

UNIVERSAL  
LIBRARY

**OU\_232330**

UNIVERSAL  
LIBRARY









\* فهرست الجزء الاول من تفسير الفخر الرازي \*

صفحة

١	الفصل الاول في التنبيه على علوم سورة الفاتحة اجالا
٤	حكاية عن جالينوس تتضمن ذم الخجل بالعلم
٦	الفصل الثاني يتضمن امكان استنباط المسائل الكثيرة من الالفاظ القليلة
٧	الفصل الثالث في تقرير مخرج آخر لتصحيح ما ذكر من استنباط المسائل الكثيرة من سورة الفاتحة
٧	الكتاب الاول في العلوم المستنبطة من الاستعاذة وهو قسمان
٧	القسم الاول في المباحث الادبية المتعلقة بكلمة الاستعاذة وفيه ابواب
٧	الباب الاول في المباحث المتعلقة بالكلمة وما يجري مجراها
١٦	الباب الثاني في المباحث المستنبطة من الصوت والحروف واحكامهما
١٨	الباب الثالث في المباحث المتعلقة بالاسم والفعل والحرف
٢٢	الباب الرابع في تقسيمات الاسم الى انواعه
٢٤	الباب الخامس في احكام اسماء الاجناس والاسماء المشتقة
٢٥	الباب السادس في تقسيم الاسم الى المعرب والمبني والاحكام المفروعة على هذين القسمين
٣١	الباب السابع في اعراب الفعل
٣٣	القسم الثاني فيما يشتمل على تفسير الاستعاذة من المباحث العقلية والنقلية وفيه ابواب
٣٣	الباب الاول في المسائل الفقهية المستنبطة من الاستعاذة
٣٥	الباب الثاني في المباحث العقلية المستنبطة من الاستعاذة
٥٠	الباب الثالث في اللطائف المستنبطة من الاستعاذة
٥٣	الباب الرابع في المسائل الملتحقة بالاستعاذة
٥٦	الكتاب الثاني في مباحث بسم الله الرحمن الرحيم وفيه ابواب
٥٦	الباب الاول في مسائل جارية مجرى المقدمات
٥٧	الباب الثاني فيما يتعلق بهذه الكلمة من القراءة والكتابة
٥٩	الباب الثالث من هذا الكتاب في مباحث الاسم
٦٤	الباب الرابع في البحث عن الاسماء الدالة على الصفات الحقيقية
٧٤	الباب الخامس في الاسماء الدالة على الصفات الازفافية
٧٥	الباب السادس في الاسماء الواقعة بحسب الصفات السلبية
٧٦	الباب السابع في الاسماء الدالة على الصفات الحقيقية مع الازفافية وفيه فصول
٧٦	الفصل الاول في الاسماء الحاصلة بسبب القدرة
٧٧	الفصل الثاني في الاسماء الحاصلة بسبب العلم
٧٧	الفصل الثالث في الاسماء الحاصلة بسبب صفة الكلام وما يجري مجراه
٧٧	الفصل الرابع في الارادة وما يقرب منها
٧٨	الفصل الخامس في السمع والبصر
٧٨	الفصل السادس في الصفات الازفافية مع السلبية
٧٨	الفصل السابع في الاسماء الدالة على الذات والصفات الحقيقية والازفافية والسلبية
٧٩	الفصل الثامن في بيان الاسماء المختلف في انها من اسماء الذات او من اسماء الصفات

	صفحة
الفصل التاسع في الاسماء الحاصلة له تعالى من باب الاسماء المضمره	٧٩
الباب الثامن في بقية المباحث عن أسماء الله تعالى	٨٣
الباب التاسع في المباحث المتعلقة بقولنا الله	٨٥
الباب العاشر في البحث المتعلق بقولنا الرحمن الرحيم	٩٠
الباب الحادي عشر في بعض النكت المستخرجة من قولنا بسم الله الرحمن الرحيم	٩١
الكلام في سورة الفاتحة وفي ذكر اسمائها وفيه أبواب	٩٤
الباب الاول في بيان حكمة تسميتها بتلك الاسماء	٩٤
الباب الثاني في بيان فضائل هذه السورة	٩٦
الباب الثالث في الاسرار العقلية المستنبطة من هذه السورة	٩٧
الباب الرابع في المسائل الفقهية المستنبطة من هذه السورة	١٠٢
الباب الخامس في تفسير سورة الفاتحة وفيه فصول	١١٩
الفصل الاول في تفسير قوله تعالى الحمد لله	١١٩
الفصل الثاني في تفسير قوله رب العالمين	١٢٤
الفصل الثالث في تفسير قوله الرحمن الرحيم	١٢٧
الفصل الرابع في تفسير قوله مالك يوم الدين	١٢٩
الفصل الخامس في تفسير قوله اياك نعبد	١٣٢
الفصل السادس في تفسير قوله اياك نستعين	١٣٨
الفصل السابع في تفسير قوله اهدنا الصراط المستقيم	١٣٩
الفصل الثامن في تفسير قوله صراط الذين أنعمت عليهم	١٤١
الفصل التاسع في تفسير قوله غير المغضوب عليهم ولا الضالين	١٤٢
القسم الثاني الكلام في تفسير مجموع هذه السورة وفيه فصول	١٤٤
الفصل الاول في الاسرار العقلية المستنبطة من هذه السورة	١٤٤
الفصل الثاني في مداخل الشيطان	١٤٥
الفصل الثالث في تقرير أن سورة الفاتحة جامعة لكل ما يحتاج الانسان اليه في معرفة المبدأ	١٤٦
والوسط والمعاد	
الفصل الرابع يتضمن بيان فوائد قوله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين	١٤٧
الفصل الخامس في بيان أن الصلاة معراج العارفين	١٥٠
الفصل السادس في الكبرياء والعظمة	١٥٢
الفصل السابع في اطلاق قوله الحمد لله وفوائد الاسماء الخمسة المذكورة في هذه السورة	١٥٥
الفصل الثامن في السبب المقضي لاشتمال البسملة على الاسماء الثلاثة	١٥٧
الفصل التاسع في سبب اشتمال سورة الفاتحة على الاسماء الخمسة	١٥٩
الفصل العاشر يتضمن معنى الاضافة في قوله بسم الله والحمد لله	١٥٨
المسئلة الثانية تتضمن معنى فوائخ السور وبيان المراد منها وحكمة الاثبات بها	١٥٩
المسئلة الثالثة تتضمن بيان أسماء القرآن وبيان معنى كل اسم منها وبيان حكمة تسميته بها	١٦٦
المسئلة الرابعة تتضمن بيان مذاهب المختلفين في معنى الايمان	١٧٢
المسئلة الخامسة تتضمن بيان احتجاج أهل السنة والمعترضة على ان الله هل يكاف ما لا يطلق	١٨٥

المسئلة الاولى في بيان حقيقة النفاق	١٩٦
المسئلة الثانية في بيان أن كفر الكافر الاصلى أقبح أم كفر المنافق	١٩٧
المسئلة الاولى في بيان أن علم التوحيد أشرف العلوم	٢١٤
المسئلة الثالثة في بيان الطريق الى اثبات الصانع وكيفية الاستدلال عليه	٢٢١
المسئلة الخامسة في بيان مناقح الارض وصفاتها	٢٢٦
المسئلة الثانية في بيان فضائل السماء	٢٢٧
المسئلة الرابعة في بيان كون السماء بناء	٢٢٩
المسئلة الاولى في بيان فرق أهل الاديان وشرح كل فرقة	٢٣١
المسئلة الاولى في بيان كون القرآن محمزا	٢٣٢
المسئلة الاولى في بيان اثبات الحشر والنشر	٢٣٨
المسئلة الخامسة عشر في بيان الهداية والاضلال وفي شرح مذاهب المختلفين فيها	٢٤٨
المسئلة الاولى في بيان قول المعتزلة ان الكفر من قبل العباد وجواب أهل السنة عنه	٢٥٦
المسئلة الخامسة في بيان تبذره من علم الهيئة	٢٦٠
المسئلة الثالثة في بيان حقيقة الملائكة	٢٦٢
المسئلة الرابعة في شرح كثرة الملائكة	٢٦٤
المسئلة السادسة في بيان فضل العلم	٢٧٥
المسئلة الثالثة في بيان أن إبليس من الملائكة أم من الجن وأن الملائكة أفضل أم البشر	٢٩٩
المسئلة الاولى في بيان أقسام الاخلاف في عصمة الانبياء	٣١٩
المسئلة الثامنة في بيان فوائد قوله تعالى انه هو التواب الرحيم	٣٣٠
المسئلة الثانية في بيان حد النعمة	٣٣٤
المسئلة الثالثة في بيان النعم المخصوصة بيني امرائيل	٣٣٧
المسئلة الاولى في بيان الخلاف بين أهل السنة وبين المعتزلة في جواز رؤية الله	٣٤٨
المسئلة الثانية في بيان الخلاف بين أهل السنة وبين المعتزلة في صحة القول بمحصل الشفاعة لاهل الكبار	٣٥١
المسئلة الاولى في الكلام على الوعيد عند أهل السنة والمعتزلة والمرجئة وبيان دلائل كل منهم	٤٠٨
المسئلة الثانية في بيان حقيقة السحر وأقسامه	٤٤٤
المسئلة السادسة والسابعة في بيان انه هل يكفر الساحر أم لا وهل يجب قتله أم لا	٤٥١
المسئلة الخامسة في بيان الاستدلال على جواز النسخ على مذهب الجمهور وعدم الجواز على قول غيرهم	٤٥٩
المسئلة الاولى في بيان الاخبار الدالة على ذم الحسد	٤٦٥
المسئلة الثانية في بيان حقيقة الحسد	٤٦٦
المسئلة الثالثة والرابعة في بيان مراتب الحسد وأسبابه	٤٦٧
المسئلة الخامسة والسادسة في بيان سبب كثرة الحسد ووقته ورضعته وفي بيان الدواء المزيل له	٤٦٨
المسئلة الاولى في بيان أحكام المساجد وفضائها	٤٧٧
المسئلة الرابعة في بيان فضائل البيت الحرام	٥٠١



المسئلة الثانية في بيان احتجاج أهل السنة على أن فعل العبد بمخلوق الله	٥١١
المسئلة الخامسة في بيان حكمة تحويل القبلة من جهة الى جهة	٥٢٠
المسئلة الرابعة في بيان دلائل القبلة	٥٤٤
المسئلة الثالثة في بيان أن الروح مغاير لهذا الهيكل	٥٦٢
المسئلة الثالثة والرابعة في بيان ان الصبر من خواص الانسان وفي بيان فضائله	٥٦٦
المسئلة الرابعة في بيان أنه سبحانه وتعالى واحد	٥٧٧
المسئلة الثامنة في بيان معنى قوله تعالى والهكم اله واحد	٥٨٠
المسئلة الاولى في بيان أن الخلق عين المخلوق أم غيره	٥٨٢
النوع الاول من الدلائل على وجود الصانع الاستدلال بأحوال السموات وفيه اصول	٥٨٤
الفصل الاول في بيان ترتيب الافلاك	٥٨٤
الفصل الثاني في معرفة الافلاك	٥٨٦
الفصل الثالث في مقادير الحركات	٥٨٧
الفصل الرابع في كيفية الاستدلال بهذه الاحوال على وجود الصانع	٥٨٨
النوع الثاني من الدلائل أحوال الارض وفيه فصلان	٥٩٠
الفصل الاول في بيان أحوال الارض	٥٩٠
الفصل الثاني في بيان الاستدلال بأحوال الارض على وجود الصانع	٥٩٢
النوع الثالث من الدلائل اختلاف الليل والنهار	٥٩٣
النوع الرابع من الدلائل جريان الفلك في البحر	٥٩٤
المسئلة الثالثة في بيان مواضع الجود	٥٩٤
المسئلة الرابعة في كيفية الاستدلال بجريان الفلك في البحر على وجود الصانع	٥٩٥
النوع الخامس من الدلائل انزال الماء من السماء	٥٩٥
النوع السادس من الدلائل بث الدواب في الارض	٥٩٦
النوع السابع من الدلائل تصريف الرياح	٥٩٧
النوع الثامن من الدلائل تسخير السحاب بين السماء والارض	٥٩٨
المسئلة الاولى في البحث عن ماهية محبة العبد لله	٦٠٠
المسئلة الثانية في بيان معنى الشوق الى الله	٦٠١
المسئلة الاولى في بيان خواطر الشيطان ووساوسه	٦٠٦
النوع الاول في بيان تفسير قوله تعالى انما حرم عليكم الميتة والدم الى آخرها	٦٠٩
النوع الثاني في بيان المسائل الفقهية المستنبطة من هذه الآية وفيه فصول	٦١١
الفصل الاول فيما يتعلق بالميتة	٦١١
الفصل الثاني في بيان تحريم الدم	٦١٥
الفصل الثالث في بيان تحريم الخنزير	٦١٦
الفصل الرابع في بيان تحريم ما أهل به لغير الله	٦١٦
الفصل الخامس في بيان أن لفظ انما يضيء الحصر أم لا	٦١٦
الفصل السادس في بيان معنى المضطر وأحكامه	٦١٦
المسئلة الاولى في حقيقة التجب وفي الالفاظ الدالة عليه في اللغة	٦٢٠

المسئلة الثانية في بيان الخلاف في أن الدعاء هل يتفع أم لا وفي بيان فضله ٦٦١

المسئلة الثانية في بيان تقسيم الزمان الى ساعة ويوم وشهر وسنة وفي بيان كل قسم ٦٧٥

المسئلة الرابعة في بيان الآداب المعبرة للمحاج قبل الخروج من المنزل ٦٨٨

المسئلة الرابعة في بيان ترتيب أعمال الحج ٧٠٧


المسئلة الثانية في بيان أن الناس كانوا أمة واحدة في الحق أم في الداطل ٧٣٨

المسئلة الثانية في بيان القول باثبات الاحباط ونفيه وفي بيان حقيقته ٧٥٤

المسئلة الثانية في بيان أنواع الاستدلالات على تحريم الخمر ٧٥٥

تم نهرمت الجزء الاول

الجزء الاول من كتاب مفاتيح الغيب المشتهر  
بالتفسير الكبير للامام الفخر الرازي محمد بن  
الدين ابن العلامة ضياء الدين عمر  
المشهور بخطيب الري نفع  
الله به المسلمين  
آمين  
تم



(الحمد لله) الذي وفقنا لاداء افضل الطاعات \* ووفقنا على كيفية اكتساب اكل السمادات \*  
 وهذا نال قولنا أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من كل العصاى والمنكرات \* (بسم الله الرحمن الرحيم)  
 نشرع فى أداء كل الخير والمأمورات \* (الحمد لله) الذى له ما فى السموات \* (رب العالمين) بحسب  
 كل الذوات والصفات \* (الرحمن الرحيم) على أصحاب الحساب وأرباب الضرورات \* (مالك يوم  
 الدين) فى اصال الارزاق الى الدرجات \* وادخال الصغار فى الدرجات \* (اياك نعبد واياك نستعين)  
 فى القيام بأداء جملة التكليفات \* (اهدنا الصراط المستقيم) بحسب كل أنواع الهدايات \* (صراط  
 الذين أنعمت عليهم) فى كل الحالات والمقامات \* (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) من أهل الجهالات  
 والضلالات \* والصلاة على محمد المؤيد بأفضل المعجزات والآيات \* وعلى آله وصحبه بحسب تعاقب  
 الآيات \* وسلم تسليما  
 (أما بعد) فهذا كتاب مشتمل على شرح بعض ما رزقنا الله تعالى من علوم سورة الفاتحة ونسأل الله العظيم  
 أن يوفقنا لإتمامه \* وأن يجعلنا فى الدارين أهلا لإكرامه والعامه \* انه خير موفى ومعين \* وبإسعاف  
 الطالبين \* وهذا الكتاب مرتب على مقدمة وكتب  
 أما المقدمة ففهي فصول

(الفصل الاول فى التذية على علوم هذه السورة على سبيل الاجمال)

اعلم انه مر على اساني فى بعض الاوقات أن هذه السورة الكريمة يمكن أن يستنبط من فوائدها ونفائسها  
 عشرة الاف مسألة فاستبعد هذا بعض الحساد وقوم من أهل الجهل والغبى والعناد وجاؤ ذلك على  
 ما أقوم من أنفسهم من التعلقات الفارغة عن المعانى \* والكلمات الخالية عن تحقيق المعاقد والمباني \*  
 فلما شرعت فى تصنيف هذا الكتاب قدمت هذه المقدمة لتصير كالتيبه على أن ما ذكرناه أمر يمكن الحصول  
 قريب الوصول فنقول وبالله التوفيق ان قولنا أعوذ بالله من الشيطان الرجيم لاشك ان المراد منه  
 الاستعاذة بالله من جميع المنهيات والمحظورات \* ولاشك ان المنهيات اما أن تكون من باب الاعتقادات أو  
 من باب اعمال الجوارح \* أما الاعتقادات فقد جاني الخبر المشهور وقوله صلى الله عليه وسلم ستقرق أمتي

قوله فى اصال الخ الظاهر انه  
 متعلق بمالك بن عيسى  
 المتصرف وهو يعنى بنى كذا  
 قزوه شيخنا البيجورى فى درسه  
 وكان الاذن فى جانب الدرجات  
 التعبير بالانزال الى بدل الادخال  
 الذى لا يتعدى الى الامكنة  
 بالطريقة فافهم فاله نصر الهورجى

على ثلاث وسبعين فرقة كما هم في النار لا فرقة واحدة وهذا يدل على ان الاثنين والسبعين موصوفون بالعقائد  
 الفاسدة والمذاهب الباطلة ثم ان ضلال كل واحدة من أوائل الفرق غير محتمس بمسئلة واحدة بل هو  
 حاصل في مسائل كثيرة من المباحث المتعلقة بذات الله تعالى وبصفاته وأحكامه وأفعاله وبأسمائه  
 وبمسائل الجبر والقدر والتعديل والتجوز والثواب والمعاد والوعد والوعيد والأسماء والأحكام  
 والامامة فاذا وزعنا عدد الفرق الفاضلة وهو الاثنان والسبعون على هذه المسائل الكثيرة بلغ العدد الحاصل  
 مبلغا عظيما وكل ذلك أنواع الضلالات الحاصلة في فرق الامة وبإضافتي المشهور ان فرق الضلالات  
 من الخارجين عن هذه الامة يقربون من سبعمائة فاضمت أنواع ضلالاتهم الى أنواع الضلالات  
 الموجودة في فرق الامة في جميع المسائل العقلية المتعلقة بالالهيات المتعلقة بأحكام الذوات والصفات  
 بالغ المجموع مبلغا عظيما في العدد ولا شك ان قولنا أعوذ بالله يتناول الاستعاذة من جميع تلك الأنواع  
 والاستعاذة من الشيء لا يمكن الا بعد معرفة المستعاذ منه والابعد معرفة كون ذلك الشيء باطلا وقبيحا  
 فظهر بهذا الطريق ان قولنا أعوذ بالله مشتمل على الالوف من المسائل الحقيقية البقنية \* وأما الاعمال  
 الباطلة فهي عبارة عن كل ما ورد النهي عنه اتمافي القرآن أو في الاخبار المتواترة أو في أخبار الآحاد  
 أو في اجماع الامة أو في القياسات الصحيحة ولا شك ان تلك المنهيات تزيد على الالوف وقولنا أعوذ بالله  
 متناول لجميعها وجاهت افتتبت بهذا الطريق ان قولنا أعوذ بالله مشتمل على عشرة آلاف مسألة أو تزيد  
 أو أقل من المسائل المهمة المعتبرة \* وأما قوله جل جلاله (بسم الله الرحمن الرحيم) ففيه نوعان من البحث \*  
 النوع الاول قد اشتر عند العلماء ان الله تعالى ألقاوا واحدا من الاسماء المقدسة المظهرة وهي موجودة  
 في الكتاب والسنة ولا شك ان البحث عن كل واحد من تلك الاسماء مسألة ثمينة عالية وأيضا فالعلم بالاسم  
 لا يحصل الا اذا كان مسبوقا بالعلم بالمسمى وفي البحث عن ثبوت تلك المسميات وعن الدلائل الدالة على ثبوتها  
 وعن أجوبة الشبهات التي تذكر في نفيها مسائل كثيرة وبمجموعها يزيد على الالوف \* النوع الثاني من  
 مباحث هذه الآية ان الباء في قوله بسم الله بالاصاق وهي متعلقة بفعل والتقدير باسم الله أشترع في أداء  
 الطاعات وهذا المعنى لا يصير ملخصا معلوما لا بعد الوقوف على أقسام الطاعات وهي العقائد الحقة  
 والاعمال الصائبة مع الدلائل والبيانات ومع الاجوبة عن الشبهات وهذا المجموع ربما زاد على عشرة  
 آلاف مسألة ومن اللطائف ان قوله أعوذ بالله اشارة الى نبي ما لا ينبغي من العقائد والاعمال وقوله بسم الله  
 اشارة الى ما ينبغي من الاعتقادات والعمليات فقوله بسم الله لا يصير معلوما لا بعد الوقوف على جميع  
 العقائد الحقة والاعمال الصائبة وهذا هو الترتيب الذي يشهد بعظمته العقل الصحيح والحق الصريح \* أما  
 قوله جل جلاله ( الحمد لله ) فاعلم ان الحمد انما يكون حمدا على النعمة والحمد على النعمة لا يمكن الا بعد  
 معرفة تلك النعمة لكن أقسام نعم الله خارجة عن التعديد والاحصاء كما قال تعالى وان تهتوا نعمة الله  
 لا تحصوها ولتتمكم في مثال واحد وهو ان العاقل يجب أن يعجز عنه وذلك لانه مؤلف من نفس وبدن  
 ولا شك ان أدون الجزين وأقلهم افضيله ومنفعة هو المدن ثم ان أصحاب التشریح وجدوا قريبا من خمسة  
 آلاف نوع من المنافع والمصالح التي يبرها الله عز وجل بحكمته في تخليق بدن الانسان ثم ان من وقف على  
 هذه الاصناف المذكورة في كتب التشریح عرف ان نسبة هذا التقدير والعلوم المذكور الى ما يهمل وما لم يذكر  
 كاقطرة في البحر المحيط وعندها يظهر ان معرفة أقسام حكمه الرحمن في خلق الانسان تشتمل على عشرة  
 آلاف مسألة أو أكثر ثم اذا ضمت الى هذه الجملة آثار حكم الله تعالى في تخليق العرش والكبرى وأطباق  
 السموات وأجرام النيران من الثواب والسيارات وتخصيص كل واحد منها بقدر مخصوص ولون مخصوص  
 وغير مخصوص ثم يضم اليها آثار حكم الله تعالى في تخليق الالتهام والمولدات من الجمادات والنباتات  
 والحيوانات وأصناف أقدامها وأحوالها علم ان هذا المجموع مشتمل على ألف ألف مسألة أو أكثر  
 أو أقل ثم انه تعالى نبه على ان أكثرها مخلوق منفعة الانسان كما قال تعالى ومخر لکم ما فی السموات وما

قوله الى ما ينبغي أي الثبات ما يليق  
 وغرضه بقوله ومن اللطائف الخ  
 بيان السر في تقديم الاستعاذة  
 على البسملة وان هذا الترتيب  
 من تقديم التخلية على التحلية  
 وتظهر هذا طبيب القلوب سيداً  
 أو لا يتفقهم من العقائد الرائعة  
 والاخلاق القيحة المكسرة  
 للقلوب ثم يعالجها بما يقويمها على  
 الطاعات وكذلك طبيب  
 الاجسام أيضا اه

في الارض وحينئذ يظهر أن قوله جل جلاله الحمد لله مشتق على ألف ألف مستقلة أو أكثر أو أقل وأما قوله جل جلاله (رب العالمين) فاعلم أن قوله رب مضاف وقوله العالمين مضاف اليه وإضافة الشيء إلى الشيء تمتنع معرفتها إلا بعد حصول العلم بالمضامين فمن المحال حصول العلم بكونه تعالى باللعالمين إلا بعد معرفة رب والعالمين \* ثم إن العالمين عبارة عن كل موجود سوى الله تعالى وهي على ثلاثة أقسام المتخيزات والمعارف والصفات \* أما المتخيزات فهي إما بسائط أو مركبات أما البسائط فهي الافلاك والكواكب والامتهات وأما المركبات فهي المواليذ الثلاثة واعلم أنه لم يقم دليل على أنه لا جسم الا هذه الاقسام الثلاثة وذلك لأنه ثبت بالدليل أنه حصل خارج العالم خلافاً لأنها له وثبت بالدليل أنه تعالى قادر على جميع الممكنات فهو تعالى قادر على أن يخلق ألف ألف عالم خارج العالم بحيث يكون كل واحد من تلك العوالم أعظم وأجسم من هذا العالم ويحصل في كل واحد منها مثل ما حصل في هذا العالم من العرش والكرسي والسموات والارضين والشمس والقمر ودلائل الفلاسفة في اثبات أن العالم واحد لدلائل ضعيفة ركيكة مبنية على مقدمات وأهبة قال أبو العلاء المعري

يا أيها الناس ككم لله من فلك \* تجرى النجوم به والشمس والقمر  
هين على الله ماضيننا وغابرتنا \* فمالنا في نواحي غيره خطر

ومعلوم أن البحث عن هذه الاقسام التي ذكرناها للتخيرات مشتمل على ألوف ألوف من المسائل بل الانسان لو ترك الكل وأراد أن يحيط عليه بجميع المعادن المتولدة في أرحام الجبال من الفلزات والاحجار الصافية وأنواع البكاريت والزرايخ والاملاح وأن يعرف بحجاب أحوال النبات مع ما فيها من الازهار والانوار والثمار وبحجاب أقسام الحيوانات من البهائم والوحوش والطيور والحشرات لنفذ عمره في أقل الاقليل من هذه المطالب ولا يتهي الى غورها كما قال تعالى ولو أن ما في الارض من شجرة أو قلام أو البحر يمد به بعدة سبعة أبحر ما فندت كلمات الله وهي بأسرها وأجسامها داخل تحت قوله رب العالمين \* وأما قوله تعالى (الرحمن الرحيم) فاعلم أن الرحمة عبارة عن التخلص من أنواع الآفات وعن اوصول الخيرات الى أصحاب الحاجات أما التخلص عن أقسام الآفات فلا يمكن معرفته إلا بعد معرفة أقسام الآفات وهي كثيرة لا يعفها إلا الله تعالى ومن شاء أن يقف على قليل منها فليطالع كتب الطب حتى يقف عقله على أقسام الامتياز التي يمكن تولدها في كل واحد من الاعضاء والاجزاء ثم يتأمل في انه تعالى كيف هدى عقول الخلق الى معرفة أقسام الاغذية والادوية من المعادن والنبات والحيوان فانه اذا خاض في هذا الباب وجد بحر الاساحل له (وقد حكى جالينوس) انه المصنف كتابه في منافع أعضاء العين قال يخلت على الناس بذلك رحمة الله تعالى في تخليق العصيين الجوفين لمتقنين على موضع واحد فرأيت في النوم كأن ملكا نزل من السماء وقال يا جالينوس ان الهيك يقول لم يخلت على عمادي بذلك رحمة الله تعالى قال فالتبتهت فصنفت فيه كتابا \* وقال أيضا ان طحايا قد غلظت عليه بكل ما عرفت لم يتفق فرأيت في الهيك كأن ملكا نزل من السماء وأمرني بفصد العرق الذي بين الخنصر والخنصر \* وأكثر علامات الطب في أوائلها انتهت الى أمثال هذه التسميات والالهامات فاذا وقف الانسان على أمثال هذه المباحث عرف أن أقسام رحمة الله تعالى على عبادته خارجة عن الضبط والاحصاء \* وأما قوله تعالى (ملائك يوم الدين) فاعلم ان الانسان كالمسا في هذه الدنيا وسنوه كالفراخ وشهوره كالامبال وانفاسه كالخطوات ومقصده الوصول الى عالم آخره لان هناك يحصل الفوز بالباقيات الصالحات فاذا شاهد في الطريق أنواع هذه العجائب في ملكوت الارض والسموات فلينظر أنه كيف يكون بحجاب حال عالم الآخرة في الغبطة والبهجة والسعادة اذا عرفت هذا فنقول قوله ما لا يوم الدين إشارة الى مسائل المعادن والحشر والنشر وهي قسمان بعضها عتلة محضة وبعضها هامة أما العقلية المحضة فكيف وانما هذا العالم يمكن تخريبه واعدامه ثم يمكن اعادته مرة أخرى وان هذا الانسان بعد موته يمكن اعادته وهذا الباب لا يتم إلا بالبحث عن حقيقة جوهر النفس وكيفية أحوالها وصفاتها وكيفية بقائها بعد البدن وكيفية معادتها

قوله على ثلاثة أقسام سبأ في توضيحها البسط مما غلب في الفصل الثاني من تفسير الفاسحة فانظره

قوله هين على الله في بعض النسخ هان بنم الهاء وتنديد الزن فعل ماض فتستظر الرواية اه  
الفلزات جمع فلز بضم الفاء واللام وتشديد الزاي ماني الارض من الجواهر المعدنية صك الذهب والفضة والخناس والرصاص اه من حاشية السوطي على البصارى في سورة الرعد

وشقاوتها وبيان قدرة الله عز وجل على اعادة هذه المباحث لاتتم الا بما يقرب من خمسة مائة مسألة من  
المباحث الدقيقة العقلية وأما السمعيات وهي على ثلاثة أقسام \* أحدها الاحوال التي توجد عند قيام  
القيامة وتلك العلامات منها صغيرة ومنها كبيرة وهي العلامات العشرة التي سئذ ذكرها تذكر احوالها وثانيها  
الاحوال التي توجد عند قيام القيامة وهي كيفية النفخ في الصور ووث الخلائق وتخريب السموات  
والكواكب وموت الروحانيين والجسمانيين \* وثالثها الاحوال التي توجد بعد قيام القيامة وشرح احوال  
أهل الموقف وهي كيفية يدخل فيها كيفية وقوف الخلق وكيفية الاحوال التي يشاهدونها وكيفية حضور  
الملائكة والانبيا عليهم السلام وكيفية الحساب وكيفية وزن الاعمال وذهاب فربق الى الجنة وفريق  
الى النار وكيفية صفة أهل الجنة وصفة أهل النار ومن هذا الباب شرح احوال أهل الجنة وأهل النار  
بعد وصولهم اليها وشرح الكلمات التي يذكرونها والاعمال التي يباثرونها ولعل مجموع هذه المسائل  
العقلية والقلبية يبلغ الاوف من المسائل وهي بأسرها داخل تحت قوله ملك يوم الدين \* وأما قوله تعالى  
(يا ايها العبدوا بالذنبين) فاعلم ان العبادة عبارة عن الايمان بالفعل المأمور به على سبيل التعظيم للأمر فاعلم  
يثبت بالدليل ان هذا العالم الهوا احد اقدار على مقدورات لانها باعالمها معلومات لانها لها غنما عن  
كل الحاجيات فانه أمر عباده ببعض الاشياء ونهاهم عن بعضها وانه يجب على الخلائق طاعته والاقتصاد  
لتسكاته فانه لا يمكن القيام بلوازم قوله تعالى يا ايها العبد \* ثم ان بعد الفراغ من المقام المذكور لا بد من  
تفصيل أقسام تلك التكاليف وبيان أنواع تلك الاوامر والنواهي وجميع ما منصف في الدين من كتب الفقه  
يدخل فيه تكاليف الله ثم كما يدخل فيه تكاليف الله تعالى بحسب هذه الشريعة فكذلك يدخل فيه  
تكاليف الله تعالى بحسب الشرائع التي قد كان أنزلها الله تعالى على الانبياء المتقدمين وأيضاً يدخل فيه  
الشرائع التي كلف الله بها ملائكة في السموات منذ خلق الملائكة \* وأمرهم بالاشتغال بالعبادات  
والطاعات وأيضاً كتب الفقه مشتملة على شرح التكاليف المتوجهة في اعمال الجوارح أما أقسام  
التكاليف الموجودة في اعمال القلوب فهي أكبر وأعظم وأجل وهي التي تشتمل عليها كتب الاخلاق  
وكتب السياسات بحسب الملل المختلفة والامم المتباينة واذا اعتبر الانسان مجموع هذه المباحث وعلم انها  
بامرها داخل تحت قوله تعالى يا ايها العبد علم حينئذ ان المسائل التي اشتملت هذه الآية عليها كالبحر المحيط  
الذي لا تصل العقول والافكار الا الى القليل منها \* اما قوله جل جلاله (اهدنا الصراط المستقيم) فاعلم انه  
عبارة عن طلب الهداية ولتحصيل الهداية طريقان \* أحدهما طلب المعرفة بالدليل والحجة \* والثاني  
بصفة الباطن والرياضة اما طرق الاستدلال فانها غير متناهية لانه لا ذرة من ذرات العالم الاعلى  
والاسفل الا وتلك الذرة تشاهد بكل الالهية وبعزة عزته وبجلال سمه كقيل \* وفي كل شيء له آية \* تدل  
على انه واحد \* وتقريره ان اجسام العالم متساوية في ماهية الجسمية ومختلفة في الصفات وهي الالوان  
والامكنة والاحوال ويستحيل أن يكون اختصاص كل جسم بصفته المعينة لاجل الجسمية أو لوازم  
الجسمية واللازم حصول الاستواء فوجب أن يكون ذلك اختصاص بمخصص وتدبير مدبر وذلك المخصص  
ان كان جسم ما عاد الكلام فيه وان لم يكن جسمان فهو المطلوب ثم ذلك الموجود ان لم يكن جسمان فادرا بل  
كان تائمه بالفيض والطبع عاد الازام في وجوب الاستواء وان كان جسمان فادرا فهو المطلوب اذا  
عرفت هذا فقد ظهر ان كل واحد من ذرات السموات والارض شاهد صادق وشهيد ناطق بوجود الاله  
القادر الحكيم العليم وكان الشيخ الامام الوالد ضياء الدين عمور رحمه الله يقول ان الله تعالى في كل جوهر فرد  
أنواعا غير متناهية من الدلائل الدالة على القدرة والحكمة والرحمة وذلك لان كل جوهر فرد فانه يمكن  
وقوعه في اجياز غير متناهية على البدل ويمكن أيضا ان يضافه بصفات غير متناهية على البدل وكل واحد من  
تلك الاحوال المندرة فانه بتقدير الوقوع يدل على الافتقار الى وجود الصانع الحكيم الرحيم فثبت بما ذكرنا  
ان هذا النوع من المباحث غير متناه وأما تحصيل الهداية بطريق الرياضة والتصفية فذلك بحر لا ساحل له

قوله منها كان المناسب في الهائل  
على الموصول أن يقول منه اه

ولسلك واحد من السائرين الى الله تعالى منهج خاص ومشرّب معين كما قال والسلك وجهة هو مولها  
ولا وقوف للعقول على تلك الاسرار ولا خبر عند الافهام من مبادئ مبادئ تلك الانوار والعارفون  
الحقّون لحظوا فيها مباحث عميقة وأسرار اذيقه قلبا ترقى اليها افهام الاكثريين \* وأما قوله جل جلاله  
(صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فما أجل هذه المقامات وأعظم مراتب هذه  
الدرجات ومن وقف على ما ذكرناه من البيانات أمكنه أن يطالع على مبادئ هذه الحالات فقد ظهر بالبيان  
الذي سبق ان هذه السورة مشتقة على مباحث لانهاية لها وأسرار لانهاية لها وان قول من يقول هذه السورة  
مشتقة على عشرة آلاف مسألة كلام خرج على ما يليق بافهام السامعين \*

\* الفصل الثاني في تقرير مشروع آخر يدل على انه يمكن استنباط المسائل الكثيرة من الالفاظ القليلة \*

ولتسكّم في قولنا أعوذ بالله فنقول أعوذ بنوع من أنواع الفعل المضارع والفعل المضارع نوع من أنواع  
الفعل وأما الباء في قوله بالله فهي باء الالصاق وهي نوع من أنواع حروف الجر وحروف الجزئ نوع من أنواع  
الحروف وأما قولنا الله فهو اسم معين اما من أسماء الاعلام أو من الاسماء المشتقة على اختلاف  
القواين فيه والاسم العلم والاسم المشتق كل واحد منهما نوع من أنواع مطلق الاسم وقد ثبت في العلوم  
العقلية ان معرفة النوع يمنع حصولها الا بعد معرفة الجنس لان الجنس جزء من ماهية النوع والعلم  
بالبسيط مقيم على العلم بالمركب لا محالة فقولنا أعوذ بالله لا يمكن تحصيل العلم به كما ينبغي الا بعد معرفة  
الاسم والفعل والحرف أو لا وهذه المعرفة لا تحصل الا بعد ذكر حدودها وخواصها ثم بعد الفراغ منه لا بد  
من تقسيم الاسم الى الاسم العلم والى الاسم المشتق والى اسم الجنس وتعريف كل واحد من هذه الاقسام  
بحدوده وخصه وخواصه ثم بعد الفراغ منه يجب الكلام في أن لفظة الله اسم علم أو اسم مشتق وبتقدير أن  
يكون مشتقا فهو مشتق من ماذا ويذكر فيه الوجوه الكثيرة التي قيل بكل واحد منها وأيضا يجب البحث  
عن حقيقة الفعل المطلق ثم يذكر بعده أقسام الفعل ومن جعلها الفعل المضارع ويذكر بعده وخواصه  
وأقسامه ثم يذكر بعده المباحث المتعلقة بقولنا أعوذ على التخصيص وأيضا يجب البحث عن حقيقة الحرف  
المطلق ثم يذكر بعده حرف الجر وحده وخواصه وأحكامه ثم يذكر بعده باء الالصاق وحده وخواصه وعند  
الوقوف على تمام هذه المباحث يحصل الوقوف على تمام المباحث اللفظية المتعلقة بقوله أعوذ بالله  
ومن المعلوم ان المباحث التي أشرنا الى معانها كثيرة جدا ثم نقول والمرتبة الرابعة من المراتب أن يقول  
الاسم والفعل والحرف أنواع ثلاثة داخلية تحت جنس الكلمة فيجب البحث أيضا عن ماهية الكلمة وحدتها  
وخواصها وأيضا فهنا ألفاظ أخرى شبيهة بالكلمة وهي الكلام والقول واللفظ واللفظة والعبارة فيجب  
البحث عن كل واحد منها ثم يجب البحث عن كونها من الالفاظ المترادفة أو من الالفاظ المتباينة وبتقدير أن  
تكون ألفاظا متباينة فانه يجب ذكر تلك الفروق على التفصيل والتحصيل ثم نقول والمرتبة الخامسة من  
البحث أن نقول لاشك ان هذه الكلمات انما تحصل من الاصوات والحروف فعند ذلك يجب البحث عن  
حقيقة الصوت وعن أسباب وجوده ولا شك ان حدوث الصوت في الحيوان انما كان بسبب خروج النفس  
من الصدر فعند ما يجب البحث عن حقيقة النفس وانه ما الحكمة في كون الانسان منقسما على سبيل  
الضرورة وان هذا الصوت يحصل بسبب استدخال النفس أو بسبب اخراجه وعند هذا تحتاج هذه المباحث  
الى معرفة أحوال القلب والرئة ومعرفة الحجاب الذي هو المبدأ الأول لحركة الصوت ومعرفة سائر العضلات  
المتحركة للبطن والخبرة واللسان والشفيتين وأما الحرف فيجب البحث انه هل هو نفس الصوت أو هيئة  
موجودة في الصوت مغايرة له وأيضا لاشك ان هذه الحروف انما تولد عند تقطيع الصوت وهي مخارج  
مخصوصة في الحلق واللسان والاسنان والشفيتين فيجب البحث عن أحوال تلك الجاهات ويجب أيضا البحث  
عن أحوال العضلات التي باعتبارها تتمكن الحيوانات من ادخال الانواع الكثيرة من الجنس في الوجود  
وهذه المباحث لا يتم دلالتها الا عند الوقوف على علم التشریح ثم نقول والمرتبة السادسة من البحث هي ان



الحرف والصوت كصفات محسوسة بحاسة السمع وأما الألوان والاضواء فهي كصفات محسوسة بحاسة البصر والطعم كصفات محسوسة بحاسة الذوق وكذا القول في سائر الكيفيات المحسوسة فهل يصح أن يقال هذه الكيفيات أنواع داخل تحت جنس واحد وهي متباينة بتسام الماهية وإنه لا مشاركة بينها إلا بالوازم الخارجية أم لا ثم نقول والمرتبة السابعة من البحث أن الكيفيات المحسوسة نوع واحد من أنواع جنس الكيف في المشهور ويجب البحث عن تعريف مقولة الكيف ثم يجب البحث أن وقوعه على ما تحتها هل هو قول الجنس على الأنواع أم لا ثم نقول والمرتبة الثامنة أن مقولة الكيف ومقولة الكم ومقولة النسبة عرض فيجب البحث عن مقولة العرض وأقسامه وعن أحكامه ولوازمه وتوابعه ثم نقول والمرتبة التاسعة أن العرض والجوهر يشتركان في الدخول تحت الممكن والممكن والواجب مشتركان في الدخول تحت الموجود فيجب البحث عن لواحق الوجود والعدم وهي كيفية وقوع الموجود على الواجب والممكن أنه هل هو قول الجنس على أنواعه أو هو قول اللوازم على موصوفاتها وسائر المباحث المتعلقة بهذا الباب ثم نقول والمرتبة العاشرة أن نقول لاشئ أن المعلوم والمذكور والخبر عنه يدخل فيها الموجود والمعدوم فكيف يعقل حصول أمر أعم من الموجود ومن الناس من يقول المظنون أعم من المعلوم وأيضا فذهب أن أعم الاعتبارات هو المعلوم ولاشئ أن المعلوم مقابله غير المعلوم لكن الشيء ما لم نعلم حقيقته امتنع الحكم عليه بكونه مقابلا لغيره فلما حكمنا على غير المعلوم بكونه مقابلا للمعلوم وجب أن يكون غير المعلوم معلوما فحينئذ يكون المقابل للمعلوم معلوما وذلك محال واعلم أن من اعتبر هذه المراتب العشرة في كل جزء من جزئيات الموجودات فقد انفتحت عليه أبواب مباحث لا نهاية لها ولا يحيط عقله بأقل القليل منها فظهر بهذا كيفية الاستنباط للعلوم الكثيرة من الألفاظ القليلة

الفصل الثالث في تقرير مشروع آخر لتصحیح ما ذكرناه من استنباط المسائل الكثيرة من هذه السورة

اعلم أنا إذا ذكرنا مسألة واحدة في هذا الكتاب ودللنا على صحتها بوجوه عشرة فكل واحد من تلك الوجوه والدلائل مسألة بنفسها ثم إذا حكمنا فيها مثلا شبهات خمسة فكل واحد منها أيضا مسألة مستقلة بنفسها ثم إذا اجتمعنا على كل واحد منها بجوابين أو ثلاثة فنقلنا الاجوبة الثلاثة أيضا مسائل ثلاثة وإذا قلنا مثلا الألفاظ الواردة في كلام العرب جاءت على ستين وجها وفصلنا تلك الوجوه فهذا الكلام في الحقيقة ستون مسألة وذلك لأن المسئلة لا معنى لها الا موضع السؤال والتقرير فلما كان كل واحد من هذه الوجوه كذلك كان كل واحد منها مسألة على حدة وإذا وقتت على هذه الدقيقة فنقول اننا لو اعتبرنا المباحث المتعلقة بالاسم والفعل ثم ننزل منها الى المباحث المتعلقة بتقسيم الافعال بالمعلوم والمذكور والمباحث المتعلقة بالموجود والمعدوم والمباحث المتعلقة بالواجب والممكن والمباحث المتعلقة بالجوهر والعرض والمباحث المتعلقة بمقولة الكيف وكيفية انقسامه الى الكيفية المحسوسة وغير المحسوسة والمباحث المتعلقة بالصوت وكيفية حدونه وكيفية العضلات المهدئة للاصوات والحروف عظم الخطب واتسع الباب ولكتابنا في هذا الكتاب بالمباحث المتعلقة بالكلمة والكلام والقول واللفظ والعبارة ثم ننزل منها الى المباحث المتعلقة بالاسم والفعل والحرف ثم ننزل منها الى المباحث المتعلقة بتقسيمات الاسماء والافعال والحروف حتى نتمهي الى الأنواع الثلاث الموجودة في قوله أعوذ بالله ورجو من فضل الله العجيب أن يوفقنا للوصول الى هذا المطلوب الكريم

\* (الكتاب الاول في العلوم المستنبطة من قوله أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) \*

اعلم ان العلوم المستنبطة من هذه الكلمة نوعان أحدهما المباحث المتعلقة باللغة والاعراب والثاني المباحث المتعلقة بعلم الاصول والفروع

القسم الاول من هذا الكتاب في المباحث الادبية المتعلقة بهذه الكلمة وفيه أبواب

• (الباب الاول في المباحث المتعلقة بالكلمة وما يجرى مجراها وفيه مسائل) •

قوله الألفاظ بمعنى اللغات كما في نسخة اه

(المسئلة الاولى) اعلم ان اكل الطرق في تعريف مدلولات الالفاظ هو طريقة الاشتقاق ثم ان  
الاشتقاق على نوعين الاشتقاق الاصغر والاشتقاق الاكبر اما الاشتقاق الاصغر فيل اشتقاق صيغة  
الماضي والمستقبل من المصدر ومثل اشتقاق اسم الفاعل واسم المفعول وغيرهما منه واما الاشتقاق  
الاكبر فهو ان الكلمة اذا كانت مركبة من الحروف كانت قابلة للانقلابات للاحالة فتقول اول مراتب  
هذا التركيب ان تكون الكلمة مركبة من حرفين ومثل هذه الكلمة لا تقبل الانوعين من التقلب  
كقولنا من وقلبه ثم وبعد هذه المرتبة ان تكون الكلمة مركبة من ثلاثة احرف كقولنا جده وهذه الكلمة  
تقبل ستة انواع من التقلبات وذلك لانه يمكن جعل كل واحد من تلك الحروف الثلاثة ابتداء لتلك  
الكلمة وعلى كل واحد من التقديرات الثلاث فانه يمكن وقوع الحرفين السابقين على وجهين لكن ضرب  
الثلاثة في اثنين بسمة فهذه التقلبات الواقعة في الكلمات الثلاث يمكن وقوعها على ستة اوجه  
ثم بعد هذه المرتبة ان تكون الكلمة رباعية كقولنا عقرب وتعلب وهي تقبل اربعة وعشرين وجهها من  
التقلبات وذلك لانه يمكن جعل كل واحد من تلك الحروف الاربعة ابتداء لتلك الكلمة وعلى كل واحد  
من تلك التقديرات الاربعة فانه يمكن وقوع الحروف الثلاثة الباقية على ستة انواع من التقلبات وضرب  
اربعة في ستة يفيد اربعة وعشرين وجهها ثم بعد هذه المرتبة ان تكون الكلمة خماسية كقولنا سافر رجل  
وهي تقبل مائة وعشرين نوعا من التقلبات وذلك لانه يمكن جعل كل واحد من تلك الحروف الخمسة ابتداء  
لتلك الكلمة وعلى كل واحد من هذه التقديرات فانه يمكن وقوع الحروف الاربعة الباقية على اربعة  
وعشرين وجهها على ما سبق تقريره وضرب خمسة في اربعة وعشرين بعائة وعشرين في الباب انك  
اذا عرفت التقلبات الممكنة في العدد الاقل ثم اردت ان تعرف عدد التقلبات الممكنة في العدد الذي فوقه  
فان ضرب العدد الفوقاني في العدد الخاسل من التقلبات الممكنة في العدد الفوقاني والله اعلم  
(المسئلة الثانية) اعلم ان اعتبار حال الاشتقاق الاصغر مهمل معناه اولف اما الاشتقاق الاكبر  
فرعايته صعبة وكانه لا يمكن رعايته الا في الكلمات الثلاثية لان تقاليبها لا تزيد على السنة اما الرباعيات  
والخماسيات فانها كثيرة جدا وكثير تلك التركيبات تكون مهولة فلا يمكن رعايتها هذا النوع من  
الاشتقاق فيها الاعلى سبيل التدرة وايضا الكلمات الثلاثية قلما يوجد فيها ما يكون جميع تقاليبها الممكنة  
معتبرة بل يكون في الاكثر بعضها مستعملا وبعضها ملامع ذلك فان القدر الممكن منه هو الغاية  
القصوى في تحقيق الكلام في المباحث اللغوية (المسئلة الثامنة في تفسير الكلمة) اعلم ان تركيب الكف  
واللام والميم مجرب تقاليبها الممكنة الستة تفيد القوة والشدة خمسة منها معتبرة وواحد ضائع فالقول  
ل ل م فمخه الكلام لانه يقرح السمع ويؤثر فيه وايضا يؤثر في الذهن بواسطة افادة المعنى ومنه الكم للبحر  
وفيه شدة والكلام ما عظم من الارض وذلك لشدة الثاني ل ل م لان الكامل أقوى من الناقص الثالث  
ل ل م ومعنى الشدة في الكلام ظاهر والرابع م ل ل ومنه بزمكول اذا قل ماؤها واذا كان  
كذلك كان ورودها مكروها فيحصل نوع شدة عند ورودها الخامس م ل ل يقال ملكت العجين  
اذا اعمت بعمته فاشدة وقوى ومنه ملك الانسان لانه نوع قدرة واملكت الجارية لان بعلمها يقدر عليها  
(المسئلة الرابعة) لفظ الكلمة قد يستعمل في اللفظة الواحدة ويراد بها الكلام الكثير الذي قد ارتبط  
بعضه ببعض كتسميتهم القصة بدمرها كلمة ومنها يقال كلمة الشهادة ويقال الكلمة الطيبة صدقة وما  
كان الجواز اولي من الاشتراك علمنا ان اطلاق لفظ الكلمة على المركب مجاز وذلك لوجهين الاول ان المركب  
انما يتركب من المفردات فاطلاق لفظ الكلمة على الكلام المركب يكون اطلاقا لا اسم الجزء على الكل  
والثاني ان الكلام الكثير اذا ارتبط به بعض حصل له وحدة فصار شيئا بالمفرد في تلك الوجوه  
والمشابهة بسبب من اسباب حسن المجاز فاطلق لفظ الكلمة على الكلام الطويل لهذا السبب  
(المسئلة الخامسة) لفظ الكلمة جاء في القرآن لفظه وبين آخرين أحده ما يقال لعيسى كلمة الله

قوله ضائع غير مسلم فانه موجود في القاموس اه

اما لانه حدث بقوله كن اولانه حدث في زمان قبل كما تحدث الكلمة كذلك والثاني انه تعالى سمي أفعاله  
 كلمات كما قال تعالى في الآية الكريمة قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفذ كلمات ربي  
 والسبب فيه الوجهان المذكوران فيما تقدم والله أعلم (المسئلة السادسة) في القول هذا التركيب بحسب  
 تقاليله الستة يدل على الحركة والخفة فالأول في قول منه القول لان ذلك أمر سهل على اللسان الثاني  
 قول و منه القول وهو جار الوحش وذلك لخفته في الحركة ومنه قولت البر والسويق فهما مقولان لان  
 الشيء اذا قل جف وخف فكان أسرع الى الحركة ومنه القول وهو الخفيف الطائش والثالث قول  
 الوقول والعل وذلك لحركته ويقال توقل في الجبل اذا صعد فيه والرابع قول ق يقال ولق بلى اذا أسرع  
 وقرئ اذ تلقونه بأستنكم أي تخفون وتسرعون والخامس قول ق كما جاء في الحديث لا آكل الطعام  
 الا ما لوق لي أي عملت اليد في تحريكه وتلييقه حتى يصلح ومنه اللوطة وهي الزبدة قيل لها ذلك لخفتها وسراع  
 حركتها لانه ليس بها مسكة الجبن والمصل والسادس قول ق و منه اللقوة وهي العقاب قيل لها ذلك لخفتها  
 وسرعة طيرانها ومنه اللقوة في الوجه لان الوجه اضطرب شكه فكانه خفة فيه وطيش واللقوة الناقة  
 السريعة اللقاح (المسئلة السابعة) قال ابن جنى رحمه الله تعالى اللفظة فعله من لغوت أي تكلمت  
 وأصلها لغوت ~~كك~~ وكرة وقلة فان لا ماتها كلها واولات بدليل قولهم كروت بالكرة وقولت باقله وقيل فيه لغى  
 يلغى اذا هذى ومنه قوله تعالى واذا مروا بالقرمزوا كراما قلت ان ابن جنى قد اعتبر الاشتقاق الا ~~كك~~  
 في الكلمة والقول ولم يعتبره هاهنا وهو حاصل فيه فالأول ل غ و منه اللفة ومنه أيضا الكلام اللغو  
 والعمل اللغو والثاني ل و غ ويصت عنه والثالث غ ل و منه يقال افلان غلوتى ~~كك~~  
 ومنه الغلوة والرابع غ و ل ومنه قوله تعالى لا فيما غول والخامس و غ ل ومنه يقال فلان  
 أوغل في كذا والسادس و ل غ ومنه يقال وانع الكلب في الاناء ويشبه أن يكون القدر المشترك بين الكل  
 هو الامعان في الشيء والخوض التام فيه (المسئلة الثامنة) في اللفظ وأقول أظن ان اطلاق اللفظ  
 على هذه الاصوات والحروف على سبيل المجاز وذلك لانها تتحدث عند اخراج النفس من داخل الصدر  
 الى الخارج فالانسان عند اخراج النفس من داخل الصدر الى الخارج يحبس في الحباس المعينة ثم يزبل  
 ذلك الحبس فتمتولد تلك الحروف في آخر زمان حبس النفس وأول زمان اطلاقه والحاصل ان اللفظ هو  
 الرمي وهذا المعنى حاصل في هذه الاصوات والحروف من وجهين الأول ان الانسان يرمى ذلك النفس من  
 داخل الصدر الى خارجه ويلفظه وذلك هو الاخراج واللفظ سبب لحدوث هذه الكلمات فأطلق اسم اللفظ  
 على هذه الكلمات لهذا السبب والثاني ان تولد الحروف لما كان سبب لفظ ذلك الهواء من الداخل  
 الى الخارج صار ذلك شبيها بما ان الانسان يلفظ تلك الحروف ويرميهما من الداخل الى الخارج والمشابهة  
 احدى أسباب المجاز (المسئلة التاسعة) العبارة وتركيبتها من ع ب ر وهي في تقاليلها  
 الستة تفيد العبور والاتقال فالأول ع ب ر ومنه العبارة لان الانسان لا يمكنه أن يتكلم بها الا اذا  
 انتقل من حرف الى حرف آخر وأيضا كأنه بسبب تلك العبارة ينتقل المعنى من ذهن نفسه الى ذهن السامع  
 ومنه العبوة لان تلك الدمة تنتقل من داخل العين الى الخارج ومنه العبوان الانسان ينتقل فيه من الشاهد  
 الى الغائب ومنه العبوان الانسان ينتقل بواسطته من احد طرفي البحر الى الثاني ومنه العبوان لان  
 ينتقل بمباراه في النوم الى المعاني الغائبة والثاني ع ر ب ومنه تسمية العرب بالعرب لكثرة اتقالاتهم  
 بسبب رحله الشتاء والصيف ومنه فلان أعرب في كلامه لان اللفظ قبل الاعراب يكون مجهولا فاذا  
 دخله الاعراب انتقل الى المعرفة والبيان الثالث ب ر ع ومنه فلان برع في كذا اذا تكامل وتزايد  
 الرابع ب ع ر ومنه البعير لكونه منتقلا من الداخل الى الخارج الخامس ر ع ب ومنه يقال  
 للغوف رعب لان الانسان ينتقل عند حدوثه من حال الى حال أخرى والسادس ر ب ع ومنه الربيع  
 لان الناس ينتقلون منها واليه (المسئلة العاشرة) قال ~~كك~~ كثير النحويين الكلمة غير الكلام فالكلمة

هي اللفظة المفردة والكلام هو الجملة المفيدة وقال أكثر الاصوليين انه لا فرق بينهما فكل واحد منهما يتناول المفرد والمركب وابن جني وافق الثوريين وانه يتبع قول المتكلمين وما رأيت في كلامه حجة قوية في الفرق سوى انه نقل عن سيبويه كلاما مشعرا بان لفظ الكلام محصور بالجملة المفيدة وذكر كلمات أخرى الا أنها في غاية الضعف أما الاصوليون فقد احتجوا على صحة قولهم بوجوده الاقول ان العقلاء قد اتفقوا على ان الكلام ما يصاد الخرس والسكوت والتكلم بالكلمة الواحدة يصاد الخرس والسكوت فكان كلاما الثاني ان اشتقاق الكلمة من الكلم وهو الجرح والتأثير ومعلوم ان من سمع كلمة واحدة فانه يفهم معناها فانها قد حصل معنى التأثير فوجب ان يكون كلاما الثالث يصح ان يقال ان دلالات تكلم بهذه الكلمة الواحدة ويصح ان يقال ايضا انه ما تكلم الا بهذه الكلمة الواحدة وكل ذلك يدل على ان الكلمة الواحدة كلام والا لم يصح ان يقال تكلم بالكلمة الواحدة الرابع انه يصح ان يقال تكلم فلان بكلام غير تام وذلك يدل على أن حصول الافادة التامة غير معتبرة في اسم الكلام (المسئلة الحادية عشر) تفرع على الاختلاف المذكور مسئلة فقهية وهي أول مسائل أيمان الجامع الكبير لمحمد بن الحسن رحمه الله تعالى وهي ان الرجل اذا قال لامرأة التي لم يدخل بها ان كنتك فأنت طالق ثلاث مرات قالوا ان ذكر هذا الكلام في المرة الثانية طلقت طلاق واحدة وهل تنعقد هذه الثانية طاعة قال أبو حنيفة وصاحباها تنعقد وقال زفر لا تنعقد ووجه زفرانه لما قال في المرة الثانية ان كنتك فعند هذا القدر من الكلام حصل الشرط لان اسم الكلام اسم لكل ما أفاد شيئا سواء أفاد فائدة تامة أو لم يكن كذلك واذا حصل الشرط حصل الجزاء وطلعت عند قوله ان كنتك فوق تمام قوله أنت طالق خارج تمام ملك النكاح وغير مضاف اليه فوجب ان لا تنعقد ووجه أبي حنيفة ان الشرط وهو قوله ان كنتك غير تام والكلام اسم للجملة التامة فلم يقع الطلاق الا عند تمام قوله ان كنتك فأنت طالق وحاصل الكلام انان قلنا ان اسم الكلام يتناول الكلمة الواحدة كان القول قول زفر وان قلنا انه لا يتناول الا الجملة فالقول قول أبي حنيفة وما يقوى قول زفرانه لو قال في المرة الثانية ان كنتك وسكت عليه ولم يذكر بعده قوله فأنت طالق طلقت ولولا ان هذا القدر كلاما والا ما طلقت وما يقوى قول أبي حنيفة انه لو قال كل كنتك فأنت طالق ثم ذكر هذه الكلمة في المرة الثانية فكلمة كلما توجب التكرار فلو كان التكلم بالكلمة الواحدة كلاما لوجب ان يقع عليه الطلقات الثلاث عند قوله في المرة الثانية كلما كنتك وسكت عليه ولم يذكر بعده قوله فأنت طالق لان هذا المجموع مشتمل على ذكر الكلمات الكثيرة وكل واحد منها يوجب وقوع الطلاق وأقول لعل زفر يلتزم ذلك (المسئلة الثانية عشر) محل الخلاف المذكور بين أبي حنيفة وزفر ينبغي ان يكون محض وصا بما اذا قال ان كنتك فأنت طالق اما لو قال ان تكلمت بكلمة فأنت طالق أو قال ان نظقت أو قال ان تلفظت بلفظة أو قال ان قلت قولاً فأنت طالق ووجب ان يكون الحلق في جميع هذه المسائل قول زفر قول واحد والله أعلم (المسئلة الثالثة عشر) لفظ الكلمة والكلام هل يتناول المهمل أم لا منهم من قال يتناوله لانه يصح ان يقال الكلام منه مهمل ومنه مستعمل ولانه يصح ان يقال تكلم بكلام غير مفهوم ولان المهمل يؤثر في السمع فيكون معنى التأثير والكلام حاصلهما ومنهم من قال الكلمة والكلام مختصان بالذم اذا لولم يعتبر هذا القيد لزم تجوز تسمية أصوات الطيور بالكلمة والكلام (المسئلة الرابعة عشر) اذا حصلت أصوات مترتبة تر كيبا يدل على المعاني الا أن ذلك التركيب كان تركيبا طبيعيا لا وضعيا فهل يسمى مثل تلك الاصوات كلمة وكلاما مثل أن الانسان عند الراحة أو الوجع قد يقول أخ وعند السعال قد يقول أح أح فهذه أصوات مركبة وحروف مؤلفة وهي دالة على معان مخصوصة لكن دلالتها على مدلولاتها بالطبع لا بالوضع فهل تسمى أمثالها كلمات وكذلك صوت القطا يشبه كأنه يقول قطا وصوت اللقلق يشبه كأنه يقول اقلق فأمثال هذه الاصوات هل تسمى كلمات اختلفوا فيه وما رأيت في الجانبين حجة معتبرة وفائدة هذا البحث تظهر فيما اذا قال ان سمعت كلمة فعبدي - تر فهل يترتب الحنث والبر على سماع هذه الالفاظ أم لا (المسئلة الخامسة عشر) قال ابن جني

لفظ القول يقع على الكلام التام وعلى الكلمة الواحدة على سبيل الحقيقة أما لفظ الكلام فمختص بالجملة  
التامة ولفظ الكلمة مختص بالمفرد وحاصل كلامه في الفرق بين البابين أن إذا بينا تركيب القول يدل على  
الخفة والسهولة فوجب أن يتناول الكلمة الواحدة أما تركيب الكلام فيزيد التأثير وذلك لا يحصل إلا من  
الجملة التامة إلا أن هذا يشكك بلفظ الكلمة وعمما يقوى ذلك قول الشاعر \* قلت لها قني فقالت قاف \*  
سهي نطقها بمجرد القاف قولا (المسئلة السادسة عشر) قال أيضا أن لفظ القول يصبح جملة مجازا عن  
الاعتقادات والآراء كقولك فلان يقول يقول أبي حنيفة ويذهب إلى قول مالك أي يهتدي بما كان يراه  
ويقولان به ألا ترى أنك لو سألت رجلا عن صحة رؤية الله تعالى فقال لا تجوز رؤيته فتقول هذا قول المعتزلة  
ولا تقول هذا كلام المعتزلة الأعلى سبيل التعريف وذكر أن السبب في حسن هذا المجازان الاعتقاد لا يفهم  
الابغية فلما حصلت المشابهة من هذا الوجه لا جرم حصل سبب جملة مجازا عنه (المسئلة السابعة عشر)  
لفظ قال قد يستعمل في غير النطق قال أبو العجم

قالت له الطيرة تقدم راشدا \* أنك لا ترجع إلا حامدا

(وقال آخر)

وقالت له العينان معهما وطاعة \* وحدثنا كالدرا لما يقب

وقال \* امتلا الحوض وقال قطني \* مهلا ويذا قد ملأت بطني \* ويقال في المثل قال الجدار للوتد  
لم تشقني قال سل من يدقني فان الذي وراي ما خلاني وراي ومنه قوله تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه  
أن نقول له كن فيكون وقوله تعالى فقال لها وللارض انما اطوعا وكرها قالتا نينا ما نعين (المسئلة  
الثامنة عشر) الذين يشكرون كلام النفس اتفقوا على ان الكلام والقول اسم هذه الالفاظ والكلمات  
أما مثبتو كلام النفس فقد اتفقوا على ان ذلك المعنى النفساني يسمى بالكلام وبالقول واحتجوا عليه بالقرآن  
والاثر والشعر أما القرآن فقوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون وظاهر انهم كانوا كاذبين في اللفظ  
لانهم أخبروا أن محمد رسول الله وكانوا صادقين فيه فوجب أن يقال انهم كانوا كاذبين في كلام آخر سوى  
اللفظ وما هو الا كلام النفس ولقائل أن يقول لانهم كانوا كاذبين في القول اللساني قوله أخبروا  
أن محمد رسول الله قلنا لانهم لم يبلغوا خبروا عن كونهم شاهدين بأن محمد رسول الله لانهم كانوا شاهداً  
لرسول الله والشهادة لا تحصل إلا مع العلم وهم كانوا عالمين به فثبت انهم كانوا كاذبين فيما أخبروا عنه  
بالقول اللساني وأما الاثر فانه قل أن عمر قال يوم السقيفة كنت قد زورت في نفسي كلاما فسبقتني إليه أبو بكر  
وأما الشعر فقول الاخط

ان الكلام لني القواد وانما \* جعل اللسان على القواد دليلا

وأما الذين أنكروا كون المعنى القائم بالنفس يسمى بالكلام فقد احتجوا عليه بأن من لم ينطق ولم يتلفظ  
بالحروف يقال انه لم يتكلم وأيضا الخفت والبرية تعلق بهذه الالفاظ ومن أصحابنا من قال اسم القول  
والكلام مشترك بين المعنى النفساني وبين اللفظ اللساني (المسئلة التاسعة عشر) هذه الكلمات  
والعبارات قد تسمى أحاديث قال الله تعالى فليأتموا بحديث منله والسبب في هذه التسمية ان هذه  
الكلمات انما تتركب من الحروف المتعاقبة المتوالية فكل واحد من تلك الحروف يحدث عقيب صاحبه  
فهذا السبب سميت بالحديث ويمكن أيضا أن يكون السبب في هذه التسمية ان سماعها يحدث في القلوب  
العلوم والمعاني والله أعلم (المسئلة العشرون) ههنا ألقاظ كثيرة فأحدها الكلمة وثانيها الكلام وثالثها  
القول ورابعها اللفظ وخامسها العبارة وسادسها الحديث وقد شرحتها بأسرها وسابعها النطق  
ويجب البحث عن كيفية اشتقاقه وانه هل هو مرادف لبعض تلك الالفاظ المذكورة أو مباين لها وتقدير  
حصول المباني فما الفرق (المسئلة الحادية والعشرون) في حد الكلمة قال الزنجشيري في أول المفصل  
الكلمة هي اللفظة الدالة على معنى مفرد بالوضع وهذا التعريف ليس بجيد لان صفة الماضي كلمة مع انها

لا تدل على معنى مفرد بالوضع فهذا التعريف غلط لانهم ادال على امرين حدث وزمان ~~وكذا~~ القول  
 في أسماء الافعال كقولنا منه وسبب الغلط انه كان يجب عليه جعل المفرد صفة للفظ فغلط  
 وجعله صفة للمعنى (المسئلة الثانية والعشرون) اللفظ اما أن يكون مهملا وهو معلوم أو مستعملا  
 وهو على ثلاثة أقسام أحدها أن لا يدل شئ من أجزائه على شئ من المعاني البتة وهذا هو اللفظ المفرد  
 كقولنا فرس وجل وثانيها أن لا يدل شئ من أجزائه على شئ أصلا حين هو جزؤه اما باعتبار آخر فانه  
 يحصل لأجزائه دلالة على المعاني كقولنا عبد الله فانا اذا اعتبرنا هذا المجموع اسم علم لم يحصل لشي من  
 أجزائه دلالة على شئ أصلا أما اذا جعلناه مضافا ومضافا اليه فانه يحصل لكل واحد من جزأيه دلالة على  
 شئ آخر وهذا القسم نسميه بالمركب وثالثها أن يحصل لكل واحد من جزأيه دلالة على مدلول آخر على جميع  
 الاعتبارات وهو كقولنا العالم حادث والسماة كرة وزيد منطلق وهذا نسميه بالمولف (المسئلة الثالثة  
 والعشرون) المجموع المقيد ينقسم الى أربعة أقسام لأنه اما أن يكون اللفظ مولفا والمعنى مولفا  
 كقولنا الانسان حيوان وغلام زيد واما أن يكون المجموع مفردا والمعنى مفردا وهو كقولنا الوحدة  
 والنقطة بل قولنا الله سبحانه وتعالى واما أن يكون اللفظ مفردا والمعنى مولفا وهو كقولنا انسان فان  
 اللفظ مفرد والمعنى ماهية مركبة من أمور كثيرة واما أن يكون اللفظ مركبا والمعنى مفردا وهو محال  
 (المسئلة الرابعة والعشرون) الكلمة هي اللفظة المفردة الدالة بالاصطلاح على معنى وهذا التعريف  
 مركب من قيود أربعة فالقيود الاول كونه لفظا والثاني كونه مفردا وقد عرفتها والثالث كونه دالا  
 وهو احتراز عن المهملات والرابع كونه دالا بالاصطلاح وسنقيم الدلالة على ان دلالات الالفاظ وضعية  
 لذاتية (المسئلة الخامسة والعشرون) قيل الكلمة صوت مفرد دال على معنى بالوضع قال أبو علي بن  
 سينا في كتاب الاوسط وهذا غير جائز لان الصوت مادة واللفظ جنس وذكر الجنس أولى من ذكر المادة وله  
 كلمات دقيقة في الفرق بين المادة والجنس ومع دقتها فهي ضعيفة قدينا وجه ضعفها في العتليات وأقول  
 السبب عندى في أنه لا يجوز ذكر الصوت أن الصوت ينقسم الى صوت الحيوان والى غيره وصوت الانسان  
 ينقسم الى ما يحدث من خلقه والى غيره والصوت الحادث من الخلق ينقسم الى ما يكون حدوته مخصوصا  
 بأحوال مخصوصة مثل هذه الحروف والى ما لا يكون كذلك مثل الاصوات الحادثة عند الاوجاع والراجات  
 والسعال وغيرها فالصوت جنس بعيد واللفظ جنس قريب ويراد الجنس القريب أولى من الجنس البعيد  
 (المسئلة السادسة والعشرون) قالت المعتزلة الشرطى كون الكلمة مفيدة أن تكون مركبة من حرفين  
 فصاعدا فنقضوه بقولهم في وع وأجيب عنه بأنه مركب في التقدير فان الاصل أن يقال في وعى  
 بدليل أن عند الشبهة يقال قيا وعيا وأجيب عن هذا الجواب بأن ذلك مقدر أما الواقع فحرف واحد وأيضا  
 نقضوه بلام التعريف وبنون التنوين وبالإضافة فانها بأمرها حروف مفيدة والحرف نوع داخل تحت  
 جنس الكلمة ومتى صدق النوع فقد صدق الجنس فهذه الحروف كلمات مع انها غير مركبة (المسئلة  
 السابعة والعشرون) الاولى أن يقال كل منطوق به أفاد شيئا بالوضع فهو كلمة وعلى هذا التقدير يدخل  
 فيه المفرد والمركب وقولنا منطوق به يقع الاحتراز عن الخط والاشارة (المسئلة الثامنة والعشرون)  
 دلالة الالفاظ على مدلولاتها ليست ذاتية حقيقية خلافا للعباد لسانها تتغير باختلاف الامكنة والازمنة  
 والذاتيات لا تكون كذلك حجة عباد أنه لو لم تحصل مناسبات مخصوصة بين الالفاظ المعينة والمعاني المعينة  
 والالزم أن يكون تخصيص كل واحد منها بمسماة ترجيحاً للممكن من غير مرجح وهو محال وجوابنا انه ينتقض  
 باختصاص حدود العالم بوقت معين دون ما قبله وما بعده والالزم ويشكل أيضا باختصاص كل انسان  
 باسم علمه المعين (المسئلة التاسعة والعشرون) وقد يتفق في بعض الالفاظ كونه مناسباً للمعنى مثل  
 نسيتهم القطا بهذا الاسم لان هذا اللفظ يشبهه صوته وكذا القول في الللق وأيضا وضعا لفظ الخضم  
 لا كل الرطب نحو البطيخ والقشياء ولفظ القضم لا كل اليابس نحو قضمت الدابة شعيرها لان حرف الخاء

يشبه صوت أكل الشيء الرطب وحرف القاف يشبه صوت أكل الشيء اليابس ولهذا الباب أمثلة كثيرة  
 ذكرها ابن جنى في الخصائص (المسئلة الثلاثون) لا يمكننا القطع بأن دلالة الالفاظ توقيفية ومنهم  
 من قطع به واحتج فيه بالعقل والنقل أما العقل فهو أن وضع الالفاظ المخصوصة للمعاني المخصوصة  
 لا يمكن الا بالقول فلو كان ذلك القول بوضع آخر من جانبهم لزم أن يكون كل وضع مسبوقا بوضع آخر الى  
 نهاية وهو محال فوجب الانتهاء الى ما حصل بتوقيف الله تعالى وأما النقل فقوله تعالى وعلم آدم الاسماء  
 كلها وأجيب عن الاول بأنه لم لا يجوز أن يكون وضع الالفاظ للمعاني يحصل بالإشارات وعن الثاني  
 لم لا يجوز أن يكون المراد من التعليم الالهام وأيضا عمل هذه اللغات وضعها أقوام كانوا قبل آدم عليه  
 السلام ثم انه تعالى علمها لآدم عليه السلام (المسئلة الحادية والثلاثون) لا يمكن القطع بأنها حصلت  
 بالاصطلاح خلافا للمعتزلة واحتجوا بأن العلم بالصفة اذا كان ضروريا كان العلم بالموصوف أيضا ضروريا  
 فلو خلق الله تعالى العلم في قلب العاقل بأنه وضع هذا الالفاظ لهذا المعنى لزم أن يكون العلم بالله ضروريا  
 وذلك بقدر في صحة التكليف وأجيب عنه بأنه لم لا يجوز أن يقال انه تعالى يخلق علما ضروريا في القلب  
 بان واضعا وضع هذا الالفاظ لهذا المعنى من غير أن يخلق العلم بأن ذلك الواضع هو الله تعالى وعلى هذا  
 التقدير فيزول الاشكال (المسئلة الثانية والثلاثون) لما ضعف هذه الدلائل جوزنا أن تكون كل  
 اللغات توقيفية وأن تكون كلها اصطلاحية وأن يكون بعضها توقيفيا وبعضها اصطلاحيا (المسئلة  
 الثالثة والثلاثون) اللفظ المفرد لا يفيد البتة مسماه لانه ما لم يعلم كون تلك اللفظة موضوعة لذلك المعنى  
 لم يفد شيئا لكن العلم بكونها موضوعة لذلك المعنى علم بنسبة مخصوصة بين ذلك اللفظ وذلك المعنى والعلم  
 بالنسبة المخصوصة بين أمرين مسبوق بكل واحد منهما فلو كان العلم بذلك المعنى مستقادا من ذلك اللفظ لزم  
 الدور وهو محال وأجيب عنه بأنه يمكن ان اذا استقر في الخيال مقارنة بين اللفظ المعين والمعنى المعين فعند  
 حصول الشعور باللفظ ينتقل الخيال الى المعنى وحينئذ يندفع الدور (المسئلة الرابعة والثلاثون)  
 والاشكال المذكور في المفرد غير حاصل في المركب لأن افادة الالفاظ المفردة لمعانيها افادة وضعية أما  
 التركيبات فعقلية فلا جرم عند سماع تلك المفردات يعتبر العقل تركيباتها ثم يوصل بتلك التركيبات  
 العقلية الى العلم بتلك المركبات فظهر الفرق (المسئلة الخامسة والثلاثون) للالفاظ دلالات على ما في  
 الازهان لاعلى ما في الاعيان ولهذا السبب يقال الالفاظ تدل على المعاني لأن المعاني هي التي عناها  
 العاني وهي أمور ذهنية والدليل على ما ذكرناه من وجهين الاول اننا اذا رأينا جسما من البعد ووطنناه صخرة  
 قلنا انه صخرة فاذا قربت منه وشاهدنا حركته ووطنناه طيرا قلنا انه طير فاذا ازداد القرب علمنا انه انسان  
 فقلنا انه انسان فاختلف الاسماء عند اختلاف التصورات الذهنية يدل على ان مدلول الالفاظ هو الصور  
 الذهنية لا الاعيان الخارجة الثاني ان اللفظ لودل على الموجود الخارجي لكان اذا قال انسان العالم  
 قديم وقال آخر العالم حدث لزم كون العالم قديما حادثا معا وهو محال أما اذا قلنا انه ادلة على المعاني  
 الذهنية كان هذان القولان دالين على حصول هذين المعنيين من هذين الانسانين وذلك لا يمتنع  
 (المسئلة السادسة والثلاثون) لا يمكن أن تكون جميع الماهيات مسميات بالالفاظ لأن الماهيات غير  
 متناهية وما لانهاية له لا يكون مشعورا به على التفصيل وما لا يكون مشعورا به امتنع وضع الاسم بازائه  
 (المسئلة السابعة والثلاثون) كل معنى كانت الحاجة الى التعبير عنه أهم مكان وضع اللفظ  
 بازائه أولى مثل صبيغ الاوامر والنواهي والعموم والخصوص والدليل عليه ان الحاجة الى التعبير  
 عنها ماسة فيكون الداعي الى ذلك الوضع كاملا والممانع زائلا واذا كان الداعي قويا والممانع زائلا كان الفعل به  
 واجب الحصول (المسئلة الثامنة والثلاثون) المعنى الذي يكون خفيا عند الجمهور يمتنع كونه  
 مسمى باللفظ المشهور ومثاله لفظة الحركة لفظة مشهورة وكون الجسم منتقلا من جانب الى جانب أمر معلوم  
 لكل أحد أما الذي يقول به بعض المتكلمين وهو المعنى الذي يوجب ذلك الانتقال فهو أمر خفي

لا يتصوره الا لخواص من الناس واذا كان كذلك وجب أن يقال الحار صفة اسم لنفس هذا الانتقال  
 لا للمعنى الذي يوجب الانتقال وكذلك يجب أن يكون العلم اسما للنفس العالمية والقدرة اسما للقدرة  
 لا للمعنى الموجب للعالمية والقدرة (المسئلة التاسعة والثلاثون) في المعنى المعنى اسم للصورة الذهنية  
 لا للموجودات الخارجية لان المعنى عبارة عن الشيء الذي عناه المعاني وقصده القاصد وذات الذات هو  
 الامور والذهنية وبالعرض الاشياء الخارجية فاذا قيل ان القائل أراد بهذا اللفظ هذا المعنى فلما راد أنه  
 قصد بذلك اللفظ تعريف ذلك الامر المتصور (المسئلة الاربعون) قد يقال في بعض المعاني انه  
 لا يمكن تعريفها بالافاظ مثل فاندرلك بالضرورة تفرقة بين الحلاوة المدركة من النبات والحلاوة المدركة من  
 الطبرزد فيقال انه لا سبيل الى تعريف هذه التفرقة بحسب اللفظ وأيضا بما اتفق حصول أحوال في نفس  
 بعض الناس ولا يمكنه تعريف تلك الحالة بحسب التعريفات اللفظية اذا عرفت هذا فنقول اما القسم  
 الاول فالسبب فيه ان ما به يتمازحلاوة النبات من حلاوة الطبرزد ما وضعوا له في اللغة لفظة معينة بل  
 لا يمكن ذكرها الاعلى سبيل الاضافة مثل أن يقال حلاوة النبات وحلاوة الطبرزد فلما لم توضع لتلك التفرقة  
 اضافة مخصوصة لاجرم لا يمكن تعريفها باللفظ ولو انهم وضعوا لها لفظة لقد كان يمكن تعريفها باللفظ على  
 ذلك التقدير وأما القسم الثاني وهو ان الانسان اذا أدرك من نفسه حالة مخصوصة وسائر الناس  
 ما أدركوا تلك الحالة مخصوصة استعمال لهذا المدرك وضع لفظ لتعريفه لان السامع ما لم يعرف المسمى  
 اولاً لم يمكنه أن يفهمه كونه هذا اللفظ موضوعا له فلما لم يحصل تصور تلك المعاني عند السامع من امتنع منهم  
 أن يتصوروا كونه هذه الافاظ موضوعا لها فلا جرم امتنع تعريفها باللفظ فصار ان جماعة تصوروا  
 تلك المعاني ثم وضعوا لها ألفاظا مخصوصة فعلى هذا التقدير كان يمكن تعريف تلك الاحوال بالبيانات  
 اللفظية فهكذا يجب أن يتصور معنى ما يقال ان كثيرا من المعاني لا يمكن تعريفها بالافاظ (المسئلة  
 الحادية والاربعون) في الحكمة في وضع الافاظ للمعاني وهي ان الانسان خلق بحيث لا يستعمل بالغير ولا بتلك  
 جميع موهبه فانه يحتاج الى أن يعرف غيره ما في ضميره لا يمكنه التوصل به الى الاستعانة بالغير ولا بتلك  
 التعريف من طريق والطرق كثيرة مثل الكتابة والاشارة والتصفيق باليد والحركة بسائر الاعضاء الا ان  
 اسمها أو أحسنها هو تعريف ما في القلوب والضمائر بهذه الافاظ ويدل عليه وجوه أحدها ان النفس عند  
 الاخراج سبب لحدوث الصوت والاصوات عند تقطيعها أسباب لحدوث الحروف المختلفة وهذه المعاني  
 تحصل من غير كلفة ومعونة بخلاف الكتابة والاشارة وغيرهما والثاني ان هذه الاصوات كما توجد تفتى  
 عقبيه في الحال فبعد الاحتياج اليه تحصل وعند زوال الحاجة تفتى وتنقضى والثالث أن الاصوات  
 بحسب التقطعات الكثيرة في مخارج الحروف تتولد منها الحروف الكثيرة وتلك الحروف الكثيرة بحسب  
 تركيبها الكثيرة تتولد منها كلمات تكاد أن تصير غير متناهية فاذا جعلنا لكل واحد من المعاني واحدا  
 من تلك الكلمات توزعت الافاظ على المعاني من غير التباس واشتباه ومثل هذا لا يوجد في الاشارة  
 والتصفيق فهذه الاسباب الثلاثة قضت العقول السليمة بان أحسن التعريفات لما في القلوب هو الافاظ  
 (المسئلة الثانية والاربعون) كمال الانسان في أن يعرف الحق لذاته والخير لاجل العمل به وجوه النفس  
 في أصل الخلقة عار عن هذين الكمالين ولا يمكنها اكتساب هذه الكمالات الا بواسطة هذا البدن فصارت تخليق  
 هذا البدن مطلوباً بهذه الحكمة ثم ان مصالح هذا البدن ما كانت تتم الا اذا كان القلب ينبوع الحرارة  
 الفريزية ولما كانت هذه الحرارة قوية احتاجت الى الترويح لاجل التعديل فقدر الخالق الرحيم الحكيم  
 هذا المقصود بأن جعل للقلب قوة انبساطه فيجذب الهواء البارد من خارج البدن الى نفسه ثم اذا بقي ذلك  
 الهواء في القلب لحظة تسخن واحتمد وقويت حرارته فاحتاج القلب الى دفعه مرة أخرى وذلك هو  
 الانقباض فان القلب اذا انقبض انصهر ما فيه من الهواء وخرج الى الخارج فهذا هو الحكمة في جعل  
 الحيوان متنفسا والمقصود بالاقصد الاول هو تكميل جوهر النفس بالعلم والعمل فوق تخليق البدن في المرتبة



الثانية من المطوية ووقع تخليق القلب وجعله منبعاً للحرارة الغريزية في المرتبة الثالثة ووقع اقدار القلب  
 على الانبساط الموجب لانجذاب الهواء الطيب من الخارج لاجل اتروح في المرتبة الرابعة ووقع اقدار  
 القلب على الانقباض الموجب لخروج ذلك الهواء المحترق في المرتبة الخامسة ووقع صرف ذلك الهواء  
 الخارج عند انقباض القلب الى مادة الصوت في المرتبة السادسة ثم ان المقدّر الحكيم والمدبر الرحيم جعل  
 هذا الامر المطلوب على سبيل الغرض الواقع في المرتبة السابعة مادة للصوت وخلق محابس ومقاطع  
 للصوت في الحلق واللسان والاسنان واشفتين وحينئذ يحدث بذلك السبب هذه الحروف المختلفة ويحدث  
 من تركيبها الكلمات التي لانهاية لها ثم اودع في هذا النطق والكلام حكماً عالية وأمر اربابها بجزئ  
 عقول الأقرين والآخرين عن الاطاعة بقطرة من بحرها وشعلة من شمسه فسهان الخالق المدبر بالحكمة  
 الباهرة والقدرة القيمتهاهية (المسئلة الثالثة والاربعون) ظهر بما قلناه انه لامعنى للكلام للسانى  
 الا الاصطلاح من الناس على جعل هذه الاصوات المقطعة والحروف المركبة معارف الى الضمائر ولو قدرنا  
 انهم كانوا قد نواضعوا على جعل أشياء غير ما عرفات لما فى الضمائر كانت تلك الاشياء كلاماً ما أيضاً واذا  
 كان كذلك لم يكن الكلام صفة حقيقية مثل العلم والقدرة والارادة بل أمر او صفة اصطلاحية والتحقيق  
 في هذا الباب ان الكلام عبارة عن فعل مخصوص يفعله الخلق القادر لاجل ان يعرف غيره ما فى ضميره  
 من الارادات والاعتقادات وعند هذا يظهر ان المراد من كون الانسان متمكماً بهذه الحروف مجرد كونه  
 فاعلاً لها لهذا الغرض المخصوص فأما العلم الذى هو صفة قائمة بالنفس فهى صفة حقيقية كالعلوم  
 والقدرة والارادات (المسئلة الرابعة والاربعون) ما ثبت ان اللفاظ دلائل على ما فى الضمائر والقلوب  
 والمدلول عليه بهذه اللفاظ هو الارادات والاعتقادات أو نوع آخر قالت المعتزلة صيغة افعال لفظية  
 موضوعية لارادة الفعل وصيغة الخبر لفظية موضوعية لتعريف ان ذلك القائل يعتقد ان الامر القلائى كذا  
 وكذا وقال أصحابنا الطلب النفسانى مغاير للارادة والحكم الذهنى أمر مغاير للاعتقاد أما بيان ان  
 الطلب النفسانى مغاير للارادة فالدليل عليه انه تعالى أمر الكافر بالايان وهذا متفق عليه ولكن لم يرد منه  
 الايمان ولو اراد لوقع ويدل عليه وجهان الاول ان قدرة الكافر ان كانت موجبة للكفر كان خالق تلك  
 القدرة مريداً للكفر لان مريد العلة مريد للمعلول وان كانت سالحة لا  $\Rightarrow$  فربوا الايمان امتنع رجحان  
 أحدهما على الآخر الا يرجح وذلك المرجح ان كان من العبد عاد التقسيم الاول فيه وان كان من الله تعالى  
 فحينئذ يكون مجموع القدرة مع الداعية موجبا للكفر ومريد العلة مريد للمعلول فثبت انه تعالى مريد  
 الكفر من الكافر والثانى انه تعالى عالم بأن الكافر يكفر وحصول هذا العلم ضد حصول الايمان والجمع بين  
 الضدين محال والعالم يكون الشئ بمنع الوقوع لا يكون مريداً فثبت انه تعالى أمر الكافر بالايان وثبت  
 انه لا يريد منه الايمان فوجب أن يكون مدلول أمر الله تعالى فعل شئ آخر سوى الارادة وذلك هو المطلوب  
 وأما بيان ان الحكم الذهنى مغاير للاعتقاد والعلم فالدليل عليه ان القائل اذا قال العالم قديم فمدلول  
 هذا اللفظ هو حكم هذا القائل يقدم العالم وقد يقول القائل بلسانه هذا مع انه يعتقد ان العالم ليس بقديم  
 فعلمنا ان الحكم الذهنى حاصل والاعتقاد غير حاصل فالحكم الذهنى مغاير للاعتقاد (المسئلة الخامسة  
 والاربعون) مدلولات اللفظ قد تكون أشياء مغايرة لالفاظ كاذبة السماء والارض وقد تكون مدلولاتها  
 أيضاً ألفاظاً كقولنا اسم وفعل وحرف وعام ومجمل ومميز فان هذه الالفاظ أسماء ومسمياتها أيضاً  
 ألفاظ (المسئلة السادسة والاربعون) طريق معرفة اللغات اما العقل وحده وهو محال وأما النقل  
 المتواتر والاحاد وهو صحيح وأما ما يتركب منهما كما اذا قيل ثبت بالنقل جواز ادخال الاستثناء على صيغة من  
 وثبت بالنقل ان حكم الاستثناء اخراج ما لولا له لدخل فيه فيلزم من مجموعهما بحكم العقل  $\Rightarrow$  كون تلك  
 الصيغة موضوعية للعوم وعلى هذا الطريق تعويل الاكثرين فى اثبات أكثر اللغات وهو ضعيف لان هذا  
 الاستدلال انما يصبح لوقلنا ان واضع تينك المقدمتين وجب أن يكون معتقفاً بهذه الملازمة والالزام التناقض

لكن الواضح للغات لو ثبت انه هو الله تعالى وجب تنزيهه عن المناقضة امالو كان هو الناس لم يجب ذلك ولما كان هذا الاصل مشكوكا كان ذلك الدليل مثله (المسئلة السابعة والاربعون) اللغات المنقولة اليها بعضها منقول بالتواتر وبعضها منقول بالاحاد وطعن بعضهم في كونها متواترة فقال أشهر الالفاظ هو قولنا الله وقد اختلفوا فيها فقبل انها ليست عربية بل هي عبرية وقبل انها اسم علم وقيل انها من الاسماء المشتقة وذكروا في اشتقاقها وجوها عشرة وبقي الامر في هذه الاختلافات موقوف الى الآن وايضا فلفظة الايمان والكفر قد اختلفوا فيهما اختلافا شديدا وكذا صيغ الاوامر والنواهي والعموم والخصوص مع انها اشتهت الالفاظ شهرة واذا كان الحال كذلك في الاظهر الاقوى فما ظنك بما سواها والحق ان ورود هذه الالفاظ في اصول هذه الموارد معلوم بالتواتر فأما ما هياتها واعتباراتها فهي التي اختلفوا فيها وذلك لا يقدح في حصول التواتر في الاصل (المسئلة الثامنة والاربعون) منهم من سلم حصول التواتر في بعض هذه الالفاظ في هذا الوقت الا انه زعم ان حال الادوار الماضية غير معلوم فعمل النقل ينتهي في بعض الادوار الماضية الى الاحاد وليس لقائل أن يقول لو وقع ذلك لاشتهر وبلغ الى حد التواتر لان هذه المقدمة ان صحت فالتصحيح في الوقائع العظيمة وأما التصريحات في الالفاظ فهي وقائع حقيرة والحق ان العلم الضروري حاصل بأن لفظ السماء والارض والجدار والدار كان حالها وحال اشباهها في الازمنة الماضية كحالها في هذا الزمان (المسئلة التاسعة والاربعون) لاشك ان أكثر اللغات منقول بالاحاد ورواية الواحد انما تفيد الظن عند اعتبار احوال الرواة وتصحيح احوالهم بالجرح والتعديل ثم ان الناس شرطوا هذه الشرائط في رواية الاحاديث ولم يعتبروها في رواية اللغات مع ان اللغات تجري مجرى الاصول للاحاديث واما يؤكدها السؤال ان الادباء طعن بعضهم في بعض بالتجهيل تارة وبالتفسيق أخرى والعداوة الحاصلة بين الكوفيين والبصرين مشهورة ونسبة أكثر المحدثين أكثر الادباء الى ما لا ينبغي مشهورة واذا كان كذلك صارت رواياتهم غير مقبولة وبهذا الطريق تسقط أكثر اللغات عن درجات القبول والحق ان أكثر اللغات قريب من التواتر بهذا الطريق يسقط هذا الطعن (المسئلة الخمسون) دلالة الالفاظ على معانيها ظنية لانها موقوفة على نقل اللغات ونقل الاعراب والتصريفات مع أن اول احوال تلك النساخين انهم كانوا احادا ورواية الاحاد لا تفيد الا الظن وايضا فلك الدلائل موقوفة على عدم الاشتراك وعدم الجواز وعدم النقل وعدم الاجمال وعدم التخصيص وعدم المعارض العقلي فان تقدير حصوله يجب صرف اللفظ الى الجواز ولا شك ان اعتقاد هذه المقدمات ظن محض والموقوف على الظن أولى أن يكون ظنا والله أعلم

الباب الثاني في المباحث المستنبطة من الصوت والحروف واحكامها وفيه مسائل

(المسئلة الاولى) ذكر الرئيس أبو علي بن سينا في تعريف الصوت انه كيفية تحدث من توج الهواء المضغطين فارع ومقروع وأقول ان ماهية الصوت مدركة بحس السمع وليس في الوجود شيء أظهر من المحسوس حتى يعرف المحسوس به بل هذا الذي ذكره ان كان ولا بد فهو اشارة الى سبب حدوثه لا الى تعريف ماهيته (المسئلة الثانية) يقال ان النظام المتكلم كان يزعم أن الصوت جسم وابطالوه بوجود منها ان الاجسام مشتركة في الجسمية وغير مشتركة في الصوت ومنها ان الاجسام مبصرة وملوسة أو لا وتانيا وليس الصوت كذلك ومنها ان الجسم باق والصوت ليس كذلك وأقول النظام كان من أذكياء الناس ويبعد أن يكون مذهبه ان الصوت نفس الجسم الا انه لما ذهب الى أن سبب حدوث الصوت توج الهواء ظن الجهال به انه يقول انه عين ذلك الهواء (المسئلة الثالثة) قال بعضهم الصوت اصطكال الاجسام الصلبة وهو باطل لان الاصطكال عبارة عن المماسه وهي مبصرة والصوت ليس كذلك وقبل الصوت نفس القرع والقلع وقبل انه توج الحركة وكل ذلك باطل لان هذه الاحوال مبصرة والصوت غير مبصر والله أعلم (المسئلة الرابعة) قيل سببه القريب توج الهواء ولا يعني بالتوج حركة انتقالية من مبدأ واحد بعينه الى منتهى واحد بعينه بل حالة شبيهة بتوج الهواء فانه أمر يحدث شيئا فشيئا الصدم بعد صدم وسكون بعد سكون

وأما سبب القروح فأماس عنيف وهو القروح أو تفرق عنيف وهو القلع ويرجع في تحقيق هذا الى كتبنا العقلية (المسئلة الخامسة) قال الشيخ الرئيس في حد الحرف انه هتمة عارضة للصوت يتميز بها عن صوت آخر مثله في الخفة والثقل تميزا في المسموع (المسئلة السادسة) الحروف اما مصوتة وهي التي تسمى في النحو حروف المد واللين ولا يمكن الابتداء بها أو صامتة وهي ما عداها اما المصوتة فلا شك انها من الهيمات العارضة للصوت وأما الصوامت فمنها ما لا يمكن تمديده كالباء والتاء والمدال والطاء وهي لا توجد الا في الآن الذي هو آخر زمان حسب النفس وأول زمان ارساله وهي بالنسبة الى الصوت كانه نقطة بالنسبة الى الخط والآن بالنسبة الى الزمان وهذه الحروف ليست بأصوات ولا عوارض أصوات وانما هي أمم وتحدث في مبدأ حدوث الاصوات وتسميتها بالحروف حسنة لان الحرف هو الطرف وهذه الحروف أطراف الاصوات ومبادئها ومن الصوامت ما يمكن تمديدها بحسب الظاهر ثم هذه على قسمين منها ما الظن الغالب انها آتية الوجود في نفس الامر وان كانت زمانية بحسب الحس مثل الحاء والخاء فان الظن ان هذه جاءت آتية متوالية كل واحد منها آتى الوجود في نفس الامر لكن الحس لا يشعر بامتياز بعضها عن بعض فيغفلها حرفا واحدا زمانيا ومنها ما الظن الغالب كونها زمانية في الحقيقة كالسين والشين فانها هتيمات عارضة للصوت مستمرة باستمراره (المسئلة السابعة) الحرف لا بد وان يكون أماسا ككأ أو تهمزكا ولا يزيد به حلول الحركة والسكون فيه لانها من صفات الاجسام بل المراد انه يوجد عقب الصامت بصوت مخصوص (المسئلة الثامنة) الحركات أبعاض المصوتات والدليل عليه ان هذه المصوتات قابلة للزيادة والنقصان ولا طرف في جانب النقصان الا هذه الحركات ولان هذه الحركات اذا مدت حدثت المصوتات وذلك يدل على قولنا (المسئلة التاسعة) الصامت سابق على المصوت المقصور الذي يسمى بالحركة بدليل أن التكلم بهذه الحركات موقوف على التكلم بالصامت فلو كانت هذه الحركات مابقة على هذه الصوامت لزم الدور وهو محال (المسئلة العاشرة) الكلام الذي هو تركيب من الحروف والاصوات فانه يتمتع في بديهة العقل كونه قديما لوجهين الاول ان الكامة لا تكون كلمة الا اذا كانت حروفها متوالية فاسابق المنقضي يحدث لان ما ثبت عدمه امتنع قدمه والا تى الحادث بعد انقضاء الاول لا شك انه حادث والثاني ان الحروف التي منها تألفت الكامة ان حصلت دفعة واحدة لم تحصل الكامة لان الكامة الثلاثية يمكن وقوعها على التقاليد الستة فلو حصلت الحروف معا لم يكن وقوعها على بعض تلك الوجوه أولى من وقوعها على سائرهما ولو حصلت على التماقبات كانت حادثة واحتج القائلون بقدم الحروف بالعقل والنقل أما العقل فهو ان لكل واحد من هذه الحروف ماهية مخصوصة باعتبارها تمتاز عما سواها والماهيات لا تقبل الزوال ولا الهدم فكانت قديمة وأما النقل فهو ان كلام الله قديم وكلام الله ليس الا هذه الحروف فوجب القول بقدم هذه الحروف اما ان كلام الله قديم فلا ان الكلام صفة كمال وعدمه صفة نقص فلو لم يكن كلام الله قديما لزم أن يقال انه تعالى كان في الازل ناقصا ثم صار قويا لا يزال كاملا وذلك باجماع المسلمين باطل وانما قلنا ان كلام الله تعالى ليس الا هذه الحروف لوجوه أحدها قوله تعالى وان أحد من المشركين استجار لك فأجره حتى يسمع كلام الله ومعلوم ان المسموع ليس الا هذه الحروف فدل هذا على ان هذه الحروف كلام الله وثانيها ان من حاتف على سماع كلام الله تعالى فانه يتعلق بالبر والحنث بسماع هذه الحروف وثالثها انه نقل بالتواتر اليان أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول ان هذا القرآن المسموع المتلوه هو كلام الله فكروا بكرمنا عرف بالتواتر من دين محمد عليه الصلاة والسلام فيلزمه الكفر والجراب عن الاول ان ما ذكرتم غير مختص بماهية دون ماهية فيلزمكم قدم الكل وعن الثاني ان ما ذكرتم من الاستدلال خفي في مقابلة البديهيات فيكون باطلا (المسئلة الحادية عشر) اذا قلنا هذه الحروف المتوالية والاصوات المتعاقبة انها كلام الله تعالى كان المراد انها ألفاظ دالة على الصفة القائمة بذات الله تعالى فأطلق اسم الكلام عليها على سبيل الجواز وانما حديث الحنث والبر فذلك لان مبدء الايمان على العرف واذا قلنا كلام الله قديم لم نعن به الا تلك الصفة

القديم التي هي مدلول هذه الالفاظ والعبارات واذا قلنا كلام الله مجرّد لمحمد صلى الله عليه وسلم عيننا به هذه الحروف وهذه الاصوات التي هي سادته فان القديم كان موجودا قبل محمد عليه الصلاة والسلام فكيف يكون مجرّزه واذا قلنا كلام الله سور وآيات عيننا به هذه الحروف واذا قلنا كلام الله فصيح عيننا به هذه الالفاظ واذا شرعنا في تفسير كلام الله تعالى عيننا به أيضا هذه الالفاظ (المسئلة الثانية عشر) زعمت الحشوية ان هذه الاصوات التي نسمها من هذا الانسان عين كلام الله تعالى وهذا باطل لانا نعلم بالبدئية أن هذه الحروف والاصوات التي نسمها من هذا الانسان صفة فاعمة بلسانه وأصواته فلو قلنا بأنهم عين كلام الله تعالى لزمنا القول بأن الصفة الواحدة بعينها فاعمة بذات الله تعالى وحالة في بدن هذا الانسان وهذا معلوم الفساد بالضرورة وأيضاً فهذه عين ما يقوله النصارى من أن أقنوم الكلمة حلت في ناسوت صريح وزعموا انها حلت في ناسوت عيسى عليه السلام ومع ذلك فهي صفة لله تعالى وغير ذات له عنه وهذا عين ما يقوله الحشوية من أن كلام الله تعالى حال في اسنان هذا الانسان مع انه غير ذات له عن ذات الله تعالى ولا فرق بين القواين الا أن النصارى قالوا بهذا القول في حق عيسى وحده وهو لا الحق قالوا بهذا القول الخبيث في حق كل الناس من المشرق الى المغرب (المسئلة الثالثة عشر) قالت الكرامية الكلام اسم للقدرة على القول بدليل أن القادر على النطق يقال انه متكلم وان لم يكن في الحال مشتقاً بالقول وأيضاً فصد الكلام هو الخرس لكن الخرس عبارة عن العجز عن القول فوجب أن يصح كون الكلام عبارة عن القدرة على القول واذا ثبت هذا فهم يقولون ان كلام الله تعالى قديم بمعنى أن قدرته على القول قديمة أما القول فانه حادث هذا تفصيل قولهم وقد أبطناهم (المسئلة الرابعة عشر) قالت الحشوية للاشعرية ان كان مرادكم من قولكم ان القرآن قديم هو أن هذا القرآن دال على صفة قديمة متعلقة بجميع المأمورات والمحرمات وجب أن يكون كل كتاب صنف في الدنيا قديماً لان ذلك الكتاب له مدلول ومفهوم وكلام الله سبحانه وتعالى لما كان عام التعلق بجميع المتعلقات كان خبراً عن مدلولات ذلك الكتاب فعلى هذا التقدير لا فرق بين القرآن وبين سائر كتب الفصحى والهجو في كونه قديماً بهذا التفسير وان كان المراد من كونه قديماً وجهاً اخر سوى ذلك فلا بد من بيانه والجواب اننا نلتزم كون كلامه تعالى متعلقاً بجميع الخبرات وعلى هذا التقدير فبسط هذا السؤال واعلم اننا نقول ان كلامه لا يتعلق بجميع الخبرات لكونها كذبا والكذب في كلام الله محال لانه تعالى لما أخبر أن أقواماً أخبروا عن تلك الاكاذيب والفحشيات فهذا لا يكون كذبا وانما يمنع منه لامر يرجع الى تنزيهه الله تعالى عن النقائص والاخبار عن هذه الفحشيات والسخفيات تجري مجرى النقص وهو على الله محال واعلم ان مباحث الحرف والصوت وتشریح العضلات الفاعلات للعروف وذكر الاشكال المذكورة في قدم القرآن أمور صعبة دقيقة فالاولى الاتكفاء بما ذكرناه والله أعلم بالصواب

### الباب الثالث في المباحث المتعلقة بالاسم والفعل والحرف وفيه مسائل

(المسئلة الاولى) اعلم ان تقسيم الكلمة الى هذه الأنواع الثلاثة يمكن ايراده من وجهين الاول ان الكلمة إما أن يصح الاخبار عنها وبها هي الاسم وإما أن لا يصح الاخبار عنها لکن يصح الاخبار بها وهي الفعل وإما أن لا يصح الاخبار عنها ولا بها وهو الحرف واعلم أن هذا التقسيم مبني على أن الحرف والفعل لا يصح الاخبار عنهما وعلى أن الاسم يصح الاخبار عنه فلنذكر هذين البهتين في مسألتين (المسئلة الثانية) اتفق المصنفون على ان الفعل والحرف لا يصح الاخبار عنهما قالوا لانه لا يجوز أن يقال ضرب قتل وقتل وانما يقال ان يقول المثال الواحد لا يكفي في اثبات الحكم العام وأيضاً فانه لا يصح أن يقال جدار السماء ولم يدل ذلك على ان الاسم لا يصح الاخبار عنه وبه لاجل ان المثال الواحد لا يكفي في اثبات الحكم العام فكذاهاها هنا ثم قيل الذي يدل على صحة الاخبار عن الفعل والحرف وجوه الاول أنا اذا أخبرنا عن ضرب يضرب اضرب بأنها أفعال فالخبر عنه في هذا الخبر إما أن يكون اسماً أو فعلاً أو حرفاً فان كان الاول كان هذا الخبر كذباً وايس كذلك

وان كان الثاني كان الفعل من حيث انه فعل مخبر عنه فان قالوا المخبر عنه بهذا الخبر هو هذه الصيغة وهي  
اسماء قلنا هذا السؤال ركيب لانه على هذا التقدير يكون المخبر عنه بأنه فعل اسما فرج حاصل هذا السؤال  
الى القسم الاول من القسمين المذكورين في أول هذا الاشكال وقد ابطالناه الثاني اذا أخبرنا عن الفعل  
والحرف بأنه ليس باسم فالتقرير عين ما تقدم الثالث ان قولنا الفعل لا يخبر عنه اخبار عنه بأنه لا يخبر عنه  
وذلك متناقض فان قالوا المخبر عنه بأنه لا يخبر عنه هو هذا اللفظ. قول قدأ جينا عن هذا السؤال فاننا قول  
المخبر عنه بأنه لا يخبر عنه ان كان اسما فهو باطل لان كل اسم مخبر عنه وأقل درجاته أن يخبر عنه بأنه اسم وان  
كان فعلا فقد صار الفعل مخبر عنه الرابع الفعل من حيث هو فعل والحرف من حيث هو حرف ماهية  
معلومة متميزة عما عداها وكل ما كان كذلك صح الاخبار عنه بكونه متمازا عن غيره فاذا أخبرنا عن الفعل  
من حيث هو فعل بأنه ماهية متميزة عن الاسم فقد أخبرنا عنه بهذا الامتياز الخامس الفعل اما أن يكون  
عبارة عن الصيغة الدالة على المعنى المخصوص واما أن يكون عبارة عن ذلك المعنى المخصوص الذي هو  
مدلول لهذه الصيغة فان كان الاول فقد أخبرنا عنه بكونه دليلا على المعنى وان كان الثاني فقد أخبرنا عنه  
بكونه مدلولاً لتلك الصيغة فهذه سوالات صعبة في هذا المقام (المسئلة الثالثة) طعن قوم في قولهم  
الاسم ما يصح الاخبار عنه بأن قالوا لفظه أين وكيف واذا اسما مع انه لا يصح الاخبار عنها وأجاب عبد  
القاهر النحوي عنه باننا اذا قلنا الاسم ماجاز الاخبار عنه أردنا به ماجاز الاخبار عن معناه ويصح الاخبار  
عن معنى اذا لانك اذا قلت آتيتك اذا طلعت الشمس كان المعنى آتيتك وقت طلوع الشمس والوقت يصح  
الاخبار عنه بدليل انك تقول طاب الوقت وأقول هذا العذر ضعيف لان اذا ليس معناه الوقت فقط بل  
معناه الوقت حال ما تجبه لظرفا لشيء آخر والوقت حال ما جعل ظرفا لحدث آخر فانه لا يمكن الاخبار  
عنه البتة فان قالوا لما كان أحد أجزاء ماهيته اسما وجب كونه اسما فنقول هذا باطل لانه ان كفى هذا  
القدر في كونه اسما وجب أن يكون الفعل اسما لان الفعل أحد أجزاء ماهيته المصدر وهو اسم ولما كان  
هذا باطلا فكذلك ما قالوه (المسئلة الرابعة) في تقرير النوع الثاني من تقسيم الكلمة أن تقول الكلمة  
اما أن يكون معناها مستقلا بالعلمية أو لا يكون والثاني هو الحرف اما الاول فاما أن يدل ذلك اللفظ  
على الزمان المعين لعناه وهو الفعل أو لا يدل وهو الاسم وفي هذا القسم سوالات تذكرها في حد الاسم  
والفعل (المسئلة الخامسة) في تعريف الاسم الناس ذكرها في وجوها التعريف الاول ان الاسم  
هو الذي يصح الاخبار عنه معناه واعلم ان صحة الاخبار عن ماهية الشيء يحكم يحصل له بعد تمام ماهيته  
فيكون هذا التعريف من باب الرسوم لامن باب الحدود والاشكال عليه من وجهين الاول ان الفعل  
والحرف يصح الاخبار عنهما والثاني ان اذا وكيف وأين لا يصح الاخبار عنها وقد سبق تقريره فذين  
السؤالين التعريف الثاني ان الاسم هو الذي يصح أن يأتي فاعلا أو مفعولا أو مضافا واعلم ان حاصله يرجع  
الى ان الاسم هو الذي يصح الاخبار عنه والتعريف الثالث ان الاسم كلمة تستحق الاعراب في أول الوضع  
وهذا أيضا رسم لان صحة الاعراب حالة طارئة على الاسم بعد تمام الماهية وقولنا في أول الوضع احتراز عن  
شيتين أحدهما المبنيات فانها لا تقبل الاعراب بسبب مناسبة بينها وبين الحروف ولولا هذه المناسبة  
والاقتبالت الاعراب والثاني ان المضارع معرب لكن لالذاته بل بسبب كونه مشابها للاسم وهذا  
التعريف أيضا ضعيف التعريف الرابع قال الزمخشري في المفصل الاسم ما دل على معنى في نفسه دلالة  
مجردة عن الاقتران واعلم ان هذا التعريف محتمل من وجوه الاول انه قال في تعريف الكلمة انها اللفظ  
الدال على معنى مفرد بالوضع ثم ذكر فيما كتب من حواشي المفصل انه انما وجب ذكر اللفظ لاننا قلنا  
الكلمة هي الدالة على المعنى لا تنقض بالعقد والخط والاشارة فيقال له هذا الكلام ان كان حقا فهو متوجه  
على قولنا الاسم ما دل على معنى في نفسه فان العقد والخط والاشارة كذلك مع انها ليست أسماء والثاني  
ان الضمير في قوله في نفسه اما أن يكون عائدا الى الدال أو الى المدلول أو الى شيء ثالث فان عاد الى الدال

صار التقدير الاسم مادل على معنى حصل في الاسم فيصير المعنى الاسم مادل على معنى هو مدلوله وهذا  
عبث ثم مع ذلك فينتقض بالحرف والفعل فانه لفظ يدل على مدلوله وان عاد الى المدلول صار التقدير الاسم  
مادل على معنى حاصل في نفس ذلك المعنى وذلك يقتضي كون الشيء حاصل في نفسه وهو محال فان قالوا معنى  
هو حاصل في نفسه انه ليس حاصل في غيره فقول فعلي هذا التفسير ينتقض الحدباء بماه الصفت  
والنسب فان تلك التسميات حاصله في غيرها التعريف الخاء من ان يقال الاسم كلمة دالة على معنى مستقل  
بالمعلومية من غير ان يدل على الزمان المعين الذي وقع فيه ذلك المعنى وانما ذكرنا الكلمة ليخرج الخط والعقد  
والاشارة فان قالوا لم يقولوا لفظه دالة على كذا وكذا قلنا لا ناجعلنا اللفظ جنسا للكلمة والكلمة جنس  
للاسم والمذكور في الحد هو الجنس القريب لا البعيد وأما شرط الاستقلال بالمعلومية فقبل انه باطل طرفا  
وعكسا أما الطرف في وجوه الاقول ان كل ما كان معلوما فانه لا بد وان يكون مستقلا بالمعلومية لان الشيء  
مالم ته ورمهية امتنع ان يتصور مع غيره واذا كان تصوره في نفسه ممتددا على تصوره مع غيره كان مستقلا  
بالمعلومية الثاني ان مفهوم الحرف يستقل بان يعلم كونه غير مستقل بالمعلومية وذلك استقلال الثالث  
ان الخويين اتفقوا على ان الباء تفيد الالصاق ومن تفيد التبعيض ففي الالصاق ان كان مستقلا بالمعلومية  
وجب ان يكون المفهوم من الباء مستقلا بالمعلومية فيصير طرف اسما وان كان غير مستقل بالمعلومية كان  
المفهوم من الالصاق غير مستقل بالمعلومية فيصير الاسم حرفا وأما العكس فهو ان قولنا كم وكيف ومتى  
واذا وما الاستفهامية والشرطية كلها اسما مع ان مفهوماتها غير مستقلة وكذلك الموصولات  
الثالث ان قولنا من غير دلالة على زمان ذلك المعنى يشكل بلفظ الزمان وبالغد وبالجمم وبالاصطباح  
وبالاعتباق والجواب عن السؤال الاول ان ذلك تفرقة بين قولنا الالصاق وبين حرف الباء في قولنا  
اكتب بانالم فريد بالاستقلال هذا المقدر فأما انظر الزمان واليوم والغد فجاوبه ان معنى هذه الالفاظ  
نفس الزمان ولا دلالة منها على زمان آخر لسماء وأما الاصطباح والاعتباق فجزؤه الزمان والفعل هو الذي  
يدل على زمان خارج عن المعنى والذي يدل على ما تقدم قولهم اغتبق يقتب فأدخلوا الماضي والمستقبل  
على الاصطباح والاعتباق (المسئلة السادسة) علامات الاسم اما ان تكون لفظية أو معنوية فاللفظية اما  
ان تحصل في أول الاسم وهو حرف زعر يف أو حرف جزا وفي حشو كياء التمه وغيره وحرف التكسير أو في آخره  
كحرف التنبيه والجمع واما المعنوية فهي **ك**ونه موصوفا وصفة وفاعلا ومفعولا ومضافا اليه ومخبرا عنه  
ومستحقا لأعراب بأصل الوضع (المسئلة السابعة) ذكرنا للفعل تعريفات التعريف الاول قال  
سيبويه انها أمثلة أخذت من لفظا أحداث الاسماء وينتقض بلفظ الفاعل والمفعول التعريف الثاني انه  
الذي أسند الى شيء ولا يستند اليه شيء وينتقض باذا وكيف فان هذه الاسماء يجب اسنادها الى شيء آخر ويمتنع  
استناد شيء آخر اليها التعريف الثالث قال الزمخشري الفعل مادل على اقتران حدث بزمان وهو ضعيف  
لوجهين الاول انه يجب أن يقال كلمة دالة على اقتران حدث بزمان وانما يجب ذكر الكلمة لوجوه  
أحدها انالولم نقل بذلك لانتقض بقولنا اقتران حدث بزمان فان مجموع هذه الالفاظ دال على اقتران  
حدث بزمان مع ان هذا المجموع ليس بفعل اما اذا قيل انه بالكلمة اندفع هذا السؤال لان مجموع هذه  
الالفاظ ليس كلمة واحدة وثانيها انالولم نذكر ذلك لانتقض بانط والعقد والاشارة وثالثها ان الكلمة  
ان كانت كالجنس القريب هذه الثلاثة فالجنس القريب واجب الذكر في الحد الوجه الثاني ما ذكره بعد ذلك  
التعريف الرابع الفعل كلمة دالة على ثبوت المصدر لشيء غير معين في زمان معين وانما قلنا كلمة لانها هي الجنس  
القريب وانما قلنا انه على ثبوت المصدر ولم نقل دالة على ثبوت شيء لان المصدر قد يكون أمرا ثابتا كقولنا  
ضرب وقتل وقدي **ك**ون عدمه مماثل في عدمه فان مصدره الفناء والعدم وانما قلنا بشيء غير معين  
لانه نقيم الدليل على أن هذا المقدار معتبر وانما قلنا في زمان معين احترازا عن الاسماء واعلم ان في هذه  
القيود مباحثات القيد الاول هو قولنا يدل على ثبوت المصدر لشيء فيه اشكالان الاول انا اذا قلنا

خلق الله العالم فقوانا خلقا إما أن يدل على ثبوت الخلق لله سبحانه وتعالى أو لا يدل فإن لم يدل بطل ذلك القيد  
وان دل فذلك الخلق يجب أن يكون مغاير للمخلوق وهو ان كان محمداً فافتقر الى خلق آخر ولزم التسلسل  
وان كان قد يلزم قدم المخلوق والثاني انا اذا قلنا وجد الشيء فهل دل ذلك على حصول الوجود  
لشيء أو لم يدل فإن لم يدل بطل هذا القيد وان دل لزم أن يكون الوجود حاصلاً لشيء غيره وذلك الغير يجب  
أن يكون حاصلاً في نفسه لان ما لا حصول له في نفسه امتنع حصول غيره له فيلزم أن يكون حصول  
الوجود له مسبوقاً بحصول آخر الى غير النهاية وهو محال والثالث انا اذا قلنا عدم الشيء وفي هذا يقتضى  
حصول العدم وحصول الفناء لتلك الماهية وذلك محال لان العدم والفناء نفي محض فكيف يعقل  
حصولهما تغيرهما والرابع ان على تقدير أن يكون الوجود زائداً على الماهية فانه يصدق قولنا انه حصل  
الوجود لهذا الماهية فيلزم حصول وجود آخر لتلك الوجود الى غير نهاية وهو محال وأما على تقدير أن  
يكون الوجود نفس الماهية فان قولنا حدث الشيء وحصل فانه لا يقتضى حصول وجود ذلك الشيء والالزم  
أن يكون الوجود زائداً على الماهية ونحن الآن انما تكلم على تقدير أن الوجود نفس الماهية (واما القيد  
الثاني وهو قولنا في زمان معين فبنيه سوالات أحدها انا اذا قلنا وجد الزمان أو قلنا في الزمان فهذا  
يقتضى حصول الزمان في زمان آخر ولزم التسلسل فان قالوا يكفي في صحة هذا الحد كون الزمان واقعا في  
زمان آخر بحسب الوهم الكاذب قلنا الناس أجمعوا على ان قولنا حدث الزمان وحصل بعد ان كان معدوماً  
كلام حق ليس فيه باطل ولا كذب ولو كان الامر كما قلتم لزم كونه باطلاً وكذباً وثانيها انا اذا قلنا كان العالم  
معدوماً في الازل فقولنا كان فعلاً فلما شعر ذلك بحصول الزمان لزم حصول الزمان في الازل وهو محال  
فان قالوا ذلك الزمان مقدر للاحقق قلنا التقدير الذهني ان يطابق الخارج عاد السؤال وان لم يطابق كان  
كذباً ولزم فساده الحد وثالثها انا اذا قلنا كان الله موجوداً في الازل فهذا يقتضى كون الله زمانياً وهو  
محال ورابعها انه يتعض بالافعال الناقصة فان كان الناقصة اما أن تدل على وقوع حدث في زمان  
أو لا تدل فان دلت كان تاماً لانها صالحة متى دل اللفظ على حصول حدث في زمان معين كان هذا كلاماً  
تاماً لانها ناقصة وان لم يدل وجب أن لا يكون فعلاً وخامسها انه يطالب باسماء الافعال فانها تدل على أفعال  
دالة على الزمان المعين والدال على الدال على الشيء دال على ذلك الشيء فهذه الاسماء دالة على الزمان المعين  
وسادسها ان اسم الفاعل يتناول اما الحال واما الاستقبال ولا يتناول الماضي البتة فهو دال على الزمان  
المعين والجواب اما السؤالات الاربعة المذكورة على قولنا الفعل يدل على ثبوت المصدر لشيء والثلاثة  
المذكورة على قولنا الفعل يدل على الزمان فجوابها ان الغرض يكفي في علمه تصور المفهوم سواء كان حقاً  
أو باطلاً وأما قوله يشكل هذا الحد بالافعال الناقصة قلنا الذي أقول به واذهب اليه ان لفظه كان ناسخاً  
مطلقاً الا ان الاسم الذي يسند اليه لفظه كان قد يكون ماهية مفردة مستقلة بنفسها مثل قولنا كان الشيء  
بمعنى حدث وحصل وقد تكون تلك الماهية عبارة عن موصوفية شيء آخر مثل قولنا كان زيداً منطلقاً  
فان معناه حدوث موصوفية زيداً بالانطلاق فلفظ كان هاهنا معناه أيضاً الحدوث والوقوع الا ان هذه  
الماهية ان كانت من باب النسب والنسبة يمنع ذكرها الا بعد ذكر المنتسبين لاجرم ويجب ذكرها هاهنا  
فكما ان قولنا كان زيداً معناه انه حصل ووجد فكذلك قولنا كان زيداً منطلقاً معناه انه حصلت موصوفية  
زيداً بالانطلاق وهذا بحث عميق بعيد دقيق غفل الاقوالون عنه وقوله خامسها يطالب ما ذكرتم باسماء الافعال  
قلنا الاعتبار في كون اللفظ فعلاً دلالة على الزمان ابتداءً لا بواسطة وقوله سادسها اسم الفاعل مختص بالحال  
والاستقبال قلنا لان اسم يدل انهم قالوا اذا كان بمعنى الماضي لم يعمل عمل الفعل واذا كان بمعنى الحال  
فانه يعمل عمل الفعل (المسئلة الثامنة) الكلمة اما أن يكون معناها مستقلاً بالمعلومية أو لا يكون  
وهذا الاخير هو الحرف فامتياز الحرف عن الاسم والفعل بقيد عدى ثم نقول والمستقل بالمعلومية اما أن  
يدل على الزمان المعين لذلك المسمى أو لا يدل والذي لا يدل هو الاسم فامتياز الاسم عن الفعل بقيد عدى وأما

الفعل فان ماهيته متركبة من القبول الوجودية (المسئلة التاسعة) اذا قلنا ضرب فهو يدل على صدور  
الضرب عن شئ ما الا ان ذلك الشئ غير مذكور على التعيين بحسب هذا اللفظ فان قالوا هذا محال ويدل عليه  
وجهان الاول انه لو كان كذلك لكانت صيغة الفعل وحدها محتملة للتصديق والتكذيب الثاني انها لو دلت  
على استناد الضرب الى شئ مبهم في نفس الامر وجب أن يمنع اسناده الى شئ معين والازم التناقض ولو دلت  
على استناد الضرب الى شئ معين فهو باطل لانعلم بالضرورة ان مجرد قولنا ضرب ما وضع لاستناد الضرب  
الى زيد بهينه او عمرو بهينه والجواب عن هذين السؤالين بجواب واحد وهو ان ضرب صيغة غير موضوعة  
لاستناد الضرب الى شئ مبهم في نفس الامر بل وضعت لاستناده الى شئ معين يذكرة ذلك القائل فقل ان  
يذكرة القائل لا يكون الكلام تاما ولا محتملا لتصديق والتكذيب وعلى هذا التقدير فالسؤال زائل  
(المسئلة العاشرة) قالوا الحرف ما جاء بمعنى في غيره وهذا اللفظ مبهم لانهم ان أرادوا ان الحرف ما دل  
على معنى يكون المعنى حاصل في غيره وحالا في غير لزيمهم أن تكون أسماء الاعراض والصفات كلها حروفا  
وان أرادوا به انه الذي دل على معنى يكون مدلول ذلك اللفظ غير ذلك المعنى فهذا ظاهر الفساد وان أرادوا  
به معنى ثالثا فلا بد من بيانه (المسئلة الحادية عشر) التركيبات الممكنة من هذه الثلاثة ستة الاسم  
مع الایم وهو الجملة الحاصلة من المبتدأ والخبر والاسم مع الفعل وهو الجملة الحاصلة من الفعل والفاعل  
وهاتان الجملةتان مفيدتان بالاتفاق وأما الثالث وهو الاسم مع الحرف فقل انه يفيد في صورتين الصورة  
الاولى قولك يا زيد فقبيل ذلك انما أفاد لان قولنا يا زيد في تقدير انادى واحتجوا على صحة قولهم بوجهين  
الاول ان اللفظ يات دخلة الامالة ودخول الامالة لا يكون الا في الاسم أو الفعل والثاني ان لام الجزر تتعلق  
بها فيقال يا زيد فان هذه اللام الاستغناء وهي حرف جزر ولولم يكن قولنا يا قائمة مقام الفعل والامالاجز  
أن يتعلق بها حرف الجزر لان الحرف لا يدخل على الحرف ومنهم من أنكر أن يكون يا بهي أنادى واحتج  
عليه بوجوه الاول ان قوله انادى اخبار عن النداء والاخبار عن الشئ مغاير للخبر عنه فوجب أن يكون  
قولنا انادى زيدا مغايرا لقولنا يا زيد الثاني ان قولنا انادى زيدا كلام محتمل للتصديق والتكذيب  
وقولنا يا زيد لا يحتملها الثالث ان قولنا يا زيد ليس خطابا بالامع المنادى وقولنا انادى زيدا غير مختص  
بالمنادى الرابع ان قولنا يا زيد يدل على حصول النداء في الحال وقولنا انادى زيدا لا يدل على اختصاصه  
بالحال الخامس أنه يصح أن يقال انادى زيدا قائما ولا يصح أن يقال يا زيد قائما فدللت هذه الوجوه الخمسة  
على حصول التفرقة بين هذين اللفظين الصورة الثانية قولنا يا زيد في الدار فقولنا يا زيد مبتدأ والخبر هو  
ما دل عليه قولنا في الا ان الفهوم من معنى الظرفية قد يكون في الدار وفي المسجد فأضيفت هذه الظرفية  
الى الدار لتمييز هذه الظرفية عن سائر أنواعها فان قالوا هذا الكلام انما أفاد لان التقدير زيد استقر في الدار  
وزيد مستقر في الدار فنقول هذا باطل لان قولنا استقر معنا حصل في الاستقرار فكان قولنا فيه يفيد  
حصولا آخر وهو انه حصل فيه حصول ذلك الاستقرار وذلك يفرض الى التسلسل وهو محال فثبت ان قولنا  
زيد في الدار كلام تام ولا يمكن تعليقه بفعل مقدر منضم (المسئلة الثانية عشر) الجملة المركبة اما أن  
تكون مركبة تركيبا اوليا أو ثانويا أما المركبة تركيبا اوليا فهي الجملة الاسمية أو الفعلية والاشبه ان الجملة  
الاسمية أقدم في الرتبة من الجملة الفعلية لان الاسم بسيط والفعل مركب والبسيط مقدم على المركب  
فالجملة الاسمية يجب أن تكون أقدم من الجملة الفعلية ويمكن أن يقال بل الفعلية أقدم لان الاسم غير أصيل  
في أن يستدل الى غيره فكانت الجملة الفعلية أقدم من الجملة الاسمية وأما المركبة تركيبا ثانويا فهي الجملة  
الشرطية كقولك ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لان قولك الشمس طالعة جملة وقولك النهار  
موجود جملة أخرى ثم أدخلت حرف الشرط في احدي الجملتين وحرف الجزر في الجملة الاخرى فحصل من  
مجوعهما جملة واحدة والله أعلم

الباب الرابع في تقسيمات الاسم الى أنواعه وهي من وجوه



(التقسيم الاول) أما أن يكون نفس تصور معناه مانعا من الشركة أولا يكون فان كان الاول فاما أن يكون  
 . يظهر او هو العلم واما أن يكون مضمرا او هو معلوم واما اذا لم يكن مانعا من الشركة فالهجوم منه اما أن يكون  
 ماهية معينة وهو أسماء الاجناس واما أن يكون مفهومه انه شيء تمام وصوف بالصفة الفلانية وهو المشتق  
 كدواننا السود فان مفهومه انه شيء مما لسواد ثبت بما ذكرناه ان الاسم جنس تحته أنواع ثلاثة أسماء  
 الاعلام وأسماء الاجناس والاسماء المشتقة فلنذكر أحكام هذه الاقسام (النوع الاول أحكام الاعلام)  
 وهي كثيرة الحكم الاول قال المتكلمون اسم العلم لا يفيد فائدة أصلا وأقول حق ان العلم لا يفيد صفة  
 في المسمى واما ليس بحق انه لا يفيد شيئا وكيف وهو يفيد تعريف تلك الذات المخصوصة للحكم الثاني اتفقوا  
 على ان الاجناس لها اعلام وقولنا أسد اسم جنس لهذه الحقيقة وقولنا أسامة اسم علم لهذه الحقيقة  
 وكذلك قولنا ثعلب اسم جنس لهذه الحقيقة وقولنا ثعلب اسم علم لها وأقول الفرق بين اسم الجنس وبين علم  
 الجنس من وجهين الاول ان اسم العلم هو الذي يفيد الشخص المعين من حيث انه ذلك المعين فاذا سمينا  
 أشخاصا كثيرين باسم زيد فليس ذلك لاجل ان قولنا زيد موضوع لافادة القدر المشترك بين تلك الاشخاص  
 بل لاجل ان لفظ زيد وضع لتعريف هذه الذات من حيث انها هذه وتعرف تلك من حيث انها تلك على  
 سبيل الاشتراك اذا عرفت هذا فنقول اذا قال الواضع وضعت لفظ أسامة لافادة ذات **ك** كل واحد من  
 أشخاص الاسد بعينها من حيث هي على سبيل الاشتراك اللفظي كان ذلك علم الجنس واذا قال وضعت لفظ  
 الاسد لافادة الماهية التي هي القدر المشترك بين هذه الاشخاص فقط من غير ان يكون فيها دلالة على  
 الشخص المعين كان هذا اسم الجنس فتدظهر الفرق بين اسم الجنس وبين علم الجنس الثاني انهم وجدوا  
 أسامة اسم غير منصرف وقد تقر عندهم انه مالم يحصل في الاسم شيئا لم يخرج عن الصرف ثم وجدوا  
 في هذا اللفظ التأنيث ولم يجدوا شيئا آخر سوى العلية فاعتقدوا كونه علما لهذا المعنى الحكم الثالث  
 اعلم ان الحكمة الداعية الى وضع الاعلام انه ربما اختلف نوع بحكم واحتيج الى الاخبار عنه بذلك الحكم  
 الخاص ومعلوم ان ذلك الاخبار على سبيل التخصيص غير ممكن الابد ذكر الخبر عنه على سبيل الخصوص  
 فاحتج الى وضع الاعلام لهذه الحكمة الرابع انما كانت الحاجات المختلفة تثبت لاشخاص الناس  
 فوق ثبوتها لساائر الحيوانات لاجرم كان وضع الاعلام للاشخاص الانسانية أكثر من وضعها لساائر الذوات  
 الحكم الخامس في تقسيمات الاعلام وهي من وجوه الاول العلم اما أن يكون اسما كبراهيم وموسى  
 وعيسى وألقبا كاسرائيل أو كنية كابي لهب \* واعلم ان هذا التقسيم يفرع عليه أحكام الحكم الاول  
 الذي اما أن يكون له الاسم فقط أو اللقب فقط أو الكنية فقط أو الاسم مع اللقب أو الاسم مع الكنية  
 أو اللقب مع الكنية واعلم ان سبويه أفرد أمثلة الاقسام المذكورة من تركيب الكنية والاسم وهي  
 ثلاثة أحدها الذي له الاسم والكنية كالضبع فان اسمها حاضركنيةها أم عامر وكذلك يقال  
 للاسد أسامة وأبو الحارث ولثعلب نعاله وأبو الحسين وللعقرب شبوة وأم عريط وثانيها أن يحصل له الاسم  
 دون الكنية كقولنا قثم لذكر الضبع ولا كنية له وثالثها الذي حصلت له الكنية ولا اسم له كقولنا  
 للحيوان المعين أبو راقش الحكم الثالث الكنية قد تكون بالاضافات الى الآباء والى الائمةات والى البنين  
 والى البنات فالكنى بالآباء كما يقال للذئب أبو جعدة وللأبيض أبو الجون وأما الائمةات فكما يقال  
 للداهية أم حبوكرى وللخهر أم لبلى وأما البنين فكما يقال للغراب ابن دأية وللرجل الذي يكون حاله منكشفا  
 ابن جلا وأما البنات فكما يقال للصدى ابنة الجبل وللحصاة بنت الارض الحكم الرابع الاضافة في الكنية  
 قد تكون بجهولة النسب نحو ابن عرس وجمار قبان وقد تكون معلومة النسب نحو ابن لبون وبنت لبون  
 وابن مخاض وبنت مخاض لان الناقة اذا ولدت ولدا ثم حمل عليها بعد ولادتها فاتها الانصير مخاضا الابدسنة  
 والمخاض الحامل المقرب فولدها ان كان ذكرا فهو ابن مخاض وان كان أنثى فهي بنت مخاض ثم اذا ولدت  
 وصار لها ابن صارت لبونا فاضيف الولد اليها باضافة معلومة الحكم الخامس اذا اجتمع الاسم واللقب

فالا سم اما أن يكون مضافاً ولا فان لم يكن مضافاً أضيف الاسم الى اللقب يقال هذا سعيد كرزوقيس بطة  
لانه يصير الجموع بمنزلة الاسم الواحد واما ان كان الاسم مضافاً فهم يفردون اللقب فيقولون هذا عبد الله  
بمئة الحكم السادس المقتضى لحصول الكنية أمور أحدها الاخبار عن نفس الامر كقولنا أبو طالب فانه  
كفى بإبائه طالب وثانيها التفاؤل والرجاء كقولهم أبو عمرو ولين يرجو ولداً يطول عمره وأبو الفضل لمن يرجو  
ولد اجتمع اللقبان وثالثها الالمام الى الضد كابي يحيى للموت ورايهما أن يكون الرجل انساناً مشهوراً  
وله أب مشهور وفيه تقارضان الكنية فان يوسف كنيته أبو يعقوب ويعقوب كنيته أبو يعقوب وخامسها  
اشتهار الرجل بخصلة فيكنى بها اما بسبب اتصافه بها أو اتسابه اليها بوجه قريب أو بعيد (التقسيم الثاني  
للاعلام) العلم اما أن يكون مفرداً كزيد او مركباً من كلمتين لاعلاقة بينهما ما كعبدك أو بينهما علاقة وهي اما  
علاقة الاضافة كعبد الله وأبي زيد وعلاقة الاستناد وهي اما جله اسمية أو فعلية ومن فروع هذا الباب  
انك اذا جعلت جملة اسم علم لتغيرها البتة بل تركها بما جملها مثل تأبط شر او برق نجره (التقسيم الثالث) العلم  
اما أن يكون منقولاً أو مرتبلاً أما المنقول فاما أن يكون منقولاً عن لفظ مفيد أو غير مفيد والمنقول من  
المفيد اما أن يكون منقولاً عن الاسم أو الفعل أو الحرف أو ما يتركب منها أما المنقول عن الاسم فاما أن  
يكون عن اسم عين كاسد وثور وعن اسم معنى كفضل ونصر او عن صفة حقيقية كالخسن أو عن صفة  
اضافية كالذكور والاردود والمنقول عن الفعل اما أن يكون منقولاً عن صفة الماضي كشمير أو عن  
صفة المضارع كيهي أو عن الامر كاطرفا والمنقول عن الحرف كرجل سميت بصيغة من صيغ الحروف واما  
المنقول عن المركب من هذه الثلاثة فان كان المركب مفيداً فهو المذكر وفي التقسيم الثاني وان كان غير مفيد  
فهو يفيد واما المنقول عن صوت فهو مثل تسمية بعض العلوية بطباطبا واما المرتجل فقد يكون قياساً  
مثل عمران وحمدان فانهم ما من أسماء الاجناس مثل سرحان وندمان وقد يكون شاذاً قليلاً يوجد له نظير مثل  
تجيب وموهب (التقسيم الرابع) الاعلام اما أن تكون للذوات أو المعاني وعلى التقديرين فاما أن يكون  
العلم علم الشخص أو علم الجنس فهاهنا أقسام أربعة وقبل الخوض في شرح هذه الاقسام فيجب أن تعلم ان  
وضع الاعلام للذوات أكثر من وضعها للمعاني لان أشخاص الذوات هي التي يتعلق الغرض بالاخبار عن  
أحوالها على سبيل التعيين أما أشخاص الصفات فليست كذلك في الغالب ولترجع الى أحكام الاقسام  
الاربعة فالقسم الاول العلم للذوات والشرط فيه أن يكون المسمى مألوفاً للواضع والاصل في المؤلفات  
الانسان لان مستعمل أسماء الاعلام هو الانسان والشيء بنوعه أتم من القدر بنوعه وبعده  
الانسان الاشياء التي يكثر احتياج الانسان اليها تذكر مشاهدتها واهذا السبب وضعوا اعوج ولاحقا  
على افرسين وشدقا وعليا الفعليين وضميران لكب وكساب للكلمة واما الاشياء التي لا يألفها الانسان  
فقلما يضعون الاعلام لاشخاصها أما القسم الثاني فهو علم الجنس للذوات وهو مثل أسامة للاسد وثمانة  
للثعلب واما القسم الثالث فهو وضع الاعلام للافراد المعينة من الصفات وهو مفيد لعدم الفائدة  
وأما القسم الرابع فهو علم الجنس للمعاني والضابط فيه انا اذا رأيت حصول سبب واحد من الاسباب  
التسعة المانعة من الصرف ثم منعوه الصرف علمنا انهم جعلوه علماً ثابت ان المنع من الصرف لا يحصل  
الا عند اجتماع سببين وذكر ابن جنى أمثلة لهذا الباب وهي تسميتهم التسديج بسبعان والعدو بكيسان لانهما  
غير منصرفين فالسبب الواحد وهو الالف والنون حاصل ولا بد من حصول العلمية ليمت السببان (التقسيم  
الخامس للاعلام) اعلم ان اسم الجنس قد ينقلب اسم علم كما اذا كان المفهوم من اللفظ أمراً كلياً صالحاً لان  
بشتركه فيه كثيرون ثم انه في العرف يختص بشخص بعينه مثل النجم فانه في الاصل اسم لكل نجم ثم اخص  
في العرف بالثريا وكذلك السماء اسم مشتق من الارتفاع ثم اخص بكوكب معين

الباب الخامس في أحكام أسماء الاجناس والاسماء المشتقة وهي كثيرة

اما احكام اسماء الاجناس فهي امور (الحكم الاول) الماهية قد تكون مركبة وقد تكون بسيطة وقد ثبت

في العقليات ان المركب قبل البسيطة في الجنس وان البسيطة قبل المركب في الفصل وثبت بحسب الاستقراء ان قوة الجنس سابقة على قوة الفصل في الشدة والقوة فوجب أن تكون أسماء الماهيات المركبة سابقة على أسماء الماهيات البسيطة (الحكم الثاني) أسماء الاجناس سابقة بالرتبة على الاسماء المشتقة لان الاسم المشتق متفرع على الاسم المشتق منه فلو كان اسمه أيضاً مشتقاً لزم اما التسلسل أو الدور وهو ما محالان فيجب الانتهاء في الاشتقاق الى أسماء موضوع جامدة فالموضوع غني عن المشتق والمشتق محتاج الى الموضوع فوجب كون الموضوع سابقاً بالرتبة على المشتق ويظهر بهذا ان هذا الذي يعتاده اللغويون والنحويون من السعي البليغ أن يجعلوا كل لفظ مشتقاً من شيء آخر سعي باطل وعمل ضائع (الحكم الثالث) الموجود اما واجب واما ممكن والممكن اما متحيز او حال في التحيز أو لا متحيز ولا حال في التحيز أما هذا القسم الثالث فالشعور به قليل وانما يحصل الشعور بالقسمين الآخرين ثم انه ثبت بالدليل ان التحيزات متساوية في تمام ذواتها وان الاختلاف بينها انما يتبع بسبب الصفات القائمة بها فالأسماء الواقعة على كل واحد من أنواع الاجسام يكون المسمى بها مجموع الذات مع الصفات المخصوصة القائمة بها هذا هو الحكم في الاكثر الاغاب وأما أحكام الاسماء المشتقة فهي أربعة الحكم الاول ليس من شرط الاسم المشتق أن تكون الذات موصوفة بالمشتق منه بدليل أن المعلوم مشتق من العلم مع ان العلم غير قائم بالعلم وكذا القول في المذكور والمرئ والمسموع وكذا القول في اللاتق والرامي الحكم الثاني شرط صدق المشتق حصول المشتق منه في الحال بدليل ان من كان كافراً ثم أسلم فإنه يصدق عليه انه ليس بكافر وذلك يدل على ان بقاء المشتق منه شرط في صدق الاسم المشتق الحكم الثالث المشتق منه ان كان ماهية مركبة لا يمكن حصول أجزائها على الاجتماع مثل الكلام والقول والصلاة فان الاسم المشتق انما يصدق على سبيل الحقيقة عند حصول الجزء الاخير من تلك الاجزاء الحكم الرابع المضموم من الضارب انه شيء مثله ضرب فأما ان ذلك الشيء جسم أو غيره فذلك خارج عن المفهوم لا يعرف الا بدلالة الالتزام

### الباب السادس في تقسيم الاسم الى المعرب والمبني وذكر الاحكام المفردة على هذين القسمين وفيه مسائل

(المسئلة الاولى) في لفظ الاعراب وجهان أحدهما أن يكون مأخوذاً من قولهم أعرب عن نفسه اذا بين ما في ضميره فان الاعراب ايضاح المعنى والثاني أن يكون أعرب منقولاً من قولهم عربت معدة الرجل اذا فسدت فكان المراد من الاعراب ازالة الفساد ورفع الابهام مثل أمجت الكتاب بمعنى أزلت بحمته (المسئلة الثانية) اذا وضع لفظ الماهية وكانت تلك الماهية مورداً لحوال مختلفة وجب أن يكون اللفظ مورداً لحوال مختلفة لتكون الحوال المختلفة اللفظية دالة على الحوال المختلفة المعنوية كما ان جوهر اللفظ لما كان دالاً على أصل الماهية كان اختلاف أحواله دالاً على اختلاف الحوال المعنوية فذلك الحوال المختلفة اللفظية دالة على الحوال المختلفة المعنوية هي الاعراب (المسئلة الثالثة) الافعال والحروف أحوال عارضة للماهيات والعوارض لا تعرض لها عوارض أخرى هذا هو الحكم الاكثري وانما الذي يعرض لها الحوال المختلفة هي الذوات والاقاظ الدالة عليها هي الاسماء فالمستحق للاعراب بالوضع الاول هو الاسماء (المسئلة الرابعة) انما يخص الاعراب بالحرف الاخير من الكلمة لوجهين الاول ان الحوال العارضة للذات لا توجد بالابد وجود الذات واللفظ لا يوجد بالابد وجود الحرف الاخير منه فوجب أن تكون العلامات الدالة على الحوال المختلفة المعنوية لا تحصل الا بعد تمام الكلمة الثاني ان اختلاف حال الحرف الاول والثاني من الكلمة للدلالة على اختلاف أوزان الكلمة فلم يبق لقبول الحوال الاعرابية الا الحرف الاخير من الكلمة (المسئلة الخامسة) الاعراب ليس عبارة عن الحركات والسكنات الموجودة في اواخر الكلمات بدليل انهم موجودة في المبنيات والاعراب غير موجودة فيها بل الاعراب عبارة

عن استحقاقها هذه الحركات بسبب العوامل المحسوسة وذلك الاستحقاق معقول لا محسوس والاعراب  
 حالة معقولة لا محسوسة (المسئلة السادسة) اذ قلنا في الحرف انه متحرك أو ساكن فهو مجاز لان الحركة  
 والسكون من صفات الاجسام والحرف ليس بجسم بل المراد من حركة الحرف صوت مخموص يوجد  
 عقب التلغظ بالحرف والسكون عبارة عن أن يوجد الحرف من غير أن يهتبه ذلك الصوت المخموص المسمى  
 بالحركة (المسئلة السابعة) الحركات اما صريحة أو مختلصة والصريحة امام مفردة أو غير مفردة فالمفردة  
 ثلاثة وهي الفخمة والكسرة والضمة وغير المفردة ما كان بين بين وهي ستة لكل واحدة قسمان فللفخمة  
 ما بينها وبين الكسرة أو ما بينها وبين الضمة وللكسرة ما بينها وبين الضمة أو ما بينها وبين الفخمة والضمة على هذا  
 القياس فالجوه وعسعة وهي امام شبعة أو غير شبعة فهي ثمانية عشر والتاسعة عشر المختلصة وهي  
 ما تكون حركة وان لم يتميز في الحس لها مبدأ وتسمى الحركة المجهولة وبها قرأ أبو عمرو وقوموا الى بارئكم مختلصة  
 الحركة من بارئكم وغير ظاهرة بها (المسئلة الثامنة) لما كان المرجع بالحركة والسكون في هذا الباب  
 الى اصوات مخصوصة لم يجب القطع بانحصار الحركات في العدد المذكور قال ابن جني اسم المفتاح  
 بالفارسية وهو كيد لا يعرف ان اوله متحرك أو ساكن قال وحذفني أبو علي قال دخلت بلدة فسمعت أهلها  
 ينطقون بفخمة غريبة لم أسمعهما قبل فتعجبت منها وأتت هناك أياما فكتبت أيضا فيها فلما فارقت تلك البلدة  
 نسبتها (المسئلة التاسعة) الحركة الاعرابية متأخرة عن الحرف تأخر بالزمان ويدل عليه وجهان الاول  
 ان الحروف الصلبة كالباء والتاء والذال وأمثالها انما تحدث في آخر زمان بحس النفس وأول ارساله وذلك  
 ان فاصل ما بين الزمانين غير منقسم والحركة صوت يحدث عند ارسال النفس ومعلوم ان ذلك الآن متقدم  
 على ذلك الزمان فالحرف متقدم على الحركة الثاني ان الحروف الصلبة لا تقبل التمديد والحركة قابلة للتمديد  
 فالحرف والحركة لا يوجدان معا لكن الحركة لا تتقدم على الحرف فبقي أن يكون الحرف متقدما على الحركة  
 (المسئلة العاشرة) الحركات أبعاض من حروف المد واللين ويدل عليه وجوه الاول ان حروف المد واللين  
 قابلة للزيادة والنقصان وكل ما كان كذلك فله طرفان ولا طرف لها في النقصان الا هذه الحركات  
 الثاني ان هذه الحركات اذا مددناها ظهرت حروف المد واللين فعلما ان هذه الحركات ليست الا أوائل  
 تلك الحروف الثالث لو لم تكن تلك الحركات أبعاضا لهذه الحروف لما جاز الا كتفاه منها بما لانها اذا كانت  
 مخالفة لها لم تستد مسدها فلم يصح الا كتفاه بها منها بدليل استقراء القرآن والنثر والظن وبالجملة فهب ان  
 ابدال الشيء من مخالفه القريب منه جائز الا ان ابدال الشيء من بعضه أولى فوجب حمل الكلام عليه  
 (المسئلة الحادية عشر) الابتداء بالحرف الساكن محال عند قوم وجائز عند آخرين لان الحركة عبارة  
 عن الصوت الذي يحصل التلغظ به بالتلفظ بالحرف ووقوف الشيء على ما يحصل بعده محال (المسئلة  
 الثانية عشر) أنقل الحركات الضمة لانها لاتتم الا بضم الشفتين ولا يتم ذلك الا بعمل العضلتين الصلتين  
 الواصلتين الى طرفي الشفة وأما الكسرة فانه يمكن في تحصيلها العضلة الواحدة الجارية ثم الفخمة يمكن فيها  
 عمل ضعيف لتلك العضلة وكادت هذه المعالم التشرية يحية على ما ذكرناه فالتجربة تظهره أيضا واعلم ان الحال  
 فيما ذكرناه يختلف بحسب أمراض البلدان فان أهل اذربيجان يغلب على جميع ألقاظهم اشمام الضمة  
 وكثير من البلاد يغلب على لغاتهم اشمام الكسرة والله أعلم (المسئلة الثالثة عشر) الحركات الثلاثة مع  
 السكون ان كانت اعرابية سميت بالرفع والنصب والجر والنقصان والجزم وان كانت بنائية سميت بالفتح  
 والضم والكسر والوقف (المسئلة الرابعة عشر) ذهب قطرب الى ان الحركات البنائية مثل الاعرابية  
 والباقيات خالفوه وهذا الخلاف لفظي فان المراد من التماثل ان كان هو التماثل في الماهية فالسكندر يشهد  
 بأن الامر كذلك وان كان المراد حصول التماثل في كونها مستحقة بحسب العوامل المختلفة فالعقل يشهد  
 انه ليس كذلك (المسئلة الخامسة عشر) من أراء أن تلفظ بالضمة فانه لا بد له من ضم شفتيه أولا  
 ثم رفعه - ما نينا ومن أراد التلفظ بالفخمة فانه لا بد له من فتح الفم بحيث تنتصب الشفة العليا عند ذلك الفتح

ومن أراد التلغظ بالكسرة فإنه لا بد له من فتح الفم فتحا قويا والفتح القوى لا يحصل الا بانجرار العلى  
الاسفل وانخفاضه فلا جرم يسمى ذلك جزا وخفضا وكسرا لان انجرار القوى يوجب الكسر وأما الجزم  
فهو القطع وأما أنه لم يسمى وقنا وسكونا فعلة ظاهرة (المسئلة السادسة عشر) منهم من زعم ان الفتح  
والضم والتكسر والوقف أسماء للاحوال البنائية كحال الاربعة الثمانية أسماء للاحوال الاعرابية ومنهم  
من جعل الاربعة الاول أسماء لتلك الاحوال سواء كانت بنائية أو اعرابية وجعل الاربعة الثمانية أسماء  
للاحوال الاعرابية فتكون الاربعة الاولى بالنسبة الى الاربعة الثمانية كالجنس بالنسبة الى النوع  
(المسئلة السابعة عشر) ان سيبويه يسميها بالبحر والجرى ويقول البحر والجرى ثمانية وفيه سؤالان الاول لم يسم  
الحركات بالبحر والجرى فان الحركة نفسها البحر والجرى موضع البحر والجرى فالحركة لا تكون بحر والجرى  
الذي يسمى هاهنا بالحركة فهو في نفسه ليس بحر الحركة انما هو صوت يتلفظ به بعد التلغظ بالحرف الاول فالتكلم  
لما تقل من الحرف الصامت الى هذا الحرف فهذا الحرف الصوت انما حدث لجرى ان نفسه وامتداده  
فهذا السبب صحت تسميته بالبحر والجرى السؤال الثاني قال المازني غلط سيبويه في تسميته الحركات البنائية  
بالبحر والجرى لان البحر والجرى انما يكون لما يوجد تارة وبعد تارة والمبني لا يزول عن حاله فلم يجر تسميته بالبحر والجرى بل  
كان الواجب أن يقال البحر الاربعة وهي الاحوال الاعرابية والجواب ان المبنيات قد تحرك عند الدرج  
ولا تحرك عند الوقف فلم تكن تلك الاحوال لازمة لها مطلقا (المسئلة الثامنة عشر) الاعراب اختلاف  
آخر الكلمة باختلاف العوامل بحركة أو حرف تحقيقا أو تقديرا أما الاختلاف فهو عبارة عن موصوفية  
آخر تلك الكلمة بحركة أو سكون بعد ان كان موصوفا بغيرها ولا شك ان تلك الموصوفية حالة معقولة  
لا محسوسة فهذا المعنى قال عبد القاهر النحوي الاعراب حالة معقولة لا محسوسة وأما قوله باختلاف  
العوامل فالعلم ان اللفظ الذي تلزمه حالة واحدة أبدأ هو المبنى وأما الذي يختلف آخره فقصمان أحدهما  
أن لا يكون معناه قابلا للاحوال المختلفة كقولك أخذت المال من زيد فتكون من سا كنة ثم تقول أخذت  
المال من الرجل فتفتح النون ثم تقول أخذت المال من ابنك فتكون مكسورة فهاهنا اختلف آخر هذه  
الكلمة الا انه ليس باعراب لان المفهوم من كلمة من لا يقبل الاحوال المختلفة في المعنى وأما القسم الثاني  
وهو الذي يختلف آخر الكلمة عند اختلاف احوال معناها فذلك هو الاعراب (المسئلة التاسعة عشر)  
أقسام الاعراب ثلاثة الاول الاعراب بالحركة وهي في أمور ثلاثة أحدها الاسم الذي لا يكون آخره حرفا  
من حروف العلة سواء كان أوله أو وسطه معتلا ولم يكن نحو رجل ووجد وثوب وثانيها أن يكون آخر  
الكلمة واو أو ياء ويكون ما قبلها سا كلف هذا كالحصبي في تعاقب الحركات عليه تقول هذا طي وغزو ومن  
هذا الباب المدغم فهم ما كقولك كرسى وعدولان المدغم يكون سا كذا فسكون الياء من كرسى والواو من عدو  
كسكون الياء من طي والزاي من غزو وثالثها أن تكون الحركة المتقدمة على الحرف الاخير من الكلمة  
كسكرة وحينئذ يكون الحرف الاخير ياء واذا كان آخر الكلمة ياء قبلها كسرة كان في الرفع والجر  
على صورة واحدة وهي السكون وأما في النصب فان الياء تحرك بالفتحة قال الله تعالى أجبوا داعي الله  
القسم الثاني من الاعراب ما يكون بالحرف وهو في أمور ثلاثة أحدها في الأسماء الستة مضافة وذلك  
جاءني أبوه وأخوه ووجهه وهنوه وفوه وذومال ورأيت أباه ومررت بأبيه وكذا في البواقي وثانيها كلاً  
مضافا الى مضمير تقول جاءني كلاًهما ومررت بكلاًهما ورأيت كلاًهما وثالثها التثنية والجمع تقول جاءني  
مسلمان ومسلمون ورأيت مسلمين ومسلمين ومررت بمسلمين ومسلمين والقسم الثالث الاعراب التقديري  
وهو في الكلمة التي يكون آخرها ألفاوتسكون الحركة التي قبلها فتحة فاعراب هذه الكلمة في الاحوال  
الثلاثة على صورة واحدة تقول هذه رسي ورأيت رسي ومررت برسي (المسئلة العشرون) أصل  
الاعراب أن يكون بالحركة لانا ذكرنا ان الأصل في الاعراب أن يجعل الاحوال العارضة للفظ لا تل على  
الاحوال العارضة للمعنى والعارض للعرض هو الحرف والحرف هو الحركة لا الحرف الثاني وأما الصور التي جاءها

بالحروف فذلك للتشبيه على ان هذه الحروف من جنس تلك الحركات (المسئلة الحادية والعشرون)  
 الاسم المعرب ويقال له المذكر فوعان أحدهما ما يستوفى حركات الاعراب والتنوين وهو المنصرف  
 والامكن والثاني ما لا يكون كذلك بل يحذف عنه الجز والتنوين ويجزئ بالفتح في موضع الجز الا اذا اُضيف  
 أو دخله لام التعريف ويسمى غير المنصرف والاسباب المانعة من الصرف التسعة فتى حصل في الاسم اثنتان  
 منها أو تسعة ترسب واحده فيه امتنع من الصرف وهي العلية والتأنيث اللازم لفظا ومعنى ووزن الفعل  
 الخاص به أو الغائب عليه والوصفية والعدل والجمع الذي ليس على زنة واحد والتركيب والعجمة في الاعلام  
 خاصة والاف والنون المضارعتان لانى التأنيث (المسئلة الثانية والعشرون) انما صار اجتماع اثنتين من  
 هذه التسعة مانعا من الصرف لان كل واحد منها فرع والفعل فرع عن الاسم فاذا حصل في الاسم سببان من  
 هذه التسعة صار ذلك الاسم شبيها بالفعل في القرعية وتلك المشابهة تقتضى منع الصرف فهذه مقدمات  
 أربع (المقدمة الاولى) في بيان ان كل واحد من هذه التسعة فرع أما بيان أن العلية فرع فلان وضع الاسم  
 للشيء لا يمكن الا بعد صدوره من معلوما والنسب في الاصل لا يكون معلوما ثم بصير معلوما وأما ان التأنيث  
 فرع فبيان تارة بحسب اللفظ وأخرى بحسب المعنى اما بحسب اللفظ فلان كل لفظ وضع للماهية فانه واقع  
 على الذكر من تلك الماهية بلا زيادة وعلى الانثى بزيادة علامة التأنيث وأما بحسب المعنى فلان الذكر اكمل  
 من الانثى والكمال مقصود بالذات والناقص مقصود بالعرض وأما ان الوزن الخاص بالفعل أو الغائب  
 عليه فرع فلان وزن الفعل فرع للفعل والفعل فرع للاسم وفرع الفرع فرع واما ان الوصف فرع فلان  
 الوصف فرع عن الموصوف واما ان العدل فرع فلان العدل فرع عن الشيء الى غيره مسبوق بوجود ذلك  
 الاصل وفرع عليه واما ان الجمع الذي ليس على زنة واحد فرع فلان ذلك الوزن فرع على وجود الجمع لانه  
 لا يوجد الا فيه والجمع فرع على الواحد لان الكثرة فرع على الوحدة وفرع الفرع فرع وبهذا الطريق  
 يظهر ان التركيب فرع واما ان العجمة فرع فلان تكلم كل طائفة بلغة أنفسهم أصل وبلغة غيرهم فرع  
 واما ان الالف والنون في سكران وأمثاله يفيدان القرعية فلان الالف والنون زائدان على جوهر الكلمة  
 والزائد فرع فثبت بما ذكرنا ان هذه الاسباب التسعة توجب القرعية (المقدمة الثانية) في بيان ان الفعل  
 فرع والدليل عليه ان الفعل عبارة عن اللفظ الدال على وقوع المصدر في زمان معين فوجب كونه  
 فرعا على المصدر (والمقدمة الثالثة) انه لما ثبت ما ذكرناه ثبت ان الاسم الموصوف بأمرين من تلك الامور  
 التسعة يكون مشابها بالفعل في القرعية ومثاله في كونه اسماء في ذاته والاصل في الفعل عدم  
 الاعراب كما ذكرنا فوجب أن يحصل في مثل هذا الاسم اثران بحسب ككل واحد من الاعتبارين  
 المذكورين وطريقة أن يبقى اعرابها من أكثر الوجوه ويمنع من اعرابها من بعض الوجوه ليتوفر على كل  
 واحد من الاعتبارين ما يليق به (المسئلة الثالثة والعشرون) انما يظهر هذا الاثر في منع التنوين  
 والجز لاجل ان التنوين يدل على كمال حال الاسم فاذا ضعف الاسم بحسب حصول هذه القرعية أزيل عنه  
 ما دل على كمال حاله وأما الجز فلان الفعل يحصل فيه الرفع والنصب وأما الجز فغير حاصل فيه فلما صارت  
 الاسماء مشابهة للفعل لاجرم سلب عنها الجز الذي هو من خواص الاسماء (المسئلة الرابعة والعشرون)  
 هذه الاسماء بعد ان سلب عنها الجز اما أن تترك ساكنة في حال الجز أو تحرك أو تحريك أولى تنبها على  
 ان المانع من هذه الحركة عرضي لا ذاتي ثم النصب أولى الحركات لانها أيضا ان النصب حمل على الجز  
 في التنوين والجمع السالم فلزم هنا حمل الجز على النصب تحقيقا للمعارضة (المسئلة الخامسة والعشرون)  
 اتفقوا على انه اذا دخل على ما لا ينصرف الالف واللام أو اُضيف انصرف كقوله صررت بالاحمر والمساجد  
 وعمركم ثم قيل السبب فيه ان الفعل لا تدخل عليه الالف واللام والاضافة فعند دخولهما على الاسم خرج  
 الاسم عن مشابهة الفعل قال عبد القاهر هذا ضعيف لان هذه الاسماء انما شابهت الافعال لما حصل فيها  
 من الوصفية ووزن الفعل وهذه المعاني باقية عند دخول الالف واللام والاضافة فيها فيطل قولهم انه زالت

المشابهة وأيضاً بحروف الجر والفاعلية والمفعولية من خواص الاسماء ثم انهم ادخل على الاسماء مع انها تبقى غير منصرفة والجواب عن الاول ان الاضافة والام التعريف من خواص الاسماء فاذا حصلت في هذه الاسماء فهي وان ضعفت في الاسمية بسبب كونها مشابهة للفعل لانها اقويت بسبب حصول خواص الاسماء فيها اذ اعرفت هذا فنقول أصل الاسمية يقتضي قبول الاعراب من كل الوجوه الا ان المشابهة للفعل صارت معارضة للمقتضى فاذا صار هذا المعارض معارضاً بشئ آخر ضعف المعارض فعاد المقتضى عاملاً علىه وأما السؤال الثاني فجوابه ان لام التعريف والاضافة أقوى من الفاعلية والمفعولية لان لام التعريف والاضافة يضادان التنوين والضدان متساويان في القوة فلما كان التنوين زائلاً على كمال القوة فكذلك الاضافة وحرف التعريف (المسئلة السادسة والعشرون) لوسميت رجلاً بأجر لم تصرفه بالاتفاق لاجتماع العلية ووزن الفعل اما اذا تكررت فقال سيوبه لا تصرفه وقال الاخفش اصرفه واعلم ان الجمهور يقولون في تقرير مذهب سيوبه على ما يحكى ان المازني قال قلت للاخفش كيف قلت مررت بنسوة أربع فصرفت مع وجود الصفة ووزن الفعل قال لان أصله الاسمية نقلت فكذا لا تصرف أحراسم رجل اذا تكررت لان أصله الوصفية قال المازني فلم يأت الاخفش بمتنع وأقول كلام المازني ضعيف لان الصرف ثبت على وفق الاصل في قوله مررت بنسوة أربع لانه يكفي في عود النسي الى حكم الاصل ادنى سبب بخلاف المنع من الصرف فانه على خلاف الاصل فلا يكفي فيه الا السبب القوي وأقول الدليل على صحة مذهب سيوبه انه حصل فيه وزن الفعل والوصفية الاصلية فوجب كونه غير منصرف أما المقدمة الاولى فهي انما تتم بتقرير ثلاثة اشياء الاول ثبوت وزن الفعل وهو ظاهر والثاني الوصفية والدليل عليه ان العلم اذا تكرر معناه النسي الذي يسمى بذلك الاسم فاذا قيل رب زيد رأيتك كان معناه رب شخص مسمى باسم زيد رأيتك ومعلوم ان كون الشخص مسمى بذلك الاسم صفة لازمة والثالث ان الوصفية أصلية والدليل عليه ان لفظ الاحرسين كان وصفاً كان معناه الاتصاف بالجره فاذا جعل علمائهم نكر كان معناه كونه مسمى به هذا الاسم وكونه كذلك صفة اضافية معارضة له فالمراد ان اشتراكه في كون كل واحد منهما صفة الا ان الاول يفيد صفة حقيقية والثاني يفيد صفة اضافية والقدر المشترك بينهما كونه صفة فثبت بما ذكرناه ان حصل فيه وزن الفعل والوصفية الاصلية فوجب كونه غير منصرف لما ذكرناه فان قيل يشكل ما ذكرتم بالعلم الذي ما كان وصفاً فانه عند التنكير ينصرف مع انه عند التنكير يفيد الوصفية بالبيان الذي ذكرتم قلنا انه وان صار عند التنكير وصفاً الا ان وصفية ليست أصلية لانها ما كانت صفة قبل ذلك بخلاف الاحرف انه كان صفة قبل ذلك والشئ الذي يكون في الحال صفة مع انه كان قبل ذلك صفة كان أقوى في الوصفية مما لا يكون كذلك فظهر الفرق واحتج الاخفش بأن المقتضى للصرف قائم وهو الاسمية والمعارض الموجود لا يصلح معارضا لانه علم تنكر والعلم المنكر موصوف بوصف كونه منكر او الموصوف باق عند وجود الصفة فالعلمية قائمة في هذه الحالة والعلمية تنافي الوصفية فقد زالت الوصفية فلم يبق سوى وزن الفعل والسبب الواحد لا يمنع من الصرف والجواب انما يثبت بالدليل العقلي ان العلم اذا جعل منكر صار وصفاً في الحقيقة فسهط هذا الكلام (المسئلة السابعة والعشرون) قال سيوبه السبب الواحد لا يمنع الصرف خلافاً للكوفيين بحجة سيوبه ان المقتضى للصرف قائم وهو الاسمية والسببان أقوى من الواحد فعند حصول السبب الواحد وجب البقاء على الاصل وحجة الكوفيين قولهم المقدم وقد قيل أيضاً

وما كان حصن ولا حابس \* يفوقان مرداس في مجمع

وجوابه ان الرواية الصحيحة في هذا البيت يفوقان شيجي في مجمع (المسئلة الثامنة والعشرون) قال سيوبه ما لا ينصرف يكون في موضع الجر مفتوحاً وعترضوا عليه بان الفتح من باب البناء وما لا ينصرف غير مبني وجوابه ان الفتح اسم لذات الجر صفة من غير بيان انها اعرابية أو بنائية (المسئلة التاسعة والعشرون) اعراب الاسماء ثلاثة الرفع والنصب والجر وكل واحد منها علامة على معنى فالرفع علم

الفاعلية والنصب علم المفعولية والجزء علم الاضافة وأما التوابع فأنهم في حركاتها مساوية للمتبوعات  
 (المسئلة الثلاثون) السبب في كون الفاعل مرفوعا والمفعول منصوبا والمضاف اليه مجرورا وجوه  
 الأول ان الفاعل واحد والمفعول أشياء كثيرة لان الفعل قد يتعدى الى مفعول واحد والى مفعولين والى  
 ثلاثة ثم يتعدى أيضا الى المفعول له والى الطرفين والى المصدر والحال فلما كثرت المفاعيل اختيرها أخف  
 الحركات وهو النصب وما قبل الفاعل اختير له أثقل الحركات وهو الرفع حتى تقع الزيادة في العدد مقابلة  
 للزيادة في المقدار فيحصل الاعتدال الثاني ان مراتب الموجودات ثلاثة مؤثر لا يتأثر وهو الاقوى وهو  
 درجة الفاعل ومتأثر لا يؤثر وهو الاضعف وهو درجة المفعول وثالث يؤثر باعتبار وبتأثر باعتبار وهو  
 المتوسط وهو درجة المضاف اليه والحركات أيضا ثلاثة أفواها الضمة وأضعفها الفتحه وأوسطها الكسرة  
 فأخفها كل نوع يشبهه فجعلوا الرفع الذي هو أقوى الحركات للفاعل الذي هو أقوى الاقسام والفتح الذي  
 هو أضعف الحركات للمفعول الذي هو أضعف الاقسام والجزء الذي هو المتوسط للمضاف اليه الذي هو  
 المتوسط من الاقسام الثالث الفاعل مقدم على المفعول لان الفعل لا يستغنى عن الفاعل وقد يستغنى عن  
 المفعول فالنظير بالفاعل يوجد والنفس قوية فلا جرم اعطوه أثقل الحركات عند قوة النفس وجعلوا أخف  
 الحركات لما يلائم به بعد ذلك (المسئلة الحادية والثلاثون) المرفوعات سبعة الفاعل والمبتدا وخبره  
 واسم كان واسم ما ولا المشبهتين بليس وخبران وخبرنا النافية للجنس ثم قال الخليل الاصل في الرفع الفاعل  
 والبواقي مشبهة به وقال سيبويه الاصل هو المبتدا والبواقي مشبهة به وقال الاخفش كل واحد منهما أصل  
 بنفسه واحتج الخليل بأن جعل الرفع اعرابا للفاعل أولى من جعله اعرابا للمبتدا والاولوية تقتضى الاولوية \*  
 بيان الاول انك اذا قلت ضرب زيد بكر باسكان المهملين لم يعرف ان الضارب من هو والمضروب من هو أما  
 اذا قلت زيد قائم باسكانهما عرفت من نفس اللفظتين ان المبتدا أيهما والخبر أيهما فثبت ان افتقار الفاعل الى  
 الاعراب أشد فوجب أن يكون الاصل هو وبيان الثاني ان الرفعية حالة مشتركة بين المبتدا والخبر فلا يكون  
 فيها دلالة على خصوص كونه مبتدأ ولا على خصوص كونه خبرا أما لا شك انه في الفاعل يدل على خصوص  
 كونه فاعلا فثبت ان الرفع حق الفاعل الا أن المبتدا لما أشبهه الفاعل في كونه مسندا اليه جعل مرفوعا  
 رعاية لحق هذه المشابهة وحجة سيبويه ان بيان الجملة الاسمية مقدمة على الجملة الفعلية فاعراب الجملة الاسمية  
 يجب أن يكون مقدما على اعراب الجملة الفعلية والجواب ان الفعل أصل في الاسناد الى الغير فكانت الجملة  
 الفعلية مقدمة وحينئذ يصير هذا الكلام دليلا للتعليل (المسئلة الثانية والثلاثون) المفاعيل  
 خمسة لان الفاعل لا بد له من فعل وهو المصدر ولا بد لذلك الفعل من زمان ولذلك الفاعل من عرض ثم قد  
 يقع ذلك الفعل في شيء آخر وهو المفعول به وفي مكان ومع شيء آخر فهذا ضبط القول في هذه المفاعيل وفيه  
 مباحث عقلية أحدها ان المصدر قد يكون هو نفس المفعول به كقولنا خلق الله العالم فان خلق العالم لو كان  
 مغايرا للعالم لكان ذلك المغاير له ان كان قد يجازم من قدمه قدم العالم وذلك ينافي كونه مخلوقا وان كان حادثا  
 افتقر خلقه الى خلق آخر ولم التسلسل وثانيها ان فعل الله يستغنى عن الزمان لانه لو افتقر الى زمان وجب  
 أن يفتر حدوث ذلك الزمان الى زمان آخر ولم التسلسل وثالثها ان فعل الله يستغنى عن العرض لان ذلك  
 العرض ان كان قد يجازم قدم الفعل وان كان حادثا لم التسلسل وهو محال (المسئلة الثالثة والثلاثون)  
 اختلفوا في العامل في نصب المفعول على أربعة أقوال الأول وهو قول البصريين ان الفعل وحده يقتضى  
 رفع الفاعل ونصب المفعول والثاني وهو قول الكوفيين ان مجموع الفعل والفاعل يقتضى نصب المفعول  
 والثالث وهو قول هشام بن معاوية من الكوفيين ان العامل هو الفاعل فقط والرابع وهو قول خلف الاحمر  
 من الكوفيين ان العامل في الفاعل معنى الفاعلية وفي المفعول معنى المفعولية حجة البصريين ان العامل لا بد  
 وأن يكون له تعلق بالمفعول واحدا لاسمين لاتعلق له بالآخر فلا يكون له فيه عمل البتة واذا سقط لم يبق العمل  
 الا للفعل حجة المخالف ان العامل الواحد لا يصدر عنه أثران لما ثبت ان الواحد لا يصدر عنه الا أثر واحد



قلنا إذ الشئ الموجبات اتما في المعارف فتنوع واحتج خلف بأن الفاعلية صفة قائمة بالفاعل والمفعولية صفة قائمة بالمفعول ولفظ الفعل مبين لهما وتعليل الحكم بما يكون حاصله في محل الحكم أولى من تعليله بما يكون مبينا له وأجيب عنه بأنه معارض بوجه آخر وهو ان الفعل أمر ظاهر وصفة الفاعلية والمفعولية أمر حتى وتعليل الحكم الظاهر بالمعنى الظاهر أولى من تعليله بالصفة الخفية والله أعلم

### الباب السابع في اعراب الفعل

اعلم أن قوله أم هو ذيقضى اسناد الفعل الى الفاعل فوجب علينا أن نبحث عن هذه المسائل (المسئلة الاولى) اذا قلنا في الخوف فعل وفاعل فلا نزيد به ما يذكره علماء الاصول لانا نقول مات زيد وهو لم يفعل ونقول من طريق النحومات فعل وزيد فاعله بل المراد ان الفعل لفظة مفردة دالة على حصول المصدر انشئ غير معين في زمان غير معين فاذا صرنا بذلك الشئ الذي حصل المصدر له فذلك هو الفاعل ومعلوم ان قولنا حصل المصدر له أعم من قولنا حصل بايجاده واختياره كقولنا قام أو لا باختياره كقولنا مات فان قالوا الفعل كما يحصل في الفاعل فقد يحصل في المفعول قلنا ان صبغة الفعل من حيث هي هي تقتضى حصول المصدر انشئ كما هو الفاعل ولا تقتضى حصوله للمفعول بدليل ان الافعال اللازمة غنية عن المفعول (المسئلة الثانية) الفعل يجب تقديمه على الفاعل لان الفعل اثباتا كان أو نفيًا يقتضى أمرًا بما يكون هو مستند اليه فحصول ماهية الفعل في الذهن يستلزم حصول شئ يستند اليه ذلك الفعل اليه والمتقل اليه متأخر بالرتبة عن المتقل عنه فلما وجب كون الفعل متقدمًا على الفاعل في الذهن وجب تقدمه عليه في الذكر فان قالوا لا نجد في العقل فرقا بين قولنا ضرب زيد وبين قولنا زيد ضرب قلنا الفرق ظاهر لانا اذا قلنا زيد لم يلزم من وقوف الذهن على معنى هذا اللفظ أن يحكمم باسمنا بمعنى آخر اليه أما اذا فهمنا معنى لفظ ضرب لزم منه حكم الذهن باسمنا هذا المفهوم الى شئ ما اذا عرفت هذا فنقول اذا قلنا ضرب زيد فقد حكمم الذهن باسمنا مفهوم ضرب الى شئ ثم يحكمم الذهن بان ذلك الشئ هو زيد الذي تقدم ذكره حينئذ قد أخبر عن زيد بأنه هو ذلك الشئ الذي أسند الذهن مفهوم ضرب اليه وحينئذ يصير قولنا زيد ضربنا عنه وقولنا ضرب جله من فعل وفاعل وقعت خبرا عن ذلك المبتدا (المسئلة الثالثة) قالوا الفاعل كالجزم من الفعل والمفعول ايس كذلك وفي تقريره وجوه الاقول انهم قالوا ضربت فأسكنوا لام الفعل لئلا يجتمع أربع متحررات وهم يجتزئون عن نواياها في كلمة واحدة وأما بقية فاعلموا ذلك فيهم الان التام الزائدة واحتملوا ذلك في المفعول كقولهم ضربك وذلك يدل على انهم اعتقدوا ان الفاعل جزء من الفعل وان المفعول منفصل عنه الثاني انك تقول الزيدان فاما أظهرت الضمير للفاعل وكذلك اذا قلت زيد ضربت وجب أن يكون الفعل مستندا الى الضمير المستكن طرفا للباب والثالث وهو الوجه العقلي ان مفهوم قولك ضرب هو انه حصل الضرب لشيء ما في زمان مضى فذلك الشئ الذي حصل له الضرب جزء من مفهوم قولك ضرب فثبت ان الفاعل جزء من الفعل (المسئلة الرابعة) الاضمار قبل الذكر على وجوه أحدها أن يحصل صورة ومعنى كقولك ضرب غلامه زيد والمشهور انه لا يجوز لانك رفعت غلامه بضرب فكان واقعا موقعه والشئ اذا وقع موقعه لم تجزأ زاتمه عنه واذا كان كذلك كانت الهاء في قولك غلامه ضميرا قبل الذكر وأما قول النابغة

جزى ربه عنى عدى بن حاتم \* جزاء الكلاب العاويات وقد فعل

فجوابه ان الهاء عائدة الى مذكوره متقدم وقال ابن جنى وأنا جيزان تكون الهاء في قوله ربه عائدة على عدى خلافا للجماعة ثم ذكر كلاما طويلا غير ملخص وأقول الاولى في تقريره أن يقال الفعل من حيث انه فعل وان كان غنيا عن المفعول لكن الفعل المتعدي لا يستغنى عن المفعول وذلك لان الفاعل هو المؤثر والمفعول هو القابل والفعل مفتقر اليهما ولا تقدم لاحدهما على الآخر أقصى ما في الباب أن يقال ان الفاعل مؤثر والمؤثر أثر من القابل فاعلم متقدم على المفعول من هذا الوجه لانا بيننا ان الفعل

المتقدم من الفعل الى المؤثر والى القابل معا واذا ثبت هذا فكما جاز تقديم الفاعل على المفعول وجب أيضا جواز  
تقديم المفعول على الفاعل (القسم الثاني) وهو ان يقدم المفعول على الفاعل في الصورة لاني المعنى  
وهو كقولك شرب ثلاثة زيد فعلا مفعول وزيد فاعل ومرة تبة المفعول بعد مرتبة الفاعل الا انه وان  
تقدم في اللفظ لكنه متأخر في المعنى (والقسم الثالث) وهو ان يقع في المعنى لاني الصورة كقوله تعالى واذا  
ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فما ههنا الاضمار قبل الذكر غير حاصل في الصورة لكنه حاصل في المعنى لان الفاعل  
متقدم في المعنى ومتى صرح بتقديمه لم الاضمار قبل الذكر (المسئلة الخامسة) الفاعل قد يكون مظهرا  
كقولك شرب زيد وقد يكون مضمرا ابارزا كقولك ضربت وضربنا ومضمرا مستكفا كقولك زيد ضرب فتسوى  
في ضرب فاعلا وتعمل الجملة خبرا عن زيد ومن اضمار الفاعل قولك اذا كان غدا فأتني أي اذا كان ما نحن عليه  
غدا (المسئلة السادسة) الفعل قد يكون مضمرا يقال من فعل فتقول زيد والتقدير فعل زيد ومنه قوله تعالى  
وان أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله والتقدير وان استجارك أحد من المشركين  
(المسئلة السابعة) اذا جاء فعلا معطوفاً أحدهما على الآخر وجاء بعدهما اسم صالح لان يكون  
معمولا لهما فهذا على قسمين لان الفعلين اما ان يقتضيا عملين متشابهين أو مختلفين وعلى التقديرين فالأمر  
يكون الاسم المذكور بعدهما واحداً أو أكثر فهذه أقسام أربعة (القسم الأول) أن يذكر فعلا  
يقتضيان عملاً واحداً ويكون المذكور بعدهما اسماً واحداً كقولك قام وقعد زيد فزعم الفراء ان الفعلين  
جميعاً عاملان في زيد والمشهور انه لا يجوز لانه يلزم تعليل الحكم الواحد بعلمتين والاقرب راجح بسبب القرب  
فوجب احالة الحكم عليه وأجاب الفراء بأن تعليل الحكم الواحد بعلمتين يمنع في المؤثرات أما في المعارفات  
بخلافه وأجيب عنه بأن العرف يوجب المعرفة فيعود الامر الى اجتماع المؤثرين في الاثر الواحد  
(القسم الثاني) اذا كان الاسم غير مفرد وهو كقولك قام وقعد أخوانها اما ان ترفعه بالفعل الاول  
أو بالفعل الثاني فان رفعت بالاول قلت قام وقعدا أخوان لان التقدير قام أخوان وقعدا اما اذا عملت  
الثاني جعلت في الفعل الاول ضمير الفاعل لان الفعل لا يتخلو من فاعل مضمراً ومظهر تقول قاما وقعد  
أخوانك وعند البصر بين اعمال الثاني أولى وعند الكوفيين اعمال الاول أولى حجة البصريين ان اعمالها  
معاً تمنع فلا بد من اعمال أحدهما والقرب مرجح فاعمال الاقرب أولى وحجة الكوفيين ان اذا عملنا الاقرب  
وجب اسناد الفعل المتقدم الى الضمير ويلزم حصول الاضمار قبل الذكر وذلك أولى بوجود الاحتراز عنه  
(القسم الثالث) ما اذا اقتضى الفعلان تأثيرين متناقضين وكان الاسم المذكور بعدهما مفردا فتقول  
البصريون ان اعمال الاقرب أولى خلافاً للكوفيين حجة البصريين وجوه الاول قوله تعالى آتوني أفرغ  
عليه قطرا الخصل ها هنا فعلان كل واحد منهما ما يقتضى مفعولاً فالأمر ان يكون الناصب لقوله قطرا هو قوله  
آتوني أفرغ والاول باطل والاضمار التقدير آتوني قطرا وحينئذ كان يجب أن يقال أفرغه عليه ولما لم يكن  
كذلك علمنا ان الناصب لقوله قطرا هو قوله أفرغ الثاني قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابه فلو كان العامل هو  
الابعد قبل هاؤم اقرؤه وأجاب الكوفيين عن هذين الدليلين بأنهما يدلان على جواز اعمال الاقرب وذلك  
لان نزاع فيه وانما النزاع في انما يجوز اعمال الابدواً أنتم تمنعونه وليس في الآية ما يدل على المنع والحجة الثالثة  
لبصريين انه يقال ما جاني من أحد فالفعل رافع والحرف جار تميرح الجاز لانه هو الاقرب الجملة الرابعة ان  
اهما هما وعمالهما لا يجوز لولا بد من الترجيح والقرب مرجح فاعمال الاقرب أولى واحتج الكوفيين  
بوجوه الاول انما يبان الاسم المذكور بعد الفعلين اذا كان مثنى أو مجزوعاً فاعمال الثاني يوجب في الاول  
الاضمار قبل الذكر وانه لا يجوز فوجب القول باعمال الاول هناك فاذا كان الاسم مفردا وجب أن يكون  
الامر كذلك طرد السباب الثاني ان الفعل الاول وجد معه ولا خالبا عن الماتق لان الفعل لا يتبدل من  
مفعول والفعل الثاني وجد معه مفعول بعد ان عمل الاول فيه وعمل الاول فيه عائق عن عمل الثاني فيه  
ومعلوم ان اعمال الخالي عن العائق أولى من اعمال العامل المقرون بالعائق (القسم الرابع) اذا كان

الاسم المذكور بعد الفعلين مثنى أو مجرور عافان أعلمت الفعل الثانی قلت ضربت وضربني الزيدان وضربت  
 وضربني الزيدون وان أعلمت الاول قلت ضربت وضرباني الزيدين وضربت وضربوني الزيدين (المسئلة  
 الثامنة) قول امرئ القيس

فلوان ما أسعى لادنى معيشة • كفاى ولم أطلب قليل من المال  
 ولكنما أسعى لجدء وئيل • وقد يدرك المجد المؤئل أمشالى

فقوله كفاى ولم أطلب ايستوجهين الى شئ واحد لان قوله كفاى وجه الى قليل من المال وقوله  
 ولم أطلب غير موجه الى قليل من المال والاصار التقدير فلوان ما أسعى لادنى معيشة لم أطلب قليلا من  
 المال وكلمة لو تفيد انتفاء الشئ لا تنفاه غيره فيلزم حينئذ انه ما سعى لادنى معيشة ومع ذلك فقد طلب قليلا  
 من المال وهذا متناقض فنبت ان المعنى ولوان ما أسعى لادنى معيشة كفاى قليل من المال ولم أطلب المالك  
 وعلى هذا التقدير فالله لان غير وجهين الى شئ واحد ولا كتف بهما التقدير من علم العربية قبل الخوض  
 فى التفسير

القسم الثانى من هذا الكتاب المشتمل على تفسير أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فى المباحث العقلية  
 والعقلية وفيه أبواب

الباب الاول فى المسائل الفقهية المستنبطة من قولنا أعوذ بالله من الشيطان الرجيم  
 (المسئلة الاولى) اتفق الاكثرون على ان وقت قراءة الاستعاذة قبل قراءة الفاتحة وعن الضحى انه  
 بعدها وهو قول داود والاصحها فى واحد الروايتين عن ابن مبرين وهو لا قالوا الرجل اذا قرأ سورة الفاتحة  
 بقامها وقال آمين فبعد ذلك يقول أعوذ بالله والاولون احتجوا بما روى جبير بن مطعم أن النبي صلى الله  
 عليه وسلم حين افتتح الصلاة قال الله أكبر كبيرا ثلاث مرات والحمد لله كثيرا ثلاث مرات وسبحان الله بكرة  
 وأصيلا ثلاث مرات ثم قال أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه واحتج المخالف على صحة  
 قوله بقوله سبحانه فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم دلت هذه الآية على ان قراءة القرآن  
 بشرط وذكر الاستعاذة جزءا واجزا متأخر عن الشرط فوجب أن تكون الاستعاذة متأخرة عن قراءة القرآن  
 ثم قالوا وهذا موافق لما فى العقل لان من قرأ القرآن فقد استوجب الثواب العظيم فلودخله العجب فى أداء  
 تلك الطاعة سقط ذلك الثواب لقوله عليه الصلاة والسلام ثلاث مهلكات وذكر منها العجب المرء بنفسه فلهذا  
 السبب أمره الله سبحانه وتعالى بان يستعذ من الشيطان لئلا يجعله الشيطان بعد قراءة القرآن على عمل  
 يحبط ثواب الطاعة قالوا ولا يجوز أن يقال ان المراد من قوله فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله أى اذا  
 أردت قراءة القرآن فاستعذ كفى قوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم والمعنى اذا أردتم القيام الى  
 الصلاة لانه يقال ترك الظاهر فى موضع الدليل لا يوجب تركه فى سائر المواضع لغير دليل أما جهوه والفقهاء  
 فقالوا الاشد ان قوله فاذا قرأت القرآن فاستعذ يحتمل ان يكون المراد منه اذا اردت واذا ثبت الاحتمال وجب  
 حمل اللفظ عليه توفيقا بين هذه الآية وبين الخبر الذى رويناه وما يقوى ذلك من المناسبات العقلية ان المقصود  
 من الاستعاذة نفي وساوس الشيطان عند القراءة قال تعالى وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا  
 تمنى الى الشيطان فى امينته فينسخ الله ما بلى الشيطان وانما أمر تعالى بتقديم الاستعاذة قبل القراءة لهذا  
 السبب وأقول ها هنا قول ثالث وهو ان يقرأ الاستعاذة قبل القراءة بمقتضى الخبر وبعدها بمقتضى القرآن  
 جمع بين الدليلين بقدر الامكان (المسئلة الثانية) قال عطاء الاستعاذة واجبة لكل قراءة سواء كانت  
 فى الصلاة أو فى غيرها وقال ابن سيرين اذا نهى والرجل مرة واحدة فى عمره فقد كفى فى اسقاط الوجوب وقال  
 الباقر انها غير واجبة حجة الجمهور ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم الا عرابى الاستعاذة فى جملة اعمال  
 الصلاة واقائل أن يقول ان ذلك الخبر غير مشتمل على بيان جملة واجبات الصلاة فلم يلزم من عدم ذكر الاستعاذة  
 فيه عدم وجوبها واحتج عطاء على وجوب الاستعاذة بوجوه الاول انه عليه السلام واظب عليه فيكون

واجبالقوله تعالى واتبعوه الثاني ان قوله تعالى فاستعد امر وهو للوجوب ثم انه يجب التول بوجوده عند  
 كل القرآت لانه تعالى قال فاذا قرأت القرآن فاستعدذ بالله وذكر الحكم عقيب الوصف المناسب يدل على  
 التمليل والحكم يتكرر لاجل تكرز العلة الثالث انه تعالى أمر بالاستعداد لدفع النمر من الشيطان الرجيم لان  
 قوله فاستعدذ بالله من الشيطان الرجيم مشعر بذلك ودفع شر الشيطان واجب وما لا يتم الواجب الابه فهو  
 واجب فوجب أن تكون الاستعاذة واجبة الرابع ان طريقة الاحتياط توجب الاستعاذة فهذا  
 ما لخصناه في هذه المسألة (المسئلة الثالثة) التعمد مستحب قبل القراءة عند الاكثرين وقال مالك لا يتعوذ  
 في المكتوبة ويتعوذ في قيام شهر رمضان لنا الآية التي تلوناها والخبر الذي رويناها وكلاهما يفيد الوجوب  
 فان لم يثبت الوجوب فلا أقل من الندب (المسئلة الرابعة) قال الشافعي رضى الله عنه في الام  
 روى ان عبد الله بن عمر لما قرأ أسربا يتعوذ وعن أبي هريرة انه جهر به ثم قال فان جهر به جاز وان أسر به  
 أيضا جاز وقال في الاملاء ويجهر بالتعوذ فان أسر لم يضرب بين أن الجهر عنده أولى وأقول الاستعاذة  
 انما تقرأ بعد الافتتاح وقبل الفاتحة فان ألحقناها بما قبلها لزم الاسرار وان ألحقناها بالافتتاح لزم الجهر  
 الا ان المشابهة بينها وبين الافتتاح أتم لتكون كل واحد منهما نافله عند الفقهاء ولان الجهر كيفية وجودية  
 والاخفاء عبارة عن عدم تلك الكيفية والاصل هو العدم (المسئلة الخامسة) قال الشافعي  
 رضى الله عنه في الام قيل انه يتعوذ في كل ركعة ثم قال والذي أقوله انه لا يتعوذ الا في الركعة الاولى  
 وأقول له أن يحتج عليه بأن الاصل هو العدم وما لاجله أمرنا بذكر الاستعاذة هو قوله فاذا قرأت القرآن  
 فاستعدذ بالله وكلمة اذا لا تفيد العموم ولتسائل أن يقول قد ذكرنا أن ترتيب الحكم على الوصف المناسب يدل  
 على العلية فلنزم أن يتكرر الحكم يتكرر العلة والله أعلم (المسئلة السادسة) انه تعالى قال في سورة  
 النحل فاذا قرأت القرآن فاستعدذ بالله من الشيطان الرجيم وقال في سورة أخرى انه هو السميع العليم  
 وفي سورة ثالثة انه سميع عليم فلهذا السبب اختلف العلماء فقال الشافعي واجب أن يقول أعوذ بالله  
 من الشيطان الرجيم وهو قول أبي حنيفة قالوا لان هذا النظم موافق لقوله تعالى فاستعدذ بالله من  
 الشيطان الرجيم وموافق أيضا لظاهر الخبر الذي رويناها عن جبير بن مطعم وقال أحمد الاول أن يقول  
 أعوذ بالله من الشيطان الرجيم انه هو السميع العليم جميعا بين الآيتين وقال بعض أصحابنا الاول أن يقول  
 أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم لان هذا أيضا جامع بين الآيتين وروى البيهقي في كتاب  
 السنن باسناده عن أبي سعيد الخدري انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل كبر ثلاثا  
 وقال أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم وقال الثوري والأوزاعي الاول أن يقول أعوذ  
 بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو السميع العليم وروى الضحاك عن ابن عباس ان أول ما نزل جبريل على  
 محمد عليه الصلاة والسلام قال قل يا محمد استعدذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ثم قال قل بسم الله  
 الرحمن الرحيم اقرأ باسم ربك الذي خلق وبالجملة فالاستعاذة تطهر القلب عن كل ما يكون مانعا من الاستغراق  
 في الله والتسمية توجه القلب الى هبة جلال الله والله الهادي (المسئلة السابعة) التعمد في الصلاة لاجل  
 القراءة أم لاجل الصلاة عند أبي حنيفة ومحمد انه لاجل القراءة وعند أبي يوسف انه لاجل الصلاة ويتفرع  
 على هذا الاصل فرعان الفرع الاول ان المؤتم هل يتعوذ خلف الامام أم لا عندهما ما لا يتعوذ لانه لا يقرأ  
 وعنده يتعوذ وجه قولهما قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعدذ بالله من الشيطان الرجيم علق الاستعاذة  
 على القراءة ولا قراءة على المقصدى فلا يتعوذ ووجه قول أبي يوسف ان التعمد لو كان للقراءة لكان يتكرر  
 يتكرر القراءة وما لم يكن كذلك بل كثر بتكرار الصلاة دل على انها الصلاة لا للقراءة الفرع الثاني اذا افتتح  
 صلاة العيد فقال سبحانك اللهم وجهه لاهل يقول أعوذ بالله ثم يكبر أم لا عندهما انه يكبر التكبيرات ثم يتعوذ  
 عند القراءة وعند أبي يوسف يقدم التعمد على التكبيرات وبقي من مسائل الفاتحة أشياء نذكرها هنا  
 (المسئلة الثامنة) السنة أن يقرأ القرآن على الترتيل لقوله تعالى ورتل القرآن ترتيلا والترتيل هو أن يذكر

الحروف والكلمات مبينة ظاهرة والفائدة فيه انه اذا وقعت القراءة على هذا الوجه فهم من نفسه معاني تلك الالفاظ وأفهم غيره تلك المعاني واذا قرأها بالسرعة لم يفهم ولم يفهم فكان الترتيل أولى فقد روى أبو داود باسناده عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال لصاحب القرآن اقرأ وارق وتزل كما كنت تزل في الدنيا قال أبو سليمان الخطابي جاء في الاثران عدد آتى القرآن على عدد درج الجنة يقال للقارئ اقرأ وارق في الدرج على عدد ما كنت تقرأ من القرآن فمن امتوى قرأه جميع آى القرآن استولى على أقصى الجنة (المسئلة التاسعة) اذا قرأ القرآن جهرا فالسنة أن يجيد في القراءة روى أبو داود عن البراء ابن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن بأصواتكم (المسئلة العاشرة) المختار عندنا ان اشتباه الضاد بالظاء لا يطل الصلاة ويدل عليه ان المشابهة حاصله بينهما جدا والتمييز عسر فوجب أن يسقط التكيف بالفرق بين المشابهة من وجوه الاقل انهما من الحروف المجهورة والثاني انهما من الحروف الرخوة والثالث انهما من الحروف المطبقة والرابع ان الظاء وان كان مخروجه من بين طرف اللسان وأطراف الشيا العليا ومخرج الضاد من أول حافة اللسان وما يليها من الاضراس الا انه حصل في الضاد انبساط لاجل رخاوتها وبهذا السبب يقرب مخروجه من مخرج الظاء والخامس ان النطق بحرف الضاد مخصوص بالعرب قال عليه الصلاة والسلام أنا أفصح من نطق بالضاد فثبت بما ذكرنا ان المشابهة بين الضاد والظاء شديدة وان التمييز عسر واذا ثبت هذا فنقول لو كان هذا الفرق معتبرا لوقع السؤال عنه في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي أزمئة العمابة لاسيما عند دخول العجم في الاسلام فلما لم يتقل وقوع السؤال عن هذه المسئلة البتة علمنا ان التمييز هذين الحرفين ليس في محل التكيف (المسئلة الحادية عشر) اختلفوا في ان اللام المغلظة هل هي من اللغات الفصيحة أم لا وقد قيل ان يثبت كونها من اللغات الفصيحة لكنهم اتفقوا على انه لا يجوز تغليظها حال كونها مكسورة لان الانتقال من الكسرة الى التلظظ باللام المغلظة ثقيل على اللسان فوجب نفيه عن هذه اللغة (المسئلة الثانية عشر) اتفقوا على انه لا يجوز في الصلاة قراءة القرآن بالوجوه الشاذة مثل قولهم الحمد لله بكسر الدال من الحمد وبضم الا لام من لله لان الدليل يبنى جواز القراءة بها مطلقا لانها لو كانت من القرآن لوجب بلوغها في النمرة الى حد التواتر ولما لم يكن كذلك علمنا انها ليست من القرآن الا انما عد لنا عن هذا الدليل في جواز القراءة خارج الصلاة فوجب أن تبقى قراءتها في الصلاة على أصل المنع (المسئلة الثالثة عشر) اتفق الاكثرون على ان القراءات المشهورة منقولة بالنقل المتواتر وفيه اشكال وذلك لاننا نقول هذه القراءات المشهورة اما ان تكون منقولة بالنقل المتواتر أو لا تكون فان كان الاول فيمكنه ذلك ثبت بالنقل المتواتر ان الله تعالى قد خير المكلفين بين هذه القراءات وسوى بينها في الجواز واذا كان كذلك كان ترجيح بعضها على البعض واقعا على خلاف الحكم الثابت بالتواتر فوجب أن يكون الذاهبون الى ترجيح البعض على البعض مستوجبين للتفسيق ان لم يلزمهم التكفير لكانت كل واحدة من هؤلاء القراءات محتصة بنوع معين من القراءات ويحمل الناس عليها ويمنعهم من غيرها فوجب أن يلزم في حقهم ما ذكرناه وأما ان قلنا ان هذه القراءات ما ثبتت بالتواتر بل بطريق الاحاد فيمكنه ذلك يخرج القرآن عن كونه مقيدا للجزم والقطع واليقين وذلك باطل بالاجماع واقائل أن يجيب عنه فيقول بعضها متواتر ولا خلاف بين الامة فيه ويجوز القراءة بكل واحد منها وبعضها من باب الاحاد وكون بعض القراءات من باب الاحاد لا يقتضى خروج القرآن بكتبه عن كونه قطعيا والله أعلم

الباب الثلثي في المباحث العقلية المستنبطة من قوائم أعمود بالله من الشيطان الرجيم

اعلم ان الكلام في هذا الباب يتعلق بأركان خمسة الاستعاذة والمستعبد والمستعاذ به والمستعاذ منه والشئ الذي لاجله تحصل الاستعاذة الركن الاول في الاستعاذة وفيه مسائل (المسئلة الاولى) في تفسير قوائم أعمود بالله من الشيطان الرجيم بحسب اللغة فنقول قوله أعمود مشتق من العود وله معنيان أحدهما الاتجاؤ والاستجارة والثاني الالتصاق يقال أطيب اللحم عودته وهو ما التصق منه بالعظم فعلى الوجه الاول

معنى قوله أعوذ بالله أى ألتجى الى رحمة الله تعالى وعصمته وعلى الوجه الثانى معناه ألقى نفسى بفضل الله  
 وبرحمته وأما الشيطان ففيه قولان الاول انه مشتق من الشطن وهو البعد يقال شطن دارك أى بعد فلا جرم  
 سمي كل ممتزج من جن وانس وداية شيطاناً لعدم من الرشاد والسداد قال الله تعالى وكذلك جعلنا لكل نبي  
 عدواً شياطين الانس والجن فجعل من الانس شياطين وركب عمريرذونا فطق يتجتر به فجعل يضربه فلا يزداد  
 الا يتجترا فقتل عنه وقال ما حملتموني الا على شيطان والقول الثانى ان الشيطان مأخوذ من قوله شاطي شيط  
 اذا بطل ولما كان كل ممتزج كالباطل في نفسه بسبب كونه مبطل الوجود ومصالح نفسه سمي شيطاناً وأما الرجيم  
 فعناه المرجوم وهو فيل بمعنى مفعول كقولهم كف خضيب أى محضوب ورجل اعين أى ملعون ثم في كونه  
 مرجوماً وجهان الاول ان كونه مرجوماً كونه ملعوناً من قبل الله تعالى قال الله تعالى اخرج منها فانك  
 رجيم واللعن يسمى رجماً وحكى الله تعالى عن والدا ابراهيم عليه السلام انه قال له انتم لم تنته لارجنك قيل  
 عنى به الرجيم بالقول وحكى الله تعالى عن قوم نوح انهم قالوا انتم لم تنته يا نوح لتكفرن من المرجومين وفي سورة  
 يس انتم لم تنتهوا اترجئكم والوجه الثانى ان الشيطان انما وصف بكونه مرجوماً لانه تعالى امر الملائكة  
 برمي الشياطين بالشهب والثواقب طردا لهم من السموات ثم وصف بذلك كل شرير ممتزج وأما قوله ان الله  
 هو السميع العليم ففيه وجهان الاول ان الغرض من الاستعاذة الاحتراز من شر الوسوسة ومعلوم ان  
 الوسوسة كأنها حروف خفية في قلب الانسان ولا يطلع عليها أحد فكان العبد يقول يا من هو على هذه  
 الصفة التى يسمع كل مسمع ويعلم كل سر حتى أنت تسمع وسوسة الشيطان وتعلم غرضه فيها وأنت القادر  
 على دفعها عنى فادفعها عنى بفضلك فلهذا السبب كان ذكر السميع العليم أولى بهذا الموضوع من سائر  
 الاذكار الثانى انه انما تعين هذا الذكركم هذا الموضوع اقتداءً بلفظ القرآن وهو قوله تعالى وأما ينزغنك  
 من الشيطان نزغ فاستهذ بالله انه سميع عليم وقال في حم السجدة انه هو السميع العليم (المسئلة الثانية)  
 في البحث العقلى عن ماهية الاستعاذة اعلم ان الاستعاذة لانتم الابدالم وحال وعمل أما العلم فهو كون العبد  
 عالماً بكونه عاجزاً عن جلب المنافع الدينية والديونية وعن دفع جميع المضار الدينية والديونية وان الله تعالى  
 قادر على ايجاد جميع المنافع الدينية والديونية وعلى دفع جميع المضار الدينية والديونية قدرة لا يتقدر أحد  
 سواء على دفعها عنه فاذا حصل هذا العلم في القلب تولد عن هذا العلم حصول حالة في القلب وهى انكسار  
 وتواضع وبه عن تلك الحالة بالاضرع الى الله تعالى والخضوع له ثم ان حصول تلك الحالة في القلب يوجب  
 حصول صفة أخرى في القلب وصفة في اللسان اما الصفة الحاصلة في القلب فهى أن يصير العبد مرئياً لان  
 يصونه الله تعالى عن الآفات ويخصه بافضة الخيرات والحسنات وأما الصفة التى في اللسان فهى أن يصير  
 العبد طالباً لهذا المعنى بلسانه من الله تعالى وذلك الطلب هو الاستعاذة وهو قوله أعوذ بالله اذا عرفت  
 ما ذكرنا يظهر لك ان الركن الاعظم في الاستعاذة هو علمه بالله وعلمه بنفسه أما علمه بالله فهو أن يعلم كونه  
 سبحانه وتعالى عالماً بجميع المعلومات فانه لو لم يكن الامر كذلك لجار أن لا يكون الله عالماً به ولا بأحواله  
 فعلى هذا التقدير تكون الاستعاذة به عبثاً ولا بد وأن يعلم كونه قادراً على جميع الممكثات والا فربما كان  
 عاجزاً عن تحصيل مراد العبد ولا بد أن يعلم أيضاً كونه جواداً مطلقاً اذ لو كان البخل عليه جائزاً لما كان  
 في الاستعاذة فائدة ولا بد أيضاً وأن يعلم انه لا يتقدر أحد سوى الله تعالى على أن يعينه على مقاصده اذ لو جاز  
 أن يكون غير الله يعينه على مقاصده لم تكن الرغبة قوية في الاستعاذة بالله وذلك لا يتم الا بالتوحيد المطلق  
 وأعنى بالتوحيد المطلق أن يعلم ان مدبر العالم واحد وأن يعلم أيضاً ان العبد غير محسبته قتل بافعال نفسه  
 اذ لو كان مستقلاً بأفعال نفسه لم يكن في الاستعاذة باقير فائدة فثبت بما ذكرنا ان العبد عالم يعرف عزة  
 الربوبية وذلة العبودية لا يصح منه أن يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ومن الناس من يقول لا حاجة  
 في هذا الذكر الى العلم بهذه المقدمات بل الانسان اذا جوز كون الامر كذلك حسن منه أن يقول أعوذ  
 بالله على سبيل الاجمال وهذا ضعيف جداً لان ابراهيم عليه السلام عاب أباه في قوله لم تعبد ما لا يسمع

ولا يصبر ولا يغني عنك شيئاً فتقدير أن لا يكون إلا له عالم بكل المعلومات فادرا على جميع المقدرات كان  
سؤاله سؤالاً لا يسع ولا يصبر وكان داخل تحت ما جعله إبراهيم عليه السلام عيباً على آبيه وأما علم العبد  
بجمال نفسه فلا بد وان يعلم بحجوه وفصوره عن رعاية مصالح نفسه على سبيل التمام وأن يعلم أيضاً أنه بتقدير أن  
يعلم تلك المصالح بحسب الكيفية والكمية لكنه لا يمكنه تحصيلها عند عدم مهارتها لابقاؤها عند وجودها إذا  
عرفت هذا فنقول أنه إذا حصلت هذه العلوم في قلب العبد وصار مشاهداً لها متميقاً فيها وجب أن يحصل  
في قلبه تلك الحالة المسماة بالانكسار والخضوع وحينئذ يحصل في قلبه الطلب وفي لسانه اللفظ الدال على ذلك  
الطلب وذلك هو قوله أعوذ بالله من الشيطان الرجيم والذي يدل على كون الإنسان عاجزاً عن تحصيل مصالح  
نفسه في الدنيا والآخرة أن الصادق عن الإنسان أما العمل وأما العلم وهو في كلا البابين في الحقيقة في غاية  
العجز أما العلم فما أشد الحاجة في تحصيله إلى الاستعاذة بالله وفي الاحتراز عن حصول ضده إلى الاستعاذة بالله  
ويدل عليه وجوه (الحجة الأولى) أنا كم رأينا من الأيكاس المحققين بقوا في شبهة واحدة طول عمرهم ولم يعرفوا  
الجواب عنها بل أصروا وعليها وظنوها عملاً يقينياً وبرهاناً جلياً ثم بعد انقضاء أعمارهم جاء بعدهم من تنبه لوجه  
الغلط فيها وأظهر للناس وجه فسادها وإذا جاز ذلك على بعض الناس جاز على الكل مثله ولولا هذا السبب  
والالمواقف بين أهل العلم اختلاف في الأديان والمذاهب وإذا كان الأمر كذلك فلو لا اعانة الله وفضله  
وارشاده والألفن الذي يتخلص بسفينته فكره من أمواج الضلالات ودياجي الظلمات (الحجة الثانية) إن كل  
أحد انما يقصد أن يحصل له الدين الحق والاعتقاد الصحيح وإن أحد الأيرضى لنفسه بالجهل والكفر فلو كان  
الأمر بحسب سهوه وإرادته لوجب كون الكل محققين صادقين وحيث لم يكن الأمر كذلك بل نجد المحققين في  
جنب المبطلين كالشعرة البيضاء في بلد نور أسود علمنا أنه لا خلاص من ظلمات الضلالات إلا بعانة الله الأرض  
والسموات (الحجة الثالثة) إن القضية التي توقف الإنسان في صحتها وفسادها فانه لا سبيل له إلى الجزم بها إلا  
إذا دخل فيما بينهما الحد الأوسط فنقول ذلك الحد الأوسط إن كان حاضراً في عقله كان القياس منعقداً  
والنتيجة لازمة فحينئذ لا يكون العقل متوقفاً في تلك القضية بل يكون جازماً بها وقد فرضناه متوقفاً فيها هذا  
خلف وأما إن قلنا أن ذلك الحد الأوسط غير حاضر في عقله فهل يمكنه طلبه أو لا يمكنه طلبه والأول باطل لانه إن  
كان لا يعرفه بعينه فكيف يطلبه لأن طلب الشيء بعينه انما يمكن بعد الشعور به وإن كان يعرفه بعينه فالعلم به  
حاضر في ذهنه فكيف يطلب تحصيل الحاصل وأما إن كان لا يمكنه طلبه فحينئذ يكون عاجزاً عن تحصيل الطريق  
الذي يتخلص به من ذلك التوقف ويخرج من طائفة تلك الحيرة وهذا يدل على كون العبد في غاية الحيرة والدهشة  
(الحجة الرابعة) أنه تعالى قال لرسوله عليه الصلاة والسلام وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين فهذه  
الاستعاذة مطلقة غير مقيدة بحالة مخصوصة فهذا بيان كمال عجز العبد عن تحصيل العقائد والعلوم وأما عجز  
العبد عن الأعمال الظاهرة التي يجترها النفع إلى نفسه ويدفع بها الضرر عن نفسه فهذا أيضاً كذلك ويدل  
عليه وجوه الأول أنه قد انكشف لأرباب البصائر أن هذا البدن يشبه الخيم وانكشف لهم أنه جالس على باب  
هذا الخيم تسعة عشر نوعاً من الزبانية وهي الحواس الخمس الظاهرة والحواس الخمس الباطنة والشهوة  
والغضب والقوى الطبيعية السبع وكل واحد من هذه التسعة عشر فهو واحد بحسب الجنس إلا أنه يدخل  
تحت كل واحد منها أعداد لانهاية لها بحسب الشخص والعدد واعتبر ذلك بالقوة الباصرة فان الأشياء التي  
تقوى القوة الباصرة على إدراكها أمور غير متناهية ويحصل من ابصار كل واحد منها أثر خاص في القلب  
وذلك الأثر يجير القلب من أريج عالم الرومانيات إلى حضيض عالم الجسمانيات وإذا عرفت هذا ظهر أن مع  
كثرة هذه العوائق والعلائق أنه لا خلاص للقلب من هذه الظلمات إلا بعانة الله تعالى وإعانتها ولما  
ثبت انه لانهاية بلهيات نقصانات العبد ولانهاية لكامل رحمة الله وقدرته وحكمته ثبت ان الاستعاذة بالله  
واجبة في كل الاوقات فهذا السبب يجب علينا في أول كل قول وعمل ومبدأ كل لفظة ولحظة أن نقول  
أعوذ بالله من الشيطان الرجيم الحجة الثانية ان اللذات الحاصلة في هذه الحياة العاجلة قسماً أحدهما

اللذات الحسية والثاني اللذات الخيالية وهي لذة الرياسة وفي كل واحد من هذين القسمين الانسان  
 اذ لم يكن يمارس تحصيل تلك اللذات ولم يزاها لم يكن له شعورها واذا كان عديم الشعور بها كان قليل الرغبة  
 فيها ثم اذا مارسها ووقف عليها التذهب واذا حصل الالتذاذ بها قويت رغبته فيها وكلما اجتهد الانسان حتى  
 وصل الى مقام آخر في تحصيل اللذات والطيبات وصل في شدة الرغبة وقوة الحرص الى مقام آخر اعلى مما كان  
 قبل ذلك فالطامع ان الانسان كلما كان أكثر فوزا بالمطاب كان أعظم حرصا وأشد رغبة في تحصيل الزائد  
 عليها واذا كان لانهاية لمراتب الكمالات فكذلك لانهاية لدرجات الحرص وكما انه لا يمكن تحصيل الكمالات  
 التي لانهاية لها فكذلك لا يمكن ازالة ألم الشوق والحرص عن القلب فثبت ان هذا مرض لا قدرة للعبد على  
 علاجه ووجب الرجوع فيه الى الرحيم الكريم الناصر له بعبادته فيقال أعوذ بالله من الشيطان الرجيم  
 الحجة الثالثة في تقرير ما ذكرناه قوله تعالى اياك نعبد وياك نستعين وقوله واستعينوا بالصبر والصلاة وقول  
 موسى لقومه استعينوا بالله واصبروا ان الارض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين وفي بعض  
 الكتب الالهية ان الله تعالى يقول وعزتي وجلالي لا تقعن أمل كل مؤمل غيري بالياس ولا تلبس منه نوب  
 المذلة عند الناس ولا خيبته من قربي ولا بعدته من وصلي ولا جعلته متفكرا حيران بؤل غيري في الشدائد  
 والشدائد بيدي وأنا الخي القويم وبرجوع غيري وبطرق بالفكر أبواب غيري وبيدي مفاتيح الابواب وهي  
 مغالقة وبابى مفتوح لمن دعاني (المسئلة الثالثة) في ان الاستعاذة كيف تصح على مذهب أهل الجبر  
 ومذهب القدرية قالت المعتزلة قوله أعوذ بالله يبطل القول بالجبر من وجوه الاقول ان قوله أعوذ بالله اعتراف  
 بكون العبد فاعلا تلك الاستعاذة ولو كان خالق الاعمال هو الله تعالى لا تمنع كون العبد فاعلا لان  
 تحصيل الحاصل محال وأيضا فاذا خلقه الله في العبد امتنع دفعه واذا لم يخلقه الله فيه امتنع تحصيله فثبت  
 ان قوله أعوذ بالله اعتراف بكون العبد موجودا لافعال نفسه والثاني ان الاستعاذة انما تحسن من الله  
 تعالى اذ لم يكن الله تعالى خالقا لا لالمور التي منها يستعاذ اما اذا كان الفاعل لها هو الله تعالى امتنع أن  
 يستعاذ بالله منها لان على هذا التقدير يصير كق العبد استعاذ بالله من الله في عين ما يفعله الله والثالث ان  
 الاستعاذة بالله من المعاصي تدل على ان العبد غير راض بها ولو كانت المعاصي تحصل بتخليق الله تعالى  
 وقضائه وحكمه وجب على العبد كونه راضيا بما بها المأثبات بالاجماع ان الرضا بقضاء الله واجب والرابع ان  
 الاستعاذة بالله من الشيطان انما تعقل وتحسن لو كانت تلك الوسوسة فعلا للشيطان انما اذا كانت فعلا لله  
 ولم يكن للشيطان في وجودها أثر البتة فكيف يستعاذ من شر الشيطان بل الواجب أن يستعاذ على هذا  
 التقدير من شر الله تعالى لانه لا شر الا من قبله الخامر ان الشيطان يقول اذا كنت ما فعلت شيئا أصلا  
 وأنت يا الله الخلق عات صدور الوسوسة عنى ولا قدرة لى على مخالفة قدرتك وحكمت بها على ولا قدرة لى على  
 مخالفة حكمك ثم قلت لا يكاف الله نفسا الاوسعها وقت يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقت  
 وما جعل عليكم في الدين من حرج فمع هذه الاعذار الظاهرة والاسباب القوية كيف يجوز في حكمته  
 ورحمته ان تدعنى وتلفنى السادس جعلتني مرجوما ملعونا بسبب جرم صدرى والا بسبب جرم صدر  
 منى فان كان الاقول فقد بطل الجبر وان كان الثاني فهذا المحض الظلم وأنت قلت وما الله يريد ظلمنا للعباد فكيف  
 يليق هذا بك فان قال فائل هذه الاشكالات انما تلزم على قول من يقول بالجبر وأنا لا أقول بالجبر ولا بالقدر  
 بل أقول الحق حالة متوسطة بين الجبر والقدر وهو التكسب فتقول هذا ضعيف لانه انما ان يكون لقدرة  
 العبد أثر في الفعل على سبيل الاستقلال أو لا يكون فان كان الاقول فهو تمام القول بالاعتزال وان كان  
 الثاني فهو الجبر المحض والسؤال المذکور واردة على هذا القول فكيف يعقل حصول الواسطة  
 قال أهل السنة والجماعة أما الاشكالات التي أرمتموها علينا فهي بأسرها واردة عليكم من وجهين الاقول  
 ان قدرة العبد انما تكون معينة لاحد الطرفين أو كانت صالحة للطرفين معا فان كان الاقول فالجبر  
 لازم وان كان الثاني فرجحان أحسد الطرفين على الآخر انما أن يتوقف على المرح وألا يتوقف فان كان



الاول ففعل ذلك المريج ان كان هو العبد عاد التقسيم الاول فيه وان كان هو الله تعالى فعند ما يفعله  
 ذلك المريج يصير الفعل واجب الوقوع وعند ما لا يفعله يصير الفعل ممتنع الوقوع وحينئذ يلزمكم  
 كل ما ذكرتموه وأما الثاني وهو ان يقال ان رجحان أحد الطرفين على الآخر لا يتوقف على مريج فهذا  
 باطل لوجهين الاول انه لو جاز ذلك لبطل الاستدلال بترجيح أحد طرفي الممكن على الآخر على وجود  
 المريج والثاني أن على هذا التقدير يكون ذلك الرجحان واقعا على سبيل الاتفاق ولا يكون صادرا عن  
 العبد واذا كان الامر كذلك فقد عاد الجبر المحض فثبت بما ذا البيان ان كل ما أوردتموه علينا فهو وارد  
 عليكم الوجه الثاني في السؤال انكم سلمتم كونه تعالى عالما بجميع المعلومات ووقوع الشيء على خلاف  
 علمه ينتضي انقلاب علمه جهلا وذلك محال والمقتضى الى المحال محال فكان كل ما أوردتموه علينا في القضاء  
 والقدر لازما عليكم في العلم لزموا الاجواب عنه ثم قال أهل السنة والجماعة قوله أعوذ بالله من الشيطان  
 الرجيم يطل القول بالقدرة من وجوه الاول ان المطلوب من قولك أعوذ بالله من الشيطان الرجيم اما أن  
 يكون هو أن يمنع الله الشيطان من عمل الوسوسة منعا بالذهي والتحذير أو على سبيل الفهر والجبر أما الاول  
 فقد فعله ولما فعله كان طلبه من الله محالا لان تحصيل الحاصل محال وأما الثاني فهو غير جائز لان الاجابة  
 بنا في كون الشياطين مكافين وقد ثبت كونهم مكافين اجابت المعتزلة عنه فقالوا المطلوب بالاستعاذة فعل  
 اللطاف التي تدعو المكلف الى فعل الحسن وترك القبج لا يقال فتلك اللطاف فعل الله بما سهرها فما الفائدة  
 في الطلب لانا نقول ان من اللطاف ما لا يحسن فعله الا عند هذا الدعاء فلو لم يتقدم هذا الدعاء لم يحسن  
 فعله اجاب أهل السنة عن هذا السؤال بأن فعل تلك اللطاف اما أن يكون له أثر في ترجيح جانب الفعل على  
 جانب التبرك او لا أثر له فيه فان كان الاول فعند حصول الترجيح يصير الفعل واجب الوقوع والدليل عليه  
 أن عند حصول رجحان جانب الوجود لو حصل العدم فينتهذ يلزم أن يحصل عند رجحان جانب الوجود  
 رجحان جانب العدم وهو جمع بين النقيضين وهو محال فثبت ان عند حصول الرجحان يحصل الوجوب وذلك  
 يطل القول بالاعتزال واما ان لم يحصل بحسب فعل تلك اللطاف رجحان طرف الوجود لم يكن فعلها  
 البتة أثر فيكون فعلها عبثا محض وذلك في حق الله تعالى محال الوجه الثاني أن يقال ان الله تعالى اما أن  
 يكون مريدا لاصلاح حال العبد أو لا يكون فان كان الحق هو الاول فالشيطان اما ان يتوقع منه افساد العبد  
 أو لا يتوقع فان توقع منه افساد العبد مع ان الله تعالى مريدا لاصلاح حال العبد فلم خلقه ولم سلطه على العبد  
 واما ان كان لا يتوقع من الشيطان افساد العبد فأى حاجة للعبد الى الاستعاذة منه وأما اذا قيل ان الله  
 تعالى لا يريد ما هو صلاح حال العبد فالاستعاذة بالله كيف تفيد الاعتصام من شر الشيطان الوجه الثالث  
 ان الشيطان اما أن يكون مجبورا على فعل الشر أو يكون قادرا على فعل الشر والخير معا فان كان الاول فقد  
 أجبره الله على الشر وذلك بقدرح في قولهم انه تعالى لا يريد الاصلاح والخير وان كان الثاني وهو انه قادر  
 على فعل الشر والخير فهنا يتبع أن يترجح فعل الخير على فعل الشر لا بترجح وذلك المريج يكون من الله تعالى  
 واذا كان كذلك فأى فائدة في الاستعاذة الوجه الرابع هو ان البشر اغما وقعوا في المعاصي بسبب وسوسة  
 الشيطان فالشيطان كيف وقع في المعاصي فان قلنا انه وقع فيها بسوسة شيطان آخر لزم التسلسل وان قلنا  
 وقع الشيطان في المعاصي لاجل شيطان آخر فلم لا يجوز منله في البشر وعلى هذا التقدير فلا فائدة  
 في الاستعاذة من الشيطان وان قلنا انه تعالى سلط الشيطان على البشر ولم يسلط على الشيطان شيئا آخر  
 فهذا حيف على البشر وتخصيص له بمزيد الثقل والاضرار وذلك ينافي كون الاله رحيمانا نصر العباد الوجه  
 الخامس ان الفعل المستعاذ منه ان كان معلوم الوقوع فهو واجب الوقوع فلا فائدة في الاستعاذة منه وان  
 كان غير معلوم الوقوع كان ممتنع الوقوع فلا فائدة في الاستعاذة منه واعلم ان هذه المناظرة تدل على انه  
 لاحقيقة لقوله أعوذ بالله الأ أن يتكشف للعبد ان الكل من الله وبالله وحاصل الكلام فيه ما قاله الرسول  
 صلى الله عليه وسلم أعوذ برضائكم من سخطكم وأعوذ بعقولكم من غضبكم وأعوذ بكم منك لأحصى ثناء عليك

أنت كما أثبت على نفسك (الركن الثاني المستعاضة به) واعلم أن هذا ورد في القرآن والاختبار على وجهين  
 أحدهما أن يقال أعوذ بالله والثاني أن يقال أعوذ بكلمات الله أما قوله أعوذ بالله فبإنيته انما يتم بالبحث  
 عن لفظة الله وسبب أن ذلك في تفسير بسم الله وأما قوله أعوذ بكلمات الله التامات فاعلم أن المراد بكلمات  
 الله هو قوله انما قولنا الشيء اذا أردناه أن نقول له كن فيكون والمراد من قوله كن نفاذ قدرته في المستكبات  
 وسريان مشيئته في الكائنات بحيث يمنع أن يعرض له عائق ومانع ولا شك انه لا تحسن الاستعاذة بالله  
 الا لكونه موصوفاً بتلك القدرة القاهرة والمشية النفاذة وأيضاً فالجسمانيات لا يكون حدودها الاعلى  
 سبيل الحركة والخروج من القوة الى الفعل بسير اسيرها واما الروحانيات فانما يحصل تكونها وخروجها الى  
 الفعل دفعة ووقتي كان الامر كذلك فكان حدودها شبيهة بحدوث الحرف الذي لا يوجد الا في الان الذي  
 لا يتقسم فلهذه المشابهة سميت نفاذ قدرته بالكلمة وأيضاً ثبت في علم العقول ان عالم الارواح مستول  
 على عالم الاجسام وانما هي المدبرات لا مورد هذا العالم كما قال تعالى فالمدبرات أمرا فقوله أعوذ بكلمات  
 الله التامات استعاذة من الارواح البشرية بالارواح العالية المقدسة الطاهرة الطيبة في دفع شرور الارواح  
 الخبيثة الظلمانية الكدرة فالمراد بكلمات الله التامات تلك الارواح العالية الطاهرة ثم هاهنا دقيقة وهي ان  
 قوله أعوذ بكلمات الله التامات انما يحسن ذكره اذا كان قديني في نظره التفات الى غير الله وأما اذا تغافل  
 في بحر التوحيد وتوغل في قعر الحقائق وصار بحيث لا يرى في الوجود أحدا الا الله تعالى لم يستعذ الا بالله ولم  
 يلجئ الا الى الله ولم يعول الا على الله فلا جرم يقول أعوذ بالله وأعوذ من الله بالله كما قال عليه السلام وأعوذ  
 بك منك واعلم ان في هذا المقام يكون العبد مشتهغاً أيضاً بغير الله لان الاستعاذة لا بد وأن تكون اطلب  
 أو لهرب وذلك اشتغال بغير الله تعالى فاذا ترقى العبد عن هذا المقام وفنى عن نفسه وفنى أيضاً عن فئسائه عن  
 نفسه فهاهنا يترقى عن مقام قوله أعوذ بالله ويصير مستغفر فاني نور قوله بسم الله ألا ترى انه عليه السلام لما  
 قال وأعوذ بك منك ترقى عن هذا المقام فتعال أنت كما أثبت على نفسك (الركن الثالث من أركان هذا  
 الباب المستعاضة به) واعلم ان قوله أعوذ بالله أمر منه لعباده أن يقولوا ذلك وهذا غير مختص بشخص معين  
 فهو أمر على سبيل العموم لانه تعالى حكى ذلك عن الانبياء والاولياء وذلك يدل على ان كل مخلوق يجب أن  
 يكون مستعاضاً بالله فالاول انه تعالى حكى عن نوح عليه السلام انه قال اني أعوذ بك أن أسألك ما ليس لي به  
 علم فعند هذا أعطاه الله خلعين السلام والبركات وهو قوله تعالى قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ  
 وَالثاني حكى عن يوسف عليه السلام ان المرأة لما رآه قال معاذ الله انه ربي أحسن مشواي فأعطاه الله  
 تعالى خلعين صرف السوء والفتشاء حيث قال لنصرف عنه السوء والفتشاء والثالث قيل له خذ أحدا  
 مكانه فتعال معاذ الله أن نأخذ الامن وجدنا متاعنا عندك فأكرم الله تعالى بقوله ورفع أبويه على العرش  
 وخزوا له سجداً الرابع حكى الله عن موسى عليه السلام انه لما أمر قومه بذبح البقرة قال قومه أتخذنا هزواً  
 قال أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين فأعطاه الله خلعين ازالة التهمة واحياء القليل فقال فقلنا اضربوه  
 ببعضها كذلك يحيى الله الموتى ويريكم آياته الخامس ان القوم لما خوفوه بالقتل قال واني عدت بربي وربكم  
 أن ترجون وقال في آية أخرى اني عدت بربي وربكم من كل متكبر لا يؤمن بيوم الحساب فأعطاه الله تعالى  
 مراده خافئ عدتهم وأورثهم أرضهم وديارهم والسادس ان أمم مريم قالت واني أعيد ذهابك وذريةها من  
 الشيطان الرجيم فوجدت الخلة والقبول وهو قوله فتقبلها ربها بقبول حسن وأثبتها نبيا تاحسنا والسابع  
 ان مريم عليها السلام لما رأت جبريل في صورة بشر يقصدها في الخلة قالت اني أعوذ بالرحمن منك ان كنت  
 تقيا فوجدت نعمتين ولدان غير أب وتنزيه الله اياها بلسان ذلك الولد عن السوء وهو قوله اني عبد الله  
 الثامن ان الله تعالى أمر محمداً عليه الصلاة والسلام بالاستعاذة مرة بعد أخرى فقال وقل رب أعوذ بك  
 من همزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون وقال قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس  
 والتاسع قال في سورة الاعراف خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلین وانما ينزغك من الشيطان

نزع فاستعذ بالله انه سميع عليم وقال في حم السجدة ادفع بالتي هي أحسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة  
 كأنه ولي حم الى أن قال واما ينزعك من الشيطان نزع فاستعذ بالله انه هو السميع العليم فهذه الآيات  
 دالة على ان الانبياء عليهم السلام كانوا أبدان في الاستعانة من شربها طين الانس والجن وأما الاخبار  
 فكثيرة الخبر الاول عن معاذ بن جبل قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم وأعر قافيه فقال  
 عليه السلام اني لأعلم كلمة لو قالها ذهب عنهم ما ذلك وهي قوله أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وأقول هذا  
 المعنى مقر في العقل من وجوه الاول ان الانسان يعلم ان علمه بمصالح هذا العالم ومفاسده قليل جدا وانه انما  
 يمكنه أن يعرف ذلك القليل بعد العقل وعند الغضب يزول العقل فكل ما يفعله ويقوله لم يكن على القانون  
 الجسد فاذا استحضرت في عقله هذا صار هذا المعنى ما نعله عن الاقدام على تلك الافعال وتلك الاقوال  
 وحامله على أن يرجع الى الله تعالى في تحصيل الخبرات ودفع الآفات ولا جرم يقول أعوذ بالله الثاني ان  
 الانسان غير عالم قطعا بأن الحق من جانبه ولا من جانب خصمه فاذا علم ذلك يقول أفوض هذه الواقعة الى الله  
 تعالى فاذا كان الحق من جاني فالثبوت فيه من خصمي وان كان الحق من جانب خصمي فالاولى أن لا اظلمه  
 وعند هذا يفوض تلك الحكومة الى الله ويقول أعوذ بالله الثالث ان الانسان انما يغضب اذا أحس  
 من نفسه بفرط قوة وشدة بواسطتها يقوى على قهر الخصم فاذا استحضرت في عقله ان الله العالم أقوى واقدر مني  
 ثم اني عصيته مرات وكزات وانه بفضله تجاوزتني فالاولى أن أتجاوز عن هذا المغضوب عليه فاذا حضر  
 في عقله هذا المعنى ترك الخصومة والممازعة وقال أعوذ بالله وكل هذه المعاني مستتبطة من قوله تعالى ان  
 الذين اتقوا اذا مسهم طيف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون والمعنى انه اذا تذكر هذه الاسرار والمعاني  
 أبصر طريق الرشد فترك النزاع والدفاع ورضى بقضاء الله تعالى والخير الثاني روى معقل بن يسار رضى الله  
 عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يصبح ثلاث مرات أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وقرأ  
 ثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي فان مات في ذلك اليوم مات  
 شهيدا ومن قالها حين يمسي كان بتلك المترلة قلت وتقريره من جانب العقل ان قوله أعوذ بالله مشاهدة الكمال  
 عجز النفس وغاية قصورها والآيات الثلاث من آخر سورة الحشر مشاهدة الكمال الله وجلاله وعظمته وكمال  
 الخلال في مقام العبودية لا يحصل الا بهذين المقامين الخبر الثالث روى أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه  
 قال من استعاذ في اليوم عشر مرات وكل الله تعالى به مائة ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي فان مات في ذلك اليوم مات  
 أعوذ بالله وعرف معناه عرف منه نقصان قدرته ونقصان علمه واذا عرف ذلك من نفسه لم يلتفت الى ما أتاه  
 به النفس ولم يتقدم على الاعمال التي تدعوه اليها والشيطان الا كبر هو النفس فثبت ان قراءة هذه  
 الكلمة تذود الشيطان عن الانسان والخبر الرابع عن خولة بنت حكيم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه  
 قال من نزل منزلا فقال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من ذلك المنزل قلت  
 والسبب فيه انه ثبت في العلوم العقلية ان كثرة الاشخاص الروحانية فوق كثرة الاشخاص الجسمية وان  
 السموات مملوءة من الارواح الطاهرة كما قال عليه الصلاة والسلام أظت السماء وحق لها أن تظط ما فيها موضع  
 قدم الا وفيه ملك قائم أو قاعد وكذلك الاثر والهواء مملوءة من الارواح وبعضها طاهرة مشرقة  
 خيرة وبعضها كدرة مؤذية شريرة فاذا قال الرجل أعوذ بكلمات الله التامات فقد استعاذ بتلك الارواح  
 الطاهرة من شر تلك الارواح الخبيثة وأيضا كلمات الله هي قوله كن وهي عبارة عن القدرة النافذة ومن  
 استعاذ بقدرة الله لم يضره شيء والخبر الخامس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال اذا فرغ أحدكم من النوم فليقل أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده ومن  
 شر همزات الشياطين وأن يحضرون فانها لا تضره وكان عبد الله بن عمر يعلمها من بلغ من عبده ومن لم يبلغ  
 كتبها في صلص ثم علتهافي عنقه والخبر السادس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعوذ  
 الحسن والحسين رضى الله عنهما ويقول أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة

ويقول كان أبي ابراهيم عليه السلام يعوذ بها السميع والسميعة واسحق عليهما السلام الخبر السابع أنه عليه الصلاة  
 والسلام كان يعظم أمر الاستعاذة حتى أنه لما تزوج امرأة ودخل بها فقلت أعوذ بالله منك فقال عليه  
 السلام عدت بعماذ فالحق يا هالك واعلم ان هذا يدل على ان الرجل المستبصر يتورث الله لا التفات له الى القاتل  
 وانما التفاته الى القول فلما ذكر تلك المرأة كلمة أعوذ بالله بقي قلب الرسول صلى الله عليه وسلم مشتغلا بتلك  
 الكلمة ولم يلتفت الى انها قالت تلك الكلمة عن قصد أم لا والخبر الثامن روى الحسن قال بينما رجل يضرب  
 مملوكه فجعل المملوك يقول أعوذ بالله اذ جاءني الله فقال أعوذ برسول الله فأمسك عنه فقال عليه السلام  
 عاذ الله أحق أن يمسك عنه فقال فاني أشهدك يا رسول الله انه حر لوجه الله فقال عليه السلام أما والذي  
 نفسي بيده لو لم تنله المادافع وجهك صنع النار والخبر التاسع قال سويد سمعت أبا بكر الصديق يقول على  
 المنبر أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أعوذ بالله من الشيطان  
 الرجيم فلا أحب أن أتذكر ذلك ما بقيت والخبر العاشر قوله عليه الصلاة والسلام أعوذ برضائك من سخطك  
 وأعوذ بعفوك من غضبك وأعوذ بك منك (الركن الرابع من أركان هذا الباب الكلام في المستعاذ منه)  
 وهو الشيطان والمقصود من الاستعاذة دفع شر الشيطان واعلم ان شر الشيطان اما أن يكون بالسوسة  
 أو بغيرها كما ذكره في قوله تعالى كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس وفي هذا الباب مسائل غامضة  
 دقيقة من العقليات ومن علوم الميكاشفات (المسئلة الاولى) اختلف الناس في وجود الجن والشياطين في  
 الناس من أنكر الجن والشياطين واعلم انه لا بد ان لا يمتنع من البحث عن ماهية الجن والشياطين فنقول أطبق  
 الكل على انه ليس الجن والشياطين عبارة عن أشخاص جسمانية كهيئة تعجب وتذهب مثل الناس والبهائم  
 بل القول المحصل فيه قولان الاول انها أجسام هوائية قادرة على التشكل بأشكال مختلفة ولها عقول  
 وافهام وقدرة على اعمال صعبة شاقة والقول الثاني ان كثير من الناس أبتوا انها موجودات غير متجزئة  
 ولا حالة في التحيز وزعموا انها موجودات مجردة عن الجسمانية ثم هذه الموجودات قد تكون عالية مقدسة  
 عن تدبير الاجسام بالكلية وهي الملائكة انقربون كما قال الله تعالى ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته  
 ولا يستخسرون ويليا امرت بالارواح المتعلقة بتدبير الاجسام وأشرفها حمله العرش كما قال تعالى ويحمل  
 عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية والمرتبة الثانية الحافون حول العرش كما قال تعالى وترى الملائكة حافين  
 من حول العرش والمرتبة الثالثة ملائكة الكرسي والمرتبة الرابعة ملائكة السموات طبقة طبقة والمرتبة  
 الخامسة ملائكة كرة الاثير والمرتبة السادسة ملائكة كرة الهواء الذي هو في طبع التسييم والمرتبة السابعة  
 ملائكة كرة الزمهرير والمرتبة الثامنة مرتبة الارواح المتعلقة بالبحار والمرتبة التاسعة مرتبة الارواح  
 المتعلقة بالجبال والمرتبة العاشرة مرتبة الارواح السفلية المتصرفة في هذه الاجسام النباتية والحيوانية  
 الموجودة في هذا العالم واعلم ان على كلا القولين فهذه الارواح قد تكون مشرفة الهية خيرة سعيدة وهي  
 المسماة بالصالحين من الجن وقد تكون كدرة سفلية شريرة شقية وهي المسماة بالشياطين واحج المذكورين  
 لوجود الجن والشياطين بوجوه (الحجة الاولى) ان الشيطان لو كان موجودا لكان اما أن يكون جسما  
 كائنا أو طيفا والقسمان باطلان فيبطل القول بوجوده وانما قلنا انه يتنجس أن يكون جسما كائنا لانه  
 لو كان كذلك لوجب أن يراه كل من كان سليم الحس اذ لو جاز أن يكون بحضرة تأن اجسام كهيئة ونحن لانراها  
 لجاز أن يكون بحضرة تاجبال عالية وشמוש مضئ ورعود وبروق مع اننا نأشاهد شيئا منها ومن جوز ذلك  
 كان خارجا عن العقل وانما قلنا انه لا يجوز كونها أجساما لطيفة وذلك لانه لو كان كذلك لوجب أن تنزق  
 أو تنزق عند هبوب الرياح العاصفة القوية وأيضا يلزم أن لا يكون لها قوة وقدرة على الاعمال الشاقة  
 ومثبت الجن ينسبون اليها الاعمال الشاقة ولما بطل القسمان ثبت فساد القول بالجن (الحجة الثانية) ان  
 هذه الاشخاص المسماة بالجن اذا كانوا حاضرين في هذا العالم مخالطين للبشر فالظاهر الغالب أن يحصل  
 لهم بسبب طول المخاطبة والمصاحبة اتمام صداقة واما عداوة فان حصلت الصداقة وجب ظهور المنافع

بسبب تلك الصداقة وان حصلت العداوة وجب ظهور المصارب بسبب تلك العداوة الا اننا لانرى أثر الامن  
تلك الصداقة ولا من تلك العداوة وهؤلاء الذين يارسون صنعة التعزيم اذا تابوا من الاكاذيب يعترفون  
بانهم قط ماشاهدوا اثر من هذا الحق وذلك مما يعجب على الفطن عدم هذه الاشياء وسمعت واحدا من تاب  
عن تلك الصنعة قال اني واطبت على العزيمة الفلانية كذا من الايام وما تركت دقيقة من الدقائق الا انيت  
بها ثم اني ماشاهدت من تلك الاحوال المذكورة أثر ولا خبرا (الجملة الثالثة) ان الطريق الى معرفة الاشياء  
اما الحس واما الخبر واما الدليل أما الحس فلم يدل على وجود هذه الاشياء لان وجودها اما بصورة أو الصوت  
فاذا كنا لانرى صورة ولا سمعنا صوتا فكيف يمكننا أن ندعى الاحساس بها والذين يقولون انا ابصرناها  
أو سمعنا أصواتها فهم طائفتان الجاهلن الذين يتخيلون أشياء بسبب خلل أمر جتهم فيظنون انهم رأوها  
والكذابون المخرفون وأما اثبات هذه الاشياء بواسطة اخبار الانبياء والرسل فباطل لان هذه الاشياء لو ثبتت  
لبطلت نبوة الانبياء فان على تقدير نبوتها يجوز أن يقال ان كل ما أتى به الانبياء من المعجزات انما حصل  
باعانة الحق والشياطين وكل فرع أدى الى ابطال الاصل كان باطلا مثاله اذا جوزنا نفوذ الحق في بواطن  
الانسان فلم لا يجوز أن يقال ان حنين الجذع انما كان لاجل ان الشيطان نفذ في ذلك الجذع ثم أظهر الحنين  
ولم لا يجوز أن يقال ان الناقة انما تكلمت مع الرسول عليه السلام لان الشيطان دخل في بطنها وتكلم  
ولم لا يجوز أن يقال ان الشجرة انما انقلعت من أصلها لان الشيطان اقتلعها فثبت ان القول باثبات الحق  
والشياطين يوجب القول ببطلان نبوة الانبياء عليهم السلام وأما اثبات هذه الاشياء بواسطة الدليل  
والنظر فهو متعذر لاننا لانعرف دليلا عقليا يدل على وجود الحق والشياطين فثبت انه لا يبيل لنا الى العلم  
بوجود هذه الاشياء فوجب أن يكون قول بوجود هذه الاشياء باطلا فهذه جملة شبهة من كبرى الحق  
والشياطين والجواب عن الاولى باننا نقول ان الشبهة التي ذكرتم تدل على انه يتبع كون الحق جسم  
فلم لا يجوز أن يقال انه جوهر مجرد عن الجسمية واعلم ان القائلين بهذا القول فرق الاولى الذين قالوا  
النفوس الناطقة البشرية بالمفارقة للابدان قد تكون خيرة وقد تكون شريرة فان كانت خيرة فهي الملائكة  
الارضية وان كانت شريرة فهي الشياطين الارضية ثم اذا حدث بدن شديد المشابهة ببدن تلك النفوس  
المفارقة وتعلق بذلك البدن نفس شديدة المشابهة لتلك النفس المفارقة فحينئذ يحدث لتلك النفس المفارقة  
ضرب تعلق بهذا البدن الحادث وتصير تلك النفس المفارقة معاونة لهذه النفس المتعلقة بهذا البدن على  
الاعمال اللائقة بها فان كانت النفسان من النفوس الطاهرة المشرفة الخيرة كانت تلك المعاونة والمعاضدة  
الهامة وان كانتا من النفوس الخبيثة الشريرة كانت تلك المعاونة والمناصرة وسوسة فهذا هو الكلام  
في الالهام والوسوسة على قول هؤلاء الفريق الثاني الذين قالوا الحق والشياطين جواهر مجردة عن  
الجسمية وعلاقتها وجنسها مخالف لجنس النفوس الناطقة البشرية ثم ان ذلك الجنس يدرج فيه أنواع  
أيضا فان كانت طاهرة نورانية فهي الملائكة الارضية وهم المسمون بصالحى الحق وان كانت خبيثة شريرة فهي  
الشياطين المؤذية اذا عرفت هذا فنقول الجسمية على الضم فالنفوس البشرية الطاهرة النورانية  
تنضم اليها تلك الارواح الطاهرة النورانية وتعينها على أعمالها التي هي من أبواب الخير والبر والتقوى  
والنفوس البشرية الخبيثة الكدرة تنضم اليها تلك الارواح الخبيثة الشريرة وتعينها على أعمالها التي هي من  
باب الشر والاثم والعدوان الفريق الثالث وهم الذين ينكرون وجود الارواح السفلية ولكنهم أثبتوا  
وجود الارواح المجردة الفلكية وزعموا ان تلك الارواح ارواح عالية فاهرة قوية وهي مختلفة بجواهرها  
وما هي اتم فكلما كان لكل روح من الارواح البشرية بدنا معيناً فكذلك لكل روح من الارواح الفلكية بدن  
معين وهو ذلك النلك المعين وكان الروح البشرية تتعلق أولا بالقلب ثم بواسطة يهتدى أثر ذلك الروح الى كل  
البدن فكذلك الروح الفلكية تتعلق أولا بالكواكب ثم بواسطة ذلك التعلق يهتدى أثر ذلك الروح الى كاية  
ذلك الفلك والى كاية العالم وكانه يتولد في القلب والدماع ارواح لطيفة وتلك الارواح تتأذى في الشراير

والاعصاب الى اجزاء البدن ويصل بهذا الطريق قوة الحياة والحس والحركة الى كل جزء من اجزاء الاعضاء. فكذلك ينبعث من جرم الكواكب خطوط شعاعية تتصل بجوانب العالم وتتأدى قوة تلك الكواكب بواسطة تلك الخطوط الشعاعية الى اجزاء هذا العالم وكان بواسطة الارواح الفاضلة من القلب والدماغ الى اجزاء البدن يحصل في كل جزء من اجزاء ذلك البدن قوى مختلفة وهي الغذائية والنامية والمولدة والحساسة فتكون هذه القوى كالتساعج والاولاد لجواهر النفس المدبرة لكيفية البدن فكذلك بواسطة الخطوط الشعاعية المنبثقة من الكواكب الواصلة الى اجزاء هذا العالم تحدث في تلك الاجزاء نفوس مخصوصة مثل نفس زيد ونفس عمرو وهذه النفوس كالاولاد لتلك النفوس الفلكية ولما كانت النفوس الفلكية مختلفة في جواهرها وما هيئاتها فكذلك النفوس المتولدة من نفس فلان زحل مثلا طاقة والنفوس المتولدة من نفس فلان المشتري طايفة اخرى فتكون النفوس المنتسبة الى روح زحل متجانسة متشاركة ويحصل بينها محبة وودّة وتكون النفوس المنتسبة الى روح زحل مخالفة بالطبع والماهية للنفوس المنتسبة الى روح المشتري واذا عرفت هذا فنقول قالوا ان العلة تكون اقوى من المعلول فكل طايفة من النفوس البشرية طبيعة خاصة وهي تكون مولدة لروح من تلك الارواح الفلكية وتلك الطبيعة تكون في الروح الفلكي اقوى واعنى بكثير منها في هذه الارواح البشرية وتلك الارواح الفلكية بالتسوية الى تلك الطائفة من الارواح البشرية كالآب الشفيق والسالطان الرحيم فلهذا السبب تلك الارواح الفلكية تعين اولادها على مصالحتها وتمديها تارة في النوم على سبيل الرؤيا واخرى في اليقظة على سبيل الالهام ثم اذا اتفق لبعض هذه النفوس البشرية قوة قوية من جنس تلك الخاصية وقوى اتصاله بالروح الفلكي الذي هو أصله ومعونه ظهرت عليه أفعال عجيبه وأعمال خارقة للعادات فهذه تفصيل مذاهب من يثبت الجن والشياطين ويزعم انهم موجودات ليست أجساما ولا جسمانية واعلم ان قوما من الفلاسفة طعنوا في هذا المذهب وزعموا ان المجرد يتنوع عليه ادراك الجزئيات والمجردات يتنوع كونها فاعلة للافعال الجزئية واعلم ان هذا باطل لوجهين الاول انه يمكننا ان نتحكم على هذا الشخص المعين بانه انسان وليس بفرس والقاضي على الشئيين لا بد وان يحضره المتضى عليه ما فيها هاتين واحده ومدرك للكل وهو النفس فلزم ان يكون المدرك الجزئي هو النفس الثاني هب ان النفس المجردة لا تقوى على ادراك الجزئيات ابتداء لكن لانزاع انه يمكنها ان تدرك الجزئيات بواسطة الآلات الجسمانية فلم لا يجوز ان يقال ان تلك الجواهر المجردة المسماة بالجن والشياطين لها آلات جسمانية من كرة الاثير ومن كرة الزمهرير ثم انها بواسطة تلك الآلات الجسمانية تقوى على ادراك الجزئيات وعلى التصرف في هذه الابدان فهذا تمام الكلام في شرح هذا المذهب وأما الذين زعموا ان الجن أجسام هوائية أو نارية فقالوا الاجسام متساوية في الحجمية والمقدار وهذا المعنيان أعراض فالاجسام متساوية في قبول هذه الاعراض والاشياء المختلفة بالماهية لا يتنوع اشتراكها في بعض الوازم فلم لا يجوز ان يقال الاجسام مختلفة بحسب ذواتها الخصوصية وما هيئاتها المعينة وان كانت مشتركة في قبول الحجمية والمقدار واذا ثبت هذا فنقول لم لا يجوز ان يقال احدى انواع الاجسام لطيفة بنفاذة حية لذواتها عاقلة لذواتها قادرة على الاعمال الشاقة لذواتها وهي غير قابلة للتمزق والتمزق اذا كان الامر كذلك فلكل الاجسام تكون قادرة على تشكيل أنفسها بأشكال مختلفة ثم ان الرياح العاصفة لا تمزقها والاجسام الكثيفة لا تنفرقها أليس ان الفلاسفة قالوا ان النار التي تنفصل عن الصواعق تنفذ في المعظة اللطيفة في بواطن الاجار والحديد وتخرج من الجانب الآخر فلم لا بد من مثل في هذه الصورة وعلى هذا التقدير فان الجن تكون قادرة على النفوذ في بواطن الناس وعلى التصرف فيها وانما تبقى حية فعالة مصونة عن الفساد الى الاجل المعين والوقت المعلوم فكل هذه الاحوال احتمالات ظاهرة والدليل لم يقم على ابطالها فلم يجز المصير الى القول بابطالها وأما الجواب عن الشبهة الثانية انه لا يجب حصول تلك الصداقة والعداوة مع كل واحد وكل واحد لا يعرف الاحال نفسه أما حال غيره فانه لا يعلمها فبقى هذا الامر

في حيز الاحتمال وأما الجواب عن شبهة الثالثة فهو اننا نقول لانسلم ان القول بوجود الجن والملائكة  
 يوجب الطعن في نبوة الانبياء عليهم السلام وسيظهر الجواب عن الاجوبة التي ذكرتها فيما بعد ذلك فهذا  
 آخر الكلام في الجواب عن هذه الشبهات (المسئلة الثانية) اعلم ان القرآن والاخبار لا يدلان على وجود  
 الجن والشیاطین أما القرآن فآیات الایة الاولى قوله تعالى واذ صرفنا المیک نقرامن الجن یستمعون القرآن  
 فلما حضروه قالوا انصتوا فلما قضی ولوا الی قومهم منذرین قالوا یا قومنا انما سمعنا ککاباً أنزل من بعد موسى  
 مصداقاً لما بین یدیه یدى الی الحق والی طریق مستقیم وهذا نص علی وجودهم وعلی انهم سمعوا القرآن وعلی  
 انهم أنذروا قومهم والایة الثانية قوله تعالى واتبعوا ما تبوا الشیاطین علی ملک سلیمان والایة الثالثة  
 قوله تعالى فی قصة سلیمان علیه السلام یعلمون له ما یشاءن من محارب وعتابیل وجفان کالجوابی وقد ورر  
 راسیات اعمالوا وقال تعالى والشیاطین کل بناء وغواص وآخرین مقرنین فی الاصفاد وقال تعالى وسلیمان  
 الریح الی قوله تعالى ومن الجن من یعمل بین یدیه باذن ربہ والایة الرابعة قوله تعالى یامعشر الجن والانس  
 ان استطعتم ان تنفذوا من اقطار السموات والارض والایة الخامسة قوله تعالى انا زینا السماء الدنیا بزینة  
 الکواکب وحفظنا من کل شیطان مارد وأما الاخبار فکثیرة الخبر الاول روى مالک فی الموطأ عن صفی بن  
 أفلح عن أبی السائب مولى هشام بن زهرة انه دخل علی أبی سعید الخدری قال فوجدته یصلی جلیست انتظره  
 حتی یقضی صلاته قال فسمعت نحر یکتحت سریره فی بیته فاذا هی حیه فتمت لاقبلها فأشار أبو سعید ان  
 اجلس فلما انصرف من صلاته أشار الی بیت فی الدار فقال ترى هذا البیت فقلت نعم فقال انه کان فیسه  
 فقی حدیث عهد بعمرس وساق الحدیث الی ان قال فرأى امرأته واقفة بین الناس فأدرکته  
 غیره فأهوی الیه بالرح لیه طعنهما بسبب الغيرة فقالت لا تجمل حتی تدخل وتظنر ما فی بیتک فدخل فاذا هو بحیمة  
 مطوقة علی فراسه فركز فیها رجمه فاضطربت الحیمة فی رأس الرجم وخز الفتی میتافاً نذری ایهم ما کان أسرع  
 موتاً الفتی أم الحیمة فذكرت ذلك لرسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ان بالمدينة جناداً أسماؤن بد الیکم  
 منهم فاذا نوه ثلاثة أيام فان بدا الیکم بعد ذلك فاقتلوه فاعنا هو شیطان الخبر الثاني روى مالک فی الموطأ  
 عن یحیی بن سعید قال لما أسمری برسول الله صلی الله علیه وسلم رأى عفریتاً من الجن یطلبه بشعلة من نار کما  
 التفت رأه فقال جبریل علیه السلام ألا اعلمک کلمات اذا قلتن طفت شعاعه وخزاضیه قل أعوذ بوجه الله  
 الکریم وبکلماته التامات التي لا یجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ینزل من السماء ومن شر ما یرج فیها ومن  
 شر ما نزل الی الارض وشر ما ینخرج منها ومن شر فتن اللیل والنهار ومن شر طوارق اللیل والنهار الا طارفا  
 یطرق بخبر یراجن والخبر الثالث روى مالک أيضاً فی الموطأ ان کعب الاحبار کان یقول أعوذ بوجه الله  
 العظیم الذی لیس شیء أعظم منه وبکلمات الله التامات التي لا یجاوزهن بر ولا فاجر وبأسمائه کماها ما قد علمت  
 منها ما لم أعلم من شر ما خلق وذراً ووبراً والخبر الرابع روى أيضاً مالک ان خالد بن الولید قال یرسل الله انی  
 أروع فی منامی فقال له رسول الله صلی الله علیه وسلم قل أعوذ بکلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر  
 عباده ومن همزات الشیاطین وأن یمضرون والخبر الخامس ما استهر وبلغ مبلغ التواتر من خروج النبی  
 صلی الله علیه وسلم الیه الجن وقراءته علیهم ودعوته اباهم الی الاسلام والخبر السادس روى القاضی أبو بکر  
 فی الهدایة ان عیسی بن مریم علیهما السلام دعا ربه ان یریه موضع الشیطان من بنی آدم فأراه ذلك فاذا رأسه  
 مثل رأس الحیة واضع رأسه علی قلبه فاذا ~~صکر~~ الله تعالی خنس واذ لم یذکره وضع رأسه علی حبة قلبه  
 والخبر السابع قوله علیه السلام ان الشیطان لیجری من ابن آدم مجرى الدم وقال ما منکم أحد الا وله شیطان  
 قبل ولا أنت یرسل الله قال ولا أنا الا ان الله تعالی أعاننی علیه فأسلم والا حدیث فی ذلك کثیرة والقدر الذی  
 ذکرناه کاف (المسئلة الثالثة) فی بیان ان الجن مخلوق من النار والدلیل علیه قوله تعالی والجن خلقناه  
 من قبل من نار السموم وقال تعالی طاککان عن ابلیس لعنه الله انه قال خلقته من نار وخلقته من طین واعلم  
 ان حصول الحیة فی النار غیر مستبعد الا ترى ان الاطباء قالوا المتعلق الاوّل للنفس هو القلب والروح وهما

في غاية السخونة وقال جالينوس اني بقرت مرة بطن قرود فادخلت يدي في بطنه وادخلت اصبعي في قلبه  
 فوجدته في غاية السخونة بل تزيد ونقول أطبق الأطباء على ان الحياة لا تحصل الا بسبب الحرارة الغريزية  
 وقال بعضهم الاغلب على الظن ان كرة النار تكون مملوءة من الروحانيات (المسئلة الرابعة) ذكروا  
 قولين في انهم لم يهوا بالجن الاول ان لفظ الجن مأخوذ من الاستنار ومنه الجنة لاستنار أرضها بالاشجار  
 ومنه الجنة لكونها اساترة للانسان ومنه الجن لاستنارهم عن العيون ومنه المجنون لاستنار عقله ومنه الجنين  
 لاستناره في البطن ومنه قوله تعالى اتخذوا ايمانهم جنة أي وقاية وسترا واعلم ان على هذا القول يلزم  
 ان تكون الملائكة من الجن لاستنارهم عن العيون الا ان يقال ان هذا من باب تقييد المطلق بسبب العرف  
 والقول الثاني انهم يهوا بهذا الاسم لانهم كانوا في اول أمرهم خزائن الجنة والقول الاقول اقوى  
 (المسئلة الخامسة) اعلم ان طوائف المكلفين اربعة الملائكة والانس والجن والشياطين واختلفوا  
 في الجن والشياطين فقيل للشياطين جنس والجن جنس آخر كما ان الانسان جنس والفرس جنس آخر وقيل  
 الجن منهم اختيار ومنهم أشرار والشياطين اسم لاشرار الجن (المسئلة السادسة) المشهور ان الجن  
 لهم قدرة على النفوذ في بواطن البشر وانكروا كثيرا معتزلة ذلك أما المنبتون فقد احتجوا بوجوه الاقول انه ان  
 كان الجن عبارة عن موجود ليس بجسم ولا جسماني فخبرته يكون معنى كونه قادر على النفوذ في باطنه  
 انه يتصرف في باطنه وذلك غير مستبعد وان كان عبارة عن حيوان هو ان لطيف نفاذ كما وصفناه  
 كان نفاذه في باطن بني آدم أيضا غير ممنوع قياسا على النفس وغيره الثاني قوله تعالى لا يقومون الا كما يقوم  
 الذي يتخبطه الشيطان من المس الثالث قوله عليه السلام ان الشيطان ليحمرى من ابن آدم يحمرى الدم أما  
 المنكرون فقد احتجوا بأمور الاقول قوله تعالى حكاية عن ابليس لعنه الله وما كان لي عليكم من سلطان الا ان  
 دعوتكم فاستجبتم لي صرح بأنه ما كان له على البشر سلطان الا من الوجه الواحد وهو القضاء الوسوسة  
 والدعوة الى الباطل الثاني لاشد ان الانبياء والعلماء المحققين يدعون الناس الى لعن الشيطان والبراءة  
 منه فوجب ان تكون العداوة بين الشياطين وبينهم أعظم أنواع العداوة فلو كانوا قادرين على النفوذ  
 في بواطن البشر وعلى ايصال البلاء والشر اليهم لوجب ان يكون تضرر الانبياء والعلماء منهم أشد من تضرر  
 كل أحد ولما لم يكن كذلك علما انه باطل (المسئلة السابعة) اتفقوا على ان الملائكة لا يأتون  
 ولا يشربون ولا ينجسون يسبحون الليل والنهار لا يفترون وأما الجن والشياطين فانهم بما يكونون  
 ويشربون قال عليه السلام في الروث والعظم انه زاد اذخاوتكم من الجن وأيضا فانهم يتوالدون قال تعالى  
 أفقتخذونه وذريته أولياء من دوني (المسئلة الثامنة) في كيفية الوسوسة بناء على ما ورد في الآثار  
 ذكروا انه يغوص في باطن الانسان ويضع رأسه على حبة قلبه ويلقي اليه الوسوسة واحتجوا عليه بما روى  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان ليحمرى من ابن آدم يحمرى الدم الا فضيقه وجماره بالجويع  
 وقال عليه السلام لولا ان الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا الى ملكوت السموات ومن الناس  
 من قال هذه الاخبار لا بد من تأويلها لانه يتنوع حملها على ظواهرها واحتج عليه بوجوه الاقول ان نفوذ  
 الشياطين في بواطن الناس محال لانه يلزم اما اتساع تلك الهجاري أو تدخل تلك الاجسام الثاني ما ذكرنا  
 ان العداوة الشديدة حاصله بينه وبين أهل الدين فلو قدر على هذا النفوذ لم لا يخصهم بعزيد الضرر الثالث  
 ان الشيطان مخلوق من النار فلو دخل في داخل البدن لصار كانه نفاذ النار في داخل البدن ومعلوم انه  
 لا يحس بذلك الرابع ان الشياطين يحبون المعاصي وأنواع الكفر والنسق ثم اتضمرع بأعظم الوجوه اليهم  
 ليظهروا أنواع الفسق فلا تجد منه أثرا ولا فائدة وبالجملة فلانرى لامن عداوتهم ضررا ولا من صداقتهم نفعا  
 وأجاب مثبتو الشياطين عن السؤال الاول بأن على القول بأنها نفوس مجردة فالسؤال زائل وعلى  
 القول بأنها اجسام لطيفة كالضوء والهواء فالسؤال أيضا زائل وعن الثاني لا يعد ان يقال ان الله  
 وملائكته ينعونهم عن ايذاء علماء البشر وعن الثالث انه لما جاز ان يقول الله تعالى لنار ابراهيم يانار



كوني بردا وسلاما على ابراهيم فلم لا يجوز مثله ها هنا وعن الرابع ان الشياطين مختارون ولعلمهم يفعلون  
 بعض القبائح دون بعض (المسئلة التاسعة) في تحقيق الكلام في الوسوسة على الوجه الذي قرره  
 الشيخ الغزالي في كتاب الاحياء قال القلب مثل قبة لها ابواب تنصب اليها الاحوال من كل باب او مثل هدف  
 ترمى اليه السهام من كل جانب او مثل امرأة منصوبة تجتاز عليها الاثناص فتترامى فيها صورة بهد صورة  
 او مثل حوض تنصب اليه مياه مختلفة من انهار مفتوحة واعلم ان مداخل هذه الابواب المتعددة في القلب  
 ساعة فساعة اتمام الظاهر كالجواس الخس واما من البواطن كالخيال والشهوة والغضب والاخلاق  
 المركبة في مزاج الانسان فانه اذا درك بالحواس شيئا حصل منه اثر في القلب وكذا اذا هاجت الشهوة  
 او الغضب حصل من تلك الاحوال آثار في القلب واما اذا منع الانسان عن الادراكات الظاهرة  
 فالغيبات الحاصلة في النفس تبقى وينقل الخيال من شيء الى شيء وبسبب انتقال الخيال ينتقل القلب من  
 حال الى حال فالقلب دائما في التغير والتأثر من هذه الاسباب واخص الالتمار الحاصلة في القلب هي الخواطر  
 واعنى بالخواطر ما يعرض فيه من الافكار والاذكار واعنى بها الادراكات وعلوما اما على سبيل التجدد  
 واما على سبيل التذكر وانما تسمى خواطر من حيث انها تخطر بالخيال بعد ان كان القلب غافلا عنها فالخواطر  
 هي المحركات للارادات والارادات محركة للاعضاء ثم هذه الخواطر المحركة لهذه الارادات تنقسم الى  
 ما يدعو الى الشر اعنى الى ما يضر في العاقبة والى ما ينفع اعنى ما ينفع في العاقبة فهما خاطران مختلفان  
 فاتفقوا الى اسمين مختلفين فالخواطر المحمود يسمى الهاما والمذموم يسمى وسواسا ثم انك تعلم ان هذه الخواطر  
 احوال حادثة فلا بد لها من سبب والتسلسل محال فلا بد من انتهاء الكلى الى واجب الوجود وهذا ملخص  
 كلام الشيخ الغزالي بعد حذف التطويلات منه (المسئلة العاشرة) في تحقيق الكلام فيما ذكره  
 الغزالي اعلم ان هذا الرجل دار حول المقصود الا انه لا يحصل الغرض الا من بعد مزيد التنقيح فنقول لا بد  
 قبل الخوض في المقصود من تقديم مقدمات (المقدمة الاولى) لاشك ان ها هنا مطلوبا ومهروبا وكل  
 مطلوب فاما ان يكون مطلوبا لذاته واغيره ولا يجوز ان يكون كل مطلوب مطلوب باغيره وان يكون كل مهروب  
 مهروبا عنه لغيره والالزام اما الدور واما التسلسل وهما محالان فثبت انه لا بد من الاعتراف بوجود شيء يكون  
 مطلوبا لذاته وبوجود شيء يكون مهروبا عنه لذاته (المقدمة الثانية) ان الاستدراء على ان المطلوب  
 بالذات هو اللذة والمرور والمطلوب بالتبع ما يكون وسيلة اليها والمهروب عنه بالذات هو الألم والحزن  
 والمهروب عنه بالتبع ما يكون وسيلة اليها (المقدمة الثالثة) ان اللذبة عند كل قوة من القوى  
 النفسانية شيء آخر فاللذبة عند القوة الباصرة شيء واللذبة عند القوة السامعة شيء آخر واللذبة عند القوة  
 الشهوانية شيء ثالث واللذبة عند القوة الغضبية شيء رابع واللذبة عند القوة العاقلة شيء خامس (المقدمة  
 الرابعة) ان القوة الباصرة اذا دركت موجودا في الخارج لزم من حصول ذلك الادراك البصرى  
 وقوف الذهن على ماهية ذلك المرئى وعند الوقوف عليه يحصل العلم بكونه لذيذا او مؤلما وخاليا عنهم فان  
 حصل العلم بكونه لذيذا ترتب على حصول هذا العلم والاعتقاد حصول الميل الى تحصيله وان حصل العلم  
 بكونه مؤلما ترتب على هذا العلم والاعتقاد حصول الميل الى البعد عنه والفرار منه فان لم يحصل العلم  
 بكونه مؤلما ولا بكونه لذيذا لم يحصل في القلب لارغبة الى الفرار عنه ولارغبة الى تحصيله (المقدمة  
 الخامسة) ان العلم بكونه لذيذا انما يوجب حصول الميل والرغبة في تحصيله اذا حصل ذلك العلم خالسا عن  
 المعارض والمعاوق فاما اذا حصل هذا المعارض لم يحصل ذلك الاقتضاء مثلا اذا رأى نينا طعاما لذيذا فعلمنا  
 بكونه لذيذا انما يؤثر في الاقدام على تناوله اذ لم نعتقد انه حصل فيه ضرر زائد اما اذا اعتقدنا انه حصل  
 فيه ضرر زائد فعند هذا يعتبر العقل كيفية المعارض والترجيح فأيه ما غلب على ظنه انه أرجح عمل يقتضى  
 ذلك الرجحان ومثال آخر لهذا المعنى ان الانسان قد يقتل نفسه وقد يلقى نفسه من السطح العالى الا انه انما  
 يقدم على هذا العمل اذا اعتقد انه بسبب تحمل ذلك العمل المؤلم يتخلص عن مؤلم آخر اعظم منه او يتوصل

به الى تحصيل منفعة أعلى حالها من حيث بما ذكرنا ان اعتقاد كونه لذيقاً أوه ولما انما يوجب الرغبة والنفرة  
 اذا خلا ذلك الاعتقاد عن المعارض (المقدمة السادسة) في بيان ان التقرير الذي يبتدئ على أن  
 الافعال الحيوانية لها مراتب مرتبة ترتبها اذ اتباز ومباغلياً وذلك لان هذه الافعال مصدرها القريب  
 هو القوى الموجودة في العضلات الا ان هذه القوى صالحة للفعل وللتحرك فامتنع صيرورتها مصدرها للفعل  
 بدلا عن الترك وللترك بدلا عن الفعل الا بضميمة تنضم اليها وهي الارادات ثم ان تلك الارادات انما توجد  
 وتحدث لاجل العلم بكونها لذيقاً أو مؤلمة ثم ان تلك العلوم ان حصلت بفعل الانسان عاد البحث الاول فيه  
 ولزم اما الدور واما التسلسل وهما محالان واما الانتهاء الى علوم وادراكات وتصورات تحصل في جوهر  
 النفس من الاسباب الخارجة وهي اما الاتصالات الفلكية على مذهب قوم أو السبب الحقيقي وهو ان الله  
 تعالى يخلق تلك الاعتقادات أو العلوم في القلب فهذا التلخيص الكلام في أن الفعل كيف يصدر عن  
 الحيوان اذا عرفت هذا فالعلم ان نفاة الشيطان ونفاة الوسوسة فالواثبت ان المصدر القريب للافعال  
 الحيوانية هو هذه القوى المذكورة في العضلات والارادات فثبت ان تلك القوى لا تصير مصادر للفعل والترك  
 الا عند انضمام الميل والارادة اليها او ثبت ان تلك الارادة من لوازم حصول الشعور بكون ذلك الشيء لذيقاً  
 أوه ولما ثبت ان حصول ذلك الشعور لا بد وأن يكون بخلق الله تعالى ابتداءً أو بواسطة مراتب شأن كل  
 واحد منها في استلزام ما بعده على الوجه الذي قترناه وثبت ان ترتب كل واحد من هذه المراتب على ما قبله  
 أمر لازم لزم ذاتياً واجبا فانه اذا أحس بالشيء وعرف كونه ملائماً لطلبه اليه واذا مال طبعه اليه  
 تحركت القوة الى الطلب فاذا حصلت هذه المراتب حصل الفعل لا محالة فلو قدرنا شيطاناً من الخارج  
 وفرضنا انه حصلت له وسوسة كانت تلك الوسوسة عديمة الاثر لانه اذا حصلت تلك المراتب المذكورة حصل  
 الفعل سواء حصل هذا الشيطان أو لم يحصل وان لم يحصل مجموع تلك المراتب امتنع حصول الفعل سواء حصل  
 هذا الشيطان أو لم يحصل فعلمنا ان القول بوجود الشيطان وبوجود الوسوسة قول باطل بل الحق ان نقول ان  
 اتفق حصول هذه المراتب في الطرف النافع سميناها بالالهام وان اتفق حصولها في الطرف الضار سميناها  
 بالوسوسة هذا تمام الكلام في تقرير هذا الاشكال والجواب ان كل ما ذكرتموه حق وصديق الا انه لا يبعد  
 أن يكون الانسان غافلاً عن الشيء فاذا ذكره الشيطان ذلك الشيء ثم ذكره ثم عند التذكر يترتب الميل عليه  
 ويترتب الفعل على حصول ذلك الميل فالذي أتى به الشيطان الخارج ليس الا ذلك التذكر واليه الاشارة  
 بقوله تعالى حاكماً عن ابيليس انه قال وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي الا انه بقي القائل  
 أن يقول فالانسان انما يقدم على المعصية بتدبير الشيطان فالشيطان ان كان اقدامه على المعصية بتدبير  
 شيطان آخر لزم تسلسل الشياطين وان كان عمل ذلك الشيطان ليس لاجل شيطان آخر ثبت ان ذلك الشيطان  
 الاول انما أقدم على ما أقدم عليه لحصول ذلك الاعتقاد في قلبه ولا بد لذلك الاعتقاد الحادث من سبب وما  
 ذاك الا الله سبحانه وتعالى وعند هذا يظهر ان السلك من الله تعالى فهذا اغاية الكلام في هذا البحث الدقيق  
 العميق وصار حاصل الكلام ما قاله سيد الرسل عليه الصلاة والسلام وهو قوله أعوذ بك من الله أعلم  
 (المسئلة الحادية عشر) اعلم ان الانسان اذا جلس في الخلوقة وتواترت الخواطر في قلبه فرغاً صار بحيث كأنه  
 يسمع في داخل قلبه ودماعه أصواتاً خفية وحرراً خفية فكان متكلماً يتكلم معه ومخاطباً يخاطبه فهذا  
 أمر وجداني يجده كل أحد من نفسه ثم اختلف الناس في تلك الخواطر فقالت الفلاسفة ان تلك الاشياء  
 ليست حروفاً ولا أصواتاً وانما هي تخيلات الحروف والاصوات وتخيل الشيء عبارة عن حضور رسمه ومثاله  
 في الخيال وهذا كما اننا اذا تخيلنا صور الجبال والبحار والاشخاص فاعيان تلك الاشياء غير موجودة  
 في العقل والقلب بل الموجود في العقل والقلب صورها وأمثلةها ورسمها وهي على سبيل التمثيل جارية  
 مجرى الصورة المرسمة في المرآة فاننا اذا أحسستنا في المرآة صورة الفلك والشمس والقمر فليس ذلك لاجل  
 انه حضرت ذوات هذه الاشياء في المرآة فان ذلك محال وانما الحاصل في المرآة رسوم هذه الاشياء وأمثلةها

وصورها واذا عرفت هذا في تخيل المبصرات فاعلم ان الخيال في تخيل الحروف والكلمات المجموعة كذلك  
 فهذا قول جمهور الفلاسفة ولقائل أن يقول هذا الذي سميت به بتخيل الحروف والكلمات هل هو مسار  
 للحرف والكلمة في الماهية أولا فان حصلت المساواة فقد عاد الكلام الى ان الحاصل في الخيال حقائق  
 الحروف والاصوات والى ان الحاصل في الخيال عند تخيل البحر والسماء حقيقة البحر والسماء وان كان  
 الحق هو الثاني وهو ان الحاصل في الخيال شيء آخر يخالف للمبصرات والمسموعات فينبذ ويعود السؤال  
 وهو ان كيف نجد من أنفسنا صور هذه المرئيات وكيف نجد من أنفسنا هذه الكلمات والعبارات وجدانا  
 لانفسك انها حروف متوالية على العقل والفاظ متعاقبة على الذهن فهذا انتهى الكلام في كلام  
 الفلاسفة اما الجمهور الاعظم من أهل العلم فانهم سلموا ان هذه الخواطر المتوالية المتعاقبة حروف واصوات  
 حقيقة واعلم ان القائلين بهذا القول قالوا فاعمل هذه الحروف والاصوات اما ذلك الانسان أو انسان آخر  
 واما شيء آخر روحاني ما بين يمينه اللقاء هذه الحروف والاصوات الى هذا الانسان سواء قبل ان ذلك المتكلم هو  
 الجن والشياطين أو الملك واما أن يقال خالق تلك الحروف والاصوات هو الله تعالى أما القسم الاول وهو  
 ان فاعل هذه الحروف والاصوات هو ذلك الانسان فهذا قول باطل لان الذي يحصل باختيار الانسان  
 يكون قادر على تركه فلو كان حصول هذه الخواطر بفعل الانسان لكان الانسان اذا أراد دفعها أو تركها  
 لقد رعايه ومعلوم انه لا يقدر على دفعها فانه سواء حاول فعلها أو حاول تركها فذلك الخواطر تتوارد على  
 طبعه وتتعاقب على ذهنه بغير اختياره واما القسم الثاني وهو انها حصلت بفعل انسان آخر فهو ظاهر  
 الفساد وباطل هذان القسمان بقي الثالث وهي انها من فعل الجن أو الملك أو من فعل الله تعالى أما الذين  
 قالوا ان الله تعالى لا يجوز ان يفعل القبائح فاللائق بذهمهم أن يقولوا ان هذه الخواطر الخبيثة ليست من  
 فعل الله تعالى فبقي انها من أحاديث الجن والشياطين واما الذين قالوا انه لا يتبع من الله شيء فليس في  
 مذهبهم مانع يمنعهم من اسناد هذه الخواطر الى الله تعالى واعلم التنوية يقولون للعالم الهان أحدهم ما خبر  
 وعسكره الملائكة والثاني شرب وعسكره الشياطين وهما يتنازعا ان أبا كل شيء في هذا العالم فكل واحد  
 منهما متعلق به والخواطر الداعية الى اعمال الخير انما حصلت من حسا كرا لله والخواطر الداعية الى اعمال  
 الشر انما حصلت من عسا كرا الشيطان واعلم ان القول باثبات الالهين قول باطل فاسد على ما ثبت فساده  
 بالدلائل فهذا انتهى القول في هذا الباب (المسئلة الثانية عشر) من الثامن من أثبت لهذه  
 الشياطين قدرة على الاحياء وعلى الامانة وعلى خلق الاجسام وعلى تغيير الاشخاص عن صورتها الاصلية  
 وخلقها الاولية ومنهم من أنكر هذه الاحوال وقال انه لا قدرة لها على شيء من هذه الاحوال أما أصحابنا فقد  
 أقاموا الدلالة على ان القدرة على اليجاد والتكوين والاحداث ليست الا لله فبطلت هذه المذاهب بالكلية  
 وأما المعتزلة فقد سلموا ان الانسان قادر على ايجاد بعض الحوادث فلا جرم صاروا محتاجين الى بيان ان  
 هذه الشياطين لا قدرة لها على خلق الاجسام والحياة ودليلهم ان قالوا الشيطان جسم وكل جسم فانه قادر  
 بالقدرة والقدرة لا تصلح ليجاد الاجسام فهذه مقدمات ثلاث (المقدمة الاولى) ان الشيطان جسم وقد  
 بناه هذه المقدمة على ان ما سوى الله تعالى اما متخيز واما حال في التخيير وليس لهم في اثبات هذه المقدمة شبهة  
 فضلا عن حجة وأما المقدمة الثانية وهي قولهم الجسم انما يكون قادرا بالقدرة فقد بناه هذا على ان الاجسام  
 مما تتلزم مماثلة فلو كان شيء منها قادرا لذاته لكان الكل قادرا لذاته وبناء هذه المقدمة على مماثل  
 الاجسام وأما المقدمة الثالثة وهي قولهم هذه القدرة التي لنا لا تصلح لخلق الاجسام فوجب أن لا تصلح  
 القدرة الحادثة لخلق الاجسام وهذا ايضا ضريف لانه يقال لهم لم لا يجوز حصول قدرة مخالفة لهذه القدرة  
 الخاصة لئلا تكون تلك القدرة صالحة لخلق الاجسام فانه لا يلزم من عدم وجود الشيء في الحال امتناع  
 وجوده فهذا تمام الكلام في هذه المسئلة (المسئلة الثالثة عشر) اختلقوا في ان الجن هل يعلمون  
 الغيب وقد بين الله تعالى في كتابه انهم يقولون في قلوبهم انهم يعلمون الغيب وفي حجبهم بعدة وتمتددهم ما كانوا

يعلمون موته وذلك يدل على انهم لا يعلمون الغيب ومن الناس من يقول انهم يعلمون الغيب ثم اختلفوا فقال بعضهم ان فيهم من يصعد الى السموات أو يقرب منها ويخبر به عن الغيوب على السنة الملائكة ومنهم من قال لهم طرق أخرى في معرفة الغيوب لا يعلمها الا الله واعلم ان فتح الباب في أمثال هذه المباحث لا يفيد الا الظنون والحسبانات والعالم بمحققاتها هو الله تعالى (الركن الخامس) من أركان مباحث الاستعاذة المطالب التي لاجها يستعاذ علم انافذها ان حاجات العبد غير متناهية فلا خير من الخيرات الا وهو محتاج الى تخصيصه ولا شئ من الشرور الا وهو محتاج الى دفعه وابطاله فقوله أعوذ بالله يتناول دفع جميع الشرور الروحانية والجسمانية وكها أمور غير متناهية ونحو نبيه على معاقدها فنقول الشرور اما أن تكون من باب الاعتقادات الحاصلة في القلوب واما أن تكون من باب الاعمال الموجودة في الابدان أما القسم الاول فيدخل فيه جميع العقائد الباطلة واعلم ان أقسام المعلومات غير متناهية كل واحد منها يمكن أن يعتقد اعتقادا صوابا صحيحا ويمكن أن يعتقد اعتقادا فاسدا خطأ ويدخل في هذه الجملته مذاهب فرق الضلال في العالم وهي اثنان وسبعون فرقة من هذه الامة وسبع مائة وأكثر خارج عن هذه الامة فقوله أعوذ بالله يتناول الاستعاذة من كل واحد منها وأما ما يتعلق بالاعمال البدنية فهي على قسمين منها ما يفيد المضار الدينية ومنها ما يفيد المضار الدنيوية فأما ما يتعلق بالاعمال البدنية فهو على قسمين منها ما يفيد المضار الدينية ومنها ما يفيد المضار الدنيوية فكل ما منى الله عنه في جميع أقسام التكليف وضبطها كالمعذرة وقوله أعوذ بالله يتناول كلها وأما ما يتعلق بالمضار الدنيوية فهو جميع الآلام والاسقام والحرق والغرق والنقر والزمانة والعمى وأنواعها تقرب أن تكون غير متناهية فقوله أعوذ بالله يتناول الاستعاذة من كل واحد منها والحاصل ان قوله أعوذ بالله يتناول ثلاثة أقسام وكل واحد منها يجري مالا نهائية أولها الجهل ولما كانت أقسام المعلومات غير متناهية كانت أنواع الجهالات غير متناهية فالعبد يستعذب بالله منها ويدخل في هذه الجملته مذاهب أهل الكفر وأهل البدعة على كثرتها وثانيها الفسق ولما كانت أنواع التكليف كثيرة جدا وكتب الاحكام محتوية عليها كان قوله أعوذ بالله متناولا لكلها وثالثها المذمومات والآفات والخفافات ولما كانت أقسامها وأنواعها غير متناهية كان قوله أعوذ بالله متناولا لكلها ومن أراد أن يحيط بها فليطالع كتاب الطب حتى يعرف في ذلك لكل واحد من الاعضاء أنواعا من الآلام والاسقام ويجب على العاقل انه اذا أراد أن يقول أعوذ بالله فانه يستحضر في ذهنه هذه الاجناس الثلاثة وتقسيم كل واحد من هذه الاجناس الى أنواعها وأنواع أنواعها ويبالغ في ذلك التقسيم والتفصيل ثم اذا استحضر تلك الأنواع التي لا حد لها ولا عدلها في خياله ثم عرف ان قدرة جميع الخلائق لا تنفي بدفع هذه الاقسام على كثرتها فحينئذ يحمله طبعه وعقله على أن يلجئ الى القادر على دفع مالا نهائية له من المقدرات فيقول عند ذلك أعوذ بالله القادر على كل المقدرات من جميع أقسام الآفات والخفافات ولتقتصر على هذا القدر من المباحث في هذا الباب والله الهادي

الباب الثالث في اللطائف المستتبطة من قولنا أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

(التكئة الاولى) في قوله أعوذ بالله هروج من الخلق الى الخالق ومن الممكن الى الواجب وهذا هو الطريق المتعين في أول الامر لان في أول الامر لا طريق الى معرفته الا بأن يستدل باحتياج الخلق على وجود الحق الغنى القادر فقوله أعوذ بالله إشارة الى الحاجة التامة فانه لولا الاحتياج لما كان في الاستعاذة فائدة وقوله بالله إشارة الى الغنى التام للحق فقول العبد أعوذ اقرار على نفسه بالنقر والحاجة وقوله بالله اقرار بأمرين أحدهما بأن الحق قادر على تخصيص كل الخيرات ودفع كل الآفات والثاني ان غيره غير موصوف بهذه الصفة فلا دفاع للعاجات الا هو ولا معطى للخيرات الا هو فعند مشاهدة هذه الحالة يفر العبد من نفسه ومن كل شئ سوى الحق فيشاهد في هذا الفرار سر قوله ففرزوا الى الله وهذه الحالة تحصل عند قوله أعوذ ثم اذا وصل الى غيبة الحق وصار غريبا في نور جلال الحق شاهد قوله قل الله ثم ذرهم فعند ذلك يقول أعوذ بالله (الذمة الثانية) ان قوله أعوذ بالله اعتراف بحجز النفس وبقدرة الرب وهذا يدل على انه لا وسيلة

الى القرب من حضرة الله الاب العجز والانكسار ثم من الكلمات النبوية قوله عليه السلام من عرف نفسه فقد عرف ربه والمعنى من عرف نفسه بالضعف والقصور عرف ربه بأنه هو القادر على كل مقدور ومن عرف نفسه بالجهل عرف ربه بالفضل والعدل ومن عرف نفسه باختلال الحمال عرف ربه بالكمال والحلال (التسكينة الثالثة) ان الاقدام على الطاعات لا تيسر الا بعد الفرار من الشيطان وذلك هو الاستعاذة بالله الا ان هذه الاستعاذة نوع من أنواع الطاعة فان كان الاقدام على الطاعة يوجب تقديم الاستعاذة عليها افترقت الاستعاذة الى تقديم استعاذة أخرى ولزم التسلسل وان كان الاقدام على الطاعة لا يوجب الى تقديم الاستعاذة عليها لم يكن في الاستعاذة فائدة فكانه قيل له الاقدام على الطاعة لا يتم الا بتقديم الاستعاذة عليها وذلك يوجب الايمان بما لانهاية له وذلك ليس في وسعك الا انك اذا عرفت هذه الحالة فقد شاهدت عجزك واعترفت بقصورك فأنا أعينك على الطاعة وأعلمك كيفية الخوض فيها نقل أعود بالله من الشيطان الرجيم (التسكينة الرابعة) ان سر الاستعاذة هو الاتجاء الى قادر يرفع الآفات عنك ثم ان أجل الامور التي يلقي الشيطان وسوسته فيها قراءة القرآن لان من قرأ القرآن ونوى به عبادة الرحمن وتفكير في وعده ووعدته وآياته وبيناته ازدادت رغبته في الطاعات ورهبته عن المحرمات فلهذا السبب صارت قراءة القرآن من أعظم الطاعات فلاجرم كان سمي الشيطان في الصد عنه أباغ وكان احتياج العبد الى من يصونه عن شر الشيطان أشد فلهذه الحكمة اختصت قراءة القرآن بالاستعاذة (التسكينة الخامسة) الشيطان عدو الانسان كما قال تعالى ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا والرحمن مولى الانسان وخالفه ومصالح مهماته ثم ان الانسان عند شروعه في الطاعات والعبادات خاف العدو فاجتهد في أن يتجزى مرضاة مالكة ليخضعه من زجة ذلك العدو فلما وصل الحضرة وشاهد أنواع البهجة والكرامة نسي العدو وأقبل بالكلية على خدمة الحبيب فالقيام الاوّل هو الفرار وهو قوله أعود بالله من الشيطان الرجيم والمقام الثاني هو الاستقرار في حضرة الملك الجبار فهو قوله بسم الله الرحمن الرحيم (التسكينة السادسة) قال تعالى لا يمسّه الا المظهورون فانقلب لما تعلق بغير الله واللسان لما جرى بذكر غير الله حصل فيه نوع من اللوث فلا بد من استعمال الطهور فلما قال أعود بالله حصل الطهور فعند ذلك يستعد للصلاة الحقيقية وهي ذكر الله تعالى فقال بسم الله (التسكينة السابعة) قال أرباب الاشارات لك عدوان أحدهما ظاهر والاخر باطن وأنت مأور ومجاربتهما قال تعالى في العدو الظاهر قاتلو الذين لا يؤمنون بالله وقال في العدو الباطن ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا فكانه تعالى قال اذا حاربت عدوك الظاهر كان مددك الملك كما قال تعالى أن يدركم ربكم بجمعة آلاف من الملائكة مسومين واذا حاربت عدوك الباطن كان مددك الملك كما قال تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وأيضا فحاربة العدو الباطن اولى من محاربة العدو الظاهر لان العدو الظاهر ان وجد فرصة في متاع الدنيا والعدو الباطن ان وجد فرصة في الدين واليقين وأيضا فالعدو الظاهر ان غلبنا كما مأجورين والعدو الباطن ان غلبنا كما مفتونين وأيضا فنقله العدو الظاهر كان شهيدا ومن قتله العدو الباطن كان طريدا فكان الاحتراز عن شر العدو الباطن اولى وذلك لا يكون الا بأن يقول الرجل بقلبه ولسانه أعود بالله من الشيطان الرجيم (التسكينة الثامنة) ان قلب المؤمن أشرف البقاع فلا تجرد ديارا طيبة ولا بساين عامرة ولا رياضنا ضرة الا وقلب المؤمن أشرف منها بل قلب المؤمن كالمرآة في الصفاء بل فوق المرآة لان المرآة ان عرض عليها بحجاب لم يرفها شيء وقلب المؤمن لا يحجبه السموات السبع والكبرى والعرش كما قال تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه بل القلب مع جميع هذه الحجب يطالع جلال الربوبية ويحيط علمها باصفات الصمدية وما يدل على ان القلب أشرف البقاع وجوه للآل ان عليه السلام قال القبر روضة من رياض الجنة وما ذاك الا انه صار مكان عبد صالح ميت فاذا كان القلب سريرا لمعرفة الله وعرشاً لاهيته وجب أن يكون القلب أشرف البقاع الثاني كان الله تعالى يقول يا عبادي قلبك بسستاني وجنتي بسمائك فلما لم تجعل على بسمائك بل أنزلت معرفتي فيه فكيف أبجل بسستاني عليك

وكيف أمنعك منه الثالث انه تعالى سكي كيفية نزول العبد في بستان الجنة فقال في مقعد صدق عند  
ملك مقتدر ولم يقل عند الملك فقط لكنه قال أنا في ذلك اليوم أكون ملكا مقتدرا وعبيدي يـكـوـنـون  
ملوكا الا انهم يكونون تحت قدرتي اذ عرفت هذه المقدمة فنقول كأنه تعالى يقول يا عبيدي اني جعلت  
جنتي لك وأنت جعلت جنتك لي فكذلك ما أنصفتني فهل رأيت جنتي الا ان وهل دخلتها فيقول العبد لا يارب  
فيقول تعالى وهل دخلت جنتك فلا بد وأن يقول العبد نعم يارب فيقول تعالى انك بعد ما دخلت جنتي  
ولكن لما قرب دخولك أخرجت الشيطان من جنتي لاجل نزولك وقلت له أخرج منها مذموما مدحورا  
فأخرجت عدوك قبل نزولك وأما أنت فبعد نزولي في بستانك سبعين سنة كيف يلبق بك أن لا تخرج عدوي  
ولا تطرده فعند هذا يجيب العبد ويقول الهي أنت قادر على اخراجه من جنتك وأما أنا فعاجز ضعيف  
ولا أقدر على اخراجه فيقول الله تعالى العاجز اذ ادخل في حياية الملك القاهر صار قويا فادخل في حيايتي  
حتى تقدر على اخراجه العدو من جنة قلبك فقل أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان قيل فاذا كان القلب  
بستان الله فلماذا لا يخرج الشيطان منه قلنا قال أهل الاشارة كأنه تعالى يقول للعبد أنت الذي أنزلت  
سلطان المعرفة في حجرة قلبك ومن أراد أن ينزل سلطانا في حجرة نفسه وجب عليه أن يكس تلك الحجرة وأن  
ينظفها ولا يجب على الساطان تلك الاعمال فنظف أنت حجرة قلبك من لوث الوسوسة فقل أعوذ بالله من  
الشيطان الرجيم (النكتة التاسعة) كأنه تعالى يقول يا عبيدي ما أنصفتني أتدري لاي شئ تكتر  
ما بيني وبين الشيطان انه كان يعبدني مثل عبادة الملائكة وكان في الظاهر مقتربا بالهبة وانما تكتر ما بيني  
وبينه لاي أمرته بالسجود لايك آدم فامتنع فلما تكبر نفسيته عن خدمتي وهو في الحقيقة ما عادي اباك  
انما تمنع من خدمتي ثم انه يعاديك منذ سبعين سنة وأنت تحبه وهو يخالفك في كل الخيرات وأنت توافقه  
في كل المرادات فترك هذه الطريقة المذمومة واطهر عداوته فقل أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (النكتة  
العاشرة) أما ان نظرت الى قصة أليك فانه أقسم بانه له من الناصحين ثم كان عاقبة ذلك الامر أنه سعى  
في اخراجه من الجنة وأما في حقل فانه أقسم بانه يضلك ويغويك فقال فبعزتك لا يغوينهم أجمعين الا  
عبادك منهم المخلصين فاذا كانت هذه معاملته مع من أقسم انه ناصحه فكيف تكون معاملته مع من أقسم انه  
يضله ويغويه (النكتة الحادية عشر) انما قال أعوذ بالله ولم يذكر اسماء آخر بل ذكر قوله الله لان  
هذا الاسم ابلغ في كونه زاجرا عن المعاصي من سائر الاسماء والصفات لان الاله هو المستحق للعبادة  
ولا يكون كذلك الا اذا كان قادرا عليها حكيميا فقوله أعوذ بالله جار مجرى أن يقول أعوذ بالقادر العليم  
الحكيم وهذه الصفات هي النهاية في الزجر وذلك لان السارق يعلم قدرة السلطان وقد يسرق ماله لان السارق  
عالم بأن ذلك السلطان وان كان قادرا الا انه غير عالم بالقدره وحدها غير كافية في الزجر بل لابقه معها من  
العلم وأيضا فالقدرة والعلم لا يكفيان في حصول الزجر لان الملك اذا رأى منكرا الا انه لا ينهى عن المنكر  
لم يكن حضوره مانعا منه أما اذا حصلت القدرة وحصل العلم وحصلت الحكمة المانعة من القبائح فها هنا  
يحصل الزجر الكامل فاذا قال العبد أعوذ بالله فكانه قال أعوذ بالقادر العليم الحكيم الذي لا يرضى بشئ  
من المنكرات فلا جرم يحصل الزجر التام (النكتة الثانية عشر) لما قال العبد أعوذ بالله من  
الشيطان الرجيم دل ذلك على انه لا يرضى بأن يجاور الشيطان وانما لم يرض بذلك لان الشيطان عاص  
وعصيانه لا يضر هذا المسلم في الحقيقة فاذا كان العبد لا يرضى بجوار العاصي فبأن لا يرضى بجوار عين  
المعصية أولى (النكتة الثالثة عشر) الشيطان اسم الرجيم صفة ثم انه تعالى لم يقتصر على الاسم بل  
ذكر الصفة فكانه تعالى يقول ان هذا الشيطان بقي في الخدمة ألوفامن السنين فهل سمعت انه ضربنا أو فعل  
ما يبوهنا ثم نافع ذلك رجناه حتى طردناه وأما أنت فلو جلس هذا الشيطان معك لحظة واحدة لا انفالك  
في النار الخالدة فكيف لا تستغل بطرده ولعنه فقل أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (النكتة الرابعة  
عشر) لقائل أن يقول لم يقل أعوذ بالملائكة مع ان أدون ملك من الملائكة يـكـفـي في دفع الشيطان

فما السبب في ان جعل ذكر هذا الكتاب في مقابلة ذكر الله تعالى وجوابه كانه تعالى يقول عبدي انه يرادك  
وأنت لاتراه بدليل قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم وانما نفذ كيدهم فيكم لانه يراكم وانتم  
لاترونه فمكوا بمن يرى الشيطان ولا يراه الشيطان وهو الله سبحانه وتعالى فقولوا أعوذ بالله من الشيطان  
الرجيم (النكتة الخامسة عشر) أدخل الالف واللام في الشيطان ليكون تسميها للجنس لان  
الشياطين كثيرة مرئية وغير مرئية بل المرئي ربما كان أشد حكي عن بعض المذكرين انه قال في مجلسه  
ان الرجل اذا أراد ان يتصدق فانه يأتيه سبعون شيطانا فيعلقون يديه ورجليه وقلبه وينعونونه من الصدقة  
فما سمع بعض القوم ذلك فقال اني اتامل هؤلاء السبعين وخرج من المسجد وأنى المنزل وملا ذيله من الخنطة  
وأراد أن يخرج ويتصدق به فوثبت زوجته وجعلت تنازعه وتحاربته حتى أخرجت ذلك من ذيله فرجع  
الرجل خائبا الى المسجد فقال المذكر ماذا علمت فقال هزمت السبعين فخافت أمهم فهزمتني وأمان جعلنا  
الالف واللام للعهد فهو أيضا جائز لان جميع المعاصي يرضى هذا الشيطان والراضى يجزى الفاعل  
له واذا استبعدت ذلك فاعرفه بالمسئلة الشرعية فان عند أبي حنيفة قراءة الامام قراءة لاه مقدي من حيث  
رضى بها وسكت خلفه (النكتة السادسة عشر) الشيطان ما خوذ من شطن اذا بعد فحكم عليه  
بكونه بعيدا وأما المطيع فقريب قال الله تعالى واصجد واقرب والله قريب منك قال الله تعالى واذا سألتك  
عبادي عنى فاني قريب وأما الرجيم فهو المرجوم بمعنى كونه مرصبا بسهم اللعن والشقاوة وأما أنت فوصول  
بجمل السمادة قال الله تعالى وأزمتهم كلمة التقوى فدل هذا على انه جعل الشيطان بعيدا مرصوما وجعلك  
قريبا مرصوما لانه تعالى أخبر انه لا يجعل الشيطان الذي هو بعيد قريبا لانه تعالى قال ولن تجد لسنة الله  
تحولا فاعرف انه لما جعلك قريبا فانه لا يطرده ولا يبعدك عن فضله ورحمته (النكتة السابعة عشر)  
قال جعفر الصادق انه لا بد قبل القراءة من التعوذ وأما سائر الطاعات فانه لا يتعوذ فيها والحكمة فيه ان  
العبد قد يخسب لسانه بالكذب والغيبة والنميمة فأمر الله تعالى العبد بالتعوذ لئلا يصير لسانه طاهرا فيقرأ  
بلسان طاهر كلاما أنزل من رب طيب طاهر (النكتة الثامنة عشر) كانه تعالى يقول انه شيطان  
رجيم وأنارحن رجيم فابعد عن الشيطان الرجيم لتصل الى الرحمن الرحيم (النكتة التاسعة عشر)  
الشيطان عدو لول وأنت عنه غافل غائب قال تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فعلى هذا لك عدو  
غائب ولك حبيب غائب لقوله تعالى والله غائب على أمره فاذا قصدك العدو والغائب فافزع الى الحبيب  
الغائب والله سبحانه وتعالى أعلم بمراده

### الباب الرابع في المسائل المتحفة بقوله أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

(المسئلة الاولى) فرق بين أن يقال أعوذ بالله وبين أن يقال بالله أعوذ فان الاول لا يفيد الحصر  
والثاني يفيد فلم يرد الامر بالاول دون الثاني مع اننا بينا ان الثاني أكمل وأيضا جاء قوله الحمد لله وجاء قوله  
الله الحمد وأما هنا فقد جاء أعوذ بالله وما جاء قوله بالله أعوذ فاما الفرق (المسئلة الثانية) قوله أعوذ  
بالله لفظه انظر ومعناه الدعاء والتقدير اللهم أعذني ألا ترى انه قال واني أعيد هابك وذريتهما من الشيطان  
الرجيم فكقوله أستغفر الله أى اللهم اغفر لي والدليل عليه ان قوله أعوذ بالله اخبار عن فعله وهذا التقدير  
لا فائدة فيه انما الفائدة في أن يعيد الله فاما السبب في انه قال أعوذ بالله ولم يقل أعذني والجواب ان بين  
الرب وبين العبد عهدا كما قال تعالى وأوفوا بعهد الله اذا عاهدتم وقال وأوفوا بعهدى أوف بعهدكم فكان  
العبد يقول انما مع لوم الانسانية ونقص البشرية وفيت بعهد عبوديته حيث قلت أعوذ بالله فانت مع نهاية  
الكرم وغاية الفضل والرحمة أولى بأن تفي بعهد الربوبية فتقول انى أعيدك من الشيطان الرجيم (المسئلة ج)  
أعوذ فعل مضارع وهو يصلح للعالم والاستقبال فهل هو حشقة فيهما والحق انه حقيقة في الحال مجاز  
في الاستقبال وانما يختص به محرف السين وسوف لم وقع الأشتراك بين الحاضر والمستقبل ولم يقع بين  
الحاضر والماضى ه كيف المشابهة بين المضارع وبين الاسم و كيف العامل فيه ولا شك انه معمول

فما هو ز قوله أعوذ بـ... على ان العدم... في كل المسـ... وهو الكمال فهل يدل على ان  
هذه الاستعاذة باقية في الجنة قوله أعوذ بحماية عن النفس ولا بد من الاربعة المذكورة في قوله اتين أما  
المباحث العقائدية المتعلقة بالباء في قوله أعوذ بالله فهي كثيرة ١ الباء في قوله بالله باء الاصاق وفيه مسائل  
(المسئلة الاولى) البصريون يسمونه باء الاصاق والكوفيون يسمونه باء الالة ويسميه قوم بـاء التضمين واعلم  
ان حاصل الكلام ان هذه الباء متعلقة بفعل لا محالة والفائدة فيه انه لا يمكن الصاق ذلك الفعل بنفسه  
الابواسطة الشيء الذي دخل عليه هذا الباء فهو باء الاصاق لكونه سبباً للاصاق وباء الالة لكونه داخل  
على الشيء الذي هو الة (المسئلة الثانية) اتفقوا على انه لا بد فيه من ضمائر فأنك اذا قلت بالقلم  
لم يكن ذلك كلاماً مفيداً بل لا بد وأن تقول كتبت بالقلم وذلك يدل على أن هذا الحرف متعلق بمضمر ونظيره  
قوله بالله لا فعلن ومعناه أحلف بالله لا فعلن فحذف أحلف لدلالة الكلام عليه فكذا هاهنا ويقول الرجل  
لمن يتأذنه في سفره على اسم الله أي سر على اسم الله (المسئلة الثالثة) لما ثبت انه لا بد من الضمائر  
فبقول الحذف في هذا المقام أفصح والسبب فيه انه لو وقع التصريح بذلك المضمر لا يخص قوله أعوذ بالله  
بذلك الحكم المعين اتماماً عند الحذف فانه يذهب الوهم كل مذهب ويقع في الخاطر أن جميع المهمات لأنتم  
الابواسطة الاستعاذة بالله والاعند الابتداء باسم الله ونظيره انه قال الله أكبر ولم يقل انه أكبر من الشيء  
الفلائي لاجل ما ذكرناه من افادة العموم فكذا هاهنا (المسئلة الرابعة) قال سيبويه لم يكن لهذه الباء  
عمل الا الكسر فكسرت لهذا السبب فان قيل كاف التشبيه ليس لها عمل الا الكسر ثم انها ليست ككسورة  
بل مفتوحة قلنا كاف التشبيه قائم مقام الاسم وهو في العمل ضعف أما الحرف فلا وجود له الا بحسب  
هذا الاثر فكان فيه كلاماً قويا (المسئلة الخامسة) الباء قد تكون أصلية كقوله تعالى قل ما كنت  
بدعاً من الرسل وقد تكون زائدة وهي على أربعة أوجه أحدها الاصاق وهي كقوله أعوذ بالله وقوله  
بسم الله وثانيها للتبعية عند الشافعي رضي الله عنه وثالثها التأكيد كقوله تعالى وما ربك بظلام  
للعبيد ورابعها للتعدية كقوله تعالى ذهب الله بنورهم أي أذهب نورهم وخامسها الباء بمعنى في قال \*  
حل باعدائك ما حل بي \* أي حل في أعدائك وأما باء القسم وهو قوله بالله فهو من جنس باء الاصاق (المسئلة  
السادسة) قال بعضهم الباء في قوله وامسحوا برؤسكم زائدة والتقدير وامسحوا رؤسكم وقال الشافعي  
رضي الله عنه انها تفيد التبعية حجة الشافعي رضي الله عنه وجوه الاوّل ان هذه الباء اتماءً تكون  
لغوا أو مفيداً والاوّل باطل لان الحكمم بأن كلام رب العالمين وأحكم الحاكمين لغو في غاية البعد وذلك لان  
المقصود من الكلام اظهار الفائدة فعمله على اللغو على خلاف الاصل فثبت انه يفيد فائدة زائدة وكل من قال  
بذلك قال ان تلك الفائدة هي التبعية الثاني ان الفرق بين قوله مسحت بيدي المتدليل وبين قوله مسحت  
بيدي بالمتدليل يكفي في صحة صدقه ما اذا مسح يده بجزءه من أجزاء المتدليل الثالث ان بعض أهل اللغة قال  
الباء قد تكون للتبعية وأنكره بعضهم لكن رواية الاثبات راجحة فثبت ان الباء تفيد التبعية ومقدار  
ذلك البعض غير مذكور فوجب أن تفيده أي مقدار يسمى بعضاً فوجب الاكتفاء بمسح أقل جزء من الرأس  
وهذا هو قول الشافعي والاشكال عليه انه تعالى قال فامسحوا بوجوهكم وأيديكم فوجب أن يكون  
مسح أقل جزء من أجزاء الوجه واليد كما في التيميم وعند الشافعي لا بد فيه من الاتمام وله أن يجيب  
بقوله مقتضى هذا النص الاكتفاء في التيميم بأقل جزء من الأجزاء الا ان عند الشافعي الزيادة على النص  
ليست نهضاً فأوجبنا الاتمام لسائر الأجزاء وفي مسح الرأس لم يوجد دليل يدل على وجوب الاتمام  
فأكتفينا بما قدر المذكور في هذا النص (المسئلة السابعة) فترع أصحاب أبي حنيفة على باء الاصاق  
مسائل احدها قال محمد في الزيادات اذا قال الرجل لامرأته أنت طالق بشيئة الله تعالى لا يقع الطلاق  
وهو كقوله أنت طالق ان شاء الله ولو قال اشيئة الله يقع لانه أخرجه منخرج التعليل وكذلك أنت طالق  
بارادة الله لا يقع الطلاق ولو قال لارادة الله يقع أما اذا قال أنت طالق بعلم الله أو لعلم الله فانه يقع الطلاق



في الوجهين ولا بد من الفرق وثانيها قال في كتاب الايمان لو قال لامر أنه ان خرجت من هذه الدار الا باذني  
فأنت طالق فانها محتاج في كل مرة الى اذنه ولو قال ان خرجت الا ان آذن لك فأذن لها مرة كفي ولا بد من  
الفرق وثانيها لو قال لامر أنه طلق نفسك ثلاثا باء ألف فطلقت نفسها واحدة وقعت بثلاث الالف وذلك ان  
الباء هاهنا تدل على البدلية فيوزع البدل على المبدل فصار باءا لكل طلاقة ثلاث الالف ولو قال طلق نفسك  
ثلاثا على ألف فطلقت نفسها واحدة لم يقع شيء عند أبي حنيفة لان لفظة على كلمة شرط ولم يوجد الشرط  
وعند صاحبيه تقع واحدة بثلاث الالف قلت وهاهنا مسائل كثيرة متعلقة بالباء ا قال أبو حنيفة الثمن  
انما يتميز عن الثمن بدخول حرف الباء عليه فاذا قلت بعث كذا بكذا فالذي دخل عليه الباء هو الثمن فقط  
وعلى هذا الفرق بين مسئلة البيع الفاسد فانه قال اذا قال بعث هذا الكرياس بعت من الخمر صح البيع وان فقد  
فاسدا واذا قال بعث هذا الخمر بهذا الكرياس لم يصح والفرق ان في الصورة الاولى الخمر عن وفي الصورة  
الثانية الخمر عن وجعل الخمر عننا جائزا اما جعله مضمنا فانه لا يجوز ب قال الشافعي اذا قال بعث  
منك هذا الثوب بهذا الدرهم فمعين ذلك الدرهم وعند أبي حنيفة لا يعين ج قال الله تعالى ان الله  
اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة فجعل الجنة ثمن النفس والمال ومن أصول  
الفقه مسائل ا الباء تدل على السمية قال الله تعالى ذلك بأنهم شاقوا الله هاهنا الباء دلت على  
السمية وقيل انه لا يصح لانه يجوز ادخال لفظ الباء على السب فيقال ثبت هذا الحكم ب هذا  
السبب اذا قلنا الباء تفيد السمية فما الفرق بين باء السمية وبين لام السمية لا بد من بيانه ج  
الباء في قوله سبحانك اللهم وبحمدك لا بد من البحث عنه فانه لا يدري ان هذه الباء بماذا تتعلق وكذلك البحث  
عن قوله ونحن نسبح بحمدك فانه يجب البحث عن هذه الباء د قيل كل العلوم مندرج في الكتب الاربعة  
وعلموها في القرآن وعلوم القرآن في الفاتحة وعلوم الفاتحة في بسم الله الرحمن الرحيم وعلومها في الباء من  
بسم الله قلت لان المقصود من كل العلوم وصول العبد الى الرب وهذه الباء باء الاصاق فهو يلاصق العبد  
بالرب فهو كالمقصود \* النوع الثالث من مباحث هذا الباب مباحث حروف الجز فان هذه الكلمة  
اشتملت على نوعين منها أحدهما الباء وثانيها الفظ من فنقول في لفظ من مباحث ا انك تقول أخذت  
المال من ابنك فتمسكسرتون ثم تقول أخذت المال من الرجل فتفتح النون فهاهنا اختلاف آخر هذه  
الكلمة واذا اختلفت الاحوال دلت على اختصاص كل حالة بهذه الحركة فهاهنا اختلاف آخر هذه  
الكلمة باختلاف العوامل فانه لا معنى للعامل الا الامر الدال على استحقاق هذه الحركات فوجب كون هذه  
الكلمة معربة ب كلمة من وردت على وجوه أربعة ابتداء الغاية والتبويض والزيادة ج قال  
المبرد الاصل هو ابتداء الغاية والبواقي مفرعة عليه وقال آخرون الاصل هو التبويض والبواقي مفرعة  
عليه د أنكسر بعضهم كونها زائدة وأما قوله تعالى يغفر لكم من ذنوبكم فقد بينوا انه يفيد فائدة زائدة  
فكانه قال يغفر لكم بعض ذنوبكم ومن غفر كل بعض منه فقد غفر كله ه الفرق بين من وبين عن لا بد من  
ذكره قال الشيطان ثم لا يتنهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم وعن شمائلهم وفيه ه والآن الاول  
لم خص الاتيين بلفظ من والثالث والرابع بلفظ عن الثاني لما ذكر الشيطان لفظ من ولفظ عن فلم جاءت  
الاستعانة بلفظ من فقال أعوذ بالله من الشيطان ولم يقل عن الشيطان \* النوع الرابع من مباحث هذا الباب  
الشيطان مبالغة في الشيطنة كما ان الرحمن مبالغة في الرحمة والرحيم في حق الشيطان فعيل بمعنى منقول  
كما ان الرحيم في حق الله تعالى فعيل بمعنى فاعل اذا عرفت هذا فهذه الكلمة تقتضي انفرار من الشيطان  
الرحيم الى الرحمن الرحيم وهذا يقتضي المساواة بينهما ما وهذا ينشأ عنه قول الشوية الذين يقولون ان الله  
وابليس اخوان الا ان الله هو الاخ الكريم والفاضل وابليس هو الاخ اللئيم الخسيس المؤذي فالعاقد  
يفتر من هذا الشرير الى ذلك الخير ب الاله هل هو رحيم كريم فان كان رحيمًا كما يقال فخلق الشيطان  
الرحيم وسلطه على العباد وان لم يكن رحيمًا كما يقال فائدة في الرجوع اليه والاستعانة به من شر

الشیطان ج الملائكة فی السموات هل یقولون أعوذ بالله من الشیطان الرجیم فان ذکره فإستعاذته من شیطان  
من شرور أنفسهم لامن شرور الشیطان د أهل الجنة فی الجنة هل یقولون أعوذ بالله ه الانبیاء  
والصديقون لم یقولون أعوذ بالله مع ان الشیطان أخبر أنه لا تعلق لهم بهم فی قوله فبعزتك لا غوینهم  
أبعین الاعبادك منهم المخلصین و الشیطان أخبر أنه لا تعلق لهم بهم الا فی مجرد الدعوة حیث قال وما  
كان لی علیكم من سلطان الا ان دعوتکم فاستجبتم لی فلا تلومونی ولوموا أنفسکم وأما الانسان فهو الذی  
ألقى نفسه فی البلاء فكانت استعاذة الانسان من شر نفسه أهم وألزم من استعاذته من شر الشیطان فلم  
بدأ بالجانب الاضعف وترك الجانب الاهم

• (الکتاب الثانی فی مباحث بسم الله الرحمن الرحیم وفیه أبواب) •

الباب الاوّل فی مسائل جاریة یجری المنتدات وفیه مسائل

(المسئلة الاولى) قد بینا ان البسم من بسم الله الرحمن الرحیم متعاقبة بضمیر فنقول هذا المضمیر یحتمل أن یرکون  
اسما وأن یرکون فعلا وعلى التقديرین فیجوز أن یرکون متعاقبا وأن یرکون متأخرا فهذه أسما أربعة أما اذا  
كان متعاقبا ما وکان فعلا فکقولک بسم الله وأما اذا کان متعاقبا ما وکان اسما فکقولک ابتداء الکلام باسم الله  
وأما اذا کان متأخرا وکان فعلا فکقولک باسم الله أبدا وأما اذا کان متأخرا وکان اسما فکقولک باسم الله  
ابتداءً ویجب البحث هاهنا عن شیئین الاوّل ان التقديم أولى أم التأخیر فنقول کلاهما وارد فی القرآن أما  
التقديم فکقوله بسم الله مجراها ومرساها وأما التأخیر فکقوله اقرأ باسم ربک وأقول التقديم عندی أولى  
ویدل علیه وجوه الاوّل انه تعالی قديم واجب الوجود لانه فیکون وجوده سابقا على وجود غیره والسابق  
بالذات یرتفع السابق فی الذکر الثانی قال تعالی هو الاوّل والاخر وقال قه الامر من قبل ومن بعد  
الثالث ان التقديم فی الذکر أَدْخَلَ فی التعظیم الرابع انه قال ایلک نعبد وها هنا الفعل متأخر عن الاسم  
فوجب أن یرکون فی قوله باسم الله كذلك فیکون التقديم باسم الله ابتداءً الخامس سمعت الشیخ الوالد ضیاء  
الدین عمر رضی الله عنه بقول سمعت الشیخ أیا القاسم الانصاری یقول حضر الشیخ أبو سعید بن أبی الخیر  
المیهنی مع الاستاذ أبی القاسم القشیری فقال الاستاذ القشیری الحققة قولنا ما رأینا شیئا الا ورأینا الله  
بعده فقال الشیخ أبو سعید بن أبی الخیر ذال مقام المریدین أما الحققة قولنا ما رأینا شیئا الا وکانوا قد رأوا  
الله قبله قلت وتصحیح الکلام ان الانتقال من الخلق الى الخالق اشارة الى برهان الاق والتزول من الخالق  
الى الخلق برهان الاق ومعالم ان برهان الاق أشرف واذ اثبت هذا فن أضمر الفعل أولا فکانه انتقل من  
رؤية فعله الى رؤية وجوب الاستعانة باسم الله ومن قال باسم الله ثم أضمر الفعل ثانيا فکانه رأى وجوب  
الاستعانة بالله ثم نزل منه الى احوال نفسه (المسئلة الثانية) اضمار الفعل أولى أم اضمار الاسم  
قال الشیخ أبو بکر الرازی نسق تلاوة القرآن یدل على ان المضمیر هو الفعل وهو الامر لانه تعالی قال ایلک نعبد  
وایلک نستعین والتقدير قولوا ایلک نعبد وایلک نستعین فیکذلك قوله بسم الله الرحمن الرحیم التقدير قولوا  
بسم الله وأقول لعسائل أن یقول بل اضمار الاسم أولى لانا اذا قلنا تقدير الکلام بسم الله ابتداءً کل شیء  
کان هذا اخبارا عن کونه مبدءا فی ذاته بله مع الحوادث وخالفنا جميع الکائنات سواء قائله قائل أول یقله  
وسواء ذکره ذاکر أو لم یذکره ولا شک ان هذا الاحتمال أولى وعمام الکلام فیه یحیی فی بیان ان الاوّل أن  
یقال قولوا الحمد لله أو الاوّل أن یقال الحمد لله لانه اخبارا عن کونه فی نفسه مستحقا للحمد سواء قائله قائل  
أول یقله (المسئلة الثالثة) الجز یحصل بشیئین أحدهما بالحرف کما فی قوله باسم والثانی  
بالاضافة کما فی الله من قوله باسم الله وأما الجز الحاصل فی لفظ الرحمن الرحیم فإستحاصل الکرن الوصف  
تابعاً للموصوف فی الاعراب فها هنا الجمات أحدها ان حروف الجز لم اقتضت الجز وثانيها ان الاضافة  
لم اقتضت الجز وثالثها ان اقتضاء الحرف أقوى أو اقتضاء الاضافة ورابعها ان الاضافة على کم قسم تقع  
قالوا اضافة الشیء الى نفسه محال فبقی ان تقع الاضافة بین الجز والکل أو بین الشیء والخارج عن ذات الشیء

المنفصل عنه أما القسم الاول فتحوباب حديد وخاتم ذهب لان ذلك الباب بعض الحديد وذلك الخاتم بعض الذهب وأما القسم الثاني فكقولك غلام زيد فان المضاف اليه مغاير للمضاف بالكلية وأما أقسام النسب والاضافات فكانها خارجة عن الضبط والتعديد فان أنواع النسب غير متناهية (المسئلة الرابعة) كون الاسم استعمالاً في نسبة بين اللفظة المخصوصة التي هي الاسم وبين الذات المخصوصة التي هي المسمى وتلك النسبة معناها ان الناس اصططحوها على جعل تلك اللفظة المخصوصة معرفة لذلك الشيء المخصوص فكانهم قالوا متى سمعتم هذه اللفظة منا فافهموا اننا أردنا به اذلك المعنى الغلاني فلما حصلت هذه النسبة بين الاسم وبين المسمى لا جرم سمعت اضافة الاسم الى المسمى فهذا هو المراد من اضافة الاسم الى الله تعالى (المسئلة الخامسة) قال أبو عبيد ذكرا الاسم في قوله بسم الله صلة زائدة والتقدير بالله قال وانما ذكر لفظه الاسم اما للتبرك واما ليكون فرقا بينه وبين القسم وأقول المراد من قوله بسم الله قوله ابدؤا بسم الله وكلام أبي عبيد ضعيف لانا ما أمرنا بالابتداء فهذا الامر انما يتناول فعلا من انعمنا واذك الفعل هو لفظنا وقولنا فوجب أن يكون المراد ابدؤا بسم الله والمراد ابدؤا بسم الله وأيضا فالغائدة فيه انه كان ذات الله تعالى أشرف الذوات فكذلك ذكره أشرف الاذكار واسمه أشرف الاسماء فكأنه في الوجود سابق على كل ما سواه ووجب أن يكون ذكره سابقا على كل الاذكار وأن يكون اسمه سابقا على كل الاسماء وعلى هذا التقدير فقد حصل في لفظ الاسم هذه الفوائد الجليلة

### الباب الثاني فيما يتعلق بهذه الكلمة من القراءة والكتابة

أما المباحث المتعلقة بالقراءة فكثيرة (المسئلة الاولى) أجمعوا على ان الوقف على قوله بسم ناقص قبيح وعلى قوله بسم الله أو على قوله بسم الله الرحمن كاف صحيح وعلى قوله بسم الله الرحمن تامة واعلم ان الوقف لا بد وأن يقع على أحد هذه الالوجه الثلاثة وهو أن يكون فافصا أو كافيا أو كاملا فالوقف على كل كلام لا يفهم بنفسه ناقص والوقف على كل كلام مفهوما المعاني الا ان ما بعده يكون متعلقا بما قبله يكون كافيا والوقف على كل كلام تامة ويكون ما بعده منقطعا عنه يكون وقفا تامة لقائل أن يقول قوله الحمد لله رب العالمين كلام تامة لان قوله الرحمن الرحيم ملك متعلق بما قبله لانها صفات والصفات تابعة للموصوفات فان جاز قطع الصفة عن الموصوف وجعلها وحدها آية فلم يقولوا بسم الله الرحمن آية ثم يقولوا الرحيم آية ثانية وان لم يجز ذلك فكيف جعلوا الرحمن الرحيم آية مستقلة فهذا الاشكال لا بد من جوابه (المسئلة الثانية) أطبق القراء على ترك تغليب اللام في قوله بسم الله وفي قوله الحمد لله والسبب فيه ان الانتقال من الكسرة الى اللام المنغزمة ثقيل لان الكسرة توجب التسفل واللام المنغزمة حرف مستعمل والانتقال من التسفل الى التصعد ثقيل وانما استحسنوا تغليب اللام وتغليبها من هذه الكلمة في حال كونها امر فروعاً أو منصوبة كقوله الله لطيف بعباده قل هو الله أحد وقوله ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم (المسئلة الثالثة) قالوا المقصود من هذا التخصيم أمران الاول الفرق بينه وبين لفظ اللام في الذكر الثاني ان التخصيم مشعر بالتعظيم وهذا اللفظ يستحق المبالغة في التعظيم الثالث ان اللام الرقيقة انما تذكر بطرف اللسان وأما هذه اللام الغلظة فاما تذكر بكل اللسان فيمكن العمل فيها أكثر فوجب أن يكون أدخل في الثواب وأيضا جاء في التوراة يا موسى أجب ربك بكل قلبك فها هنا كان الانسان يذكر به بكل لسانه وهو يدل على انه يذكره بكل قلبه فلا جرم كان هذا أدخل في التعظيم (المسئلة الرابعة) لقائل ان يقول نسبة اللام الرقيقة الى اللام الغلظة كنسبة الدال الى الطاء وكنسبة السين الى الصاد فان الدال تذكر بطرف اللسان والطاء تذكر بكل اللسان وكذلك السين تذكر بطرف اللسان والصاد تذكر بكل اللسان فثبت ان نسبة اللام الرقيقة الى اللام الغلظة كنسبة الدال الى الطاء وكنسبة السين الى الصاد ثم انارأيانا ان القوم قالوا الدال حرف والطاء حرف آخر وكذلك السين حرف والصاد حرف آخر فكان الواجب أيضا أن يقولوا اللام الرقيقة حرف واللام الغلظة حرف آخر وانهم مانعوا ذلك ولا بد من الفرق (المسئلة الخامسة) تشديد اللام من قولك الله للذاد غام

فانه حصل هنا اللامان الاولى لام التعريف وهي ساكنة والثانية لام الاصل وهي متحركة واذا اتقى حرفان  
مثلان من الحروف كما هو كان اول الحرفين ساكنا والثاني متحركا ادغم الساكن في المتحرك لضرورة سواء  
كانا في كلمتين أو كلمة واحدة أما في الكلمتين فيمكن في قوله ذار بحت تجارتم وما بكم من نعمة ما لهم من الله  
وأما في الكلمة الواحدة فيمكن في هذه الكلمة واعلم ان الالف واللام والواو والياء ان كانت ساكنة امتنع  
اجتماع مثلين فامتنع الادغام لهذا السبب وان كانت متحركة واجتمع فيها مثلان ~~كان~~ الادغام جائزا  
(المسئلة السادسة) لارباب الاشارات والمجاهدات هاهنا دقيقة وهي أن لام التعريف ولام الاصل  
من لفظة الله اجتمعا فأدغم أحدهما في الثاني فسط لأم المعرفة وبقى لام لفظة الله وهذا كالتسليم  
على أن المعرفة اذا حصلت الى حضرة المعروف سقطت المعرفة وفنيت وبطلت وبقى المعروف الاذلى كما كان  
من غير زيادة ولا نقصان (المسئلة السابعة) لا يجوز حذف الالف من قولنا الله في اللفظ وجاز ذلك في  
ضرورة الشعر عند الوقف عليه قال بعضهم ~~أقبل~~ سيل جاء من عند الله \* يجوز وجود الجنة المغلة  
اتمى ويتفرع على هذا البحث مسائل في الشريعة احداها انه عند الحلف لو قال بله فهل يعقد يمينه  
أم لا قال بعضهم لا لان قوله بله اسم للطوبى فلا يعقد اليمين وقال آخرون يعقد اليمين به لانه بحسب أصل  
اللغة جائز وقد نوى به الحنف فوجب ان تعقد وثانيها لو ذكره على هذه الصفة عند الذبيحة هل يصح ذلك  
أم لا وثالثها لو ذكر قوله الله في قوله الله أكبر هل تعقد الصلاة به أم لا (المسئلة الثامنة) لم يقرأ أحد  
الله بالامالة الا قديمة في بعض الروايات انتهى (المسئلة التاسعة) تشديد الراء من قوله الرحمن الرحيم  
لاجل ادغام لام التعريف في الراء ولا خلاف بين القراء في لزوم ادغام لام التعريف في اللام وفي ثلاثة عشر  
حرفا سواء هي الصاد والصادق والسين والشين والذال والراء والزاي والطاء والظا والطاء والياء  
والنون انتهى كقوله تعالى التسابون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون  
بالمعروف والناهون عن المنكر والعلة الموجبة لجواز هذا الادغام قرب المخرج فان اللام وكل هذه الحروف  
مذكورة مخرجهما من طرف اللسان وما يقرب منه فحسن الادغام ولا خلاف بين القراء في امتناع ادغام  
لام التعريف فيما عدا هذه الثلاثة عشر كقوله العابدون الحامدون الامر بالمعروف والنهي عن المنكر  
لم يجز الادغام فيها بعد المخرج فانه اذا بعد مخرج الحرف الاول عن مخرج الحرف الثاني ثقل النطق بهما  
دفعه فوجب تمييز كل واحد منهما عن الآخر بخلاف الحرفين اللذين يقرب مخرجهما لان التمييز بينهما ما مشكل  
صعب (المسئلة العاشرة) أجمعوا على انه لا يمال لفظ الرحمن وفي جواز امالته قولان للحنويين أحدهما  
انه يجوز اوله قول سيديويه وعلة جوازه انكسار النون بعد الالف والقول الثاني وهو الاظهر عند النحويين  
انه لا يجوز (المسئلة الحادية عشر) أجمعوا على ان اعراب الرحمن الرحيم هو الجزل لكونهما صفتين للجزر  
الاول لان الرفع والنصب جائزان فيهما بحسب النحو أما الرفع فعلى تقدير بسم الله هو الرحمن الرحيم  
وأما النصب فعلى تقدير بسم الله أعني الرحمن الرحيم النوع الثاني من مباحث هذا الباب ما يتعلق بالخط  
وفيه مسائل (المسئلة الاولى) طولوا الباء من بسم الله وما طولوها في سائر المواضع وذكروا في الفرق  
وجهين الاول انه لما حذفت ألف الوصل بعد الباء طولوها هذه الباء ابدل طولوها على الالف المحذوفة  
التي بعدها لا ترى انهم لما كتبوا اقرأ باسم ربك بالالف ردوا الباء الى صفتها الاصلية الثاني قال القتيبي  
انما طولوا الباء لانهم أرادوا ان لا يستقصوا كتاب الله الا بحرف معظم وكان عمر بن عبد العزيز يقول  
له كتابه طولوا الباء واظهروا السين ودرروا الميم تعظيما للكتاب الله (المسئلة الثانية) قال أهل  
الاشارة الباء حرف منخض في الصورة فلما اتصل بكتابة لفظ الله ارتفعت واستعملت فترجوا ان القلب  
لما اتصل بخدمة الله عز وجل أن يرتفع حاله ويعلو شأنه (المسئلة الثالثة) حذفوا ألف اسم من قوله بسم الله  
وأثبتوه في قوله اقرأ باسم ربك والفرق من وجهين الاول أن كلمة بسم الله مذكورة في أكثر الاوقات عند  
أكثر الافعال فلاجل التخفيف حذفوا الالف بخلاف سائر المواضع فان ذكرها قليل الثاني قال الخليل انما

حذفت الالف في قوله بسم الله لانها انما دخلت بسبب ان الابداء بالسبب الساكنة غير يمكن فلما دخلت  
 الباء على الاسم فابت عن الالف فسقطت في الخط وانما لم تسقط في قوله اقرأ باسم ربك لان الباء لا تنوب عن  
 الالف في هذا الموضع كما في بسم الله لانه يمكن حذف الباء من اقرأ باسم ربك مع بقاء المعنى صحيحا فانك  
 لو قلت اقرأ اسم ربك صح المعنى أما لو حذف الباء من بسم الله لم يصبح المعنى فظهر الفرق (المسئلة  
 الرابعة) كتبوا الفظة الله بلامين وكتبوا الفظة الذي بلام واحدة مع استوائهم في اللفظ وفي كثرة الدوران  
 على الألسنة وفي لزوم التعريف والفرق من وجوه (الأول) ان قولنا الله اسم معرب متصرف تصرف  
 الاسماء فأبقوا كتابته على الاصل أما قولنا الذي فهو مبنى لاجل انه ناقص لانه لا يفيد الا مع صلته فهو  
 ككلمة الكامة ومعلوم ان بعض الكامة يكون مبنيا فأدخلوا فيه النقصان لهذا السبب ألا ترى انهم  
 كتبوا قولهم اللذان بلامين لان التثنية أخرجته عن مشابهة الحروف فان الحرف لا يثنى (الثاني) ان قولنا  
 الله لو كتبت بلام واحدة لالتبس بقوله الله وهذا الالتباس غير حاصل في قولنا الذي (الثالث) ان تنخيم ذكر  
 الله في اللفظ واجب فكذلك في الخط والحذف ينافي في التنخيم وأما قولنا الذي فلا تنخيم له في المعنى فتركوا  
 أيضا تنخيمه في الخط (المسئلة الخامسة) انما حذفوا الالف قبل الهاء من قولنا الله في الخط لكرهتهم  
 اجتماع الحروف المتشابهة بالصورة عند الكتابة وهو مثل كراهتهم اجتماع الحروف المتماثلة في اللفظ عند  
 القراءة (المسئلة السادسة) قالوا الاصل في قولنا الله الاله وهي ستة حروف فلما أبدلوه بقوله بسم الله  
 بقيت أربعة أحرف في الخط همزة ولامان وهااء فالهمزة من أقصى الحلق واللام من طرف اللسان والهااء من  
 أقصى الحلق وهو إشارة الى حالة تجيئة فان أقصى الحلق مبدأ التلغظ بالحروف ثم لا يزال يترقى قليلا قليلا الى  
 أن يصل الى طرف اللسان ثم يعود الى الهاء الذي هو في داخل الحلق ويحل الروح فكذلك العبد يتبدى من  
 أول حالته التي هي حالة الكبر والجهالة ويترقى قليلا قليلا في مقامات العبودية حتى اذا وصل الى آخر  
 مراتب الوسع والطاقة ودخل في عالم المكاشفات والانوار أخذ يرجع قليلا قليلا حتى ينتهي الى القنما في بحر  
 التوحيد فهو إشارة الى ما قيل النهاية رجوع الى البداية (المسئلة السابعة) انما جاز حذف الالف قبل  
 النون من الرحمن في الخط على سبيل التخفيف ولو كتب بالالف حسن ولا يجوز حذف الباء من الرحيم  
 لان حذف الالف من الرحمن لا يحل بالكامة ولا يحل فيها التباس بخلاف حذف الباء من الرحيم

#### الباب الثالث من هذا الكتاب في مباحث الاسم وهي نوعان

أحدهما ما يتعلق من المباحث النقلية بالاسم والثاني ما يتعلق من المباحث العقلية بالاسم (النوع  
 الأول) وفيه مسائل (المسئلة الأولى) في هذا اللفظ لغتان مشهورتان تقول العرب هذا اسمه وسمه قال \*  
 باسم الذي في كل سورة سمه \* وقيل فيه لغتان غيرهما سم وسم قال الكسائي ان العرب تقول تارة اسم بكسر  
 الالف وأخرى بضمه فاذا طرحو الالف قال الذين لغتهم كسر الالف سم وقال الذين لغتهم ضم الالف سم  
 وقال ثعلب من جعل أصله من سما يسمى قال اسم وسم ومن جعل أصله من سما يسمى قال اسم وسم وقال المبرد  
 سمعت العرب تقول اسمه وأسمه وسمه وسمه وسماء (المسئلة الثانية) أجمعوا على ان تصغير الاسم سمى وجمعه  
 أسماء وأسماحي (المسئلة الثالثة) في اشتقاقه قولان قال البصريون هو مشتق من سما يسمى اذا علا وظهر  
 فاسم الشيء ما علا حتى ظهر ذلك الشيء به وأقول اللفظ معرف للمعنى ومعرف الشيء متمم في المعالومية  
 على المعرف فلا جرم كان الاسم عاليا على المعنى ومتمم ما عليه وقال الكوفيون هو مشتق من وسم بسم سمه  
 والسمه العلامة فالاسم كالعلامة المعرفة للمسمى \* بحجة البصريين لو كان اشتقاق الاسم من السمه لكان تصغيره  
 وسما وجمعه أساما (المسئلة الرابعة) الذين قالوا اشتقاقه من السمه قالوا أصله من وسم بسم ثم حذف  
 منه الواو ثم زيد فيه ألف الوصل عوضا عن المحذوف كالعدة والصفة والزنة أصله الوعد والوصف والوزن  
 أسقط منها الواو وزيد فيها الهاء وأما الذين قالوا اشتقاقه من سمو وهو العلو فلهم قولان الأول ان أصل  
 الاسم من سما يسمى وسما يسمى والامر فيه اسم كقولنا ادع من دعوت أو اسم مثل ارم من ريت ثم انهم

جعلوا هذه الصيغة اسما وأدخلوا عليها وجوه الاعراب وأخرجوها عن حد الافعال قالوا وهذا كما سموا  
 البعير بعسلا وقال الاخفش هذا مثل الآن فان أصله أن يثين اذا حضر ثم أدخلوا الالف واللام على  
 الماضي من فعله وتركوه مفتوحا والقول الثاني أصله هو مثل هو وانما حذف الواو من آخره استنقالا  
 لتهاقب الحركات عليها مع كثرة الدوران وانما أعربوا الميم لانها صارت بسبب حذف الواو آخر الكلمة فنقل  
 حركة الواو اليها وانما سكنوا السين لانهما حذف الواو بقي حرفان أحدهما ساكن والآخر متحرك فلما حرك  
 الساكن وجب تسكين المتحرك ليحصل الاعتدال وانما أدخلت الهمزة في أوله لان الابتداء بالساكن  
 محال فاحتاجوا الى ذلك ما يبتدأ به وانما خضت الهمزة بذلك لانها من حروف الزيادة (النوع  
 الثاني من مباحث هذا الباب المسائل العقلية) فنقول أما حد الاسم وذكر أقسامه وأنواعه فقد تقدم  
 ذكره في أول هذا الكتاب وبقي هاهنا مسائل (المسئلة الاولى) قالت الحشوية والكترامية والاشعرية  
 الاسم نفس المسمى وغير التسمية وقالت المعتزلة الاسم غير المسمى ونفس التسمية والمختار عندنا ان الاسم غير  
 المسمى وغير التسمية وقبل الخوض في ذكر الدلائل لابتدئ من التنبه على مقدمة وهي ان قول القائل الاسم هل  
 هو نفس المسمى أم لا يجب أن يكون مسبوقا ببيان ان الاسم ماهو وان المسمى ماهو حتى ينظر بعد ذلك  
 في ان الاسم هل هو نفس المسمى أم لا فنقول ان كان المراد بالاسم هذا اللفظ الذي هو أصوات مقطعة  
 وحروف مؤنفة وبالمسمى تلك الذوات في أنفسها وتلك الحقائق بأعيانها فالعلم الضروري حاصل بان الاسم  
 غير المسمى والخوض في هذه المسئلة على هذا التقدير يكون عبثا وان كان المراد بالاسم ذات المسمى وبالمسمى  
 أيضا تلك الذات كان قولنا الاسم هو المسمى معناه ان ذات الشيء عين الشيء وهذا وان كان حقا لانه من  
 باب ايضاح الواضحات وهو عبث فثبت ان الخوض في هذا البحث على جميع التقديرات يجري مجرى العبث  
 (المسئلة الثانية) اعلم اننا استخراجنا لقول من يقول الاسم نفس المسمى تأويلنا لطيفا دقيقا وبيانه ان لفظ  
 الاسم اسم لكل لفظ دل على معنى من غير أن يدل على زمان معين ولفظ الاسم كذلك فوجب أن يكون لفظ  
 الاسم اسما لنفسه فيكون لفظ الاسم مسمى بلفظ الاسم في هذه الصورة الاسم نفس المسمى الا أن فيه اشكالا  
 وهو أن كون الاسم اسما للمسمى من باب الاسم المضاف واحدا المضافين لا بد وأن يكون مغايرا للاخر  
 (المسئلة الثالثة) في ذكر الدلائل الدالة على ان الاسم لا يجوز أن يكون هو المسمى وفيه وجوه الاقول ان  
 الاسم قد يكون موجودا مع كون المسمى معدوما فان قولنا المعدوم منفي معناه سلب لاثبوت له والافاظ  
 موجودة مع ان المسمى بها عدم محض ونفي صرف وأيضا قد يكون المسمى موجودا والاسم معدوما مثل  
 الحقائق التي ما وضعوا لها اسما معينة وبالجملة فثبتت كل واحد منهما محال عدم الاخر معلوم مقترود ذلك  
 يوجب المغايرة الثاني أن الاسماء قد تكون كثيرة مع كون المسمى واحدا كالاسماء المترادفة وقد يكون  
 الاسم واحدا والمسميات كثيرة كالاسماء المشتركة وذلك أيضا يوجب المغايرة الثالث أن كون الاسم  
 اسما للمسمى وكون المسمى مسمى بالاسم من باب الاضافة كالمساكنة والمملوكية واحدا المضافين مغاير للاخر  
 ولقائل أن يقول يشكل هذا بكون الشيء عالما بنفسه الرابع الاسم أصوات مقطعة وضعت لتعريف  
 المسميات وتلك الاصوات أعراض غير باقية والمسمى قد يكون باقيا بل يكون واجب الوجود لذاته الخامس  
 ان اذا تلفظنا بالنار والتلج فهذان اللفظان موجودان في ألسنتنا ولو كان الاسم نفس المسمى لزم أن يحصل  
 في ألسنتنا النار والتلج وذلك لا يقوله عاقل السادس قوله تعالى والله الاسماء الحسنى فادعوه بها وقوله صلى  
 الله عليه وسلم ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما فهنها الاسماء كثيرة والمسمى واحد وهو الله عز وجل السابع أن  
 قوله تعالى بسم الله وقوله تبارك اسم ربك في هذه الآيات يقتضى اضافة الاسم الى الله تعالى واطافة الشيء  
 الى نفسه محال الثامن ان ادركت تفرقة ضرورية بين قولنا اسم الله وبين قولنا اسم الاسم وبين قولنا الله الله  
 وهذا يدل على ان الاسم غير المسمى التاسع ان انصف الاسماء بكونها عربية وفارسية فنقول الله اسم عربي  
 وخذاي اسم فارسي وأما ذات الله تعالى فنزعه عن كونه كذلك العاشر قال الله تعالى والله الاسماء الحسنى

فادعوهيها أمرنا بأن ندعو الله بأسمائه فلا سم آله الدعاء والمدعو هو الله تعالى والمغايرة بين ذات المدعو وبين اللفظ لذي يحصل به الدعاء معلوم بالضرورة واحتج من قال الاسم هو المسمى بالنص والحكم أما النص فقوله تعالى تبارك اسم ربك والمتبارك المتعالي هو الله تعالى لا الصوت ولا الحرف وأما الحكم فهو أن الرجل إذا قال زينب طالق وكان زينب اسمها لم يقع عليها الطلاق ولو كان الاسم غير المسمى لكان قد وقع الطلاق على غير تلك المرأة فكان يجب أن لا يقع الطلاق عليها والجواب عن الأول أن يقال لم لا يجوز أن يقال كما أنه يجب علينا أن نعتقد كونه تعالى منزها عن النقائص والآفات فكذلك يجب علينا تنزيهه عن الألفاظ الموضوعات لتعريف ذات الله تعالى وصفاته عن العبث والرفث وسوء الأدب وعن الثاني أن قواني زينب طالق معناها ان الذات التي يعبر عنها بهذا اللفظ طالق فلهذا السبب وقع الطلاق عليها (المسئلة الرابعة) التسمية عند ناغير الاسم والدليل عليه ان التسمية عبارة عن تعيين اللفظ المعين تعريف الذات المعينة وذلك التعيين معناه قصد الواضع وارا دته وأما الاسم فهو عبارة عن تلك اللفظة المعينة والفرق بينهما معلوم بالضرورة (المسئلة الخامسة) قد عرفت ان الألفاظ الدالة على تلك المعاني تستتبع ذكر الألفاظ الدالة على ارتباط بعضها ببعض فلهذا السبب الظاهر وضع الأسماء والأفعال سابق على وضع الحروف فأما الأفعال والأسماء فأيهما أسبق الاظهر ان وضع الأسماء سابق على وضع الأفعال ويدل عليه وجوه الأول ان الاسم لفظ دال على الماهية والفعل لفظ دال على حصول الماهية بشئ من الأشياء في زمان معين فكان الاسم مفردا والفعل مركبا والمفرد سابق على المركب بالذات والرتبة فوجب أن يكون سابقا عليه في الذكرو اللفظ الثاني ان الفعل يتبع التلغظ به الا عند الاسناد الى الفاعل أما اللفظ الدال على ذلك الفاعل فقد يجوز التلغظ به من غير أن يسند اليه الفعل فعلى هذا الفاعل غنى عن الفعل والفعل محتاج الى الفاعل والغنى سابق بالرتبة على المحتاج فوجب أن يكون سابقا عليه في الذكر الثالث ان تركيب الاسم مع الاسم مفيد وهو الجملة المركبة من المبتدأ والخبر أما تركيب الفعل مع الفعل فلا يفيد البتة بل ما لم يحصل في الجملة الاسم لم يفد البتة فعلمنا ان الاسم متقدم بالرتبة على الفعل فكان الاظهر تقدمه عليه بحسب الوضع (المسئلة السادسة) قد علمت ان الاسم قديم يكون اسما للماهية من حيث هي وقد يكون اسما مشتقا وهو الاسم الدال على كون الشئ موصوفا بالصفة الفلانية كالعالم والقادر والظاهر ان أسماء الماهيات سابقة بالرتبة على المشتقات لان الماهيات مفردات والمشتقات مركبات والمفرد قبل المركب (المسئلة السابعة) يشبه أن تكون أسماء الصفات سابقة بالرتبة على أسماء الذوات القائمة بأنفسها لاننا نعرف الذوات الابواسطة الصفات القائمة بها والمعروف معلوم قبل المعرف والسبق في المعرفة يناسب السبق في الذكر (المسئلة الثامنة) في أقسام الأسماء الواقعة على السميات اعلم انها تسعة فأقولها الاسم الواقع على الذات وثانيها الاسم الواقع على الشئ بحسب جزء من أجزاء ذاته كما اذا قلنا الجدار انه جسم وجوهر وثالثها الاسم الواقع على الشئ بحسب صفة حقيقية قائمة بذاته كقولنا للشئ انه اسود وأبيض وحار وبارد فان السواد والبياض والحرارة والبرودة صفات حقيقية قائمة بالذات لاتعلق لها بالأشياء الخارجية ورابعها الاسم الواقع على الشئ بحسب صفة اضافية فقط كقولنا للشئ انه معلوم ومفهوم ومذكور ومالك ومملوك وخامسها الاسم الواقع على الشئ بحسب حالة سلبية كقولنا انه أعمى وفقير وقولنا انه سليم عن الآفات خال عن الخسافات وسادسها الاسم الواقع على الشئ بحسب صفة حقيقية مع صفة اضافية كقولنا للشئ انه عالم وقادر فان العلم عند الجمهور صفة حقيقية ولها إضافة الى المعلومات والقدرة صفة حقيقية ولها إضافة الى المقدرات وسابعها الاسم الواقع على الشئ بحسب صفة حقيقية مع صفة سلبية كالمفهوم من مجموع قولنا قادر لا يجز من شئ وعالم لا يجهل شيئا وثامنها الاسم الواقع على الشئ بحسب صفة اضافية مع صفة سلبية مثل لفظ الأول فانه عبارة عن مجموع أمرين أحدهما ان يكون سابقا على غيره وهو صفة اضافية والثاني ان لا يسبقه غيره وهو صفة سلبية

ومثل القبول فان معناه كونه قائماً بنفسه مقوماً لغيره فقيامه بنفسه انه لا يحتاج الى غيره وتقوية لغيره احتياج غيره اليه والاول سلب والثاني اضافة وتاسعها الاسم الواقع على الشيء بحسب مجموع صفة حقيقة و اضافية وسالبة فهذا هو القول في تقسيم الاسماء وسواء كان الاسم اسم الله سبحانه وتعالى أو لغيره من أقسام المحدثات فانه لا يوجد قسم آخر من أقسام الاسماء غير ما ذكرناه (المسئلة التاسعة) في بيان انه هل لله تعالى بحسب ذاته المخصوصة اسم أم لا اعلم ان الخوض في هذه المسئلة مسبوق بمقتدات عالمية من المباحث الالهية (المقدمة الاولى) انه تعالى مخالف لخلقته لذاته المخصوصة لالصفة والدليل عليه ان ذاته من حيث هي مع قطع النظر عن سائر الصفات ان كانت مخالفة لخلقته فهو المطلوب وان كانت مساوية لسائر الذات فحينئذ تكون مخالفة ذاته لسائر الذات لا بد وان يكون لصفة زائدة فاختصاص ذاته بتلك الصفة التي لاجلها وقعت المخالفة ان لم يكن لامر البتة فينشذ لم رجحان الجائز للمرجح وان كان لامر آخر لم اما التسلسل واما الدور واما محالان فان قيل هي قوانينها فهذا يقتضى أن تكون خصوصية تلك الصفة لصفة أخرى ويلزم منه التسلسل وهو محال (المقدمة الثانية) اننا نقول انه تعالى ليس بجسم ولا جوهر لان سلب الجسمية والجهرية مفهوم سلبي وذاته المخصوصة امر ثابت والمغايرة بين السلب والاثبوت معلوم بالضرورة وايضا فذاته المخصوصة ليست عبارة عن نفس القادرية والعالمية لان المفهوم من القادرية والعالمية مفهومات اضافية وذاته ذات قائمة بنفسها والفرق بين الموجود القائم بالنفس وبين الاعتبار النسبية والاضافية معلوم بالضرورة (المقدمة الثالثة) في بيان ان في هذا الوقت لانعرف ذاته المخصوصة ويدل عليه وجوه (الاول) انا اذا رجعنا الى عقولنا وافهامنا لم نجد عند عقولنا من معرفة الله تعالى الا احداً او اربعة اما العلم بكونه موجوداً واما العلم بدوام وجوده واما العلم بصفات الجلال وهي الاعتبار السلبية واما العلم بصفات الاكرام وهي الاعتبار الاضافية وقد ثبت بالدليل ان ذاته المخصوصة مغايرة لكل واحد من هذه الاربعة فانه ثبت بالدليل ان حقيقته غير وجوده واذا كان كذلك كانت حقيقته أيضاً مغايرة لدوام وجوده وثبت ان حقيقته غير سلبية وغير اضافية واذا كان لا معلوم عند انطاق الاحد هذه الامور الاربعة وثبت انها مغايرة لحقيقته المخصوصة ثبت ان حقيقته المخصوصة غير معلومة للبشر (الثاني) ان الاستقراء التام يدل على اننا لا يمكننا ان تصور امر من الامور الا من طرق امور اربعة احدها الاشياء التي ادرناها باحدى هذه الحواس الخمس وثانيها الاحوال التي ندركها من احوال ابداننا كالاتم واللذة والجوع والعطش والفرح والغم وثالثها الاحوال التي ندركها بحسب عقولنا مثل حقيقة الوجود والعدم والوحدة والكثرة والوجوب والامكان ورابعها الاحوال التي يدركها العقل والخيال من تلك الثلاثة فهذه الاشياء هي التي يمكننا ان نتصورها وان ندركها من حيث هي فاذا ثبت هذا واثبت ان حقيقة الحق سبحانه وتعالى مغايرة لهذه الاقسام ثبت ان حقيقته غير معقولة للخلق (الثالث) ان حقيقته المخصوصة على الجميع لوازمه من الصفات الحقيقية والاضافية والسلبية والعلم بالهالة للعلم بالمعول ولو كانت حقيقته المخصوصة معلومة لكانت صفاته بأسرها معلومة بالضرورة وهذا معدوم فذا المعدوم ثبت ان حقيقته الحق غير معقولة للبشر (المقدمة الرابعة) في بيان انها وان لم تكن معقولة للبشر فهل يمكن أن يصير معقولة لهم (المقدمة الخامسة) في بيان ان البشر وان امتنع في عقولهم ادراك تلك الحقيقة المخصوصة فهل يمكن ذلك العرفان في حق جنس الملائكة وفي حق فرد من افرادهم الانصاف ان هذه المباحث صعبة والعقل كالعاجز القاصر في الوفاء بها كما ينبغي وقال بعضهم عقول المخلوقات ومعارفهم متناهية والحق تعالى غير متناهى والمتناهى يمتنع وصوله الى غير المتناهى ولان أعظم الاشياء هو الله تعالى وأعظم العلوم علم الله سبحانه وتعالى وأعظم الاشياء لا يمكن معرفته الا بأعظم العلوم فعلى هذا لا يعرف الله الا الله (المقدمة السادسة) اعلم ان معرفة الاشياء على نوعين معرفة عرضية ومعرفة ذاتية أما المعرفة العرضية فكما اذا رأينا بناء علمنا بأنه لا بد له من



بان فأما ان ذلك الباني كيف كان في ماهيته وان حقيقة من أي أنواع الماهيات فوجود البناء لا يدل عليه وأما المعرفة الذاتية فكما اذا عرفنا اللون المعين بصبرنا وعرفنا الحرارة بلمسنا وعرفنا الصوت بسمعنا فانه لاحقيقة للحرارة والبرودة الالهة الكيفية الملوسة ولا حقيقة للسواد والبياض الالهة الكيفية المرئية اذا عرفت هذا فنقول انما اذا علمنا احتياج المحدثات الى محدث وخالق فقد عرفنا الله تعالى معرفة عرضية انما الذي نفيناها الان هو المعرفة الذاتية فلو كان هذا الدقة معلومة حتى لا تقع في الغلط (المقدمة السابعة) اعلم ان ادراك الشيء من حيث هو هو معنى ذلك النوع الذي سميناه بالمعرفة الذاتية يقع في الشاهد على نوعين أحدهما العلم والشأنى الابصار فانها اذا أبصرنا السواد ثم غمضنا العين فانا نجد تفرقة بديهية بين الحالتين فعلمنا ان العلم غير وان الابصار غير اذا عرفت هذا فنقول بتقدير انه يقال يمكن حصول المعرفة الذاتية للخلق فهل تلك المعرفة ولذلك الادراك طريق واحد فقط أو يمكن وقوعه على طريقين مثل ما في الشاهد من العلم والابصار هذا أيضا مما لا يسيل للعقل الى القضاء به والجزم فيه بتقدير أن يكون هناك طريقان أحدهما المعرفة والشأنى الابصار فهل الامر هناك مقصور على هذين الطريقين أو هناك طرق كثيرة ومراتب مختلفة كل هذه المباحث مما لا يقدر العقل على الجزم فيها البتة فهذا هو الكلام في هذه المقدمات (المسئلة العاشرة) في انه هل لله تعالى بحسب ذاته المخصوصة اسم أم لا نقل عن قدماء الفلاسفة انكاره قالوا والدليل عليه ان المراد من وضع الاسم الاشارة بذكره الى المسمى فلو كان لله بحسب ذاته اسم لكان المراد من وضع ذلك الاسم ذكره مع غيره لتعريف ذلك المسمى فاذا ثبت ان أحدا من الخلق لا يعرف ذاته المخصوصة البتة لم يبق في وضع الاسم لتلك الحقيقة فائدة فثبت ان هذا النوع من الاسم مفقود فعند هذا قالوا انه ليس لتلك الحقيقة اسم بل له لوازم معرفة وتلك اللوازم هي انه الازلى الذي لا يزول وانه الواجب الذي لا يقبل العدم وأما الذين قالوا انه لا يمنع في قدرة الله تعالى أن يشرف بعض المقربين من عباده بأن يجعله عارفا بتلك الحقيقة المخصوصة قالوا اذا كان الامر كذلك فثبت ان لا يمنع وضع الاسم لتلك الحقيقة المخصوصة فثبت ان هذه المسئلة مبنية على تلك المقدمات السابقة (المسئلة الحادية عشر) بتقدير أن يكون وضع الاسم لتلك الحقيقة المخصوصة ممكنا وجب القطع بأن ذلك الاسم أعظم الاسماء وذلك الذكر أشرف الازكار لان شرف العلم بشرف المعلوم وشرف الذكر بشرف المذكور فلما كان ذات الله تعالى أشرف المعلومات والمذكورات كان العلم به أشرف العلوم وكان ذكر الله أشرف الازكار وكان ذلك الاسم أشرف الاسماء وهو المراد من الكلام المشهور الواقع في الاسئلة وهو اسم الله الاعظم ولو اتفق الملك مقرب أو نبي مرسل الوقوف على ذلك الاسم حال ما يكون قد تجلى له معناه لم يعد أن يطبعه جميع عوالم الجسمانيات والروحانيات (المسئلة الثانية عشر) القائلون بأن الاسم الاعظم موجودا اختلافوا فيه على وجوه (الاول) قول من يقول ان ذلك الاسم الاعظم هو قولنا ذوالجلال والاکرام وورد فيه قوله عليه السلام أظوا يا ذوالجلال والاکرام وهذا عندي ضعيف لان الجلال اشارة الى الصفات السلبية والاکرام اشارة الى الصفات الاضافية وقد عرفت ان حقيقة المخصوصة مقابلة للسلوب والاضافات (والقول الثاني) قول من يقول انه هو الحى القيوم لقوله عليه السلام لابي بن كعب ما أعظم آية في كتاب الله تعالى فقال الله لا اله الا هو الحى القيوم فقال ايها المنذر وعندي انه ضعيف وذلك لان الحى هو الدراك الفعال وهذا ليس فيه كثرة عظيمة لانه صفة وأما القيوم فهو وبالغة في القيام ومعناه كونه قائما بنفسه مقوما لغيره فسكونه قائما بنفسه مفهوم سلبي وهو استغناؤه عن غيره وكونه مقوما لغيره صفة اضافية فالقيوم لفظ دال على مجموع سلبي وضافة فلا يكون ذلك عبارة عن الاسم الاعظم (القول الثالث) قول من يقول أسماء الله كها عظيمة مقدسة ولا يجوز وصف الواحد منها بأنه أعظم لان ذلك يقتضى وصف ما عداه بالنقصان وعندي ان هذا أيضا ضعيف لانا بينا ان الاسماء منقسمة الى الاقسام التسعة وبيننا ان الاسم الدال على الذات المخصوصة يجب أن يكون أشرف الاسماء وأعظمها واذا ثبت هذا باللائل فلا يسيل فيه

الى الانكار (القول الرابع) ان الاسم الاعظم هو قولنا الله وهذا هو الاقرب عندى لاناس نقيم الدلالة على ان هذا الاسم يجرى مجرى اسم العلم في حقه سبحانه وازا كان كذلك كان دال على ذاته المخصوصة (المسئلة الثالثة عشر) أما الاسم الدال على المسمى بحسب جزء من اجزاء ماهية المسمى فهذا في حق الله تعالى محال لان هذا التمايز في حق من كانت ماهيته مركبة من الاجزاء وذلك في حق الله محال لان كل مركب فانه محتاج الى جزئه وجزؤه غيره فكل مركب فانه محتاج الى غيره وكل محتاج الى غيره فهو ممكن ينتج ان كل مركب فهو ممكن لذاته فالا يكون ممكلا لذاته امتنع أن يكون مركبا وما لا يكون مركبا امتنع أن يحصل له اسم بحسب جزء ماهيته (المسئلة الرابعة عشر) اعلم اننا ان الاسم الدال على الذات هل هو حاصل في حق الله تعالى أم لا قد ذكرنا اختلاف الناس فيه وأما الاسم الدال بحسب جزء الماهية فقد أثبتنا البرهان القاطع على امتناع حصوله في حق الله تعالى فبقية الاقسام السبعة فنقول أما الاسم الدال على الشيء بحسب صفة حقيقية فانه بذاته المخصوصة فذلك الصفة اما أن تكون هي الوجود واما أن تكون كيفية من كفيات الوجود واما أن تكون صفة أخرى مغايرة للوجود ولكيفيات ذلك الوجود ونحن نذكر المسائل المفرعة على هذه الاقسام والله الهادى

### الباب الرابع في البحث عن الاسماء الدالة على الصفات الحقيقية

قد عرفت ان هذا البحث ينقسم الى ثلاثة أقسام الاقوال الاسماء الدالة على الوجود وفيه مسائل (المسئلة الاولى) أطبق الاكثرون على انه يجوز تسمية الله تعالى باسم الشيء ونقل عن جهنم بن صفوان ان ذلك غير جائز أما جملة الجمهور فوجوه (الحجة الاولى) قوله تعالى قل أى شئ أكبر شهادة قل الله وهذا يدل على انه يجوز تسمية الله باسم الشئ فان قيل لو كان الكلام مقصورا على قوله قل الله لكان دليلا كم حسنا لكن ليس الامر كذلك بل ان ذكره هو قوله تعالى قل الله شهيد بينى وبينكم وهذا كلام مستقل بنفسه ولا تعلق له بما قبله وحينئذ لا يلزم أن يكون الله تعالى مسمى باسم الشئ قلنا لما قال أى شئ أكبر شهادة ثم قال قل الله شهيد بينى وبينكم وجب أن تكون هذه الجملة جارية مجرى الجواب عن قوله أى شئ أكبر شهادة وحينئذ يلزم المقصود (الحجة الثانية) قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه والمراد بوجهه ذاته ولولم تكن ذاته شيئا لما جاز استثناءه عن قوله كل شئ هالك وذلك يدل على ان الله تعالى مسمى بالشئ (الحجة الثالثة) قوله عليه السلام في خبر عمران بن الحصين كان الله ولم يكن شئ غيره وهذا يدل على ان اسم الشئ يقع على الله تعالى (الحجة الرابعة) روى عبد الله الانصارى في الكتاب الذى سماه بالفاروق عن عائشة رضى الله عنها انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من شئ أعز من الله عز وجل (الحجة الخامسة) ان الشئ عبارة عما يندرج ان يسلّم ويخبر عنه وذات الله تعالى كذلك فيكون شيئا واحدا حتى جهنم بوجوه (الحجة الاولى) قوله تعالى الله خالق كل شئ وكذلك قوله وهو على كل شئ قدير فهذا يقتضى أن يكون كل شئ مخلوقا ومقدورا والله تعالى ليس بمخلوق ولا مقدور ينتج ان الله سبحانه وتعالى ليس بشئ فان قالوا ان قوله تعالى الله خالق كل شئ وقوله وهو على كل شئ قدير عام دخله التخصيص قلنا الجواب عنه من وجهين الاول ان التخصيص خلاف الاصل والدلائل اللفظية كفي في تقريرها هذا القدر الثاني ان الاصل في جواز التخصيص هو ان أهل العرف يقيمون الاصل ثم مقام الكل فلهذا السبب يجوز ادخول التخصيص في العمومات الا ان اجراء الاصل مجرى الكل انما يجوز في الصورة التى يكون الخارج عن الحكم حقا قريبا القدر فيجعل وجوده كعدمه ويحكم على الباقي بحكم الكل فثبت ان التخصيص انما يجوز في الصورة التى تكون حقا قريبا ساقطة الدرجة اذا عرفت هذا فنقول ان بتقدير أن يكون الله تعالى مسمى بالشئ كان أعظم الاشياء وأجلها هو الله تعالى فامتنع أن يحصل فيه جواز التخصيص فوجب القول بان ادعاء هذا التخصيص محال (الحجة الثانية) قوله تعالى ليس كمثل شئ وهو السميع البصير حكّم الله تعالى بأن مثل مثله ليس بشئ ولا شك ان كل شئ مثل لمثل نفسه وثبت بهذه الآية ان مثل مثله ليس بشئ ينتج انه تعالى

غير مسمى بالشيء فان قالوا ان الكلف زائدة قلنا هذا الكلام معناه ان هذا الحرف من كلام الله تعالى لغو  
وعيب وباطل ومعلوم ان هذا الكلام هو الباطل ومتى قلنا ان هذا الحرف ليس بباطل صارت الحجة التي  
ذكرناها في غاية القوة والكمال (الحجة الثالثة) لفظ الشيء لا يفيد صفة من صفات الجلال والعظمة والمدح  
والثناء وأسماء الله تعالى يجب كونها كذلك ينتج ان لفظ الشيء ليس اسما لله تعالى أما قولنا ان اسم الشيء  
لا يفيد المدح والجلال فظاهر وذلك لان المفهوم من لفظ الشيء قد مر مشتمل بين الذرة الحسيرة وبين أشرف  
الاشياء، وإذا كان كذلك كان المفهوم من لفظ الشيء حاصل في أخس الاشياء وذلك يدل على ان اسم الشيء  
لا يفيد صفة المدح والجلال وأما قولنا ان أسماء الله يجب أن تكون دالة على صفة المدح والجلال فالدليل  
عليه قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه والاستدلال بالآية ان  
كون الاسماء حسنة لا معنى له الا كونها دالة على الصفات الحسنة الرفيعة الجليلة فاذا لم يدل الاسم على  
هذا المعنى لم يكن الاسم حسنا ثم انه تعالى أمرنا بأن ندعوه بهذه الاسماء ثم قال بذلك وذروا الذين يلحدون  
في أسمائه وهذا كالتنبيه على ان من دعاه بغير تلك الاسماء الحسنة فقد ألحد في أسماء الله فتصير هذه الآية  
دالة قوية على انه ليس للعبد أن يدعو الله الابالاسماء الحسنى الدالة على صفات الجلال والمدح وإذا  
ثبت هاتان المقدمتان فقد حصل المطلوب (الحجة الرابعة) انه لم ينقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ولا عن أحد من الصحابة انه خاطب الله تعالى بقوله يا شيء وكيف يقال ذلك وهذا اللفظ في غاية الحقارة  
فكيف يجوز للعبد خطاب الله بهذا الاسم بل نقل عنهم انهم كانوا يقولون يا منشيء لاشياء يا منشيء الارض  
والسما والسماء واعلم ان من الناس من يظن ان هذا البحث واقع في المعنى وهذا في غاية البعد فانه لا نزاع في ان الله  
تعالى موجود وذات وحقيقة انما النزاع في انه هل يجوز اطلاق هذا اللفظ عليه فهذا النزاع في مجرد اللفظ  
لا في المعنى ولا يجري بسببه تكفير ولا تفسير فيمكن الانسان عالم بهذه الدقيقة حتى لا يقع في الغلط (المسئلة  
الثانية) في بيان انه هل يجوز اطلاق لفظ الموجود على الله تعالى اعلم ان هذا البحث يجب أن يكون مسبوقا  
بقدمته وهي أن لفظ الوجود يقال بالاشتراك على معنيين أحدهما أن يراد بالوجود الوجودان والادراك  
والشعور ومتى أريد بالوجود الوجودان والادراك فقد أريد بالوجود الاحتمال المدرك والمشعور به والثاني  
ان يراد بالوجود الحصول والتحقق في نفسه واعلم ان بين الامرين فرقا وذلك لان كونه معلوم الحصول في  
الاعيان يتوقف على كونه حاصل في نفسه ولا ينعكس لان كونه حاصل في نفسه لا يتوقف على كونه معلوم  
الحصول في الاعيان لانه لا يتبع في العقل كونه حاصل في نفسه مع انه لا يكون معلوما لاحد بقى هاهنا بحث  
وهو ان لفظ الوجود هل وضع أولا للدراك والوجدان ثم نقل ثانيا الى حصول الشيء في نفسه او الامر فيه  
بالعكس او وضعهما معا فتقول هذا البحث لفظي والا قرب هو الاول لانه لو لا شعور الانسان بذلك الشيء لما  
عرف حصوله في نفسه فلما كان الامر كذلك وجب أن يكون وضع اللفظ المعنى الشعور والادراك سابقا على  
وضعه لحصول الشيء في نفسه اذا عرفت هذه المقدمة فنقول اطلاق لفظ الموجود على الله تعالى يكون على  
وجهين أحدهما كونه معلوما مشعورا به والثاني كونه في نفسه ثابتا حقيقا أما بحسب المعنى الاول فقد جاء  
في القرآن قال الله تعالى لوجدوا الله ولفظ الوجود هاهنا بمعنى الوجدان والعرفان وأما بالمعنى الثاني  
فهو غير موجود في القرآن فان قالوا لما حصل الوجود بمعنى الوجدان لم يحصل الوجود بمعنى الثبوت  
والتحقق اذ لو كان عدما محض لما كان الامر كذلك فتقول هذا ضعيف من وجهين الاول انه لا يلزم من  
حصول الوجود بمعنى الوجدان والمعرفة حصول الوجود بمعنى الثبوت لما ثبت ان المعدوم قد يكون معلوما  
والثاني انما يثبت ان هذا البحث ليس اللفظ فلا يلزم من حصول الاسم بحسب معنى حصول الاسم بحسب  
معنى آخر ثم نقول ثبت باجماع المسلمين اطلاق هذا الاسم فوجب القول به فان قالوا ألسنتم قلتم ان اسماء الله  
تعالى يجب كونها دالة على المدح والثناء وانظروا لفظ الوجود لا يفيد ذلك قلنا عدا لنا عن هذا الدليل بدلالة  
الاجماع وأيضا فدلالة لفظ الموجود على المدح أكثر من دلالة لفظ الشيء عليه وبيانه من وجوه الاول انه

عند قوم يقع لفظ الشيء على المعدوم كما يقع على الموجود أما الموجود فإنه لا يقع على المعدوم البتة فكان  
اشعار هذا اللفظ بالمدح أولى الثاني ان لفظ الموجود بمعنى المعلوم يقيد صفة المدح والثناء لانه يفيد ان بسبب  
كثرة الدلائل على وجوده والاهيته صار كأنه معلوم لكل أحد موجود عند كل أحد واجب الاقرار به  
عند كل عقل فهذا اللفظ أفاد المدح والثناء من هذا الوجه فظهر الفرق بينه وبين لفظ الشيء (المسئلة  
الثالثة) في الذات روى عبد الله الانصاري الهروي في الكتاب الذي سماه بالفاروق أخبارا تدل على  
هذا اللفظ أحدها عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان من أعظم الناس أجرا الوزير  
الصالح من أمير بطيعة في ذات الله وثانيها عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم  
لم يكذب الا في ثلاث ثنتين في ذات الله وثالثها عن كعب بن عجرة عن أبيه رضى الله عنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا تسبوا عليا فإنه كان مخشوشا في ذات الله ورابعها عن أبي ذر قال سألت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الجهاد أفضل قال ان تجاهد نفسك وهو الكف في ذات الله وخامسها عن  
النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان للشيطان مصابيد ونخوسا منها البطر بأعنيهم الله  
والنخرب بعباد الله والكبر على عباد الله واتباع الهوى في غير ذات الله وأقول ان كل شئ حصل به أمر من  
الامور فان كان اللفظ الدال على ذلك الشئ مذكرا قيل انه ذو ذلك الامر وان كان مؤنثا قيل انه ذات ذلك  
الامر فهذه اللفظة وضعت لافادة هذه النسبة والدلالة على ثبوت هذه الاضائة اذا عرفت هذا فنقول انه  
من المحال ان تثبت هذه الصفة لصفة ثانية وتلك الصفة الثانية تثبت لصفة ثالثة وهكذا الى غير النهاية بل  
لا بد وان تنتهي الى حقيقة واحدة قائمة بنفسها مستقلة بما هيتهما وحينئذ يصدق على تلك الحقيقة انها ذات تلك  
الصفات فقولنا انها ذات كذا وكذا انما يصدق في الحقيقة على تلك الماهية القائمة بنفسها فلهذا السبب  
جعلوا هذه اللفظة كاللفظة المفردة الدالة على هذه الحقيقة ولما كان الحق تعالى قيوما في ذاته كان اطلاق  
اسم الذات عليه حقا وصدا وأما الاخبار التي رويها عن الانصاري الهروي فان شيئا منها لا يدل على  
هذا المعنى لانه ليس المراد من لفظ الذات فيها حقيقة الله تعالى وما هيته وانما المراد منه طلب رضوان  
الله ألا ترى انه قال لم يكذب ابراهيم الا في ثلاث ثنتين في ذات الله أى في طلب مرضاة الله وهكذا الكلام  
في سائر الاخبار (المسئلة الرابعة) في لفظ النفس وهذا اللفظ وارد في القرآن قال تعالى تعلم ما في نفسي  
ولأعلم ما في نفسك وقال ويحذركم الله نفسه وعن عائشة قالت كنت نائمة الى جنب رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ثم فقدته فطابته فوقعت يدي على قدميه وهو ساجد وهو يقول اللهم انى أعوذ برضاك من سخطك  
وأعوذ بعافيتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لأحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك وعن أبي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى أنا مع عبدي حين يذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته  
في نفسي وان ذكرني في ملائكته في ملائكته وان تقرب منى شبرا تقربت منه ذراعا وان تقرب  
منى ذراعا تقربت منه باعوان جاء في شئ جنته أهول والخبر الثالث عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى  
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خلق الله الخلق كتب في كتابه على نفسه وهو مرفوع  
فوق العرش ان رحمتي تغاب غضبي والخبر الرابع عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ليس أحد أحب اليه المدح من الله تعالى ومن أجل ذلك مدح نفسه وليس أحد أعير  
من الله ومن أجل ذلك حرم الفواحش وليس أحد أحب اليه العذر من الله ومن أجل ذلك أنزل  
الكتاب وأرسل الرسل والخبر الخامس عن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم علمها هذا  
التسبيح سبحان الله وبحمده عدد خلقه ومداد كلماته ورضى نفسه وزنه عرشه الخبر السادس روى  
أبو ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الله سبحانه وتعالى انه قال حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم  
محرم ما فلا تنظما وعلما الخبر السابع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ ذات يوم  
على المنبر وما قدروا الله حتى قدره ثم أخذ يجعد الله نفسه أنا الجبار أنا المتهكبر أنا العزيز أنا الكريم

فرجع برسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر حتى خفنا سقوطه الخبر الثامن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التقي آدم وموسى عليهما السلام فقال له موسى أنت الذي أشقبت الناس فأخرجتهم من الجنة قال آدم أنت الذي اصطفاك الله برسالاته واصطنعك لنفسه وأنزل عليك التوراة فهل وجدت كذبه عليّ قبل أن يخلقني قال نعم قال فنج آدم موسى ثلاث مرات الخبر التاسع عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى هذا دين ارتضيته لنفسي وإن يصلحه إلا السخاء وحسن الخلق فأكرمه بهما الخبر العاشر عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرويه عن ربه انه قال من أهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة فلا أبالي في أيّ واد من الدنيا أهلكه وأذقه في جهنم وما ترددت في نفسي في قضاء شيء قضيت ترددي في قبض عبيدي المؤمن يكره الموت ولا بدله منه وأكره مسأته الخبر الحادي عشر عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما قال عبد قط إذا أصابه هم أو حزن اللهم تاني عبدك وابن عبدك وابن أمك ناصيتي بيدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك أسئلك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحد من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي ونعمي الأذهب الله همه ونعمه وأبدله مكان حزنه فرحا الخبر الثاني عشر عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال إن الله تعالى بعثني رحمة للعالمين وأن أكسر المعازف والاصنام وأقسم ربّي على نفسه أن لا يشرب عبد خرا ثم لم يبق الى الله تعالى منه الا سقاء الله تعالى من طينة الخليل فقال قلت يا رسول الله وما طينة الخليل قال صديد أهل جهنم واعلم ان النفس عبارة عن ذات الشيء وحقيقته وهويته وايس عبارة عن الجسم المركب من الاجزاء لان كل جسم مركب وكل مركب ممكن وكل ممكن محدث وذلك على الله محال فوجب حمل لفظ النفس على ما ذكرناه (المسئلة الخامسة) في لفظ الشخص عن سعد بن عباد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا شخص أعير من الله ومن أجل غيرته حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا شخص أحب اليه العذر من الله ومن أجل ذلك بعث المرسلين مبشرين ومنذرين ولا شخص أحب اليه المدح من الله واعلم انه لا يمكن أن يكون المراد من الشخص الجسم الذي له تشخص وجمعية بل المراد منه الذات المخصوصة والحقيقة العينية في نفسها تعينا باعتبارها يتماز عن غيره (المسئلة السادسة) في أنه هل يجوز اطلاق لفظ النور على الله قال الله تعالى نور السموات والارض وأما الاخبار فروي انه قيل لعبد الله بن عمر نقل عنك أنك تقول الشقي من شقي في بطن أمه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلق الخلق في ظلمة ثم أتى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك انور شيء فقد اهتدى ومن أخطأ فقد ضل لذلك أقول جف القلم على علم الله تعالى واعلم ان القول بأن الله تعالى هو هذا النور أو من جنسه قول باطل ويدل عليه وجوه الاوّل ان النور إما أن يكون جسما أو كيفية في جسم والجسم محدث فكيفياته أيضا محدثة وجل الآله عن أن يكون محدثا الثاني ان النور تضاده الظلمة والآله منزّه عن أن يكون له ضدّ الثالث أن النور يزول ويحصل له أقول واقفه منزّه عن الافول والزوال وأما قوله تعالى نور السموات والارض فجوابه ان هذه الآية من التشابهات والدايل عليه ما ذكرناه من الدلائل العقلية وأيضا فانه تعالى قال عقيب هذه الآية مثل نوره فأضاف النور الى نفسه اضافة الملك الى مالكة فهذا يدل على انه في ذاته ليس بنور بل هو خالق النور بقى أن يقال فما المقضى لحسن اطلاق لفظ النور عليه فمقول فيه وجوه الاوّل قرأ بعضهم لله نور السموات والارض وعلى هذه القراءة فاشبهه زائلة الثاني انه سبحانه منور الانوار ومبدعها وخالقها فلماذا التأويل لحسن اطلاق النور عليه والثالث ان بحكمته حصات مصالح العالم وانتظمت مهمات الدنيا والآخرة ومن كان ناظما للمصالح وساعيا في الخيرات فقد يسمى بالنور يقال فلان نور هذه البلاد اذا كان موصوفا بالصفة المذكورة والرابع انه هو الذي تفضل على عباده بالايان والهداية والمعرفة وهذه الصفات من جنس الانوار ويدل عليه القرآن والاخبار أما القرآن فقوله تعالى في آخر الآية نور على نور

بهدى الله لنوره من بشاء وأما الاخبار فكثيرة الخبر الاول ما روى أبو امامة الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله الخبر الثاني عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هل تدرون أي الناس أكبير قالوا الله ورسوله أعلم قال أكثرهم للموت ذكرا وأحسنهم له استعدادا قالوا يا رسول الله هل لذلك من علامة قال نعم التجاني عن دار الغرور والانابة الى دار الخلود فإذا دخل النور في القاب انفسح وتسع للاستعداد قبل نزول الموت الخبر الثالث عن ابن مسعود قال تلا النبي صلى الله عليه وسلم قوله تعالى أفن يشرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه فقلت يا رسول الله كيف يشرح الله صدره قال اذا دخل النور القاب انشرح وانفسح فقلت ما علامة ذلك يا رسول الله قال الانابة الى دار الخلود والتجاني عن دار الغرور والتأهب للموت قبل نزول الموت الخبر الرابع عن أنس رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم عشي في طريق اذ لقيه حارثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أصبحت يا حارثة قال أصبحت والله مؤمنا حقا فقال عليه السلام انظر ما تقول فان لكل حق حقيقة فما حقيقة ايمانك فقال عرفت نفسي عن الدنيا وأسهرت ليلي وأظأت نهاري وكأني أنظر الى عرش ربي بارزا وكأني أنظر الى أهل الجنة يتزاررون فيها والى أهل النار يتعابرون فيها فقال عليه السلام عرفت فالزم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مره أن ينظر الى رجل نور الله الايمان في قلبه فليظن ان هذا ثم قال يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة فدعاه فمؤدى بعد ذلك يا حبيب الله اركبي فكان أول فارس ركب فاستشهد في سبيل الله الخبر الخامس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بينما أنا جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ سمع صوتا من فوقه فرفع رأسه الى السماء فقال ان هذا الباب من السماء قد فتح وما فتح قط فنزل منه ملك فقال يا محمد ابلغ بنورين لم يؤتمما أحدهما من قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة الخبر السادس عن يعلى بن نبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يز المؤمن على الصراط يوم القيامة فتناديه النار جزعني يا مؤمن فقد أظننا نورك ليهي الخبر السابع من نافع عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم بك نصبح وبك نمسي وبك نحيا وبك نموت واليك النشور اللهم اجعلني من أفضل عبادك عندك حقا ونصيبا في كل خير تقسمه اليوم من نورتهدي به أو رجعة تنشرها أو رزق تبسطه أو ضرر تكشفه أو بلاء تدفعه أو دواء ترفعه أو فتنة تصرفها الخبر الثامن عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن أهل الجنة فقال أهل الجنة شعبت رؤسهم وسحمة ثيابهم لو قسم نور أحدهم على أهل الارض لوسعهم الخبر التاسع عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان أهل الجنة كل أشعث أغبر ذي طمرين اذا استأذنوا على الامراء لم يؤذن لهم واذا خطبوا النساء لم ينكهن واذا قالوا لم ينصت لقولهم حاجة أحدهم لتجلبج في صدره لو قسم نوره على أهل الارض لوسعهم الخبر العاشر عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يقول نوري هداي ووالاه الا الله كلتي فن قالها أدخلته حصني ومن أدخلته حصني فقد آمن الخبر الحادي عشر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو أو عوذ بكلمات الله التامة وبنوره الذي أشرفت له الارض وأضات به الظلمات من زوال نعمتك ومن تحوّل عافيتك ومن نجاة نعمة منك ومن ذلك الشقاء وشتر قد سبق الخبر الثاني عشر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا والحديث مشهور (المسئلة السابعة) في لفظ الصورة وفيه أخبار الخبر الاول عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله خلق آدم على صورته وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم لا تتبجوا الوجه فان الله تعالى خلق آدم على صورة الرحمن قال الحقايق بن راهويه صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق آدم على صورة الرحمن الخبر الثاني عن معاذ بن جبل قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غدوة فقال له قائل ما رأيتك أسفر وجهك مثل الغداة قال وما بالي وقد بدى ربي في أحسن صورة فقال فيم يختصم الملا الاعلى يا محمد قلت أنت

أعلم أي ربي فوضع كفه بين كفتي فوجدت بردها فعلمت ما في السموات والارض واعلم ان العلماء ذكروا في  
 تأويل هذه الاخبار وجوها الاقول ان قوله ان الله خلق آدم على صورته الضمير عائذ الى المضروب يعني أن  
 الله تعالى خلق آدم على صورة المضروب فوجب الاحتراز عن تقييد وجه ذلك المضروب الثاني ان المراد  
 أن الله خلق آدم على صورته التي كان في آخر أمره يعني انه ما تولد عن نطفة ودم وما كان جنينا ورضيعا بل  
 خلقه الله رجلا كاملا دفعة واحدة الثالث ان المراد من الصورة الصفة يقال صورة هذا الامر كذا أي  
 صفته فتبوه خلق الله آدم على صورة الرحمن أي خلقه على صفته في كونه خليفة له في أرضه متمصرا في  
 جميع الاجسام الارضية كما انه تعالى نافذ القدرة في جميع العالم (المسئلة الثامنة) الفلاسفة  
 قد يطلقون لفظ الجوهر على ذات الله تعالى وكذلك النصارى والمتكلمون يمتنعون منه أما الفلاسفة فقالوا  
 المراد من الجوهر الذات المستغنى عن المحل والموضوع والله تعالى كذلك فوجب أن يكون جوهر أو أيضا  
 فالجوهر فرع واشتقاقه من الجوهر وهو الظهور فسمى الجوهر جوهر الكونه ظاهرا بسبب شخصيته وجميته  
 فكونه جوهر عبارة عن كونه ظاهرا للوجود وأما جميته فليست نفس الجوهر بل هي سبب لكونه جوهر  
 وهو ظهور وجوده والحق سبحانه وتعالى أظهر من كل ظاهر بحسب كثرة الدلائل على وجوده فكان أولى  
 الاشياء بالجوهريه وهو وأما المتكلمون فقالوا أجمع المسلمون على الامتناع من هذا اللفظ فوجب  
 الامتناع منه (المسئلة التاسعة) أطلق أكثر الفلاسفة لفظ الجسم على الله تعالى فقالوا لا يزيد به كونه  
 مركبا مؤلفا من الاعضاء وانما يزيد به كونه موجودا قائما بالنفس غنيا عن المحل وأما سائر الفرق فتد  
 أطبقوا على انكار هذا الاسم ولنا مع الكرامة مقامان المقام الاول أما لانسلم انهم أرادوا بكونه جسما  
 معنى غير الطول والعرض والعمق وكيف لا نقول ذلك وانهم يقولون انه تعالى فوق العرش ولا يقولون انه  
 في الصغر مثل الجوهر الفرد والجزء الذي لا يتجزى بل يقولون انه أعظم من العرش وكل ما كان كذلك كانت  
 ذاته ممتدة من أحد جانبي العرش الى الجانب الآخر فكان طويلا عريضا عميقا فكان جسما بمعنى كونه طويلا  
 عريضا عميقا ثبت أن قواهم انما أردنا بكونه جسما بمعنى غير هذا المعنى كذب محض وزور صرف المقام  
 الثاني أن نقول لفظ الجسم لفظ يوهم معنى باطلا ويس في القرآن والاحاديث ما يدل على وروده فوجب  
 الامتناع منه لاسيما والمتكلمون قالوا لفظ الجسم يفيد كثرة الاجزاء بحسب الطول والعرض والعمق  
 فوجب أن يكون لفظ الجسم يفيد أصل هذا المعنى (المسئلة العاشرة) في اطلاق لفظ الانية على الله تعالى  
 اعلم أن هذه اللفظة تستعملها الفلاسفة كثيرا وشرحه بحسب أصل اللغة ان لفظه ان في لغة العرب تفيد  
 التاكيد والقوة في الوجود وما كان الحق سبحانه وتعالى واجب الوجود لذاته وكان واجب الوجود  
 أكمل الموجودات في تا كد الوجود وفي قوة الوجود لا جرم أطلقت الفلاسفة بهذا التأويل لفظ الانية  
 عليه (المسئلة الحادية عشر) في اطلاق لفظ الماهية عليه اعلم أن لفظ الماهية ليس لفظا مفردا بحسب أصل  
 اللغة بل الرجل اذا أراد أن يبال عن حقيقة من الحقائق فانه يقول ما تلك الحقيقة وما هي وكان النبي صلى  
 الله عليه وسلم يقول أرنا الاشياء كما هي فلما كثرت السؤا ل عن معرفة الحقائق بهذه اللفظة جعلوا يحجج قولها  
 ما هي كالفظة المفردة ووضعوا هذه اللفظة بازا الحقيقة فقالوا ماهية الشيء أي حقيقته المخصوصة وذاته  
 المخصوصة (المسئلة الثانية عشر) في اطلاق لفظ الحق اعلم ان هذا اللفظ ان أطلق على ذات النبي كان  
 المراد كونه موجودا وجودا حقيقيا في نفسه والدليل عليه أن الحق مقابل للباطل والباطل هو الممدوم قال  
 لبيد ألا كل شيء ما خلا الله باطل فلما كان مقابل الحق هو الممدوم وجب أن يكون الحق هو الوجود وأما  
 ان أطلق لفظ الحق على الاعتقاد كان المراد ان ذلك الاعتقاد صواب مطابق للشيء في نفسه وانما سمى هذا  
 الاعتقاد بالحق لانه اذا كان صوابا مطابقا كان واجب التقرر والابقاء وأما ان أطلق لفظ الحق على القول  
 والخبر كان المراد ان ذلك الاخبار صدق مطابق لانه اذا كان كذلك كان ذلك القول واجب التقرر والابقاء  
 اذا ثبت هذا فنقول ان الله تعالى هو المسحق لاسم الحق أما بحسب ذاته فلانه هو الموجود الذي يتبع عدمه

وزواله وأما بحسب الاعتقاد فلان اعتقاد وجوده ووجوبه هو الاعتقاد الصواب المطابق الذي لا يتغير عن هذه الصفة وأما بحسب الاخبار والذكر فلان هذا الخبر أحق الاخبار بكونه صدقا ووجب التقرير فثبت انه تعالى هو الحق بحسب جميع الاعتبارات وانفهومات والله الموفق الهادي (القسم الثاني من هذا الباب الاسماء المدالة على كيفية الوجود) اعلم ان الكلام في هذا الباب يجب ان يكون مسبوقا بقدمات عقلية (المقدمة الاولى) اعلم ان كونه تعالى أزليا أبديا لا يوجب القول بوجود زمان لا آخر له وذلك لانا نقول كون الشيء دائما الوجود في ذاته أما ان يتوقف على حصوله في زمان أو لا يتوقف عليه فان لم يتوقف عليه فهو المقصود لان على هذا التقدير يكون تعالى أزليا أبديا من غير حاجة الى القول بوجود زمان آخر وأما ان يتوقف عليه فنقول ذلك الزمان أما ان يكون أزليا أو لا يكون فان كان ذلك الزمان أزليا فالتقدير هو ان كونه أزليا لا يتقرر الاسباب زمان آخر فحينئذ يلزم افتقار الزمان الى زمان اخر فيلزم التسلسل وأما ان قلنا ان ذلك الزمان ليس أزليا فحينئذ قد ~~كان~~ الله ازليا موجودا قبل ذلك الزمان وذلك يدل على ان الدوام لا يفتر الى وجود زمان آخر وهو المطلوب فثبت ان كونه تعالى أزليا لا يوجب الاعتراف بكون الزمان أزليا (المقدمة الثانية) ان الشيء كمال كان أزليا كان باقيا لئلا يلزم من كون الشيء باقيا كونه أزليا واغفل الباقى ورد في القرآن قال الله تعالى ويبقى وجه ربك وأيضاً قال تعالى كل شيء هالك الا وجهه والذي لا يصر هالكا يكون باقيا للمحالة وأيضاً قال تعالى هو الأول والاخر فجمع له أول والسلك ماسواه وما كان أول والسلك ماسواه امتنع ان يكون له أول اذ لو كان له أول لامتنع ان يكون أول الاول نفسه ولو كان له آخر لامتنع كونه آخر الاخر نفسه فلما كان أول والسلك ماسواه وكان آخر السلك ماسواه امتنع ان يكون له أول واخر فهذا اللفظ يدل على كونه تعالى أزليا لا أول له أبديا لا آخر له (المقدمة الثالثة) لو كان صانع العالم محدثا لانتفى الى صانع آخر ولزم التسلسل وهو محال فهو قديم واذا ثبت انه قديم وجب ان يمتنع زواله لان ما ثبت قدمه امتنع عدمه اذا ثبت هذه المقدمات فانشرع في تفسير الاسماء (الاسم الاول القديم) واعلم ان هذا اللفظ يفيد في أصل اللغة طول المدة ولا يفيد في الاولية يقال دار قديم وبنو قديم اذا طالت مدته قال الله تعالى حتى عاد كالعرجون القديم وقال انك انى ضلالك القديم (الاسم الثاني الازلي) وهذا اللفظ يفيد الانتساب الى الازل فهذا يوهم ان الازل شيء حصل ذات الله فيه وهذا باطل اذ لو كان الامر كذلك لكانت ذات الله ممتصرة الى ذلك الشيء ومحتاجة اليه وهو محال بل المراد وجود لا أول له البتة (الاسم الثالث قولنا لا أول له) وهذا اللفظ صريح في المقصود واختلفوا في ان قولنا لا أول له صفة ثبوتية أو عدمية قال بعضهم ان قولنا لا أول له اشارة الى نفي العدم السابق ونفي النفي اثبات فقولنا لا أول له وان كان بحسب اللفظ عدما لانه في الحقيقة ثبوت وقال آخرون انه مفهوم عدمي لانه نفي لكون الشيء مسبوقا بالعدم وفرق بين العدم وبين كونه مسبوقا بالعدم ~~فكونه~~ مسبوقا بالعدم كيفية ثبوتية فقولنا لا أول له سبب لتلك الكيفية الثبوتية فكان قولنا لا أول له مفهوم ما عدميا وأجاب الأولون عنه بأن كونه مسبوقا بالعدم لو كان كيفية وجودية زائدة على ذاته لكانت تلك الكيفية الزائدة حادثة فكانت مسبوقة بالعدم فكان كونها كذلك صفة أخرى ولزم التسلسل وهو محال (الاسم الرابع ابدي) وهو يفيد الدوام بحسب الزمان المستقبل (الاسم الخامس السرمدي) واشتهق هذه اللفظة من السرود وهو التوالي والتعاقب قال عليه السلام في صفة الانهار الحرم واحد فرد وثلاثة سرود أى متعاقبة ولما كان الزمان انما يتبع بسبب تعاقب أجزائه وتلاحق أبعاضه وكان ذلك التعاقب والتلاحق مسمى بالسرود أدخلوا عليه الميم الزائدة ليفيد المبالغة في ذلك المعنى اذا عرفت هذا فنقول الاصل في لفظ السرمدي ان لا يقع الاعلى الشيء الذي تحدث أجزاؤه بعضها عقب البعض ولما كان هذا المعنى في حق الله تعالى محالا كان اطلاق لفظ السرمدي عليه مجازا فان ورد في الكتاب والسنة أطلقناه والا فلا (الاسم السادس المستقر) وهذا بناء الاستعمال وأصله المرور والذهاب ولما كان بقاء الزمان بسبب مرور أجزائه بعضها عقب البعض لا جرم أطلقوا المستقر لأن هذا انما يصدق في حق



الزمان أما في حق الله فهو محال لانه باق بحسب ذاته العينية لا بحسب تلاحق أبعاضه وأجزائه ( الاسم السابع الممتد) وسببت المدة ممتدة لانها تمتد بحسب تلاحق أجزائها وتعاقب أبعاضها فيكون قولنا في الشيء انه امتد وجوده انما يصح في حق الزمان والزمانيات أما في حق الله تعالى فعلى الجواز (الاسم الثامن لفظ الباقى) قال تعالى ويبقى وجه ربك واعلم ان كل ما كان أربابا كان باقيا ولا يتعكس فقد يكون باقيا ولا يكون أربابا ولا أبديا كما في الاجسام والاعراض الباقية ومن الناس من قال لفظ الباقى يفيد الدوام وعلى هذا لا يصح وصف الاجسام بالباقى وليس الامر كذلك لا طباق أهل العرف على قول بعضهم أبدا قال الله (الاسم التاسع الدائم) قال تعالى أكهاتم ولما كان أحق الاشياء بالدوام هو الله كان الدائم هو الله (الاسم العاشر قولنا واجب الوجود لذاته) ومعناه ان ماهيته وحقه يفتحه هي الموجبة لوجوده وكل ما كان كذلك فانه يكون بمنزلة العدم والفناء واعلم ان كل ما كان واجب الوجود لذاته وجب أن يكون قديما أزليا ولا يتعكس فليس كل ما كان قديما أزليا كان واجب الوجود لذاته لانه لا يمد أن يكون الشيء معلا به لانه أزلية أبدية فحينئذ يجب كونه أزليا ابديا بسبب كون علمته كذلك فهذا الشيء يكون أزليا بدماع انه لا يكون واجب الوجود لذاته وقولهم بالفارسية خدای معناه انه واجب الوجود لذاته لان قولنا خدای كلمة مر كبة من لفظتين في الفارسية احدهما خود ومعناه ذات الشيء ونفسه وحقيقته والثانية قولنا آى ومعناه جاء فقولنا خدای معناه انه بنفسه جاء وهو اشارة الى انه بنفسه وذاته جاء الى الوجود لا بغيره وعلى هذا الوجه فيصير تفسير قولهم خدای انه لذاته كان موجودا (الاسم الحادى عشر الكائن) واعلم ان هذا اللفظ كبير الورد في القرآن بحسب صفات الله تعالى قال تعالى وكان الله على كل شيء قتيلا وقال ان الله كان عليما حكما وأما ورود هذا اللفظ بحسب ذات الله تعالى فهو غير وارد في القرآن لكنه وارد في بعض الاخبار روي في الاعمدة المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم يا كائنا قبل كل كون ويا باقيا بعد انقضاء كل كون أولفظ يقرب معناه ما ذكرناه ويناسبه من بعض الوجوه واعلم ان هاهنا مجتمعا لفظا نحويا وذلك ان الغويين أطلقوا على ان لفظ كان على قسمين احدهما الذى يكون تاما وهو بمعنى حدث ووجود وحصل قال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس فمن الله ومنكم من يفرط ويؤتى من الله ما يشاء من غير حساب كقولك كان الله عليما حكما فان لفظ كان بهذا التفسير لا يتلوه من مرفوع ومنعوب وانفقوا على ان كان على كلا التقديرين فعل الا انهم قالوا انه على الوجه الاول فعل تام وعلى الثاني فعل ناقص فقلت ناقص لو كانت هذه اللفظة فعلا لكان الالاعلى حصول حدث في زمان معين ولو كان كذلك لكان الالاعلى اسنادا الى اسم واحد لكان حينئذ قد دل على حصول حدث لذلك الشيء وحينئذ يتم الكلام فكان يجب أن يستغنى عن ذكر المنعوب وعلى هذا التقدير يصير فعلا تاما فثبت ان القول بان هذه الكلمة الناقصة فعل يوجب كونها تامة غير ناقصة وما أفضى ثبوته الى نفيه كان باطلا فكان القول بان هذه الكلمة ناقصة كلاما باطلا ولما أوردت هذا السؤال عليهم بنى الاذكاء من الغويين والفضلاء منهم متحيرين فيه زمانا طويلا وما أفلموا في الجواب ثم لما تأملت فيه وجدت الجواب الحقيقى الذى يزيل الشبهة وتقريره أن نقول لفظ كان لا يفيد الا السقوط والحصول والوجود الا ان هذا على قسمين منه ما يفيد حدوث الشيء في نفسه ومنه ما يفيد موصوفية شيء بشئ آخر أما القسم الاول فان لفظ كان يتم باسناده الى ذلك الشيء الواحد لانه يفيد ان ذلك الشيء قد حدث وحصل وأما القسم الثانى فانه لا يتم فالتدبير الابدكر الالاعلى فان اذ ذكر كان معناه حصول موصوفية زيد بالعلم ولا يمكن ذكر موصوفية هذا بذاته الا عند ذكره ما جعلا فلا جرم لا يتم المقصود الابدكرهما فقولنا كان زيد عالما معناه انه حدث وحصل موصوفية زيد بالعلم فثبت بما ذكرنا ان لفظ السكون يفيد الحصول والوجود فقط الا أنه في القسم الاول يكفيه اسناده الى اسم واحد وفي القسم الثانى لا يتم ذكر الالاعلى وهذا من اللطائف النفسية في علم النحو اذا عرفت هذا فنقول فعلى هذا التقدير لا فرق بين الكائن والوجود فوجب جواز اطلاقه على الله تعالى (القسم الثالث) من أقسام الصفات

قوله عليهم أى على علماء خراسان كما ساق النص على ذلك بأبسط ما هنا في تفسير قوله تعالى وان كان ذو عسرة اعفاه نصر الهوري

الحقيقة الصفة التي تكون مغايرة للوجود وليكن في الوجود واعلم ان هذا البحث مبني على انه هل يجوز  
 قيام هذه الصفات بذات الله تعالى فاعتزلة والفلاسفة ينكرونه أشد الانكار ويحتجون عليه بوجوه  
 (الاول) ان تلك الصفة اتماما تكون واجبة لذاتها وممكنة لذاتها والقسمان باطلان فبطل القول بالصفات  
 وانما قلنا انه يمنع كونها واجبة لذاتها الوجهين الاول انه ثبت في الحكمة ان واجب الوجود لذاته  
 لا يكون الا واحدا والثاني ان الواجب لذاته هو الذي يكون غنيا عما سواه والصفة هي التي تكون مفتقرة  
 الى الموصوف فالجمع بين الوجوب الذاتي وبين كونه صفة لاغير محال وانما قلنا انه لا يجوز ان يكون ممكلا لذاته  
 لوجهين الاول ان الممكن لذاته لا بد له من سبب وسببه لا يجوز ان يكون غير ذات الله لان تلك الذات لما  
 امتنع خلوه عن تلك الصفة وتلك الصفة مفتقرة الى الغير لم ~~تكون~~ تلك الذات مفتقرة الى الغير وما كان  
 كذلك كان ممكلا لذاته فيلزم ان يكون الواجب لذاته ممكلا لذاته وهو محال ولا يجوز ان يكون هو ذات الله  
 تعالى لانها قابلة لتلك الصفة فلو كانت مؤثرة فيها لزم كون الشيء لواحد بالنسبة الى الشيء الواحد فاعلا  
 وقابلا معا وهو محال لما ثبت ان الشيء الواحد لا يصدر عنه الا أثر واحد والفعل والقبول اثران مختلفان  
 الثاني ان اثره مفتقر الى المؤثر فافتقاره اليه اتماما ان يكون بعد حدوثه أو حال حدوثه أو حال عدمه والاول  
 باطل والالكان تأثير ذلك المؤثر في ايجادها تخصيصا للعاجل وهو محال فبقى القسمان الاخيران وذلك يقتضي  
 ان يكون كل ما كان الشيء اثره الغيره كان حادثا فوجب ان يقال الشيء الذي لا يكون حادثا فانه لا يكون اثره  
 للغير فثبت ان القول بالصفات باطل (الجملة الثانية على نفي الصفات) قالوا ان تلك الصفات اتماما تكون  
 قديمة أو حادثه والاول باطل لان القدم صفة ثبوتية على ما بيناه فلو كانت الصفات قديمة لكانت الذات مساوية  
 للصفات في القدم ويكون كل واحد منهما مخالفا لآخر بخصوصية ماهيته المعينة وما به المشاركة غير ما به  
 المخالفة فيكون كل واحد من تلك الاشياء القديمة مركبا من جزئين ثم نقول ويجب ان يكون كل واحد من  
 ذلك الجزئين قديما لان جزء ماهية القديم يجب ان يكون قديما وحينئذ يكون ذلك الجزآن يتشاركان في  
 القدم ويختلفان بالتخصص فيلزم كون كل واحد منهما مركبا من جزئين وذلك محال لانه يلزم ان يكون حقيقة  
 الذات وحقيقة كل واحدة من تلك الصفات مركبة من اجزاء غير متناهية وذلك محال وانما قلنا انه يمنع  
 كون تلك الصفات حادثه لوجوه الاول ان قيام الحوادث بذات الله محال لان تلك الذات ان كانت كافية  
 في وجود تلك الصفة أو دوام عدمها لزم دوام وجود تلك الصفة أو دوام عدمها بدوام تلك الذات وان لم  
 تكن كافية فيه فيثبت تكون تلك الذات واجبة الاتصاف بوجود تلك الصفة أو عدمها وذلك الوجود والعدم  
 يكونان موقوفين على شيء منفصل والموقوف على الموقوف على الغير موقوف على الغير  
 ممكن لذاته ينتج ان الواجب لذاته ممكن لذاته وهو محال والثاني ان ذاته لو كانت قابلة للحوادث لكانت  
 قابلة لتلك الحوادث من لوازم ذاته فيثبت يلزم كون تلك القابلية أزلية لاجل كون تلك الذات أزلية لكن  
 يمنع كون قابلية الحوادث أزلية لان قابلية الحوادث مشروط بإمكان وجود الحوادث وإمكان وجود  
 الحوادث في الازل محال فكان وجود قابليتها في الازل محالا الثالث ان تلك الصفات لما كانت حادثه كان  
 الاله الموصوف بصفات الالهية موجودا قبل حدوث هذه الصفات فيثبت تكون هذه الصفات مستغنى  
 عنها في ثبوت الالهية فوجب نفيها فثبت ان تلك الصفات اتماما تكون حادثه أو قديمة وثبت فسادهما فثبت  
 امتناع وجود الصفة (الجملة الثالثة) ان تلك الصفات اتماما تكون بحيث يتم الالهية بدورها ولا يتم فان  
 كان الاول كان وجودها فضلا زائدا فوجب نفيها وان كان الثاني كان الاله مفتقرا في تحصيل صفة الالهية  
 الى شيء آخر والمحتاج لا يكون الها (الجملة الرابعة) ذاته تعالى اتماما تكون كاملة في جميع الصفات  
 الاعتبارية في المادع والكالات واما ان لا تكون فان كان الاول فلا حاجة الى هذه الصفات وان كان الثاني  
 كانت تلك الذات ناقصة في ذاتها مستكملة بغيرها وهذه الذات لا يليق بها الصفة الالهية (الجملة الخامسة)  
 لما كان الاله هو مجموع الذات والصفات فيثبت يكون الاله مجزأ مبعضا من قسمها وذلك بعيد عن العقل لان

كل مركب ممكن لا واجب (الحجة السادسة) ان الله تعالى كفر النصراني في التثابت فلا يخلو ما أن  
يكون لانهم قالوا باثبات ذوات ثلاثة أولانهم قالوا بالذات مع الصفات والاول لا يقوله النصراني فيمنع أن  
يقال ان الله كفرهم بسبب مقالة هم لا يقولون بها فبقي الثاني وذلك يوجب أن يكون القول بالصفات  
كفرا فهذه الوجوه تمسك بها نفاة الصفات واذا كان الامر كذلك فعلى هذا التقدير يمنع أن يحصل لله  
تعالى اسم بسبب قيام الصفة الحقيقية به (المسئلة الثانية في دلائل مثبتى القول بالصفات) اعلم  
انه ثبت ان الله العالم يجب أن يكون عالما قادرا حيا فنقول يمنع أن يكون علمه وقدرته نفس تلك  
الذات ويدل عليه وجوه الاول ان ادركت تفرقة ضرورية بديهية بين قوانيذات الله ذات وبين قولنا ذات  
الله عالمة قادرة وذلك يدل على أن كونه عالما قادرا ليس نفس تلك الذات الثاني انه يمكن العلم بكونه  
موجودا مع الذهول عن كونه قادرا وعالما وكذلك يمكن أن يعلم كونه قادرا مع الذهول عن كونه عالما  
وبالعكس وذلك يدل على أن كونه عالما قادرا ليس نفس تلك الذات الثالث أن كونه عالما عام التعلق بالنسبة  
الى الواجب والمنع والممكن وكونه قادرا ليس عام التعلق بالنسبة الى الاقسام الثلاثة بل هو مختص  
بالمائز فقط ولولا الفرق بين العلم وبين القدرة والالما كان كذلك الرابع أن كونه تعالى قادرا يؤثر وجود  
المقدور وكونه عالما لا يؤثر لولا المغايرة والالما كان كذلك الخامس ان قوانيذاتنا موجودا يناقضه قولنا ليس  
بوجود ولا يناقضه قوانيذاتنا ليس بعالم وذلك يدل على أن المعنى بقولنا ليس بوجود مغاير للمعنى بقولنا ليس  
بعالم وكذا القول في كونه قادرا فهذه دلائل واضحة على انه لا بد من الاقرار بوجود الصفات لله تعالى  
الا انه بقى أن يقال لم لا يجوز أن تكون هذه الصفات صفات نسبية واضافية فالمعنى من كونه قادرا  
كونه بحيث يصح منه اليجاد وتلك الصفة معللة بذاته وكونه عالما معناه الشعور والادراك وذلك حالة  
نسبية واضافية وتلك النسبية الحاصلة معللة بذاته المخصوصة وهذا تمام الكلام في هذا الباب (المسئلة  
الثالثة) انا اذا قلت باثبات الصفات الحقيقية فنقول الصفة الحقيقية اما أن تكون صفة يلزمها حصول  
النسبة والاضافة وهي مثل العلم والقدرة فان العلم صفة يلزمها كونها متعلقة بالمعلوم والقدرة صفة يلزمها  
صحة تعلقها بايجاد المقدور فهذه الصفات وان كانت حقيقية الا انه يلزمها لوازم من باب النسب والاضافات  
\* أما الصفة الحقيقية العارية عن النسبة والاضافة في حق الله تعالى فليست الا صفة الحياة فلنبحث  
عن هذه الصفة فنقول قالت الفلاسفة الحى هو الدراك الفعال الا أن الدراكية صفة نسبية والفعالية  
أيضا كذلك وحيث لا تكون الحياة صفة مغايرة للعالم والقدرة على هذا القول وقال المتكلمون انهم اضافة  
باعتبارها يصح أن يكون عالما قادرا واحتجوا عليه بأن الذوات متساوية في الذاتية ومختلفة في هذه الصفة  
فلا بد وأن تكون تلك الذوات مختلفة في قبول صفة الحياة فوجب أن تكون صحيحة لاجل صفة زائدة  
فيقال لهم قد دللنا على ان ذات الله تعالى مخالفة لسائر الذوات لذاته المخصوصة فسقط هذا الدليل وأيضا  
الذوات مختلفة في قبول صفة الحياة فوجب أن يكون صحة قبول الحياة لصفة أخرى ولزم التسلسل  
ولاجواب عنه الآن يقال ان تلك الصحة من لوازم الذات المخصوصة فاذا ذكرنا هذا الكلام في صحة العالمية  
وقال قوم ثالث معنى كونه حيا انه لا يمنع أن يتدرج علمه فهذا عبارة عن نفي الامتناع لكن الامتناع  
عدم فنفية يكون عدما لا عدم فيكون ثبوتنا فيقال لهم هذا مسلم لكن لم لا يجوز أن يكون هذا الثبوت  
هو تلك الذات المخصوصة فان قالوا الدليل عليه اننا نعقل تلك الذات مع الشك في كونها حية فوجب أن  
يكون كونها حية مغاير لتلك الذات فيقال لهم قد دللنا على اننا نعقل ذات الله تعالى تعقلا ذاتيا وانما تعقل  
تلك الذات تعقلا عرضيا وعند هذا سقط هذا الدليل فهذا تمام الكلام في هذا الباب (المسئلة الرابعة) لفظ  
الحى وارد في القرآن قال الله تبارك وتعالى الله لا اله الا هو الحى القيوم وقال وعنت الوجوه للحى القيوم  
وقال هو الحى لا اله الا هو فادعوه مخلصين له الدين فان قيل الحى معناه الدراك الفعال أو الذى لا يمنع أن  
يعلم ويقدر وهذا القدر ليس فيه مدح عظيم فالسبب في أن ذكره الله تعالى في معرض المدح العظيم فالجواب

ان المدح لم يحصل بمجرد كونه حيا بل بجموع كونه حيا قيوما وذلك لان القيوم هو القائم باصلاح حال كل  
 ما سواه وذلك لا يتم الا باعلم التمام والقدرة التامة والحى هو الدر الكفعال فقوله الحى يعنى كونه دراكا  
 فعلا وقوله القيوم يعنى كونه دراكا لجميع الممكنات فعلا لجميع المحدثات والممكنات فحصل المدح من  
 هذا الوجه

### الباب الخامس فى الاسماء الدالة على الصفات الاضافية

اعلم ان الكلام فى هذا الباب يجب ان يكون مسبوقا بقدرة عقلية وهى ان التكوون هل هو نفس  
 المتكوون أم لا قالت المعتزلة والاشعرية التكوون نفس المتكوون وقال آخرون انه غيره واحتج النفاة بوجوده  
 (الجلية الاولى) ان الصفة المسماة بالتكوون اما ان تؤثر على سبيل الصحة أو على سبيل الوجوب فان كان  
 الاول قلنا تلك الصفة هى القدرة لا غير وان كان الثانى لزم كونه تعالى موجبا بالذات لا فعلا بالاختيار  
 (الجلية الثانية) ان تلك الصفة المسماة بالتكوون ان كانت قديمة لزم من قدمها قدم الاثر وان كانت  
 محدثة افتقرتكوونيتها الى تكوون آخر ولزم التسلسل (الجلية الثالثة) ان الصفة المسماة بالقدرة اما ان  
 يكون لها صلاحية التأثير عند حصول سائر الشرائط من العلم والارادة أو ليس لها هذه الصلاحية فان كان  
 الاول فحينئذ تكون القدرة كافية فى خروج الاثر من العدم الى الوجود وعلى هذا التقدير فلا حاجة الى  
 اثبات صفة أخرى وان كان الثانى فحينئذ القدرة لا تكون لها صلاحية التأثير فوجب أن لا تكون القدرة  
 قدرة وذلك يوجب التناقض واحتج مثبتو قدم الصفة بأن القادر على الفعل قديم بوجهه وقد لا يوجد له الاثر  
 ان الله تعالى قادر على خلق ألف شمس وقر على هذه السماء الا انه ما وجدته وصحة هذا النفي والاثبات يدل  
 على ان المعقول من كونه موجودا مغايرا للمعقول من كونه قادرا ثم نقول كونه موجودا اما ان يكون معناه  
 دخول الاثر فى الوجود أو يكون أمرا زائدا والاول باطل لاننا نعلم دخول هذا الاثر فى الوجود ~~بكون~~  
 الفاعل موجودا لا اترى انه اذا قيل لم وجد العالم قلنا لا اجل ان الله أوجده فلو كان كونه الموجود موجودا له  
 معناه نفس هذا الاثر لكان تعليل وجود الاثر بالموجدية يقتضى تعليل وجوده بنفسه ولو كان معلا بنفسه  
 لامتنع اسناده الى الغير فثبت ان تعليل الموجدية بوجود الاثر يقتضى نفي الموجدية وما أفضى ثبوته الى  
 نفسه كان باطلا فثبت ان تعليل الموجدية بوجود الاثر كلام باطل فوجب أن يكون ~~كون~~ الموجد  
 موجودا أمرا مغايرا لكونه افعال قادر الوجود الاثر فثبت أن التكوون غير المتكوون \* اذا عرفت هذا  
 الاصل فنقول القائلون بأن التكوون نفس المتكوون قالوا معنى كونه تعالى خالقا رازقا محيا ويميتا رازقا ناعفا  
 عبارة عن نسبة مخصوصة واضافة مخصوصة وهى تأثير قدرة الله تعالى فى حصول هذه الاشياء وأما  
 القائلون بأن التكوون غير المتكوون قالوا معنى كونه خالقا رازقا ليس عبارة عن الصفة الاضافية  
 فقط بل هو عبارة عن صفة حقيقية موصوفة بصفة اضافية واعلم ان الصفات الاضافية على أقسام  
 (أحدها) كونه معلوما ~~بكون~~ واما مجدها فبما يقال يا أيها المسيح بكل اسنان يا أيها الممدوح عند  
 كل انسان يا أيها المرجوع اليه فى كل حين وأوان وما كان هذا النوع من الاضافات غير متناه كانت  
 الاسماء الممكنة لله بحسب هذا النوع من الصفات غير متناهية (وثانيها) ~~كون~~ كونه تعالى فاعلا  
 للافعال صفة اضافية محضة بناء على ان تكوون الاشياء ليس بصفة زائدة اذا عرفت هذا فان خبر عنه اما  
 أن يكون مجرد ~~كون~~ كونه موجودا أو المخبر عنه كونه موجودا للنوع الفلانى لاجل الحكمة الفلانية أما  
 القسم الاول وهو اللفظ الدال على مجرد كونه موجودا فها هنا ألقاها تقرب من أن تكون مترادفة مثل  
 الموجد والمحدث والتكوون والمنشئ والمبدع والمخترع والصانع والمخلق والفاطر والبارى فهذه ألسناط  
 عشرة متقاربة ومع ذلك فالفرق حاصل أما الاسم الاول وهو الموجد فعنناه أثر فى الوجود وأما المحدث  
 فعنناه الذى جعله موجودا بعد ان كان معدوما وهذا أخص من مطلق اليجاد وأما المتكوون فيقرب من أن  
 يكون مراد فاللوجود وأما المنشئ فاشتقاقه من النشو والنم وهو الذى يكون قلبه لقلب الاعلى التدرج

وأما المبدع فهو الذي يكون دفعة واحدة وهما كنعين تحت جنس الموجد والمخترع قريب من المبدع  
وأما الصانع فيقرب أن يكون اسمان يأتي بالفعل على سبيل التكلف وأما الخالق فهو عبارة عن التقدير  
وهو في حق الله تعالى يرجع إلى العلم وأما الفاطر فاشتقاقه من الفطر وهو الشق ويشبهه أن يكون معناه هو  
الاحداث دفعة وأما البارئ فهو الذي يحدثه على الوجه الموافق للمصلحة يقال برئ القلم إذا أصلحه  
وجعله موافقا للغرض معين فهذا بيان هذه اللفاظ الدالة على كونه موجدا على سبيل العموم أما الانقضاء  
الدالة على إيجاد شيء بهينه فتكاد أن تكون غير متناهية ويجب أن تذكر في هذا الباب أمثلة \*  
فالمثال الأول أنه إذا خلق النافع سمي نافعاً وإذا خلق المؤلم سمي ضاراً \* والمثال الثاني إذا خلق الحياة  
سمي محيياً وإذا خلق الموت سمي مميتاً \* والمثال الثالث إذا خصهم بالاكرام سمي بآ الطيفا وإذا خصهم  
بالقهر سمي قهاراً جباراً \* والمثال الرابع إذا قلل العطاء سمي قابضاً وإذا كثره سمي باسطاً \* والمثال  
الخامس أن جازى الذنوب بالعقاب سمي منتقماً وان ترك ذلك الجزاء سمي عفواً غفورا رحيماً رحماناً \*  
المثال السادس أن حصل المنع والاعطاء في الاموال سمي قابضاً باسطاً وان حصل في الجاه والحشمة سمي خافضاً  
رافعاً إذا عرفت هذا فنقول ان أقسام مقدمات الله تعالى بحسب الأنواع والاجناس غير متناهية  
فلا جرم يمكن أن يحصل لله تعالى أسماء غير متناهية بحسب هذا الاعتبار وإذا عرفت هذا فنقول هاهنا  
دقائق لا بد منها (فالدقيقة الأولى) أن مقابل الشيء تارة يكون ضده وتارة يكون عدمه فقولنا المعز المذل  
وقولنا الهي المميت يتقابلان تقابل الضدين وأما قولنا القابض الباسط الخافض الرافع فيقرب من أن  
يكون تقابلهما تقابل العدم والوجود لان القبض عبارة عن أن لا يعطيه المال الكثير والخفض عبارة  
عن أن لا يعطيه الجاه الكبير أما الاعزاز والاذلال فهما متضادان لانه فرق بين أن لا يعززه وبين أن يذله \*  
(والدقيقة الثانية) انه قد تكون الالفاظ تقرب من أن تكون مترادفة وليكن التأمل التام يدل على الفرق  
اللطيف وله أمثلة \* المثال الاول الرؤف الرحيم يقرب من هذا الباب لأن الرؤف أميل إلى جانب إيصال  
المنع والرحيم أميل إلى جانب دفع الضرر \* والمثال الثاني الفاتح والفتاح والنافع والنافع والواهب  
والواهب فالفاتح يشعر باحداث سبب الخير والواهب يشعر بإيصال ذلك الخير إليه والنافع يشعر بإيصال  
ذلك النفع إليه بقصد أن يتفجع ذلك الشخص به وإذا وقعت على هذا القانون المعبر في هذا الباب أمكنك  
الوقوف على حقائق هذا النوع من الاسماء

### الباب السادس في الاسماء الواقعة بحسب الصفات السلبية

واعلم ان القرآن مملوء منه وطريق الضبط فيه أن يقال ذلك السلب إما أن يكون عائداً إلى الذات أو إلى  
الصفات أو إلى الأفعال أما السلب العائداً إلى الذات فهي قولنا انه تعالى ليس كذا ولا كذا كقولنا  
انه ليس جوهر ولا جسم ولا في المكان ولا في الحيز ولا حالاً ولا محلاً واعلم اننا قد دللنا على ان ذاته مخالفة  
لسائر الذوات والصفات لعين ذاته المخصوصة لكن أنواع الذوات والصفات المتغيرة لذاته غير متناهية فلا  
جرم يحصل هاهنا سلب غير متناهية ومن جملتها قوله تعالى والله العفي وأنتم الفقراء وقوله وربك العفي  
ذو الرحمة لان كونه غنياً انه لا يحتاج في ذاته ولا في صفاته الحقيقية ولا في صفاته السلبية إلى شيء غيره ومنه  
أيضا قوله لم يلد ولم يولد وأما السلب العائداً إلى الصفات فكل صفة تكون من صفات النقائص فانه يجب  
تعزيزه الله تعالى عنها فما يمكن من باب اضداد العلم ومنها ما يكون من باب اضداد القدرة ومنها ما يكون من  
باب اضداد الاستغناء ومنها ما يكون من باب اضداد الوحدة أما ما يكون من باب اضداد العلم فأقسام  
أحد هاتين النعم قال تعالى لا تأخذ سنة ولا نوم وثانيها في النسيان قال تعالى وما كان ربك نسياً وثالثها  
في الجهل قال تعالى لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الارض ورابعها ان علمه ببعض المعلومات  
لا يمنع عن العلم بغيره فانه تعالى لا يشغل شأن عن شأن وأما السلب العائداً إلى صفة القدرة فأقسام أحدها  
انه منزه في أهله عن التعب والنصب قال تعالى وما مسنا من الغوب وثانيها انه لا يحتاج في فعله إلى الآلات

والادوات وتقدم المادة والمدة قال تعالى انما امرنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون وثالثها انه  
 لاتفاوت في قدرته بين فعل الكثير والقليل قال تعالى وما امر الساعة الا كلح البصر او هو اقرب ورابعها  
 نفي انتهاء القدرة وحصول الفعق قال تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء واما  
 السلوب العائدة الى صفة الاستغناء فكقوله وهو بطعم ولا بطعم وهو يجبر ولا يجار عليه واما السلوب العائدة  
 الى صفة الوحدة وهو مثل نفي الشركاء والاضداد والانداد فالقرآن مملوء منه واما السلوب العائدة الى  
 الافعال فهو انه لا يفعل كذا وكذا والقرآن مملوء منه أحدها انه لا يخلق الباطل قال تعالى وما خلقنا  
 السموات والارض وما بينهما باطلا ذلك ظن الذين كفروا وقال تعالى حكاية عن المؤمنين ويتفكرون  
 في خلق السموات والارض ربنا ما خلقنا هذا باطلا وثانيها انه لا يخلق الالعاب قال تعالى وما خلقنا السموات  
 والارض وما بينهما لاعين ما خلقناهما الا بالحق وثالثها لا يخلق العيب قال تعالى اخلصتم انما خلقناكم  
 عبثا وانكم المينالترجعون فتعالى الله الملك الحق ورابعها انه لا يرضى بالكفر قال تعالى ولا يرضى لعباده  
 الكفر وخامسها انه لا يريد الظلم قال تعالى وما الله يريد ظلما لامباد وسادسها انه لا يحب الفساد قال تعالى  
 والله لا يحب الفساد وسابعها انه لا يعاقب من غير سابقة جرم قال تعالى ما يفعل الله بعذابكم ان شكركم  
 وثامنها انه لا ينتفع بطاعات المطيعين ولا يتضرر بمعاصي المذنبين قال تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم  
 وان اساتم فاهما وتاسعها انه ليس لاحد عليه اعتراض في افعاله واحكامه قال تعالى لا يسأل عما يفعل  
 وهم يسألون وقال تعالى فعال ما يريد وعاشرها انه لا يخلف وعده ووعيدته قال تعالى ما يدل القول لدى  
 وما انابظلام للعبيد اذا عرفت هذا الاصل فنقول أقسام السلوب بحسب الذات وبحسب الصفات وبحسب  
 الافعال غير متناهية فيحصل من هذا الجنس أيضا أقسام غير متناهية من الاسماء اذا عرفت هذا الاصل  
 فلقد كرر بعض الاسماء المناسبة لهذا الباب فمنها القدوس والسلام ويشبهه أن يكون القدوس عبارة عن  
 كون حقيقة ذاته مخالفة للماهيات التي هي نقائص في أنفسها والسلام عبارة عن كون تلك الذات غير  
 موصوفة بشيء من صفات النقص فالقدوس سلب عائدي الذات والسلام سلب عائدي الصفات وثانيها  
 العزيز وهو الذي لا يوجد له نظير وثالثها الغفار وهو الذي يسقط العقاب عن المذنبين ورابعها الحليم وهو  
 الذي لا يعاجل بالعقوبة ومع ذلك فانه لا يتنعم من اصال الرحمة وخامسها الواحد ومعناه انه لا يشاركه أحد  
 في حقيقته المخصوصة ولا يشاركه أحد في صفة الالهية ولا يشاركه أحد في خلق الارواح والاجسام  
 ولا يشاركه أحد في نظم العالم وتدبير احوال العرش مع الذرة وسادسها الغني ومعناه كونه منزها عن  
 الحاجات والضروات وسابعها الصبور والفرق بينه وبين الحليم ان الصبور هو الذي لا يعاقب المسمى مع  
 القدرة عليه والحليم هو الذي يكون كذلك مع انه لا ينعمه من اصال نعمته اليه وقس عليه البواقي  
 والله الهادي

### الباب السابع في الاسماء الدالة على الصفات الحقيقية مع الاضافة وفيه فصول

(الفصل الاول في الاسماء الحاصلة بسبب القدرة) والاسماء الدالة على صفة القدرة كثيرة \* الاول  
 القادر قال تعالى قل هو القادر على أن يبعث عليكم عبدا با من فوقكم أو من تحت أرجلكم وقال  
 في أول سورة القيامة أي بحسب الانسان ان تجمع عظامه بي قادرين على أن نسوي بنانه وقال في آخر  
 السورة ليس ذلك بتقادر على أن يحيي الموتى الثاني القدير قال تعالى تبارك الذي بيده الملك وهو على كل  
 شيء قدير وهذا اللفظ يفيد المبالغة في وصفه بكونه قادرا الثالث المقتدر قال تعالى وكان الله على كل شيء  
 مقظرا وقال في معة صدق عند مليك مقتدر الرابع عبر عن ذاته بصيغة الجمع في هذه الصفة قال تعالى  
 فقد رنا نعم القادرون واعلم ان لفظ الملك يفيد القدرة أيضا بشرط خاص ثم ان هذا اللفظ جاء في القرآن  
 على وجوه مختلفة فالاول المالك قال الله تعالى مالك يوم الدين الثاني الملك قال تعالى فمعالى الله الملك  
 الحق وقال هو الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس وقال ملك الناس واعلم ان ورود لفظ الملك في القرآن

أكثر من ورود لفظ المالك والسبب فيه ان المالك أعلى شأن من المالك الثالث مالكت الملك قال تعالى قل اللهم مالكت الملك الرابع المليك قال تعالى عند ملك مقتدر الخامس لفظ الملك قال تعالى الملك يومئذ الحق للرحمن وقال تعالى له ملك السموات والارض واعلم ان لفظ القوة يقرب من لفظ القدرة وقد جاء هذا اللفظ في القرآن على وجوه مختلفة الاقول القوي قال تعالى ان الله لقوى عزيز الثاني ذوالقوة قال تعالى ان الله هو الرزاق ذوالقوة المتين (الفصل الثاني في الاسماء الحاصلة بسبب العلم وفيه ألفاظ) الاقول العلم وما يشتمق منه وفيه وجوه الاقول اثبات العلم لله تعالى قال تعالى ولا يحيطون بشئ من علمه وقال تعالى ولا تضع الا بعلمه وقال تعالى قد اطاب كل شئ علما وقال تعالى ان الله عنده علم الساعة \* الاشم الثاني العالم قال تعالى عالم الغيب والشهادة \* الثالث العليم وهو كثير في القرآن \* الرابع العلام قال تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام انك أنت علام الغيوب \* الخامس الاعلم قال تعالى الله أعلم حيث يجعل رسالته \* السادس صيغة الماضي قال تعالى علم الله انكم كنتم تحتانون أنفسكم \* السابع صيغة المستقبل قال تعالى وما تفعلوا من خير فان الله يعلمه وقال والله يعلم ما تسمرون وما تعلنون \* الثامن لفظ علم من باب التفعيل قال تعالى وعلم آدم الاسماء كلها وقال في حق الملائكة سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا وقال وعلمك ما لم تكن تعلم وقال الرحمن علم القرآن واعلم انه لا يجوز ان يقال ان الله معلم مع كثرة هذه الالفاظ لان لفظ المعلم مشعر بنوع نقيصة \* التاسع لا يجوز اطلاق لفظ العلامة على الله تعالى لانها وان أفادت المبالغة لكنها تفيد ان هذه المبالغة انما حصلت بالكد والعناء وذلك في حق الله محال (اللفظ الثاني) من ألفاظ هذا الباب لفظ الخبر والخبرة وهو كالمرادف للعلم حتى قال بعضهم في حد العلم انه الخبر اذا عرفت هذا فنقول ورد لفظ الخبر في حق الله تعالى كثيرا في القرآن وذلك أيضا يدل على العلم (النوع الثالث) من الالفاظ الشهود والمشاهدة ومنه الشهيد في حق الله تعالى اذا فسرها بكونه مشاهدا لها عالمها بما أما اذا فسرها بالشهادة كان من صفة الكلام (النوع الرابع) الحكمة وهذه اللفظة تقدير ادبها العلم وقدير ادبها أيضا تزل ما لا ينبغي وفعل ما ينبغي (النوع الخامس) اللطيف وقدير ادبه العلم بالدقائق وقدير ادبه ايصال المنافع الى العباد بطرق خفية عجيبة (الفصل الثالث في الاسماء الحاصلة بسبب صفة الكلام وما يجرى مجراه) (اللفظ الاول) الكلام وفيه وجوه الاقول لفظ الكلام قال تعالى وان أحد من المنركين استجار لك فأجروه حتى يسمع كلام الله الثاني صيغة الماضي من هذا اللفظ قال تعالى وكلم الله موسى تكليما وقال ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه الله الثالث صيغة المستقبل قال تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا (اللفظ الثاني) القول وفيه وجوه الاقول صيغة الماضي قال تعالى واذا قال ربك للملائكة ونظائره كثيرة في القرآن الثاني صيغة المستقبل قال تعالى انه يقول انها بقرة الثالث القيل والقول قال تعالى ومن أصدق من الله قيلا وقال تعالى ما يتدل القول لدى (اللفظ الثالث) الامر قال تعالى لله الامر من قبل ومن بعد وقال الاله انخلق والامر وقال حكاية عن موسى عليه السلام ان الله يأمركم ان تذبجوا بقرة (اللفظ الرابع) الوعد قال تعالى وعد اعليه حقاني التوراة والانجيل والقرآن وقال تعالى وعد الله حقا انه سيد الخلق ثم يعيده (اللفظ الخامس) الوحي قال تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا وقال فأوحى الى عبده ما أوحى (اللفظ السادس) كونه تعالى شاكرا لعباده قال تعالى فأرأيتك كان سعيهم مشكورا وكان الله شاكرا عليهم (الفصل الرابع في الارادة وما يقرب منها) (اللفظ الاول) الارادة قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر (اللفظ الثاني) الرضى قال تعالى وان نشكروا برضه لكم وقال ولا يرضى لعباده الكفر وقال لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وقال في صفة السابقين الاولين رضى الله عنهم ورضوا عنه وقال حكاية عن موسى وبعثت اليك رب لترضى (اللفظ الثالث) المحبة قال يحبهم ويحبونه وقال ويحب المتطهرين (اللفظ الرابع) الكراهة قال تعالى كل ذلك كان سيمه عند ربك مكرها وقال ولكن كره الله ان يعذبهم فذهبهم قالت الاشعرية الكراهة عبارة عن أن يريد أن لا يفعل وقامت المعتزلة بل هي

صفة أخرى سوى الإرادة والله أعلم (الفصل الخامس في السمع والبصر) قال تعالى ليس كمثل شيء وهو السميع البصير وقال تعالى لثبته من آياتنا انه هو السميع البصير وقال تعالى اني معكم أسمع وأرى وقال لم تعدد ما لا يسمع ولا يبصر وقال تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار فهذا جملة الكلام في الصفات الحقيقية مع الاضافة (الفصل السادس في الصفات الاضافية مع السلبية) اعلم ان (الاول) هو الذي يكون سابقا على غيره ولا يسبقه غيره فكونه سابقا على غيره اضافة وقولنا انه لا يسبقه غيره فهو سلب فلفظ الاول يفيد حالة تركيبة من اضافة وسلب (الآخر) هو الذي يبقى بعد غيره ولا يبقى بعده غيره والحال فيه كما تقدم أما لفظ (الظاهر) فهو اضافة محضة لان معناه كونه ظاهرا بحسب الدلائل وأما لفظ (الباطن) فهو سلب محض لان معناه كونه خفيا بحسب الماهية ومن الاسماء الدالة على مجموع اضافة وسلب القيوم لان هذا اللفظ يدل على المبالغة في هذا المعنى وهذه المبالغة تحصل عند اجتماع أمرين أحدهما أن لا يكون محتاجا إلى شيء سواء البتة وذلك لا يحصل الا اذا كان واجب الوجود في ذاته وفي جملة صفاته والثاني أن يكون كل ما سواه محتاجا إليه في ذواتها وفي جملة صفاتها وذلك بأن يكون مبدءا لكل ما سواه فالاول سلب والثاني اضافة ومجموعهما هو القيوم (الفصل السابع في الاسماء الدالة على الذات والصفات الحقيقية والاضافية والسلبية) فتم قولنا الاله وهذا الاسم يفيد الكل لانه يدل على كونه موجودا وعلى كيفيات ذلك الوجود أعني كونه أزليا أبديا واجب الوجود لذاته وعلى الصفات السلبية الدالة على التنزيه وعلى الصفات الاضافية الدالة على الابداد والتكوين واختلصوا في أن هذا اللفظ هل يطلق على غير الله تعالى أما كفار قريش فكانوا يطلقونه في حق الاصنام وهل يجوز ذلك في دين الاسلام المشهور انه لا يجوز وقال بعضهم انه يجوز لانه ورد في بعض الاذكار يا الله الالهة وهو بعيد وأما قولنا الله فسيأتي بيان انه اسم علم الله تعالى فهل يدل هذا الاسم على هذه الصفات فنقول لا شك أن أسماء الاعلام قائمة مقام الاشارات والمعنى انه تعالى لو كان بحيث يصح أن يشار إليه لكان هذا الاسم قائما تلك الاشارة ثم اختلفوا في أن الاشارة الى الذات المخصوصة هل تناول الصفات القائمة بتلك الذات فان قلنا انها تتناول الصفات كان قولنا الله دليلا على جملة الصفات فان قالوا الاشارة لا تتناول الصفات السلبية فوجب أن لا يدل عليها لفظ الله قلنا الاشارة في حق الله اشارة عقلية منزهة عن العلائق الحسية والاشارة العقلية قد تتناول السلب (الفصل الثامن في الاسماء التي اختلف العقلاء فيها انها هل هي من أسماء الذات أو من أسماء الصفات) هذا البحث انما يظهر من المنازعة القائمة بين أهل التشبيه وأهل التنزيه وذلك لان أهل التشبيه يقولون الموجود دائما أن يكون متحيزا أو اما أن يكون حاليا في التحيز أما الذي لا يكون متحيزا ولا حاليا في التحيز فكان خارجا عن القسمين فذلك محض العدم وأما أهل التوحيد والتقيديس فيقولون أما المتحيز فهو منقسم وكل منقسم فهو محتاج فكل متحيز هو محتاج فما لا يكون محتاجا امتنع أن يكون متحيزا أو اما الحال في التحيز فهو أولى بالاحتياج فوجب الوجود لذاته امتنع أن يكون متحيزا أو حاليا في التحيز اذا عرفت هذا الاصل فنقول ما هنا ألقاظ ظواهرها مشعرة بالجمعية والحصول في الحيز والمكنان فيها العظيم وذلك لان أهل التشبيه قالوا معناه ان ذاته أعظم في الجمعية والمقدار من العرش ومن كل ما تحت العرش ومنها الكبير وما اشتق منه وهو لفظ الاكبر ولفظ الكبير ولفظ المتكبر واعلم اني ما رأيت أحدا من المحققين بين الفرق بينهما الا أن الفرق حاصل في التحقيق من وجوه الاول انه جاء في الاخبار الالهية انه تعالى يقول الكبرياء رداً على والعظمة ازارى فجعل الكبرياء قائما مقام الرداء والعظمة قائمة مقام الازاروم معلوم ان الرداء أرفع درجة من الازار فوجب أن يكون صفة الكبرياء أرفع حالاً من صفة العظمة والثاني ان الشريعة فرقت بين الحامين فان المعتاد في دين الاسلام أن يقال في تحريم الصلاة الله أكبر ولم يقل أحد الله أعظم ولولا التفاوت لما حصلت هذه التفرقة الثالث ان اللفظ المشتملة من الكبير مذكورة في حق الله تعالى كالاكبر والمتكبر بخلاف العظيم فان لفظ المتعظم غير مذكور في حق الله واعلم ان الله تعالى أقام كل واحدة



من هاتين اللفظتين مقام الاخرى فقال ولا يؤده - فظهما وهو الـ "العظيم" وقال في آية اخرى حتى اذا فرغ  
عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو الـ "الكبير" اذا عرفت هذا فالباحث السابغة مشعرة  
بالفرق بين العظيم وبين الكبير وهاتان الايتان مشعرتان بأنه لا فرق بينهما فلهذا العقدة يجب البحث عنها  
فنعول ومن الله الارشاد والتعليم يشبه أن يكون الكبير في ذاته كبيراً سواء استكبره غيره أم لا وسواء عرف  
هذه الصفة أحد أولاً وأما العظمة فهي عبارة عن كونه بحيث يستعظمه غيره واذا كان كذلك كانت الصفة  
الاولى ذاتية والثانية عرضية والذاتي أعلى وأشرف من العرضي فهذا هو الممكن في هذا المقام والعلم  
عند الله ومن الاسماء المشعرة بالجسمية والجهة الالفاظ المشعقة من العاقبة قوله تعالى الـ "عظيم" ومنها قوله  
سبح اسم ربك الاعلى ومنها المتعالي ومنها اللفظ المذكور وعند الكل على سبيل الاطباق وهو انهم كلما ذكروه  
أردفوا ذلك الذكروا لهم تعالى لقوله تعالى في أول سورة النحل سبحانه وتعالى عما يشركون اذا عرفت هذا  
فالقائلون بأنه في الجهة والمكان قالوا معنى علوه وتعاليه كونه موجوداً في جهة فوق ثم هؤلاء منهم من قال انه  
جالس فوق العرش ومنهم من قاله ان مباين للعرش ببعده مناه ومنهم من قال انه مباين للعرش ببعده غير مناه  
وكيف كان فان المشبهة جلوا لفظ العظيم والكبير على الجسمية والمقدار وجملا لفظ العلي على العلو في المكان  
والجهة وأما أهل التنزيه والتقدس فانهم جلوا العظيم والكبير على وجوده لانتفاء الجسمية والمقدار فأحدها  
انه عظيم بحسب مدة الوجود وذلك لانه أزلي أبدي وذلك هو نهاية العظمة والكبرياء في الوجود والبقاء  
والدوام وثانيها انه عظيم في العلم والعمل وثالثها انه عظيم في الرحمة والحكمة ورابعها انه عظيم في كمال  
القدرة وأما العلو فأهل التنزيه يحسمون هذا اللفظ على كونه منزها عن صفات النقائص والحاجات اذا  
عرفت هذا لفظ العظيم والكبير عند المشبهة من أسماء الذات وعند أهل التوحيد من أسماء الصفات  
وأما لفظ العلي فعند الكل من أسماء الصفات الا انه عند المشبهة يفيد الحصول في الخبز الذي هو العلو الاعلى  
وعند أهل التوحيد يفيد كونه منزها عن كل ما يليق بالالهية فهذا تمام البحث في هذا الباب (الفصل  
التاسع في الاسماء الحاصلة لله تعالى من باب الاسماء المنصرفة) اعلم ان الاسماء المنصرفة ثلاثة انا رأيت وهو  
وأعرف الاقسام الثلاثة قوامنا انا لان هذا اللفظ لفظ يشير به كل أحد الى نفسه وأعرف المعارف عند كل احد  
نفسه وأوسط هذه الاقسام قولنا أنت لان هذا خطاب للغير بشرط كونه حاضر فلاجل كونه خطاباً  
للغير يكون دون قوله انا ولاجل أن الشرط فيه كون ذلك الخطاب حاضر ايكون أعلى من قوله هو فثبت ان  
أعلى الاقسام هو قوله انا وأوسطها أنت وأدناها هو وكلمة التوحيد وردت بكل واحدة من هذه الالفاظ  
أما لفظ انا فنقال في أول سورة النحل أن أنذر والله الا أنا وفي سورة طه اني انا الله لا اله الا أنا وأما لفظ  
أنت فقد جاء في قوله فسأدى في الظلمات أن لا اله الا أنت وأما لفظ هو فقد جاء كثيراً في القرآن أولها  
في سورة البقرة في قوله والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وآخرها في سورة المزمل وهو قوله رب  
المشرق والمغرب لا اله الا هو فاتخذ وكلاماً وأما ورود هذه الكلمة مقروناً باسم آخر سوى هذه الاربعة  
فهو الذي حكاها الله تعالى عن فرعون انه قال آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل ثم بين الله تعالى  
ان تلك الكلمة ما قبلت منه اذا عرفت هذا فان ذكر أحكام هذه الاقسام فنقول أما قوله لا اله الا أنا فهذا  
الكلام لا يجوز أن يتكلم به أحد الا الله أو من يذكروه على سبيل الحكاية عن الله لان تلك الكلمة تقتضي  
اثبات الالهية لذلك القائل وذلك لا يليق الا بالله سبحانه واعلم ان معرفة هذه الكلمة مشروطة بمعرفة قوله أنا  
وتلك المعرفة على سبيل التمام والكمال لا تحصل الا للحق سبحانه وتعالى لان علم كل أحد بذاته المخصوصة أكل  
من علم غيره به لا سيما في حق الحق تعالى فثبت ان قوله لا اله الا أنا لم يحصل العلم به على سبيل الكمال الا للحق تعالى  
وأما الدرجة الثانية وهي قوله لا اله الا أنت فهذا يصح ذكره من العبد لكن بشرط أن يكون حاضرًا  
لا غائباً لكن هذه الحالة انما اتفق حصولها ليونس عليه السلام عند غيبته عن جميع حظوظ النفس وهذا  
تنبيه على ان الانسان ما لم يصر غائباً عن كل حظوظ لا يصل الى مقام المشاهدة وأما الدرجة الثالثة وهي

قوله لا اله الا هو فهذا يوضح من الغائبين واعلم ان درجات الحضور مختلفة بالقرب والبعد وكما البجلى  
ونقصانه وكل درجة ناقصة من درجات الحضور فهي غيبة بالنسبة الى الدرجة الكاملة ولما كانت درجات  
الحضور غير متناهية كانت مراتب الكمال والنقصانات غير متناهية فكانت درجات الحضور والغيبة  
غير متناهية فكل من صدق عليه انه حاضر فباعبار آخر يصدق عليه انه غائب وبالعكس وعن هذا  
قال الشاعر

أياماً يحاضر في الفؤاد \* سلام على الغائب الحاضر

ويحكى أن السبلي لما قربت وفاته قال بعض الحاضرين قل لاله الا الله فقال

كل بيت انت حاضرة \* غير محتاج الى السرج \* وجهك المأمول حجتنا \* يوم تأتي الناس بالحج

واعلم ان لفظه فيه أمر راجعية وأحوال عالية فبعضها يمكن شرحه وتقريره وبيانها وبعضها  
لا يمكن قال مصنف الكتاب وأنا بتوفيق الله كتبت فيه أسراراً لطيفة الا اني كلما أقابل تلك  
الكلمات المكتوبة بما أجده في القلب من البهجة والسعادة عند ذكر كلمة هو أجد المصنوع  
بالنسبة الى تلك الاحوال المشاهدة تحقيراً فعند هذا عرفت أن لهذه الكلمة تأثيراً عجيباً في القلب لا يصل  
البيان اليه ولا ينتهي الشرح اليه فلنكتب ما يمكن ذكره فنقول فيه أسرار الاقول ان الرجل اذا قال ياهو  
فكانه يقول من أنا حتى أعرفك ومن أنا حتى أكون مخاطباً لك ومال للتراب ورب الارباب وأي مناسبة بين  
المتولد عن النطفة والدم وبين الموصوف بالازلية والقدم فأنت أعلى من جميع المناسبات وأنت مقدس عن  
علائق العقول والخيلات فلهذا السبب خاطبه العبد بخطاب الغائبين فقال ياهو والفائدة الثانية ان  
هذا اللفظ كجاء على اقرار العبد على نفسه بالدناءة والعدم فضمه أيضاً دلالة على انه أقرب بأن كل ماسوى الله  
تعالى فهو محض العدم لان القائل اذا قال ياهو فلو حصل في الوجود شيئان لكان قوائمه وصالها هما  
جميعاً فلا يتعين واحد منهما بسبب قوله هو فلما قال ياهو فقد حكم على كل ماسوى الله تعالى بأنه عدم محض  
ونفي صرف كما قال تعالى كل شيء هالك الا وجهه وهذان المقامان في الفناء عن كل ماسوى الله مقامان في  
غاية الجلال ولا يحصلان الا عند مواظبة العبد على أن يذكر الله بقوله ياهو والفائدة الثالثة أن العبد متى  
ذكر الله بشيء من صفاته لم يكن مستغفراً في معرفة الله تعالى لانه اذا قال يارحمي فينبذ ذنوبه فبميل  
طبعه الى طلبها فيكون طالباً للخصلة وكذلك اذا قال يا كريم يا محسن يا غفار يا وهاب يا فتاح واذا قال  
يا مالك فينبذ ذنوبه كرمه وملكه وملكوته وما فيه من أقسام النعم فيميل طبعه اليه فيطلب شيئاً منها وقس عليه سائر  
الاسماء أما اذا قال ياهو فانه يعرف انه هو وهذا الذكر لا يدل على شيء غيره البتة فينبذ يحصل في قلبه نور  
ذكره ولا يتكدر ذلك النور بالظلمة المتولدة عن ذكر غيره الله وهناك يحصل في قلبه النور التام والكشف  
الكامل والفائدة الرابعة ان جميع الصفات المعلومة عند الخلق اما صفات الجلال واما صفات الاكرام  
أما صفات الجلال فهي قوائمه ليس بجسم ولا يجوز ولا عرض ولا في المكان ولا في المحل وهذا فيه دققة لان  
من خاطب السلطان فقال أنت لست أعبي ولست أصم ولست كذا ولا كذا وبعد أنواع المعاييب والنقصانات  
فانه يستوجب الزجر والجزر والتأديب ويقال ان مخاطبته بنفي هذه الاشياء عنه اساسه في الادب واما صفات  
الاکرام فهي كونه خالقاً للخلوقات مرتبها على النظم الاكمل وهذا أيضاً فيه دققة من وجهين الاول  
لاشأن كمال الخالق أعلى وأجل من كمال الخلق عبرات لانها يابها فاذا شرحتنا نعت كمال الله وصفات  
جلاله بكونه خالقاً لهذه الخلوقات فقد جعلنا كمال هذه الخلوقات كالشرح والبيان لكمال جلال الخالق  
وذلك يقتضي تعريف الكمال المتعالى بطريق في غاية الخساسة والدناءة وذلك سوء أدب والشأن ان الرجل  
اذا أخذ يمدح السلطان القاهر بأنه أعطى الفقير الفلاني كسرة خبز او قطرة ماء فانه يستوجب الزجر والجزر  
ومعلوم ان نسبة جميع عالم الخلوقات من العرش الى آخر الخلائق الذي لانها يابها الى ما في خزائن قدرة الله  
أقل من نسبة كسرة الخبز وقطرة الماء الى جميع خزائن الدنيا فاذا كان ذلك سوء أدب فهذا أولى أن يكون

سوأدب فثبت ان مدح الله وثناءه بالطريقتين المذكورتين فيه هذه الاعتراضات الا ان هاهنا سببا يرخس  
 في ذكر هذه المدائح وهو ان النفس صارت مستغرقة في عالم الحس والخيال فالانسان اذا اراد جذبها الى  
 عبادة عالم القدس احتاج الى ان ينهها على كمال الحضرة المقدسة ولا يسبيل له الى معرفة كمال الله وجلاله  
 الا بهذين الطريقتين اعني ذكر صفات الجلال وصفات الاكرام فيو اظ على هذين النوعين حتى تعرض  
 النفس عن عالم الحس وتألف الوقوف على عبادة القدس فاذا حصلت هذه الحالة فعند ذلك يتم له ما في ذنبك  
 النوعين من الذك من الاعتراضات المذكورة وعند ذلك يترك تلك الاذكار ويقول يا هو كان العبد يقول  
 أجل حضرتك أن أمدحك وأثنى عليك بسبب نقائص الخلوقات عنك أو باسناد كالات الخلوقات اليك  
 فان كمالك أعلى وجلالك أعظم بل لأمدحك ولا أثنى عليك الا بهويتك من حيث هي ولا أخاطبك أيضا  
 بالفضة أنت لان تلك اللفظة تفيد التيه والسكر حيث تقول الروح اني قد بلغت مبلغا صرت كالحاضر  
 في حضرة واجب الوجود ولكني لا أزيد على قولي هو ليكون اقرا بأنه هو الممدوح لذاته بذاته ويكون  
 اقرا بأن حضرته أعلى وأجل من أن يناسبه حضور الخلوقات فهذه الكلمة الواحدة تنبهه على هذه  
 الاسرار في مقامات التجلي والمكاشفات فلا جرم كان هذا الذكر أشرف الاذكار لكن بشرط التنبيه لهذه  
 الاسرار (الفائدة الخامسة) في هذا الذكر ان المواظبة على هذا الذكر تفيد الشوق الى الله والشوق  
 الى الله ألد المقامات وأكثرها جعة وسعادة انما قلنا ان المواظبة على هذا الذكر توثق الشوق الى الله  
 وذلك لان كلمة هو ضمير الغائب فالعبد اذا ذكر هذه الكلمة علم انه غائب عن الحق ثم يعلم ان هذه الغيبة ليست  
 بسبب المكان والجهة وانما كانت بسبب انه موصوف بنقصانات الحدوث والامكان ومعيوب بعيب  
 الكون في احاطة المكان والزمان فاذا تنبه العقل لهذه الحقيقة وعلم ان هذه الصفة حاصله في جميع الممكنات  
 والمحدثات فعندها يعلم ان كل المحدثات والابداعات غائبة عن عبادة علو الحق سبحانه وتعالى وعرف  
 ان هذه الغيبة انما حصلت بسبب المفارقة في نقصان الكمال والحاجة والاستغناء فعندها يعتقد ان  
 الحق موصوف بأنواع من الكمال متعالية عن مشابهة هذه الكمالات ومناسبة هذه المحدثات  
 واعتقد ان تصور غائب عن العقل والفكر والذكريات تلك الكمالات مشعور بها من وجه دون وجه  
 والشعور بها من بعض الوجوه يشوق الى الشعور بدرجاتها ومراتبها واذا كان لانهاية تلك المراتب والدرجات  
 فكذلك لانهاية المراتب هذا الشوق وكلما كان وصول العبد الى مرتبة أعلى مما كان أسهل كان شوقه الى الترقى  
 عن تلك الدرجة أقوى وأكمل فثبت ان لفظ هو يفيد الشوق الى الله تعالى وانما قلنا ان الشوق الى الله أعظم  
 المقامات وذلك لان الشوق يفيد حصول الآم ولذات متوالية متعاقبة لان بقدر ما يصل ياتذو بقدر ما يتسع  
 وصوله اليه يتألم والشعور بالذلة حال زوال الأمل يوجب مزيد الاتذال والابتهاج والسرور وذلك يدل على  
 ان مقام الشوق الى الله أعظم المقامات فثبت ان المواظبة على ذكر كلمة هو توثق الشوق الى الله تعالى  
 وثبت ان الشوق الى الله أعظم المقامات وأكثرها جعة وسعادة فيلزم ان يقال المواظبة على ذكر هذه  
 الكلمة تفيد أعلى المقامات وأسمى الدرجات (الفائدة السادسة) في شرح جلاله هذا الذكر اعلم ان  
 المقصود لا يتم الا بذكر مقدمتين (المقدمة الاولى) ان العلم على قسمين تصور وتصديق أما التصور فهو  
 ان تحصل في النفس صورة من غير ان تتحكم النفس عليها بحكم البتة لا بحكم وجودي ولا بحكم عدمي وأما  
 التصديق فهو ان يحصل في النفس صورة مخصوصة ثم ان النفس تتحكم عليها اما بوجود شيء أو عدمه اذا  
 عرفت هذا فنقول التصور مقام التوحيد وأما التصديق فانه مقام التكثير (المقدمة الثانية) ان التصور  
 على قسمين تصور يتمكن العقل من التصرف فيه وتصور لا يتمكن التصرف فيه \* أما القسم الاول  
 فهو تصور الماهيات المركبة فانه لا يمكنه تصور الماهيات المركبة الا بواسطة استحضار ماهيات اجزاء ذلك  
 المركب وهذا التصرف عمل وفكر وتصرف من بعض الوجوه \* وأما القسم الثاني فهو تصور  
 الماهيات البسيطة المنزهة عن جميع جهات التركيبات فان الانسان لا يمكنه ان يعمل عملا يتوسل به الى

استحضار تلك الماهية مثبت بما ذكرنا ان التصديق يجري مجرى التكثير بالنسبة الى التصور وان التصور  
 توحيد بالنسبة الى التصديق وثبت ايضا ان تصور الماهية البسيطة هو النهاية في التوحيد والبعد عن الكثرة  
 اذا عرفت هذا فنقول قولنا في الحق سبحانه وتعالى يا هو هذا تصور محض خال عن التصديق ثم ان هذا التصور  
 قد ورثه حقيقة منزهة عن جميع جهات التركيب والكثرة فيكون قولنا يا هو نهاية في التوحيد والبعد عن الكثرة  
 وهو اعظم المقامات (الفائدة السابعة) ان تعريف الشيء اما ان يكون بنفسه او بالاجزاء الداخلة فيه او  
 بالامور الخارجة عنه \* اما القسم الاول وهو تعريفه بنفسه فهو محال لان المعرف سابق على المعرف  
 فتعريف الشيء بنفسه يقتضى تقدم العلم به على العلم به وذلك محال \* واما القسم الثاني وهو تعريفه  
 بالامور الداخلة فيه فهذا في حق الحق محال لان هذا انما يجري في الماهية المركبة وذلك في حق الحق محال  
 واما القسم الثالث وهو تعريفه بالامور الخارجة عنه فهذا ايضا باطل محال لان احوال الخلق لا يناسب شيء  
 منها شيئا من احوال القديم الواجب لذاته لانه تعالى بخلاف بذاته المخصوصة وبهويته المعينة لكل ماسواه  
 ولما كان كذلك امتنع ان يكون احوال الخلق كاشفة عن ماهية الله تعالى وحقيقته المخصوصة فاذا كان كذلك  
 فقد انسدت ابواب التعريفات بالنسبة الى هويته المخصوصة وما هيته المعينة لم يبق طريق اليه الا من  
 جهة واحدة وهو ان يوجه الانسان حذقة عقله وروحه الى مطلع نور تلك الهوية على رجاؤه ربما اشرق  
 ذلك النور وحال ما كانت حذقة عقله متوجهة اليها فيستبعد بمطالعة ذلك النور فقول الذاكري يا هو توجيه  
 لحذقة العقل والروح الى الحضرة القدسية لرجاءه ربما حصلت له تلك السعادة (الفائدة الثامنة) ان  
 الرجل اذا دخل على الملك المهيّب والسلطان القاهر ووقف بعقله على كمال تلك المهابة وعلى جلاله تلك السنطة  
 فقد يصير بحيث تستولى عليه تلك المهابة وتلك السلطنة فيصير غافلا عن كل ماسواه حتى انه ربما كان جاثما  
 فينسى جوعه ورجاءه وكان به ألم شديد فينسى ذلك الالم في تلك الحالة وربما رأى آياه وابنه في تلك الحالة ولا  
 يعرفهما وكل ذلك لان استيلاء تلك المهابة عليه اذهله عن الشعور بغيره فكذلك العبد اذا قال يا هو وتجلى  
 لعقله وروحه ذرة من نور جلال تلك الهوية وجب ان يسقط على قلبه الدهشة وعلى روحه الحيرة وعلى  
 فكره الغفلة فيصير غائبا عن كل ماسوى تلك الهوية معزولا عن الالتفات الى شيء سواها وحينئذ لا يبقى معه  
 في تلك الحالة الا ان يقول بعقله هو ولسانه هو فاذا قال العبد هو وواظب على هذا الذكر فهذا منه تشبه بتلك  
 الحالة على رجاؤه واصل الى تلك الحالة فسأل الله تعالى الكريم ان يسعدنا بها (الفائدة التاسعة) من  
 فوائد هذا الذكر العالى روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من جعل هو ومهوما واحدا فكفاه  
 الله هموم الدنيا والاخرة فكان العبد يقول هو ومومى في الدنيا والاخرة غير متناهية والحاجات التي هي غير  
 متناهية لا يقدر عليها الا الموموف بقدره غير متناهية ورحمة غير متناهية وحكمة غير متناهية فعلى  
 هذا اننا لا قدر على دفع حاجاتي ولا على تحصيل مهماتي بل ليس القادر على دفع تلك الحاجات وعلى تحصيل  
 تلك المهمات الا الله سبحانه وتعالى فانا جاهل هو مشغول بذكره فقط واساني مشغول بذكره فقط فاذا  
 فعلت ذلك فهو رحمة يكفينى مهمات الدنيا والاخرة (الفائدة العاشرة) ان العقل لا يمكنه الاشتغال  
 بشيء حالة الاستغراق في العلم بشيء آخر فاذا وجه فكره الى شيء يبقى معزولا عن غيره فكان العبد يقول كلما  
 استحضرت في ذهني العلم بشيء فاتني في ذلك الوقت العلم بغيره فاذا كان هذا لازما فالاولى ان اجعل قلبي  
 وفكري مشغولا بعرفة اشرف المعلومات واجعل اساني مشغولا بذكر اشرف المذكورات فلهذا السبب  
 اواظب على قوله يا هو (الفائدة الحادية عشر) ان الذكر اشرف المقامات قال عليه السلام حكاية عن الله  
 تعالى اذا ذكرني عبد في نفسه ذكرته في نفسي واذا ذكرني في ملائكته في ملائكته واذا ثبت هذا  
 فنقول افضل الاذكار ذكر الله بالثناء الخالي عن السؤال قال عليه السلام حكاية عن الله تعالى من شغله  
 ذكرى عن مسأتي اعطيته افضل ما اعطى السائلين اذا عرفت هذه المقدمة فنقول العبد فقير محتاج والفقير  
 المحتاج اذا نادى مخدومه بخطاب يناسب الطيب والسؤال كان ذلك محمولا على السؤال فاذا قال الفقير للغني

باكريم كان معناه أكرم وإذا قال له يا نافع كان معناه طلب النفع وإذا قال يا رحمن كان معناه أرحم فكانت هذه الأذكار جارية بحجى السؤال وقد بينا أن الذكر إنما يعظم شرفه إذا كان خالياً عن السؤال والطلب أما إذا قال ياهو كان معناه خالياً عن الأشعار بالسؤال والطلب فوجب أن يكون قولنا هو أعظم الأذكار ولنختم هذا الفصل بذكر شريف رأيت في بعض الكتب ياهويا من لاهوا لاهويا من لاله الا هو يا أزل يا أباد يا دهر يا ديم يا ديور يا من هو المحي الذي لا يموت ومن اطائف هذا الفصل أن الشيخ الغزالي رحمة الله عليه كان يقول لاله الا الله توحيده العوام ولا اله الا هو توحيده الخواص وقد استحسن هذا الكلام وقترته بالقرآن والبرهان أما القرآن فإنه تعالى قال ولا تدع مع الله الها آخر لاله الا هو ثم قال بعده **كل شيء هالك الا وجهه معناه الا هو** فذكر قوله الا هو بعد قوله لاله فدل ذلك على ان غاية التوحيد هي هذه الكلمة وأما البرهان فهو أن من الناس من قال ان تأثير الفاعل ليس في تحقيق الماهية وتكوينها بل لا تأثير له الا في اعطاء صفة الوجود لها فقلت فالوجود أيضاً ماهية فوجب أن لا يكون الوجود واقعاً بتأثيره فان التزموا ذلك وقالوا الواقع بتأثير الفاعل موصوفية الماهية بالوجود فنقول تلك الموصوفية ان لم يكن مفهوماً مغايراً للماهية والوجود امتنع اسنادها الى الفاعل وان كان مفهوماً مغايراً فذلك المفهوم المغاير لا بد وأن يكون له ماهية وحينئذ يعود الكلام فنبت ان القول بان المؤثر لا تأثير له في الماهيات ينفي التأثير والمؤثر وينفي الصنع والصانع بالكلية وذلك باطل فنبت أن المؤثر يؤثر في الماهيات فكل ما بالغير فإنه يرتفع بارتفاع الغير فلو لا المؤثر لم تكن تلك الماهية ماهية ولا حقيقة فقدرته صارت الماهيات ماهيات وصارت الحقائق حقائق وقبل تأثير قدرته فلا ماهية ولا وجود ولا حقيقة ولا ثبوت وعند هذا يظهر صدق قولنا لاهوا الا هو أى لا تقرر اشئ من الماهيات ولا تخصص اشئ من الحقائق الا بتقريره وتخصيصه فنبت انه لاهوا الا هو والله أعلم

### الباب الثامن في بقية المباحث عن أسماء الله تعالى وفيه مسائل

(المسئلة الاولى) اختلف العلماء في أن أسماء الله تعالى توقيفية أم اصطلاحية قال بعضهم لا يجوز اطلاق شئ من الاسماء والصفات على الله تعالى الا اذا كان وارداً في القرآن والاحاديث الصحيحة وقال آخرون كل لفظ دل على معنى يليق بجلال الله وصفاته فهو جائز ولا فلا وقال الشيخ الغزالي رحمة الله عليه الاسم غير والصفة غير فاسمى محمد واسمك أبو بكر فهذان باب الاسماء وأما الصفات فدل وصف هذا الانسان بكونه طويلاً لفظها كذا وكذا اذا عرفت هذا الفرق فيقال اما اطلاق الاسم على الله فلا يجوز الا عند وروده في القرآن والخبر وأما الصفات فإنه لا يتوقف على التوقيف واحتج الاقولون بأن قالوا ان العالم له أسماء كثيرة ثم انا نصف الله تعالى بكونه عالماً ولا نصفه بكونه طيباً ولا فقيماً ولا نصفه بكونه متيقناً ولا بكونه متيقناً وذلك يدل على انه لا بد من التوقيف وأجيب عنه فقيل أما الطبيب فقد ورد نقل أن أبا بكر لما مرض قيل له فحضر الطبيب قال الطبيب أمرضني وأما الفقيه فهو عبارة عن فهم غرض المتكلم من كلامه بعد دخول الشبهة فيه وهذا القيد يمنع الثبوت في حق الله تعالى وأما المتيقن فهو مشتق من يقن الماء في الحوض اذا اجتمع فيه فاليقين هو العلم الذي حصل بسبب تعاقب الامارات الكثيرة وترادفها حتى بلغ المحسوس الى افادة الجزم وذلك في حق الله تعالى محال وأما التيسين فهو عبارة عن الظهور وبعد الخفاء وذلك لان التيسين مشتق من اليقونة والابانة وهي عبارة عن التفرق بين أمرين متصلين فاذا حصل في القلب اشتباه صورة به ورة ثم انفصلت احدها عن الاخرى فقد حصلت اليقونة فلهذا السبب سمي ذلك ياناً وتبيناً ومعلوم ان ذلك في حق الله تعالى محال واحتج القائلون بأنه لا حاجة الى التوقيف بوجوه (القول) ان أسماء الله وصفاته مذكورة بالفارسية وبالتركية وبالهندية وان شيئاً منها لم يرد في القرآن ولا في الاخبار مع ان المسلمين أجمعوا على جواز اطلاقها (الثاني) ان الله تعالى قال والله الاسماء الحسنى فادعوه بها والاسم لا يحسن الالالاته على صفات المدح ونعوت الجلال فكل اسم دل على هذه المعاني كان

اسما حسنا فوجب جواز اطلاقه في حق الله تعالى تسمك بهذه الآية (الثالث) انه لا فائدة في الانفاظ الارعاية المعاني فاذا كانت المعاني صحيحة كان المنع من اطلاق اللفظة المعينة عبثا واما الذي قاله الشيخ الغزالي رحمه الله عليه فحجته ان وضع الاسم في حق الواحد منها يعد سوء أدب في حق الله أولى أما ذكر الصفات بالالفاظ المختلفة فهو جائز في حقنا من غير منع فكذلك في حق الباري تعالى (المسئلة الثانية) اعلم انه قد ورد في القرآن ألقاظ دالة على صفات لا يمكن اثباتها في حق الله تعالى ونحن نعد منها صوراً فأحدها الاستهزاء قال تعالى الله يستهزئ بهم ثم ان الاستهزاء جهل والدليل عليه أن القوم لما قالوا موسى عليه السلام أتخذنا هزواً قال أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين وثانيتها المكر قال تعالى ومكروا ومكر الله وثالثها الغضب قال تعالى وغضب الله عليهم ورابعها التعجب قال تعالى بل عجبنا ويسخرون فمن قرأ عجبنا بضم التاء كان التعجب منسوباً الى الله والتعجب عبارة عن حالة تعرض في القلب عند الجهل بسبب الشيء وخامسها التكبر قال تعالى العزيز الجبار المتكبر وهو صفة ذم وسادسها الحياء قال تعالى ان الله لا يستحي أن يضرب مثلاً للحياء عبارة عن تغيير يحصل في الوجه والقلب عند فعل شيء قبيح واعلم ان القانون الصحيح في هذه الالفاظ أن نقول لكل واحد من هذه الاحوال أمور توجد معها في البداية وأما تصدر عنها في النهاية مثاله ان الغضب حالة تحصل في القلب عند غلبان دم القلب ونخونه المزاج والاثرا الحاصل منها في النهاية ايصال الضرر الى المعضوب عليه فاذا سمعت الغضب في حق الله تعالى فأحمله على نهايات الاعراض لا على بدايات الاعراض وقس الباقي عليه (المسئلة الثالثة) رأيت في بعض كتب التذكير ان الله تعالى أربعة آلاف اسم ألف منها في القرآن والاحبار الصحيحة وألف منها في التوراة وألف في الانجيل وألف في الزبور ويقال ألف آخر في اللوح المحفوظ ولم يصل ذلك الالف الى عالم البشر وأقول هذا غير مستبعد فانا نينا ان أقسام صفات الله بحسب السلوب والاضافات غير متناهية ونبهنا على تقرير هذا الموضوع وشرحناه شرحاً بليغاً بل نقول كل من كان اطلاعه على آثار حكمة الله تعالى في تدبير العالم الاعلى وتدبير العالم الاسفل أكثر كان اطلاعه على أسماء الله تعالى أكثر ووقفه على الصفات الموجبة للمدح والتعظيم أكثر فمن طالع تشریح بدن الانسان ووقف فيه على ما يقرب من عشرة آلاف نوع من أنواع الرحمة والحكمة في تخليق بدن الانسان فقد حصل في عقله عشرة آلاف نوع من أسماء الله تعالى الدالة على المدح والتعظيم ثم ان من وقف على العدد الذي ذكرناه من أقسام الرحمة والحكمة في بدن الانسان صار ذلك منبهاً للعقل على ان الذي لم يعرفه من أقسام الحكمة والرحمة في تخليق هذا البدن أكثر مما عرفه وذلك لما عرف ان الارواح الدماغية من العصب سبعة عشر لكل واحد منها فائدة وحكمة ثم لما عرف ان كل واحد من هذه الارواح ينقسم الى ثلاثة أقسام أو أربعة عرف بالجله السديدة وجه الحكمة في كل واحد من تلك الاقسام ثم ان العقل يعلم ان كل واحد من تلك الاقسام ينقسم الى شطاي اذ قيمة وكل واحدة من تلك الشطاي تنقسم الى أقسام أخرى وكل واحد من تلك الاقسام يتصل ببعضه من اتصالات معينة ويكون وصول ذلك القسم الى ذلك العضو في مزمع انهما اكثر مما كثرت ودقت خرجت عن ضبط العقل فنبت ان تلك العشرة آلاف تنبهاً للعقل على ان أقسام حكمة الله تعالى في تخليق هذا البدن خارج عن التعديد والتحديد والاحصاء والاستقصاء كما قال تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها فكل من وقف على نوع آخر من أنواع تلك الحكمة فقد وصل الى معرفة اسم آخر من أسماء الله تعالى ولما كان لانهاية مراتب حكمة الله تعالى ورحمته فكذلك لانهاية لاسمائه الحسنى واصفاته العليها وذكر جالينوس في كتاب منافع الاعضاء انه لما صنف ذلك الكتاب لم يكتب فيه منافع جميع النور قال وانما تركزت كتبها ضنة بها اشرفها فرأيت في بعض الليالي كأن ملكاً نزل من السماء وقال يا جالينوس ان الهك يقول لم أخفيت حكمتي عن عبادي قال فلما انتهت صنف في هذا المعنى كتاباً مفرداً وبالغت في شرحه فنبت بما ذكرنا انه لانهاية لاسماء الله الحسنى (المسئلة الرابعة) انزى في كتب الطلسمات والعزائم أذكاراً غير معلومة ورق غير مفهومة وكان تلك الالفاظ

غير معلومة فقد تكون الكتابة غير معلومة وأقول لاشك ان الكتابة دالة على الاقناظ ولا شك ان الاقناظ دالة على الصور الذهنية فقلنا الرقي ان لم يكن فيها دلالة على شيء أصلاً لم يكن فيها فائدة وان كانت دالة على شيء فدلالتها انما ان تكون على صفات الله ونعوت كبرياته وانما ان تكون دالة على شيء آخر أما الثاني فانه لا يفيد لان ذكر غير الله لا يفيد الا الترغيب ولا التهيب فبقي أن يقال انهاد الدالة على ذكر الله وصفات المدح والتثناء فقول ولما كانت أقسام ذكر الله مضبوطة ولا يمكن الزيادة عليها كان أحسن أحوال تلك الكلمات أن تكون من جنس هذه الادعية وأما الاختلاف الحاصل بسبب اختلاف اللغات فقليل الاثر فوجب أن تكون هذه الاذكار المعلومة أدخل في التأثير من قراءة تلك الجملات ولا يمكن لقائل أن يقول ان نفوس أئمة الخلق ناقصة فاصرة فاذا قرأ هذه الاذكار المعلومة وفهم مواطواهرها وليست اهتم نفوس قوية مشرقة الهية لم يقوت أثرهم عن الالهيات ولم تتجرد نفوسهم عن هذه الجسمانيات فلا تحصل لنفوسهم قوة وقدرة على التأثير أما اذا قرأ تلك الاقناظ المجهولة ولم يفهموا معناها شيئاً وحصلت عندهم أوهاام انها كلمات عالية استولى الخوف والفرع والرب على نفوسهم فحصل لهم بهذا السبب نوع من التجرد عن عالم الجسم وقوجه الى عالم القدس وحصل بهذا السبب لنفوسهم مزيد قوة وقدرة على التأثير فهذا ما عندى في قراءة هذه الرقي المجهولة (المسئلة الخامسة) ان بين الخلق وبين أسماء الله تعالى مناسبات عجيبه والعاقلة لا بد وأن يعتبر تلك المناسبات حتى يتفهم بالذكر والكلام في شرح هذا الباب معنى على منقائمة عقلية وهي انه ثبت عندنا ان النفوس الناطقة البشرية محتلفة بالجواهر والماهية فبعضها الهية مشرقة حرة كريمة وبعضها سفلية ظلمانية نذلة خسيصة وبعضها رحمة عظيمة الرحمة وبعضها فاسية فاهرة وبعضها قلبية الحلب اهذه الجسمانيات قليلة الميل اليها وبعضها محبة للرياسة والاستعلاء ومن اعتبر أحوال الخلق علم ان الامر كما ذكرناه ثم ان ترى هذه الاحوال لازمة لجواهر النفوس وان كل من راعى أحوال نفسه علم ان له منها همة وطريقاً مبنياً في الارادة والكراهة والرغبة والرهبة وان الرياضة والجهادة لا تنطب النفوس عن أحوالها الاصلية ومنهجها الطبيعية وانما تأثير الرياضة في أن تضعف تلك الاخلاق ولا تستولى على الانسان فاما أن ينقلب من صفة الى صفة أخرى فذلك محال واليه الاشارة بقوله عليه السلام الناس معادن كعادن الذهب والفضة ويقول عليه السلام الارواح جنود مجنودة اذا عرفت هذا فنقول الجنسية عليه الضم فكل اسم من أسماء الله تعالى دال على معنى معين فكل نفس غلب عليها ذلك المعنى كانت تلك النفس شديدة المناسبة لذلك الاسم فاذا واظب على ذلك الامم اتفقت به سر بعاد سمعت أن الشيخ أبا النجيب البغدادي السهرودي كان يأمر المرید بالاربعين مرة أو مرتين بقدر ما يراه من المصلحة ثم كان يقرأ عليه الاسماء التسعة والتسعين وكان ينظر الى وجهه فان رآه عديم التأثير عند قراءتها عليه قال له اخرج الى السوق واشتغل بجهات الدنيا فانك ما خلقت لهذا الطريق وان رآه متأثراً عند سماع اسم خاص مزيد التأثير به بالمواظبة على ذلك الذكر وأقول هذا هو المعقول فانه لما كانت النفوس مختلفة كان كل واحد منها مناسباً لحالة مخصوصة فاذا اشتغلت تلك النفس بتلك الحالة التي تناسبها كان خروجها من القوة الى الفعل سهلاً هيناً يسيراً وليكن هذا آخر كلامنا في البحث عن مطلق الاسماء والله الهادي

### الباب التاسع في المباحث المتعلقة بقولنا الله وفيه مسائل

(المسئلة الاولى) المختار عندنا أن هذا اللفظ اسم علم لله تعالى وان ليس بعشيق البتة وهو قول الخليل وسيبويه وقول أكثر الاصوليين والفقهاء ويدل عليه وجوه وجميع (الحجة الاولى) انه لو كان اقناظاً مشتقاً لكان معناه معنى كاي لا يمنع نفس مفهومه من وقوع الشركه فيه لان اللفظ المشتق لا يفيد الا انه شيء تامهم حصل له ذلك المشتق منه وهذا المنهوم لا يمنع من وقوع الشركه فيه بين كثيرين فثبت ان هذا اللفظ لو كان مشتقاً لم يمنع وقوع الشركه فيه بين كثيرين ولو كان كذلك لما كان قولنا لا اله الا الله توحيداً حقيقياً مانعاً من وقوع الشركه فيه بين كثيرين لان بتقدير أن يكون الله لفظاً مشتقاً كان قولنا الله غير مانع من أن يدخل تحت

اشخاص كثيرة وحيث لا يكون قولنا لاله الا الله موجبا للتوحيد المحض وحيث أجمع العقلاء على ان قولنا  
 لاله الا الله يوجب التوحيد المحض علمنا ان قولنا لله اسم علم موضوع لتلك الذات المعينة وانها ليست من  
 الالفاظ المشتقة (الجزء الثانية) أن من أراد أن يذكر ذاتا معينة ثم يذكرها بالصفات فانه يذكر اسمها أو لا  
 ثم يذكر عقيب الاسم الصفات مثل أن يقول زيد الفقيه النحوي الاصولي اذا عرفت هذا فنقول ان كل من  
 أراد أن يذكر الله تعالى بالصفات المقدسة فانه يذكر أو لا لفظه الله ثم يذكر عقيبها صفات المدائح مثل أن يقول  
 الله العالم القادر الحكيم ولا يعكسون هذا فلا يقولون العالم القادر الله وذلك يدل على أن قولنا لله اسم علم  
 فان قيل أليس الله تعالى قال في أول سورة ابراهيم العزيز الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الارض قلنا  
 هاهنا قراءتان منهم من قرأ الله بالرفع وحيثما يذير السؤال لانه لما جعله مبتدأ فقد أخرجه عن جعله صفة  
 لما قبله وأما من قرأ بالجر فهو نظيرة ولنا هذه الدار ملك لنا ضل العالم زيد وليس المراد انه جعل قوله زيد صفة  
 للعالم الفاضل بل المعنى انه لما قال هذه الدار ملك للعالم الفاضل بقى الاشتباه في انه من ذلك العالم الفاضل  
 فقبل عقيبها زيد ليصير هذا ضربا لذلك الاشتباه ولما لم يلزم هاهنا أن يقال اسم العلم صفة فتكذلك في هذه  
 الآية (الجزء الثالثة) قال تعالى هل تعلم له سميا وليس المراد من الاسم في هذه الآية الصفة والالكذب  
 قوله هل تعلم له سميا فوجب أن يكون المراد اسم العلم فكل من أثبت لله اسم علم قال ليس ذلك الا قولنا  
 الله واحتج القائلون بانه ليس اسم علم بوجوه وحجج (الجزء الاولى) قوله تعالى وهو الله في السموات  
 وقوله هو الله الذي لا اله الا هو فان قوله الله لا بد وأن يكون صفة ولا يجوز أن يكون اسم علم بدليل انه  
 لا يجوز أن يقال هو زيد في البلد وهو بكر ويجوز أن يقال هو العالم الزاهد في البلد وهذا الطريق يعترض  
 على قول النحويين ان الضمير لا يتبع موصوفا ولا صفة واذا ثبت كونه صفة امتنع أن يكون اسم  
 علم (الجزء الثانية) ان اسم العلم قائم مقام الاشارة فلما كانت الاشارة متمنعة في حق الله تعالى كان  
 اسم العلم متمنعا في حقه (الجزء الثالثة) ان اسم العلم انما يصار اليه ليميز شخص عن شخص آخر يشبهه  
 في الحقيقة والماهية واذا كان هذا في حق الله متمنعا كان القول باثبات الاسم العلم مخالفا في حقه والجواب  
 عن الاول لم لا يجوز أن يكون ذلك جاريا مجرى أن يقال هذا زيد الذي لانظير له في العلم والزهد والجواب عن  
 الثاني ان الاسم العلم هو الذي وضع لتعيين الذات المعينة ولا حاجة فيه الى كون ذلك المسمى مشارا اليه  
 بالحس أم لا وهذا هو الجواب عن الجزء الثالثة (المسئلة الثانية) الذين قالوا انه اسم مشتق ذكروا  
 فيه فروعا (الاول) ان الاله هو المعبود سواء عبد بحق أو بباطل ثم غاب في عرف الشرع على المعبود بالحق  
 وعلى هذا التفسير لا يكون الها في الازل واعلم انه تعالى هو المستحق للعبادة وذلك لانه تعالى هو المنعم  
 بجميع النعم أهوله وفروعها وذلك لان الموجودات ما راجب واما مكن والواجب واحد وهو الله تعالى  
 وما سواه مكنر والممكن لا يوجد الا بالمرجع فكل الممكنات انما وجدت بايجاده وتكون منه اما ابتداء واما  
 بواسطة فجميع ما حصل له بعد من أقسام النعم لم يحصل الامن اتمه فثبت ان غاية الانعام صادرة من الله  
 والعبادة غاية التعظيم فاذا ثبت هذا فنقول ان غاية التعظيم لا يليق الامن صدرت عنه غاية الانعام فثبت ان  
 المستحق للعبودية ليس الا الله تعالى \* (الفرع الثاني) ان من الناس من يعبد الله لطلب الثواب وهو  
 جهل وسخف ويدل عليه وجوه الاول ان من عبد الله ليتوصل بعبادته الى شيء آخر كان المعبود في الحقيقة  
 هو ذلك الشيء فمن عبد الله لطلب الثواب كان معبوده في الحقيقة هو الثواب وكان الله تعالى وسيلة الى  
 الوصول الى ذلك المعبود وهذا جهل عظيم الثاني انه لو قال أصلى لطلب الثواب أو الخوف من العقاب  
 لم تصح صلاته الثالث أن من عمل عملا لغرض آخر كان بحيث لو وجد ذلك الغرض بطريق آخر ترك الوساطة  
 فمن عبد الله للاجر والثواب كان بحيث لو وجد الاجر والثواب بطريق آخر لم يعبد الله ومن كان كذلك لم يكن  
 محبا لله ولم يكن راغبا في عبادة الله وكل ذلك جهل ومن الناس من يعبد الله لغرض أعلى من الاول وهو  
 أن يتشرف بخدمة الله لانه اذا شرع في الصلاة حصلت النية في القلب وتلك النية عبارة عن العلم بعزة



الربوبية وذلة العبودية وحصل الذكر في اللسان وحصل الخدمة في الجوارح والاعضاء فيتشرف كل جزء  
 من أجزاء العبد بخدمة الله فحصل العبد حصول هذا الشرف \* (الفرع الثالث) من الناس من طعن  
 في قول من يقول الاله هو المعبود من وجوه (الاول) ان الاوثان عبدت مع انها ليست آلهة (الثاني)  
 انه تعالى اله الجادات والبهائم مع ان صدور العبادة منها محال (الثالث) انه تعالى اله الجمانين والاطفال  
 مع انه لا تصدر العبادة عنها (الرابع) ان المعبود ليس له بكونه معبودا صفة لانه لا معنى لكونه معبودا  
 الا انه مذكور بذكر ذلك الانسان ومعلوم بعلمه ومرا د خدمته بإرادته وعلى هذا التقدير فلا تكون الالهية  
 صفة لله تعالى (الخامس) يلزم أن يقال انه تعالى ما كان الهيا في الازل (الفرع الرابع) من الناس من قال الاله  
 ليس عبارة عن المعبود بل الاله هو الذي يستحق أن يكون معبودا وهذا القول أيضا يرد عليه أن لا يكون  
 الهاء للجمادات والبهائم والاطفال والجمانين وأن لا يكون الهيا في الازل ومنهم من قال انه القادر على أعمال  
 لو فعلها لاستحق العبادة عن يصح صدور العبادة عنه واعلم اننا انفسرنا الاله بالتفسيرين الاولين لم يكن الهيا  
 في الازل ولو فسرناه بالتفسير الثالث كان الهيا في الازل (التفسير الثاني) الاله مشتق من الهت الى فلان  
 أي سكنت اليه فالحق لا تسكن الا الى ذكره والارواح لانعرج الاله معرفته وبيانه من وجوه الاول ان  
 الكمال محبوب لذاته وما سوى الحق فهو ناقص لذاته لان الممكن من حيث هو معدوم والعدم أصل  
 النقصان والناقص بذاته لا يكمل الاستكمال الكمال بذاته فاذا كان الكمال محبوبا لذاته وثبت ان الحق  
 كامل لذاته وجب كونه محبوبا لذاته الثاني أن كل ما سواه فهو ممكن لذاته والممكن لذاته لا يقف عند نفسه  
 بل يبقى متعلقا بغيره لانه لا يوجد الا بوجود غيره فعلى هذا كل ممكن فانه لا يقف عند نفسه بل ما لم يتعلق  
 بالواجب لذاته لم يوجد واذا كان الامر كذلك في الوجود الخارجي وجب أن يكون كذلك في الوجود العقلي  
 فالعقول متفرقة الى عتبة رحمة والخواطر متمسكة بذيول فضل وكرمه وهذا ان الوجهان عابها ما التعويل في  
 تفسير قوله لا يبدكر الله تظمن القلوب (التفسير الثالث) انه مشتق من الوله وهو ذهاب العقل واعلم أن الخلق  
 قسمان واصلون الى ساحل بحر معرفته ومحرومون فالمحرومون قد بقوا في ظلمات الحيرة وتيه الجهالة فكانهم  
 فقدوا عقولهم وأرواحهم وأما الواجدون فقد وصلوا الى عرصة النور وفسحة الكبرياء والجلال فتهاهوا  
 في مبادئ الصمدية وبادوا في عرصة الفردانية فثبت أن الخلق كله هم والهون في معرفته فلا جرم كان الاله  
 الحق للخلق هو وهو بعبارة أخرى وهي أن الارواح البشرية تسابقت في مبادئ التوحيد والتعجيد فبعضها  
 تخلت وبعضها سبقت فاتي تخلفت بقيت في ظلمات الغيار والتي سبقت وصلت الى عالم الانوار فالاولون  
 بادوا في أودية الظلمات والآخرون طاشوا في أنوار عالم الكرامات (التفسير الرابع) انه مشتق من لاه  
 اذا ارتفع والحق سبحانه وتعالى هو المرتفع عن مشاهة الممكثات ومناسبة المحدثات لان الواجب لذاته ليس  
 الا هو والكامل لذاته ليس الا هو والاحد الحق في هويته ليس الا هو والموجد لكل ما سواه ليس الا هو وأيضا  
 فهو تعالى مرتفع عن أن يقال ان ارتفاعه بحسب المكان لان كل ارتفاع حصل بسبب المكان فهو والمكان  
 بالذات ولله يمكن بالعرض لاجل حصوله في ذلك المكان وما بالذات أشرف مما بالغير فلو كان هذا الارتفاع  
 بسبب المكان لمكان ذلك المكان أعلى وأشرف من ذات الرحمن ولما كان ذلك باطلاعنا انه سبحانه وتعالى  
 أعلى من أن يكون علوه بسبب المكان وأشرف من أن ينسب الى شيء مما حصل في عالم الامكان (التفسير  
 الخامس) من اله في الشيء اذا تخير فيه ولم يمتد اليه فالعبد اذا تفكر فيه تخير لان كل ما يتخيله الانسان ويتصوره  
 فهو بخلافه فان أنكرك العقل وجوده كذبتة نفسه لان كل ما سواه فهو محتاج وحصول المحتاج بدون المحتاج  
 اليه محال وان أشار الى شيء يضبطه الحس والخيال وقال انه هو كذبتة نفسه أيضا لان كل ما يضبطه الحس  
 والخيال فامارات الحدوث ظاهرة فيه فلم يبق في يد العقل الا أن يتزنا بوجود الكمال مع الاعتراف بالعجز عن  
 الادراك فهانها العجز عن ذلك الادراك والادراك ان هذا موقف عجيب تخير العقول فيه وتضطرب  
 الاباب في حواشيه (التفسير السادس) من لاه يلوه اذا احتجب ومعنى كونه محتجبا من وجوه الاول انه بكنه

صمدية محجب عن العقول الثاني انالوقدرنا أن الشمس كانت واقفة في وسط الفلك غير متحركة كانت الانوار باقية على الجدران غير زائلة عنها فحينئذ كان يحظر بالبال أن هذه الانوار الواقعة على هذه الجدران ذاتية لها الا انما شاهدنا أن الشمس تغيب وعند غيبتها تزول هذه الانوار عن هذه الجدران فهذا الطريق علمنا أن هذه الانوار فائضة عن قرص الشمس فكذلكها هنا الوجود الواصل الى جميع عالم المخلوقات من جناب قدرة الله تعالى ~~ك~~النور الواصل من قرص الشمس فلو قدرنا انه كان يصح على الله تعالى الطلوع والغروب والغيبة والحضور لكان عند غروبه يزول ضوء الوجود عن الممكثات فحينئذ كان يظهر أن نور الوجود منه لكنه لما كان الغروب والطلوع عليه محالاً لاجرم خطر يسأل بعض الساقطين أن هذه الاشياء موجودة بذواتها ولذواتها ثابت انه لا سبب لاحتجاب نوره الا كمال نوره فلماذا قال بعض المحققين سبحان من احتجب عن العقول بشدة ظهوره واختفى عنها بكمال نوره واذا كان كذلك ظهر ان حقيقة الصمدية محجبة عن العقول ولا يجوز أن يقال محجوبة لان المحجوب مقهور والمقهور يليق بالعبد أما الحق فنفاه وصفة الاحتجاب صفة القهر فالحق محجب والخلق محجوبون (التفسير السابع) اشتقاقه من اله الفعيل اذا ولع بأتمه والمعنى ان العباد مولعون مولعون بالتصريح اليه في كل الاحوال ويدل عليه أمور (الاول) ان الانسان اذا وقع في بلاء عظيم وآفة قوية فهناك ينسى كل شيء الا الله تعالى فيقول بقلبه واسانه يارب يارب فاذا انخلص عن ذلك البلاء وعاد الى منازل الآلاء والنعماء أخذ يضيف ذلك الخلاص الى الاسباب الضعيفة والاحوال الخسيسة وهذا فعل متناقض لانه ان كان المخلص عن الآفات والوصول الى الخيرات غير الله وجب الرجوع في وقت نزول البلاء الى غير الله وان كان مصلح المهمات هو الله تعالى في وقت البلاء وجب أن يكون الحال كذلك في سائر الاوقات وأما الفزع اليه عند الضرورات والاعراض عنه عند الراحة فلا يليق بأرباب الهدايات (والثاني) ان الخير والراحة مطلوب من الله (والثالث) أن المحسن في الظاهر ما لله وأغبره فان كان غيره فذلك الغير لا يحسن الا اذا خلق الله في قلبه داعية الاحسان فالخلق سبحانه وتعالى هو المحسن في الحقيقة والمحسن مرجوع اليه في كل الاوقات والخلق مشغوفون بالرجوع اليه وشكابه بعض المريدين من كثرة الوسواس فقال الاستاذ كنت حداداً عشر سنين وقصاراً عشرة أخرى وبوا عشرة نائلة فقالوا ما رأيناك فعلت ذلك قال فعلت وان كنتكم ما رأيتكم أعمارهم ان القلب كالحديد فكنت كالحديد ائبته بنا راخوف عشر سنين ثم بعد ذلك شرعت في غسله عن الاوضار والافذار عشر سنين ثم بعد هذه الاحوال جلست على باب حجرة القلب عشرة أخرى سال السيف لاله الا الله فلم أزل حتى يخرج منه حب غير الله ولم أزل حتى يدخل فيه حب الله تعالى فلما خلت عرصة القلب عن غير الله تعالى وقويت فيه محبة الله سقطت من بحار عالم الجلال قطرة من النور فغرق القلب في تلك القطرة وفنى عن الكل ولم يبق فيه الا محض سر لاله الا الله (التفسير الثامن) ان اشتقاق انظ الاله من اله الرجل يأله اذا فزع من أمر نزل به فالهه أي أجاره والمجير الكل الخلائق من كل المضار هو الله سبحانه وتعالى اقله تعالى وهو يجير ولا يجار عليه ولانه هو المنعم اقله تعالى وما بكم من نعمة فن الله ولانه هو الماطم اقله تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولانه هو الموجد اقله تعالى قل كل من عند الله فهو سبحانه وتعالى قهار لا عدم بالوجود والتصديق جبارها بالقوة والفعل والتكميل فسكان في الحقيقة هو الله ولا شيء سواه وها هنا طائف وفوائد (الفائدة الاولى) عادة المديون انه اذا رأى صاحب الدين من البعد فانه يقرضه والله العكس كما يقول عبادة أنتم غرمانى بكثرة ذنوبكم واسكن لا تغفروا منى بل أقول فغفروا الى الله فاني انما الذي أقتضى ديونكم واغفروا ذنوبكم وايضا الملوك يغفرون أبوابهم عن الفترات دون الاغنياء وانما فعل ضد ذلك (الفائدة الثانية) قال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى مائة درجة أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والطير والبهائم والهوام فيها يتعاطفون ويتراحمون وأخر تسعة وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة وأقول انه صلى الله عليه وسلم انما ذكر هذا الكلام على سبيل التفهيم والافجاء الرحمة غير متناهية فكيف يعقل تحديدها بحد معين

(الفائدة الثالثة) قال صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يقول يوم القيامة للمذنبين هل أحسبتم لقاى فيقولون نعم يا رب فيقول الله تعالى ولم تقولون رجونا عفونا وفضلنا فيقول الله تعالى انى قد أوجبت لكم مغفرتى (الفائدة الرابعة) قال عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل ينشر على بعض عباده يوم القيامة سبعة وسبعين سجلا كل واحد منها مثل مد البصر فيقول له هل تتكبر من هذا شيئا هل ظلمت أكرام الكاتبون فيقول لا يا رب فيقول الله تعالى فهل كان لك عذر فى عمل هذه الذنوب فيقول لا يا رب فيضع ذلك العبد قلبه على النار فيقول الله تعالى ان لك عندى حسنة وانه لا ظلم اليوم ثم يخرج بطاقة فيها أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله فيقول الله فيقول العبد يا رب كيف تقع هذه البطاقة في مقابلة هذه السجلات فتوضع البطاقة في كفة والسجلات في كفة أخرى فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ولا يتحمل مع ذكر الله شيء (الفائدة الخامسة) وقف صبي في بعض الغزوات ينادى عليه في من يزيد في يوم صائف شديد الحر فبصرت به امرأة فعدت الى الصبي وأخذته وأصفتة الى بطنها ثم ألقطت ظهرها على البطن وأجلسته على بطنها فقبسه الحر وقالت ابني فبكي الناس وتركوا ما هم فيه فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى وقف عليهم فأخبروه الخبر فقال أعجبتم من رحمة هذه بابنها فان الله تعالى أرحم بكم جميعا من هذه المرأة بابنها فتفرق المسلمون على أعظم أنواع الفرح والبشارة (المسئلة الثالثة) في كيفية اشتقاق هذه اللفظة بحسب اللغة قال بعضهم هذه اللفظة ليست عربية بل عبرانية أو سريانية فانهم يقولون الهارسانا وهر حيانا فلما عرّب جعل الله الرحمن الرحيم وهذا بعيد ولا يلزم من المشابهة الحاصلة بين اللغتين الطعن في كون هذه اللفظة عربية أصلية والدليل عليه قوله تعالى واتن سأتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وقال تعالى هل تعلم له سميا وأطبقتوا على أن المراد منه لفظة الله وأما الاكثرون فقد سلموا كونها لفظة عربية أما القائلون بأن هذا اللفظ اسم علم لله تعالى فقد تخلصوا عن هذه المباحث وأما المنكرون لذلك فهم قولان قال الكوفيون أصل هذه اللفظة الاله فأدخلت الالف واللام عليها للتعظيم فصار الاله الاله فحذفت الهمزة استئقالا أكثره جريا منها على الالف سنة فاجتمع لامان فأدغمت الاولى فقالوا الله وقال البصريون أصله لاه فألحقوا بها الالف واللام فقبيل الله وأنشدوا

كحفة من أبي رباح \* يسمعها لاه الكبار

فأخرجه على الاصل (المسئلة الرابعة) قال الخليل أطبق جميع الخلق على أن قوامنا الله مخصوص بالله سبحانه وتعالى وكذلك قوامنا الاله مخصوص به سبحانه وتعالى وأما الذين كانوا يطلقون اسم الاله على غير الله فانما كانوا يذكرونه بالاضافة كما يقال اله كذا أو يتكروبه فيقولون اله كما قال الله تعالى خبرا عن قوم موسى اجعل لنا الها كما لهم آلهة قال انكم قوم تجهلون (المسئلة الخامسة) اعلم ان هذا الاسم مختص بخصائص لم توجد في سائر أسماء الله تعالى ونحن نشير اليها (فالخاصية الاولى) انك اذا حذف الالف من قولك الله بقى الباقي على صورة الله وهو مختص به سبحانه كما في قوله والله جنود السموات والارض والله خزائن السموات والارض وان حذف عن هذه البقية اللام الاولى بقيت البقية على صورة له كما في قوله تعالى له مقاليد السموات والارض وقوله له الملك وله الحمد فان حذف اللام الباقية كانت البقية هي قوامنا وهو هو وأيضا يدل عليه سبحانه كما في قوله قل هو الله أحد وقوله هو الحى لا اله الا هو والواو زائدة بدليل سقوطها في التثنية والجمع فانك تقول هما هم فلا تبقى الواو فيه ما فهذه الخاصية موجودة في لفظة الله غير موجودة في سائر الاسماء وكما حصلت هذه الخاصية بحسب اللفظ فقد حصلت أيضا بحسب المعنى فانك اذا دعوت الله بالرحمن فقد وصفته بالرحمة وما وصفته بالقهر واذا دعوته بالعليم فقد وصفته بالعلم وما وصفته بالقدرة وأما اذا قلت يا الله فقد وصفته بجميع الصفات لان الاله لا يكون الها الا اذا كان موصوفا بجميع هذه الصفات فثبت ان قولنا الله قد حصلت له هذه الخاصية التي لم تحصل لسائر الاسماء (الخاصية الثانية) ان كلمة الشهادة رهي الكلمة التي بسببها ينتقل الكافر من الكفر الى الاسلام لم يحصل فيها الا هذا الاسم فلوان الكافر قال

أشهد أن لا اله الا الرحمن والارحيم والا الملك والا القدوس لم يخرج من الكفر ولم يدخل في الاسلام أما  
 اذا قال أشهد أن لا اله الا الله فانه يخرج من الكفر ويدخل في الاسلام وذلك يدل على اختصاص هذا  
 الاسم بهذه الخاصية الشرعية والله الهادي الى الصواب

### الباب العاشر في البحث المتعلق بقولنا الرحمن الرحيم

اعلم ان الاشياء على أربعة أقسام الذي يكون نافعاً وضرورياً معاً والذي يكون نافعاً ولا يكون ضرورياً  
 والذي يكون ضرورياً ولا يكون نافعاً والذي لا يكون نافعاً ولا يكون ضرورياً \* أما القسم الأول وهو الذي  
 يكون نافعاً وضرورياً معاً فإما أن يكون كذلك في الدنيا فقط وهو مثل النفس فانه لو انقطع منك لحظة  
 واحدة حصل الموت وإما أن يكون كذلك في الآخرة وهو معرفة الله تعالى فانها ان زالت عن القلب لحظة  
 واحدة مات القلب واستوجب عذاب الابد \* وأما القسم الثاني وهو الذي يكون نافعاً ولا يكون ضرورياً  
 فهو كالمال في الدنيا وكسائر العلوم والمعارف في الآخرة \* وأما القسم الثالث وهو الذي يكون ضرورياً  
 ولا يكون نافعاً كما مضى التي لا بد منها في الدنيا كالأمرض والموت والنقر والهزم ولا نظير لهذا القسم في  
 الآخرة فان منافع الآخرة لا يلزمها شيء من المضار \* وأما القسم الرابع وهو الذي لا يكون نافعاً ولا ضرورياً  
 فهو كالنقر في الدنيا والعذب في الآخرة اذا عرفت هذا فقول قد ذكرنا ان النفس في الدنيا نافع وضروري  
 فلوانقطع عن الانسان لحظة مات في الحال وكذلك معرفة الله تعالى أمر لا بد منه في الآخرة فلوزالت عن  
 القلب لحظة مات القلب لا محالة لكن الموت الأول أسهل من الثاني لانه لا يتألم في الموت الأول الا ساعة  
 واحدة وأما الموت الثاني فانه يبقى ألمه أبداً لا يباد ويكأن التنفس له أثران (أحدهما) ادخال النسيم الطيب  
 على القلب وابقائه وسلامته (والثاني) اخراج الهواء الفاسد الحار المحترق عن القلب كذلك الفكر له  
 أثران (أحدهما) اقبال نسيم الحجة والبرهان الى القلب وابقائه واعتدال الايمان والمعرفة عليه (والثاني)  
 اخراج الهواء الفاسد المتولد من الشهوات عن القلب وما ذاك الا بأن يعرف أن هذه المحسوسات متناهية  
 في مقاديرها منتهية بالآخرة الى الفناء بعد وجودها فن وقف على هذه الاحوال بقي آمننا من الآفات  
 واصلا الى الخبيرات والمسرات وكال هذين الامرين ينكشف لعقلك بان تعرف ان كل ما وجدته ووصفت  
 اليه فهو قطرة من بحار رحمة الله وذرة من أنوار احسانه فعند هذا ينفتح على قلبك معرفة كون الله تعالى  
 رحماناً رحيماً فاذا أردت أن تعرف هذا المعنى على التفصيل فاعلم انك جوهر مركب من نفس وبدن وروح  
 وجسد (أما نفسك) فلا شك انها كانت جاهلة في مبداء الفطرة كما قال تعالى والله أخرجكم من بطون أمهاتكم  
 لاتعلمون شيئاً وجعل لكم السمع والابصار والافئدة لعلكم تشكرون ثم تأتلى في مراتب القوى الحساسة  
 والحركة والمدركة والعاقلة وتأتلى في مراتب المعتقدات وفي جهاتها واعلم انه لانها اية لها البتة ولو ان العاقل  
 أخذ في اكتساب العلم بالمعتقدات وسرى فيها سريران البرق الخاطف والريح العاصف وبقي في ذلك السير  
 أبداً لا يدين ودهر الدهرين لكان الحاصل له من المعارف والعلوم قدراً متناهياً وكان المعلومات التي  
 ما عرفها ولم يصل اليها أيضاً غير متناهية والمتناهية في جنب غير المتناهية قليل في كثير فعند هذا يظهر له أن  
 الذي قاله الله تعالى في قوله وما أوتيتهم من العلم الا قليلاً الحق وصدق (واما بدنك) فاعلم انه جوهر مركب  
 من الاخلاط الاربعة فتأتل كيفية تركيبها ونشورها وتعرف ما في كل واحد من الاعضاء والاجزاء من  
 المنافع العالية والاسرار الثمينة وحينئذ يظهر لك صدق قوله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وحينئذ  
 ينبغي لك أن تأثر من آثار كمال رحمته في خلقك وهدايتك فتفهم شيئاً قليلاً من معنى قوله الرحمن الرحيم فان قيل  
 فهل لغير الله رحمة أم لا قلنا الحق ان الرحمة ليست الا لله ثم بتقدير أن تكون لغير الله رحمة الا أن رحمة الله  
 أكمل من رحمة غيره وهاهنا مقامان (المقام الأول) في بيان أنه لا رحمة الا لله فنقول الذي يدل عليه وجوه  
 (الأول) ان الجود هو اعادة ما ينبغي لالعوض فكل أحد غير الله فهو وانما يعطى لياًخذ عوضاً الا ان الاعراض  
 أقسام منها جسمانية مثل أن يعطى ديناراً لياًخذ كرباساً ومنه روحانية وهي أقسام فأحدها انه يعطى

المال لطلب الخدمة وثانيها يعطى المال لطلب الاعانة وثالثها يعطى المال لطلب الشفاء الجليل ورابعها يعطى المال لطلب الثواب الجزيل وخامسها يعطى المال ليزيل حب المال عن القلب وسادسها يعطى المال لدفع الرقة الجنسية عن قلبه وكل هذه الاقسام أعراض روحانية وبالجملة فكل من أعطى فاعطى يعطى له فوز بواسطه ذلك العطاء ينوع من أنواع الكمال فيكون ذلك في الحقيقة معاوضة ولا يكون جودا ولا هبة ولا عطية أما الحق سبحانه وتعالى فانه كامل لذاته فيستحيل أن يعطى لئلا يتقيد به كما لا فيكان الجواد المطلق والراحم المطلق هو الله تعالى (الحجة الثانية) ان كل من سوى الله فهو ممكن لذاته والممكن لذاته لا يوجد الا باليجاد واجب الوجود لذاته فكل رحمة تصدر من غير الله فهي اعتماد ذات في الوجود بما يجاد الله فيكون الرحيم في الحقيقة هو الله تعالى (الحجة الثالثة) ان الانسان يمكنه الفعل والترك فيمتنع رجحان الفعل على الترك الا عند حصول داعية جازمة في القلب فعند عدم حصول تلك الداعية يمتنع صدور تلك الرحمة منه وعند حصولها يجب صدور الرحمة منه فيكون الراحم في الحقيقة هو الذي خلق تلك الداعية في ذلك القلب وما ذلك الا الله تعالى فيكون الراحم في الحقيقة هو الله تعالى (الحجة الرابعة) هب أن فلانا يعطى الخنطة ولكن ما لم تحصل المعدة الهاضمة للطعام لم يحصل الانتفاع بتلك الخنطة وهب أنه وهب البستان فما لم تحصل القوة الباصرة في العين لم يحصل الانتفاع بذلك البستان بل الحق أن خالق تلك الخنطة وذلك البستان هو الله تعالى والممكن من الانتفاع بهم ما هو الله والحفاظ له عن أنواع الآفات والمخافات حتى يحصل الانتفاع بتلك الاشياء هو الله تعالى فوجب أن يقال المنعم والراحم في الحقيقة هو الله تعالى (المتن الثاني) في بيان أن بتقدير أن تحصل الرحمة من غير الله الا أن رحمة الله أكمل وأعظم وبيانه من وجوه الاول ان الانعام يوجب عاوق حال المنعم ودناءة حال المنعم عليه بالنسبة الى المنعم فاذا حصل التواضع بالنسبة الى حضرة الله فذلك الخير من حصول هذه الحالة بالنسبة الى بعض الخلق الثاني أن الله تعالى اذا أنعم عليك بنعمة طلب عند هامتك عملات توصل به الى استحقاق نعم الآخرة فكانت له تعالى بأمرك بأن تكتسب لنفسك سعادة الابد وما غير الله فانه اذا أنعم عليك بنعمة أمرك بالاستغلال بخدمته والانصراف الى تحصيل مقصوده ولا شك أن الحالة الاولى أفضل الثالث أن المنعم عليه يصير تابعا للمنعم وعبودية الله أولى من عبودية غير الله الرابع ان السلطان اذا أنعم عليك فهو غير عالم بتفاصيل أحوالك فقد ينعم عليك حال ما تكون غنيا عن انعامه وقد يقطع عنك انعامه حال ما تكون محتاجا الى انعامه وأيضا فهو غير قادر على الانعام عليك في كل الاوقات وبجميع المرات أما الحق تعالى فانه عالم بجميع المعلومات قادر على كل الممكنات فاذا ظهرت بك حاجة عرفها وان طلبت منه شيئا قدر على تحصيله فكان ذلك أفضل الخامس الانعام يوجب المنة وقبول المنية من الحق أفضل من قبولها من الخلق فثبت بما ذكرنا أن الرحمن الرحيم هو الله تعالى وبتقدير أن يحصل رحمة من غير الله تعالى أكمل وأفضل وأعلى وأجل والله أعلم

الباب الحادى عشر فى بعض النكت المستخرجة من قولنا بسم الله الرحمن الرحيم

(النكتة الاولى) مرض موسى عليه السلام واشتد وجع بطنه فشكا الى الله تعالى فدل على عشب في المفازة فأكل منه فعوفي بأذن الله تعالى ثم عاوده ذلك المرض في وقت آخر فأكل ذلك العشب فازداد مرضه فقال يارب أكلته أولا فانتفعت به وأكلته ثانيا فإزداد مرضى فقال لانك في المرة الاولى ذهبت منى الى الكلا فحصل فيه الشفاء وفى المرة الثانية ذهبت منك الى الكلا فإزداد المرض أما علمت ان الدنيا كلها اسم قائل وتربا فيها اسمى (الثانية) باقت رابعة ليلة فى التهجيد والصلاة فلما انفجر الصبح نامت فدخل السارق دارها وأخذ ثيابها وقصد الباب فلم يهتد الى الباب فوضهها فوجد الباب ففعل ذلك ثلاث مرات فنودى من زاوية البيت ضع القماش واخرج فان نام الحبيب فالسلطان يقظان (الثالثة) كان بعض العارفين يرى غنما وحضر فى قطع غنم الذئاب وهى لاتضرأ غنما فتر عليه رجل وناداه متى اصطلح الذئب والغنم فقال الراعى من حين اصطلح الراعى مع الله تعالى (الرابعة) قوله بسم الله معنا، ابدأ باسم الله فاسقط منه قوله ابدأ

تخفيفها فاذا قلت بسم الله فكذلك قلت ابد بأبسم الله والمقصود منه التنبيه على أن العبد من أول ما شرع في  
العـمـل كان مـدأ زامـره على التسهيل والتخفيف والمسامحة فكانه تعالى في أول كلمة ذكرها لك جعلها دليلـا  
على الصـفـح والاحسان (الخامسة) روى ان فرعون قبل أن يدعى الالهية بنى قصر أو أمر أن يكتب بسم الله  
على بابه الخارج فلما ادعى الالهية وأرسل اليه موسى عليه السلام ودعاه فلم يره أثر الرشد قال الهى كم  
أدعوه ولا أرى به خيرا فقال تعالى يا موسى اعلمك تريد اهلاكه أنت تنظر الى كفره وأنا أنظر الى ما كتبه على  
بابه والنكتة أن من كتب هذه الكلمة على بابه الخارج صار آمنا من الهلاك وان كان كافرا فالذى كتبه على  
سويداء قلبه من أول عمره الى اخره كيف يكون حاله (السادسة) سعى نفسه رحمانا رحيماف فكيف لا يرحم  
روى أن سائلا وقف على باب ربيع فسأل شيئا فأعطى قلبه لاجفاه في اليوم الثاني بفأس وأخذ يجزب الباب  
فقبل له ولم تفعل قال اما أن يجعل الباب لثقا بالعطية أو العطية لثقا بالباب الهنانان بجمار الرحمة بالنسبة  
الى رحمتك أول من الذرة بالنسبة الى العرش فكما أقيمت في أول كتابك على عبادة لصفة رحمتك فلا تجعلنا  
محرومين عن رحمتك وفضلك (السابعة) الله اشارة الى القهر والقدرة والعلو ثم ذكر عقيبها الرحمن الرحيم  
وذلك يدل على أن رحمته أكثر وأكمل من قهره (الثامنة) كثيرا ما يتفق لبعض عبدة الملوك انهم اذا اشتروا شيئا  
من الخيل والبغال والحمير ورضعوا عليها مائة الملائكة لا يطعم فيها الا عداة فكانه تعالى يقول ان لطاعتك ادوا  
وهو الشيطان فاذا شرعت في عمل فاجعل عليه سحى وقل بسم الله الرحمن الرحيم حتى لا يطعم العدو فيها  
(التاسعة) اجعل نفسك قرين ذكر الله تعالى حتى لا تتعد عنه في الدارين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم  
انه دفع خاتمه الى أبي بكر الصديق رضى الله عنه فقال أكتب فيه لاله الا الله فدفعه الى النقاش وقال اكتب  
فيه لاله الا الله محمد رسول الله فكذب النقاش فيه ذلك فأتى أبو بكر بانخاتم الى النبي صلى الله عليه وسلم  
فراى النبي فيه لاله الا الله محمد رسول الله أبو بكر الصديق فقال يا أبا بكر ما هذه الزوائد فقال أبو بكر يا رسول  
الله ما رضيت أن أفرق اسمك عن اسم الله وأما الباقي فما قلته ونجى أبو بكر فخاف جبريل عليه السلام وقال  
يا رسول الله أما اسم أبي بكر فكنتبه أنا لانه ماضى أن يفرق اسمك عن اسم الله فخاضى الله أن يفرق اسمه  
عن اسمك والنكتة أن أبا بكر لما لم يرض بتفريق اسم محمد صلى الله عليه وسلم عن اسم الله عز وجل وجد هذه  
الكرامة فكيف اذا لم يفارق المرء ذكر الله تعالى (العاشرة) ان نوحا عليه السلام لما ركب  
السفينة قال بسم الله مجراها ومرساها فوجد النجاة بنصف هذه الكلمة فن واطب على هذه الكلمة طول  
عمره كيف يتي محروما عن النجاة وأيضا ان سليمان عليه السلام نال ملكة الدنيا والآخرة بقوله انه من  
سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم فالمرجو أن العبد اذا قاله فازعكك الدنيا والآخرة (الحادية عشر) ان  
قال قائل لم تقدم سليمان عليه السلام اسم نفسه على اسم الله تعالى في قوله انه من سليمان فالجواب من وجوه  
(الأول) ان باقيس لما وجدت ذلك الكتاب موضوعا على وسادتها ولم يكن لاحد اليها طريق ورأت الهدى  
واقفا على طرف الجدار عمت ان ذلك الكتاب من سليمان فأخذت الكتاب وقالت انه من سليمان فلما فقت  
الكتاب ورأت بسم الله الرحمن الرحيم قالت وانه بسم الله الرحمن الرحيم فقوله انه من سليمان من كلام باقيس  
لا كلام سليمان (الثاني) لعل سليمان كتب على عنوان الكتاب انه من سليمان وفي داخل الكتاب ابتدأ بقوله  
بسم الله الرحمن الرحيم كما هو العادة في جميع الكتب فلما أخذت باقيس ذلك الكتاب قرأت ما في عنوانه  
فقالت انه من سليمان فلما فقت الكتاب قرأت بسم الله الرحمن الرحيم فقالت وانه بسم الله الرحمن الرحيم  
(الثالث) ان باقيس كانت كافرة تخاف سليمان أن تشتم الله اذا نظرت في الكتاب فقدم اسم نفسه على  
اسم الله تعالى ليكون الشتم له لانه تعالى (الثانية عشر) الباء من بسم مشتق من البر فهو الباء على  
المؤمنين بأنواع الكرامات في الدنيا والآخرة وأجل بره وكرامته أن يكرمه يوم القيامة برؤيته مرض  
لبعضهم جار يهودى قال فدخلت عليه للعبادة وقلت له أسلم فقال على ماذا قلت من خوف النار قال لأبألى  
بها فقلت للفوز بالجنة فقال لا أريد هاتفت فاذا تريد قال على أن يرينى وجهه الكريم قلت أسلم على أن تجهد

هذا المطلوب فقال لي اكتب به هذا خطا فكتبته له بذلك خطا فاسلم ومات من ساعته فصلىنا عليه  
 ودفنناه فرايته في النوم كأنه يتختر فقالت له يا شعرون ما فعل بك ربك قال غفر لي وقال لي اسلمت شوفا لي  
 (وأما السنين) فهو مشتق من اسمه السميع بسمع دعاء الخلق من العرش الى ماتحت الثرى • روى ان  
 زيد بن حارثة خرج مع منافق من مكة الى الطائف فبلغا خربة فقال المنافق ندخل ههنا ونستر بريح فدخلنا  
 ونام زيد فأوذي المنافق زيدا وأراد قتله فقال زيد لم تقتلني قال لان محمد يحبك وأنا أبغضه فقال زيد  
 يا رجول اغثنى فسمع المنافق صوتا يقول ويحك لا تقتله فخرج من الخربة ونظر فلم ير أحدا فرجع وأراد  
 قتله فسمع صائحا اقرب من الاول يقول لا تقتله فنظر فلم يجد أحدا فرجع الثالثة وأراد قتله فسمع صوتا قريبا  
 يقول لا تقتله فخرج فرأى فارسا معه رمح فضربه الفارس ضربة فقتله ودخل الخربة وحل وثاق زيد وقال  
 له أما تعرفني أنا جبريل حين دعوت كنت في السماء السابعة فقال الله عز وجل ادرك عبيدي وفي الثانية  
 كنت في السماء الدنيا وفي الثالثة بلغت الى المنافق وأما الميم فعناء أن من العرش الى ماتحت الثرى  
 ملكه وملكه قال السدي أصحاب الناس قحط على عهد سليمان بن داود عليهم السلام فأوتوه فقالوا له  
 يا بني الله لو خرجت بالناس الى الاستسقاء فخرجوا واذا بخله فأنه على رجليه باسطة يديه وهي تقول اللهم  
 انما خلقك من خلقك ولا غنى لي عن فضلك قال فصب الله تعالى عليهم المطر فقال لهم سليمان عليه السلام  
 ارجعوا فقد استجيب لكم بدعاء غيركم أما قوله الله فاعلموا أيها الناس اني أقول طول حياتي الله فاذا مات  
 أقول الله واذا استلثت في القبر أقول الله واذا اجئت يوم القيامة أقول الله واذا أخذت الكتاب أقول الله واذا  
 وزنت أعمالي أقول الله واذا جرت الصراط أقول الله واذا دخلت الجنة أقول الله واذا رأيت الله قلت الله  
 (النكتة الثالثة عشر) الحكمة في ذكر هذه الاسماء الثلاثة ان الخياط بين في القرآن ثلاثة أسماء كما قال  
 تعالى فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات فقال انا الله للسابقين الرحمن لله مقتصدين الرحيم  
 للظالمين وأيضا الله هو معطي العطاء والرحمن هو المتجاوز عن زلات الاولياء والرحيم هو المتجاوز عن الجفاء  
 ومن كمال رحمته كانه تعالى يقول أعلم منك ما لوعلمه أبو الفوارك ولو علمته المرأة لجنفتك ولو علمته الامة  
 لا قدمت على امرائها ولو علمه الجار اسعى في تخريب الدار وأنا أعلم كل ذلك وأستره بكرى لتعلم اني الكريم  
 (الرابعة عشر) الله يوجب ولايته قال الله تعالى الله ولي الذين آمنوا والرحمن يوجب محبته قال الله تعالى ان  
 الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وذا والرحيم يوجب رحمته وسكان بالمؤمنين رحيم  
 (الخامسة عشر) قال عليه السلام من رفع قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجللاه  
 تعالى كتب عند الله من الصديقين وخفف عن والديه وان كانا مشركين وقصة بشر الحافي في هذا الباب  
 معروفة وعن أبي هريرة أنه عليه الصلاة والسلام قال يا باهريرة اذا توضأت فقل بسم الله فان حفظت  
 لا تبرح أن تكتب لك الحسنات حتى تفرغ واذا غشيت أهلك فقل بسم الله فان حفظت يكتبون لك  
 الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل من تلك الواقعة ولد كتب لك من الحسنات بعدد نفس ذلك  
 الولد وبعدد أنفاس أعقابها ان كان له عقب حتى لا يبقى منهم أحدا يا باهريرة اذا ركبت دابة فقل بسم  
 الله والحمد لله يكتب لك الحسنات به عدد كل خطوة واذا ركبت السفينة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك  
 الحسنات حتى تخرج منها وعن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستر ما بين أعين الجن  
 وعورات بني آدم اذا تزوجوا ثيابهم أن يقولوا بسم الله الرحمن الرحيم والاشارة فيه انه اذا صار هذا الاسم  
 حجابا بينك وبين أعدائك من الجن في الدنيا فلا يصير حجابا بينك وبين الزانية في العقب (السادسة عشر) كتب  
 قيصر الى عمر رضي الله عنه ان بي صداعا لا يسكن فابعث لي دواء فبعث اليه عمر قنصوة فكان اذا وضعها  
 على رأسه يسكن صداعه واذا رفعها عن رأسه عاوده الصداع فحجب منه ففقدش في القنصوة فاذا فيها كاغد  
 مكتوب فيه بسم الله الرحمن الرحيم (السابعة عشر) قال صلى الله عليه وسلم من توضأ ولم يذ كراسم  
 الله تعالى كان طهورا لتلك الاعضاء ومن توضأ وذكر كراسم الله تعالى كان طهورا لجميع بدنه فاذا كان الذكر

على الوضوء طهورا لكل البدن فذكره عن صميم القلب أولى أن يكون طهورا للقلب عن الكفر والبدعة  
 (الثامنة عشر) طلب بعضهم آية من خالد بن الوليد فقال انك تدعى الاسلام فأرنا آية نسلم فقال اتتوني  
 بالسهم القاتل فأتى بطاس من السهم فأخذها بيده وقال بسم الله الرحمن الرحيم وأكل السهم وقام سالما باذن  
 الله تعالى فقال الجوس هذا دين حق (التاسعة عشر) مر عيسى بن مريم عليه السلام على قبر فرأى ملائكة  
 العذاب يعذبون ميتا فلما انصرف من حاجته مر على القبر فرأى ملائكة الرحمة معهم اطباق من نور فتعجب  
 من ذلك فصلى ودعا لله تعالى فأوحى الله تعالى اليه يا عيسى كان هذا العبد عاصيا ومذمات كان محبوبا  
 في عذابي وكان قد ترك امرأة حبلى فولدت ولدا وربته حتى كبر فسأته الى الكتاب فلما نعت المعلم بسم الله  
 الرحمن الرحيم فاستحييت من عبدي أن أعذبه بناري في بطن الارض وولده يذكر اسمي على وجه الارض  
 (العشرون) سئلت عمرة الفرجانية وكانت من كبار العارقات ما الحكمة في أن الجنب والحائض منهيان عن  
 قراءة القرآن دون التسمية فقالت لان التسمية ذكرا اسم الحبيب والحبيب لا يمنع من ذكرا الحبيب (الحادية  
 والعشرون) قيل في قوله الرحمن هو تعالى رحيم بهم في ستة مواضع في القبر وحشراته والقبية وظلماته  
 والميزان ودرجاته وقراءة الكتاب وفزعائه والصراط ومخافاته والنار ودرجاته (الثانية والعشرون)  
 كتب عارف بسم الله الرحمن الرحيم وأوصى أن يجعل في كفه فقيل له أى فائدة لك فيه فقال أقول يوم  
 القيامة الهى بعثت كتابا وجمعت عنوانه بسم الله الرحمن الرحيم فعمامى بعنوان كتابك (الثالثة والعشرون)  
 قيل بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفا وفيه فائدتان (احداهما) أن الزبانية تسعة عشر فالتعالى  
 يدفع بأسهم بهذه الحروف التسعة عشر (الثانية) خلق الله تعالى الليل والنهار أربعة وعشرين ساعة ثم فرض  
 خمس صلوات في خمس ساعات فهذه الحروف التسعة عشر تقع كفارات للذنوب التي تقع في تلك الساعات  
 التسعة عشر (الرابعة والعشرون) لما كانت سورة التوبة مشهورة على الامر بالقتال ليكتب في أولها  
 بسم الله الرحمن الرحيم وأيضاً السنة أن يقال عند الذبح باسم الله والله أكبر ولا يقال بسم الله الرحمن الرحيم  
 لان وقت القتال والقتل لا يليق به ذكر الرحمن الرحيم فلما وفقك لذكر هذه الكلمة في كل يوم سبع عشرة مرة  
 في الصلوات المفروضة دل ذلك على أنه ما خلقك للقتل والعذاب وانما خلقك للرحمة والفضل والاحسان  
 والله تعالى الهادى الى الصواب

• (الكلام في سورة الفاتحة وفي ذكر اسماء هذه السورة وفيه أبواب) •

### الباب الاول

اعلم أن هذه السورة لها أسماء كثيرة وكثرة الاسماء تدل على شرف المسمى (فالاول) فاتحة الكتاب سميت بذلك  
 الاسم لانه يفتح بها في المصاحف والتعليم والقراءة في الصلاة وقيل سميت بذلك لان الحمد فاتحة كل كلام  
 على ما سيأتى تقريره وقيل لانها أول سورة نزلت من السماء (والثاني) سورة الحمد والسبب فيه أن أولها  
 لفظ الحمد (والثالث) أم القرآن والسبب فيه وجوه (الاول) ان أم النبي أصله والمقصود من كل  
 القرآن تقرير أمه ورابعة الالهيات والمعاد والنبوات واثبات لقضاء والقدرة لله تعالى فقوله الحمد لله رب  
 العالمين الرحمن الرحيم يدل على الالهيات وقوله مالك يوم الدين يدل على المعاد وقوله اياك نعبد وياك نستعين  
 يدل على نفى الجبر والتدبر وعلى اثبات ان الكل بقضاء الله وقدره وقوله اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين  
 أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين يدل أيضا على اثبات قضاء الله وقدره وعلى النبوات وسيأتى  
 شرح هذه المعاني بالاستقصاء فلما كان المقصد الاعظم من القرآن هذه المطالب الاربعة وكانت هذه السورة  
 مشتملة عليها قبلت بأمر القرآن (السبب الثاني لهذا الاسم) أن حاصل جميع الكتب الالهية يرجع الى أمور  
 ثلاثة اما الثناء على الله باللسان واما الاشتغال بالخدمة والطاعة واما طلب المكاشفات والمشاهدات فقوله  
 الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين كله ثناء على الله وقوله اياك نعبد وياك نستعين اشتغال  
 بالخدمة والعبودية الا ان الابتداء وقع بقوله اياك نعبد وهو اشارة الى الهدى والاجتهاد في العبودية ثم قال



واياك نستعين وهو شارة الى اعتراف العبد بالعجز والذلة والمسكنة والرجوع الى الله وأما قوله اهدنا الصراط  
المستقيم فهو طلب له المكاشفات والمشاهدات وأنواع الهدايات (السبب الثالث) لتسمية هذه السورة بأتم  
الكتاب ان المقصود من جميع العلوم اما معرفة عزة الربوبية أو معرفة ذلة العبودية وقوله الحمد لله رب العالمين  
الرحمن الرحيم مالك يوم الدين يدل على انه هو الاله المستولى على كل احوال الدنيا والاخرة ثم من قوله اياك  
نعبد واياك نستعين الى آخر السورة يدل على ذل العبودية فانه يدل على ان العبد لا يتم له شيء من الاعمال  
الظاهرة ولا من المكاشفات الباطنة الا باعانة الله تعالى وهدايته (السبب الرابع) ان العلوم البشرية اما علم  
ذات الله وصفاته وأفعاله وهو علم الاصول واما علم أحكام الله تعالى وتكاليفه وهو علم الفروع واما علم تصفية  
الباطن وظهور الانوار الروحية والمكاشفات الالهية والمقصود من القرآن بيان هذه الانواع الثلاثة  
وهذه السورة الكريمة مشتملة على تقرير هذه المطالب الثلاثة على أكل الوجوه فقوله الحمد لله رب العالمين  
الرحمن الرحيم مالك يوم الدين اشارة الى علم الاصول لان الدال على وجوده وجوده بخلافه فقوله رب  
العالمين يجري مجرى اشارة الى انه لا سبيل الى معرفة وجوده الا بكونه رباً للعالمين وقوله الحمد لله اشارة الى  
كونه مستحقاً للحمد ولا يكون مستحقاً للحمد الا اذا كان قادراً على كل الممكنات عالم بكل المعلومات ثم وصفه  
بنهاية الرحمة وهو كونه رحماً نارحماً ثم وصفه بكمال القدرة وهو قوله مالك يوم الدين حيث لا يعلم أمر  
المطلوبين بل يستوفى حقوقهم من الظالمين وعند هذا تم الكلام في معرفة الذات والصفات وهو علم الاصول  
ثم شرع بعده في تقرير علم الفروع وهو الاشغال بالخدمة والعبودية وهو قوله اياك نعبد ثم مزجه أيضاً بعلم  
الاصول مرة أخرى وهو أن أداء وظائف العبودية لا يكمل الا باعانة الربوبية ثم شرع بعده في بيان درجات  
المكاشفات وهي على كثرتها محصورة في أمور ثلاثة (أولها) حصول هداية النور في القلب وهو المراد من  
قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم (وثانيها) أن يتجلى له درجات الارباب المطهرين من الذين أنعم الله عليهم  
بالجلايا القدسية والجواذب الالهية حتى تصير تلك الارواح القدسية كالرايا الجاوة فيعكس الشعاع من  
شكل واحدة منها الى الاخرى وهو قوله صراط الذين أنعمت عليهم (وثالثها) أن تبقى مصونة معصومة  
عن أوصار الشهوات وهو قوله غير المغضوب عليهم وعن أوزار الشبهات وهو قوله ولا الضالين فثبت أن هذه  
السورة مشتملة على هذه الاسرار العلية التي هي أنسرف المطالب فلهذا السبب سميت بأتم الكتاب كما ان  
الدماغ يسمى أتم الرأس لاشتماله على جميع الحواس والمنافع (السبب الخامس) قال النعلبي سمعت أبا  
القاسم بن حبيب قال سمعت أبا بكر القفال قال سمعت أبا بكر بن دريد يقول الاتم في كلام العرب الراية التي  
ينصها العسكر قال قيس بن الحليم

نصبتنا أمتنا حتى ابدعوا • وصاروا بعد الفتم سلالا

فسميت هذه السورة بأتم القرآن لان مفرع أهل الايمان الى هذه السورة كما ان مفرع العسكر الى الراية  
والعرب تسمى الارض أما لان معاد الخلق اليها في حياتهم ومماتهم ولانه يقال أتم فلان فلان ما اذا قصده  
(الاسم الرابع) من أسماء هذه السورة السبع المثاني قال الله تعالى ولقد آتيناك سبعاً من المثاني وفي سبب  
تسميتها بالمثاني وجوه (الاول) أنها مثنى نصفها ثناء العبد للرب ونصفها عطاء الرب للعبد (الثاني)  
سميت مثاني لانها ثنيت في كل ركعة من الصلاة (الثالث) سميت مثاني لانها مستنفاة من سائر الكتب قال عليه  
السلام والذي نفسي بيده ما أنزل في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل هذه  
السورة وانها السبع المثاني والقرآن العظيم (الرابع) سميت مثاني لانها سبع آيات كل آية تعدل قراءتها  
قراءة سبع من القرآن فنقرأ الفاتحة أعطاء الله ثواب من قرأ كل القرآن (الخامس) آياتها سبع وأبواب  
النيران سبعة فنفتح لسانه بقراءتها غلقت عنه الابواب السبعة والدليل عليه ما روى ان جبريل عليه السلام  
قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا محمد كنت أخشى العذاب على أمتك فلما نزلت الفاتحة امتنت قال لها جبريل  
قال لان الله تعالى قال وان جهنم لم وعدهم أجمعين لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم وآياتها سبع

فمن قرأها صارت كل آية طبقاً على باب من أبواب جهنم فتمت أمثلك عليهما منها سالمين (السادس) سميت مثنائي لأنها تقرأ في الصلاة ثم إنها تنفي بسورة أخرى (السابع) سميت مثنائي لأنها آتية على الله تعالى ومدائح له (الثامن) سميت مثنائي لأن الله أنزلها مرتين واعلم انقاد بالغنى في تفسير قوله تعالى سبعة من المثنائي في سورة الحجر (الاسم الخامس) الوافية كان سفيان بن عيينة يسميها بهذا الاسم قال الشعبي وتفسيرها انها لا تقبل التنصيف الا ترى أن كل سورة من القرآن لو قرئ نصفها في ركعة والنصف الثاني في ركعة أخرى بلاز وهذا التنصيف غير جائز في هذه السورة (الاسم السادس) الكافية سميت بذلك لأنها تنكفي عن غيرها وأما غيرها فلا ينكفي عنها روى محمود بن الربيع عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أم القرآن عوض عن غيرها وليس غيرها عوضاً عنها (الاسم السابع) الاساس وفيه وجوه (الأول) انها أول سورة من القرآن فهي كالاساس (الثاني) انها مشتقة على أشرف المطالب كما بيناه وذلك هو الاساس (الثالث) ان أشرف العبادات بعد الايمان هو الصلاة وهذه السورة مشتقة على كل ما لا بد منه في الايمان والصلاة لا تتم الا بها (الاسم الثامن) الشفاء عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتحة الكتاب شفاء من كل سم ومرزبهض العصابة برجل مصروع فقرأ هذه السورة في أذنه فبرأ فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هي أم القرآن وهي شفاء من كل داء وأقول الامراض منها روحانية ومنها جسمانية والدليل عليه انه تعالى سمى الكافر مرزباً فقال تعالى في قلوبهم مرض وهذه السورة مشتقة على معرفة الاصول والفروع والمكاشفات فهي في الحقيقة سبب لحصول الشفاء في هذه المقامات الثلاثة (الاسم التاسع) الصلاة قال عليه السلام يقول الله تعالى سميت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين والمراد هذه السورة (الاسم العاشر) السؤال روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حكى عن رب العزة سبحانه وتعالى انه قال من شغلته ذكرى عن سؤالى أعطيته أفضل ما أعطى السائلين وقد فعل الخليل عليه السلام ذلك حيث قال الذي خلقني فهو يهدين الى ان قال رب هب لي حكماً والحقني بالصالحين ففي هذه السورة أيضاً وقعت البداية بالثناء عليه سبحانه وتعالى وهو قوله الحمد لله الى قوله مالك يوم الدين ثم ذكر العبودية وهو قوله اياك نعبد واياك نستعين ثم وقع الختم على طاب الهداية وهو قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم وهذا يدل على ان أكل المطالب هو الهداية في الدين وهو أيضاً يدل على ان جنة المعرفة خير من جنة النعيم لأنه تعالى ختم الكلام هنا على قوله اهدنا ولم يقل ارزقنا الجنة (الاسم الحادي عشر) سورة الشكر وذلك لانها ثناء على الله بالفضل والكرام والاحسان (الاسم الثاني عشر) سورة الدعاء لاشتمالها على قوله اهدنا الصراط المستقيم فهذا تمام الكلام في شرح هذه الاسماء والله أعلم

#### الباب الثاني في فضائل هذه السورة وفيه مسائل

(المسئلة الاولى) ذكرنا في كيفية نزول هذه السورة ثلاثة أقوال (الأول) انها سكية روى الشعبي باسناده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه انه قال نزلت فاتحة الكتاب بمكة من كنز تحت العرش ثم قال الشعبي وعليه أكثر العلماء وروى أيضاً باسناده عن عمرو بن شرجيل أنه قال أول ما نزل من القرآن الحمد لله رب العالمين وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرى الى خديجة فقال لقد خشيت أن يكون خاطئي شيئاً فقلت وماذا قال اني اذا خلوت سمعت النداء باقرأ ثم ذهب الى ورقة بن نوفل وسأله عن تلك الواقعة فقال له ورقة اذا أتاك النداء فاقب له فأتاه جبريل عليه السلام وقال له قل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وباسناده عن أبي صالح عن ابن عباس قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بسم الله الرحمن الرحيم فقالت قريش دق الله فالك (والقول الثاني) انها نزلت بالمدينة روى الثمالي باسناده عن مجاهد انه قال فاتحة الكتاب أنزلت بالمدينة قال الحسين بن الفضل لكل عالم مفردة وهذه مفردة مجاهد لان العلماء على خلافه ويدل عليه وجهان (الأول) ان سورة الحجر مكتوبة بالاتفاق ومنها قوله تعالى ولقد آتينا نسيعاً من الثاني وهي فاتحة الكتاب وهذا يدل على انه تعالى آناه هذه السورة فيما تقدم (الثاني) انه يعدان يقال انه

أقام بحكمة بضع عشرة سنة بلا فاتحة الكتاب (القول الثالث) قال بعض العلماء هذه السورة نزلت بحكمة مرة  
وبالمدينة مرة أخرى فهي مكتبة مدنية ولهذا السبب سماها الله بالمثاني لانه نزلها وانما كان كذلك مبالغة  
في تشريفها (المسئلة الثانية) في بيان فضلها عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال  
فاتحة الكتاب شفاء من السم وعن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القوم ليبعث  
الله عليهم العذاب حتما تضيما فيقرأ صبي من صبيانهم في المكتب الحمد لله رب العالمين فيسمعه الله تعالى  
فيرفع عنهم بسببه العذاب أربعين سنة وعن الحسين قال أنزل الله تعالى مائة وأربعة كتب من السماء فأودع  
علوم المائة في الاربعة وهي التوراة والانجيل والزبور والفرقان ثم أودع علوم هذه الاربعة في الفرقان ثم  
أودع علوم الفرقان في المفصل ثم أودع علوم المفصل في الفاتحة فن علم تفسير الفاتحة كان مكن علم تفسير جميع  
كتب الله المنزلة ومن قرأها فكأنما قرأ التوراة والانجيل والزبور والفرقان والاسباب فيه أن المقصود  
من جميع الكتب الالهية علم الاصول والفروع والمكاشفات وقد بينا أن هذه السورة مشتملة على تمام  
الكلام في هذه العلوم الثلاثة فلما كانت هذه المطالب العالمية الشريفة حاصلة فيها لاجرم كانت كل مشتملة على  
جميع المطالب الالهية (المسئلة الثالثة) قالوا هذه السورة لم يحصل فيها سبعة من الحروف وهي التاء والياء  
والخاء والزاي والشين والطاء والقاف والسبب فيه أن هذه الحروف السبعة مشعرة بالعذاب فالتاء تدل  
على الويل والثبور قال تعالى لا تدعوا اليوم ثورا واحدا وادعوا ثورا كثيرا والياء أول حروف اسم  
جهنم قال تعالى وان جهنم لوعدهم أجمعين وقال تعالى ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والانس وأسقط  
الحيا لانه يشع بالخزي قال تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه وقال تعالى ان الخزي اليوم  
والسوء على الكافرين وأسقط الزاي والشين لانهما أول حروف الزبور والشهيق قال تعالى لهم فيها زفير  
وشهيق وأيض الزاي تدل على الزقوم قال تعالى ان شجرة الزقوم طعام الاثيم والشين تدل على الشقاوة قال  
تعالى فأما الذين شقوا في النار وأسقط الظاء لقوله انطلقوا الى ظل ذي ثلاث شعب لا ظليل ولا يغني من  
الذهب وأيض يدل على ان الله تعالى كذا انهم الظلي نزاعا لا شوي وأسقط القاف لانه يدل على الفرقان قال  
تعالى يومئذ يفترقون وأيض قال لا تنتروا على الله كذبا فيسخطكم بعذاب وقد خاب من افترى فان قالوا  
لا حرف من الحروف الا وهو مذكور في شيء يوجب نوعا من العذاب فلا يبقى لما ذكرتم فائدة فتقول  
القائدة فيه انه تعالى قال في صفة جهنم لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم والله تعالى أسقط  
سبعة من الحروف من هذه السورة وهي أوائل الناطق دالة على العذاب تشبيها على ان من قرأ هذه السورة  
وآمن بها وعرف حقائقها صار آمنا من الدركات السبع في جهنم والله أعلم

### الباب الثالث في الامرار العقلية المستنبطة من هذه السورة وفيه مسائل

(المسئلة الاولى) اعلم انه تعالى لما قال الحمد لله **ع** ان ما نالا يقول الحمد لله منبجي عن أمرين  
(أحدهما) وجود الاله (والثاني) كونه مستحقا للحمد فالدليل على وجود الاله وما الدليل على انه  
مستحق الحمد ولما توجه هذان السؤالان لاجرم ذكر انه تعالى ما يجري مجرى الجواب عن هذين السؤالين  
فأجاب عن السؤال الاول بقوله رب العالمين وأجاب عن السؤال الثاني بقوله الرحمن الرحيم مالك يوم  
الدين أمما تقر بالجواب الاول ففيه مسائل (المسئلة الاولى) ان علمنا بوجود الشيء أمما أن يكون  
ضروريا أو نظريا لاجاز أن يقال العلم بوجود الاله ضروري لانا نعلم بالضرورة أن الاله يعرف وجود الاله  
بالضرورة فبقي أن يكون العلم نظريا والعلم النظري لا يمكن تحصيله الا بالدليل ولا دليل على وجود الاله الا أن  
هذا العالم المحسوس بما فيه من السموات والارضين والجباه والبحار والمعادن والنبات والحيوان محتاج  
الى مدبر يديره وموجد يوجده ومربي يربيه ومبقي يبقيه فكان قوله رب العالمين اشارة الى الدليل الدال على  
وجود الاله القادر الحكيم ثم فيه لطائف (اللايفة الاولى) ان العالمين اشارة الى كل ما سوى الله فقول  
رب العالمين اشارة الى ان كل ما سواه فهو منفرد بالية محتاج في وجوده الى ايجاده وفي بقائه الى ابقائه فكان

هذا اشارة الى ان كل جز لا يتجزأ وكل جوهر فرد وكل واحد من احاد الاعراض فهو برهان باهر ودليل  
 قاطع على وجود الاله الحكيم القادر القديم كما قال تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون  
 تسبيحهم (الطيفة الثانية) انه تعالى لم يقل الحمد لله خالق العالمين بل قال الحمد لله رب العالمين والسبب  
 فيه ان الناس اطبقوا على ان الحوادث ممتقرة الى الموجد والمحدث حال حدوثها الصكهم اختلفوا في  
 انها حال بقائها هل تبقى محتاجة الى المبتقى أم لا فقال قوم الشئ حال بقائه يستغنى عن السبب والمربى  
 هو القائم ببقاء الشئ واصلاح حاله حال بقائه فقوله رب العالمين تنبيه على ان جميع العالمين ممتقرة اليه  
 في حال بقائها والمقصود ان افتقارها الى الموجد في حال حدوثها أمر متفق عليه اما افتقارها الى المبتقى  
 والمربى حال بقائها هو الذي وقع فيه الخلاف فنحصره سبحانه بالذكريتين اعلى ان كل ماسوى الله فانه لا يستغنى  
 عنه لاني حال حدوثه ولا في حال بقائه (الطيفة الثالثة) ان هذه السورة سميت بأمر اقرآن فوجب  
 كونها كالاصول والمعدن وأن يكون غيرها كالجداول المتشعبة منه فقوله رب العالمين تنبيه على ان كل  
 موجود سواء فانه دليل على الهيته ثم انه تعالى افتتح سوراً أربعة بعد هذه السورة بقوله الحمد لله فأولها سورة  
 الانعام وهو قوله الحمد لله الذي خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور واعلم ان المذكور ما هنا قسم  
 من أقسام قوله رب العالمين لان افظ العالم يتناول كل ماسوى الله والسموات والارض والنور والظلمة قسم  
 من أقسام ماسوى الله فالمدكور في أول سورة الانعام كانه قسم من أقسام ما هو مذكور في أول سورة  
 الفاتحة وأيضاً فالمدكور في أول سورة الانعام انه خلق السموات والارض والمذكور في أول سورة  
 الفاتحة كونه رباً للعالمين وقد بينا انه متى ثبت ان العالم محتاج حال بقائه الى ابقاء الله كان القول باحتياجه  
 حال حدوثه الى المحدث أولى اتمالا يلزم من احتياجه الى المحدث حال حدوثه احتياجه الى المبتقى حال بقائه  
 فنبت بهذين الوجهين ان المذكور في أول سورة الانعام يجرى مجرى قسم من أقسام ما هو مذكور في أول  
 سورة الفاتحة وثانيها سورة الكهف وهو قوله الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب والمقصود منه تربية  
 الارواح بالاعراف فان الكتاب الذي أنزل على عبده سبب لحصول المكاشفات والمشاهدات فكان هذا  
 اشارة الى التربية الروحانية فقط وقوله في أول سورة الفاتحة رب العالمين اشارة الى التربية العامة في حق  
 كل العالمين ويدخل فيه التربية الروحانية للملائكة والانس والجن والشياطين والتربية الجسمانية الحاصلة  
 في السموات والارضين فكان المذكور في أول سورة الكهف نوعاً من أنواع ما ذكره في أول الفاتحة وثالثها  
 سورة سبأ وهو قوله الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الارض فيبين في أول سورة الانعام ان السموات  
 والارض له وبين في أول سورة سبأ ان الاشياء الحاصلة في السموات والارض له وهذا أيضاً قسم من الاقسام  
 الداخلة تحت قوله الحمد لله رب العالمين ورابعها قوله الحمد لله فاطر السموات والارض والمذكور في أول  
 سورة الانعام كونه خالقها وخالق هو التقدير والمذكور في هذه السورة كونه فاطراً لها ومحمد ثالثاً لذواتها  
 وهذا غير الاول الا انه أيضاً قسم من الاقسام الداخلة تحت قوله الحمد لله رب العالمين ثم انه تعالى لما ذكر  
 في سورة الانعام كونه خالقاً للسموات والارض ذكر كونه جاعلاً للظلمات والنور أما في سورة الملائكة فلما  
 ذكر كونه فاطراً للسموات والارض ذكر كونه جاعلاً للملائكة رسلاً في سورة الانعام ذكر بعد تخليق  
 السموات والارض جعل الانوار والظلمات وذكر في سورة الملائكة بعد كونه فاطراً للسموات والارض جعل  
 الروحانيات وهذه أسرار عجيبة واطائف عالية الانه بأسرها تجري مجرى الانواع الداخلة تحت البحر  
 الاعظم المذكور في قوله الحمد لله رب العالمين فهذا هو التنبيه على ان قوله رب العالمين يجري مجرى ذكر  
 الدليل على وجود الاله القديم (المسئلة الثانية) ان هذه الكلمة كادت على وجود الاله فهي أيضاً  
 مشبهة على الدلالة على كونه متعالي في ذاته عن المكان والحيز والجهة لا يانيان افظ العالمين يتناول كل  
 موجود سوى الله ومن جهة ماسوى الله المكان والزمان فالمدكان عبارة عن الفضاء والحيز والفراغ الممتد  
 والزمان عبارة عن المدة التي يحصل بسببها القلبية والبعدية فقوله رب العالمين يدل على كونه رباً

للمكان والزمان وخالف الله ما وجد الله ما من من المعلوم ان الخالق لا بد وأن يكون سابقا وجوده  
 على وجود المخلوق ومتى كان الامر كذلك كانت ذاته موجودة قبل حصول الفضاء والفرغ والحيز  
 متعالية عن الجهة والحيز فلو حصلت ذاته بعد حصول النضاه في جزء من أجزاء الفضاء لانقلبت حقيقة  
 ذاته وذلك محال فقوله رب العالمين يدل على تنزيه ذاته عن المكان والجهة به هذا الاعتبار (المسئلة  
 الثالثة) هذه اللفظة تدل على ان ذاته منزهة عن المخلوق في المحل كما تقول النصارى والحلولية لانه لما  
 كان رب العالمين كان خالقا لكل ما سواه والخالق سابق على المخلوق فكانت ذاته موجودة قبل كل محل  
 فكانت ذاته غنية عن كل محل فبعد وجود المحل امتنع احتياجه الى المحل (المسئلة الرابعة) هذه  
 الآية تدل على ان الله العالم ليس موجبا بالذات بل هو فاعل مختار والدليل عليه ان الموجب بالذات  
 لا يستحق على شيء من أهله الحمد والثناء والتعظيم الا ترى ان الانسان اذا اتفق بسخونة النار أو ببرودة  
 الجسد فانه لا يحمده النار ولا الجسد لما ان تأثير النار في التسخين وتأثير الجسد في التبريد ليس بالقدر  
 والاختيار بل بالطبع فلما حكم بكونه مستحقا للحمد والثناء ثبت انه فاعل بالاختيار وانما عرفنا كونه فاعلا  
 مختارا لانه لو كان موجبا لذات الآثار والمعلولات بدوام المؤثر الموجب ولا يمنع وقوع التغيير فيها  
 وحيث شاهدنا حصول التعيرات علمنا ان المؤثر فيها قادر بالاختيار لا موجب بالذات ولما كان الامر كذلك  
 لاجرم ثبت كونه مستحقا للحمد (المسئلة الخامسة) لما خلق الله العالم مطابقة المصالح العباد موافقا  
 لمنافعهم كان الاحكام والاتقان ظاهرين في العالم الاعلى والعالم الاسفل وفاعل الفعل المحكم المتقن يجب  
 أن يكون عالما فثبت بما ذكرناه ان قوله الحمد لله يدل على وجود الاله ويدل على كونه منزها عن الحيز والمكان  
 ويدل على كونه منزها عن المخلوق في المحل ويدل على كونه في نهاية القدرة ويدل على كونه في نهاية العلم  
 ويدل على كونه في نهاية الحكمة (وأما السؤال الثاني) وهو قوله سبحانه ثبت القول بوجود الاله القادر  
 فلم قلتم انه يستحق الحمد والثناء والجواب هو قوله الرحمن الرحيم مالك يوم الدين وتقرير هذا الجواب ان العبد  
 لا يخلو حاله في الدنيا عن أمرين اما أن يكون في السلامة والسعادة واما أن يكون في الالم والفقر والمكاره  
 فان كان في السلامة والكرامة فأسباب تلك السلامة وتلك الكرامة لم تحصل الا بخلق الله وتكويته  
 وایجادها فكان رحما نرحما وان كان في المكاره والافات قللك المكاره والافات اما أن تكون من العباد أو من  
 الله فان كانت من العباد فالله سبحانه وتعالى وعد بأنه ينتصف للمظلومين من الظالمين في يوم الدين وان كانت  
 من الله فالله تعالى وعد بانواب الخير والفضل الكثير على كل ما أنزله بعباده في الدنيا من المكروهات  
 والمخافات واذا كان الامر كذلك ثبت انه لا بد وأن يكون مستحقا للحمد الذي لانهاية له والثناء الذي لا غاية له  
 فظهر بالبيان الذي ذكرناه ان قوله الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين مرتب ترتيبا لا يمكن  
 في العقل وجود كلام أكمل وأفضل منه واعلم انه تعالى لما تم الكلام في الصفات المعبرة في الربوبية أردفه  
 بالكلام المعبر في العبودية واعلم ان الانسان مركب من جسد ومن روح والمقصود من الجسد أن  
 يكون آلة للروح في اكتساب الاشياء النافعة للروح فلا جرم كان أفضل أحوال الجسد أن يكون آتيا بأعمال  
 تعين الروح على اكتساب السموات الروحانية الباقية وتلك الاعمال هي أن يكون الجسد آتيا بأعمال تدل  
 على تعظيم المعبود وخدمته وتلك الاعمال هي العبادة فأحسن أحوال العبد في هذه الدنيا أن يكون  
 مواظبا على العبادات وهذه أول درجات سعادة الانسان وهو المراد بقوله اياك نعبد فاذا واطب على هذه  
 الدرجة مدة فمده هذا يظهره شيء من أنوار عالم الغيب وهو انه وحده لا يستعمل بالاثيان به هذه العبادات  
 والطاعات بل ما يحصل له توفيق الله تعالى واعانتة وعصمته فانه لا يمكنه الاثيان بشيء من العبادات  
 والطاعات وهذا المقام هو الدرجة الوسطى في الكمالات وهو المراد من قوله واياك نستعين ثم اذا تجاوز عن  
 هذا المقام لاح له أن الهداية لا تحصل الا من الله وأنوار المكاشفات والتجلي لا تحصل الا هداية الله وهو  
 المراد من قوله اهدنا الصراط المستقيم وفيه لطائف (الطبعة الاولى) ان المنهج الحق في الاعتقادات

وفي الاعمال هو الصراط المستقيم اما في الاعتقادات فيبانه من وجوه (الاول) ان من توغل في التنزيه  
 وقع في التعطيل ونفي الصفات ومن توغل في الاثبات وقع في التشبيه واثبات الجسمة والمكان فهما طرفان  
 معوجان والصراط المستقيم الاقرار الخالي عن التشبيه والتعطيل (الثاني) ان من قال فعل العبد كله  
 منه فقد وقع في القدر ومن قال لا فعل للعبد فقد وقع في الجبر وهما طرفان معوجان والصراط المستقيم  
 اثبات الفعل للعبد مع الاقرار بأن الكل بقضاء الله وأما في الاعمال فنقول من بالغ في الاعمال الشهوانية  
 وقع في النجور ومن بالغ في تركها وقع في الجود والصراط المستقيم هو الوسط وهو العفة وأيضاً من بالغ في  
 الاعمال الغضبية وقع في انهور ومن بالغ في تركها وقع في الجبن والصراط المستقيم هو الوسط وهو  
 الشجاعة (اللطيفة الثانية) ان ذلك الصراط المستقيم وصفه بصفتين اولاهما ايجابية والاخرى سلبية اما  
 الايجابية فكأن ذلك الصراط صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين وأما  
 السلبية فهي أن تكون بخلاف صراط الذين فسدت قواهم العملية بارتكاب الشهوات حتى استوجبوا  
 غضب الله عليهم وبخلاف صراط الذين فسدت قواهم النظرية حتى ضلوا عن العقائد الحقيقية والمعارف  
 اليقينية (اللطيفة الثالثة) قال بعضهم انه لما قال اهدنا الصراط المستقيم لم يقتصر عليه بل قال صراط  
 الذين أنعمت عليهم وهذا يدل على ان المريد لا سبيل له الى الوصول الى مقامات الهداية والمكاشفة  
 الا اذا اقتدى بشيخ يهديه الى سواء السبيل ويجنبه عن مواقع الاغاليط والاضاليل وذلك لان النقص غالب  
 على أكثر الخلق وعقولهم غير رافية بادر الحق وتميز الصواب عن الغلط فلا بد من كمال يقتدى به الناقص  
 حتى يتقوى عقل ذلك الناقص بتورع عقل ذلك الكمال فينتهـذ يصل الى مدارج السعادات ومعارج  
 الكمالات وقد ظهر بما ذكرنا ان هذه السورة وافية ببيان ما يجب معرفته من عهد الربوبية وعهد العبودية  
 المذكورين في قوله تعالى وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم (المسئلة الثانية) في تقرير مشرغ آخر من لطائف  
 هذه السورة اعلم ان احوال هذا العالم ممزوجة بالخير والشر والمحبوب والمكروه وهذه المعاني ظاهرة  
 لاشك فيها الا اننا نقول الشر وان كان كثيراً الا ان الخير أكثر والمرض وان كان كثيراً الا ان الصحة  
 أكثر منه والجوع وان كان كثيراً الا ان الشبع أكثر منه واذا كان الامر كذلك فنكل عاقل اعتبر احوال  
 نفسه فانه يجد هادئاً في التغيرات والانتقال من حال الى حال ثم انه يجد الغالب في تلك التغيرات هو السلامة  
 والراحة والبهجة والراحة اما الاحوال المكروهة فهي وان كانت كثيرة الا انها أقل من احوال  
 اللذة والبهجة والراحة اذا عرفت هذا فنقول ان تلك التغيرات لا اجل انها تقتضي حدوث أمر بعد عدمه  
 تدل على وجود الاله القادر ولاجل ان الغالب فيها الراحة والتغير تدل على ان ذلك الاله رحيم محسن  
 كريم أما دلالة التغيرات على وجود الاله فلان الفطرة السليمة تشهد بأن كل شيء وجد بعد عدمه فانه لا بد له  
 من سبب ولذلك فاننا اذا سمعنا بيتاً حدث به مدان لم يكن فان صريح العقل شاهد بأنه لا بد له من فاعل تولى  
 بناء ذلك البيت ولو ان انساناً شكك في نفسه لم تشكك فانه لا بد وأن يكون فاعل تلك الاحوال المتغيرة  
 قادراً اذ لو كان موجبا بالذات لدام الاثر بدوامه في حدوث الاثر بعد عدمه يدل على وجود مؤثر قادر وأما  
 دلالة تلك التغيرات على كون المؤثر رحيماً محسناً فلاننا ان الغالب في تلك التغيرات هو الراحة  
 والخير والبهجة والسلامة ومن كان غالب أفعالها راحة وخيراً وكرامة وسلامة كان رحيماً محسناً ومن  
 كان كذلك كان مستحقاً للعدم ولما كانت هذه الاحوال معلومة لكل أحد وحاضرة في عقل كل  
 أحد ما قل كان موجب حمد الله وشأنه حاضر في عقل كل أحد فهذا السبب علمهم كيفية الحمد فقال  
 الحمد لله وانابه على هذا المقام نبيه على مقام آخر أعلى وأعظم من الاول وانه قيل لا ينبغي أن نعمة مدان  
 الاله الذي اشتغلت بجمده هو الهك فقط بل هو اله كل العالمين وذلك لانك انما حكمت بافتقار نفسك الى  
 الاله لما حصل فيك من الفقر والحاجة والحدوث والامكان وهذه المعاني قائمة في كل العالمين فانها محل  
 الحركات والسكنات وأنواع التغيرات فتكون علة احتياجك الى الاله المدبر قائمة فيها واذا حصل الاشتراك

في العلة وجب أن يحصل الاشتراك في المعلول فهذا يقتضى كونه رباً للعالمين والها للسموات والارضين ومدبراً  
 لكل الخلائق أجمعين ولما تقرر هذا المعنى ظهر ان الوجود الذي يقدر على خلق هذه العوالم على عظمة  
 ويقدر على خلق العرش والكرسى والسموات والكواكب لا بد وأن يكون قادراً على اهلاكها ولا بد وأن  
 يكون غنياً عنها فهذا القادر والقاهر الغنى يكون في غاية العظمة والحلال وحينئذ يقع في قلب العبد أنى مع  
 نهاية ذاتي وحقاري كيف يمكنني أن أتقرب اليه وبأى طريق أتوسل اليه فعند هذا ذكر الله ما يجرى مجرى  
 العلاج الموافق لهذا المرض فكانه قال أيها العبد الضعيف أنا وان كنت عظيم القدرة والهيبه والاهمية  
 الا اني مع ذلك عظيم الرحمة فأنا الرحمن الرحيم وأنا مالك يوم الدين فادمت في هذه الجملة الدنيا لا أدخلك عن  
 أقسام رحمتي وأنواع نعمتي واذا مت فأنا مالك يوم الدين لا أضيع علاماً من أعمالك فان أتيتني بالخير قابلت الخير  
 الواحد بما لا نهاية له من الخيرات وان أتيتني بالمعصية قابلتها بالصفح والاحسان والمغفرة ثم لما تقرر أمر الربوبية  
 بهذا الطريق أمره بثلاثة أشياء (أولها) مقام الشريعة وهو أن يواظب على الاعمال الظاهرة وهو قوله  
 اياك نعبد (وثانيها) مقام الطريقة وهو أن يحاول السفر من عالم الشهادة الى عالم الغيب فيرى عالم الشهادة  
 كالمحضر لعالم الغيب فيعلم انه لا يتيسر له شيء من الاعمال الظاهرة الا بعد يصل اليه من عالم الغيب وهو قوله  
 واياك نستعين (وثالثها) انه يشاهد عالم الشهادة معزولاً بالكليية ويكون الامر كما لله وحينئذ يقول اهدنا  
 الصراط المستقيم ثم ان هاهنا دقيقة وهي ان الروح الواحد يكون أضعف قوة من الارواح الكثيرة المجتمعة  
 على تحصيل مطلوب واحد فحينئذ علم العبد ان روحه وحده لا يمكن في طلب هذا المقصود فعند هذا أدخل  
 روحه في زمرة الارواح المقدسة المطهرة المتوجهة الى طلب المكاشفات الروحانية والانوار الربانية حتى  
 اذا اتصل بهم وانخرط في سلكها صار الطالب أقوى والاستعداد اتم فحينئذ يفوز في تلك الجمعية بما لا يقدر على  
 الفوز به حال الوحدة فلهذا قال صراط الذين أنعمت عليهم ثم لما بين ان الاتصال بالارواح المطهرة يوجب  
 مزيد القوة والاستعداد اذ بين أيضاً ان الاتصال بالارواح الخبيثة يوجب الخسرة والخسران والخذلان  
 والحمران فلهذا قال غير المغضوب عليهم وهم الفساق ولا الضالين وهم الكفار ولما تمت هذه الدرجات  
 الثلاث وكملت هذه المقامات الثلاثة أعنى الشريعة المدلول عليها بقوله اياك نعبد والطريقة المدلول عليها  
 بقوله واياك نستعين والحقيقة المدلول عليها بقوله اهدنا الصراط المستقيم ثم لما حصل الاستعداد بالاتصال  
 بأرباب الصفا والاستكمال بسبب المساعدة عن أرباب الحفا والشقا فعند هذا كتبت المعارج البشرية  
 والكجالات الانسانية (المسئلة الثالثة) في تقرير مشرع آخر من لطائف هذه السورة اعلم ان الانسان خلق  
 محتماً الى جزأ الخيرات والذات ودفع المكروهات والخسافات ثم ان هذا العالم عالم الاسباب فلا يمكنه تحصيل  
 الخيرات والذات الا بواسطة اسباب معينة ولا يمكنه دفع الآفات والخسافات الا بواسطة اسباب معينة ولما  
 كان جلب النفع ودفع الضرر محبوباً بالذات وكان استقراء أحوال هذا العالم يدل على انه لا يمكن تحصيل الخير  
 ولا دفع الشر الا بتلك الاسباب المعينة ثم تقرر في العتول ان ما لا يمكن الوصول الى المحبوب الا بواسطة  
 فهو محبوب صار هذا المعنى سبباً لوقوع الحب الشديد لهذه الاسباب الظاهرة واذا علم انه لا يمكن الوصول  
 الى الخيرات والذات الا بواسطة خدمة الامير والوزير والاعوان والانصار في الانسان متعلق القلب بهذه  
 الاشياء شديد الحب لها عظيم الميل والرغبة اليها ثم قد ثبت في العلوم الحكيمية ان كثرة الافعال سبب لحدوث  
 الملكات الراسخة وثبت أيضاً ان حب التشبه غالب على طباع الخلق (أما الاول) فكل من واظب على صناعة  
 من الصنائع وحرفة من الحرف مدة مديدة صارت تلك الحرفة والصناعة ملكة راسخة قوية وكلما كانت  
 المواظبة عليها أكثر كانت الملكة أقوى وأرسخ \* (وأما الثاني) فهو ان الانسان اذا اجالس الفساق مال  
 طبعه الى الفسق وما ذل الان لان الارواح جبت على حب المحاكاة واذا عرفت هذا فنقول انما بينا ان  
 استقراء حال الدنيا يوجب تعلق القلب بهذه الاسباب الظاهرة التي يمكن التوصل الى جزأ المنافع ودفع  
 المضار وبيئنا انه كلما كانت مواظبة الانسان عليها أكثر كان استحكام هذا الميل والطلب في قلبه أقوى وأثبت

وأيضاً أنتم أهل الدنيا موصوفون بهذه الصفة وواظبون على هذه الحالة وبينان النفوس مجبولة على حب المحسنة وذلك أيضاً يوجب استحكام هذه الحالة فقد ظهر بالبيانات التي ذكرناها ان الاسباب الموجبة لحب الدنيا والمرغبة في التماثل بأسبابها كثيرة قوية شديدة جداً ثم نقول انه اذا اتفق للانسان هداية الهية تهديه الى سواء السبيل وقع في قلبه أن يتأمل في هذه الاسباب تأملاً شافياً وافياً فيقول هذا الامير المستولى على هذا العالم استولى على الدنيا بفرط قوته وكمال حكمته أم لا (الاول) باطل لان ذلك الامير بما كان أكثر الناس مجزاً وأقلهم عقلاً فعند هذا يظهر له ان تلك الامارة والرياسة ما حصلت له بقوته وما هيئت له بسبب حكمته وإنما حصلت تلك الامارة والرياسة لاجل قسمة تقاسم وقضاء حكيمة علام لا دافع لحكمه ولا مرد اقضائه ثم ينضم الى هذا النوع من الاعتبار أنواع أخرى من الاعتبار تعاضدها وتقومها فعند حصول هذه المكاشفة ينقطع قلبه عن الاسباب الظاهرة وينتقل منها الى الرجوع في كل المهمات والمطلوبات الى مسبب الاسباب ويفتح الابواب ثم اذا نوافت هذه الاعتبار وتواترت هذه المكاشفات صار للانسان بحيث كلما وصل اليه نفع وخير قال هو النافع وكلما وصل اليه شر ومكروه قال هو الضار وعند هذا لا يحمد أحداً على فعل الا الله ولا يوجه قلبه في طلب أمر من الامور الا الى الله فيصير الحمد كله لله والشكر كله لله فعند هذا يقول العبد الحمد لله واعلم ان الاستمراء المذكور يدل العبد على أن أحوال هذا العالم لا تنتظم الا بتقدير الله ثم يترقى من العالم الصغير الى العالم الكبير فيعلم انه لا تنتظم حالة من أحوال العالم الاكبر الا بتقدير الله وذلك هو قول رب العالمين ثم ان العبد يتأمل في أحوال العالم الاسفل وأحوال العالم الاعلى فيشاهد أن أحوال العالمين منقومة على الرصف الاتقن والترتيب الاقوم والكمال الاعلى والمنهج الاسنى فيرى الذرات ناطقة بالاقرار بكل رحمة وفضله واحسانه فعند ذلك يقول الرحمن الرحيم فعند هذا يظهر للعبد ان جميع مصالحة في الدنيا انما تنبأت برحمة الله وفضله واحسانه ثم يبقى العبد متعلق القلب بسبب انه كيف يكون حاله بعد الموت فكانه يقال ما لك يوم الدين ايس الا الذي عرفته بأنه هو الرحمن الرحيم حينئذ ينشرح صدر العبد وينفتح قلبه ويعلم ان المتكلم ذل باملاح مهماته في الدنيا والآخرة ليس الا الله وحينئذ ينقطع التفتاه عما سوى الله ولا يبقى متعلق القلب بغير الله ثم ان العبد حين كان متعلق القلب بالامير والوزير كان مشغولاً بخدمة ما وبعد الفراغ من تلك الخدمة كان يستعين في تحصيل المهمات بهم ما وكان يطلب الخير منهم ما فعند زوال ذلك التعلق يعلم انه لما كان مشغولاً بخدمة الامير والوزير فلان يشتغل بخدمة المعبود كان اولى فعند هذا يقول اياك نعبد والمعنى اني كنت قبل هذا أعبد غيرك وأما الآن فلا أعبد أحداً سواك ولما كان يستعين في تحصيل المهمات بالامير والوزير فلان يستعين بالمعبود والحق في تحصيل المرادات كان اولى فيقول اياك نستعين والمعنى اني كنت قبل هذا استعين بغيرك وأما الآن فلا أستعين بأحد سواك ولما كان يطلب المال والجاه اللذين هما على شفا حفرة الانقراض والانقضاء من الامير والوزير فلان يطلب الهداية والمعرفة من رب السماء والارض اولى فيقول اهدنا الصراط المستقيم ثم ان أهل الدنيا فریقان (أحدهما) الذين لا يعبدون أحد الا الله ولا يستعينون الا بالله ولا يطلبون الا غراض والمقاصد الا من الله والفرقة الثانية) الذين يخدمون الخلق ويستعينون بهم ويطلبون الخير منهم فلا جرم العبد يقول الهى اجعلنى في زمرة الفرقة الاولى وهم الذين أنعمت عليهم بهذه الانوار الربانية والجلاليات النورية ولا تجعلنى في زمرة الفرقة الثانية وهم المغضوب عليهم والضالون فان متابعة هذه الفرقة لا تقيد الا لتسار والهلاك كما قال ابراهيم عليه السلام لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغنى عنك شيئاً والله أعلم

الباب الرابع في المسائل الفقهية المستنبطة من هذه السورة

(المسئلة الاولى) أجمع الاكثرون على ان القراءة واجبة في الصلاة وعن الاصم والحسن بن صالح انها لا تجب لئان كل دليل نذكره في بيان ان قراءة الفاتحة واجبة فهو يدل على ان أصل القراءة واجب ويزيد هاهنا وجوهاً (الاول) قوله تعالى أقم الصلاة لذلو الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر والمراد بالقرآن



القراءة والتقدير أتم قراءة الفجر وظاهر الامر للوجوب (الثاني) عن أبي الدرداء ان رجلا سأل النبي  
 صلى الله عليه وسلم فقال في الصلاة قراءة فقال نعم فقال السائل رجبت فأقر النبي صلى الله عليه وسلم  
 ذلك الرجل على قوله وجبت (الثالث) عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل أيقرأ في الصلاة  
 فقال عليه السلام أتكون صلاة بغير قراءة وهذا ان نقلتم ما من تعليق الشيخ أبي حامد الاسفرايني  
 (حجة الاصح) قوله عليه السلام صلوا كما رأيتموني أصلي جعل الصلاة من الاشياء المرئية والقراءة ليست  
 بمرئية فوجب كونها خارجة عن الصلاة والجواب ان الرؤية اذا كانت معتدية الى فعلين كانت بمعنى العلم  
 (المسئلة الثانية) قال الشافعي رحمه الله قراءة الفاتحة واجبة في الصلاة فان تركها حرقا وواحد وهو  
 يحسنه لم تصح صلاته وبه قال الاكثرون وقال أبو حنيفة لا تجب قراءة الفاتحة لنا وجوه (الاول) انه عليه  
 السلام واظب طول عمره على قراءة الفاتحة في الصلاة فوجب أن يجب علينا ذلك لقوله تعالى واتبعوه واقوله  
 فليصدروا الذين يخالفون عن أمره ولقوله تعالى فاتبعوني يحببكم الله وباللهجب من أبي حنيفة انه تسلك في  
 وجوب مسح الناصية بغيرها - ود ذلك ما رواه المغيرة بن شعبه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه  
 أتى سبابة قوم قبائل ونوضاً ومسح على ناصيته وخفيه في انه عليه السلام مسح على الناصية فجعل ذلك القدر  
 من المسح شرطاً لصحة الصلاة وها هنا نقل أهل العلم نقلًا متواترًا انه عليه السلام واظب طول عمره على  
 قراءة الفاتحة ثم قال ان صحة الصلاة غير موقوفة عليها وهذا من العجائب (الحجة الثانية) قوله تعالى أقيموا  
 الصلاة والصلاة لغة مفردة محلاة بالالف واللام فيكون المراد منها المعهود السابق وليس عند المسلمين  
 معه ود سابق من لفظ الصلاة الا الاعمال التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي بها واذا كان كذلك كان  
 قوله أقيموا الصلاة جارياً مجرى قوله أقيموا الصلاة التي كان يأتي بها الرسول والتي أتى بها الرسول عليه السلام  
 هي الصلاة المشهولة على الفاتحة فيكون قوله أقيموا الصلاة أمرًا بقراءة الفاتحة وظاهر الامر بالوجوب ثم ان  
 هذه اللفظة تكررت في القرآن أكثر من مائة مرة فكان ذلك دليلاً قاطعاً على وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة  
 (الحجة الثالثة) ان الخلفاء الراشدين واظبوا على قراءتها طول عمرهم ويدل عليه أيضاً ما روى في الصحيحين  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضي الله عنهم كانوا يستمعون القراءة بالحمد لله رب العالمين واذا  
 بنت هذا وجب أن يجب علينا ذلك لقوله عليه السلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي واقوله  
 عليه السلام اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر والعجب من أبي حنيفة رضي الله عنه انه تسلك في مسئلة  
 طلاق الفسار بأثر عثمان مع ان عبد الرحمن وعبد الله بن الزبير كانوا يحالفانه ونص القرآن أيضاً بوجوب عدم  
 الارث فلم لم تسلك بعمل كل الصحابة على سبيل الاتباع والاتفاق على وجوب قراءة الفاتحة مع ان هذا  
 القول على وفق القرآن والاخبار والمعقول (الحجة الرابعة) ان الامة وان اختلفت في انه هل تجب قراءة  
 الفاتحة أم لا لا يمكنهم اتفقوا عليه في العمل فانك لا ترى أحداً من المسلمين في المنرق والمغرب الا يقرأ  
 الفاتحة في الصلاة اذا ثبت هذا فنقول ان من صلى ولم يقرأ الفاتحة كان ناركاً سبيل المؤمنين فدخل تحت  
 قوله ومن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصه له جهنم وساءت مصيراً فان قالوا ان الذين اعتقدوا انه  
 لا يجب قراءتها قرؤوها على اعتقاد الوجوب بل على اعتقاد الندية فلم يحصل الاجماع على وجوب قراءتها  
 فنقول اعمال الجوارح غير اعمال القلوب ونحن قد بينا اطلاق الكل على الاتيان بالقراءة فمن لم يأت بالقراءة  
 كان تاركاً طريقه المؤمنين في هذا العمل فدخل تحت الوعيد وهذا القدر يكفي في الدليل ولا حاجة بنا  
 في تقرير هذا الدليل الى ادعاء الاجماع في اعتقاد الوجوب (الحجة الخامسة) الحديث المشهور وهو انه  
 سبحانه وتعالى قال قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله  
 تعالى حمد في عبدي الى آخر الحديث وجه الاستدلال انه تعالى حكم على كل صلاة بكونها بينه وبين العبد  
 نصفين ثم بين ان هذا التنصيف لم يحصل الا بسبب آيات هذه الوردة فنقول الصلاة لا تنفك عن هذا التنصيف  
 وهذا التنصيف لا يحصل الا بسبب هذه السورة ولازم الا لازم لازم فوجب كون هذه السورة من لوازم

الصلاة وهذا التزوم لا يحصل الا اذا قلنا قراءة الفاتحة شرط لصحة الصلاة (الحجة السادسة) قوله عليه  
 السلام لا صلاة الا بفاتحة الكتاب قالوا حرف النبي دخل على الصلاة وذلك غير ممكن فلا بد من صرفه الى  
 حكم من أحكام الصلاة وليس صرفه الى العصمة أولى من صرفه الى الكمال والجواب من وجوه (الاول) انه  
 جاء في بعض الروايات لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وعلى هذه الرواية فالتنقي ما دخل على الصلاة وانما دخل  
 على حصولها للرجل وحصولها للرجل عبارة عن ارتفاعها وخروجه عن عهدة التكليف بسببها وعلى هذا  
 التقدير فانه يمكن اجراء حرف النبي على ظاهره (الثاني) من اعتقاد قراءة الفاتحة جزء من اجزاء  
 ماهية الصلاة فعند عدم قراءة الفاتحة لا توجد ماهية الصلاة لان الماهية يمنع حصولها حال عدم بعض  
 اجزائها واذا ثبت هذا فتقولهم انه لا يمكن ادخال حرف النبي على معنى الصلاة انما يصح لو ثبت ان الفاتحة  
 ليست جزءا من الصلاة وهذا هو اول المسئلة فثبت ان على قولنا ~~يسكن~~ اجراء هذا اللفظ على ظاهره  
 (الثالث) هو انه لا يمكن اجراء هذا اللفظ على ظاهره الا انهم اجمعوا على انه حتى تعذر العمل بالحقيقة  
 وحصل للعقبة مجازان أحدهما أقرب الى الحقيقة والثاني أبعد فانه يجب حمل اللفظ على الجواز الاقرب  
 اذا ثبت هذا فنقول المشابهة بين المعدوم وبين الموجود الذي لا يكون صحيحا أتم من المشابهة بين المعدوم  
 وبين الموجود الذي يكون صحيحا لكنه لا يكون كاملا فلا يمكن حمل هذا اللفظ على نفي العصمة أولى (الوجه الرابع)  
 ان الحمل على نفي العصمة أولى لوجوه أحدها ان الاصل ابتداء ما كان على ما كان الثاني ان جانب الحرمة  
 راجح والثالث ان هذا أحوط (الحجة السابعة) عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل صلاة  
 لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج غير تمام قالوا الخداج هو النقصان وذلك لا يدل على عدم الجواز  
 قلنا بل هذا يدل على عدم الجواز لان التكليف بالاملة قائم والاصل في الثابت البقاء خالفنا هذا الاصل  
 عند الايمان بالصلاة على صفة الكمال فعند الايمان به اعلى سبيل النقصان وجب أن لا يخرج عن العهدة  
 والذي يتوهم هذا ان عند أبي حنيفة يصح الصوم في يوم العيد الا انه قال لو صام يوم العيد قضاء عن رمضان  
 لم يصح قال لان الواجب عليه هو الصوم الكامل والصوم في هذا اليوم ناقص فوجب أن لا يفيد هذا  
 القضاء الخروج عن العهدة واذا ثبت هذا فنقول فلم يقل بمثل هذا الكلام في هذا المقام (الحجة الثامنة)  
 نقل الشيخ أبو حامد في تعليقه عن ابن المنذر انه روى باسناداه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال لا تجزى صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب (والحجة التاسعة) روى رفاعه بن مالك ان  
 رجلا دخل المسجد وصلى فلما فرغ من صلاته وذكر الخبر الى ان قال الرجل علمني الصلاة يا رسول الله فقال  
 عليه السلام اذا توجهت الى القبلة فكبر وقرأ بفاتحة الكتاب وجه الدليل ان هذا أمر والامر للوجوب  
 وأيضا الرجل قال علمني الصلاة فكل ما ذكره الرسول صلى الله عليه وسلم وجب أن يكون من الصلاة فلما ذكر  
 قراءة الفاتحة وجب أن تكون قراءة الفاتحة جزءا من اجزاء الصلاة (الحجة العاشرة) روى ابن النبي  
 عليه السلام قال ألا أخبركم بسورة ليس في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور مثاها قالوا نعم قال فما  
 تقرأون في صلاتكم قالوا الحمد لله رب العالمين فقال هي هي وجه الدليل انه عليه السلام لما قال ما تقرأون  
 في صلاتكم فقالوا الحمد لله وهذا يدل على انه كان مشهورا عند الصحابة انه لا يصلي أحد الا بهذه السورة  
 فكان هذا اجماعا معلوما عندهم (الحجة الحادية عشر) التمسك بقوله تعالى فاقروا ما تيسر من القرآن  
 وجه الدليل ان قوله فاقروا أمر والامر للوجوب فهذا يقتضي ان قراءة ما تيسر من القرآن واجبة فنقول  
 المراد بما تيسر من القرآن اتمامه ~~بكون~~ هو الفاتحة أو غير الفاتحة أو المراد التخيير بين الفاتحة وبين  
 غيرها والاول يقتضي أن تكون الفاتحة بعينها واجبة وهو المطلوب والثاني يقتضي أن تكون قراءة  
 غير الفاتحة واجبة عينيا وهو باطل بالاجماع والثالث يقتضي ان يكون المكلف مخيرا بين قراءة الفاتحة  
 وبين قراءة غيرها وذلك باطل بالاجماع لان الامة مجمعة على ان قراءة الفاتحة أولى من قراءة غيرها وسلم  
 أبو حنيفة ان الصلاة بدون قراءة الفاتحة خداج ناقص والتخيير بين الناقص والكامل لا يجوز واعلم انه

تعالى انما سمي قراءة الفاتحة قراءة ما تيسر من القرآن لان هذه السورة محفوظة لجميع المكلفين من  
المسلمين فهي متيسرة لكل \* وأما سائر السور فقد تكون محفوظة وقد لا تكون وحينئذ لا تكون متيسرة  
للكل (الجزء الثمانية عشر) الامر بالصلاة كان ثابتا والاصل في الثابت البقاء خالفنا هذا الاصل عند الايمان  
بها الصلاة المستقلة على قراءة الفاتحة لان الاخبار دالة على أن سورة الفاتحة أفضل من سائر السور ولان  
المسلمين أطبقوا على أن الصلاة مع قراءة هذه السورة أكل من الصلاة الخالية عن قراءة هذه السورة فعند  
عدم قراءة هذه السورة وجب البقاء على الاصل (الجزء الثالثة عشر) قراءة الفاتحة توجب الخروج عن  
العهدتين فكأن أحوط فوجب القول بوجودها للنص والمعقول أما للنص فقوله عليه السلام دع  
ما يرييك الى ما لا يرييك وأما المعقول فهو أنه يفيد دفع ضرر الخوف عن النفس ودفع الضرر عن النفس  
واجب فان قالوا فلما اعتقدنا الوجوب لاحتمل كوننا محظنين فيه فيبقى الخوف قلنا اعتقاد الوجوب يورث  
الخوف المحتمل واعتقاد عدم الوجوب يورثه أيضا فيتناول هذان الضرران \* وأما في العمل فان القراءة  
لا توجب الخوف أما تركه فيفيد الخوف فثبت ان الاحوط هو العمل (الجزء الرابعة عشر) لو كانت الصلاة بغير  
الفاتحة جائزة وكانت الصلاة بالفاتحة جائزة لما كانت الصلاة بالفاتحة أولى لان المواظبة على قراءة الفاتحة  
توجب هجران سائر السور وذلك غير جائز لكمم أجمعوا على ان الصلاة بهذه السورة أولى فثبت ان الصلاة  
بغير هذه السورة غير جائز (الجزء الخامسة عشر) أجمعنا على انه لا يجوز ابدال الركوع والسجود بغيرهما  
فوجب أن لا يجوز ابدال قراءة الفاتحة بغيرها والجامع رعاية الاحتياط (الجزء السادسة عشر) الاصل بقاء  
التكليف فالقول بأن الصلاة بدون قراءة الفاتحة تقتضي الخروج عن العهد اما أن يعرف بالنص أو القياس  
أما الأول فباطل لان النص الذي يتمسكون به هو قوله تعالى فاقروا ما تيسر من القرآن وقد بينا انه دليلنا  
وأما القياس فباطل لان التعبدات غالبية على الصلاة وفي مثل هذه الصورة يجب ترك القياس (الجزء السابعة  
عشر) لما ثبت ان النبي عليه السلام واظب على القراءة طول عمره فحينئذ تكون قراءة غير الفاتحة ابداعا  
وترك الاتباع وذلك حرام لقوله عليه السلام اتبعوا ولا تبدعوا واقوله عليه السلام وأحسن الهدى هدى  
محمد ونبر الامور محمد ثابها (الجزء الثامنة عشر) الصلاة مع الفاتحة وبدون الفاتحة اما أن يتساوى في  
الفضيلة أو الصلاة مع الفاتحة أفضل والأول باطل بالاجماع لانه عليه السلام واظب على الصلاة بالفاتحة  
فبعين الشاني فتقول الصلاة بدون الفاتحة توجب فوات الفضيلة الزائدة من غير جابر فوجب أن لا يجوز  
المصير اليه لانه قبيح في العرف فيكون قبيحا في الشرع واحتج أبو حنيفة بالقرآن والخبر أما القرآن فقوله  
تعالى فاقروا ما تيسر من القرآن وأما الخبر فاروى أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة انه قال قال أمرني رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان أخرج وأنا دى لاصلاة الا بقراءة ولو بفساتحة الكتاب والجواب عن الاول اما بينا أن هذه  
الآية من أقوى الدلائل على قولنا وذلك لان قوله فاقروا ما تيسر من القرآن أمر والا امر للوجوب فهذا  
يقضي ان قراءة ما تيسر من القرآن واجبة فنقول المراد ما تيسر من القرآن اما أن يكون هو الفاتحة أو غير  
الفاتحة والمراد التخيير بين الفاتحة وبين غيرها والاول يقتضي أن يصحكون الفاتحة بعينها واجبة وهو  
المطلوب والثاني يقتضي أن يكون قراءة غير الفاتحة واجبة بعينها وهو باطل بالاجماع والثالث يقتضي  
أن يكون المكاف مخيرا بين قراءة الفاتحة وبين غيرها وذلك باطل بالاجماع لان الامة مجمعة على ان قراءة  
الفاتحة أولى من قراءة غيرها وسلم أبو حنيفة ان الصلاة بدون قراءة الفاتحة خداج ناقص والتخيير بين  
الناقص والكامل لا يجوز واعلم انه تعالى انما سمي قراءة الفاتحة قراءة ما تيسر من القرآن لان هذه السورة  
محفوظة لجميع المكلفين من المسلمين فهي متيسرة لكل \* وأما سائر السور فقد تكون محفوظة وقد لا تكون  
وحينئذ لا تكون متيسرة لكل وعن الثاني انه معارض بما نقل عن أبي هريرة انه قال أمرني رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ان أخرج وأنا دى لاصلاة الا بفاتحة الكتاب وبضالم لا يجوز أن يقال المراد من قوله لاصلاة  
الابقراءة ولو بفاتحة الكتاب هو انه لو اقتصر على الفاتحة لكني واذا ثبت التعارض فالترجيح معتاد لانه أحوط

ولانه أفضل والله أعلم (المسئلة الثالثة) لما كان قول أبي حنيفة وأصحابه ان قراءة الفاتحة غير واجبة لاجرم  
اختلافوا في مقدار القراءة فقال أبو حنيفة اذا قرأ آية واحدة كفت مثل قوله ألم وحم والطور ومد هاتمان  
وقال أبو يوسف ومحمد لا بد من قراءة ثلاث آيات قصاراً وآية واحدة طويلة مثل آية الدين (المسئلة الرابعة)  
قال الشافعي رضي الله عنه بسم الله الرحمن الرحيم آية من أول سورة الفاتحة وتجب قراءتها مع الفاتحة وقال  
مالك والاوزاعي انه ليس من القرآن الا في سورة النمل ولا يقرأ لاسر ولا جهرا الا في قيام شهر رمضان فانه  
يقرأها وأما أبو حنيفة فلم ينص عليه وانما قال يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ويسر بها ولم يقل انه آية من  
أول السورة أم لا قال يهلي سألت محمد بن الحسن عن بسم الله الرحمن الرحيم فقال ما بين الدفين قرآن قال قلت  
فلم تسره قال فلم يجبي وقال الكرخي لا أعرف هذه المسئلة بعينها المتقدمة أصحابنا الا أن أمرهم باخفاها  
يدل على انها ليست من السورة وقال بعض فقهاء الحنفية تورع أبو حنيفة وأصحابه عن الوقوع في هذه  
المسئلة لان الخوض في اثبات أن التسمية من القرآن اولست منه أمر عظيم فالاولى السكوت عنه واعلم ان  
هذه المسئلة تشتمل على ثلاث مسائل (احداها) ان هذه المسئلة هل هي مسئلة اجتهادية حتى يجوز  
الاستدلال فيها بالظواهر وأخبار الآحاد اولست من المسائل الاجتهادية بل هي من المسائل القطعية  
(وثانيتها) ان يتقدروا منها من المسائل الاجتهادية فما لحق فيها (وثالثتها) الكلام في انها تقرأ بالاعلان  
أو بالامرارة فتسكن في هذه المسائل الثلاث (المسئلة الخامسة) في تقرير ان هذه المسئلة ليست من  
المسائل القطعية وزعم القاضي أبو بكر انها من المسائل القطعية قال والخطأ فيها ان لم يبلغ الى حد التكفير فلا  
أقل من التفسير واحتج عليه بان التسمية لو كانت من القرآن لكان طريق اثباته اما التواتر والاتحاد  
والاول باطل لانه لو ثبت بالتواتر كون التسمية من القرآن لحصل العلم الضروري بأنهم من القرآن ولو كان  
كذلك لا يمنع وقوع الخلاف فيه بين الامة والثاني أيضا باطل لان خبر الواحد لا يفيد الا القلق فلو جعلناه  
طريقا الى اثبات القرآن لنخرج القرآن عن كونه حجة يقينية واصار ذلك ظنيا ولو جاز ذلك لما زاد عاه الرافض  
في ان القرآن دخله الزيادة والنقصان والتغيير والتعريف وذلك يطل الاسلام واعلم ان الشيخ الغزالي عارض  
القاضي فقال نفي كون التسمية من القرآن ان ثبت بالتواتر لزم أن لا يبقى الخلاف وان ثبت بالاحاد فحينئذ  
يصير القرآن ظنيا ثم أورد على نفسه سؤالا وهو انه لو قال قائل ليس من القرآن عدم فلا حاجة في اثبات هذا  
العدم الى النقل لان الاصل هو العدم أما قولنا انه قرآن فهو وثبوت فلا بد فيه من النقل ثم اجاب عنه بأن  
قال هذا وان كان عدمه الا ان كون التسمية مكتوبة بخط القرآن يوجب كونها من القرآن فها هنا لا يمكن  
الحكم بانها ليست من القرآن الا بدليل منفصل وحينئذ يعود التقسيم المذكور من ان ذلك الطريق اما ان  
يكون تواترا أو آحادا فنبت ان الكلام الذي أوردته القاضي لازم عليه فهذا آخر ما قيل في هذا الباب والذي  
عندي فيه ان النقل المتواتر ثابت بأن بسم الله الرحمن الرحيم كلام أنزله الله على محمد وبأنه مثبت في المعحف  
بخط القرآن وعند هذا ظهر انه لم يبق قولنا انه من القرآن أو ليس من القرآن فائدة الا انه حصل فيها أحكام  
شريعة هي من خواص القرآن مثل انه هل يجب قراءتها في الصلاة أم لا وهل يجوز للجنب قراءتها أم لا وهل  
يجوز للمحدث مسها أم لا ومعلوم ان هذه الاحكام اجتهادية فلما رجع حاصل قولنا ان التسمية هل هي من  
القرآن الى ثبوت هذه الاحكام وعدمها وثبت ان ثبوت هذه الاحكام وعدمها أمور اجتهادية فظهر ان  
البحث اجتهادي لا قطعي وسقط تهويل القاضي (المسئلة السادسة) في بيان ان التسمية هل هي من القرآن  
وانها آية من الفاتحة قال قراء المدينة والبصرة وقفها الكوفة انها ليست من الفاتحة وقال قراء مكة والكوفة  
وأكثر فقهاء الحجاز انها آية من الفاتحة وهو قول ابن المبارك والثوري ويدل عليه وجوه (الحجة الاولى) روى  
الشافعي رضي الله عنه عن مسلم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة انها قالت قرأ رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فاتحة الكتاب فعد بسم الله الرحمن الرحيم آية الحمد لله رب العالمين آية الرحمن الرحيم آية مالك يوم  
الدين آية اياك نعبد و اياك نستعين آية اهدنا الصراط المستقيم آية صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب

عليهم ولا الضالين آية وهذا نص صريح (الحجة الثامنة) روى سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاتحة الكتاب سبع آيات وأولهن بسم الله الرحمن الرحيم (الحجة الثالثة) روى الثعلبي في تفسيره بإسناده عن أبي بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبرك بأية لم تنزل على أحد بعد سليمان بن داود غيري فقلت بلى فقال بأى نبي تفتتح القرآن إذا افتتحت الصلاة قلت بسم الله الرحمن الرحيم قال هي هي فهذا الحديث يدل على أن التسمية من القرآن (الحجة الرابعة) روى الثعلبي بإسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له كيف تقول إذا قلت بلى الصلاة قال أقول الحمد لله رب العالمين قال قل بسم الله الرحمن الرحيم وروى أيضا بإسناده عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وروى أيضا بإسناده عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه كان إذا افتتح السورة في الصلاة يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم وكان يقول من ترك قراءتها فقد نقص وروى أيضا بإسناده عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس في قوله ولقد آتيناك سبعا من المثاني قال فاتحة الكتاب فقبل لابن عباس فأين السابعة فقال بسم الله الرحمن الرحيم وبإسناده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا قرأتم أم القرآن فلاتدعوا باسم الله الرحمن الرحيم فانها إحدى آياتها وبإسناده أيضا عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى سمعت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين فإذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم قال الله سبحانه مجدني عبدى وإذا قال الحمد لله رب العالمين قال الله تبارك وتعالى مجدني عبدى وإذا قال الرحمن الرحيم قال الله عز وجل أنثى على عبدى وإذا قال مالك يوم الدين قال الله فوض إلى عبدى وإذا قال إياك نعبد وإياك نستعين قال الله تعالى هذا بيني وبين عبدى وإذا قال أهدنا الصراط المستقيم قال الله تعالى هذا لعبدى ولعبدى ما سأل وبإسناده عن أبي هريرة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يحدث أصحابه إذ دخل رجل يصلي فاتت الصلاة ونعوذ ثم قال الحمد لله رب العالمين فسمع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال له يارجل قطعت على نفسك الصلاة أما علمت أن بسم الله الرحمن الرحيم من الحمد من تركها فقد ترك آية منها ومن ترك آية منها فقد قطع صلاته فانه لا صلاة الا بفاتحة الكتاب فمن ترك آية منها فقد بطلت صلاته وبإسناده عن طلحة بن عبيد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آية من كتاب الله وأعلم اني نقلت جملة هذه الأحاديث من تفسير الشيخ أبي اسحاق الثعلبي رحمه الله (الحجة الخامسة) قراءة بسم الله الرحمن الرحيم واجبة في أول الفاتحة وإذا كان كذلك وجب أن تكون آية منها بيان الأول قوله تعالى اقرأ باسم ربك ولا يجوز أن يقال البسملة زائدة لأن الأصل أن يكون لكل حرف من كلام الله تعالى فائدة وإذا كان هذا الحرف مفيدا كان التقدير اقرأ مفتحا باسم ربك وظاهر الأمر للوجوب ولم يشب هذا الوجوب في غير القراءة في الصلاة فوجب اثباته في القراءة في الصلاة صونا لنص عن التعطيل (الحجة السادسة) التسمية مكتوبة بخط القرآن وكل ما ليس من القرآن فانه غير مكتوب بخط القرآن ألا ترى أنهم ممنوعون من كتابة أسامي السور في المعحف ومنعوا من العلامات على الأعمش والأخماس والغرض من ذلك كله أن يمنعوا من أن يحتلط بالقرآن ما ليس منه فلو لم تكن التسمية من القرآن لما كتبوا بخط القرآن ولما أجمعوا على كتبها بخط القرآن علمنا أنها من القرآن (الحجة السابعة) أجمع المسلمون على أن ما بين المقتسين كلام الله والتسمية موجودة بين المقتسين فوجب جعلها من كلام الله تعالى ولهذا السبب حكينا أن يعلى لما أورد هذا الكلام على محمد بن الحسن بن سكاك وأعلم أن مذهب أبي بكر الرازي أن التسمية من القرآن ولكنها ليست آية من سورة الفاتحة بل المقصود من تنزيلها اظهار الفصل بين السور وهذا دليلان لا ييطان قول أبي بكر الرازي (الحجة الثامنة) أطبق الاكثرون على أن سورة الفاتحة سبع آيات الا أن الشافعي رضي الله تعالى عنه قال قوله بسم الله الرحمن الرحيم آية واحدة وقوله صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين آية واحدة وأما أبو حنيفة رحمه الله تعالى فانه

قال بسم الله ليس بآية منها لكن قوله صراط الذين أنعمت عليهم آية وقوله غير المغضوب عليهم ولا الضالين آية  
 أخرى وسنبين في مسئلة مفردة ان قول أبي حنيفة مرجوح ضعيف فحينئذ يتيقن ان الآيات لا تكون سبعا  
 الا اذا اعتقدنا ان قوله بسم الله الرحمن الرحيم آية منها تامة (الجزء التاسعة) أن نقول قراءة التسمية قبل  
 الفاتحة واجبة فوجب أن تكون آية منها بيان الأول ان آبا حنيفة لم يلم ان قراءتها أفضل واذا كان كذلك  
 فالظاهر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم قرأها فوجب أن يجب علينا قراءتها لقوله تعالى واتبعوه واذا ثبت  
 وجوب قراءتها ثبت انها من السورة لانه لا فائل بالفرق (الجزء العاشرة) قوله عليه السلام كل امرئ بال  
 لا يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر أو أجذم وأعظم الاعمال بعد الايمان بالله الصلاة فقراءة الفاتحة فيه بدون قراءة  
 بسم الله يوجب ككون هذه الصلاة بترأ ولفظ الابتر يدل على غاية النقصان والخلل بدليل انه تعالى ذكره  
 في معرض الذم للكافر الذي كان عدوا للرسول عليه السلام فقال ان شئت لولا ابتر فلزم أن يقال الصلاة  
 الخالية عن قراءتها بسم الله الرحمن الرحيم تكون في غاية النقصان والخلل وكل من أقر به هذا الخلل والنقصان  
 قال بفساد هذه الصلاة وذلك يدل على انها من الفاتحة وانه يجب قراءتها (الجزء الحادية عشر) ما روى ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيِّن كعب ما أعظم آية في كتاب الله تعالى فقال بسم الله الرحمن الرحيم فصداقه  
 النبي عليه السلام في قوله بوجه الاستدلال ان هذا الكلام يدل على ان هذا القدر آية تامة ومعلوم انها  
 ليست آية تامة في قوله انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم بل هذا بعض آية فلا بد وأن يكون آية تامة  
 في غير هذا الموضع وكل من قال بذلك قال انه آية تامة في أول سورة الفاتحة (الجزء الثانية عشر) ان  
 معاوية قدم المدينة فعلى بالناس صلاة يجهر فيها فقراء أم القرآن ولم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فلما قضى  
 صلاته ناداه المهاجرون والانصار من كل ناحية أنسيت أين بسم الله الرحمن الرحيم حين استفتحت القرآن  
 فأعاد معاوية الصلاة وقرأ بسم الله الرحمن الرحيم وهذا الخبر يدل على اجماع الصحابة رضی الله عنهم على انه  
 من القرآن ومن الفاتحة وعلى ان الأولى الجهر بقراءتها (الجزء الثالثة عشر) ان سائر الانبياء عليهم  
 السلام كانوا عند الشروع في أعمال الخير يتدثرون بذكر بسم الله فوجب أن يجب على رسولنا ذلك واذا ثبت  
 هذا الوجوب في حق الرسول ثبت أيضا في حقنا واذا ثبت الوجوب في حقنا ثبت انه آية من سورة الفاتحة  
 أما المقدمة الأولى فالدليل على انها نوحا عليه السلام لما أراد ركوب السفينة قال اركبوا فيها باسم الله  
 مجراها ومرساها وان سليمان لما كتب الى بلقيس كتب بسم الله الرحمن الرحيم فان قالوا ليس ان قوله تعالى  
 انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم يدل على ان سليمان قدم اسم نفسه على اسم الله تعالى قلنا ما اذ الله  
 أن يكون الامر كذلك وذلك لان الطير أتى بكتاب سليمان ووضعها على صدر بلقيس وكانت المرأة في بيت  
 لا يقدر احد على الدخول فيه لكثرته من أحاط بذلك البيت من العساكر والحفظة فعلقت بلقيس ان ذلك الطير  
 هو الذي أتى بذلك الكتاب وكانت قد سمعت باسم سليمان فلما أخذت الكتاب قالت هي من عند نفسها انه من  
 سليمان فلما فتحت الكتاب رأت التسمية مكتوبة فقالت وانه بسم الله الرحمن الرحيم فثبت ان الانبياء عليهم  
 السلام كلما شرعوا في عمل من أعمال الخير ابتدؤا بذكر بسم الله الرحمن الرحيم (والمقدمة الثانية) انه  
 لما ثبت هذا في حق سائر الانبياء وجب أن يجب على رسولنا ذلك لقوله تعالى أولئك الذين هدى الله فبهداهم  
 اقتده واذا ثبت ذلك في حق الرسول وجب أن يجب علينا ذلك لقوله تعالى واتبعوه واذا ثبت وجوب قراءته  
 علمنا ثبت انه آية من الفاتحة لانه لا فائل بالفرق (الجزء الرابعة عشر) انه تعالى متقدم بالوجود على وجود  
 سائر الموجودات لانه تعالى قديم وخالق وغيره محدث ومخلوق والقديم انما لو يجب أن يكون سابقا على  
 المحدث الخلق واذا ثبت انه تعالى سابق على غيره وجب بحكم المناسبة العقلية أن يكون ذكره سابقا على ذكر  
 غيره وهذا السبق في الذكر لا يحصل الا اذا كان قراءة بسم الله الرحمن الرحيم سابقة على سائر الأذكار  
 والقرآن واذا ثبت ان القول بوجوب هذا التقدم حسن في القول وجب أن يكون معتبرا في الشرع  
 لقوله عليه السلام ما رآه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن واذا ثبت وجوب القراءة ثبت أيضا انها آية من

الفاتحة لانه لا فائل بافارق (الحجة الخامسة عشر) ان بسم الله الرحمن الرحيم لاشك انه من القرآن  
 في سورة النمل ثم اننا نراه مكثررا بخط القرآن فوجب أن يكون من القرآن كما اننا لما رأينا قوله تعالى  
 فبأى آية من القرآن تكذبنا وقوله تعالى ويل يويله كذلك مكثررا في القرآن بخط واحد وصورة واحدة قلنا  
 ان الكل من القرآن (الحجة السادسة عشر) روى انه صلى الله عليه وسلم كان يكتب في أول الامر على  
 رسم قريش باسم الله حتى نزل قوله تعالى اركبوا فيها بسم الله مجراها ومرساها فكتب بسم الله فنزل قوله  
 قل ادعوا لله أو ادعوا الرحمن فكتب بسم الله الرحمن فلما نزل قوله انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن  
 الرحيم كتب مثلها ووجه الاستدلال ان أجزاء هذه الكلمة كلها من القرآن وبمجوعها من القرآن ثم انه ثبت  
 في القرآن فوجب الجزم بأنه من القرآن اذ لو جازا خراجه من القرآن مع هذه الموجبات الكثيرة ومع  
 الشهرة بجازا خراج سائر الآيات كذلك وذلك يوجب الطعن في القرآن (الحجة السابعة عشر) قد بينا انه  
 ثبت بالتواتر ان الله تعالى كان ينزل هذه الكلمة على محمد عليه السلام وكان يأمر بكتبه بخط المحض وبينا  
 ان حاصل الخلاف في انه هل هو من القرآن فرجع الى أحكام مخصوصة مثل انه هل يجب قراءته وهل يجوز  
 للجنب قراءته وللمحدث مسه فنقول ثبوت هذه الأحكام أسوط فوجب المصير اليه لقوله عليه السلام دع  
 ما يريك الى ما لا يريك واحج الخالف بأشياء (الأول) نعلقوا خبز أبي هريرة وهو ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال يقول الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله  
 تعالى حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم يقول الله تعالى أثني على عبدي واذا قال مالك يوم الدين  
 يقول الله تعالى مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد وياك نستعين يقول الله تعالى هذا بيني وبين عبدي  
 والاستدلال بهذا الخبر من وجهين (الأول) انه عليه السلام لم يذكر التسمية ولو كانت آية من الفاتحة  
 لذكرها (والثاني) انه تعالى قال جعلت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين والمراد من الصلاة الفاتحة  
 وهذا التنصيف انما يحصل اذا قلنا ان التسمية ليست آية من الفاتحة لان الفاتحة سبع آيات فيجب أن يكون  
 فيها ثلاث آيات ونصف وهي من قوله الحمد لله الى قوله اياك نعبد وللعبد ثلاث آيات ونصف وهي من قوله  
 وياك نستعين الى آخر السورة أما اذا جعلنا بسم الله الرحمن الرحيم آية من الفاتحة حصل لله أربع آيات  
 ونصف وللعبد آيتان ونصف وذلك يبطل التنصيف المذكور (الحجة الثانية) روت عائشة رضي الله تعالى  
 عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين وهذا يدل على ان  
 التسمية ليست آية من الفاتحة (الحجة الثالثة) لو كان قوله بسم الله الرحمن الرحيم آية من هذه السورة لزم  
 التكرار في قوله الرحمن الرحيم وذلك بخلاف الدليل والجواب عن الحجة الأولى من وجوه (الأول) اننا قلنا  
 ان الشيخ أبان حاق الشعبي روى باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكره هذا الحديث عد بسم الله  
 الرحمن الرحيم آية تامة من سورة الفاتحة ولما تعارضت الروايات فالترجيح مع الان رواية الأبيات مقدمة  
 على رواية النبي (الثاني) روى أبو داود السجستاني عن الشعبي عن مالك عن الملا بن عبد الرحمن عن  
 أبيه عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال واذا قال العبد مالك يوم الدين يقول الله تعالى مجدني  
 عبدي وهو بيني وبين عبدي اذا عرفت هذا فنقول قوله في مالك يوم الدين هذا بيني وبين عبدي يعنى  
 في التسمية وانما يكون كذلك اذا حصلت ثلاثة قبلها وثلاثة بعدها وانما يحصل ثلاثة قبلها لو كانت التسمية  
 آية من الفاتحة فصار هذا الخبر حجة لنا من هذا الوجه (الثالث) ان لفظ النصف كما يحتمل النصف في عدد  
 الآيات فهو أيضا يحتمل النصف في المعنى قال عليه السلام الفرائض نصف العلم سماه بالنصف من حيث انه  
 بحث عن أسرار الاموات والموت والحياة قسمان وقال شريح أصبحت ونصف الناس على غضبان سماه  
 نصفان من حيث ان بعضهم راضون وبعضهم ساخطون (الرابع) ان دلالتنا في ان بسم الله الرحمن الرحيم  
 آية من الفاتحة صريحة وهذا الخبر الذي تمسكوا به ليس المقصود منه بيان ان بسم الله الرحمن الرحيم هل هي  
 من الفاتحة أم لا لكن المقصود منه بيان شي اخر فكانت دلالتنا أقوى وأظهر (الخامس) اننا

بينا ان قولنا أقرب الى الاحتياط والجواب عن حجتهم الثانية ما قال الشافعي فقال لعل عائشة  
 جعلت الحمد لله رب العالمين اسم هذه السورة كما يقال قرأ فلان الحمد لله الذي خلق السموات  
 والارض قرأ هذه السورة فكذاها هنا وتتمام الجواب عن خبر أنس سابق بعد ذلك والجواب  
 عن الحجة الثالثة ان التكرار لا جيل التأكيدي كغيره في القرآن وتأكيدي كون الله رحمانا رحيمانا  
 أعظم المهمات والله أعلم (المسئلة السابعة) في بيان عدد آيات هذه السورة رأيت في بعض الروايات  
 الشاذة أن الحسن البصري كان يقول هذه السورة ثمان آيات فأما الرواية المشهورة التي أطبق  
 الاكثرون عليها ان هذه السورة سبع آيات وبه فسر واقوله تعالى واقد أتيناك سبعا من المثاني اذا نبت  
 هذا فنقول الذين قالوا ان بسم الله الرحمن الرحيم آية من الفاتحة قالوا ان قوله صراط الذين أنعمت عليهم  
 غير المغضوب عليهم ولا الضالين آية تامة وأما أبو حنيفة فإنه لما سقط التسمية من السورة لاجرم قال قوله  
 صراط الذين أنعمت عليهم آية وقوله غير المغضوب عليهم ولا الضالين آية أخرى اذا عرفت هذا فنقول الذي  
 قاله الشافعي أولى ويبدل عليه وجوه (الأول) ان مقطع قوله صراط الذين أنعمت عليهم لا يشابه مقطع الآيات  
 المتقدمة ورعاية التشابه في المقاطع لازم لانا وجدنا مقاطع القرآن على ضربين متقاربة ومنشأ كلمة فالتقاربة  
 كما في سورة ق والمثناة كما في سورة القمر وقوله أنعمت عليهم ليس من القسمين فامتنع جعله من المقاطع  
 (الثاني) انا اذا جعلنا قوله غير المغضوب عليهم ابتداء آية فقد جعلنا أول الآية لفظ غير وهذا اللفظ اما ان  
 يكون صفة لما قبله أو استثناء عما قبله والصفة مع الموصوف كالشيء الواحد وكذلك الاستثناء مع المستثنى  
 منه كالشيء الواحد وابقاع الفصل بينهما ما على خلاف الدليل أما اذا جعلنا قوله صراط الذين أنعمت عليهم  
 الى آخر السورة آية واحدة كما قد جعلنا الموصوف مع الصفة والمستثنى مع المستثنى منه كلاهما واحدا  
 وآية واحدة وذلك أقرب الى الدليل (الثالث) ان المبدل في حكم المحذوف فيكون تقدير الآية اهدنا  
 صراط الذين أنعمت عليهم لكن طلب الاهتداء بصراط من أنعم الله عليهم لا يجوز الا بشرطين ان يكون ذلك  
 المنعم عليه غير مغضوب عليه ولا ضالا فاننا لو أسقطنا هذا الشرط لم يجز الاهتداء به والدليل عليه قوله تعالى  
 ألم تر الى الذين بدلوا نعمت الله كفرا وهذا يدل على انه قد أنعم عليهم الا أنهم الماساروا من زمرة المغضوب  
 عليهم ومن زمرة الضالين لاجرم لم يجز الاهتداء بهم فثبت انه لا يجوز فصل قوله صراط الذين أنعمت عليهم  
 عن قوله غير المغضوب عليهم بل هذا المجموع كلام واحد فوجب القول بأنه آية واحدة فان قالوا ليس ان  
 قوله الحمد لله رب العالمين آية واحدة وقوله الرحمن الرحيم آية ثانية مع ان هذه الآية غير مستقلة بنفسها  
 بل هي متعلقة بما قبلها قلنا الفرق ان قوله الحمد لله رب العالمين كلام تام بدون قوله الرحمن الرحيم فلا يجرم  
 لم يمتنع أن يكون مجرد قوله الحمد لله رب العالمين آية تامة ولا كذلك هذا الماينا ان مجرد قوله اهدنا الصراط  
 المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم ليس كلاما تاما بل ما لم يضم اليه قوله غير المغضوب عليهم ولا الضالين  
 لم يصح قوله اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم فظهر الفرق (المسئلة الثامنة) ذكر بعض  
 أصحابنا قولين للشافعي في ان بسم الله الرحمن الرحيم هل هي آية من أوائل سائر السور أم لا أما المحققون من  
 الاصحاب فقد اتفقوا على ان بسم الله قرآن من سائر السور وجعلوا القولين في انها هل هي آية تامة وحدها  
 من أول كل سورة أو هي وما بعدها آية وقال بعض الحنفية ان الشافعي خالف الاجماع في هذه المسئلة  
 لان أحدا من قبله لم يقل ان بسم الله آية من أوائل سائر السور ودليلنا ان بسم الله مكتوب في أوائل السور  
 بخط القرآن فوجب كونه قرآنا واحتج المخالف بما روى أبو هريرة ان النبي عليه السلام قال في سورة الملك  
 انها ثلاثون آية وفي سورة الكوثر انها ثلاث آيات ثم أجمعوا على ان هذا العدد حاصل بدون التسمية فوجب  
 أن لا تكون التسمية آية من هذه السور والجواب انا اذا قلنا بسم الله الرحمن الرحيم مع ما بعده آية واحدة  
 فهذا الاشكال زائل فان قالوا ما اعترفتم بأنها آية تامة من أول الفاتحة فكيف يمكنكم أن تقولوا انها بعض  
 آية من سائر السور قلنا هذا غير بعيد ألا ترى ان قوله الحمد لله رب العالمين آية تامة ثم صار مجموع قوله وآخر



دعواهم أن الحمد لله رب العالمين آية واحدة فكذا ههنا وأيضاً فقوله سورة الكوثر ثلاث آيات يعني ما هو خاصة  
 هذه السورة ثلاث آيات وأما التسمية فهي كالثنى المشترك فيه بين جميع السور فسقط هذا السؤال (المسئلة  
 التاسعة) يروي عن أحمد بن حنبل أنه قال التسمية آية من الفاتحة إلا أنه بسرها في كل ركعة وأما  
 الشافعي فإنه قال إنما آية منها ويحجر بها وقال أبو حنيفة ليست آية من الفاتحة إلا أنها يسر بها في كل ركعة  
 ولا يحجر بها أيضاً فنقول الجهر بها سنة ويدل عليه وجوه وحجج (الحجة الأولى) قد دللنا على أن التسمية آية من  
 الفاتحة وإذا ثبت هذا فنقول الاستقراء دل على أن السورة الواحدة إما أن تكون تمامه سرية أو جهرية  
 فأما أن يكون بعضها سرية وبعضها جهرية فهذا مفقود في جميع السور وإذا ثبت هذا كان الجهر بالتسمية  
 مشروعا في القراءة الجهرية (الحجة الثانية) أن قوله بسم الله الرحمن الرحيم لا شك أنه ثناء على الله وذكره  
 بالتعظيم فوجب أن يكون الإعلان به مشروعا وقوله تعالى فاذا كروا لله كذا كرم آباءكم أو أشد ذكرا ومعلوم  
 أن الإنسان إذا كان منتخرا بأبيه غير مستنكف منه فإنه يعلن بذكره ويبالغ في اظهاره أما إذا خفي ذكره  
 أو أسر به دل ذلك على كونه مستنكفاً منه فإذا كان المنتخرا بأبيه يبالغ في الإعلان والظهار وجب أن يكون  
 إعلان ذكر الله أولى عملاً بقوله فاذا كروا لله كذا كرم آباءكم أو أشد ذكرا (الحجة الثالثة) هي أن الجهر  
 بذكر الله يدل على كونه منتخرا بذلك المذكور غير مبال بانكاره ينكره ولا شك أن هذا مستحسن في العقل  
 فيكون في الشرع كذلك لقوله عليه السلام ما رأه المسلمون حنفاً فهو وعندنا حسن ومما يقوى هذا الكلام  
 أيضاً أن الاخفاء والسرية لا يلبق إلا بما يكون فيه عيب ونقصان فيخفيه الرجل ويسره لئلا يتكشف ذلك العيب  
 أما الذي يفيد أعظم أنواع النحر والفضيلة والمنعفة فكيف يليق بالعقل اخفاؤه ومعلوم أنه لا منعفة للعبد  
 أعلى وأكمل من كونه ذا كراهة بالتعظيم ولهذا قال عليه السلام طوبى لمن مات ولسانه وطب من ذكر الله  
 وكان على بن أبي طالب عليه السلام يقول يا من ذكره شرف للذاكرين ومنزل هذا كيف يليق بالعاقل أن  
 يسي في اخفائه ولهذا السبب نقل ان علياً رضي الله عنه كان مذهبه الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم في جميع  
 الصلوات وأقول إن هذه الحجة قوية في نفسى واضحة في عقلى لا تزول البتة بسبب كلمات المخالفين (الحجة  
 الرابعة) ما رواه الشافعي بإسناده أن معاوية قدم المدينة فصلى بهم ولم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ولم يكبر  
 عند الخفض إلى الركوع والسجود فلما سلم ناداه المهاجرون والانصار يا معاوية مرق من الصلاة أين  
 بسم الله الرحمن الرحيم وأين التكبير عند الركوع والسجود ثم أنه أعاد الصلاة مع التسمية والتكبير قال  
 الشافعي إن معاوية كان سلطاناً عظيم القوة شديد الشوكة فلولا أن الجهر بالتسمية كان كالامر المتقرر عند  
 كل الصحابة من المهاجرين والانصار والامجاد وروا على اظهار الانكار عليه بسبب ترك التسمية (الحجة  
 الخامسة) روى البيهقي في السنن الكبير عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر في الصلاة  
 بيسم الله الرحمن الرحيم ثم إن الشيخ البيهقي روى الجهر عن عمر بن الخطاب وابن عباس وابن عمرو وابن الزبير  
 وأما علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان يجهر بالتسمية فقد ثبت بالتواتر ومن اقتدى في دينه بعلي بن  
 أبي طالب فقد اهتدى والدليل عليه قوله عليه السلام اللهم أدر الحق مع علي حيث دار (الحجة السادسة)  
 أن قوله بسم الله الرحمن الرحيم يتعلق بفعل لا بتمن أضماره والتقدير براءة اسم الله اشروعاً في الطاعات  
 أو ما يجرى مجرى هذا المنعور ولا شك أن استماع هذه الكلمة ينبه العقل على أنه لا حول عن معصية الله  
 إلا بهمة الله ولا قوة على طاعة الله إلا بتوفيق الله وينبه العقل على أنه لا يتم شيء من الخيرات والبركات  
 إلا إذا وقع الابتداء فيه بذكر الله ومن المعلوم أن المقصود من جميع العبادات والطاعات حصول هذه  
 المعاني في العقول فإذا كان استماع هذه الكلمة يفيد هذه الخيرات الرفيعة والبركات العالية دخل هذا  
 القائل تحت قوله كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر لأن هذا القائل  
 بسبب اظهار هذه الكلمة أمر بها هو أحسن أنواع الامر بالمعروف وهو الرجوع إلى الله بالكلمة  
 والاستعانة بالله في كل الخيرات وإذا كان الامر كذلك فكيف يليق بالعاقل أن يقول أنه بدعة واجح

الخالف بوجه وسبب (الجزء الاولي) روى البخاري باسناده عن أنس انه قال صليت خلف رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وخلف أبي بكر وعمر وعثمان وكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين وروى  
 مسلم هذا الخبر في صحيحه وفيه انه لم لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية أخرى ولم أسمع أحدا منهم  
 قال بسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية زائدة فلم يجهر أحد منهم بسم الله الرحمن الرحيم (الجزء الثانية)  
 ما روى عبد الله بن المغفل انه قال سمعت أبي وأنا أقول بسم الله الرحمن الرحيم فقال يا بني اياك والحدث في  
 الاسلام فقد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف أبي بكر وخلف عمر وعثمان فابتدوا القراءة  
 بالحمد لله رب العالمين فاذا صليت فقل الحمد لله رب العالمين وأقول ان أنسا وابن المغفل خصصا عدم ذكر بسم  
 الله الرحمن الرحيم بالخلفاء الثلاثة ولم يذكرا عليا وذلك يدل على اطلاق الكل على ان عليا كان يجهر بيسم الله  
 الرحمن الرحيم (الجزء الثالثة) قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية واذكركم في نفسك تضرعا  
 وخفية وبسم الله الرحمن الرحيم ذكر الله فوجب اخفاؤه وهذه الخفة استنبطها الفقهاء واعتمادهم على  
 الكلامين الاقربين والجواب عن خبر أنس من وجوه (الاول) قال الشيخ أبو حامد الاسفرايني  
 روى عن أنس في هذا الباب ست روايات أما الحنفية فقد رووا عنه ثلاث روايات (احداها) قوله  
 صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف أبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله  
 رب العالمين (وثانيتها) قوله انهم كانوا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم (وثالثتها) قوله لم أسمع  
 أحدا منهم قال بسم الله الرحمن الرحيم فهذه الروايات الثلاث تقوى قول الحنفية وثلاث أخرى تناقض  
 قولهم (احداها) ما ذكرنا ان أنسا روى ان معاوية لما ترك بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة أنكر  
 عليه المهاجرون والانصار وقد بينا ان هذا يدل على ان الجهر بسم الله الكلمات كالامر المتواتر فيما بينهم  
 (وثانيتها) روى أبو قلابة عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يجهرون بيسم الله  
 الرحمن الرحيم (وثالثتها) انه سئل عن الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم والاسرار به فقال لا أدري هذه  
 المسألة وثبت ان الرواية عن أنس في هذه المسألة قد عظم فيها الخبط والاضطراب فبقيت متعارضة فوجب  
 الرجوع الى سائر الدلائل وأيضا ففيها تهمة أخرى وهي ان عليا عليه السلام كان يبالغ في الجهر بالتسمية فلما  
 وصلت الدولة الى بني أمية بالغوا في المنع من الجهر معا في ابطال آثار علي عليه السلام فاعل أنسا خاف منهم  
 فلهذا السبب اضطربت أقواله فيه ونحن وان شئنا ككافي نبي فاننا لا نشك انه مهما وقع التعارض بين  
 قول أنس وابن المغفل وبين قول علي بن أبي طالب عليه السلام الذي بقي عليه طول عمره فان الاخذ بقول  
 علي أولى فهذا جواب قاطع في المسألة ثم نقول هب انه حصل التعارض بين دلائلنا لكم ودلائلنا الان  
 الترجيح معا ويانه من وجوه (الاول) ان راوى أخباركم أنس وابن المغفل وراوى قوائنا علي بن أبي  
 طالب عليه السلام وابن عباس وابن عمر وأبو هريرة وهؤلاء كانوا أكثر علما وقربا من رسول الله من أنس  
 وابن المغفل (والثاني) ان مذهب أبي حنيفة ان خبر الواحد اذا ورد على خلاف القياس لم يقبل وهذا  
 السبب فانه لم يقبل خبر المصراة مع انه انظر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان القياس يخالفه اذا ثبت  
 هذا فنقول قد بينا ان سريح العقل ناطق بأن اظهار هذه الحكمة أولى من اخفائها فلا يوجب سبب رجح قول  
 أنس وقول ابن المغفل على هذا البيان الجلي البديهي (والثالث) ان من المعلوم بالضرورة ان النبي عليه  
 السلام كان يقدم الاكبر على الاصغر والعلماء على غير العلماء والاشراف على الاعراب لا شك ان عليا  
 وابن عباس وابن عمر كانوا أعلى حالا في العلم والشرف وعلو الدرجة من أنس وابن المغفل والغالب على  
 الظن ان عليا وابن عباس وابن عمر كانوا يقفون بالقرب من رسول الله وكان أنس وابن المغفل يقفان بالبعد  
 منه وأيضا انه عليه السلام ما كان يبالغ في الجهر امتثال لقوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تتخافت بها وأيضا  
 فالانسان أول ما يشرع في القراءة انما يشرع فيها بصوت ضعيف ثم لا يزال يقوى صوته ساعة فساعة  
 فهذه أسباب ظاهرة في أن يكون علي وابن عباس وابن عمر وأبو هريرة سمعوا الجهر بالتسمية من رسول الله

صلى الله عليه وسلم وان أنسا وابن المغفل ما سمعاه (الرابع) قال الشافعي لعل المراد من قول أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالحمد لله رب العالمين انه كان يقدم هذه السورة في القراءة على غيرها من السور فقوله الحمد لله رب العالمين المراد منه تمام هذه فجعل هذه اللفظة اسمها لهذه السورة (الخامس) لعل المراد من عدم الجهر في حديث ابن المغفل عدم المبالغة في رفع الصوت كما قال تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها (السادس) الجهر كيفية ثبوتية والاختفاء كيفية عدمية والرواية المثبتة أولى من النافية (السابع) ان الدلائل العقلية موافقة لتساو عمل علي بن أبي طالب عليه السلام معناه ومن اتخذ علما ما لم يدنه فقد استسك بالعروة الوثقى في دينه ونفسه وأما التسك بقوله تعالى واذكروا ربك في نفسك تضرعا وخيفة فالجواب اننا نحمل ذلك على مجرد الذكر أما قوله بسم الله الرحمن الرحيم فالمراد منه قراءة كلام الله تعالى على سبيل العبادة والخضوع فكان الجهر به أولى (المسئلة العاشرة) في تفاريع التسمية وفيه فروع (الفرع الأول) قالت الشيعة السنة هي الجهر بالتسمية سواء كانت في الصلاة الجهرية أو السرية ووجهور الفقهاء يحالفونهم فيه (الفرع الثاني) الذين قالوا التسمية ليست آية من أوائل السور اختلفوا في سبب اثباتها في المصحف في أول كل سورة وفيه قولان (الأول) ان التسمية ليست من القرآن وهو لا يفرقان منهم من قال انها كتبت للفصل بين السور وهذا الفصل قد صار الآن معلوما فلا حاجة الى اثبات التسمية فعلى هذا لولم تكتب لجاز ومنهم من قال انه يجب اثباتها في المصاحف ولا يجوز تركها أبدا (والقول الثاني) انها من القرآن وقد أنزلها الله تعالى ولكن آية مستقلة بنفسها وليست آية من السورة وهو لا يضاف فرقان منهم من قال ان الله تعالى كان ينزلها في أول كل سورة على حدة ومنهم من قال لا بل أنزلها مرة واحدة وأمر بآياتها في أول كل سورة والذي يدل على ان الله تعالى أنزلها وعلى انها من القرآن ما روى عن أم سامة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعد بسم الله الرحمن الرحيم آية فاصلة وعن ابراهيم بن يزيد قال قلت لعمر بن دينار ان الفضل الرقاشي يزعم ان بسم الله الرحمن الرحيم ليس من القرآن فقال سبحان الله ما أجزأ هذا الرجل سمعت سعيد بن جبير يقول سمعت ابن عباس يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم علم ان تلك السورة قد ختمت وفتح غيرها وعن عبد الله بن المبارك انه قال من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك مائة وثلاث عشرة آية وروى مثله عن ابن عمر وأبي هريرة (الفرع الثالث) القائلون بأن التسمية آية من الفاتحة وان الفاتحة يجب قراءتها في الصلاة لاشك انهم يوجبون قراءة التسمية أما الذين لا يقولون به فقد اختلفوا فقال أبو حنيفة وأتباعه والحسن بن صالح بن جني وسفيان الثوري وابن أبي ليلى يقرأ التسمية سرا وقال مالك لا ينبغي أن يقرأها في المكتوبة لاسرا ولا جهرها وأما في النافلة فان شاء قرأها وان شاء ترك (الفرع الرابع) مذهب الشافعي يقتضي وجوب قراءتها في كل الركعات أما أبو حنيفة فعنه روايتان روى يعلى عن أبي يوسف عن أبي حنيفة انه يقرأها في كل ركعة قبل الفاتحة وروى أبو يوسف ومحمد والحسن بن زياد ثلاثهم جميعا عن أبي حنيفة انه قال اذا قرأها في أول ركعة عند ابتداء القراءة لم يكن عليه أن يقرأها في تلك الصلاة حتى يفرغ منها قال وان قرأها مع كل سورة فحسن (الفرع الخامس) ظاهر قول أبي حنيفة انه لما قرأ التسمية في أول الفاتحة فانه لا يبدؤها في أوائل سائر السور وعند الشافعي ان الافضل اعادتها في أول كل سورة لقوله عليه السلام ~~كل~~ أمر ذي بال لا يبدأ فيه بيسم الله فهو أبتد (الفرع السادس) اختلفوا في انه هل يجوز للعائض والجنب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم والصحيح عندنا انه لا يجوز (الفرع السابع) أجمع العلماء على ان تسمية الله على الوضوء مندوبة وعامة العلماء على انها غير واجبة لقوله صلى الله عليه وسلم تؤذوا كما أمر الله به والتسمية غير مذكورة في آية الوضوء وقال أهل الظاهر انها واجبة فلورثها عمدا أو سهوا لم تصح صلواته وقال اسحاق ان تركها عمدا لم يجز وان تركها سهوا جاز (الفرع الثامن) متروكة التسمية عند التذكية هل يحل أكله أم لا المسئلة في غاية الشهرة قال الله

تعالى فاذا كروا اسم الله عليها صواب وقال تعالى ولانا كلوا مما لم يذكر اسم الله عليه (الفرع التاسع)  
أجمع العلماء على انه يستحب أن لا يشرع في عمل من الاعمال الا ويقول بسم الله فاذا نام قال بسم الله واذا  
قام من مقامه قال بسم الله واذا قصد العبادة قال بسم الله واذا دخل الدار قال بسم الله وأخرج منها قال  
بسم الله واذا أكل أو شرب أو أخذ أو أعطى قال بسم الله ويستحب للقبالة اذا أخذت الولد من الام أن  
تقول بسم الله وهذا أول أحواله من الدنيا واذا مات وأدخل القبر قيل بسم الله وهذا آخر أحواله من الدنيا  
واذا قام من القبر قال أيضا بسم الله واذا حضر الموقف قال بسم الله فتباعد عنه النار ببركة قوله بسم الله  
(المسئلة الحادية عشر) قال الشافعي ترجمة القرآن لا تنكفي في صحة الصلاة لافي حق من يحسن القراءة  
ولافي حق من لا يحسنها وقال أبو حنيفة انها كافية في حق القادر والعاجز وقال أبو يوسف ومحمد انها  
كافية في حق العاجز وغير كافية في حق القادر واعلم ان مذهب أبي حنيفة في هذه المسئلة بعد جدتها  
ولهذا السبب فان الفقيه أبا الليث العمري قدى والقاضي أبا زيد الدبوسي صرحا بتركه لانه صحيح ووجوه (الحجة  
الاولى) انه صلى الله عليه وسلم اعطى بالقرآن المنزل من عند الله تعالى باللفظ العربي وواظب عليه طول  
عمره فوجب أن يجب علينا مثله لقوله تعالى فاتبعوه والعجب انه احتج بأنه عليه السلام مسح على ناصيته  
مرّة على كونه شرطاً في صحة الوضوء ولم يلتفت الى مواظبته طول عمره على قراءة القرآن باللسان العربي  
(الحجة الثانية) ان الخلفاء الراشدين صلوا بالقرآن العربي فوجب أن يجب علينا ذلك لقوله عليه السلام  
اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر ولقوله عليه السلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي  
عضوا عليهم بالنواجذ (الحجة الثالثة) ان الرسول وجميع الصحابة ما قرؤوا في الصلاة الا هذا القرآن  
العربي فوجب أن يجب علينا ذلك لقوله عليه السلام ستفترق أمتي على نيف وسبعين فرقة كلهم في النار  
الا فرقة واحدة قيل ومن هم يارسل الله قال ما أعا عليه وأصحابي وجه الدليل انه عليه السلام هو  
وجميع أصحابه كانوا متفقين على القراءة في الصلاة بهذا القرآن العربي فوجب أن يكون القاري بالفارسية  
من أهل النار (الحجة الرابعة) ان أهل ديار الاسلام مطبقون بالكلية على قراءة القرآن في الصلاة كما أنزل  
الله تعالى في عدل عن هذا الطريق دخل تحت قوله تعالى ويتبع غير سبيل المؤمنين (الحجة الخامسة) ان  
الرجل أمر بقراءة القرآن في الصلاة ومن قرأ بالفارسية لم يقرأ القرآن فوجب أن لا يخرج عن العهدة انما  
قلنا انه أمر بقراءة القرآن لقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن ولقوله عليه السلام للاعرابي ثم اقرأ بما  
تيسر معك من القرآن وانما قلنا ان الكلام المرتب بالفارسية ليس بقرآن لوجوه (الاول) قوله تعالى  
وانه لتعزيب رب العالمين الى قوله بلسان عربي مبين (الثاني) قوله تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان  
قومه (الثالث) قوله تعالى ولو جعلناه قرآنا أَعْجَمِيَا وكَلِمَةً لَو تَفِيدُا تَعْمَاؤُا لَشِئْءٍ لَأَنفَعَا غَيْرُهُ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى  
انه تعالى ما جعله قرآنا أَعْجَمِيَا فليزمن أن يقال ان كل ما كان أَعْجَمِيَا فهو ليس بقرآن (الرابع) قوله تعالى قل لئن  
اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا فهذا  
الكلام المنظوم بالفارسية اما أن يقال انه عين الكلام العربي أو مثله أو لا عينه ولا مثله والاول معلوم  
البطلان بالضرورة والثاني باطل اذ لو كان هذا النظم الفارسي مثلا لذلك الكلام العربي لكان الاتي به  
آتيا بمثل القرآن وذلك يوجب تكذيب الله سبحانه في قوله لا يأتون بمثله ولما ثبت ان هذا الكلام المنظوم  
بالفارسية ليس عين القرآن ولا مثله ثبت ان قارئه لم يكن قارئاً للقرآن وهو المطلوب فثبت ان المكلف أمر  
بقراءة القرآن ولم يأت به فوجب أن يبقى في العهدة (الحجة السادسة) ما رواه ابن المنذر عن أبي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تجزى صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فتقول هذه الكلمات المنظومة  
بالفارسية اما أن يقول أبو حنيفة انها قرآن أو يقول انها ليست بقرآن والاول جهل عظيم وخروج عن  
الاجماع وبيان من وجوه (الاول) ان أحدا من العقلاء لا يجوز في عقله ودينه أن يقول ان قول  
القائل دوستان درمشت قرآن (الثاني) يلزم أن يكون القادر على ترجمة القرآن آتيا بقرآن مثل

الاقول وذلك باطل (الحجة السابعة) روى عبد الله بن أبي أوفى ان رجلا قال يا رسول الله انى لأستطيع  
 أن أحفظ القرآن كما يحسن في الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم قل سبحان الله والحمد لله الى آخر هذا الذي  
 وجه الدليل ان الرجل لما سأله عما يجزئه في الصلاة عند المعجز عن قراءة القرآن العربي أمره الرسول عليه  
 السلام بالتسبيح وذلك يطل قول من يقول انه يكفيه أن يقول دوستان درهم ثلث (الحجة الثامنة) يقال ان  
 أول الانجيل هو قوله بسم الاهارحمانا ومرحمانا وهذا هو عين ترجمة بسم الله الرحمن الرحيم فلو كانت ترجمة  
 القرآن نفس القرآن لقاتل النصارى ان هذا القرآن انما أخذته من عين الانجيل ولما لم يقل أحد هذا  
 علما ان ترجمة القرآن لا تكون قرآنا (الحجة التاسعة) انما اذ ترجمنا قوله تعالى فابعثوا أحدكم بورقكم  
 هذه الى المدينة فليظروا أي أركى طعاما فلما أتكم برزق منه كان ترجمته بفرستيد بكي از شما بانقره بشهر پسر  
 بنكر دكه كدام طعام بهترست پاره ازان بياورد ومعلوم ان هذا الكلام من جنس كلام الناس افظا ومعنى  
 فوجب أن لا تجوز الصلاة بقوله عليه الصلاة والسلام ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها نبي من كلام الناس  
 واذا لم تنعقد الصلاة بترجمة هذه الآية فكذا بترجمة سائر الآيات لانه لا قائل بالفرق وأيضا فهذه الحجة جارية  
 في ترجمة قوله تعالى هم ازمه شاه بنميم الى قوله عدل بعد ذلك زعيم فان ترجمتها تكون شتما من جنس كلام الناس  
 في اللفظ والمعنى وكذلك قوله تعالى ادع لنا ربك يخرج لنا مما تنبت الارض من ثمرها وقناها فان ترجمة هذه  
 الآية تكون من جنس كلام الناس افظا ومعنى وهذا بخلاف ما اذا قرأنا عين هذه الآيات بهذ الانطاط لانها  
 بحسب تركيبها المعجز ونظمها البديع تتماز عن كلام الناس والعجب من الخصوم انهم قالوا انه لو ذكر في آخر  
 انشيد دعاء يكون من جنس كلام الناس فسدت صلواته ثم قالوا تصح الصلاة بترجمة هذه الآيات مع ان  
 ترجمتها عين كلام الناس افظا ومعنى (الحجة العاشرة) قوله عليه الصلاة والسلام أنزل القرآن على  
 سبعة أحرف كما شاف كاف ولو كانت ترجمة القرآن بحسب كل لغة قرآنا لكان قد أنزل القرآن على  
 أكثر من سبعة أحرف لان على مذهبهم قد حصل بحسب كل لغة قرآن على حدة وحينئذ لا يصح حصر  
 حروف القرآن في السبعة (الحجة الحادية عشر) ان عند أبي حنيفة نصح الصلاة بجميع الآيات ولا شك  
 انه قد حصل في التوراة آيات كثيرة مطابقة لما في القرآن من الثناء على الله ومن تعظيم أمر الآخرة وتقبيح  
 الدنيا في قول الخصم ~~تكون~~ الصلاة صحيحة بقراءة الانجيل والتوراة بقراءة زيد وانسان ولو انه  
 دخل الدنيا وعاش مائة سنة ولم يقرأ حرفا من القرآن بل كان مواظبا على قراءة زيد وانسان فانه يلقي الله  
 تعالى مطيعا ومعلوما بالضرورة ان هذا الكلام لا يليق بدين المسلمين (الحجة الثانية عشر) انه لا ترجمة  
 للفاتحة الا أن تقول الثناء لله رب العالمين ورحمن الرحمان والصادر على يوم الدين أنت المعبود وأنت  
 المستعان اهدنا الى طريق أهل العرفان لا الى طريق أهل الخذلان واذا ثبت ان ترجمة الفاتحة ليست الا هذا  
 القدر وما يقرب منه فمعلوم انه لا خطبة الا وقد حصل فيها هذا القدر فوجب أن يقال الصلاة صحيحة بقراءة  
 جميع الخطب ولما كان ذلك باطلا علما فساد هذا القول (الحجة الثالثة عشر) لو كان هذا جائزا لكان قد  
 أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسلمان الفارسي في أن يقرأ القرآن بالفارسية ويصلي بها ولما كان قد أذن  
 لصهيب في أن يقرأ بالرومية وبلبل في أن يقرأ بالحبشية ولو كان هذا الامر مشروعا لاشتهر جوازه  
 في الخلق فانه يعظم في أجمع أرباب اللغات بهذا الطريق لان ذلك يزيل عنهم انعاب النفس في تعلم اللغة العربية  
 ويحصل لكل قوم نفع عظيم في أن يحصل لهم قرآن بلغتهم الخاصة ومعلوم ان تجزئه يفضي الى اندراس  
 القرآن بالكيفية وذلك لا يقوله مسلم (الحجة الرابعة عشر) لو جازت الصلاة بالقراءة بالارسية لما جازت  
 بالقراءة بالعربية وهذا جزو الذي غير جائز بل الملازمة ان الفارسي الذي لا يفهم من العربية شيئا لم يفهم  
 من القرآن العربي شيئا البته أما اذا قرأ القرآن بالفارسية ففهم المعنى وأحاط بالمقصود وعرف ما فيه من  
 الثناء على الله ومن الترتيب في الآخرة والتفسير عن الدنيا ومعلوم ان المقصد الاقصى من اقامة الصلوات  
 حصول هذه المعاني قال تعالى أقم الصلاة لذكري وقال تعالى أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب اقفلها

ثبت ان قراءة الترجمة تفيد هذه الفوائد العظيمة وقراءة القرآن باللفظ العربي تمتع من حصول هذه  
 الفوائد فلو كانت القراءة بالفارسية فاعمة مقام القراءة بالعربية في الصحة ثم ان القراءة بالفارسية تفيد  
 هذه الفوائد العظيمة والقراءة بالعربية ممانعة منها لوجب أن تكون القراءة بالعربية محرمة وحيث لم يكن  
 الامر كذلك علمنا ان القراءة بالفارسية غير جائزة (الحجة الخامسة عشر) المقتضى لبقاء الامر بالصلاة  
 قائم والفارق ظاهراً اما المقتضى فلان التكليف كان ثابتاً والاصل في الثابت البقاء وأما الفارق فهو ان  
 القرآن العربي كما انه يطلب قراءته لمعناه كذلك يطلب قراءته لاجل لفظه وذلك من وجهين (الاول) ان  
 الاعجاز في فصاحته وفصاحته في لفظه (والثاني) ان توقيف صحة الصلاة على قراءة لفظه يوجب حفظ  
 تلك الالفاظ وكثرة الحفظ من الخلق العظيم يوجب بقاءه على وجه الدهر مصوناً عن التحريف وذلك يوجب  
 تحقيق ما وعد الله تعالى بقوله ان نحن نزلنا الذكر واناله لحافظون أما اذا قلنا انه لا يتوقف صحة الصلاة على  
 قراءة هذا النظم العربي فانه يحتمل هذا المقصود فثبت ان المقتضى قائم والفارق ظاهر واحتج المخالف على  
 صحة مذهبه بأنه أمر بقراءة القرآن وقراءة الترجمة قراءة القرآن ويدل عليه وجوه (الاول) روى ان  
 عبد الله بن مسعود كان يعلم رجلاً القرآن فقال ان شجرة الزقوم طعام الاثيم وكان الرجل أجمعياً فكان  
 يقول طعام اليتيم فقال قل طعام القاسم ثم قال عبد الله انه ليس الخطأ في القرآن أن يقرأ مكان العليم  
 الحكيم بل أن يضع آية الرجمة مكان آية العذاب (الثاني) قوله تعالى وانه لفي زبر الاولين فأخبر ان  
 القرآن كان في زبر الاولين وقال تعالى ان هذا لفي الصحف الاولى صحف ابراهيم وموسى ثم أجمعنا على انه  
 ما كان القرآن في زبر الاولين بهذا اللفظ لكن كان بالعبرانية والسريانية (الثالث) انه تعالى قال وأوحى  
 الى هذا القرآن لندركم به ثم ان العجم لا يفهمون اللفظ العربي الا اذا ذكر تلك المعاني لهم بلسانهم ثم انه تعالى  
 سماه قرآناً فثبت ان هذا المنظوم بالفارسية قرآن والجواب عن الاول أن نقول ان أحوال هؤلاء عجيبة جداً  
 فان ابن مسعود نقل عنه انه كان يقول أنا مؤمن ان شاء الله ولم ينقل عن أحد من الصحابة المبالغة في نصرته  
 هذا المذهب كما نقل عن ابن مسعود ثم ان الحنفية لا تلتفت الى هذا بل تقول ان القائل به شاك في دينه  
 والشاك لا يكون مؤمناً فان قول ابن مسعود حجة فلم يقبلوا قوله في تلك المسئلة وان لم يكن حجة فلم  
 عولوا عليه في هذه المسئلة ولعمري هذه المناقشات عجيبة وأيضاً فقد نقل عن ابن مسعود حذف المعوذتين  
 وحذف الفاتحة عن القرآن ويجب علينا احسان الظن به وأن نقول انه رجع عن هذه المذاهب وأما قوله  
 تعالى وانه لفي زبر الاولين فالعنى ان هذه القصص موجودة في زبر الاولين وقوله تعالى لندركم به فالعنى  
 لندركم معناه وبهذا القدر القليل من المجاز يجوز تحمله لاجل الدلائل القاهرة القاطعة التي ذكرناها  
 (المسئلة الثامنة عشر) قال الشافعي في القول الجدي يجب القراءة على المقتدى سواء أسر الامام  
 بالقراءة أو جهر بها وقال في القديم يجب القراءة اذا أسر الامام ولا يجب اذا جهر وهو قول مالك وابن  
 المبارك وأحمد وقال أبو حنيفة تكرم القراءة خلف الامام بكل حال لنا وجوه (الحجة الاولى) قوله تعالى  
 فاقروا ما تيسر من القرآن وهذا الامر يتناول المنفرد والمأموم (الحجة الثانية) انه صلى الله عليه وسلم  
 كان يقرأ في الصلاة فيجب علينا ذلك لقوله تعالى فاتبعوه الا أن يقال ان كونه مأموماً يمنع منه الا انه  
 معارضة (الحجة الثالثة) انما بيننا قوله تعالى وأقيموا الصلاة أمر بجموع الافعال التي كأن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يفعلها ومن جله تلك الافعال قراءة الفاتحة فكان قوله أقيموا الصلاة يدخل فيه  
 الامر بقراءة الفاتحة (الحجة الرابعة) قوله عليه السلام لا صلاة الا بفاتحة الكتاب وقد ثبت تقرير وجه  
 الدليل فان قالوا هذا الخبر مخصوص بحال الانفراد لانه روى جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى  
 صلاة لم يقرأ فيها بآتم القرآن فلم يصل الا أن يكون وراء الامام قلنا هذا الحديث طعنوا فيه (الحجة  
 الخامسة) قوله عليه الصلاة والسلام للاعرابي الذي علمه اعمال الصلاة ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن  
 وهذا يتناول المنفرد والمأموم (الحجة السادسة) روى أبو عيسى الترمذي في جامعه باسناده عن محمود بن

الربيع عن عبادة بن الصامت قال قرأ النبي عليه السلام في الصبح ففتحت عليه القراءة فلما انصرف قال  
 مالي اراكم تقرؤن خلف امامكم قلنا لا والله قال لا تفعلوا الا اتم القرآن فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها قال  
 ابو عيسى الترمذي هذا حديث حسن (الحجة السابعة) روى مالك في الموطأ عن العلاء بن عبد الرحمن  
 انه سمع ابا السائب مولى هشام يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى  
 صلاة لم يقرأ فيها بآتم قرآن فمضى خداج غير تمام قال فقلت يا ابا هريرة اني اكون احبنا خلف الامام قال  
 اقرأها يا فارسي في نفسك والاستدلال بهذا الخبر من وجهين (الاول) ان صلاة المقتدى بدون القراءة  
 براءة عن الخداج عند النقص وهو على خلاف النص (الثاني) ان السائل اورد الصلاة خلف الامام  
 على ابي هريرة وافق ابو هريرة بوجوب القراءة عليه في هذه الحالة وذلك يؤيد المطلوب (الحجة الثامنة)  
 روى ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يقول سمعت الصلاة بيني وبين عمدي نصفين  
 بين ان التنصيف من لوازم الصلاة ويزان هذا التنصيف انما يحصل بسبب القراءة فوجب ان تكون قراءة  
 الفاتحة من لوازم الصلاة وهذا التنصيف قائم في صلاة المنفرد وفي صلاة المقتدى (الحجة التاسعة)  
 روى الدارقطني باسناده عن عبادة بن الصامت قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض الصلوات  
 التي يجهر فيها بالقراءة فلما انصرف اقل علينا بوجهه الكريم فقال هل تقرؤن اذا جهرت بالقراءة فقال  
 بعضنا نالنا صنع ذلك فقال وانا اقول لا في انازع القرآن لاندر واشيئا من القرآن اذا جهرت بقراءة الا  
 تم القرآن فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها (الحجة العاشرة) ان الاحاديث الكثيرة دالة على ان قراءة القرآن  
 توجب الثواب العظيم وهي متارة للمنفرد والمقتدى فوجب ان تكون قراءتها في الصلاة خلف الامام  
 حرجية للثواب العظيم وكل من قال بذلك قال بوجوب قراءتها (الحجة الحادية عشر) وافق ابو حنيفة  
 رضى الله عنه على ان القراءة خلف الامام لا تبطل الصلاة واما عدم قراءتها فهو عندنا يبطل الصلاة  
 فثبت ان القراءة احوط فكانت واجبة لقوله عليه السلام دع ما يريه من الايما لا يريهك (الحجة الثانية  
 عشر) اذ ابقى المقتدى ساكنا عن القراءة مع انه لا يسمع قراءة الامام في معطلا فوجب ان يكون حال  
 القارئ افضل منه لقوله عليه السلام افضل الاعمال قراءة القرآن واذا ثبت ان القراءة افضل من  
 السكوت في هذه الحالة ثبت القول بالوجوب لانه لا فائز بالفرق (الحجة الثالثة عشر) لو كان الاقتداء  
 مانعا من القراءة لكان الاقتداء حراما لان قراءة القرآن عبادة عظيمة والممانع من العبادة الشريعة محرم  
 فيلزمه ان يكون الاقتداء حراما وحيث لم يكن كذلك علمنا ان الاقتداء لا يمنع من القراءة واحتج ابو حنيفة  
 بالقرآن والخبر اما القرآن فقوله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا واعلم اننا ناتي في تفسير هذه  
 الاية انها لا تدل على قولهم وبانها فليطالع ذلك الموضع من هذا التفسير واما الاخبار فقد ذكرنا اخبارا  
 كثيرة والشيخ احمد البيهقي بين ضعفها ثم نقول انها صحيحة ولكن الاخبار لما تعارضت وكثرت فلا بد  
 من الترجيح وهو من عام وجوه (الاول) ان قولنا يوجب الاشتغال بقراءة القرآن وهو من اعظم  
 الطاعات وقولهم يوجب العطف والسكوت عن ذكر الله ولا شك ان قولنا اولي (الثاني) ان قولنا احوط  
 (الثالث) ان قولنا يوجب شغل جميع اجزاء الصلاة بالطاعات والاذكار الجبلية وقولهم يوجب تعطل  
 الوقت عن الطاعة والذكر (المسئلة الثالثة عشر) قال الشافعي رضى الله عنه قراءة الفاتحة واجبة في كل  
 ركعة فان تركها في ركعة بطلت صلاته قال الشيخ ابو حامد الاسفرايني وهذا القول يجمع عليه بين الصحابة  
 قال به ابو بكر وعمر وعلي وابن مسعود واعلم ان المذاهب في هذه المسئلة ستة (أحدها) قول الاصم  
 وابن عليه وهو ان القراءة غير واجبة اصلا (والثاني) قول الحسن البصري والحسن بن صالح بن جنى  
 ان القراءة انما تجب في ركعة واحدة لقوله عليه السلام لا صلاة الا بفاتحة الكتاب والاستثناء من الذي  
 اثبات فاذا حصلت قراءة الفاتحة في الصلاة مرة واحدة وجب القول بصحة الصلاة بحكم الاستثناء (والثالث)  
 قول ابي حنيفة وهو ان القراءة في الركعتين الاوتين واجبة وهو في الاخبارتين بانها اراد ان شاء وان شاء

سبح وان شاء سكت وذكرفى كتاب الاستجاب ان القراءة واجبة فى الركعتين من غير تعيين (الرابع)  
نقل ابن الصباغ فى كتاب الشامل عن سفيان انه قال تجب القراءة فى الركعتين الاولىين وتكره فى الاخرين  
(والخامس) وهو قول مالك ان القراءة واجبة فى أكثر الركعات ولا تجب فى جميعها فان كانت الصلاة  
أربع ركعات كفت القراءة فى ثلاث ركعات وان كانت مغرباً كفت فى ركعتين وان كانت صباحاً وجبت  
القراءة فيها معاً (والسادس) وهو قول الشافعى وهو ان القراءة واجبة فى كل الركعات ويدل على  
صحته وجوه (الحجة الاولى) انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى كل الركعات فيجيب علينا مثله لقوله تعالى  
واتبعوه (الحجة الثانية) ان الاعرابى الذى علمه عليه السلام الصلاة أمره أن يقرأ بالقرآن ثم قال وكذلك  
فافعل فى كل ركعة والامر للوجوب فان قالوا قوله فافعل فى كل ركعة راجع الى الافعال لا الى الاقوال قلنا  
القول فعل اللسان فهو داخل فى الافعال (الحجة الثالثة) نقل الشيخ أبو نصر بن الصباغ فى كتاب الشامل عن  
أبي سعيد الخدرى انه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نقرأ فاتحة الكتاب فى كل ركعة فربضة  
كانت أو نأفله (الحجة الرابعة) القراءة فى كل الركعات أحوط ووجب القول بوجوبها (الحجة الخامسة) أمر  
بالصلاة والاصل فى الثابت البقاء حكمه بان الخروج عن العهدة عند القراءة فى كل الركعات لاجل ان هذه  
الصلاة أكمل فعند عدم القراءة فى الكل وجب أن يبقى فى العهدة واحتج المخالف بما روى عن عائشة انها  
قالت فرضت الصلاة فى الاصل ركعتين فأقرت فى السفر وزيدت فى الحضر واذ ثبت هذا فنقول الركعتان  
الاوليان أصل والاخرتان تبع ومدار الامر فى التبع على التخفيف ولهذا المعنى فانه لا يقرأ لسورة الزائدة  
فيهما ولا يجزى بالقراءة فيهما والجواب ان دلالتنا أكثر وأقوى ومذهبنا أحوط فيكون أريح (المسئلة  
الرابعة عشر) اذا ثبت ان قراءة الفاتحة شرط من شرائط الصلاة فله فروع (الفرع الاول) قد بينا انه  
لو ترك قراءة الفاتحة أو ترك حرفاً من حروفها عمداً بطلت صلاته أما لو تركها سهواً قال الشافعى فى القديم  
لا تفسد صلاته واحتج بما روى أبو سة بن عبد الرحمن قال صلى بنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه المغرب  
فترك القراءة فلما انقضت الصلاة قيل له تركت القراءة قال كيف كان الركوع والسجود قالوا حسناً قال فلا  
بأس قال الشافعى فلما وقعت هذه الواقعة بحضرة من الصحابة كان ذلك اجماعاً ورجع الشافعى عنه فى الجديد  
وقال تفسد صلاته لان الدلائل المذكورة عامة فى العموم والسهو ثم أجاب عن قصة عمر من وجهين (القول)  
ان الشافعى روى ان عمر رضى الله عنه أعاد الصلاة (والثانى) انه له ترك الجهر بالقراءة لانفس القراءة  
قال الشافعى هذا هو الظن بعمر (الفرع الثانى) تجب الرعاية فى ترتيب القراءة فلو قرأ النصف الاخير  
ثم النصف الاول يحسب له الاول دون الاخير (الفرع الثالث) الرجل الذى لا يحسن تمام الفاتحة  
امان يحفظ بعضها واما أن لا يحفظ شيئاً منها أما الاول فانه يقرأ تلك الآية ويقرأ معها ست آيات على  
الوجه الاقرب واما الثانى وهو ان لا يحفظ شيئاً من الفاتحة فها هنا ان حفظ شيئاً من القرآن لزمه قراءة  
ذلك المحفوظ لقوله تعالى فاترؤا ما تيسر من القرآن وان لم يحفظ شيئاً من القرآن فها هنا يلزمه أن يأتى  
بالذكر وهو التكبير والتحميد وقال أبو حنيفة لا يلزمه شئ حجة الشافعى ما روى رفاعه بن مالك ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال اذا قام أحدكم الى الصلاة فليقرأ كما أمره الله ثم يكبر فان كان معه شئ من القرآن  
فليقرأ وان لم يكن معه شئ من القرآن فليحمد الله وليكبر بقى ها هنا قسم واحد وهو ان لا يحفظ الفاتحة  
ولا يحفظ شيئاً من القرآن ولا يحفظ أيضاً شيئاً من الاذكار العربية وعندى انه يؤمر بذكر الله تعالى بأى لسان  
قدر عليه كما بقوله عليه السلام اذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم (المسئلة الخامسة عشر) نقل  
فى الكتب القديمة ان ابن مسعود كان يتكركون سورة الفاتحة من القرآن وكان يتكركون المعوذتين من  
القرآن واعلم ان هذا فى غاية الصعوبة لانا ان قلنا ان النقل المتواتر كان حاصله فى عصر الصحابة بهكون  
سورة الفاتحة من القرآن فحينئذ كان ابن مسعود عالماً بذلك فانكاره يوجب الكفر وانقصان العدل وان  
قلنا ان النقل المتواتر فى هذا المعنى ما كان حاصله فى ذلك الزمان فهذا يقتضى أن يقال ان نقل القرآن ليس



بمواز في الاصل وذلك يخرج القرآن عن كونه حجة يقينية والاغاب على الخلق ان نقل هذا المذهب عن ابن  
 مسعود نقل ~~كاذب~~ باطل وبه يحصل الخلاص عن هذه العقدة وما هنا آخر الكلام في المسائل الفقهية  
 المفترجة على سورة الفاتحة والله الهادي للصواب

### الباب الخامس في تفسير سورة الفاتحة وفيه فصول

(الفصل الاول) في تفسير قوله تعالى الحمد لله وفيه وجوه (الاول) ما هنا أفاض ثلاثة الحمد والمدح والشكر  
 فقول الفرق بين الحمد والمدح من وجوه (الاول) ان المدح قد يحصل للحي وغير الحي ألا ترى ان من رأى  
 لوزة في غابة الحسن أو ياقوتة في غابة الحسن فإنه قد يمدحها ويسبحها لئلا يحميها فثبت ان المدح أعم  
 من الحمد (الوجه الثاني) في الفرق ان المدح قد يكون قبل الاحسان وقد يكون بعده أما الحمد فإنه لا يكون  
 الا بعد الاحسان (الوجه الثالث) في الفرق ان المدح قد يكون منبها عنه قال عليه الصلاة والسلام احذوا  
 التراب في وجوه المداحين أما الحمد فإنه مأثور به مطلقاً قال صلى الله عليه وسلم من لم يحمدهم الناس لم يحمده  
 الله (الوجه الرابع) ان المدح عبارة عن القول الدال على كونه مختصاً بنوع من أنواع الفضائل وأما الحمد  
 فهو القول الدال على كونه مختصاً بفضيلة معينة وهي فضيلة الانعام والاحسان فثبت بما ذكرنا ان المدح  
 أعم من الحمد وأما الفرق بين الحمد وبين الشكر فهو ان الحمد يعم ما اذا وصل ذلك الانعام اليك او الى غيرك  
 وأما الشكر فهو مختص بالانعام الواصل اليك اذا عرفت هذا فنقول قد ذكرنا ان المدح حاصل للحي وغير الحي  
 وللفاعل المختار وغيره فلو قال المدح لله لم يدل ذلك على كونه تعالى فاعلاً مختاراً أما ما قال الحمد لله فهو يدل  
 على كونه مختاراً فقوله الحمد لله يدل على كون هذا القائل مقرباً بان الله العالم ليس موجباً بالذات كما تقول  
 الفلاسفة بل هو فاعل مختاراً ويطرف قوله الحمد لله أولى من قوله الشكر لله لان قوله الحمد لله ثناء على الله بسبب  
 كل انعام صدر منه ووصل الى غيره وأما الشكر لله فهو ثناء بسبب انعام وصل الى ذلك القائل ولا شك ان الاول  
 أفضل لان التقدير كان العبد يقول سواء اعطيتني أو لم تعطني فانعامك واصل الى كل العالمين وأنت مستحق  
 للحمد العظيم وقيل الحمد على ما دفع الله من البلاء والشكر على ما أعطى من النعماء فان قيل النعمة في الاعطاء  
 أكثر من النعمة في دفع البلاء فلماذا اترك الاكثر وذكر الاقل قلنا فيه وجوه (الاول) كما يقول أنا شاكر لادنى  
 النعمتين فكيف لا اعلمهما (الثاني) المنع غير ثنائه والاعطاء منشاء فكان الابتداء بشكر دفع البلاء الذي  
 لانهاية له أولى (الثالث) ان دفع الضرر أهم من جلب النفع فلهذا قدمه (الرابعة الثانية) انه تعالى  
 لم يقل أحمده ولكن قال الحمد لله وهذه العبارة الثانية أولى لوجوه (أحدها) انه لو قال أحمده أفاد ذلك  
 كون ذلك القائل فاعلاً على حده أما ما قال الحمد لله فقد أفاد ذلك انه كان محموداً قبل حمد الخادمين وقبل  
 شكر الشاكرين فهو لا يمدحوا أو لم يمدحوا أو لم يشكروا أو لم يشكروا فهو تعالى محمود من الازل الى  
 الابد بحمده القديم وكلامه القديم (وثانيها) ان قولنا الحمد لله معناه ان الحمد والثناء حق لله وما صدقته فانه  
 تعالى هو المستحق للحمد بسبب كثرة أباديه وأنواع آلائه على العباد فقولنا الحمد لله معناه ان الحمد حق لله  
 يستحقه لذاته ولو قال أحمده لم يدل ذلك على كونه مستحقاً للحمد لذاته ومعلوم أن اللفظ الدال على كونه  
 مستحقاً للحمد أولى من اللفظ الدال على ان تخصصه واحداً حده (وثالثها) انه لو قال أحمده لكان قد حمد لكن  
 لا حمد يليق به وأما اذا قال الحمد لله فيمكنه قال من أنا حتى أحمده لكنه محمود بجميع حمد الخادمين مثاله  
 ما لو سئلت هل افلان عابك بنبوة فان قلت نعم فقد حمدته ولكن حمد اضيقاً ولوقفت في الجواب بل نعمه على كل  
 الخلائق فقد حمدته بأكثر المحامد (ورابعها) ان الحمد عبارة عن صفة القلب وهي اعتقاد كون ذلك المحمود  
 متفضلاً عنه مما مستحقاً للتعظيم والاحلال فاذا تلفظ الانسان بقوله أحمده الله مع انه كان قلبه غافلاً عن معنى  
 التعظيم اللائق بجلال الله كان كاذباً لانه أخبر عن نفسه بكونه حامداً مع انه ليس كذلك أما اذا قال الحمد  
 لله واء كان غافلاً أو مستحضراً المعنى التعظيم فانه يكون صادقاً لان معناه ان الحمد حق لله ومملكه وهذا المعنى  
 حاصل سواء كان العبد مستغفراً عن التعظيم والاحلال أو لم يكن فثبت ان قوله الحمد لله أولى من قوله أحمده

الله ونظيره قوتنا لا اله الا الله فانه لا يدخله التكذيب بخلاف قولنا أشهد أن لا اله الا الله لانه قد يكون كاذبا في قوله أشهد ولهذا قال تعالى في تكذيب المنافقين والله يشهد ان المنافقين لكاذبون ولهذا السرا أمر في الاذان بقوله أشهد ثم وقع الختم على قوله لا اله الا الله (الفائدة الثالثة) اللام في قوله الحمد لله يحتمل وجوها كثيرة (أحدها) الاختصاص اللائق كقولك الجبل للفرس (وثانيها) الملك كقولك الدار لزيد (وثالثها) القدرة والاستيلاء كقولك البلد للسلطان واللام في قولك الحمد لله يحتمل هذه الوجوه الثلاثة فان حملته على الاختصاص اللائق فمن المعلوم انه لا يليق الحمد الا به لغاية جلاله وكثرة فضله واحسانه وان حملته على الملك فمعلوم انه تعالى مالك لكل فوجب أن يملك منهم كونهم مشتهين بحمده وان حملته على الاستيلاء والقدرة فالحق سبحانه وتعالى كذلك لانه واجب لذاته وما سواه ممكن لذاته والواجب لذاته مستول على الممكن لذاته فالحمد لله بمعنى ان الحمد لا يليق الا به وبمعنى ان الحمد ملكه وملكه وبمعنى انه هو المستولى على الكل والمستعمل على الكل (الفائدة الرابعة) قوله الحمد لله غماية أحرف وأبواب الجنة غماية فن قال هذه الثمانية عن مفاصله استحق غماية أبواب الجنة (الفائدة الخامسة) الحمد لفظة مفردة دخل عليها حرف التعريف وفيه قولان (الأول) انه ان كان مسبوقا بمجهود سابق انصرف اليه والا يحتمل على الاستغراق صونا للكلام عن الاجمال (والقول الثاني) انه لا يفيد العموم الا انه يفيد الماهية والحقيقة فقط اذا عرفت هذا فقول قوله الحمد لله ان قلنا بالقول الاول أفاد ان كل ما كان حمدا وثناء فهو لله وحقه وملكه وحينئذ يلزم أن يقال ان ما سوى الله فانه لا يستحق الحمد والثناء والثناء بالقول الثاني كان معناه ان ماهية الحمد حق لله تعالى وملك له وذلك يتيقن كون فرد من أفراد هذه الماهية لغير الله فنبت على القواين ان قوله الحمد لله يتيقن حصول الحمد لغير الله فان قيل أليس ان المنعم يستحق الحمد من المنعم عليه والاستاذ يستحق الحمد من التلميذ والسلطان العادل يستحق الحمد من الرعية وقال عليه السلام من لم يحمد الناس لم يحمد الله قلنا ان كل من أنعم على غيره بانعام فالمنعم في الحقيقة هو الله تعالى لانه لولا انه تعالى خالق تلك الداعية في قلب ذلك المنعم واللام يقدم على ذلك الانعام ولولا انه تعالى خلق تلك النعمة وسلط ذلك المنعم عليها وممكن المنعم عليه من الانتفاع لما حصل الانتفاع بتلك النعمة فنبت ان المنعم في الحقيقة هو الله تعالى (الفائدة السادسة) ان قوله الحمد لله كما دل على انه لا محمود الا الله فكذلك العقل دل عليه ويانه من وجوه (الأول) انه تعالى لو لم يخلق داعية الانعام في قلب المنعم لم ينعم فيكون المنعم في الحقيقة هو الله الذي خلق تلك الداعية (وثانيها) ان كل من أنعم على الغير فانه يطلب بذلك الانعام عوضا اما ثوابا وثناء أو تحصيل حق أو تخليصا للنفس من خلق الجهل وطالب لعرض لا يكون منعما فلا يكون مستحقا للحمد في الحقيقة أما الله سبحانه وتعالى فانه كامل لذاته والكامل لذاته لا يطلب الكمال لان تحصيل الحاصل محال فكانت عطايه جودا محضوا واحسانا محضا فلا جرم كان مستحقا للحمد فنبت انه لا يستحق الحمد الا الله تعالى (وثالثها) ان كل نعمة نهى من الموجودات الممكنة لوجوده وكل ممكن الوجود فانه وجد بيجاد الحق اما ابتداء واما بواسطة ينتج ان كل نعمة فهي من الله تعالى ويؤكده ذلك بقره تعالى وما لكم من نعمة في الله والحمد لامعنى له الا الثناء على الانعام فلما كان لانعام الامن الله تعالى وجب القطع بأن أحدا لا يستحق الحمد الا الله تعالى (ورابعها) النعمة لا تكون كاملة الا عند اجتماع أمور ثلاثة (أحدها) أن تكون منفعة والانتفاع بالشيء مشروط بكونه حيا مدركا وكونه حيا مدركا لا يحصل الا بيجاد الله تعالى (وثانيها) ان المنفعة لا تكون نعمة كاملة الا اذا كانت خالية عن شوائب الضرر والغم واخلاء المنافع عن شوائب الضرر لا يحصل الامن الله تعالى (وثالثها) ان المنفعة لا تكون نعمة كاملة الا اذا كانت آمنة من خوف الانقطاع وهذا الامر لا يحصل الا من الله تعالى اذ ثبت هذا فالنعممة الكاملة لا تحصل الا من الله تعالى فوجب أن لا يستحق الحمد الكامل الا الله تعالى فنبت بهذه البراهين صحة قوله تعالى الحمد لله (الفائدة السابعة) قد عرفت ان الحمد عبارة عن مدح الغير

بسبب كونه منعمًا مفضلًا ومالم يحصل شعور الانسان بوصول النعمة اليه امتنع تكليفه بالحمد والشكر اذا  
عرفت هذا فنقول وجب كون الانسان عاجزًا عن حمد الله وشكره وبديل عليه ونحوه (الاول) ان نعم الله  
على الانسان كثيرة لا يتوى عقل الانسان على الوقوف عليها كما قال تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها  
واذا امتنع وقوف الانسان عليها امتنع اقتداره على الحمد والشكر والنساء اللاتق بها (الثاني) ان الانسان  
انما يمكنه القيام بحمد الله وشكره اذا أقدره الله تعالى على ذلك الحمد والشكر واذا خلق في قلبه داعية الى فعل  
ذلك الحمد والشكر واذا زال عنه العوائق والحوائث فكل ذلك انعام من الله تعالى فعلى هذا لا يمكنه القيام  
بشكر الله تعالى الا بواسطة نعم عظيمة من الله تعالى عليه وتلك النعم أيضا توجب الشكر وعلى هذا التقدير  
قال العبد لا يمكنه الاتيان بالشكر والحمد الا عند الاتيان به مرارا لانهاية لها وذلك محال والموقوف على المحال  
محال فكان الانسان يمتنع منه الاتيان بحمد الله وبشكره على ما يليق به (الثالث) ان الحمد والشكر  
ليس معناه مجرد قول القائل بلسانه الحمد لله بل معناه علم المنعم عليه بكرم النعم موصوفا بصفات الكمال  
والجلال وكل ما خطر ببال الانسان من صفات الكمال والجلال فيكامل الله وجلاله أعلى وأعظم من ذلك  
المتخيل والمنصور واذا كان كذلك امتنع كون الانسان آتيا بحمد الله وشكره وبالثناء عليه (الرابع) ان  
الاشتغال بالحمد والشكر معناه ان المنعم عليه يقابل الانعام الصادر من المنعم بشكر نفسه وبحمد نفسه وذلك  
بهيد لوجوه (أحدها) ان نعم الله ~~كثيرة~~ لا تحصى لا حد لها فبقا بالثناء بهذا الاعتقاد الواحد وبهذه اللفظة  
الواحدة في غاية البعد (وثانيها) ان من اعتقد ان حمده وشكره يساوي نعم الله تعالى فقد أشرك وهو هذا  
معنى قول الواسطي ~~الشرك~~ شرك (وثالثها) ان الانسان محتاج الى انعام الله في ذاته وفي صفاته  
وفي أحواله والله تعالى غني عن شكر الشاكرين وحمد الحامدين فكيف يمكن مقابلة نعم الله بهذا الشكر  
وبهذا الحمد فنبت بهذه الوجوه ان العبد عاجز عن الاتيان بحمد الله وبشكره فهذه الدقيقة لم يقل احمدوا  
الله بل قال الحمد لله لانه لو قال احمدوا الله فقد كانهم مالا طاقة لهم به أما ما قال الحمد لله كان المعنى ان كمال  
الحمد لله وملاكمه سواء قدر الخلق على الاتيان به أو لم يقدروا عليه ونقل ان داود عليه السلام قال يارب  
كيف أشكرك وشكري لك لا يتم الا بانعامك علي وهو ان توفقي لذلك الشكر فقال يادود لما علمت عجزك  
عن شكري فقد شكرتني بحسب قدرتك وطاقتك (الفائدة الثامنة) عن النبي عليه السلام انه قال اذا  
أنعم الله على عبده نعمة فيقول العبد الحمد لله فيقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته مالا قدر له  
فأعطاني مالا قيمة له وتفسيروا ان الله اذا أنعم على العبد كان ذلك الانعام أحد الاشياء المعتادة مثل انه كان  
جائعا فأطعمه أو كان عطشا فأناراه أو كان غريبا فأنفكاه أما اذا قال العبد الحمد لله كان معناه ان كل حمد  
أتى به أحد من الحامدين فهو لله وكل حمد لم يأت به أحد من الحامدين وأم ~~مكن~~ في حكم العقل دخوله  
في الوجود فهو لله وذلك يدخل فيه جميع الحامد التي ذكرها ملائكة العرش والكرسي وساكنو اطباق  
السموات وجميع الحامد التي ذكرها جميع الانبياء من آدم الى محمد صلوات الله عليهم وجميع الحامد التي  
ذكرها جميع الاولياء والعلماء وجميع الخلق وجميع الحامد التي سيذكرونها الى وقت قولهم دعواهم فيها  
سبحانك اللهم وتحتيتهم فيها سلام وأحمدواهم أن الحمد لله رب العالمين ثم جميع هذه الحامد متناهية أما  
الحامد التي لانهاية لها هي التي سيأتون بها أبداً ودهر الدهرين فكل هذه الاقسام التي لانهاية لها  
داخله تحت قول العبد الحمد لله رب العالمين فهذا السبب قال تعالى انظروا الى عبدي قد اعطيته نعمة  
واحدة لا قدر لها فأعطاني من ~~الشكر~~ كمال الاحتل ولا نهاية له أقول ها هنا دقيقة أخرى وهي ان نعم الله  
تعالى على العبد في الدنيا متناهية وقوله الحمد لله حمد غير متناه ومعلوم ان غير المتناهي اذا سقط منه المتناهي  
بقي الباقي غير متناه فكانه تعالى يقول عبدي اذا قلت الحمد لله في مقابلة تلك النعمة فالذي بقي لك من تلك  
الكلمة طاعات غير متناهية فلا بد من مقابلتها بنعمة غير متناهية فهذا السبب يستحق العبد الثواب  
الابدی والنسب السرمدي فنبت ان قول العبد الحمد لله يوجب سعادات لا آخر لها وخيرات لانهاية لها

(الفائدة التاسعة) لاشك ان الوجود خير من العدم والدليل عليه ان كل موجود حتى فانه يكره عدم نفسه ولولا ان الوجود خير من العدم والا لما كان كذلك اذا ثبت هذا فنقول وجود كل شيء تما سوى الله تعالى فانه حصل بايجاد الله وجوده وفضله واحسانه وقد ثبت ان الوجود نعمة فثبت انه لا موجود في عالم الارواح والاجسام والعلويات والسفليات الا والله عليه نعمة ورحمة واحسان والنعمة والرحمة والاحسان موجبة للحمد والشكر فاذا اهل العبد الحمد لله فليس مراده الحمد لله على النعم الواصلة الى بل المراد الحمد لله على النعم الصادرة منه وقد بينا ان انعامه واصل الى كل ماسواه فاذا قال العبد الحمد لله كان معناه الحمد لله على انعامه على كل مخلوق خلقه وعلى كل محدث أحدثه من نور وطملة وسكون وحركة وعرش وكرسی وحنى وانسى وذات وصفة وجسم وعرض الى ابد الابد ودر الداهرين وانا انهدأ عنها بأمرها حقت وملكت وليس لاحد ملك فيها شركه بمنارعة (الفائدة العاشرة) لتسائل ان يقول التسبيح مقدم على التمجيد لانه يقال سبحان الله والحمد لله فما السبب هاهنا في وقوع البداية بالتمجيد والجواب ان التمجيد يدل على التسبيح دلالة التضمن فان التسبيح يدل على كونه مبرأ في ذاته وصفاته عن النقائص والآفات والتمجيد يدل مع حصول تلك الصفة على كونه محسنا الى الخلق منعما عليهم رحيمابهم فالتسبيح اشارة الى كونه تعالى تاما والتمجيد يدل على كونه تعالى فوق التمام فلهذا السبب كان الابتداء بالتمجيد اولى وهذا الوجه مستفاد من القوانين الحكمية وأما الوجه الاخر بالقوانين الاصولية فهو ان الله تعالى لا يكون محسنا بالعباد الا اذا كان عالما بجميع المعلومات ليعلم اصناف حاجات العباد والا اذا كان قادرا على كل التقدرات ليقدر على تحصيل ما يحتاجون اليه والا اذا كان غنيا عن كل الحاجات اذ لو لم يكن كذلك لكان اشتغاله بدفع الحاجة عن نفسه يمنع عن دفع حاجة العبد فثبت ان كونه محسنا لا يتم الا بعد كونه منزها عن النقائص والآفات فثبت ان الابتداء بقوله الحمد لله اولى من الابتداء بقوله سبحان الله (الفائدة الحادية عشر) الحمد لله له تعلق بالماضي وتعلق بالمستقبل أما تعلقه بالماضي فهو انه يقع شكره على النعم المتقدمة وأما تعلقه بالمستقبل فهو انه يجب تجديد النعم في الزمان المستقبلي لقوله تعالى اني شكرتم لازيدنكم والعقل ايضا يدل عليه وهو ان النعم السابقة توجب الاقدام على الخدمة والقيام بالطاعة ثم اذا اشتغل بالشكر انتحمت على العزل والقلب أبواب نعم الله تعالى وأبواب معرفته ومحبته وذلك من أعظم النعم فلهذا المعنى كان الحمد بسبب تعلقه بالماضي يعلق عنك أبواب النيران وبسبب تعلقه بالمستقبل يفتح لك أبواب الجنان فتأثيره في الماضي سد أبواب الخراب عن الله تعالى وتأثيره في المستقبل فتح أبواب معرفة الله تعالى ولما كان لانهاية لدرجات جلال الله فكذلك لانهاية للعبد في معارج معرفة الله ولا مفتاح لها الا قولنا الحمد لله فلماذا السبب سميت سورة الحمد بسورة الفاتحة (الفائدة الثانية عشر) الحمد لله كلمة شريفة جليلة لکن لا بد من ذكرها في موضعها والا لم يحصل المقصود منها قبل السرى السقطى كيف يجب الاتيان بالطاعة قال انا منذ ثلاثين سنة استغفر الله عن قولى مرة واحدة الحمد لله فقبل كيف ذلك قال وقع الحريق في بغداد واحترقت الدكاكين والدور فأخبرونى ان دكاينى لم يحترق فقلت الحمد لله وكان معناه انى فرحت ببقاء دكاينى حال احتراق دكاينى الناس وكان حق الدين والمروءة ان لا أفرح بذلك فأنا فى الاستغفار منذ ثلاثين سنة عن قولى الحمد لله فثبت بهذا ان هذه الكلمة وان كانت جليلة القدر الا انه يجب رعاية موضعها ثم ان نعم الله على العبد كثيرة الا انها بحسب القسمة الاولى محصورة فى نوعين نعم الدنيا ونعم الدين ونعم الدين أفضل من نعم الدنيا لوجوه كثيرة وقولنا الحمد لله كلمة جليلة شريفة فيجب على العاقل اجلال هذه الكلمة من أن يذكرها في مقابلة نعم الدنيا بل يجب أن لا يذكرها الا عند الفوز بنعم الدين ثم نعم الدين قسمان اعمال الجوارح واعمال القلوب والقسم الثانى أشرف ثم نعم الدنيا قسمان تارة تعتبر تلك النعم من حيث هي نعم وتارة تعتبر من حيث انها عطية المنعم والقسم الثانى أشرف فهذه مقسامات يجب اعتبارها حتى يكون ذكر قولنا الحمد لله موافقا لوضعه لا تقابسه (الفائدة الثالثة عشر) أول كلمة ذكرها ابونا

آدم هو قوله الحمد لله وآثر كلمة يذكروها أهل الجنة هو قولنا الحمد لله أما الأول فلانه لما بلغ الروح الى  
 سرته عطس فقال الحمد لله رب العالمين وأما الثاني فهو قوله تعالى وآخذ عواهم أن الحمد لله رب العالمين  
 فمناجاة العالم مبنية على الحمد وخاتمة مبنية على الحمد فاجتمعت حتى يكون أول أعمالك وآخرها مقررنا  
 بهذه الكرامة فان الانسان عالم صغير فيجب أن تكون أحواله موافقة لأحوال العالم الكبير (الفائدة  
 الرابعة عشر) من الناس من قال تقدير الكلام قولوا الحمد لله وهذا عندي ضعيف لان الأضمار انما يصار  
 اليه ليصح الكلام وهذا الأضمار يوجب فساد الكلام والذي يدل عليه وجوه (الأول) ان قوله الحمد لله  
 خبرا عن كون الحمد حقا له وملاكه وهذا الكلام تام في نفسه فلا حاجة الى الأضمار (الثاني) ان قوله الحمد  
 لله يدل على كونه تعالى مستحقا للحمد بحسب ذاته وبحسب أفعاله سواء حمدوه أو لم يحمده لان ما بالذات  
 أعلى وأجل مما بالغير (الثالث) ذكرنا مثله في الواقعات رهي انه لا ينبغي للوالد أن يقول لولده اعمل  
 كذا وكذا لانه يجوز أن لا يتقبل أمره فبأثم بل يقول ان كذا وكذا يجب أن يفعل ثم اذا كان اولد كريما فانه  
 يجيبه وبطيهه وان كان عاقا لم يشافهه بالرد فيكون انعم أقل فكذلك ههنا قال الله تعالى الحمد لله فمن كان مطعما  
 حمده ومن كان عاصيا كان انعم أقل (الفائدة الخامسة عشر) تمسكت الخبرية والقدرية بقوله الحمد لله أما  
 الخبرية فقد تمسكوا به من وجوه (الأول) ان كل من كان فعلا أشرف وأكمل وكانت النعمة الصادرة عنه  
 أعلى وأفضل كان استحقاقه للحمد أكثر ولا شك ان أشرف المخلوقات هو الايمان فلو كان الايمان فعلا لعبد  
 لكان استحقاق العبد للحمد أولى وأجل من استحقاق الله له ولما لم يكن كذلك علمنا ان الايمان حصل بخلق  
 الله لا بخلق العبد (الثاني) أجمعت الامة على قولهم الحمد لله على نعمة الايمان فلو كان الايمان فعلا للعبد وما  
 كان فعلا لله لكان قولهم الحمد لله على نعمة الايمان باطلا فان حمد النساء على ما لا يكون فعلا باطل قبيح  
 اقوله تعالى ويحبون أن يحمدهم وبالحم يفتخروا (الثالث) اتفقد للنساء على ان قوله الحمد لله يدل ظاهره على  
 ان كل الحمد لله وان لم يسم لغير الله حمد أصلا وانما يكون كل الحمد لله لو كان كل النعم من الله والايمان أفضل  
 النعم فوجب أن يكون الايمان من الله (الرابع) ان قوله الحمد لله مدح منه لنفسه ومدح النفس مستقيم  
 فيما بين الخلق فلماذا مدح النفس دل ذلك على ان حاله بخلاف حال الخلق وان يمدح من الله ما يمدح  
 من الخلق وذلك يدل على انه تعالى مقدس عن أن تقاس أفعاله على أفعال الخلق فقد تقيح أشياء من العباد  
 ولا تقيح تلك الأشياء من الله تعالى وهذا يهدم أصول الاعتزال بالسكينة (والخامس) ان عند المعتزلة أفعاله  
 تعالى يجب أن تكون حسنة ويجب أن تكون لها صفة رائدة على الحسن والا كانت عبثا وذلك في حقه محال  
 والزائدة على الحسن اما ان تكون واجبة واما أن تكون من باب التنزل أما الواجب فهو مثل اقبال الثواب  
 والعرض الى المكلفين وأما الذي يكون من باب التفضل فهو مثل انه يزيد على قدر الواجب على سبيل  
 الاحسان فنقول هذا قدح في كونه تعالى مستحقا للحمد ويطلب صحة قولنا الحمد لله وتقريره أن نقول اما  
 آراء الواجبات فانه لا يفيد استحقاق الحمد الا ترى ان من كان له على غيره دين دينار فأداه فانه لا يستحق الحمد  
 فلو وجب على الله فعل لكان ذلك الفعل مخلصا له عن الذم ولا يوجب استحقاقه للحمد وأما فعل التفضل فعند  
 الخصم انه يستفيد بذلك من يد حمد لانه لو لم يصد عنه ذلك الفعل لما حصل له ذلك الحمد واذا كان كذلك كان  
 ناقصا لذاته مستكتما لغيره وذلك يمنع من كونه تعالى مستحقا للحمد والمدح (السادس) قوله الحمد لله يدل  
 على انه تعالى محمود فنقول استحقاقه للحمد والمدح اما أن يكون أمرا ثابتا لذاته أو ليس ثابتا لذاته فان  
 كان الأول امتنع أن يكون شيء من الافعال موجبا له استحقاق المدح لان ما ثبت لذاته امتنع ثبوته لغيره  
 وامتنع أيضا أن يكون شيء من الافعال موجبا له استحقاق الذم لان ما ثبت لذاته امتنع ارتضاعه بسبب غيره  
 واذا كان كذلك لم يتقرر في حقه تعالى وجوب شيء عليه فوجب أن لا يجب للعباد عليه شيء من الاعراض  
 والثواب وذلك يهدم أصول المعتزلة وأما القسم الثاني وهو أن يكون استحقاق الحمد لله ليس ثابتا لذاته  
 فنقول فيلزم أن يكون ناقصا لذاته مستكتما لغيره وذلك على الله محال أما المعتزلة فقالوا ان قوله الحمد لله

لا يتم الاعلى قولنا لان المستحق للحمد على الاطلاق هو الذي لا يقبح في فعله ولا جور في اقصيته ولا ظلم في احكامه وعندنا ان الله تعالى كذلك فكان مستحقا لا عظم المحامد والمدائح اما على مذهب الجبرية لا يقبح الا وهو فعله ولا جور الا وهو حكمه ولا عيب الا وهو صنعه لانه يخاف الكفر في الكافر ثم يعذبه عليه ويؤلم الحيوانات من غير ان يعرضها فكيف يعقل على هذا التقدير كونه مستحقا للحمد وايضا فذلك الحمد الذي يستحقه الله تعالى بسبب الالهية اما ان يستحقه على العبد او على نفسه فان كان الاول وجب كون العبد قادرا على الفعل وذلك يطل القول بالجبر وان كان الثاني كان معناه ان الله يجب عليه ان يحمد نفسه وذلك باطل قالوا فثبت ان القول بالحمد لله لا يصح الاعلى قولنا (الفائدة السادسة عشر) اختلفوا في ان وجوب الشكر ثابت بالسمع او بالسمع من الناس من قال انه ثابت بالسمع اقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا واقوله تعالى رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ومنهم من قال انه ثابت قبل مجي الشريعة وبعد مجيته على الاطلاق والادلة عليه قوله تعالى الحمد لله وبينا من وجوه (الاول) ان قوله الحمد لله يدل على ان هذا الحمد حقه وملكه على الاطلاق وذلك يدل على ثبوت هذا الاستحقاق قبل مجي الشريعة (الثاني) انه تعالى قال الحمد لله رب العالمين وقد ثبت في اصول النعمة ان ترتب الحكم على الوصف المناسب يدل على كون ذلك الحكم معلا بذلك الوصف فها هنا ثبت الحمد لنفسه ووصف نفسه بكونه تعالى رب العالمين رحمانا رحيميا بهم ما لا يحال عاقبة امرهم في القيامة فهذا يدل على ان استحقاق الحمد لا يحصل لكونه تعالى مرييا لهم رحمانا رحيميا بهم واذا كان كذلك ثبت ان استحقاق الحمد ثابت لله تعالى في كل الاوقات سواء كان قبل مجي النبي او بعده (الفائدة السابعة عشر) يجب علينا ان نبحت عن حقيقة الحمد وما هيته فنقول تحميد الله تعالى ليس عبارة عن قولنا الحمد لله لان قولنا الحمد لله اخبار عن حصول الحمد والاخبار عن النبي مغاير للمخبر عنه فوجب ان يكون تحميد الله مغايرا لقولنا الحمد لله فنقول حمد المنعم عبارة عن كل فعل يشعر بتعظيم المنعم بسبب كونه منعم ما وذلك الفعل اما ان يكون فعل القلب او فعل اللسان او فعل الجوارح اما فعل القلب فهو ان يعتد فيه كونه موصوفا بصفات الكمال والاجلال واما فعل اللسان فهو ان يذكر انفا ظاهرا على كونه موصوفا بصفات الكمال واما فعل الجوارح فهو ان يأتي بأفعال دالة على كون ذلك المنعم موصوفا بصفات الكمال والاجلال فهذا هو المراد من الحمد واعلم ان أهل العلم اختلفوا في هذا المقام فريقين \* الفريق الاول الذين قالوا انه لا يجوز ان يامر الله عبده بان يحمده واحتموا عليه بوجوه (الاول) ان ذلك التحميد اما ان يكون بناء على انعام وصل اليهم اولينا عليه والاول باطل لان هذا يقتضي انه تعالى طلب منهم على انعامه جزاء ومكافأة وذلك يقدح في كمال الكرم فان الكريم اذا انعم لم يطالب المكافأة \* واما الثاني فهو اتعاب للغير ابتداء وذلك يوجب الظلم (الثاني) قالوا الاشتغال بهذا الحمد متعب للعامد وغير نافع للمعمود لانه كامل لذاته والكمال لذاته يستحيل ان يستكمل بغيره فثبت ان الاشتغال بهذا التحميد عبث وضرر فوجب ان لا يكون مشروعا (الثالث) ان معنى الايجاب هو انه لو لم يفعل لاستحق العقاب فاييجاب حمد الله تعالى معناه انه طال لو لم تشغل بهذا الحمد اعانت وهذا الحمد لا تنفع له في حق الله فكان معناه ان هذا الفعل لا فائدة فيه لاحد ولو تركته له اقبتك ابد الاباد وهذا لا يليق بالحكيم الكريمة \* الفريق الثاني قالوا الاشتغال بحمد الله سواء ادب من وجوه (الاول) انه يجري مجرى مقابلة احسان الله بذلك الشكر القليل (والثاني) ان الاشتغال بالشكر لا يأتي الامع استحضار تلك النعم في القلب واشتغال القلب بالنعم ينم عنه من الاستغراق في معرفة المنعم (الثالث) ان النناء على الله تعالى عند وجدان النعمة يدل على انه انما اتى عليه لاجل الفوز بتلك النعم وذلك يدل على ان مقصوده من العبادة والحمد والثناء الفوز بتلك النعم وهذا الرجل في الحقيقة معبوده ومطلوبه انما هو تلك النعمة وحظ النفس وذلك مقام نازل والله اعلم (الفصل الثاني) في تفسير قوله رب العالمين وفيه فوائد (الفائدة الاولى) اعلم ان الموجود اما ان

يكون واجب لذاته واما ان يكون بمكث لذاته أما الواجب لذاته فهو الله تعالى فقط وأما الممكن لذاته فهو كل  
 ما سوى الله تعالى وهو العالم لان المتكلمين قالوا العالم كل موجود سوى الله وسبب تسمية هذا القسم  
 بالعالم ان وجود كل شيء سوى الله يدل على وجود الله تعالى فلهذا السبب سمي كل موجود سوى الله بأنه  
 عالم اذا عرفت هذا فنقول كل ما سوى الله تعالى اما ان يكون متميزا واما ان يكون صفة للمتميز واما ان  
 لا يكون متميزا ولا صفة للمتميز فهذه اقسام ثلاثة (القسم الاول) المتميز وهو اما ان يكون قابلا للتسمية  
 أو لا يكون فان كان قابلا للتسمية فهو الجسم وان لم يكن كذلك فهو الجوهر الفرد أما الجسم فاما ان يكون  
 من الاجسام العلوية أو من الاجسام السفلية أما الاجسام العلوية فهي الافلاك والكواكب وقد ثبت  
 بالشرع اشياء أخرى هذين القسمين مثل العرش والكرسي وسدرة المنتهى واللوح والقلم والجنة واما  
 الاجسام السفلية فهي اما بسيطة أو مركبة أما البسيطة فهي العناصر الاربعة واحدها كرة الارض بما  
 فيها من المقارن والجبال والبلاد المعصورة (وثانيها) كرة الماء وهي البحر المحيط وهذه الاجسام الكبيرة  
 الموجودة في هذا الربع المعصور وما فيه من الاودية العظيمة التي لا يعلم عددها الا الله تعالى (وثالثها) كرة  
 الهواء (ورابعها) كرة النار واما الاجسام المركبة فهي النبات والمعادن والحيوان على كثرة اقسامها  
 وتباين أنواعها (وأما القسم الثاني) وهو الممكن الذي يكون صفة للمتميزات فهي الاعراض  
 واتسكاهون ذكرها ما يقرب من اربعين جنسا من اجناس الاعراض (أما الثالث) وهو الممكن الذي  
 لا يكون متميزا ولا صفة للمتميز فهو الارواح وهي اما سفلية واما علوية أما السفلية فهي اما خيرة وهم  
 صالحو الجن وتامشيرة خبيثة وهي مردة الشياطين والارواح العلوية اما متعلقة بالاجسام وهي  
 الارواح الفلكية واما غير متعلقة بالاجسام وهي الارواح المطهرة المقدسة فهذا هو الاشارة الى تقسيم  
 موجودات العالم ولوان الانسان كتب ألف مجلد في شرح هذه الاقسام لما وصل الى أقل مرتبة من  
 مراتب هذه الاقسام الا انه لما ثبت ان واجب الوجود لذاته واحدثت له كل ما سواه تمكن لذاته فيكون  
 محتاجا في وجوده الى ايجاد الواجب لذاته وايضا ثبت ان الممكن حال بقائه لا يستغنى عن المتيقن والله تعالى  
 اله العالمين من حيث انه هو الذي أخرجهما من العدم الى الوجود وهو رب العالمين من حيث انه هو الذي  
 يقبها حال دواها وواستقرارها واذا عرفت ذلك ظهر عندك شيء قابل من تفسير قوله الحمد لله رب العالمين  
 وكل من كان أكثر احاطة بأحوال هذه الاقسام الثلاثة كان أكثر وفرا على تفسير قوله رب العالمين  
 (القائدة الثانية) المربي الى قسمين (أحدهما) أن ربي شيئا ليرجع عليه المربي (والثاني) أن ربي  
 ليرجع المربي وتربية كل الخلق على القسم الاول لانهم انما يربون غيرهم ليرجعوا عليه اما ثوابا أو ثناء والقسم  
 الثاني هو الحق سبحانه كما قال خاتمكم ترجعوا على لا لارجع عليكم فهو تعالى ربي ويحسن وهو بخلاف سائر  
 المربين وبخلاف سائر المحسنين واعلم ان تربيته تعالى مخالفة لتربية غيره وببانه من وجوه (الاول)  
 ما ذكرناه انه تعالى ربي عبده لا اغرض نفسه بل اغرضهم وغيره يربون لغرض أنفسهم لا لغرض غيره  
 (الثاني) ان غيره اذا ربي بقدر تلك التربية يظهر النقصان في خرائنه وفي ماله وهو تعالى متعال عن  
 النقصان والضرر كما قال تعالى وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم (الثالث) ان غيره  
 من المحسنين اذا نال الفتيار عليه أبغضه وحرمه ومنعه والحق تعالى بخلاف ذلك كما قال عليه السلام ان الله  
 تعالى يحب المهين في الدعاء (الرابع) ان غيره من المحسنين ما لم يطلب منه الاحسان لم يعط أما الحق تعالى  
 فانه يعطي قبل السؤال ألا ترى انه رب النحل ما كنت جنينا في رحم الام وحال ما كنت جاهلا غير عاقل  
 يحسن أن تسأل منه ووفاء وأحسن اليك مع انك ما سألته وما كان لك عقل ولا هداية (الخامس) ان  
 غيره من المحسنين ينقطع احسانه اما بسبب الفقر أو الغيبة أو الموت والحق تعالى لا ينقطع احسانه البتة  
 (السادس) ان غيره من المحسنين يختص احسانه بقوم دون قوم ولا يمكنه التعميم أما الحق تعالى فقد  
 وصل تربيته واحسانه الى الكل كما قال ورحمتي وسعت كل شيء فنبت انه تعالى رب العالمين ويحسن الى

الخلائق اجمعين فلهذا قال تعالى في حق نفسه الحمد لله رب العالمين (الفائدة الشائفة) ان الذي يحمد  
 ويمجد ويعظم في الدنيا انما يكون كذلك لاحد وجوه اربعة اما لكونه كاملا في ذاته وفي صفاته منزها عن جميع  
 النقائص والآفات وان لم يكن منه احسان اليك واما لكونه محسنا اليك ومنعما عليك واما لانك ترجو  
 وصول احسانه اليك في المستقبل من الزمان واما لاجل انك تكون خائفا من قهره وقدرته وكمال سطرته  
 فهذه الحالات هي الجهات الموجبة للتعظيم فسكانه سبحانه وتعالى يقول ان كنتم ممن تعظمون الكمال الذاتي  
 فاجدوني فاني اله العالمين وهو المراد من قوله الحمد لله وان كنتم ممن تعظمون الاحسان فأنا رب العالمين وان  
 كنتم تعظمون للطامع في المستقبل فأنا الرحمن الرحيم وان كنتم تعظمون للخوف فأنا مالك يوم الدين  
 (الفائدة الرابعة) وجوه تربية الله للعبد كثيرة غير متناهية ونحن نذكر منها أمثلة (المثال الاول) لما  
 وقعت قطرة النظفة من صلب الأب الى رحم الام فانظر كيف انما صارت علقة أولا ثم مضغة ثانيا ثم تولدت  
 منها أعضاء مختلفة مثل العظام والغضاريف والرباطات والاوراق والاوردة والشرايين ثم اتصل البعض  
 ببعض ثم حصل في كل واحد منها نوع خاص من أنواع القوى فحصلت القوة الباصرة في العين والسامعة  
 في الاذن والناطقة في اللسان فسبحان من أسمع بعظم وبصر بشحم وأنطق بالحجم واعلم ان كتاب التشريح  
 لبدين الانسان مشهور وكل ذلك يدل على تربية الله تعالى للعبد (المثال الثاني) ان الحبة الواحدة اذا  
 وقعت في الارض فاذا وصات نداوة الارض التيها انتفخت ولا تنشق من شئ من الجوانب الا من أعلاها  
 وأسفلها مع ان الانتفاخ حاصل من جميع الجوانب اما الشق الاعلى فيخرج منه الجزء والصاعد من الشجرة  
 واما الشق الاسفل فيخرج منه الجزء الغائص في الارض وهو عروق الشجرة فأما الجزء الصاعد فيبعد  
 صعوده يحصل له ساق ثم ينصل من ذلك الساق أغصان كثيرة ثم يظهر على تلك الاغصان الانوار أو تلام التمار  
 ثانيا ويحصل لتلك التمار أجزاء مختلفة بالكتفاة واللطافة وهي التشور ثم اللبوب ثم الادهان واما  
 الجزء الغائص من الشجر فان تلك العروق تنتهي الى أطرافها وتلك الاطراف تكون في اللطافة كما هي مياه  
 منعقدة ومع غاية لطافتها فانه تعوص في الارض الصلبة الخشنة وأودع الله فيها قوى جاذبة تجذب الاجزاء  
 اللطيفة من الطين الى نفسها والحكمة في كل هذه التدبيرات تحصيل ما يحتاج العبد اليه من الغذاء والادام  
 والقواكه والاشربة والادوية كما قال تعالى انا صببنا الماء صبا ثم شققنا الارض شقا الايات (المثال  
 الثالث) انه وضع الافلاك والكواكب بحيث صارت أسبابا للحصول مصالح العباد فخلق الليل ليكون  
 سببا للراحة والسكون وخلق النهار ليكون سببا للمعاش والحركة وهو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا  
 وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب ما خلق الله ذلك الا بالحق وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا  
 بها في ظلمات البر والبحر واقرأ قوله ألم نجعل الارض مهادا والجبال أوتادا الى آخر الآية واعلم انك اذا  
 تأملت في عجائب أحوال المعادن والنبات والحيوان وآثار حكمة الرحمن في خلق الانسان قضى صريح  
 عقلك بأن أسباب تربية الله كثيرة ودلائل رحمته لأئحة ظاهرة وعند ذلك يظهر لك قطرة من بحار سرار قوله  
 الحمد لله رب العالمين (الفائدة الخامسة) أضاف الحمد الى نفسه فقال تعالى الحمد لله ثم أضاف نفسه الى  
 العالمين والتقدير اني أحب الحمد فنسبته الى نفسي بكونه ملكا لي ثم اذكرت نفسي عرفت نفسي بكوني ربا  
 للعالمين ومن عرفت ذاتا بصفة فانه يحاول ذكر أحسن الصفات وأكملها وذلك يدل على ان كونه ربا للعالمين  
 أكمل الصفات والامر كذلك لان أكمل المراتب أن يكون تاما وفوق التمام فقولنا الله يدل على كونه  
 واجب الوجود لذاته في ذاته وبذاته وهو التمام وقولنا رب العالمين معناه ان وجود كل ما سواه فائض عن  
 تربيته واحسانه وجوده وهو المراد من قولنا انه فوق التمام (الفائدة السادسة) انه يملك عبادا غير  
 كما قال وما يعلم جنود ربك الا هو وأنت ايسر للرب سواه ثم انه يريك كانه ليس له عبد سواه وأنت تخدمه  
 كان لك ربا غيرا فما أحسن هذه التربية أليس انه يحفظك في النهار عن الآفات من غير عوض وبالليل عن  
 المخافات من غير عوض واعلم ان المراسم يحرسون الملك كل ليلة فهل يحرسونه عن لدغ الحشرات وهل



يحرسونه عن أن تنزل به البليات أما الحق تعالى فانه يجرسه من الآفات ويصونه من المخافات بعد ان كان قد  
زج أول الليل في أنواع المحظورات وأقسام المحرمات والمنكرات فمأ كبر هذه التريسة وما أحسنها أليس  
من التريسة انه صلى الله عليه وسلم قال الا دعي بنين الرب ملعون من هدم بنين الرب فلهذا المعنى قال تعالى  
قل من يكفركم بالليل والنهار من الرحمن ما ذل الا الملك الجبار والواحد القهار ومقلب القلوب والابصار  
والمطلع على الضمائر والاسرار (الفائدة السابعة) قالت القدرية انما يكون تعالى بالاعمالين ومرييا  
لهم لو كان محسنا اليهم دافعا للمضار عنهم أما اذا خلق الكافر في الكافر ثم يعذبه عليه وبأمر بالايمان ثم يعنه  
منه لم يكن ربا ولا مرييا بل كان ضارا او مؤذيا وقالت الجبرية انما يكون ربا ومرييا لو كانت النعمة صادرة  
منه والاطاف فائضة من رحمته ولما كان الايمان أعظم النعم وأجلها واجب أن يكون حصولها من الله  
تعالى ليكون ربا للعالين ومحسنا اليهم بخلاف الايمان فيهم (الفائدة الثامنة) قولنا الله أشرف من  
قولنا رب على ما بيننا ذلك بالوجوه الكثيرة في تفسير أسماء الله تعالى ثم ان الداعي في أكثر الامور يقول  
يا رب يا رب والسبب فيه التوكل والوجوه المذكورة في تفسير أسماء الله تعالى فلان عيدها (الفصل الثالث)  
في تفسير قوله الرحمن الرحيم وفيه فوائد (الفائدة الاولى) الرحمن هو المنعم بما لا يتصور صدور جنسه  
من العباد والرحيم هو المنعم بما يتصور جنسه من العباد حكى عن ابراهيم بن ادهم انه قال كنت ضيفا  
لبعض القوم فقدم المائدة فنزل غراب وسلب رغيفا فاتبعته تعجبا فنزل في بعض التلال واذا هو برجل مقيد  
مشدود اليدين فألقى الغراب ذلك الرغيف على وجهه وروى عن ذى النون انه قال كنت في البيت  
اذ وقعت ولولة في قابي وصرت بحيث ما ملكت نفسي فخرجت من البيت واتهمت الى شط النيل فرأيت  
عقربا قويا يعدو فتبعته فوصل الى طرف النيل فرأيت ضفدعا واقفا على طرف الوادي فوثب العقرب  
على ظهر الضفدع وأخذ الضفدع يسبح ويذهب فركبت السفينة وتبعته فوصل الضفدع الى الطرف الآخر  
من النيل ونزل العقرب من ظهره وأخذ يعدو فتبعته فرأيت شابا نائما تحت شجرة ورأيت افعى يقصده فلما  
قربت الافعى من ذلك الشاب وصل العقرب الى الافعى فوثب العقرب على الافعى فلدغه والافعى أيضا  
لدغ العقرب فمات ما وسلم ذلك الانسان منه ما ويحكى ان ولدا الغراب كما يخرج من قشر البيضة يخرج من  
غير ريش فيكون كانه قطعة لحم أحمر والغراب يفر منه ولا يقوم بتربيته ثم ان البعوض يجمع عليه لانه يشبهه  
قطعة لحم ميت فاذا وصلت البعوض اليه التقم تلك البعوض واعتدى بها ولا يزال على هذه الحال الى أن  
يقوى وينبت ريشه ويخفي لجه تحت ريشه فعند ذلك تعود أمه اليه ولهذا السبب جاء في أدعية العرب  
يا رازق الغراب في عشه فظهوره هذه الامثلة ان فضل الله عام واحسانه شامل ورحمته واسعة واعلم ان  
الحوادث على قسمين منه ما يظن انه رحمة مع انه لا يكون كذلك بل يكون في الحقيقة عذابا ونقمة ومنه ما يظن  
في الظاهر انه عذاب ونقمة مع انه يكون في الحقيقة فضلا واحسانا رحمة \* أما القسم الاول فالوالد اذا  
أهمل ولده حتى يفعل ما يشاء ولا يؤذيه ولا يحمل على التعلم فهذا في الظاهر رحمة وفي الباطن نقمة \*  
وأما القسم الثاني كالوالد اذا حبس ولده في المكتب وحمله على التعلم فهذا في الظاهر نقمة وفي الحقيقة رحمة  
وكذلك الانسان اذا وقع في يده الاكلة فاذا قطعت تلك اليد فهذا في الظاهر عذاب وفي الباطن راحة ورحمة  
فالابله يعترف بالظواهر والعاقل ينظر في السرائر اذا عرفت هذا فكل مافي العالم من محنة وبلية وألم ومشقة  
فهو وان كان عذابا أو ألم في الظاهر الا انه حكمة ورحمة في الحقيقة وتحققة ما قبل في الحكمة ان ترك الخير  
الكثير لاجل الشر القليل شر كثير فالمنع من التكليف تظهير الارواح عن العلائق الجسدانية كما قال  
تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم والمقصود من خلق النار صرف الاشرار الى أعمال البرار وجذبها من  
دار الفرار الى دار القرار كما قال تعالى ففرروا الى الله وأقرب منال لهذا الباب قصة موسى والخضر  
عليهما السلام فان موسى كان يبنى الخدم على ظواهر الامور فاستنبتت كثر نخربق السفينة وقتل الغلام  
وعسارت الحداد المائل وأما الخضر فانه كان يبنى أحكامه على الحقائق والاسرار فقتل أما السفينة فكانت

لما كين به مالون في البحر فأردت أن أعيبتها وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا وآتيا الغلام فكان  
 أبواه مؤمنين فغضبنا أن يرهقه ما طغيا نا وكفرا فأردنا أن يبداهم ما ربهم ما خير منه زكاة وأقرب رحما  
 وأما الجدار فكان لفلان بين يمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحا فأراد ربك أن يبلغا أشدهما  
 ويسخر جاكنزهما رحمة من ربك يظهر بهم هذه القصة أن الحكيم المحقق هو الذي يبني أمره على الحقائق  
 لاعلى الظاهر فاذا رأيت ما يكرهه طبعك وينفر عنه عقلك فاعلم أن تحته أسرار أخفية وحكايا لغة وان  
 حكمته ورحمته اقتضت ذلك وعند ذلك يظهر لك أثر من بحار أسرار قوله الرحمن الرحيم (الفائدة الثانية)  
 الرحمن اسم خاص بالله والرحيم يطلق عليه وعلى غيره فان قيل فعلى هذا الرحمن أعظم فلم ذكر الادي بعد  
 ذكر الاعلى والجواب لان الكبير العظيم لا يطلب منه الشيء الحقيق اليسير حكى ان بعضهم ذهب الى بعض  
 الاكابر فقال جنتك لهم يسير فقال اطلب لهم اليسير رجال يسيرا كأنه تعالى يقول لو اقتصرت على ذكر  
 الرحمن لاحتمت عني ولتعدركم سؤال الامور اليسيرة ولكن كما علمتني رحمانا تطلب مني الامور العظيمة  
 فأنا أيضا رحيم فاطلب مني شرا لتعلمك وملح قدرك كما قال تعالى موسى يا موسى سلني عن ملح قدرك وعلف  
 شانك (الفائدة الثالثة) وصف نفسه بكونه رحمانا رحيمًا ثم انه أعطى مريم عليها السلام رحمة واحدة حيث  
 قال ورحمة منا وكان أمرا مقضيا فتلقت الرحمة صارت سببا لنجاتها من توبيع الكفار والعجائز ثم انما صفة كل يوم  
 أربعة وثلاثين مرة انه رحيم وانه رحيم وذلك لان الصلوات سبع عشرة ركعة ويقرأ لفظ الرحمن الرحيم في كل  
 ركعة مرتين مرة في بسم الله الرحمن الرحيم ومرة في قوله الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم فلما صار ذكر الرحمة  
 مرة واحدة سببا للخلاص مريم عليها السلام عن المكروهات أفلا يصير ذكر الرحمة هذه المرات الكثيرة طول  
 الامر سببا لنجاة المسلمين من النار والعار والدمار (الفائدة الرابعة) انه تعالى رحمن لانه يحق ما لا يقدر  
 العبد عليه رحيم لانه يفعل ما لا يقدر العبد على جنسه فكأنه تعالى يقول أنا رحمن لانك تسلم الى نطفة مذرة  
 فاسلمها اليك مرة حسنة كما قال تعالى وصورتكم فأحسن صوركم وأنا رحيم لانك تسلم الى طاعة نافعة  
 فاسلم اليك الجنة خالصة (الفائدة الخامسة) روى ان فتي قرب وفاته واعتقل لسانه عن شهادة أن لا اله  
 الا الله فأقوا النبي صلى الله عليه وسلم وأخبروه به فقام ودخل عليه وجعل يعرض عليه الشهادة وهو يتحرك  
 ويضطرب ولا يعمل لسانه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألم أنا كان يصلي أما كان يصوم أما كان يركع فقلوا بلى  
 فقال هل عني والديه فقالوا بلى فقال عليه السلام ها هو أباهم بغاوت وهي يجوز عورا فقال عليه السلام هلا  
 عفوت عنه فقال لا أعفو لانه طمعى ففقا عني فقال عليه السلام ها هو أباطب والنار فقات وما تصنع  
 بالنار فقال عليه السلام أحرقه بالنار بين يديك جزاء لما عمل بك فقات عفوت عفوت ألا رحمته تسعة  
 أشهر بالنار أضعته سنتين فأين رحمة الالم فعند ذلك انطلق لسانه وذكر أنه شهد أن لا اله الا الله واليكته انها  
 كانت رحيمة وما كانت رحمانه فلاجل ذلك القدر القليل من الرحمة ما جوزت الاحراق بالنار فالرحمن  
 الرحيم الذي لم يضر ويحزن ابنا عبده مع عنايته بهعباده كيف يستجيز ان يحرق المؤمن الذي واظب على  
 شهادة أن لا اله الا الله سبعين سنة بالنار (الفائدة السادسة) لقد اشترى النبي صلى الله عليه وسلم  
 كسرت رباعيته قال اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون فظهر انه يوم القيامة يقول أمتي أمتي فهدنا كرم  
 عظيم منه في الدنيا وفي الآخرة وانما حصل فيه هذا الكرم وهذا الاحسان لكونه رحمة كما قال تعالى  
 وما أرسلناك الا رحمة للعالمين فاذا كان أثر الرحمة الواحدة بلغ هذا المبلغ فكيف كرم من هو رحمن رحيم  
 وأيضا روى انه عليه السلام قال اللهم اجعل حساب أمتي على يدي ثم انه امتنع عن الصلاة على الميت  
 لاجل انه كان مديونا بدهم من وأخرج عائشة عن النبي بسبب الافك فكأنه تعالى قال له ان لك رحمة  
 واحدة وهي قوله وما أرسلناك الا رحمة للعالمين والرحمة الواحدة لا تمنعني في اصلاح عالم الخلق لو قات  
 فذرتي وعبدي واتر كني وأنتك فاني أنا الرحمن الرحيم فرحتي لانها يلهما ومعصيتهم متناهية والمتناهي  
 في جنب غير المتناهي يصير فاني لا لاجرم معاصي جميع الخلق تنفي في بحار رحمتي لاني أنا الرحمن الرحيم

(الفائدة السابعة) قالت القدرية كيف يكون رحمانا رحمان خلق الخلق للنار ولعذاب الابد وكيف يكون رحمانا رحمان يخلق الكافر ويهدبه عليه وكيف يكون رحمانا رحمان أمر بالايان ثم صد ومنع عنه وقالت الجبرية أعظم أنواع النعمة والرحمة هو الايمان فلولم يكن الايمان من الله بل كان مرجع العبد لكان اسم الرحمن الرحيم بالبعد أولى منه بالله والله أعلم (الفصل الرابع) في تفسير قوله مالك يوم الدين وفيه فوائد (الفائدة الاولى) قوله مالك يوم الدين أى مالك يوم البعث والجزاء وتقريره انه لا بد من الفرق بين المحسن والمسي والمطيع والعاصي والموافق والمخالف وذلك لا يظهرا الا في يوم الجزاء كما قال تعالى ليجزي الذين أسأوا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحق وقال تعالى أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض أم نجعل المتقين كالفجار وقال ان الساعة آتية أكاد أخفيها لتجزى كل نفس بما تسعى واعلم ان من سلط الظالم على المظلوم ثم انه لا ينقم منه فذل اما للمجبر وللجهل أو لكونه راضيا بذلك الظلم وهذه الصفات الثلاث على الله تعالى محال فوجب أن ينقم للمظلومين من الظالمين والمالم يحصل هذا الانتقام في دار الدنيا ووجب أن يحصل في دار الاخرى بعد دار الدنيا وذلك هو المراد بقوله مالك يوم الدين وقوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره الآية روى انه يجاء برجل يوم القيامة فينظر في أحوال نفسه فلا يرى لنفسه حسنة البتة فيأتيه النداء يا فلان ادخل الجنة بعملك فيقول الهى ماذا عملت فيقول لله تعالى أست لما كنت نائما فقلت من جنب الى جنب ليلته كذا فقلت في خلال ذلك الله ثم غلبك النوم في الحال فنديت ذلك أما أنا فلما أخذتني سنة ولا نوم فانسيت ذلك وأرضا بوثي برجل وتوزن حسنة و سبائة فتخف حسنة فتأنيب بطاقة فتثقل ميزانه فاذا قيم اشهادة أن لاله الا الله فلا ينقل مع ذكر الله غيره واعلم ان الواجبات على قسمين حقوق الله تعالى وحقوق العباد اما حقوق الله تعالى فيمنها على المسامحة لانه تعالى غنى عن العالمين وأما حقوق العباد فهي التي يجب الا تتراعنها روى ان أبا حنيفة رضى الله عنه كان له على بعض الجوس مال فذهب الى داره ليطلبه به فلما وصل الى باب داره وقع على نعل له فحجاسة فنفض نعله فارتفعت الحجاسة عن نعله ووقعت على حائط دار الجوسى فتحير أبو حنيفة وقال ان تركتها كان ذلك سببا للصح جدار هذا الجوسى وان حكمتكم التمدر التراب من الحائط فندق الباب فخرجت الجارية فتقال لها قرى اول لان ابا حنيفة بالسباب فخرج اليه ووطن انه يطلبه بالمال فأخذ به مذرف ل أبو حنيفة رضى الله عنه ههنا ما هو أولى وذکر قصة الجدار وانه كيف السبيل الى تطهيره فقال الجوسى فأنا بدأ بتطهير نفسه فأسلم في الحال والنكتة فيه ان ابا حنيفة لما احتز عن ظلم الجوسى في ذلك القدر القليل من الظلم فلاجل تركه ذلك انتقل الجوسى من الكفر الى الايمان فن احتز عن ظلم العالم كيف يكون حاله عند الله تعالى (الفائدة الثمانية) اختلف القراء في هذه الكلمة بينهم من قرأ مالك يوم الدين ومنهم من قرأ مالك يوم الدين حجة من قرأ مالك وجوه (القول) ان فيه حرفا زائدا فكانت قرأته أكثر ثوبا (الثاني) انه يحصل في القيامة ملوك كثيرون أما المالك الحق ليوم الدين فليس الا الله (الثالث) المالك قد يكون مملوكا وقد لا يكون كما ان المالك قد يكون مملوكا وقد لا يكون فالملكية والمالكية قد تنقل كل واحدة منهما من ماعن الاخرى الا ان المالكية سبب لاطلاق التصرف والملكية ليست كذلك فكان المالك أولى (الرابع) ان الملك ملك للرعية والمالك ملك للعبيد والعبيد أدون حال من الرعية فوجب أن يكون القهر في المالكية أكثر منه في الملكية فوجب أن يكون المالك أعلى حال من الملك (الخامس) ان الرعية يمكنهم اخراج أنفسهم عن كونهم رعية لذلك الملك باختيار أنفسهم أما المملوك لا يمكنه اخراج نفسه عن كونه مملوكا كذلك المالك باختيار نفسه فثبت ان القهر في المالكية أكمل منه في الملكية (السادس) ان المالك يجب عليه رعاية حال الرعية قال عليه السلام كما راعكم من راعكم مسؤول عن رعيته ولا يجب على الرعية خدمة المالك أما المملوك فانه يجب عليه خدمة المالك وأن لا يستقل بأمر الا باذن مولاه - حتى انه لا يصبح منه القضاء والامامة والشهادة واذا نوى مولاه السفر بصيره ومساغرا وان نوى مولاه الإقامة صار هو مقب فاعلمنا ان الانقياد والخضوع في المملوكية أتم منه في كونه رعية فهذه

هي الوجوه الدالة على ان الممالك اكرم من الملائكة وبجته من قال ان الملك اولى من الممالك وجوه (الاول) ان كل  
 واحد من أهل البلد يكون مالكاً أما الملك لا يصحكون الا أعظم الناس وأعلامهم فكان الملك أشرف من  
 الممالك (الثاني) انهم أجمعوا على ان قوله تعالى قل أعوذ برب الناس ملك الناس افظ الملك فيه متعين  
 ولولا ان الملك أعلى حالاً من الممالك واللام متعين (الثالث) الملك اولى لانه أقصر والظاهر انه يدرك من  
 الزمان ما تذكر فيه هذه الكلمة بتمامها بخلاف الممالك فانها أطول فاحتمل أن لا يجرد من الزمان ما يتم فيه هذه  
 الكلمة هكذا نقل عن أبي عمرو وأجاب الكسائي بأن قال اني أشرع في ذكر هذه الكلمة فان لم أبلغها فقد  
 بلغت ما حثت عزمت عليها نظيره في الشريعات من نوى صوم الغد قبل غروب الشمس من اليوم في أيام رمضان  
 لا يجزيه لانه في هذا اليوم مشغول بصوم هذا اليوم فاذا نوى صوم الغد كان ذلك تطويلاً للام لا ما اذا  
 نوى بعد غروب الشمس فانه يجزيه لانه وان كان ذلك تطويلاً للام لانه يخرج عن الصوم بسبب غروب  
 الشمس ويجوز ان يموت في تلك الليلة فيقول ان لم أبلغ الى اليوم فلا أقل من أن أكون على عزم الصوم كذا  
 ها هنا يشرع في ذكر قوله مالك فان تمامها فذلك وان لم يقدر على اتمامها كان عازماً على الاتمام وهو المراد  
 ثم يقول انه يتفرع على كونه ملكاً أحكام وعلى كونه مالكاً أحكام اخرى أما الاحكام المنفرعة على كونه  
 ملكاً فوجوه (الاول) ان السياسات على أربعة أقسام سياسة الممالك وسياسة الملوك وسياسة الملائكة  
 وسياسة ملك الملوك فسياسة الملوك أقوى من سياسة الممالك لانه لو اجتمع عالم من الممالك لم يقارمون  
 ملكاً واحداً ألا ترى ان السيد لا يملك إقامة الحد على مملوكه عند أبي حنيفة وأجمعوا على ان الملك يملك  
 إقامة الحد وعلى الناس وأما سياسة الملائكة فهي فوق سياسات الملوك لان عالماً من أكبر الملوك  
 لا يمكنهم دفع سياسة ملك واحد وأما سياسة ملك الملوك فانها فوق سياسات الملائكة ألا ترى الى قوله تعالى  
 يوم يقوم الروح والملائكة صفاً لا يتكلمون الا من أذن له الرحمن وقال صواباً وقوله تعالى من ذا الذي  
 يشفع عنده الا باذنه وقال في صفة الملائكة ولا يشفعون الا لمن ارتضى فيما بها الملوك لا تغتروا بما همكم من  
 المال والملك فانكم أسيروا في قبضة قدرة مالك يوم الدين ويا أيها الرعية اذا كنتم تخافون سياسة الملك أما  
 تخافون سياسة ملك الملوك الذي هو مالك يوم الدين \* (الحكم الثاني) من أحكام كونه تعالى ملكاً انه  
 ملك لا يشبه سائر الملوك لانهم ان تصدقوا بشئ انتقص ملكهم وقتل خزائنتهم أما الحق سبحانه وتعالى  
 فملكه لا ينتقص بالاعطاء والاحسان بل يزداد بيبانه انه تعالى اذا أعطاك ولداً واحداً لم يتوجه حكمه الا على  
 ذلك الولد الواحد أما لو أعطاك عشرة من الاولاد كان حكمه وتكليفه لازماً على الكل فثبت انه تعالى كلما  
 كان أكثر أعطاه أكثر واسع ملكاً \* (الحكم الثالث) من أحكام كونه ملكاً كمال الرحمة والدليل عليه آيات  
 (احداها) ما ذكر في هذه السورة من كونه ربارحماناً رحيماً (وثانيها) قوله تعالى هو الله الذي  
 لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم ثم قال بعده هو الله الذي لا اله الا هو الملك ثم ذكر بعده  
 كونه قدوساً عن الظلم والجور ثم ذكر بعده كونه سلاماً وهو الذي سلم عباده من ظلمه وجوره ثم ذكر بعده  
 كونه مؤمناً وهو الذي يؤمن عباده عن جور وظلمه فثبت ان كونه ملكاً لا يتم الا مع كمال الرحمة (وثالثها)  
 قوله تعالى الملك يومئذ الحق للرحمن لما أثبت لنفسه الملك أردفه بأن وصف نفسه بكونه ررحماناً يعني ان كان  
 ثبوت الملك له في ذلك اليوم يدل على كمال القهرة كونه ررحماناً يدل على زوال الخوف وحصول الرحمة  
 (ورابعها) قوله تعالى قل أعوذ برب الناس ملك الناس فذكر أولاً كونه ررباً للناس ثم أردفه بكونه ملكاً  
 للناس وهذه الآيات دالة على ان الملك لا يحسن ولا يكمل الا مع الاحسان والرحمة فيما بها الملوك اسمها هذه  
 الآيات وارجوا هؤلاء المساكين ولا تطلبوا امرتبه زائدة في الملك على ملك الله تعالى \* (الحكم الرابع)  
 للملك انه يجب على الرعية طاعته فان خالفوه ولم يطيعوه وقع الهرج والمرج في العالم وحصل الاضطراب  
 والتشويش ودعا ذلك الى تخريب العالم وفناء الخلق فلما شاهدتم ان مخالفة الملك المجازي تفضي الى آخر  
 الامر الى تخريب العالم وفناء الخلق فانظروا الى مخالفة ملك الملوك كيف يكون تأثيرها في زوال المصالح

وحصول المقاسد وتتمام تقريره انه تعالى بين ان الكفر سبب لخراب العالم قال تعالى تكاد السموات يتفطرن  
 منه وتنشق الارض وتحجز الجبال هذا ان دعوا للرحمن ولدا وبين ان طاعته سبب للمصالح قال تعالى وأمر  
 أهلًا بالصلاة واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للمتقوى فيها الرعية **ك** وكونوا مطيعين  
 للمولى **ك**كم ويا أيها الملوك كونوا مطيعين للملك المولى حتى تنتظم مصالح العالم **ك** (الحكم الخامس) انه لما  
 وصف نفسه بكونه ملكا ليوم الدين أظهر للعالمين كمال عدله فقال وما ربك بظلام للعبيد ثم بين كيفية العدل  
 فقال ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا فظهر بهذا ان كونه ملكا حقا ليوم الدين انما  
 يظهر بسبب العدل فان الملك المجازى عادلا كان ملكا حقا والا كان ملكا باطلا فان كان ملكا عادلا حقا  
 حصل من بركة عدله الخير والراحة في العالم وان كان ملكا ظالما ارتفع الخير من العالم يروى ان أنوشروان  
 خرج الى الصيد يوما وأوغل في الركض وانقطع عن عسكره واستولى العطش عليه ووصل الى بستان فلما  
 دخل ذلك البستان رأى أشجار الرمان فقال له صبي حضر في ذلك البستان أعطني رمانة واحدة فأعطاه رمانة  
 فشقها وأخرج حبها وعصرها فخرج منه ماء **ك** كثير فذم به وأعجبه ذلك الرمان فعزم على أن يأخذ ذلك  
 البستان من مالكه ثم قال لذلك الصبي أعطني رمانة أخرى فأعطاه فعصرها فخرج منها ماء قليل فذم به فوجده  
 عفتا مؤذيا فقال أيها الصبي لم صار الرمان هكذا فقال الصبي لعل ملك البلد عزم على الظلم فلا جعل شؤم ظلمه  
 صار الرمان **ك** لذا فتاب أنوشروان في قلبه عن ذلك الظلم وقال لذلك الصبي أعطني رمانة أخرى فأعطاه  
 فعصرها فوجدها أطيب من الرمانة الاولى فقال للصبي لم بدأت هذه الحالة فقال الصبي لعل ملك البلد تاب عن  
 ظلمه فلما سمع أنوشروان هذه القصة من ذلك الصبي وكانت مطابقة لحوال قلبه تاب بالكلية عن الظلم فلا جرم  
 بقي اسمه محمدا في الدنيا بالعدل حتى ان من الناس من يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ولدت  
 في زمن الملك العادل **ك** أما الاحكام المنقولة على كونه ملكا فهي أربعة (الحكم الاول) قراءة الملك أرحمى من  
 قراءة الملك لان أقصى ما يرجى من الملك العدل والانصاف وأن ينجو الانسان منه رأسا أما الملك  
 فالعبد يطلب منه الكسوة والطعام والرحمة والتربية فسكانه تعالى يقول أما ما لككم فعلى طهاكم وثيا بكم  
 ونوا بكم وجنتكم **ك** (الحكم الثاني) الملك وان كان أغنى من الملك غير ان الملك يطعم فيك والمالك أنت تظلم  
 فيه وليست لسا طاعات ولا خيرات فلا يريد أن يطلب منايوم لقيامه أنواع الخيرات والطاعات بل يريد أن  
 يطلب منه يوم القيامة الصغح والمغفرة واعطاء الجنة بمجرد الفضل فلهذا السبب قال الكسائي اقرأ مالك يوم  
 الدين لان هذه القراءة هي الدالة على الفضل الكثير والرحمة الواسعة (الحكم الثالث) ان الملك اذا عرض عليه  
 العسكر لم يقبل الا من كان قوى البدن صحيح المزاج أما من كان مريضا فانه يرده ولا يعطيه شيئا من الواجب  
 أما المالك اذا كان له عبد فان مرض عالج له وان ضعف أعانه وان وقع في بلا مخلصه فالقراءة بالفظ المالك  
 أوفق للمذنبين والمساكين **ك** (الحكم الرابع) الملك له هيبة وسياسة والمالك له رافة ورحمة واحتياجنا الى  
 الرافة والرحمة أشد من احتياجنا الى الهيبة والسياسة (الفائدة الثالثة) الملك عبارة عن القدرة فكونه  
 مالكا وملاك عبارة عن القدرة وهما هنا بحث وهو انه تعالى اما أن يكون ملكا للموجودات أو لاهل معدومات  
 والاول باطل لان إيجاد الموجودات محال فلا قدرة لله على الموجودات الا بالاعدام وعلى هذا التقرير فلا  
 ملك الا للعدم والثاني باطل أيضا لانه يقتضى أن تكون قدرته وملكه على العدم ويلزم أن يقال انه ليس لله  
 في الموجودات مالكية ولا ملك وهذا بعيد والجواب ان الله تعالى مالك الموجودات وما **ك** كما عرفت انه  
 تعالى قادر على نقلها من الوجود الى العدم أو بمعنى انه قادر على نقلها من صفة الى صفة وهذه القدرة ليست  
 الا لله تعالى فالملك الحق هو الله سبحانه وتعالى اذا عرفت انه الملك الحق فنقول انه الملك ليوم الدين وذلك  
 لان القدرة على احياء الخلق بعد موتهم ليست الا لله والعلم بتلك الاجزاء المنفردة من أبدان الناس ليس  
 الا لله فاذا كان الحشر والنشر والبعث والقيامة لا يتأتى الا بعلم متعلق بحجم المعلومات وقدرة  
 متعلقة بجميع الممكنات ثبت انه لا مالك ليوم الدين الا الله وتتمام الكلام في هذا الفصل متعلق بمسئلة

الحشر والنشر فان قيل ان المالك لا يكون مالكا الا اذا كان المملوك موجودا والقيامة غير  
 موجودة في الحال فلا يكون الله مالكا ليوم الدين بل الواجب ان يقال مالكا يوم الدين بدليل انه لو قال  
 أنا قاتل زيد فهذا اقرار ولو قال أنا قاتل زيد باثنتين كان ثم سديدا ووعيدا قلنا الحق ما ذكرتم الا ان  
 قيام القيامة لما كان أمرا حقا لا يجوز الاخلال به في المحكمة جعل وجود القيامة كالأمر القائم  
 في الحال الحاصل في الحال وأيضا من مات فقد قامت قيامته فكانت القيامة حاملة في الحال فزال السؤال  
 (الفائدة الرابعة) انه تعالى ذكر في هذه السورة من أسماء نفسه خمسة الله والرب والرحمن والرحيم  
 والمالك والسبب فيه كانه يقول خلقتك أولا فأناله ثم ربيتك بوجوه النعم فأنا رب ثم عصيت فسترت عليك  
 فأنا الرحمن ثم تبت فغفرت لك فأنا رحيم ثم لا بد من ائصال الجزاء اليك فأنا مالك يوم الدين فان قيل انه تعالى  
 ذكر الرحمن الرحيم في التسمية مرة واحدة وفي السورة مرة ثانية فالتكرير فيه حاصل وغير حاصل في الاسماء  
 الثلاثة فما المحكمة قلنا التقدير كانه قيل اذ كراني اله ورب مرة واحدة واذا كراني رحيم مرتين لتعلم ان  
 العناية بالرحمة أكثر منها بسائر الأمور ثم ما بين الرحمة المضاعفة فكانه قال لا تغفروا بذلك فاني مالك يوم  
 الدين وظهيره قوله تعالى غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول (الفائدة الخامسة) قالت  
 القدرة ان كان خالق أعمال العباد هو الله امتنع القول بالثواب والعقاب والجزاء لان ثواب الرجل على  
 ما لم يعمله عبث وعقابه على ما لم يعمله ظلم وعلى هذا التقدير فيبطل كونه مالكا ليوم الدين وقالت الجبرية لولم  
 تكن أعمال العباد بتقدير الله وترجيحه لم يكن مالكا لها ولما اجمع المسلمون على كونه مالكا للعباد ولا أعمالهم  
 علما انه خالقها ما قدر لها والله أعلم (الفصل الخامس) في تفسير قوله اياك نعبد واياك نستعين وفيه  
 فوائد (الفائدة الاولى) العبادة عبارة عن الفعل الذي يؤتى به لغرض تعظيم الغير وهو مأخوذ من  
 قولهم طريق معبد أي مذل واعلم ان قولك اياك نعبد معناه لا أعبد أحد سواك والذي يدل على هذا  
 الحصر وجوه (الاول) ان العبادة عبارة عن نهاية التعظيم وهي لا تليق الا بمن صدر عنه غاية الانعام  
 وأعظم وجوه الانعام الحياة التي تفيد المكنة من الانتفاع وخلق المنتفع به فالمرتبة الاولى وهي الحياة التي  
 تفيد المكنة من الانتفاع واليه الاشارة بقوله تعالى وقد خلقتك من قبل ولم تك شيئا وقوله كيف تكفرون بالله  
 وكنتم أمواتا فأحياكم الاية والمرتبة الثانية وهي خلق المنتفع به واليه الاشارة بقوله تعالى هو الذي خلق  
 لكم ما في الارض جميعا ولما كانت المصالح الحاصلة في هذا العالم السفلي انما تنظم بالحركات الفاصكية  
 على سبيل اجراء العادة لا جرم اتبعه بقوله ثم استوى الى السماء فسواهن سبع سموات وهو بكل شئ عليم  
 فثبت بما ذكرنا ان كل النعم حاصل بإيجاد الله تعالى فوجب أن لا تحسن العبادة الا لله تعالى فلهذا المعنى  
 قال اياك نعبد فان قوله اياك نعبد يفيد الحصر (الوجه الثاني) في دلائل هذا الحصر والتعيين وذلك لانه  
 تعالى سمى نفسه هاهنا بجملة أسماء الله والرب والرحمن والرحيم ومالك يوم الدين والعباد آحوال ثلاثة  
 الماضي والحاضر والمستقبل أما الماضي فقد كان مهذوما محضا كما قال تعالى وقد خلقتك من قبل ولم تك  
 شيئا وكان ميتا فأحياه الله تعالى كما قال كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم وكان جاهلا فعمله الله  
 كما قال والله أخرجكم من بطون أممها تكمل لانعمون شيئا وجعل لكم السمع والابصار والافئدة والعباد انما  
 اتقل من العدم الى الوجود ومن الموت الى الحياة ومن العجز الى القدرة ومن الجهل الى العلم لاجل ان الله  
 تعالى كان قديما أزليا فبقدرته الازلية وعمله الازلي أحدثه ونقله من العدم الى الوجود وهو اله لهذا المعنى  
 وأما الحال الحاضرة للعباد حاجته شديدة لانه كلما كان مهذوما كان محتاجا الى الرب الرحيم اما لما دخل  
 في الوجود انتقصت عليه أبواب الحاجات وحصلت عنده أسباب الضرورات فقال الله تعالى أنا لله لاجل اني  
 أخرجتك من العدم الى الوجود أي ما به مدان صرت موجودا فقد كثرت حاجاتك الى فأنا رب رحيم رحيم  
 وأما الحال المستقبل للعباد ففي حال ما بعد الموت والصفة المتعاقبة بتلك الحالة هي قوله مالك يوم الدين  
 نصارت هذه الصفات الخمس من صفات الله تعالى متعلقة بهذه الاحوال الثلاثة للعباد فظهر ان جميع مصالح

العبد في الماضي والحاضر والمستقبل لا يتم ولا يكمل الا بالله وفضله واحسانه فلما كان الامر كذلك وجب  
 ان لا يتغل العبد بعبادة نبي الابدادة الله تعالى فلا جرم قال العبد اياك نعبد واياك نستعين على سبيل المحصر  
 (الوجه الثالث) في دليل هذا المحصر وهو انه قد دل الدليل القاطع على وجوب كونه تعالى قادرا على كل ما  
 جوادا كريما حلما راما كون غيره كذلك فشكله فيه لانه لا أثر يضاف الى الطبع والفلك والكواكب والعقل  
 والنفس الا ويحتمل الاضافته الى قدرة الله تعالى ومع هذا الاحتمال صار ذلك الانتساب مشكوكا فيه فثبت  
 ان العلم بكون الاله تعالى معبودا للخلق امر يقيني واما كون غيره معبودا للخلق فهو امر مشكوك فيه  
 والاخذ باليقين اولى من الاخذ بالشك فوجب طرح المشكوك والاخذ بالمعلوم وعلى هذا الابدان الله  
 تعالى فلهذا المعنى قال اياك نعبد واياك نستعين (الوجه الرابع) ان العبودية لذاته ومهاته اذ انه كلما كان  
 المولى اشرف واعلى كانت العبودية اهنوا واهمرا ولما كان الله تعالى اشرف الموجودات واعلاها فكانت  
 عبوديته اولى من عبودية غيره وايضا قدرة الله تعالى اعلى من قدرة غيره وعلمه اكمل من علم غيره وجوده  
 افضل من جود غيره فوجب القاطع بان عبوديته اولى من عبودية غيره فلهذا السبب قال اياك نعبد واياك  
 نستعين (الوجه الخامس) ان كل ما سوى الواجب لذاته يكون ممكنا لذاته وكل ما كان ممكنا لذاته كان  
 محتاجا فقيرا والمحتاج مشغول بحاجة نفسه فلا يمكنه القيام بدفع الحاجة عن الغير والشيء ما لم يكن غنيا  
 في ذاته لم يقدر على دفع الحاجة عن غيره والغنى لذاته هو الله تعالى فدفع الحاجات هو الله تعالى فمستحق  
 العبادات هو الله تعالى فلهذا السبب قال اياك نعبد واياك نستعين (الوجه السادس) استحقات العبادة  
 يستدعي قدرة الله تعالى بان يملك سماء بلا علاقة وارض بلا دعامة ويسير الشمس والقمر ويسكن القطبين  
 ويخرج من السحاب تارة النار وهو البرق وتارة الهواء وهو الريح وتارة الماء وهو المطر واما في الارض  
 فتارة يخرج الماء من الحجر وهو ظاهر وتارة يخرج الحجر من الماء وهو الجذخ جعل في الارض اجساما مقيمة  
 لا تسافر وهي الجبال واجساما مسافرة لا تنقيم وهي الانهار وخسف بقارون جعل الارض فوقه ورفع محمدا  
 عليه السلام فجعل قاب قوسين تحته وجعل الماء نارا على قوم فرعون اغرقوا فادخلوا نارا وجعل النار  
 بردا وسلاما على ابراهيم وورع موسى فوق الطور وقال له اخلع نعليك ورفع الطور على موسى وقومه ورفعنا  
 فوقكم الطور وورع نبي الدنيان التنوير الياسية اقره وفار التنوير وجعل البحر يبسا لموسى عليه السلام فن  
 كانت قدرته هكذا كيف يسرى في العبادة بينه وبين غيره من الجمادات والنبات والحيوان والانس  
 او الفلك او الملك فان التسوية بين الناقص والكامل والخسيس والنفيس تدل على الجهل والسفه (الفائدة  
 الثانية) قوله اياك نعبد يدل على انه لا معبود الا الله ومنى كان الامر كذلك ثبت انه لا اله الا الله فقوله اياك  
 نعبد واياك نستعين يدل على التوحيد المحض واعلم ان المشركين طوائف وذلك لان كل من اثبت شريكا لله  
 فذلك الشريك اما ان يكون جهما واما ان لا يكون اما الذين اثبتوا شريكا جسمانيا فذلك المشرك  
 اما ان يكون من الاجسام السفلية او من الاجسام العلوية اما الذين اثبتوا الشركاء من الاجسام  
 السفلية فذلك الجسم اما ان يكون مركبا او بسيطا اما المركب فاما ان يكون من المعادن او من النبات او من  
 الحيوان او من الانسان اما الذين اثبتوا الشركاء من الاجسام المعدنية فهم الذين يتخذون الاصنام اما من  
 الاججار او من الذهب او من الفضة ويعبدونها واما الذين اثبتوا الشركاء من الاجسام النباتية فهم الذين  
 يتخذوا شجرة معينة معبودا لانفسهم واما الذين اتخذوا الشركاء من الحيوان فهم الذين اتخذوا العجل  
 معبودا لانفسهم واما الذين اتخذوا الشركاء من الناس فهم الذين قالوا عزير ابن الله والمسيح ابن الله واما  
 الذين اتخذوا الشركاء من الاجسام البسيطة فهم الذين يعبدون النار وهم الجورس واما الذين اتخذوا  
 الشركاء من الاجسام العلوية فهم الذين يعبدون الشمس والقمر وسائر الكواكب ويضيفون السعادة  
 والنحوسة اليها وهم المابثة واما الذين اثبتوا الشركاء من غير الاجسام فهم ايضا  
 طوائف (الطائفة الاولى) الذين قالوا مدبر العالم هو النور والظلمة وهو لا هم المانوية والتدريية والطائفة

الثانية) هم الذين قالوا الملائكة عبادة عن الارواح الفلكية ولكل اقليم روح معين من الارواح الفلكية  
 يدبره ولكل نوع من انواع هذا العالم روح فلكي يدبره ويتخذون لتلك الارواح صوراً وتماثيل ويعبدونها  
 وهؤلاء هم عبدة الملائكة (والطائفة الثالثة) الذين قالوا للعالم الهان (أحدهما) خير والآخر شرير وقالوا  
 مدبر هذا العالم هو الله تعالى وابليس وهما أخوان فيسكن ما في العالم من الخيرات فهو من الله وكل ما فيه من  
 الشر فهو من ابليس اذا عرفت هذه التفاصيل فنقول كل من أثبت لله شريكاً فإنه لا بد وأن يكون مقدماً على  
 عبادة ذلك الشريك من بعض الوجوه ما طلبا النفعه أو هرباً من ضرره وأما الذين أصروا على التوحيد  
 وأبطلوا القول بالشركاء والاضداد ولم يعبدوا الا الله ولم يلتفتوا الى غير الله فكان رجاؤهم من الله وخوفهم  
 من الله ورغبتهم في الله ورهبتهم من الله فلا جرم لم يعبدوا الا الله ولم يستعينوا الا بالله فلماذا قالوا اياك نعبد  
 واياك نستعين فكان قوله اياك نعبد واياك نستعين قائماً مقام قوله لا اله الا الله واعلم ان الذكر المشهور وهو ان  
 تقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقد دللنا على ان  
 قولنا الحمد لله يدخل فيه معنى قولنا سبحان الله لان قوله سبحان الله يدل على كونه كاملاً تاماً في ذاته وقوله  
 الحمد لله يدل على كونه كما لا يتم الغيرة والشئ لا يكون مكماً ممتماً لغيره الا اذا كان قبل ذلك تاماً كاملاً في  
 ذاته فثبت ان قولنا الحمد لله دخل فيه معنى قولنا سبحان الله ولما قال الحمد لله فأثبت جميع أنواع الحمد ذكر  
 ما يجرى مجرى العلة لا ثبات جميع أنواع الحمد لله فوصفه بالصفات الخمس وهي التي لاجلها تتم مصالح العبد  
 في الاوقات الثلاثة على ما بيناه ولما بين ذلك ثبت صحة قولنا سبحان الله والحمد لله ثم ذكر بعده قوله اياك نعبد وقد  
 دللنا على انه قائم مقام قوله لا اله الا الله ثم ذكر قوله واياك نستعين ومعناه ان الله تعالى أعلى وأجل وأكبر من  
 أن يتم مقصود من المقاصد وفرض من الاغراض الا باعائه وتوفيقه واحسانه وهذا هو المراد من قولنا  
 ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فثبت ان سورة الفاتحة من أولها الى آخرها منطبقة على ذلك الذكر  
 وآيات هذه السورة جارية مجرى الشرح والتفصيل للمراتب الخمس المذكورة في ذلك الذكر (الفائدة  
 الثالثة) قال اياك نعبد وقوله اياك نعبد وقوله نعبد ولم يقل نعبدك وفيه وجوه (أحدها) انه تعالى  
 قدّم ذكر نفسه ليتنبه العابد على ان المعبود هو الله الحق فلا يكاسل في التعظيم ولا يلتفت عينا وشمالا يحكى  
 ان واحداً من المصادر عين الاستاذين صار عرساً قديماً جلفاً فصارع الرستاقى ذلك الاستاذ صراراً فقتل للرستاقى  
 انه فلان الاستاذ فانصرح في الحال منه وما ذلك الا لانه تشابه منه فكذاها هنا عزفه ذاته أو لاحتى تحصل  
 العبادة مع الخشعة فلا يخرج بالغفلة (وثانيها) انه ان ثقلت عليك الطاعات وصعبت عليك العبادات من القيام  
 والركوع والسجود فاذا ذكر أو لاقوله اياك نعبد لتذكر في وتحضر في قلبك معرفتي فاذا ذكرت جلالي وعظمتي  
 وعزتي وعلمت اني مولك وانك عبدى سهلت عليك تلك العبادات ومثاله ان من أراد حمل الجسم الثقيل  
 تناول قبل ذلك ما يزيد قوة وشدة فالعبد لما أراد حمل التكليف الشاق الشديدة تناول أو لا معجون معرفة  
 الربوبية من يستوقفه قوله اياك نعبد حتى يعقوى على حمل ثقل العبودية ومثاله آخر وهو ان العاشق الذي يضرب  
 لاجل معشوقه في حفرة معشوقه يسهل عليه ذلك الضرب فكذاها هنا اذا شاهد جمال اياك تسهل عليه تحمل  
 ثقل العبودية (وثالثها) قال الله تعالى ان الذين اتقوا اذا مسهم طيف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون  
 فالنفس اذا مسها طائف من الشيطان من الكسل والغفلة والبطالة تذكرها وحضرة جلال الله من مشرق  
 قوله اياك نعبد فيصبرون مبصرين مستعدين لاداء العبادات والطاعات (ورابعها) انك اذا قلت نعبدك  
 فبدأت أو لا بد كعبادة نفسك ولم تذكر ان تلك العبادات من ابليس يقول هذه العبادة للاصنام  
 أو للاجسام أو للشمس أو للقمر أما اذا غيرت هذا الترتيب وقلت أو لا اياك نعبد قائماً ثانياً فبعد كان قولك أو لا  
 اياك نعبد يحايل المقصود والمعبود هو الله تعالى فكان هذا أبلغ في التوحيد وأبعد عن احتمال الشرك  
 (وخامسها) وهو ان القديم الواجب لذاته متقدم في الوجود على المحدث الممكن لذاته فوجب أن يكون  
 ذكره متقدماً على جميع الاذكار فهذا السبب قدّم قوله اياك نعبد وقوله نعبد ليعلم ان ذلك الحق متقدماً على



ذكر الخلق (وسادسها) قال بعض المحققين من كان نظره في وقت النعمة الى المنعم لالى النعمة كان  
 نظره في وقت البلاء الى المبتلى لالى البلاء وحينه. ~~ذ~~ يكون غرقاني كل الاحوال في معرفة الحق سبحانه وكل  
 من كان كذلك كان ابداني أعلى مراتب السعادات أما من كان نظره في وقت النعمة الى النعمة لالى المنعم  
 كان نظره في وقت البلاء الى البلاء لالى المبتلى فكان غرقاني كل الاوقات في الاشتغال بغير الله فكان  
 ابداني الشقاوة لان في وقت وجدان النعمة يكون خاتما من زوالها فكان في العذاب وفي وقت فوات النعمة  
 كان مبتلى بالخزي والنكال فكان في محض السلاسل والأغلال ولهذا التحقيق قال لامته موسى اذ كروا  
 نعمتي وقال لامته محمد عليه السلام اذ كروني اذ كركم اذا عرفت هذا فنقول انما تقدم قوله اياك على قوله نعبد  
 ليكون مستغرفا في مشاهدة نور جلال اياك ومتى كان الامر كذلك كان في وقت أداء العبادة مستغفرا  
 في عين الفردوس كما قال تعالى لا يزال العبد يتقرب الى بالنوافل حتى أحبه فاذا أحبته كنت له سهلا  
 وبصرا (وسابعها) لو قيل نعبدك لم يفدني عبادتهم لغيره لانه لا امتناع في أن يعبدوا الله ويعبدوا غير الله  
 كما هو داب المشركين أما لما قال اياك نعبد فأدانهم يعبدونه ولا يعبدون غير الله (وثامنها) ان هذه  
 النون العظمة فكانه قيل له متى كنت خارج الصلاة فلا تقل نحن ولو كنت في ألف ألف من العبيد أما  
 لما اشتغلت بالصلاة وأظهرت العبودية لتساقط نعبد ليلظهر للكل ان كل من كان عبدا لنا كان ملكا الدنيا  
 والاخرة (وتاسعها) لو قال اياك نعبد لكان ذلك تكبرا وعنه اني أنا العابد أما لما قال اياك نعبد كان  
 معناه اني واحد من عبيدك فالقول تكبر والثاني تواضع ومن تواضع لله رفعه الله ومن تكبر وضعه الله فان  
 قال قائل جميع ما ذكرتم قائم في قوله الحمد لله مع انه قدم فيه ذكر الحمد على ذكر الله فالجواب ان قوله الحمد  
 يحتمل أن يكون لله ولغير الله فاذا قلت لله فقد تقيد الحمد بأن يكون لله أما لو قدم قوله نعبد اقول ان يكون لله  
 واحتمل أن يكون لغير الله وذلك كفر والنكته ان الحمد لما جاز لغير الله في ظاهر الامر كما جاز لله لاجرم حسن  
 تقدم الحمد أما ما هنا فالعبادة لما لم تجز لغير الله لاجرم تقدم قوله اياك على نعبد فعين الصبر للعبادة فلا يبق  
 في الكلام احتمال أن تقع العبادة لغير الله (الفائدة الرابعة) لقائل أن يقول النون في قوله نعبد أما أن  
 تكون نون الجمع أو نون التعظيم والاول باطل لان الشخص الواحد لا يكون جمعا والثاني باطل لان عند  
 أداء العبادة اللاتق بالانسان أن يذكر نفسه بالعجز والذلة لا بالعظمة والرفعة واعلم انه يمكن الجواب عنه  
 من وجوه كل واحد من تلك الوجوه يدل على حكمة بالغة (فالوجه الاول) ان المراد من هذه النون  
 نون الجمع وهو تنبيه على ان الاولى بالانسان أن يؤدى الصلاة بالجماعة واعلم ان فائدة الصلاة بالجماعة  
 معلومة في موضعها ويدل عليه قوله عليه السلام التكبير الاولى في صلاة الجماعة خير من الدنيا وما فيها ثم  
 نقول ان الانسان لو أكل الثوم أو البصل فليس له أن يحضر الجماعة لئلا يتأذى منه انسان فكانه تعالى  
 يقول هذه الطاعة التي اياها هذا الثواب العظيم لا يبق نواها بأن يتأذى واحد من المسلمين برائحة الثوم  
 والبصل فاذا كان هذا الثواب لا يبق بذلك فكيف يبق بايذاء المسلم وكيف يبق بالجمعة والغيبة والسعاية  
 (الوجه الثاني) ان الرجل اذا كان يصلي بالجماعة فيقول نعبد والمراد منه ذلك الجمع وان كان يصلي وحده  
 كان المراد اني أعبدك والملائكة هي في العبادة فكان المراد بقوله نعبد هو جميع الملائكة الذين يعبدون الله  
 (الوجه الثالث) ان المؤمنين اخوة فلو قال اياك نعبد لكان قد ذكر عبادة نفسه ولم يذكر عبادة  
 غيره أما لما قال اياك نعبد كان قد ذكر عبادة نفسه وعبادة جميع المؤمنين شرقا وغربا فكانه سعى في اصلاح  
 مهمات سائر المؤمنين واذا فعل ذلك قضى الله مهماته لقوله عليه السلام من قضى مسلم حاجة قضى الله له جميع  
 حاجاته (الوجه الرابع) كانه تعالى قال لا تعبدوا الا الله فلو انما ثبت علينا بقولك الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك  
 يوم الدين وقوت الدنيا جميع محامد الدنيا والاخرة فقد عظم قدرك عندنا وبكنت منزلتك في حضرتنا  
 فلا تقتصر على اصلاح مهماتك وحدك وانما كان اصح حوائج جميع المسلمين فقل اياك نعبد واياك نستعين  
 (الوجه الخامس) كان العبد يقول الهى ما بلغت عبادتي الى حيث أستحق أن أذكرها وحدها لانها مزوجة

بجهات التقصير واكتفى أخطأها بعبادات جميع العابدين واذا ذكر الكل بعبارة واحدة أو قول اياك نعبد وما هانا  
مسئلة شرعية وهي ان الرجل اذا باع من غيره عشرة من العبيد فاشترى اما ان يقبل الكل أو لا يقبل  
واحد منها اما ليس له أن يقبل البعض دون البعض في تلك الصفقة فكذا هانا اذا قال العبد اياك نعبد فقد  
عرض على حضرة الله جميع عبادات العابدين فلا يليق بكرمه أن يميز البعض عن البعض ويقبل البعض  
دون البعض فاما أن يرد الكل وهو غير جائز لان قوله اياك نعبد دخل فيه عبادات الملائكة وعبادات الانبياء  
والاولياء واما ان يقبل الكل ويمتنع تصير عبادة هذا القائل مقبولة ببركة قبول عبادة غيره والتقدير كان  
العبد يقول الهى ان لم تكن عبادتى مقبولة فلا تردنى لانى لست بوحيد فى هذه العبادة بل نحن كثيرون  
فان لم استحق الاجابة والتبول فاشفع اليك بعبادات ساير المتعبدين فأجبنى (الفائدة الخامسة) اعلم  
ان من عرف فوائد العبادة طاب له الاشتغال بها وثقل عليه الاشتغال بغيرها ويانه من وجوه (الاول)  
ان الكمال محبوب بالذات وأكمل أحوال الانسان وأقواها فى كونها ساعدة اشتغاله بعبادة الله فانه يستتير  
قلبه بنور الالهية ويتشرف لسانه بشرف الذكر والقراءة وتجهل اعضاؤه بجمال خدمة الله وهذه  
الاحوال أشرف المراتب الانسانية والدرجات البشرية فاذا كان حصول هذه الاحوال أعظم السعادات  
الانسانية فى الحال وهى موجبة أيضا لاكل السموات فى الزمان المستقبلى فمن وثق على هذه الاحوال  
زال عنه ثقل الطاعات وعظمت حلواتها فى قلبه (الثانى) ان العبادة امانة بدليل قوله تعالى انما عرضنا  
الامانة على السموات الاية وأداء الامانة واجب عقلا وشرعا بدليل قوله ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات  
الى أهلها وأداء الامانة صفة من صفات الكمال محبوبة بالذات ولان أداء الامانة من أحد الجانبين  
سبب لاداء الامانة من الجانب الثانى • قال بعض الصحابة رأيت اعرابيا أتى باب المسجد فنزل عن ناقته  
وتركها ودخل المسجد وصلى بالسكينة والوقار ودعا بما شاء فتنجىنا فلما خرج لم يجد ناقته فقال الهى أدت  
أمانتك فأبى أمانتى قال الراوى فزدنا نجيبا فلم يكف حتى جاء رجل على ناقته وقد قطع يده وسلم الناقة اليه  
والنكته انه لما حفظ امانة الله حفظ الله أمانته وهو المراد من قوله عليه السلام لابن عباس يا غلام احفظ  
الله فى الخلووات يحفظك فى الغلوات (والثالث) ان الاشتغال بالعبادة اتفق على من عالم الغرور الى عالم  
السرور ومن الاشتغال بالخلق الى حضرة الحق وذلك بوجوب كمال الذنوب والبهمة يعكس عن أبى حنيفة ان  
حبة سقطت من القف وتفرقت الناس وكان أبو حنيفة فى الصلاة ولم يشعر بها ووقعت الاكلة فى بعض  
أعضاء عروة بر الزبير واحتاجوا الى قطع ذلك العضو فلما سرع فى الصلاة قطعوا منه ذلك العضو فلم يشعر  
عروة بذلك القطع وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان حين يشرع فى الصلاة كانوا يسعون من صدره  
أزيرا كازير الرجل ومن استبعد هذا فليقرأ قوله تعالى فلما رأى أنه أكبره وقطعن أيديهن فان النسوة ما غلب  
على قلوبهن جمال يوسف عليه السلام وصلت تلك الغلبة الى حيث قطعن أيديهن وما شمرن بذلك فاذا اجاز  
هذا فى حق البشر فلان يجوز عند استيلاء اعضاء الله على القلب أولى ولان من دخل على ملك مهيب فرعبا  
تربه أبواه وبنوه وهو ينظر اليهم ولا يعرفهم لاجل ان استيلاء هيبه ذلك الملك تمنع القلب عن الشعور بهم  
فاذا اجاز هذا فى حق ملك مخلوق مجازى فلان يجوز فى حق خالق العالم أولى ثم قال أهل التحقيق العبادة  
له ثلاث درجات (الدرجة الاولى) أن يعبد الله طمعا فى الثواب أو هربا من العقاب وهذا هو المسمى بالعبادة  
وهذه الدرجة نازلة ساقطة جدا لان معبوده فى الحقيقة هو ذلك الثواب وقد جعل الحق وسيلة الى نيل  
المطلوب ومن جعل المطلوب بالذات شيئا من أحوال الخلق وجعل الحق وسيلة اليه فهو خسيس جدا  
(والدرجة الثانية) أن يعبد الله لاجل أن يتشرف بعبادته أو يتشرف بقبول تكليفه أو يتشرف  
بالانتساب اليه وهذه الدرجة أعلى من الاولى الا انها أيضا ليست كاملة لان المقصود بالذات  
غير الله (والدرجة الثالثة) أن يعبد الله لكونه الها وخالقا والكونه عبده والالهية توجب  
الهيبة والعزة والعبودية توجب الخضوع والذلة وهذا أعلى المقامات وأشرف الدرجات وهذا هو المسمى

والعبودية واليه الإشارة بقول المصلي في أول الصلاة أصلى لله فإنه لو قال أصلى لثواب الله أولاهرب من عقابه فسدت صلواته واعلم أن العبادة والعبودية مقام عال شريف ويدل عليه آيات (الأول) قوله تعالى في آخر سورة الحجر واقدن علم أنك يضيق صدرك بما يقولون فسبح بحمد ربك ولكن من الساجدين واعبد ربك حتى يأتيك اليقين والاستدلال بهما من وجهين (أحدهما) أنه قال واعبد ربك حتى يأتيك اليقين فأمر محمد عليه السلام بالمواطبة على العبادة إلى أن يأتيه الموت ومعناه أنه لا يجوز له الإخلال بالعبادة في شيء من الأوقات وذلك يدل على غاية جلالة أمر العبادة (وثانيهما) أنه قال واقدن علم أنك يضيق صدرك بما يقولون ثم إنه تعالى أمره بأربعة أشياء التسبيح وهو قوله فسبح والتحميد وهو قوله بحمد ربك والسجود وهو قوله ولكن من الساجدين والعبادة وهي قوله واعبد ربك حتى يأتيك اليقين وهذا يدل على أن العبادة تزيد ضيق القلب وتفيد انشراح الصدر وما ذلك إلا لأن العبادة توجب الرجوع من الخلق إلى الحق وذلك يوجب زوال ضيق القلب (الآية الثانية) في شرف العبودية قوله تعالى سبحان الذي أسمى بعبد له لولا أن العبودية أشرف المقامات والأما وصفه الله بهذه الصفة في أعلى مقامات المعراج ومنهم من قال العبودية أشرف من الرسالة لأن العبودية ينصرف من الخلق إلى الحق وبالرسالة ينصرف من الحق إلى الخلق وأيضاً بسبب العبودية يتعزل عن التصرفات وبسبب الرسالة يقبل على التصرفات واللائق بالعباد الانهزال عن التصرفات وأيضاً العبد يتكفل المولى باصلاح مهماته والرسول هو التكفل باصلاح مهمات الأمة وشتان ما بينهما (الآية الثالثة) في شرف العبودية أن عيسى أول ما نطق قال انى عبد الله وصار ذكره لهذه الكرامة سبباً لطهارة أمته ولبراءة وجوده عن الطعن وصار مفتاحاً لكل الخيرات ودافعاً لكل الاثام وأيضاً لما كان أول كلام عيسى ذكر العبودية كانت عاقبته الرفعة كما قال تعالى ورافعك إلى النكتة التي أتى العبودية بالقول رفع إلى الجنة والذي يدعيها بالعلم سبعين سنة كيف يتي محروماً عن الجنة (الآية الرابعة) قوله تعالى موسى عليه السلام انى أنا لله لاله الأنا فاعبدنى أمره بعبد التوحيد بالعبودية لأن التوحيد أصل العبودية فرع والتوحيد شجرة والعبودية ثمرة ولا قوم لاحدهما إلا بالآخر فهذه الآيات دالة على شرف العبودية وأما المعقول فظاهر وذلك لأن العبد محض الوجود لذاته فلولا تأثير قدرة الحق فيه لبقى في ظلمة العدم وفي فناء القضاء ولم يحصل له الوجود فضلاً عن كمال الوجود فلما تعلق قدرة الحق به وقاضت عليه آثار وجوده وإيجاده حصل له الوجود وكالات الوجود ولا معنى لكونه مقدور قدرة الحق وكونه متعلق بإيجاد الحق إلا العبودية فكل شرف وكمال وبهجة وفضيلة ومسرة ومنفعة حصلت للعبد فالتما حصلت بسبب العبودية فثبت أن العبودية مفتاح الخيرات وعنوان السعادات ومطلع الدرجات وينبوع الكرامات فهذا السبب قال العبد بالانعبد واياك نستعين وكان على كرم الله وجهه يقول كنى بنى نحر أن أكون لك عبداً وكنى بنى شرفاً أن تكون لى رباً اللهم انى وجدتك الهما كما أردت فاجعنى عبداً كما أردت (الفائدة السادسة) اعلم أن المقامات محصورة في مقامين معرفة الربوبية ومعرفة العبودية وعند اجتماعهما يحصل العهد المذكور في قوله وأوفوا بهدى أوف بعهدكم أمام معرفة الربوبية فكما الهما مذكور في قوله الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين نكون العبد منتقلاً من العدم السابق إلى الوجود يدل على كونه الهما وحصول الخيرات والسعادات للعبد حال وجوده يدل على كونه ربارحاً نارحياً وأحوال معاد العبد تدل على كونه مالك يوم الدين وعند الاطاعة بهذه الصفات حصلت معرفة الربوبية على أقصى الغايات وبعد حاجات معرفة العبودية وإها مبدءاً وكال وأقول وأخر أمام مبدءاً وأولها فهو الاشتغال بالعبودية وهو المراد بقوله اياك نعبد وأما كمالها فهو أن يعرف العبد أنه لا حول عن معصية الله إلا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله إلا بتوفيق الله فعند ذلك يستعين بالله في تحصيل كل المطالب وذلك هو المراد بقوله واياك نستعين وإتمام الوفاء بهدى الربوبية وبعهد العبودية ترتب عليه طاب الفائدة والثمرة وهو قوله اهدنا الصراط المستقيم وهذا ترتيب شريف رفيع عال

يتمتع في العقول حصول ترتيب آخر أشرف منه (الفائدة السابعة) لقائل أن يقول قوله الحمد لله رب  
 العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين كما مذكور على لفظ الغيبة وقوله اياك نعبد و اياك نستعين اتفق من  
 لفظ الغيبة الى لفظ الخطاب في الفائدة فيه قلنا فيه وجوه (الاول) ان المصلي كان أجنبيا عند الشروع في  
 الصلاة فلا جرم أتى على الله بألفاظ المغيبة الى قوله مالك يوم الدين ثم انه تعالى كان يقول له حدثني وأقررت  
 بكوفي الهار بارحمانا رحيماما لك اليوم الدين فتم العبد أنت قدر فعنا الحجاب وأبد لنا العبد بالقرب فتكلم  
 بالخطابة وقل اياك نعبد (الوجه الثاني) ان أحسن السؤال ما وقع على سبيل المشاهدة ألا ترى ان  
 الانبياء عليهم السلام سألوا ربهم شافهوه بالسؤال فقالوا ربنا ظلمنا أنفسنا وربنا اغمر لنا و ربنا  
 ورب أرى والسبب فيه ان الرذم الكرم على سبيل المشاهدة والخطابة بعيدا وأيضا العبادة خدمة  
 والخدمة في الحضور أولى (الوجه الثالث) ان من أول السورة الى قوله اياك نعبد والثناء في الغيبة  
 أولى ومن قوله اياك نعبد و اياك نستعين الى آخر السورة دعاء والدعاء في الحضور أولى (الوجه الرابع)  
 العبد ما شرع في الصلاة وقال نويت أن أصلي تقربا الى الله فيسوي حصول القربة ثم انه ذكر بعد هذه النسبة  
 أنواعا من الثناء على الله فاقضى كرم الله اجابته في تحصيل تلك القربة فنقله من مقام الغيبة الى مقام  
 الحضور فقال اياك نعبد و اياك نستعين (الفصل السادس) في قوله و اياك نستعين اعلم انه ثبت  
 بالدلائل العقائدية انه لا حول عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بتوفيق الله ويدل عليه  
 وجوه من العقل والنقل أما العقل فمن وجوه (الاول) ان القادر يمكن من الفعل والتكليف السوية  
 فيما يحصل المرجح لم يحصل الرجحان وذلك المرجح ليس من العبد والاعادة في الطلب فهو من الله تعالى  
 فثبت ان العبد لا يمكنه الاقدام على الفعل الا باعانة الله (الثاني) ان جميع الخلائق يطلبون الدين الحق  
 والاعتقاد الصدق مع استوائهم في القدرة والعقل والجد والطلب فقوز البعض بدر ذلك الحق لا يكون  
 الا باعانة معين وماذا المعين الا الله تعالى لان ذلك المعين لو كان بشرا او ملكا اعاد الطلب فيه (والثالث)  
 ان الانسان قد يطالب بشئ مدة مديدة ولا يأتي به ثم في اتنا حال أو وقت يأتي به ويقدم عليه ولا يتفق له تلك  
 الحالة الا اذا وقعت داعية جازمة في قلبه تدعوه الى ذلك الفعل فالقضاء تلك الداعية في القلب وازالة الدواعي  
 المعارضة لها ليست الا من الله تعالى ولا معنى للاعانة الا ذلك وأما النقل فبدل عليه آيات (أولها) قوله و اياك  
 نستعين (وثانيها) قوله استعينوا بالله وقد اضطربت الخبرية والقدرية في هذه الآية أما الخبرية فقالوا  
 لو كان العبد متمكنا من أصل الفعل لما كان للاستعانة على الفعل فائدة وأما القدرية فقالوا الاستعانة انما تحصل  
 لو كان العبد متمكنا من أصل الفعل فتبطل الاعانة من الغير اما اذا لم يقدر على الفعل لم تكن للاستعانة فائدة  
 وعندى ان القدرة لا تؤثر في الفعل الا مع الداعية الجازمة فالاعانة المطلوبة عبارة عن خلق الداعية  
 الجازمة وازالة الداعية الصارفة ولذا كرمنا في هذه الكلمة من اللطائف والفوائد (الفائدة الاولى) لقائل  
 أن يقول الاستعانة على العمل انما تحصل قبل الشروع في العمل وها هنا ذكر قوله اياك نعبد ثم ذكر عقبه  
 و اياك نستعين فما الحكمة فيه والجواب من وجوه (الاول) كان المصلي يقول شرعت في العبادة فاستعين  
 بك في اتمامها فلا تعني من اتمامها بالموت ولا بالمرض ولا بقلب الدواعي وتغيرها (الثاني) كان الانسان  
 يقول يا الهي اني أتيت بنفسى الا انى قلبا يفترعنى فاستعين بك في احضاره وكيف وقد قال عليه السلام  
 قلب المؤمن بين اصبعين من اصابع الرحمن فدل ذلك على ان الانسان لا يمكنه احضار القلب الا باعانة الله  
 (الثالث) لا أريد في الاعانة غير لا جبريل ولا ميكائيل بل اريدك وحدك واقتدى في هذا المذهب بالخليل عليه  
 السلام لانه ما فدى غر و ذرجليه ويديه ورماه في النار جاءه جبريل عليه السلام وقال له هل لك من حاجة فقال  
 أما اليك فلا فقال له قال حسبي من سؤالي علمه بحالي بل رعباً أزيد على الخليل في هذا الباب وذلك لانه قيد  
 رجلاه ويده لا غير وأما ما فقيدت رجلى فلا أسير ويدي فلا أحرهما وعيني فلا أنظر بهما وأذني فلا أسمع  
 بهما ولساني فلا أتكلم به وكان الخليل مشرفا على نار غر و ذرأنا مشرف على نار جهنم فكالم بمرض الخليل

عليه السلام بغيرك مهيناً فكذلك لا أريد من غيرك فالبال زهد وإياك نستعين فكأنه تعالى يقول أبت  
بفعل الخليل وزدت عليه فنهن زئيد أيضاً في الجزاء لان ثمة قلنا يا نار كوني بردا وسلاما على إبراهيم وأما  
أبت فقد نجحناك من النار وأوصلناك الى الجنة وزدناك سماع الكلام القديم ورؤية الموجود القديم وكما انا  
قلنا النار غروذ يا نار كوني بردا وسلاما على إبراهيم فكذلك تقول لك نار جهنم جزياء مؤمن قد أطفأ نورك لهي  
(الرابع) اياك نستعين أى لأستعين بغيرك وذلك لان ذلك الغير لا يمكنه اعانتى الا اذا أعنته على تلك الاعانة  
فاذا كانت اعانة الغير لاتتم الا باعانتك فلتقطع هذه الوسطة ولتقتصر على اعانتك (الوجه الخامس)  
قوله اياك نعبد يقتضى حصول رتبة عظيمة للنفس بعبادة الله تعالى وذلك يورث العجب فارادف بقوله وياك  
نستعين ليدل ذلك على ان تلك الرتبة الحاصلة بسبب العبادة ما حصلت من قوت العبد بل انما حصلت باعانة  
الله فالتمه ود من ذكر قوله وياك نستعين ازالة العجب واقفاء تلك الخوة والكبر (الفصل السابع)  
في قوله اهدنا الصراط المستقيم وفيه فوائد (الفائدة الاولى) لقائل أن يقول المصلى لابد وأن يكون  
مؤمنا وكل مؤمن مهتد فاصلى مهتدا فاذا قال اهدنا كان جاريا مجرى ان من حصلت له الهداية فانه يطلب  
الهداية فكان هذا طلبا لتحصيل الحاصل وانه محال والعلماء اجابوا عنه من وجوه (الاول) المراد منه  
صراط الاولين في تحمل المشاق العظيمة لاجل مرضاة الله تعالى يحكى ان نوحا عليه السلام كان يضرب  
في كل يوم كذا مرات بحيث يغشى عليه وكان يقول في كل مرة اللهم اهد عوامي فانهم لا يعلمون فان قيل ان  
رسولنا عليه السلام ما قال ذلك الامرة واحدة وهو كان يقول كل يوم مرتان فلزم أن يقال ان نوحا عليه  
السلام كان افضل منه والجواب لما كان المراد من قوله اهدنا الصراط المستقيم طلب تلك الاخلاق الفاضلة  
من الله تعالى والرسول عليه السلام كان يقرأ الفاتحة في كل يوم كذا مرة كان تكلم الرسول بهذه الكلمة  
أكثر من تكلم نوح عليه السلام بها (الوجه الثاني) في الجواب ان العلماء يبنوا ان في كل خلق من  
الاخلاق طرفي تقريب وافرط وهما مذمومان والحق هو الوسط ويتأ كذلك بقوله تعالى وكذلك  
جعلناكم امة وسطا وذلك الوسط هو العدل والصواب فالؤمن بعد ان عرف الله بالدليل صار مؤمنا مهتديا  
أما بعد حصول هذه الحالة فلا بد من معرفة العدل الذى هو الخط المتوسط بين طرفي الافراط والتقريب  
في الاعمال الشهوانية وفي الاممال الغضبية وفي كيفية انفاق المال فالؤمن يطلب من الله تعالى أن يهديه  
الى الصراط المستقيم الذى هو الوسط بين طرفي الافراط والتقريب في كل الاخلاق وفي كل الاعمال وعلى  
هذا التفسير فالسؤال زائل (الوجه الثالث) ان المؤمن اذا عرف الله بتدليل واحد فلا موجود من  
أقسام المكالات اوفيه دلالة على وجود الله وعلمه وقدرته وجوده ورحمته وحكمته وربما صح دين الانسان  
بالدليل الواحد وبقي غافلا عن سائر الدلائل فقوله اهدنا الصراط المستقيم معناه عزفنا يا الهنا ما في كل شئ  
من كيفية دلالاته على ذاتك وصفاتك وقدرتك وعلمك وعلى هذا التقدير فالسؤال زائل (الوجه الرابع)  
انه تعالى قال وانك لتهدى الى صراط مستقيم صراط الله الذى له ما فى السموات وما فى الارض وقال أيضا  
لمحمد عليه السلام وان هذا صراطى مستقيما فاتبعوه وذلك الصراط المستقيم هو أن يتبع كون الانسان  
معراضا مساوى الله مقبلا بكية قلبه وفكره وذكره على الله فقوله اهدنا الصراط المستقيم المراد أن يهديه  
الله الى الصراط المستقيم الموصوف بالصفة المذكورة مثاله أن يصير بحيث لو أمر بدمج ولده لاطاع كما فعله  
ابراهيم عليه السلام ولو أمر بأن يتقاد ليدبجه غيره لاطاع كما فعله اسمعيل عليه السلام ولو أمر بأن يرمى  
نفسه فى البحر لاطاع كما فعله يونس عليه السلام ولو أمر بأن يتلذذ من علم منه بعد بلوغه فى المنصب الى  
أعلى الغايات لاطاع كما فعله موسى مع الخضر عليهم السلام ولو أمر بأن يصبر فى الامر بالمعروف والنهي عن  
المنكر على القتل والتقريب نصفين لاطاع كما فعله يحيى وزكريا عليهم السلام فالمراد بقوله اهدنا الصراط  
المستقيم هو الاقتداء بآباء نبياء الله فى الصبر على الشدائد والثبات عند نزول البلاء ولا شك ان هذا مقام شديد  
هائل لان أكثر الخلق لا طاعة لهم به الا ان اتوا بها الناس لا تخافوا ولا تحزنوا فانه لا يضيع امر فى دين

افة الاتسع لان في هذه الآية ما يدل على اليسر والسهولة لانه تعالى لم يقل صراط الذين ضربوا وقتلوا بل  
 قال صراط الذين أنعمت عليهم فلتكن نيتك عند قراءة هذه الآية أن تقول يا الهي ان والدي رأيتك ارتكبت  
 الكثرة كما ارتكبتها وأقدم على المعاصي كما أقدمت عليها ثم رأيتك لما قرب موته تاب وأتاب فحكمت له بالنجاة  
 من النار والفوز بالجنة فهو بمن أنعمت عليه بأن وفقته للتوبة ثم أنعمت عليه بأن قبلت توبته فأنا أقول  
 اهدنا الى مثل ذلك الصراط المستقيم طلبا لرؤية التائبين فاذا وجدتها فاطلب الاقتداء بدرجات الانبياء  
 عليهم السلام فهذا تفسير قوله اهدنا الصراط المستقيم (الوجه الخامس) كان الانسان يقول في الطرق  
 كثيرة الاحباب يجرونني الى طريق والاعداء الى طريق ثان والشيطان الى طريق ثالث وكذا القول  
 في الشهوة والغضب والحقد والحسد وكذا القول في التعطيل والتشبيه والخبر والقدر والارجاء والوعيد  
 والرفض والخروج والعقل ضعيف والعمر قصير والصناعة طويلة والتجربة خطيرة والقضاء عسير وقد تحيرت  
 في الكل فاهدني الى طريق أخرج منه الى الجنة والمستقيم السوي الذي لا غلط فيه يحكي عن ابراهيم بن  
 آدم انه كان يسير الى بيت الله فاذا اعرابي على ناقه فقال يا شيخ الى أين فقال ابراهيم الى بيت الله قال  
 كذلك مجنون لا يرى لك مراكبا ولا زاد والسفر طويل فقال ابراهيم ان لي مراكب كثيرة ولكنك لاتراها  
 قال وما هي قال اذا نزلت على بليدة ركبت مراكب الصبر واذا نزلت على نومة ركبت مراكب الشكر واذا نزلت  
 على القضاة ركبت مراكب الرضا واذا دعيتي النفس الى شيء علمت ان مابقي من العمر أقل مما مضى فقال  
 الاعرابي سر ياذن الله فانت الراكب وانا الراجل (الوجه السادس) قال بعضهم الصراط المستقيم  
 الاسلام وقال بعضهم القرآن وهذا لا يصح لان قوله صراط الذين أنعمت عليهم يدل من الصراط المستقيم  
 واذا كان كذلك كان التقدير اهدنا صراط من أنعمت عليهم من المتقدمين ومن تقدمنا من الامم ما كان  
 لهم القرآن والاسلام واذا بطل ذلك ثبت ان المراد اهدنا صراط المحققين المستحقين للجنة وانما قال الصراط  
 ولم يقل السبيل ولا الطريق وان كان الكل واحدا ليكون لفظ الصراط مذكرا للصراط جهنم فيكون الانسان  
 على مزيد خوف وخشية (القول الثاني) في تفسير اهدنا أي بنسنا على الهداية التي وهبنا منا ونظيره  
 قوله تعالى ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا أي بنسنا على الهداية فكلم من عالم ووقت له شبهة ضعيفة في خاطره  
 فزاغ وذل وانحرف عن الدين القويم والمنهج المستقيم (الفائدة الثانية) لقائل أن يقول لم قال  
 اهدنا ولم يقل اهدني والجواب من وجهين (الاول) ان الدعاء هو ما كان أعم كان الى الاجابة أقرب  
 كان بعض العلماء يقول اتلادته اذا قرأتم في خطبة السابق ورضى الله عنك وعن جماعة المسلمين ان نويتني  
 في قولك رضى الله عنك فحسن والافلاح وسكن اياك وان تنساني في قولك وعن جماعة المسلمين لان قوله  
 رضى الله عنك تخصيص بالدعاء فيجوز ان لا يقبل وأما قوله وعن جماعة المسلمين فلا بد وأن يكون في المسلمين  
 من يستحق الاجابة واذا اجاب الله الدعاء في البعض فهو أكرم من أن يرد في الباقي ولهذا السبب فان  
 السنة اذا اراد ان يذكر دعاء أن به على آول اعلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو ثم يختم الكلام بالصلاة  
 على النبي صلى الله عليه وسلم ثانيا لان الله تعالى يحب الدعاء في صلواته على النبي صلى الله عليه وسلم ثم اذا  
 اجيب في طرفي دعائه امتنع أن يرد في وسطه (والثاني) قال عليه السلام ادعوا الله بألسنة  
 ما عصبتموه بها قالوا يا رسول الله ومن انسابك الالسنة قال يدعو بعضكم لبعض لانك ما عصيت بلسانه وهو  
 ما عصى بلسانك (والثالث) كانه يقول أيها العباد ألت قات في أول السورة الحمد لله وما قلت أجد الله  
 فذكرت أولا حمد جميع الحامدين فكذلك في وقت الدعاء اشركهم فقل اهدنا (الرابع) كان العبد يقول  
 سمعت رسولك يقول الجماعة رحمة والفرقة عذاب فلما أردت حمدك لذكرت حمد الجميع نقلت الحمد لله ولما  
 ذكرت العبادة ذكرت عبادة الجميع فقات اياك فعبد ولما ذكرت الاستعانة ذكرت استعانة الجميع فقات  
 وياك نسبة بيني والجماع لماطلبت الهداية طلبتها للجميع فقات اهدنا الصراط المستقيم وما طلبت الاقتداء  
 بالصالحين طلبت الاقتداء بالجميع فقات صراط الذين أنعمت عليهم وما طلبت الفرار من المرودين فررت

من الكل فقلت غير المغضوب عليهم ولا الضالين فلالم أفارق الانبياء والصالحين في الدنيا فأرجو أن لا أفارقهم في القيامة قال تعالى فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين الآتية (الفائدة الثالثة) اعلم ان أهل الهندسة قالوا الخط المستقيم أقصر خط يصل بين نقطتين فالخصل ان الخط المستقيم أقصر من جميع الخطوط المعوجة فكان العبد يقول اهدنا الصراط المستقيم لوجوه (الأول) انه أقرب الخطوط وأقصرها وأنا عاجز فلا يليق بضعي الا الطريق المستقيم (والثاني) ان المستقيم واحد وما عداها معوجة وبعضه يشبهه بعضا في الاعوجاج فيشبهه الطريق على أنما المستقيم فلا يشابه غيره فكان أبعد عن الخوف والآفات وأقرب الى الامان (والثالث) الطريق المستقيم يوصل الى المقصود والمعوج لا يوصل اليه (الرابع) المستقيم لا يتغير والمعوج يتغير فهذه الاسباب سأل الصراط المستقيم والله أعلم

(الفصل الثامن) في تفسير قوله صراط الذين أنعمت عليهم وفيه فوائد (الفائدة الأولى) في حد النعمة وقد اختلف فيها فتم من قال انها عبارة عن المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير ومنهم من يقول المنفعة الحسنة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير قالوا وانما زادت هذا القيد لان النعمة يستحق بها الشكر واذا كانت قبضة لا يستحق بها الشكر والحق ان هذا القيد غير معتبر لانه يجوز ان يستحق الشكر بالاحسان وان كان فله محظورا لان جهة استحقاق الشكر غير جهة استحقاق الذنب والعقاب فأى امتناع في اجتماعهما لا ترى ان الفاسق يستحق بانعامه الشكر والذم بعصية الله فلم لا يجوز ان يكون الامر هاهنا كذلك وتراجع الى تفسير الحد المذكور فنقول انما قولنا النعمة فلان المضرة المحضة لا تكون نعمة وقولنا المفعولة على جهة الاحسان لانه لو كان نفعا حقا وقصد الفاعل به نفع نفسه لانفع المفعول به لا يكون نعمة وذات كس أحسن الى جاريته ليربح عليها اذا عرفت حد النعمة فيتمتع عليه فروع (الفروع الأولى) اعلم ان كل ما يصل الى الخلق من النفع ودفع الضرر فهو من الله تعالى على ما قال تعالى وما يكف من نعمه فمن الله ثم ان النعمة على ثلاثة اقسام (أحدها) نعمة تفردها الله بما يجادها نحو ان خلق ورزق (وثانيهما) نعمة وصلت اليها من جهة غير الله في ظاهر الامر وفي الحقيقة فهي أيضا انعامات من الله تعالى وذلك لانه تعالى هو الخالق لتلك النعمة والخالق لذلك المنعم والخالق لادعية الانعام تلك النعمة في قلب ذلك المنعم الا انه تعالى لما أجرى تلك النعمة على يد ذلك العبد كان ذلك العبد مستكورا ولكن المشكور في الحقيقة هو الله تعالى ولهذا قال ان اشكرني ولو لوالديك الى المصير فبدأ بنفسه تديها على ان انعام الخلق لا يتم الا بانعام الله (وثالثها) نعم وصلت من الله بالاسباب طاعتنا وهي أيضا من الله تعالى لانه لو ان الله سبحانه وتعالى وقفنا لطاعات وأعمالنا عليها وهدانا اليها وأزاح الاعذار عنا والامسا وصلنا الى شيء منها انظر بهم هذا التقرير ان جميع النعم في الحقيقة من الله تعالى (الفروع الثانية) ان أول نعم الله على العبيد هو ان خلقهم احياء ويدل عليه العقل والنقل أما العقل فهو ان الشيء لا يكون نعمة الا اذا كان بحيث يمكن الانتفاع به ولا يمكن الانتفاع به الا عند حصول الحياة فان الجماد الميت لا يمكنه ان يتنفع بشيء فثبت ان أصل جميع النعم هو الحياة وأما النقل فهو انه تعالى قال كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم ثم قال عقبه هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا فبدأ بذكر الحياة وفي بذكر الاشياء التي يتنفع بها وذلك يدل على ان أصل جميع النعم هو الحياة (الفروع الثالثة) اختلفوا في انه هل الله تعالى نعمة على الكفار أم لا فقال بعض أصحابنا ليس الله تعالى على الكافر نعمة وقالت المعتزلة لله على الكافر نعمة دينية ونعمة دنيوية واحتج الاصحاب على صحة قولهم بالقرآن والمعقول أنما القرآن فآياته (احداها) قوله تعالى صراط الذين أنعمت عليهم وذلك لانه لو كان لله على الكافر نعمة لكانوا داخلين تحت قوله أنعمت عليهم ولو كان كذلك لكان قوله اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم طلبا للصراط الكفار وذلك باطل فثبت بهذه الآية انه ليس لله نعمة على الكفار فان قالوا ان قوله الصراط يدفع ذلك فلنسان قوله صراط الذين أنعمت عليهم بدل من قوله

الصراط المستقيم فكان التقدير اهدانا صراط الذين أنعمت عليهم - وحينئذ يعود المذمور المذكور  
(والآية الثمانية) قوله تعالى ولا تحسبن الذين كرهوا انما على اهلهم خير لانفسهم انما على اهلهم ليزدادوا انما  
وأما المعقول فهو ان نعم الدنيا في مقابلة عذاب الآخرة على الدوام قليلة كك القطرة في البحر ومثل هذا  
لا يكون نعمة بدليل ان من جعل السم في الحلواء لم يعد النفع الحاصل منه نعمة لاجل ان ذلك النفع حقير  
في مقابلة ذلك الضرر الكثير فكذا هاهنا وأما الذين قالوا ان الله على الكافرين بما كثيرا فقد احتجوا بآيات  
(احداها) قوله تعالى يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذي خالقكم والذي من قبلكم لعلكم تتقون الذي جعل  
لكم الارض فراشا والسماء بناء فنبه على انه يجب على الكل طاعة الله لئلا يهلككم هذه النعم العظيمة (وثانيها)  
قوله كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم ذلك في معرض الامتنان وشرح النعم (وثالثها) قوله  
تعالى يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم (ورابعها) قوله تعالى وقليل من عبادي الشكور وقول  
ابليس ولا تجدا أكثرهم شاكرين ولولم تحصل النعم لم يلزم الشكور ولم يلزم من عدم اقدامهم على الشكور محذور  
لان الشكور لا يمكن الا عند حصول النعمة (الفائدة الثمانية) قوله اهدانا الصراط المستقيم صراط الذين  
أنعمت عليهم - يدل على امامة أبي بكر رضي الله عنه لانا ذكرنا ان تقدير الآية اهدانا صراط الذين أنعمت  
عليهم والله تعالى - بين في آية أخرى ان الذين أنعم الله عليهم من هم فقال أو تلك الذين أنعم الله عليهم - من  
النبیین والصدیقین الآية ولا شك ان رأس الصدیقین ورئيسهم أبو بكر الصدیق رضي الله عنه فكان معنى  
الآية ان الله أمرنا ان نطلب الهداية التي كان عليها أبو بكر الصدیق وسائر الصدیقین ولو كان أبو بكر ظالما لما  
جاز لاقتدائه فثبت بما ذكرناه دلالة هذه الآية على امامة أبي بكر رضي الله عنه (الفائدة الثالثة) قوله  
أنعمت عليهم يتناول كل من كان لله عليه نعمة وهذه النعمة اما أن يكون المراد منها نعمة الدنيا ونعمة الدين  
ولما بطل الأول ثبت ان المراد منه نعمة الدين فنقول كل نعمة دينية سوى الايمان فهي مشروطة بحصول  
الايمان وأما النعمة التي هي الايمان فيمكن حصولها خالصا عن سائر النعم الدينية وهذا يدل على ان المراد  
من قوله أنعمت عليهم - هو نعمة الايمان فرجع حاصل القول في قوله اهدانا الصراط المستقيم صراط الذين  
أنعمت عليهم - انه طلب لنعمة الايمان واذا ثبت هذا الاصل فنقول يتفرع عليه أحكام (الحكم  
الاول) انه ما ثبت ان المراد من هذه النعمة نعمة الايمان ولفظ الآية صريح في ان الله تعالى هو المنعم بهذه  
النعمة ثبت ان خالق الايمان والمعطى للايمان هو الله تعالى وذلك يدل على فساده قول المعتزلة ولان الايمان  
أعظم النعم فلو كان فاعله هو العبد لكان انعام العبد أشرف وأعلى من انعام الله ولو كان كذلك لما حسن  
من الله أن يذكر انعامه في معرض التعظيم (الحكم الثاني) يجب أن لا يبقى المؤمن مخلدا في النار لان  
قوله أنعمت عليهم مذكور في معرض التعظيم لهذا الانعام ولولم يكن له أثر في دفع العقاب المؤبد لكان قليل  
الفائدة فما كان يحسن من الله تعالى ذكره في معرض التعظيم (الحكم الثالث) دلل الآية على انه  
لا يجب على الله رعاية الصلاح والاصح في الدين لانه لو كان الارشاد واجبا على الله لم يكن ذلك انعاما لان  
أداء الواجب لا يكون انعاما وحيث سماه الله تعالى انعاما علمنا انه غير واجب (الحكم الرابع) لا يجوز أن  
يكون المراد بالانعام هو ان الله تعالى أقدر المكلف عليه وأرشده اليه وأزاح اعذاره وعلله عنه لان كل ذلك  
حاصل في حق الكفار فلما خص الله تعالى بعض المكلفين بهذا الانعام مع ان هذا الاقدار وازاحة العذر  
في حق الكل علمنا ان المراد من الانعام ليس هو اقدار عليه وازاحة الموانع عنه

(الفصل التاسع) في قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين وفيه فوائد (الفائدة الاولى) المشهور ان  
المغضوب عليهم هم اليهود لقوله تعالى من لعنه الله و غضب عليه والضالين هم النصارى لقوله تعالى قد ضلوا  
من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل وقيل هذا ضعيف لان متكبري الصانع والمشركين أخبت دينا  
من اليهود والنصارى فكان الاحتراز عن دينهم أولى بل الاولى أن يحمل المغضوب عليهم على كل من أخطأ  
في الاعمال الظاهرة وهم الفاسق ويحمل الضالون على كل من أخطأ في الاعتقاد لان اللفظ عام والتقييد



خلاف الاصل ويحتمل أن يقال المغضوب عليهم هم الكفار والضالون هم المنافقون وذلك لانه تعالى  
 بدأ بذكر المؤمنين رائئنا عليهم في خمس آيات من أول البقرة ثم اتبعه بذكر الكفار وهو قوله ان الذين كفروا  
 ثم اتبعه بذكر المنافقين وهو قوله ومن الناس من يقول آمنا فكذبا ها هنا بدأ بذكر المؤمنين وهو قوله  
 أنعمت عليهم ثم اتبعه بذكر الكفار وهو قوله غير المغضوب عليهم ثم اتبعه بذكر المنافقين وهو قوله ولا  
 الضالين (الفائدة الثانية) لما حسم الله عليهم بكونهم ضالين امتنع كونهم مؤمنين والالزم  
 انقلاب خبر الله الصدق كذبا وذلك محال والمفضى الى المحال محال (الفائدة الثالثة) قوله غير  
 المغضوب عليهم ولا الضالين يدل على ان أحدا من الملائكة والانبيا عليهم السلام ما أقدم على عمل يخالف  
 قول الذين أنعم الله عليهم ولا على اعتقاد يخالف اعتقاد الذين أنعم الله عليهم لانه لو صدر عنه ذلك لكان  
 قد ضل عن الحق لقوله تعالى فماذا بعد الحق الا الضلال ولو كانوا ضالين لما جاز الاقدام عليهم ولا الاهتداء  
 بطريقهم ولو كانوا خارجين عن قوله أنعمت عليهم ولما كان ذلك باطلا علمناهم هذه الآية عصمة الانبياء  
 والملائكة عليهم السلام (الفائدة الرابعة) الغضب تغير يحصل عند غليان دم القلب شهوة الشهوة الاتقام  
 واعلم ان هذا على الله تعالى محال لكن ها هنا قاعدة كلية وهي ان جميع الاعراض النفسانية أعنى الرحمة  
 والفرح والسرور والغضب والحياء والغيرة والمكرو والخداع والتكبر والاستهزاء أوائل وانها غايات ومثاله  
 الغضب فان أوله غليان دم القلب وغايته ارادة ايصال الضرر الى المغضوب عليه فلفظ الغضب في حق الله  
 تعالى لا يحمل على أوله الذي هو غليان دم القلب بل على غايته الذي هو ارادة الاضرار وأيضا الحياء له أول  
 وهو انكسار يحصل في النفس وله غرض وهو ترك الفعل فلفظ الحياء في حق الله يحمل على ترك الفعل لا على  
 انكسار النفس وهذه قاعدة شريفة في هذا الباب (الفائدة الخامسة) قالت المعتزلة غضب الله عليهم  
 يدل على كونهم فاعلين للقبائح باختيارهم والالكان الغضب عليهم ظلمان الله تعالى وقال المعتزلة لما ذكر  
 غضب الله عليهم وأتبعه بذكر كونهم ضالين دل ذلك على ان غضب الله عليهم علمه لكونهم ضالين وحينئذ  
 تكون صفة الله تعالى مؤثرة في صفة العبد أم لا لو قلنا ان كونهم ضالين يوجب غضب الله عليهم لزم أن تكون  
 صفة العبد مؤثرة في صفة الله تعالى وذلك محال (الفائدة السادسة) أول السورة مشتمل على الحمد لله  
 والثناء عليه والمدح له وآخرها مشتمل على الذم للمعرضين عن الايمان به والاقرار بطاعته وذلك يدل على ان  
 مطلع الخبرات وعنوان السمادات هو الاقبال على الله تعالى ومطلع الاوقات ورأس المخافات هو الاعراض  
 عن الله تعالى والبعدهن طاعته والاجتناب عن خدمته (الفائدة السابعة) دات هذه الآية على  
 ان المكافئين ثلاث فرق أهل الطاعة واليهم الاشارة بقوله أنعمت عليهم وأهل المعصية واليهم الاشارة بقوله  
 غير المغضوب عليهم وأهل الجهل في دين الله والكفر واليهم الاشارة بقوله ولا الضالين فان قيل لم تقدم ذكر العصاة  
 على ذكر الكفرة فلماذا لا نكل واحد يحترز عن الكفر اما قد لا يحترز عن الفسق فكان أهم فلماذا السبب قدم  
 (الفائدة الثامنة) في الآية سؤال وهو ان غضب الله انما تولد عن علمه بصدد راقبته والجنابة عنه فهذا  
 العلم اما ان يقال انه قديم أو محدث فان كان هذا العلم قديما فلم خلقه ولم أخرجه من العدم الى الوجود مع علمه  
 بأنه لا يتقدم من دخوله في الوجود الا العذاب الدائم ولان من كان غضبان على الشيء كيف يعقل اقدامه  
 على ايجابه وعلى تكوينه وأما ان كان ذلك العلم حادثا ما كان البارئ تعالى محال للحوادث ولانه يلزم أن  
 يفقه احداث ذلك العلم الى سبق علم آخرو يتسلسل وهو محال وجوابه يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد  
 (الفائدة التاسعة) في الآية سؤال آخر وهو ان أنعم الله عليه امتنع أن يكون مغضوبا عليه وأن  
 يكون من الضالين فلماذا كره قوله أنعمت عليهم فما الفائدة في ان ذكر عقبيه غير المغضوب عليهم ولا الضالين  
 والجواب الايمان انما يكمل بالرجاء والخوف كما قال عليه السلام لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لا تعدل قوله  
 صراط الذين أنعمت عليهم يوجب الرجاء الكامل وقوله غير المغضوب عليهم ولا الضالين يوجب الخوف  
 الكامل وحينئذ يقوى الايمان بركنيه وطرفيه وينتهي الى حد الكمال (الفائدة العاشرة) في الآية

سؤال آخر ما الحكمة في انه تعالى جعل المقبولين طائفة واحدة وهم الذين أنعم الله عليهم والمردودين فريقين المقضوب عليهم والضالين والحواب ان الذين كانت نعم الله عليهم هم الذين جعلوا بين معرفة الحق لذاته والخير لاجل العمل به فهو ولا هم المرادون بقوله أنعمت عليهم فان اختلف قيدا العمل فهم الفسقة وهم المقضوب عليهم كما قال تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالد فيها وغضب الله عليه وانه وان اختلف قيدا العلم فهم الضالون لقوله تعالى فماذا بهد الحق الا الضلال وهذا آخر كلامنا في تفسير كل واحدة من آيات هذه السورة على التفصيل والله أعلم

(القسم الثاني) الكلام في تفسير مجموع هذه السورة وفيه فصول

(الفصل الاول) في الاسرار العقلية المستنبطة من هذه السورة اعلم ان عالم الدنيا عالم الكدورة وعالم الآخرة عالم الصفا فالآخرة بالنسبة الى الدنيا كالاصل بالنسبة الى الفرع وكالجسم بالنسبة الى الظل فكل ما في الدنيا فلا بد له في الآخرة من أصل والا كان كالمسراب الباطل والخيال العاطل وكل ما في الآخرة فلا بد له في الدنيا من مثال والا كان كالشجرة بلا ثمرة وه دلول بلا دليل فعالم الروحانيات عالم الاضواء والانوار والبهجة والسرور واللذة والحبور ولا شك ان الروحانيات مختلفة بالكمال والنقصان ولا بد أن يكون منها واحد هو أشرفها وأعلىها وأكملها وأبهرها وأبكرها ويكون مساويا في طاعته وتحت أمره ونهيه كما قال ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين وأيضا فلا بد في الدنيا من شخص واحد هو أشرف أئمة ص هذا العالم وأكملها وأعلىها وأبهرها ويكون كل مساويا في هذا العالم تحت طاعته وأمره فاطاع الاول هو المطاع في عالم الروحانيات والمطاع الثاني هو المطاع في عالم الجسمانيات فذالك مطاع العالم الاعلى وهذا مطاع العالم الاسفل وما ذكرنا ان عالم الجسمانيات كاطل لعالم الروحانيات وكالآثر ووجب أن يكون بين هذين المطاعين ملاقاته وقارنه ومجانسة فالمطاع في عالم الارواح هو المصدر والمطاع في عالم الاجسام هو المظهر والمصدر هو الرسول الملكي والمظهر هو الرسول البشري وبهما يتم أمر السموات في الآخرة وفي الدنيا واذا عرفت هذا فقول كمال حال الرسول البشري انما يظهر في الدعوة الى الله وهذه الدعوة انما تتم بأمر سبعة ذكرها الله تعالى في خاتمة سورة البقرة وهي قوله والمؤمنون كل آمن بالله الآية ويندرج في أحكام الرسل قوله لا نفرق بين أحد من رسله فهذه الاربعة متعاقبة بمعرفة المبدأ وهي معرفة الربوبية ثم ذكر بها ما يتبع بمعرفة العبودية وهو بـ في علي أمرين أحدهما المبدأ والثاني الكمال فالمبدأ هو قوله تعالى وقالوا سمعنا وأطعنا لان هذا المعنى لا بد منه لمن يريد الذهاب الى الله وأما الكمال فهو التوكل على الله والاتجاه بالكلية اليه وهو قوله غفرنا لك ربنا وهو قطع النظر عن الاعمال البشرية والطاعات الانسانية والاتجاه بالكلية الى الله تعالى وطلب الرحمة منه وطلب الغفرة ثم اذا تمت معرفة الربوبية بسبب معرفة الاصول الاربعة المذكورة وتمت معرفة العبودية بسبب معرفة هذين الاصلين المذكورين لم يبق بعد ذلك الا الذهاب الى حضرة الملك الوهاب والاستعداد للذهاب الى المعاد وهو المراد من قوله واليك المصير ويظهر من هذا ان مراتب ثلاثة المبدأ والوسط والمعاد أما المبدأ فانما يكمل معرفته بمعرفة أمور أربعة وهي معرفة الله والملائكة والكتب والرسول وأما الوسط فانما يكمل معرفته بمعرفة أمرين مهمين وأطعنا ما يب عالم الاجساد وغفرنا لك ربنا نصيب عالم الارواح وأما النهاية فهي انما تتم بامر واحد وهو قوله واليك المصير فابتداء الامر أربعة وفي الوسط صارتين وفي النهاية صاروا واحدا وما ثبتت هذه المراتب السبع في المعرفة تفرغ عنها سبع مراتب في الاعمال والتضرع فأولها قوله ربنا لا تؤاخذنا ان نسئنا أو اخطأنا وخذنا نسيان هو المذكور كما قال تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا الله الذي كرمكم كثيرا وقوله واذكر ربك اذ نسيت وقوله تذكروا فاذا هم مبصرون وقوله واذكروا اسم ربك وهذا الذبح كراما يحصل بقوله بسم الله الرحمن الرحيم (وثانيها) قوله ربنا ولا تجعل عمل علينا صرا كما جعلته على الذين من قبلنا وذفع الاصرار والامر وهو النقل بوجب الحمد وذلك انما يحصل بقوله الحمد لله رب العالمين (وثالثها) قوله

وبنا ولا نجحنا ما لا طاعة لنا به وذلك اشارة الى كمال رحمته وذلك هو قوله الرحمن الرحيم (ورابهها) قوله  
 واعف عنا لانك انت المالك للقضاء والحكومة في يوم الدين وهو قوله مالك يوم الدين (وخاصها) قوله  
 تعالى واغفر لنا لاننا في الدنيا عبدناك واستعنا بك في كل المهمات وهو قوله اياك نعبد واياك نستعين  
 (وسادسها) قوله وارحمتنا لاننا طلبنا الهداية منك في قولنا اهدنا الصراط المستقيم (وسابعها) قوله انت  
 مولانا فانصرنا على القوم الكافرين وهو المراد من قوله غير المغضوب عليهم ولا الضالين فهذه المراتب السبع  
 المذكورة في آخر سورة البقرة ذكرها محمد عليه السلام في عالم الروحانيات عند صعوده الى المعراج فلما نزل  
 من المعراج فاض أثر المصدر على المظهر فوقع التعبير عنها بسورة الفاتحة فنقرأها في صلواته صعدت هذه  
 الانوار من المظهر الى المصدر فكانت هذه الانوار في عهد محمد عليه السلام من المصدر الى المظهر فلهذا  
 السبب قال عليه السلام الصلاة معراج المؤمن

(الفه ————— الثاني) في مداخل شيطان اعلم ان المداخل التي يأتي الشيطان من قبلها في الاصل  
 ثلاثة الشهوة والغضب والهوى فالشهوة بهيمة والغضب سبعية والهوى شيطانية فالشهوة آفة  
 لكن الغضب أعظم منه والغضب آفة لكن الهوى أعظم منه فقوله تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء  
 المراد آثار الشهوة وقوله والمنكر المراد منه آثار الغضب وقوله والبغى المراد منه آثار الهوى فبالشهوة  
 يصير الانسان ظالما لنفسه وبالغضب يصير ظالما للغير وبالهوى يتعدى ظلمه الى حضرة جلال الله تعالى  
 ولهذا قال عليه السلام الظلم ثلاثة فظلم لا يغفر وظلم لا يترك وظلم عسى الله أن يتركه فالظلم الذي لا يغفر هو  
 الشرك بالله والظلم الذي لا يترك هو ظلم العباد بعضهم بعضا والظلم الذي عسى الله أن يتركه هو ظلم الانسان  
 نفسه فغشأ الظلم الذي لا يغفر هو الهوى وغشأ الظلم الذي لا يترك هو الغضب وغشأ الظلم الذي عسى الله أن  
 يتركه هو الشهوة ثم لها نتائج فالحرص والبخل نتيجة الشهوة والعجب والكبر نتيجة الغضب والكفر والبدعة  
 نتيجة الهوى فاذا اجتمعت هذه الستة في بنى آدم تولد منها سابع وهو الحسد وهو نهاية الاخلاق الذميمة  
 كما ان الشيطان هو النهاية في الاشخاص المذمومة ولهذا السبب ختم الله مجامع الشرور الانسانية بالحسد  
 وهو قوله ومن شر حسد اذ احسد كما ختم مجامع الخبائث الشيطانية بالوسوسة وهو قوله يوسوس في صدور  
 الناس من الجنة والناس فليس في بنى آدم شر من الحسد كما انه ليس في الشياطين شر من الوسواس بل  
 قيل الحاسد شر من ابليس لان ابليس روى انه اتى باب فرعون وقرع الباب فقال فرعون من هذا فقال  
 ابليس لو كنت الهاما جاهلتني فلما دخل قال فرعون أنعرف في الارض شر امنى ومنك قال نعم الحاسد  
 وبالْحَسَدِ وقعت في هذه المحنة اذا عرفت هذا فنقول أصول الاخلاق القبيحة هي تلك الثلاثة والاولاد  
 والنتائج هي هذه السبعة المذكورة فانزل الله تعالى سورة الفاتحة وهي سبع آيات لحسم هذه الآفات  
 السبع وأيضا أصل سورة الفاتحة هو التسمية وفيها الاسماء الثلاثة وهي في مقابلة تلك الاخلاق الاصلية  
 الفاسدة فالاسماء الثلاثة الاصلية في مقابلة الاخلاق الثلاثة الاصلية والآيات السبع التي هي الفاتحة  
 في مقابلة الاخلاق السبعة ثم ان جملة القرآن كالنتائج والشعب من الفاتحة وكذا جميع الاخلاق الذميمة  
 كالنتائج والشعب من تلك السبعة فلا جرم القرآن كله كالعلاج لجميع الاخلاق الذميمة اما بيان ان  
 الامهات الثلاثة في مقابلة الامهات الثلاثة فنقول ان من عرف الله وعرف انه لاله الا الله تباعد عنه  
 الشيطان والهوى لان الهوى الهوى الهوى الهوى الله يعبد بدليل قوله تعالى أفأريت من اتخذ الهه هواه وقال تعالى  
 الهوى يا موسى خاف هو الفانى ما خلقت خلقا نازعنى في ملكي الا الهوى ومن عرف انه رحمن لا يغضب لان  
 منشأ الغضب طلب الولاية والولاية للرحمن لقوله تعالى الملك يومئذ الحق للرحمن ومن عرف انه رحيم وجب  
 انه يشبهه به في كونه رحيمًا واذا صار رحيمًا لم يظلم نفسه ولم يظلمه بالافعال البهيمية وأما الاولاد السبعة  
 فهي في مقابلة الآيات السبع وقيل أن مخصوص في بيان تلك المعارضة ذكر دققة أجرى وهي انه تعالى ذكر تلك  
 الاسماء الثلاثة المذكورة في التسمية في نفس السورة وذكر معها من آخرين وهو ما الرب والمالك فالرب

قريب من الرحيم اقوله سلام قولنا من رب رحيم والمالك قريب من الرحمن لقوله تعالى الملائكة يومئذ الحق  
للرحمن فخلصت هذه الاسماء الثلاثة الرب والمالك والاله فهذه الاسباب ختم الله آخسورا القرآن عليها والتقدير  
كانه قيل ان أتاك الشيطان من قبل الشهوة فقل أعوذ برب الناس وان أتاك من قبل الغضب فقل ملك  
الناس وان أتاك من قبل الهوى فقل اله الناس وترجع الى بيان معارضة تلك السبعة بقول من قال الحمد لله  
فقد شكر الله واكتفى بالخالص فزال التثنية ومن عرف انه رب العالمين زال حرصه فيما لم يجده فيما وجد  
فاندفعت عنه آفة الشهوة ولذا انها ومن عرف انه مالك يوم الدين بعد ان عرف انه الرحمن الرحيم زال غضبه  
ومن قال اياك نعبد واياك نستعبد زال كبره بالاول وعجبه بالثاني فاندفعت عنه آفة الغضب بولديها فاذا قال  
اهدنا الصراط المستقيم اندفع عنه شيطان الهوى واذا قال صراط الذين انعمت عليهم زال عنه كفره  
وشبهته واذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين اندفعت عنه بدعته فثبت ان هذه الايات السبع دافعة  
لتلك الاخلاق القبيحة السبعة

(الفصل الثالث) في تقرير ان سورة الفاتحة جامعة لكل ما يحتاج الانسان اليه في معرفة  
المبدأ والوسط والمعاد اعلم ان قوله الحمد لله اشارة الى اثبات الصانع المختار وتقديره ان المعتمد في اثبات  
الصانع في القرآن هو الاستدلال بحقيقة الانسان على ذلك ألا ترى ان ابراهيم عليه السلام قال ربي الذي يحيي  
ويميت وقال في موضع آخر الذي خلقني فهو يهدين وقال موسى عليه السلام ربنا الذي أعطى كل شئ  
خلقته ثم هدى وقال في موضع آخر ربكم ورب آبائكم الاولين وقال تعالى في أول سورة البقرة يا ايها الناس  
اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون وقال في أول ما أنزله على محمد عليه السلام اقرأ  
باسم ربك الذي خلق الانسان من علق فهذه الايات الست تدل على انه تعالى استدل بحقائق الانسان  
على وجود الصانع تعالى واذا تأملت في القرآن وجدت هذا النوع من الاستدلال فيه كثيرا جدا واعلم  
ان هذا الدليل كما انه في نفسه هو دليل فكذلك هو ونفسه انعام عظيم فهذه الحالة من حيث انها تعرف  
العبد وجود الاله دليل ومن حيث انه نفع عظيم وصل من الله الى العبد انعام فلا جرم هو دليل من وجه  
وانعام من وجه والانعام متى وقع بقصد الصانع الى ايقاعه انما ما كان يستحق هو الحد وحدث بدن  
الانسان أيضا كذلك وذلك لان تولد الاعضاء المختلفة للطبايع والصور والاشكال من النطفة المتشابهة  
الاجزاء لا يمكن الا اذا قصد الخالق ايجاد تلك الاعضاء على تلك الصور والطبايع فحدث هذه الاعضاء  
المختلفة يدل على وجود صانع عالم بالمعلومات قادر على كل المقدورات قصد بحكمته واحسانه خالق هذه  
الاعضاء على الوجه المطابق لمصالحنا الموافقة لنا فنعنا ومتى كان الامر كذلك كان مستحقا للحمد والثناء فقوله  
الحمد لله يدل على وجود الصانع وعلى علمه وقدرته ورحمته وبكال حكمته وعلى كونه مستحقا للحمد والثناء  
والتعظيم فيكون قوله الحمد لله دالا على جملة هذه المعاني وأما قوله رب العالمين فهو يدل على ان ذلك الاله  
واحد وان كل العالمين ملكه وملكه وامن في العالم اله سواء ولا معبود غيره وأما قوله الرحمن الرحيم فيدل  
على ان الاله الواحد الذي لا اله سواء موصوف بحال الرحمة والكرم والفضل والاحسان قبل الموت  
وعند الموت وبعد الموت وأما قوله مالك يوم الدين فيدل على ان من لوازم حكمته ورحمته ان يحصل به هذا  
اليوم يوم آخر يظهر فيه تمييز المحسن عن المسيء ويظهر فيه الاتصاف للمظلومين من الظالمين ولولم يحصل  
هذا البعث والحشر لقدح ذلك في كونه رحمانا رحيميا اذا عرفت هذا ظهر ان قوله الحمد لله يدل على وجود  
الصانع المختار وقوله رب العالمين يدل على وحدانيته وقوله الرحمن الرحيم يدل على رحمته في الدنيا والآخرة  
وقوله مالك يوم الدين يدل على كمال حكمته ورحمته بسبب خلق الدار الآخرة والى هاهنا ما يحتاج اليه  
في معرفة الربوبية أما قوله اياك نعبد واياك نستعبد الى آخر السورة فهو اشارة الى الامور التي لا بد من معرفتها في تقرير  
العبودية وهي محصورة في نوعين الاعمال التي يأتي بها العبد والامارات المنفردة على تلك الاعمال أما الاعمال  
التي يأتي بها العبد فلها ركبان (أحدهما) انسانيته بالعبادة واليه الاشارة بقوله اياك نعبد (والثاني)

عليه بأن لا يـ ~~منه~~ الاثنان به الا باعانة الله واليه الاشارة بقوله واياك نستعين وهاهنا ينفخ الجبر الواسع  
 في الجبر والقدرة واما الاثمار المتفرقة على تلك الاعمال فهي حصول الهداية والانكشاف والنجلي واليه  
 الاشارة بقوله اهدنا الصراط المستقيم ثم ان اهل العالم ثلاث طوائف (الطائفة الاولى) الكمالون  
 المحقون المخلصون وهم الذين جمعوا بين معرفة الحق لذاته ومعرفة الخير لاجل العمل به واليه الاشارة بقوله  
 اهدت عليهم (والطائفة الثانية) الذين اخلوا بالاعمال الصالحة وهم الضيقة واليه الاشارة بقوله غير  
 المغضوب عليهم (الطائفة الثالثة) الذين اخلوا بالاعتقادات الصحيحة وهم اهل البدع والكفر واليه  
 الاشارة بقوله ولا الضالين اذ عرفت هذا فنقول استكمال النفس الانسانية بالمعارف والعلوم على قسمين  
 (أحدهما) أن يحاول تخصيصها بالفكر والتفكير والاستدلال (والثاني) أن تصل اليه محمولات  
 المتقدمين فتستكمل نفسه وقوله اهدنا الصراط المستقيم اشارة الى القسم الاول وقوله صراط الذين  
 أنعمت عليهم اشارة الى القسم الثاني ثم في هذا القسم طلب أن يكون اقتداؤه بأقوال الطائفة  
 المحقة الذين جمعوا بين العقائد الصحيحة والاعمال الصالحة وتبرأ من أن يكون اقتداؤه بالطائفة الذين اخلوا  
 بالاعمال الصحيحة وهم المغضوب عليهم أو بالطائفة الذين اخلوا بالعقائد الصحيحة وهم الضالون وهذا آخر  
 السورة وعند الوقوف على ما نخصناه يظهر أن هذه السورة جامعة لجميع المقامات المعبرة في معرفة الربوبية  
 ومعرفة العبودية

(الفصل الرابع) قال عليه السلام حكاية عن الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين  
 فاذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم يقول الله تعالى ذكرني عبدى واذا قال الحمد لله رب العالمين يقول  
 الله حمدى عبدى واذا قال الرحمن الرحيم يقول الله عظمى عبدى واذا قال مالك يوم الدين يقول الله حمدى  
 عبدى وفي رواية أخرى فوض الى عبدى واذا قال اياك نعبد يقول الله عبدى عبدى واذا قال واياك  
 نستعين يقول الله تعالى توكل على عبدى وفي رواية أخرى فاذا قال اياك نعبد واياك نستعين يقول الله تعالى  
 هذا بينى وبين عبدى واذا قال اهدنا الصراط المستقيم يقول الله هذا عبدى ولعبدى ما سأله فوائدها  
 الحديث (الفائدة الاولى) قوله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين يدل على ان مدار الشرائع  
 على رعاية مصالح الخلق كما قال تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم وان أسأتم فلها وذلك لان أهم المهمات  
 للعبد أن يستنير قلبه بمعرفة الربوبية ثم بمعرفة العبودية لانه انما خلق لرعاية هذا العهد كما قال وما خلقت الجن  
 والانس الا ليعبدون وقال انا خلقنا الانسان من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سميعا بصيرا وقال يا بنى  
 اسرائيل اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم وأوفوا بعهدى أوفى بهم ولم اكن الامم كذلك لاجرم أنزل الله  
 هذه السورة على محمد عليه السلام وجعل النصف الاول منها فى معرفة الربوبية والنصف الثانى منها  
 فى معرفة العبودية حتى يكون هذه السورة جامعة لكل ما يحتاج اليه فى الوفاء بذلك العهد (الفائدة  
 الثانية) الله تعالى سمى الفاتحة باسم الصلاة وهذا يدل على أحكام (الحكم الاول) ان عند عدم  
 الفاتحة وجب أن لا تحصل الصلاة وذلك يدل على ان قراءة الفاتحة ركن من أركان الصلاة كما يقوله أصحابنا  
 ويتأ كدهذا الدليل يدل على أخرى (أحدها) انه عليه السلام واطب على قراءتها فوجب أن يجب علينا  
 ذلك لتوالة تعالى فاتبعوه وقرءه عليه السلام صلوا كما رأيتونى أصلى (وثانيها) ان الخلق الراشدين  
 واطبوا على قراءتها فوجب أن يجب علينا ذلك لقوله عليه السلام عليكم بسنتى وسنة الخلق الراشدين من  
 بعدى (وثالثها) ان جميع المسلمين شرقا وغربا لا يصلون الا بقراءة الفاتحة فوجب أن تكون متابعتهم  
 واجبة فى ذلك لقوله تعالى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم (ورابعها) قوله عليه  
 السلام لا صلاة الا بفاتحة الكتاب (وخامسها) قوله تعالى فاقروا ما تيسر من القرآن وقوله فاقروا أمر  
 وظاهره الوجوب فكانت قراءة ما تيسر من القرآن واجبة وقراءة غير الفاتحة ليست واجبة فوجب أن  
 تكون قراءة الفاتحة واجبة على الظاهر الامر (سادسها) ان قراءة الفاتحة أحوط فوجب المصير اليها

لقوله عليه السلام دع ما يريكم الى ما لا يريكم (وسابها) ان الرسول عليه السلام واظب على قراءتها  
فوجب أن يكون العدول عنه محرما لقوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن أمره (وثانها) انه لانزاع  
بين المسلمين ان قراءة الفاتحة في الصلاة أفضل وأكمل من قراءة غيرها اذا ثبت هذا فقول التكليف كان  
متوجها على العبادة بقامة الصلاة والاصل في الثابت البقاء حكمه بنا بالخروج عن هذه العهدة عند الايمان  
بالصلاة مؤداة بقراءة الفاتحة وقد دللنا على ان هذه الصلاة أفضل من الصلاة المؤداة بقراءة غير الفاتحة  
ولا يلزم الخروج عن العهدة بالعمل الكامل للخروج عن العهدة بالعمل الناقص فعند اقامة الصلاة  
المشقة على قراءة غير الفاتحة وجب البقاء في العهدة (وثانها) ان المقصود من الصلاة حصول ذكر  
القلب لقوله تعالى وأقم الصلاة لذكري وهذه السورة مع كونها مختصرة جامعة لمقامات الربوبية والعبودية  
والمقصود من جميع التكليف حصول هذه المعارف ولهذا السبب جعل الله هذه السورة معادلة لكل  
القرآن في قوله ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم فوجب أن لا يقوم غيرها مقامها البتة  
(وعاشرها) ان هذا الخبر الذي روينا يدل على ان عند فقدان الفاتحة لا تحصل الصلاة (العاشرة الثالثة)  
انه قال اذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم يقول الله تعالى ذكرني عبدى وفيه أحكام (أحدها) انه تعالى  
قال فاذا كرونى اذكركم فيها هنا لما أقدم العبد على ذكر الله لا جرم ذكره تعالى في ملائكة خير من ملائكة  
(وثانيها) ان هذا يدل على ان مقام الذكر مقام عال شريف في العبودية لانه وقع الابتداء به وبما يدل على  
كماله انه تعالى أمر بالذكرك فقال اذ كرونى اذكركم ثم قال يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا ثم  
قال الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ثم قال ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان  
تذكروا فاذا هم مبصرون فلم يبالغ في تفرير ثبتي من مقامات العبودية مثل ما بالغ في تفرير مقام الذكر  
(وثالثها) ان قوله ذكرني عبدى يدل على ان قولنا الله اسم علم لذاته المخصوصة اذ لو كان اسما مشتقا لكان  
مفهوما ومفهوما كاي ولو كان كذلك لما صارت ذاته المخصوصة الميمنة مذكورة بهذا اللفظ فظاهر ان لفظي  
الرحمن الرحيم لفظان كليان ثبت ان قوله ذكرني عبدى يدل على قولنا الله اسم علم أما قوله اذا قال الحمد لله  
يقول الله تعالى حمدنى عبدى فهذا يدل على ان مقام الحمد أعلى من مقام الذكر ويدل عليه ان أول كلام  
ذكرني في أول خلق العالم هو الحمد يدل قول الملائكة قبل خلق آدم ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك وآخر  
كلام يذكركه فقنا العالم هو الحمد أيضا يدل قوله تعالى في صفة أهل الجنة وأخرد عواهم ان الحمد لله رب  
العالمين والحمد لله رب العالمين وعنده هذا يقول حمدنى عبدى فشهد الحق سبحانه  
بوقوف العبد به قبله وفكره على وجود فضله واحسانه في ترتيب العالم الاهل والعالم الاسفل وعلى ان لسانه  
صار موافقا لعقله وقلبه وان غرق في بحر الايمان به والاقرار بكرمه بقلبه ولسانه وعقله وبيانه فما أجل  
هذه المسألة وأما قوله واذا قال الرحمن الرحيم يقول الله عظمى عبدى ولقائل أن يقول انه لما قال بسم الله  
الرحمن الرحيم فقد ذكر الرحمن الرحيم وهناك لم يقل الله عظمى عبدى وهما هنا لما قال الرحمن الرحيم قال  
عظمى عبدى فما الفرق وجوابه ان قوله الحمد لله دل على اقرار العبد بكماله في ذاته وبكونه مكملا لغيره ثم قال  
بهده رب العالمين وهذا يدل على ان الاله الكامل في ذاته المكمل لغيره واحدي له شريك فلما قال بهده  
الرحمن الرحيم دل ذلك على ان الاله الكامل في ذاته المكمل لغيره المتزهد عن الشريك والنظير والمثل والضد  
والندى في غاية الرحمة والفضل والكرم مع عباده ولا شك ان غاية ما يصل العقل والفهم والوهم اليه من تصور  
معنى الكمال والجلال ليس الا هذا المقام فلهذا السبب قال الله تعالى ها هنا عظمى عبدى وأما قوله

واذا قال مالك يوم الدين يقول الله سبحانه في عبدى أى زهنى وقد سنى عمالا ينفق وتقريره انانرى في دار الدنيا  
 كون الظالمين متسلطين على المظلومين وكون الاقوياء مستولين على الضعفاء ونرى العالم الزاهد الكامل  
 في اُضيق اعميش ونرى الكافر الفاسق في أعظم أنواع الراحة والغبطة وهذا العمل لا يليق برحمة أرحم  
 الراحمين وأحكم الحاكمين فلو لم يحصل المعاد والبعث والحشر حتى ينتصف الله فيه للمظلومين من الظالمين  
 ويوصل الى أهل الطاعة الثواب والى أهل الكفر العقاب لكان هذا الاهمال والامهال ظلما من الله على  
 العباد اما لما حصل يوم الجزاء ويوم الدين اندفع وهم الظلم فلهذا السبب قال تعالى ليجزي الذين أساءوا بما  
 عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى وهذا هو المراد من قوله تعالى مجدى عبدى الذى زهنى عن الظلم وعن  
 شيمه وأما قوله واذا قال العبد اياك نعبد واياك نستعين قال الله هذا بينى وبين عبدى فهو اشارة الى سر مسئلة  
 الجبر والقدر فان قوله اياك نعبد معناه اخبار العبد عن اقدمه على عمل الطاعة والعبادة ثم جاء ببحث الجبر  
 والقدر وهوانه مسئلة بالاتبان بذلك العمل أو غير مسئلة به والحق انه غير مسئلة بتل به وذلك لان قدرة العبد  
 اما أن تكون سالحة للفعل والتردد واما أن لا تكون كذلك فان كان الحق هو الاقول امتنع أن نصير تلك القدرة  
 مصدرا للفعل دون التردد الاربع وذلك المرجح ان كان من العبد عاد البحث فيه وان لم يكن من العبد فهو من  
 الله تعالى فخلق تلك الداعية الخالصة عن المعارض هو الاعانة وهو المراد من قوله واياك نستعين وهو المراد  
 من قولنا ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا أى لا تخلق في قلوبنا داعية تدعونا الى العقائد الباطلة والاعمال  
 الفاسدة وهب لنا من لدنك رحمة وهذه الرحمة خلق الداعية التى تدعونا الى الاعمال الصالحة والعقائد  
 الحقة فهذا هو المراد من الاعانة والاستعانة وكل من لم يقل به هذا القول لم يفهم البتة معنى قوله اياك نعبد  
 واياك نستعين واذا ثبت هذا ظهر صحة قوله تعالى هذا بينى وبين عبدى أى الذى منه فهو خلق الداعية  
 الجازمة وأما الذى من العبد فهو ان عند حصول مجموع القدرة والداعية يصدر الاثر عنه وهذا كلام دقيق  
 لا بد من التأمل فيه وأما قوله واذا قال اهدنا الصراط المستقيم يقول الله تعالى هذا العبدى والعبدى ما سأل  
 وتقريره انانرى أهل العالم مختلفين في النقي والاثبات في جميع المسائل الالهية وفي جميع مسائل النبوات  
 وفي جميع مسائل المعاد والشبهات غالبية والظلمات مستولية ولم يصل الى كنه الحق الا القليل القليل من  
 الكثير الكثير وقد حصلت هذه الحالة مع استواء السلك في العقول والافكار والبحث الكثير والتأمل الشديد  
 فلولا هداية الله تعالى واعانته وانه يزين الحق في عين عقل الطالب ويقبح الباطل في عينه كما قال ولكن الله  
 حبيب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان والالامتنع وصول أحد الى  
 الحق فقوله اهدنا الصراط المستقيم اشارة الى هذه الحالة ويدل عليه ايضا ان المبطل لا يرضى بالباطل وانما  
 طالب الاعتقاد الحق والدين المتين والقول الصحيح فلو كان الامر باختياره لوجب أن لا يقع أحد في الخطأ ولما  
 رأينا الاكثرين غرقوا في بحر الضلالات علمنا ان الوصول الى الحق ليس الا بهداية الله تعالى ومما يقوى ذلك  
 ان كل الملائكة والانبياء أطبقوا على ذلك أما الملائكة فقالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك أنت العليم  
 الحكيم وقال آدم عليه السلام وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين وقال ابراهيم عليه السلام انى  
 لم يهدنى ربى لا كونه من القوم الضالين وقال يوسف عليه السلام توفنى مسلما والحقى بالمالحين وقال  
 موسى عليه السلام رب انشرح لى صدرى الآية وقال محمد عليه السلام ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا  
 وهب لنا من لدنك رحمة انك أنت الوهاب فهذا هو الكلام في لطائف هذا الخبر والذى تركناه أكثر مما ذكرناه  
 (الفائدة الرابعة) من فوائد هذا الخبر ان آيات الفاتحة سبع والاعمال المحسوسة أيضا في الصلاة سبعة  
 وهى القيام والركوع والالتصاف والسجود الاقول والالتصاف فيه والسجود الثانى والقدمة فصار  
 عدد آيات الفاتحة مساويا لعدد هذه الاعمال فصارت هذه الاعمال كالشخص والفاتحة لها كالروح  
 والكمال انما يحصل عند اتصال الروح بالجسد فقوله بسم الله الرحمن الرحيم بازا القيام الا ترى ان الباء فى  
 بسم الله لما اتصل بسم الله بقى قائما صر تفعوا أيضا فالنسيمة لبداية الامور قال عليه السلام كل أمر ذى بال

لا يدأ فيه بيسم الله فهو أبر وقال تعالى قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى وأيضاً القيام لبدية الاعمال  
 لخصات المناسبة بين التسمية وبين القيام من هذه الوجوه وقوله تعالى الحمد لله رب العالمين بازاء الركوع  
 وذلك لان العبد في مقام التمجيد ناظر الى الحق والى الخلق لان التمجيد عبارة عن الثناء عليه بسبب الانعام  
 الصادر منه والعبد في هذا المقام ناظر الى المنعم والى النعمة فهو حالة متوسطة بين الاعراض وبين الاستغراق  
 والركوع حالة متوسطة بين القيام وبين السجود وأيضاً الحمد يدل على النعم الكثيرة والنعم الكثيرة  
 مما تنقل ظهره فينحني ظهره للركوع وقوله الرحمن الرحيم مناسب للاتصاف لان العبد لما نضرع الى الله  
 في الركوع فيلحق برحمته أن يردّه الى الاتصاف ولذلك قال عليه السلام اذا قال العبد سمع الله لمن حمده  
 نظر الله اليه بالرحمة وقوله مالك يوم الدين مناسب للسجدة الاولى لان قوله مالك يوم الدين يدل على كمال  
 القهر والجلال والكبرياء وذلك يوجب الخوف الشديد فيلحق به الاتيان بغاية الخضوع والخشوع وهو  
 السجدة وقوله اياك نعبد واياك نستعين مناسب للتعبد بين السجدين لان قوله اياك نعبد اخبار عن السجدة  
 التي تقدمت وقوله واياك نستعين استعانة بالله في أن يوفقه للسجدة الثانية وأما قوله اهدنا الصراط  
 المستقيم فهو سؤال لام الاشياء فيلحق به السجدة الثانية الهداية على نهاية الخضوع وأما قوله صراط  
 الذين أنعمت عليهم الى آخره فهو مناسب للتعبد وذلك لان العبد لما أتى بغاية التواضع قابل الله تواضعه  
 بالاكرام وهو أن أمره بالتعبد بين يديه وذلك انعام عظيم من الله على العبد فهو شديد المناسبة لقوله أنعمت  
 عليهم وأيضاً ان محمد عليه السلام لما أنعم الله عليه بأن رفعه الى قاب قوسين قال عند ذلك التحيات  
 المباركات الصلوات الطيبات لله والصلوة معراج المؤمن فلما وصل المؤمن في معراجه الى غاية الاكرام وهي ان  
 جلس بين يدي الله وجب أن يقرأ الكلمات التي ذكرها محمد عليه السلام فهو أيضاً يقرأ التحيات ويصير هذا  
 كالتنبيه على ان هذا المعراج الذي حصل له شعله من شمس معراج محمد عليه السلام وقطرة من بحره وهو  
 تحقيق قوله فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين الآتية واعلم ان آيات الفاتحة وهي سبع صارت  
 كاروح لهذه الاعمال السبعة وهذه الاعمال السبعة صارت كاروح للمراتب السبعة المذكورة في خلقة  
 الانسان وهي قوله ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين الى قوله فتبارك الله أحسن الخالقين وعند هذا  
 ينكشف أن مراتب الاجساد كثيرة ومراتب الارواح كثيرة وروح الارواح ونور الانوار هو الله تعالى  
 كما قال سبحانه وتعالى وان الى ربك المنتهى

(الفصل الخامس) في ان الصلاة معراج العارفين اعلم انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم معراجان  
 أحدهما من المسجد الحرام الى المسجد الأقصى والآخر من الأقصى الى أعلى ملاكوت الله تعالى  
 فهذا ما يتعلق باظهار وأما ما يتعلق بعالم الارواح فله معراجان أحدهما من عالم الشهادة الى عالم الغيب  
 والثاني من عالم الغيب الى عالم غيب الغيب وهما بمنزلة قاب قوسين متلاصقين فتحطاهما محمد عليه السلام  
 وهو المراد من قوله تعالى فكان قاب قوسين أو أدنى وقوله أو أدنى إشارة الى فنائه في نفسه أما الانتقال من  
 عالم الشهادة الى عالم الغيب فاعلم ان كل ما يتعلق بالجسم والجسمانيات فهو من عالم الشهادة لانك تشاهد  
 هذه الاشياء بدمرك فانتقال الروح من عالم الاجساد الى عالم الارواح هو السفر من عالم الشهادة الى عالم  
 الغيب وأما عالم الارواح فعالم لانها يله وذلك لان آخر مراتب الارواح هو الارواح البشرية ثم انها تترقى  
 في معارج الكالات ومساعد السعادات حتى تصل الى الارواح المتعلقة بسما الدنيا ثم تصير أعلى وهي  
 ارواح السماء الثانية وهكذا حتى تصل الى الارواح الذين هم سكان درجات الكرسي وهي أيضاً متفاوتة  
 في الاستعلاء ثم تصير أعلى وهم الملائكة المشار اليهم بقوله تعالى وترى الملائكة حافين من حول العرش ثم تصير  
 أعلى وأعظم وهم المشار اليهم بقوله تعالى ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية وفي عدد الثمانية أمرار  
 لا يجوز ذكرها هنا ثم تترقى فتنتهي الى الارواح المقدسة عن العلاقات بالاجسام وهم الذين طاههاهم ذكر  
 الله وشراهم محبة الله وأنعمهم بالثناء على الله ولذتهم في خدمة الله واليهم الإشارة بقوله ومن عنده



لا يستكبرون عن عبادته وبقوله يسبحون الليل والنهار لا يفترون ثم لهم أيضا درجات متفاوتة ومراتب متباعدة والعقول البشرية قاصرة عن الاطاحة بأحوالها والوقوف على شرح صفاتها ولا يزال هذا الترقى والتصاعد حاصلًا كما قال تعالى وفوق كل ذي علم عليم الى أن ينتهي الامر الى نور الانوار ومسبب الاسباب ومبدأ السكلى وينبوع الرحمة ومبدأ الخير وهو الله تعالى فثبت ان عالم الارواح هو عالم الغيب وحضرة جلال الربوبية هي غيب الغيب ولذلك قال عليه السلام ان الله سبعين سجابا من النور لو كشفها لاحرقت سموات وجهه كل ما أدرك البصر وتقدر عدد تلك الحجب بالسبعين مما لا يعرف الا بنور النبوة فقد ظهر بما ذكرنا ان المعراج على قسمين (أولهما) المعراج من عالم الشهادة الى عالم الغيب (والثاني) المعراج من عالم الغيب الى عالم غيب الغيب وهذه كلمات برهانية يقينية حقيقية اذا عرفت هذا فلنرجع الى المقصود فنقول ان محمد عليه السلام لما وصل الى المعراج وأراد أن يرجع قال يا رب العزة ان المسافر اذا أراد أن يعود الى وطنه احتاج الى محمولات يتصف بها أصحابه وأحبابه فقبل له ان تحفة أمثلك الصلاة وذلك لانها جامعة بين المعراج الجسماني وبين المعراج الروحاني أما الجسماني فبالافعال وأما الروحاني فبالاذكار فاذا أردت أيها العبد الشروع في هذا المعراج فطهر أولًا لان المقام مقام القدس فليكن قلبك طاهرا وبدنك طاهرا لانك بالوادي المقدس طوى وأيضا فعندك ملك وشيطان فانظر أيهما ماتصاحب ودين ودينا فانظر أيهما ماتصاحب وعقل وهوى فانظر أيهما ماتصاحب وخير وشر وصدق وكذب وحق وباطل وحلم وطيش وقناعة وحرص وكذا القول في كل الاخلاق المتضادة والصفات المتنافية فانظر انك تصاحب أي الطرفين وتوافق أي الجانبين فانه اذا استصحكمت المرافقة تعذرت المفارقة ألا ترى ان الصديق اختار صحبة محمد عليه السلام فلزمه في الدنيا وفي القبر وفي القيامة وفي الجنة وان كلبا مصعب أصحاب الكهف فلزمهم في الدنيا وفي الآخرة ولهذا السر قال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ثم اذا انظهرت قارفع يدك وذلك الرفع اشارة الى توديع عالم الدنيا وعالم الآخرة فاقطع نظرك عنهما بالكلية ووجه قلبك وروحك وسرك وعقلك وفهمك وذكرك وفكرك الى الله ثم قل الله أكبر والمعنى انه أكبر من كل الموجودات وأعلى وأعظم وأعز من كل المعلومات بل هو أكبر من أن يقاس اليه شيء أو يقال انه أكبر ثم قل سبحانك اللهم وبحمده وفي هذا المقام تجلي لك نور سموات الجلال ثم ترقبت من التوسيع الى التخصيص يد ثم قل تبارك اسمك وفي هذا المقام انكشف لك نور الازل والابد لان قوله تبارك اشارة الى الدوام المنزه عن الافناء والاعدام وذلك يتعلق عطاية حقيقة الازل في العدم ومطابقة حقيقة الابد في البقاء ثم قل وتعالى جلدك وهو اشارة الى انه اعلى وأعظم من أن تكون صفات جلاله ونعوت كماله محصورة في القدر المذكور ثم قل ولا اله غيرك وهو اشارة الى ان كل صفات الجلال وسمات الكمال له لا غيره فهو الكامل الذي لا كامل الا هو والمقدس الذي لا مقدس الا هو وفي الحقيقة لا هو الا هو ولا اله الا هو والعقل هاهنا يقطع واللسان يعتقل والفهم يتبلد والخيال يتغير والعقل يصير كزمن ثم عد الى نفسك وحالك وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض فقولك سبحانك اللهم وبحمده لمعراج الملائكة المقترين وهو المذكور في قوله ونحن نسبح بحمدهك ونقدس لك وهو أيضا معراج محمد عليه السلام لان معراجه مفتوح بقوله سبحانك اللهم وبحمدهك وأما قولك وجهت وجهي فهو معراج ابراهيم الخليل عليه السلام وقولك ان صلاتي ونسبي ومحبي ومماني لله فهو معراج محمد الحبيب عليه السلام فاذا قرأت هذين الذكركين فقد جمعت بين معراج اكبر الملائكة المقترين وبين معراج عظماء الانبياء والمرسلين ثم اذا فرغت من هذه الحطالة فقل أعوذ بالله من الشيطان الرجيم لتدفع ضرر العجب من نفسك واعلم ان للجنة ثمانية أبواب ففى هذا المقام انفتح لك باب من أبواب الجنة وهو باب المعرفة والباب الثاني هو باب الذكرو وهو قولك بسم الله الرحمن الرحيم والباب الثالث باب الشكر وهو قولك الحمد لله رب العالمين والباب الرابع باب الرجاء وهو قولك الرحمن الرحيم والباب الخامس باب الخوف وهو قولك مالك يوم الدين والباب السادس باب الاخلاص المتولد من معرفة العبودية ومعرفة الربوبية

وهو قولك اياك نعبد واياك نستعين والسابع باب الدعاء والتضرع كما قال آمن يجب المضطر اذا دعاه وقال ادعوني استجب لكم وهو هاهنا قولك اهدنا الصراط المستقيم والباب الثامن باب الاقتداء بالارواح الطيبة الطاهرة والاهتداء بأنوارهم وهو قولك صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وبهذا الطريق اذا قرأت هذه السورة ووقفت على أسرارها انفتحت لك ثمانية أبواب الجنة وهو المراد من قوله تعالى جنات عدن مفتحة لهم الابواب جنات المعارف الربانية انفتحت أبوابها بهم هذه المقاليد الروحانية فهذا هو الاشارة الى ما حصل في الصلاة من المعراج الروحاني وأما المعراج الجسماني فالمرتبة الاولى أن تقوم بيزيدي الله مثل قيام أصحاب الكهف وهو قوله تعالى اذا قاموا انقلبوا وارباب السموات والارض بل قم قيام أهل القيامة وهو قوله تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين ثم اقرأ سبحانك اللهم وبعده وجهت وجهي وبعده الفاتحة وبعدها ما تبسرك من القرآن واجتهد في أن تنظر من الله الى عبادتك حتى تستحقرها واياك أن تنظر من عبادتك الى الله فانك ان فعلت ذلك صرت من الهالكين وهذا سر قولك اياك نعبد واياك نستعين واعلم ان نفسك الآن جارية بحرى خشية عرضتها على فارخوف الجلال فلا نت فاجعلها مخنية بالركوع فقل سمع الله لمن حمده ثم اتركه التسعة تقيم مرة أخرى فان هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ولا تبغض الى نفسك عبادة الله فان المنبت لأرضاً قطع ولا ظهراً أبني فاذا عادت الى استقامتها فانهدر الى الارض بنهاية التواضع واذا ذكر ربك بغاية العاقرة وقل سبحان ربى الاعلى فاذا آتيت بالسجدة الثانية فقد حصل لك ثلاثة أنواع من الطاعة الركوع الواحد والسجودان وبها تنجس من العقبات الثلاثة المهلكة فبالركوع تنجس عن عقبة الشهوات وبالسجود الاول تنجس عن عقبة الغضب الذى هو رئيس المؤذيات وبالسجود الثانى تنجس عن عقبة الهوى الذى هو الداعى الى كل المهلكات والمضلات فاذا تجاوزت هذه العقبات وتخلصت عن هذه الدرجات فقد وصلت الى الدرجات العاليات وما كتبت الباقيات الصالحات واتهيت الى عتبة جلال مدبر الارض والسموات فقل عند ذلك التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله فالتحيات المباركات باللسان والصلوات بالاركان والطيبات بالحنان وقوة الايمان ثم فى هذا المقام يصعد نور روحك وينزل نور روح محمد فية تلاقى الروحان ويحصل هناك الروح والراحة والريحان فلا بد لروح محمد عليه السلام من محمداً وتحمية فقل السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته فعند ذلك يقول محمد عليه السلام السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وكانه قيل لك فهذه الخبرات والبركات بأى وسيلة وجدتها وبأى طريق وصلت اليها فقل بقولى أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمداً رسول الله فقيل لك ان محمداً هو الذى هدك اليه فأى شئ هدتك له فقل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد فقيل لك ان ابراهيم هو الذى طلب من الله أن يرسل اليك مثل هذا الرسول فقال ربنا وابعث فيهم رسولا منهم فاجراؤك له فقل كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم فيقال لك فكل هذه الخبرات من محمد وأمن ابراهيم وأمن الله فقل بل من الحميد الحميد انك حميد حميد ثم ان العبد اذا ذكر الله بهذه الاقنية والمدائح ذكره الله تعالى فى محافل الملائكة بدليل قوله عليه السلام حكاية عن الله عز وجل اذا ذكرنى عبدى فى ملائكتى فى ملائكتى ملائكة فاذ سمع الملائكة ذلك اشتاقوا الى هذا العبد فقال الله ان ملائكتى السموات اشتاقوا الى زيارتك وأحبوا القرب منك وقد جاؤك فأبدأ بالسلام عليهم لتصل لك فيه مرتبة السابقين فيقول العبد عن عينه وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فلا جرم انه اذا دخل الجنة الملائكة يدخلون عليه من كل باب فيقولون سلام عليكم بما صبرتم فمعبى الدار

(الفصل السادس) فى الكبرياء والعظمة أعظم المخلوقات جلالة ومهابة المكان والزمان أما المكان فهو الفضاء الذى لانهاية له والى لا غاية له وأما الزمان فهو الامتداد المتوهم الخارج من قدر ظلمات عالم الازل الى ظلمات عالم الابد كانه نمر يخرج من قدر جبل الازل وامتد حتى دخل فى قعر جبل الابد فلا يعرف لانفجاره مبدأ ولا لاستقراره منزل فالاول والاخر صفة الزمان والظاهر والباطن صفة المكان وكما هذه الاربعة

الرحمن الرحيم فالخلق سبحانه وسع المسكان ظاهرا وباطنا وسع الزمان أولا وآخرا واذا كان مدبرا كان  
 والزمان هو الخلق تعالى كان منزها عن المسكان والزمان اذا عرفت هذا فنقول الحق سبحانه وتعالى له عرش  
 وكرسی فعقد المسكان بالكرسى فقال وسع كرسيه السموات والارض وعقد الزمان بالعرش فقال وكان  
 عرشه على الماء لان جرى الزمان يشبهه جرى الماء فلما كان وراء الكرسی ولا زمان وراء العرش فالعقود صفة  
 الكرسی وهو قوله وسع كرسيه السموات والارض والعظمة صفة العرش وهو قوله فقل حسبى الله لا اله الا هو  
 عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وكما العلو والعظمة لله كما قال ولا يؤده حفظهما وهو العلي العظيم  
 واعلم ان العلو والعظمة درجتان من درجات الكمال لان درجة العظمة اكمل واقوى من درجة العلو  
 وفوقهما درجة الكبرياء قال تعالى الكبرياء ردى والعظمة ازارى ولاشك ان الرداء اعظم من الازار وفوق  
 جميع هذه الصفات بالرتبة والشرف صفة الجلال وهي تقدسه في حقيقته المخصوصة وهويته المعينة عن  
 مناسبة شئ من الممكثات وهول تلك الهوية المخصوصة استحق صفة الالهية فلهذا المعنى قال عليه السلام  
 اطلبوا يا ابناء الجلال والاكرام وقال ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقال تبارك اسم ربك ذي الجلال  
 والاكرام اذا عرفت هذا الاصل فاعلم ان المصل اذا قصد الصلاة صار من جملة من قال الله في صفتهم يريدون  
 وجهه ومن اراد الدخول على السلطان العظيم وجب عليه ان يظاهر نفسه من الادناس والا نجاس ولهذا  
 التطهير مراتب (المرتبة الاولى) التطهير من دنس الذنوب بالتوبة كما قال تعالى يا ايها الذين آمنوا  
 توبوا الى الله توبة نصوحا من كان في مقام الزهد كانت طهارته من الدنيا حلالها وحرامها ومن كان في مقام  
 الاخلاص كانت طهارته من الالتفات الى اعماله ومن كان في مقام المحسنين كانت طهارته من الالتفات  
 الى حسنه ومن كان في مقام الصديقين كانت طهارته من كل ما سوى الله وبالجملة فالمراتب كثر  
 والدرجات متفاوتة كأنها غير متناهية كما قال تعالى فاقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس  
 عليها لا تبدل نطق الله فاذا أردت أن تكون من جملة من قال الله فيهم يريدون وجهه فقم قائما واستحضر  
 في نفسك جميع مخلوقات الله تعالى من عالم الاجسام والارواح وذلك بان تبدي من نفسك ونفسك تحضر  
 في عقلك جملة أعضائك البسيطة والمركبة وجميع قواك الطبيعية والحيوانية والانسانية ثم استحضر في عقلك  
 جملة ما في هذا العالم من أنواع المعادن والنبات والحيوان من الانسان وغيره ثم ضم اليه البحار والجبال  
 والتلال والمفاوز وجملة ما فيها من عجائب النبات والحيوان وذرات الهباء ثم ترق منها الى عالم الدنيا على  
 عظمها واتساعها ثم اترال ترقى من سما الى سما حتى تصل الى سدرة المنتهى والرفرف والوحو والقلم  
 والجنة والنار والكرسى والعرش العظيم ثم انتقل من عالم الاجسام الى عالم الارواح واستحضر في عقلك  
 جميع الارواح الارضية السفلية البشرية وغير البشرية واستحضر جميع الارواح المتعلقة بالجبال والبحار  
 مثل ما قال الرسول عليه السلام عن ملك الجبال وملك البحار ثم استحضر ملائكة سما الدنيا وملائكة جميع  
 السموات السبع كما قال عليه السلام ما في السموات موضع شبرا الا فيه ملك قائم أو فاعد واستحضر جميع  
 الملائكة الخافين حول العرش وجميع جملة العرش والكرسى ثم انتقل منها الى ما هو خارج هذا العالم كما قال  
 تعالى وما يعلم جنود ربك الا هو فاذا استحضرت جميع هذه الاقسام من الروحانيات والجسمانيات فقل  
 الله أكبر وتريد بقولك الله الذات التي حصل بايجادها وجود هذه الاشياء وحصلت لها كالاتها في صفاتها  
 وأفعالها وتريد بقولك أكبرانه منزه عن مشابهتها ومشاكلها بل هو منزه عن أن يحكم العقل بجوارم قابسته  
 بها ومناسبة اليها فهذا هو المراد من قوله في أول الصلاة الله أكبر (والوجه الثاني) في تفسير هذا التكبير  
 انه عليه السلام قال الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فقول الله أكبر من أن  
 لا يراني ومن أن لا يسمع كلامي (والوجه الثالث) أن يكون المعنى الله أكبر من أن تصل اليه عقول الخلق  
 وأوهامهم وأفهامهم قال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه التوحيد أن لا تتوهمه (الوجه الرابع)  
 أن يكون المعنى الله أكبر من أن يقدر الخلق على قضاء حق عبوديته فطاعتهم فاصرة عن خدمته وثناؤهم

فأصغر عن كبريائه وعلومهم فأصرة عن كنهه صمدية واعلم أيها العبد أنك لو بلغت إلى أن يحيط عقلك  
بجميع مجائب عالم الاجسام والارواح فإياك أن تتحدثك نفسك بأنك بلغت مبادئ مبادئ جلال الله  
فضلا عن أن تبلغ الغور والمنتهى ونعم ما قال الشاعر

أساميا لم تزده معرفة \* وانما لذة ذكرناها

ومن دعوات رسول الله عليه السلام وثناؤه على الله لا ينالك غرض الفصيح ولا ينتهي اليك نظر ناظر  
ارتفعت عن صفة المخلوقين صفات قدرتك وعلا عن ذلك كبرياء عظمتك واذا قلت الله أكبر فاجعل عين  
عقلك في آفاق جلال الله وقل سبحانك اللهم وبحمدك ثم قل وجهت وجهي ثم انتقل منها إلى عالم الامر  
والتكليف واجعل سورة الفاتحة مرآة لك تبصر فيها مجائب عالم الدنيا والآخرة وتطالع فيها أنوار أسماء  
الله الحسنى وصفاته العليا والاديان السالفة والمذاهب الماضية وأسرار الكتب الالهية والشرايع النبوية  
وتصل إلى الشريعة ومنها إلى الطريقة ومنها إلى الحقيقة وتطالع درجات الانبياء والمرسلين ودرجات الملائكة  
والمردودين والضالين فاذا قلت بسم الله الرحمن الرحيم فأبصر به الدنيا اذ باسمه قامت السموات والارضون  
واذا قلت الحمد لله رب العالمين أبصرت به الآخرة اذ بكلمة الحمد قامت الآخرة كما قال وأخرد عواهم أن  
الحمد لله رب العالمين واذا قلت الرحمن الرحيم فأبصر به عالم الجمال وهو الرحمة والفضل والاحسان واذا قلت  
مالك يوم الدين فأبصر به عالم الجلال وما يحصل فيه من الاحوال والاهوال واذا قلت اياك نعبد فأبصر به عالم  
الشريعة واذا قلت اياك نستعين فأبصر به الطريقة واذا قلت اهدنا الصراط المستقيم فأبصر به الحقيقة  
واذا قلت صراط الذين أنعمت عليهم فأبصر به درجات أرباب السعادات وأصحاب الكرامات من النبيين  
والصديقين والشهداء والصالحين واذا قلت غير المغضوب عليهم فأبصر به مراتب فساق أهل الآفاق واذا  
قلت ولا الضالين فأبصر به درجات أهل الكفر والشقاق والخزي والنفاق على كثرة درجاتها وتباين أطرافها  
وأكثافها ثم اذا انكشفت لك هذه الاحوال العالوية والارباب السامية فلا تطئن انك بلغت الغور والغاية  
بل عد إلى الاقرار للحق بالكبرياء ولنفسك بالذلة والمسكنة وقل الله أكبر ثم انزل من صفة الكبرياء إلى صفة  
العظمة فقل سبحان ربي العظيم وان أردت أن تعرف ذرة من صفة العظمة فأعرف انا بينان العظمة صفة  
العرش ولا يبلغ مخلوق بعقله كنهه عظمة العرش وان بقي إلى آخر أيام العالم ثم اعرف ان عظمة العرش  
في مقابلة عظمة الله كالفطرة في البحر فكيف يمكنك أن تصل إلى كنهه عظمة الله ثم ها هنا مرعيب وهو انه  
ما جاء سبحان ربي الاعظم وانما جاء سبحان ربي العظيم وما جاء سبحان ربي العالی وانما جاء سبحان ربي الاعلی  
ولهذا التفاوت أسرار عجيبة لا يجوز ذكرها فاذا ركعت وقلت سبحان ربي العظيم فعد إلى القيام ثانيا وادع  
لمن وقف موقفك وحددك وقل سمع الله لمن حمده فانك اذا سألته غيرك وجدته لنفسك وهو المراد من قوله  
عليه السلام لا يزال الله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه المسلم فان قيل ما السبب في انه لم يحصل في  
هذا المقام التكبير قلنا لان التكبير مأخوذ من الكبرياء وهو مقام الهيبة والخوف وهذا المقام مقام الشفاعة  
وهو امتيانيان ثم اذا فرغت من هذه الشفاعة فعد إلى التكبير واتخذ ربه إلى صفة العلو وقل سبحان ربي  
الاعلی وذلك لان السجود أكثر مواضع الركوع لاجرم الذكر المذكور في السجود هو بناء المبالغة وهو  
الاعلی والذكر المذكور في الركوع هو لفظ العظيم من غير بناء المبالغة روى ان الله تعالى ملك تحت العرش  
اسمه حزقيل أوحى الله اليه أيها الملك طرفا مقدار ثلاثين ألف سنة ثم ثلاثين ثم ثلاثين فلم يبلغ من أحد طرفي  
العرش إلى الثاني فأوحى الله اليه لو طرت إلى نفع الصور لم تبلغ الطرف الثاني من العرش فقال الملك عند  
ذلك سبحان ربي الاعلی فان قيل فما الحكمة في السجدة التي قلنا فيها وجوه (الاول) ان السجدة الاولى للازل  
والثانية للابد والارتفاع فيما بينهما ما اشار إلى وجود الدنيا فيما بين الازل والابد وذلك لانك تعرف  
أرأيت انه هو الاول لا أول قبله فتسجد له وتعرف بأيدية انه الآخر لا آخر بعده فتسجد له ثانيا (الثاني)  
يبدأ علم بالسجدة الاولى فناء الدنيا في الآخرة وبالسجدة الثانية فناء عالم الآخرة عند ظهور نور جلال

الله (الثالث) السجدة الاولى فناهى الكل في نفسها والسجدة الثانية بقاء الكل باقيا الله تعالى كل شئ  
هالك الاوجهه (الرابع) السجدة الاولى تدل على انقياد عالم الشهادة لقدرة الله والسجدة الثانية تدل  
على انقياد عالم الارواح لله تعالى كما قال الاله الخالق والامر (والخامس) السجدة الاولى سجدة الشكر  
بقدر ما أعطانا من معرفة ذاته وصفاته والسجدة الثانية سجدة العجز والخوف مما لم يصل اليه من أداء  
حقوق جلالة وكبريائه واعلم ان الناس يفهمون من العظمة كبر الجنة ويفهمون من العلو علو الجنة  
يفهمون من الكبر طول المدة وجل الحق سبحانه عن هذه الاوهام فهو عظيم لا بالجنة على لا بالجمهه كبير  
لا بالمدة وكيف يقال ذلك وهو فرد أحد فكيف يكون عظيما بالجنة وهو منزه عن الجمية وكيف يكون عاليا  
بالجمهه وهو منزه عن الجمهه وكيف يكون كبيرا بالمدة والمدة متغيرة من ساعة الى ساعة فهي محدثة فحدثها  
موجود قبلها فكيف يكون كبيرا بالمدة فهو تعالى عال عن المكان لا بالمكان وسابق على الزمان لا بالزمان  
فكبرياؤه كبرياؤه عظمة وعظمة عظيمة علو وعلوه علو وجلال فهو أجل من أن يشابه المحسوسات ويناسب  
الخيالات وهو أكبر مما يتوهمه المتوهمون وأعظم مما يصفه الواصفون وأعلى مما يعجده المعبدون فاذا  
صور لك حسك مثلا فقل الله أكبر واذا عين خيالك صورة فقل سبحانه اللهم وبحمدك واذا زلق رجل  
طلبك في مهواة التعطيل فقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض واذا جال روحك في سبابين  
العزة والجلال تم ترقى الى الصفات العلى والاسماء الحسنى وطالع من هر قومات القلم على سطح اللوح نقشا  
وسمك عند سماع تسميات المقربين وتزجيات الملائكة الروحانيين الى صورة فاقرأ عند كل هذه  
الاحوال سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

(الفصل السابع) في لطائف قوله الحمد لله وفوائد الاسماء الخمسة المذكورة في هذه السورة أما لطائف قوله  
الحمد لله فأربع نكت (النكتة الاولى) روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم الخليل عليه السلام  
سأل ربه وقال يارب ماجزا من حمدك فقال الحمد لله فقال تعالى الحمد لله فاتحة الشكر وخاتمة قال أهل التحقيق  
لما كانت هذه الكلمة فاتحة الشكر جعلها الله فاتحة كلامه ولما كانت خاتمة جعلها الله خاتمة كلام أهل  
الجنة فقال وآخرد عواهم أن الحمد لله رب العالمين وروى عن علي عليه السلام انه قال خلق الله العقل من  
نور مكنون مخزون من سابق علمه فجعل العلم نفسه والفهم روحه والزهد رأسه والحياة عينه والحكمة لسانه  
والخير سمعه والرأفة قلبه والرحمة همه والصبر بطنه ثم قيل له تكلم فقال الحمد لله الذي ليس له نذ ولاخذ  
ولا مثل ولا عدل الذي ذل كل شئ اعزته فقال الرب وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا أعز علي منك وأيضا  
نقل ان آدم عليه السلام لما عطس فقال الحمد لله فكان أول كلامه ذلك اذا عرفت هذا فقول أول مراتب  
المخلوقات هو العقل وآخر مراتبها آدم وقد نقلنا ان أول كلام العقل هو قوله الحمد لله وأول كلام آدم  
هو قوله الحمد لله فثبت ان أول كلام لفاتحة المحدثات هو هذه الكلمة وأول كلام لخاتمة المحدثات هو هذه  
الكلمة فلا جرم جعلها الله فاتحة كتابه فقال الحمد لله رب العالمين وأيضا ثبت ان أول كلمات الله قوله  
الحمد لله وآخر انبياء الله محمد رسول الله وبين الاقول والآخر مناسبة فلا جرم جعل قوله الحمد لله أول آية  
من كتاب محمد رسوله ولما كان كذلك وضع محمد عليه السلام من كلمة الحمد اسمان أحدهم محمد وعند هذا قال  
عليه السلام أنا في السماء أحمد وفي الارض محمد فأهل السماء في تحميد الله ورسول الله أحمدهم والله تعالى  
في تحميد أهل الارض كما قال تعالى فأولئك كان سعيهم مشكورا ورسول الله محمدهم (والنكتة  
الثانية) ان الحمد لا يحصل الا عند الفوز بالنعمة والرحمة فلما كان الحمد أول الكلمات وجب أن تكون  
النعمة والرحمة أول الافعال والاحكام فلهذا السبب قال سبقت رحمتي غضبي (النكتة الثالثة) ان الرسول  
اسمه أحمد ومعناه انه أحد الخالمدين أى أكثرهم حمدا فوجب أن تكون نعم الله عليه أكثر مما ينال ان كثرة الحمد  
بمسبب كثرة النعمة والرحمة واذا كان كذلك لزم أن تكون رحمة الله في حق محمد عليه السلام أكثر منها  
في حق جميع العالمين فلهذا السبب قال وما أرسلناك الا رحمة للعالمين (النكتة الرابعة) ان المرسل

له اسمان مشتقان من الرحمة وهما الرحمن الرحيم وهما يفيدان المبالغة والرسول له أيضا اسمان مشتقان من الرحمة وهما محمد وأحمد لانهما لا ينفكان حصول الحمد مشروط بحصول الرحمة فنقولنا محمد وأحمد جار مجرى قوانا مرحوم وأرحم وجاء في بعض الروايات ان من أسماء الرسول الحمد والحامد والمحمد فهذه خمسة أسماء للرسول دالة على الرحمة اذ ثبت هذا فنقول انه تعالى قال نبي عبادي اني انا الغفور الرحيم فقوله نبي اشارة الى محمد صلى الله عليه وسلم وهو مذكور قبل العباد والعباد في قوله عبادي ضمير عائذ الى الله تعالى والياء في قوله اني عائذ اليه وقوله انا عائذ اليه وقوله الغفور الرحيم صفتان لله فهى خمسة ألفاظ دالة على الله الكريم الرحيم فالعبد يمشي يوم القيامة وقد اراه الرسول عليه السلام مع خمسة اسماء تدل على الرحمة وخلفه خمسة ألفاظ من أسماء الله تدل على الرحمة ورحمة الرسول كثيرة كما قال تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين ورحمة الله غير متناهية كما قال تعالى ورحمتى وسعت كل شئ فكيف يعقل ان يضيع المذنب مع هذه البصائر الاخرة العشرة المملوثة من الرحمة واما فوائد الاسماء الخمسة المذكورة في هذه السورة فأشياء (النكتة الاولى) ان سورة الفاتحة فيها عشرة اشياء منها خمسة من صفات الربوبية وهى الله والرب والرحمن والرحيم والمالك وخسة اشياء من صفات العبودية وهى العبودية والاستعانة وطلب الهداية وطلب الاستقامة وطلب النعمة كما قال صراط الذين أنعمت عليهم فانطبقت تلك الاسماء الخمسة على هذه الاحوال الخمسة فكانه قيل اياك تعبد لانك أنت الله وياك تستعين لانك أنت الرب اهدنا الصراط المستقيم لانك أنت الرحمن وارزقنا الاستقامة لانك أنت الرحيم وأفض علينا بحبال نعمك وكرمك لانك مالك يوم الدين (النكتة الثانية) الانسان مركب من خمسة اشياء بدنه ونفسه الشيطانية ونفسه الشهوانية ونفسه الغضبية وجوهره الملكى العقلى فتجلى الحق سبحانه بأسمائه الخمسة لهذه المراتب الخمسة فتجلى اسم الله للروح الملكية العقلية الفلكية القدسية تخضع وأطاع كما قال الأبيد كرا لله تعامن القلوب وتجلى للنفس الشيطانية بالبر والاحسان وهو اسم الرب فترك العصيان وانقاد لطاعة الديان وتجلى للنفس الغضبية السبعية باسم الرحمن وهذا الاسم مركب من القهر واللاطف كما قال الملك يومئذ الحق للرحمن فترك الخصومة وتجلى للنفس الشهوانية البهيمية باسم الرحيم وهو انه أطلق المباحات والطيبات كما قال أحل لكم الطيبات فلان وترك العصيان وتجلى للأجساد والابدان بقوله مالك يوم الدين فان البدن غليظ كثيف فلا بد من قهر شديد وهو القهر الحاصل من خوف يوم القيامة فلما تجلى الحق سبحانه بأسمائه الخمسة لهذه المراتب انفلقت أبواب النيران وانفتح أبواب الجنان ثم هذه المراتب ابتدأت بالرجوع كما جاءت فأطاعت الابدان وقالت اياك تعبد وأطاعت النفوس الشهوانية فقالت وياك تستعين على ترك اللذات والاعراض عن الشهوات وأطاعت النفوس الغضبية فقالت اهدنا وارشدنا وعلي دينك فثبتنا وأطاعت النفس الشيطانية وطابت من الله الاستقامة والصون عن الاشراف فقالت اهدنا الصراط المستقيم وتواضعت الارواح القدسية المملوكة فطلبت من الله أن يوصلها بالارواح القدسية العالمة المطهرة المعظمة فقالت صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين (النكتة الثالثة) قال عليه السلام بنى الاسلام على خمس شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت فشهادة أن لا اله الا الله حاصله من تجلى نور اسم الله واقام الصلاة من تجلى اسم الرب لان الرب له مشقة من التربية والعبد يربى ايمانه بمدد الصلاة وايتاء الزكاة من تجلى اسم الرحمن لان الرحمن مبالغة فى الرحمة وايتاء الزكاة لاجل الرحمة على الفقراء ووجوب صوم رمضان من تجلى اسم الرحيم لان الصائم اذا جاع تذكر جوع الفقراء فيه عطيم مما يحتاجون اليه وأيضا اذا جاع حصل له فطام عن الالتذات بالمحسوسات فعند الموت يسئل عليه مفارقتها ووجوب الحج من تجلى اسم مالك يوم الدين لان عند الحج يجب هجرة الوطن ومفارقة الاهل والولد وذلك يشبه سفر يوم القيامة وأيضا الحاج يصير حافيا حاسرا عاريا وهو يشبه حال أهل القيامة وبالجمله فالنسبة بين الحج وبين أحوال القيامة كثيرة جدا (النكتة الرابعة) أنواع

القبلة خمسة بيت المقدس والكعبة والبيت المعمور والعرش وحضرة جلال الله فوزع هذه الاسماء الخمسة على الانواع الخمسة من القبلة (النكتة الخامسة) الحواس خمس أدب البصر بقوله فاعتبروا يا اولي الابصار والسمع بقوله الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه والذوق بقوله يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا والشم بقوله اني لاجدر يح يوسف لولا ان تفسدون والامس بقوله والذين هم اقربوهم حافظون فاستعن بأنوار هذه الاسماء الخمسة على دفع مضار هذه الاعداء الخمسة (النكتة السادسة) اعلم ان الشطر الاول من الفاتحة مشتمل على الاسماء الخمسة قفيض الانوار على الاسرار والشطر الثاني منها مشتمل على الصفات الخمسة تلاعب قصد منها أمر الى مصادفة تلك الانوار وبسبب هاتين الحالتين يحصل للعبدمعراج في صلاته فالاول هو النزول والثاني هو الصعود والحد المشترك بين القسمين هو الحد الفاصل بين قوله مالك يوم الدين وبين قوله اياك نعبد وتقرر هذا الكلام ان حاجة العبد اما في طلب الدنيا وهو قسمان اما دفع الضرر أو جلب النفع واما في طلب الآخرة وهو أيضا قسمان دفع الضرر وهو الهرب من النار وطلب الخير وهو طلب الجنة فالجموع أربعة والقسم الخامس وهو الاشراف طلب خدمة الله وطاعته وعبوديته لما هو لاجل رغبة ولا لاجل رهبة فان شأهت نور اسم الله لم تطلب من الله شيئا سوى الله وان طالعت نور الرب طلعت منه خيرات الجنة وان طالعت منه نور الرحمن طلعت منه خيرات هذه الدنيا وان طالعت نور الرحيم طلعت منه أن يعصمك عن مضار الآخرة وان طالعت نور مالك يوم الدين طلعت منه أن يصونك عن آفات هذه الدنيا وقبائح الاعمال فيها لا تقع في عذاب الآخرة (النكتة السابعة) يمكن أيضا تنزيل هذه الاسماء الخمسة على المراتب الخمس المذكورة في الذكر المشهور وهو قوله سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكب ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم أما قولنا سبحانه الله فهو فاتحة سورة واحدة وهي سبحانه الذي أسرى بعبده ليلا وأما قولنا الحمد لله فهو فاتحة خمس سور وأما قولنا لا اله الا الله فهو فاتحة سورة واحدة وهي قوله لا اله الا هو وأما قولنا الله أكبر فهو مذكور في القرآن لا بالتصريح في موضعين مضافا الى المذكورة والى الرضوان أخرى فقال ولذكر الله أكبر وقال ورضوان من الله أكبر وأما قولنا الاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فهو غير مذكور في القرآن صريحا لانه من كنوز الجنة والكثير يكون مختفيا ولا يكون ظاهرا فالاسماء الخمسة المذكورة في سورة الفاتحة مباد لهذه الاذكار الخمسة فقولنا الله مبدء القولنا سبحانه الله وقولنا رب مبدء القولنا الحمد لله وقولنا الرحمن مبدء القولنا لا اله الا الله فان قولنا لا اله الا الله انما يليق بمن يحصل له كمال القدرة وكمال الرحمة وذلك هو الرحمن وقولنا الرحيم مبدء القولنا الله أكبر ومعناه انه أكبر من أن لا يرحم عباده الضعفاء وقولنا مالك يوم الدين مبدء القولنا الاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم لان الملك والمالك هو الذي لا يقدر عبده على أن يعملوا شيئا على خلاف ارادته والله أعلم

(الفصل الثامن) في السبب المقتضى لاشتمال بسم الله الرحمن الرحيم على الاسماء الثلاثة وفيه وجوه (الاول) لاشتماله تعالى بتجلي له قول الخلق الآن لذلك التجلي ثلاث مراتب فانه في أول الامر يتجلى بأفعاله وآياته وفي وسط الامر يتجلى بصفاته وفي آخر الامر يتجلى بذاته قيل انه تعالى يتجلى لعامة عباده بأفعاله وآياته قال ومن آياته الجوارى في البحر كالاعلام وقال ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات ثم يتجلى لاوليائه بصفاته وقال يتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا ويتجلى لأكابر الانبياء ورؤساء الملائكة بذاته قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون اذا عرفت هذا فنقول اسم الله عز وجل أقوى الاسماء في تجلي ذاته لانه أظهر الاسماء في اللفظ وأبدها معنى عن العقول فهو ظاهر باطن بهسرا نكاره ولا تدرك أسرارها قال الحسين بن منه ورالحلاج

اسم مع المطلق قد تهاوى به ولها • ليعلموا منه معنى من معانيه  
واقفه ما وصلوا منه الى سبب • حتى يكون الذي أبداه مبدءه

وقال أيضا

باسم سر يدق حتى \* يعني على وهم كل شيء \* فظاهر باطننا تجلي \* لكل نبي بكل شيء  
وأما اسمه الرحمن فهو يفيد تجلي الحق بصفاته العالمية ولذلك قال قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا  
فله الأسماء الحسنى وأما اسمه الرحيم فهو يفيد تجلي الحق بأفعاله وآياته ولهذا السبب قال ربنا وسعت كل  
شيء رحمة وعلمنا

(الفصل التاسع) في سبب اشتغال الفاتحة على الأسماء الخمسة السبب فيه ان مراتب أحوال  
الخلق خمسة (أولها) الخلق (وثانيها) التربية في مصالح الدنيا (وثالثها) التربية في تعريف  
المبدأ (ورابعها) التربية في تعريف المعاد (وخامسها) نقل الأرواح من عالم الاجساد الى دار المعاد  
فاسم الله منبع الخلق والايحاء والتكوين والابداع واسم الرب يدل على التربية بوجوده الفضل والاحسان  
واسم الرحمن يدل على التربية في معرفة المبدأ واسم الرحيم في معرفة المعاد حتى يحترز عما لا ينبغي ويقدم على  
ما ينبغي واسم الملك يدل على انه يتفهمهم من دار الدنيا الى دار الجزاء ثم عند وصول العبد الى هذه المقامات  
اتقل الكلام من الغيبة الى الحضور فقال اياك نعبد كأنه يقول انك اذا اتهمت بهذه الأسماء الخمسة في هذه  
المراتب الخمس واتقلت الى دار الجزاء صرت بحيث ترى الله حينئذ تكلم معه على سبيل المشاهدة لا على سبيل  
الغاية ثم قل اياك نعبد وياك نستعين كأنه قال اياك نعبد لانك الله الخالق وياك نستعين لانك الرب  
الرازق اياك نعبد لانك الرحمن وياك نستعين لانك الرحيم اياك نعبد لانك الملك وياك نستعين لانك المالك  
واعلم ان قوله مالك يوم الدين دل على ان العبد منتقل من دار الدنيا الى دار الآخرة ومن دار الشرور الى دار  
السرور فقال لا يتبدل ذلك اليوم من زاد واستعداد وذلك هو العبادة فلا جرم قال اياك نعبد ثم قال العبد الذي  
اكتسبه بتقوى وقدرتي قليل لا يكفي في ذلك اليوم الطويل فاستعان بربه فقال ما هي قليل فاعطاني من  
خزائن رحمتك ما يكفي في ذلك اليوم الطويل فقال وياك نستعين ثم لما حصل الزاد ليوم المعاد قال هذا سفر  
طويل شاق والطرق كثيرة وانطلق قد تاهوا في هذه البادية فلا طريق الا أن أطلب الطريق ممن هو بارشاد  
السالكين حقيق فقال اهدنا الصراط المستقيم ثم انه لا بد لسالك لطريق من رفيق ومن بدركة ودايمل  
فقال صراط الذين أنعمت عليهم والذين أنعم الله عليهم هم التبيون والصديقون والشهداء والصالحون  
فالانبياء هم الادلاء والصديقون هم البدركة والشهداء والصالحون هم الرفقاء ثم قال غير المغضوب  
عليهم ولا الضالين وذلك لان الحجب عن الله قسمان الحجب النارية وهي عالم الدنيا ثم الحجب النورية وهي عالم  
الأرواح فاعتصم بالله سبحانه وتعالى من هذين الامرين وهو أن لا يبقى مشغول السر لا بالحجب النارية  
ولا بالحجب النورية

(الفصل العاشر) في هذه السورة كلمتان مضافتان الى اسم الله واسمان مضافان الى غير الله  
أما الكلمتان المضافتان الى اسم الله فهما قوله بسم الله وقوله الحمد لله فقوله بسم الله لبداية الامور وقوله  
الحمد لله لخواتيم الامور فبسم الله ذكر والحمد لله شكر فلما قال بسم الله استحق الرحمة ولما قال الحمد لله استحق  
رحمة أخرى فقوله بسم الله استحق الرحمة من اسم الرحمن وبقوله الحمد لله استحق الرحمة من اسم الرحيم  
فلهذا المعنى قيل يارحمن الدنيا ورحيم الآخرة وأما قوله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين  
فالربوبية لبداية حالهم بداييل قوله أنت ربكم فالوايل وصفة الرحمن لوسط حالهم وصفة الملك لنهاية  
حالهم بداييل قوله لمن الملك اليوم لله الواحد القهار والله أعلم بالصواب وهو الهادي الى الرشاد

تم تفسير سورة الفاتحة

بحمد الله وعونه



## (سورة البقرة مائتان وثمانون وست آيات مدنية)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(ألم) فيه مائتان (المسئلة الاولى) اعلم أن الالفاظ التي يتهجى بها أسماء مسميات الحروف  
المبسوطة لان الضاد مثلا افظة مفردة بالتب والواو على معنى مسـتقل بنفسه من غير دلالة على الزمان  
المعين لذلك المعنى وذلك المعنى هو الحرف الاول من ضرب فنبت أنها أسماء ولانها يتصرف فيها بالامالة  
والتنظيم والتعريف والتنكير والجمع والتصغير والوصف والاستناد والاضافة فكانت لا محالة أسماء  
فان قيل قد روى أبو عيسى الترمذى عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ  
حرفا من كتاب الله تعالى فله حسنة والحسنة بعشر أمثالها الا قول ألم حرف لكن ألف حرف ولا م حرف  
وميم حرف الحديث والاستدلال به يناقض ما ذكرتم قلنا أسماء حروفها بماذا الكونه اسماء للحرف والاطلاق اسم  
أحد المتلازمين على الآخر مجاز مشهور (فروع) (الاول) انهم راعوا هذه التسمية لعان لطيفة وهى ان  
المسميات لما كانت أفاظا كما سماها وهى حروف مفردة والاسمى ترتقى عدد حروفها الى الثلاثة اتجه لهم  
طريق الى أن يدلوا فى الاسم على المسمى فجعلوا المسمى صدر كل اسم منها الا الف فانهم استعاروا الهمزة  
مكان مسمائها لانه لا يكون الاسا كما (الثانى) حكمها ما لم تلها العوامل أن تكون ساكنة الابعجاز  
كاسماء الاعداد فيقال ألف لام ميم كما تقول واحد اثنان ثلاثة فاذا وليتها العوامل أدركها الاعراب  
كقوله هذه ألف وكتب ألفا ونظرت الى ألف وهكذا كل اسم عمدت الى تأدية مسماء فحسب لان جوهر  
اللفظ موضوع لجوهر المعنى وحركات اللفظ الدالة على أحوال المعنى فاذا أريد افاضة جوهر المعنى وجب  
اخلاء اللفظ عن الحركات (الثالث) هذه الاسماء معربة وانما سكنت سكون سائر الاسماء حيث لا يميزها  
اعراب لفقدها وجبه والذليل على ان سكونها وقف لابتداء اسم الوبنيت لحذى بها حذو كـيف وأين وهؤلاء  
ولم يقل صادف نون بجموع فيها بين الساكنين (المسئلة الثانية) للناس فى قوله تعالى ألم وما يجرى  
بجراه من الفواتح قولان (أحدهما) ان هذا علم مسـتور ومحبوب استأثر الله تبارك وتعالى به قال  
أبو بكر الصديق رضى الله عنه لى فى كل كتاب مسـتور وسره فى القرآن أو ائـل السور وقال على رضى الله عنه  
ان لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب حروف التهجي وقال بعض العارفين العلم بمنزلة البحر فاجرى منه  
واد ثم اجرى من الوادى نهر ثم اجرى من النهر جدول ثم اجرى من الجدول ساقية فلو اجرى الى الجدول ذلك  
الوادى لفرقه رأفة لده ولو سال البحر الى الوادى لافسده وهو المراد من قوله تعالى أنزل من السماء ماء  
فسالت أودية بقدرها فنجور العلم عند الله تعالى فأعطى الرسل منها أودية ثم أعطت الرسل من أوديتهم انهارا  
الى العلماء ثم أعطت العلماء الى العامة جداول صفار على قدر طاقتهم ثم أجرت العامة سواقي الى أهاليهم  
بقدر طاقتهم وعلى هذا ما روى فى الخبر للعلماء مسـر وللخلفاء مسـر وللانبياء مسـر ولللائكة مسـر والله من بعد  
ذلك كله مسـر فلو اطلع الجهال على مسـر العلماء لبادوهم ولو اطلع العلماء على مسـر الخلق لبادوهم ولو اطلع  
الخلق على مسـر الانبياء لخالقوهم ولو اطلع الانبياء على مسـر الملائكة لآتموهم ولو اطلع الملائكة على مسـر  
الله تعالى اطاعوا حائرين وبادوا بائرين والسبب فى ذلك ان العقول الضعيفة لا تتحمل الاسرار النبوية  
كما لا يتحمل نور الشمس أبصار الخفافيش فلما زيدت الانبياء فى عقولهم قدروا على احتمال أسرار النبوة  
ولما زيدت العلماء فى عقولهم قدروا على احتمال أسرار ما عجزت العامة عنه وكذلك علماء الباطن وهم  
الحكماء زيدوا فى عقولهم فقدروا على احتمال ما عجزت عنه علماء الظاهر وسئل الشعبي عن هذه الحروف  
فقال مسـر الله فلا تطلبوه وروى أبو ظبيان عن ابن عباس قال عجزت العلماء عن ادراكها وقال الحسين بن  
الفضل هو من التشابه واعلم ان المتكلمين أنكر وا هذا القول وقالوا لا يجوز أن يرد فى كتاب الله  
تعالى ما لا يكون مفهوما للخلق واحتجوا عليه بالآيات والاختبار والعقول أما الآيات فأربعة عشر  
(أحدها) قوله تعالى أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها أمرهم بالتدبر فى القرآن ولو كان غير

مفهوم فكيف يأمرهم بالتدبر فيه (وثانيها) قوله أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فكيف يأمرهم بالتدبر فيه لمعرفة نفي التناقض والاختلاف مع انه غير مفهوم للتحقق (وثالثها) قوله وانه لتنزيل رب العالمين نزل به الروح الامين على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين فلو لم يكن مفهوما بطل كون الرسول صلى الله عليه وسلم منذر اياه وايضا قوله بلسان عربي مبين يدل على انه نازل باللغة العرب واذ كان الامر كذلك وجب ان يكون مفهوما (ورابعها) قوله لعلمه الذين يستنبطونه منهم والاستنباط منه لا يمكن الا مع الاحاطة بعنايه (وخامسها) قوله تبيان لكل شيء وقوله ما فرطنا في الكتاب من شيء (سادسها) قوله هدى للناس هدى للمتقين وغير المعلوم لا يكون هدى (وسابعها) قوله حكمة بالغة وقوله وشفا لما في الصدور وهدى ورحمة لامة ومبين وكل هذه الصفات لا تحصل في غير المعلوم (وثامنها) قوله قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين (وتاسعها) قوله اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ان في ذلك لرسالة ذكرى اقوم يؤمنون وكيف يكون الكتاب كافيا وكيف يكون ذكرى مع انه غير مفهوم (وعاشرها) قوله تعالى هذا ابلاغ للناس ولينذروا به فكيف يكون بلاغا وكيف يقع الانذار به مع انه غير معلوم وقال في آخر الآية وليذكروا الالباب وانما يكون كذلك لو كان معلوما (الحادي عشر) قوله قد جاءكم برهان من ربكم وانزلنا اليكم نورا مبينا فكيف يكون برهانا ونورا مبين مع انه غير معلوم (الثاني عشر) قوله فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى ومن اعرض عن ذكرى فان له معيشتة ضالة فكيف يمكن اتباعه والاعراض عنه غير معلوم (الثالث عشر) ان هذا القرآن يهتدى لتي هي اقوم فكيف يكون هاديا مع انه غير معلوم (الرابع عشر) قوله تعالى امن الرسول الى قوله سمعنا واطعنا والطاعة لا تكون الا بهد الفهم فوجب كون القرآن مفهوما واما الاخبار فقوله عليه السلام اني تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتي فكيف يمكن التمسك به وهو غير معلوم وعن علي رضي الله عنه انه عليه السلام قال علمكم بكتاب الله فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله ومن اتبع الهدى في غيره أضله الله وهو حبل الله المتين والذكار الحكيم والصراط المستقيم هو الذي لا تزغ به الالهواء ولا تشيع منه العلماء ولا يخلق على كثرة الرد ولا تنقضى بجهاليته من قال به صدق ومن حكم به عدل ومن خاصم به فليج ومن دعا اليه هدى الى صراط مستقيم أما المعقول فمن وجوه (أحدها) انه لو ورد شيء لا يسيل الى العلم به لكانت المخاطبة به تجرى مجرى مخاطبة العربي باللغة النحوية ولما لم يميز ذلك فكذا هذا (وثانيها) ان المقصود من الكلام الافهام فلو لم يكن مفهوما لكانت المخاطبة به عشا وسفها وانه لا يليق بالحكيم (وثالثها) ان الهدى وقع بالقرآن وما لا يكون معلوما لا يجوز وقوع الهدى به فهذا مجموع كلام المتكلمين واحتج مخالفوهم بالآية والخبر والمعقول أما الآية فهو ان المتشابه من القرآن وانه غير معلوم لقوله تعالى وما يدعمن تأويله الا الله والوقف هاهنا واجب لوجوه (أحدها) ان قوله تعالى والراصون في العلم لو كان معطوفا على قوله الا الله لبقى يقولون آمنابيه منقطعاه عنه وانه غير جائز لانه وحده لا يفيد لا يقال انه حال لاننا نقول حينئذ نرجع الى كل ما تقدم فيسلم ان يكون الله تعالى قائلا آمنابيه كل من عند ربنا وهذا كفر (وثانيها) ان الراسخين في العلم لو كانوا عامين بتأويله لما كان لخصيصهم بالايمان به وجه فانهم لما عرفوه بالدلالة لم يكن الايمان به الا كالايان بالحكم فلا يكون في الايمان به من يد مدح (وثالثها) ان تأويلها لو كان مما يجب ان يعلم لما كان طلب ذلك التأويل ذمما لكان قد جعله الله تعالى ذمما حيث قال فأما الذين في قلوبهم غم فيتمتعون بما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وأما الخبر فقد روي في أول هذه المسئلة خبر ايدل على قولنا وروى انه عليه السلام قال ان من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه الا العلماء بالله فاذا نطقوا به أنكره أهل الغرابة والله ولان القول بأن هذه الفوائج غير معلومة مروى عن أكبر الصحابة فوجب ان يكون حقا قوله عليه السلام أمحبابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم وأما المعقول فهو ان الافعال التي كلفنا بها

قسما منها تعرف وجه الحكمة فيها على الجملة بعبقرونا كما صلاة والزكاة والصوم فان الصلاة تواضع محض  
 وتضرع للخالق والزكاة سعي في دفع حاجة الفقير والصوم سعي في كسر الشهوة ومنها ما لا تعرف وجهه  
 الحكمة فيه كالفعل الحج فالأثر يعرف به قواش وجه الحكمة في رمي الجمرات والسعي بين الصفا والمروة  
 والرمل والاضطباع ثم اتفق المحققون على انه كما يحسن من الله تعالى أن يأمر عباده بالنوع الأول فكذا  
 يحسن الأمر منه بالنوع الثاني لان الطاعة في النوع الأول لا تدل على كمال الانقياد لاحتمال ان  
 الأمور انما أتت به لما عرف به قله من وجه المصلحة فيه أما الطاعة في النوع الثاني فانه يدل على كمال الانقياد  
 ونهاية التسليم لانه لما لم يعرف فيه وجه المصلحة البتة لم يكن اتيانه به الا محض الانقياد والتسليم فاذا كان  
 الامر كذلك في الانفعال فلم لا يجوز أيضا أن يكون الامر كذلك في الاقوال وهو أن يأمرنا الله تعالى تارة  
 أن نتكلم بما نتفق على معناه وتارة بما لا نتفق على معناه ويكون المقصود من ذلك ظهور الانقياد والتسليم  
 من المؤمن ولا أمر بل فيه فائدة أخرى وهي ان الانسان اذا وقف على المعنى وأحاط به سقط وقع من القلب  
 واذ لم يقف على المقصود مع قطعه بأن التكلم بذلك أحكم الحاكمين فانه يبقى قلبه ملتقيا اليه أبدا ومتفكرا  
 فيه أبدا وابواب التكليف اشغال السر بذكر الله تعالى والتفكير في كلامه فلا يدان به علم الله تعالى ان  
 في بقاء العبد ملتفت الذهن مشغول الخاطر بذلك أبدا مصلحة عظيمة له فيتم عبده بذلك تحصيل هذه المصلحة فهذا  
 ملخص كلام الفريقين في هذا الباب (القول الثاني) قول من زعم ان المراد من هذه القواش معلوم  
 ثم اختلفوا فيه وذكرها (الأول) انها أسماء السور وهو قول أكثر المتكلمين واختيار الخليل  
 وسيدييه قال القفال وقد سميت العرب بهذه الحروف أشياء فسموا باللام والد حارثة بن لام الطائي وكقواشهم  
 للخماس صاد ولثة قد عين وللسحاب غين وقالوا جبل قاف وهو الحوت نونا (الثاني) انها أسماء الله تعالى  
 روى عن علي عليه السلام انه كان يقول يا كهيص يا كهيص يا حم عسق (الثالث) انها أسماء الله تعالى  
 قال سعيد بن جبيرة قوله الرحمن مجموعها هو اسم الرحمن واكثالا نقدر على كيفية تركيبها في البواقي (الرابع)  
 انها أسماء القرآن وهو قول السكبي والسدي وقتادة (الخامس) ان كل واحد منها يدل على اسم من  
 أسماء الله تعالى وصفة من صفاته قال ابن عباس رضي الله عنهما في أم الالف اشارة الى انه تعالى أحد  
 أول آخر أزلي أبدي واللام اشارة الى انه لطيف والميم اشارة الى انه ملك مجيد منان وقال في كهيص انه  
 ثناء من الله تعالى على نفسه والكاف يدل على كونه كافيا والها يدل على كونه هاديا والعين يدل على  
 العالم والصاد على الصادق وذكر ابن جرير عن ابن عباس انه حمل الكاف على الكبير والتكريم والياء على  
 انه يجبر والعين على العزيز والعدل والفرق بين هذين الوجهين انه في الأول خصص كل واحد من هذه  
 الحروف باسم معين وفي الثاني ليس كذلك (السادس) بعضها يدل على أسماء الذات وبعضها على أسماء  
 الصفات قال ابن عباس في أم انا الله أعلم وفي المص انا الله أفضل وفي الرانا الله أرى وهذا رواية أبي صالح  
 وسعيد بن جبيرة عنه (السابع) كل واحد منها يدل على صفات الافعال فالآؤه واللام لطفه والميم  
 مجده قاله محمد بن كعب القرظي وقال الربيع بن أنس ما منها حرف الا في ذكر آلائه ونعمائه (الثامن)  
 بعضها يدل على أسماء الله تعالى وبعضها يدل على أسماء غير الله فقال الضحاك الالف من الله واللام من  
 جبريل والميم من محمد أي أنزل الله الكتاب على اسان جبريل الى محمد صلى الله عليه وسلم (التاسع) كل  
 واحد من هذه الحروف يدل على فعل من الافعال فالالف معناه ألف الله محمد اقبه منه نبيا واللام أي لاهه  
 الجاحدون والميم أي ميم الكافرون غيظوا وكتبوا بظهور الحق وقال بعض الصوفية الالف معناها انا  
 واللام معناها في والميم معناها مني (العاشر) ما قاله المبرد واختره جمع عظيم من المحققين ان الله تعالى انما  
 ذكرها احتجاجا على الكفار وذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم المتحداهم ان يأثوا بمثل القرآن أو بعشر سور  
 أو بسورة واحدة فمجزوا عنه أنزلت هذه الحروف تنبيه على ان القرآن ليس الا من هذه الحروف وأنتم  
 قادرون عليها وعارفون بقوانين الفصاحة فكان يجب أن تأثوا بمثل هذا القرآن فلما عجزتم عنه دل ذلك على

انه من عند الله لا من البشر (الحادى عشر) قال عبد العزيز بن يحيى ان الله تعالى اخذ كرها لان في التقدير  
كانه تعالى قال اسمعوا هذه الحروف حتى اذا وردت عليكم مؤلفة كنتم قد عرفتموها قبل ذلك كما ان الصبيان  
يتعلمون هذه الحروف أولا مفردة ثم يتعلمون المركبات (الثانى عشر) قول ابن روق وقطرب ان الكفار لما قالوا  
لا تسعوا وهذا القرآن وانعوا فيه لعلمكم تغلبون وتواصوا بالاعراض عنه أراد الله تعالى لما أحب من  
صلاحهم ونفعهم ان يورد عليهم ما لا يعرفونه ليكون ذلك سببلا لاسكاتهم واستماعهم لما يرد عليهم من القرآن  
فأنزل الله تعالى عليهم هذه الحروف فكانوا اذا سمعواها قالوا كالتعجبين اسمعوا الى ما يحيى به محمد عليه السلام  
فاذا أصغوا هجم عليهم القرآن فكان ذلك سببلا لاستماعهم وطريقا الى انتفاعهم (الثالث عشر) قول أبي العالبيه  
ان كل حرف منها في مدة أقوام وآجال آخرين قال ابن عباس رضى الله عنه مر أبو ياسر بن أخطب برسول الله  
صلى الله عليه وسلم وهو يتلو سورة البقرة ألم ذلك الكتاب ثم أتى أخوه حبي بن أخطب وكعب بن الأشرف  
فسألوه عن ألم وقالوا نشدك الله الذى لا اله الا هو أحمق انما أتتلك من السماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
نعم كذلك نزلت فتعال حبي ان كنت صادقا فى لاءلم أجل هذه الامة من السنين ثم قال كيف ندخل فى دين  
رجل دلت هذه الحروف بحساب الجمل على ان منتهى أجل أمتنا احدى وسبعون سنة فضحك النبي صلى الله  
عليه وسلم فقال حبي فهل غير هذا فقال نعم المص فقال حبي هذا أكثر من الاول هذا مائة وحدى وستون سنة  
فهل غير هذا قال نعم الرمال حبي هذا أكثر من الاولى والثانية فخن نشهد ان كنت صادقا ما ملكت أمتك  
الاماتين وحدى وثلاثين سنة فهل غير هذا فقال نعم المر قال حبي فخن نشهد انما من الذين لا يؤمنون ولا  
نذرى باى أقوالك نأخذ فقال أبو ياسر أما أنا فأنهم عدلى ان أدياء فأقد أخبرونا عن ملك هذه الامة ولم يبينوا  
انها كم تكون فان كان محمد صادقا فيما يقول انى لاراه يستجمع له هذا كله فقام اليهود وقالوا اشتبه علينا  
أمرك كله فلا نذرى أبا القليل نأخذ أم بالكثير فذلك قوله تعالى هو الذى أنزل عليك الكتاب (الرابع عشر)  
هذه الحروف تدل على انتطاق كلام واستئناف كلام آخر قال أحمد بن يحيى بن ثعلب ان العرب اذا استأنفت  
كلاما قديم شأنتهم أن يأتوا بشئ غير الكلام الذى يريدون استئنافه فيجمعونه تبيينها للخطاطبين على قطع  
الكلام الاول واستئناف الكلام الجديد (الخامس عشر) روى ابن الجوزى عن ابن عباس ان هذه  
الحروف ثمانى الله عز وجل به على نفسه (السادس عشر) قال الاخفش ان الله تعالى أقسم بالحروف  
المججمة لشرورها وفضلها ولائها مباني كتبه المنزلة بالاسنة المختلفة ومباني أسماء الله الحسنى وصفاته العلىما  
وأصول كلام الامم بهياتها وفنون ويزكرون الله ويوحده ونه ثم انه تعالى أقصر على ذكر البعض وان كان المراد  
هو الكل كما تقول قرأت الحمد وترتد السورة بالكلمة فكانه تعالى قال أقسم بهذه الحروف ان هذا الكتاب هو  
ذلك الكتاب المثبت فى اللوح المحفوظ (السابع عشر) ان التسكلم بهذه الحروف وان كان معقدا لكل أحد  
الان كونها مسموعة بهذه الاسماء لا يعرفه الا من اشتغل بالتعلم والاستفادة فلما أخبر الرسول عليه السلام  
عنها من غير سبق تعلم واستفادة كان ذلك اخبارا عن الغيب فلماذا السبب قدم الله تعالى ذكرها ليكون أول  
ما يسمع من هذه السورة معجزة دالة على صدقه (الثامن عشر) قال أبو بكر التبريزى ان الله تعالى علم ان  
طائفة من هذه الامة تقول بقدوم القرآن فذكر هذه الحروف تبيينها على ان كلامه مؤلف من هذه الحروف  
فيجب أن لا يكون قديما (التاسع عشر) قال القاضي الماوردى المراد من ألم انه ألم بكم ذلك الكتاب أى  
نزل عليكم والامام الزياره وانما قال تعالى ذلك لان جبريل عليه السلام نزل به نزول الزائر (العشرون)  
الالف إشارة الى ما لا بد منه من الاستعانة فى أول الامر وهو رعاية الشريعة قال تعالى ان الذين قالوا ربنا الله  
ثم استقاموا واللام إشارة الى الانحاء الحاصل عند المجاهدات وهو رعاية الطريقة قال الله تعالى والذين  
جاهدوا فىنا لنهدينهم سبلنا والميم إشارة الى أن يصير العبد فى مقام المحبة كالأثره التى يكون نهايتها عين بدايتها  
فبدايتها عين نهايتها وذلك انما يكون بالفناء فى الله تعالى بالكلمة وهو مقام الحقيقة قال تعالى قل الله  
ثم ذرهم فى خوضهم يلعبون (الحادى والعشرون) الالف من أقصى الحلق وهو أول مخارج الحروف واللام

من طرف اللسان وهو وسط المخارج والميم من الشفة وهو آخر المخارج فهذه اشارة الى انه لا بد وأن يكون  
أول ذكر العبد ووسطه وآخره ليس الا الله تعالى على ما قال ففرزوا الى الله والمختار عند أكثر المحققين من هذه  
الاقوال انها أسماء السور والدليل عليه ان هذه الالفاظ امان لا تكون مفهومة أو تكون مفهومة والاوّل  
باطل اتماماً ولا فلاه لوجاز ذلك لجازلة تكلم مع العربي بلغة الزنج واما ثانياً فلاه تعالى وصف القرآن أجمع بأنه  
هدى وبيان وذلك ينافي كونه غير معلوم وهو أما القسم الثاني فنقول اتماماً أن يكون مراد الله تعالى منها جملها  
أسماء الاقصاب أو أسماء المعاني والثاني باطل لان هذه الالفاظ غير موضوعة في لغة العرب لهذه المعاني  
التي ذكرها المفسرون فيمنع حملها عليهم لان القرآن نزل بلغة العرب فلا يجوز حملها على ما لا يكون حاصلها  
في لغة العرب ولان المفسر يذكروا وجوهاً مختلفة وليست دلالة هذه الالفاظ على بعض ما ذكره أولى  
من دلالتها على الباقي فاما أن يحتمل على الكل وهو متعذر بالاجماع لان كل واحد من المفسرين اتماحل  
هذه الالفاظ على معنى واحد من هذه المعاني المذكورة وليس فيهم من حملها على الكل أو لا يحتمل على شيء  
منها وهو الباقي ولما بطل هذا القسم وجب الحكم بأنها من أسماء الاقصاب بخلاف قولهم لا يجوز أن يقال هذه  
الالفاظ غير معلومة قوله لوجاز ذلك لجازلة تكلم مع العربي بلغة الزنج قلنا ولم لا يجوز ذلك وبيانه ان الله تعالى  
تكلم بالمشكاة وهو بلسان الحبشة والسجيل والاستبرق فارسيان قوله وصف القرآن أجمع بأنه هدى وبيان  
قلنا النزاع في استعمال القرآن على الجملة والتمشبهات فاذا لم يتقدح ذلك في كونه هدى وبياناً فكذا  
ههنا سلطناها مفهومة لكن قولك انها اتماماً أن تكون من أسماء الاقصاب أو من أسماء المعاني انما يصح لو ثبت  
كونها موضوعة لافادة أمر ما وذلك ممنوع واهل الله تعالى تكلم بها الحكمة أخرى مثل ما قال قطرب من  
انهم لما تواضعوا في الابتداء على أن لا يلتفتوا الى القرآن أمر الله تعالى الى رسول الله بأن يتكلم بهذه الحروف  
في الابتداء حتى يتجسسوا عند سماعها انفسهم **﴿﴾** ثم احياناً يندرج القرآن على أسماءهم سلطناها موضوعة  
لامر ما لم لا يجوز أن يقال انها من أسماء المعاني قوله انها في اللغة غير موضوعة لشيء البتة قلنا النزاع في انها  
وحداه غير موضوعة لشيء لكن لم لا يجوز أن يقال انها مع القرينة المخصوصة تفيد معنى معيناً وبيانه من  
وجوه (أحدها) انه عليه السلام **﴿﴾** ان يتكلمهم بالقرآن مرة بعد أخرى فلماذا كرر هذه الحروف ذات  
قرينة الحال على ان مراده تعالى من ذكرها أن يقول لهم ان هذا القرآن انما تركب من هذه الحروف التي  
أنتم قادرون عليها فلو كان هذا من فعل البشر لوجب أن تقدروا على الايمان بمنه (وثانيها) ان حمل هذه  
الحروف على حساب الجمل عادة معلومة عند الناس (وثالثها) ان هذه الحروف لما كانت أصول  
الكلام كانت شريفة عزيزة فالله تعالى أقسم بها كما أقسم بسائر الاشياء (ورابعها) ان الاكتفاء من  
الاسم الواحد بحرف واحد من حروفه عادة معلومة عند العرب فذكر الله تعالى هذه الحروف تنبيهاً على  
أسمائه تعالى سلطناها ليلكم لكنه معارض بوجوه (أحدها) انا وجدنا السور الكسيرة انفتحت في ألم  
وحم فالاشتباه حاصل فيها والمقصود من اسم العلم ازالة الاشتباه فان قيل يشكل هذا بجماعة كثيرين يسمون  
بعمد فان الاشتراك فيه لا ينافي العلمية قلنا قولنا ألم لا يفيد معنى البتة بل وجهنا علم لم يكن فيه فائدة سوى  
التعيين وازالة الاشتباه فاذا لم يحصل هذا الغرض امتنع جعله علماً بخلاف التسمية بعمد فان في التسمية به  
مقاصد أخرى سوى التعيين وهو التبرك به لكونه اسماً للرسول وكونه دالاً على صفة من صفات الشرف  
فجاز أن يقصد التسمية به لغرض آخر من هذه الاغراض سوى التمييز بخلاف قولنا ألم فانه لا فائدة فيه سوى  
التعيين فاذا لم يفد هذه الفائدة كانت التسمية به عبثاً محضاً (وثانيها) لو كانت هذه الالفاظ أسماء  
للسور لوجب أن يعلم ذلك بالتواتر لان هذه الاسماء ليست على قوانين أسماء العرب والامور العجيبة تتوفر  
الدواعي على نقلها الاسمي بما لا يتعلق باخفاؤه رغبة أو رهبة ولو توفرت الدواعي على نقلها الصار ذلك معلوماً  
بالتواتر وارتفع الخلاف فيه فلما لم يكن الامر كذلك علمنا انها ليست من أسماء السور (وثالثها) ان  
القرآن نزل بلسان العرب وهم ما تجوزوا ما سوا به مجموع اسمين نحو معدى كرب وبعلك ولم يسم أحد منهم

(وثالثها) انه تعالى خاطب بنو اسرائيل لان سورة البقرة مدنية وأكثرها احتجاج على اليهود وعلى بنو اسرائيل وقد كانت بنو اسرائيل أخبرهم موسى وعيسى عليهما السلام ان الله يرسل محمدا صلى الله عليه وسلم وينزل عليه كتابا فقال تعالى ذلك الكتاب أى الكتاب الذى أخبر الانبياء المتقدمون بأن الله تعالى سينزله على النبي المبعوث من ولد اسمعيل (ورابعها) انه تعالى لما أخبر عن القرآن بأنه فى اللوح المحفوظ بقوله وانه فى أم الكتاب لدينا وقد كان عليه السلام أخبر أمته بذلك فغير يمنع أن يقول تعالى ذلك الكتاب ليعلم أن هذا المنزل هو ذلك الكتاب المثبت فى اللوح المحفوظ (وخامسها) انه وقعت الاشارة بذلك الى أم بعد ما سبق التسليم به وانقضى والمنتهى فى حكم المتباعد (سادسها) انه لما وصل من المرسل الى المرسل اليه وقع فى حد البعد كما تقول لصاحبك وقد أعطيت شيئا احتفظ بذلك (وسابعها) ان القرآن لما اشقل على حكم عظمة وعلوم كثيرة يتعسر اطلاع العقوة البشرية عليها بأسرها والقرآن وان كان حاضرا نظرا الى مورته لكنه غائب نظرا الى أسرارها وحقائقه فجاز أن يشار اليه كما يشار الى البعيد الغائب (المقام الثامن) سلمنا ان المشار اليه حاضر لكن لا نسلم ان لفظة ذلك لا يشار بها الا الى البعيد سبحانه ان ذلك وهذا حرفا اشارة وأصله ما اذا لانه حرف للاشارة قال تعالى من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا ومعنى هاتينيه فاذا قرب الشئ أشير اليه فقيل هذا أى تنبه أيها المخاطب لما أنبرت اليه فانه حاضر لك بحيث تراه وقد تدخل الكفاف على ذلك المخاطبة واللام لتأكيده معنى الاشارة فقبل ذلك فكان المتكلم بالغ فى التشبيه لتأخر المشار اليه عنه فهذا يدل على ان لفظة ذلك لا تفيد البعد فى أصل الوضع بل اختص فى العرف بالاشارة الى البعيد للقرينة التى ذكرناها فصارت كالداية فانها محتمة فى العرف بالقرس وان كانت فى أصل الوضع متناولة لكل ما يدب على الارض اذ ثبت هذا فنقول انها على مقتضى الوضع العرفى لا على مقتضى الوضع العرفى وحينئذ لا يفيد البعد ولا جل هذه المقاربة يتام كل واحد من اللفظين مقام الآخر قال تعالى واذا كره عبادة ابراهيم واسحق الى قوله وكل من الاخير ثم قال هذا ذكر وقال وعندهم قاصرات الطرف أتراب هذا ما نوعه من ليوم الحساب وقال وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد وقال فأخذ الله نكال الآخرة والاولى ان فى ذلك عبرة لمن يخشى وقال واقدم تنبأ فى الزبور من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادى الصالحون ثم قال ان فى هذا ابلاغ القوم عابدين وقال فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيى الله الموتى أى هكذا يحيى الله الموتى وقال وما تلك بينك ياموسى أى ما هذه التى بينك والله أعلم (المسئلة الثانية) اقتابل أن يقول لم ذكر اسم الاشارة والمشار اليه مؤنث وهو السورة الجواب لان اسم المشار اليه مؤنث لان المؤنث اما المسمى أو الاسم والاول باطل لان المسمى هو ذلك البعض من القرآن وهو ليس بمؤنث وأما الاسم فهو الم وهو ليس بمؤنث نعم ذلك المسمى له اسم آخر وهو السورة وهو مؤنث لكن المذكور السابق هو الاسم الذى ليس بمؤنث وهو الم الذى هو مؤنث وهو السورة (المسئلة الثالثة) اعلم ان أسماء القرآن كثيرة (أحدها) الكتاب وهو مصدر القيام والقيام وقيل فعال بمعنى مفعول اللباس بمعنى الملبوس واتفقوا على ان المراد من الكتاب القرآن قال كتاب أنزلناه اليك والكتاب جاء فى القرآن على وجوه (أحدها) الفرض كتب عليكم القصاص وهو ذلك البعض من القرآن وهو ليس على المؤمنين كتابا موقوتا (وثانيها) الحجة والبرهان فالواجب ان كنتم صادقين أى برهانكم (وثالثها) الاجل وما أهلنكم من قرية الا ولها كتاب معلوم أى اجل (ورابعها) بمعنى مكتبة السيد عبده والذين يتبعون الكتاب مما ما كتبت أى ما كتبتكم وهذا المصدر فعال بمعنى المفاعلة كالجداول والخصام واقتال بمعنى الجفادلة والخاصمة والمقاتلة واشتقاق الكتاب من كتبت الشئ اذا جمعه وسميت الكتبية لاجتماعها فسمى الكتاب كتابا لانه كالكتيبة على عساكر الشبهات اولانه اجتمع فيه جميع العلوم اولان الله تعالى ألزم فيه التكليف على الخلق (وثانيها) القرآن قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن ياتوا بمثل هذا القرآن انا جعلناه قرآنا عريبا مشهورا رمضان الذى أنزل فيه القرآن ان هذا القرآن يهدى للتي هي اقوم ولما قسرين فيه

قولان (أحدهما) قول ابن عباس ان القرآن والقراءة واحد كالخسران والخسارة واحد والدليل عليه قوله فاذا قرأناه فاتبع قرآنه أي تلاوته أي اذا تلاوته عليك فاتبع تلاوته (الثاني) وهو قول قتادة انه مصدر من قول الضائل قرأت الماء في الحوض اذا جمعته وقال سفيان بن عيينة سمي القرآن قرآنا لان الحروف جمعت فصارت كلمات والكلمات جمعت فصارت آيات والآيات جمعت فصارت سورا والسور جمعت فصارت قرآنا ثم جمع فيه علوم الاولين والآخرين فالخاصل ان اشتقاق لفظ القرآن اتمام التلاوة أو من الجمعية (ونالها) الفرقان تبارك الذي نزل الفرقان على عبده وينات من الهدى والفرقان واختلفوا في تفسيره فقبل سمي بذلك لان نزوله  $\llcorner$  ان متفرقا أنزله في نيف وعشرين سنة ودليله قوله تعالى وقرأنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا ونزلنا ما نزلنا الكتاب جملة واحدة ووجه الحكمة فيه ذكرناه في سورة الفرقان في قوله تعالى وقالوا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك انثبت به فوادك وقيل سمي بذلك لانه يفرق بين الحق والباطل والحلال والحرام والمجمل والمبين والمحكم والمؤول وقيل الفرقان هو النجاة وهو قول عكرمة والسدي وذلك لان الخلق في ظلمات الضلالات فساق القرآن وجدوا النجاة وعليه حمل المفسرون قوله واذا أتينا موسى الكتاب والفرقان لعلمكم بهتدون (ورابعها) الذكر والتذكرة والذكرى أما المذكور فقوله وهذا ذكر مبارك أنزلناه انما نحن نزلنا الذكر وانه لذلك واقومك وفيه وجهان (أحدهما) انه ذكر من الله تعالى ذكره بعباده فعرفهم بتكاليفه وأمره (والثاني) انه ذكر وشرف وخبر لمن آمن به وانه شرف لمحمد صلى الله عليه وسلم وأخته وأما التذكرة فقوله وانه لتذكرة للمتقين وأما الذكرى فقوله تعالى وذكر ان الذكرى تنفع المؤمنين (وسابعها) التنزيل وانه لتنزيل رب العالمين نزل به الروح الامين (وسادسها) الحديث الله نزل أحسن الحديث كتابا سماه حديثا لان وصوله اليك حديث ولانه تعالى شبهه بما يتحدث به فان الله خاطب به المكافين (وسابعها) الموعدة يأيم الناس قد جاء تكلم موعدة من ربكم وهو في الحقيقة موعدة لان القائل هو الله تعالى والاخذ جبريل والمستعمل محمد صلى الله عليه وسلم فكيف لا تقع به الموعدة (وثامنها) الحكم والحكمة والحكيم والمحكم اما الحكم فقوله وكذلك أنزلناه حكما عربيا وأما الحكمة فقوله حكمة بالغة واذ كرنا ما تبلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة وأما الحكيم فقوله يس والقرآن الحكيم وأما المحكم فقوله كتاب أحكمت آياته واختلفوا في معنى الحكمة فقال الخليل هو مأخوذ من الاحكام والالزام وقال المورج هو مأخوذ من حكمة اللجم لانها تضبط الدابة والحكمة تمنع من السفه (وتاسعها) الشفاء ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين وقوله وشفاء لما في الصدور وفيه وجهان (أحدهما) انه شفاء من الامراض (والثاني) انه شفاء من مرض الكفر لانه تعالى وصف الكفر والشك بالمرض فقال في قلوبهم مرض وباقرآن يزول كل شك عن القلب فصح وصفه بأنه شفاء (وعاشرها) الهدى والهادي اما الهدى فقوله هدى لمتقين هدى للناس وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين وأما الهادي ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وقالت الجن اننا سمعنا قرآنا عجبا يهدي الى الرشد (الحادي عشر) الصراط المستقيم قال ابن عباس في تفسيره انه القرآن وقال وان هذا صراطى مستقيما فاتبعوه (والثاني عشر) الجبل واعتصموا بحبل الله جميعا في التفسير انه القرآن وانما سمي به لان المعتصم به في أمور دينه يتخلص به من عقوبة الاتخرة ونكال الدنيا كما ان التمسك بالحبل ينجو من الفرق والمهلك ومن ذلك سماه النبي عهدة فقال ان هذا القرآن عهدة لمن اعتصم به لانه يعصم الناس من المعاصي (الثالث عشر) الرحمة ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين وأي رحمة فوق التخليص من الجهالات والضلالات (الرابع عشر) الروح وكذلك أوحينا اليك روحا من أمرنا ننزل الملائكة بالروح من أمره وانما سمي به لانه سبب حياة الارواح وسمى جبريل بالروح فأرسلنا اليها روحنا وعيسى بالروح ألقاها الى مريم وروح منه (الخامس عشر) القصص نحن نقص عليك أحسن القصص سمي به لانه يجب اتباعه وقالت لاخته قصصه أي اتبعي أثره أولان القرآن يتبع قصص المتقدمين ومنه قوله تعالى ان هذا هو

القصة الحق (السادس عشر) البيان والتبيان والمبين اما البيان فقوله هذا بيان للناس والتبيان فهو  
 قوله ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وأما المبين فقوله تلك آيات الكتاب المبين (السابع عشر) البصائر  
 هذا بصائر من ربكم أي هي أدلة يدرج بها الحق تشبيها بالبصر الذي يرى به طريق الخلاص (الثامن عشر)  
 الفصل انه لتقول فعل وما هو بالهزل واختلفوا فيه فقيل معناه القضاء لان الله تعالى يقضى به بين الناس  
 بالحق قيل لانه يفصل بين الناس يوم القيامة فيهدي قوما الى الجنة ويبوق آخرين الى النار فمن جعله امامه في  
 الدنيا فاده الى الجنة ومن جعله وراءه ساقه الى النار (التاسع عشر) النجوم فلا أقسم بمواقع النجوم والنجم  
 اذا هوى لانه نزل نجما نجما (العشرون) المثاني ثمانى تقشعز منه جلود الذي يحشون بهم قيل لانه ثنى فيه  
 القصة والاعخبار (الحادى والعشرون) النعمة وأما بتمعمة ريك فحدث قال ابن عباس يعنى به القرآن  
 (الثانى والعشرون) البرهان قد جاءكم برهان من ربكم وكيف لا يكون برهاننا وقد عجزت الفصحاء عن أن  
 يأتوا بمثل (الثالث والعشرون) البشير والنذير وبهذا الاسم وقعت المشاركة بينه وبين الانبياء قال  
 تعالى في صفة الرسل مبشرين ومنذرين وقال في صفة محمد صلى الله عليه وسلم أنا أرسلنا الشاهد او مبشرا  
 ونذيرا وقال في صفة القرآن في حم السجدة بشيرا ونذيرا فأعرض **أكثرهم** يعنى مبشرا بالجنة لمن أطاع  
 وبالنار من ذرأ من عصي ومن هاهنا تذكر الاسماء المشتركة بين الله تعالى وبين القرآن (الرابع والعشرون)  
 القيم قيبا لينذر بأسا شديدا والدين أيضا قيم ذلك الدين القيم والله سبحانه هو القيوم الله لا اله الا هو المحي  
 القيوم وانما سمى قيبا لانه قائم بذاته في البيان والافادة (الخامس والعشرون) المهين وأترنا البك  
**الكتاب** بالحق صدقا ما بين يديه من الكتاب ومهينا عليه وهو مأخوذ من الامين وانما وصف به لانه  
 من تمسك بالقرآن أمن الضرر في الدنيا والآخرة والرب المهين أنزل **الكتاب** المهين على النبي الامين  
 لاجل قوم هم أمناء الله تعالى على خلقه كما قال وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس  
 (السادس والعشرون) الهادى ان هذا القرآن يهدى للقى هي أقوم وقال يهدى الى الرشد والله تعالى هو  
 الهادى لانه جاء في الخبر الور الهادى (السابع والعشرون) النور الله نور السموات والارض وفي القرآن  
 واتبعوا النور الذى أنزل معه يعنى القرآن وسمى الرسول نورا قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يعنى محمد وسمى  
 دينه نورا يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم وسمى بيانه نورا أنى شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من  
 ربه وسمى التوراة نورا انما أنزلنا التوراة فيها هدى ونور وسمى الانجيل نورا وآيتناه الانجيل فيه هدى  
 ونور وسمى الايمان نور ايسى نورهم بين أيديهم (الثامن والعشرون) الحق ورد في الاسماء الباعث  
 الشهيد الحق والقرآن حق وانه لخلق اليقين فسماء الله حقا لانه ضد الباطل فيزيل الباطل كما قال بل نقذف  
 بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق أى ذاهب زائل (التاسع والعشرون) العزيز زان ربك لاهو  
 العزيز الرحيم وفي صفة القرآن وانه ليكناب عزيز والنبي عزيز قد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه والامة  
 عزيزة والله العزيز لرسوله وللمؤمنين فرب عزيز أنزل كتابا عزيزا على نبي عزيز لامة عزيزة وللعزيز معنيان  
 أحدهما القاهر والقرآن كذلك لانه هو الذى قهر الاعداء وامتنع على من أراد معارضته والثانى أن  
 لا يوجد مثله (الثلاثون) **الكريم** انه قرآن كريم في كتاب مكنون واعلم انه تعالى سمي سبعة أشياء  
 بالكريم سمي نفسه بالكريم ما غزك بربك الكريم اذ لا جواد أجد منه والقرآن بالكريم لانه لا يستفاد من  
 كتاب من الحكيم والعلوم ما يستفاد منه وسمى موسى كريما وجاءهم رسول كريم وسمى ثواب الاعمال كريما  
 فيشره بخفوة وأجر كريم وسمى عرشه كريما لله لا اله الا هو رب العرش الكريم لانه نزل الرحمة وسمى جبريل  
 كريما انه يقول رسول كريم ومعناه انه عزيز وسمى كتاب سليمان كريما فى ألقى الى كتاب كريم فهو كتاب كريم من  
 رب كريم نزل به ملك كريم على نبي كريم لاجل أمة كريمة فاذا تمسكوا به نالوا ثوابا كريما (الحادى والثلاثون)  
 العظيم واقد آتينا لسبعامن المثانى والقرآن العظيم واعلم انه تعالى سمي نفسه عظيما فقال وهو العلى العظيم  
 وعرشه عظيما وهو رب العرش العظيم وكتابه عظيما والقرآن العظيم ويوم القيامة عظيما ويوم عظيم يوم يقوم



الناس لرب العالمين والزلزلة عظيمة ان زلزلة الساعة شيء عظيم وخلق الرسول عظيما وانك اعلى خلق عظيم  
والعلم عظيما وكان فضل الله عليك عظيما وكيد النساء عظيما ان كيدكن عظيم وسحر سحرة فرعون عظيما  
وجاؤا بصغر عظيم وسعى نفس النواب عظيما وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجر  
عظيما وسعى عقاب المنافقين عظيما ولهم عذاب عظيم (الثاني والثلاثون) المبارك وهذا ذكر مبارك  
وسعى الله تعالى به أشياء فسعى الموضوع الذي كلم فيه موسى عليه السلام مبارك في البقرة المباركة من الشجرة  
وسعى شجرة الزيتون مباركة وقد من شجرة مباركة زيتونة لكثرة منافعها وسعى عيسى مباركا وجعلني مباركا  
وسعى المطر مباركا وأنزلنا من السماء ماء مباركا ليا فيه من المنافع وسعى ليلة القدر مباركة انا أنزلناه في ليلة  
مباركة فالقرآن ذكر مبارك أنزلناه ملك مبارك في ليلة مباركة على نبي مبارك لامة مباركة (المسئلة الرابعة)  
في بيان اتصال قوله الم بقوله ذلك الكتاب قال صاحب الكشاف ان جعلت الم اسم للسورة ففي التأليف  
وجوه (الاول) أن يكون الم مبتدا او ذلك مبتدا ثانيا والكتاب خبره والجملة خبر المبتد الاقول ومعناه ان ذلك  
هو الكتاب الكامل كان ما عداه من الكتب في مقابله ناقص وانه الذي يستاهل أن يكون كتابا كما تقول هو  
الرجل أي الكامل في الرجولية الجامع لما يكون في الرجال من مرضيات الخصال وأن يكون الكتاب صفة  
ومعناه هو ذلك الكتاب الموهود وأن يكون الم خبر مبتد محذوف أي هذه الم ويكون ذلك الكتاب خبرا ثانيا  
أوبدلا على ان الكتاب صفة ومعناه هو ذلك وأن تكون هذه الم جملة وذلك الكتاب جملة أخرى وان جعلت الم  
بنزلة الصوت كان ذلك مبتدا وخبره الكتاب أي ذلك الكتاب المنزل هو الكتاب الكامل أو الكتاب صفة والخبر  
ما بعده أو قدر مبتد محذوف أي هو يعني الموافق من هذه الحروف ذلك الكتاب وقرأ عبد الله الم تنزيل  
الكتاب لاريب فيه وتأليف هذا ظاهر قوله تعالى (لاريب فيه) فيه مسألتان (المسئلة الاولى) الريب  
قريب من الشك وفيه زيادة كأنه ظن سوء تقول رايي أمر فلان اذا ظننت به سوءا ومنه قوله عليه السلام  
دع ما يربك الى ما لا يربك فان قيل قد يستعمل الريب في قولهم ريب الدهر وريب الزمان أي حوراثته قال  
الله تعالى تبرص به ريب المنون ويستعمل أيضا في معنى ما يحتج في القاب من أسباب الغيظ كقول الشاعر

فصينا من تهامة كل ريب • وخبير ثم أجمعنا السموفا

قلنا هذان قد يرجعان الى معنى الشك لان ما يخاف من ريب المنون محتمل فهو كالشكوك فيه  
وكذلك ما اختلج بالقلب فهو غير متيقن فقوله تعالى لاريب فيه المراد منه نفي كونه مظنة لاريب بوجه من  
الوجوه والمقصود انه لا شبهة في صحته ولا في كونه من عند الله ولا في كونه معجزا ولو قلت المراد لاريب  
في كونه معجزا على الخصوص كان أقرب لنا كيد هذا التأويل بقوله وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا  
وهاهنا سوالات (السؤال الاول) طعن بعض المحدثه فيه فقال ان عني انه لا شك فيه عندنا فمن قد نشك  
فيه وان عني انه لا شك فيه عنده فلا فائدة فيه (الجواب) المراد انه بلغ في الوضوح الى حيث لا ينبغي لمرتاب  
أن يرتاب فيه والامر كذلك لان العرب مع بلوغهم في الفصاحة الى النهاية تجزعن عارضة أقصر حورة  
من القرآن وذلك يشهد بأنه بلغت هذه الجملة في الظهور الى حيث لا يجوز للعقل أن يرتاب فيه (السؤال  
الثاني) لم قال هاهنا لاريب فيه وفي موضع آخر لا فيها غول (الجواب) لانهم يقدمون الالهم فالالهم وهاهنا  
الالهم نفي الريب بالكلمة عن الكتاب ولو قلت لافيه ريب لا وهم ان هناك كتابا آخر حصل الريب فيه لاهنا  
كما قصد في قوله لا فيها غول تفضيل خبر الجنة على خبر الدنيا فانها لا تغتال العقول كما تغتالها حجرة الدنيا  
(السؤال الثالث) من أين يدل قوله لاريب فيه على نفي الريب بالكلمة (الجواب) قرأ أبو الشعثاء لاريب  
فيه بالرفع واعلم ان القراءة المشهورة توجب ارتفاع الريب بالكلمة والدليل عليه ان قوله لاريب نفي للماهية  
الريب ونفي الماهية يقتضى نفي كل فرد من أفراد الماهية لانه لو ثبت فرد من أفراد الماهية لثبت الماهية  
وذلك يناقض نفي الماهية وهذا السر كان قولنا لا اله الا الله نفي الجميع الالهة سوى الله تعالى وأما  
قولنا لاريب فيه بالرفع فهو نقيض لقولنا ريب فيه وهو يفيد ثبوت فرد واحد فذلك النفي يوجب اتقاء

جميع الافراد ليحقق التناقض (المسئلة الثانية) الوقف على نفسه هو المشهور وعن مانع وعاصم انهما  
وقعا على لاريب ولا بدلا واقف من أن يشوي خبرا ونظيره قوله فالوا لا ضيرو قول العرب لابس وهي كثيرة  
فلسان أهل الحجاز والتقدير لاريب فيه هدى واعلم ان القراءة الاولى أولى لان على القراءة الاولى  
يكون الكتاب نفسه هدى وفي الثانية لا يكون الكتاب نفسه هدى بل يكون فيه هدى والاول أولى  
انما تر في القرآن من ان القرآن نور وهدى والله أعلم قوله تعالى (هدى للمتقين) فيه مسائل  
(المسئلة الاولى) في حقيقة الهدى الهدى عبارة عن الدلالة وقال صاحب الكشاف الهدى هو الدلالة  
الموصله الى البقية وقال آخرون الهدى هو الاهتداء والعلم والذي يدل على صحة القول الاول وفساد القول  
الثاني وانثالث انه لو كان كون الدلالة موصله الى البقية معتبرا في معنى الهدى لامتنع حصول الهدى  
من عدم الاهتداء لان كون الدلالة موصله الى الاهتداء حال عدم الاهتداء محال لكنه غير ممنوع بدليل قوله  
تعالى وأما ثوردهم فبناهم فاحصوا العمى على الهدى أثبت الهدى مع عدم الاهتداء ولانه يصح في لغة  
العرب أن يقال هديته فلم يهد ولا يدل على قولنا واحص صاحب الكشاف بأورد ثلثه (أولها) وقوع  
الاضلاله في مقابلة الهدى قال تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وقال لعلى هدى أو في ضلال مبين  
(وثانيها) يقال مهدى في موضع المدح كهدى قلوبهم من شرط الهدى كون الدلالة موصله الى البقية  
لم يكن الوصف بكونه مهديا محال احتمال انه هدى فلم يهد (وثالثها) ان اهتدى مطاوع هدى يقال  
هديته فاهدى كما يقال كسرتهم فأكسروا وقامت فانتقطع فكما ان الانكسار والانتقطع لازمان للكسر والقطع  
وجب أن يكون الاهتداء من لوازم الهدى (والجواب عن الاول) ان الفرق بين الهدى وبين الاهتداء  
معلوم بالضرورة فحقا الهدى هو الاضلال ومقابل الاهتداء هو الضلال فجعل الهدى في مقابلة الضلال  
ممنوع (وعن الثاني) ان المنتفع بالهدى سعى مهديا وغير المنتفع به لا يسمى مهديا ولان الوسيلة اذا تم فض الى  
المقصود كانت نازلة منزلة الهدوم (وعن الثالث) ان الاتسار مطاوع الامر يقال أمرته فانتقم ولم يلزم منه  
أن يكون من شرط كونه امر حصول الانتصار فكذا هذا لا يلزم من كونه هدى أن يكون مفضيا الى  
الاهتداء وعلى انه معارض بقوله هديته فلم يهد وعما يدل على فساد قول من قال الهدى هو العلم خاصة ان الله  
تعالى وصف القرآن بأنه هدى ولا شك انه في نفسه ليس يعلم فدل على ان الهدى هو الدلالة لا الاهتداء  
والعلم (المسئلة الثانية) المتقى في اللغة اسم فاعل من قواههم وقاه فائق والوقاية شرط الصيانة  
اذا عرفت هذا فقول ان الله تعالى ذكر المتقى ها هنا في معرض المدح ومن يكون كذلك أولى بأن يكون  
مقربا في أمور الدنيا بل بأن يكون مقربا فيما يتصل بالدين وذلك بان يكون آتيا باعبادات محترزا عن  
المخالفات واختلافها وان انه هل يدخل اجتناب الصفات في التقوى فقال بعضهم يدخل كما يدخل  
الصفات في الوعيد وقال آخرون لا يدخل ولا نزاع في وجوب التوبة عن المذنب انما النزاع في انه اذا لم يتوق  
الصفات هل يستحق هذا الاسم فروى عنه عليه السلام انه قال لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع مالا يأس به  
حذرا عما به البأس وعن ابن عباس رضي الله عنهم ما انهم الذين يحدرون من الله العقوبة في ترك ما يعيل الهوى  
اليه ويرجون رحمة بالتصديق بما جامله واعلم ان التقوى هي الخشية قال في أول النساء يا أيها الناس اتقوا  
ربكم ومنه في أول الحج وفي الشعراء اذ قال لهم أخوهم نوح ألا تتقون يعني الاتخشون الله وكذلك قال  
هود و صالح ولوط وشعيب اقروهم وفي العنكبوت قال ابراهيم اقروا عبيد الله واتقوا بعضه وكذا  
قوله واتقوا الله حتى تتقوا فان خيرا زاد التقوى واتقوا يوما لا يميزي نفس عن نفس شيئا واعلم  
ان حقيقة التقوى وان كانت هي التي ذكرناها الا انها قد جاءت في القرآن والغرض الاصل منها الايمان  
تارة والتوبة أخرى والطاعة ثالثا وترك المعصية رابعا والاخلاص خامسا اما الايمان فقوله تعالى وألزهم  
كلمة التقوى أي التوحيد وأولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى وفي الشعراء قوم فرعون ألا يتقون أي  
ألا يؤمنون وأما التوبة فقوله ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لآبوا وأما الطاعة فقوله في النحل أن

انذروا انه لاله الا ما فاتقون وفيه ايضا انفعير الله تتقون وفي المؤمنين وانار بكم فاتقون واما ترك المعصية  
 فقوله وانوا البيوت من ابوابها واتقوا الله اعي فلا تهصوه واما الاخلاص فقوله في الحج فانها من تقوى  
 القلوب اى من اخلاص القلوب فكذا قوله وايما فاتقون واعلم ان مقام التقوى مقام شريف قال تعالى  
 ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وقال ان اكرمكم عند الله اتقاكم ومن ابن عباس قال عليه  
 السلام من احب ان يكون اكرم الناس فليتق الله ومن احب ان يكون اقوى الناس فليتقوا الله على الله  
 ومن احب ان يكون اغنى الناس فليكن بما يقيد الله اوثق مما في يده وقال علي بن ابي طالب التقوى  
 ترك الامرار على المعصية وترك الاعتزاز بالطاعة وقال الحسن التقوى ان لا تختار على الله سوى الله وتعلم  
 ان الامور كلها بيد الله وقال ابراهيم بن ادهم التقوى ان لا يجرد الخلق في اسانك عيبا ولا الملائكة في افعالك  
 عيبا ولا ملك العرش في سرتك عيبا وقال الواقدي التقوى ان تزين سركك للحق كما زينت ظاهرك للخلق  
 ويقال التقوى ان لا يراك مولاك حيث نهاك ويقال المتقى من سلك سبيل المصطفى وتبذ الدنيا وراة القفا  
 وكلف نفسه الاخلاص والوفا واجتنب الحرام والحلما ولولا يكن لامتنى فضيلة الاماني قوله تعالى هدى  
 للمتقين كفا لانه تعالى بين ان القرآن هدى للناس في قوله شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس  
 ثم قال هاهنا في القرآن انه هدى للمتقين فهذا يدل على ان المتقين هم كل الناس فمن لا يكون متقيا كانه ليس  
 بالناس (المسئلة الثالثة) في السؤالات (السؤال الاول) كون النبي هدى ودليلا لا يختلف  
 بحسب شخص دون شخص فلما ذاب عمل القرآن هدى للمتقين فقط وايضا فالمتقى مهتدى والمهتدى لا يهتدى  
 فانما والقرآن لا يكون هدى للمتقين (الجواب) القرآن كانه هدى للمتقين ودلالة لهم على وجود الصانع  
 وعلى دينه وصدق رسوله فهو ايضا دلالة للكافرين الا ان الله تعالى ذكر المتقين مدح السابيين انهم هم الذين  
 اهدوا واتقوا وايه كما قال انما ات منذر من يحشاها وقال انما تنذر من اتبع الذكر وقد كان عليه السلام  
 منذر لكل الناس فذكر هؤلاء الناس لاجل ان هؤلاء هم الذين اتقوا وابتعدوا عنه واما من فسر الهدى بالدلالة  
 الموصلة الى المقصود فهذا السؤال زائل عنه لان كون القرآن موصلا الى المقصود وليس الا حق المتقين  
 (السؤال الثاني) كيف وصف القرآن كله بأنه هدى وفيه مجمل ومتشابه كثير ولولا دلالة العقل لما تميز الحكم  
 عن المتشابه فيكون الهدى في الحقيقة هو الدلالة العقلية لا القرآن ومن هذا نقل عن علي بن ابي طالب  
 رضي الله عنه انه قال لابن عباس حين بعثه رسولا الى الخوارج لا يخرج عليهم بالقرآن فانه خصم ذو وجهين  
 ولو كان هدى لما اقل علي بن ابي طالب ذلك فيه ولاننا نرى جميع فرق الاسلام يخرجون به ونرى القرآن  
 ملوء من آيات بعضها صريح في الجبر وبعضها صريح في القدر فلا يمكن التوفيق بينهما الا بالتعسف الشديد  
 فكيف يكون هدى (الجواب) ان ذلك المتشابه والجملة مما لم ينك عما هو المراد على التعيين وهو اما  
 دلالة العقل او دلالة السمع صار كهدى (السؤال الثالث) كل ما توقف صحة كون القرآن حجة على  
 صحته لم يكن القرآن هدى فيه فاذن استحتمال كون القرآن هدى في معرفة ذات الله تعالى وصفاته  
 وفي معرفة النبوة وحول ذلك ان هذه المقالب اشرف المطالب فاذا لم يكن القرآن هدى فيها فكيف جعله الله  
 تعالى هدى على الاطلاق (الجواب) ليس من شرط كونه هدى ان يكون هدى في كل شئ بل يكفي في نفسه  
 ان يكون هدى في بعض الاشياء وذلك بان يكون هدى في تعريف الشرائع او يكون هدى في تأكيد  
 حافي العقل وهذه الآية من اقوى الدلائل على ان المطلق لا يقتضى العموم فان الله تعالى وصفه بكونه  
 هدى من غير تقييد في اللفظ مع انه يستحيل ان يكون هدى في اثبات الصانع وصفاته واثبات النبوة فثبت  
 ان المطلق لا يفيد العموم (السؤال الرابع) الهدى هو الذي يابغ في البيان والوضوح الى حيث بين غيره  
 والقرآن ليس كذلك فان المفسرين ما يذكرون آية الاوذكر وانها اقوالا كثيرة متعارضة وما يكون  
 كذلك لا يكون مبينا في نفسه فضلا عن ان يكون مبينا غيره فكيف يكون هدى قلنا من تكلم في التفسير  
 بحيث يورد الاقوال المتعارضة ولا يرجع واحد منها على السابق يتوجه عليه هذا هو السؤال واما نحن فقد

وحيثما واحد اهل البواقي بالدليل فلا يتوجه علينا هذا السؤال (المسئلة الرابعة) قال صاحب الكشاف محل هدى للمتقين الرفع لانه خبر مبتدأ محذوف او خبر مع لا ريب فيه لذلك او مبتدأ اذا جعل الطرف المتقدم خبرا عنه ويجوز ان ينصب على الحال والعامل فيه الاشارة أو الطرف والذي هو ارسخ عرفا في البلاغة أن يضرب من هذا الحال صفحا وأن يقال ان قوله المجهلة برأسها أو طائفة من حروف المجسم مستقلة بنفسها وذلك الكتاب جله ثمانية ولا ريب فيه ثلثة وهدى للمتقين رابعة وقد أصيب بترتيبها مفصل البلاغة حيث سجي بها مناسقة ~~هـ~~ كما من غير حرف نسق وذلك لجهتها مناسخة أخذ بعضها بمنق بعض والثانية متصلة بالاولى وهلم جرا الى الثالثة والرابعة يانه انه نبه اولاعلى انه الكلام المتحدى به ثم أشير اليه بأنه الكتاب المنعوت بغاية الكمال فكان تقرير الجهة التحدى ثم نفي عنه أن يتشبه به طرف من الريب فكان ثم اداة بكمله ثم أخبر عنه بانه هدى للمتقين فقرر بذلك كونه يقينا لا يعموم الشك حوله ثم لم يحل كل واحدة من هذه الاربعة بعد ان ترتبت هذا الترتيب الايق من نكتة في الاولى المحذف والرمز الى الغرض بالطف وجه وفي الثانية ما في التعريف من الغضامة وفي الثالثة ما في تقديم الريب على الطرف وفي الرابعة المحذف ووضع المصدر الذي هو هدى موضع الوصف الذي هو هاد وايراد مذكرا • قوله تعالى (الذين

يؤمنون بالغييب ويقومون الصلاة وعمارزقناهم يتفقون) اعلم ان فيه مسائل (المسئلة الاولى) قال صاحب الكشاف الذين يؤمنون اتمام وصول بالمتقين على انه صفة مجرورة أو منصوب أو مدح مرفوع بتقدير أهي الذين يؤمنون أو هم الذين واتمامه قطع عن المتقين مرفوع على الابتداء مخبر عنه بأولئك على هدى فاذا كان موصولا كان الوقف على المتقين حسنا غير تام واذا كان منقطعا كان وقفا تاما (المسئلة الثانية) قال بعضهم الذين يؤمنون بالغييب ويقومون الصلاة وعمارزقناهم يتفقون يحتمل أن يكون كالتفسير لكونهم متقين وذلك لان المتقى هو الذي يكون فاعلا للمسنات وتاركا للمسنات أما الفعل فاما أن يكون فعل القلب وهو قوله الذين يؤمنون واما أن يكون فعل الجوارح وأساسه الصلاة والزكاة والصدقة لان العبادة اما أن تكون بدنية وأجاء الصلاة أو مالية وأجلها الزكاة ولهذا سمي الرسول عليه السلام الصلاة عماد الدين والزكاة قنطرة الاسلام واما الترتيب فهو داخل في الصلاة اقوله تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر والاقراب أن لا تكون هذه الاشياء تفسيرا لكونهم متقين وذلك لان كمال السعادة لا يحصل الا بترك ما لا ينبغي وفعل ما ينبغي فان تركه هو التقوى والفعل اما فعل القلب وهو الايمان أو فعل الجوارح وهو الصلاة والزكاة وانما قدم التقوى الذي هو الترتيب على الفعل الذي هو الايمان والصلاة والزكاة لان القلب كاللوح القابل لنقوش العقائد الحقة والاخلاق الفاضلة واللوح يجب تظهيره أولا عن النقوش الفاسدة حتى يمكن اثبات النقوش الجديدة فيه وكذا القول في الاخلاق فلهذا السبب قدم التقوى وهو ترك ما لا ينبغي ثم ذكر بعده فعل ما ينبغي (المسئلة الثالثة) قال صاحب الكشاف الايمان افعال من الامن ثم يقال آمنه اذا صدقه وحقيقته آمنه من التكذيب والمخالفة واما تعديته بالياء فلتضمنه معنى أقر واعترف وأما ما حكى أبو زيد ما آمنتم ان أحد أصحابه أي ما وثقت لحقيقته صرت ذا امن أي ذا سكون وطمأنينة وكلا الوجهين حسن في يؤمنون بالغييب أي يعترفون به أو يتفقون بانه حق وأقول اختلف أهل القبلة في معنى الايمان في عرف الشرع وبمجموعهم فرق أربع (الفرقة الاولى) الذين قالوا الايمان اسم لافعال القلوب والجوارح والاقرار باللسان وهم المعتزلة والخوارج والزيدية وأهل الحديث أما الخوارج فقد اتفقوا على ان الايمان بالله يتناول المعرفة بالله وبكل ما وضع الله عليه دليلا عقليا أو نقليا من الكتاب والسنة ويتناول طاعة الله في جميع ما أمر الله به من الافعال والتروك صغيرا كان أو كبيرا فقولوا مجموع هذه الاشياء هو الايمان وترك كل خصلة من هذه الخصال كفر وأما المعتزلة فقد اتفقوا على ان الايمان اذا هدى بالبناء فالمراد به التصديق ولذلك يقال فلان آمن بالله وبرسوله وبالله ~~ك~~ المراد التصديق اذا الايمان بمعنى أداء الواجبات لا يمكن فيه هذه التعديبة فلا يقال فلان آمن بكذا اذا أصلى

وصام بل يقال فلان آمن بالله كما يقال صام وصلى لله فالإيمان المعنى بالسوا يجري على طريقة أهل الفسفة أما إذا ذكر مطلقاً غير معدي فقد اتفقوا على أنه منقول من المسمى اللغوي الذي هو التصديق إلى معني آخر ثم اختلفوا فيه على وجوه (أحدها) أن الإيمان عبارة عن فعل كل الطاعات سواء كانت واجبة أو مندوبة أو من باب الأقوال أو الأفعال أو الاعتقادات وهو قول واصل بن عطاء وأبي الهذيل والقاضي عبد الجبار بن أحمد (وثانيها) أنه عبارة عن فعل الواجبات فقط دون النوافل وهو قول أبي هلي وأبي هانم (وثالثها) أن الإيمان عبارة عن اجتناب كل ما جاء فيه الوعيد فالؤمن عند الله كل من اجتنب كل الكبائر والمؤمن عندنا كل من اجتنب كل ما ورد فيه الوعيد وهو قول النظام ومن أصحابه من قال شرط كونه مؤمناً عندنا وعند الله اجتناب الكبائر كلها وأما أهل الحديث فذكروا وجهين (الأول) أن المعرفة إيمان كامل وهو الأصل ثم بعد ذلك كل طاعة إيمان على حدة وهذه الطاعات لا يكون شيء منها إيماناً إذا كانت مرتبة على الأصل الذي هو المعرفة وزعموا أن الجور والكار والقلب كفر ثم كل معصية بعده كفر على حدة ولم يجعلوا شيئاً من الطاعات إيماناً ما لم توجد المعرفة والقرار ولا شيئاً من المعاصي كفراً ما لم يوجد الجور والانكار لأن الفرع لا يحصل بدون ما هو أصله وهو قول عبد الله بن سعيد بن كلاب (الثاني) زعموا أن الإيمان اسم للطاعات كلها وهو إيمان واحد وجعلوا الفرائض والنوافل كلها من جملة الإيمان ومن ترك شيئاً من الفرائض فقد انتقص إيمانه ومن ترك النوافل لا ينتقص إيمانه ومنهم من قال الإيمان اسم للفرائض دون النوافل (الفرقة الثانية) الذين قالوا الإيمان بالقلب واللسان معا وقد اختلف هؤلاء على مذاهب (الأول) أن الإيمان اقرار باللسان ومعرفة بالقلب وهو قول أبي حنيفة وعامة الفقهاء ثم هؤلاء اختلفوا في موضعين (أحدهما) اختلفوا في حقيقة هذه المعرفة فهم من فسرهابا بالاعتقاد الجازم سواء كان اعتقاداً تقليدياً أو كان علماً صادراً عن الدليل وهم الأكثرون الذين يحكمون بأن المقلد مسلم ومنهم من فسرهابا بالعلم الصادر عن الاستدلال (وثانيهما) اختلفوا في أن العلم المعتبر في تحقق الإيمان علم بماذا قال بعض المتكلمين هو العلم بالله وبصفاته على سبيل التمام والكمال ثم أنه لما اختلف في صفات الله تعالى لاجرم أقدم كل طائفة على تكفير من عداه من الطوائف وقال أهل الانصاف المعتبر هو العلم بكل ما علم بالضرورة كونه من دين محمد صلى الله عليه وسلم فعلى هذا القول العلم بكونه تعالى عالماً بالعلم أو عالماً لذاته وبكونه مرتباً أو غير مرتب لا يكون داخل في معنى الإيمان (القول الثاني) أن الإيمان هو التصديق بالقلب واللسان معاً وهو قول بشر ابن عتاب المرسي وأبي الحسن الأشعري والمراد من التصديق بالقلب الكلام القائم بالنفس (القول الثالث) قول طائفة من الصوفية الإيمان اقرار باللسان وإخلاص بالقلب (الفرقة الثالثة) الذين قالوا الإيمان عبارة عن عمل القلب فقط وهو لا قد اختلفوا على قولين (أحدهما) أن الإيمان عبارة عن معرفة الله بالقلب حتى أن من عرف الله بقلبه ثم جحد بلسانه ومات قبل أن يقر به فهو مؤمن كامل الإيمان وهو قول جهم بن صفوان أما معرفة الكتب والرسول واليوم الآخر فقد زعم أنهم غير داخل في حد الإيمان وحكي الكعبى عنه أن الإيمان معرفة الله مع معرفة كل ما علم بالضرورة كونه من دين محمد صلى الله عليه وسلم (وثانيهما) أن الإيمان مجرد التصديق بالقلب وهو قول الحسين بن الفضل البجلي (الفرقة الرابعة) الذين قالوا الإيمان هو الاقرار باللسان فقط وهم فريقان (الأول) أن الاقرار باللسان هو الإيمان فقط لكن شرط كونه إيماناً حصول المعرفة في القلب فالمعرفة شرط لكون الاقرار باللسان إيماناً لأنها داخله في معنى الإيمان وهو قول غيلان بن مسلم الدمشقي والفضل الرقاشي وإن كان الكعبى قد أنكر كونه قولاً لغيلان (الثاني) أن الإيمان مجرد الاقرار باللسان وهو قول الكرامية وزعموا أن المنافق مؤمن الظاهر كافر السريرة فثبت له حكم المؤمن في الدنيا وحكم الكافر في الآخرة فهذا مجموع أقوال الناس في معنى الإيمان في عرف الشرع والذي نذهب إليه أن الإيمان عبارة عن التصديق بالقلب ونفتقر

ها هنا الى شرح ماهية التصديق باقلب فنقول ان من قال العالم يحدث فليس مدلول هذه الالفاظ كون العالم وصوفا بالحدوث بل مدلولها احكام ذلك القائل بكون العالم حادثا والحكم بشيوت الحدوث للعالم مغاير لثبوت الحدوث للعالم فهو هذا الحكم الذهني بالثبوت أو بالانتفاء أمر يعبر عنه في كل لغة بافظ خاص واختلاف الصيغ والعبارة مع كون الحكم الذهني أمر واحد يدل على ان الحكم الذهني أمر مغاير لهذه الصيغ والعبارة ولان هذه الصيغ دالة على ذلك الحكم والمدال غير المدلول ثم نقول هذا الحكم الذهني غير العلم لان الجاهل بالشي قد يحكم به فعلنا ان هذا الحكم الذهني مغاير للعلم فالراد من التصديق بالقلب هو هذا الحكم الذهني بقى ها هنا بحث افظى وهو ان المسمى بالتصديق في اللغة هو ذلك الحكم الذهني أم الصيغة الدالة على ذلك الحكم الذهني وتحقيق القول فيه قد ذكرناه في أصول الفقه اذا عرفت هذه المقدمة فنقول الايمان عبارة عن التصديق بكل ما عرف بالضرورة **ك**ونه من دين محمد صلى الله عليه وسلم مع الاعتقاد فنفتقر في اثبات هذا المذهب الى اثبات قيود أربعة (القبداول) ان الايمان عبارة عن التصديق ويدل عليه وجوه (الاول) انه كان في أصل اللغة لتصديق فلوصار في عرف الشرع غير التصديق لزم أن يكون المتكلم به متكلما بغير كلام العرب وذلك ينافي وصف القرآن بكونه عربيا (الثاني) ان الايمان أكثر الالفاظ دورانا على السنة المسلمين فلوصار منقول الى غير مسماه الاصل لتوفرت الدواعي على معرفة ذلك المسمى ولاشهر وبلغ الى حد التواتر فلما لم يكن **ك**ذلك علمنا انه بقى على أصل الوضع (الثالث) أجمعنا على ان الايمان المعنى بحرف الباء مبقى على أصل اللغة فوجب أن **ي**كون غير المعنى كذلك (الرابع) ان الله تعالى كلما ذكر الايمان في القرآن أضافه الى القلب قال من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم وقوله وقلبه مطمئن بالايمان كتب في قلوبهم الايمان ولكن قولوا أسلموا ولما يدخل الايمان في قلوبكم (الخامس) ان الله تعالى أينما ذكر الايمان قرن العمل الصالح به ولو كان العمل الصالح داخلا في الايمان لكان ذلك تكرارا (السادس) انه تعالى كثيرا ذكر الايمان وقرنه بالمعاصي قال الذين آمنوا ولم يلبسوا الايمانهم بظلم وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأقصدوا منهن ما فان بغت احداهما على الاخرى فنانالوا التي تبي حتى نفي الى أمر الله واحتج ابن عباس على هذا بقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى من ثلاثة أوجه (أحدها) ان القصاص اذا يجب على القتال المتعمد ثم انه خاطبه بقوله يا أيها الذين آمنوا فدل على انه مؤمن (وثانيها) قوله فمن عفى له من أخيه شي وهذا الاخوة ليست الاخوة الايمان لقوله تعالى انما المؤمنون اخوة (وثالثها) قوله ذلك تخفيف من ربكم ورحمة وهذا لا يلبق الا بالآمنين وعما يدل على المطلوب قوله تعالى والذين آمنوا ولم يهاجروا هذا بقى اسم الايمان لمن لم يهاجر مع عظم الوعيد في ترك الهجرة في قوله تعالى الذين تتوفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم وقوله ما لكم من ولايتهم من شي حتى يهاجروا ومع هذا جعلهم مؤمنين ويدل ايضا عليه قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لاتخذوا عدوتى وعدتكم أولياء وقال يا أيها الذين آمنوا لاتخونوا الله والرسول وتخونوا ما ناطقتكم وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتوبوا الى الله توبة نصوحا والامر بالتوبة لمن لا ذنب له محمال وقوله وتوبوا الى الله جميعا أيها المؤمنون لا يقال فهذا يقتضى أن يكون كل مؤمن مذنبًا وليس كذلك قلنا هب انه خص فيما عدا المذنب فبقى فيهم حجة (القبداثاني) ان الايمان ليس عبارة عن التصديق اللساني والدليل عليه قوله تعالى ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين نفي **ك**ونهم مؤمنين ولو كان الايمان بالله عبارة عن التصديق اللساني لما صح هذا النفي (القبداثالث) ان الايمان ليس عبارة عن مطلق التصديق لان من صدق بالحب والطماعوت لا يسمى مؤمنا (القبدا رابع) ليس من شرط الايمان التصديق بجميع صفات الله عز وجل لان الرسول عليه السلام كان يحكم بايمان من لم يخطر بباله **ك**ونه تعالى عالما لذاته أو بالعلم ولو كان هذا القيد أمثاله شرطًا معتبرا في تحقق الايمان لما جاز أن يحكم الرسول بايمانه قبل أن يجربه في انه هل يعرف ذلك أم لا فهذا هو بيان القول في تحقيق الايمان فان قال قائل ها هنا صورتان

(الصورة الاولى) من عرف الله تعالى بالدليل والبرهان ولما تم العرفان مات ولم يجد من الزمان والوقت ما يلفظ فيه بكلمة الشهادة فها هنا ان حكمته انه مؤمن فقد حكمته بأن الاقرار اللساني غير معتبر في تحقيق الايمان وهو خرق للاجماع وان حكمته بأنه غير مؤمن فهو باطل لقوله عليه السلام يخرج من النار من كان في قلبه منقال ذرّة من ايمان وهذا قلبه طافح بالايمان فكيف لا يكون مؤمنا (الصورة الثانية) من عرف الله تعالى بالدليل ووجد من الوقت ما أمكنه أن يلفظ بكلمة الشهادة ولكنه لم يلفظ بها فان قلتم انه مؤمن فهو خرق للاجماع وان قلتم ليس مؤمن فهو باطل لقوله عليه السلام يخرج من النار من كان في قلبه منقال ذرّة من الايمان ولا يبقى الايمان من القلب بالسكوت عن النطق والجواب ان الغزالي منع من هذا الاجماع في صورتين وحكم بكونهما مؤمنين وان الامتناع عن النطق يجزى مجرى المعاصي التي يؤتى بها مع الايمان (المسئلة الرابعة) قيل الغيب مصدر اقيم مقام اسم الفاعل كالصوم بمعنى الصائم والروبعة الزائري في قوله يؤمنون بالغيب قولان (الاول) وهو اختيار ابي مسلم الاصفهاني ان قوله بالغيب صفة المؤمنين معناه انهم يؤمنون بالله حال الغيب كما يؤمنون به حال الحضور لا كالمتأقنين الذين اذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنوا واذ اخلوا الى شباطينهم قالوا انما معكم انما نحن مستهزؤن ونظيره قوله تعالى ذلك ليعلم اني لم اخنه بالغيب ويقول الرجل الغيب نعم الصديق لك فلان يظهر الغيب وكل ذلك مدح للمؤمنين يكون ظاهرهم موافقا لباطنهم ومباينهم لحال المنافقين الذين يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم (والثاني) وهو قول جمهور المفسرين ان الغيب هو الذي يكون غائبا عن الحاسة ثم هذا الغيب ينقسم الى ما عليه دليل والى ما ليس عليه دليل فالمراد من هذه الآية مدح المتقين بأنهم يؤمنون بالغيب الذي دل عليه دليل بأن تفكر واوبستد لو افيؤمّنوا به وعلى هذا يدخل فيه العلم بالله تعالى وصفاته والعلم بالآخرة والعلم بالنبوة والعلم بالاحكام والشرايع فان في تحصيل هذه العلوم بالاستدلال مشقة فيصلح أن يكون سببا لاستحقاق الضياء العظيم واحتج أبو مسلم على قوله بأمر (الاول) ان قوله والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون ايمان بالاشياء الغائبة فلو كان المراد من قوله الذين يؤمنون بالغيب هو الايمان بالاشياء الغائبة لكان المعطوف نفس المعطوف عليه وانه غير جائز (الثاني) لو حملناه على الايمان بالغيب يلزم اطلاق القول بأن الانسان يعلم الغيب وهو خلاف قوله تعالى وعند منفتح الغيب لا يعلمها الا هو أما لو فسرنا الآية بما قلنا لا يلزم هذا المخذور (الثالث) لفظ الغيب انما يجوز اطلاقه على من يجوز عليه الحضور فعلى هذا لا يجوز اطلاق لفظ الغيب على ذات الله تعالى وصفاته فتقوله الذين يؤمنون بالغيب لو كان المراد منه الايمان بالغيب لما دخل فيه الايمان بذات الله تعالى وصفاته ولا يبقى فيه الا الايمان بالآخرة وذلك غير جائز لان الركن الاعظم في الايمان هو الايمان بذات الله وصفاته فكيف يجوز حمل اللفظ على معنى يقتضي خروج الاصل أما لو حملناه على التفسير الذي اخترناه لم يلزمنا هذا المخذور (والجواب عن الاول) ان قوله يؤمنون بالغيب يتناول الايمان بالغائبات على الاجمال ثم بعد ذلك قوله والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يتناول الايمان ببعض الغائبات فكان هذا من باب عطف التفصيل على الجملة وهو جائز كما في قوله وملائكته وخبريل وميكال (وعن الثاني) انه لانزاع في انناؤمن بالاشياء الغائبة عننا فكان ذلك التخصيص لازما على الوجهين جميعا فان قيل أفقتولون العبد يعلم الغيب أم لا قلنا قد بينا ان الغيب ينقسم الى ما عليه دليل والى ما لا دليل عليه أما الذي لا دليل عليه فهو سبحانه وتعالى العالم به لا غيره وأما الذي عليه دليل فلا يمنع أن تقول نعم من الغيب ما نساء عليه دليل ويفيد الكلام فلا يلتبس وعلى هذا الوجه قال العلماء الاستدلال بالشاهد على الغائب أحد أقسام الأدلة (وعن الثالث) لان سلم ان لفظ الغيبة لا يستعمل الا فيما يجوز عليه الحضور والدليل على ذلك ان المتكلمين يقولون هذا من باب الحاق الغائب بالشاهد ويريدون الغائب ذات الله تعالى وصفاته والله أعلم (المسئلة الخامسة) قال بعض الشيعة المراد بالغيب

المهدى المنتظر الذى وعد الله تعالى به فى القرآن والخبر أما القرآن فقوله وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الارض كما استخلف الذين من قبلهم وأما الخبر فقوله عليه السلام لولم يبق من الدنيا الا يوم واحد لوقل الله ذلك اليوم حتى يخرج رجل من أهل بيتى يواطئ الله اسمى وكنيته كنيته يملأ الارض عدلا ووقتا كما ملئت جورا وظلما واعلم ان تخصص المطلق من غير الدليل باطل (المسئلة السادسة) ذكر وافي تفسير اقامة الصلاة وجوها (أحدها) ان اقامتها عبارة عن تعديل أركانها وحفظها من ان يقع خلل فى فرائضها وسننها وآدابها من اقام العود اذا قومه (وثانيها) انها عبارة عن المداومة عليها كما قال تعالى والذين هم على صلاتهم يحافظون وقال الذين هم على صلاتهم دائمون من قامت السوق اذا نفقت واقامتها اتفاقها لانها اذا حوفظ عليها كانت كل شئ النافق الذى توجه اليه الرغبات واذا اضعفت كانت كل شئ السكاسد الذى لا يرغب فيه (وثالثها) انها عبارة عن التجرد لادائها وان لا يكون فى مؤتمرها قنوم من قواهم قام بالامر وقامت الحرب على ساقها وفى ضدّه قعد عن الامر وتقاعد عنه اذا تقاعس وتببط (ورابعها) اقامتها عبارة عن أدائها وانما عبر عن الاداء بالاقامة لان القيام بعض أركانها كما عبر عنها بالقنوت وبالركوع وبالسجود وقالوا سبح اذا صلى لوجود التسبيح فيها قال تعالى فلولا انه كان من المسيبين واعلم ان الاولى حل الكلام على ما يحصل معه النماء العظيم وذلك لا يحصل الا اذا جلسنا الاقامة على اقامة فعلها من غير خلل فى أركانها وشرايطها ولذلك فان القيم بارزاق الجنيد انما يوصف بكونه قيا اذا أعطى الحق من دون نجس ونقص ولهذا يوصف الله تعالى بأنه قائم وقديم لانه يجب دوام وجوده ولانه يديم ادرار الرزق على عباده (المسئلة السابعة) ذكر وافي لفظ الصلاة فى أصل اللغة وجوها (أحدها) انها الدعاء قال الشاعر

وقابلها الريح فى دنها • وصلى على دنها وارثتم

(وثانيها) قال الخارزنجي اشتقاقها من الصلى وهى النار من قواهم صليت العصا اذا قومتها بالصلى فالصلى كانه يسي فى تعديل باطنه وظاهره مش من يحاول تقويم الخشبة بعرضها على النار (وثالثها) ان الصلاة عبارة عن الملازمة من قوله تعالى صلى نار احامية يصلى نار اذات لهب وصلى الفرس الشانى من أفراس المسابقة مصليا (ورابعها) قال صاحب الكشاف الصلاة فعلة من صلى كان كاة من زكى وكتبها بالواو على لفظ المنغم وحقبة صلى حرك الصلويين لان الصلى يفعل ذلك فى ركوعه وسجوده وقيل لادامى صلى تشبيها له فى تخشعه بالراكع والساجد وأقول ها هنا جثمان (الاول) ان هذا الاشتقاق الذى ذكره صاحب الكشاف يفضى الى طعن عظيم فى كون القرآن حجة وذلك لان لفظ الصلاة من أشد الالفاظ شهرة وأكثرها دوران على ألسنة المسلمين واشتقاقه من تحريك الصلويين من أبعاد الاشياء اشتارها فيما بين أهل النقل ولوجوزنا أن يقال مسمى الصلاة فى الاصل ما ذكره ثم انه خفى واندرس حتى صار بحيث لا يعرفه الا الاحاد لكن مثله فى سائر الالفاظ جائزا ولوجوزنا ذلك لما قطعنا بأن مراد الله تعالى من هذه الالفاظ ما تبادر أفعالنا اليه من المعانى فى زمانها هذا لاحتمال انها كانت فى زمان الرسول موضوعا لمعان آخر وكان مراد الله تعالى منها تلك المعانى الان تلك المعانى خفت فى زماننا واندرست كما وقع مثله فى هذه الالفاظ فلما كان ذلك باطلا لاجماع المسلمين علمنا ان الاشتقاق الذى ذكره مردود باطل (الثانى) الصلاة فى الشرع عبارة عن أفعال مخصوصة يتلوه بعضها وبعضا مفتحة بالتعريم محتمة بالتحليل وهذا الاسم يقع على الفرض والنفل لكن المراد به هذه الآية الفرض خاصة لانه الذى يقف الفلاح عليه لانه عليه السلام لما بين للاعرابي صفة الصلاة المقروضة قال والله لا أزيد عليهم ولا أنقص منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلع ان صدق (المسئلة الثامنة) الرزق فى كلام العرب هو الحفظ قال تعالى ويجهلون رزقكم انكم تكذبون أى حفظكم من هذا الامر والحفظ هو نصيب الرجل وما هو خاص له دون غيره ثم قال بعضهم الرزق كل شئ يؤكل أو يستعمل وهو باطل لان الله تعالى أمرنا بان نتفق بما رزقنا فقال وانفقوا مما



رزقناكم فلو كان الرزق هو الذي يؤكل لما أمكن انشاقه وقال آخرون الرزق هو ما يملك وهو أيضا باطل  
 لأن الانسان قد يقول اللهم ارزقني ولدا صالحا أو زوجة سالمة وهو لا يملك الولد ولا الزوجة ويقول اللهم  
 ارزقني عقلا أعيش به وليس العقل بمملوك وأيضا البهية يكون لها رزق ولا يكون لها ملك وأما في عرف  
 الشرع فقد اختلفوا فيه فقال أبو الحسين البصري الرزق هو تمكين الحيوان من الانتفاع بالنسب والخطير  
 على غيره أن يمنع من الانتفاع به فاذا قلنا قدر رزقنا الله تعالى الاموال فعنى ذلك انه مكننا من الانتفاع  
 بها واذا أسألتنا تعالى أن يرزقنا ما لا فائنا قصد بذلك أن يجعلنا بالمال أخص واذا أسألتنا أن يرزقنا البهية  
 فائنا قصد بذلك أن يجعلها به أخص وانما تكون به أخص اذا مكنها من الانتفاع به ولم يكن لاحد أن يمنعها  
 من الانتفاع به واعلم ان المعتزلة لما فسروا الرزق بذلك لاجرم قالوا الحرام لا يكون رزقا وقال أصحابنا  
 الحرام قد يكون رزقا فحجة الاحصاب من وجهين (الاول) ان الرزق في أصل اللغة هو الحظ والنصيب  
 على ما بيناه من انتفاع بالحرام فذلك الحرام صار حظا ونصيبا له فوجب أن يهككون رزقا له (الثاني) انه  
 تعالى قال وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وقد يعيش الرجل طول عمره لا يأكل الا من السمرة  
 فوجب أن يقال انه طول عمره لم يأكل من رزقه شيئا أما المعتزلة فقد احتجوا بالكتاب والسنة والمعنى أما  
 الكتاب فوجوه (أحدها) قوله تعالى وعما رزقناهم يفتقون مدحهم على الانفاق بما رزقهم الله تعالى  
 فلو كان الحرام رزقا لوجب أن يستحقوا المدح اذا أنفقوا من الحرام وذلك باطل بالاتفاق (وثانيها)  
 لو كان الحرام رزقا لجاز أن يفتق الغاصب منه لقوله تعالى وانفقوا مما رزقناكم وأجمع المسلمون على انه  
 لا يجوز للغاصب أن يفتق مما أخذ به بل يجب عليه رده فدل على ان الحرام لا يكون رزقا (وثالثها) قوله  
 تعالى قل أرايتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل الله أذن لكم فبين ان من حرم  
 رزق الله فهو مفتر على الله ثبت ان الحرام لا يكون رزقا وأما السنة فخاروا أبو الحسين في كتاب الغرر  
 باسناده عن صفوان بن أمية قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه عمرو بن قنزة فقال له  
 يا رسول الله ان الله كتب على الشقوة فلا أراي أن رزق الامن دني بكني فأذن لي في الغنم من غير فاحشة  
 فقال عليه السلام لا اذن لك ولا كرامة ولا نعمة كذبت أي عدوا لله لقد رزقك الله رزقا طيبا فاخترت ما حرم  
 الله عليك من رزقه كان ما أحل الله لك من حلاله أما انك لو قلت بعد هذه المقدمة شيئا ضرتك ضرا باوجيها  
 وأما المعنى فان الله تعالى منع المكاف من الانتفاع بالحرام وأمر غيره بمنعه من الانتفاع به ومن منع من  
 أخذ الشيء والانتفاع به لا يقال انه رزقه اياه الا ترى انه لا يقال ان السلطان قد رزق جنده ما لا قدمه هم  
 من أخذه وانما يقال انه رزقهم ما مكنهم من أخذه ولا يمنعهم منه ولا أمر بمنعهم منه أوجب أصحابنا عن  
 التسك بالآيات بانه وان كان الكل من الله لكنه كما يقال يا خالي المحدثات والعرش والكرسي ولا يقال  
 يا خالي الكلاب والخنازير وقال عينا يشرب بها عباد الله نخس اسم العباد بالمقتنين وان كان الكفار أيضا  
 من العباد وكذاها هنا خص اسم الرزق بالحلال على سبيل التتميم وان كان الحرام رزقا أيضا وأجابوا  
 عن التسك بالخبر بأنه حجة لسالاق قوله عليه السلام فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه صريح في ان الرزق  
 قد يكون حراما وأجابوا عن المعنى بأن هذه المسئلة محض اللغة وهو ان الحرام هل يسمى رزقا أم لا ولا مجال  
 للدلائل العقلية في الالفاظ والله أعلم (المسئلة التاسعة) أصل الانفاق اخراج المال من اليد ومنه  
 نفق المبيع نفاقا اذا سكر المشركون له ونفقت الدابة اذا ماتت أي خرج روحها ونفاق الفارة لانها تخرج  
 منها ومنه النفق في قوله تعالى ان تبغى نفقا في الارض (المسئلة العاشرة) في قوله وعما رزقناهم  
 يفتقون فوائد (أحدها) أدخل من التبعية صيانة لهم وكفا عن الانراف والتبذير المنهى عنه  
 (وثانيها) قدم مفعول الفعل دلالة على كونه أهم كانه قال ويخضون بعض المال بالتصدق به (وثالثها)  
 يدخل في الانفاق المذكور في الآية الافاق الواجب والافاق المندوب والافاق الواجب أقسام  
 (أحدها) الزكاة وهي قوله في آية التكنز ولا ينفقونها في سبيل الله (وثانيها) الانفاق على النفس وعلى

من تجب عليه نذقته (وثالثها) الاتفاق في الجهاد وأما الاتفاق المندوب فهو أيضا اتفاق اقوله وانفقوا مما  
 رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت وأراد به الصدقة اقوله بعده فأصدق واكن من الصالحين فكل هذه  
 الاتفاقات داخله تحت الآية لاق كل ذلك سبب لاستحقاق المدح قوله تعالى (والذين يؤمنون بما أنزل  
 اليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون) اعلم ان قوله الذين يؤمنون بالغيب عام يتناول كل من آمن  
 بمحمد صلى الله عليه وسلم سواء كان قبل ذلك مؤمنا بعبودية وعيسى عليهما السلام أو ما كان مؤمنا بهما  
 ودلالة اللفظ العام على بعض ما دخل فيه التخصيص أضعف من دلالة اللفظ الخاص على ذلك البعض لاق  
 العام يحتمل التخصيص والخاص لا يحتمله فلما كانت هذه السورة مدنية وقد شرف الله تعالى المسلمين بقوله  
 هدى للمعتبين الذين يؤمنون بالغيب فذكرهم بذلك أهل الكتاب الذين آمنوا بالرسول كعبد الله بن  
 سلام وأمثاله بقوله والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك لاق في هذا التخصيص بالذ كر مزيد  
 تشريف لهم كافي قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسوله وجبريل وميكال ثم تخصيص عبد الله  
 ابن سلام وأمثاله بهذا التشريف ترغيب لامثاله في الدين فهذا هو السبب في ذكر هذا الخاص بعد ذلك  
 العام ثم نقول أما قوله والذين يؤمنون بما أنزل اليك ففيه مسائل (المسئلة الاولى) لانزاع بين أصحابنا  
 وبين المعتزلة في ان الايمان اذا عدى بالبهاء فالمراد منه التصديق فاذا قلنا فلان آمن بكذا فالمراد انه صدق  
 به ولا يكون المراد انه صام وصلى فالمراد بالايمان هاهنا التصديق بالاتفاق لكن لا بد معه من المعرفة لاق  
 الايمان هاهنا خرج مخرج المدح والمصدق مع الشك لا يأمن أن يهككون كاذبا فهو الى الذم أقرب  
 (المسئلة الثانية) المراد من انزال الوحي وكون القرآن منزلا ومنزلا ومنزلا به ان جبريل عليه السلام  
 سمع في السماء كلام الله تعالى فنزل على الرسول به وهذا كما يقال نزلت رسالة الامير من القصر والرسالة  
 لا تنزل لكن السمع يسمع الرسالة من عاوق فنزل ويؤدى في سفلى وقول الامير لا يفارق ذاته ولا يمكن السامع  
 يسمع في تنزل ويؤدى بلفظ نفسه ويقال فلان ينقل الكلام اذا سمع في موضع وأداء في موضع آخر فان قيل  
 كيف سمع جبريل كلام الله تعالى وكلامه ليس من الحروف والاصوات عندكم قلنا يحتمل أن يخلق الله  
 تعالى له سمعا لكلامه ثم أقدره على عبارة يعبر بها عن ذلك الكلام القديم ويجوز أن يهككون الله خلق  
 في اللوح المحفوظ كتابه بهذا النظم المخصوص فقرأه جبريل عليه السلام حفظه ويجوز أن يخلق الله أصواتا  
 متقطعة بهذا النظم المخصوص في جسم مخصوص فيستلذه جبريل عليه السلام ويخلق له علماض وريابا أنه هو  
 العبارة المؤدية تعنى ذلك الكلام القديم (المسئلة الثالثة) قوله والذين يؤمنون بما أنزل اليك هذا  
 الايمان واجب لانه قال في آخره وأولئك هم المنفلطون فثبت أن من لم يكن له هذا الايمان وجب أن لا يكون  
 منفلطا واذا ثبت انه واجب وجب تحصيل العلم بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم على سبيل التفصيل لاق  
 المرء لا يمكنه أن يقوم بما أوجبه الله عليه علما وعملا الا اذا علمه على سبيل التفصيل لانه ان لم يعلمه كذلك  
 امتنع عليه القيام به الا ان تحصيل هذا العلم واجب على سبيل الكفاية فان تحصيل العلم بانشرائع النازلة على  
 محمد صلى الله عليه وسلم على سبيل التفصيل غير واجب على العامة وأما قوله وما أنزل من قبلك فالمراد به  
 ما أنزل على الانبياء الذين كانوا قبل محمد والايمان به واجب على الجملة لاق الله تعالى ما تعبدنا الا به حتى  
 يلزمنا معرفة على التفصيل بل ان عرفنا شيئا من تفاصيله فهناك يجب علينا الايمان بتلك التفاصيل وأما  
 قوله وبالآخرة هم يوقنون ففيه مسائل (المسئلة الاولى) الآخرة صفة الدار الآخرة وسميت بذلك  
 لانها متأخرة عن الدنيا وقيل للدنيا لانها أدنى من الآخرة (المسئلة الثانية) اليقين هو العلم بالشئ  
 بعد ان كان صاحبه شاك فيه فالذي لا يقول القائل يتيقن وجود نفسه وتيقنت ان السماء فوق المسان  
 العلم به غيره استدرك ويقال ذلك في العلم الحادث بالامور سواء كان ذلك العلم ضروريا واسم تدلالي فاقول  
 القائل يتيقن ما أردته بهذا الكلام وان كان قد علم مراده بالاضطرار ويقول يتيقن ان الاله واحد وان  
 كان قد علمه بالاكتساب ولذلك لا يوصف الله تعالى بأنه يتيقن الاشياء (المسئلة الثالثة) ان الله تعالى

مدحهم على كونهم يتيقن بالآخرة ومعلوم انه لا مدح المرء بأن يتيقن وجود الآخرة فقط بل لا يستحق المدح الا اذا اتقن وجود الآخرة مع ما فيها من الحساب والسؤال وادخال المؤمنين الجنة والكافرين النار روى عنه عليه السلام انه قال يا عجب كل العجب من الشاكر لله وهو يرى خلقه وعجبا من يعرف النشأة الاولى ثم ينكر انشاء الآخرة وعجبا من ينكر البعث والنشور وهو في كل يوم وليله يموت ويحيا يعني النور واليقظة وعجبا من يؤمن بالجنة وما فيها من النعيم ثم يسي لدار الغرور وعجبا من المتكبر الفخور وهو يعلم ان اوله لظفة مذرة وآخره جيفة قدرة قوله تعالى (أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون) اعلم ان في الآية مسائل (المسئلة الاولى) في كيفية تعلق هذه الآية بما قبلها وجوه ثلاثة (أولها) أن ينوي الابتداء بالذين يؤمنون بالغيب وذلك لانه لما قيل هدى للمتقين نخص المتقين بأن الكتاب هدى لهم كان لسائل أن يسأل فيقول ما السبب في اختصاص المتقين بذلك فوقع قوله الذين يؤمنون بالغيب الى قوله وأولئك هم المفلحون جوابا عن هذا السؤال كانه قيل الذي يكون مشغولا بالايان واقامة الصلاة وايتاء الزكاة والفوز بالفلاح والنجاة لا بد وأن يكون على هدى من ربه (وثانيها) أن لا ينوي الابتداء به بل يجعله تابعا للمتقين ثم يقع الابتداء من قوله أولئك على هدى من ربهم كانه قيل أي سبب في ان صار الموصوفون بهذه الصفات محتصين بالهدى فأجيب بأن أولئك الموصوفين غير مستبهم أن ينوزوا دون الناس بالهدى عاجلا وبالفلاح أجلا (وثالثها) أن يجعل الموصول الاول صفة للمتقين ويرفع الثاني على الابتداء وأولئك خبره وبكون المراد جعل اختصاصهم بالفلاح والهدى تعريضا بأهل الكتاب الذين لم يؤمنوا بنبوته رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ظانون انهم على الهدى وطامعون انهم ينالون الفلاح عند الله تعالى (المسئلة الثانية) معنى الاستعلاء في قوله على هدى بيان لتكتمهم من الهدى واستقرارهم عليه حيث شبيهت حالهم بحال من اعلى الشيء وركبه وانظيره فلان على الحق او على الباطل وقد صرحوا به في قولهم جعل الغواية مريكا وامسطن الجهل وتحقيق القول في كونهم على الهدى تمسكهم بوجوب الدليل لان الواجب على المتمسك بالدليل ان يدوم على ذلك ويحرسه عن المطاعن والشبهة فكانه تعالى مدحهم بالايان بما أنزل عليه أولا ومدحهم بالاقامة على ذلك والمواظبة على حراسته عن الشبهة ثانيا وذلك واجب على المكلف لانه اذا كان متدافا في الدين خائفا وجلالا فلا بد من أن يحاسب نفسه في علمه وعمله ويأمل حاله فيها ما اذا حرس نفسه عن الاخلال كان مدحا بأنه على هدى وبصيرة وانما تنكر هدى ليفيد ضميرها ما لا يبلغ كنهه ولا يقدر قدره كما يقال لو أبصرت فلانا لا بصرت رجلا قال عون بن عبد الله الهدى من الله كثير ولا يصبره الا بصير ولا يعمل به الا بصير الا ترى ان نجوم السماء يصبرها البصر ولا يصبرها العلم (المسئلة الثالثة) في تكرير أولئك تنبيه على انهم كما ثبت اهـم الاختصاص بالهدى ثبت اهـم الاختصاص بالفلاح أيضا فقد تميزوا عن غيرهم هذين الاختصاصين فان قيل فلم جاء مع العاطف وما الفرق بينه وبين قوله أولئك كالانعام بل هم اضل أولئك هم الغافلون قلنا قد اختلف الخبران هاهنا فلذلك دخل العاطف بخلاف الخبرين ثم فانه ما متفقان لان التسجيل عليهم بالغفلة وتشبيههم بالبهائم شيء واحد و كانت الجملة الثانية مقررة لما في الاولى فهي من العطف بعزل (المسئلة الرابعة) هم فصل وله فائدتان (احدهما) الدلالة على ان الوارد بعده خبر لاصفة (وثانيهما) حصر الخبر في المبتدأ فانك لو قلت الانسان ضاحك فهذا لا يقيد ان الضاحك لا يتحصل الا في الانسان أمالو قلت الانسان هو الضاحك فهذا يقيد ان الضاحك لا يتحصل الا في الانسان (المسئلة الخامسة) معنى التعريف في المفلحون الدلالة على ان المتقين هم الناس الذين بلغك انهم يفلحون في الآخرة كما اذا بلغك ان انسانا قد تاب من أهل بلدك فاستخبرت من هو فقول زيد التائب أي هو الذي اخبرت بتوبته أو على انهم الذين ان حصلت صفة المفلحين فهم هم كما تقول اصاحك هل عرفت الاسد وما جبل عليه من فرط الاقدام ان زيدا هو هو (المسئلة السادسة) المذبح الضافر بالمطوب كانه الذي انتجت

له وجوده انظر ولم تستغلق عليه والمثلج بالحليم مثله والتركيب دال على معنى الشق والفتح ولهذا سمي الزراع  
فلا حيا ومشتق الشفة السفلى أفلح وفي المثل الحد يد بالحد يفلح وتحقيقه ان الله تعالى لما وصفهم بالقيام بما  
يلزمهم علما وعملا بين نتيجة ذلك وهو الظفر المطلوب الذي هو النعم الدائم من غير شوب على وجه الاجلال  
والاعظام لان ذلك هو الثواب المطلوب بالعبادات (المسئلة السابعة) هذه الآيات تمسك الوعيدية  
بها من وجه والمرجئة من وجه آخر أما الوعيدية من وجهين (الاول) ان قوله وأولئك هم المفلحون  
يقضى الحصر فوجب فيمن أدخل بالصلاة والزكاة أن لا يكون من هذا وذلك يوجب القطع على وعيد تارك  
الصلاة والزكاة (الثاني) ان ترتيب الحكم على الوصف مشعر بكون ذلك الوصف له ذلك الحكم فيلزم أن  
تكون علة الفلاح هي فعل الايمان والصلاة والزكاة فمن أدخل بهذه الاشياء لم يحصل له علة الفلاح فوجب أن  
لا يحصل الفلاح أما المرجئة فقد احتجوا بأن الله حكم بالفلاح على الموصوفين بالصفات المذكورة في هذه  
الآية فوجب أن يكون الموصوف بهذه الاشياء مفلحوا وان زنى وسرق وشرب الخمر واذا ثبت في هذه الطائفة  
تحقق العفويت في غيرهم ضرورة اذا قائل بالفرق والجواب ان كل واحد من الاحتجاجين معارض  
بالآخر فيسقطان ثم الجواب عن قول الوعيدية ان قوله وأولئك هم المفلحون يدل على انهم الكاملون في  
الفلاح فيلزم أن يكون صاحب الكبيرة غير كامل في الفلاح ونحن نقول بوجهه فانه كيف يكون كاملا  
في الفلاح وهو غير جازم بالخلاص من العذاب بل يجوز له ان يكون خائفا منه وعن الثاني نفي ان السبب  
الواحد لا يقتضى نفي المسبب فعندنا من أسباب الفلاح عفو الله تعالى والجواب عن قول المرجئة ان  
وصفهم بالتقوى يكفي في نيل الثواب لانه يتضمن اتقاء المعاصي واتقاء ترك الواجبات والله أعلم قوله تعالى  
(ان الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون) اعلم ان في الآية مسائل نحوية ومسائل  
أصولية ونحن نأتي عليها ان شاء الله تعالى أما قوله ان فقيه مسائل (المسئلة الاولى) اعلم ان حرف  
والحرف لأمر له في العمل لكن هذا الحرف أشبهه الفعل صورة ومعنى وتلك المشابهة تقتضى كونها عاملة  
وفيه مقدمات (المقدمة الاولى) في بيان المشابهة واعلم ان هذه المشابهة حاصلة في اللفظ والمعنى أما في  
اللفظ فلانها تركبت من ثلاثة أحرف وانفتح آخرها وزمت الاسماء كالأفعال ويدخلها نون الوقاية فحوانتي  
وكانتي كما يدخل على الفعل نحو أعطاني وأكرمني وأما المعنى فلانها تفيد حصول معنى في الاسم وهو تارك  
موصوفيته بالخبر كما انك اذا قلت قام زيد فقولك قام أفاد حصول معنى في الاسم (المقدمة الثانية) انها  
لما أشبهت الأفعال وجب أن تشبهها في العمل وذلك ظاهر بناء على الدوران (المقدمة الثالثة) في انها  
لم نصبت الاسم ورفعت الخبر وتقريره أن يقال انها الماصرات عامة فالأمر أن ترفع المبتدأ والخبر معا أو تنصبهما  
معا أو ترفع المبتدأ وتنصب الخبر وبالعكس والاول باطل لان المبتدأ والخبر كما قبل دخول ان عليهما  
مرفوعين فلو بقيا كذلك بعد دخولها عليهما لما نظر له أثر البتة ولا لها أعطيت عمل الفعل والفعل لا يرفع  
الاسمين فلامعنى للاشتراك والفرع لا يكون أقوى من الاصل والقسم الثاني أيضا باطل لان هذا أيضا  
مخالف لعمل الفعل لان الفعل لا ينصب شيئا مع خلقه عمارة فعه والقسم الثالث أيضا باطل لانه يؤدي  
الى التسوية بين الاصل والفرع فان الفعل يكون عمله في القاعل أو بالرفع ثم في المفعول بالنصب فلو جعل  
الحرف ها هنا كذلك لحصلت التسوية بين الاصل والفرع ولما بطلت الاقسام الثلاثة تعين القسم الرابع  
وهو انها تنصب الاسم وترفع الخبر وهذا مما يفتيه على ان هذه الحروف دخيلة في العمل لأصلية لان تقديم  
المنصوب على المرفوع في باب الفعل عدول عن الاصل فذلك يدل ها هنا على ان العمل لهذه الحروف ليس  
بثابت بطريق الاصل بل بطريق عارض (المسئلة الثانية) قال البصريون هذا الحرف ينصب الاسم  
ويرفع الخبر وقال الكوفيون لا أثر له في رفع الخبر بل هو مرتفع بما كان مرتفعا به قبل ذلك حجة البصريين ان  
هذه الحروف تشبه الفعل مشابهة تامة على ما تقدم بيانه والفعل له تأثير في الرفع والنصب فهذه الحروف  
يجب أن تكون كذلك حجة الكوفيين من وجهين (الاول) ان معنى الخبرية باقية في خبر المبتدأ وهو أولى

باقتضاء الرفع فتكون الخبرية رافعة وإذا كانت الخبرية رافعة استحبال ارتفاعة به هذه الحروف فهذه مقدمات  
 ثلاثة (أحداها) قولنا الخبرية باقية وذلك ظاهر لان المراد من الخبرية كون الخبر مستندا الى المبتدا  
 وبعد دخول حرف ان عليه فذلك الاسناد باق (وثانيها) قولنا الخبرية هاهنا مقتضية للرفع وذلك لان  
 الخبرية كانت قبل دخول ان مقتضية للرفع ولم يكن عدم الحرف هناك جزءا من المقتضى لان العدم لا يصلح ان  
 يكون جزءا من المقتضى فبعد دخول هذه الحروف كانت الخبرية مقتضية للرفع لان المقتضى بتمامه لو حصل ولم  
 يؤثر كان ذلك مانعا وهو خلاف الاصل (وثالثها) قولنا الخبرية أولى بالاقتضاء ويأمنه من وجهين  
 (الاول) ان كونه خبرا وصف حقيق قائم بذاته وذلك الحرف اجنبي مبين عنه وكما انه مبين عنه فغير مجاور  
 له لان الاسم يتخللها (الثاني) ان الخبر يشابه الفعل مشابهة حقيقية معنوية وهو كون كل واحد  
 منهما مستندا الى الغير أما الحرف فانه لا يشابه الفعل في وصف حقيق معنوي فانه ليس فيه اسناد فكانت  
 مشابهة الخبر للفعل أقوى من مشابهة هذا الحرف للفعل فاذا ثبت ذلك كانت الخبرية باقتضاء الرفع  
 لاجل مشابهة الفعل أولى من الحرف بسبب مشابهة للفعل (ورابعها) لما كانت الخبرية أقوى  
 في اقتضاء الرفع استحبال كون هذا الحرف رافعا لان الخبرية بالنسبة الى هذا الحرف أولى واذا كان كذلك  
 فقد حصل الحكم بالخبرية قبل حصول هذا الحرف فبعد وجود هذا الحرف لو أسند هذا الحكم اليه لكان  
 ذلك تخصيصا للجماع وهو محال (الوجه الثاني) ان سببويه وافق على ان الحرف غير اصل في العمل  
 فيه كون اعماله على خلاف الدليل ومثبت على خلاف الدليل يقتدر بقدر الضرورة والضرورة تندفع  
 باعمالها في الاسم فوجب أن لا يعمله في الخبر (المسئلة الثالثة) روى الانباري ان الكندي  
 المتفلسف ركب الى المبرد وقال اني أجدي في كلام العرب حشوا أجدا العرب تقول عبد الله قائم ثم تقول ان  
 عبد الله قائم ثم تقول ان عبد الله قائم فقال المبرد بل المعاني مختلفة لاختلاف اللفاظ فقوله عبد الله  
 قائم اخبار عن قيامه وقوله ان عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وقوله ان عبد الله قائم جواب  
 عن انكار منكر لقيامه واحتج عبد القاهر على صحة قوله بأنها انما تزد كر جوابا لسؤال السائل بأن قال  
 انارأيناهم قد ألزموها بالجملة من المبتدا والخبر اذا كان جوابا للقسم نحو والله ان زيدا منطلق ويدل عليه  
 من التنزيل قوله ويسألونك عن ذى القرنين قل سأتلوا عليكم منه ذكرا انا مكثا في الارض وقوله في أول  
 السورة فمن نقص عليك نبأهم بالحق انهم قتيبة آمنوا بربههم وقوله فان عصوا فقل اني بري مما تعلمون وقوله  
 قل اني نهيتم ان أعبد الذين تدعون من دون الله وقوله وقل اني أنا النذير المبين واشبه ذلك مما يعلم انه يدل  
 على امر النبي صلى الله عليه وسلم بأن يجيب به الكفار في بعض ما جادلوا ونظروا فيه وعليه قوله فأتينا  
 فرعون فقولا اننا رسول رب العالمين وقوله وقال موسى يا فرعون اني رسول من رب العالمين وفي قصة  
 السحرة اننا الى ربنا منقلبون اذ من الظاهر انه جواب فرعون عن قوله آمنتم له قبل ان أذن لكم وقال عبد  
 القاهر والتصديق انما للتأكييد واذا كان الخبر بأمر ليس للمخاطب ظن في خلافه لم يمتحج هناك الى ان  
 وانما يحتاج اليها اذا كان السامع ظن الخلاف ولذلك تراها تزداد حسنا اذا كان الخبر بأمر يهد مثله  
 كقول أبي نواس

عليك بالياس من الناس • ان غنى نفسك في الياس

وانما حسن موقعها لان الغالب ان الناس لا يحسبون أنفسهم على الياس وأما جعلها مع اللام جوابا  
 للمتكبر في قولك ان زيدا قائم جيد لانه اذا كان الكلام مع المتكبر كانت الحاجة الى التأكييد أشد وكما  
 يحتمل أن يكون الانكار من السامع احتمال أيضا أن يكون من الحاضرين واعلم انها قد تعجب اذا ظن  
 المتكلم في الذي وجد انه لا يوجد مثل قولك انه كان منى اليه احسان فعاما لني بالسوء فكانت ترد على نفسك  
 ظنك الذي ظننت وتبين الخطأ في الذي توهمت وعليه قوله تعالى حكاية عن أم مريم قالت رب اني وضعتنا  
 أنى والله أعلم بما وضعت وكذلك قول نوح عليه السلام قال رب ان قومى كذبون أما قوله تعالى الذين

كفروا ففيه مسائل (المسئلة الاولى) اعلم انه صعب على المتكلمين ذكر حد الكفر وتعميق القول  
فيه ان كل ما ينقل عن محمد صلى الله عليه وسلم انه ذهب اليه وقال به فاما ان يعرف صحة ذلك النقل  
بالضرورة او بالاستدلال او بخبر الواحد (أما القسم الاول) وهو الذي عرف بالضرورة مجي الرسول  
عليه السلام به فن صدقه في كل ذلك فهو مؤمن ومن لم يصدق صدقه في ذلك فاما بان لا يصدق صدقه في جميعها أو بان  
لا يصدق صدقه في البعض دون البعض فذلك هو الكافر فاذا الكفر عدم تصديق الرسول في شئ مما علم  
بالضرورة مجيسته به ومثاله من أنكر وجود الصانع أو كونه عالما قادرا مختارا أو كونه واحدا أو كونه منزها  
عن النقائص والآفات أو أنكر نبوة محمد صلى الله عليه وسلم أو صحة القرآن الكريم أو أنكر الشرائع التي علمنا  
بالضرورة كونها من دين محمد صلى الله عليه وسلم كوجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج وحرمة الربا  
وانحر فذلك يكون كافرا لانه ترك تصديق الرسول فيما علم بالضرورة انه من دينه فاما الذي يعرف بالدليل  
انه من دينه مثل كونه عالما بالعلم أو لذاته وانه مرئي أو غير مرئي وانه خالق أعمال العباد أم لا فلم ينقل  
بالتواتر القاطع للعدر مجيسته عليه السلام بأحد القولين دون الثاني بل انما يعلم صحة أحد القولين وبطلان  
الثاني بالاستدلال فلا يجرم لم يكن انكاره ولا الاقرار به داخل في ماهية الايمان فلا يجب كون موجبا  
للكفر والدليل عليه أنه لو كان ذلك جزءا ماهية الايمان لكان يجب على الرسول صلى الله عليه وسلم  
أن لا يحكم بايمان أحد الا بهدأ أن يعرف انه هل يعرف الحق في تلك المسئلة ولو كان الامر كذلك  
لاشهر قوله في تلك المسئلة بين جميع الامة ولنقل ذلك على سبيل التواتر فلما لم ينقل ذلك دل على انه عليه  
السلام ما وقف الايمان عليها واذا كان كذلك وجب أن لا تكون معرفتها من الايمان ولا انكارها موجبا  
للكفر ولا جل هذه المساعدة لا يكفر أحد من هذه الامة ولا تكفر أبواب التأويل وأما الذي لا سبيل اليه  
الابرواية الأحد فظاهرا نه لا يمكن توقف الكفر والايمان عليه فهذا قولنا في حقيقة الكفر فان قيل يطل  
ما ذكرتم من جهة العكس بلبس الغيار وشدة الزنار وأما لها فانه كفر مع ان ذلك شئ آخر سوى ترك تصديق  
الرسول صلى الله عليه وسلم فيما علم بالضرورة مجيسته به قلنا هذه الاشياء في الحقيقة ليست ككفر لان  
التصديق وعدمه أمر باطن لا اطلاع للعقل عليه ومن عادة الشرع انه لا يبنى الحكم في أمثال هذه الامور  
على نفس المعنى لانه لا سبيل الى الاطلاع بل يجعل لها معترفات وعلامات ظاهرة ويجعل تلك المظان  
الظاهرة مدار الاحكام الشرعية ولبس الغيار وشدة الزنار من هذا الباب فان الظاهر ان من يصدق الرسول  
عليه السلام فانه لا يأتى بهذه الافعال بحيث أتى به ادل على عدم التصديق فلا يجرم الشرع بفزع الاحكام  
عليها الا انها في أنفسها كفر فهذه والكلام المخلص في هذا الباب والله أعلم (المسئلة الثانية) قوله  
ان الذين كفروا اخبار عن كفرهم بصيغة الماضي والاخبار عن الشئ بصيغة الماضي يقتضى كون الخبر عنه  
متقدما على ذلك الاخبار اذا عرفت هذا فنقول احتجت المعتزلة بكل ما أخبر الله عن شئ ما ض مثل قوله  
ان الذين كفروا أو انما نحن نزلنا الذكروا ناله لما قظون انا أنزلناه في ليلة القدر انا أرسلنا نوحا على ان كلام  
الله محدث سوا كان الكلام هذه الحروف والاصوات أو كان شيئا آخر فالوا لان الخبر على هذا الوجه  
لا يكون صدقا الا اذا كان مسبوقا بالخبر عنه والقديم يستحيل أن يكون مسبوقا بالخبر فهذا الخبر يستحيل  
أن يكون قديما فيجب أن يكون محدثا أجاب القائلون بقدم الكلام عنه من وجهين (الاول) ان الله  
تعالي كان في الازل عالما بأن العالم سيوجد فلما وجد انقلب العلم بأنه سيوجد في المسئلة قبل علمائه قد  
حدث في الماضي ولم يلزم حدوث علم الله تعالى فلم لا يجوز أيضا أن يقال ان خبر الله تعالى في الازل كان  
خبرا بأنهم سيكفرون فلما وجد كفرهم صار ذلك الخبر خبرا عن انهم قد كفروا ولم يلزم حدوث خبر الله تعالى  
(الثاني) ان الله تعالى قال ابتد خلق المسجد الحرام فلما دخلوا المسجد لا بد وأن ينقلب ذلك الخبر الى انهم  
قد دخلوا المسجد الحرام من غير أن يتغير الخبر الا قولنا فلما جاز ذلك فلم لا يجوز في مسئلتنا مثله أجاب المستدل  
أولا عن السؤال الاول فقال عند أبي الحسين البصرى وأصحابه العلم يتغير عند تغير المعلومات وكيف لا

والعلم بأن العالم غير موجود وأنه سيوجد لولبقي حال وجود العالم لكان ذلك جهلا لاعلماء واذا كان كذلك  
وجب تغير ذلك العلم وعلى هذا سقطت هذه المعارضة (وعن الثاني) ان خبر الله تعالى وكلامه أصوات  
مخصوصة فتعوله تعالى لتدخل المسجد الحرام معناه ان الله تعالى تكلم به هذا الكلام في الوقت المتقدم على  
دخول المسجد لانه تكلم به بعد دخول المسجد فنظيره في مسئلتنا ان يقال ان قوله ان الذين كفروا تكلم الله  
تعالى به بعد صدور الكفر عنهم لا قبله لانه متى قيل ذلك كان اعترافا بأن تكلمه بذلك لم يكن حاصل في الازل  
وهذا هو المقصود أجاب القائلون بالقدم باننا لو قلنا ان العلم يتغير بتغير المهلوم لكأتما أن نقول بأن العالم  
سيوجد كان حاصل في الازل أو ما كان فان لم يكن حاصل في الازل كان ذلك نصريحا بالجهل وذلك كفر  
وان قلنا انه كان حاصل في الازل يقتضى زوال القديم وذلك سد باب اثبات حدوث العالم والله أعلم  
(المسئلة الثالثة) قوله ان الذين كفروا صيغة للجمع مع لام التعريف وهي للاستغراق بظاهره ثم انه  
لا نزاع في انه ليس المراد منها هذا الظاهر لان كثيرا من الكفار أسوأ فعلنا ان الله تعالى قديته تكلم بالعالم  
ويكون مراده الخاص اما لاجل ان القرينة الدالة على ان المراد من ذلك العموم ذلك الخصوص كانت ظاهرة  
في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم فحسن ذلك لعدم التلبس وظهور المقصود ومثاله ما اذا كان للانسان  
في البلد جمع مخصوص من الاعداء فاذا قال ان الناس يؤذونني فهم كل احد ان مراده من الناس ذلك الجمع  
على التعيين واما لاجل ان التكلم بالعالم لا رادة الخاص جائز وان لم يكن البيان مقرونا به عند من يجوز  
تأخير بيان التخصيص عن وقت الخطاب واذا ثبت ذلك ظهر انه لا يمكن التمسك بشئ من صيغ العموم على  
القطع بالاستغراق لاحتمال ان المراد منها هو الخاص وكانت القرينة الدالة على ذلك ظاهرة في زمان الرسول  
صلى الله عليه وسلم فلا جرم حسن ذلك وأقصى ما في الباب أن يقال لو وجدت هذه القرينة لعرفناها وحيث  
لم نعرفها علمنا انها ما وجدت الا ان هذا الكلام ضعيف لان الاستدلال بعدم الوجود على عدم الوجود  
من أضعف الامارات المبيدة للطلق فضلا عن القطع واذا ثبت ذلك ظهر ان استدلال المعتزلة بعمومات  
الوعد على القطع بالوعد في نهاية الضعف والله أعلم ومن المعتزلة من احتال في دفع ذلك فقال ان قوله ان  
الذين كفروا لا يؤمنون كالتقيض لقوله ان الذين كفروا يؤمنون وقوله ان الذين كفروا يؤمنون لا يصدق  
الا اذا آمن كل واحد منهم فاذا ثبت انه في جانب الثبوت يقتضى العموم ووجب أن لا يتوقف في جانب النفي  
على العموم بل يكفي في صدقه أن لا يصدر الايمان عن واحد منهم لانه متى لم يؤمن واحد من ذلك الجمع ثبت  
ان ذلك الجمع لم يصدر منهم الايمان فثبت ان قوله ان الذين كفروا لا يؤمنون يكفي في اجرائه على ظاهره  
أن لا يؤمن واحد منهم فكيف اذا لم يؤمن الكثير منهم (والجواب) ان قوله ان الذين كفروا صيغة  
الجمع وقوله لا يؤمنون أيضا صيغة جمع والجمع اذا قوبل بالجمع توزع الفرد على الفرد فعلمنا ان كل واحد منهم  
لا يؤمن وحينئذ يعود الكلام المذكور (المسئلة الرابعة) اختلف أهل التفسير في المراد ههنا  
بقوله الذين كفروا فقال قائلون انهم رؤساء اليهود المعاندون الذين وصفهم الله تعالى بأنهم يكفرون  
الحق وهم يعلمون وهو قول ابن عباس رضي الله عنهم ما وقال آخرون بل المراد قوم من المشركين كابي لهب  
وأبي جهل والوليد بن المغيرة وأضرابهم وهم الذين سجدوا بعد البينة وأنكروا بعد المعرفة ونظيره  
ما قال تعالى فأعرض أكثرهم فهم لا يسمعون وقالوا لولينا في أكنة مما ندعونا اليه وكان عليه السلام  
حريصا على أن يؤمن قومه جميعا حيث قال الله تعالى له فلهلك باخع نفسك على أثارهم ان لم يؤمنوا به هذا  
الحديث أسفا وقال أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ثم انه سبحانه وتعالى بين له عليه السلام انهم  
لا يؤمنون لقطع طمعه عنهم ولا يتأذى بسبب ذلك فان اليأس احدى الراحتين أما قوله تعالى سواء عليهم  
أأندرتهم أم لم تدبرهم لا يؤمنون ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قال صاحب الكشاف سواء اسم بمعنى  
الاستواء وصف به كما يوصف بالصادر ومنه قوله تعالى تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم في أربعة أيام سواء  
للسائلين بمعنى مستوية فدكانه قيل ان الذين كفروا مستو عليهم انذارك وعدمه (المسئلة الثانية)

في ارتفاع سوا قولان (أحدهما) ان ارتفاعه على انه خبرلان وأندرتهم أم لم تنذرهم في موضع الرفع به على الفاعلية كانه قيل ان الذين كفروا مستوعبهم انذارك وعدمه كما تقول ان زيدا محتشم أخوه وابن عمه (الثاني) أن تكون أندرتهم أم لم تنذرهم في موضع الابداء وسوا خبره مقدم ما يعني سوا عليهم انذارك وعدمه وبالجملة خبرلان واعلم ان الوجه الثاني أولى لان سوا اسم وتزليه بمنزلة الفعل يكون تركاً لظاهر من غير ضرورة وانه لا يجوز واذا ثبت هذا فنقول من المعلوم ان المراد وصف الانذار وعدم الانذار بالاستواء فوجب أن يكون سوا خبراً فيكون الخبر مقدم ما وذلك يدل على ان تقديم الخبر على المبتدأ جائز وتطهيره قوله تعالى سوا محياهم ومماتهم وروى سيبويه قواهم سمي انا ومشتبه من يشبه ذلك أما الكوفون فانهم لا يجوزونه واحضوا عليه من وجهين (الاول) المبتدئات والخبر صفة والمذات قبل الصفة بالاستحقاق فوجب أن يكون قبلها في اللفظ قياساً على توابع الاعراب والجامع التبعية المعنوية (الثاني) ان الخبر لا بد وأن يتضمن الضمير فلو قدم الخبر على المبتدأ لوجد الضمير قبل الذكروانه غير جائز لان الضمير هو اللفظ الذي أشبه به الى أمر معلوم فقبل العلم به امتنعت الاشارة اليه فكان الاضمار قبل الذكر محالاً اجاب البصريون عن الاول بأن ما ذكرتم يقتضي أن يكون تقدم المبتدأ أولى لأن يكون واجبا (وعن الثاني) ان الاضمار قبل الذكروانه في كلام العرب كقولهم في يته يؤتى الحكيم قال تعالى نار جحس في نفسه خيفة موسى وقال زهير

من يلق يوماعلى علانه هرما • يلق السماحة منه والتدى خلفاً

وان الله أعلم (المسئلة الثالثة) اتفقوا على ان الفعل لا يخبر عنه لان من قال خرج ضرب لم يكن اتياً بكلام منتظم ومنهم من قدح فيه بوجوه (أحدها) ان قوله أنذرتهم أم لم تنذرهم فعل وقد أخبر عنه بقوله سوا عليهم وتطهيره قوله ثم بداهم من بعد ماراً والايات ليسجنته حتى حين فاعل بدها وليسجنته (وثانيها) ان الخبر عنه بأنه فعل لا بد وأن يكون فعلاً فاله فعل قد أخبر عنه بأنه فعل فان قيل الخبر عنه بأنه فعل هو تلك الكامة وتلك الكامة اسم قلنا فعل هذا الخبر عنه بأنه فعل اذ لم يكن فعلاً بل اسماً كان هذا الخبر كذباً والتحقيق ان الخبر عنه بأنه فعل اما أن يكون اسماً ولا يكون فان كان الاول كان هذا الخبر كذباً لان الاسم لا يكون فعلاً وان كان فعلاً فقد صار الفعل مخبراً عنه (وثالثها) انا اذا قلنا الفعل لا يخبر عنه فقد أخبرنا عنه بأنه لا يخبر عنه والخبر عنه بهذا الخبر لو كان اسماً لزم اننا قد أخبرنا عن الاسم بأنه لا يخبر عنه وهذا خطأ وان كان فعلاً صار الفعل مخبراً عنه ثم قال هؤلاء لما ثبت انه لا امتناع في الاخبار عن الفعل لم يكن بنا حاجة الى ترك الظاهر أما جهور النحويين فقد أطبقوا على انه لا يجوز الاخبار عن الفعل فلا جرم كان التقدير سوا عليهم انذارك وعدم انذارك فان قيل العدول عن الحقيقة الى المجاز لا بد وأن يكون لفائدة زائدة أما في المعنى أو في اللفظ فماتلك الفائدة ها هنا قلنا قوله سوا عليهم أنذرتهم أم لم تنذرهم معناه سوا عليهم انذارك وعدم انذارك لهم بعد ذلك لان القوم كانوا قد باعوا في الاصرار واللجاج والاعراض عن الايات والدلائل الى حالة ما بقي فيهم البتة رجاء القبول بوجه وقبل ذلك ما كانوا كذلك ولو قال سوا عليهم انذارك وعدم انذارك لأفاد ان هذا المعنى انما حصل في هذا الوقت دون ما قبله ولما قال أنذرتهم أم لم تنذرهم أفاد ان هذه الحالة انما حصلت في هذا الوقت فكان ذلك يفيد حصول اليأس وقطع الرجاء منهم وقد بينا ان المقصود من هذه الآية ذلك (المسئلة الرابعة) قال صاحب الكشاف الهمزة وأم مجردتان اعني الاستفهام وقد انسأخ عنهما معني الاستفهام رأساً قال سيبويه جرى هذا على حرف الاستفهام كما جرى على حرف النداء كقوله اللهم اغفر لنا سيئاتنا العاصية يعني ان هذا جرى على صورة الاستفهام ولا استفهام كما ان ذلك جرى على صورة النداء ولا نداء (المسئلة الخامسة) في قوله أنذرتهم ست قرأت اما همزتين محقتين بينهما ألف أولاً ألف بينهما أو بأن تكون الهمزة الاولى قوية والثانية بين بين بينهما ألف أولاً ألف بينهما وبجذف حرف الاستفهام وبجذفه والقاء حركته على الساكن قبله كما قرئ قد اطلع فان قيل فاته قول فيمن يقاب الثانية



ألقا قال صاحب الكشاف هو لاحن خارج عن كلام العرب (المسئلة السادسة) الا نذار هو التخويف من  
 عقاب الله بالجرع المعاصي وانما ذكر الا نذار دون البشارة لان تأثير الا نذار في الفعل والترك أقوى من  
 تأثير البشارة لان اشتغال الانسان بدفع الضرر أشد من اشتغاله بحسب المنفعة وهذا الموضوع موضع المبالغة  
 وكان ذكر الا نذار أولى أما قوله لا يؤمنون ففيه مسئلتان (المسئلة الاولى) قال صاحب الكشاف هذه  
 اما أن تكون جملة مؤكدة للجملة قبلها أو خبر الان والجملة قبلها اعتراض (المسئلة الثانية) احتج أهل  
 السنة بهذه الآية وكل ما أشبهها من قوله لقد حق القول على أكثرهم فهم لا يؤمنون وقوله ذرني ومن خلقت  
 وحيدا الى قوله سأرهم صعوبتها وقوله تب يد أبي لهب على تكليف ما لا يطاق وتقريره انه تعالى أخبر عن  
 شخص معين انه لا يؤمن قط فلو صدر منه الايمان لزم انقلاب خبر الله تعالى الصدق كذبا والكذب عند  
 الخلف قبيح وفعل القبيح يستلزم اما الجهل واما الحاجة وهو ما محال ان على الله والمفوض الى المحال محال  
 فصدور الايمان منه محال فالتكليف به تكليف بالمحال وقد يذكر هذا في صورة العلم وهو انه تعالى ما علم منه  
 انه لا يؤمن فكان صدور الايمان منه يستلزم انقلاب علم الله تعالى جهلا وذلك محال ومستلزم المحال محال  
 فالامر واقع بالمحال ونذكر هذا على وجه ثالث وهو ان وجود الايمان يستحيل أن يوجد مع العلم بعدم  
 الايمان لانه انما يكون عالما لو كان مطابقا للمعلوم والعلم بعدم الايمان انما يكون مطابقا لو حصل عدم  
 الايمان فلو وجد الايمان مع العلم بعدم الايمان لزم أن يجتمع في الايمان كونه موجودا وعدمه معا وهو  
 محال فالامر بالايمان مع وجود علم الله تعالى بعدم الايمان أمر بالجمع بين الضدين بل أمر بالجمع بين العدم  
 والوجود وكل ذلك محال ونذكر هذا على وجه رابع وهو انه تعالى كلف هؤلاء الذين أخبر عنهم بأنهم  
 لا يؤمنون بالايمان البتة والايمان يعتبر فيه تصديق الله تعالى في كل ما أخبر عنه وما أخبر عنهم بأنهم  
 لا يؤمنون قط فقد صاروا مكافين بأن يؤمنوا بأنهم لا يؤمنون قط وهذا تكليف بالجمع بين النفي والاثبات  
 ونذكر هذا على وجه خامس وهو انه تعالى عاب الكفار على انهم حاولوا فعل شيء على خلاف ما أخبر الله عنه  
 في قوله يريدون أن يبدلوا كلام الله قل ان تتبعونا كدلكم قال الله من قبل فثبت ان القصد الى تكوين  
 ما أخبر الله تعالى عن عدم تكوينه قصد تبديل كلام الله تعالى وذلك منهى عنه ثم ههنا أخبر الله تعالى  
 عنهم بأنهم لا يؤمنون البتة فحالة الايمان منهم تكون قصد الى تبديل كلام الله وذلك منهى عنه وترك محاولة  
 الايمان يكون أيضا مخالفة لامر الله تعالى فيكون الذا م حاصل على الترك والفعل فهذه هي الوجوه المذكورة  
 في هذا الموضوع وهذا هو الكلام الهادم لاصول الاعتزال واقصد كان السلف والخلف من الحققين  
 معولين عليه في دفع أصول المعتزلة وهدم قواعدهم ولقد قاموا وقعدوا واحتملوا على دفعه فإنا نوابشئ  
 مقنع وأما ذكر أقصى ما ذكره بعون الله تعالى وتوفيقه قالت المعتزلة لنا في هذه الآية مقامان  
 (المقام الاول) بيان انه لا يجوز أن يكون علم الله تعالى وخبر الله تعالى عن عدم الايمان مانعا من الايمان  
 (المقام الثاني) بيان الجواب العقلي على سبيل التفسير أما المقام الاول فقالوا الذي يدل عليه وجوه  
 (أحدها) ان القرآن مملوء من الآيات الدالة على انه لا مانع لاحد من الايمان قال وما منع الناس أن  
 يؤمنوا اذ جاءهم الهدى وهو انكار بلفظ الاستفهام ومعلوم ان رجلا لو حبس آخر في بيت بحيث لا يمكنه  
 الخروج عنه ثم يقول ما منعك من التصرف في حوائجي كان ذلك منه مستقبها وكذا قوله وماذا عليهم  
 لو آمنوا وقوله لا يلبس ما منعك أن تصدق وقول موسى لآخيه ما منعك اذ رأيتهم ضلوا وقوله فما لهم  
 لا يؤمنون فما لهم عن التذكرة معرضين عفا الله عنك لم أذنت لهم لم يتحرم ما أحل الله لك قال صاحب بن  
 عباد في فصله في هذا الباب **ك** كيف يأمره بالايمان وقد منعه عنه وبنهاه عن الكفر وقد حمله عليه وكيف  
 يصرفه عن الايمان ثم يقول اني تصرفون ويخلق فيهم الافك ثم يقول اني تؤذون وأنشأ فيهم الكفر ثم يقول  
 لم تكفرون وخلق فيهم ليس الحق بالباطل ثم يقول لم تلبسون الحق بالباطل وصدتهم عن السبيل ثم يقول  
 لم تصدقوا عن سبيل الله وسال بينهم وبين الايمان ثم قال وماذا عليهم لو آمنوا وذهب بهم عن الرشد ثم قال

فأين تذهبون وأضلهم عن الدين حتى أعرضوا ثم قال فما لهم عن التذكرة معرضين (وثانيهما) ان الله تعالى قال رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وقال ولو انا اهل كتابهم بهذاب من قبلنا لواربنا لولا أرسلنا رسولا لا يذنب آياتك من قبل ان نذل ونخزى فلما بين انه ما أبقى لهم عذرا الا وقد أزاله عنهم فلو كان علمه بكفرهم وخبره عن كفرهم مانعا لهم عن الايمان لكان ذلك من أعظم الاعذار وأقوى الوجوه المدافعة للعقاب عنهم فلما لم يكن كذلك علمنا انه غير مانع (وثالثها) انه تعالى حكى عن الكفار في سورة حم السجدة انهم قالوا قلوبنا في أكنة مما تدعونا اليه وفي آذاننا وقرا نأذرك الله تعالى ذلك ذمنا لهم في هذا القول فلو كان العلم مانعا لكانوا صادقين في ذلك فلم ذمهم عليه (ورابعها) انه تعالى أنزل قوله ان الذين كفروا الى آخره ذمنا لهم وزجرنا عن الكفر وتثبيتنا لفعالهم فلو كانوا ممنوعين عن الايمان غير قادرين عليه لما استحقوا الذم البتة بل كانوا معذورين كما يكون الاعشى معذورا في ان لا يمشي (وخامسها) القران انما أنزل ليكون حجة لله ورسوله عليهم لان يكون لهم حجة على الله وعلى رسوله فلو كان العلم والخبر مانعا لكان لهم ان يقولوا اذا دعيت الكفر واخبرت عنه كان ترك الكفر محملا منا فلم تطلب المحال منا ولم تأمرنا بالمحال ومعلوم ان هذا محال اجواب لله ولا رسوله عنه لو ثبت ان العلم والخبر يمنع (وسادسها) قوله تعالى نعم المولى ونعم النصير ولو كان مع قيام المانع عن الايمان كافيه لما كان نعم المولى بل كان ينس المولى ومعلوم ان ذلك كفر قالوا ثبت به هذه الوجوه انه ليس عن الايمان والطاعة مانع البتة فوجب القطع بأن علم الله تعالى بعدم الايمان وخبره عن عدمه لا يكتفون مانعا عن الايمان (المقام الثاني) قالوا ان الذي يدل على ان العلم بعدم الايمان لا يمنع من وجود الايمان وجوه (أحدها) انه لو كان كذلك لوجب أن لا يكون الله تعالى قادرا على شيء لان الذي علم وقوعه يكون واجب الوقوع والذي علم عدم وقوعه يكون ممنوع الوقوع والواجب لا قدرة له عليه لانه اذا كان واجب الوقوع لا بالقدرة فسواء حصلت القدرة أو لم تحصل كان واجب الوقوع والذي يكون كذلك لم يكن لا قدرة فيه أثره ما الممتنع فلا قدرة عليه فيلزم أن لا يكون الله تعالى قادرا على شيء أصلا وذلك كفر بالاتفاق ثبت ان العلم بعدم الشيء لا يمنع من امكان وجوده (وثانيها) ان العلم يتعلق بالمعلوم على ما هو عليه فان كان ممكنا علمه ممكنا وان كان واجبا علمه واجبا ولا شك ان الايمان والكفر بالنظر الى ذاته يمكن الوجود فلو صار واجب الوجود بسبب العلم كان العلم مؤثرا في المعلوم وقد بينا انه محال (وثالثها) لو كان الخبر والعلم مانعا لما كان العبد قادرا على شيء أصلا لان الذي علم الله تعالى وقوعه كان واجب الوقوع والواجب لا قدرة عليه والذي علم عدمه كان ممنوع الوقوع والممتنع لا قدرة عليه فوجب أن لا يكون العبد قادرا على شيء أصلا فكانت حركته وسكاته جارية بحجى حركات الجمادات والحركات الاضطرابية للحيوانات لكتاب البديهة نعم فساد ذلك فان رعى انسانا بالاجرة حتى شجبه فانما ندم الرامي ولا ندم الاجرة وندرك بالبدية تفرقة بين ما اذا سقطت الاجرة عليه وبين ما اذا لكمه انسان بالاختيار ولذلك فان العقلاء ببداية عقولهم يدركون الفرق بين مدح المحسن وذم المسمى ويلتمسون وبأمرهم ويعاتبون ويقولون لم فعات ولم تترك فتدلى على ان العلم والخبر غير مانع من الفعل والترك (ورابعها) لو كان العلم بعدم مانعا للوجود لكان أمر الله تعالى للكافر بالايمان أمرا باعدام علمه وكما انه لا يليق به أن يأمر عباده بأن يعدموه فكذلك لا يليق به أن يأمرهم بأن يعدموا علمه لان اعدام ذات الله وصفاته غير معقول والامر به سفه وعيب فتدلى على ان العلم بالعدم لا يكتفون مانعا من الوجود (وخامسها) ان الايمان في نفسه من قبيل الممكنات الجائزات نظرا الى ذاته وعينه فوجب أن يعلمه الله تعالى من الممكنات الجائزات اذ لو لم يعلمه كذلك لكان ذلك العلم جهلا وهو محال واذا علمه الله تعالى من الممكنات الجائزات التي لا يمنع وجوده وعدمه البتة فلو صار بسبب العلم واجبا لزم أن يجتمع على الشيء الواحد كونه من الممكنات وهو ليس من الممكنات وذلك محال (وسادسها) ان الامر بالمحال سفه وعيب فلو جاز ورود الشرع به لجاز وروده أيضا بكل أنواع السفه فما كان يمنع وروده باظهار المعجزة على يد

الكاذبين ولا انزال الا كاذب والباطيل وعلى هذا التقدير لا يبقى وثوق بصحة نبوة الانبياء ولا بصحة القرآن  
 بل يجوز ان يكون كله كذبا وشفها ولما بطل ذلك علمنا ان العلم بعدم الايمان والخبر عن عدم الايمان لا يمنع  
 من الايمان (وسابها) انه لو جاز ورود الامر بالمحال في هذه الصورة لجاز ورود امر الاعي بنفط  
 المصاحف والزمن بالطيران في الهواء وان يقال لمن قيديده ورجلاه وأتى من شاهق جبل لم لا نظير الى فوق  
 ولما لم يجز شي من ذلك في العقول علمنا انه لا يجوز الامر بالمحال فثبت ان العلم بعدم الايمان لا يمنع من الوجود  
 (وثانها) لو جاز ورود الامر بذلك لجاز بعثة الانبياء الى الجمادات وانزال الكتب عليها وانزال الملائكة  
 لتبليغ التكليف اليها حالها بعد حال ومعلوم ان ذلك مخبرية وتلاعب بالدين (وثانها) ان العلم بوجود  
 الشيء لو اقتضى وجوبه لا غنى العلم عن القدرة والارادة فوجب ان لا يكون الله تعالى قادر امر يدا محتسرا  
 وذلك قول الفلاسفة القائلين بالوجوب (وعاشرها) الآيات الدالة على ان تكليف ما لا يطاق لم يوجد  
 قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقال وما جعل عليكم في الدين من حرج وقال ويضع عنهم  
 اصرهم والاعلال التي كانت عليهم وأي حرج ومشقة فوق التكليف بالمحال (المقام الثالث) الجواب  
 على سبيل التفصيل ولله امتزجة فيه طريقان (الاول) طريقة أبي علي وأبي هاشم والقاضي عبد الجبار  
 فانما قلنا لو وقع خلاف معلوم الله تعالى لا نقبل علمه جهلا قالوا خطأ قول من يقول انه ينقلب علمه جهلا  
 وخطأ أيضا قول من يقول انه لا ينقلب ولكن يجب الامسالك عن القولين (والثاني) طريقة الكهبي  
 واختيار أبي الحسين البصري ان العلم بتبع المعلوم فاذا فرضت الواقع من العبد هو الايمان عرفت ان  
 الحاصل في الازل هو العلم بالله تعالى هو العلم بالايمان ومتى فرضت الواقع منه هو الكفر بل لا عن الايمان عرفت ان  
 الحاصل في الازل هو العلم بالكلية فربما لا عن الايمان فهذا فرض علم بدل عن علم آخر لانه تغير العلم فهذان  
 الجوابان هما اللذان عليهم ما اعتمدهم والمعتزلة واعلم ان هذا المبحث صار منشأ ضلالات عظيمة فتم ان  
 منكري التكليف والنبوات قالوا قد سمعنا كلام أهل الجبر فوجدناه قويا قاطعا وهذان الجوابان اللذان  
 ذكرهما المعتزلة بجريان مجرى الخرافة ولا يلتفت العاقل اليهما وسمعا كلام المعتزلة في ان مع القول بالجبر  
 لا يجوز التكليف ويقبح والجواب الذي ذكره أهل الجبر ضعيف جدا فصار مجموع الكلامين كلاما قويا  
 في نفي التكليف ومتى بطل ذلك بطل القول بالنبوات ومنها ان الطاعنين في القرآن قالوا الذي قاله المعتزلة  
 من الآيات الكثيرة الدالة على انه لا يمنع من الايمان ومن الطاعة فقد صدقوا فيه والذي قاله الجبرية من ان  
 العلم بعدم الايمان مانع منه فقد صدقوا فيه فدل على ان القرآن ورد على ضد العقل وعلى خلافه وذلك من  
 أعظم المطاعن وأقوى القوادح فيه ثم من سلم من هؤلاء ان هذا القرآن هو القرآن الذي جاء به محمد صلى الله  
 عليه وسلم توسل به الى الطعن فيه وقال قوم من الرافضة ان هذا الذي عندنا ليس هو القرآن الذي جاء به  
 محمد بل غير وبدل والدليل عليه اشتماله على هذه المناقضات التي ظهرت بسبب هذه المناظرة الدائرة بين أهل  
 الجبر وأهل القدر ومنها ان المقلدة الطاعنين في النظر والاستدلال احتجوا بهذه المناظرة وقالوا لو جوزنا  
 التمسك بالدلائل العقلية لزم القدح في التكليف والنبوة بسبب هذه المناظرة فان كلام أهل الجبر في نهاية  
 القوة في اثبات الجبر وكلام أهل القدر في بيان انه متى ثبت الجبر بطل التكليف بالكلية في نهاية القوة في تولد  
 من مجموع الكلامين أعظم شبهة في القدح والتكليف والنبوة فثبت ان الرجوع الى العقليات يورث الكفر  
 والاضلال وعند هذا قيل من تعمق في الكلام تزندق ومنها ان هشام بن الحكم زعم انه سبحانه لا يعلم الاشياء  
 قبل وقوعها وجوز البدء على الله تعالى وقال ان قوله ان الذين كفروا سوا عليهم أم أنذرهم أم لم تنذرهم  
 لا يؤمنون انما وقع على سبيل الاستدلال بالامارة ويجوز له أن يظهر خلاف ما ذكره وانما قال بهذا المذهب  
 فرار من تلك الاشكالات المتقدمة واعلم ان جملة الوجوه التي رويناها عن المعتزلة كلمات لاتعلق لها  
 بالكشف عن وجه الجواب بل هي جارية مجرى التشنعات فانما الجوابان اللذان عليهم ما اعتمدهم القوم في نهاية  
 الضعف أمّا قول أبي علي وأبي هشام والقاضي خطأ قول من يقول انه يدل وخطأ قول من يقول انه لا يدل

ان كان المراد منه الحكم فساد القسمين كان ذلك ككيفية الاني والاثبات وذلك لا يرضيه العقل وان كان  
 معناه ان أحدهما حق لكن لا أعرف ان الحق هو انه يدل او لا يدل كني في دفعه تقرر وجه الاستدلال فانما لما  
 بينا ان العلم بالعدم لا يحصل الامع العدم فلو حصل الوجوب ودمعه لكان قد اجتمع العدم والوجود معا ولا يمكن  
 العدل من تقرير كلام أروخ من هذا و أقل مقدمات فيه و أما قول الكعبي في نهاية الضعف لانا وان كالأ  
 ندري ان الله تعالى كان في الازل عالما بوجود الايمان أو بعده له لكانه لم ان العلم بأحد هذين الامرين كان  
 حاصلا وهو الا ان أيضا حاضر فلو حصل مع العلم بأحد النقيضين ذلك النقيض الاخر لزم اجتماع النقيضين  
 ولو قيل بأن ذلك العلم لا يبيح كان ذلك اعترافا بانقلاب العلم جهلا وهذا آخر الكلام في هذا البحث واعلم ان  
 الكلام المعنوي هو الذي تقدمت وبي في هذا الباب أمور أخرى اقناعية ولا بد من ذكرها وهي خمسة (أحدها)  
 روى الخطيب في كتاب تاريخ بغداد عن معاذ بن معاذ العنبري قال كنت جالسا عند عمرو بن عبيد فأتاه رجل  
 فقال يا أبا عثمان سمعت والله اليوم بالكفر فقال لا تعجل بالكفر وما سمعت قال سمعت هاشما الاوقص يقول  
 ان ثبت يد أبي لهب وقوله ذرفي ومن خلقت وحيدا الى قوله سأصلي بكم سقر ان هذا ليس في أم الكتاب والله  
 تعالى يقول سم والكتاب المبين الى قوله وانه في أم الكتاب لا ينال على حكيم فما الكفر الا هذا يا أبا عثمان فسكت  
 عمرو هنية ثم أقبل على فقال والله لو كان القول كما يقول ما كان على أبي لهب من لوم ولا على الوليد من لوم فلما  
 سمع الرجل ذلك قال أتقول يا أبا عثمان ذلك هذا والله الذي قال معاذ فدخل بالاسلام وخرج بالكفر وحكي  
 أيضا انه دخل رجل على عمرو بن عبيد وقرأ عنده بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ فقال له اخبرني عن ثبت  
 أكانت في اللوح المحفوظ فقال عمرو ليس هكذا كانت بل كانت تبت يدا من عمل بمثل ما عمل أبو لهب فقال له  
 الرجل هكذا ينبغي أن تقرأ اذا قلنا الى الصلاة فغضب عمرو وقال ان علم الله ليس بشيطان ان علم الله لا يضر  
 ولا ينفع وهذه الحكاية تدل على شدة عمرو بن عبيد في صحة القرآن (وثانيها) روى القاسمي في كتاب  
 طبقات المتزلة عن ابن عمر ان رجلا قام اليه فقال يا أبا عبد الرحمن ان أقواما يزنون ويسرقون ويشربون الخمر  
 ويقتلون النفس التي حرم الله الابالحق ويقولون ان ذلك في علم الله فلم نجد منه بدافغضب ثم قال سبحان الله  
 العظيم قد كان في علمه انهم يفعلونها فلم يحدهم علم الله على فعلها حدثني أبي عمرو بن الخطاب انه سمع رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل علم الله فيكم كمثل السماء التي أظلمت لكم والارض التي أظلمتكم فكما  
 لا تستطيعون الخروج من السماء والارض فكذلك لا تستطيعون الخروج من علم الله تعالى وكما لا تحملكم  
 السماء والارض على الذنوب فكذلك لا يحملكم علم الله تعالى عليها واعلم ان في الاخبار التي يرويها  
 الجبرية والقدرية كثرة والغرض من رواية هذا الحديث بيان انه لا يليق بالرسول أن يقول مثل ذلك  
 وذلك لانه متناقض وفاسد أما المتناقض فلان قوله وكذلك لا يستطيعون الخروج من علم الله صريح  
 في الجبر وما قبله صريح في القدر فهو متناقض وأما انه فاسد فلاننا بينا ان العلم بعدم الايمان ووجود  
 الايمان متناقضان فالتكليف بالايمان مع وجود العلم بعدم الايمان تكليف بالجمع بين النفي والاثبات أما  
 السماء والارض فانها لا ينافيان شيئا من الاعمال فظهر أن تشبيه احدي الصورتين بالآخرى لا يصدر الا  
 عن جاهل أو متجاهل وجل منصب الرسالة عنه (وثالثها) الحديثان المشهوران في هذا الباب أما الحديث  
 الاول فهو ما روى في المعجمين عن الامش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم هو الصادق المصدوق ان أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما نطفة ثم يكون علقة  
 مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل الله اليه ملكا فينفخ فيه الروح فيؤمر بأربع كلمات فيكتب  
 رزقه وأجله وعمله وشقي أم سعيد فوالله الذي لا اله غيره ان أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون  
 بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وان أحدكم ليعمل بعمل أهل  
 النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها وحكي  
 الخطيب في تاريخ بغداد عن عمرو بن عبيد انه قال لوسمعت الامش يقول هذا لكذبته ولو سمعت زيد بن

وهيب يقول هذا ما أحببته ولو سمعت عبد الله بن مسعود يقول هذا ما قبلته ولو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا الرددته ولو سمعت الله عز وجل يقول هذا لقات ليس على هذا أخذت ميثاقا وأما الحديث الثاني فهو مناظرة آدم وموسى عليهما السلام فان موسى قال لا آدم أنت الذي أشقيت الناس وأخرجتهم من الجنة فقال آدم أنت الذي اصطفاك الله لرسالته ولكلامه وأُنزل عليك التوراة فهل تجدد الله قدوه على قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى والمعتزلة طعنوا فيه من وجوه (أحدها) ان هذا الخبر يقتضى أن يكون موسى قد ذم آدم على الصغيرة وذلك يقتضى الجهل في حق موسى عليه السلام وانه غير جائز (وثانيها) ان الولد كيف يشافه والده بانقول الغليظ (وثالثها) انه قال أنت الذي أشقيت الناس وأخرجتهم من الجنة وقد علم موسى ان شقاء الخلق واخراجهم من الجنة لم يكن من جهة آدم بل الله أخرجه منها (ورابعها) ان آدم عليه السلام احتج بما ليس بحجة اذ لو كان حجة لفرعون وهامان وسائر الكفار ان يحتجوا بها والمباطل ذلك علمنا فساد هذه الحجة (وخامسها) ان الرسول عليه السلام صوب آدم في ذلك مع اننا انما اننا اننا ليس بصواب اذ ثبت هذا وجب حمل الحديث على أحد ثلاثة أوجه (أحدها) انه عليه السلام سكت ذلك عن اليهود لانه حكاه عن الله تعالى أو عن نفسه والرسول عليه السلام كان قد ذكر هذه الحكاية الا ان الراوى حين دخل ما سمع الا هذا الكلام فظن انه عليه السلام ذكره عن نفسه لاعتن اليهود (وثانيها) انه قال فحج آدم منصوبا أى ان موسى عليه السلام غلبه وجعله محجوبا وان الذى أتى به آدم ليس بحجة ولا بعذر (وثالثها) وهو المعتد انه ليس المراد من المناظرة الذم على المعصية ولا الاعتذار منه بعلم الله بل موسى عليه السلام سأله عن السبب الذى حمل على تلك الزلة حتى خرج بسببها من الجنة فقال آدم ان خروجي من الجنة لم يكن بسبب تلك الزلة بل بسبب ان الله تعالى كان قد كتب على أن أخرج من الجنة الى الارض وأكون خليفة فيها وهذا المعنى كان مكتوبا في التوراة فلا جرم كانت حجة آدم قوية وصار موسى عليه السلام في ذلك كالمغلوب واعلم ان الكلام في هذه المسئلة طويل جدا والتوراة مملوءة منه وسنستقصى القول فيها في هذا التفسير ان قدر الله تعالى ذلك وفيما ذكرناه هنا كفاية قوله تعالى

(ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة ولهم عذاب عظيم) اعلم انه تعالى لما بين في الآية الاولى انهم لا يؤمنون اخبر في هذه الآية بالسبب الذى لاجله لم يؤمنوا وهو الختم والكلام ههنا يقع في مسائل (المسئلة الاولى) الختم والكنم واخوان لان في الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه كقائه وتغطية الثلايتي وصل اليه ولا يطلع عليه والغشاوة الغطاء فعالة من غشاها اذا غطاه وهذا البناء لما يشتمل على الشيء كالغشاوة والعمامة (المسئلة الثانية) اختلف الناس في هذا الختم أما القائلون بان أفعال العباد مخلوقة لله تعالى فهذا الكلام على مذاهبهم ظاهر ثم لهم قولان منهم من قال الختم هو خلق الكفر في قلوب الكفار ومنهم من قال هو خلق الداعية التي اذا انضمت الى القدرة صار مجموع القدرة معها سببا موجبا لوقوع الكفر وتقريره ان القادر على الكفر اما أن يكون قادرا على تركه أو لا يكون فان لم يقدر على تركه كانت القدرة على الكفر موجبة للكفر فخلق القدرة على الكفر يقتضى خلق الكفر وان قدر على الترك كانت نسبة تلك القدرة الى فعل الكفر والى تركه على السواء فاما أن يكون صبور رتها مصدرا للفعل بدلا عن الترك يتوقف على انضمام مرجح اليها أو لا يتوقف فان لم يتوقف فتد وقع الممكن لاعتن مرجح وتجوز ان يقتضى القدرح في الاستمدلال بالممكن على المؤثر وذلك يقتضى اني الصانع وهو محتمل واما ان يتوقف على المرجح فذلك المرجح اما أن يكون من فعل الله أو من فعل العبد أو لا من فعل الله ولا من فعل العبد لاجاز أن يكون من فعل العبد والالزم التسلسل ولا جائز أن يكون لا بفعل الله ولا بفعل العبد لانه يلزم حدوث شيء لا مؤثر وذلك يبطل القول بالصانع فثبت ان كون قدرة العبد مصدر للمقدور المعين يتوقف على أن ينضم اليها مرجح هو من فعل الله تعالى فنقول اذا انضم ذلك المرجح الى تلك القدرة فاما أن يصير تأثير القدرة في ذلك الاثر واجبا أو جائزا وعمتها والثاني والثالث باطل فتعين الاول وانما

فلما انه لا يجوز أن يكون جائزا لانه لو كان جائزا لكان يصح في العقل أن يحصل بمجموع القدرة مع ذلك  
 المرجح تارة مع ذلك الاثر واخرى منفكاً عنه فلنفرض وقوع ذلك لأن كل ما كان جائزا لا يلزم من فرض  
 وقوعه محال فذلك المجموع تارة يترتب عليه الاثر واخرى لا يترتب عليه الاثر فاختصاص أحد الوقتين  
 يترتب ذلك الاثر عليه أما أن يتوقف على انضمام قرينة اليه أو لا يتوقف فان توقف كان المؤثر هو ذلك  
 المجموع مع هذه القرينة الزائدة لذلك المجموع وكذا قد فرضنا ان ذلك المجموع هو المستقل هذا خلف  
 وأيضا في عود التقسيم في هذا المجموع الثاني فان توقف على قيد آخر لم التسلسل وهو محال وان لم يتوقف  
 فثبت حصول ذلك المجموع تارة بحيث يكون مصدر الاثر واخرى بحيث لا يكون مصدره مع انه لم يميز  
 أحد الوقتين عن الاخر بأمر ما الية فيكون هذا قولا بترجح الممكن لاعتراض مرجح وهو محال فثبت ان عند  
 حصول ذلك المرجح يستحيل أن يكون صدور ذلك الاثر جائزا وأمانه لا يكون ممنعا فظاهر والالكان مرجح  
 الوجود مرجح للعدم وهو محال واذا بطل القسمان ثبت ان عند حصول مرجح الوجود يكون الاثر واجب  
 الوجود عن المجموع الحاصل من القدرة ومن ذلك المرجح واذا ثبت هذا كان القول بالجبر لازما لأن قبل  
 حصول ذلك المرجح كان صدور الفعل ممنعا وبعد حصوله يكون واجبا واذا عرفت هذا كان خلق الداعية  
 الموجبة للكفر في القلب ختماء على القلب ومنعاه عن قبول الايمان فانه سبحانه لما حكم عليهم بأنهم  
 لا يؤمنون ذكركه عليه ما يجري مجرى السبب الموجب له لان العلم بالعلمة يفيد العلم بالمعلول والعلم بالمعلول  
 لا يكمل الا اذا استقيد من العلم بالعلمة فهذا قول من أضاف جميع المحدثات الى الله تعالى وأما المعتزلة فقد  
 قالوا انه لا يجوز اجراء هذه الية على المنع من الايمان واحتجوا فيه بالوجوه التي حكيناها عنهم في الية  
 الاولى وزادوا ههنا بأن الله تعالى قد كذب الذين قالوا ان على قلوبهم كواغشا عنهم عن  
 الايمان وقالوا قلوبنا غلظ بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا وقال فاعرض أكثرهم فهم  
 لا يسمعون وقالوا قلوبنا في أكنة مما تدعونا اليه وهذا كله عيب وذم من الله تعالى فيما ادعوا انهم ممنوعون  
 عن الايمان ثم قالوا بل لا بد من حمل الختم والغشاوة على أمور آخر ثم ذكر وافية وجوها (أحدها) ان القوم لما  
 أعرضوا وتركوا الاهتداء بدلائل الله تعالى حتى صار ذلك كالألف والطبيعة لهم أشبه حالهم حال من منع عن  
 الشيء وصد عنه وكذلك هذا في عيونهم حتى كانوا مسدودة لا تبصر شيئا وكان بأذانهم وقراحتي لا يخلص  
 اليها الذكروا ثم أضيف ذلك الى الله تعالى لان هذه الصفة في تمكنها وقوة ثباتها كالشيء الخلق ولهذا قال تعالى بل  
 طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون كلابل رائ على قلوبهم ما كانوا يكسبون فاعقبهم نقا فاني قلوبهم الى يوم  
 يلقونه (وثانيها) انه يكفي في حسن الاضافة أدنى سبب فالشيطان هو الخاتم في الحقيقة أو الكافر الا ان  
 الله تعالى لما كان هو الذي أقدره أسند اليه الختم كما يسند الفعل الى السبب (وثالثها) انهم لما  
 أعرضوا عن التدبر ولم يصغوا الى الذكروا كان ذلك عند ارادة الله تعالى عليهم الدلائل أضيف ما فعلوا الى الله  
 تعالى لان حدوته انما اتفق عند ارادة تعالى دلالة عليهم كقوله تعالى في سورة براءة زادتهم رجسا الى  
 رجسهم أي ازدادوا بها كفرا الى كفرهم (ورابعها) انهم بلغوا في الكفر الى حيث لم يبق طريق الى تحصيل  
 الايمان لهم الا بالتسمر والالقاء الا ان الله تعالى ما أقرهم عليه لئلا يطل التكليف فعبر عن ترك التسمر  
 والالقاء بالختم اشعارا بأنهم الذين اتهموا في الكفر الى حيث لا يتناهون عنه الا بالتسمر وهي الغاية القصوى  
 في وصف بلجهم في الفنى (وخامسها) أن يكون ذلك حكاية لما كان الكفرة يقولونه تمكيا به من قولهم  
 قلوبنا في أكنة مما تدعونا اليه وفي آذاننا وقروم من بيننا وبينك حجاب ونظيره في الحكاية والتكلم قوله لم يكن  
 الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منذ حتى تأتيهم البينة (وسادسها) الختم على قلوب  
 الكفار من الله تعالى هو الشهادة منهم عليهم بأنهم لا يؤمنون وعلى قلوبهم بأنهم الاتمى الذكروا لا تقبل الحق  
 وعلى ألسنتهم بأنهم لا تصفى الى الحق كما يقول الرجل لصاحبه أريد أن تختم على ما يقوله فلان أي تصدقه

وتشهد بأنه حق فاخبر الله تعالى في الآية الاولى بأنهم لا يؤمنون وأخبر في هذه الآية بأنه قد شهد بذلك وحفظه عليهم (وسابعها) قال بعضهم هذه الآية انما جاءت في قوم مخصوصين من الكفار فعل الله تعالى بهم هذا الختم والطبع في الدنيا عقابا لهم في العاجل كما يجعل الكثير من الكفار عقوبات في الدنيا فقال وقد علمت الذين اعتمدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين وقال انها محرومة عليهم أربعين سنة يتيهون في الارض فلا تأس على القوم الفاسقين ونحوه هذا من العقوبات المجلة الماعلم الله تعالى فيها من العبرة لعباده والصلاح لهم فيكون هكذا ما فعل بهؤلاء من الختم والطبع الانهم اذا صاروا بذلك الى أن لا يفهموا وسقط عنهم التكليف كسقوطه عن مسخ وقد أسقط الله التكليف عن يعقل بعض العقل كمن قارب البلوغ ولما نتكر أن يخلق الله في قلوب الكافرين مانعا يمنعهم عن الفهم والاعتبار اذا علم أن ذلك أصلح لهم كما قد يذهب بعقوبتهم ويعمى أبصارهم ولكن لا يكونون في هذا الحال مكافين (وثامنها) يجوز أن يجعل الله على قلوبهم الختم وعلى أبصارهم الغشاوة من غير أن يكون ذلك حادثا بينهم وبين الايمان بل يكون ذلك كالبلادة التي يجدها الانسان في قلبه والتدنى في عينه والطنين في أذنه فيفعل الله كل ذلك بهم ليضيق صدورهم ويوزمهم الكرب والغم فيكون ذلك عقوبة مانعة من الايمان كما قد فعل بنى اسرائيل قضاها وتم يكون هذا الفعل في بعض الكفار ويكون ذلك آية للنبي صلى الله عليه وسلم ودلالة كالمعجز الذي أنزل على قوم فرعون حتى استغاثوا منه وهذا كله مقيد بما يعلم الله تعالى أنه أصلح للعباد (وتاسعها) يجوز أن يفعل هذا الختم لهم في الآخرة كما قد أخبرنا به عنهم قال ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عميا وبكيا وصميا وقال ونحشر الجرمين يوم نذرتنا وقال اليوم نختم على أفواههم وقال لهم فيها زفير وهم فيها لا يسمعون (وعاشرها) ما حكوه عن الحسن البصري وهو اختيار أبي علي الجبائي والقاضي ان المراد بذلك علامة وسمة يجعلها في قلب الكفار وهمهم فسد تلك الملائكة بذلك على انهم كانوا يؤمنون أبدا فلا يعد أن يكون في قلوب المؤمنين علامة تعرف الملائكة بها كونهم مؤمنين عند الله كما قال أولئك كتب في قلوبهم الايمان وحينئذ الملائكة يحبونه ويسمعون لهم ويكون لقلوب الكفار علامة تعرف الملائكة بها كونهم ملعونين عند الله فيبغضونه ويعنونه والفائدة في تلك العلامة اما صلحة عائدة الى الملائكة لانهم متى علموا تلك العلامة كونه كافرا ملعونا عند الله تعالى صار ذلك منفر لهم عن الكفر والى المكلف فانه اذا علم انه متى آمن فقد أحبه أهل السموات صار ذلك مرغبا له في الايمان واذا علم انه متى أقدم على الكفر عرف الملائكة منه ذلك فيبغضونه ويأمنونه صار ذلك زاجرا له عن الكفر قالوا والختم بهذا المعنى لا يمنع لاننا نتكلم بعد ختم الكتاب أن تفكده ونقرأه ولان الختم هو بمنزلة أن يكتب على جبين الكافر انه كافر فاذا لم يمنع ذلك من الايمان فكذلك هذا الكافر يمكنه أن ينزل تلك السمة عن قلبه بأن يأتي بالايمان ويترك الكفر قالوا وانما خاص القلب والسمع بذلك لان الأدلة السمعية لا تستفاد الا من جهة السمع والأدلة العقلية لا تستفاد الا من جانب القلب وهذا خصهما بالذكر فان قيل اقتحم لون الغشاوة في البصر أيضا على معنى العلامة قلنا لا لاننا انما جعلنا ما تقدم على السمة والعلامة لان حقيقة اللغة تقتضي ذلك ولا مانع منه فوجب اثباته أما الغشاوة فحقيقة تغطى المانع من الابصار ومعلوم من حال الكفار خلاف ذلك فلا بد من حمله على المجاز وهو تشبيه حالهم بحال من لا يتوقع بصره في باب الهداية فهذا مجموع أقوال الناس في هذا الموضوع (المسئلة الثالثة) الالفاظ الواردة في القرآن القرينية من معنى الختم هي الطبع والكنان والرين على القلب والوقر في الاذان والغشاوة في البصر ثم الآيات الواردة في ذلك مختلفة (فالقسم الاول) وردت دلالة على حصول هذه الاشياء قال كلاب ران على قلوبهم وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا وطبع على قلوبهم بل طبع الله عليها بكفرهم فأعرض أكثرهم فهم لا يسمعون لينذر من كان حيا انك لا تسمع الموتى ولا تسمع الصم الدعوات غير احياء في قلوبهم مرض (والقسم الثاني) وردت دلالة على انه لا مانع البتة وما منع الناس أن يؤمنوا لئن شاء فليؤمن ومن شاء

فليكن لا يكاف الله نفسا الاوسعها وما جعل عليكم في الدين من حرج كيف تكفرون بالله لم تلبسون الحق بالباطل والقرآن علو من هذين القسمين وصار لكل قسم منهما مقاسكالطائفة فصارت الدلائل السمعية لكونها من الطرفين واقعة في حيز التعارض أما الدلائل العقلية فهي التي سميت الاشارة اليها وبالجملة فهذه المسئلة من أعظم المسائل الاسلامية وأكثرها شعبا وأشدّها شعبا ويحكي ان الامام أبا القاسم الانصارى سئل عن تكفير المعتزلة في هذه المسئلة فقال لا لانهم زهوه فستل عن أهل السنة فقال لانهم عظموه والمعنى ان كلا الفريقين ما طلب الاثبات جلال الله وعلو كبريائه الا ان أهل السنة وقع نظرهم على العظمة فقالوا ينبغي أن يكون هو الموجد ولا موجد سواه والمعتزلة وقع نظرهم على الحكمة فقالوا لا يليق بجلال حضرته هذه القبائح وأقول ههنا سر آخر وهو ان اثبات الاله يلجئ الى القول بالجبر لان الفاعلية لم تنوقف على الداعية لزم وقوع الممكن من غير مرجح وهو نفي الصانع ولو تنوقفت لزم الجبر واثبات الرسول يلجئ الى القول بالقدرة لانه لو لم يقدر العبد على الفعل فأى فائدة في بعثة الرسل وانزال الكتب بل ههنا سر آخر هو فوق الكل وهو اننا مرجعنا الى الفطرة السليمة والعقل الاقول وجدنا ان ما استوى الوجود والعدم بالنسبة اليه لا يترجح أحدهما على الآخر المريج وهذا يقتضى الجبر ويخبر أيضا بفرقة بديهية بين الحركات الاختيارية والحركات الاضطرارية وجز ما يدهيها بحسن المدح وقبح الذم والاصر والنهي وذلك يقتضى مذهب المعتزلة فيمكن هذه المسئلة وقعت في حيز التعارض بحسب العلوم الضرورية وبحسب العلوم النظرية وبحسب تعظيم الله تعالى نظر الى قدرته وحكمته وبحسب التوحيد والتنزيه وبحسب الدلائل السمعية فلهذه المآخذ التي شرحتها والاسرار التي كشفنا عن حقائقها صعبت المسئلة ونقصت وعظمت فنسأل الله العظيم أن يوفقنا للحق وأن يختم عاقبتنا بالخير آمين رب العالمين (المسئلة الرابعة) قال صاحب الكشاف اللفظي بحقل أن تكون الاسماع داخله في حكم الختم وفي حكم التغشية الا ان الاولى دخولها في حكم الختم لقوله تعالى وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة ولو قفهم على سمعهم دون قلوبهم (المسئلة الخامسة) الفائدة في تكرير الجار في قوله وعلى سمعهم انها المأعيت للاسماع كان أدل على شدة الختم في الموضوعين (المسئلة السادسة) انما جمع القلوب والابصار ووجد السمع لوجوه (أحدها) انه وجد السمع لان لكل واحد منهم سمعا واحدا كما يقال أتاني برأس الكلبين يعني رأس كل واحد منهما كما وجد البطن في قوله \* كما في بعض بطنكم وتعيشوا • يفعالون ذلك اذا أمنوا اللبس فاذا لم يؤمن كقولك فرسهم ونوهم وأنت تريد الجمع رفضوه (الثاني) ان السمع مصدر في أصله والمصدر لا يتجمع يقال رجلان صوم ورجل صوم فروعي الاصل يدل على ذلك جمع الاذن في قوله وفي آذنا وقر (الثالث) ان تقدر مضافا محذوف وأي وعلى حواس سمعهم (الرابع) قال سيديويه انه وجد لفظ السمع الا انه ذكر ما قبله وما بعده بافظ الجمع وذلك يدل على ان المراد منه الجمع أيضا قال تعالى يخرجهم من الظلمات الى النور عن اليقين والشكائل قال الراعي

بها حيف الحيدى فأما عظامها • فيبيض رأما جلد هافصليب

وانما أراد جلودها وقرأ ابن أبي عمير وعلى أسمعهم (المسئلة السابعة) من الناس من قال السمع أفضل من البصر لان الله تعالى حيث ذكرهما أقدم السمع على البصر والتقديم دليل على التفضيل ولان السمع شرط النبوة بخلاف البصر ولذلك ما بعث الله رسولا أممهم وقد كان فيهم من كان مبتلى بالعمى ولان بالسمع نصل نتائج عقول البعض الى البعض فالسمع كانه سبب لاستكمال العقل بالمعارف والبصر لا يوفقك الا على المحسوسات ولان السمع متصرف في الجهات الست بخلاف البصر ولان السمع متى بطل بطل النطق والعصم اذا بطل لم يبطل النطق ومنهم من قدم البصر لان آلة القوة الباصرة أشرف ولان متعلق القوة الباصرة هو النور ومتعلق القوة السامعة الريح (المسئلة الثامنة) قوله ختم الله على قلوبهم يدل على ان محمل العلم هو القاب واستقصينا في بيانه في قوله نزل به الروح الامين على قلبك في سورة الشعرا (المسئلة التاسعة) قال صاحب



الكشاف البصر نور العين وهو ما يصير به الرائي ويدرك المرئيات كما ان البصيرة نور القلب وهو ما يتصير به ويتأمل فكأنهم ما جوهرا ناطقا فان خلق الله تعالى فيهما آتسين للابصار والاستبصار أقول ان أمثابه من المعتزلة لا يرضون منه بهذا الكلام وتحقق القول في الابصار يستدعي ابحاثا غامضة لا تليق بهذا الموضوع (المسئلة العاشرة) قرئ غشاوة بالكسر والنصب وغشاوة بالضم والرفع وغشاوة بالفتح والنصب وغشاوة بالكسر والرفع وغشاوة بالفتح والرفع والنصب وغشاوة بالعين غير المجمة والرفع من العشا والغشاوة هي الغطاء ومنه الغاشية ومنه غشي عليه اذا زال عقله والغشيان كتابة عن الجماع (المسئلة الحادية عشرة) العذاب مثل التشكال بناء ومعنى لانك تقول اعذب عن الشيء اذا امسك عنه كما تقول تمكك عنه ومنه العذب لانه يقع العطش ويردعه بخلاف الملح فانه يزيد ويدل عليه تسميتهم اياه نفا خالانه يتقنع العطش أي يكسره وفرا لانه يرفقه على القلب ثم اتسع فيه فسمى كل ألم فادح عذابا وان لم يكن نكالا أي عقابا يرتدع به الجاني عن المعاودة والفرق بين العظيم والكبير ان العظيم نقيض الحقيقير والكبير نقيض الصغير فكان العظيم فوق الكبير كما ان الحقيقير دون الصغير ويستعملان في الجثث والاحداث جميعا تقول رجل عظيم وكبير تريد جثته او خطرته ومعنى التنكير أن على ابصارهم نوعا من الاغطية غير ما يتعارفه الناس وهو غطاء التعامى عن آيات الله ولهم من بين الآلام العظام نوع عظيم لا يعلم كنهه الا الله تعالى (المسئلة الثانية عشرة) اتفق المسلمون على انه يحسن من الله تعالى تعذيب الكفار وقال بعضهم لا يحسن وفسروا قوله ولهم عذاب عظيم بأنهم يستحقون ذلك لكن كرمه بوجوب عليه العفو وانذكره نادلائل القرية من أما الذين لا يجوزون التعذيب فقد عسكوا بأمر (أحدها) ان ذلك التعذيب ضرر خال عن جهات المنفعة فوجب أن يكسرون قبيحا اما انه ضرر فلا شك فيه واما انه خال عن جهات المنفعة فلان تلك المنفعة اما أن تكون طائفة الى الله تعالى أو الى غيره والاول باطل لانه سبحانه متعال عن النفع والضرر بخلاف الواحد متناهي الشاهد فان عمده اذا أساء اليه أذبه لانه يستلذ بذلك التأديب لما كان في قلبه من حب الانتقام ولانه اذا أذبه فإنه ينزجر بعد ذلك عما يضره والشاني أيضا باطل لان تلك المنفعة اما أن تكون عائدة الى المعذب أو الى غيره أما الى المعذب فهو محال لان الاضرار لا يكون عين الانتفاع وأما الى غيره فمحال لان دفع الضرر أولى بالرعاية من ايصال النفع فايصال الضرر الى شخص لغرض ايصال النفع الى شخص آخر ترجيح المرجوح على الراجح وهو باطل وأيضا فلا منفعة يريد الله تعالى ايصالها الى أحد الا وهو قادر على ذلك الايصال من غير توسط الاضرار بالغير فيكون توسط ذلك الاضرار عديم الفائدة فثبت ان التعذيب ضرر خال عن جميع جهات المنفعة وانه معلوم القبح بيده العقل بل قبحه أجل في العقول من قبح الكذب الذي لا يكون ضارا والجهل الذي لا يكون ضارا بل من قبح الكذب الضار والجهل الضار لان ذلك الكذب الضار وسيلة الى الضرر وقبح ما يكون وسيلة الى الضرر دون قبح نفس الضرر واذ ثبت قبحه امتنع صدوره من الله تعالى لانه حكيم والحكيم لا يفعل القبيح (وثانيها) انه تعالى كان عالما بأن الكافر لا يؤمن على ما قال ان الذين كفروا سوا علمهم أن نذرهم لم تنذرهم لا يؤمنون اذا ثبت هذا ثبت انه متى كان الكافر لم يظهر منه الا العصيان فلو كان ذلك العصيان سببا للعقاب لكان ذلك التكليف مستعقبا لاستحقاق العقاب اما لانه تمام العلة أو لانه شرط العلة وعلى الجملة فذلك التكليف أمر متى حصل حصل عقبيه لا محالة العقاب وما كان مستعقبا للضرر الخالي عن النفع كان قبيحا فوجب أن يكسرون ذلك التكليف قبيحا والقبح لا يفعله الحكيم فلم يبق ههنا الا أحد أمرين اما أن يقال لم يوجد هذا التكليف أو ان وجد لكنه لا يستعقب العقاب وكيف كان فالقصد وحاصل (وثالثها) انه تعالى اما أن يقال خلق الخلق للانتفاع ولا للضرر أو لا للانتفاع ولا للضرر ارفان خلقهم للانتفاع ووجب أن لا يكفهم ما يؤدى بهم الى الضرر الخالص لان الحكيم اذا أراد أمر الاستعمال أن يفعل فعلا يؤدى به الى ضده مقصوده مع علمه بكونه كذلك ولما علم اقدمهم على العصيان لو كلفهم كان التكليف فعلا يؤدى بهم الى العقاب فاذا كان قاصدا للانتفاعهم ووجب أن لا يكفهم

وحيث كلفهم دل على ان العصيان لا يكون سببا لاستحقاق العذاب ولا جازرا ان يقال خلقهم لالانقاع  
 وللاضرار لان الترع على الهدم يكنى في ذلك ولانه على هذا التقدير يكون عبثا ولا جازرا ان يقال خلقهم  
 للاضرار لان مثل هذا لا يكون رحيمًا كرحيمًا وقد تطابقت العقول والنرائع على كونه رحيمًا كرحيمًا وعلى  
 انه نعم المولى ونعم النصير وكل ذلك يدل على عدم العقاب (ورابعها) انه سبحانه هو الخالق للدواعي التي  
 توجب المعاصي فيكون هو الملبى بها فيصير منه ان يعاقب عليها التماثلنا انه هو الخالق لتلك الدواعي لما بينا  
 ان صدور الفعل عن القدرة يتوقف على الضمام الداعية التي يخلقها الله تعالى بها وبيننا ان ذلك يوجب الجبر  
 وتعذيب المجرور قبيح في العقول وربما تزروا هذا من وجه آخر فقولوا اذا كانت الاوامر والنواهي  
 الشرعية قد جاءت الى شخصين من الناس فقبلها أحدهم وخالفها الآخر فثابت أحدهم وعوقب  
 الآخر فاذا قيل لم قبل هذا وخالف الآخر فيقال لان القابل أحب الثواب وحذر العقاب فأطاع والآخر  
 لم يجب ولم يحذر فعصى أو ان هذا أصح الى من وعظه وفهم عنه مقاتله فأطاع وهذا لم يفهم فعصى  
 فيقال ولم أصح هذا وفهم ولم يصغ ذلك ولم يفهم فقول لان هذا حازم لبيب فطن وذلك أخرق جاهل غبي  
 فيقال ولم اختر هذا بالجزم والغفلة دون ذلك ولا شك ان الغفلة والبلاهة من الاحوال الغريبة فان  
 الانسان لا يختار لنفسه العياوة والخرق ولا يفعله ما في نفسه بنفسه فاذا انتهت التعديلات الى أمور خلقها  
 الله تعالى اضطرار علمنا ان كل هذه الامور بقضاء الله تعالى وليس يمكنك ان تسوي بين الشخصين اللذين  
 أطاع أحدهما وعصى الآخر في كل حال أعنى في العقل والجهل والفتانة والغبابة والحزم والخرق والمهملين  
 والباعثين والزاجرين ولا يمكنك ان تقول انهما لو استويا في ذلك كما استويا في الطاعة والمعصية فاذن  
 سبب الطاعة والمعصية من الاشخاص أمور وقعت بتخليق الله تعالى وقضائه وعند هذا يقال أين من العدل  
 والرحمة والكرم ان يخلق العاصي على ما خلقه عليه من القفاظة والجسارة والغبابة والقساوة والطيش  
 والخرق ثم يعاقبه عليه وهلاكه مثل ما خلق الطائع لئيبا حازما عارفا بما أوين من العدل ان يسجن  
 قلبه ويقوى غضبه ويهاب دماغه ويكثر طيشه ولا يزرقه ما رزقه غيره من مؤذبات أديب ومعلم عالم وواعظ  
 مبلغ بل يقض له اضداده في أفعالهم وأخلاقهم فيتعلم منهم ثم يؤاخذهم بما يؤاخذ به اللبيب الحازم  
 والعاقل العالم البارد الرأس المعتدل مزاج القلب اللطيف الروح الذي رزقه من ياشفقنا ومعلمنا كما لا  
 ما هذا من العدل والرحمة والكرم والرأفة في شيء فثبت به هذه الوجوه ان القول بالعقاب على خلاف قضايا  
 العقول (وسامسها) انه تعالى انما كافنا النفع لعوده اليه لانه قال ان أحسنتم أحسنتم لانفسكم وان  
 أسأتم فلها فاذا عصينا فقد فوتنا على أنفسنا تلك المنافع فهل يحسن في العقول ان يأخذ اللهكم  
 ويقول له اني أعذبك العذاب الشديد لانك فوتت على نفسك بعض المنافع فانه يقال له ان تحصليل النفع  
 مرجوح بالنسبة الى دفع الضرر فهب اني فوتت على نفسي أدون المطلوبين أفقتوت على لاجل ذلك  
 أعظهم ما وهل يحسن من السيد ان يأخذ عبده ويقول انك قدرت على أن تتكسب دينارًا لنفسك  
 ولتنتفع به خاصة من غير ان يكون لي فيه غرض البتة فلما لم تتكسب ذلك الدينار ولم تنتفع به فانا آخذك  
 واقطع أعضائك اربابا بالاشك ان هذا نهاية السفاهة فكيف يلقى بأحكام الحاكمين ثم قالوا هب انما سلطنا هذا  
 العقاب فمن أين القول بالدوام وذلك لان أفسى الناس قلبا وأشد هم غلظة وفظاظة وبعد اعن الخير اذا  
 أخذ من بالغ في الاساءة اليه وعذبه يوما وشهرا او سنة فانه يشبع منه ويعمل فلو بقي مواظبا عليه لانه كل أحد  
 ويقال هب انه بالغ هذا في اضرارك ولا يمكن الى متى هذا التعذيب فاما ان تقته وترحمه واما ان تخلصه  
 فاذا قبح هذا من الانسان الذي يلتذ بالانتقام فالغنى عن الكل كيف يلقى به هذا الدوام الذي يقال  
 (وسادسها) انه سبحانه نهى عباده عن استيفاء الزيادة فقال فلا يسرف في القتل انه كان منصورا وقال  
 وجرأ سائمة سائمة مثلها ثم ان العبد ذهب انه عصى الله تعالى طول عمره فأين عمره من الابد فيكون العقاب  
 المؤبد ظلمًا (وسابعها) ان العبد ولو اظلم على الكفر طول عمره فاذا تاب ثم مات عفا الله عنه وأجاب

دعاه وقبل توبته ألا ترى أن هذا الكريم العظيم مابق في الآخرة أو عقول أولئك المعذبين ما بقيت فلم  
لا يتوبون عن معاصيهم وإذا تابوا فلم لا يتقبل الله تعالى منهم توبتهم ولم لا يسمع ذاهم أو لم لا يجيب دعاهم  
ولم يهيب رجاءهم ولم كان في الدنيا في الرحمة والكرام الى حيث قال ادعوني استجب لكم أم من يجيب المضطر  
إذا دعاه وفي الآخرة صار بحيث كلما كان تضرعهم اليه أشد فإنه لا يجاوبهم الا بقوله اخسؤا فيها  
ولا تكلمون قالوا فهذه الوجوه مما توجب القطع بعدم العقاب • ثم قال من آمن من هؤلاء بالقرآن العذر  
كما ورد في القرآن من أنواع العذاب من وجوه (أحدها) ان التمسك بالدلائل اللفظية لا يفسد اليقين  
والدلائل العقلية تفيد اليقين والمظنون لا يعارض المقطوع انما قلنا ان الدلائل اللفظية لا تفسد اليقين لان  
الدلائل اللفظية مبنية على أصول كهاظنية والمبسف على الظنى ظنى انما قلنا انها مبنية على أصول ظنية  
لانها مبنية على نقل اللغات ونقل الصور والتصريف ورواة هذه الاشياء لا يعلم بلوغهم الى حد التواتر فكانت  
روايتهم مظنونة وأيضا فهي مبنية على عدم الاشتراك وعدم الجواز وعدم التخصيص وعدم الاضمار  
بالزيادة والتقصان وعدم التقديم والتأخير وكل ذلك أمور ظنية وأيضا فهي مبنية على عدم المعارض  
العقلية فان بتقدير وجوده لا يمكن القول بصدقهما ولا بكذبهما • ولا يمكن ترجيح النقل على العقل لان  
العقل أصل النقل والظن في العقل يوجب الظن في العقل والنقل معالكن عدم المعارض العقلية مظنون  
هذا اذا لم يوجد فكيف وقد وجدناها دلائل عقلية على خلاف هذه الظواهر ثبت ان دلالة هذه الدلائل  
النقلية ظنية واما ان الظنى لا يعارض اليقيني فلا شك فيه (وثانيها) وهوان التجاوز عن الوعيد مستحسن  
فيما بين الناس قال الشاعر

واني اذا أوعدته أو وعدته • تخلف ابعادي ومنجز موعدى

بل الاصرار على تمهيق الوعيد كانه يعدل أو ما اذا كان كذلك يجب أن لا يصح من الله تعالى وهذا بناء على  
حرف وهوان أهل السنة جوزوا نسخ الفعل قبل مضي مدة الامتثال وحاصل حرفهم فيه ان الامر بحسن  
تارة لحكمة تنشأ من نفس الأمور به وتارة لحكمة تنشأ من نفس الامر فان السيد قد يقول له بسده افعل  
الفعل الفلاني غدا وان كان يعلم في الحال انه سينهاه عنه غدا ويكون مقصوده من ذلك الامر أن يظهر العبد  
الاتقاد للسيد في ذلك ويوطن نفسه على طاعته فكذلك اذا علم الله من العبد انه سيؤت غدا فإنه يحسن  
عند أهل السنة أن يقول صل غدا ان عشت ولا يكون المقصود من هذا الامر تحصيل الأمور به لانه ههنا  
محال بل المقصود حكمة تنشأ من نفس الامر فقط وهو حصول الانقياد والطاعة وترتبه الترتد اذا ثبت هذا  
فنعقول لم لا يجوز أن يقال الخبر أيضا كذلك فتارة يكون منشأ الحكمة من الاخبار هو الشيء المخبر عنه وذلك  
في الوعد وتارة يكون منشأ الحكمة هو نفس الخبر لا المخبر عنه كما في الوعيد فان الاخبار على سبيل الوعيد  
ما يفسد الزجر عن المعاصي والاقدام على الطاعات فاذا حصل هذا المقصود جاز أن لا يوجد المخبر عنه  
كما في الوعيد وعند هذا قالوا ان وعد الله بالثواب حق لازم وأما وعده بالعقاب فغير لازم وانما قصده  
صلاح المكافين مع رحمة الشاملة لهم كالوالد يمدد ولد ما يقتل والسمل والتقطع والضرب فان قبل الولد أمره  
فقد انتفع وان لم يفعل فمات قلب الوالد من الشفقة يرد عنه قتل وعقوبته فان قيل فعلى جميع التقدير  
يكون ذلك كذبا والكذب قبيح قلنا لانسلم ان كل كذب قبيح بل القبيح هو الكذب الضعوفاما الكذب النافع  
فلا يتم ان سلمنا ذلك لكن لانسلم انه كذب أليس ان جميع عموام القرآن مخصوصة ولا يسمى ذلك كذبا أليس  
ان كل المتشابهات مصروفة عن ظواهرها ولا يسمى ذلك كذبا فكذا ههنا (وثالثها) أليس ان آيات الوعيد  
في حق العصاة مشروطة بعدم التوبة وان لم يكن هذا الشرط مذكورا في صريح النص فهي أيضا عندنا  
مشروطة بعدم العفو وان لم يكن هذا الشرط مذكورا بصريح النص صريحا ونقول معناه ان العاصي  
يستحق هذه الأنواع من العقاب فيجمل الاخبار عن الوقوع على الاخبار عن استحقاق الوقوع فهذا اجله  
ما يقال في تقرير هذا المذهب • وأما الذين أثبتوا وقوع العذاب فقالوا انه نقل الينا على سبيل التواتر من

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوع العذاب فانكاره يكون تكذيبا للرسول وأما الشبهة التي تمسكتم  
 بها في نفي العقاب فهي مبنية على الحسن والقبح وذلك مما لا نقول به والله أعلم قوله تعالى (ومن الناس  
 من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين) اعلم ان المفسرين اجمعوا على ان ذلك في وصف المنافقين  
 قالوا وصف الله الاصناف الثلاثة من المؤمنين والكافرين والمنافقين بقوله آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين  
 صحت سرائرهم وسلت ضمائرهم ثم اتهمهم بالكافرين الذين من صفتهم الاقامة على الجحود والعناد ثم وصف  
 حال من يقول باسائه انه مؤمن وضميره يخالف ذلك وفيه مسائل (المسئلة الاولى) اعلم ان الكلام في  
 حقيقة النفاق لا يتخلص الا بتقسيم نذكره فنقول أحوال القلب أربعة وهي الاعتقاد المطابق المستفاد عن  
 الدليل وهو العلم والاعتقاد المطابق المستفاد لا عن الدليل وهو اعتقاد المقلد والاعتقاد الغير المطابق  
 وهو الجهل وخلق القلب عن كل ذلك فهذه أقسام أربعة وأما أحوال اللسان فتلاثة الاقرار والانكار  
 والسكوت فيحصل من تركيبها اثنا عشر قسما (النوع الاول) ما اذا حصل العرفان القلبي فهنا اما أن  
 ينضم اليه الاقرار باللسان أو الانكار باللسان أو السكوت (القسم الاول) ما اذا حصل العرفان بالقلب  
 والاقرار باللسان فهذا الاقرار ان كان اختياريا فصاحبه مؤمن حقا بالاتفاق وان كان اضطراريا وهو ما اذا  
 عرف بقلبه ولكنه يجد من نفسه انه لولا الخوف لما أقرب بل أنكر فهذا يجب أن يعد منافقا لانه بقلبه منكر  
 مكذب فاذا كان باللسان مقترنا صفة فوجب أن يعد منافقا لانه بقلبه منكر مكذب بوجوب الاقرار (القسم  
 الثاني) أن يحصل العرفان القلبي والانكار باللسان فهذا الانكار ان كان اضطراريا كان صاحبه مسلما  
 لقوله تعالى الامن أكره وقلبه مطمئن بالايمان وان كان اختياريا كان كافرا ما اذا (القسم الثالث)  
 أن يحصل العرفان القلبي ويكون اللسان خاليا عن الاقرار والانكار فهذا السكوت اما أن يكون اضطراريا  
 أو اختياريا فان كان اضطراريا فذلك اذا خاف ذكره باللسان فهذا مسلم حقا وكذا اذا عرف الله بدليله ثم لم تأتم  
 النظر مات بخاة فهذا مؤمن قطعاً لانه أتى بكل ما كلف به ولم يجد زمان الاقرار والانكار فكان معذوراً فيه  
 وأما ان كان اختياريا فهو كمن عرف الله بدليله ثم انه لم يأت بالاقرار فهو ذا محل البعث وميل الغزالي رحمه الله  
 الى انه يكون مؤمناً لقوله عليه السلام يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان وهذا الرجل  
 قلبه ملوئاً من نور الايمان فكيف لا يخرج من النار (النوع الثاني) أن يحصل في القلب الاعتقاد  
 التقليدي فاما أن يوجد معه الاقرار والانكار أو السكوت (القسم الاول) أن يوجد معه الاقرار  
 ثم ذلك الاقرار ان كان اختياريا فهذا هو المسئلة المشهورة من ان المقلد هل هو مؤمن أم لا وان كان  
 اضطراريا فهذا يفترع على الصورة الاولى فان حكمته في الصورة الاولى بالكفر فهنا الكلام وان حكمنا  
 هناك بالايمان وجب أن نحكم ههنا بالنفاق لان في هذه الصورة لو كان القلب عارفاً لكان هذا الشخص  
 منافقاً فبان يكون منافقاً عند التقليد كان أولى (القسم الثاني) الاعتقاد التقليدي مع الانكار  
 اللساني ثم هذا الانكار ان كان اختياريا فلا شك في الكفر وان كان اضطراريا وحكمنا بايمان المقلد وجب أن  
 نحكم بالايمان في هذه الصورة (القسم الثالث) الاعتقاد التقليدي مع السكوت اضطراريا كان  
 أو اختياريا وحكمه حكم القسم الثالث من النوع الاول اذا حكمنا بايمان المقلد (النوع الثالث)  
 الانكار القلبي فاما أن يوجد معه الاقرار اللساني أو الانكار اللساني أو السكوت (القسم الاول) أن  
 يوجد معه الاقرار اللساني فذلك الاقرار ان كان اضطراريا فهو المنافق وان كان اختياريا فهو مؤمن  
 بناء على شبهة ان العالم قديم ثم بالاختيار اقرب باللسان ان العالم محدث وهذا غير مستبعد لانه اذا جاز أن  
 يعرف بالقلب ثم ينكر باللسان وهو كفر الجحود والعناد فلم لا يجوز أن يجهل بالقلب ثم يقر باللسان فهذا القسم  
 أيضا من النفاق (القسم الثاني) أن يوجد الانكار القلبي ويوجد الانكار اللساني فهذا كافر وايس  
 بما فاق لانه ما أظهر شيئا بخلاف باطنه (القسم الثالث) أن يوجد الانكار القلبي مع السكوت اللساني  
 فهذا كافر وايس بما فاق لانه ما أظهر شيئا (النوع الرابع) القلب الخالي عن جميع الاعتقادات فهذا

أما أن يوجد معه الاقرار أو الانكار أو السكوت (القسم الأول) اذا وجد الاقرار فهذا الاقرار اما أن يكون اختياريا واضطرابيا فان كان اختياريا فان كان صاحبه في مهلة النظر لم يلزمه الكفر لكنه فعل ما لا يجوز حيث أخبر عما لا يدري انه هل هو صادق فيه أم لا وان كان في مهلة النظر فقصه نظر اما اذا كان اضطرابيا لم يكفر صاحبه لان توقفه اذا كان في مهلة النظر وكان يخاف على نفسه من ترك الاقرار لم يكن عمله قبيحا (القسم الثاني) القلب الخالي مع الانكار باللسان وحكمه على العكس من حكم القسم العاشر (القسم الثالث) القلب الخالي مع اللسان الخالي فهذا ان كان في مهلة النظر فذلك هو الواجب وان كان خارجا عن مهلة النظر وجب تكفيره ولا يحكم عليه بالتناق البتة فهذه هي الاقسام الممكنة في هذا الباب وقد ظهر منه ان النفاق ما هو وانه الذي لا يطابق ظاهره باطنه سواء كان في باطنه ما يصادف ظاهره أو كان باطنه خاليا عما يشعر به ظاهره واذا عرفت هذا ظهر ان قوله ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر المراد منه المنافقون والله أعلم (المسئلة الثانية) اختلفوا في ان كفر الكافر الاصلى أقبح أم كفر المنافق قال قوم كفر الكافر الاصلى أقبح لانه جاهل بالقلب ككاذب باللسان والمنافق جاهل بالقلب صادق باللسان وقال آخرون بل المنافق أيضا كاذب باللسان فانه يخبر عن كونه على ذلك الاعتقاد مع انه ليس عليه ولذلك قال تعالى قالت الاعراب قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم وقال والله يشهد ان المنافقين لكاذبون ثم ان المناق اختص بمزيد أمور منكرة (أحدها) انه قصد التاميس والكافر الاصلى ما قصد ذلك (وثانيها) ان الكافر على طبع الرجال والمنافق على طبع الخنونة (وثالثها) ان الكافر مريض لنفسه بالكذب بل استنكف منه ولم يرض الا بالصدق والمنافق رضى بذلك (ورابعها) ان المنافق ضم الى كفره الاستهزاء بخلاف الكافر الاصلى ولاجل غلظ كفره قال تعالى ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار (وخامسها) قال مجاهد انه تعالى ابتدأ بذكر المؤمنين في أربع آيات ثم في ذكر الكفار في آيتين ثم ثبت بذكر المنافقين في ثلاث عشرة آية وذلك يدل على ان المنافق أعظم جرما وهذا لا يعيد لان كثرة الاقتصاص بخبرهم لا يوجب كون جرهم أعظم فان عظم فغير ذلك وهو ضمهم الى الكفر وجوها من المعاصي كالمساعدة والاستهزاء وطلب الفوائد الى غير ذلك ويمكن أن يجاب عنه بأن كثرة الاقتصاص بخبرهم تدل على ان الاهتمام بدفع شرهم أشد من الاهتمام بدفع شر الكفار وذلك يدل على انهم أعظم جرما من الكفار (المسئلة الثالثة) هذه الآية دالة على أمرين (الأول) انها تدل على ان من لا يعرف الله تعالى وأقر به فانه لا يكون مؤمنا قوله وما هم بمؤمنين وقالت الكرامية انه يكون مؤمنا (الثاني) انها تدل على بطلان قول من زعم ان كل المكلفين عارفون بالله ومن لم يكن به عارفا لا يكون مكافا أما الأول فلان هؤلاء المنافقين لو كانوا عارفين بالله وقد أقرّوا به لكان يجب أن يكون اقرارهم بذلك ايمانا لان من عرف الله تعالى وأقرّ به لا بد وأن يكون مؤمنا وأما الثاني فلان غير العارفين لو كان معذورا لما ذم الله هؤلاء على عدم العرفان فبطل قول من قال من المتكلمين ان من لا يعرف هذه الاشياء يكون معذورا (المسئلة الرابعة) ذكروا في اشتقاق لفظ الانسان وجوها (أحدها) يروي عن ابن عباس انه قال سمي انسانا لانه عهد اليه فسمى وقال الشاعر

سميت انسانا لانك ناسي • وقال أبو الفتح البستي

يا أي كثر الناس احسانا الى الناس • وأكثر الناس افضالا على الناس

نسبت عهدك والنسيان مقتفر • فاعقر فأقول ناس أول الناس

(وثانيها) سمي انسانا لاستنساخه بمثله (وثالثها) قالوا الانسان انما سمي انسانا لظهورهم وانهم يؤمنون أي يصرون من قوله آسن من جانب الطور نارا كما سمي الجن لاجتنانهم واعلم انه لا يجب في كل لفظ أن يكون مشتقا من شيء آخر والالزام التسلسل وعلى هذا الحاجة الى جعل لفظ الانسان مشتقا من شيء آخر (المسئلة الخامسة) قال ابن عباس انها نزلت في منافق أهل الكتاب منهم عبد الله بن أبي

ومعتب بن قشير وجد بن قيس كانوا اذا لقوا المؤمنين يظهرون الايمان والتصديق ويقولون انما نجد في كتابنا نعمته وصفته ولم يكفروا كذلك اذا خلاهم منهم الى بعض (المسئلة السادسة) لفظه من لفظه صالحة للثنية والجمع والواحد اذ ما في الواحد نقوله تعالى ومنهم من يستمع اليك وفي الجمع كقوله ومنهم من يستمعون اليك والسبب فيه انه موحد اللفظ بمجموع المعنى فعند التوحيد يرجع الى اللفظ وعند الجمع يرجع الى المعنى وحصل الامر ان في هذه الآية لان قوله تعالى يقول لفظ الواحد وامننا لفظ الجمع وبق من مباحث الآية أسئلة (السؤال الاول) المنافقون كانوا مؤمنين بالله وباليوم الآخر ولكنهم كانوا منكرين لقبوله عليه السلام فلم كذبهم في ادعائهم الايمان بالله وباليوم الآخر والجواب ان حملنا هذه الآية على منافق المشركين فلا اشكال لان اكثرهم كانوا جاهلين بالله ومنكروين البعث والنشور وان حملناه على منافق اهل الكتاب وهم اليهود فانما كذبهم الله تعالى لان ايمان اليهود بالله ليس بايمان لانهم بعبدة قدونه جمعوا وقالوا عزير ابن الله وكذلك ايمانهم باليوم الآخر ليس بايمان فلما قالوا آمنا بالله كان خبثهم فيه مضاعفا لانهم كانوا بقلوبهم يؤمنون به على ذلك الوجه الباطل وباللسان يوههون المسلمين بهذا الكلام انا آمنا بالله مثل ايمانكم فهذا كذبهم الله تعالى فيه (السؤال الثاني) كيف طابق قوله وما هم بمؤمنين قواهم آمنا بالله والاول في ذكر شأن الفعل لا الفاعل والثاني في ذكر شأن الفاعل لا الفعل والجواب ان من قال فلان ناظر في المسئلة الغلانية فلو قلت انه لم يناظر في تلك المسئلة كنت قد كذبت به اما لو قلت انه ليس من المناظرين كنت قد باغت في تكذيبه يعني انه ليس من هذا الجنس فكيف يظن به ذلك فكذا همنا اما قالوا آمنا بالله فلو قال الله ما آمنوا كان ذلك تكذيبا لهم اما ما قال وما هم بمؤمنين كان ذلك مبالغة في تكذيبهم ونظيره قوله يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها هو ابلغ من قولك وما يخرجون منها (السؤال الثالث) ما المراد باليوم الآخر الجواب يجوز ان يراد به الوقت الذي لاحد له وهو الابد الدائم الذي لا يتقطع له امد ويجوز ان يراد به الوقت المحدود من النشور الى ان تدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار لانه آخر الاوقات المحدودة وما بعده فلاحد له قوله تعالى (بعبادعون الله والذين آمنوا وما

يعبدون الا انفسهم وما يشعرون في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون) اعلم ان الله تعالى ذكر من قبائح افعال المنافقين اربعة اشياء (احدها) ما ذكره في هذه الآية وهو انهم يخادعون الله والذين آمنوا فيجب ان يعلم اول ما الخادعة ثم ما يتاها المراد بخادعة الله وثالثها هم لما اذا كانوا يخادعون الله ورابعها ان المراد بقوله وما يخادعون الا انفسهم (المسئلة الاولى) اعلم انه لاشبهة في ان الخديعة مذمومة والمذموم يجب ان يميز عن غيره لكي لا يفعل وأصل هذه اللفظة الاخفاء وسميت الخزانة الخدع والاخذعان عرفان في العنق لانهم ما خفيان وقالوا اخدع الضب خدعا اذا توارى في بجمه فلم يظهر الا قليلا وطريق خيدع وخادع اذا كان مخالفا للمقصد بحيث لا يفضله ومنه الخدع واما خدعا فهو واظهار ما يوههم السلامة والسداد واطمان ما يقتضى الاضرار بالغير والتخلص منه فهو بمنزلة النفاق في الكفر والرياء في الافعال الحسنة وكل ذلك بخلاف ما يقتضيه الدين لان الدين يوجب الاستقامة والعدول عن الغرور والاسامة كما يوجب الخفاصة لله تعالى في العبادة ومن هذا الجنس وصفهم المرابي بأنه مدلس اذا ظهر خلاف مراده ومنه اخذ التدليس في الحديث لان الراوي يوههم السماع عن لم يسمع واذا أعلن ذلك لا يقال انه مدلس (المسئلة الثانية) وهي انهم كيف خادعوا الله تعالى فلما قال ان يقول ان خادعة الله تعالى متمنعة من وجهين (الاول) انه تعالى يعلم الضمائر والسرائر فلا يجوز ان يخادع لان الذي فعلوه لو اظهروا ان الباطن بخلاف الظاهر لم يكن ذلك خدعا فاذا كان الله تعالى لا يخفى عليه البواطن لم يصح ان يخادع (الثاني) ان المنافقين لم يعتقدوا ان الله بعث الرسول اليهم فلم يكن قصدهم في نفاقهم خادعة الله تعالى فثبت انه لا يمكن اجراء هذا اللفظ على ظاهره بل لا بد من التأويل وهو من وجهين (الاول) انه تعالى ذكر نفسه واراد به رسوله على عادته في تفضيحه امره وتعظيم شأنه قال ان الذين يباعدونك انما

يباعدون الله وقال في عكسه واعلموا انما اغفتم من شيء فان لله شمسه اضاف المسم الذي يأخذه الرسول الى  
 نفسه فالمتناقض لما خادعوا الرسول قبل انهم خادعوا الله تعالى (الثاني) ان يقال صورة حالهم مع الله  
 حيث يظهرون الايمان وهم كافرون صورة من يخادع وصوره صنيع الله معهم حيث امر باجراء احكام  
 الماين عليهم وهم عنده في عداد الكفرة صورة صنيع الخادع وكذلك صورة صنيع المؤمنين معهم حيث  
 امتثلوا امر الله فيهم فأجروا احكامهم عليه (المسئلة الثالثة) فهي في بيان الغرض من ذلك الخداع  
 وفيه وجوه (الاول) انهم ظنوا ان النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين يجرونهم في التعظيم والاکرام مجرى  
 ساير المؤمنين اذا اظهروا لهم الايمان وان أسروا خلافة فقصدوهم من الخداع هذا (الثاني) يجوز  
 ان يكون مرادهم انشاء النبي صلى الله عليه وسلم اليهم أمراره وانشاء المؤمنين أمرارهم فيقولونها الى  
 أعدائهم من الكفار (الثالث) انهم دفعوا عن أنفسهم احكام الكفار مثل القتل ا قوله عليه السلام  
 أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله (الرابع) انهم كانوا يطعمون في أموال الغنائم فان  
 قيل فانه تعالى كان قادر على أن يوحى الى محمد صلى الله عليه وسلم كيفية مكرهم وخداعهم فلم لم يفعل  
 ذلك متسكا استمرهم قلنا انه تعالى قادر على استئصال ابليس وذريته وان كان الله تعالى أبقاهم وقواهم اما لانه  
 يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد والحكمة لا يطلع عليها الا هو فان قيل هل للاقتصار بخداع على واحد وجه  
 صحيح قلنا قال صاحب الكشاف وجهه أن يقال عنى به فعلت الا انه أخرج في زنة فاعلمت لان الزنة في أصلها  
 للمقابلة والقيل متى غواب فيه فاعله جاءه أبلغ وأحكم منه اذا زاوله وحده من غير مغالب لزيادة قوة الداعى  
 اليه وبعضه قراءة أبي حنيفة يخذعون الله ثم قال يخادعون ييان ليقول ويجوز أن يكون مستأنفا كانه  
 قيل ولم يدعون الايمان كاذبين وما نفعهم فيه فقبل يخادعون (المسئلة الرابعة) قرأنا في ابن كثير  
 وأبو عمرو وما يخادعون والباقيون يخدعون وحجة الاقربين مطابقة اللفظ حتى يكون مطابقا للفظ الاول  
 وحجة السابقين ان الخداع انما تكون بين اثنين فلا يكون الا انسان الواحد مخادعاً لنفسه ثم ذكر اوفى قوله وما  
 يخدعون الا أنفسهم وجهين (الاول) انه تعالى يجازيهم على ذلك ويعاقبهم عليه فلا يكونون  
 في الحقيقة خادعين الا أنفسهم عن الحسن (والثاني) ما ذكره أكثر المفسرين وهو ان وبال ذلك راجع  
 اليهم في الدنيا لان الله تعالى كان يدفع ضرر خداعهم عن المؤمنين وبصرفه اليهم وهو كونه ان المتناقضين  
 يخادعون الله وهو خادعهم وقوله انما نحن مستهزون الله يستهزئ بهم أنؤمن كما آمن السفهاء الا انهم هم  
 السفهاء ومكروا مكروا مكروا مكروا انهم يكيدون كيدا وكيد كيد المتمايزاء الذين يجارون الله  
 ورسوله ان الذين يؤذون الله ورسوله وبقي في الآية بعد ذلك اجاث (أحدها) قرئ وما يخدعون من  
 أخذع ويخدعون بفتح الياء في يخذعون ويخدعون ويخدعون على لفظ ما لم يسم فاعله (وثانيها)  
 النفس ذات الشيء وحقيقته ولا يختص بالاجسام لقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك والمراد  
 بخداعهم ذواتهم ان الخداع لا يعدوهم الى غيرهم (وثالثها) ان الشعور علم الشيء اذا حصل بالحس  
 ومشاعر الانسان حواسه والمعنى ان لحوق ضرر ذلك بهم كالمحسوس لكنهم لتماذيرهم في الغفلة كالذي لا يحس  
 أما قوله تعالى في قلوبهم مرض فاعلم ان المرض صفة توجب وقوع الضرر في الافعال الصادرة عن موضع  
 تلك الصفة ولما كان الاثر الخاص بالقلب انما هو معرفة الله تعالى وطاعته وعبوديته فاذا وقع في القلب من  
 الصفات ما صار مانعا من هذه الآثار كانت تلك الصفات أمراضا للقلب فان قيل الزيادة من جنس المزيد عليه  
 فلو كان المراد من المرض ههنا الكفر والجهل لكان قوله فزادهم الله مرضا محمولا على الكفر والجهل فيلزم  
 أن يكون الله تعالى فاعلا للكفر والجهل فانت المعتزلة لا يجوز أن يكون مراد الله تعالى منه فعل الكفر  
 والجهل لوجوه (أحدها) ان الكفار كانوا في غاية الحرص على الطعن في القرآن فلو كان المعنى ذلك  
 لقاتلوا محمد صلى الله عليه وسلم اذا فعل الله الكفر فينا فكيف تأمرنا بالايمان (وثانيها) انه تعالى  
 لو كان فاعلا للكفر بلزومه اظهار المعجز على يد الكذاب فيمكن لا يبقى كون القرآن حجة فكيف تتشاكل

بغائبه وتفسيره (وثالثها) انه تعالى ذكر هذه الآيات في معرض الذم لهم على كفرهم فكيف يذمهم على شئ خلقه فيهم (رابعها) قوله ولهم عذاب اليم فان كان الله تعالى خلق ذلك فيهم كما خلق لوهم وطولهم فأى ذنب لهم حتى يعذبهم (وخامسها) انه تعالى أضافه اليم بقوله بما كانوا يكذبون وعلى هذا وصفهم تعالى بأنهم مفسدون في الارض وانهم السفهاء وانهم اذا خلوا الى شياطينهم قالوا انامعكم اذا ثبت هذا فنقول لا بد من التأويل وهو من وجوه (الأول) يحتمل المرض على الغم لانه يقال مرض قلبى من أمر كذا والمعنى ان المنافقين مرضت قلوبهم لما رأوا اثبات أمر النبي صلى الله عليه وسلم واستعلاء شأنه يوما فيوما وذلك كان يؤثر في زوال رياساتهم كما روى انه عليه السلام من بعد الله بن أبى ابن سلول على حمار فقال له فخ حمارك يا محمد فقد آذنتى ربيحه فقال له بعض الانصار اذره يا رسول الله فقد كذا عزمنا على أن نتوجه الرياسة قبل ان تقدم علينا فهو لا لما اشتد عليهم الغم وصف الله تعالى ذلك فقال فزادهم الله مرضا أى زادهم غمعا على غمهم بما يزيد في اعلاء أمر النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيم شأنه (الثانى) ان مرضهم وكفرهم كان يزداد بسبب ازدياد التكليف فهو وكفره تعالى في السورة في سورة التوبة فزادتهم رجسا الى رجسهم والسورة لم تفعل ذلك ولكنهم لما ازدادوا رجسا عند نزولها **لما** فروا بها قبل ذلك وكفره تعالى بحكاية عن نوح اذ دعوت قومى يسلا ونهارا فمزيدهم دعوى الافرار والدعاء ليهل شيئا من هذا ولكنهم ازدادوا ففرا عنده وقال ومنهم من يقول ائذنى ولا تفتنى والنبي عليه السلام ان لم يأذن له لم يفتنه ولكنه كان يفتن عند خروجه فنسبت الفتنة اليه وقال ولينزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا وقال فلما جاءهم نذير ما زادهم الا نفورا وكقولك لمن وعظته فلم يتهبط وعما دى فى فساد ما زادتك وعظتى الا شرا وما زادتك الا فسادا فكذا هو لولا المنافقون لما كانوا اكثر من ثم دعاهم الله الى شرا نفع دينه **فكفر** واثبات الشرايع وازدادوا بسبب ذلك كفرا لاجرم اضيفت زيادة كفرهم الى الله (الثالث) المراد من قوله فزادهم الله مرضا المنع من زيادة اللطاف فيكون بسبب ذلك المنع خذلاهم وهو وكفره فالتهم الله انى يؤفكون (الرابع) ان العرب تصف فتورا الطرف بالمرض فيقولون جارية مريضة الطرف قال جرير

ان العيون التي في طرفها مرض • قننا شام لم يحمين قتلانا

فكذا المرض ههنا انما هو الفتور في النية وذلك لانهم في أول الامر كانت قلوبهم قوية على المحاربة والمنازعة واظهار الخصومة ثم انكسرت شوكتهم فأخذوا في النفاق بسبب ذلك الخوف والانكسار فقال تعالى فزادهم الله مرضا أى زادهم ذلك الانكسار والخبث والضعف واقد حقق الله تعالى ذلك بقوله وقدف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين (الخامس) أن يحتمل المرض على ألم القلب وذلك ان الانسان اذا صار مبتلى بالحسد والنفاق ومشاهدة المكروه فاذا دام به ذلك فرعاصر ذلك سببا لتغير مزاج القلب وتألمه وحمل اللفظ على هذا الوجه حمل له على حقيقته فكان أولى من سائر الوجوه أما قوله ولهم عذاب اليم قال صاحب الكشاف يقال ألم فهو أليم كوجع فهو وجيع ووصف العذاب به فهو شوق قوله تحية بينهم ضرب وجيع • وهذا على طريقة قولهم جت جتده واللم في الحقيقة للولم كان الجد للجدات أما قوله بما كانوا يكذبون ففيه اجمات (أحدها) ان الكذب هو الخبر عن الشئ على خلاف ما هو به والجاحظ لا يسميه كذبا الا اذا علم الخبر عن غيره مخالفا للخبر وهذه الآية حجة عليه (وثانيها) ان قوله ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون صريح في ان كذبهم علم للعذاب اليم وذلك يقتضى أن يكون كل كذب حراما أما ما روى ان ابراهيم عليه السلام كذب ثلاث كذبات فالمراد التعريض ولكن لما كانت صورته صورة الكذب سمي به (وثالثها) في هذه الآية قراءتان (أحدهما) يكذبون والمراد بكذبهم قولهم آمنابا لله وباليوم الآخر (والثانية) يكذبون من كذبه الذى هو نقيض صدقه ومن كذب الذى هو مبالغة في كذب كما بوغى في صدق فقبل صدق قوله تعالى (واذا قيل لهم لا تفسدوا فى الارض قالوا انما نحن مصلحون الا انهم هم المفسدون ولهم عذاب لا يشعرون) اعلم ان هذا هو النوع الثانى من قبائح أفعال المنافقين



والكلام فيه من وجوه (أحدها) أن يقال من القائل لا تفسدوا في الارض (وثانيها) ما الفساد في الارض (وثالثها) من القائل انما نحن مصلحون (ورابعها) ما الصلاح (أما المسئلة الاولى) فبهم من قال ذلك القائل هو الله تعالى ومنهم من قال هو الرسول عليه السلام ومنهم من قال بعض المؤمنين وكل ذلك محتمل ولا يجوز أن يكون القائل بذلك من لا يختص بالدين والنصيحة وان كان الاقرب هو ان القائل لهم ذلك من شافهم بذلك فاما أن يكون الرسول عليه السلام بلغه عنهم النفاق ولم يقطع بذلك فبهم فأجابوا بما يحقق ايمانهم وانهم في الصلاح بمنزلة سائر المؤمنين واما أن يقال ان بعض من كانوا يلقون اليه الفساد كان لا يقبله منهم وكان يتقلب واعظاهم قائلا لهم لا تفسدوا فان قيل انما كانوا يخبرون الرسول عليه السلام بذلك قلنا نعم الا ان المنافقين كانوا اذا دعوتهم واعدوا الى اظهار الاسلام والندم وكذبوا النفاقين عنهم وحلفوا بالله عليه كما أخبرته الى عنهم في قوله يحلفون بالله ما قالوا ولا قدموا لكلة الكفر وقال يحلفون لكم لترضوا عنهم (المسئلة الثانية) الفساد خروج الشيء عن كونه منتفعا به ونقيضه الصلاح فاما كونه فسادا في الارض فانه يفيد أمرًا زائدا وفيه ثلاثة أقوال (أحدها) قول ابن عباس والحسن وقبادة والسدي ان المراد بالفساد في الارض اظهار معصية الله تعالى وتقريره ما ذكره الفقهاء رحمه الله وهو ان اظهار معصية الله تعالى انما كان افسادا في الارض لان الشرائع سنن موضوعة بين العباد فاذا تمسك الخلق بها زال العدوان ولزم كل أحد شأنه فحقت الهدم وسكنت الفتن وكان فيه صلاح الارض وصلاح أهلها أما اذا تركوا التمسك بالشرائع وأقدم كل أحد على ما يهواه لزم الهرج والمرج والاضطراب ولذلك قال تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض نبههم على انهم اذا عرضوا عن الطاعة لم يحصلوا الاعلى الا الفساد في الارض به (وثانيها) أن يقال ذلك الفساد هو مداراة المنافقين للكافرين ومخاطبتهم معهم لانهم لما مالوا الى الكفار مع انهم في الظاهر مؤمنون أو هم ذلك ضعف الرسول صلى الله عليه وسلم وضعف أنصاره فكان ذلك يجري الكفرة على اظهار عداوة الرسول ونصب الحرب له وطمه معهم في الغلبة وفيه فساد عظيم في الارض (وثالثها) قال الاصم كانوا يدعون في السر الى تكذيبه وجمد الاسلام والقاء الشبهه (المسئلة الثالثة) الذين قالوا انما نحن مصلحون هم المنافقون والاقرب في مرادهم أن يكون نقيض المانح واعنه فلما كان الذي نعوذ به هو الافساد في الارض كان قولهم انما نحن مصلحون كالمقابل له وعند ذلك يظهر احتمالان (أحدهما) انهم اعتمدوا في دينهم انه هو الصواب وكان سعيهم لاجل تقوية ذلك الدين لاجرم قالوا انما نحن مصلحون لانهم في اعتقادهم ما ساءوا الا انهم يروجه الارض عن الفساد (وثانيهما) انا اذا فسرتنا لا تفسدوا وابدارة المنافقين للكفار فقولهم انما نحن مصلحون يعني به ان هذه المداراة سعي في اصلاح بين المسلمين والكفار ولذلك حكى الله تعالى عنهم انهم قالوا ان أردنا الا حسانا وتوفيقا فقولهم انما نحن مصلحون أي نحن نصلح أمورنا أنفسنا واعلم ان العلماء استدلوا بهذه الآية على ان من أظهر الايمان وجب اجراء حكم المؤمنين عليه وتجويز خلافه لا يطن فيه وتوبة الزنديق مقبولة والله أعلم وأما قوله ألا انهم هم المفسدون فخارج على وجوه ثلاثة (أحدها) انهم مفسدون لان الكفر فساد في الارض اذ فيه كفران نعمه الله واقدم كل أحد على ما يهواه لانه اذا كان لا يعتد بوجود الاله ولا يرجو ثوابا ولا عقابا تخرج الناس ومن هذا ثبت ان النفاق فساد ولهذا قال فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض على ما تقدم تقريره قوله تعالى (واذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس قالوا انؤمن كما آمن السفهاء الا انهم هم السفهاء ولكن لا يعلمون) اعلم ان هذا هو النوع الثالث من قبائح أفعال المنافقين وذلك لانه سبحانه لما نهاهم في الآية المتقدمة عن الفساد في الارض أمرهم في هذه الآية بالايمان لان كمال حال الانسان لا يحصل الا بجموع الامرين (أولهما) ترك ما لا ينبغي وهو قوله لا تفسدوا (وثانيهما) فعل ما ينبغي وهو قوله آمنوا وهنما مسائل (المسئلة الاولى) قوله آمنوا كما آمن الناس أي ايماننا مقرونا بالاخلاص بعيدا عن النفاق ولقائل ان يستدل بهذه الآية على ان مجرد الاقرار بايمان فانه لو لم يكن ايماننا

لما تحقق معنى الايمان الا اذا حصل فيه الاخلاص فكان قوله آمنوا كافيا في تحصيل المطلوب وكان ذكر قوله كما آمن الناس لغوا والجواب ان الايمان الحقيقي عند الله هو الذي يقتضيه الاخلاص أما في الظاهر فلا سبيل اليه الا باقرار الظاهر فلا جرم افتقر فيه الى تأكيده بقوله كما آمن الناس (المسئلة الثانية) اللام في الناس فيها وجهان (أحدهما) انها للعهد أى ~~كما~~ آمن رسول الله ومن معه وهم ناس معه هودون أو عبد الله بن سلام وإسماعيل لانهم من أبناء جنسهم (والثاني) انها للجنس ثم ههنا أيضا وجهان (أحدهما) ان الاوس والخزرج أكثرهم كانوا مسلمين وهؤلاء المنافقون كانوا منهم وكانوا قائلين ولفظ العموم قد يطلق على الأكثر (والثاني) ان المؤمنين هم الناس في الحقيقة لانهم هم الذي أعطوا الانسانية حقها لان فضيلة الانسان على سائر الحيوانات بالاعتق المرشد والفكر الهادي (المسئلة الثالثة) القائل آمنوا كما آمن الناس اما الرسول أو المؤمنون ثم كان بعضهم يقول لبعض أوؤمن كما آمن سفيته بنى فلان وسفيته بنى فلان والرسول لا يعرف ذلك فقال تعالى ألا انهم هم السفهاء (المسئلة الرابعة) السفه الخفة يقال سفهت الريح الشئ اذا حركته قال ذو الرمة

جرين كما اهتزت رياح تسفهت • أعاليها مثر الرياح الرواسم

وقال أبو تمام الطائي

سفيه الريح جاهله اذا ما • بدافضل السفه على الحلبي

أراد به مريع الطعن بالريح خفيفه وانما قيل بسفيه اللسان سفيهه لانه خفيف لارزاقته وقال تعالى ولا تؤنوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما وقال عليه السلام شارب الخمر سفيه لقله عقله وانما سمى المنافقون المسلمين بالسفهاء لان المنافقين كانوا من أهل الخطر والرياسة وأكثر المؤمنين كانوا فقراء وكان عند المنافقين ان دين محمد صلى الله عليه وسلم باطل والباطل لا يقبله الا لسفيهه فلهذه الاسباب نسبوههم الى السفاهة ثم ان الله تعالى قلب عليهم هذا اللقب وقوله الحق لوجوه (أحدها) ان من أعرض عن الدليل ثم نسب المتكلم به الى السفاهة فهو السفيه (وثانيها) ان من باع آخرته بديناره فهو السفيه (وثالثها) ان من عادى محمد عليه الصلاة والسلام فقد عادى الله وذلك هو السفيه (المسئلة الخامسة) انما قال في آخر هذه الآية لا يعاونون وفيما قبلها لا يشعرون لوجهين (الاول) ان اتوقف على ان المؤمنين على الحق وهم على الباطل أمر عقلي نظري وأمان النضاق وما فيه من البغي يفضي الى الفساد في الارض فضرورى جار مجرى المحسوس (الثاني) انه ذكر السفه وهو جهل فكان ذكر العلم أحسن طباقا له والله أعلم قوله تعالى (واذ القوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلو الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن الله

يستهزؤن بهم ويستهم في طغيانهم بعمهون) هذا هو النوع الرابع من أفعالهم القبيحة يقال لفتية ولايته اذا استقبلته قرييانه وقرأ أبو حنيفة واذا لا قوا ما قوله قالوا آمنا فالمراد اخلصنا بالقلب والدليل عليه وجهان (الاول) ان الاقرار باللسان كان معلوما منهم فما كانوا يحتاجون الى بيانه انما المشكوك فيه هو الاخلاص بالقلب فيجب أن يكون مرادهم من هذا الكلام ذلك (الثاني) ان قوله هم للمؤمنين آمننا يجب أن يحمل على نقيض ما كانوا يظهرونه لشياطينهم واذا كانوا يظهرون لهم التكذيب بالقلب فيجب أن يكون مرادهم فيما ذكره للمؤمنين التصديق بالقلب أما قوله واذا خلو الى شياطينهم فقال صاحب الكشاف يقال خلوت بفلان واليه اذا انفردت معه ويجوز أن يكون من خلا بمعنى مضى ومنه القرون الخالية ومن خلوت به اذا حضرت منه من قولك خلا فلان بعرض فلان أى يعبت به ومعناه انهم أنخوا السخريه بالمؤمنين الى شياطينهم وحدوهم بها كما تقول أحمد اليك فلانا وأذمه اليك وأما شياطينهم فهم الذين ماثلوا الشياطين في تمردهم أما قوله انا معكم ففيه سؤالان (السؤال الاول) هذا القائل اهم كل المنافقين أو بعضهم الجواب في هذا خلاف لان من يحمل الشياطين على كبار المنافقين يحمل هذا القول على انه من صغارهم وكانوا يقولون للمؤمنين آمنا واذا عادوا الى أكبرهم قالوا انا معكم لا لانيوهم موافقهم المياينة

ومن بقول في الشياطين المراد بهم الكفار لم يمنع اضافة هذا القول الى كل المنافقين ولا شبهة في ان المراد بشياطينهم أكبرهم وهم اما الكفار واما أكبر المنافقين لانهم هم الذين يقدرون على الافساد في الارض وأما اصغرهم فلا (السؤال الثاني) لم كانت مخاطبتهم المؤمنين بالجملة الفعلية وشياطينهم بالجملة الاسمية محقة بان (الجواب) ليس ما خاطبوا به المؤمنين جديراً بأقوى الكلامين لانهم كانوا في ادعاء حدوث الايمان منهم لاني ادعاء انهم في الدرجة الكاملة منه اما لان أنفسهم لاتساعدهم على المباغة لان القول الصادر عن النفاق والكرهه قلما يحصل معه المباغة واما العلمهم بأن ادعاء الكمال في الايمان لا يروج على المسلمين واما كلامهم مع اخوانهم فهم كانوا يقولونه عن الاعتقاد وعلما ان المستمعين يقبلون ذلك منهم فلا جرم كان التأكيدي لا يتناهى أما قوله انما نحن مستهزون ففيه سؤالان (السؤال الاول) ما الاستهزاء (الجواب) أصل الباب الخفة من الهزوه وهو العدو السريع وهزأ يهزأ مات على مكانه وناقته تهزأ به أى تسرع وحده انه عبارة عن اظهار موافقة مع ابطان ما يجرى مجرى السوء على طريق السخرية فعلى هذا قولهم انما نحن مستهزون يعنى نظرهم الموافقة على دينهم لنا من شرهم ونقف على أسرارهم ونأخذ من صدقاتهم وغنائمهم (السؤال الثاني) كيف تعلق قوله انما نحن مستهزون بقوله انما معكم الجواب هو تو كيد له لان قوله انما معكم معناه الثبات على الكفر وقوله انما نحن مستهزون رد للاسلام ورد تقيض الشيء تأكيدياً كيداً لثباته أو يدل منه لان من حقر الاسلام فقد عظم الكفر واستثناف كأنهم اعترضوا عليهم حين قالوا انما معكم فقالوا ان صح ذلك فكيف توافقون أهل الاسلام فقالوا انما نحن مستهزون واعلم انه سبحانه وتعالى لما سكى عنهم ذلك أجابهم بأشياء (أحدها) قوله الله يستهزئ بهم وفيه أسئلة (الاول) كيف يجوز وصف الله تعالى بأنه يستهزئ وقد ثبت ان الاستهزاء لا يتفك عن التلميس وهو على الله محال ولانه لا يتفك عن الجهول لقوله قالوا اتخذنا زواجال أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين والجهل على الله محال والجواب ذكر وافي التأويل خمسة أوجه (أحدها) ان ما يفعله الله بهم جزاء على استهزائهم سبحانه بالاستهزاء لان جزاء الشيء يسمى باسم ذلك الشيء قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم فيجادعون الله وهو خادعهم ومكروا ومكر الله وقال عليه السلام اللهم ان فلانا هجانى وهو يعلم انى است بشاعر فاجبه اللهم والعنه عدد ما هجانى أى اجزه جزاء هجانته وقال عليه السلام تكفوا من الاعمال ما تطبقون فان الله لا يعل حتى تعلموا (وثانيها) ان ضرر استهزائهم بالمؤمنين راجع اليهم وغير ضار بالمؤمنين فيصير كان الله استهزأ بهم (وثالثها) ان من آثام الاستهزاء حصول الهوان والحقارة فذكر الاستهزاء والمراد حصول الهوان لهم تعبيرا بالسبب عن المسبب (ورابعها) ان استهزاء الله بهم ان يظهر لهم من أحكامه في الدنيا ما لهم عند الله خلافة في الآخرة كما انهم أسأطهروا للنبي والمؤمنين أمرا مع ان الحاصل منهم في السر خلافة وهذا التأويل ضعيف لانه تعالى لما أظهر لهم أحكام الدنيا فقد أظهر الأدلة الواضحة بما يعاملون به في الدار الآخرة من سوء المنقلب والعقاب العظيم فليس في ذلك مخالفة لما أظهره في الدنيا (خامسها) ان الله تعالى يعاملهم معاملة المستهزئ في الدنيا وفي الآخرة أما في الدنيا فلانه تعالى أطلع الرسول على أسرارهم مع انهم كانوا ياتون في اخفائها عنه واما في الآخرة فقال ابن عباس اذا دخل المؤمنون الجنة والكافرون النار فتح الله من الجنة بابا على الجحيم في الموضع الذى هو مسكن المنافقين فاذا رأى المنافقون الباب مندوحاً أخذوا يخرجون من الجحيم ويتوجهون الى الجنة وأهل الجنة ينظرون اليهم فاذا وصلوا الى باب الجنة فهناك يغلق دونهم الباب فذلك قوله تعالى ان الذين أخرجوا كانوا من الذين آمنوا بضمهم الى قوله فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون فهذا هو الاستهزاء بهم (السؤال الثاني) كيف ابتدأ قوله الله يستهزئ بهم ولم يعطف على الكلام الذى قبله الجواب هو استثناف في غاية الجزالة والغضامة وفيه ان الله تعالى هو الذى يستهزئ بهم الاستهزاء العظيم الذى يصير استهزأؤهم في مقابله كالعدم وفيه أيضا ان الله هو الذى يتولى الاستهزاء بهم اتقاما للمؤمنين

ولا يجوز المؤمن الى ان يعارضوهم باستهزاء مثله (السؤال الثالث) هلا قيل ان الله مستهزى بهم  
ليكون مطابقا لقوله انما نحن مستهزون الجواب لان يستهزى يفيد حدوث الاستهزاء وتجدده وقتا بعد وقت  
وهكذا كانت تكليات الله فيهم أو لا يرون انهم يفتنون في كل عام مرة أو مرتين وأيضا كما كانوا يخونون في أكثر  
أوقاتهم من تنك أساتروا وكشف أسرار واستشهار حذر من أن تنزل عليهم آية يحذر المنافة أن تنزل عليهم  
سورة تنبئهم بما في قلوبهم قل استهزؤا ان الله يخرج ما تحذرون الجواب الثاني قوله تعالى ويمتد بهم في  
طغيانهم يعمهون قال صاحب الكشاف انه من مد الجيش وأمدته اذا زاده وألحق به ما يقويه ويكثره وكذلك  
مد الدواء وأمدته اذا زادها ما يصلحها ومدت السراج والارض اذا اصلحت ما بالزيت والسماد ومدته  
الشمطان في النقي وأمدته اذا واصل بالوسواس ومدت وأمدت بمعنى واحد وقال بعضهم متى يستعمل في النسر  
وأمد في الخمر قال تعالى وغذله من العذاب مثلا وقال في النعمة وأمددناكم بأموال وبنين وقال تعالى  
أيحسبون اننا ننزلهم به من مال وبنين ومن الناس من زعم انه من المتد في العمر والاملاء والامهال وهذا  
خطأ الوجهين (الاول) ان قراءة ابن كثير وابن محيصن وغذهم وقراءة نافع واخوانهم يتدوهم في النقي يدل على  
انه من المددون المد (والثاني) ان الذي بمعنى أهله انما هو متله كما ملئ له قات المعتزلة هذه الآية لا يمكن  
اجراؤها على ظاهرها لوجوه (أحدها) قوله تعالى واخوانهم يتدوهم في النقي أضاف ذلك النقي الى اخوانهم  
فكيف يكون مضافا الى الله تعالى (وثانيها) ان الله تعالى ذمهم على هذا الطغيان فلو كان فعل الله تعالى  
فكيف يذمهم عليه (وثالثها) لو كان فعل الله تعالى لبطلت النبوة وبطل القرآن فكان الاشتغال بتفسيره  
عبثا (ورابعها) انه تعالى أضاف الطغيان اليهم بقوله في طغيانهم ولو كان ذلك من الله لما أضافه اليهم  
فظهر انه تعالى انما أضافه اليهم ليعرف انه تعالى غير خالق لذلك ومصدقه انه حين أسند المد الى الشياطين  
أطلق النقي ولم يقدمه بالاضافة في قوله واخوانهم يتدوهم في النقي اذ انبت هذا فذقة والتأويل من وجوه  
(أحدها) وهو تأويل الكوفي وأبي مسلم بن يحيى الاصفهاني ان الله تعالى لما منعهم الطاعة التي ينهجها المؤمنون  
وخذلهم بسبب كفرهم واصرارهم عليه بقيت قلوبهم مظلمة بتزايد الظلمة فيها وتزايد النور في قلوب المساكين  
فسمى ذلك التزايد مددا وأسند الى الله تعالى لانه مسبب عن فعلهم (وثانيها) أن يحمل على منع القسر  
والاجلاء كما قيل ان السفينة اذا لم ينفه فهو مأثور (وثالثها) أن يسند قول الشيطان الى الله تعالى لانه يتكلمه  
واقداره والتخلة بينه وبين اغواء عباده (ورابعها) ما قاله الجبائي فانه قال ويمتد بهم أي يتدوهم ثم انهم  
مع ذلك في طغيانهم يعمهون وهذا ضعيف من وجهين (الاول) لما بينا انه لا يجوز في اللغة تفسير ويمتد بهم  
بالمدة في العمر (الثاني) هب انه يصح ذلك ولكنه يفيد انه تعالى يتدوهم هم اغرض أن يكونوا في طغيانهم  
يعمهون وذلك يفيد الاشكال أجاب القاضي عن ذلك بأنه ليس المراد انه تعالى يتدوهم لغرض أن يكونوا  
في الطغيان بل المراد انه تعالى يبيهم ويلطف بهم في الطاعة فيأبون الا أن يعمها واعلم ان الكلام في هذا  
الباب تقدم في قوله ختم الله على قلوبهم فلا فائدة في الاعادة واعلم ان الطغيان هو الغلو في الكفر ومجاوزة  
الحد في العتو قال تعالى انما طغى الماء أي جاوزه قدره وقال اذهب الى فرعون انه طغى أي أسرف وتجاوز  
الحد وقرأ زيد بن علي في طغيانهم بالكسر وهم الغتان كقبيان ولقبيان والعمة مثل العمى الا ان العمى عام  
في البصر والرأى والعمه في الرأى خاصة وهو التردد والتعير لا يدري أي يتوجه قوله تعالى (أو انك الذين  
اشتروا الضلالة بالهدى فما رجعت تجارتهم وما كانوا مهتدين) واعلم ان اشتراء الضلالة بالهدى اختيارها  
عليه واستبدالها به فان قيل كيف اشتروا الضلالة بالهدى وما كانوا على هدى قلنا جعلوا الهدى كمنهم منه  
كانه في أيديهم فاذا تركوه ومالوا الى الضلالة فقد استبدلوا هبها والضلالة الجور والخروج عن القصد وفقد  
الاهتداء فاستعير للذهاب عن الصواب في الدين اما قوله فما رجعت تجارتهم فالعنى انهم ما رجحوا في تجارتهم  
وفيها سوالات (السؤال الاول) كيف أسند الخسران الى العبارة وهو لا يحتملها الجواب هو من  
الاسناد المجازي وهو ان يسند الفعل الى شيء يتلبس بالذي هو في الحقيقة له كتلبست التجارة بالمشترى

(السؤال الثاني) هب ان شراء الضلالة بالهدى وقع مجازاً في معنى الاستبدال فإمعن في ذكر الربح والتجارة وما كان ثم مباحة على الحقيقة (الجواب) هذا مما يقوى أمر المجاز ويحسنه كما قال الشاعر  
ولما رأيت النسر عزابن دابة \* وعشش في وكريه جاش له صدرى

لما شبه الشيب بالنسر والشعر الفاحم بالغراب أتبعه بذكر التعشيش والوكريه فكذا ههنا لما ذكر سبحانه الشراء أتبعه ما يشاكله ويواخيه تمثلاً لخسارتهم وتصويراً للحقيقة أمأ قوله وما كانوا مهتدين فالمعنى ان الذى يطلبه التجارى في متصرفاتهم هم أمران سلامة رأس المال والربح وهؤلاء قد أضاعوا الامرين لان رأس مالهم هو العقل الخلقى عن المنافع فلما اعتقدوا هذه الضلالات صارت تلك العقائد الفاسدة الكسبية مانعة من الاشتغال بطلب العقائد الحقة فهؤلاء مع انهم لم يربحوا فقد أنسدوا رأس مال العقل السليم الهادى الى العقائد الحقة وقال قتادة اتقلوا من الهدى الى الضلالة ومن الطاعة الى المعصية ومن الجماعة الى التفرقة ومن الامن الى الخوف ومن السنة الى البدعة والله أعلم قوله تعالى (مثلهم

كمثل الذى استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وترصكهم في ظلمات لا يصرون) اعلم ان اقبل الخوض في تفسير ألفاظ هذه الآية تتكلم في شيئين (أحدهما) ان المقصود من ضرب الامثال انها تؤثر في القلوب ما لا يؤثره وصف الشئ في نفسه وذلك لان الغرض من المثل تشبيه الخفى بالجلي والغائب بالشاهد فبتأكد الوقوف على ماهيته ويصير الحس مطابقاً للعقل وذلك هو النهاية في الايضاح ألا ترى ان الترتيب اذا وقع في الايمان مجرداً عن ضرب مثل له لم يتأكد وقوعه في القلب كإيتاء كد ووقوعه اذا مثل بالنور واذ اذهد في الكفر مجرد الذكر لم يتأكد وقوعه في العقل كإيتاء كد اذا مثل بالظلمة واذا أخبر بضعف أمر من الامور وضرب مثله بنسج العنكبوت كان ذلك أبلغ في تقريص صورته من الاخبار بضعفه مجرداً ولهذا كثيراً ما قاله تعالى في كتابه المبين وفي سائر كتبه أمثاله قال تعالى وتلك الامثال نضربها للناس ومن سور الانجيل سورة الامثال وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) المثل في أصل كلامهم بمعنى المثل وهو النظر ويقال مثل ومثيل وكشبه وشبيه وشبيه ثم قيل للقول السائر امثال مضمربه بوردته مثل وشرطه ان يكون قولاً فيه غرابية من بعض الوجوه (المسئلة الثانية) انه تعالى لما بين حقيقة صفات المنافقين عقيباً بضرب مثلين زيادة في الكشف والبيان (أحدهما) هذا المثل وفيه اشكالات (أحدها) ان يقال ما وجه التمثيل عن أعطى نوراً ثم سلب ذلك النور منه مع ان المتناقض ليس له نور (وثانيها) ان يقال ان من استوقد ناراً فأضاءت قلبه لا فقد اتبع بها بنورها ثم حرم فأما المتناقضون فلا تنفع لهم البتة بالايمان فما وجه التمثيل (وثالثها) ان مستوقد النار قد اكتسب لنفسه النور والله تعالى ذهب بنوره وتركه في الظلمات والمتناقض لم يكتسب خيراً وما حصل له من الخيبة والخيرة فقد أتى فيه من قبل نفسه فما وجه التشبيه والجواب ان العلماء ذكروا في كيفية التشبيه وجوهاً (أحدها) قال السدي ان ناساً دخلوا في الاسلام عند وصوله عليه السلام الى المدينة ثم انهم نافقوا والتشبيه ههنا في نهاية الصحة لانهم بايعانهم أولاً كذبوا نوراً ثم بنفاقهم ثانياً أبطلوا ذلك النور ووقعوا في حيرة عظيمة فانه لا حيرة أعظم من حيرة الدين لان التخيير في طريقه لاجل الظلمة لا يخسر الا القليل من الدنيا وأما التخيير في الدين فانه يخسر نفسه في الآخرة أبداً لا بد من (وثانيها) ان لم يصح ما قاله السدي بل كانوا منافقين أبداً من أول أمرهم فههنا تأويل آخر ذكره الحسن بن رحمه الله وهو انه لم يظفروا الاسلام فقد ظفروا بيمين دمايمهم وسلامة أموالهم عن الغنمة وأولادهم عن السبي وظفروا بغنائم الجهاد وسائر أحكام المسلمين وعند ذلك نوراً من أنوار الايمان ولما كان ذلك بالاضافة الى العذاب الدائم قليلاً قدره شبههم عند استوقد النار الذى اتفق بضوئهم قليلاً ثم سلب ذلك فدامت حيرته وحسرتة للظلمة التي جاءت في أعقاب النور فكان يسيراً تنفعهم في الدنيا يشبه النور وعظيم ضررهم في الآخرة يشبه الظلمة (وثالثها) أن نقول ليس وجه التشبيه ان للمنافق نوراً بل وجه التشبيه بهذا المستوقد انه لما زال النور عنه تخير والتخيير في نور

ثم زال عنه أشد من تحير سالك الطريق في ظلمة مستمرة لكنه تعالى ذكر النور في مستوقد النار لكي يصح أن  
يوصف بهذه الظلمة الشديدة لأن وجه التشبيه بجمع النور والظلمة (ورابعها) ان الذي أظهره يوهم  
انه من باب النور الذي ينتفع به وذهاب النور هو ما يظهره لاصحابه من الكفر والتناقى ومن قال بهذا قال ان  
المثل انما عطف على قوله واذا اقوا الذين آمنوا قالوا آمنوا واذا دخلوا الى شياطينهم قالوا انما معكم فالنار  
مثل اقواهم آمنوا وذهابها مثل اقواهم للكفار انما معكم فان قيل وكيف صار ما يظهره المناق من كلمة الايمان  
مثلا بالنور وهو حين تكلم بها أشهر بها خلافا قلنا انه لو ضح الى القول اعتقادا له وعملها لاتم النور لنفسه  
ولكنه لما لم يفعل لم يتم نوره وانما سمي مجرذ ذلك القول نورا لانه قول حق في نفسه (وخامسها) يجوز ان  
يكون استيقاد النار عبارة عن اظهار المناق كلمة الايمان وانما سماه نورا لانه يتزين به ظاهره فيهم ويصير  
معدو حاسبية فيما بينهم ثم ان الله تعالى يذهب ذلك النور بتلك المناق بتعريف نبيه والمؤمنين حقيقة  
أمره فيظهر له اسم التناق بدل ما يظهر منه من اسم الايمان فبقى في ظلمات لا يصير اذا التور الذي كان له قبل قد  
كشف الله أمره فنال (وسادسها) انهم لما وصفوا بانهم اشتروا الضلالة بالهدى عقب ذلك بهذا التمثيل  
ليمثل هدام الذي باعوه بالار المضىة ما حول المستوقد والضلالة التي اشتروها وطبع بها على قلوبهم يذهب  
الله بنورهم وتركة اياهم في الظلمات (وسابعها) يجوز ان يكون المستوقد ههنا مستوقد نار لا يرصاها  
الله تعالى والغرض تشبيه الفتنه التي حاول المناقون انارتها بهذه النار فان الفتنه التي كانوا يثيرونها  
كانت قليلة البقاء ألا ترى الى قوله تعالى كلما أوقدوا نارا للرب أطفأها الله (وثامنها) قال سعيد بن جبير  
نزلت في اليهود وانتظارهم لخروج رسول الله صلى الله عليه وسلم واسفة فتحهم به على مشركي العرب فلما خرج  
كفروا به فكان انتظارهم لمحمد صلى الله عليه وسلم كايقاد النار وكفرهم به بعد ظهوره كزوال ذلك النور  
(المسئلة الرابعة) فأما تشبيه الايمان بالنور والكفر بالظلمة فهو في كتاب الله تعالى كثير والوجه فيه ان النور  
قد بلغ النهاية في كونه هاديا الى المحجة والى طريق المنفعة وازالة الحيرة وهذا حال الايمان في باب الدين فشبه  
ما هو النهاية في ازالة الحيرة ووجدان المنفعة في باب الدين بما هو الغاية في باب الدنيا وكذلك القول في تشبيه  
الكفر بالظلمة لان الضال عن الطريق المحتاج الى سلوكه لا يرد عليه من أسباب الحرمان والتخبر أعظم من الظلمة  
ولاننى كذلك في باب الدين أعظم من الكفر فشبه تعالى أحدهم بالآخر فهذا هو الكلام فيما هو المقصود  
الكلى من هذه الآية بقيت ههنا مسئلة وأجوبة تتعلق بالتفاصيل (السؤال الاول) قوله تعالى مثلهم  
كمثل الذي استوقد ناراً يقضى تشبيه مثلهم بمثل المستوقد وقد غمنا مثل المناقين ومثل المستوقد حتى شبيه  
أحدهما بالآخر والجواب استعبر المثل للقصة أو للصفة اذا كان لها شأن وفيها غرابة كأنه قيل قصتهم العجيبة  
كقصة الذي استوقد ناراً وكذا قوله مثل الجنة التي وعد المتقون أى فيما قصصنا عليك من العجائب قصة  
الجنة العجيبة والله المثل الاعلى اى الوصف الذى له شأن من العظمة والجلالة ومثلهم فى التوراة أى وصفهم  
وشأنهم المتعجب منه وما فى المثل من معنى الغرابة قالوا فلان مثله فى الخير والشر فاشتقوا منه صفة  
للحبيب الشأن (السؤال الثانى) كيف مثلت الجماعة بالواحد والجواب من وجوه (أحدها) انه  
يجوز فى اللغة وضع الذى موضع الذين كقوله وخضتم كالذى خاضوا وانما جاز ذلك لان الذى لكونه وصله الى  
وصف كل معرفة بجملة وكثرة وقومه فى كلامهم ولكونه مستطالاً بصلته فهو حقيق بالتخفيف ولذلك أعلاه  
بالمدف فخذوا يا ايه ثم كسرت ثم اقتصر وافية على اللام وحدها فى أسماء الفاعلين والمفعولين (وثانيها)  
أن يكون المراد جنس المستوقدين أو أريد الجمع أو الفوج الذى استوقد ناراً (وثالثها) وهو الاقوى ان  
المناقين وذواتهم لم يشبهوا بذات المستوقد حتى يلزم منه تشبيه الجماعة بالواحد وانما شبهت قصتهم بقصة  
المستوقد ومثله قوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الجمار وقوله ينظرون اليك نظر  
المغشى عليه من الموت (ورابعها) المعنى ومثل كل واحد منهم كقوله يخرجكم طفلاً أى يخرج كل واحد  
منكم (السؤال الثالث) ما لوقود وما النار وما الاضاءة وما النور وما الظلمة الجواب أما وقود النار

فهو سطوعها وارتفاعها بها وأما النار فهو جوهر لطيف مضي حار محرق واشتقاقها من نارين نوراً إذا نقر  
 لأن فيها حركة واضطراباً والنور مشتق منها وهو ضوءها والشار العلامة والمنارة هي الشيء الذي يؤذن عليه  
 ويقال أيضاً الشيء الذي يوضع السراج عليه ومنه النورة لأنها تظهر البدن والاضاءة فرط الامارة ومصدق  
 ذلك قوله هو الذي جعل الشمس ضياءً والقمر نوراً وأضاً يريد لازماً متعدية تقول أضاء القمر الظلمة وأضاً  
 القمر بمعنى استضاء قال الشاعر

أضأت لهم أحسابهم ووجوههم \* دجى الليل حتى نظم الجزع ثاقبه

وأما ما حول الشيء فهو الذي يتصل به تقول دار حوله وحوا اليه والحول السنة لأنها تحول وحال عن العهد  
 أي تغير وحال لونه أي تغير لونه والحوالة انقلاب الحق من شخص الى شخص والمحاوله طلب الفعل بعد ان  
 لم يكن طالباله والحول انقلاب العين والحول الانقلاب قال الله تعالى لا يبغون عنها حولا والظلمة عدم النور  
 عما من شأنه أن يستنير والظلمة في أصل اللغة عبارة عن النقصان قال الله تعالى أنت أكاهوا ولم تظلم منه شيئاً  
 أي لم تنقص وفي المثل من أشبه أباه فما ظلم أي فأنقص حق الشبهه والظلم النبلج لأنه ينقص سر يعا والظلم ماء  
 السن وطراوته وبياضه تشبهاً بالثلج (السؤال الرابع) أضأت متعدية أم لا الجواب كلاهما جائز يقال  
 أضأت النار بنفسها وأضأت غيرها وكذلك أظلم الشيء بنفسه وأظلم غيره أي صيره مظلماً وههنا الاقرب  
 انها متعدية ويحتمل أن تكون غير متعدية مستندة الى ما حوله والتأنيث للمحمل على المعنى لأن ما حول  
 المستوفد أماكن وأشياء وبعضه قراءة ابن أبي عمير أضأت (السؤال الخامس) هلا قيل ذهب الله  
 بضوئهم لقوله فلما أضأت الجواب ذكر النور أبلغ لأن الضوء فيه دلالة على الزيادة فلو قيل ذهب الله  
 بضوئهم لآوهم ذهاب الكمال وبقاء ما يسمى نورا والغرض ازالة النور عنهم بالكيفية ألا ترى كيف ذكر  
 عقبيه وتركهم في ظلمات لا يبصرون والظلمة عبارة عن عدم النور وكيف جمعها وكيف نكرها وكيف  
 أتبعها ما يدل على انها ظلمة خالصة وهو قوله لا يبصرون (السؤال السادس) لم قال ذهب الله بنورهم  
 ولم يقل أذهب الله نورهم والجواب الفرق بين أذهب وذبح به ان معنى أذهبه أزاله وجعله ذاهباً ويقال  
 ذهب به اذا استعجمه ومعنى به معه وذبح السلطان بما له أخذه قال تعالى فلما ذهبوا به اذا ذهب كل الـ  
 بما خلق والمعنى أخذ الله نورهم وأمسك وما عسك فلا مرسل له فهو أبلغ من الاذهاب وقرأ النبياني أذهب  
 الله نورهم (السؤال السابع) ما معنى وتركهم والجواب ترك اذا علق بواحد فهو بمعنى طرح واذا علق  
 بشيئين كان بمعنى صير فيجري مجرى أعمال القلوب ومنه قوله وتركهم في ظلمات أصلهم في ظلمات ثم دخل  
 ترك فنصبت الجزمين (السؤال الثامن) لم حذف أحد المقولتين من لا يبصرون الجواب انه من قبيل  
 المتروك الذي لا يلتفت الى اخطاره بالبال لامن قبيل المقدر المنوي كأن الفعل غير متعد أصلاً \* قوله تعالى

(صم بكم عى فهم لا يرجعون) اعلم انه لما كان المعلوم من حالهم انهم كانوا يسمعون وينطقون ويبصرون امتنع  
 حمل ذلك على الحقيقة فلم يبق الا تشبيه حالهم لشدة عسكهم بالعناد واعراضهم عما يطرقتهم من القرآن  
 وما يظهره الرسول من الأدلة والآيات بن هو أصم في الحقيقة فلا يسمع واذ لم يسمع لم يتمكن من الجواب  
 فذلك جعله بمنزلة الابكم واذ لم يتفهم بالادلة ولم يبصر طريق الرشده وبعنزة الاعى أما قوله فهم لا يرجعون  
 فبمعنى وجوه (أحدها) انهم لا يرجعون عما تقدم ذكره وهو التمسك بالذيق الذي لا جمل تمسكهم به  
 وصفهم الله تعالى بهذه الصفات فصار ذلك دلالة على انهم يستمرون على نفاقهم أبداً (وثانيها) انهم  
 لا يعودون الى الهدى بعد ان باعوه وعن الضلالة بعد ان اشتروها (وثالثها) أراد انهم بمنزلة المتحيرين  
 الذين بقوا خامدين في مكانهم لا يبصرون ولا يدرون أية قدمون أم يتأخرون وكيف يرجعون الى حيث

ابتدؤا منه \* قوله تعالى (أو كصيب من السماء فيه ظلمات ورعد وبرق يجعلون أصابعهم في آذانهم من  
 الصواعق حذر الموت والله محيط بالكافرين يكاد البرق يخطف أبصارهم كلما أضاء لهم مشوا فيه واذ أظلم  
 عليهم قاموا ولولياء الله ذهب بسمعهم وأبصارهم ان الله على كل شيء قدير) اعلم ان هذا والمثل الثاني

للمنافقين وكيفية المشابهة من وجوه (أحدها) انه اذا حصل السحاب الذي فيه الظلمات والرعد والبرق واجتمع مع ظلمة السحاب ظلمة الليل وظلمة المطر عند ورود الصواعق عليهم يجعلون أصابعهم في آذانهم من الصواعق حذر الموت وان البرق يكاد يخطف أبصارهم فاذا أضاء لهم مشوا فيه واذا ذهب بتواقي ظلمة عظيمة فوقوا وتصيحرون لان من أصابه البرق في هذه الظلمات الثلاثة ثم ذهب عنه تشتت حيرته وتغطم الظلمة في عينه وتكون له مزينة على من لم يزل في الظلمة فتشبه المنافقين في حيرتهم وجهلهم بالدين بهؤلاء الذين وصفهم اذ كانوا لا يرون طريقا ولا يهتدون (وثانيها) ان المطر وان كان نافعا الا انه لما وجد في هذه الصورة مع هذه الاحوال الضارة صار النفع به زائلا فكذا اظهارة الايمان نافع للمنافق لو واقفه الباطن فاذا فقد منه الاخلاص وحصل معه النفاق صار ضررا في الدين (وثالثها) ان من نزل به هذه الامور مع الصواعق ظن المخلص منها ان يجعل أصابعه في آذنيه وذلك لا يجيبه عما يريدته تعالى به من هلاك وموت فلما تقرر ذلك في العادات شبه تعالى حال المنافقين في ظنهم ان اظهارة لهم للمؤمنين ما أظهره ينفعهم مع ان الامر في الحقيقة ليس كذلك بما ذكر (ورابعها) ان عادة المنافقين كانت هي التأخر عن الجهاد فرقان الموت والقتل فتشبه الله حالهم في ذلك بحال من نزات هذه الامور به وأراد دفعها يجعل أصابعه في آذنيه (وخامسها) ان هؤلاء الذين يجعلون أصابعهم في آذانهم وان تخلعوا عن الموت في تلك الساعة فان الموت والهلاك من ورائهم لا يخلص لهم منه فكذلك حال المنافقين في ان الذي يخوضون فيه لا يخلصهم من عذاب النار (سادسها) ان من هذا حاله فقد بلغ النهاية في الحيرة لاجتماع أنواع الظلمات وحصول أنواع المخافة وحصل في المنافقين نهاية الحيرة في باب الدين ونهاية الخوف في الدنيا لان المنافق يتصور في كل وقت انه لو حصل الوقوف على باطنه لقتل فلا يكاد الوجع والخوف يزول عن قلبه مع النفاق (وسابعها) المراد من الصيب هو الايمان والقرآن والظلمات والرعد والاشياء الشاقة على المنافقين وهي التكاليف الشاقة من الصلاة والصوم وترك الرياسات والجهاد مع الآباء والامهات وترك الاديان القديمة والانتقاد لمحمد صلى الله عليه وسلم مع شدة استنكافهم عن الانتقاده فكما ان الانسان يبالغ في الاحتراز عن المطر الصيب الذي هو أشد الاشياء نفعا بسبب هذه الامور المقارنة فكذلك المنافقون يحتزرون عن الايمان والقرآن بسبب هذه الامور المقارنة والمراد من قوله كلما أضاء لهم مشوا فيه انه متى حصل لهم نبي من المنافع وهي عصمة أموالهم ودمائهم وحمول الغنائم لهم فانهم يرغبون في الدين واذا أظلم عليهم قاموا أي متى لم يجدوا شيئا من تلك المنافع فينتذروا بكرهون الايمان ولا يرغبون فيه فهذه الوجوه ظاهرة في التشبيه وبقي على الآية أسئلة وأجوبة (السؤال الاول) أي التمثيلين أبلغ الجواب التمثيل الثاني لانه أدل على فرط الحيرة وشدة الاغاليط ولذلك تراهم يندرجون في نحو هذا من الالهون الى الاغظ (السؤال الثاني) لم عطف أحد التمثيلين على الآخر بحرف الشك الجواب من وجوه (أحدها) لان أوفى أصلها التساوي شيئين فصاعدا في الشك ثم اتسع فيها فاستعميرت للتساوي في غير الشك كقولك جالس الحسن أو ابن سيرين زيدانهما سايان في استصواب أن تجالس أي ما شئت ومنه قوله تعالى ولا تطع منهم آثما أو كفورا أي أن الآثم والكفر ومتساويان في وجوب عصيانهم فكذا قوله أو كصيب معناه ان كيفية قصة المنافقين شبيهة بكيفية تقي هاتين القصتين فبأيتهما مثلتها فأنت مصيب وان مثلتها بهما جميعا فكذلك (وثانيها) انما ذكر تعالى ذلك لان المنافقين قسمان بعضهم يشبهون أصحاب النار وبعضهم يشبهون أصحاب المطر ونظيره قوله تعالى وقالوا كونا هودا أو نصارى وقوله وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا بناياتا وهم قاتلون (وثالثها) أوجعني بل قال تعالى وأرسلناه الى مائة ألف أو يزيدون (ورابعها) أوجعني الواو كأنه قال وكصيب من السماء نظيره قوله تعالى أن تأكل من بيوتكم أو بيوت آبائكم أو بيوت أمهاتكم وقال الشاعر

وقد زعت ليل باني فاجر \* لنفسي تقاه أو عليها تجورها



وهذه الوجوه مطردة في قوله ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة أو أشد قسوة (السؤال الثالث) المشبه بالصيب والظلمات والرعد والبرق والصواعق ما هو (الجواب) لعلماء البيان ههنا قولان (أحدهما) ان هذا تشبيه مفرق ومعناه أن يكون المثل مر بكامن أمور والمثل يكون أيضا مر بكامن أمور ويكون كل واحد من المثل شيئا بكل واحد من الممثل فهو هنا شبه دين الاسلام بالصيب لان القلوب تحيي به حياة الارض بالمطر وما يتعلق به من شبهات الكفار بالظلمات وما فيه من الوعد والوعيد بالبرق والرعد وما يصيب الكفرة من الفتن من جهة أهل الاسلام بالصواعق والمعنى أو كمثل ذوى صيب والمراد كمثل قوم أخذتهم السماء على هذه الصفة (والقول الثاني) انه تشبيه مركب وهو الذي يشبه فيه احدى الجملتين بالآخرى في أمر من الامور وان لم تكن آحاد احدى الجملتين شبيهة بآحاد الجملة الاخرى وههنا المقصود تشبيه حيرة المنافقين في الدنيا والدين بحيرة من انظفت نارها بعد ايقادها وبحيرة من أخذته السماء في الليلة المظلمة مع رعد وبرق فان قيل الذي كذت تقدره في التشبيه المفرق من حذف المضاف وهو قولك أو كمثل ذوى صيب هل يقدر مثله في المركب قلنا لو اطلب الرجوع في قوله يجعلون أصابعهم في آذانهم ما يرجع اليه لما كان بنا حاجة الى تقديره (السؤال الرابع) ما الصيب (الجواب) انه المطر الذي يصوب أى ينزل من صاب يصوب اذا نزل ومنه صوب رأسه اذا خفضه وقيل انه من صاب يصوب اذا قصد ولا يقال صيب الا للمطر الجود كان عليه الصلاة والسلام يقول اللهم اجعله صيبا هينئا أى مطرا جودا وأيضا يقال للسحاب صيب قال الشماخ شعر \* واصم دان صادق الوعد صيب \* وتكبر صيب لانه أريد نوع من المطر شديد هائل كما تنكرت النار في التمثيل الاوّل وقرى أو كصائب والصيب أبلغ والسماء ههنا المظلمة (السؤال الخامس) قوله من السماء ما الفائدة فيه والصيب لا يكون الا من السماء الجواب من وجهين (الاوّل) لو قال أو كصيب فيه ظلمات احتمل أن يكون ذلك الصيب نازلا من بعض جوانب السماء دون بعض ائاما قال من السماء دل على انه عام مطبق أخذ باق السماء فكما حصل في لفظ الصيب بمبالغات من جهة التركيب والتشكيك أي بذلك بأن جعله مطبقا (الثاني) من الناس من قال المطر انما يحصل من ارتفاع أبخرة رطبة من الارض الى الهواء فتسقط هناك من شدة برد الهواء ثم ينزل مرة أخرى فذلك هو المطر ثم ان الله سبحانه وتعالى أبطل ذلك المذهب ههنا بأن بين ان ذلك الصيب نزل من السماء وكذا قوله وأترنا من السماء ماء طهورا وقوله وينزل من السماء من جبال فيها من برد (السؤال السادس) ما الرعد والبرق (الجواب) الرعد الصوت الذي يسمع من السحاب مكان اجرام السحاب تضطرب وتنفذ وتترعد اذا أخذتهم الريح فتصوت عند ذلك من الارتعاد والبرق الذي يلمع من السحاب من برق الشئ برقا اذا لمع (السؤال السابع) الصيب هو المطر والسحاب فأيهما أريد فما ظلماته (الجواب) أما ظلمات السحاب فاذا كان أسحهم مطبقا فظلمته محمته وتطيقه مضمومة اليه - مظلمة الليل وأما ظلمة المطر فظلمته تكافئه وانسجامة بتتابع القطر وظلمته اظلال الغمامة مع ظلمة الليل (السؤال الثامن) كيف يكون المطر مكانا للرعد والبرق وانما مكانهما السحاب (الجواب) لما كان التعلق بين السحاب والمطر شديدا اجاز اجراء أحدهما مجرى الآخر في الاحكام (السؤال التاسع) هلا قيل رعد وبرق كما قيل ظلمات (الجواب) الفرق انه حصلت أنواع مختلفة من الظلمات على الاجتماع فاحتجج الى صيغة الجمع أما الرعد فانه نوع واحد وكذا البرق ولا يمكن اجتماع أنواع الرعد والبرق في السحاب الواحد فلا جرم لم يذ كر فيه لفظ الجمع (السؤال العاشر) لم جاءت هذه الاشياء منكرات (الجواب) لان المراد أنواع منها كانه قيل فيه ظلمات داجية ورعد قاصف وبرق خاطف (السؤال الحادى عشر) الى ماذا يرجع الضمير في يجعلون (الجواب) الى أصحاب الصيب وهو وان كان محذوف في اللفظ لكنه باق في المعنى ولا يحمل اقوله يجعلون اكونه مستافا لانه لما ذكر الرعد والبرق على ما يؤذن بالشدّة والهول فكانت قائلان قال فكيف حالهم مع مثل ذلك الرعد فقيل يجعلون أصابعهم في آذانهم ثم قال فكيف حالهم مع مثل ذلك البرق

فقال يكاد البرق يحطف أبصارهم (السؤال الثاني عشر) رؤس الاصابع هي التي تجمل في الاذان  
فهلا قيل أناملهم (الجواب) المذكور وان كان هو الاصبع ~~ال~~ يمكن المراد بعضه كما في قوله فاقطعوا أيديهما  
المراد بعضهما (السؤال الثالث عشر) ما الصاعقة (الجواب) انها قصف رعد ينقض معها شاة من  
نار وهي نار لطيفة قوية لا تمز بشئ الا أنت عليه الا انها مع قوتها سريرة الخلود (السؤال الرابع عشر)  
ما احاطة الله بالكاقرين (الجواب) انه يجازو المقفى انهم لا يفوتونه كما لا يفوت المحاط به المحيطة به  
حقيقة ثم فيه ثلاثة أقوال (أحدها) انه عالم بهم قال تعالى وان الله قد احاط بكل شئ علما (وثانيها)  
قدرته مستولية عليهم والله من ورائهم محيط (وثالثها) يهلكهم من قوله تعالى الا أن يحاط بكم (السؤال  
الخامس عشر) ما الخطف (الجواب) انه الاخذ بسرعة وقرأ مجاهد يحطف بكسر الطاء والفتح أفصح وعن  
ابن مسعود يحطف وعن الحسن يحطف بفتح الباء والخاء وأصله يحطف وعنه يحطف بكسرهما على اتباع  
الياء الخاء وعن زيد بن علي يحطف من خطف وعن أبي يعنف من قوله ويتخطف الناس من حواهم  
أما قوله تعالى كلما أضاهم مشوا فيه فهو استئناف ثالث كأنه جواب ان يقول كيف يصنعون في حالي  
ظهور البرق وخفائه والمقصود تمثيل شدة الامر على المنافقين بشدة على أصحاب الصيب وما هم فيه من غاية  
التحير والجهل بما يأتون وما يذرون اذا صادفوا من البرق خفته مع خوف أن يحطف أبصارهم اتهموا تلك  
الخطبة فرصة لخطوا خطوات يسيرة فاذا خفي وفتر لعانه بقوا واقفين متقدمين عن الحركة ولو شاء الله لزد  
في قصف الرعد فأصعبهم وفي ضوء البرق فأعماهم وأضاهما متعدي بمعنى كلما اتوا لهم مسلكا أخذوه  
فانقول محذوف واما غير متعدي بمعنى كلما لعاهم مشوا في مطرح نوره وبعضه قراءة ابن أبي عمير كلما ضاه  
فان قيل كيف قال مع الاضاهة كلما ومع الاظلام اذا قلنا لانهم حراس على امكان المشي فكما صادفوا منه  
فرصة اتهموا وليس كذلك التوقف والاقرب في الظلم أن يكون غير متعدي وهو الظاهر ومعنى قاموا وقفا  
وثبتوا في مكانهم ومنه قامت السوق وقام الماء جد ومفعول شاء محذوف لان الجواب يدل عليه والمعنى  
ولو شاء الله أن يذهب بسبعهم وأبصارهم لذهب بهم ما وهما مسئلة وهي ان المشهور ان لو تفيدا انتفاء الشئ  
لانتفاء غيره ومنهم من أنكر ذلك وزعم انها لا تنفد الا الربط واحتج عليه بالآية والخبر أما الآية فقوله تعالى  
ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم ولو اسمعهم لم لتولوا وهم معرضون فلوا فادت كلمة لو انتفاء الشئ لانتفاء غيره  
لزم التناقض لان قوله ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم يقتضي انه ما علم فيهم خيرا وما اسمعهم وقوله ولو اسمعهم  
لتولوا وهم معرضون يفيد انه تعالى ما اسمعهم وانهم ما تولوا ولكن عدم التولي خير فلزم أن يكون قد علم  
فيهم خيرا وما علم فيهم خيرا وأما الخبر فقوله عليه السلام نعم الرجل صميب لو لم يحف الله لم يعصه فعلى  
مقتضى قوله لم يلزم أنه خاف الله وعصاه وذلك متناقض فقد دعنا ان كلمة لو لا تفيد الا الربط والله أعلم  
وأما قوله ان الله على كل شئ قدير ففيه مسائل (المسئلة الاولى) منهم من استدل به على ان المعدوم  
شئ قال لانه تعالى أثبت القدرة على الشئ والموجود لا قدرة عليه لاستحالة ايجاد الموجود فالذي عليه  
القدرة معدوم وهو شئ فالمعدوم شئ والجواب لو صح هذا الكلام لزم أن ما لا يقدر الله عليه لا يكون  
شيئا فالموجود للمالم يقدر الله عليه وجب أن لا يكون شيئا (المسئلة الثانية) احتج بهم بهذه الآية  
على انه تعالى ليس بشئ قال لانها تدل على ان كل شئ مقدور لله والله تعالى ليس بمقدوره تعالى فوجب  
أن لا يكون شيئا واحتج أيضا على ذلك بقوله تعالى ليس كمثل شئ قال لو كان هو تعالى شيئا لكان تعالى  
مثل مثل نفسه فكان يكذب قوله ليس كمثل شئ فوجب أن لا يكون شيئا حتى لا تتناقض هذه الآية واعلم  
ان هذا الخلاف في الاسم لانه لا واسطة بين الموجود والمعدوم واحتج أصحابنا بوجهين (الاول) قوله  
تعالى قل أي شئ أكبر شهادة قل الله (والثاني) قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه والمستثنى داخل  
في المستثنى منه فيجب أن يكون شيئا (المسئلة الثالثة) احتج أصحابنا بهذه الآية على ان مقدور العبد  
مقدور لله تعالى خلا فالإبي على وأبي هاشم وجه الاستدلال ان مقدور العبد شئ وكل شئ مقدور لله

تعالى بهذه الآية فيلزم أن يكون مقدورا لعمد مقدورا لله تعالى (المسئلة الرابعة) احتج أصحابنا بهذه الآية على ان المحدث حال حدوثه مقدور لله خلافاً للمعتزلة قائم بقولون الاستطاعة قبل الفعل محال فالتشبيهاً ما يكون مقدورا قبل حدوثه ويان استدلال الاصحاب ان المحدث حال وجوده شيء وكل شيء مقدور وهذا الدليل يقتضى كون الباقي مقدورا ترك العمل به فبقى معه ولا به في محل النزاع لانه حال البقاء مقدوره على معنى انه تعالى قادر على اعدامه اما حال الحدوث فيستحيل أن يقدر الله على اعدامه لاستحالة أن يصير معدوماً في أول زمان وجوده فلم يبق إلا أن يكون قادراً على ايجاده (المسئلة الخامسة) تخصيص العام جائز في الجملة وأيضاً تخصيص العام جائز بدليل العقل لان قوله والله على كل شيء قدير يقتضى أن يكون قادراً على نفسه ثم خص بدليل العقل فان قيل اذا كان اللفظ موضوعاً لكل ثم تبين انه غير صادق في الكل كان هذا كذباً وذلك يوجب الطعن في القرآن قلنا اللفظ الكل كما انه يستعمل في المجموع فقد يستعمل مجازاً في الاكثر واذا كان ذلك مجازاً مشهوراً في اللغة لم يكن استعمال اللفظ فيه كذباً والله أعلم بالقول في اقامة الدلالة على

التوحيد والنبوة والمعاد أما التوحيد فقوله تعالى (يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم والدين من قبلكم لعلكم تتقون الذى جعل لكم الارض فراشا والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات

رزقاً لكم فلا تجعلوا لله انداداً وانتم تعلمون) اعلم أن في هذه الآيات مسائل (المسئلة الاولى) ان الله تعالى لما قدم أحكام الفرق الثلاثة أعنى المؤمنين والكفار والمنافقين أقبل عليهم بالخطاب وهو من باب الالتفات المذكور في قوله اياك نعبد واياك نستعين وفيه فوائد (أحدها) ان فيه مزيد هو وتحريرك من السامع كما انك اذا قلت اصاحبك حايك عن ثالث ان فلان من قصته كتبت وكتبت ثم تحاطب ذلك الثالث فقلت باعلان من حقك أن تسلك الطريق الجديدة في مجارى أمورك فهذا الانتقال من الغيبة الى الحضور يوجب مزيد تحريرك لذلك الثالث (وثانيها) مكانه سبحانه وتعالى يقول جعلت الرسول واسطة بيني وبينك أولاً ثم الآن أزيد في اكرامك وتقريبك فأخطبك من غير واسطة ليحصل لك مع التنبيه على الادلة شرف الخطابة والمكاملة (وثالثها) انه مشعر بأن العبد اذا كان مشغولاً بالعبودية فانه يكون أبداً في الترقى بدليل انه في هذه الآية انتقل من الغيبة الى الحضور (ورابعها) ان الآيات المتقدمة كانت في حكاية أحوالهم وأما هذه الآيات فانها أمر وتكليف فففيه كلفة ومشقة فلا بد من راحة تقابل هذه الكلفة وتلك الراحة هي أن يرفع ملك الملوكة الواسطة من بين ويخطبهم بذاته كما ان العبد اذا ألزم تكليفاً شاقاً فلو شافه المولى وقال أريد منك أن تفعل كذا فانه يصير ذلك الشاق لذيذا لاجل ذلك الخطاب (المسئلة الثانية) حكى عن علقمة والحسن انه قال كل شيء في القرآن يأبىها الناس فانه مكى وما كان يأبىها الذين آمنوا فبالمدينة قال القاضى هذا الذى ذكروه ان كان الرجوع فيه الى النقل فسلم وان كان السبب فيه حصول المؤمنين بالمدينة على الكثرة دون مكة فهذا ضعيف لانه يجوز أن يخاطب المؤمنين مرة بصفتهم ومرة باسم جنسهم وقد يؤمر من ليس بمؤمن بالعبادة كما يؤمر المؤمن بالاستمرار على العبادة والازدياد منها فالخطاب في الجميع ممكن (المسئلة الثالثة) اعلم ان اللفاظ في اغلب عبارات الدالة على أمور هي اما الالفاظ أو غيرها أما الالفاظ فهي كالاسم والفعل والحرف فان هذه الالفاظ الثلاثة يدل كل واحد منها على شيء هو في نفسه لفظ مخصوص وغير الالفاظ فكالحجر والسماء والارض والنداء لم يجعل دليلاً على شيء آخر بل هو لفظ يجري مجرى عمل به ملة عامل لاجل التنبيه نأماً الذين فسروا قولنا يا زيد بأنادى زيداً أو أخطب زيداً فهو خطأ من وجوه (أحدها) ان قولنا أنادى زيداً خبر يحتمل التصديق والتكذيب وقولنا يا زيد لا يحتملها (وثانيها) ان قولنا يا زيد يقتضى صيرورة زيد منادى في الحال وقولنا أنادى زيداً لا يقتضى ذلك (وثالثها) ان قولنا يا زيد يقتضى صيرورة زيد مخاطباً به إذا الخطاب وقولنا أنادى زيداً لا يقتضى ذلك لانه لا يمنع أن يخبرنا انساناً آخر بأنى أنادى زيداً (ورابعها) ان قولنا أنادى زيداً اخبار عن النداء والاخبار عن النداء غير النداء والنداء هو قولنا يا زيد فاذن قولنا يا زيداً غير قولنا يا زيد فثبت بهذه

الوجود فساد هذا القول ثم هي تذكروها وهي ان أقوى المراتب الاسم وأضعفها الحرف فظن قوم انه  
 لا يأتلف الاسم بالحرف وكذا أعظم الموجودات هو الحرف سبحانه وتعالى وأضعفها البشر وخلق الانسان  
 ضعيفا فقالت الملائكة أى مناسبة بينهما تجعل فيها من يفسد فيها فيقول قديا يأتلف الاسم مع الحرف في حال  
 النداء فكذا البشر يصلح لخدمة الرب حال النداء والتضمر عن ربنا ظلمنا أنفسنا وقال ربكم ادعوني استجب  
 لكم (المسئلة الرابعة) بالحرف وضع في أصله لنداء البعيد وان كان لنداء القريب لكن لسبب أمر مهم جدا  
 وأما نداء القريب فله أى والهزة ثم استعمل في نداء من بها وغفل وان قرب تنزيلا له منزلة البعيد فان قيل  
 فلم يقول الداعي يارب يا الله وهو أقرب اليه من حبل الوريد قلنا هو استبعاد لنفسه من مظان الزاني وما  
 يقتربه الى منازل المقتر بين هضم لنفسه وقرار اعلم بالانقيص حتى يتحقق الاجابة بمقتضى قوله انا عند  
 المتكسرة قلوبهم من أجلي أو لاجل ان اجابة الدعاء من أهم المهمات للداعي (المسئلة الخامسة) أى وصلة  
 الى نداء ما فيه الاتف واللام كما ان ذو والذى وصلتان الى الوصف بأسماء الاجناس ووصف المعارف بالجل  
 وهو اسم مبهم يفتقر الى ما يزيل ابهامه فلا بد وأن يردفه اسم جنس أو ما يجرى مجراه يصف به حتى يحصل  
 المقصود بالنداء فالذى يعمل فيه حرف النداء هو أى والاسم التابع له صفة كقولك يا زيد الظريف الا ان أيا  
 لا يستقل بنفسه استقلال زيد فلم ينفك عن الصفة وموصوفها وأما كلمة التشبيه المقهمة بين الصفة وموصوفها  
 ففيها فائدتان الاولى معاوضة حرف النداء بتأكيده معناه والثانية وقوعها عوضا عما يستحقه أى من  
 الاضافة وانما كثرة في كتاب الله تعالى النداء على هذه الطريقة لاستقلال هذه التأكيدات والمبالغات  
 فان كل ما نادى الله تعالى به عباده من الاوامر والنواهي والوعود والوعيد واقتصاص أخبار الملائكة من  
 بأمر وعظام وأشياء يجب على المستمعين أن يتدقظوا لها مع انهم غافلون عنها فلها هذا وجب أن ينادوا  
 ما لا يبلغ الاكسد (المسئلة السادسة) اعلم ان قوله يا أيها الناس اعبدوا ربكم يقتضى ان الله تعالى  
 أمر كل الناس بالعبادة فلو خرج البعض عن هذا الخطاب لكان ذلك تخصيصا للعموم وههنا الجاث  
 (البحث الاقول) ان لفظ الجمع المعرف بلام التعريف يفيد العموم والخلاف فيه مع الاشعري والقاضي  
 أبي بكر وأبي هاشم انما انه يصح تأكيده بما يفيد العموم كقوله فسجد الملائكة كلهم أجمعون ولو لم يكن اللفظ  
 في أصله للعموم لما كان قوله كلهم تأكيدا بل بيانا ولانه يصح استثناء كل واحد من الناس عنه والاستثناء  
 يخرج مالولا له دخل فوجب أن يفيد العموم وتتمام تقريره في أصول الفقه (البحث الثاني) لما ثبت ان قوله  
 تعالى يا أيها الناس يتناول جميع الناس الذين كانوا موجودين في ذلك العصر فهل يتناول الذين سيوجدون  
 بعد ذلك أم لا والاقترب انه لا يتناولهم لان قوله يا أيها الناس خطاب مشافهة وخطاب المشافهة مع المعلوم  
 لا يجوز وأيضا فالذين سيوجدون بعد ذلك ما كانوا موجودين في تلك الحالة وما لا يكون موجودا  
 لا يكون انسانا وما لا يكون انسانا لا يدخل تحت قوله يا أيها الناس فان قيل فوجب أن لا يتناول من  
 هذه الخطابات الذين وجدوا بعد ذلك الزمان وانه باطل قطعاً قلنا لو لم يوجد دليل منفصل لكان الامر كذلك  
 الا اننا عرفنا بالتواتر من دين محمد صلى الله عليه وسلم ان تلك الخطابات ثابتة في حق من سيوجد بعد ذلك الى  
 قيام الساعة فهذه الدلالة المنفصلة حكمتنا بالعموم (البحث الثالث) قوله يا أيها الناس اعبدوا ربكم  
 أمر للكل بالعبادة فهل يفيد أمر الكل بكل عبادة الحق لان قوله اعبدوا معناه أدخلوا هذه الماهية  
 في الوجود فاذا أتوا بفرد من أفراد الماهية في الوجود فقد أدخلوا الماهية في الوجود لان الفرد من  
 أفراد الماهية مشتمل على الماهية لان هذه العبادة عبارة عن العبادة مع قيد كونها هذه ومتى وجد المركب  
 فقد وجد قسدها فالآتى بفرد من أفراد العبادة آت بالعبادة آت بتمام ما اقتضاه قوله  
 اعبدوا واذا كان كذلك وجب خروجه عن العهدة فان أردنا أن نجعله دال على العموم فنقول الامر بالعبادة  
 لا بد وأن يكون لاجل كونها عبادة لان ترتيب الحكم على الوصف مشعر بعلمية الوصف لاسيما اذا كان  
 الوصف مناسباً للحكم وههنا كون العبادة عبادة يناسب الامر بها ان العبادة عبارة عن تعظيم الله تعالى

واظهار الخضوع له وكل ذلك مناسب في العقول واذا ثبت ان كونه عبادة علة للامر بها واجب في كل عبادة  
 ان يكون مأمورا بها لانه انما حصلت العلة وجب حصول الحكم لا محالة (البحث الرابع) لقائل  
 ان يقول قوله يا أيها الناس اعبدوا ولايتناول الكفار البتة لان الكفار لا يمكن ان يكونوا مأمورين  
 بالايان واذا امتنع ذلك امتنع ان يكونوا مأمورين بالعبادة اتمانه لا يمكن ان يكونوا مأمورين  
 بالايان فلاق الامر بعرفة الله تعالى اتما ان يتناول حال كونه غير عارف بالله تعالى أو حال كونه عارفا  
 بالله تعالى أما ان يتناول حال كونه غير عارف بالله فيستحيل ان يكون عارفا بالله لان العلم بالعبادة  
 مع الجهل بالذات محال فلو تناول الامر في هذه الحالة لكان قد تناول الامر في حال يستحيل منه ان يعرف  
 كونه مأمورا بذلك الامر وذلك تكليف مالا يطاق وان تناول الامر بالمعرفة حال كونه عارفا بالله  
 فذلك محال لانه امر بتحصيل الحاصل وذلك غير ممكن فثبت ان الكافر يستحيل ان يكون مأمورا  
 بتحصيل المعرفة واذا استحال ذلك استحال ان يكون مأمورا بالعبادة لانه اما ان يؤمر بالعبادة قبل  
 المعرفة وهو محال لان عبادة من لا يعرف ممنه أو يؤمر بالعبادة بعد المعرفة الا ان على هذا التقدير يكون  
 الامر بالعبادة موقفا على الامر بالمعرفة فلما كان الامر بالمعرفة ممنها كان الامر بالعبادة أيضا ممنها  
 وأيضا يستحيل ان يكون هذا الخطاب مع المؤمنين لانهم يعبدون الله فامرهم بالعبادة يكون أمرا بتحصيل  
 الحاصل وهو محال (والجواب) من الناس من قال الامر بالعبادة مشروط بحصول المعرفة كما ان الامر  
 بالزكاة مشروط بحصول ملك النصاب وهو لا هم القائلون بأن المعارف ضرورية وأما من لم يقبل بذلك  
 استدلل بهذه الآية على ان المعارف ليست ضرورية فقال الامر بالعبادة حاصل والعبادة لا يمكن الا بالمعرفة  
 والامر بالشيء أمر بما هو من ضرورياته كما ان الطهارة اذا لم تصح الا باحضار الماء كان احضار الماء واجبا  
 والدهرى لا يصح منه تصديق الرسول الا بتقديم معرفة الله تعالى فوجبت والمحدث لا تصح منه الصلاة  
 الا بتقديم الطهارة فوجبت والمودع لا يمكنه رد الوديعة الا بالسعي اليها فكان السعي واجبا وكذا ههنا يصح  
 ان يكون الكافر مخاطبا بالعبادة بشرط الايمان بها الايمان بالايان أو لا ثم الايمان بالعبادة بعد ذلك بقي  
 قولهم الامر بتحصيل المعرفة محال قلنا هذه المسئلة مستقصاة في الاصول والذي نقوله ههنا ان هذا الكلام  
 وان تم في كل ما يتوقف العلم بكون الله أمر على العلم به فانه لا يجري فيما عد ذلك من الصفات فلم لا يجوز ورود  
 الامر بذلك سلمنا ذلك فلم لا يجوز ان يقال هذا الامر يتناول المؤمنين قوله لانه يصير ذلك أمرا بتحصيل  
 الحاصل وهو محال قلنا ما نعتذر ذلك فعمله اتما على الامر بالاستمرار على العبادة أو على الامر بالازدياد منها  
 ومعلوم ان الزيادة على العبادة عبادة فصح تفسير قوله اعبدوا وبالزيادة في العبادة (البحث الخامس) قال  
 منكر والتكليف لا يجوز ورود الامر من الله تعالى بالتكليف لوجوه (أحدها) ان التكليف اتما ان يتوجه على  
 العبد حال استواءه واعيده الى الفعل أو الترتك أو حال رجحان أحدهما على الآخر فان كان الاول فهو محال  
 لان في حال الاستواء يمنع حصول الترجيح لان الاستواء يناقض الترجيح فالجعب بينهما محال والتكليف  
 بالفعل حال استواء الداعيين تكليف مالا يطاق وان كان الثاني فالراجح واجب الوقوع لان المرجوح حال  
 ما كان مساويا للراجح كان ممنوع الوقوع والا فقد وقع الممكن لاعن مرجح واذا كان حال الاستواء ممنوع  
 الوقوع فبان يصير حال المرجوحية ممنوع الوقوع أولى واذا كان المرجوح ممنوع الوقوع كان الراجح واجب  
 الوقوع ضرورة انه لا خروج عن النقيضين اذا ثبت هذا فالتكليف ان وقع بالراجح كان التكليف تكيفا بايجاد  
 ما يجب وقوعه وان وقع بالمرجوح كان التكليف تكيفا بما يمنع وقوعه وكلاهما تكليف مالا يطاق (وثانيها)  
 ان الذي ورد به التكليف اتما ان يكون قد علم الله في الازل وقوعه أو علم انه لا يقع أو لم يعلم لاهذا ولاذ القان  
 كان الاول كان واجب الوقوع ممنوع العدم فلا فائدة في ورود الامر به وان علم لا وقوعه كان ممنوع الوقوع  
 واجب العدم فكان الامر بايقاعه أمر بايقاع الممتنع وان لم يعلم لاهذا ولاذ كان ذلك قول بالجهل على  
 الله تعالى وهو محال ولان بتقدير ان يكون الامر كذلك فانه لا يتميز المطيع عن العاصي وحينئذ لا يكون في

الطاعة فائدة (وثالثها) ان ورود الامر بالتكاليف اتماماً ان يكون انائدة أو لافائدة فان كانت انائدة فهي  
 اتماماً فائدة الى المعبود أو الى العابد أما الى المعبود فيحتمل لانه كامل لذاته والكامل لذاته لا يكون كاملاً بغيره  
 ولاننا نعلم بالضرورة ان الاله العالى على الدهر والزمان يستحيل أن ينتفع بركوع العبد وسجوده وأما الى العابد  
 فيحتمل لان جميع القوائد محصورة في حصول اللذة ودفع الألم وهو سبحانه وتعالى قادر على تحصيل كل ذلك  
 للعبد ابتداءً من غير توسط هذه المشاق فيكون توسطها عبثاً والعبث غير جائز على الحكيم (ورابعها) ان العبد  
 غير موجود لانه لانه غير عالم بتفاصيلها ومن لا يعلم تفاصيل الشيء لا يكون موجوداً له واذا لم يكن العبد  
 موجوداً لافعال نفسه فان أمره بذلك الفعل حال ما خلقه فيه فقد أمره بتحصيل الحاصل وان أمره به حال  
 ما لم يخلقه فيه فقد أمره بالتحال وكل ذلك باطل (وخامسها) ان المقصود من التكليف انما هو تطهير القلب على  
 ماديات عليه وظواهر القرآن فلو قدرنا اننا فاشتمل القلب دائماً بالله تعالى وبحيث لو اشتغل بهذه الافعال  
 الظاهرة لصار ذلك عائقاً له عن الاستغراق في معرفة الله تعالى ويجب أن يسقط عنه هذه التكليف الظاهرة  
 فان الفقهاء والقياسيين قالوا اذ الاح المقصود والحكمة في التكليف يجب اتباع الاحكام المعقولة لا اتباع  
 الظواهر (والجواب) عن الشبهة الثلاثة الاولى من وجهين (الاول) ان أصحاب هذه الشبهة أوجبوا بما  
 ذكروا اعتقاد عدم التكليف فهذا تكليف ينفي التكليف وانه متناقض (والثاني) ان عندنا يحسن من الله  
 تعالى كل شيء - واما كان ذلك تكليف ما لا يطاق أو غيره لانه تعالى خالق مالك والمالك لا اعتراض عليه في فعله  
 (البحث السادس) قالوا الامر بالعبادة وان كان عاماً لكل الناس ولكنه مخصوص في حق من لا يفهم  
 كالصبي والمجنون والغافل والناسي وفي حق من لا يقدر اقله تعالى لا يكف الله نفسه الاوسعها ومنهم  
 من قال انه مخصوص في حق العبيد لان الله تعالى أوجب عليهم طاعة مولاهم واشتغالهم بطاعة المولى  
 بينهم عن الاشتغال بالعبادة والامر الدال على وجوب طاعة المولى أخس من الامر الدال على وجوب  
 العبادة والخاص يتقدم على العام والكلام في هذا المعنى مذكور في أصول الفقه (المسئلة السابعة) قال  
 القاضى الآيتة تدل على ان سبب وجوب العبادة ما يبيته من خلقه لنا والاعمال علينا واعلم ان أصحابنا  
 يحتجون بهذه الآية على ان العبد لا يستحق بفضله الثواب لانه لما كان خلقه ايانا وانعامه علينا سبباً لوجوب  
 العبادة فحينئذ يكون اشتغالنا بالعبادة أداءه لا واجب والانسان لا يستحق بأداء الواجب شيئاً فوجب أن  
 لا يستحق العبد على العبادة ثواباً على الله تعالى أما قوله ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم اعد لكم تقون  
 ففيه مسائل (المسئلة الاولى) اعلم انه سبحانه لما أمر بعبادة الرب أرفده بما يدل على وجود الصانع وهو  
 خلق المكافين وخلق من قبلهم وهذا يدل على انه لا طريق الى معرفة الله تعالى الا بالظن والاستدلال وطمن  
 قوم من المشوية في هذه الطريقة وقالوا الاشتغال بهذه العلم بدعة وانا في اثبات مذهبنا وجوه نقلية  
 وعقلية وهن ثلاث مقامات (المقام الاول) في بيان فضل هذا العلم وهو من وجوه (أحدها) ان  
 شرف العلم بشرف المعلوم فهما كان المعلوم أشرف كان العلم الحاصل به أشرف فلما كان أشرف المعلومات  
 ذات الله تعالى وصفاته وجب أن يكون العلم المتعلق به أشرف العلوم (وثانيها) ان العلم اتماماً ان يكون  
 دينياً أو غير ديني ولا شك ان العلم الدينى أشرف من غير الدينى وأما العلم الدينى فاما أن يكون هو علم الاصول  
 أو ما عداها أما ما عداها فانه تنوقف صحته على علم الاصول لان المفسر انما يبحث عن معانى كلام الله تعالى  
 وذلك فرع على وجود الصانع المختار المتكلم وأما المحدث فانما يبحث عن كلام رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم وذلك فرع على ثبوت نبوته صلى الله عليه وسلم والنقبة انما يبحث عن أحكام الله وذلك فرع على  
 التوحيد والنبوة فنبت ان هذه العلوم تنقرد الى علم الاصول والظاهر ان علم الاصول غنى عنها  
 فوجب أن يكون علم الاصول أشرف العلوم (وثالثها) ان شرف الشيء قد يظهر بواسطة حساسة  
 ضده فكما كان ضده أخس كان هو أشرف وضده علم الاصول هو الكفر والبدعة وهما من أخس الاشياء  
 فوجب أن يكون علم الاصول أشرف الاشياء (ورابعها) ان شرف الشيء قد يكون بشرف

موضوعه وقد يكرن لاجل شدة الحاجة اليه وقديه ~~يكون~~ لقوة براهينه وعلم الاصول مشتمل على الكل  
 وذلك لان علم الهيئة أشرف من علم الطب نظرا الى ان موضوع علم الهيئة أشرف من موضوع علم الطب وان  
 كان الطب أشرف منه نظرا الى ان الحاجة الى الطب أكثر من الحاجة الى الهيئة وعلم الحساب أشرف  
 منه ما نظر الى ان براهين الحساب أقوى أما علم الاصول فالطوب منه معرفة ذات الله تعالى وصفاته  
 وأفعاله ومعرفة أقسام المعلومات من المعدومات والموجودات ولاشك ان ذلك أشرف الامور وأما الحاجة  
 اليه فشديدة لان الحاجة آما في الدين آوفي الدنيا آما في الدين فشديدة لان من عرف هذه الاشياء استوجب  
 الثواب العظيم والتحق بالملائكة ومن جهلها استوجب العقاب العظيم والتحق بالشياطين وآما في الدنيا فلان  
 مصالح العالم انما تنتظم عند الايمان بالصانع والبعث والحشر اذ لو لم يحصل هذا الايمان لوقع الهرج  
 والمرج في العالم وآما قوة البراهين فبراهين هذا العلم يجب أن تكون مركبة من مقدمات يقينية تر كيبا  
 يقينيا وهذا هو النهاية في القوة فثبت ان هذا العلم مشتمل على جميع جهات الشرف والفضل فوجب أن يكون  
 أشرف العلوم (وخامسها) ان هذا العلم لا يتطرق اليه النسخ ولا التغيير ولا يتخالف باختلاف الافلام  
 والنواحي بخلاف سائر العلوم فوجب أن يكون أشرف العلوم (وسادسها) ان الآيات المشتملة على  
 مطالب هذا العلم وبراهينها أشرف من الآيات المشتملة على المطالب الفقهية بدليل انه جاء في فضيلة قل هو الله  
 أحد وآمن الرسول وآية الكرسي ما لم يجبي مثله في فضيلة قوله ويسألونك عن الخيض وقوله يا أيها الذين آمنوا  
 اذا تدابرتهم يدِين وذلك يدل على ان هذا العلم أفضل (وسابعها) ان الآيات الواردة في الاحكام الشرعية  
 أقل من ستمائة آية وآما البواطن في بيان التوحيد والنبوة والرد على عبدة الاوثان وأصناف المشركين  
 وآما الآيات الواردة في القصص فالمقصود منها معرفة حكمة الله تعالى وقدرته على ما قال لقد كان  
 في قصصهم عبرة لاولى الالباب فدل ذلك على ان هذا العلم أفضل ونشيرا في معاهد الدلائل أما الذي يدل  
 على وجود الصانع فالقرآن مخلوع منه (أولها) ما ذكرهنا من الدلائل الخمسة وهي خلق المسكفين وخلق  
 من قبلهم وخلق السماء وخلق الارض وخلق الثمرات من الماء النازل من السماء الى الارض وكما ورد في  
 القرآن من عجائب السموات والارض فالمقصود منه ذلك وأما الذي يدل على الصفات اما العلم فتقوله ان الله  
 لا يخفى عليه شيء في الارض ولا في السماء ثم أردفه بقوله هو الذي بصوركم في الارحام كيف يشاء وهذا هو  
 عين دليل المتكلمين فانهم يتدولون باحكام الافعال واثباتها على علم الصانع وههنا استدلال الصانع سبحانه  
 بتصوره في الارحام على كونه عالما بالاشياء وقال ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير وهو عين تلك  
 الدلالة وقال وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو وذلك تنبيه على كونه تعالى عالما بكل المعلومات لانه تعالى  
 مخبر عن الغيبات فتقع تلك الاشياء على وفق ذلك الخبر فلو لا كونه عالما بالغيبيات والامور كذا ذلك وآما  
 صفة القدرة فكل ما ذكر سبحانه من حدود النمار المختلفة والحيوانات المختلفة مع استواء الكل في الطبائع  
 الاربعة فدل ذلك على كونه سبحانه قادرا مختارا لاموجبا بالذات وأما التنزيه فالذي يدل على انه ليس بجسم  
 ولا في مكان قوله قل هو الله أحد فان المركب ممتنع الى اجزائه والمحتاج محدث واذا كان أحد واجب  
 أن لا يكون جسما واذا لم يكن جسما لم يكن في المكان وأما التوحيد فالذي يدل عليه قوله لو كان فيهم  
 آلهة الا الله افسدنا وقوله اذا لا يتغوا الى ذي العرش سبيلا وقوله ولعلا بعضهم على بعض وآما النبوة  
 فالذي يدل عليها قوله ههنا وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله وآما المعاد فقوله قل  
 يحيبها الذي أنشأها أول مرة وأنت لو نشئت علم الكلام لم تجد فيه الا تقرير هذه الدلائل والمذب عنها ودفع  
 المطاعن والشبهات القادرة فيها أفتري ان علم الكلام يذم لاشتماله على هذه الادلة التي ذكرها الله أولا شتماله  
 على دفع المطاعن والقوادح عن هذه الادلة ما أرى ان عاقلا مسلما يقول ذلك ويرضى به (وثانيها) ان الله  
 تعالى حكى الاستدلال بهذه الدلائل عن الملائكة وأكثر الانبياء اما الملائكة فلانهم لما قالوا أنتنجول فيهم من  
 يفسد فيها كان المراد ان خلق مثل هذا الشيء قبيح والحكيم لا يفعل القبيح فأجابهم الله بقوله اني أعلم ما لا

تعلون والمراد اني لما كنت عالما بكل المعلومات كنت قد علمت في خلقهم وتكوينهم حكمة لا تعلمونها انتم ولا شك  
ان هذا هو المناظرة وأما مناظرة الله تعالى مع ابليس فهي أيضا ظاهرة وأما الانبياء عليهم السلام فآواهم  
آدم عليه السلام وقد أظهر الله تعالى حجته على فضله بأن أظهر علمه على الملائكة وذلك بحض الاستدلال  
وأما نوح عليه السلام فقد سكى الله تعالى عن الكفار قواهم بانوح قد جادلنا فانا كثرت جد النساوم معلوم ان  
تلك الجهادة ما كانت في تفاصيل الاحكام الشرعية بل كانت في التوحيد والنبوة فالجهاد في نصره الحق  
في هذا العلم هي حرفة الانبياء وأما ابراهيم عليه السلام فالاستقصاء في شرح أحواله في هذا الباب يطول  
وله مقامات (أحدها) مع نفسه وهو قوله فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي فلما أفن قال  
لا أحب الاكافين وهذا هو طريق المتكلمين في الاستدلال بتغيرها على حدونها ان الله تعالى مدحه على  
ذلك فقال وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه (وثانيها) حاله مع أبيه وهو قوله يا أبت لم تعبد ما لا يسمع  
ولا يصر ولا يفتي عنك شيئا (وثالثها) حاله مع قومه تارة بالقول وأخرى بالفعل أما بالقول فقوله ما هذه  
التماثيل التي أنتم لها عاكفون وأما بالفعل فقوله فجعلهم جذاذا لا يكبير لهم اعلمهم اليه يرجعون  
(ورابعها) حاله مع ملك زمانه في قوله ربى الذي يحيى ويميت قال أنا حيي وأميت ان آخره وكل من سلمت  
فطرته علم ان علم الكلام ليس الا تقرير هذه الدلائل ودفع الاستئلة والمعارضات عنها فهذا كله بحسب  
ابراهيم عليه السلام في المبدأ وأما حجته في المعاد فقال ربى أرى كيف تبخى الموتى الى آخره وأما موسى  
عليه السلام فانظر الى مناظرته مع فرعون في التوحيد والنبوة أما التوحيد فاعلم ان موسى عليه السلام  
انما يقول في أكثر الامور على دلائل ابراهيم عليه السلام وذلك لان الله تعالى حكى في سورة طه قال فن ربك  
ياموسى قال ربنا الذى أعطى كل شئ خلقه ثم هدى وهذا هو الدليل الذى ذكره ابراهيم عليه السلام في قوله  
الذى خلقنى فهو يهدين وقال في سورة الشعراء ربكم ورب آبائكم الاولين وهذا هو الذى قاله ابراهيم ربى  
الذى يحيى ويميت فلما لم يكن فرعون بذلك وطالبه بشئ آخر قال موسى رب المشرق والمغرب وهذا هو الذى  
قال ابراهيم عليه السلام فان الله يأتى بالشمس من المشرق فأتىها من المغرب فهذا ينبهك على ان التمسك  
بهذه الدلائل حرفة هؤلاء المعصومين وانهم كما استناد رها من عقولهم فقد توارثوها من أسلافهم الطاهرين  
وأما استدلال موسى على النبوة بالمعجزة ففي قوله أولو جنتك بشئ مبين وهذا هو الاستدلال بالمعجزة على  
الصدق وأما محمد عليه الصلاة والسلام فاشتهر بالدلائل على التوحيد والنبوة والمعاد أظهر من أن يحتاج  
فيه الى التطويل فان القرآن مملوء منه وقد كان عليه السلام مبتلى بجميع فرق الكفار (فالاول) الدهرية  
الذين كانوا يقولون وما هي ملكا الا الدهر والله تعالى أبطل قواهم بانواع الدلائل (والثاني) الذين ينكرون  
القادر المختار والله تعالى أبطل قواهم بمجودث أنواع النبات وأصناف الحيوانات مع اشتراك الشكل  
في الطبايع وتأثيرات الافلاك وذلك يدل على وجود القادر (والثالث) الذين أثبتوا شريكا مع الله  
تعالى وذلك الشرك اما ان يكون علويا أو سفليا أما الشريك العلوى فقتل من جعل الكواكب مؤثرة  
في هذا العالم والله تعالى أبطله بدليل الخليل في قوله فلما جن عليه الليل وأما الشريك السفلى فالنصارى  
قالوا بالهية المسيح وعبدة الاوثان قالوا بالهية الاوثان والله تعالى أبطل قواهم على فساد قواهم  
(الرابع) الذين طعنوا في النبوة وهم فريقان (أحدهما) الذين طعنوا في أصل النبوة وهم الذين سكى  
الله عنهم انهم قالوا أبعث الله بشرا رسولا (والثاني) الذين سلوا أصل النبوة وطعنوا في نبوة محمد صلى  
الله عليه وسلم وهم اليهود والنصارى والقرآن مملوء من الرد عليهم ثم ان طعنهم من وجوه تارة بالظعن  
في القرآن فأجاب الله بقوله ان الله لا يستحي أن يضرب مثلا ما بعوضة وتارة بالخصاس ساير المعجزات كقوله  
وقالوا ان نؤمن لك حتى تفجر اناسا من الارض ينبوعا وتارة بأن هذا القرآن نزل نوحا نوحا ما وذلك لوجب  
تطرق التهمة اليه فأجاب الله تعالى عنه بقوله كذلك لنثبت به فؤادك (الخامس) الذين نازعوا في الحشر  
والشرك والله تعالى أورد على صحة ذلك وعلى ابطال قول المنكرين أنواعا كثيرة من الدلائل (السادس)



الذين طعنوا في التكليف تارة بأنه لا فائدة فيه فأجاب الله عنه بقوله ان أحسنتم أحسنتم لاني لم أسأتم  
فلهما تارة أن الحق هو المبرور انه ينافي صحة التكليف وأجاب الله تعالى عنه بأنه لا بد ألما يفعل وهم يسألون  
وامنما اكتفينا في هذا المقام بهذه الاشارات المختصرة لان الاستقصاء فيها مذكور في جملة هذا الكتاب وانا  
ثبت ان هذه الحرفة هي حرفة كل الانبياء والرسل علمنا ان الطاعن فيها اما أن يكون كافرا أو جاهلا (المقام  
الثاني) في بيان ان محصيل هذا العلم من الواجبات ويدل عليه المعقول والمنقول أما المعقول فهو انه ليس  
تقليد البعض أولى من تقليد الباقي فاما أن يجوز تقليد الكل فيلزمنا تقليد الكفار واما ان يوجب تقليد  
البعض دون البعض فيلزم أن يصير الرجل مكلفا بتقليد البعض دون البعض من غير أن يكون له سبيل الى انه  
لم قلد أحدهما دون الآخر واما أن لا يجوز التقليد أصلا وهو المطلوب فذا بطل التقليد لم يبق الا هذه  
الطريقة النظرية وأما المنقول فيدل عليه الآيات والاخبار أما الآيات (فأحدها) قوله ادع الى سبيل ربك  
بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ولاشك ان المراد بقوله بالحكمة أي بالبرهان والحجة  
فكانت الدعوة بالحجة والبرهان الى الله تعالى مأمورا به وقوله وجادلهم بالتي هي أحسن ليس المراد منه  
المجادلة في فروع الشرع لان من أنكر نبوته فلا فائدة في الخوض معه في تفاريج الذمير ومن أثبت نبوته  
فانه لا يخالفه فعلمنا ان هذا الجدال كان في التوحيد والتبوة فكان الجدال فيه مأمورا به ثم انما دورون  
باتباعه عليه السلام لقوله فاتبعوني يحببكم الله وقوله لقد ~~صحت~~ لكم في رسول الله اسوة حسنة  
فوجب ~~ك~~وتساما مورين بذلك الجدال (وثانيها) قوله تعالى ومن الناس من يجادل في الله بغير  
علم ذم من يجادل في الله بغير علم وذلك يقتضي ان المجادل بالعلم لا يكون مذموما بل يكرن مدحوا أيضا  
حكى الله تعالى ذلك عن نوح في قوله يا نوح قد جادتنا فأكثر جدالنا (وثالثها) ان الله تعالى أمر  
بالنظر فقال أفلا يتدبرون القرآن أفلا يتفكرون الى الابل ~~ك~~ كيف خلقت سنبرهم آياتنا في الآفاق وفي  
أنفسهم أولم يروا انانا أنى الارض نتقصمها من أطرافها نزل انظر واما ذى السموات والارض أولم ينظروا في  
ملكوت السموات والارض (ورابعها) ان الله تعالى ذكر التفتك في معرض المدح فقال ان في  
ذلك لايات لاولى الالباب ان في ذلك لعبرة لاولى الابصار ان في ذلك لايات لاولى النهي وأيضاً ذم  
المعرضين فقال وكاين من آتت في السموات والارض يمزون عليهم وهم عنها معرضون لهم قلوب لا يفتقون  
بها (وخامسها) انه تعالى ذم التقليد فقال - كناية عن الكفار انا وجدنا آباءنا على أمة وانا على آتارهم  
مقتدون وقال بل تتبع ما وجدنا عليه آباءنا وقال بل وجدنا آباءنا كذلك يفعلون وقال ان كاد يضلنا عن  
آلهتنا لولا ان صبرنا عليها وقال عن والدا ابراهيم عليه السلام اثن لم تنته لارجنك واهجرني مليا وكل ذلك يدل  
على وجوب النظر والاستدلال والتفكير وذم التقليد فمن دعا الى النظر والاستدلال كان على وفق القرآن  
ودين الانبياء ومن دعا الى التقليد كان على خلاف القرآن وعلى وفاق دين الكفار وأما الاخبار فرفها  
كثيرة ولندكر منها وجوها (أحدها) ما روى الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال جاء رجل  
من بني فزارة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتى وضعت غلاما ما أسرد فقال له هل لك من ابل فقال  
نعم قال فما ألوانها قال حم قال فهل فيها من أوزق قال نعم قال فأنى ذلك قال عسى أن يكون قد نزع عرق  
قال وهذا عسى أن يكون نزع عرق واعلم ان هذا هو التمسك بالالزام والقباس (وثانيها) عن أبي هريرة  
قال قال عليه الصلاة والسلام قال الله تعالى كذبني ابن آدم ولم يكن له أن يكذبني وشقني ابن آدم ولم يكن له  
أن يشقني أما تكذيبه اياي فقوله لن يمدني كما بداني وليس أول خائفة بأهون على من اعادته وأما شقته  
اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانا لله الاحد الصمد لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفوا أحد فانظر كيف احتج الله  
تعالى في المقام الأول بالقدرة على الابتداء على القدرة على الاعادة وفي المقام الثاني احتج بالاحدية على  
نفي الجسمية والوالدية والمولودية (وثالثها) روى عباد بن الصامت انه عليه السلام قال من أحب لقاء  
الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فقالت عائشة يا رسول الله ان الله كره الموت فذلك

كراهتنا لقاؤه الله فقال عليه السلام لا ولكن المؤمن أحب لقاؤه الله فأحب لقاؤه الله والكافر كره لقاؤه الله  
 فكبره الله لقاؤه وكل ذلك يدل على ان النظر والفكر في الدلائل مأثور به واعلم ان الخصم مقامات (أحدها)  
 ان النظر لا يفيد العلم (وثانيها) ان النظر المفيد للعلم غير مقدور (وثالثها) انه لا يجوز الاقدام عليه  
 (ورابعها) ان الرسول ما أمر به (وخامسها) انه بدعة (أما المقام الأول) فاحتج الخصم عليه بأمر  
 (أحدها) انما اذا تفكرنا وحصل لنا عقيب فذكرنا اعتقادنا فعلمنا باننا نكون ذلك الاعتقاد علما اتما ان يكون  
 ضروريا او نظريا والاول باطل لان الانسان اذا تأمل في اعتقاده في كون ذلك الاعتقاد علما وفي اعتقاده  
 في ان الواحد نصف الاثنين وان الشمس مضيئة والنار محرقة وجد الاول أضعف من الثاني وذلك يدل على  
 طرق الضعف الى الاول والثاني باطل لان الكلام في ذلك الفكر الثاني كالكلام في الاول فيلزم التسلسل  
 وهو محال (وثانيها) انارأينا عالما من الناس قد تفكر واواجهد واوحصل لهم عقيب فكرهم اعتقاد وكانوا  
 جازمين بأنه علم ثم ظهر لهم أو غيرهم ان ذلك كان جهلا فراجعوا عنه وتركوه واذا شاهدنا ذلك في الوقت  
 الاول جاز أن يكون الاعتقاد الحاصل ثانيا كذلك وعلى هذا الطريق لا يمكن الجزم بشيء من العقائد  
 المستفادة من الفكر والنظر (وثالثها) ان المطلوب ان كان مشعورا به استحبال طلبه لان تحصيل الحاصل  
 محال وان كان غير مشعور به كان الذهن غافلا عنه والمفعول عنه يستحيل أن يتوجه الطالب اليه (ورابعها)  
 ان العلم يكون النظر مفيد الاله لم اتم ان يكون ضروريا او نظريا فان كان ضروريا وجب اشتراك العقلاء فيه  
 وليس كذلك وان كان نظريا لزم اثبات جنس الشيء بفرده من أفراده وذلك محال لان النزاع لما وقع في الماهية  
 كان واقعا في ذلك الفرد أيضا فيلزم اثبات الشيء بنفسه وهو محال لانه من حيث انه وسيلة الى الاثبات يجب  
 أن يكون معلوما قبل ومن حيث انه مطلوب يجب أن لا يكون معلوما قبل فيلزم اجتماع النفي والاثبات وهو  
 محال (وخامسها) ان المقدمة الواحدة لا تنتج بل المنتج مجموع المقدمات لكن حضور المقدمات في دفعه  
 واحدة في الذهن محال لاننا جرت بنا أنفسنا فوجدنا انما هي وجهنا الخاطرنحو معلوم استحمال في ذلك الوقت  
 توجهه نحو معلوم آخر ورعنا سلم بعضهم ان النظر في الجملة يفيد العلم لكنه يقول النظر في الالهيات لا يفيد  
 واحتج عليه بوجهين (الأول) ان حقيقة الاله غير متصورة واذ لم تكن الحقيقة متصورة استحمال  
 التصديق لاثبوتها ولا بثبوتها ولا بثبوت صفة من صفاته بيان الأول ان المعلوم عند البشر كون واجب الوجود ننزها  
 عن الحيز والجهة وكونه موصوفا بالعلم والقدرة أما الوجوب والتنزيه فهو قيد سلبي وليست حقيقة نفس  
 هذا السلب فلم يكن العلم بهذا السلب علما بحقيقةه وأما الموصوفية بالعلم والقدرة فهو عبارة عن انتساب  
 ذاته الى هذه الصفات وليست ذاته نفس هذا الانتساب فالعلم بهذا الانتساب ليس علما بذاته (بيان الثاني)  
 ان التصديق موقوف الى التصور فاذا فقدت صور امتنع التصديق ولا يقال ذاته تعالى وان لم تكن متصورة  
 بحسب الحقيقة المخصوصة التي لا يمكنها متصورة بحسب لوازمها أعني اننا لم انه شيء مما يلزمه الوجوب والتنزيه  
 والدوام فيحكم على هذا المتصور قلنا هذه الامور المعلومه اتما ان يقال انها نفس الذات وهو محال أو امور  
 خارجة عن الذات فلما لم نعلم الذات لا يمكننا أن نعلم كونها موصوفة بهذه الصفات فان كان التصور الذي هو  
 شرط استناد هذه الصفات الى ذاته هو أيضا تصور بحسب صفات أخر فيختم ذلك يكون الكلام فيه كافي الاول  
 فيلزم التسلسل وهو محال (الوجه الثاني) ان أظهر الاشياء عندنا ذاتنا وحقيقتنا التي اليها نشير بقولنا  
 اننا نحن الناس تجبروا في ماحية المشار اليه بقول اننا نحن من يقول هو هذه البنية ومنهم من يقول هو المزاج  
 ومنهم من يقول بعض الاجزاء الداخلة في هذه البنية ومنهم من يقول شيء لا داخل هذا البدن ولا خارجه  
 فاذا كان الحال في أظهر الاشياء كذلك فاطنك بأبعد الاشياء مناسبة عنا وعن أحوالنا (أما المقام الثاني)  
 وهو ان النظر المفيد للعلم غير مقدور ولنا فقد احتجوا عليه بوجوده (أحدها) ان تحصيل التصورات غير مقدور  
 فانه صفات البديهة غير مقدورة لجميع التصديقات غير مقدورة وانما قلنا ان التصورات غير مقدورة  
 لان طالب محبة اياها ان كان عارفا بها استحمال منه طلبها لان تحصيل الحاصل محال فان كان غافلا عنها استحمال

كونه طالبا له الان الغافل عن الشيء لا يكون طالبا له فان قيل لم لا يجوز ان يكون معلوما من وجه ومجهولا من  
 وجه قلنا لان الوجه الذي يصدق عليه انه معلوم غير الوجه الذي يصدق عليه انه غير معلوم والا فصدق  
 التقي والاثبات على الشيء الواحد وهو محال وحينئذ نقول الوجه المعلوم استحصال طلبه لاستحالة تفصيل  
 الحاصل والوجه الذي هو غير معلوم استحصال طلبه لان المتقول عنه لا يكون مطلوبا وانما قلنا ان التصورات لما  
 كانت غير كسبية استحصال كون التصديقات البدئية كسبية وذلك لان عند حضور طرفي الموضوع والمجهول  
 في الذهن من القضية البدئية اما ان يلزم من مجرد حضورهما جزم الذهن باسناد احدهما الى الآخر بالتقي  
 أو الاثبات أو لا يلزم فان لم يلزم لم تكن القضية بدئية بل كانت مشكوكا وان لزم كان التصديق واجب  
 الحصول عند حضور ذلك التصورين وتمتع الحصول عند عدم حضورهما وما يكون واجب الدوران نفيها  
 واثباتا مع ما لا يكون مقدورا نفيها واثباتا واجب أن يكون أيضا كذلك ثبت ان التصديقات البدئية غير  
 كسبية وانما قلنا ان هذه التصديقات لما لم تكن كسبية لم يكن شيء من التصديقات كسبيا لان التصديق  
 الذي لا يكون بدئيا لا بد وأن يكون نظريا فلا يخلو اما أن يكون واجب اللزوم عند حضور تلك التصديقات  
 البدئية أو لا يكون فان لم يكن واجب اللزوم منها لم يلزم من صدق تلك المقدمات صدق ذلك المطلوب فلم يكن  
 ذلك استدلالا يقينيا بل اما ظنا أو اعتقادا تقليديا وان كان واجبا فكانت تلك النظريات واجبة الدوران نفيها  
 واثباتا مع تلك القضايا الضرورية فوجب أن لا يكون شيء من تلك النظريات مقدورا لا بعد أصلا (وثانيها)  
 ان الانسان انما يكون قادرا على ادخال الشيء في الوجود لو كان يمكنه أن يميز ذلك المطلوب عن غيره والعلم  
 انما يتميز عن الجهل بكونه مطابقا للمعلوم دون الجهل وانما يعلم ذلك لو علم المعلوم على ما هو عليه فاذا لم يمكنه  
 ايجاد العلم بذلك الشيء الا اذا كان عالما بذلك الشيء لكن ذلك محال لاستحالة تفصيل الحاصل فوجب أن  
 لا يكون العبد متمكنا من ايجاد العلم ولا من طلبه (وثالثها) ان الموجب للنظر اما ضرورة العقل أو النظر  
 أو السمع أو الاقل باطل لان الضرورى ما يشترك العقلاء فيه ووجوب الفكر والنظر ليس كذلك بل كثير من  
 العقلاء يستعجبونه ويقولون انه في الاله كثير يرضى بصاحبه الى الجهل فوجب الاحتراز منه والثاني أيضا  
 باطل لانه اذا كان العلم بوجوبه يكون نظريا حينئذ لا يمكنه العلم بوجوب النظر قبل النظر فتكفيه بذلك يكون  
 تكليف ما لا يطاق وأما بعد النظر فلا يمكنه النظر لانه لا فائدة فيه والثالث باطل لانه قبل النظر لا يكون  
 متمكنا من معرفة وجوب النظر وبعد النظر لا يمكنه ايجابه أيضا لعدم الفائدة واذ اطلت الاقسام ثبت تقي  
 الوجوب (المقام الثالث) وهو ان بتقدير كون النظر مفيدا للعلم ومقدورا للمكلف لكنه يعجز عن الله  
 أن يأمر المكلف به ويأمره من وجوه (أحدها) ان النظر في أكثر الامور يرضى بصاحبه الى الجهل فالقدم  
 عليه مقدم على أمر يرضى به غالبا الى الجهل وما يكون كذلك يكون قبيحا فوجب أن يكون الفهم قريبا  
 والله تعالى لا يأمر بالقبيح (وثانيها) ان الواحد مناهج ما هو عليه من النقص وضعف الخاطر وما يعتبره  
 من الشبهات كثيرة المتعارضة لا يجوز ان يعتمد على عقله في التمييز الحق والباطل فلما رأينا أرباب  
 المذاهب كل واحد منهم يدعي ان الحق معه وان الباطل مع خصمه ثم اذا تركوا التعصب والبجاج وانصفوا  
 وجدوا السكاهات متعارضة وذلك يدل على عجز العقل عن ادراك هذه الحقائق (وثالثها) ان مدار  
 الدين لو كان على النظر في حقائق الدلائل لوجب أن لا يستقر الانسان على الايمان ساعة واحدة لان  
 صاحب النظر اذا اخطأ به السؤال على مقدمة من مقدمات دليل الدين فقد صار بسبب ذلك السؤال شاكا  
 في تلك المقدمة واذا صار بعض مقدمات الدلائل مشكوكا فيه صارت النتيجة ظنية لان المظنون لا يقيد اليقين  
 فيلزم أن يخرج الانسان في كل ساعة عن الدين بسبب كل ما يحظر به من الاستئثار والمباحث (ورابعها)  
 انه اشتهر في الاسنة ان من طلب المال بالكيماه أفسس ومن طلب الدين بالكلام تزدق وذلك يدل على انه  
 لا يجوز فتح الباب فيه (المقام الرابع) ان بتقدير انه في نفسه غير قبيح وليكن تقسيم الدلالة على ان الله ورسوله  
 ما أمر بذلك والذي يدل عليه ان هذه المطالب لا تخلو اما أن يكون العلم بدلائلها علما ضروريا غنيا عن

التعلم والاستفادة وأما أن لا يكون كذلك بل يحتاج في تخصيصها الى التأمل والتدبر والاستفادة والاول  
باطل والالوجب أن يصل ذلك لكل الناس وهو مكابرة ولا نأخذ بآثار أذى الناس في هذا العلم فلا يمكنه  
تخصيصه في السنين المتطاولة بعد الاستعانة بالاستاذ والتصانيف وان كان الثاني واجب أن لا يحصل ذلك  
العلم للإنسان الا بعد الممارسة الشديدة والمباشرة الكثيرة فلو كان الدين مبنيا عليه لوجب أن لا يحكم الرسول  
بصحة اسلام الرجل الا بعد أن يسأله عن هذه المسائل ويجزبه في معرفة هذه الدلائل على الاستقصاء ولو فعل  
الرسول ذلك لاشتهر ولما لم يشتهر بل المشهور والمنقول عنه بالتواتر انه كان يحكم بالاسلام من يعلم بالضرورة انه  
لم يحظر بيانه شيء من ذلك علمنا ان ذلك غير معتبر في صحة الدين فان قبل معرفة أصول الدلائل حاصله لا كثير  
العقلاء انما يحتاج الى التدقيق دفع الاستهلال والجواب عن الشبهات وذلك غير معتبر في صحة أصل الدين قلنا  
هذا ضيف لان الدليل لا يقبل الزيادة والنقصان البتة وذلك لان الدليل اذا كان مبنيا على مقدمات عشرة  
فان كان الرجل جازما بصحة تلك المقدمات كان عارفا بالدليل معرفة لا يمكن الزيادة عليها لان الزائد على تلك  
العشرة ان كان معتبرا في تحقق ذلك الدليل بطل قولنا ان ذلك الدليل مركب من العشرة فقط وان لم يكن  
معتبرا لم يكن العلم به علم بزيادة شيء في الدليل بل يكون علما منفصلا فنبت بهذا ان الدليل لا يقبل الزيادة  
ولا يقبل النقصان أيضا لان تسمية منها لو كانت يقينية وكانت المقدمة العاشرة ظنية استحصال كون المطلوب  
يقينيا لان المبني على الظني أولى أن يكون ظنيا فنبت بهذا ان الدليل لا يقبل الزيادة والنقصان وبطل ما يطلانه  
ذلك السؤال مثاله اذا رأى الانسان حدوث مطر وورد عذوق بعد ان كان الهوا صافيا قال سبحان الله فمن  
الناس من قال ان قوله سبحان الله يدل على انه عرف الله بدليله وهذا باطل لانه انما يكون عارفا بالله اذا عرف  
بالدليل ان ذلك الحادث لا يتبدل من مؤثر ثم يعرف بالدليل انه يستحيل أن يكون المؤثر فيه سوى الله تعالى  
وهذه المقدمة الثانية انما تستقيم لو عرف بالدليل انه يستحيل اسناد هذا الحادث الى الفلك والنجوم والطبيعة  
والهله الموجبة فانه لو لم يعرف بطلان ذلك بالدليل لكان معتقدا لهذه المقدمة الثانية من غير دليل فتكون  
المقدمة تقليدية ويكون المبني عليها تقليدا لا يقينا فنبت بهذا فساد ما قلتموه (المقام الخامس) أن  
نقول الاشتغال بعلم الكلام بدعة والدليل عليه القرآن والخبر والاجماع وقول السلف والحكم أما  
القرآن فقوله تعالى ما ضربوه لك الا جدلا بل هم قوم خصمون ذم الجدول وقال أيضا واذا رأيت الذين  
يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره فالوا فأمرا بالاعراض عنهم عند خوضهم  
في آيات الله تعالى وأما الخبر فقوله عليه السلام تكروا في الخلق ولا تفكروا في الخلق وقوله عليه السلام  
عليكم بدین المجازة وقوله اذا ذكر القدر فامسكوا وأما الاجماع فهو ان هذا علم لم تتكلم فيه العصاية فيكون  
بدعة فيكون حراما اما ان العصاية ماتكلم وافيه فظاهرا لانه لم ينقل عن أحد منهم انه نصب نفسه للاستدلال  
في هذه الاشياء بل كانوا من أشد الناس انكارا على من خاض فيه واذا ثبت هذا ثبت انه بدعة وكل بدعة  
حرام بالاتفاق وأما الاثر قال مالك بن أنس اياكم والبدع قبل وما البدع يا أبا عبد الله قال أهل البدع الذين  
يتكلمون في أسماء الله وصفاته وكلامه ولا يسكتون عما سكت عنه العصاية والتابعون وسئل سفيان بن  
عيينة عن الكلام فقال اتبع السنة ودع البدعة وقال الشافعي رضى الله عنه لان يتلى الله العبد بكل  
ذنب سوى التمر لخبره من أن ياقاه بنى من الكلام وقال لو أوصى رجل بكتبه العلمية لآخر وكان فيها  
كتب الكلام لم تدخل تلك الكتب في الوصية وأما الحكم فهو انه لو أوصى للعلماء لا يدخل المتكلم فيه  
واقبه أعلم فهذا مجموع كلام الطاعنين في النظر والاستدلال والجواب اما التسمية التي تمسكوا بها في ان  
النظر لا يفيد العلم فهي فاسدة لان الشبه التي ذكرها ليست ضرورية بل نظرية فهم أبطلوا كل النظر ببعض  
أنواعه وهو متناقض وأما التسمية التي تمسكوا بها في ان النظر غير مقدور فهي فاسدة لانهم يخشرون  
في استخراج تلك الشبه فيبطل قولهم انها ليست اختيارية وأما التسمية التي تمسكوا بها في ان التعويل على  
النظرة هي فهي متناقضة لانه يلزمهم أن يكون ارادهم لهذه الشبه التي أوردوها قبيحا وأما التسمية التي

تسكروا بها في ان الرسول ما أمر بذلك فهو باطل لا يثبت ان الانبياء بأمرهم ما جاؤا الا بالامر بالنظر والاستدلال وأما قوله تعالى ما ضربوه لك الا جدلا فهو محمول على الجدل بالباطل توخيما بينه وبين قوله وجادلهم بالتي هي أحسن وأما قوله واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم فجوابه ان الخوض ليس هو النظر بل الخوض في الشيء هو الججاج وأما قوله عليه السلام تذكروا في الخلق فذلك انما أمر به استفاد منه معرفة الخالق وهو المطلوب وأما قوله عليه السلام عليكم بدین العجايز فليس المراد الانفويض الامور كلها الى الله تعالى والاعتماد في كل الامور على الله على ما قلنا وأما قوله عليه السلام اذا ذكر القدر فامسكوا فضعيف لان النهي الجزئي لا يفيد النهي الكلي وأما الاجماع فنقول ان عنيت ان العصاة لم يستعملوا ألفاظ المتكلمين فلم تكن لا يلزم منه القدح في الكلام كما انهم لم يستعملوا ألفاظ الفقهاء ولا يلزم منه القدح في الفقه البتة وان عنيت انهم ما عرفوا الله تعالى ورسوله بالدليل فبئس ما قلتم وأما تشديد السلف على الكلام فهو محمول على أهل البدعة وأما مسألة الوصية فهي معارضة بما انه لو أوصى لمن كان عارفا بذات الله وصفاته وأفعاله وأنبياؤه ورسوله لا يدخل فيه الفقيه ولان مبنى الوصايا على العرف فهذا اتمام هذه المسئلة والله أعلم (المسئلة الثانية) أما حقيقة العبادة فذكرنا في قوله اياك نعبد وأما الخلق فحكى الازهرى صاحب التهذيب عن ابن الانباري انه التقدير والتسوية واحبوا فيه بالآية والشعر والاستشهاد أما الآية فقوله تعالى أحسن الخالقين أي المقدرين وتخلقون افكأى تقدرون كذبا واذ تخلق من الطين أي تقدروا ما الشعر فنقول زهير

ولانت تفرى ما خلقت وبعثت القوم يخلق ثم لا يفرى

(وقال آخر)

ولا يبت بأيدي الخالقين ولا • أيدي الخواص الا جيد الاندم

وأما الاستشهاد يقال خلق النعل اذا قدرها وسواها بالقياس ومنه قول العرب للاحاديث التي لا يصدق بها احاديث الخلق ومنه قوله تعالى ان هذا الخلق الاولين والخلق المقدر من الخير وهو خلق أي جدير كانه الذي منه الخلاق والصفرة الخلقاء المساء لان في الملاسة استواء وفي المشونة اختلاف ومنه خلق الثوب لانه اذا بلى صار املس واستوى نتوءه واعوجاجه فنبت ان الخلق عبارة عن التقدير والاستواء قال القاضي عبد الجبار الخلق فعل بمعنى التقدير واللغة لا تقتضي ان ذلك لا يتأتى الا من الله تعالى بل الكتاب نطق بخلافه في قوله فتبارك الله أحسن الخالقين واذ تخلق من الطين كهيئة الطير لكنه تعالى لما كان يفعل الافعال لعلمه باهواقب وكيفية المصلحة ولا فعل له الا كذلك لاجرم اختص بهذا الاسم وقال استاذم أبو عبد الله البصري اطلاق اسم الخالق على الله محال لان التقدير والتسوية عبارة عن الفكر والظن والحسبان وذلك في حق الله محال وقال جمهور أهل السنة والجماعة الخلق عبارة عن اليجاد والانشاء واحبوا عليه بقول المسلمين لا خالق الا الله ولو كان الخلق عبارة عن التقدير لما صح ذلك (المسئلة الثالثة) اعلم انه سبحانه امر بعبادته والامر بعبادته وقوف على معرفة وجوده والملم يمكن العلم بوجوده ضروريا بل استدلالا لاجرم أو ردهنا ما يدل على وجوده واعلم أننا ينافي الكذب العقلية ان الطريق الى اثباته سبحانه وتعالى اما الامكان واما الحدوث واما مجموعهما وكل ذلك اما في الجواهر أو في الاعراض فيكون مجموع الطرق الدالة على وجوده سبحانه وتعالى ستة لا مزيد عليها (أحدها) الاستدلال بإمكان الذات والنسب الى الاشارة بقوله تعالى والله الغني وأنتم الفقراء بقوله حكاية عن ابراهيم فانهم عدوا لي الرب العالمين وبقوله وان الى ربك المنتهي وقوله قل الله ثم ذرهم ففروا الى الله الا بذكر الله تطمئن القلوب (وثانيها) الاستدلال بإمكان الصفات واليه الاشارة بقوله خلق السموات والارض وبقوله الذي جعل لكم الارض فراشا والسماء بناء على ما سبأني تقريره (وثالثها) الاستدلال بحدوث الاجسام واليه الاشارة بقول ابراهيم عليه السلام لأحب الآفلين (ورابعها) الاستدلال بحدوث الاعراض وهذه الطريقة أقرب الطرق

الى افهام الخلق وذلك محصور في امرين دلائل الانفس ودلائل الاتفاق والكتب الالهية في الاكثر مشتبهة  
 على هذين البابين والله تعالى جمع ههنا بين هذين الوجهين اما دلائل الانفس فهي ان كل احد يعلم بالضرورة  
 انه ما كان موجودا قبل ذلك وانه صار الآن موجودا وان كل ما وجد بعد العدم فلا بد له من موجود وذلك  
 الموجود ليس هو نفسه ولا الابوان ولا سائر الناس لان عجز الخلق عن مثل هذا التركيب معلوم بالضرورة  
 فلا بد من موجود يخالف هذه الموجودات حتى يصح منه ايجاد هذه الاشخاص الان افتراضا ان يقول ههنا  
 لم لا يجوز ان يكون الموزن طبائع الفصول والافلاك والنجوم ولما كان هذا السؤال محتملا ذكر الله تعالى  
 عقبيه ما يدل على افتقار هذه الاشياء الى المحدث والموجد وهو قوله الذي جعل لكم الارض فراشا والسماء  
 بناء وهو المراد من دلائل الاتفاق ويندرج فيها كل ما يوجد من تغيرات احوال العالم من الرعد والبرق  
 والرياح والسحاب واختلاف الفصول وحاصلها يرجع الى ان الاجسام الفلكية والاجسام العنصرية  
 مشتركة في الجسمية ولا شيء من لوازمها والاوجب اشتراك الكل في تلك الصفات فلا بد وان يكون لامر منفصل  
 وذلك الامر ان كان جنهما ماد البعث في انه لم يختص بتلك المؤثرية من بين تلك الاجسام وان لم يكن جسمها  
 فاما ان يكون موجبا ومختارا والاوّل باطل والام لا يمكن اختصاص بعض الاجسام ببعض الصفات اولى  
 من العكس فلا بد وان يكون قادرا فثبت به هذه الدلالة افتقار جميع الاجسام الى مؤثر قادر ليس بجسم  
 ولا بجسماني وعند هذا يظهر ان الامتدلال بحدوث الاعراض على وجود الصانع لا يكتفي بالبعد  
 الاستعانة بامكان الاعراض والصفات اذا عرفت هذا فنقول ان الله تعالى انما خص هذا النوع من الدلالة  
 بالاراد في اول كتابه لوجهين (الاول) ان هذا الطريق لما كان اقرب الطرق الى افهام الخلق واشدها  
 التصاقا بالعقول وكانت الادلة المذكورة في القران يجب ان تكون ابعدها عن الدقة واقرّبها الى الافهام  
 ليتفهم به كل احد من الخواص والعوام لاجرم ذكر الله تعالى في اول كتابه ذلك (الثاني) انه ليس الغرض  
 من الدلائل القرآنية المجادلة بل الغرض منها تحصيل العقائد الحقة في القلوب وهذا النوع من  
 الدلائل اقوى من سائر الطرق في هذا الباب لان هذا النوع من الدلائل كما يفيد العلم بوجود الخالق  
 فهو يذكّرهم الخالق عيننا فان الوجود والحياة من النعم العظيمة عيننا وتذكير النعم مما يوجب المحبة وترك  
 المنازعة وحصول الانقياد فهذا الباب كان ذكر هذا النوع من الادلة اولى من سائر انواع واعلم ان  
 للسلف طرقا لطيفة في هذا الباب (أحدها) يروي ان بعض الزنادقة انكر الصانع عند جعفر الصادق  
 رضي الله عنه فقال جعفر هل ركبت البحر قال نعم قال هل رأيت أهواله قال بلى حاجت يوم ارياح هائلة  
 فكسرت السفن وغرقت الملاحين فتملقت انا ببعض الواحها ثم ذهب عنى ذلك اللوح فاذا انا مدفوع  
 في تلاطم الامواج حتى دفعت الى الساحل فقال جعفر قد كان اعتمادك من قبل على السفينة والملاح ثم على  
 اللوح حتى تنجيت فلما ذهبت هذه الاشياء عنك هل أسلمت نفسك للهلاك ام كنت ترجو السلامة بعد قال بل  
 رجوت السلامة قال ممن كنت ترجوها فسكت الرجل فقال جعفر ان الصانع هو الذي كنت ترجوه في ذلك  
 الوقت وهو الذي انجالك من الغرق فاسلم الرجل على يده (وثانيها) جاء في كتاب ديانات العرب ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال لعمران بن حصير كم لك من اله قال عشرة قال فبن اعلمك وكربك ودفع الامر العظيم اذ انزل بك  
 من جلمتم قال الله قال عليه السلام مالك من اله الا الله (وثالثها) كان ابو حنيفة رحمه الله سيقا على الدهرية  
 وكانوا ينتهزون الفرصة ليقبضوه فبينما هو يوما في مسجده فاعدا زهيم عليه جماعة بسيف مسلولة وهموا  
 بقتله فقال لهم اجيبي عن مسئلة ثم افعلوا ما شئتم فتالوا له هات فقال ماتقولون في رجل يقول لكم اني  
 رأيت سفينة مشحونة بالاجال ملوثة من الانتقال قد احتوشها في بلجة البحر امواج متلاطمة ورياح مختلفة  
 وهي من بينها تجرى مستوية ليس لها ملاح يجري بها ولا متهديد فعها هل يجوز ذلك في العقل قالوا لا هذا  
 شي لا يقبله العقل فقال ابو حنيفة يا سبحان الله اذالم يجز في العقل سفينة تجرى في البحر مستوية من غير متهديد

ولا يجري فكيف يجوز قيام هذه الدنيا على اختلاف أحوالها وتغير أعمالها وسعة أطرافها وتباين أركانها من غير صنائع وحافظ فبكونها واجبا وقالوا صدقت وأنعمدوا سيوفهم وتابوا (ورابعها) سألو الشافعي رضي الله عنه ما الدليل على وجود الصانع فقال ورقة القرصا طعمها ولونها وريحها وطبعها واحد عندكم قالوا نعم قال فتأكلها ودودة التفر فخرج منها اليريسم والنخل فيخرج منها العسل والشاة فيخرج منها البعر ويأكلها الطباقة فتعقد في نواخها المسك فن الذي جعل هذه الاشياء كذلك مع ان الطبع واحد فاستحسنوا منه ذلك وأسلموا على يده وهم سبعة عشر (وخامسها) سئل أبو حنيفة رضي الله عنه مرة أخرى فتمسك بأن الوالد يريد لذكرك فيكون أنتى وبالعكس فدل على الصانع (وسادسها) تمسك أحمد بن حنبل رضي الله عنه بقلعة حمينة ملسا لا فرجة فيها ظاهرها كالفضة المذابة وباطنها كالذهب الابرز ثم انشقت الجدران وخرج من القلعة حيوان سميع بصير فلا بد من الفاعل عنى بالقاعة البيضة والحديدان والفرخ (وسابعها) سأل هارون الرشيد ما لك عن ذلك فاستدل باختلاف الاصوات وتردد النغمات وتفاوت النغمات (وثامنها) سئل أبو نواس عنه فقال

تأمل في نبات الارض وانظر \* الى اثار ما صنع المليك  
على قصب الزبرجد شاهدات \* بأن الله ليس له شريك

(وتاسعها) سئل اعرابي عن الدليل فقال البعرة تدل على البعير والروث على الجير واثار الاقدام على المسير فسماء ذات ابراج وأرض ذات فجحاج وبحار ذات أمواج أما تدل على الصانع الخليم العليم القدير (وعاشرها) قيل اطيب بيم عرفت ربك قال يا هليلج مجفف أطلق ولعاب ملين أمسك وقال آخر عرفته بنحلة بأحد طرفيها تعسل وبالأخر تلسع والعسل مقلوب اللسع (وحادي عشرها) حكيم البديهة في قوله واثن سألتم من خلقهم ليتولن الله فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرت بما كذب به سركنا (المسئلة الرابعة) قال القاضي الفاضل في قوله الذي خلقكم ان العبادة لا تستحق الا بذلك فلما ألزم عباده بالعبادة بين ماله ولا جله تلزم العبادة فان قيل فما الفائدة في قوله والذين من قبلكم وخلق الله من قبلهم لا يقتضى وجوب العبادة عليهم قلنا الجواب من وجهين (الاول) ان الامر وان كان على ما ذكرنا ولكن علمهم بأن الله تعالى خلقهم كعلمهم بانه تعالى خالق من قبلهم لان طريقة العلم بذلك واحدة (الثاني) ان من قبلهم كاصول لهم وخلق اصول يجري مجرى الانعام على الفروع فكانه تعالى يذكرهم عظيم انعامه عليهم كانه تعالى يقول لا تظن اني انما أتعمت عينك حين وجدت بل كنت منعما عليك قبل ان وجدت بالوف سنيين بسبب اني كنت خالقا لاصولك وآبائك (المسئلة الخامسة) في قوله تعالى اعلمكم تتفون بجهنم (البصث الاول) ان كلمة لعل للترجي والاشفاق تقول لعل زيد ايكروني وقال تعالى اهل يذكروا ويخشى اهل الساعة قريب الا ترى الى قوله والذين آمنوا مشفقون منها والترجي والاشفاق لا يحصلان الا عند الجهل بالعاقبة وذلك على الله تعالى محال فلا بد فيه من التأويل وهو من وجوه (أحدها) ان معنى اهل راجع الى العباد لا الى الله تعالى فقوله لعله يذكروا ويخشى أى اذهباً لتساعلى رجاك كما وطمه كفا في ايمانه ثم الله تعالى عالم بما يؤول اليه أمره (وثانيها) ان من عادة الملوك والعظماء ان يقتصروا في مواعيدهم التي يوطنون أنفسهم على انجازها على أن يقولوا لعل وعسى ونحوه ما من الكلمات أو الظفر منهم بالمرزة أو الابتسام أو النظرة الحلوقة فاذا عثر على شئ من ذلك لم يبق للطالب شك في الفوز بالمطلوب فعلى هذا الطريق ورد لفظ لعل في كلام الله تعالى (وثالثها) ما قيل ان اهل بمعنى كى قال صاحب الكشاف ولعل لا يكون بمعنى كى ولكن كلمة لعل للاطماع والاصح كرم الرحيم اذا أطمع فعلى ما يطمع فيه لاحتمال تجرى اطماعه مجرى وعده المحتموم فلهذا السبب قيل لعل في كلام الله تعالى بمعنى كى (ورابعها) انه تعالى فعل بالمكافين ما لوفعه غير لا يقتضى رجاء حصول المقصود لانه تعالى لما أعطاهم القدرة على الخير والشر وخلق لهم العقول الهادية وأزاح أعدارهم فكل من فعل بغيره ذلك فإنه يرجو منه حصول المقصود فالمراد من لفظ لعل فعل

ما لو فعله غيره لكان موجبا للرجاء ( وخامسها ) قال الفقهاء لعل مأخوذ من تكرار الشيء كقولهم سلام  
 بعد نزل واللام فيها هي لام التأكيد كاللام التي تدخل في لفظ أصل لعل لعل لانهم يقولون لعل أن تفعل  
 كذا أي لعلك فاذا كانت حقيقته التكرير والتأكيد كان قول القائل افعلي كذا لعلك تظفر بها جتك معناه  
 افعله فان فعلك له يؤكد طلبك له ويقويك عليه ( البحث الثاني ) ان القائل أن يقول اذا كانت العبادة  
 تقوى فقولها عبدوا ربكم اعلمكم تتقون جارى مجرى قوله اعبدوا ربكم اعلمكم تعبدون واتقوا ربكم اعلمكم  
 تتقون والجواب من وجهين ( الاول ) لان اسم العبادة نفس التقوى بل العبادة فعل يحصل به التقوى  
 لان الاتقاء هو الاحتراز عن المضار والعبادة فعل المأمور به ونفس هذا الفعل ليس هو ونفس الاحتراز  
 عن المضار بل يوجب الاحتراز فكانه تعالى قال اعبدوا ربكم لتحترزوا به عن عقابه واذا قبل في نفس الفعل  
 انه اتقاء فذلك مجاز لان الاتقاء غير ما يحصل به الاتقاء لكن لاتصال أحد الامرين بالآخر أجرى اسمه عليه  
 ( الثاني ) انه تعالى انما خلق المكلفين لكي يتقوا ويطيعوا على ما قال وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون  
 فكانه تعالى أمر بعبادة الرب الذي خلقه لهم لهذا الغرض وهذا التأويل لائق بأصول المعتزلة ( المسئلة  
 السادسة ) قرأ أبو عمرو وخلفكم بالادغام وقرأ أبو السميعة وخلق من قبلكم وقرأ زيد بن علي والذين من  
 قبلكم قال صاحب الكشاف الوجه فيه انه اتختم الموصول الثاني بين الاول وصلته تأكيداً كما اتختم جرير  
 في قوله \* يا نبيم تيم عدى لأبألكم \* تيم الثاني بين الاول وما أضيف اليه أما قوله تعالى الذي جعل  
 لكم الارض فراشا والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقا لكم فلا تجعلوا لله  
 أندادا وأنتم تعلمون ففيه مسائل ( المسئلة الاولى ) لفظ الذي وهو موصول مع صلته اما أن يكون في  
 محل النصب وصفا للذي خلقكم أو على المدح والتعظيم واما أن يكون رفعا على الابتداء وفيه ما في النصب  
 من المدح ( المسئلة الثانية ) الذي بكلمة موضوعة للاشارة الى مفرد عند محاولة تعريفه بقضية معلومة  
 كقولك ذهب الرجل الذي أبوه منطلق فأبوه منطلق قضية معلومة فاذا حادلت تعريف الرجل بهذه القضية  
 المعلومة أدخلت عليه الذي وهو تحقيق قوله - انه مستعمل لوصف المعارف بالجل اذا ثبت هذا فقوله  
 الذي جعل لكم الارض فراشا والسماء بناء يقتضي انه - كما هو اعلمين بوجوده شيء جعل الارض فراشا  
 والسماء بناء وذلك تحقيق قوله تعالى واتن ساءتم - من خلق السموات والارض ليقولن الله ( المسئلة  
 الثالثة ) ان الله تعالى ذكرهننا خمسة أنواع من الدلائل اثنين من الانفس وثلاثة من الآفاق فبدأ  
 أولا بقوله خلقكم وثانيا بالآباء والامهات وهو قوله والذين من قبلكم وثالثا بالسموات والارض فراشا  
 ورابعا بكون السماء بناء وخامسا بالامور والحاصل من مجموع السماء والارض وهو قوله وأنزل من السماء  
 ماء فأخرج به من الثمرات رزقا لكم ولهذا الترتيب أسباب ( الاول ) ان أقرب الاشياء الى الانسان نفسه  
 وعلم الانسان بأحوال نفسه أظهر من علمه بأحوال غيره واذا كان الغرض من الاستدلال افادة العلم بكل  
 ما كان أظهر دلالة كان أقوى افادة وكان أولى بالدلالة لهذا السبب قدم ذكر نفس الانسان ثم ثناء بآبائه  
 وأمهاته ثم ثلث بالارض لان الارض أقرب الى الانسان من السماء والانسان أعرف بحال الارض منه  
 بأحوال السماء وانما قدم ذكر السماء على نزول الماء من السماء وخروج الثمرات بسببه لان ذلك كلام  
 المتولد من السماء والارض والامر متأخر عن المؤثر فلهذا السبب أخر الله ذكره عن ذكر الارض والسماء  
 ( الثاني ) هو ان خلق المكلفين أحياء قادرين أصل لجميع النعم وأما خلق الارض والسماء والماء فذلك  
 انما ينتفع به بشرط حصول الخلق والحياة والتدرة والشهوة فلا جرم قدم ذكر الاصول على الفروع  
 ( الثالث ) ان كل ما في الارض والسماء من دلائل الصانع فهو حاصل في الانسان وقد حصل في الانسان  
 من الدلائل ما لم يحصل فيه ما لان الانسان حصل فيه الحياة والتدرة والشهوة والعقل وكل ذلك مما لا يقدر  
 عليه أحد سوى الله تعالى فلما كانت وجود الدلائل له ههنا أتت - كان أولى بالتقديم واعلم انما كما ذكرنا  
 السبب في الترتيب فلنذكر ما في كل واحد من هذه الثلاثة من المنافع ( المسئلة الرابعة ) اعلم انه سبحانه



وتعالى ذكره هنا انه جعل الارض فراشا ونظيره قوله أم من جعل الارض قرارا وجعل - لئلاها أنهارا  
وقوله الذي جعل لكم الارض مهادا واعلم ان كون الارض فراشا مشروط بأمر (الشرط الاول) كونها  
ساكنة وذات لانها لو كانت متحركة لكانت حركتها تما بالاستقامة أو بالاستدارة فان كانت بالاستقامة  
لما كانت فراشا للنساء الى الاطلاق لان من طفر من موضع عال كان يجب أن لا يصل الى الارض لان الارض  
هاوية وذلك الانسان هاوى والارض أثقل من الانسان والفقيلان اذا نزل كان أنقلهما أسرعهما والباطأ  
لا يبطئ الأسرع فكان يجب أن لا يصل الانسان الى الارض فثبت انها لو كانت هاوية لما كانت فراشا أما  
لو كانت حركتها بالاستدارة لم يكمل ارتفاعنا لان حركة الارض مثلا اذا كانت الى المشرق والانسان يريد  
أن يتحرك الى جانب المغرب ولا شك ان حركة الارض أسرع فكان يجب أن يبقى الانسان على مكانه وأنه  
لا يمكنه الوصول الى حيث يريد فلما أمكنه ذلك علمنا ان الارض غير متحركة لا بالاستدارة ولا بالاستقامة فهي  
ساكنة ثم اختلفوا في سبب ذلك السكون على وجوه (أحدها) ان الارض لانها لا نهاية لها من جانب السفلى واذا  
كان كذلك لم يكن لها مهبط فلا تنزل وهذا فاسد لما ثبت بالدليل تنهاى الاجسام (وثانيها) الذين سلوا تنهاى  
الاجسام قالوا الارض ليست بكرة بل هي كمنصف كرة وحدتها فوق وسطها أسفل وذلك السطح موضوع  
على الماء والهواء ومن شأن الثقيل اذا انبسط أن يندغم على الماء والهواء مثل الرصاصه فانها اذا انبسطت  
طفت على الماء وان جمت رسبت وهذا باطل لوجهين (الاول) ان البحث عن سبب وقوف الماء والهواء  
كالبحت عن سبب وقوف الارض (الثاني) لم صار ذلك الجانب من الارض منبسطا حتى وقف على الماء  
وصار هذا الجانب منبسدا (وثالثها) الذين قالوا سبب سكون الارض جذب الفلك لها من كل  
الجوانب فلم يكن انجذابها الى بعض الجوانب أولى من بعض قببيت في الوسط وهذا باطل لوجهين (الاول)  
ان الاصغر أسرع انجذابا من الاكبر فيا بالذرة لا تنجذب الى الفلك (الثاني) الاقرب أولى  
بالانجذاب فالذرة المقذوفة الى فوق أولى بالانجذاب وكان يجب أن لا تعود (ورابعها) قول من جعل  
سبب كونها دفع النلك لها من كل الجوانب كما اذا جعل شئ من التراب في قنينة ثم ادبرت القنينة على قطبها  
ادارة سرية فانه يدفع التراب في وسط القنينة لتساوى الدفع من كل الجوانب وهذا أيضا باطل من وجوه  
خمسة (الاول) الدفع اذا بلغ في القوة الى هذا الحد فلم لا يحس به الواحد منا (الثاني) ما بال هذا  
الدفع لا يجعل حركة السهب والرياح الى جهة بهنيتها (الثالث) ما باله لم يجعل انتقالها الى المغرب أسهل  
من انتقالها الى المشرق (الرابع) يجب أن يكون الثقيل كلما كان أعظم أن تكون حركته أبطأ لان  
اندفاع الاعظم من الدافع القاسر أبطأ من اندفاع الاصغر (الخامس) يجب أن تكون حركة الثقيل النازل  
من الابتداء أسرع من حركته عند الانتهاء لانه عند الابتداء أبعد من الفلك (وسادسها) ان الارض  
بالتبع تطلب وسط الفلك وهو قول ارسطاطليس وجهه واتباعه وهذا أيضا ضعيف لان الاجسام  
متساوية في الجسمية فاختلفت من البعض بالصفة التي لاجلها تطلب تلك الحالة لابتد وأن يكون جائزا في قنينة  
فيه الى الفاعل المختار (وسادسها) قال أبوهاشم النصف الاسفل من الارض فيه اعتمادات صاعده  
والنصف الاعلى فيه اعتمادات هاوية فتدافع الاعتمادان فلزم الوقوف (والسؤال عليه) ان اختصاص كل  
واحد من النصفين بصفة مخصوصة لا يمكن الا بالفاعل المختار فثبت بما ذكرنا ان سكون الارض ليس الا  
من الله تعالى وعند هذا نقول انظر الى الارض لتعرف انها مستقرة بلا علاقة فوقها ولا دعامة تحتها  
أما ان العلاقة فوقها فتشاهدة على انها لو كانت معلقة بعلاقة لاحتاجت العلاقة الى علاقة أخرى لا الى  
نهاية وبهذا الوجه ثبت انه لا دعامة تحتها فعلنا انه لا بد من محك يسكها بقدرته واختياره وهذا قال تعالى  
ان الله يمك السهوات والارض أن تزولا ونحن زانان أمسكها من أحد من بعده (الشرط الثاني) في كون  
الارض فراشا لنا أن لا تكون في غاية الصلابة كالخجر فان النوم والمشي عليه مما يؤلم البدن وأيضا لو كانت  
الارض من الذهب مثلا لتعدت الزراعة عليها ولا يمكن التحذير الابنية منه لتعدت حفرها وتركيبها كما يراد

وأن لا يكون في غاية اللين كالسالم الذي نفوس فيه الرجل (الشرط الثالث) أن لا يكون في غاية اللطافة  
 والشفافية فان الشفاف لا يستقر النور عليه وما كان كذلك فانه لا يتسكن من الكواكب والشمس فكان  
 يبرد جدا فجعل الله كونه أغبر ليستقر النور عليه فيتسكن فيصلح أن يكون فراشا للحيوانات (الشرط الرابع)  
 أن تكون بارزة من الماء لان طبع الارض أن يكون غائما في الماء فكان يجب أن تكون البحار محيطة بالارض  
 ولو كانت كذلك لما كانت فراشا للنافع الله طبيعة الارض وأخرج بعض جوانبها من الماء كالجزيرة البارزة  
 حتى صلحت لان تكون فراشا لنا ومن الناس من زعم ان الشرط في كون الارض فراشا أن لا تكون كرة  
 واستدل بهذه الآية على ان الارض ليست كرة وهذا بعيد جدا لان الكرة اذا عظمت جدا كانت المقطعة منها  
 كالسطح في امكان الاستقرار عليه والذي يزيد تقرير ان الجبال أو تواد الارض ثم يمكن الاستقرار عليها فهذا  
 أولى والله أعلم (المسئلة الخامسة) في سائر منافع الارض وصفاتها (فالمسئلة الاولى) الاشياء المتولدة فيها من  
 المعادن والنبات والحيوان والآثار الملوية والسفلية لا يعلم تفاصيلها الا الله (الثانية) أن يتخمر الرطب به  
 فيحصل التماسك في أيدان المركبات (الثالثة) اختلاف بقاع الارض فمنها أرض رخوة وصلبة ورملة  
 وسبخة وحرّة وهي قوله تعالى وفي الارض قطع متجاورات وقال والبلد الطيب يخرج نباته بأذن ربه والذي  
 خبت لا يخرج الا تكديا (الرابعة) اختلاف ألوانها فأحمر وأبيض وأسود ورمادي اللون وأغبر  
 على ما قال تعالى ومن الجبال جدد بيض وحمر مختلف ألوانها وغرابيب سود (الخامسة) انصاعها  
 بالنبات قال تعالى والارض ذات الصدع (السادسة) كونها خازنة للماء المنزل من السماء واليه الاشارة  
 بقوله تعالى فانزلنا من السماء ماء بقدر فأسكاه في الارض وانا على ذهابه بقادرون وقوله قل رأيتم ان  
 أصبح ماؤكم غورا فمن ياتيكم بما معين (السابعة) العميون والانهار العظام التي فيها واليه الاشارة بقوله وجل  
 فيها رواسي وأنهارا (الثامنة) ما فيها من المعادن والفلزات واليه الاشارة بقوله تعالى والارض مددناها  
 وألقينا فيها رواسي وأثبتنا فيها من كل شئ موزون ثم بين بعد ذلك تمام البيان فقال وان من شئ الا عندنا  
 خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم (التاسعة) الخبأ الذي تخزجه الارض من الحب والنوى قال تعالى ان الله  
 فائق الحب والنوى وقال يخرج الخبأ في السموات والارض ثم ان الارض لها طبع الكرم لانك تدفع اليها  
 حبة واحدة وهي تردها عليك سبعمائة كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة (العاشر) حياتها  
 بعد موتها قال تعالى أولم يروا اناسوق الماء الى الارض الجرز فنخرج به زراعا وقال وآية لهم الارض الميتة  
 أحييناها وأخرجنا منها حياثا فانه يأكلون (الحادية عشر) ما عليها من الدواب المختلفة الالوان والصور  
 والخلق واليه الاشارة بقوله خلق السموات بغير عمد ترونها وأتق في الارض رواسي أن تميد بكم وبت فيها من  
 كل دابة (الثانية عشرة) ما فيها من النبات المختلف ألوانه وأنواعه ومنافعه واليه الاشارة بقوله وأثبتنا  
 فيها من كل زوج بهيج فاختلف ألوانها دلالة واختلاف طعمها دلالة واختلاف روائحها دلالة فمنها قوت  
 البشر ومنها قوت البهايم كما قال كواو ارعوا أنما لكم أممطعوم البشر فمنها الطعام ومنها الادام ومنها الدواء  
 ومنها الفاكهة ومنها الانواع المختلفة في الحلاوة والحوضة قال تعالى وقد فيها اقواتها في أربعة أيام سواء  
 للساكنين وأيضاً فمنها كسوة البشر لان الكسوة اما نباتية وهي القطن والسكان واما حيوانية وهي الشعر  
 والصوف والابرسم والجلود وهي من الحيوانات التي يشهها الله تعالى في الارض فالطعموم من الارض  
 والملبوس من الارض ثم قال ويخلق ما لا تعلمون وفيه اشارة الى منافع كثيرة لا يعلمها الا الله تعالى ثم انه سبحانه  
 وتعالى جعل الارض سائرا لقبائلكم بعد ما تك فقال ألم نجعل الارض كفاً تاءاً أحياءاً وأوتانا منها خلقناكم  
 وفيها نعيدكم ثم انه سبحانه وتعالى جمع هذه المنافع العظيمة للسماء والارض فقال وحضر لكم ما في السموات وما  
 في الارض (الثالثة عشرة) ما فيها من الاجبار المختلفة في صفاتها ما يصلح للزينة فبجعل فصوصا لنوائم  
 وفي بكارها ما يتخذ للابنية فانظر الى الحجر الذي تستخرج النار منه مع كثرته وانظر الى الساقوت الا حرمع  
 عزته ثم انظر الى كثرة النفع بذلك الحقيق وقلة النفع بهذا الشريف (الرابعة عشرة) ما أودع الله تعالى

فيها من المعادن الشريفة كالذهب والفضة ثم تأمل فان البشر استخرجوا الحرف الدقيقة والصنائع  
 الجليلة واستخرجوا السمكة من قعر البحر واستنزلوا الطير من أوج الهواء ثم عجزوا عن ايجاد الذهب  
 والفضة والسبب فيه انه لا فائدة في وجودهما الا الثمنية وهذه الفائدة لا تحصل الا عند العزة فالقادر على  
 ايجادهما يطل هذه الحكمة فلذلك ضرب الله دونهما بابا مسدودا اظهارا لهذه الحكمة وابقاء لهذه  
 النعمة ولذلك فان ما لامضرة على الخلق فيه مكتم منه فصاروا متمكنين من اتخاذ الشبه من النحاس والزجاج  
 من الرمل واذا تأمل العاقل في هذه اللطائف والعجائب اضطر في افئدة هذه التدابير الى صانع حكيم  
 مقتدر عليم سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا (الخامسة عشرة) كثرة ما يوجد على الجبال  
 والارض من الاشجار التي تصلح للبناء والسقف ثم الحطب وما أشد الحاجة اليه في الخبز والطبخ وقد نبه الله  
 تعالى على دلائل الارض ومنافعها بألفاظ لا يبلغها البلاغ ويحجز عنها القصاص فقال وهو الذي مد الارض  
 وجعل فيها رواسي وأنهارا ومن كل الثمرات جعل فيها زوجين اثنين وأما الان انما رغبنا العظمة كالنيل وسيحون  
 ويجيون والقرات ومنها الصغار وهي كثيرة وكما تحمل مياهها عذبة للسقي والزراعة وسائر الفوائد  
 (المسئلة السادسة) في ان السماء أفضل أم الارض قال بعضهم السماء أفضل لوجوه (أحدها) ان  
 السماء متعبد الملائكة وما فيها بقعة عصى الله فيها أحد (وثانيها) لما أنى آدم عليه السلام في الجنة بتلك  
 المعصية قيل له اهبط من الجنة وقال الله تعالى لا يسكن في جوارى من عاصي (وثالثها) قوله تعالى وجعلنا  
 السماء سقفا محفوظا وقوله تبارك الذي جعل في السماء بروجا ولم يذكر في الارض مثل ذلك (ورابعها) ان في  
 أكثر الاحر ورد ذكر السماء مقتدا على الارض في الذكر وقال آخرون بل الارض أفضل لوجوه ١ انه تعالى  
 وصف بقاعا من الارض بالبركة بقوله ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا ب في البقعة المباركة  
 من الشجرة ج الى المسجد الاقصى الذي باركنا حوله د وصف أرض الشام بالبركة فقال مشارق  
 الارض ومغاربها التي باركنا فيها (وخامسها) وصف جله الارض بالبركة فقال قن أمتكم لتكفرون الى  
 قوله وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها فان قيل وأي بركة في القلوات الخالية والمساوير المملوكة قلنا  
 انها مساكين للوحوش ومرعاهات ثم انها مساكين للناس اذا احتاجوا اليها فهذه البركات قال تعالى وفي  
 الارض آيات للموقنين وهذه الآيات وان كانت حاصلة لغير الموقنين لكن المالم ينتفع بها الا الموقنون جعلها  
 آيات للموقنين تشريفا لهم كما قال هدى للمؤمنين (وسادسها) انه سبحانه وتعالى خلق الانبياء المكرمين من  
 الارض على ما قال منها خلقناكم وفيها نعيدكم ولم يخلق من السموات شيئا لانه قال وجعلنا السماء سقفا  
 محفوظا (وسابعها) ان الله تعالى أكرم نبيه بها فجعل الارض كلها مسجدا له وجعل ترابها له طهورا  
 أما قوله والسماء بناه ففيه مسائل (المسئلة الاولى) انه تعالى ذكر أمر السموات والارض في كتابه في  
 مواضع ولا شك ان كثار ذكر الله تعالى من ذكر السموات والارض يدل على عظم شأنهما وعلى أن له  
 سبحانه وتعالى فيهما أسرار عظيمة وحكايا باغة لا يصل اليها افهام الخلق ولا عقولهم (المسئلة الثانية)  
 في فضائل السماء وهي من وجوه (الاول) ان الله تعالى زينها بسبعة أشياء بالمصابيح واقد زينا السماء  
 الدنيا بمصابيح وبالقمر وجعل القمر في نور وبالشمس وجعل الشمس سراجا بالعرش رب العرش العظيم  
 وبالكرسي وسع كرسيه السموات والارض وباللوح في لوح محفوظ وبالقلمون والقلم فهذه سبعة ثلاثة منها  
 ظاهرة وأربعة خفية ثبتت بالدلائل السمعية من الآيات والاخبار (الثاني) انه تعالى سمي السموات بأسماء  
 تدل على عظم شأنها سما وسقفا محفوظا وسبعاطبا وسبعاشدا انهم ذكر عاقبة أمرها فقال واذا السماء  
 فرجت واذا السماء كسحت يوم نظوى السماء يوم تكون السماء كاهل يوم تجور السماء مورافكات وردة  
 كادهان وذ كرمبأها في آيتين فقال ثم استوى الى السماء وهو دخان وقال أولم ير الذين كفروا ان السموات  
 والارض كانتا رتقا ففتقناهما فهذا الاستقصاء الشديد في كيفية حدوثهما وقتان ما يدل على انه سبحانه  
 خلقهما بالحكمة باغة على ما قال وما خلقنا السماء والارض وما بينهما باطلا ذلك ظن الذين كفروا (الثالث)

الله تعالى جعل السماء قبله الدعاء فلا يدي ترفع اليها والوجوه توجه نحوها وهي منزل الانوار ويحمل الصفا  
 والاضواء والظاهرة والعصمة عن الخلل والفساد (الرابع) قال بعضهم السموات والارضون على  
 صفتين فالسموات مؤثرة غير متأثرة والارضون متأثرة غير مؤثرة والمؤثر اشرف من القابل فلهذا السبب  
 قدم ذكر السماء على الارض في الاكثر وايضا في أص ذكر الامر ذكر السموات بلفظ الجمع والارض بلفظ  
 الواحد فانه لا بد من السموات الكثيرة ليحصل بسببها الانصالات المختلفة للكواكب وتغير مطارح  
 الشعاعات وأما الارض فقابلة فكانت الارض الواحدة كافية (الخامس) تفكر في لون السماء وما  
 فيه من صواب التدبير فان هذا اللون أشده الالوان موافقة للمصر وتقوية له حتى ان الاطباء يأمررون من  
 أصابه وجع العين بالنظر الى الزرقة فانظر كيف جعل الله تعالى أديم السماء ملقوا بهذا اللون الأزرق لتنتفع  
 به الابصار الناظرة اليها فهو سبحانه وتعالى جعل لونها أنفع الالوان وهو المستنير وشكلها أفضل الاشكال  
 وهو المستدير ولهذا قال أولم ينظروا الى السماء فوقهم كيف بيناها ورزيناها وما لها من فروج يعنى ما فيها  
 فصول ولو كانت سقا غير محيط بالارض لسكانت القروج حاصلة (المسئلة الثالثة) في بيان فضائل السماء  
 وبيان فضائل ما فيها وهي الشمس والقمر والنجوم أما الشمس فتفكر في طلوعها وغروبها فلولا ذلك لطل  
 أمر العالم كله فيكيف كان الناس يسعون في معاشهم ثم المنفعة في طلوع الشمس ظاهرة ولكن تأمل  
 النفع في غروبها فلولا غروبها لم يكن للناس هدو ولا قرار مع احتياجهم الى الهدو والقرار لتحصيل الراحة  
 وانبعاث القوة الهاضمة وتنفيذ الغذاء الى الاعضاء على ما قال تعالى وهو الذي جعل لكم الليل لتسكنوا فيه  
 والنهار تبصروا أيضا فلولا الغروب لسكان الحرص يجعلهم على المداومة على العمل على ما قال وجعلنا الليل  
 لباسا وجعلنا النهار معاشا (والثالث) انه لولا الغروب لسكانت الارض تحسب بشرق الشمس عابها  
 حتى يحترق كل من عليها من حيوان وبهائم ما عليها من نبات على ما قال ألم تر الى ربك كيف مد الظل ولو شاء  
 لجعله ساكنا فاصارت الشمس بحكمة الحق سبحانه وتعالى تطلع في وقت وتغرب في وقت بمنزلة سراج يدفع لاهل  
 بيت بمقدار حاجتهم ثم يرفع عنهم ليسمعة تروا ويستريحوا انصار النور والظلمة على تضادهما متعاونين  
 متظاهرين على ما فيه صلاح العالم هذا كله في طلوع الشمس وغروبها أما ارتفاع الشمس وانخفاضها فقد  
 جعله الله تعالى سببا لا فامة الفصول الاربعة في الشتاء تغور الحرارة في الشجر والنبات فيولد منه مواد  
 الخمار ويلطف الهواء ويكثر السحاب والمطر ويقوى أبدان الحيوانات بسبب احتقان الحرارة الغربية  
 في البواطن وفي الربيع تتحرك الطباع وتظهر المواد المتولدة في الشتاء فيطلع النبات ويتور الشجر ويهيج  
 الحيوان للسفاد وفي الصيف يحترق الهواء فتتضج الخمار وتتجلى فضول الابدان ويحرف وجه الارض ويتهيأ  
 للبناء والعمارة وفي الخريف يظهر اليبس والبرد فتنتقل الابدان قليلا قليلا الى الشتاء فانه ان وقع الانتقال  
 دفعة واحدة هلكت الابدان وفسدت وأما حركة الشمس فتأمل في منافعها فانها لو كانت واقفة في موضع  
 واحد لاشتدت الضوونة في ذلك الموضع واشتد البرد في سائر المواضع لكنها تطلع في أول النهار من المشرق  
 وتقع على ما يحاذيها من وجه المغرب ثم لاتزال تدور وتغشى جهة بعد جهة حتى تنتهي الى الغروب فتشرق  
 على الجوانب الشرقية فلا يبقى موضع مكشوف الا وبأخذ حظا من شعاع الشمس وأيضا كان الله تعالى  
 يقول لو وقتت في جانب الشرق والنهي قدر فبناء على كوة الفقيه فكان لا يصل النور الى الفقيه لكنه تعالى  
 يقول ان كان النبي منعه نور الشمس فأنأدير الفلك وأديرها عليه حتى يأخذ الفقيه نصيبه وأما منافع ميلها  
 في حركتها عن خط الاستواء فتقول لو لم تكن للكواكب حركة في الميل لكان التأثير مخصوصا ببقعة واحدة  
 فكان سائر الجوانب بخلاف المنافع الحاصلة منه وكان الذي يقرب منه متشابه الاحوال وكانت القوة هنالك  
 اكثفية واحدة فان كانت حارة أفتت الرطوبات واحاطتها كلها الى النارية ولم تتكون المولدات فيكون الموضع  
 المحاذي لمر الكواكب على كيفية وخط ما لا يحاذيه على كيفية أخرى وخط المتوسط بينهما على كيفية  
 متوسطة فيكون في موضع شتاء دائم يكون فيه الهواء والعجاجة وفي موضع اخر صيف دائم يوجب

الاحتراق وفي موضع آخر يبيع أو خرب لا يتم فيه التضيغ ولو لم يكن عودات متناهية وكات الكواكب  
تتمزك بطبيعتها كان الميل قليل المنفعة وكان التأثير شديد الافراط وكان يعرض قريبا مما لم يكن ميل ولو كانت  
الكواكب أسرع حركة من هذه لما كانت المنافع وماقت فاما اذا كان هناك ميل يحفظ الحركة في جهة مدة  
ثم تنتقل الى جهة أخرى بمقدار الحاجة وتبقى في كل جهة برهة من الدهر ثم بذلك تأثيره ~~وهو~~ كثرت منفعتيه  
فسبحان الخالق المدبر بالحكمة البالغة والقدرة الغير المتناهية هذا ما القمرو وهو المسمى بآية الليل  
فاعلم انه سبحانه وتعالى جعل طلوعه وغيبته مصلحة وجعل طلوعه في وقت مصلحة وغروبته في وقت آخر  
مصلحة أما غروبته ففیه نفع لمن هرب من عدوه فيسهره الليل يحقيه فلا يلحقه طالب فينجو ولو لا الظلام لادره  
المدت وهو المراد من قول المتنبى

وكم الظلام الليل عندي من يد \* تخبر أن المانوية ~~ت~~ كذب

وأما طلوعه ففیه نفع لمن ضل عنه شيء أخفاء الظلام وأظهره القمرو ومن الحكايات ان اعرايا نام عن جملته  
لئلا يفقده فالتطلع القمرو وجدته فنظر الى القمرو وقال ان الله صورك ونورك وعلى البروج دورك فاذا شاء  
نورك واذا شاء كورك فلا أعلم مزيد أسأله لك وثن أهديت الى سرور القمرو اهدى الله اليك نوراً ثم أنشأ  
يقول

ماذا أقول وقولي فيك ذو قصر \* وقد ~~ك~~ كفتني التفصيل والجلا

ان قلت لازلت مرفوعاً فأنت كذا \* أو قلت زانك ربي فهو قد فعلا

واقدر كان في العرب من يذم القمرو ويقول القمرو يقرب الاجل ويفضح السارق ويدرك الهارب ويهتك  
العاشق ويبل السكّان ويهرم الشبان وينسى ذكرا الاحباب ويقرب الدين ويدين الحنين وكان فيهم أيضا  
من يفضل القمرو على الشمس من وجوه (أحدها) ان القمرو مذكر والشمس مؤنث ~~ال~~ المتنبى طعن  
فيه بقوله

فما التأييد لاسم الشمس عيب \* ولا التذ ~~ك~~ كبر نحر للهِلال

(وثانيها) انهم قالوا القمران جفعا الشمس تابعة للقمر ومنهم من فضل الشمس على القمر بأن الله تعالى  
قدمها على القمر في قوله الشمس والقمر بحسبان والشمس وضحاها والقمر اذا تلاها الا ان هذه الحجة منقوضة  
بقوله فتكم كافرو منكم مؤمن وقال لا يستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة وقال خلق الموت والحياة  
وقال ان مع العسر يسرا وقال فيهم ظالم لنفسه أما النجوم ففيها منافع (المنفعة الاولى) كونها رجوما  
للسياطين (والثانية) معرفة القبلة بها (والثالثة) أن يمتدى بها المسافر في البر والبحر قال تعالى وهو  
الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر ثم النجوم على ثلاثة أقسام غاربة لا تطلع كالنواكب  
الجنوبية وطالعة لا تغرب كالشمالية ومنها ما يقرب تارة ويطلع أخرى وأيضاً منها نوابت ومنها سيارات ومنها  
شرقية ومنها غربية والكلام فيها طويل أما الذي تدعيه الفلاسفة من معرفة الاجرام والابعاد فدع  
عنك بحر اضل فيه السوايح \* قال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحد الا من ارتضى من رسول وقال  
وما أوتيت من العلم الا قليلا وقال ولا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب وقال ما أشهدتكم خلق  
السمران والارض ولا خلق أنفسهم فقد عجز الخلق عن معرفة ذواتهم وصفاتهم فكيف بقدرهم على معرفة  
أبعاد الاشياء عنهم والعرب مع بعدهم عن معرفة الحقائق عرفتوا ذلك قال قائلهم

واعرف ما في اليوم والامس قبيله \* ولست كنتي عن علم ما في غد عني

وقال لبيد

فوائقه ما تدرى الضوارب بالخصي \* ولا زاجرات الطير ما الله صانع

(المسئلة الرابعة) في شرح كون السماء بناء قال الجاحظ اذا تأملت في هذا العالم وجدته كالبيت المهد  
فيه كل ما يحتاج اليه فالسما من فوعة كالسقف والارض عمدود كالابساط والنجوم منورة كالمصابيح

والانسان كلال البيت المتصرف فيه وضروب النبات مهياً لمنافعه وضروب الحيوان مصرفة في مصالحه  
فهذه جهته واضحة دالة على ان العالم مخلوق بتدبير كامل وتقدير شامل وحكمة بالغة وقدرة غير متناهية  
والله أعلم أما قوله تعالى وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم فأعلم ان الله تعالى لما خلق  
الارض وكانت كالصدف والدارة المودعة فيه آدم وأولاده ثم علم الله أصناف حاجاتهم فكانه قال يا آدم  
لا أوجعك الى شيء غير هذه الارض التي هي لك كالاتم فقال انا صبيح الماء صببا ثم شققنا الارض شقاً فانظر  
يا عبدي ان أعز الاشياء عندك الذهب والفضة ولو اني خلقت الارض من الذهب والفضة هل كان يحصل منها  
هذه المنافع ثم اني جعلت هذه الاشياء في هذه الدنيا مع انها حين فكيف الحال في الجنة فالجواب ان الارض  
أتمك بل أشفق من الام لان الام تسقيك لونا واحداً من اللبن والارض تطعمك كذا وكذا الوان من الاطعمة  
ثم قال منها خلقناكم وفيها نعيدكم معنا نردكم الى هذه الام وهذا ليس بوعيد لان المرء لا يوعد بأتمه وذلك لان  
مكانك من الام التي ولدتك أضيق من مكانك من الارض ثم انك كنت في بطن الام تسعة أشهر فامسك  
جوع ولا عطش فكيف اذا دخلت بطن الام الكبرى ولم يكن الشرط أن تدخل بطن هذه الام الكبرى  
كما كنت في بطن الام الصغرى لانك حين كنت في بطن الام الصغرى ما كانت لك زلة فضلا من أن تكون لك  
كبيرة بل كنت طيباً والله بحيث دعاك مرة الى الخروج الى الدنيا فخرجت اليها بالرأس طاعة منك لربك  
واليوم يدعوك سبعين مرة الى الصلاة فلا تجيبه برجلتك واعلم انه سبحانه وتعالى لما ذكرا الارض والسماء  
بين ما بينهما من شبه عقد النكاح بانزال الماء من السماء على الارض والاخراج به من بطنها اشباه النسل  
الحاصل من الحيوان ومن أنواع الثمار رزقاً للذي آدم اية تكرر وفي أنفسهم وفي أحوال ما فوقهم وما تحتمهم  
ويعرفوا ان شيئاً من هذه الاشياء لا يقدر على تكويتها وتخليقها الا من كان مخالفها في الذات والصفات  
وذلك هو الصانع الحكيم سبحانه وتعالى وهما سوالات (السؤال الاول) هل تقولون ان الله تعالى  
هو الخالق لهذه الثمرات عقيب وصول الماء اليها بجمري العادة أو تقولون ان الله تعالى خلق في الماء طبيعة  
مؤثرة وفي الارض طبيعة قابلة فاذا اجتمعا حصل الاثر من تلك القوى التي خلقها الله تعالى والجواب  
لا شك ان على كلا القولين لا بد من الصانع الحكيم وأما التفصيل فنقول لا شك انه تعالى قادر على خلق هذه  
الثمار ابتداءً من غير هذه الوسائط لان الثمرة لا معنى لها الا الجسم قام به طعم ولون ورائحة ورطوبة والجسم  
قابل لهذه الصفات وهذه الصفات مقدورة لله تعالى ابتداءً لان المصحح للمقدورية اما الحدوث أو الامكان  
واما هما وعلى التقديرات فانه يلزم أن يكون الله تعالى قادراً على خلق هذه الاعراض في الجسم ابتداءً  
بدون هذه الوسائط وما يؤكده هذا الدليل العقلي من الدلائل النقلية ما ورد الخبر بأنه تعالى يخلق نعيم أهل  
الجنة للمثابين من غير هذه الوسائط الا اننا نقول قدرته على خلقها ابتداءً لا تنافي قدرته عليها بواسطة خلق  
هذه القوى المؤثرة والقابلة في الاجسام وظاهر قول المتأخرين من المتكلمين انكار ذلك ولا يتقدم من ذلك  
(السؤال الثاني) لما كان قادراً على خلق هذه الثمار بدون هذه الوسائط فما الحكمة في خلقها بهذه الوسائط  
في هذه المدة الطويلة والجواب يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد ثم ذكرنا من الحكم المفصلة وجوهاً  
(أحدها) انه تعالى انما أجرى العادة بأن لا يفعل ذلك الاعلى ترتيباً وتدرجاً لان المكافئين اذا اتهموا  
المشقة في الحارث وانعم من طلب الثمرات وكذا أنفسهم في ذلك حالاً بعد حال علواً انهم لما احتاجوا الى تحمل  
هذه المشاق لطالب هذه المنافع الدنيوية فلان يحتملوا مشاق أقل من المشاق الدنيوية لطالب المنافع الاخرية  
التي هي أعظم من المنافع الدنيوية كان أولى وصار هذا كما قلنا انه تعالى قادر على خلق الشفاء من غير تناول  
الدواء لكنه أجرى عادته بتوقيفه عليه لانه اذا تحمل حرارة الادوية دفعا لضرر المرض فلان يحتمل مشاق  
التكليف دفعا لضرر العقاب كان أولى (وثانيها) انه تعالى لو خلقها دفعة من غير هذه الوسائط لحصل العلم  
الضروري باسنادها الى القادر الحكيم وذلك كالمنا في التكليف والابتلاء أما لو خلقها بهذه الوسائط فغنى  
بفتقر المكلف في اسنادها الى التاسر الى النظر دقيق وفكر غامض فيستوجب الثواب واهذا قيل لولا

لا سباب لما ارتاب مرتاب (وثالثها) انه ربما كان للملائكة ولاهل الاستبصار عبرة في ذلك وافكار صافية  
 (السؤال الثالث) قوله وأترى من السماء ماء يقتضى نزول المطر من السماء وليس الامر كذلك فان  
 الامطار انما تتولد من البخيرة ترتفع من الارض وتتصاعد الى الطبقة الباردة من الهواء فتجتمع هناك  
 بسبب البرد وتنزل بعد اجتماعها وذلك هو المار والجواب من وجوه (أحدها) ان السماء انما سميت  
 سماء لسماها على ما سماك فهو ماء فاذا نزل من السحاب فقد نزل من السماء (وثانيها) ان المترك لا تارة  
 تلك الاجزاء الرطبة من عمق الارض الاجزاء الرطبة أنزل من السماء ماء (وثالثها) ان قول الله هو الصدق  
 وقد أخبرنا انه تعالى ينزل المطر من السماء فاذا علمنا انه مع ذلك ينزل من السحاب فيجب أن يقال ينزل  
 من السماء الى السحاب ومن السحاب الى الارض (السؤال الرابع) ما معنى من في قوله من الثمرات  
 الجواب فيه وجهان (أحدهما) التبويض لان المنكرين أعنى ماء ورزقا يكتفاناه وقد قصد بتكبيرهما  
 معنى البعوضة فكأنه قيل وأترى ان السماء بعض الماء فأخرجنا به بعض الثمرات ليكون بعض رزقكم  
 (والثاني) أن يكون للبيان كقولك أنفقت من الدراهم انفا فان قيل فبم اتصبت رزقا قلنا ان كان من  
 للتبويض كان اتصابه بأنه مفعول له وان كانت مبينة كان مفعولا لا يخرج (السؤال الخامس) الثمر  
 المخرج بماء السماء كثير فلم قيل الثمرات دون الثمر والثمار الجواب تنبيه على قلة ثمار الدنيا واشهرها  
 بتعظيم امر الآخرة والله أعلم أما قوله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون ففيه سوالات (السؤال  
 الاول) بم تعلق قوله فلا تجعلوا الجواب فيه ثلاثة أوجه (أحدها) أن يتعلق بالامرأى اعبدوا فلا  
 تجعلوا لله أندادا فان أصل العبادة وأساسها التوحيد (وثانيها) بلعل والمعنى خلقة لكم لكي تتقوا  
 وتحافظوا عقابه فلا تثبتوا له ندا فان من أعظم موجبات العقاب (وثالثها) بقوله الذي جعل لكم الارض  
 فراشا أى هو الذى خلق لكم هذه الدلائل الباهرة فلا تتخذوا له شركاء (السؤال الثاني) ما الند الجواب  
 انه المثل المتنازع ونادت الرجل فافتره من فندودا اذا فتر كل واحد من الذين يناذ صاحبه أى ينافره  
 ويعانده فان قيل انهم لم يقولوا ان الاصنام تنازع الله قلنا لما عبدها وهوها أهة أشبهت حالهم حال من  
 يعتقد انها آلهة فادرة على منازعته فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم وكآتهم بلفظ التشنع عليهم سم بأنهم  
 جعلوا أندادا كثيرة لمن لا يصلح أن يكون له ند قطو قرأ محمد بن السميع فلا تجعلوا لله ندا (السؤال الثالث)  
 ما معنى وأنتم تعلمون الجواب معناه انكم لجال عقولكم تعلمون ان هذه الاشياء لا يصح جعلها أندادا لله  
 تعالى فلاتقولوا ذلك فان القول القبيح عن علم قبحه يكون أقبح وههنا مسائل (المسئلة الاولى) اعلم انه  
 ليس في العالم أحد يثبت لله شريكا سوا به في الوجود والقدرة والعلم والحكمة وهذا مما لم يوجد الى الآن  
 لكن الثنوية يثبتون الهين أحدهما حليم يفعل الخير والثاني سفيفه يفعل الشر وأما اتخاذ معبود سوى الله  
 تعالى ففي الذاهين الى ذلك كثرة (الفرق الاول) عبدة الكواكب وهم الصابئة فانهم يقولون ان الله  
 تعالى خلق هذه الكواكب وهذه الكواكب هي المدبرات لهذا العالم قالوا فيجب علينا أن نعبد الكواكب  
 والكواكب نعبد الله تعالى (والفرق الثاني) النصارى الذين يعبدون المسيح عليه السلام (والفرق  
 الثالث) عبدة الاوثان واعلم انه لا دين أقدم من دين عبدة الاوثان وذلك لان أقدم الانبياء الذين نقل اليها  
 تاريخهم وهو نوح عليه السلام وهو انما جاء بالرد عليهم على ما أخبر الله تعالى عن قومه في قوله وقالوا لا تدرى  
 آلهتكم ولا تدرى وذا ولا سواعا ولا يعوث ويهوق ونسرا فعلمنا ان هذه المقالة كانت موجودة قبل نوح  
 عليه السلام وهي باقية الى الآن بل أكثر أهل العالم مسنون على هذه المقالة والدين والمذهب الذى هذا  
 شأنه يستحيل أن يكون بحيث يعرف فساده بالضرورة لكن العلم بأن هذا الحجر المنحوت في هذه الساعة ليس  
 هو الذى خلقنى وخلق السموات والارض علم ضرورى فيستحيل اطباق الجمع العظيم عليه فوجب أن يكون  
 لعبدة الاوثان غرض آخر سوى ذلك والعلماء ذكروا فيه وجوها (أحدها) ما ذكره أبوهم مشرجه فرين محمد  
 المنجم البلخى في بعض مصنفاته ان كثيرا من أهل الصين والهند كانوا يقولون بالله وملائكته ويعتقدون ان الله

تعالى جسم وذو صورة كاحسن ما يكون من الصور وهكذا حال الملائكة أيضا في صورهم المحسنة وانهم  
 كلهم قد اجتمعوا بالسماء وان الواجب عليهم أن يصوروا تماثيل أليفة لمنظر حسنة الروائع على الهيئة التي  
 كانوا يعتقدونها من صور الاله والملائكة فيعكفون على عبادتها فاصدين طلب الزاني الى الله تعالى وملائكته  
 فان صح ما ذكره أبو معشر فالسبب في عبادة الاوثان اعتقاد الشبه (وثانيها) ما ذكره أكثر العلماء وهو  
 ان الناس رأوا تغيرات أحوال هذا العالم مربوطة بتغيرات أحوال الكواكب فان يحسب قرب الشمس  
 وبعدها عن سمت الرأس تحدث الفصول المختلفة والاحوال المتباينة ثم انهم رصدوا أحوال سائر  
 الكواكب فاعتقدوا ارتباط المعادة والنوسة في الدنيا بكيفية وقوعها في طوابع الناس فلما اعتقدوا  
 ذلك بالغوا في تعظيمها فنهيم من اعتقدانها أشياء واجبة الوجود لذواتها وهي التي خلقت هذه العوالم  
 ومنهم من اعتقدانها مخلوقة للاله الاكبر ~~ك~~نها خالفة لهذا العالم فالتولون اعتقدوا انها هي الاله  
 في الحقيقة والفرق الثاني انما هي الوساطة بين الله تعالى وبين البشر فلا جرم اشتغلوا بعبادتها والخضوع  
 لها ثم ماروا الكواكب مستتر في أكثر الاوقات عن الابصار اتخذوا لها أسماء وأقبولوا على عبادتها  
 فاصدين تلك العبادات تلك الاجرام العالية ومتمترين الى أسبابها الغائبة ثم لماطت المدة ألفوا ذكر  
 الكواكب وتجزدوا للعبادة تلك التماثيل فهؤلاء في الحقيقة عبدة الكواكب (وثالثها) ان أصحاب  
 الاحكام كانوا يعينون أوقافا في السنين المتطاولة نحو الف والالفين ويزعمون ان من اتخذ طلسم في ذلك  
 الوقت على وجه خاص فانه ينتفع به في أحوال مخصوصة نحو المعادة والنصب ودفن الآفات وكانوا اذا  
 اتخذوا ذلك الطلسم عظموه لاعتقادهم انهم ينتفعون به فلما بالغوا في ذلك التعظيم صار ذلك كالعبادة  
 ولماطت مدة ذلك الفعل نسوا مبدأ الامر واشتغلوا بعبادتها على الجهالة بأصل الامر (ورابعها) انه متى  
 مات منهم رجل كبير يعتقدون في انه يجاب الدعوة ومقبول الشفاعة عند الله تعالى اتخذوا صنما على  
 صورته يعبدونه على اعتقاد ان ذلك الانسان يكون شفيعا لهم يوم القيامة عند الله تعالى على ما أخبر الله  
 تعالى عنهم بهذه المقالة في قوله هو لا شفعاؤنا عند الله (وخامسها) لعلمهم اتخذوها محاريب لصلواتهم  
 وطاعتهم ويبعدون بها الاله كما اننا نجد الى القبلة لالقبلة ولما استمرت هذه الحالة تلقى الجهال من  
 القوم انه يجب عبادتها (وسادسها) لعلمهم كانوا من الجحمة فاعتقدوا جواز حلول الرب فيها فعبدوها  
 على هذا التأويل فهذه هي الوجوه التي يمكن حل هذه المقالة عليها حتى لا يصير بحيث يعلم بطلانه بضرورة  
 العقل (المسئلة الثانية) فان قال قائل لما رجع حاصل مذهب عبدة الاوثان الى هذه الوجوه التي  
 ذكرتموها فن أبن يلزم من اثبات خالق العالم أن لا يجوز عبادة الاوثان الجواب قلنا انه تعالى انما يه على  
 كون الارض والسماء مخلوقتين بما ينان الارض والسماء يشاركان سائر الاجسام في الجسمية فلا بد  
 وأن يكون اختصاص كل واحد منهما بما يختص به من الاشكال والصفات والاختيار بتخصيص مخصوص  
 وبينان ذلك التخصيص لو كان جسمه لا يتقرر هو أيضا الى محض آخر فوجب أن لا يكون جسما اذا ثبت هذا  
 فنقول أما قول من ذهب الى عبادة الاوثان بناء على اعتقاد الشبه فلما دللناهم هذه الدلالة على نفي الجسمية  
 فقد بطل قوله وأما القول الثاني وهو ان هذه الكواكب هي المدبرة لهذا العالم فلما اثبتنا الدلالة على ان كل  
 جسم فانه يفتقر في انصافه بكل ما انصف به الى الفاعل المختار بطل كونها آلهة ونبت انها عبدة لأرباب  
 وأما القول الثالث وهو قول أصحاب الطلسمات فقد بطل أيضا لان تأثير الطلسمات انما يكون بواسطة  
 قوى الكواكب فلما دللنا على حدوث الكواكب نبت قولنا وبطل قولهم وأما القول الرابع والشماس  
 فليس في العقل ما يوجب أو يحمله لكن النمرع لما منع منه وجب الامتناع عنه وأما القول السادس فهو  
 أيضا بناء على التشبيه فنبت بما قدمنا ان اقامة الدلالة على افتقار العالم الى الصانع المختار التزم عن الجسمية  
 يبطل القول بعبادة الاوثان على كل التأويلات والله أعلم (المسئلة الثالثة) اعلم ان اليونانيين كانوا قبل  
 خروج الامكندر عمدوا الى بناءها كل لهم معروفة بأسماء القوى الروحانية والاجرام النيرة واتخذوها



معبود لهم على حدة وقد كان هيكل العلة الاولى وهي عندهم الامر الالهي وهيكل العقل الصريح وهيكل  
 السياسة المطلقة وهيكل النفس والصورة مدققات كلها وكان هيكل زحل مستسا وهيكل المشتري مثلنا  
 وهيكل المريخ مستظيلا وهيكل الشمس مربعا وكان هيكل الزهرة مثلنا في جوفه مربع وهيكل عطارد  
 مثلنا في جوفه مستطيل وهيكل القمر مثلنا في زعم اصحاب التاريخ ان عمر بن لحي تاسا اذ قومه وترأس  
 على طبقاتهم وولى امر البيت الحرام اتفقت له سفرة الى البلقاء فرأى قوما يعبدون الاصنام فسألهم عنها  
 فقالوا هذه آرباب نستنصر بها فنصرونا تستقي بها فتسقى فالتمس اليهم أن يكرموه بو احد منها فاعطوه الصنم  
 المعروف بهيل فصار به الى مكة ووضع في الكعبة ودعا الناس الى تعظيمه وذلك في أول ملك سابو وذي  
 الاكاف واعلم ان من سيوت الاصنام المشهورة عم ان الذي بناه الضمالي على اسم الزهرة بمدينة صنعاء  
 وخر به عثمان بن عفان ومنها نوبهار بلخ الذي بناه منوشهر الملك على اسم القمر ثم كان اقربا بل العرب  
 أو ثمان معروفة مثل وقديومة الجنديل الكلب وسواع لبق هذيل ويقوت لبق مذج ويعوق له مدان ونسر  
 بأرض حيرلذي الكلاخ واللات بالطائف لتقيف ومناة يثرب للخرزج والعزى مكانة بنواحي كذا وأساف  
 ونائلة على الصفا والمرقة وكان قصي جد رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاهم عن عبادتها ويدعوهم  
 الى عبادة الله تعالى وكذلك زيد بن عمرو بن نفيل وهو الذي يقوى

أربا واحدا أم الف ربة • أدين اذا تقسمت الامور  
 تركت اللات والعزى جميعا • كذلك يفعل الرجل البصير

(الكلام في النبوة) قوله تعالى (وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأنا ابسورة من مثله وادعوا شهداءكم

من دون الله ان كنتم صادقين فان لم تعملوا وان تعملوا فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة أعدت  
 للكافرين) في الآية مسائل (المسئلة الاولى) اعلم انه سبحانه وتعالى لما أقام الدلائل القاهرة على  
 اثبات الصانع وأبطل القول بالشرىك عقبه بما يدل على النبوة وذلك يدل على فساد قول التعليمية الذين  
 جعلوا معرفة الله مستفادة من معرفة الرسول وقول الحشوية الذين يقولون لا تحصل معرفة الله الا من  
 القرآن والاخبار وما كانت نبوة محمد صلى الله عليه وسلم مبنية على ككون القرآن مجزأ أقام الدلالة  
 على كونه مجزأ واعلم ان كونه مجزأ يمكن بيانه من طريقين (الاول) أن يقال ان هذا القرآن لا يحلو  
 حاله من أحد وجوه ثلاثة إما أن يكون مساويا للساير كلام الفصحاء أو زائدا على ساير كلام الفصحاء  
 بقدر لا ينقض العادة أو زائدا عليه بقدر ينقض العادة والقسمان الاولان باطلان فتمين الثالث وانما قلنا  
 انهما باطلان لانه لو كان كذلك لكان من الواجب أن يأتي مثل سورة ممتة اما مجزئة أو منفردة فان  
 وقع التنازع وحصل الخوف من عدم القبول فاشهد ودوالحكام يزولون الشبهة وذلك نهاية في الاحتجاج  
 لانهم كانوا في معرفة اللغة والاطلاع على قوانين الفصاحة في الغاية وكانوا في محبة ابطال امر في الغاية حتى  
 بذلوا النفوس والاموال وارتكبوا ضرور المهالك والمحن وكانوا في الجسة والافتة على حد لا يقبلون الحق  
 فكيف الباطل وكل ذلك يوجب الايمان بما يقدر في قوله والممارسة أقوى القوارح فلما لم يأتيها علمنا  
 مجزئهم عنها فثبت ان القرآن لا يماثل قولهم وان التفادوت بينه وبين كلامهم ليس تفاوتا معتادا فهو اذن  
 تفاوت ناقص للعادة فوجب أن يكون مجزئا فهذا هو المراد من تقرير هذه الدلالة فظهر انه سبحانه كلام يكثف  
 في معرفة التوحيد بالتقليد فكذا في معرفة النبوة لم يكتب بالتقليد واعلم انه قد اجتمع في القرآن وجوه  
 كثيرة تقتضي نقصان فصاحته ومع ذلك فانه في الفصاحة بلغ النهاية التي لا غاية لها وراما فدل ذلك على  
 كونه مجزئا (أحدها) ان فصاحة العرب أحكمتها في وصف المشاهدات مثل وصف بهير ورفرس  
 أو جارية أو لك أو ضربة أو طعنة أو وصف حرب أو وصف غارة وليس في القرآن من هذه الاشياء شئ فكان  
 يجب أن لا تحصل فيه الالفاظ الفصيحة التي اتفقت العرب عليها في كلامهم (وثانيها) انه تعالى راعى  
 فيه طريقة الصدق وتزعم عن الكذب في جميعه وكل شاعر ترك الكذب والقرن الصدق نزل شعره ولم يكن جنيدا

الآثرى ان ابيد بن ربيعة وحسان بن ثابت لما أسلمتا نزل شعرهما ولم يكن شعرهما من الاسلامى في الحدود  
كشعرهما الجاهلى وان الله تعالى مع ما تترجم عن الكذب والمجازفة جاء بالقرآن فصيحاً كما ترى (وثالثها)  
ان الكلام الفصح والشعر الفصح انما يتفق في القصيد في البيت والبيتين والباقي لا يكون كذلك وليس  
كذلك القرآن لانه كله فصيح بحيث يعجز الخلق عنه كما يعجزوا عن جملته (ورابعها) ان كل من قال شعراً  
فصيحاً في وصف شيء فانه اذا كثر لم يكن كلامه الثاني في وصف ذلك الشيء بمنزلة كلامه الاول وفي القرآن  
التكرار الكثير ومع ذلك كل واحد منها في غاية الفصاحة ولم يظهر التفاوت أصلاً (وخامسها) انه اقتصر  
على ايجاب العبادات وتعريم القبائح والحث على مكارم الاخلاق وتزك الدنيا واختيار الآخرة وأعمال  
هذه الكلمات توجب تقليل الفصاحة (وسادسها) انهم قالوا ان شعراً مرئى القيس يحسن عند الطرب  
وذكر النساء وصفة الخليل وشعر النابغة عند الخوف وشعر الاعشى عند الطلب ووصف النهر وشعر زهير عند  
الرغبة والرهاء وبالجملة فكل شاعر يحسن كلامه في فن فانه يضعف كلامه في غير ذلك الفن أما القرآن فانه  
جاء فصيحاً في كل الفنون على غاية الفصاحة الا ترى انه سبحانه وتعالى قال في الترغيب فلا تعلم نفس ما أخفى  
لهم من قرة أعين وقال تعالى وفيها ما تشتهي الانفس وتلذذ الاعين وقال في الترهيب أفانتم أن نخسف بكم  
جبابرة الآيات وقال أأنتم من في السماء أن نخسف بكم الارض فاذهى تمور أم آمنتم الآية وقال  
وخاب كل جبار عنيد الى قوله وبآية الموت من كل مكان وقال في الزجر ما لا يبلغه وهم البشر وهو قوله فكلا  
أخذنا بذنبيه الى قوله لهم ومنهم من أعزقنا وقال في الوعظ ما لا مزيد عليه أفرأيت ان من عندهم سنين  
وقال في الالهيات الله يعلم ما تحمّل كل أنى وما تغيب الارحام وما تزداد الى آخوه (وسابعها) ان القرآن  
أصل العلوم كلها فعمل الكلام كله في القرآن وعلم الفقه كله مأخوذ من القرآن وكذا علم أصول الفقه وعلم  
النحو واللغة وعلم الزهد في الدنيا واخبار الآخرة واستعمال مكارم الاخلاق ومن تأمل كتابنا في دلائل  
الاجازة علم ان القرآن قد بلغ في جميع وجوه الفصاحة الى النهاية القصوى (الطريق الثاني) أن يقول  
القرآن لا يخلو أما ان يقال انه كان بالغاً في الفصاحة الى حد الاجازة ولم يكن كذلك فان كان الاول ثبت  
انه مجزواً ان كان الثاني كانت المعارضة على هذا التقدير ممكنة فعدم اتيانهم بالمعارضة مع كون المعارضة  
ممكنة ومع توفر دواعيهم على الاتيان بها أمر خارق للعادة فكان ذلك مجزاً ثبت ان القرآن مجز على جميع  
الوجوه وهذا الطريق عندنا أقرب الى الصواب (المسئلة الثانية) انما قال نزلنا على لفظ التنزيل دون  
الانزال لان المراد النزول على سبيل التدرج وذ كر هذا اللفظ هو اللائق بهذا المكان لانهم كانوا يقولون  
لو كان هذا من عند الله ومخالف لما يكون من عند الناس لم ينزل هكذا نحو ما سورة بمسورة على حسب  
النوازل ووقوع الحوادث وعلى سنن ما ترى عليه أهل الخطابة والشعر من وجود ما يوجد منهم مفرقا حينما  
غيبنا بحسب ما يظهر من الاحوال المتجددة والحاجات المختلفة فان الشاعر لا يظهر ديوان شعره دفعة  
والمترسل لا يظهر ديوان رسالته وخطبه دفعة فلو أنزل الله تعالى لانزله على خلاف هذه العادة جلة وقال  
الذين كفروا لو أنزل عليه القرآن جلة واحدة والله سبحانه وتعالى ذكرهنا ما يدل على ان القرآن  
مجز مع ما يزيد هذه الشبهة وتقرره ان هذا القرآن النازل على هذا التدرج اما أن يكون من جنس  
مقدور البشر أو لا يكون فان كان الاول وجب اتيانهم بمثله أو بما يقرب منه على التدرج وان كان الثاني ثبت  
انه مع نزوله على التدرج مجز وفردى على عبادنا يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتمته (المسئلة  
الثالثة) السورة هي طائفة من القرآن واوراها ان كانت أصلاً فاما أن تسمى بسور المدينة وهو حادتها  
لانها طائفة من القرآن محدودة كالمسود أو لانها محتوية على فنون من العلم كاحتماء سور المدينة  
على ما فيها واما أن تسمى بالسورة التي هي الزبنة لان السورة بمنزلة المنازل والمراتب يترقى فيها القارى  
وهي أيضا في أنفسها طول وأوساط وقصار أو لفظة شأنها وجلالة محلها في الدين وان جعلت واوراها  
منفصلة عن هزة فلانها قطعة وطائفة من القرآن كالسورة التي هي البقية من النبي والفضلة منه فان قيل فانا

فائدة تقطيع القرآن سورا قلسا من وجوه (أحدها) حالاجه بوقب المصنفون كتبهم أبوابا وفصولا  
(وثانيها) ان الجنس اذا حصل قخته أنواع مسكان افراد كل نوع عن صاحبه أحسن (وثالثها) ان  
القارى اذا ختم - ورة أو بابا من الكتاب ثم أخذ في آخر كان أنشطه وأثبت على التحصيل منه لو استمر على  
الكتاب بطوله ومثله المسافر اذا علم انه قطع ميلا أو طوي فرحنا نفس ذلك عنه ونشطه للسير (ورابعها) ان  
الفاظ اذا حفظ السورة اعتقد انه أخذ من كتاب الله طائفة مستقلة بنفسها فيجبل في نفسه ذلك ويعتبط به  
ومن ثم كانت القراءة في الصلاة بسورة تامة أفضل (المسئلة الرابعة) قوله فأتوا بسورة من مثله يدل على ان  
القرآن وما هو عليه من كونه سورا هو على حد ما أنزله الله تعالى بخلاف قول كثير من أهل الحديث انه  
نظم على هذا الترتيب في أيام عثمان فلذلك صح التحدى مرة بسورة ومرة بكل القرآن (المسئلة الخامسة)  
اعلم ان التحدى بالقرآن جاء على وجوه (أحدها) قوله فأتوا بكتاب من عند الله هو اهدى (وثانيها)  
قوله قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا  
(وثالثها) قوله فأتوا بشر سوره مثله مفتريات (ورابعها) قوله فأتوا بسورة من مثله ونظيره هذا كمن  
يحدثى صاحبه بتصنيفه فيقول ائتني بمثله ائتني بصفة ائتني بربعه ائتني بمسئلة مثله فان هذا هو النهاية  
في التحدى وازالة المذرفان قيل قوله فأتوا بسورة من مثله يتناول سورة الكوزر وسورة العصور وسورة قل يا أيها  
الكافرون ونحن نعلم بالضرورة ان الايمان بمثله أو بما يقرب منه ممكن فان قلتم ان الايمان بأمثال هذه السور  
خارج عن مقدور البشر كان ذلك مكابرة والاقدم على أمثال هذه المكابرات مما يطرق التهمة الى الدين  
قلنا قل هذا السبب اخترنا الطريق الثاني وقلنا ان بلغت هذه السورة في الفصاحة الى حد الابهام فقد  
حصل المقصود وان لم يكن الامر كذلك كان امتناعهم عن المعارضة مع شدة دواعيهم الى توهين امر معجزا  
فعلى هذين التقديرين يحصل المعجز (المسئلة السادسة) الضمير في قوله من مثله الى ما ذابعود وفيه  
وجهان (أحدهما) انه عائد الى ما في قوله مما نزلنا على عبدنا أى فأتوا بسورة مما هو على صفته  
في الفصاحة وحسن النظم (والثاني) انه عائد الى عبدنا أى فأتوا ممن هو على حاله من كونه بشرا أميا  
لم يقرأ الكتب ولم يأخذ من العلماء والاول مروى عن عمرو بن مسعود وابن عباس والحسن وأكثروا  
المحققين ويدل على الترجيح له وجوه (أحدها) ان ذلك مطابق لسائر الآيات الواردة في باب التحدى  
لا سيما ما ذكره في يونس فأتوا بسورة مثله (وثانيها) ان البحث انما يقع في المنزل لانه قال وان كنتم في ريب  
مما نزلنا فوجب صرف الضمير اليه ألا ترى ان المعنى وان ادعيتهم في ان القرآن منزل من عند الله فهذا هو أنهم  
شيئا مما يناله وقضية الترتيب لو كان الضمير مردودا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقال وان ادعيتهم  
في ان محمدا منزل عليه فهذا هو اقربا من مثله (وثالثها) ان الضمير لو كان عائدا الى القرآن لاقتضى كونهم  
عاجزين عن الايمان بمثله سواء اجتمعوا أو انفردوا وسواء كانوا أميين أو كانوا عالين محصلين أو مالوكا  
عائدا الى محمد صلى الله عليه وسلم فذلك لا يقتضى الا كون آحادهم من الاميين عاجزين عنه لانه لا يكون  
مثل محمد الا لشخص الواحد الامي فاما الواجعة او كانوا اعازين لم يكونوا مثل محمد لان الجماعة لا تماثل  
الواحد والقارى لا يكون مثل الامي ولا شكا ان الابهام على الوجه الاول أقوى (ورابعها) اننا لو صرفنا  
الضمير الى القرآن فكونه معجزا انما يحصل لكامل حاله في الفصاحة اما لو صرفناه الى محمد صلى الله عليه وسلم  
فكونه معجزا انما يكمل بتقرير كمال حاله في كونه أميا بعباد عن العلم وهذا وان كان معجزا أيضا الا انه لما  
كان لا يتم الابهام بربوع من النقصان في حق محمد عليه السلام كان الاول أولى (وخامسها) اننا لو صرفنا  
الضمير الى محمد عليه السلام لكان ذلك يوهى ان صدور مثل القرآن ممن لم يكن مثل محمد في كونه أميا يمكن  
ولو صرفناه الى القرآن لدل ذلك على ان صدور مثله من الامي وغير الامي ممنع فكان هذا أولى (المسئلة  
السابعة) في المراد من الشهادة وجهان (الاول) المراد من ادعوا فيه الالهية وهي الاوتان فكانه قيل  
لهم ان كان الامر كما تقولون من انها نسخت العبادة لما انها تنفع وتضر فقد دفعتم في منازعة محمد صلى الله

عليه وسلم الى فاقه شديدة وحاجة عظيمة في التخلص عنها فاجعلوا الاستعانة بها والافعالوا انكم مطالبون في ادعاء  
كونها آلهة وانها تنفع وتضر فيكون في الكلام محاجة من وجهين (أحدهما) في ابطال كونها آلهة  
(والثاني) في ابطال ما أنكره من اعجاز القرآن وأنه من قبله (الثالث) المراد من الشهداء أكبرهم  
أو من يوافقهم في انكار أمر محمد عليه السلام والمعنى وادعوا أكبركم وروضاكم ليعينوكم على المعارضة  
وليجدوا لكم وعليكم فيما يمكن ويتذرقان قبل هل يمكن حمل اللفظ عليهم مامعا ويتقدير التعذر فأهم ما أولى  
قلنا أما الأول فممكن لان الشهداء جمع شهيد بمعنى الحاضر أو القائم بالشهادة فيمكن جعله مجازا عن المعين  
والناصر وأونانهم وأكبرهم مشتركة في انهم كانوا يمتدنون فيهم كونهم أنصارا لهم وأعوانا واذا حملنا اللفظ  
على هذا المفهوم المشتمل على الكل فيه وأما الثاني فنقول الاولى حمل على الاكبر وذلك لان لفظ  
الشهداء لا يطلق ظاهرا الا على من يصح أن يشاهد ويشهد فيحصل بالمشاهدة ويؤدي الشهادة وذلك  
لا يتحقق الا في حق رؤسائهم أما اذا حملناه على الاونان لزم المجاز اما في اطلاق لفظ الشهداء على الاونان  
أو يقال المراد وادعوا من تزعمون انهم شهداء أو كروا الاضمار خلاف الاصل أما اذا حملناه على الوجه الاول  
صح الكلام لانه بصير كانه قال وادعوا من يشهد بعضهم لبعض لاتفاقكم على هذا الانكار فان المتفقين على  
المذهب يشهد بعضهم لبعض لمكان الموافقة فصحت الاضافة في قوله شهداءكم ولانه كان في العرب أكبر  
يشهدون على المتنازعين في الفصاحة بأنهم أعلى درجة من الآخر واذا ثبت ذلك ظهر ان حمل الكلام  
على الحقيقة أولى من حمله على المجاز (المسئلة الثامنة) اما دون فهو أدنى مكان من الشيء ومنه الشيء  
الدون وهو الحقير الذي ودون الكتب اذا جعلها لان جمع الشيء اذنا بعضه من بعض ويقال هذا دون ذلك  
اذا كان أحط منه قليلا ودونك هذا أصله خذ من دونك أي من أدنى مكان منك فاخصرت استعبر هذا  
اللفظ للتفاوت في الاحوال فقبل زيد دون عمرو في الشرف والعلم ثم اتسع فيه فاستعمل في كل ما يجاوز حدنا  
الى حد قال الله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أي لا يتجاوزوا ولاية المؤمنين  
الى ولاية الكافرين فان قيل قام متعلق من دون الله قلنا فيه وجهان (أحدهما) ان متعلقه شهداءكم وهذا  
فيه احتمالان (الاول) المعنى ادعوا الذين اتخذوهم آلهة من دون الله وزعم انهم يشهدون لكم  
يوم القيامة انكم على الحق وفي أمرهم أن يستظهروا بالجهاد الذي لا ينطق في معارضة القرآن المجيز  
بفصاحته غاية التكميم بهم (والثاني) ادعوا شهداءكم من دون الله أي من دون أوليائهم ومن غير المؤمنين  
ليشهدوا لكم انكم أتيتهم بشئ وهذا من المسألة والاشعار بأن شهداءهم وهم فرسان الفصاحة تأتي عليهم  
الطبايع السليمة أن يرضوا لانفسهم بالشهادة الكاذبة (وثانيهما) ان متعلقه هو الدعا والمعنى ادعوا  
من دون الله شهداءكم بمعنى لا تستشهدوا بالله ولا تقولوا الله يشهد أن ما نذع عليه حق كما يقول العاجز عن  
اقامة البيعة على صحة دعواه وادعوا الشهداء من الناس الذين شهدا بتم بيعة تصححها الدعوى عند  
الحكام وهذا تعجزهم وبيان لانقطاعهم وانه لم يبق لهم مقسبت عن قولهم الله يشهد اننا صادقون (المسئلة  
التاسعة) قال القاضي هذا التحدي يطل القول بالجهاد من وجوه (أحدها) انه مبني على تعذر مثله ممن  
يصح الفعل منه فمن ينفي كون العبد فاعلا لم يمكنه اثبات التحدي أصلا وفي هذا ابطال الاستدلال  
بالمعجز (وثانيها) ان تعذرهم على قولهم يكون انقدر القدرة الموجبة وبستوى في ذلك ما يمكنه كون معجزا  
وما لا يكون فلا يصح معنى التحدي على قولهم (وثالثها) ان ما يضاف الى العبد فالله تعالى هو الخالق له  
فتعديه تعالى له يعود في التحقيق الى انه متحد لنفسه وهو قادر على مثله من غير شك فيجب أن لا يثبت الاعجاز  
على هذا القول (ورابعها) ان المعجزات ما يدل بما فيه من نقض العادة فاذا كان قولهم ان المعتاد أيضا  
ليس يفعل لم يثبت هذا الفرق فلا يصح الاستدلال بالمعجز (وخامسها) ان الرسول صلى الله عليه وسلم يحتاج  
بأنه تعالى خصه بذلك تصديقا له فيما ادعاه ولو لم يمكن ذلك من قبله تعالى لم يكن داخل في الاعجاز وعلى  
قولهم بالجهاد لا يصح هذا الفرق لان المعتاد وغير المعتاد لا يكون الامن قبله والجواب ان المطلوب من

التحدي اما ان يأتي الخصم بالتحدي به قصد الاوان يقع ذلك منه اتفاقا والثاني باطل لان الاتفاقيات لا تكون في وسعه نيت الاول واذا كان كذلك ثبت ان اتيانه بالتحدي موقوف على ان يحصل في قلبه قصد اليه فذلك القصد ان كان منه لزم التسلسل وهو محال وان كان من الله تعالى فحينئذ يعود الجبر ويلزمه كل ما أورده علينا فيبطل كل ما قال اما قوله تعالى فان لم تفعلوا ولن تفعلوا فاعلم ان هذه الآية دالة على المجزئ وجوه أربعة (أحدها) اننا علم بالتواتر ان العرب كانوا في غاية العداوة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفي غاية الحرص على ابطال أمره لان مفارقة الاوطان والعشيرة وبذل النفوس والمهج من أقوى ما يبدل على ذلك فاذا انضاف اليه مثل هذا التقرير وهو قوله فان لم تفعلوا ولن تفعلوا فلو كان في وسعهم وامكانهم الاتيان بمثل القرآن أو بمثل سورة منه لآتوا به بحيث ما أتوا به ظهر المهج (وثانيها) وهو انه عليه السلام وان كان متما عندهم فيما يتصل بالنبوة فقد كان معلوم الحال في وفور العقل والفضل والمعرفة بالعواقب فلو تظرت التهمة الى ما ادعاه من النبوة لما استجاز ان يخذلهم ويبلغ في التحدي الى نهايته بل كان يكون رجلا خاتفا مما يتوقعه من فضيحة يعود وبالها على جميع أموره حاشاه من ذلك صلى الله عليه وسلم فلو لا معرفته بالاضطرار من حالهم انهم عاجزون عن المعارضة لما جوز من نفسه ان يحملهم على المعارضة بأبلغ الطرق (وثالثها) انه عليه السلام لو لم يكن قاطعا بصحة نبوته لما قطع في الخبر أنهم لا يأتون بمثله لانه اذا لم يكن قاطعا بصحة نبوته كان يجوز خلافه وبشديد وقوع خلافه يظهر كذبها لمبطل المزور البتة لا يقطع في الكلام ولا يجزم به فلما جزم دل على انه عليه السلام كان قاطعا في أمره (ورابعها) انه وجد مخبر هذا الخبر على ذلك الوجه لان من أيامه عليه السلام الى عصرنا هذا لم يحل وقت من الاوقات من يعادي الدين والاسلام وتشتد رعايته في الواقعة فيه ثم انه مع هذا الحرص الشديد لم توجد المعارضة قط فهذه الوجود الاربعة في الدلالة على المهج مما تشتمل عليها هذه الآية وذلك يدل على فساد قول الجهال الذين يقولون ان كتاب الله لا يشتمل على الحجية والاستدلال وهنسا سوالات (السؤال الاول) اتقاء اتيانهم بالسورة واجب فهل اجب بما الذي للوجوب دون ان الذي للشك الجواب فيه وجهان (أحدهما) ان يساق القول معهم على حسب حسابهم فانهم كانوا بعد غير جازمين بالمهج عن المعارضة لان تكالهم على فصاحتهم واقتدارهم على الكلام (الثاني) ان يتهمهم كما يقول الموصوف بالقوة الواثق من نفسه بالعلمة على من يقاومه ان غلبت وهو يعلم انه غالبه تم كتابه (السؤال الثاني) لم قال فان لم تفعلوا ولم يقل فان لم تأتوا به الجواب لان هذا أخصر من أن يقال فان لم تأتوا بسورة من مثله وان تأتوا بسورة من مثله (السؤال الثالث) وان تفعلوا ما حملها الجواب لا يحمل لها لانها جمل اعتراضية (السؤال الرابع) ما حقيقة لن في باب النبي الجواب لان اختان في نفي المستقبل الان في ان نو كيد او تشديد اتقول لصاحبك لا أقيم غدا عندك فان أنكر عليك قلت لن أقيم غدا ثم فيه ثلاثة أقوال (أحدها) أصله لأن وهو قول الخليل (وثانيها) لا أبدت ألفها نونا وهو قول الفراء (وثالثها) حرف نصب لتأصي كيد نفي المستقبل وهو قول سيبويه واحدي الروائيين عن الخليل (السؤال الخامس) ما معنى اشتراطه في اتقاء النار اتقاء اتيانهم بسورة من مثله الجواب اذا ظهر مجزئهم عن المعارضة صح عندهم صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا صح ذلك ثم لزموا العناد استوجبوا العقاب بالنار فاتقاء النار يوجب ترك العناد فأقيم المؤتم مقام الاثر وجعل قوله فاتقوا النار قائما مقام قوله فاتركوا العناد وهذا هو الايجاز الذي هو أحد أبواب البلاغة وفيه تمهيد للشأن العناد لانه اتقاء النار منابه متبع ذلك بهو بل صفة النار (السؤال السادس) ما الوقود الجواب هو ما يوقد به النار وما المصدر فهوم وقد جاء فيه الفتح قال سيبويه وسه عنان العرب من يقول وقدنا النار وقودا علينا ثم قال والوقود أكثر والوقود الحطب وقرأ عيسى بن عمر بالضم تسمية بالمصدر كما يقال فلان نخر قومه وزين بلده (السؤال السابع) صلة الذي يجب أن تكون قضية معلومة فكيف علم اولئك ان نار الآخرة توقد بالناس والحجارة الجواب لا يمنع أن يقدم لهم بذلك سماع من أهل الكتاب أو سمعوه من رسول الله صلى الله عليه

وسلم أو سمعوا من قبل هذه الآية قوله في سورة التحريم ناراً وفودها للناس والحجارة (السؤال الثامن)  
 فلم جاءت النار الموصوفة بهذه الجملة منكرة في سورة التحريم وههنا معرفة الجواب تلك الآية تزات بمكة  
 فعرفوا منها ناراً موصوفة بهذه الصفة ثم تزات هذه بالمدينة مستندة إلى ما عرفوه أولاً (السؤال التاسع)  
 ما معنى قوله وقودها للناس والحجارة الجواب انها ناراً ممتازة من النيران بأنها لا تقدر إلا بالناس والحجارة  
 وذلك يدل على قوتها من وجهين (الأول) ان سائر النيران اذا أريد احراق الناس بها أو احياء بالحجارة  
 أو قدت أو لا بوقود ثم طرح فيها ما يراد احراقه أو احياءه وتلك أعادنا الله منها برحمته الواسعة فو قد بنفس  
 ما تحرق (والثاني) انها لا تطرحها تقدر في الحجر (السؤال العاشر) لم قرن الناس بالحجارة وجعلت  
 الحجارة معهم وقوداً الجواب لانهم قرنوا بها أنفسهم في الدنيا حيث فتموها أصناماً وجعلوا لله أنداداً  
 وعبدوها من دونه قال تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم وهذه الآية مفسرة لها بقوله  
 انكم وما تعبدون من دون الله في معنى الناس والحجارة وحصب جهنم في معنى وقودها ولما اعتقد  
 الكفار في حجارتهم المعبودة من دون الله انها الشفعا والشهداء الذين يستشفعون بهم ويستدفعون المضار  
 عن أنفسهم تمسك بهم وجعلها الله عذابهم فقرنهم بها بحجارة في نار جهنم ابلاغاً واغراباً في تحسرتهم ونحوه  
 ما يفعل بالكاثرين الذين جعلوا ذهيبهم وفضتهم عدة وذخيرة فشعروا بها ومنعوا بها من الحقوق حيث يحسب  
 عاينها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوحهم وظهورهم وقيل هي حجارة الكبريت وهو تخصيص بغير دليل  
 بل فيه ما يدل على فساده وذلك لان الغرض ههنا تعظيم صفة هذه النار والايقاد بحجارة الكبريت أمر معتاد  
 فلا يدل الايقاد بها على قوة النار أو لوجئها على سائر الاجار ذلك على عظم أمر النار فان سائر الاجار  
 تطفأها النيران فكانه قال تلك النيران بلغت اقوتها ان تتعلق في أول أمرها بالحجارة التي هي مطفئة للنيران  
 الدنيا ما قوله أعدت للكافرين فانه يدل على ان هذه النار الموصوفة معدة للكافرين وليس فيه ما يدل على  
 ان هنالك نيراناً اخرى موصوفة بهذه الصفات معدة لفضاق أهل الصلاة (الكلام في المعاد) قوله تعالى

(وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات ان لهم جنات تجري من تحتها الانهار كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا  
 قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وآتاه متشابها ولهم فيها أزواج مطهرة وهم فيها خالدون) اعلم انه سبحانه  
 وتعالى لما تكلم في التوحيد والنبوة تسلكم بعده ما في المعاد وبين عقاب الكافر وثواب الطيب ومن  
 عادة الله تعالى انه اذا ذكر آية في الوعيد أن يعقبها آية في الوعد وههنا مسائل (المسئلة الاولى) اعلم ان  
 مسئلة الحشر والنشر من المسائل المعبرة في صحة الدين والبحث عن هذه المسئلة اما أن يقع عن امكانها أو عن  
 وقوعها أما الامكان فيجوز اثباته تارة بالعقل وبالمنقل أخرى وأما الوقوع فلا سبيل اليه الا بالنقل وان الله  
 تعالى ذكرها تين المسألتين في كتابه وبين الحق فيها من وجوه (الوجه الاول) ان كثيراً ما حكى عن المنكرين  
 انكار الحشر والنشر ثم انه تعالى حكم بأنه واقع كائن من غير ذلك الدليل فيه وانما جاز ذلك لان كل ما لا يتوقف  
 صحة نبوة الرسول عليه السلام عليه أمكن اثباته بالدليل النقل وهذه المسئلة كذلك فجاز اثباتها بالنقل مثاله  
 ما حكم ههنا بالنار للكفار والجنة للابرار وما أقام عليه دليلاً لا كفي بالدعوى وأما في اثبات الصانع  
 واثبات النبوة فلم يكتف فيه بالدعوى بل ذكر فيه الدليل وسبب الفرق ما ذكرناه وقال في سورة النحل واقسموا  
 بالله جهاداً بينهم لا يعث الله من يموت بلى وعدا عليه حقا وان كان أكثر الناس لا يعلمون وقال في سورة  
 التغابن زعم الذين كفروا ان لن يعثوا قل بلى وربى اتبعن ثم اتبعون بما علمتم (الوجه الثاني) انه تعالى أثبت  
 امكان الحشر والنشر بناء على انه تعالى قادر على أمور تشبه الحشر والنشر وقد قرأ الله تعالى هذه  
 الطريقة على وجوه ناجها ما جاء في سورة الواقعة فانه تعالى ذكر فيها حكاية عن أصحاب الشمال انهم كانوا  
 يقولون اننا امننا وكثر اباوعظا ما أتنا لمعوثون أو ابأوثنا الا قولون فأجابهم الله تعالى بقوله قل ان الاولين  
 والآخرين لجهنم وعورن الى مافات يوم ههنا لوم ثم انه تعالى احتج على امكانه بأمر أربعة (أولها) قوله  
 أفرايت ما تعنون أنتم تخلقونه أم نحن الخالقون وجه الاستدلال بذلك ان المني انما يحصل من فضله

الهضم الرابع وهو كاطل المنبت في اطاق اطراف الاعضاء ولهذا اشترك الاعضاء في الالتئذ اذ بالوقاع  
 يحصل الانحلال عنها كما يشتم ان الله تعالى ساط قوقا الشهوة على البقية حتى انها تجتمع تلك الاجزاء الطبيعية  
 فالخاص ان تلك الاجزاء كانت متفرقة جدا اولاً في اطراف العالم ثم انه تعالى جمعها في بدن ذلك الحيوان  
 ثم انها كانت متفرقة في اطراف بدن ذلك الحيوان فجمعها الله سبحانه وتعالى في اوعية المني ثم انه تعالى  
 اخرجها اماه اذ افاق الى قرار الرحم فاذا كانت هذه الاجزاء متفرقة بجمعها وكون منها ذلك الشخص فاذا  
 افتقرت بالموت مرة اخرى فكيف يمتنع عليه جمعها مرة اخرى فهذه امة قرر هذه الحجة وان الله تعالى ذكرها  
 في مواضع من كتابه منها في سورة الحج يا ايها الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب الى  
 قوله وترى الارض هامدة ثم قال ذلك بل الله هو الحق وان يحبي الموقى وان الله على كل شئ قدير وان الساعة  
 آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور وقال في سورة قد افلح المؤمنون بعد ذكر مراتب الخلق ثم انكم  
 بعد ذلك اميتون ثم انكم يوم القيامة تبهثون وقال في سورة لا اقسام الا ليكن نطقه من معنى ثم كان علاقة  
 خلق فسوى وقال في سورة الطارق فلينظر الانسان م خلق خلق من ماء دافق يخرج الى قوله انه على رجه  
 لقادر (وثانيها) قوله افرأيتم ما يحرقون انتم تزرعون الى قوله بل نحن محرومون وجه الاستدلال به  
 ان الحب واقسامه من مطول مشقوق وغير مشقوق كالارز والشعير ومدقور وثلث ومرجع وغير ذلك  
 على اختلاف اشكاله اذ وقع في الارض الندية واستولى عليه الماء والتراب فانظر العقلي يقتضى ان يتعفن  
 ويفسد لان احدهما يكتفي في حصول العفونة فيهما جميعاً اولى ثم انه لا يفسد بل يبقى محفوظاً ثم اذا ازدادت  
 الرطوبة تنفلق الحبة لفتقتين فيخرج منها ورقتان واما المطول فيظهر في رأسه ثقب وتظهر الورقة الطويلة  
 كافي الزرع واما النوى فلان فيه من الصلابة العظيمة التي بسببها يهجز عن فلقه ما كثر الناس اذ وقع في الارض  
 الندية ينفلق باذن الله ونواة الثمر تنفلق من نقرة على ظهرها ويصير مجموع النواة على نصفين يخرج من أحد  
 النصفين الجزء الصاعد ومن الثاني الجزء الهابط واما الصاعد فيصعد واما الهابط فيغوص في اعماق  
 الارض والخاص انه يخرج من النواة الصغيرة شجرتان احدهما خفيف صاعد والاخرى ثقيل هابط  
 مع اتحاد العنصر واتحاد طبع النواة والماء والهوا واتربة اقل لا يدل ذلك على قدرة كاملة وحكمة شاملة  
 فهذا القادر كيف يهجز عن جمع الاجزاء وترتيب الاعضاء ونظيره قوله تعالى في الحج وترى الارض  
 هامدة فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت وربت (وثالثها) قوله تعالى افرأيتم الماء الذي تشربون انتم  
 انزلتموه من المزن ام نحن المتزلون وتقديره ان الماء جسم ثقيل بالطبع واصعدا الثقيل امر على خلاف الطبع  
 فلا بد من قادر قادر يهبطه الطبع ويبطل الخاصية ويصعد ما من شأنه الهبوط والتزول (وثانيها) ان تلك  
 الذرات المائية اجتمعت بعد تفرقها (وثالثها) تسييرها بالرياح (ورابعها) انزالها في مظان الحاجة  
 والارض الجرزو وكل ذلك يدل على جواز الحشر اما صعود الثقيل فلانه قلب الطبيعة فاذا جاز ذلك فم  
 لا يجوز ان يظهر الحياة والرطوبة من حساوة التراب والماء (والثاني) لما قدر على جمع تلك الذرات المائية  
 بعد تفرقها فلم لا يجوز جمع الاجزاء الترابية بعد تفرقها (والثالث) تسيير الرياح فاذا قدر على تحريك الرياح  
 التي تضم بعض تلك الاجزاء المتجانسة الى بعض فلم لا يجوز ههنا (الرابع) انه تعالى انشأ السحاب لحاجة  
 الناس اليه فههنا الحاجة الى انشاء المكافين مرة اخرى لصلوا الى ما استحقوه من الثواب والعقاب اولى  
 واعلم ان الله تعالى عبر عن هذه الدلالة في مواضع اخرى من كتابه فقال في الاعراف لما ذكر دلالة التوحيد ان  
 ربكم الله الذي الى قوله قرب من المحسنين ثم ذكر دليل الحشر فقال وهو الذي يرسل الرياح الى قوله كذلك  
 يخرج الموقى لعلكم تتذكرون (ورابعها) قوله افرأيتم النار التي تورون انتم انتم انتم شجرتها ام نحن  
 المنتقمون وجه الاستدلال ان النار صاعدة بالطبع والشجرة هابطة وايضا النار لطيفة والشجرة كثيفة  
 وايضا النار نورانية والشجرة ظلمانية والنار حارة اليابسة والشجرة باردة رطبة فاذا امسك الله تعالى  
 في داخل تلك الشجرة تلك الاجزاء النورية النارية فجمع بقدرته بين هذا الاشياء المتسافرة فاذا لم يهجز

عن ذلك فكيف يعجز عن تركيب الحيوانات وتأليفها والله تعالى ذكر هذه الدلالة في سورة يس فقال الذي  
 جعل لكم من الشجر الاخضر نارا واعلم انه تعالى ذكر في هذه السورة أمر الماء والنار وذكروا في الفل أمر  
 الهواء بقوله آمن يهديكم في ظلمات البر والبحر الى قوله آمن يبدأ الخلق ثم يعيده وذكروا الارض في الحج في قوله  
 وترى الارض هامدة فكانه سبحانه وتعالى بين ان العناصر الاربعة على جميع أحوالها شاهدة بامكان  
 الحشر والنشر (النوع الثاني) من الدلائل الدالة على امكان الحشر هو انه تعالى يقول لما كنت قادر على  
 الابداد أول فلان أكون قادر على الاعادة أولى وهذه الدلالة تقررها في العقل ظاهر والله تعالى ذكرها  
 في مواضع من كتابه منها في البقرة كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم إليه  
 ترجعون ومنها قوله في سبحان الذي وقلوا أئذا كاعظامنا ورهاتنا آتانا بلبعون خلقا جديدا قل كونا حجارة  
 الى قوله قل الذي فطركم أول مرة ومنها في العنكبوت أولم يروا كيف يبدي الله الخلق ثم يعيده ومنها قوله  
 في الروم وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه وله المثل الاعلى ومنها في يس قل يحييها الذي  
 أنشأها أول مرة (النوع الثالث) الاستدلال باقتداره على السموات والارض على اقتداره على الحشر وذلك  
 في آيات منها في سورة سبحان أولم يروا ان الله الذي خلق السموات والارض قادر على أن يخلق مثلهم وقال  
 في يس أوليس الذي خلق السموات والارض بقادر على أن يخلق مثلهم بلى وهو الخلاق العليم وقال  
 في الاحقاف أولم يروا ان الله الذي خلق السموات والارض ولم يبي بخلقهن بقادر على أن يحيي الموتى بلى انه  
 على كل شيء قدير ومنها في سورة ق أنذامتنا وكاترا بالي قوله رزقنا له العباد وأحيينا به بلدة ميتا كذلك  
 الخروج ثم قال أفبعيننا بالخلق الاول بل هم في لبس من خلق جديد (النوع الرابع) الاستدلال على  
 وقوع الحشر بأنه لا بد من اثابة المحسن وتعذيب العاصي وتمييز أحدهما من الآخر بآيات منها في يونس اليه  
 مرجعكم جميعا وعد الله حقا انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليحزي الذين آمنوا وعملوا الصالحات بالقسط ومنها  
 في طه ان الساعة آتية أكاد أخفيها لتجزى كل نفس بما تسعى ومنها في ص وما خلقنا السماء والارض  
 وما بينهما ما باطلا لذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات  
 كالمفسدين في الارض أم نجعل المتقين كالفجار (النوع الخامس) الاستدلال باحياء الموتى في الدنيا  
 على صحة الحشر والنشر فمنها خلقه آدم عليه السلام ابتداء ومنها قصة البقرة وهي قوله فقلنا اضربوه  
 ببعضها كذلك يحيي الله الموتى ومنها قصة ابراهيم عليه السلام رب أدنى فكيف يحيي الموتى ومنها قوله  
 أو كل الذي مر على قريته وهي خاوية على عروشها ومنها قصة يحيى وعيسى عليهما السلام فانه تعالى استدلل  
 على امكانهما بعين ما استدلل به على جوار الحشر حيث قال وقد خلقناك من قبل ولم تك شيئا ومنها قصة أصحاب  
 الكهف ولذلك قال لتعلموا ان وعد الله حق وان الساعة لا ريب فيها ومنها قصة أيوب عليه السلام وهي قوله  
 وآتيناه أهله يدل على انه تعالى أحياهم بعد ان ماتوا ومنها ما أظهر الله تعالى على يد عيسى عليه السلام من  
 احياء الموتى حيث قال ويحيي الموتى ويحيي الموتى وقال واذ تخلق من الطين كهيئة الطير فنفخ فيه فيه فكون طيرا باذن  
 ومنها قوله أو لا يذكر الانسان انا خلقناه من قبل ولم يك شيئا فهذا هو الاشارة الى أصول الدلائل التي ذكرها  
 الله تعالى في كتابه على صحة القول بالحشر وسيأتي الاستقصاء في تفسير كل آية من هذه الآيات عند الوصول  
 اليها ان شاء الله تعالى ثم انه تعالى نص في القرآن على ان منكر الحشر والنشر كافر والدليل عليه قوله ودخل  
 جهنم وهو ظالم لنفسه قال ما أظن أن يبيدهم هذه أبدوا ما أظن الساعة قائمة ولئن رددت الى ربي لاجدت خيرا  
 منها منقبلا قال له صاحبه وهو يحاوره أكفرت بالذي خلقك من تراب ووجه الزام الكفر ان دخول هذا الشيء  
 في الوجود يمكن الوجود في نفسه اذ لو كان متمنع الوجود لما وجد في المرة الاولى فحيث وجد في المرة الاولى  
 علمنا انه يمكن الوجود في ذاته فلو لم يصبح ذلك من الله تعالى لدل ذلك اتماما على مجزه حيث لم يقدر على ايجاد ما هو  
 جائز الوجود في نفسه أو على جهله حيث نذر عليه تمييزا جزءا بدن كل واحد من المكافين عن أجزاء بدن  
 المكاف الآخر ومع القول بالعجز والجهل لا يصبح اثبات النبوة فكان ذلك موجبا للكفر قطعاً والله أعلم



(المسئلة الثامنة) هذه الآيات صريحة في كون الجنة والنار مخلوقتين أما النار فلانه تعالى قال في صفتها أعدت للكافرين فهذا صريح في انها مخلوقة وأما الجنة فلانه تعالى قال في آية أخرى أعدت للمتقين ولانه تعالى قال ههنا وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجري من تحتها الانهار وهذا اخبار عن وقوع هذا الملك وحصوله وحصول الملك في الحال يقتضى حصول المخلوق في الحال فدل على أن الجنة والنار مخلوقتان (المسئلة الثالثة) اعلم ان مجامع اللذات اما المسكن أو المطعم أو المنسك فوصف الله تعالى المسكن بقوله جنات تجري من تحتها الانهار والمطعم بقوله كلوا مما رزقنا قالوا هذا الذي رزقنا من قبل والمنسك بقوله ولهم فيها أزواج مطهرة ثم ان هذه الاشياء اذا حصلت وقارنها خوف الزوال كان التمتع منفصافين تعالى أن هذا الخوف زائل عنهم فقال وهم فيها خالدون فصارت الآية دالة على كمال التمتع والسرور وانتكاهم الآن في ألفاظ الآية أما قوله تعالى وبشر الذين آمنوا فيه سؤالات (الأول) علام عطف هذا الامر والجواب من وجوه (أحدها) انه ليس الذي اعتمد بالعطف هو الامر حتى يطلب له مشاكل من أمر أو نهي يعطف عليه انما المعتمد به العطف هو جملته ووصف ثواب المؤمنين فهي معطوفة على جملة وصف عقاب الكافرين كما تقول زيد يعاقب بالقيس وبالضرب وبشرهم بالعبودية والاطلاق (وثانيها) أنه معطوف على قوله فاتقوا كما تقول يا بني تميم احذروا عقوبة ما جنيتم وبشرهم بآلان بنى أسد باحسانى اليهم (وثالثها) قرأ زيد بن علي وبشر على لفظ المبني للمفعول عطفاً على أعدت (السؤال الثاني) من المأمور بقوله وبشر والجواب يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يكون كل أحد كما قال عليه السلام بشر المشائين الى المساجد في الظلم بالنور التام يوم القيامة لم يأمر بذلك واحد بعينه وانما كل أحد مأمور به وهذا الوجه أحسن وأجزل لانه يؤيد بأن هذا الامر اعظمته ونظامته حقيق بأن يبشر به كل من قدر على البشارة به (السؤال الثالث) ما البشارة الجواب انها الخبر الذي يظهر السرور وهذا قال الفقهاء اذا قال لعبيده ايكم بشرني بقدم فلان فهو سر وبشره فرادى عتق أولاهم لانه هو الذي أفاد خبره السرور ولو قال مكان بشرني اخبرني عتقوا جميعاً لانهم جميعاً أخبروه ومنه البشارة بظواهر الجلد وتبشير الصبح ما ظهر من أوائل ضوئه واما تبشيرهم بعذاب اليم فن الكلام الذي يقصد به الاستهزاء الزائد في غيظ المستهزأ به كما يقول الرجل لعدوه أبشر بقتل ذريتك ونهب مالك أما قوله الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجري من تحتها الانهار ففيه مسائل (المسئلة الاولى) هذه الآية تدل على أن الاعمال غير داخله في مسمى الايمان لانه لما ذكر الايمان ثم عطف عليه العمل الصالح وجب التغير والالزم التكرار وهو خلاف الاصل (المسئلة الثانية) من الناس من أجرى هذه الآية على ظاهرها فتسال كل من أتى بالايمان والاعمال الصالحة فله الجنة فإذا قيل له ما قولك فيمن أتى بالايمان والاعمال الصالحة ثم كفر قال ان هذا ممنوع لان فعل الايمان والطاعة يوجب استحقاق الثواب الدائم وفعل الكفر يوجب استحقاق العذاب الدائم والجمع بينهما محال والقول أيضاً بالتصايط محال فلم يبق الآن يقال هذا الفرض الذي فرضتموه ممنوع وانما قلنا ان القول بالتصايط محال لوجوه (أحدها) ان الاستحقاقين اما ان يتضادا أو لا يتضادا فان تضادا كان طريان الطارى مشروطاً بزوال الباقي فلو كان زوال الباقي معلا بطريان الطارى لزم الدور وهو محال (وثانيها) ان المنافاة حاصلة من الجانبين فليس زوال الباقي لطريان الطارى أولى من اندفاع الطارى بقيام الباقي فاما ان يوجد ما هو محال أو يتدافع حيث يتدليل القول بالمحابطة (وثالثها) ان الاستحقاقين اما ان يتساويا أو كان المقدم أكثر أو أقل فان تعادلا مثل أن يقال كان قد حصل استحقاق عشرة أجزاء من الثواب فطراً استحقاق عشرة أجزاء من العقاب فنقول استحقاق كل واحد من أجزاء العقاب مستعمل بالزلة كل واحد من أجزاء استحقاق الثواب واذا كان كذلك لم يكن تأثير هذه الجزء في ازالة هذا الجزء أولى من تأثيره في ازالة ذلك الجزء ومن تأثير جزء آخر في ازالته فأما ان يكون كل واحد من هذه الأجزاء الطارية مؤثراً في ازالة كل واحد من

الاجزاء المتقدمة فيلزم أن يكون لكل واحد من العلل معالولات كثيرة ولكل واحد من المعالولات على  
 كثيرة مستقلة وكل ذلك محال وأما أن يجتمع كل واحد من الاجزاء الطارئة بواحد من الباقي من غير  
 محض فذلك محال لا متناع ترجيح أحد طرفي الممكن على الآخر لا مرجح وأما أن كان المقدم أكثر الطارئة  
 لا يزال الابهض اجزاء الباقي فلم يكن بعض اجزاء الباقي أن يزول به أولى من سائر الاجزاء فاما أن يزول  
 الكل وهو محال لان الزائد لا يزول بالنقص أو يتعين البعض للزوال من غير محض وهو محال أو لا يزول شيء  
 منها وهو المطلوب وأيضا فهذه الطارئة اذا ازال بعض اجزاء الباقي فاما أن يبقى الطارئة أو يزول أما القول  
 بقضاء الطارئة فلم يقل به أحد من العقلاء وأما القول بزواله فباطل لانه اما ان يكون تأثير كل واحد منهم ما  
 في ازالة الآخر معا وعلى الترتيب والاول باطل لان المزول لا بد وان يكون موجودا حال ازالة  
 فلو وجد الزوالان معا لوجد المزولان معا فليس من ان يوجد حال ما عدم ما هو محال وان كان على الترتيب  
 فالملوب يستحيل أن ينقلب غالبا وأما أن كان المتقدم أقل فاما أن يكون المؤثر في زواله بعض اجزاء  
 الطارئة وذلك محال لان جميع اجزائه صالح للزالة واختصاص البعض بذلك ترجيح من غير مرجح وهو محال  
 واما ان يصير الكل مؤثرا في الازالة فيلزم أن يجتمع على المعالول الواحد على مستقلة وذلك محال فقد ثبت  
 بهذه الوجوه العقلية فساد القول بالاجباط وعند هذا تعين في الجواب قولان (الاول) قول من  
 اعتبر الموافاة وهو ان شرط حصول الايمان أن لا يموت على الكفر فلو مات على الكفر علمنا أن ما أتى به  
 أولا كان كذرا وهذا قول ظاهر السقوط (الثاني) أن العبد لا يستحق على الطاعة ثوابا ولا على المعصية  
 عقابا استحقاقا عقابيا واجبا وهو قول أهل السنة واختيار نلوبه يحصل الخلاص عن هذه الظلمات  
 (المسئلة الثالثة) احييت المعتزلة على ان الطاعة توجب الثواب فان في حال ما بشرهم بأن لهم جنات  
 لم يحصل ذلك لهم على طريق الوقوع ولمالم يكن حمل الآية عليه وجب حملها على استحقاق الوقوع لانه  
 يجوز التعبير بالوقوع عن استحقاق الوقوع مجازا (المسئلة الرابعة) الجنة البستان من النخل والشجر  
 المتكاثف المظال بالتمفاف اغصانه والتركيب دائر على معنى الستر وكنها تكافؤها وتظليلها سميت بالجنسية  
 التي هي المترة من مصدر جنه ذاتها ستره كانه ستره واحدة افراط التفاضلها وسميت دار الثواب جنسة لما فيها من  
 الجنان فان قيل لم تكثرت الجنات وعرفت الانهار (الجواب) أما الاول فلاق الجنة اسم لدار الثواب كلها  
 وهي مشتملة على جنات كثيرة مرتبة مراتب على حسب استحقاقات العاملين لكل طبقة منهم جنات  
 من تلك الجنات وأما تعريف الانهار فالمراد به الجنس كما يقال فلان بستان فيه الماء الجاري والتمين  
 والغيب يشير الى الاجناس التي في علم المخاطب أو يشار باللام الى الامرار المذكورة في قوله فيهم انهار من ماء  
 غير آسن وأنهار من ابن لم يتغير طعمه وأما قوله كلما رزقوا فهذا لا يجلو اما ان يكون صفة ثانية لجنات أو خبر  
 مبتدأ محذوف أو جملة مستأنفة لانه لما قيل أن لهم جنات لم يجز قلب السامع أن يقع فيه ان ثمار تلك الجنات  
 اشباه ثمار الدنيا أم لا وهنساؤالات (السؤال الاول) ما موقع من ثمرة الجواب فيه وجهان (الاول)  
 هو ذلك قولك كلما أكلت من بستانك من الرمان شيئا حدثك فوقع من ثمرة موقع قولك من الرمان فمن  
 الاولى والثانية كتناها لابتداء الغاية لان الرزق قد ابتداء من الجنات والرزق من الجنات قد ابتداء من ثمرة  
 وليس المراد بالثمرة التفاحة الواحدة والرمان الفردة على هذا التفسير وانما المراد النوع من أنواع الثمار  
 (الثاني) وهو ان يكون من ثمرة بيان على منهاج قولك رأيت منك أسدا تريد أنت أسد وعلى هذا يصح أن  
 يراد بالثمرة النوع من الثمرة والجنسية الواحدة (السؤال الثاني) كيف يصح أن يقولوا هذا الذي يزرعنا  
 الآن هو الذي يزرعنا من قبل (الجواب) لما اتخذ في الماهية وان تغاير بالعدد صح أن يقال هذا هو ذلك أي  
 بحسب الماهية فان الواحدة النوعية لا تنافيا اكثر بالشخص ولذلك اذا اشتدت مشابهة الابن بالاب قالوا  
 انه الاب (السؤال الثالث) الآية تدل على انهم شبهوا رزقهم الذي يأتيهم في الجنة برزق آخر جاءهم قبل ذلك  
 فاشتبه به اهو من أرزاق الدنيا أم من أرزاق الجنة والجواب فيه وجهان (الاول) انه من أرزاق

الدنيا ويدل عليه وجهان (الاول) ان الانسان بالمولف آذس والى المعهود اميل فاذا رأى مالم يألفه نفر  
 عنه طبعه ثم اذا ظهر بشئ من جنس ما سلف له به عهد ثم وجدته اشرف ما آلفه أو لا اعظم ابتهاجه وفرحه به  
 فاهل الجنة اذا البصر والارمانه في الدنيا ثم ابصروها في الآخرة ووجدوا رمانه الجنة اطيب واشرف من  
 رمانه الدنيا فكان فرحهم بها أشد من فرحهم بشئ ما شاهدوه في الدنيا (والدليل الثاني) أن  
 قوله كلما رزقوا منها يتساول جميع المرات فيتناول المرة الاولى فلهم في المرة الاولى من أرزاق الجنة شئ  
 لا يتوان يقولوا هذا الذي رزقنا من قبل ولا يكون قبل المرة الاولى شئ من أرزاق الجنة حتى يشبه  
 ذلك به فوجب حمل على أرزاق الدنيا (القول الثاني) أن المشبه به رزق الجنة أيضا والمراد تشابه  
 أرزاقهم ثم اختلفوا فيما حصلت المشابهة فيه على وجهين (الاول) المراد تساوى ثوابهم في كل الاوقات  
 في القدر وبالدرجة حتى لا يزيد ولا ينقص (الثاني) المراد تشابهها في المنظر فيكون الثاني كأنه الاول  
 على ما روى عن الحسن ثم هؤلاء محتلفون فهم من يقول الاشتباه كما يقع في المنظر يقع في الطعم فان الرجل  
 اذا التذبت بشئ واجب به لا تعلق نفسه الا به فاذا جاءه ما يشبهه الاول من كل الوجوه كان ذلك نهاية اللذة  
 ومنهم من يقول انه وان حصل الاشتباه في اللون لكانت تكون مختلفة في الطعم قال الحسن يوقى أحدهم  
 بالعصفة قبا كل منها ثم يوقى بالآخرى فيقول هذا الذي اتينا به من قبل فيقول الملك كل فاللون واحد والطعم  
 مختلف وفي الآية قول ثالث على لسان أهل المعرفة وهو ان كمال السعادة ليس الا في معرفة ذات الله تعالى  
 ومعرفة صفاته ومعرفة افعاله من الملائكة الكروية والملائكة الروحانية وطبقات الارواح وعالم السموات  
 وبالجملة يجب أن يمر روح الانسان كالمراة المحاذية لعالم القدس ثم ان هذه المعارف تحصل في الدنيا  
 ولا يحصل بها كمال الا لذوا الابتهاج لمان العلائق البدنية تعوق عن ظهور تلك السعادات واللذات فاذا  
 زال هذا العائق حصلت السعادات العظيمة والغبطة الكبرى للحاصل ان كل سعادة روحانية يجدها الانسان  
 بعد الموت فانه يقول هذه هي التي كانت حاصله في حين كنت في الدنيا وذلك اشارة الى ان الكمالات  
 النفسانية الحاصلة في الآخرة هي التي كانت حاصله في الدنيا الا انها في الدنيا ما افادت اللذة والبهجة  
 والسرور وفي الآخرة افادت هذه الاشياء والالعائق أما قوله واتوا به متشابهة فافهمه سوألان (السؤال  
 الاول) الام يرجع التفسير في قوله واتوا به الجواب ان قلنا المشبه به هو رزق الدنيا فالى الشئ المرزوق  
 في الدنيا والآخرة يعنى أو ابدلك النوع متشابه يشبه الحاصل منه في الآخرة ما كان حاصله منه في الدنيا  
 وان قلنا المشبه به هو رزق الجنة أيضا فالى الشئ المرزوق في الجنة يعنى أو ابدلك النوع في الجنة بحيث يشبه  
 بعضه بعضا (السؤال الثاني) كيف موقع قوله واتوا به متشابهة من فطم الكلام (والجواب) ان الله تعالى  
 لما حكى عن أهل الجنة ادعاء تشابه الارزاق في قوله قالوا هذا الذي رزقنا من قبل فانه تعالى صدقهم في ذلك  
 الدعوى بقوله واتوا به متشابهة أما قوله ولههم فيها أزواج مطهرة فالمراد طهارة أبدانهم من الحيض  
 والاستحاضة وبجميع الاقدار وطهارة أزواجهم من جميع الخصال الذميمة ولا سيما ما يختص بالنساء وانما  
 حملنا اللفظ على الكل لاشتراك القسمين في قدر مشترك قال أهل الاشارة وهذا يدل على انه لا بد من التنبه  
 لمسائل (أحدها) ان المرأة اذا طاضت فانه تعالى منعك عن مباسرتها قال الله تعالى قل هو اذى  
 فاعتزلوا النساء في الحيض فاذا منعك عن مقاربتهم الماعلها من النجاسة التي هي معدودة فيها فاذا كانت  
 الأزواج اللواتي في الجنة مطهرات فلان يمنعك عن ذلك كونك ملوثا بنجاسات المعاصي مع انك غير معدود  
 فيها كان أولى (وثانيها) أن من قضى شهوته من الحلال فانه يمنع الدخول في المسجد الذي يدخل فيه  
 كل بزوفاجر من قضى شهوته من الحرام كيف يمكن من دخول الجنة التي لا يسكنها الا المطهرون ولذلك  
 فان آدم لما أتى بالزلة اخرج منها (وثالثها) من كان على ثوبه ذرة من النجاسة لا تصح صلاته عند الشافعي  
 رضى الله عنه فمن كمل على قلبه من نجاسات المعاصي اعظم من الدنيا كيف تقبل صلاته وهناسوألان  
 (الاول) هل اجابت المصفة بمجموعة كلوصوف الجواب هما لغتان فصيحتان يقال النساء فعلى والنساء

فعلت ومنه بيت الحماسة

وإذا العذارى بالدخان تقنعت \* واستعمات نصب القدور فقلت

والمعنى وجماعة أزواج مطهرة وقرأ زيد بن علي مطهرات وقرأ عبيد بن عمير مطهرة يعني متطهرة (السؤال الثاني) هلا قبل طاهرة الجواب في الطهارة أشعار بان مطهر اطهرهن وليس ذلك الا الله تعالى وذلك يفيد نغامة أمر أهل الثواب ككأنه قيل ان الله تعالى هو الذي زينهن لاهل الثواب أما قوله وهم فيها خالدون فقالت المعتزلة الخلد ههنا هو الثبات اللازم والبقاء الدائم الذي لا ينقطع واحتجوا عليه بالآية والشعر أما الآية فقوله وما جعلنا للبشر من قبلك الخلد إلا أن مات فهم الخالدون فبنى الخلد على البشر مع انه تعالى اعطى بعضهم العمر الطويل والمنفى غير المثلث فالخلد هو البقاء الدائم وأما الشعر فقوله امرئ القيس

وهل يعمن الاسعد مخلد \* قليل هموم ما بيت بأوجال

وقال اصحابنا الخلد هو الثبات الطويل سواء دام أو لم يدم واحتجوا فيه بالآية والعرف أما الآية فقوله تعالى خالدون فيها أبد ولو كان التأييد دخلا في مفهوم الخلد لكان ذلك تكراراً أو أما العرف فيقال حسب فلان فلانا حسبنا مخلد اولانه يكتب في صكوك الارواق وقف فلان وقفا مخلد اف هذا هو الكلام في ان هذا اللفظ هل يدل على دوام الثواب أم لا وقال آخرون العقل يدل على دوامه لانه لو لم يجب دوامه لم تجزوا انقطاعه فكان خوف الانقطاع ينفع عليهم تلك النعمة لان النعمة كلما كانت أعظم كان خوف انقطاعها أعظم وقعا في القلب وذلك يقتضى أن لا ينفك أهل الثواب البتة من النعم والحسرة والله تعالى أعلم \* قوله تعالى

(ان الله لا يستحي أن يضرب مثلاً بعبودية فلانها فلاناً الذين آمنوا فليعملون أنه الحق من ربهم وأما الذين

كفروا فيقولون ماذا أراد الله بهذا مثلا يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا وما يضل به الا الفاسقين الذين

ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الارض أولئك هم

الظالمون) اعلم أنه تعالى لم يبين بالدليل كون القرآن مجزأ أو رده ههنا شبهة أو ردها الكفار قدحا

في ذلك وأجاب عنها وتقرير الشبهة انه جاء في القرآن ذكر النحل والذباب والعنكبوت والنمل وهذه الاشياء

لا يليق ذكرها بكلام الفصحاء فاشتمال القرآن عليها يقدح في فصاحته فضلا عن كونه مجزأ فأجاب الله

تعالى عنه بأن صغر هذه الاشياء لا يقدح في الفصاحة اذا كان ذكرها مشتملا على حكم بالغة فهذا هو الاشارة

الى كيفية تعلق هذه الآية بما قبلها ثم في هذه الآية مسائل (المسئلة الاولى) عن ابن عباس انه لما نزل

بأيها الناس ضرب مثل فاستمعوا له فطعن في اصنامهم ثم شبهه بعبادتها بيت العنكبوت قالت اليهود أي

قدر للذباب والعنكبوت حتى يضرب الله المثل بهم ما اقتزات هذه الآية (والقول الثاني) أن المنافقين

طعنوا في ضرب الامثال بالنار والظلمات والعدو البرق في قوله مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً (والقول

الثالث) أن هذا الطعن كان من المشركين قال القفال السكك محتمل ههنا أما اليهود فلانه قيل في آخر الآية

وصا يضل به الا الفاسقين الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وهذا صفة اليهود لان الخطاب بالوفاء بالعهد

فيما بعد انما هو ابني اسرائيل وأما الكفار والمنافقون فقد ذكر في سورة المدثر وليقول الذين في قلوبهم

مرض والكافرون ماذا أراد الله بهذا مثلا كذلك يضل الله من يشاء ويهدي من يشاء الآية فأما الذين

في قلوبهم مرض هم المنافقون والذين كفروا ويحتمل المشركين لان السورة مكية فقد جمع القرية ههنا

انما ثبت هذا فنقول احتمال السكك ههنا قائم لان الكافرين والمنافقين واليهود كانوا متوافقين في ايداء

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم من أول السورة الى هذا الموضع ذكر اليهود وذكر المنافقين وذكر المشركين وكلهم من الذين كفروا ثم قال القفال وقد يجوز أن ينزل ذلك ابتداء من غير سبب لان معناه

في نفسه مفيد (المسئلة الثانية) اعلم ان الحياء تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم

واشتقاقه من الحياة يقال حي الرجل كما يقال نسي وحشي وشغلي الفرس اذا اعتلت هذه الاعضاء  
 جعل الحي لما يعتره من الانكسار والتغير من كسر القوة منغص الحياة كما قالوا فلان هلك حياء من  
 كذا ومات حياء ورأيت الهلاك في وجهه من شدة الحياء وذاب حياء واذا ثبت هذا استحال الحياء على الله  
 تعالى لانه تغير يلحق البدن وذلك لا يعقل الا في حق الجسم ولكنه ورد في الاحاديث روى سلمان عن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تعالى حي كريم يستحي اذا رفع العبد اليه يديه ان يرد هما صغرا  
 حتى يضع فيهما خيرا واذا كان كذلك وجب تأويله وفيه وجهان (الاول) وهو القانون في أمثال هذه الاشياء  
 ان كل صفة ثبتت للعبد مما يختص بالاجسام فاذا وصف الله بذلك فذلك محمول على نهايات الاعراض لا على  
 بدايات الاعراض مثاله ان الحياء حالة تحصل للانسان لكن لها مبدأ أو منتهى أما المبدأ فهو والتغير الجسماني  
 الذي يلحق الانسان من خوف أن ينسب الى القبيح وأما النهاية فهي أن يترك الانسان ذلك الفعل فاذا ورد  
 الحياء في حق الله تعالى فليس المراد منه ذلك الخوف الذي هو مبدأ الحياء ومقدمته بل ترك الفعل الذي هو  
 منتهاه وغايته وكذلك الغضب له علامة ومقدمة وهي غليان دم القلب ونهوه الانتقام وله غاية وهو انزال  
 العقاب بالمغضوب عليه فاذا وصفنا الله تعالى بالغضب فليس المراد ذلك المبدأ أعني شهوة الانتقام وغليان دم  
 القلب بل المراد تلك النهاية وهو انزال العقاب فهذا هو القانون الكلي في هذا الباب (الثاني) يجوز أن تقع  
 هذه العبارة في كلام الكفرة فقالوا أما يستحي رب محمد أن يضرب مثلا بالذباب والعنكبوت نجاء هذا الكلام  
 على سيد الطبايق الجواب على السؤال وهذا فن يدعي من الكلام ثم قال القاضي ما لا يجوز على الله من هذا  
 الجنس اثباتا فيجب أن لا يطلق على طريقة النبي أيضا عليه وانما يقال انه لا يوصف به فاما أن يقال لا يستحي  
 ويطلق عليه ذلك فعمال لانه يؤهم نفي ما يجوز عليه وما ذكره الله تعالى من كتابه في قوله لا تأخذ به سنة ولا  
 نوم وقوله لم يلد ولم يولد فهو بصورة النبي وليس ينفي على الحقيقة وكذلك قوله ما اتخذ الله من ولد وكذلك  
 قوله وهو بطم ولا يطعم وليس كل ما ورد في القرآن اطلاقه جائزا أن يطلق في المخاطبة فلا يجوز أن يطلق ذلك  
 الا مع بيان ان ذلك محال وانما نزل أن يقول لاشك في ان هذه الصفات منفية عن الله سبحانه فكان الاخبار  
 عن انتفاء صدفها فوجب أن يجوز بقى أن يقال ان الاخبار عن انتفاء ما يدل على صحتها عليه فنقول هذه  
 الدلالة متنوعة وذلك لان تخصيص هذا النبي بالذكر لا يدل على ثبوت غيره بل لوقرن باللفظ ما يدل على انتفاء  
 الصفة أيضا كان ذلك أحسن من حيث انه يكون مبالغة في البيان وليس اذا كان غيره أحسن أن يكون  
 ذلك قبيحا (المسئلة الثالثة) اعلم ان ضرب الامثال من الامور المستحسنة في العقول ويدل عليه  
 وجوه (أحدها) اطباق العرب والحجيم على ذلك أما العرب فذلك مشهور عندهم وقد تمثلو باحقر الاشياء  
 فتقالوا في التمثيل بالذرة أجمع من ذرة وأضبط من ذرة وأخني من الذرة وفي التمثيل بالذباب أجرأ من  
 الذباب وأخطأ من الذباب وأطيش من الذباب وأشبهه من الذباب بالذباب وألح من الذباب وفي التمثيل  
 بانتراد أسمع من قراد وأصغر من قراد وأعلق من قراد وأغم من قراد وأدب من قراد وقالوا في الجراد  
 أطير من جرادة وأحطم من جرادة وأفسد من جرادة وأصني من لعاب الجراد وفي الفراشة أضعف من  
 فراشه وأطيش من فراشه وأجهل من فراشه وفي البعوضة أضعف من بعوضة وأعزم من بعوضة  
 وكافئ من بعوضة في مثل تكليف ما لا يطاق وأما الحجيم فيدل عليه كآب دمنة وكأله وأمثاله وفي بعضها  
 قالت البعوضة وقد وقعت على نخلة عالية وأرادت أن تطير عنها يا هذه استمسكي فاني أريد أن أطير فقالت  
 النخلة والله ما شعرت بوقوعك فكيف أشعر بطيرانك (وثانيها) انه ضرب الامثال في التمثيل عيسى  
 عليه السلام بالاشياء المستحقرة قال مثل ملء كوت السماء كمثل رجل زرع في قريته حنطة جيدة  
 نقيصة فلما نام الناس جاء عدوه فزرع الزوان بين الحنطة فلما نبت الزرع وانما العشب غلب عليه الزوان  
 فقال عميد الزارع يا سيدنا ليس حنطة جيدة قيمة زرعت في قريتك قال بلى قالوا فإين هذا الزوان  
 قال لعلكم ان ذهبتم ان تغلقوا الزوان فقتلوا معه الحنطة فدعوه ما يتر بيان جيد ما حتى الحصاد

فأمر الحصادين ان يلتفتوا الزوان من الحنطة وان يربطوه حزمًا ثم يحرقوه بالنار ويحجموهوا الحنطة الى  
الطرائق وأفسر لكم ذلك الرجل الذي زرع الحنطة الجيدة هو أب البشر والقربة هي العالم والحنطة  
الجيدة النقية هو نحن أبناء الملكوت الذين يملكون بطاعة الله تعالى والعدو الذي زرع الزوان هو ابليس  
والزوان هو المعاصي التي يزرعها ابليس وأصحابه والحصادون هم الملائكة يتبركون الناس حتى تدنو  
آجالهم فبصدون أهل الخير الى ملكوت الله وأهل الشر الى الهاوية وكان الزوان يلتقط ويحرق بالنار  
كذلك رسول الله وملائكته يلتقطون من ملكوته المتكاملين وجميع عمال الاثم فيأقونهم في أتون الهاوية  
فيكون هنالك البكاء وصريف الاسنان ويكون الابرار هنالك في ملكوت ربهم من كانت له أذن يسمع فليسمع  
واضرب لكم مثلا آخر يشبه ملكوت السماء لو ان رجلاً أخذ حبة خردل وهي أصغر الحبوب وزرعها في قريته  
فلما نبتت عظمت حتى صارت كأعظم شجرة من البقول وجاء طير من السماء فعمشش في فروعها ~~فكذلك~~  
الهدى من دعا اليه ضاعف الله أجره وعظمه ورفع ذكره ونجى من اقتدى به وقال لا تكونوا كمنخل يخرج  
منه الدقيق الطيب ويمسك النخالة وكذلك أنتم تخرج الحكمة من أفواهكم وتبقون الغل في صدوركم وقال  
فلو بكم كالحصاة التي لا تنضجها النار ولا يلينها الماء ولا تنسفها الرياح وقال لا تذروا ذخائركم حيث السوس  
والارضه تنفسدها ولا في البرية حيث السعوم والصمصوم فصرقها السعوم وتسرقتها الصمصوم ولكن اذخروا  
دخائركم عند الله وقال فحفر فوجد دواب عليها لباسها وهذا الرزقها وهن لا يزرعن ولا يحصدن ومنهن من  
هو في جوف الحجر الاصم أو في جوف العود من يأتيهن بلباسهن وأرزاقهن الا الله أفلاته يعلون وقال  
لا تنيروا الزنابير فتلدنكم ولا تخاطبوا السفهاء فيشتموكم فظهر ان الله تعالى ضرب الامثال بهذه الاشياء  
الحقيرة وأما العقل فلان من طبع انطيمال المحاكاة والتشبه فاذا ذكر المعنى وحده أدركه العقل ولكن  
مع منازعة انطيمال واذا ذكر معه التشبه أدركه العقل مع معاونة انطيمال ولا شك ان الثاني ~~يكون~~  
أكمل وأيضا فنحن نرى ان الانسان يذ كرمه في ولا يلوح له كما يذ في ذاذكر المثل انضج وصار مينا مكشوقا  
واذا كان التمثيل يفيد زيادة البيان والوضوح وجب ذكره في الكتاب الذي لا يراد منه الا الايضاح والبيان  
أما قولهم ضرب الامثال بهذه الاشياء الحقيرة لا يليق بالله تعالى قلنا هذا جهل لانه تعالى هو الذي خلق  
الصغير والكبير وحكمه في كل ما خلق وبرأ عام لأنه قد أحكم جميعه وايس الصغير أخف عليه من الكبير  
والعظيم أصعب من الصغير واذا كان الكل بمنزلة واحدة لم يكن الكبير أولى أن يضربه مثلا لعباده من  
الصغير بل الاعتبار فيه ما يليق بالقصة فاذا كان الالتيق بها الذباب والعنكبوت يضرب المثل بهما بالانجيل  
والجمل فاذا أراد تعالى أن يعجب عبادتهم الاصنام وعدواهم عن عبادة الرحمن صلح ان يضرب المثل بالذباب  
ليبين ان قدره ضمرتها لا يندفع بهذه الاصنام ويضرب المثل بيت العنكبوت ليعين ان عبادتها أو هن  
وأضعف من ذلك وفي مثل ذلك كل ما كان المضروب به المثل أضعف كان المثل أقوى وأوضح (المسئلة  
الرابعة) قال الاصم ما في قوله مثلا ماصلة زائدة كقوله فيمأرحمة من الله وقال أبو مسلم معاذ الله أن  
يكون في القرآن زيادة ولغو والاصح قول ابي مسلم لان الله تعالى وصف القرآن بكونه هدى وبينا فوكونه  
لغو ينافي ذلك وفي بعوضة قراءتان (احدهما) النصب وفي لفظة ما على هذه القراءة وجهان (الاول)  
انها صنية وهي التي اذا قرنت باسم نكرة أجهته ابهاما وزادته شيوعا وبعدها عن الخصوصية بيانه ان الرجل  
اذا قال لصاحبه أعطني كتابا أنظر فيه فأعطا بعض الكتب صح له أن يقول أردت كتابا آخر ولم أرد هذا  
ولو قاله مع ما لم يصح له ذلك لان تقدير الكلام اعطني كتابا أي كتاب كان (الثاني) انها نكرة فام تحسبها باسم  
الجنس مقام الصفة أما على قراءة الرفع ففيها وجهان (الاول) انها موصولة صلتها الجملة لان التقدير هو  
بعوضة فخذف المبتدأ كما حذف في تمام على الذي أحسن (الثاني) أن تكون استهها صفة فانه لما قال  
ان الله لا يستحي أن يضرب مثلا كانه قال بعده ما بعوضة فما فوقها حتى يضرب المثل به بل له أن يمثل بما هو  
أقل من ذلك كثيرا كما يقال فلان لا يالي بما وهب ما يارود يناد ان أي يهب ما هو أكثر من ذلك بكثير

(المسئلة الخامسة) قال صاحب الكشاف ضرب المثل اعتماده وتكوينه من ضرب اللبن وضرب الخاتم  
(المسئلة السادسة) اتصّب بعوضة بأنه عطف بيان لمثلا ومفعول لضرب ومثلا حال من النكرة مقدم  
عليه أو ثاني مفعولين لضرب مضمنا معنى يجعل وهذا اذا كانت ماصلة أو ابهامية فان كانت مقسرة يعوضة  
فهي تابعة لما هي تقسره والمفسر والمفسر معهما مجعول وعطف بيان أو مفعول ومثلا حال مقدمة وأما  
رفعها فبكونها خبر مبتدأ أما اذا كانت موصولة أو موصوفة أو استتفهامية فأمرها ظاهر فاذا كانت  
ابهامية فهي على الجواب كأن قال ما هو فقل بعوضة (المسئلة السابعة) قال صاحب الكشاف  
اشتقاق البعوض من البعض وهو انقطع كالبضع والعضب يقال بعوضه البعوض ومنه بعض الشيء لانه قطعة  
منه والبعوض في أصله صفة على فعول كالتطوع فغلبت اسميته وعن بعضهم اشتقاقه من بعض الشيء معى به  
أقله جرمة وصغره ولان بعض الشيء قليل بالقياس الى كله والوجه القوي هو الاول قال وهو من عجائب  
خلق الله تعالى فانه صغير جدا وخرطومه في غاية الصغر ثم انه مع ذلك مجوف ثم ذلك الخرطوم مع خرطوم  
وكونه مجوفا يعوض في جلد الفيل والجاموس على نخاعته كما يضرب الرجل اصبعه في الخبيص وذلك لما ركب  
الله في رأس خرطوم من السم (المسئلة الثامنة) في قوله فافوقها وجهان (أحدهما) أن يكون  
المراد بها هو أعظم منها في الجنة كالباب والعنكبوت والحمار والكلب فان القوم أنكروا تمثيل الله تعالى  
بكل هذه الاشياء (والثاني) أراد بفاوقها في الصغر أى جاهوا أو صغروا منها والمحققون مالوا الى هذا  
القول لوجوه (أحدها) ان المقصد من هذا التمثيل تحقير الاوثان وكلما كان المشبه به أشد حقارة كان  
المقصود في هذا الباب أكمل حصولا (وثانيها) ان الغرض ههنا بيان ان الله تعالى لا يمنع من التمثيل  
بالشيء الحقير وفي مثل هذا الموضع يجب أن يكون المذكور ثانيا أشد حقارة من الاول يقلل ان فلانا يتحمل  
الذل في اكتساب الدينار وفي اكتساب ما فوقه يعنى في أقله لان تحمل الذل في اكتساب أقل من الدينار أشد  
من تحمله في اكتساب الدينار (وثالثها) ان الشيء كلما كان أصغر كان الاطلاع على أسراره أصعب فاذا  
كان في نهاية الصغر لم يحيط به الا علم الله تعالى فكان التمثيل به أقوى في الدلالة على كمال الحكمة من التمثيل  
بالشيء الكبير واحتج الاولون بوجهين (الاول) بأن لفظ فوق يدل على العلو فاذا قيل هذا فوق ذاك فانا  
معناه انه أكبر منه ويروى ان رجلا مدح عليا مرضى الله عنه والرجل منهم فيه فقال على أنا دون ما تقول  
وفوق ما في نفسك أراد بهذا على مما في نفسك (الثاني) كيف يضرب المثل بمادون البعوضة وهي النهاية  
في الصغر والجواب عن الاول ان كل شيء كان ثبوت صفة فيه أقوى من ثبوتها في شيء آخر كان ذلك  
الاقوى فوق الاضعف في تلك الصفة يقال ان فلانا فوق فلان في اللؤم والذناة أى هو أكثر لؤما وذنابة  
منه وكذا اذا قيل هذا فوق ذلك في الصغر وجب أن يكون أكثر صغرا منه والجواب عن الثاني ان جناح  
البعوضة أقل منها وقد ضرب به رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلا للذنب (المسئلة التاسعة) اما حرف  
فيه معنى الشرط ولذلك يجب بالفاء وهذا يفيد التأكد تقول زيد ذاهب فاذا قصدت توكد بذلك وانه  
لا محالة ذاهب قلت اما زيد فذاهب اذا ثبت هذا فتقول اراد الجملتين مصدرتين به اجناد عظيم لاهل المؤمنين  
واعتماد بعلمهم انه الحق وقدم عظيم للكافرين على ما قالوه وذكره (المسئلة العاشرة) الحق الثابت  
الذى لا يسوغ انكاره يقال حق الامر اذا ثبت ووجب وحقت كلمة ربك وتوب محقق محققكم النسيج  
(المسئلة الحادية عشر) ما ذاقه وجهان أن يكون ذا اسما موصولا بمعنى الذى فيكون كقوله وأن يكون ذا  
مركبة مع ما جمعوا بين اسما واحدا فيكون كلمة واحدة فهو على الوجهين الاول من فروع المحل على الاستداء  
وخبره فامع صلته وعلى الثاني منصوب المحل في حكم ما وحده كما لو قلت ما أراد الله (المسئلة الثانية  
عشر) الارادة ماهية يجدها العقل من نفسه ويدرك التفرقة البديهية بينهما وبين عمله وقدرته وأمله ولذته  
واذا كان الامر كذلك لم يكن تصور ماهيتها محتاجا الى التعريف وقال المتكلمون انها صفة تقتضى  
رجحان أحد طرفي الجائز على الآخر لاني الوقوع بل في الابقاع واحترزنا بهذا التقيد الاخير عن القدرة

واختلفوا في كونه تعالى مراد مع اتفاق المسلمين على اطلاق هذا اللفظ على الله تعالى فقال النجارية انه  
 معنى سلبي ومعناه انه غير مغلوب ولا مستكبر ومنهم من قال انه امر شئوي وهو لا يخالفوا فقال الجاحظ  
 والكعبى وأبو الحسين البصرى معناه علمه تعالى باشمال الذهل على المصلحة أو المفسدة ويسعون هذا العلم  
 بالداعى أو الصارف وقال أصحابنا وأبو علي وأبو هاشم واتباعهم انه صفة زائدة على العلم ثم القسمه في ثلاث  
 الصفة انها إما أن تكون ذاتية وهو القول الشافى للنجارية وإما أن تكون معنوية وذلك المعنى إما أن يكون  
 قدما وهو قول الأشعرية أو محذورا وذلك المحدث إما أن يكون قائما بالله تعالى وهو قول الكرامية وإما  
 بجسم آخر وهذا القول لم يقبل به أحد أو يكتفى بوجوده لا في محل وهو قول أبي علي وأبي هاشم  
 واتباعهم (المسئلة الثالثة عشر) الضمير في أنه الحق للمثل أو لأن يضرب وفي قولهم ماذا أراد الله  
 بهذا استحقاقا كما قالت عائشة رضى الله عنها في عبد الله بن عمرو بن العاص يا عبى لابن عمرو هذا (المسئلة  
 الرابعة عشر) مثلا نصب على التمييز كقولك إن أجب بجواب غث ماذا أردت بهذا جوابا لمن حمل سلاحا  
 ردينا كيف تنفع بهذا سلاحا وعلى الجمال كقوله هذه ناقة الله لكم آية (المسئلة الخامسة عشر) اعلم ان  
 الله سبحانه وتعالى لما حكى عنهم كفرهم واستحقاقهم كلام الله بقوله ماذا أراد الله بهذا مثلا أجب عنه  
 بقوله يضل به كثيرا ويهدى به كثيرا ويريد أن تتكلم ههنا في الهداية والاضلال ليكون هذا الموضوع كالاصل  
 الذى يرجع اليه في كل ما يجي في هذا المعنى من الآيات فتستكلم أولا في الاضلال فنقول ان الهمزة تارة تجي  
 لنقل الفعل من غير المتعدى الى المتعدى كقولك خرج فانه غير متعد فاذا قلت اخرج فقد جعلته متعديا وقد  
 تجي لنقل الفعل من المتعدى الى غير المتعدى كقولك اكتبته فأكتب وجهه فقد تجي لمجرد الوجودان حكى عن  
 عمرو بن معدى كرب انه قال لابي سليم فاذلناكم فمأأجبناكم وما جيناكم فمأأفمناكم وماأناكم فمأأجبناكم  
 أى فمأوجدناكم جينا ولا مفعمين ولا بجلا ويقال أنت أرض فلان فأعمرتها أى وجدتها عامرة  
 قال الخليل

تجى حصين أن يسود خراعة \* فأسمى حصين قدأذل وأقهرها

أى وجد ذلك لامته وروا لقا تل أن يقول لم لا يجوز أن يقال الهمزة لا تفيد الا نقل الفعل من غير المتعدى  
 الى المتعدى فأما قوله كيبته فأكتب فعل المراد كيبته فأكتب نفسه على وجهه فيكون قد ذكر الفعل مع  
 حذف المفعولين وهذا ليس بهزير وأما قوله فاذلناكم فمأأجبناكم فالمراد ما أثر قتالنا في صبرورتكم جينا وما  
 أثر هجاؤنا لكم في صبرورتكم مفعمين وكذا القول في البواقي وهذا القول الذى قلناه أول دفعا للاشتراك  
 اذا ثبت هذا فنقول قولنا أضله الله لا يمكن حمله الاعلى وجهين \* أحدهما \* انه صيره ضالا والشافى انه  
 وجد ضالا أما التقدير الاول وهو انه صيره ضالا فليس في اللفظ دلالة على انه تعالى صيره ضالا عما ذوقه  
 وجهان (أحدهما) انه صيره ضالا عن الدين (والثانى) انه صيره ضالا عن الجنة أما الاول وهو  
 انه تعالى صيره ضالا عن الدين فأعلم ان معنى الاضلال عن الدين في اللغة هو الدعاء الى ترك الدين وتقبيحه  
 في عينه وهذا هو الاضلال الذى أضافه الله تعالى الى ابليس فقال انه عدو مضل مبين وقال ولا ضلنهم  
 ولا منينهم وقال الذين كفروا ربنا أربنا الذين أضلنا من الجن والانس فجعلهم ما نحت أقدمنا وقال فزين  
 لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل وقال الشيطان الى قوله وما كان لى عليكم من سلطان الا ان  
 دعوتكم فاستجبتم لى وأيضاً أضاف الله تعالى هذا الاضلال الى فرعون فقال وأضل فرعون قومه وما  
 هدى واعلم ان الامة مجمعة على ان الاضلال بهذا المعنى لا يجوز على الله تعالى لانه تعالى ما دعا الى الكفر  
 وما رغب فيه بل نهى عنه وزجر وتوعده بالعقاب عليه واذا كان المعنى الاصل للاضلال في اللغة ليس  
 الا هذا وهذا المعنى منى بالاجماع ثبت انه قاد الاجماع على انه لا يجوز ابراه هذا اللفظ على ظاهره وعند  
 هذا افتقر أهل الجبر والقدر الى التأويل أما أهل الجبر فقد حملوه على انه تعالى خلق الضلال والكفر فيهم  
 وصدهم عن الايمان وحال ينهم وبينه وربما قالوا هذا هو حقيقة اللفظ في أصل اللغة لان الاضلال عبارة



عن جعل الشيء ضالاً كما كان الاخراج والادخال عبارة عن جهل الشيء خارجاً وادخاله وقت المعتزلة هذا  
 التأويل غير جائز لا بحسب الاوضاع اللغوية ولا بحسب الدلائل العقلية أما الاوضاع اللغوية فببساطة من  
 وجوه (أحدها) أنه لا يصح من طريق اللغة أن يقال لمن منع غيره من سلوك الطريق كرهاً وجبراً أنه أضله  
 بل يقال منعه منه وصرفه عنه وانما يقولون أنه أضله عن الطريق اذ البس عليه وأورد من الشهمة ما يلبس  
 عليه الطريق فلا يهتدى له (وثانيها) أنه تعالى وصف ابليس وفرعون بكفرهم وما مضى مع أن فرعون  
 وابليس ما كانا خالقين للضلال في قلوب المستجبين لهما بالاتفاق وأما عند الجبرية فلا أن العبد لا يقدر على  
 الايجاد وأما عند القدرية فلا أن العبد لا يقدر على هذا النوع من الايجاد فلما حصل اسم المضل حقيقة  
 مع نفي مخالفة بالاتفاق علمنا ان اسم المضل غير موضوع في اللغة فلما خلق الضلال (وثالثها) أن الاضلال  
 في مقابلة الهداية فكما صح أن يقال هديته فما هتدى وجب صحته أن يقال أضلته فما ضل وإذا كان كذلك  
 استحتم حل الاضلال على خلق الضلال وأما بحسب الدلائل العقلية فمن وجوه (أحدها) أنه تعالى  
 لو خلق الضلال في العبد ثم كافه بالايان لكان قد كلفه بالجمع بين الضدين وهو سفيه وظلم وقال تعالى  
 وما ربك بظلام للعبيد وقال لا يكلف الله نفساً الا وسعها وقال وما جعل عليكم في الدين من حرج (وثانيها)  
 لو كان تعالى خالقاً للجهل وملبساً على المكافين لما كان مبيئاً لما كاف العبد به وقد اجتمعت الامة على كونه  
 تعالى مبيئاً (وثالثها) أنه تعالى لو خلق فيهم الضلال وصدهم عن الايمان لم يكن لانزال الكتب عليهم  
 وبعثة الرسل اليهم فائدة لان الشيء الذي لا يكون يمكن الحصول كان السعي في تحصيله عبثاً وسفهاً (ورابعها)  
 أنه على مضادة كبرى من الايات فهو قوله فما لهم لا يؤمنون فما لهم عن التذكرة معرضين وما منع  
 الناس أن يؤمنوا اذ جاءهم الهدى الا أن قالوا ابعث الله بشراً رسولا فبين انه لا مانع لهم من الايمان البتة  
 وانما امتنعوا لاجل انكارهم ببعثة الرسل من البشر وقال وما منع الناس أن يؤمنوا اذ جاءهم الهدى  
 وبسطة غفرانهم وقال كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتاً حياً كما قال أنى تصرفون وقال أنى تؤفكون  
 فلو كان الله تعالى قد أضلهم عن الدين وصرفه عن الايمان لكانت هذه الايات باطلة (وخامسها)  
 أنه تعالى ذم ابليس وحزبه ومن سلك سبيله في اضلال الناس عن الدين وصرفه عن الحق وأمر عباده  
 ورسوله بالاستعانة منهم بقوله تعالى قل أعوذ برب الناس الى قوله من شر الوسواس وقل أعوذ برب  
 الفلق وقل رب أعوذ بربك من همزات الشياطين واذا قرأت القرآن فاستمع ذنباً لله من الشيطان الرجيم  
 فلو كان الله تعالى يضل عباده عن الدين كما تضل الشياطين لاستحق من المذمة مثل ما استحقوه ولو وجب  
 الاستعانة منه كما وجب منهم ولو وجب أن يتخذوه عدواً من حيث اضل أكثر خلقه كما وجب اتخاذ ابليس عدواً  
 لاجل ذلك قالوا بل خصيصة الله تعالى في ذلك أكثر اذ تضليل ابليس سواء وجوده وعدمه فيما يرجع  
 الى حصول الضلال بخلاف تضليل الله فانه هو المؤثر في الضلال فيلزم من هذا تنزيه ابليس عن جميع القبائح  
 واحاطها كلها على الله تعالى فيكون الذم منقطعاً بالكلية عن ابليس وعائد الى الله سبحانه وتعالى عن قول  
 الظالمين (وسادسها) أنه تعالى اضاف الاضلال عن الدين الى غيره وذمهم لاجل ذلك فقال وأضل فرعون  
 قومه وما هدى واضلهم السامري وان طمع أكثر من في الارض بضلوك عن سبيل الله ان الذين بضلون عن  
 سبيل الله اهل عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب وقوله تعالى حاكباً عن ابليس ولاضلتهم ولا منيتهم ولا أمرتهم  
 فهو لا امان يكونوا قد أضلوا غيرهم عن الدين في الحقيقة أو يكون الله هو الذي أضلهم أو حصل الاضلال  
 بالله وبهم على سبيل الشرك فان كان الله تعالى قد أضلهم عن الدين دون هؤلاء فهو سبحانه وتعالى قد تقول  
 عليهم اذ قدر ما هم يدأبه وعابهم بما فيه وذمهم بما لم يفعلوه والله متعال عن ذلك وان كان الله تعالى مشاركاً لهم  
 في ذلك فكيف يجوز أن يذمهم على فعل هو شريك فيه ومساو لهم فيه واذا فسدت الوجوهان صح أن لا يضاف  
 خلق الضلال الى الله تعالى (وسابعها) أنه تعالى ذكر أكثر الايات التي فيها ذكر الضلال منسوبة الى العصاة  
 على ما حال وما يضل به الا الفاسقين ويضل الله الظالمين ان الله لا يهدي القوم الكافرين كذلك يضل الله من

هو مسرف مرتاب كذلك يضل الله من هو مسرف **ك**ذاب فلو كان المراد بالاضلال المضاعف اليه تعالى هو ما هم فيه كان ذلك اثباتا للثابت وهذا محال (وثانها) أنه تعالى نفي الهوية الاشياء التي كانوا يعبدونها من حيث انهم لا يهدون الى الحق قال ابن زبير **ه**دى الى الحق أحق أن يتبع آمن لا يهدى الا ان يهدى فتنى ربوبية تلك الاشياء من حيث انها لا تهدي وأوجب ربوبية نفسه من حيث انه سبحانه وتعالى يهدى فلو كان سبحانه وتعالى يضل عن الحق لكان قدسا واهم في الضلال وفيما لا جله نهي عن اتباعهم بل **ك**كان قد أربى عليهم لان الاوثان كما انها لا تهدي فهي لا تضل وهو سبحانه وتعالى مع انه هدى فهو يضل (وتاسعها) أنه تعالى يذ كر هذا الضلال جزاء لهم على سوء صنيعهم وعقوبة عليه فلو كان المراد ما هم عليه من الضلال كان ذلك عقوبة وتهديدا بأمرهم له ملابسون وعليه مقبولون وبه ملتذون ومغتبطون ولو جاز ذلك لحازت العقوبة بالزنا على الزنا وبشرب الخمر على شرب الخمر وهذا لا يجوز (وعاشرها) أن قوله تعالى وما يضل به الا الفاسقين الذين يتفوضون عهد الله من بعد ميثاقه صريح في انه تعالى انما يفعل به هذا الاضلال بعد ان صار هو من الفاسقين الناقضين لعهد الله باختيار نفسه فدل ذلك على ان هذا الاضلال الذي يحصل بعد صبر ورثة فاسقا وانقاذ العهد مغاير لنفسه ونقضه (وحادي عشرها) أنه تعالى فسر الاضلال المنسوب اليه في كتابه اما بكونه ابتلاء وامتحانا أو بكونه عقوبة ونكالا فقال في الابتلاء وما جعلنا لأصحاب النار الا ملاءمة وما جعلنا عدتهم الا فتنة للذين كفروا أى امتحانا لى ان قال كذلك يضل الله من يشاء ويهدى من يشاء فيبين أن اضلاله للعباد يكون على هذا الوجه من انزاله آية متشابهة او فعلا متشابهة لا يعرف حقيقة الغرض فيه والاضال به هو الذى لا يقف على المقصود ولا يتفكر في وجه الحكمة فيه بل يتمك بالشبهات في تقرير المجل الباطل **ك**ما قال تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وأما العقوبة والنكال فكقوله اذا اغلغل في اعناقهم والسلاسل يسحبون الى ان قال كذلك يضل الله الكافرين فيبين ان اضلاله لا بعد واحد هذين الوجهين واذا كان الاضلال مفسرا باحد هذين الوجهين وجب أن لا يكون مفسرا بغيرهما ما دفعنا للاشتراك فثبت أنه لا يجوز حمل الاضلال على خلق الكفر والاضلال واذا ثبت ذلك فنقول بيان الاضلال في أصل اللغة الدعاء الى الباطل والترغيب فيه والسعي في اخفاء ما يحجه وذلك لا يجوز على الله تعالى فوجب المصير الى التأويل والتأويل الذى ذهب الجبرية اليه قد ابطالناه فوجب المصير الى وجوه أخر من التأويلات (أحدها) أن الرجل اذا ضل باختياره عند حصول شيء من غير أن يكون لذلك الشيء أثر في اضلاله فيقال لذلك الشيء انه أضله قال تعالى في حق الاصنام رب انهم اضلن كثيرا من الناس أى ضلوا جهن وقال ولا يعقوث ويعوق ونسرا وقد اضلوا كثيرا أى ضل كثير من الناس بهم وقالوا يزيدن **ك**ثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا وقال فلم يزدكم دعاء الا فرارا أى لم يزدوا بدعائهم الا فرارا وقال فاتخذوهم خصما حتى أنسوكم ذكركرى وهم لم ينسوهم في الحقيقة بل كانوا يذكرونهم الله ويدعونهم اليه ولكن لما كان اشتغالهم بالسخرية منهم سببا لتسليمتهم اضيف الانسائهم وقال في براءة واذا ما أنزات سورة فتمهم من يقول أياكم زادته ههنا ايمانا فاما الذين آمنوا فزادتهم ايمانا وهم يستبشرون وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجسا الى رجسهم فاخبر سبحانه أن نزول المسورة المشتملة على الشرائع يعرف أحوالهم فتمهم من يصلح عليها فيزدادها ايمانا ومنهم من يفسد عليها فيزداد بها كفرا فاذن اضيفت الزيادة في الايمان والزيادة في الكفرة الى السورة اذ كانوا انما صلحوا عند نزولها وفسدوا كذلك أيضا **ك**ذا اضيف الهدى والاضلال الى الله تعالى اذ كان احد منهما عند ضربه تعالى الامثال لهم وقال في سورة المدثر وما جعلنا عدتهم الا فتنة للذين **ك**كفروا ويسمقن الذين أنووا الكتاب ويزداد الذين آمنوا ايمانا فاخبر تعالى أن ذكره لعدة خزنة النار امتحان منه لعباده ليقبض المخلص من المرتاب فالت العاقبة الى ان صلح عليها المؤمنون وفسد الكافرون واضاف زيادة الايمان وضدها الى المختصين فقال ليزداد وليقول ثم قال بعد قوله ماذا أراد الله بهذا مثلا كذلك يضل الله من يشاء ويهدى من يشاء

فأضاف الى نفسه اضلالهم وهذا هم بعد ان اضاف اليهم الامر من معافين تعالى أن الاضلال مقسوم هذا الامتحان ويقال في العرف أيضا امر ضئى الخب أى مر ضئ به ويقال قد افسدت فلانة فلانا وهى لم تعمل به وقال الشاعر • دع عنك لوى فان اللوم اغراء • أى يغرى المعلوم باليوم والاضلال على هذا المعنى يجوز أن يضاف الى الله تعالى على معنى أن الكافر ينضل لوان سبب الآيات المشتملة على الامتناعات فى هذه الآية الكفار لما قالوا لما لحاجتنا الى هذه الامثلة وما الفائدة فيها واشتد عليهم هذا الامتحان حسنت هذه الاضافة (وثانها) • أن الاضلال هو التسمية باضلال فيقال أضله أى -ماه ضالا وحكم عليه به وأكفر فلان فلانا اذا سماه كافرا وأشد وايت الكفمت

وطائفة قد اكفرونى بجهنم • وطائفة قالوا مى • ومذنب

وقال طرفه

وما زال شربى الراح حتى أضلنى • صديق وسحقى ما فى بعض ذلكا

أراد سماني ضالا وهذا الوجه مما ذهب اليه قطرب وكثير من المعتزلة ومن أهل اللغة من أنكروه وقال انما يقال صلته تضليل لا اذا سميت ضالا وكذلك فسقته وفخرته اذا سميت فاجرا فاسقا • واجب عنه بأنه متى صير فى نفسه ضالا لزمه أن يصير محكوما عليه باضلال فهذا الحكم من لوازم ذلك التصير واطلاق اسم الملزوم على اللازم مجاز مشهور وانهم ستم عمل أيضا لان الرجل اذا قال لا تخرفلان ضال جاز أن يقال له لم جعلته ضالا ويكون المعنى لم سميت بذلك ولم حكمت به عليه فعلى هذا الوجه جعلوا الاضلال على الحكم والتسمية (وثانها) • أن يكون الاضلال هو التحلية وترد المنع بالتهر والجبر فيقال أضله اذا خلاه وضلاله ظالوا ومن مجازة قولهم أفسد فلان ابنه واهلكه ودمر عليه اذا لم يمهده بالتأديب ومثله قول العرجي

أضاعونى وأى -فق أضاعوا • ليوم كريمة وسداد ثغر

ويقال لمن ترك سببفه فى الارض النديية حتى فسد وصدى افسدت سيفك واصدأته (ورابعها) الضلال والاضلال هو العذاب والتعذيب بدليل قوله تعالى ان المجرمين فى ضلال وسعي يوم يسحبون فى النار على وجوههم ذوقوا مس سقر فوصفهم الله تعالى بأنهم يوم القيامة فى ضلال وذلك لا يكون الا عذابهم • وقال نه الى اذا اغللال فى أعنائهم والسلاسل يسحبون فى الجحيم ثم فى النار يسجرون ثم قيل لهم أينما كنتم تسركون من دون الله قالوا ضلوا ضلوعنا بل لم نمكن ندعو امن قبل شيئا كذلك يضل الله الكافرين فسر ذلك الضلال بالهذاب (وخامسها) • أن يحمل الاضلال على الاهلاك والابطال كقوله الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله اضل الله أعمالهم قيل أبطلها وأهلكها ومن مجازة قولهم ضل الماء فى اللبن اذا صار مستهلكا فيه ويقال اضلته أنا اذا فعلت ذلك به فأهلكته وصيرته كالمعدوم ومنه يقال أضل القوم ميتهم اذا واروه فى قبره فأخفوه حتى صار لا يرى قال النابغة

واب مضلوه بقبر خلية • وغودر بالخلاوان جرم ودائل

وقال تعالى وقالوا اننا اضللنا فى الارض انما خلقناهم ليعذبوا فماذا انما انزلناهم فيها نخصبها فاصنوا ويحتمل على هذا المعنى يضل الله انسانا أى يهلكه ويعدمه فيجوز اضافة الاضلال اليه تعالى على هذا الوجه فهذه الوجوه الخمسة اذا حملنا الاضلال على الاضلال عن الدين (وسادسها) • أن يحمل الاضلال على الاضلال عن الجنة قالت الامثلة وهذا فى الحقيقة ليس تأويل بل حلال لفظ على ظاهره فان الآية تدل على انه تعالى يضلهم وليس فيها دلالة على أنه عذابهم فنحن نحملها على انه تعالى يضلهم عن طريق الجنة ثم حملوا كل ما فى القرآن من هذا الجنس على هذا الحمل وهو اختيار الجبائي قال تعالى كتب عليه انه من تولاه فانه يضل وجهه الى عذاب السعير أى يضل عن الجنة وثوابها هذا كله اذا حملنا الهمزة فى الاضلال على التعدية (وسابعها) • ان تحمل الهمزة على التعدية بل على الوجدان على ما تقدم فى أول هذه المسئلة بيانه فىقال أضل فلان بغيره أى ضل عنه ففى اضلال الله تعالى لهم انه تعالى وجدهم ضالين (وثامنها) • أن يكون قوله تعالى يضل به كثيرا

ويهدى به كثير من تمام قول الكفار فانهم قالوا ماذا اراد الله بهذا المثل الذي لا يظهر وجه الفائدة فيه ثم  
قالوا يضل به كثير ويهدى به كثير اذ كروه على سبيل التهكم فهذا من قول الكفار ثم قال تعالى جوابا لهم وما  
يضل به الا الفاسقين اي ما اضل به الا العاسق هذا مجموع كلام المعتزلة فالت الجبرية لقد سمعنا كلامكم واعترفنا  
لكم بجموده الايراد وحسن الترتيب وقوة الكلام ولكن ماذا نعمل ولكم اعداء ثلاثة يشوشون عليكم هذه  
الوجوه الحسنة والدلائل اللطيفة (أحدها) مسألة الداعي وهي ان القادر على العلم والجهل والاهداء  
والاضلال لم يفعل أحدهما دون الآخر (وثانيها) مسألة العلم على ما سبق تقريرها في قوله تعالى ختم الله  
على قلوبهم وما راينا لكم في دفع هذين الكلامين كلاما محيلا قويا ونحن لاشك نعلم أنه لا يخفى عليكم مع  
ما همكم من الذكاء الضعيف عن تلك الاجوبة التي تكلموا بها فكلنا أضفنا واعترفنا لكم بحسن الكلام  
الذي ذكرتموه فأنتم فوا أيضا واعترفوا بانه لا وجه لكم عن هذين الوجهين فان التعامى والتغافل لا يلقى  
بالعقلاء (وثالثها) أن فعل العبد لو كان باجاده لما حصل الا الذي قصد باجاده لكن احد الايراد التحصيل  
العلم والاهداء ويحترز كل الاحتراز عن الجهل والاضلال فكيف يحصل الجهل والاضلال للعبد مع انه ما  
قصد الا تحصيل العلم والاهداء فان قيل انه اشبه عليه الكفر بالايمان والعلم بالجهل فظن في الجهل أنه علم  
فقصد ايقاعه فذلك حصل له الجهل قلنا ظنه في الجهل انه علم ظن خطأ فان كان اختاره أو لا فقد اختار الجهل  
والخطأ لنفسه وذلك غير ممكن وان قلنا انه اشبه عليه ذلك بسبب ظن آخره متقدم عليه لزم أن يكون قبل كل  
ظن ظن لا الى النهاية وهو محال (ورابعها) ان التصورات غير كسبية والتصديقات البديهية غير كسبية  
والتصديقات بأمرها غير كسبية فهذه مقدمات ثلاثة (المقدمة الاولى) في بيان ان التصورات غير كسبية  
وذلك لان من يحاول اكتسابها فاما أن يكون متصورها او لا يكون متصورها فان كان متصورها  
استحال أن يطلب تحصيل تصورها لان تحصيل الحاصل محال وان لم يكن متصورها كان ذهنه غافلا  
عنها والغافل عن الشيء يستحيل أن يكون طالبه (المقدمة الثانية) في بيان ان التصديقات البديهية  
غير كسبية لان حصول طرفي التصديق اتماما ان يكون كافيا في جزم الذهن بذلك التصديق أو لا يكون كافيا  
فان كان الاول كان ذلك التصديق دائرا مع ذلك التصورات على سبيل الوجوب نفيها واثباتها وما كان كذلك  
لم يكن مقصورا وان كان الثاني لم يكن التصديق بديهيا بل متوقفا فيه (المقدمة الثالثة) في بيان أن  
التصديقات بأمرها غير كسبية وذلك لان هذه النظريات ان كانت واجبة للزوم عن تلك البديهيات  
التي هي غير مقصورة كانت تلك النظريات أيضا غير مقصورة وان لم تكن واجبة للزوم عن تلك  
البديهيات لم يمكن الاستدلال بتلك البديهيات على تلك النظريات فلم تكن تلك الاعتقادات الحاصلة  
في تلك النظريات علوما بل لا تكون الاعتقاد احصالا للمقلد وليس كلامنا فيه فثبت ان كلامكم  
في عدم اسناد الاهداء والاضلال الى الله تعالى معارض بهذه الوجوه العقلية القاطعة التي لا جواب  
عنها ولنتكلم الآن فيما ذكره من التأويلات أما التأويل الاول فساقط لان انزال هذه التشابهات  
هل لها أثر في تحريك الدواعي او ليس لها أثر في ذلك فان كان الاول وجب على قولكم أن يقع  
لوجهين (الاول) اننا قد دللنا في تفسير قوله ختم الله على قلوبهم على انه متى حصل الرجم فلا بد وان يحصل  
الوجوب وانه ليس بين الاستواء وبين الوجوب المانع من التقيض واسطة فاذا أثر انزل هذه التشابهات  
في الترجيح وثبت أنه متى حصل الترجيح فقد حصل الوجوب فحينئذ جاء الجبر وبطل ما قلتموه (الثاني) هب انه  
لا ينتمى الى حد الوجوب الا ان المكلف ينبغي أن يكون مزاح العذر والاهل وانزال هذه التشابهات عليه مع  
ان لها أثرا في ترجيح جانب الضلال على جانب الاهداء كانه مذكور لك في عدم الاقدام على الطاعة فوجب  
أن يقع ذلك من الله تعالى وأما ان لم يكن لذلك أثر في اقدمهم على ترجيح جانب الضلال على جانب الاهداء  
كانت نسبة هذه التشابهات الى ضلالهم كصير الباب ونهيق الغراب فكما ان ضلالهم لا ينسب الى هذه  
الامور الاجنبية كذلك وجب أن لا ينسب الى هذه التشابهات بوجه ما وحينئذ يبطل تأويلهم أما التأويل

الثاني وهو التسمية والحكم فهو وان كان في غاية البعد لكن الاشكال معه باق لانه اذا هما الله بذلك وحكم به  
 عليه فلوم بات المكاف به لان باب خبر الله الصديق كذبا وعلمه جهلا وكل ذلك محال والمفضى الى المحال محال  
 فكان عدم اتيان المكاف به محالا واثباته به واجبا وهذا عين الجبر الذي تفرون منه وانه ملاقيكم لا محالة  
 وهما ينتمى اليه الى الجبر والاشهرين هما في هذا المقام وكل عاقل يعلم بيده عتله سقوط ذلك  
 وأما التأويل الثالث وهو التخليص وترك المنع فهذا انما يسمى اضلالا اذا كان الاولى والاحسن بالوالدان  
 عنه عن ذلك فاما اذا كان الولد بحيث لومنه والده عن ذلك لوقع في مفسدة أعظم من تلك المفسدة الاولى  
 لم يقل احد انه افسد ولده وأضله وهما الامر بخلاف ذلك لانه تعالى لومنه المكاف جبرا عن هذه المفسدة  
 لزمت مفسدة أخرى أعظم من الاولى فكيف يقال انه تعالى افسد المكاف وأضله بمعنى انه ما منعه عن  
 الضلال مع انه لومنه لكاتب تلك المفسدة أعظم وأما لتأويل الرابع فقد اعترض القفال عليه فقال  
 لان لم بأن الضلال جاء بمعنى العذاب أما قوله تعالى ان المجرمين في ضلال وسعر فيمكن أن يكون المراد  
 في ضلال عن الحق في الدنيا وفي سعر أى في عذاب جهنم في الآخرة ويكون قوله يوم يسحبون من صلة سعر  
 وأما قوله تعالى اذا الاغلال في أعناقهم الى قوله كذلك يضل الله الكافرين فينى قوله ضلوا عن أى بطولوا فلم  
 ينتفع بهم في هذا اليوم الذى كانوا جواسفا عنهم فيه ثم قوله كذلك يضل الله الكافرين قد يهمل معنى  
 كذلك يضل الله أعمالهم أى يحبطها يوم القيامة ويحتمل كذلك يضل الله تعالى في الدنيا فلا يؤفقه  
 لقبول الحق اذا انوار الباطل واعرضوا عن التدبر فاذا اخذهم الله تعالى وأبوا يوم القيامة فقد بطلت أعمالهم  
 التى كانوا يرجون الانتفاع بها في الدنيا وأما التأويل الخامس وهو الاهلاك فغير لائق بهذا الموضوع لان قوله  
 تعالى ويهدى به كثير اجمع من عمل الاضلال على الاهلاك وأما التأويل السادس وهو انه يضل عن طريق  
 الجنة فضعيف لانه تعالى قال يضل به أى يضل بسبب استماع هذه الآيات والاضلال عن طريق الجنة ليس  
 بسبب استماع هذه الآيات بل بسبب اقداره على الصبايح فكيف يجوز جعله عليه وأما التأويل السابع  
 وهو أن قوله يضل أى يجده ضالا قد بينا أن اثبات هذه الالفة لا دليل عليه وأيضاً فلانه عدى الاضلال بحرف  
 الباء فقال يضل به والاضلال بمعنى الوجدان لا يكون معدى بحرف الباء وأما التأويل الثامن فهو في هذه  
 الآية يوجب نفسك النظم لانه الى قوله يضل به كثير ويهدى به كثير من كلام الكفار ثم قوله وما يضل به  
 الا الناس من كلام الله تعالى من غير فصل بينهما بل مع حرف العطف وهو الواو ثم هب انه ههنا كذلك لكنه  
 في سورة المدثر وهو قوله كذلك يضل الله من يشاء ويهدى من يشاء لانه قول الله تعالى فهذا هو الكلام  
 في الاضلال أما الهدى فقد جاء على وجوه (أحدها) الدلالة والبيان قال تعالى أولم يهد لهم كم أهلكتك  
 وقال فاما يا نبيكم منى هدى فمن تبع هدى وهذا انما يصح لو كان الهدى عبارة عن البيان وقال ان يتبعون  
 الا انظن وماتوا من الاضلال ولقد جاءهم من ربهم الهدى وقال انا هدىناه السبيل اما شكرا واما كفورا رأى  
 سواء شكرا وكفرا الهداية قد جاءت في الحالتين وقال وأما محمد فهديتاهم فاستجبوا لعمى على الهدى وقال  
 ثم آتينا موسى الكتاب تماما على الذى أحسن وتفصيلا لكل شئ وهدى ورحمة لعلهم بلقاء ربهم يؤمنون  
 وهذا لا يقال لامؤمن وقال تعالى حكايته عن خصوم داود عليه السلام ولا تشططوا هدانا الى سواء الصراط  
 أى أرسدنا وقال ان الذين ارتدوا على اديبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سول لهم واملى لهم  
 وقال ان تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله الى قوله أو تقول لو ان الله هدانا لكانت من المتقين  
 الى قوله بلى قد جاء تلك آياتي فكذب بها واستكبرت فاخبرناه قد هدى الكافر بما جانه من الآيات وقال  
 أو تقول لو اننا أنزل علينا الكتاب لكنا اهدى منهم فقد جاء تنكيرهم بركم وهدى ورحمة وهذه مخاطبة  
 للكافرين (وثانيها) قالوا في قوله وانك لتهدى الى صراط مستقيم أى لتدعو وقوله ولكل قوم هاد أى  
 داع يدعوهم الى ضلال أو هدى (وثالثها) التوفيق من الله بالالطاف المشروطة بالايان يؤتيها المؤمن  
 جزاء على ايمانهم ومعونة عليه وعلى الازدىاد من طاعته فهذا انواب لهم وبازائه ضلته للكافرين وهو أن

يسلمهم ذلك فيكون مع أنه تعالى ما هداهم يكون قد أضاهم - والدليل على هذا الوجه قوله تعالى والذين  
 اهتدوا زادهم هدى ويزيد الله الذين اهتدوا هدى والله لا يهدي القوم الظالمين ثبت الله الذين آمنوا بالقول  
 الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضلل الله الظالمين كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم وشهدوا  
 أن الرسول حق وجاءهم البينات والله لا يهدي القوم الظالمين فأخبر أنه لا يهديهم وأنهم قد جاءهم البينات  
 فهذا الهدى ضمير البيان لا محالة وقال تعالى ومن يؤمن بالله يهد قلبه أولئك ~~ص~~ كتب في قلوبهم الإيمان  
 وأيدهم بروح منه (وراد بها) الهدى إلى طريق الجنة قال تعالى فاتم الذين آمنوا بالله واعتصموا به  
 فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم إليه صراطا مستقيما وقال قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به  
 الله من اتبع رضوانه سبيل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم وقال  
 والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل أعمالهم سيديهم ويصلح بهم الله ويدخلهم الجنة والهداية بعد القتل لا تكون  
 إلا إلى الجنة وقال تعالى إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بإيمانهم تجري من تحتهم الأنهار وهذا  
 تأويل الجبائي (وخامسها) الهدى بمعنى التقديم يقال هدى فلان فلان أي قدمه أمامه وأصل هدى  
 من هداية الطريق لأن الدليل يتقدم المدلول وتقول العرب اقبلت هو ادى الخيل أي متقدمة ماتمها ويقال  
 للعنق هاد وهو ادى الخيل اعناقها لأنها تتقدمها (وسادسها) يهدي أي يحكم بأن المؤمن مهتد وتسميته  
 بذلك لأن حقيقة قول القائل هداه جعله مهتديا وهذا اللفظ قد يطلق على الحكم والتسمية قال تعالى ما جعل  
 الله من بعبارة أي ما حكمه ولا شرع وقال إن الهدى هدى الله معناه أن الهدى ما حكم الله به هدى وقال من  
 يهد الله فهو المهتد أي من حكم الله عليه بالهدى فهو المستحق لأن يسمى مهتديا فهذه هي الوجوه التي  
 ذكرها المعتزلة وقد تكلمنا عليها فيما تقدم في باب الاضلال قالت الجبرية وههنا وجه آخر وهو أن يكون  
 الهدى بمعنى خلق الهداية والعلم قال الله تعالى والله يدهو إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط  
 مستقيم قالت القدرية هذا غير جائز لوجوه (أحدها) أنه لا يصح في اللغة أن يقال لمن جعل غيره على سلوك  
 الطريق كرها وجبر الله هداه إليه وإنما يقال رده إلى الطريق المستقيم وجعله عليه وجره إليه فأما أن يقال  
 أنه هداه إليه فلا (وثانيها) لو حصل ذلك بخلق الله تعالى لبطل الأمر والنهي والمدح والذم والثواب  
 والعقاب فإن قيل هب أنه خلق الله تعالى إلا أنه ~~ص~~ كسب العبد قلنا هذا الكسب مدفوع من وجهين  
 (الأول) أن وقوع هذه الحركة إما أن يكون بخلق الله تعالى أو لا يكون بخلق الله فان كان بخلق الله فخلق  
 الله تعالى استحصال من العبد أن يمنع منه ومتى لم يخلق استحصال من العبد الايمان به فحينئذ توجه الاشكالان  
 المذكورة وان لم يكن بخلق الله تعالى بل من العبد فهذا هو القول بالاعتزال (الثاني) أنه لو كان  
 خلق الله تعالى وكسب العبد لم يحصل من أحد وجوه ثلاثة إما أن يكون الله يخلق أو لا ثم يكسبه العبد  
 أو يكسبه العبد أو لا ثم يخلق الله تعالى أو يقع الأمران معا فان خلقه الله تعالى كان العبد مجبوراً على  
 اكتسابه بغيره والارزام وان اكتسبه العبد أو لا فخلق مجبوراً على خلقه وان وقع معا اوجب أن لا يحصل هذا  
 الأمر الا بعد اتفاقهما لكن هذا الاتفاق غير معلوم لنا فوجب أن لا يحصل هذا الاتفاق وأيضا فهذا الاتفاق  
 ووجب أن لا يحصل الاتفاق آخر لأنه من كسبه وفعله وذلك يؤدي إلى ما لا نهاية له من الاتفاق وهو محال  
 هذا مجموع كلام المعتزلة قالت الجبرية اننا قد دللنا بالادلة العقلية التي لا تقبل الاحتمال والتأويل على ان خالق  
 هذه الافعال هو الله تعالى إما بواسطة أو بغير واسطة والوجوه التي تمسكت بها وجوه نقلية قابلة للاحتقال  
 والقاطع لا يعارضه المحتمل فوجب المصير إلى ما قلناه وبإقامة التوفيق (المسألة السادسة عشر) لقائل أن  
 يقول لم وصف الهديون بالكثرة والقلّة صفتهم لقوله وقليل من عبادي الشكور وقليل ما هم وطهبت الناس  
 كابل مائة لا تجد فيها راحلة وجدت الناس اخبرته به والجواب أهل الهدى كثير في أنفسهم وحيث يوصفون  
 بالقلّة إنما يوصفونهم بالقياس إلى أهل الضلال وأيضا فان القليل من المهديين كثير في الحقيقة وان قولوا  
 في الصورة فهو بالكلية كثير ذهابا إلى الحقيقة (المسألة السابعة عشر) قال الفراء الفاسق أصله من

قواهم فسقت الرطبة من قشرها أي خرجت فكان الفاسق هو الخارج عن الطاعة وتسمى الفارة فويستقمة  
لنروجه لاجل المضرة واختلف أهل القبلة في أنه هل هو مؤمن أو كافر فعند أصحابنا أنه مؤمن وعند  
الطوارج أنه كافر وعند المعتزلة أنه لا مؤمن ولا كافر واحتج المخالف بقوله تعالى بنس الاسم فسوق  
بعد الايمان وقال ان المناقذين هم الفاسقون وقال حبيب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم  
الكفر والفسوق والعصيان وهذه المسألة طوييلة مذكورة في علم الكلام (المسألة الثامنة عشر) اختلفوا  
في المراد من قوله تعالى الذين يتقون عهد الله من بعدهم يثقون وكروا وجوها (أحدها) ان المراد  
بهذا الميثاق حجة القسامة على عبادة الدالة انهم على صحة توحيدهم وصدق رسوله فكان ذلك ميثاقا وعهدا على  
التمسك بالتوحيد اذ كان يلزم بهذه الطبع ما ذكرنا من التمسك بالتوحيد وغيره ولذلك صح قوله أو فوا بهدي  
أوف بهديكم (وثانيها) يحتمل ان يعنى به ما دل عليه بقوله واقسموا بالله جهد ايمانهم لئن جاءهم نذير  
ليكونن اهدي من احدى الامم فلما جاءهم نذير ما زادهم الا نفورا فلم يفعلوا ما حفظوا عليه  
وصفهم بنقض عهده وميثاقه والتأويل الاول ~~يتم~~ فيكون فيه العموم في كل من ضل وكفر (والثاني)  
لا يمكن الايمان اختص بهذا القسم اذ ثبت هذا ظهر رجحان التأويل الاول على الثاني من وجهين  
(الاول) ان على التقدير الاول يمكن اجراء الآية على عمومها وعلى الثاني يلزم التخصيص (الثاني) ان  
على التقدير الاول يلزمهم الذم لانهم نقضوا عهدا أبرمه الله وأحكمه بما أنزل من الأدلة التي كررها عليهم  
في الانفس والآفاق وأوضحها وأزال التلبيس عنها ولما أودع في العقول من دلائلها وبعث الانبياء وانزل  
الكتب مؤكداها وأما على التقدير الثاني فإنه يلزمهم الذم لاجل انهم تركوا شئناهم بأنفسهم التزموه  
ومعلوم ان ترتيب الذم على الوجه الاول أولى (وثالثها) قال القفال يحتمل أن يكون المقصود بالآية  
قواما من أهل الكتاب قد أخذ عليهم العهد والميثاق في الكتب المنزلة على أنبيائهم تصديق محمد صلى الله عليه  
وسلم وبيئتهم أمره وأمر آتته فنقضوا ذلك وأعرضوا عنه وجمدوا نبوته (ورابعها) قال بعضهم انه  
عنى به ميثاقا أخذ من الناس وهم على صورة الذر والخارج منهم من صلب آدم كذلك وهو معنى قوله تعالى  
وأنتم هم على أنفسهم ألت بربكم قالوا بلى قال المتكلمون وهذا ساقط لانه تعالى لا يمتنع على العباد  
بعهد وميثاق لا يشعرون به كما لا يوافقهم على ذمهم عن علمه عن قلوبهم بالسوء والذم فكيف يجوز ان يعي بهم  
بذلك (خامسها) عهد الله الى خلقه ثلاثة عهود (العهد الاول) الذي أخذ من جميع ذرية آدم وهو  
الاقرار بربوبيته وهو قوله واذا خذ ربك (وعهد خص به النبيين) أن يبلغوا الرسالة ويقوموا الدين ولا يتفرقوا  
فيه وهو قوله واذا خذنا من النبيين ميثاقهم (وعهد خص به العلماء) وهو قوله واذا أخذنا من النبيين ميثاقهم  
أو لولا الكتاب لتبينته للناس ولا تتكلمونه قال صاحب الكشاف الضمير في ميثاقه للعهد وهو ما وثقه به عهد الله  
من قبوله ويجوز أن يكون بمعنى توثيقه كإتباع الميعاد والميلاد بمعنى الوعد والولادة ويجوز أن يرجع الضمير  
الى الله تعالى من بعد ما وثق به عهد من آياته وكتبه ورسله (المسألة التاسعة عشر) اختلفوا في المراد من  
قوله تعالى ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل فذكروا وجوها (أحدها) أراد به طبيعة الرحم وحقوق  
القرابات التي أمر الله بوصولها وهو كقوله تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا  
أرحامكم وفيه إشارة الى انهم قطعوا ما بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم من القرابة وعلى هذا التأويل  
تكون الآية خاصة (وثانيها) ان الله تعالى أمرهم أن يصلوا جملهم بحبل المؤمنين فهم انقطعوا عن  
المؤمنين وانصلوا بالكفار فذلك هو المراد من قوله ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل (وثالثها) انهم  
نوعان التنازع وانارة النتم وهم كانوا مشتغلين بذلك (المسألة العشرون) أما قوله تعالى ويفسدون  
في الارض فالظاهر أن يراد به الفساد الذي يعتدى دون ما يقف عليهم والظاهر ان المراد منه الصدع  
طاعة الرسول لان تمام الإصلاح في الارض بالطاعة لان بالتزام الشرائع يلتزم الانسان كل ما لزمه ويترك  
الاعتدى الى الغير ومنه زوال النظام وفي زوال العدل الذي قامت به السموات والارض قال تعالى فيما حكى

عن فرعون انه قال انى اذف ان يبدل دينكم اوان يظهر فى الارض الفساد ثم انه سبحانه وتعالى اخبر ان من  
 فعل هذه الافعال خاسر فقال اولئك هم الخاسرون وفى هذا الخسران وجوه (أحدها) انهم خسروا  
 زعيم الجنة لانه لا أحد الاولة فى الجنة اهل ومنزل فان أطاع الله ووجهه وان عصاه ورثه المؤمنون فذلك قوله  
 تعالى اولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون وقال ان الخاسرين الذين خسروا  
 أنفسهم وأهلهم يوم القيامة (وثانيها) انهم خسروا حسنة انهم اتوا بها لانهم أحببوا بكفرهم  
 فلم يحصل لهم منها خير ولا ثواب والآية فى اليهود ولهم اعمال فى شريرتهم وفى المنافقين وهم يعملون  
 فى الظاهر ما يراه من عملهم المخلصون فحبط ذلك كله (وثالثها) انهم انما أصروا على الكفر خوفا من أن تفوتهم  
 المذات العاجلة ثم انهم اتفوتهم اما عندما بصير الرسول صلى الله عليه وسلم أذونا فى الجهاد أو عندما موتهم  
 قال القتال رحمة الله وبالجملة ان الخاسر اسم عام يقع على كل من عمل عملا لا يجزى عليه فيقال له خاسر  
 كالرجل الذى اذا تعنى ونصرف فى أمره لم يحصل منه على نفع قيل له خاب وخسر لانه كمن أعطى شيئا  
 ولم يأخذ بازائه ما يقوم مقامه فسمى الكفار الذين يهملون بعصاى الله خاسرين قال تعالى ان الانسان  
 لى خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقال قل هل أنبئكمم بالاخسر من أعمالا الذين ضل سعيهم

فى الحياة الدنيا والله أعلم • قوله تعالى ( كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا أحيانا لكم ثم يميتكم  
 ثم يحييكم ثم إليه ترجعون) اعلم انه سبحانه وتعالى لما تكلم فى دلائل التوحيد والنبوة والمعاد الى هذا  
 الموضوع فن هذا الموضوع الى قوله يا بني اسرائيل اذ كرنا نعمتى التى أنعمت عليكم فى شرح النعم التى عمت  
 جميع المكافين وهى أربعة (أولها) نعمة الاحياء وهى المذكورة فى هذه الآية واعلم ان قوله كيف  
 تكفرون بالله وان كان بصورة الاستخفاف فالمراد به التبكيت والتعنيف لان عظم النعمة يقتضى عظم معصية  
 المنعم بين ذلك ان الوالد كلما عظمت نعمته على الولد بان ربه وعلمه وخرجه ومولاه وعرضه للأمور الحسان  
 كانت معصيته لايه أعظم فبين سبحانه وتعالى بذلك عظم ما قدموا عليه من الكفر بأن ذكرهم نعمه العظيمة  
 عليهم ليزجرهم بذلك عما قدموا عليه من التمسك بالكفر وبيعتهم على اكتساب الايمان نذرتعالى من نعمه  
 ما هو الاصل فى النعم وهو الاحياء فهذا هو المتصور والكلى فان قيل لم كان العطف الاول بالقائه والبواقي بتم  
 قلنا لان الاحياء الاول قديع بق الموت بغير تراخ وأما الموت فقد تراخى عن الاحياء والثانى  
 كذلك متراخ عن الموت ان أريد به النشر وترخاها ظاهر او هو ناسائل (المسئلة الاولى) قالت المعتزلة  
 هذه الآية تبدل على ان الكفر من قبل العباد من وجوه (أحدها) انه تعالى لو كان هو الخالق للسكر  
 فيهم لما جاز ان يقول كيف تكفرون بالله موبخا لهم كما لا يجوز ان يقول كيف تسودون وتبيضون وتصومون  
 وتفتمون لما كان ذلك أجمع من خلته فيهم (وثانيها) اذا كان خلقهم أولا للشقاء والنار وما أراد بخلقهم  
 الا الكفر واردة لوقوع فى النار فكيف يصح أن يقول موبخا لهم كيف تكفرون (وثالثها) انه كيف  
 يعقل من الحكيم أن يقول لهم كيف تكفرون بالله حال ما يخلق الكفر فيهم ويقول وما منع الناس أن يؤمنوا  
 حال ما منعهم عن الايمان ويقول فيهم لايؤمنون فيألهم عن التذكرة معرضين وهو يخلق فيهم الاعراض  
 ويقول انى تؤفكون فانى تصرفون ويخلق فيهم الافك والصرف ومثل هذا الكلام بأن بعد من الضرورية  
 أولى من أن يذكر فى باب الزام الحجية على العباد (ورابعها) ان الله تعالى اذا قال لا عبدي كيف تكفرون بالله  
 فهل ذكر هذا الكلام توجيه الحجية على العبد وطلب الجواب منه أو ليس كذلك فان لم يكن لطلب هذا المعنى  
 لم يكن فى ذكره فائدة فكان هذا الخطاب عبثا وان ذكره لتوجيه الحجية على العبد فللعبد أن يقول حصل  
 فى حقى أمور كثيرة موجبة للكفر (فالاول) انك علمت بالكفر منى والعلم بالكفر يوجب الكفر (والثانى)  
 انك أردت الكفر منى وهذه الارادة موجبة له (والثالث) انك خلقت الكفر فى وأنا لا أقدر على ازالة  
 فعلك (والرابع) انك خلقت فى قدرة موجبة للكفر (والخامس) انك خلقت فى ارادة موجبة للكفر  
 (والسادس) انك خلقت فى قدرة موجبة للارادة الموجبة للكفر ثم لما حصلت هذه الاسباب الستة



في حصول الكفر والايان توقف على حصول هذه الاسباب الستة في طرف الايمان وهي باسرها كانت  
مفقودة فقد حصل اعدم الايمان اثنا عشر سببا كل واحد منها مستقل بالتمتع من الايمان ومع قيام هذه  
الاسباب الكثيرة كيف يعقل أن يقال كيف تكفرون بالله (وخامسها) انه تعالى قال لرسوله قل لهم كيف  
تكفرون بالله الذي أنتم عليكم بهذه النعمة العظيمة أعني نعمة الحياة وعلى قول أهل الجبر لا نعمة له تعالى على  
الكافر وذلك لان مندهم كل ما فعله الله تعالى بالكافر فاعماله ليست درجه الى الكفر ويحرقه بالنار فأى  
نعمة تكون لله على العبد على هذا التقدير وهل يكون ذلك الا بمنزلة من قدم الى غيره صحيفة فالودج مسبوم  
فان ظاهره وان كان لذيذا وبعد نعمة اكن لما كان باطنه مهلكا فان احد الابعده نعمة ومعلوم ان العذاب  
الدائم أشد ضررا من ذلك السم فلا يكون لله تعالى نعمة على الكافر فكيف يأمر رسوله بأن يقول لهم كيف  
تكفرون عن أنتم عليكم بهذه النعم العظيمة والجواب ان هذه الوجوه عند البحث يرجع حاصلها الى التمسك  
بطريقة المدح والذم والامر والنهي والثواب والعقاب فنحن أيضا نقابلها بالكلام المعقد في هذه الشبهة  
وهو ان الله سبحانه وتعالى علم انه لا يكون فلو وجد لا نقاب علمه جهلا وهو محال ومستلزم المحال محال  
فوقوعه محال مع انه قال كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم وأيضا فاعترفة على الكفر ان كانت  
صالحة للايمان استنع كونها صادرا للايمان على التعمين المرجح وذلك المرجح ان كان من العبد عاد السؤال  
وان كان من الله فمالم يحصل ذلك المرجح من الله استنع حصول الكفر واذا حصل ذلك المرجح وجب  
وعلى هذا كيف لا يعقل قوله كيف تكفرون بالله واعلم ان المعتزلى اذا طوّل كلامه وفتّر وجوهه في المدح  
والذم فعليك بما ياتها به ذين الوجهين فانهم ما يمدان جميع كلامه ويشوشان كل شبهاته وبالله التوفيق  
(المسئلة الثانية) اتفقوا على ان قوله وكنتم أمواتا المراد به وكنتم ترابا ونظفان ابتداء خلق آدم من  
التراب وخلق سائر المكافين من أولاده الاعيسى عليه السلام من النطف لكنهم اختلفوا في ان اطلاق اسم  
الميت على الجماد حقيقة أو مجازا ولا كثيرا كثرون على انه مجاز لانه شبه الموات بالميت وليس أحدهما من الآخر  
بسبيل لان الميت ما يحل به الموت ولا يبدوان يكون بصفة من يجوز أن يكون حيا في العادة فيكون فيه اللعنة  
والرطوبة وقال الاقول هو حقيقة فيه وهو مروي عن قتادة قال كانوا أمواتا في أصلاب آبائهم فأحياهم  
الله تعالى ثم أخرجهم ثم أماتهم الموتة التي لا يدمتها ثم أحياهم بعد الموت فهما حيا تان وموتان واحتجوا  
بقوله خلق الموت والحياة والموت المقدم على الحياة هو كونه مواتا فدل على ان الاطلاق الميت على الموات  
ثابت على سبيل الحقيقة والا قول هو الاقرب لانه يقال في الجماد انه موات وليس يميت فيشبه أن يكون  
اسمه عمال أحدهما في الآخر على سبيل التشبيه قال الفقهاء وهو كقوله تعالى هل أتى على الانسان حين من  
الدهر لم يكن شيئا مذكورا فبين سبحانه وتعالى ان الانسان كان لا شيء يذكروه الله حيا وجعله جميعا بصيرا  
ومجازه من قوله فلان ميت الذكرو هذا أمر ميت وهذه سلعة ميتة اذا لم يكن لها طاب ولا ذكرو قال

الخبيل السهدى

وأحدت لي ذكرى وما كنت حاملا • ولكن بعض الذكرا تبه من بعض

فكذا معنى الآية وكنتم أمواتا أي خاملين ولا ذكر لكم لانكم لم تكونوا شيئا فأحياكم أي جعلكم خائفا  
سمي بصيرا (المسئلة الثالثة) احتج قوم بهذه الآية على بطلان عذاب القبر قالوا لانه تعالى بين أنه  
يحييهم مرة في الدنيا وأخرى في الآخرة ولم يذكر حياة القبر ويؤكد قوله ثم أنتم بعد ذلك لميئون ثم أنصمكم  
يوم القيامة تبعثون ولم يذكر حياة هيابين هاتين الحالتين قالوا ولا يجوز الاستدلال بقوله تعالى قالوا ربنا  
أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين لانه قول الكفار ولان كثر من الناس أثبتوا حياة الذر في صلب آدم عليه  
السلام حين استخرجهم وقال ألسنت بربكم وعلى هذا التقدير حصل حيا تان وموتان من غير حاجة الى  
اثبات حياة في القبر فالجواب لم يلزم من عدم المذكور في هذه الآية أن لا تكون حاصلة وأيضا فاقائل أن يقول  
ان الله تعالى ذكر حياة القبر في هذه الآية لان قوله ثم يحييكم ليس هو الحياة الدائمة والاصح أن يقول ثم

اليه ترجعون لان كلمة ثم تقتضى التراخي والرجوع الى الله تعالى حاصل عقب الحياة الدائمة من غير تراخ فلو جعلنا الآية من هذا الوجه دليل على حياة القبر كان قريبا (المسئلة الرابعة) قال الحسن رحمه الله قوله كيف تكفرون بالله يعنى به العاقبة وأما بعض الناس فقد أماتهم ثلاث مرات نحو ما حكى في قوله أو كاذبى مر على قرية وهى خاوية على عروشها الى قوله فإمانه الله مائة عام ثم بعثه وكقوله ألم ترالى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم وكقوله فأخذناكم الساعة وأنتم تنظرون ثم بعثناكم من بعد موتكم وكقوله فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيى الله الموتى وكذلك أعثرنا عليهم ليعلموا ان وعد الله حق وان الساعة لا ريب فيها وكقوله فى قصة أيوب عليه السلام وآتيناها أهله ومنزلهم معهم فان الله تعالى رذعليه أهله بعد ما أماتهم (المسئلة الخامسة) تمسك المجسمة بقوله تعالى ثم اليه ترجعون على انه تعالى فى مكان وهذا ضعيف والمراد انهم الى حكمه يرجعون لانه تعالى يبعث من فى القبور ويحجمهم فى الحشر وذلك هو الرجوع الى الله وانما وصف بذلك لانه رجوع الى حيث لا يتولى الحكم غيره كقوله لهم رجع أمره الى الاميرأى الى حيث لا يحكم غيره (المسئلة السادسة) هذه الآية دالة على أمور (الأول) انها دالة على انه لا يقدر على الاحياء والامانة الا الله تعالى فيبطل به قول أهل الطبائع من ان المؤثر فى الحياة والموت كذا وكذا من الافلاك والكواكب والاركان والمزاجات كما حكى عن قوم فى قوله ان هى الاحياتنا الدنيا موت وضي ومما يهلك الا الدهر (الثانى) انها تدل على صحة الحشر والنشر مع التنبيه على الدليل العقلى الدال عليه لانه تعالى بين انه أحيا هذه الاشياء بعد موتها فى المزة الاولى فوجب ان يصبح ذلك فى المزة الثانية (الثالث) انها تدل على التكليف والترغيب والترهيب (الرابع) انها دالة على الجبر والقدر كما تقدم بيانه (الخامس) انها دالة على وجوب الزهد فى الدنيا لانه قال فأحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم فبين انه لا بد من الموت ثم بين انه لا يترك على هذا الموت بل لا بد من الرجوع اليه امانه لا بد من الموت فقد بين سبحانه وتعالى انه بعد ما كان نطفة فان الله أحياهم وصوره أحسن صورة وجعله بشرا سويا وأكمل عقله وصيره بصيرا بأنواع المنافع والمضار وملكه الاموال والاولاد والدور والقصور ثم انه تعالى ينزل ككل ذلك عنه بأن يميتهم ويصيرهم بحيث لا يملك شيئا ولا يبقى منه فى الدنيا خبر ولا أثر ويبقى مدة طويلة فى العود كما قال تعالى ومن وراءهم برزخ ينادى فلا يجيب ويستنطق فلا يتكلم ثم لا يزوره الا قربون بل ينسأه الاهد والبنون كما قال يحيى بن معاذ الرازى

عزأ قارى بجذاء قبرى \* كان أقارى لم يعرفونى

وقال أيضا الهى كفى بنفسى وقد أنججوها فى حفرتها وانصرف المشيعون عن تشيعها وبكى الغريب عليها لغربتها ونادى من شفير القبر ذومودتها ورحمتها الاعادى عند جرحتها ولم يخف على المناظرين عجز حيلتها فارجأى الا أن تقول ملائكتى انظروا الى فريد قد نأى عنه الاقربون ووحيد قد جفاه المحبون أصبح منى قريبا وفى اللحد غريبا وكان لى فى الدنيا داعيا ومجيبا ولا حسانى اليه عند وصوله الى هذا البيت راجيا فأحسن الى هنالك يا قديم الاحسان وحق رجاى فيك يا واسع القفران وأمانه لا بد من الرجوع الى الله فلانه سبحانه يأمر بأن ينفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض ثم ينفخ أخرى فاذا هم قيام ينظرون يخرجون من الاجداث سراعا كما أنهم الى نصب يوفون ثم يعرضون على الله كما قال وعرضوا على ربك مصفاة فيقومون خاشعين خاضعين كما قال وخشعت الاصوات للرحمن وقال بعضهم \* الهناذا انما نرى الاجداث مغبرة رؤسنا ومن شدة الخوف شاحبة وجوهنا ومن هول القيامة مطرقة رؤسنا \* وجاءت الطول القيامة بطوننا \* وبادية لاهل الموقف سواتنا وموقرة من نقل الاوزار ظهورنا \* وبقينا مستخبرين فى أمورنا \* نادى على ذنوبنا \* فلا تضعف المصائب باعراضك عنا ووسع رحمتك وغفرانك لنا يا عظيم الرحمة يا واسع المغفرة \* قوله تعالى (هو الذى خلق لكم ما فى الارض جميعا ثم استوى الى السماء فسواهن سبع سموات وهو بكل شىء عليم) اعلم ان هذا هو

النعمة الثانية التي عمت المكلفين بأسرهم وما أحسن ما راعى الله سبحانه وتعالى هذا الترتيب فان الاتفاق  
 بالارض والسماء انما يكون بعد حصول الحياة فلهذا ذكر الله أمر الحياة أولا ثم اتبعه بذكر السماء  
 والارض أما قوله خلق فقد تم تنسيبه في قوله اعبدوا ربكم الذي خلقكم وأما قوله لكم فهو يدل على ان  
 المذكور بعد قوله خلق لاجل اتفاننا في الدين والدنيا أما في الدنيا فليصلح أبداننا ولنتقوى به على الطاعات  
 وأما في الدين فلا استدلال بهذه الاشياء والاعتبار بها ووجه بقوله ما في الارض جميعا جميع المنافع فيها  
 ما يتصل بالحیوان والنبات والمعادن والجمیال ومنها ما يتصل بضررب الحرف والا. ورائي استنبطها  
 العقلاء وبين تعالى ان كل ذلك انما خلقها لكي ينفع بها كما قال ونحزركم ما في السموات وما في الارض فكانه  
 سبحانه وتعالى قال كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم وكيف تكفرون بالله وقد خلقنا لكم  
 ما في السموات وما في الارض جميعا أو يقال كيف تكفرون بقدره الله على الاعادة وقد أحياكم بعد موتكم  
 ولانه خلق لكم ما في الارض جميعا فكيف يجز عن اعادتكم ثم انه تعالى ذكر تفاصيل هذه المنافع في سور  
 مختلفة كما قال انما صببنا الماء صبا وقال في أول سورة أنى أمر الله والانعام خاتمة لكم الى آخره وههنا  
 مسائل (المسئلة الاولى) قال أصحابنا انه سبحانه لا يفعل فعلا لغرض لانه لو كان كذلك كان مستكفرا  
 بذلك الغرض والمستكمل بغيره ناقص بذاته وذلك على الله تعالى محال فان قيل فله تعالى معال بغرض  
 غير عائد اليه بل الى غيره قلنا عود ذلك الغرض الى ذلك الغير هل هو أولى لله تعالى من عود ذلك الغرض  
 اليه أو ليس أولى فان كان أولى فهو تعالى قد اتفغ بذلك الفعل فيعود المحذور المذكور وان كان الثاني  
 لم يكن تحصيل ذلك الغرض المذكور لذلك الغير غرض الله تعالى فلا يكون مؤثرا فيه (وثانيها) أن من  
 فعل فعلا لغرض كان عاجزا عن تحصيل ذلك الغرض الا بواسطة ذلك الفعل والمجز على الله تعالى محال  
 (وثانيها) أنه تعالى لو فعل فعلا لغرض لكان ذلك الغرض ان كان قديما لم يقدم الفعل وان كان محذورا  
 كان فعلا لذلك الغرض لغرض آخر ويلزم التسلسل وهو محال (ورابعها) أنه تعالى لو كان يفعل لغرض  
 لكان ذلك الغرض هو رعاية مصلحة المكلفين ولو توقفت فاعلمته على ذلك لما فعل ما كان مفسدة في حتمهم  
 لانه قد فعل ذلك حيث كاف من علم انه لا يؤمن ثم انهم تكلموا في اللام في قوله تعالى خلق لكم ما في  
 الارض جميعا وفي قوله الا لعبيد ونفقوا لانه تعالى لما فعل ما لو فعله غيره لكان فعله لذلك الشيء لاجل  
 الغرض لاجرم اطلق الله عليه لفظ الغرض بسبب هذه المشابهة (المسئلة الثانية) احتج أهل الاباحة  
 بقوله تعالى خلق لكم ما في الارض جميعا على انه تعالى خلق الكل للكل فلا يكون لاحد اختصاص بشئ أصلا  
 وهو ضعيف لانه تعالى قابل الكل بالكل فيقتضى مقابلة الفرد بالفرد والتعيين يستفاد من دليل منفصل  
 والفقهاء ردهم الله استدلو به على ان الاصل في المنافع الاباحة وقد بيناه في أصول الفقه (المسئلة  
 الثالثة) قيل انها تدل على حرمة أكل الطيب لانه تعالى خلق لنا ما في الارض دون نفس الارض ولقائل  
 أن يقول في جملة الارض ما يطلق عليه انه في الارض فيكون جعل للموضعين ولا شك ان المعادن داخلة  
 في ذلك وكذلك عروق الارض وما يجرى مجرى البعض لها ولان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي الحكم  
 عما عداه (المسئلة الرابعة) قوله خلق لكم ما في الارض جميعا يقتضى أنه لا تصح الحياجة على الله تعالى  
 والا لكان قد فعل هذه الاشياء لنفسه أيضا لا لغيره وأما قوله تعالى ثم استوى الى السماء فيه مسائل  
 (المسئلة الاولى) الاستواء في كلام العرب قد يكون بمعنى الاتصاف وضده الاعوجاج وما كان ذلك  
 من صفات الاجسام فالله تعالى يجب أن يكون منزها عن ذلك ولان في الآية ما يدل على فساده لان قوله  
 ثم استوى يقتضى التراخي ولو كان المراد من هذا الاستواء العلو بالمكان لكان ذلك العلو حاصلأ أولا  
 ولو كان حاصلأ أولا لما كان متأخر عن خلق ما في الارض لكن قوله ثم استوى يقتضى التراخي وما ثبت  
 هذا وجب التأويل وتقريره ان الاستواء هو الاستقامة يقال استوى العود اذا قام واعتدل ثم قيل استوى  
 اليه كالسهم المرسل اذا قصد مقصدا مستويا من غير ان يلتفت الى شئ آخر ومنه استوى قوله ثم استوى

الى السماء أى خلق به الارض السماء ولم يجعل بينهما ما زمانا ولم يقصده شيئا آخر به خلقه الارض  
(المسئلة الثانية) قوله تعالى هو الذى خلق لكم ما فى الارض جميعا ثم استوى الى السماء مفسر  
بقوله قل انتم كنتم تكفرون بالذى خلق الارض في يومين وتجمعون له اعدادا ذلك رب العالمين وجعل  
فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام سواء للسائلين بمعنى تقدير الارض  
في يومين وتقدر الاقوات في يومين آخرين كما يقول السائل من الكوفة الى المدينة عشرة ايام وما الى  
مكة ثلاثون يوما يريد ان جميع ذلك هو هذا التقدير ثم استوى الى السماء في يومين آخرين ومجموع ذلك  
ستة ايام على ما قاله خلق السموات والارض في ستة ايام (المسئلة الثالثة) قال بعض المحدثين  
هذه الآية تدل على ان خلق الارض قبل خلق السماء وكذا قوله ثم انكم تكفرون بالذى خلق الارض  
في يومين الى قوله تعالى ثم استوى الى السماء وقال في سورة النازعات انتم اشد خلقا ثم استوى الى السماء  
سمكها فسواها واغطس ليها واخرج منها ما هو الارض بعد ذلك دحاها وهذا يقتضى ان يكون خلق  
الارض بعد السماء وذكرا العلماء في الجواب عنه وجوها (أحدها) يجوز ان يكون خلق الارض قبل  
خلق السماء لانه مادحاها حتى خلق السماء لان التدحية هي البسط واقتل ان يقول هذا امر مشكل من  
وجهين (الاول) ان الارض جسم عظيم فاستنعى انفسها كخلقها عن التدحية واذا كانت التدحية  
متأخرة عن خلق السماء كان خلقها ايضا لا محالة متأخرا عن خلق السماء (الثاني) ان قوله تعالى خلق  
لكم ما فى الارض جميعا ثم استوى الى السماء يدل على ان خلق الارض وخلق كل ما فيها متقدم على خلق  
السماء لكن خلق الاشياء فى الارض لا يمكن الا اذا كانت مدحوة فهذه الآية تقتضى تقدم كونها مدحوة  
قبل خلق السماء وحينئذ يتحقق التناقض والجواب ان قوله تعالى والارض بعد ذلك دحاها يقتضى تقديم  
خلق السماء على الارض ولا يقتضى ان تكون تسوية السماء مقدمة على خلق الارض وعلى هذا التقدير  
يزول التناقض ولقائل ان يقول قوله تعالى انتم اشد خلقا ثم استوى الى السماء بناها رفاع سمكها فسواها  
يقتضى ان يكون خلق السماء وتسويتها مقدمة على تدحية الارض ولكن تدحية الارض ملازمة لخلق ذات  
الارض فان ذات السماء وتسويتها مقدمة على ذات الارض وحينئذ يعود السؤال (وثالثها) وهو  
الجواب الصحيح ان قوله ثم ليس للترتيب ههنا وانما هو على جهة تعديد النعم مثاله قول الرجل لغيره  
اليس قد اعطيتك النعم العظيمة ثم رفعت قدرك ثم رفعت الخوصم عنك ولعل بعض ما أخره في الذكر قد  
تقدم فكذا ههنا والله أعلم (المسئلة الرابعة) الضمير فى فسواهن ضمير مبهم وسبع سموات تفسيره  
كقوله ربه رجلا وفائده ان المبهم اذا تبين كان الخضم وأعظم من ان يبين اولالانه اذا بهم تشوقت النفوس  
الى الاطلاع عليه وفي البيان بعد ذلك شفاء لها بعد التشوق وقبل الضمير راجع الى السماء والسماء  
فى معنى الجنس وقيل جمع سموات والوجه العربى هو الاقول ومعنى تسويتهم تعديل خلقهم واخلاقهم  
من العوج والقطور واتمام خلقهم (المسئلة الخامسة) اعلم ان القرآن ههنا قد دل على وجود سبع  
سموات وقال أصحاب الهيئة اقربها اليها كوكب القمر وفوقها كوكب عطارد ثم كوكب الزهرة ثم كوكب الشمس ثم كوكب  
المرئخ ثم كوكب المشتري ثم كوكب زحل قالوا ولا طريق الى معرفة هذا الترتيب الا من وجهين (الاول)  
المستور وذلك ان الكوكب الاسفل اذا مرت بين ابصارنا وبين الكوكب الاعلى فانما يبصران ككوكب  
واحد ويمتاز السائر عن المستور بكونه الغالب كحرة المريح وصفرة عطارد وبياض الزهرة وورقة  
المشتري وكدورة زحل كان القدماء وجدوا القمر يكسف الكواكب الستة وكوكب عطارد يكسف  
الزهرة والزهرة تكسف المرئخ وهذا الترتيب على هذا الطريق يدل على كون الشمس فوق القمر  
لانكسافها به ولكن لا يدل على كونها تحت سائر الكواكب أو فوقها لانها لا تنكسف بشئ منها الاضعلال  
سائر الكواكب عند طلوعها فمقد هذا ذكرها طريقين (أحدهما) ذكر بعضهم انه رأى الزهرة كشامة  
فى صحيفة الشمس وهذا ضعيف لان منهم من زعم ان فى وجه الشمس شامة كما انه حصل فى وجه

القمر المحو (الثاني) اختلاف المنظر فانه محسوس للقمر وعطار ودو الزهرة وغير محسوس للمريخ والمشتري  
 وزحل وأما في حق الشمس فانه قليل جدا فوجب أن تكون الشمس متوسطة بين القسامين هذا ما قاله  
 الاكثرون الا ان ابا الريحان قال في تلخيصه لفصول الفرغاني ان اختلاف المنظر لا يحس الا في القمر فبطلت  
 هذه الوجوه وبقي موضع الشمس مشكوكا واعلم أن أصحاب الارصاد وأرباب الهيئة زعموا ان الافلاك تسعة  
 فالسابعة هي هذه التي ذكرناها والفلك الثامن هو الذي حصلت هذه الكواكب الثابتة فيه وأما الفلك  
 التاسع فهو الفلك الاعظم وهو يتحرك في كل يوم وايه دورة واحدة بالتقريب واحتجوا على اثبات الفلك  
 الثامن بانا وجدنا هذه الكواكب الثابتة حركات بطيئة وثبت أن الكواكب لا تتحرك الا بحركة فلكها  
 والافلاك الحاملة لهذه السيارات تتحرك حركات سريعة فلا بد من جسم آخر يتحرك حركة بطيئة ويكون  
 هو الحامل لهذه الثوابت وهذه الدلالة ضعيفة من وجوه (أولها) لم لا يجوز أن يقال الكواكب تتحرك  
 بانفسها من غير ان تكون مركزية في جسم آخر وهذا الاحتمال لا يفسد الا بافساد المختار ودونه شرط القناد  
 (وثانيها) سلمنا ذلك لكن لم لا يجوز أن يقال ان هذه الكواكب مركزية في عمولات السيارات والسيارات  
 مركزية في حواملها وعند ذلك لا يحتاج الى اثبات الفلك الثامن (وثالثها) لم لا يجوز أن يكون ذلك الفلك  
 تحت فلك القمر فيكون تحت كرات السيارات لا فوقها فان قيل ان ترى هذه السيارات تكسف هذه الثوابت  
 والكاسف تحت الماكسوف لا محالة قلنا هذه السيارات انما تكسف الثوابت القريبة من المنطقة أما  
 الثوابت القريبة من القطبين فلا فلك لا يجوز أن يقال هذه الثوابت القريبة من المنطقة مركزية في الفلك  
 الثامن الذي هو فوق كرة زحل وهذه الثوابت القريبة من القطبين التي لا يمكن ان تكسفاها بالسيارات  
 مركزية في كرة اخرى تحت كرة القمر وهذا الاحتمال لا دافع له ثم نقول هب انكم اثبتتم هذه الافلاك  
 التسعة فما الذي دل لكم على نفي الفلك العاشر اقصى ما في الباب ان الرصد مادل الاعلى هذا القدر الا ان  
 عدم الدليل لا يدل على عدم المدلول والذي يحق ذلك أنه قال بعض المحققين منهم انه ما بين الى الان  
 ان كرة الثوابت كرة واحدة أو كرات منطوية بعضها على بعض واقول هذا الاحتمال واقع لان الذي يستدل  
 به على وحدة كرة الثوابت امس الا ان يقال ان حركاتها متشابهة ومتى كان الامر كذلك كانت مركزية  
 في كرة واحدة وكلما المقدمتين غير يقينيتين (أما الاولى) فلان حركاتها وان كانت في الحس واحدة ولكن  
 لعاملها لا تكون في الحقيقة واحدة لانها لو قدرنا ان واحد منها يتمم الدورة في سنة وثلاثين ألف سنة والآخر  
 يتمم الدورة في مثل هذه المدة بنقصان سنة واحدة فاذا وزعنا ذلك النقصان على هذه السنين كان  
 الذي هو حصة السنة الواحدة ثلاثة عشر جزءا من ألف ومائتي جزء من واحد وهذا القدر مما لا يحس به  
 بل العشر سنين والمائة والالف مما لا يحس به البتة واذا كان ذلك محتملا سقط القطع البتة عن استواء حركات  
 الثوابت (وأما الثانية) فلان استواء حركات الثوابت في مقادير حركاتها لا يوجب كونها باسرها مركزية  
 في كرة واحدة لاحتمال كونهما مركزية في كرات متباينة وان كانت مشتركة في مقادير حركاتها وهذا  
 كما يقولون في عمولات أكثر الكواكب فانها في حركاتها مساوية لفلك الثوابت فكذلكها هنا وأقول ان هذا  
 الاحتمال الذي ذكره هذا القائل غير مختص بفلك الثوابت فلعن الجرم المنحرف بالحركة اليومية امس جرما  
 واحدا بل اجراما كثيرة اما مختلفة الحركات لكن يتفاوت قليل لا تفي بادراكها اعمارنا وارصادنا واما  
 متساوية على الاطلاق وان يمكن تساويها لا يوجب وحدتها ومن أصحاب الهيئة من قطع باثبات افلاك  
 اخرى غير هذه التسعة فان من الناس من اثبت كرة فوق كرة الثوابت وتحت الفلك الاعظم واستدل عليه من  
 وجوه (الاول) ان الراصدين للميل الاعظم وجدوه مختلف المقدار فكل من كان رصده أقدم وجد مقدار  
 الميل أعظم فان بطليموس وجدته (الحيا) ثم وجد في زمان المأمون (كحله) ثم وجد بعد المأمون قد تناقص  
 بديهة وذلك يقتضي أن من شأن المنطقتين أن يقل ميلهما متارة ويكثر اخرى وهذا انما يمكن اذا كان بين كرة  
 الكلى وكرة الثوابت كرة اخرى يدور قطباها حول قطبي كرة الكلى وتكون كرة الثوابت يدور قطباها حول

قطبي تلك الكرة فيعرض لقطبها تارة أن يصير إلى جانب الشمال منخفضا وتارة إلى جانب الجنوب مرتفعا  
 فيلزم من ذلك أن ينطبق معدل النهار على منطقة البروج وان يفصل عنه أخرى تارة إلى الجنوب عند ما  
 يرتفع قطب تلك التوابت إلى الجنوب وتارة إلى الشمال كما هو الآن (الثاني) ان أصحاب الارصاد  
 اضطربوا اضطرابا شديدا في مقدار سير الشمس على ما هو مشروح في كتب النجوم حتى ان بطليموس حكى عن  
 ابرخيس أنه كان شاكيا في ان هذه العودة تكون في ازمنة متساوية أو مختلفة وأنه يقول في بعض آقاويله انها  
 مختلفة وفي بعضها انها متساوية ثم ان الناس ذكروا في سبب اختلافه قولين (أحدهما) قول من يجعل  
 اوج الشمس مقصرا كما فانه زعم ان الاختلاف الذي يلحق بحركة الشمس من هذه الجهة يختلف عند نقطة  
 الاعتدال لاختلاف بعده عن الاوج فيختلف زمان سير الشمس من اجله (الثاني) قول أهل الهند  
 والصين وبلبل وأكثر قد ما لروم ومصر والشام ان السبب فيه ان تقل تلك البروج وارتفاع قطبه وانحطاطه  
 وحكى عن ابرخيس أنه كان يعتقد هذا الرأي وذكر باربا الاكندر اني أن أصحاب الطلسمات كانوا  
 يعتقدون ذلك وان نقطة تلك البروج تتقدم عن حوضها وتتأخر ثم درجاتها وقالوا ان ابتداء الحركة  
 من (كب) درجة من الخوت إلى أول الحمل واعلم أن هذا الخط بما فيه على انه لا سبيل للعقول البشرية  
 إلى ادراك هذه الاشياء وانه لا يحيط بها العلم فاطرها وخالفها فوجب الاقتراف فيه على الدلائل السمعية  
 فان قال قائل فويل يدل التنصيص على سبع سموات على نفي العدد الزائد قلنا الحق ان تخصيص العدد  
 بالذكرا لا يدل على نفي الزائد (المسئلة السادسة) قوله تعالى وهو بكل شيء عليم يدل على انه سبحانه وتعالى  
 لا يمكن أن يكون خالقا للارض وما فيها والسموات وما فيها من الهباب والغرائب الا اذا كان عالمها محيطا  
 بجزئياتها وكلياتها وذلك يدل على أمور (أحدها) فساد قول الفلاسفة الذين قالوا انه لا يعلم الجزئيات وصحة  
 قول المتكلمين وذلك لان المتكلمين استدلوا على علم الله تعالى بالجزئيات بأن قالوا ان الله تعالى فاعل لهذه  
 الاجسام على سبيل الاحكام والاتقان وكل فاعل على هذا الوجه فانه لا بد وان يكون عالمها فاعله وهذه  
 الدلالة بعينها ذكرها الله تعالى في هذا الموضع لانه ذكر خلق السموات والارض ثم فرع على ذلك كونه عالمها  
 فثبت به هذا ان قول المتكلمين في هذا المذهب وفي هذا الاستدلال مطابق للقرآن (وثانيها) فساد قول  
 المعتزلة وذلك لانه سبحانه وتعالى بين ان الخالق للشيء على سبيل التقدير والتقدير لا بد وان يكون عالمه  
 وتقاصبه لان خالقه قد خصه بقدر دون قدر والتخصيص بقدر معين لا بد وان يكون بارادة والا فقد حصل  
 الرجمان من غير مرجع والارادة شروطة بالعالم فثبت ان خالق الشيء لا بد وان يكون عالمه على سبيل  
 التفصيل فلو كان العبد موجد الافعال نفسه لكان عالمها وبتفصيلها في العدد والكيفية والكيفية  
 فلما لم يحصل هذا العلم علمنا انه غير موجد لافعال نفسه (وثالثها) قالت المعتزلة اذا جمعت بين هذه الآيات  
 وبين قوله وفوق كل ذي علم عليم ظهر انه تعالى عالم بذاته والجواب قوله تعالى وفوق كل ذي علم عليم عام وقوله  
 انزله بعلمه خاص والخاص مقدم على العام والله تعالى أعلم وقوله تعالى (واذ قال ربك اللهم لا اله الا انت جاعل

في الارض خليفة قالوا ان جعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال اني  
 أعلم ما لا تعلمون) اعلم ان هذه الآية دالة على كيفية خلق آدم عليه السلام وعلى كيفية تعظيم الله تعالى اياه  
 فيكون ذلك انعاما عاما على جميع بني آدم فيكون هذا هو النعمة الثالثة من تلك النعم العامة التي أورد هاني  
 هذا الموضع ثم فيه مسائل (المسئلة الاولى) في اذ قولنا (أحدهما) انه صلته زائدة الا ان العرب يعتقدون  
 التكلم بها والقرآن نزل بلغة العرب (الثاني) وهو الحق انه ليس في القرآن مالا معني له وهو نصب بانسان لراه كره  
 والمعنى اذكرهم اذ قال ربك اللهم لا اله الا انت فاضهر هذا الامرين (أحدهما) ان المعنى معروف (والثاني) ان الله  
 تعالى قد كشف ذلك في كثير من المواضع كقوله واذا كرأخا عاذا انذر قومها بالاحقاف وقال واذا كرعبدا  
 داود واضرب لهم مثلا أصحاب القرية اذ جاءها المرسلون اذ ارسلنا اليهم اثنين والقرآن كله كالكامه الواحدة  
 ولا يعد ان تكون هذه المواضع المصرحة بنزول قبل هذه السورة فلا يجرم ترك ذلك لانهما كفاة بذلك المصرح

قال صاحب الكشاف ويجوز أن ينتصب اذ بقاوا (المسئلة الثانية) الملك أصله من الرسالة يقال أكنى اليه أي ارسلني اليه والمأثمة والالوكة الرسالة وأصله الهمز من ملاكة حذفت الهمزة والقيت حركتها على ما قبلها طلبا للخفة لكثرة استعمالها قال صاحب الكشاف الملائكة جمع ملاك على الاصل كالشماثل في جمع شمال والناطق التاء لتأنيث الجمع (المسئلة الثالثة) من الناس من قال الكلام في الملائكة ينبغي أن يكون مقدا على الكلام في الانبياء لوجهين (الاول) ان الله تعالى قدم ذكر الايمان بالملائكة على ذكر الايمان بالرسول في قوله والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ولقد قال عليه السلام ابدؤا بما بدأ الله به (الثاني) ان الملك واسطة بين الله وبين الرسول في تبليغ الوحي والشريعة فكان مقدا على الرسول ومن الناس من قال الكلام في النبوات مقدم على الكلام في الملائكة لانه لا طريق لنا الى معرفة وجود الملائكة بالعقل بل بالسمع فكان الكلام في النبوات اصلا للكلام في الملائكة فلا جرم وجب تقديم الكلام في النبوات والاولى أن يقال الملك قبل النبي بالشرف والعلية وبعده في عقولنا واذها تاجسب وصولنا اليها بانكارنا واعلم أنه لا خلاف بين العقلاء في ان شرف الرتبة للعالم العلوي هو وجود الملائكة فيه كما ان شرف الرتبة للعالم السفلي هو وجود الانسان فيه الا ان الناس اختلفوا في ماهية الملائكة وحقيقتهم وطريق ضبط المذاهب أن يقال الملائكة لا تدان وتكون ذوات قائمة بانفسها ثم ان تلك الذوات اما ان تكون متخيزة او لا تكون أما الاول وهو ان تكون الملائكة ذوات متخيزة فهنا أقوال (أحدها) انها اجسام لطيفة هوائية تقدر على التشكل باشكال مختلفة سكنها السموات وهذا قول أكثر المسلمين (وثانيها) قول طوائف من عبدة الاوثان وهو ان الملائكة هي الحقيقة في هذه الكواكب الموصوفة بالاسعاد والانساج فانها برزخهم احياء ناطقة وان المسعدات منها ملائكة الرحمة والمنحسات منها ملائكة العذاب (وثالثها) قول معظم المجوس والثنوية وهو ان هذا العالم مركب من أصليين أزليين وهما النور والظلمة وهما في الحقيقة جوهران شفافان مختاران قادران متضاد النفس والصورة مختلفا الفعل والتدبير فجوهر النور فاضل خير نقي طيب الريح كريم النفس يسر ولا يضمر وينفع ولا يئع ويحيى ولا يئى وجوهر الظلمة على ضد ذلك ثم ان جوهر النور لم يزل يولد الاولياء وهم الملائكة لا على سبيل التناكح بل على سبيل تولد الحكمة من الحكيم والضوء من المضي وجوهر الظلمة لم يزل يولد الاعداء وهم الشياطين على سبيل تولد السفه من السفه لا على سبيل التناكح فهذه أقوال من جعل الملائكة اشياء متخيزة جسمانية (القول الثاني) أن الملائكة ذوات قائمة بانفسها وليست بمخيزة ولا باجسام فهنا قولان (أحدهما) قول طوائف من النصارى وهو ان الملائكة في الحقيقة هي الانفس الناطقة المفارقة لابداثها على نعت الصفاء والخيرية وذلك لان هذه النفوس المفارقة ان كانت صافية خالصة فهي الملائكة وان كانت خبيثة كدرة فهي الشياطين (وثانيهما) قول الفلاسفة وهي انها جواهر قائمة بانفسها ليست بمخيزة البتة وانها بالمهاية مخالفة لانواع النفوس الناطقة البشرية وانها اكمل قوة منها وأكثر علما منها وانها للنفوس البشرية جارية بحرى الشمس بالنسبة الى الاضواء ثم ان هذه الجواهر على قسمين منها ما هي بالنسبة الى اجرام الافلاك والكواكب كنفوسنا الناطقة بالنسبة الى ابداننا ومنها ما هي لا على شيء من تدبير الافلاك بل هي مستغرقة في معرفة الله ومحبه ومشتهة بطاعته وهذا القسم هم الملائكة المقربون ونسبتهم الى الملائكة الذين يدبرون السموات كنسبة اولئك المدبرين الى نفوسنا الناطقة فهذان القسمان قد اتفقت الفلاسفة على اثباتهما ومنهم من أثبت أنواعا أخر من الملائكة وهي الملائكة الارضية المدبرة لاحوال هذا العالم السفلي ثم ان المدبرات لهذا العالم ان كانت خيرة فوسم الملائكة وان كانت شريرة فهم الشياطين فهذا تفصيل مذاهب الناس في الملائكة واختلف أهل العلم في انه هل يمكن الحكم بوجودها من حيث العقل ولا سبيل الى اثباتها الا بالسمع أما الفلاسفة فقد اتفقوا على ان في العقل دلائل تدل على وجود الملائكة ولنا معهم في تلك الدلائل ابحاث دقيقة عميقة ومن الناس من ذكر في ذلك وجوها عقلية اقتناعية وانشر اليها (أحدها) ان المراد من الملك الحى الناطق الذى لا يكون ميتا فنقول

القصة العظيمة تنقضي وجود أقسام ثلاثة فان الحي - امان يكون ناطقا وميتا معا وهو الانسان أو يكون  
 ميتا ولا يكون ناطقا وهو البهائم أو يكون ناطقا ولا يكون ميتا وهو الملك ولا شك ان اخص المراتب هو الميت  
 غير الناطق واوسطها الناطق الميت وأشرفها الناطق الذي ليس بميت فاذا اقتضت الحكمة الالهية ايجاد  
 اخص المراتب واوسطها فلان تنقضي ايجاد اشرف المراتب وأعلاها كان ذلك أولى (وثانيها) ان الفطرة  
 تشهد بأن عالم السموات أشرف من هذا العالم السفلي - وتشهد بان الحياة والعقل والنطق أشرف من  
 اعدادها ومقابلتها فيبعد في العقل أن تحصل الحياة والعقل والنطق في هذا العالم الكدر الظلماني ولا  
 تحصل البتة في ذلك العالم الذي هو عالم الضوء والنور والشرف (وثالثها) أن أصحاب المجاهدات اثبتوها  
 من جهة المشاهدة والمكاشفة وأصحاب الحاجات والضرورات اثبتوها من جهة أخرى وهي ما يشاهد من  
 عجائب آثارها في الهداية الى المعالجات النادرة الغريبة وتركيب المعجونات واستخراج مصنعة الترياقات  
 وما يدل على ذلك حال الربا الصادقة فهذه وجوه اقناعية بالنسبة الى من سمعها ولم يمارسها وقطعية  
 بالنسبة الى من جربها وشاهدها واطلع على اسرارها وأما الدلائل العقلية فلان زراع البتة بين الانبياء عليهم  
 السلام في اثبات الملائكة بل ذلك كلام المجمع عليه بينهم والله أعلم (المسئلة الرابعة) في شرح كثرتهم  
 قال عليه السلام أطت السماء وحق لها أن تظ ما فيها موضع قدم الا وفيه ملك ساجد اورا كع  
 وروى أن بنى آدم عشر الجن والجن وبنو آدم عشر حيوانات البر وهؤلاء كلهم عشر الطيور وهؤلاء كلهم عشر  
 حيوانات البحر وهؤلاء كلهم عشر ملائكة الارض الموكلين بها وكل هؤلاء عشر ملائكة السماء الدنيا وكل  
 هؤلاء عشر ملائكة السماء الثانية وعلى هذا الترتيب الى ملائكة السماء السابعة ثم الكمل في مقابلة ملائكة  
 الكرسي نزر قليل ثم كل هؤلاء عشر ملائكة السرادق الواحد من سرادقات العرش التي عددها ستمائة ألف  
 طول كل سرادق وعرضه وسعكه اذا قوبلت به السموات والارضون وما فيها وما بينها فانها كلها تكون  
 شيئا يسيرا وقد راها من مقدار موضع قدم الا وفيه ملك ساجد اورا كع أو قائم لهم زجل بالتسبيح  
 والتقديس ثم كل هؤلاء في مقابلة الملائكة الذين يحومون حول العرش كالقطرة في البحر ولا يعلم عددهم  
 الا الله ثم هؤلاء ملائكة اللوح الذين هم اشباع اسرافيل عليه السلام والملائكة الذين هم جنود جبريل  
 عليه السلام وهم كما هم سامعون مطيعون لا يفترون مشغولون بعبادته سبحانه وتعالى رطاب الاسن بذكرة  
 وتعظيمه يتسابقون في ذلك منذ خلقهم لا يستكبرون عن عبادته انا الليل والنهار ولا يسأمون لا يحصى  
 اجناسهم ولا مدة أعمارهم ولا كيفية عبادتهم الا الله تعالى وهذا تحقيق حقيقة ما كونه جل جلاله على ما  
 قال وما يعلم جنود ربك الا هو واقول رأيت في بعض كتب التذكير أنه عليه السلام حين عرج به رأى ملائكة  
 في موضع بمنزلة سوق بعضهم يشي تجاء بعض فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم الى أين يذهبون  
 فقال جبريل عليه السلام لا أدري الا اني أراهم مذخلت ولا أرى واحدا منهم قد رأته قبل ذلك ثم سألوا  
 واحدا منهم وقيل له منذ كم خلقت فقال لا أدري غير ان الله تعالى يخلق كوكبا في كل اربع مائة ألف سنة خلق  
 مثل ذلك الكوكب منذ خلقني اربع مائة ألف مرة فسبحانه من اله ما أعظم قدرته وما أجل كماله واعلم ان الله  
 تعالى ذكر في القرآن أصنافهم وأوصافهم أما الاصناف (فاحدها) حلة العرش وهو قوله ويجعل عرش ربك  
 فوقهم يومئذ ثمانية (وثانيها) الخافون - حول العرش على ما قال سبحانه وترى الملائكة حافين من حول  
 العرش يسبحون بحمديهم (وثالثها) أكابر الملائكة فتمم جبريل وميكائيل صلوات الله عليهم اجمعين قاله تعالى  
 من كان عدوا لله وملائكته ورسوله وجبريل وميكائيل فان الله عدو للكافرين ثم انه سبحانه وتعالى وصف  
 جبريل عليه السلام بامور (الأول) انه صاحب الوحي الى الانبياء قال تعالى نزل به الروح الامين على  
 قلبك (الثاني) انه تعالى ذكره قبل سائر الملائكة في القرآن قل من كان عدوا لجبريل ولان جبريل  
 صاحب الوحي والعلم وميكائيل صاحب الارزاق والاغذية والعلم الذي هو الغذاء الروحاني أشرف من  
 الغذاء الجسماني فوجب أن يكون جبريل عليه السلام أشرف من ميكائيل (الثالث) أنه تعالى جعله



ثاني نفسه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين (الرابع) - سماه روح القدس قال في حق عيسى عليه السلام اذ ايدتك بروح القدس (الخامس) ينهر اولياؤه الله ويتهرأعداؤه مع ألف من الملائكة مسومين (السادس) أنه تعالى مدحه بصفات ستة في قوله انه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين فرسالته أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جميع الانبياء بجميع الانبياء والرسالة وكرمه على ربه انه جعله واسطة بينه وبين أشرف عباده وهم الانبياء وقوته انه رفع مسدات قوم لوط الى السماء وقلها ومكاتبه عند الله انه جعله ثاني نفسه في قوله تعالى فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين وكونه مطاعا انه امام الملائكة ومقتداهم وأما كونه أمينا فهو قوله نزل به الروح الامين على قلبك لتكون من المنذرين ومن جعله أ كابر الملائكة امر اقبل وعزراييل صلوات الله عليهم اوقد ثبت وجودهما بالاخبار وثبت بالخبر أن عزراييل هو ملك الموت على ما قال تعالى قل يوفى كما ملك الموت الذي وكل بكم وأما قوله حتى اذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا فذلك يدل على وجود ملائكة وكاين قبض الارواح ويجوز أن يكون ملك الموت رئيس جماعة وكاوا على قبض الارواح قال تعالى ولوترى اذ يوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وادبارهم وأما سراقيل عليه السلام فقد دلت الاخبار على انه صاحب الصور على ما قال تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فاذا هم قيام ينظرون (ورابعها) ملائكة الجنة قال تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار (وخامسها) ملائكة النار قال تعالى عليهم انا تسعة عشر وقوله تعالى وما جعلنا أصحاب النار الا ملائكة ورئيسهم مالك وهو قوله تعالى ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك وأسماء جنتهم الزبانية قال تعالى فليدع ناديه سندع الزبانية (وسادسها) الموكلون بين آدم لقوله تعالى عن العيين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول الا لدية رقيب عتيد وقوله له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله وقوله وهو القا هر فوق عباده ويرسل عليكم حفظة (وسابعها) كتبة الاعمال وهو قوله وان عليكم لحافظين كراما كتبين يعلمون ما تفعلون (وثامنها) الموكلون بالحوال هذا العالم وهم المرادون بقوله والصفات صفا وبقوله والذاريات ذروا الى قوله فالقسمات أمر اوبقوله والنازعات غرقا وعن ابن عباس قال ان لله ملائكة سوى الحفظة يكتبون ما يسقط من ورق الاشجار فاذا أصاب أحدكم حرجة بارض فلاة فليناد اعينوا عباده بكم الله وأما أوصاف الملائكة فمن وجوه (أحدها) ان الملائكة رسل الله قال تعالى جاءل الملائكة رسلا إما قولة الله يصطفى من الملائكة رسلا فلهذا يدل على ان بعض الملائكة هم الرسل فقط وجوابه ان من لا يتبين للتبعيض (وثانيها) قربهم من الله تعالى وذلك يمنع أن يكون بالمكان والجهة فليق الأ أن يكون ذلك القرب هو القرب بالشرف وهو المراد من قوله ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته وقوله بل عبادا كرمون وقوله يسبحون الليل والنهار لا يفترون (وثالثها) وصف طاعتهم وذلك من وجوه (الاول) قوله تعالى حكاية عنهم ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك وقال في موضع آخر وانا نحن الصافون وانا نحن المسبحون والله تعالى ما كذبهم في ذلك فثبت بهذا مواظبتهم على العبادة (الثاني) مبادرتهم الى امتثال أمر الله تعظيما وهو قوله فسجد الملائكة كلهم أجمعون (الثالث) انهم لا يفعلون شيئا الا بوجهه وأمره وهو قوله لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون (ورابعها) وصف قدرتهم وذلك من وجوه (الاول) ان حلة العرش وهم ثمانية يحملون العرش والكرسي ثم ان الكرسي الذي هو أصغر من العرش أعظم من حلة السموات السبع لقوله وسع كرسيه السموات والارض فانظر الى نهاية قدرتهم وقوتهم (الثاني) ان عاقب العرش شيء لا يحيط به الوهم ويدل عليه قوله تعرج الملائكة والروح اليه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم انهم لشدة قدرتهم ينزلون منه في لحظة واحدة (الثالث) قوله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فاذا هم قيام ينظرون

فصاحب الصور يبلغ في القوة الى حيث ان ينفخه واحدة منه يصعق من في السموات والارض رباننفخة الثانية منه بهودون احياء فاعرف منه عظم هذه القوة (الرابع) ان جبريل عليه السلام بلغ من قوته الى أن قلع جبال آل لوط وبلادهم دفعة واحدة (وخامسها) وصف خوفهم ويدل عليه وجوه (الاول) انهم مع كثرة عباداتهم وعدم اقدامهم على الزلات البتة يكونون خائفين وجلين حتى كان عبادتهم معاصي قال تعالى يخافون ربهم من فوقهم وقال وهم من خشية ربهم مشفقون (الثاني) قوله تعالى حتى اذا نزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير روى في التفسير ان الله تعالى اذا تكلم بالوحي سمعه أهل السموات مثل صوت السلسلة على الصقوان ففزعوا فاذا انقضى الوحي قال بعضهم لبعض ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير (الثالث) روى البيهقي في شعب اليمان عن ابن عباس قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يناحيه ومعه جبريل اذا نشق أفق السماء فأقبل جبريل يتضائل ويدخل بعضه في بعض ويدنو من الارض فاذا املك قدم مثل بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان ربك يقرئك السلام ويحبرك بين أن تكون نبيا ملكا وبين أن تكون نبيا عبدا قال عليه السلام نأشار الى جبريل بيده أن تواضع فعرفت أنه لي ناصح فقالت عبدا نبيا فخرج ذلك الملك الى السماء نقلت يا جبريل قد كنت أردت أن أسألك عن هذا فرأيت من حالك ما شغلني عن المسئلة فمن هذا يا جبريل فقال هذا امر اقبل خلقه الله يوم خلقه بين يديه صا فاقد ميه لا يرفع طرفه وبين الرب وبينه سبعون نورا ما منها نور يرد نومنه الا احترق وبين يديه اللوح المحفوظ فاذا اذن الله في شيء من السماء أو من الارض ارتفع ذلك اللوح بقرب جبينه فينظر فيه فان كان من عمل أي أمر في به وان كان من عمل ميكائيل أمر به وان كان من عمل ملك الموت أمر به قلت يا جبريل على أي شيء أنت قال على الرياح والجنود قلت على أي شيء ميكائيل قال على الثبات قلت على أي شيء ملك الموت قال على قبض الانفس وما طننت انه هبط الاقيام الساعة وما ذلك الذي رأيت مني الا خوفا من قيام الساعة واعلم انه ليس بعد كلام الله وكلام رسوله كلام في وصف الملائكة أعلى وأجل من كلام أمير المؤمنين علي عليه السلام قال في بعض خطبه ثم فتق ما بين السموات العلى فلا هن أطوارا من ملائكته فمهم معبود لا يركعون ولا يركعوا لا يتصبون وصابون لا يتزايون ومسبحون لا يسأمون لا يفشاهم نوم العميون ولا هوا العقول ولا فترة الابدان ولا غفلة التسيان ومنهم أمنا على وحيه والسنة الى رسله ومختلفون بقضائه وأمره ومنهم الحفظة اعباده والسدنة لابواب جنانه ومنهم الثابتة في الارضين السفلى أقدامهم والمارقة من السماء العليا أعناقهم والخارجة من الاقطار أرضهم والمناسبة لقوائم العرش أكافهم ناكسة دونه أبصارهم متفجعون بأجنتهم مضروبة بينهم وبين من دونهم بحجب العزة وأستار القدرة لا يتوهون ربهم بالتصوير ولا يجرون عليه صفات المهنوعين ولا يجدونه بالاماكن ولا يشيرون اليه بالنظائر (المسئلة الثامنة) اختلافوا في ان المراد من قوله واذا قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة كل الملائكة أو بعضهم فروى الضحاك عن ابن عباس انه سبحانه وتعالى اتما قال هذا القول للملائكة الذين كانوا محرابين مع ابليس لان الله تعالى لما أذن الجن الارض فأفسدوا فيها وسفكوا الدماء وقتل بعضهم بعضا بعث الله ابليس في جنه من الملائكة فقتلهم ابليس بعسكره حتى أخرجوهم من الارض وأخطوهم بجزائر البحر فقال تعالى لهم اني جاعل في الارض خليفة وقال الاكثرون من الصحابة والتابعين انه تعالى قال ذلك لجماعة الملائكة من غير تخصيص لان لفظ الملائكة يفيد العموم فيكون التخصيص خلاف الاصل (المسئلة السادسة) جاعل من جعل الذي له مفعولان دخل على المبتدأ والخبر وهما قوله في الارض خليفة فكأنه فهو ائمن ومعناه مسمى في الارض خليفة (المسئلة السابعة) الظاهر ان الارض التي في الآية جميع الارض من المشرق الى المغرب وروى عبد الرحمن بن سابط عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دحيت الارض من مكة وكانت الملائكة تطوف بالبيت وهم أول من طاف به وهو في الارض التي قال الله تعالى اني جاعل في الارض خليفة والاول أقرب الى الظاهر (المسئلة الثامنة) الخليفة من يخلف غيره ويقوم مقامه

قال الله تعالى ثم جعلناكم في الارض واذكروا اذ جعلكم خفاه فاما ان المراد بالخليفة من قبته قولان (أحدهما) انه آدم عليه السلام وقوله أتجعل فيهما من يفسد فيها المراد ذرية لاهو (والثاني) انه ولد آدم أما الذين قالوا المراد آدم عليه السلام فقد اختلفوا في انه تعالى لم يسمه خليفة ثم ذكرناه وجهين (الاول) انه تعالى لما نفي الجن من الارض وأسكن آدم الارض كان آدم عليه السلام خليفة لاولئك الجن الذين تقدموه بروى ذلك عن ابن عباس (الثاني) انما سماه الله خليفة لانه يخلف الله في الحكم بين المكلفين من خلقه وهو المروى عن ابن مسعود وابن عباس والسدي وهذا الرأي متأكد بقوله انا جعلناك خليفة في الارض فاسمكم بين الناس بالخلق أما الذين قالوا المراد ولد آدم فقالوا انما سماهم خليفة لانهم يخلفون بعضهم بعضا وهو قول الحسن وبز كده قوله وهو الذي جعلكم خلائف الارض والخليفة اسم يصلح للواحد والجمع كما يصلح للذكر والانثى وقرئ خليفة بالالف فان قيل ما الفائدة في ان قال الله تعالى للملائكة اني جاعل في الارض خليفة مع انه منزه عن الحاجة الى المشورة والجواب من وجهين (الاول) انه تعالى علم انهم اذا اطاعوا على ذلك السر أو ردوا عليه ذلك السؤال فكلمات المصلحة تقتضي احاطتهم بذلك الجواب فعتز بهم هذه الواقعة لكي يوردوا ذلك السؤال ويسمعوا ذلك الجواب (الوجه الثاني) انه تعالى علم عباد المشاورة وأما قوله تعالى قالوا أتجعل فيها آلآية فففيه مسائل (المسئلة الاولى) الجمهور الاعظم من علماء الدين اتفقوا على عصمة كل الملائكة عن جميع الذنوب ومن الحثوية من خالف في ذلك لساوجوه (الاول) قوله تعالى لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون الا ان هذه الآية مختصة بملائكة النار فاذا أردنا الدلالة العامة تمسكنا بقوله تعالى يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون فقوله ويفعلون ما يؤمرون يتناول جميع فعل الامور وترك المنهيات لان المنهي عن الشيء مأوور وتركه فان قيل ما الدليل على ان قوله ويفعلون ما يؤمرون يفيد الاموم فلما لانه لاشي من الماء وراث الا ويصح الاستثناء منه والاستثناء يخرج من الكلام ما لولاه لم يدخل على ما بيناه في اصول الفقه (والثاني) قوله تعالى بل عباد مكرهون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون فهذا صريح في ابرائهم عن المعاصي وكونهم متوقفين في كل الامور الاجتهادي الاصر والوحى (والثالث) انه تعالى حكى عنهم انهم طعنوا في البشر بالمعصية ولو كانوا من العصاة لما حسن منهم ذلك الطعن (الرابع) انه تعالى حكى عنهم انهم يسبحون الليل والنهار لا يفتخرون ومن كان كذلك امتنع صدور المعصية منه واحتم الخائف بوجوده (الاول) انه تعالى حكى عنهم انهم قالوا أتجعل فيهما من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك وهذا يقتضي صدور الذنب عنهم ويدل على ذلك وجوده (أحدها) ان قولهم أتجعل فيها هذا اعتراض على الله تعالى وذلك من اعظم الذنوب (وثانيها) انهم طعنوا في بني آدم بالفساد والقتل وذلك غيبة والغيبة من كبار الذنوب (وثالثها) انهم بعد ان طعنوا في بني آدم مدحوا أنفسهم بقولهم ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك وانهم قالوا واتا نحن الصافون واتا نحن المسبحون وهذا للعصر فكانهم تقوا كون غيرهم كذلك وهذا يشبه المحب والغيبة وهو من الذنوب المهلكة قال عليه السلام ثلاث مهلكات وذكر فيها اعجاب المرء بنفسه وقال تعالى فلا تزكوا أنفسكم (ورابعها) ان قولهم لا علم لنا الا ما علمنا يشبه الاعتذار فلولا تقدم الذنب والامانة لم يذموا ما نذر (خامسها) ان قوله أتنبؤ في سماءه هولاء ان كنتم صادقين يدل على انهم كانوا كاذبين فيما قالوه أولا (سادسها) ان قوله ألم أقل لكم اني أعلم غيب السموات والارض واعلم ما تبذرون وما كنتم تكتمون يدل على ان الملائكة ما كانوا اعلمين بذلك قبل هذه الواقعة وانهم كانوا اشكرك في كون الله تعالى طالما بكل المعلومات (وسابعها) ان علمهم بانهم يفسدون ويسفكون الدماء اتماما ان يكون قد حصل بالوحى اليهم في ذلك أو قالوه استنباطا والاول بعيد لانه اذا وحى الله تعالى ذلك اليهم لم يكن لاحادة ذلك الكلام فائدة فنبئت انهم قالوه عن الاستنباط والظن والقدح في الغير على سبيل الظن غير جازم وقوله تعالى ولا تفتنوا ما ليس لك به علم وقال ان الفتن لا يفتن من الحق شيئا (وثامنها) روى عن ابن

عباس رضى الله عنهم انه قال ان الله سبحانه وتعالى قال للملائكة الذين كانوا اجنرا ابايس في محاربة الجن  
انى جاعل في الارض خليفة فقالت الملائكة مجيبين له سبحانه ان تجعل فيها من يفسد فيها ثم علوا غضب الله  
عليهم فقالوا سبحانك لا علم لنا وروى عن الحسن وقتادة ان الله تعالى لما اخذ في خلق آدم همست الملائكة  
فيما بينهم وقالوا يخلق ربنا ماشاء ان يخلق فلن يخلق خلقا الاكبر منه واكرم عليه فلما خلق آدم عليه  
السلام وفضله عليهم وعلم آدم الاسماء كلها قال ابثوني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين فاني لا اخلق  
خلقا الا وانتم افضل منه ففرغ القوم عند ذلك الى التوبة وقالوا سبحانك لا علم لنا وفي بعض الروايات انهم  
لما قالوا اتجعل فيها ارسلا الله عليهم نارا فاحرقتهم (الشبهة الثانية) تمسكوا بقصة هاروت وماروت  
وزعموا انهم كانوا ملكين من الملائكة وانهما لما نظرنا الى ما يصنع اهل الارض من المعاصي انكر ذلك  
واصكبروا ودعوا على اهل الارض فاوحى الله تعالى اليهم انى لو ابتيه كما بما ابتيت به بنى آدم من  
الشهوات لعصيتانى فقالا يارب لو ابتيه تنال نفعه فجزبنا فانا هبطهما الى الارض وابتلاهما الله بشهوات بنى  
آدم فكنا فى الارض وامر الله السكوكب المسمى بالزهرة والملك الموكل به فهبطا الى الارض فغلبت الزهرة  
فى صورة امرأة والملك فى صورة رجل ثم ان الزهرة اتخذت منزلا وزينت نفسها ودعتهم الى نفسها ونسب  
الملك نفسه فى منزلها فى مثال صنم فاقبلوا الى منزلها ودعوا الى الفاحشة فابت عليهم ما الا ان بشر باخرا  
فقالا لا نشرب الخمر ثم غلبت الشهوة عليهم ما فشر باهم دعوا الى ذلك فقالت بقيت خصله لست امكنكما من  
نفسى حتى تغلها فالوا ما هى قالت تسعدان لهذا الصنم فقالا لا نشرك بالله ثم غلبت الشهوة عليهم ما فقالا  
نعمل ثم نستغفر فسجدا للصنم فارتفعت الزهرة وملكها الى موضعهما من السماء فعرقا حينئذ انه انما  
اصابهما ذلك بسبب تعبير بنى ادم وفى رواية اخرى ان الزهرة كانت فاجرة من اهل الارض وانما واقعاها  
بعد ان شرى بالخر وقتلا النفس وسجد للصنم وعلماها الاسم الاعظم الذى كانا به يعرجان الى السماء فتكلمت  
المرأة بذلك الاسم وعرجت الى السماء فسخطها الله تعالى وصيرها هذا الكوكب المسمى بالزهرة ثم ان الله تعالى  
عرف هاروت وماروت قبيح ما فيه وقما ثم خيرهما بين عذاب الاترة آجلا وبين عذاب الدنيا عاجلا فاختارا  
عذاب الدنيا فجعلهما ابابيل من كوسين فى بئر الى يوم القيامة وهما يعلمان ان الناس السحر ويدعون اليه  
ولا يراهما احد الا من ذهب الى ذلك الموضع لتعلم السحر خاصة وتعلقوا فى ذلك بقوله تعالى واتبعوا ما تتلوا  
الشياطين على ملك سليمان (الشبهة الثالثة) ان ابليس كان من الملائكة المقربين ثم انه عصى الله تعالى  
وكفر وذلك يدل على صدور المعصية من جنس الملائكة (الشبهة الرابعة) قوله تعالى وما جعلنا اصحاب النار  
الا ملائكة فالوا فدل هذا على ان الملائكة يعذبون لان اصحاب النار لا يكون الامن يعذب فيها كما قال اوتيك  
اصحاب النار هم فيها خالدون والجواب عن الشبهة الاولى ان نقول اما الوجه الاول وهو قولهم انهم  
اعترضوا على الله تعالى وهذا من اعظم الذنوب فنقول انه ليس غرضهم من ذلك السؤال تنبيه الله على نبي  
كان غافلا عنه فان من اعتقد ذلك فى الله فهو كافر ولا الانكار على الله تعالى فى فعله بل المقصود من ذلك  
السؤال امور (احدها) ان الانسان اذا كان فاطعا بحكمة غيره ثم رأى ان ذلك الغير يفعل فعلا لا يقف  
على وجه الحكمة فيه فيقول له اتفعل هذا كانه يتعجب من كمال حكمته وعلمه ويقول اعطاه هذه النعم لمن  
يفسد ويقتل من الامور التي لا تمتدى العقول فيها الى وجه الحكمة فاذا كنت تفعلها واعلم انك لا تفعلها  
الوجه دقيق وسرغامض انت مطلع عليه فما اعظم حكمتهك واجل علمك فالسائل ان قوله اتجعل فيها  
من يفسد فيها كانه تعجب من كمال علم الله تعالى واحاطة حكمته بما خفى على كل العقلاء (وثانيها)  
ان اراد الاشكال طلبا للجواب غير محذور فكانهم قالوا الهنا انت الحكيم الذى لا يفعل السفه البتة ونحن  
نرى فى العرف ان تمكن السفه من السفه فاذا خافت قوما يفسدون ويقتلون وانت مع علمك ان حالهم  
كذلك خافتهم وهم ممانعتهم عن ذلك فهذا يؤهم السفه وانت الحكيم المطلق فكيف يمكن  
الجمع بين الامرين فكانت الملائكة اوردوا هذا السؤال طلبا للجواب وهذا جواب المعتزلة فالوا هذا يدل

على ان الملائكة لم يجوزوا سدور القبيح من الله تعالى وكانوا على مذهب أهل العدل قالوا والذي يؤكد  
 هذا الجواب وجهان (أحدهما) انهم أضافوا الفساد وسفك الدماء الى الخلقين لاني الخالق (والثاني)  
 انهم قالوا ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك لان التسبيح تنزيه ذاته عن صفة الاجسام والتقدس تنزيه  
 أفعاله عن صفة الازم ونعت السفة (ومثالها) ان الشرور وان كانت حاصلة في تركيب هذا العالم السفلي  
 الا انها من لوازم الخيرات الحاصلة فيه وخيراتها غالبية على شرورها وترك الخير الكثير لاجل الشر القليل شر  
 خير فاللائكة ذكروا تلك الشرور فأجابهم الله تعالى بقوله اني أعلم ما لا تعلمون يعني ان الخيرات  
 الحاصلة من أجل تركيب العالم السفلي أكثر من الشرور الحاصلة فيها والحكمة تقتضي ايجاد ما هذا شأنه  
 لا تركه وهذا جواب الحكماء (ورابعها) ان سؤالهم كان على وجه المسالفة في اعظام الله تعالى فان العبد  
 المخلص لشدة حبه لولاه يكره ان يكون له عبيد يصيبه (وخامسها) ان قول الملائكة أتجعل فيها من يفسد فيها  
 مسئله منهم ان يجعل الارض أوبهضها لهم ان كان ذلك صلاحا فكأنهم قالوا يا الهنا اجعل الارض لنا لاهم  
 كما قال موسى عليه السلام أتهلكنا بما فعل السفهاء منا والمعنى لا تهلكنا فقال تعالى اني أعلم ما لا تعلمون من  
 صلاحكم ومصلح هؤلاء الذين أجعلهم في الارض فبين بذلك انه اختار لهم السماء خاصة ولهم هؤلاء  
 الارض خاصة لعله بمصلح ذلك في أديانهم ليرضى كل فريق بما اختاره الله له (وسادسها) انهم طلبوا  
 الحكمة التي لاجلها خلقهم مع هذا الفساد والقتل (وسابعها) قال القفال يحتمل ان الله تعالى لما أخبرهم  
 انه يجعل في الارض خليفة قالوا أتجعل فيها أي ستفعل ذلك فهو واجب مخرج مخرج الاستفهام قال جرير

أستتم خير من ركب المطايا • وأندى العالمين بطون راح

أي انتم كذلك ولو كان استتمها ما لم يكن مدحاً ثم قالت الملائكة انك تفعل ذلك ونحن مع هذا نسبح بحمدك  
 ونقدس لك لما اتانا في الجملة انك لا تفعل الا الصواب والحكمة فلما قالوا ذلك قال الله تعالى لهم اني أعلم ما لا  
 تعلمون فانه قال واقه أعلم ما تعلمتم حيث لم تجعلوا ذلك فادحاً في حكمة فاني أعلم ما لا تعلمون فانه علمهم  
 ظاهراً وهو الفساد والقتل وما علمتم باطنهم وأنا أعلم ظاهراً وهم وباطنهم فاعلم من بواطنهم أمراراً خفية وحكما  
 بالغة تقتضي خلقهم وايجادهم (أما الوجه الثاني) وهو انهم ذكروا بنى آدم بما لا ينبغي وهو الغيبة فالجواب  
 ان محل الاشكال في خلق بنى آدم اقدامهم على الفساد والقتل ومن أراد ايراد السؤال وجب أن يتعرض  
 لمحل الاشكال لا لغيره فلهذا السبب ذكروا من بنى آدم هاتين الصفتين وما ذكروا منهم عبادتهم وتوحيدهم  
 لان ذلك ليس محل الاشكال (أما الوجه الثالث) وهو انهم مدحوا أنفسهم وذلك يوجب العجب وتزكية  
 النفس فالجواب ان مدح النفس غير ممنوع منه مطلقاً قوله وأما بنعمة ربك فحدث وأيضاً فيحتمل أن يكون  
 قولهم ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ليس المراد مدح النفس بل المراد بيان ان هذا السؤال ما أوردناه  
 لنقدح به في حكمته يارب فاننا نسبح بحمدك ونعترف لك بالالهية والحكمة فكان الغرض من ذلك بيان انهم  
 ما أوردوا السؤال لطعن في الحكمة والالهية بل لطلب وجه الحكمة على سبيل التفصيل (أما الوجه  
 الرابع) وهو ان قولهم لا علم لنا الا ما علمتنا يشبه الاعتذار فلا بد من سبق الذنب قلنا نحن نعلم ان الاولى  
 للملائكة أن لا يوردوا ذلك السؤال فلما ذكروا هذا الاولى كان ذلك الاعتذار اعتذاراً من ترك الاولى فان قيل  
 اليس انه تعالى قال لا يسبوه فبالقول فلهذا السؤال وجب أن يكون باذن الله تعالى واذا كانوا أذنين  
 في هذا السؤال فكيف اعتذروا عنه قلنا العام قد يتطرق اليه التخصيص (أما الوجه الخامس) وهو ان اخبار  
 الملائكة عن الفساد وسفك الدماء اما أن يكون حصل عن الوحي أو قالوا استنباطاً ونظنا قلنا اختلف العلماء  
 فيه ففهم من قال انهم ذكروا ذلك ظناً ثم ذكروا فيه وجهين (الاول) وهو مروى عن ابن عباس والكبي انهم  
 قاموا على حال الجن الذين كانوا قبل آدم عليه السلام في الارض (الثاني) انهم عرفوا خلقته وعرفوا انه  
 مركب من هذه الاخطا الاربعة فلا بد وان تركب فيه الشهوة والغضب فيتولد الفساد من الشهوة وسفك  
 الدماء من الغضب ومنهم من قال انهم قالوا ذلك عن اليقين وهو مروى عن ابن مسعود وناس من الصحابة

ثم ذكر وافية وجودها (أحدها) أنه تعالى لما قال للملائكة اني جاعل في الارض خليفة قالوا ربنا وما يكون  
ذلك الخليفة قال يكون له ذرية يفسدون في الارض ويتحاسدون ويقتتل بعضهم بعضا فعند ذلك قالوا ربنا  
انجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء (وثانيها) انه تعالى كان قد علم الملائكة انه اذا كان في الارض خلق  
عظيم افسد وفيها وسفكوا الدماء (وثالثها) قال ابن زيد لما خلق الله تعالى النار خافت الملائكة خوفا شديدا  
فقالوا ربنا لمن خلقت هذه النار قال لمن عصاني من خلقي ولم يكن لله يومئذ خلق الا الملائكة ولم يكن في الارض  
خلق البتة فلما قال اني جاعل في الارض خليفة عرفوا ان المعصية تطهر منهم (ورابعها) لما كتب القلم  
في اللوح ما هو كائن الى يوم القيامة فلعلمهم طالوا اللوح فعرفوا ذلك (وخامسها) اذا كان معنى الخليفة  
من يكون نائباً لله تعالى في الحكم والقضاء والاحتياج الى الحماكم والقاضي انما يكون عند التنازع والتظام  
كان الاخبار عن وجود الخليفة اخبارا عن وقوع الفساد والشر بطريق الالتزام قال اهل التحقيق والقول  
بانه كان هذا الاخبار عن مجرد الظن باطل لانه قدح في الغيب بما لا يأم أن يكون كاذبا فيه وذلك ينافي  
العصمة والظهور (أما الوجه السادس) وهو الاخبار التي ذكرناها فهي من باب اخبار الاحاد فلا تعارض  
الدلائل التي ذكرناها (أما الشبهة الثانية) وهي قصة هاروت وماروت فالجواب عنها ان القصة التي ذكرناها  
باطلة من وجوه (أحدها) انهم ذكروا في القصة ان الله تعالى قال لو اهلوا بآياتي كما جئت به بنى آدم  
لعصيتاني فقالوا لو فعلت ذلك بنا يا رب لما عصيتك وهذا منهم تكذيب لله تعالى وتجهيل له وذلك من صريح  
الكفر والحشوية سلوا انهما كانا قبل الهبوط الى الارض معصومين (وثانيها) في القصة انهما خيرا بين عذاب  
الدنيا وعذاب الآخرة وذلك فاسد بل كان الاولى أن يخيرا بين التوبة وبين العذاب والله تعالى خير بينهما  
من اشرك به طول عمره وبالغ في ايذاء انبيائه (وثالثها) في القصة انهما يعلمان السحر حال كونهم معذبين  
ويدعون اليه وهما معا قبان على المعصية (ورابعها) ان المرأة الفاجرة كيف يعقل انها المسجرت صعدت  
الى السماء وجعلها الله تعالى كوكبا مصيئا وعظم قدره بحيث اقسام به حيث قال فلا قسم بالخمس الجوار  
الكنس فهذه القصة قصة ركيكة بشهد كل عقل سليم نهايتها زكاهما وأما الكلام في تعليم السحر فسيأتي  
في تفسير تلك الآية في موضعها ان شاء الله تعالى (وأما الشبهة الثالثة) فستفهم في بيان ان ابليس ما كان من  
الملائكة (وأما الشبهة الرابعة) وهي قوله وما جعلنا أصحاب النار الا ملائكة فهذا لا يدل على كونهم معذبين في  
النار وقوله اولئك أصحاب النار هم فيها خالدون لا يدل أيضا على كونهم معذبين بالنار بمجرد هذه الآية بل انما  
عرف ذلك بدليل آخر فقولنا وما جعلنا أصحاب النار الا ملائكة يريد به خزنة النار والمتصرفين فيها والمديرين  
لامرها والله أعلم (المسئلة الثانية) اختلفوا في ان الملائكة هل هم قادرون على المعاصي والاشروء ام لا  
فقال جمهور الفلاسفة وجمهور كثير من اهل الجبر انهم خيرات محض ولا قدرة لهم البتة على الشرور والفساد  
وقال جمهور المعتزلة وكثير من الفقهاء انهم قادرون على الامرين واخبروا على ذلك بوجوده (أحدها) ان  
قولهم انجعل فيها من يفسد فيها انما ان يكون معصية أو ترك الأولى وعلى التقديرين فالمراد حصول  
(وثانيها) قوله تعالى ومن يقل منهم اني اله من دونه فذلك نجزيه جهنم وذلك يقتضى كونهم من جورين  
منوعين وقال ايضا لا يستكبرون عن عبادته والمدح بترك الاستكبار انما يجوز لو كان قادرا على فعل  
الاستكبار (وثالثها) انهم لو لم يكونوا قادرين على ترك الخيرات لما كانوا مدوحين بفعالها لان الجبأ الى  
الشيء ومن لا يقدر على ترك الشيء لا يكون مدوحا بفعله ذلك الشيء واقدا استدلل به ذابعض المعتزلة فقلت له  
اليس ان الثواب والعرض واجبان على الله تعالى ومعنى كونه واجبا عليه انه لو تركه لزم من تركه اما  
الجمل واما الحاجة وهما محالان والافضى الى المحال محال فيكون ذلك الترك محالا من الله تعالى واذا كان  
الترك محالا كان الفعل واجبا فيكون الله تعالى فاعلا للثواب والعرض واجب وتركه محال مع انه تعالى  
مدوح على فعل ذلك فثبت ان امتناع الترك لا يقدح في حصول المدح فانه قطع وما قدر على الجواب (المسئلة  
الثالثة) الواو في ضمن اللام كما تقول ان تجسن الى فلان وأما حق بالاحسان والتسبيح بتعبد الله تعالى من

السوء وكذا التقديس من سبج في الماء وقدس في الارض اذا ذهب فيها وابتعد واعلم ان التباعد ان اريد به  
 التباعد عن السوء فهو التباعد وان اريد به التباعد عن الخيرات فهو اللعن فقول التباعد عن السوء يدخل  
 فيه التباعد عن السوء في الذات والصفات والافعال أما في الذات فان لا يكون محلا لا يمكن فان منع السوء  
 هو العدم وامكانه ونفي الامكان يستلزم نفي الكثرة ونفيها يستلزم نفي الجسمية والعرضية ونفي الضد والند  
 وحصول الوحدة المطلقة والوجوب الذاتي وأما في الصفات فان يكون نزها عن الجهل فيكون محيطا بكل  
 المعلومات وقادر على كل المقدرات وتكون صفاته مغزومة عن التغييرات وأما في الافعال فان لا تكون  
 افعالها جلب المنافع و دفع المضار وان لا يستكمل بشئ منها ولا ينتقص بعدم شئ منها فيكون مستغنيا عن  
 كل الموجودات والمعدومات مستوليا بالاعدام والايجاد على كل الموجودات والمعدومات وقال أهل  
 التذكير التسميع جاء تارة في القرآن بمعنى التنزيه وأخرى بمعنى التجب أما الاقول فجاء على وجوه ١ انا المنزه  
 عن التطير والشريك سبحانه هو الله الواحد القهار ٢ انا المدبر للسعوات والارض سبحانه رب السموات  
 والارض ٣ انا المدبر لكل العالمين سبحانه الله رب العالمين ٤ انا المنزه عن قول الظالمين سبحانه  
 ربك رب العزة عما يصفون ٥ انا المستغنى عن الكل سبحانه هو الغني و انا السلطان الذي كل شئ مساوي  
 فهو تحت قهري وتضري فسبحان الذي بيده ملكوت كل شئ ٦ انا العالم بكل شئ سبحانه عالم  
 الغيب ٧ انا المنزه عن الصحابة والولد سبحانه اني يكون له ولد ٨ انا المنزه عن وصفهم وقولهم سبحانه  
 وتعالى عما يشركون عما يقولون عما يصفون أما التجب فكذلك ٩ انا الذي حضرت البهايم القوية للبشر  
 الضعيف سبحانه الذي حضر لنا هذا ١٠ انا الذي خلقت العالم وكنيت نزها عن التعبد والتصب سبحانه  
 ذاقني أمرا ١١ انا الذي اعلم لا يعلم الملعين ولا يارشاد المرشدين سبحانه لا علم لنا الا ما علمتنا ١٢ انا  
 الذي ازيل مصيبة سبعين سنة بثوبة ساعة فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس ثم يقول ان اردت رضوان  
 الله فسبح وسبحوه بكرة وأصيلا وان اردت الفرج من البلاء فسبح لاله الا انت سبحانه اني كنت من  
 الظالمين وان اردت رضا الحق فسبح ومن الليل فسبح و اطراف النار اهلاك ترضى وان اردت الخلاص  
 من النار فسبح سبحانه فضا عذاب النار ايها العبد واطب على تسيبي فسبحان الله فسبح  
 وسبحوه فان لم تفعل تسيبي فاضرر عائد اليك لانني من يسبحني ومنهم حملة العرش فان استكبروا  
 فاذا بين عند ربك يسبحون ومنهم المقربون قالوا سبحانه انت ولينا ومنهم سائر الملائكة قالوا سبحانه  
 ما كان ينبغي لنا ومنهم الانبياء كما قال ذوالنون لاله الا انت سبحانه وقال موسى سبحانه اني تبت  
 اليك والعصاة يسبحون في قوله سبحانه فضا عذاب النار والكل يسبحون ومنهم الحشرات والدواب  
 والذرات وان من شئ الا يسبح بحمده وكذلك الحجر والمدور والرمال والجبال والليل والنهار والظلمات  
 والانوار والجنة والنار والزمان والمكان والعناصر والاركان والارواح والاجسام على ما قال سبحانه  
 ما في السموات ثم يقول ايها العبد انا العتي عن تسيب هذه الاشياء وهذه الاشياء ليست من الاحياء فلا  
 حاجة بها الى ثواب هذا التسيب فقد صار ثواب هذه التسيبات ضائعا وذلك لا يليق بي وما خلقنا السماء  
 والارض وما فيهن ما باطلا لكي اوصل ثواب هذه الاشياء اليك ليعرف كل احد ان من اجتهد في خدمتي  
 اجعل كل العالم في خدمته والتكئة الاخرى اذ كرتي بالعبودية لتنتفع به لانا سبحانه ربك رب العزة فانك اذا  
 ذكرتني بالتسيب طهرتلك عن العاصي سجدوه بكرة وأصيلا اقترضني واقترضوا الله قرضا حسنا  
 وان كنت انا الغني حتى اردت الواحد عليك عشرة من ذا الذي يقترض الله قرضا حسنا فضاءه له كن  
 معنالي وان كنت غنيا عن اعانتك ولله جنود السموات والارض وايضا فلا حاجة بي الى العسكرو لو شاء الله  
 لا تنصر منهم لكنك اذا نصرتني نصرتك ان تنصروا الله تنصركم كن مواطبا على ذكرى واذكروا الله في أيام  
 معدودات ولا حاجة بي الى ذكرك لان الكل يدكروني واتقوا الله من خلق السموات والارض ليقول الله  
 لكنك اذا ذكرتني ذكرتك اذ كرتني اذ كرتكم اخذتني يا أيها الناس اعبدوا ربكم لانني احتاج الى خدمتك

فاني انا الملك والله ملك السموات والارض والله يسجد من في السموات والارض ولكن اصرف الى خدمتي  
 هذه الايام القليلة لتسال الراحات الكسيرة قل الله ثم ذرهم (المسئلة الرابعة) قوله بحمدك قال صاحب  
 الكشاف بحمدك في موضع الحال أي تسبح لك حامدين لك وتلبس بحمدك وأما الذي في قبضه وجهان  
 (الاول) انا اذا سجدناك فبحمدك سبحناك يعني ليس تسبيحنا تسبيحنا من غير استحقاق بل تسبح بحمدك  
 وجلالك هذا التسبيح (الثاني) ان تسبح بحمدك فانه لولا انعامك علينا بالتوفيق لم نتمكن من ذلك كما قال  
 داود عليه السلام يا رب كيف اقدر ان اشكر لك وانا لا اصل الى شكري ونعمتك الا بنعمتك فاوصي الله تعالى  
 اليه الا ان قد شكرتني حيث عرفت ان كل ذلك مني واختلف العلماء في المراد من هذا التسبيح فروى أن أبا ذر  
 دخل يا غداة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبالعكس فقال يا رسول الله باني أنت وأي الكلام أحب  
 الى الله قال ما اصطفاه الله الملائكة سبحان الله وبحمده ورواه مسلم وروى سعيد بن جبير قال كان النبي صلى  
 الله عليه وسلم يصلي فزرجل من المسلمين على رجل من المنافقين فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنت جالس لانصلي  
 فقال له امض الى عملك ان كان لك عمل فقال ما أظن الا سيرتك من سكر عليك فزعليه عمر بن الخطاب  
 قال يا فلان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلي فرغ رسول الله من صلاته قام اليه عمر فقال يا نبي الله  
 المسجد وصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلي فرغ رسول الله من صلاته قام اليه عمر فقال يا نبي الله  
 مررت آنفا على فلان وأنت تصلي وهو جالس فقلت له نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال لي مر الى عملك فقال  
 عليه السلام هلا ضربت عنقه نعام عمر مسرع اليه فقتله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا عمر ارجع  
 فان غضبك عز ورضالك حرام ان الله في السموات ملائكة غني بصلاة من عن صلاة فلان فقال عمر  
 يا رسول الله وما صلاتهم فلم يرد عليه شيئا فاتاه جبريل فقال يا نبي الله سألتك عمر عن صلاة أهل السماء قال نعم  
 قال اقره من السلام وأخبره بأن أهل السماء الذين يسجدون لي يوم القيامة يقولون سبحان ذي الملك والملكوت  
 وأهل السماء الثانية يقولون سبحان ذي العزة والجبروت وأهل السماء الثالثة  
 ركوع الى يوم القيامة يقولون سبحان الحى الذى لا يموت فهذا هو تسبيح الملائكة (القول الثاني) أن  
 المراد بقوله تسبح لك أى تصلى لك والتسبيح هو الصلاة وهو قول ابن عباس وابن مسعود (المسئلة الخامسة)  
 التقديس التظاهر ومنه الارض المقدسة ثم اختلفوا على وجوه (أحدها) ظهر لك أى نصفك بما يليق بك  
 من العلو والعزة (وثانيها) قول مجاهد نظهر أنفسنا من ذنوبنا وخطايانا ابتغاء مرضاتك (وثالثها)  
 قول أبي مسلم نظهر أنفسنا من ذنوبنا حتى تكون خالصة لك (ورابعها) ظهر قلوبنا من الالتفات الى  
 غيرك حتى تصير مستقرقة في أنوار معرفتك قالت المتزلة هذه الآية تدل على العدل من وجوه (أحدها)  
 قولهم ونحن تسبح بحمدك ونقدس لك اضافة هذه الافعال الى انفسهم فلو كانت افعال الله تعالى لما حسن  
 التمدح بذلك ولا فضل لذلك على سفك الدماء اذ كل ذلك من فعل الله تعالى (وثانيها) لو كان الفساد  
 والقتل فعلاقة تعالى لكان يجب أن يكون الجواب أن يقول انى مالك افضل ما شاء (وثالثها) ان  
 قوله اعلم ما لا تعلمون يقتضى التبرى من الفساد والقتل لكن التبرى من فعل نفسه محال (ورابعها) اذا كان  
 لا قاحسة ولا قبيح ولا جور ولا ظلم ولا فساد الا بصنع وخلق ومشيئته فكيف يصح التنزيه والتقديس  
 (وخامسها) أن قوله اعلم ما لا تعلمون يدل على مذهب العدل لانه لو كان خالقا لل كفر لكان خلقهم لذلك الكفر  
 فكان ينبغي أن يكون الجواب ثم خلقهم ليفسدوا وليقتلوا فلم يرض بهذا الجواب سقط هذا المذهب  
 (وسادسها) لو كان الفساد والقتل من فعل الله تعالى لكان ذلك جاريا مجرى الوانهم وأجسامهم وكما لا يصح  
 التعجب من هذه الاشياء فكذلك من الفساد والقتل والجواب عن هذه الوجوه المعارضة بمسئلة الداعي  
 والعلم والله أعلم (المسئلة السادسة) ان قيل قوله انى اعلم ما لا تعلمون كيف يصلح أن يكون جوابا عن  
 السؤال الذى ذكره فلنا قد ذكرنا ان السؤال يحتمل وجوها (أحدها) انه لنتعجب فيكون قوله اعلم  
 ما لا تعلمون جوابا له من حيث انه قال تعالى لا تعجبوا من ان يكون فيهم من يفسد ويمثل فاني اعلم مع هذا



يان فيهم جمع من الصالحين والمتقين وانتم لاتعلمون (وثانيها) انه للعلم فيكون الجواب لاتعني وبسبب وجود المفسدين فاني اعلم ايضا فيهم جمع من المتقين ومن لوازمهم على الله لايته ( وثالثها) أنه طلب الحكمة بجوابه ان مصلحتكم فيه ان تعرفوا وجه الحكمة فيه على الاجمال دون التفصيل بل ربما كان ذلك المنفصل مفيدة لكم (ورابعها) انه القياس لان يتركهم في الارض وجوابه اني اعلم ان مصلحتكم ان تكونوا في السماء لاني الارض (وفيه وجه خامس) وهو انهم لما قالوا نسبح بحمدك ونقدس لك قال تعالى اني اعلم ما لاتعلمون وهو ان معكم ابليس وان في قلبه حدا وكبرا ونفاقا (ووجه سادس) وهو اني اعلم ما لاتعلمون فانكم لما وصفتم انفسكم بهذه المدايح فقد استظمت انفسكم فكانتكم انتم بهذا الكلام في تسبيح انفسكم لاني تسبيحي وان كنت اصر وحق يظهر البشر فيضرعون الى الله بقوله ربنا خلنا انفسنا وبقوله والذي اطعم ان يغفر لي خطيئتي وبقوله وادخلني برحمتك في عبادك الصالحين \* قوله تعالى (وعلم آدم

الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال انبثوني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين) اعلم ان الملائكة لما سألوها عن وجه الحكمة في خلق آدم وذريته واسكانه تعالى اياهم في الارض وأخبر الله تعالى عن وجه الحكمة في ذلك على سبيل الاجمال بقوله اني اعلم ما لاتعلمون أراد تعالى أن يزيدهم بيانا وان يفصل لهم ذلك الجمل فين تعالى لهم من فضل آدم عليه السلام ما لم يكن ذلك معلوما لهم وذلك بان علم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم عليهم ليظهر بذلك كمال فضله وقصورهم عنه في العلم فبتأ ذلك الجواب الاجمالي بهذا الجواب التفصيلي وهما مسائل (المسئلة الاولى) قال الاشعري والحياءي والكوفي اللغات كلها توقيفية بمعنى ان الله تعالى خلق علمها ضروريا بتلك الالفاظ وتلك المعاني وبان تلك الالفاظ موضوعة لتلك المعاني واحتجوا عليه بقوله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها والكلام على التمسك بهذه الآية سزا والواجب اذ كرهناه في اصول الفقه وقال ابو هاشم انه لا بد من تقدم لغة اصطلاحية واحتج على انه لا بد وان يكون الوضع مسببا وبالاصطلاح باور (أحدها) انه لو حصل العلم الضروري بانه تعالى وضع هذه اللفظة لهذا المعنى لكان ذلك العلم امانا يحصل للعاقل أو لغير العاقل لاجتران يحصل للعاقل لانه لو حصل العلم الضروري بانه تعالى وضع ذلك اللفظ لذلك المعنى لصارت صفة الله تعالى معلومة بالضرورة مع ان ذاته معلومة بالاستدلال وذلك محال ولا جتران يحصل لغير العاقل لانه يمد في العقول ان يحصل العلم بهذه اللغات مع ما فيها من الحكم العجيبة لغير العاقل فنبت ان القول بالتوقيف فاسد (وثانيها) أنه تعالى خاطب الملائكة وذلك لوجوب تقدم لغة على ذلك التسليم (وثالثها) أن قوله وعلم آدم الاسماء كلها يقتضي اضافة التعليم الى الاسماء وذلك يقتضي في تلك الاسماء انها كانت اسما قبل ذلك التعليم واذا كان كذلك كانت اللغات حاصلة قبل ذلك التعليم (ورابعها) ان آدم عليه السلام لما تحدى الملائكة بعلم الاسماء فلا بد وان تعلم الملائكة كونه صادقا في تعيين تلك الاسماء لتلك المسمايات والالم يحصل العلم بصدقه وذلك يقتضي أن يحصل وضع تلك الاسماء لتلك المسمايات متقدما على ذلك التعليم والجواب عن الاول لم لا يجوز ان يقال يخلق العلم الضروري بان واضعها وضع هذه الاسماء لهذه المسمايات من غير تعيين ان ذلك الواضع هو الله تعالى أو الناس وعلى هذا لا يلزم أن نصير الصفة معلومة بالضرورة حال كون الذات معلومة بالدليل سلمنا انه تعالى ما خلق هذا العلم في العاقل فلم لا يجوز ان يقال انه تعالى خلقه في غير العاقل والتعويل على الاستبعاد في هذا المقام مستبعد وعن الثاني لم لا يجوز ان يقال خاطب الملائكة بطريق آخر بالكتابة وغيرها وعن الثالث لا شك ان ارادة الله تعالى وضع تلك الالفاظ لتلك المعاني سابقة على التعليم فكيف ذلك في اضافة التعليم الى الاسماء وعن الرابع ما سياتي بيانه ان شاء الله تعالى والله تعالى اعلم (المسئلة الثانية) من الناس من قال قوله وعلم آدم الاسماء كلها أي علمه صفات الاشياء ونعوتها وخواصها والدليل عليه ان الاسم اشتقاقه امان السمة أو من السموفان كان من السمة كان الاسم هو العلامة وصفات الاشياء ونعوتها وخواصها والعلية ما هيها فصح أن يكون المراد من الاسماء الصفات وان كان من السموفان كذلك

لان دليل الشيء كما ترفع على ذلك الشيء فان العلم بالدليل حاصل قبل العلم بالمذلول فكان الدليل اسمي  
 في الحقيقة فثبت انه لا امتناع في اللغة ان يكون المراد من الاسم الصفة بقى ان أهل النحو خصوا اللفظ  
 الاسم بالانفاظ المخصوصة ولكن ذلك عرف حادث لا اعتبار به واذا ثبت ان هذا التفسير ممكن بحسب  
 اللغة وجب أن يكون هو المراد لا غيره لوجوه (أحدها) ان الفضيلة في معرفة حقائق الاشياء اكثر من  
 الفضيلة في معرفة اسمائها وحمل الكلام المذكور لانها ارا الفضيلة على ما يوجب مزيد الفضيلة اولى من  
 حمله على ما ليس كذلك (وثانيها) ان التصدي انما يجوز ويحسن بما يمكن السامع من مثله في الجملة  
 فان من كان عالما باللغة والفصاحة يحسن ان يقول له غيره على سبيل التصدي انت به كلام مثل كلامي  
 في الفصاحة أما العربي فلا يحسن منه ان يقول للزنجي في معرض التصدي تكلم بلغتي وذلك لان العقل  
 لا طريق له الى معرفة اللغات البتة بل ذلك لا يحصل الا بالتعليم فان حصل التعليم حصل العربة والافلا ما العلم  
 بحقائق الاشياء فاعقل ممكن من تحصيله فصع وقوع التصدي فيه (القول الثاني) وهو المشهور ان  
 المراد اسماء كل ما خلق الله من اجناس المحدثات من جميع اللغات المختلفة التي يتكلم بها ولد آدم اليوم  
 من العربية والفارسية والرومية وغيرها وكان ولد آدم عليه السلام يتكلمون بهذه اللغات فلما مات  
 آدم وتفرق ولده في نواحي العالم تكلم كل واحد منهم بلغة معينة من تلك اللغات فغلب عليه ذلك اللسان  
 فلما طالت المدة ومات منهم قرن بعد قرن نسوا سائر اللغات فهذا هو السبب في تغير الالسنة في ولد آدم عليه  
 السلام قال أهل الماماني قوله وعلم آدم الاسماء لا بدقيه من اضممار فيجتمعت أن يكون المراد وعلم آدم اسماء  
 السميات ويحتمل أن يكون المراد وعلم آدم مسميات الاسماء فالواو الكن الاوول اولى لقوله انبتوني باسماء  
 هؤلاء وقوله فلما انبأهم باسماتهم ولم يقل انبتوني هؤلاء وانبأهم بهم فان قيل فلما علمه الله تعالى انواع جميع  
 السميات وكان في السميات ما لا يكون عاقلا فلم قال عرضهم ولم يقل عرضها قلنا لانه لما كان في جملتها الملائكة  
 والانس والجن وهم العقلاء فغلب الاكل لانه جرت عادة العرب بتغليب الكامل على الناقص كما غلبوا  
 (المسئلة الثالثة) من الناس من تمسك بقوله تعالى انبتوني باسماء هؤلاء على جواز تكليف ما لا يطاق  
 وهو ضعيف لانه تعالى انما استنبأهم مع علمه تعالى بحجزهم على سبيل التيكيت ويدل على ذلك قوله تعالى  
 ان كنتم صادقين (المسئلة الرابعة) قالت المعتزلة ان ما ظهر من آدم عليه السلام من علمه بالاسماء  
 معجزة دالة على نبوته عليه السلام في ذلك الوقت والاقرب انه كان مبعوثا الى حواء ولا يبعد أيضا أن يكون  
 مبعوثا الى من توجه التصدي اليهم من الملائكة لان جميعهم وان كانوا رسلا فقد يجوز الارسال الى الرسول  
 كبعثة ابراهيم عليه السلام الى لوط عليه السلام واحتجوا عليه بان حصول ذلك العلم له ناقض للعادة  
 فوجب أن يكون معجزا واذا ثبت كونه معجزا ثبت كونه رسولا في ذلك الوقت ولقاتل أن يقول لان سلم ان  
 ذلك العلم ناقض للعادة لان حصول العلم باللغة لمن علمه الله تعالى وعدم حصوله لمن لم يعلمه الله ليس يناقض  
 للعادة وأيضا فاما أن يقال الملائكة علموا تلك الاسماء موضوعا لتلك السميات أو ما علموا ذلك فان  
 علموا ذلك فقد قدروا على أن يذكروا اسماء تلك السميات فينبذ تحصل المعارضة ولا تظهر المزية والفضيلة  
 وان لم يعلموا ذلك فكيف عرفوا أن آدم عليه السلام أصاب فيما ذكر من أن يكون لكل واحد من تلك  
 الانفاظ اسم الكل واحد من تلك السميات واعلم انه يمكن دفع هذا السؤال من وجهين (الاول) وبما  
 كان لكل صنف من اصناف الملائكة لغة من هذه اللغات وكان كل صنف جاهلا بلغة الصنف الاخر ثم ان  
 جميع اصناف الملائكة حضر واوان آدم عليه السلام عد عليهم جميع تلك اللغات باسمها فعرف كل  
 صنف اصابتها في تلك اللغة خاصة فعرفوا بهذا الطريق صدقه الا انهم باسمهم معزوا عن معرفة تلك اللغات  
 باسمها فكان ذلك معجزا (الثاني) لا يمتنع أن يقال انه تعالى عرفهم قبل ان يسموا من آدم عليه السلام تلك  
 الاسماء ما استدوا به على صدق آدم فلما سمعوا منه عليه السلام تلك الاسماء عرفوا صدقه فيها فعرفوا كونه  
 معجزا سلمنا انه ظهر عليه فعل خارج للعادة فلم لا يجوز أن يكون ذلك من باب الكرامات أو من باب الارهاص

وهما عندنا جازان وحيد من ذبصر الكلام في هذه المسألة فرعا على الكلام فيها واحتج من قطع بأنه عليه  
السلام ما كان نبياني ذلك الوقت بوجوده (أحدها) انه لو كان نبياني ذلك الزمان امكن قد صدرت  
المعصية عنه بعد النبوة وذلك غير جاز فوجب أن لا يكون نبياني ذلك الزمان أما الملامزة فلان صدور الزلة  
عنه كان بعد هذه الواقعة بالاتفاق وتلك الزلة من باب الكبر على ما سيأتي شرحه ان شاء الله تعالى  
والاقدام على الكبيرة يوجب استحقاق الطرد والتحقير واللعن وكل ذلك على الانبياء غير جاز فيجب  
أن يقال وقعت تلك الواقعة قبل النبوة (وثانيها) لو كان رسولنا في ذلك الوقت امكن ان يكون معه وثنا  
الى احد او لا يكون فان كان معه وثنا الى احد فاما ان يكون معه وثنا الى الملائكة أو الانس أو الجن  
والا قول باطل لان الملائكة عند المعتزلة أفضل من البشر ولا يجوز جعل الادون رسولا الى الاشراف  
لان الرسول متبوع والامة تبع وجعل الادون متبوع لا شرف خلاف الاصل وأيضا فالمراد الى قبول  
القول عن هومن جنسه اممكّن ولهذا قال تعالى ولو جعلناه ملاك لجعلناه رجا ولا جازان  
يكون معه وثنا الى البشر لانه ما كان هناك احد من البشر الا هوا وان حواه انما عرفت التكليف  
لا بواسطة آدم لقوله تعالى ولا تقربا هذه الشجرة شأنها ما بهذا التكليف وما جعل آدم واسطة ولا جازان  
يكون معه وثنا الى الجن لانه ما كان في السماء احد من الجن ولا جازان ايضا أن يكون معه وثنا الى احد لان  
المقصود من جعله رسولا التبليغ بحيث لا يبلغ لم يكن في جعله رسولا فائدة وهذا الوجه ليس في غاية القوة  
(وثالثها) قوله تعالى ثم اجتباه ربه فهذه الآية ذات على انه تعالى انما اجتباه بعد الزلة فوجب أن يقال  
انه قبل الزلة ما كان محببتي واذا لم يكن ذلك الوقت محببتي وجب أن لا يكون رسولا لان الرسالة والاجتباه  
متلازمان لان الاجتباه لا معنى له الا للتخصيص بانواع التشریفات وكل من جعله الله رسولا فقد خصه بذلك  
تقوله تعالى انه أعلم حيث يجعل رسالته (المسئلة الخامسة) ذكرنا في قوله ان كنتم صادقين وجوهها  
(أحدها) معناه اعلوني اسماء هؤلاء ان علمتم انكم تكونون صادقين في ذلك الاعلام (وثانيها) معناه  
اخبروني ولا تقولوا الاحقاد صدقا فيكون الغرض منه التوكيد لما تبهم عليهم من التصور والمجاز لانه متى  
تمكن في انفسهم العلم بانهم ان اخبروا لم يكونوا صادقين ولا هم اليه سبيل علما ان ذلك متعذر عليهم  
(وثالثها) ان كنتم صادقين في قولكم انه لا شيء مما تبعد به الخلق الا وانتم تصهون له وتقومون به وهو قول  
ابن عباس وابن مسعود (ورابعها) ان كنتم صادقين في قولكم اني لم اخق خلقا الا كنتم أعلم منه فاخبروني  
باسماء هؤلاء (المسئلة السادسة) هذه الآية دالة على فضل العلم فانه سبحانه ما ظهر كمال حكمته  
في خلقه آدم عليه السلام الابان اظهر عمله فلو كان في الامكان وجود نبي اشرف من العلم امكن من الواجب  
اظهار فضله بذلك الشيء لا بالعلم واعلم انه يدل على فضيلة العلم الكتاب والسنة والمعقول اما الكتاب فوجوه  
(الاول) ان الله تعالى سمى العلم بالحكمة ثم انه تعالى عظم أمر الحكمة وذلك يدل على عظم شأن العلم بيان  
انه تعالى سمى العلم بالحكمة ما يروى عن مقاتل انه قال تفسير الحكمة في القرآن على أربعة اوجه (أحدها)  
مواظب القرآن قال في البقرة وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعني مواظب القرآن وفي النساء وانزل  
عليك الكتاب والحكمة يعني المواظب ومنها في آل عمران (وثانيها) الحكمة بمعنى الفهم والعلم  
قوله تعالى وآتينا الحكيم صيدا وفي ايمان ولقد آتينا لقمان الحكمة يعني الفهم والعلم وفي الانعام أولئك  
الذين آتيناهم الكتاب والحكمة (وثالثها) الحكمة بمعنى النبوة في النساء فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب  
والحكمة يعني النبوة وفي ص وآتينا الحكمة بمعنى النبوة وفي البقرة وآتاه الله الملك والحكمة  
(ورابعها) القرآن في الفصل ادع الى سبيل ربك بالحكمة وفي البقرة ومن يؤت الحكمة فقد آتوا خير  
كثيرا وجميع هذه الوجوه عند التحقيق ترجع الى العلم ثم ذكرنا ان الله تعالى ما اعطى من العلم الا القليل  
قال وما آتيتم من العلم الا قليلا وسمى الدنيا بامر القليل متاع الدنيا قليل فاسما قليلا لا يمكن ان ندر  
كيفية قاطنك باسماء كثير انهم البرهان العقلي على قلة الدنيا وكثرة الحكمة ان الدنيا متناهية القدر

متناهي العدم متناهي المدة والعلم لانهاية لقدره وعدده ومدته ولا للسعادات الحاصلة منه وذلك ينهك على  
 فضيلة العلم (الثاني) قوله تعالى قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون وقد فرق بين سبع فرق في كتابه  
 فرق بين الخبيث والطيب فقال قل لا يستوي الخبيث والطيب يعني الحلال والحرام وفرق بين الاعشى  
 والبصير فقال قل هل يستوي الاعشى والبصير وفرق بين النور والظلمة فقال قل هل يستوي الظلمات والنور  
 وفرق بين الجنة والنار وبين الظل والحور واذ اتاقت وجدت كل ذلك مأخوذا من الفرق بين العالم  
 والجاهل (الثالث) قوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم والمراد من اولى الامر العلماء  
 في اصح الاقوال لان الملوك يجب عليهم طاعة العلماء ولا ينعكس ثم انظر الى هذه المرتبة فانه تعالى ذكر العالم  
 في موضعين من كتابه في المرتبة الثانية قال شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم وقال واطيعوا الله  
 واطيعوا الرسول واولى الامر منكم ثم انه سبحانه وتعالى زاد في الاكرام فجعلهم في المرتبة الاولى في آيتين  
 فقال تعالى وما يدلم تأويله الا الله والراسخون في العلم وقال قل **كفى** بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده  
 علم الكتاب (الرابع) يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات واعلم انه تعالى ذكر الدرجات  
 لاربعة اصناف (اولها) للمؤمنين من اهل بدر قال انما المؤمنون الذين اذا ذكروا الله وجلت  
 قلوبهم الى قوله لهم درجات عندهم - (والثانية) للمجاهدين قال وفضل الله الجاهدين على القاعد  
 (والثالثة) للصالحين قال ومن يات به مؤمنا فاعمل الصالحات فاولئك لهم الدرجات العلى (الرابعة)  
 للعلماء قال والذين اوتوا العلم درجات والله فضل اهل بدر على غيرهم من المؤمنين بدرجات وفضل  
 المجاهدين على القاعد بدرجات وفضل الصالحين على هؤلاء بدرجات ثم فضل العلماء على جميع الاصناف  
 بدرجات فوجب أن يكون العلماء أفضل الناس (الخامس) قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء  
 فان الله تعالى وصف العلماء في كتابه بخمس مناقب (أحدها) الايمان والراسخون في العلم يقولون  
 آمنا به (وثانيها) التوحيد والشهادة شهد الله الى قوله واولوا العلم (وثالثها) البكاء وبجرون  
 للاذقان يكون (ورابعها) الخشوع ان الذين اوتوا العلم من قبله الآية (وخامسها) الخشية انما يخشى  
 الله من عباده العلماء اما الاخبار فوجوه (أحدها) روى ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم من احب أن ينظر الى عتقا الله من النار فليتنظر الى المتعلمين فوالذي نفسي بيده ما من متعلم يختلف  
 الى باب عالم الا كتب الله له بكل قدم عبادة سنة ونحوه بكل قدم مدينة في الجنة ويعني على الارض والارض  
 تسع تغفره ويسعى ويصيح مغفورا له وشهدت الملائكة لهم بانهم عتقا الله من النار (وثانيها) عن انس قال  
 قال عليه السلام من طلب العلم لغير الله لم يخرج من الدنيا حتى ياتي عليه العلم فيكون لله ومن طلب العلم لله فهو  
 كالهاتم نهاره وكالقائم ليله وان بابا من العلم يتعلمه الرجل خيره من ان يكون له أبو قيس ذهبافين فقه في سبيل  
 الله (وثالثها) عن الحسن مرفوعا من جاءه الموت وهو يطلب العلم ليعي به الاسلام كان بينه وبين الانبياء  
 درجة واحدة في الجنة (ورابعها) أبو موسى الأشعري مرفوعا يبعث الله العباد يوم القيامة ثم يعز  
 العلماء فيقول يا معشر العلماء اني لم اضع نوري فيكم الا لعلكم تعلمون اني لم اضع على فيكم لاعدتكم انطلقوا فقد  
 غفرت لكم (وخامسها) قال عليه السلام معلم الخير اذا مات بكى عليه طير السماء ودواب الارض  
 وحياتان الجور (وسادسها) أبو هريرة مرفوعا من صلى خلف عالم من العلماء فكأنما صلى خلف  
 نبي من الانبياء (وسابعها) ابن عمر مرفوعا فضل العالم على العابد بسبعين درجة بين كل درجة عدو  
 القرص سبعين عاما وذلك ان الشيطان يضع البدعة للناس فيبصرها العالم فيزيلها والعابد يقبل  
 على عبادته لا يتوجه ولا يعرف لها (وثامنها) الحسن مرفوعا قال عليه السلام رحمة الله  
 على خلفائي فقبل من خلفنا اوليا رسول الله قال الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله (وتاسعها) قال  
 عليه السلام من خرج يطلب بابا من العلم ايرتبه باطلا الى حق أو ضلالا الى هدى **ك** كان عم له عبادة  
 أربعين عاما (وعاشرها) قال عليه السلام لعلى حين بعثه الى اليمن لان مدي الله بك رجلا واحدا

خير لك مما تطلع عليه الشمس أو تغرب (الحادي عشر) ابنه - وهو دهر فوعان طلب العلم يحدث به الناس ابتغاء وجه الله اعطاء الله أجر سبعين نبيا (الثاني عشر) عامر الجهني مروى عابوثي بمداد طالب العلم ودم الشهيد يوم القيامة لا يفضل أحدهما على الآخر وفي رواية يفرج بمداد العلماء (الثالث عشر) أبو واقد اللبني أنه عليه السلام بينما هو جالس والناس معه إذا قبل ثلاثة نفر أما أحدهم فرأى فرجة في الحلقة فجلس إليها وأما الآخر فجلس خلفهم وأما الثالث فانه رجع وفر فلما فرغ عليه السلام من كلامه قال الا خبركم عن النفر الثلاثة أما الاول فأوى الى الله فأواه الله وأما الثاني فاستصيان من الله فاستجيبا الله منه وأما الثالث فاعرض عن الله فاعرض الله عنه رواه مسلم وأما الاثنان فرغن وجوه أ العالم أراف بالتميز من الاب والام لان الآباء والامهات يحفظونه من نار الدنيا وآفاتهما والعلماء يحفظونه من نار الآخرة وشدايدها ب قبل لابن مسعودم وجدت هذا العلم قال بلسان رسول وقاب عقول حج قال بعضهم سل مسئلة الحق واحفظ - حفظ الايكاس د مصعب بن الزبير قال لابنه يا بني تعلم العلم فان كان لك مال كان العلم لك جالوا وان لم يكن لك مال كان العلم لك مالا ه قال علي بن ابي طالب لا خير في العلم عن العلم كمالا خير في الكلام عن الجهل و قال بعض المحققين العلماء ثلاثة عالم بالله غير عالم بامر الله وعالم بامر الله غير عالم بالله وعالم بالله وبامر الله (أما الاول) فهو عبد قد استولت المعرفة الالهية على قلبه فصار مستغرقا بمشاهدة نور الجلال وصفحات الكبرياء فلا يتفرغ لتعلم علم الاحكام الا ما لا بد منه (الثاني) هو الذي يكون عالما بامر الله وغير عالم بالله وهو الذي عرف الحلال والحرام وحقائق الاحكام لكنه لا يعرف أسرار جلال الله أما العالم بالله وبأحكام الله فهو جالس على الحد المشترك بين عالم المعقولات وعالم المحسوسات فهو تارة مع الله بالحلب وتارة مع الخلق بالشفقة والرحمة فإذا رجع من ربه الى الخلق صار معهم كواحد منهم كأنه لا يعرف الله وإذا دخل برية مشتهلا بذي كره وخدمته فكأنه لا يعرف الخلق فهذا سبيل المرسلين والصديقين وهذا هو المراد بقوله عليه السلام سائل العلماء وسالط الحكماء وجالس الكبراء فالمراد من قوله عليه السلام سائل العلماء أي العلماء بأمر الله غير العالمين بالله فأمرهم بما لهم عند الحاجة الى الاستفتاء منهم وأما الحكماء فهم العالمون بالله الذين لا يعلمون أو امر الله فأمرهم بما اطعمهم وأما الكبراء فهم العالمون بالله وبأحكام الله فأمرهم بما يستهم لان في تلك المجالسة منافع الدنيا والآخرة ثم قال شقيق البلخي اكل واحد من هؤلاء الثلاثة ثلاث علامات أما العالم بامر الله فله ثلاث علامات أن يكون ذا كرا باللسان دون القلب وأن يكون خائفا من الخلق دون الرب وأن يستحي من الناس في الظاهر ولا يستحي من الله في السر وأما العالم بالله فانه يهكون ذكرا خائفا مستحيبا أما الذي كره ذكر القلب لاذكر اللسان وأما الخوف نخوف الرياء لا خوف المعصية وأما الحياء خياء ما يخطر على القلب لحياء الظاهر وأما العالم بالله وبأمر الله فله ستة أشياء الثلاثة التي ذكرناها للعالم بالله فقط مع ثلاثة أخرى كونه جالسا على الحد المشترك بين عالم الغيب وعالم الشهادة وكونه معلما للقسمين الاولين وكونه بحيث يحتاج الضيقان الاقربان اليه وهو يستغنى عنهم ما ثم قال مثل العالم بالله وبأمر الله كمثل الشمس لا يزيد ولا ينقص ومثل العالم بالله فقط كمثل القمر يكمل تارة وينقص تارة أخرى ومثل العالم بأمر الله فقط كمثل السراج يحرق نفسه ويضيء غيره ز قال فتح الموصلي أليس المريض اذا امتنع عنه الطعام والشراب والدواء يموت فكذلك القلب اذا امتنع عنه العلم والفكر والحكمة يموت ج قال شقيق البلخي الناس يقومون من مجلسي على ثلاثة أصناف كافر محض ومنافق محض ومؤمن محض وذلك لاني أفسر القرآن فأقول عن الله وعن الرسول فن لا يصدقني فهو كافر محض ومن ضاق قلبه منه فهو منافق محض ومن ندم على ما صنع وعزم على أن لا يذنب كان مؤمنا محضا وقال أيضا ثلاثة من النوم يبغضها الله تعالى وثلاثة من الضحك النوم بعد صلاة الصبح وقبل صلاة العتمة والنوم في الصلاة والنوم عند مجلس الذكر والضحك خلف الجنائز والضحك في المقابر والضحك في مجلس الذكر ط قال بعضهم في قوله تعالى فاحتمل السبل زيدا

وايضا السبل ههنا العلم شمه الله تعالى بالمال خمس خصال (أحدها) كان المطر ينزل من السماء كذلك  
 العلم ينزل من السماء (والثاني) كان اصلاح الارض بالمطر فاصلاح الخلق بالعلم (الثالث) كان  
 الزرع والنبات لا يخرج بغير المطر كذا الاجمال والطاعات لا يخرج بغير العلم (الرابع) كان المطر فرع  
 الرعد والبرق كذلك العلم فانه فرع الوعد والوعيد (الخامس) كان المطر نافع وضار كذلك العلم نافع  
 وضار نافع ان عمل به ضار لمن لم يعمل به كي كم من مذكر بالله ناس لله وكم من مخوف بالله جرى على الله  
 وكم من مقرّب الى الله بعد عن الله وكم من داع الى الله فارت من الله وكم من تال كتاب الله منسلخ عن آيات الله  
 يا الدنياستان زينت بخمسة أشياء علم العلماء وعدل الامراء وعبادة العباد وأمانة التجار ونصيحة  
 المحترفين بغيره البليس بخمسة اعلام فأقامها بحسب هذه الخمس جاء بالعدل فركزه في جنب العلم وجاء بالجرور  
 فركزه بجنب العدل وجاء بالرياسة فركزه بجنب العبادة وجاء بالطغيان فركزه بجنب الامانة وجاء بالفتن فركزه  
 بجنب النصيحة يب فضل الحسن البصرى على التابعين بخمسة أشياء (أولها) لم يأمر أحد ابني  
 حتى علمه (والثاني) لم ينه أحد عن شيء حتى انتهى عنه (والثالث) كل من طلب منه شيئا عمارزقه  
 الله تعالى لم يضل به من العلم والمال (الرابع) كان يستغنى بعلمه عن الناس (والخامس) سكنت  
 سريره وعلايته سواء يج اذا أردت أن تعلم ان عليك نفعك أم لا فاطلب من نفسك خمس خصال حب  
 الفقر اقله المؤنة وحب الطاعة طلبا للثواب وحب الزهد في الدنيا طلبا للفراغ وحب الحكمة طلبا لصلاح  
 القلب وحب الخلو طلبا لمناجاة الرب يد اطلب خمسة في خمسة (الاول) اطلب العز في التواضع  
 لافى المال والعشيرة (والثاني) اطلب الفنى في القناعة لافى الكثرة (والثالث) اطلب الامن فى الجنة  
 لافى الدنيا (الرابع) اطلب الراحة فى القلة لافى الكثرة (والخامس) اطلب منفعة العلم فى العمل  
 لافى كثرة الرواية به قال ابن المبارك ما جاء فساد هذه الاقمة الامن قبل الخواص وهم خمسة العلماء  
 والغزاة والزهاد والتجار والولاة أما العلماء فهم ورثة الانبياء وأما الزهاد فعماد أهل الارض وأما  
 الغزاة فيجنداه فى الارض وأما التجار فأمناء الله فى أرضه وأما الولاة فهم الرعاة فاذا كان العالم للدين  
 واضعا وللمال رافعا فمن يقتدى بالجاهل واذا كان الزاهد فى الدنيا راغبا فمن يقتدى بالتائب واذا كان  
 الغازى طامعا مرابيا فكيف يظفر بالهدى واذا كان الشاكر خاشعا فكيف تحصل الامانة واذا كان  
 الراعى ذنبا فكيف تحصل الرعاية يو قال على بن أبى طالب رضى الله عنه العلم أفضل من المال بسبعة  
 أوجه (أولها) العلم ميراث الانبياء والمال ميراث الفراعنة (والثاني) العلم لا ينقص بالفق  
 والمال ينقص (والثالث) يحتاج المال الى الحافظ والعلم يحفظ صاحبه (الرابع) اذا مات الرجل  
 يبقى ماله والعلم يدخل مع صاحبه قبره (والخامس) المال يحصل له مؤمن والكافر والعلم لا يحصل الا له مؤمن  
 (والسادس) جميع الناس يحتاجون الى صاحب العلم فى أمر دينهم ولا يحتاجون الى صاحب المال  
 (السابع) العلم يقوى الرجل على المرور على الصراط والمال يمنعه ين قال الفقيه أبو الليثان من يجلس  
 عند العالم ولا يقدر أن يحفظ من ذلك العلم شيئا فله سبع كرامات (أولها) ينال فضل المتعلمين (والثاني)  
 مادام جالسا عنده كان محبوبا عن الذنوب (والثالث) اذا خرج من منزله طلبا للعلم نزلت الرحمة عليه  
 (الرابع) اذا جلس فى حلقة العلم فاذا نزلت الرحمة عليهم حصل له منها نصيب (والخامس) مادام يكون  
 فى الاسماع تكتب له طاعة (والسادس) اذا استمع ولم يفهم ضاق قلبه لم يمانه عن ادراك العلم فيصير ذلك الغم  
 وسيله له الى حضرة الله تعالى لقوله عز وجل أنا عند المتكسرة قلوبهم لاجلى (والسابع) يرى اعزاز المسلمين  
 لهم واذا لهم للفاسق فيرد قلبه عن الفسق ويميل طبعه الى العلم فله هذا امر عليه السلام بمجالسة الصالحين يج  
 قبل من العلماء من يرضى بعلمه ولا يجب أن يوجد عند غيره فذلك فى الدرر الاول من النار ومن العلماء  
 يكون فى علمه بمنزلة السلطان فان ود عليه شيء من حقه غضب فذلك فى الدرر الثاني من النار ومن العلماء  
 من يجعل حديثه وغرائب علمه لاهل الشرف واليسار ولا يرى الفقراء له أهلا فذلك فى الدرر الثالث من

النار ومن العلماء من كان مجاباً بنفسه ان وعظ عنف وان وعظ أنف فذال في الدرر الرابع من النار ومن  
العلماء من ينصب نفسه للاقتياف في خطأ فذال في الدرر الخامس من النار ومن العلماء من يتعلم كلام  
المبطلين فيزجه بالدين فهو في الدرر السادس من النار ومن العلماء من يطلب العلم لوجوه الناس فذال  
في الدرر السابع من النار يط قال الفقيه أبو الليث من جلس مع ثمانية أصناف من الناس زاده الله  
ثمانية أشياء من جلس مع الاغنياء زاده الله حب الدنيا والرغبة فيها ومن جلس مع الفقراء جعل الله الشكر  
والرضا بقسمة الله ومن جلس مع السلطان زاده الله القسوة والكبر ومن جلس مع النساء زاده الله الجهل  
والشهوة ومن جلس مع الصبيان أزداد من الله والمزاح ومن جلس مع الفساق أزداد من الجراءة على  
الذنوب وتسويف التوبة ومن جلس مع الصالحين أزداد رغبة في الطاعات ومن جلس مع العلماء أزداد العلم  
والورع **ك** ان الله علم سبعة نفر سبعة أشياء **ا** علم آدم الاسماء وعلم آدم الاسماء كلها **ب** علم الخضر  
الفراسة وعلمناه من لدنا علما **ج** وعلم يوسف علم التعبير قد آتينا من الملك وعلمتني من تأويل الاحاديث **د**  
علم داود صنعة الدرع وعلمناه صنعة نبوس لكم **هـ** علم سليمان منطق الطير أيها الناس علمنا منطق الطير و  
وعلم عيسى عليه السلام علم التوراة والانجيل ونعله الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل **ز** وعلم محمد صلى  
الله عليه وسلم الشرع والتوحيد وعلمك ما لم تكن تعلم ونعله الكتاب والحكمة الرحمن علم القرآن فعلم آدم كان  
سببها في حصول السجدة والتحية وعلم الخضر كان سبب الانجيل وتبليغ موسى ويوشع عليهم السلام وعلم  
يوسف كان سبب الوجدان الاله والمملكة وعلم داود كان سبب الوجدان الرياسة والدرجة وعلم سليمان كان سبب  
الوجدان بلقيس والقلبة وعلم عيسى كان سبب الزوال التهمة عن أمه وعلم محمد صلى الله عليه وسلم كان سبب الوجود  
الشفاعة ثم نقول من علم أسماء المخلوقات وجد التحية من الملائكة فمن علم ذات الخلق وصفاته أما يجد تحية  
الملائكة بلي يجد تحية الرب سلام قولاً من رب وحيه والخضر وجد به علم الفراسة صحبة موسى فبأمة الحبيب  
يعلم الحقيقة كيف لا تجدون صحبة محمد فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين ويوسف بتأويل الرؤيا لمجى  
من حبس الدنيا فمن كان عالماً بتأويل كتاب الله كيف لا ينجو من حبس الشهوات ويهدى من يشاء الى صراط  
مستقيم وأيضا فان يوسف عليه السلام ذكر منة الله على نفسه حيث قال وعلمتني من تأويل الاحاديث فانت  
يا عالم أمانت ذكر منة الله على نفسك حيث علمك تفكير كتابه فأى نعمة أجل مما أعطاك الله حيث جعلت مفسراً  
لكلامه وسمياً لنفسه ووارثاً للنبييه وداعياً لخلقهم وواعظاً لعباده وسراجاً لاهل بلاده وقائداً للخلق الى جنته  
وثوابه وواجراً لهم عن فاره وعقابهم كما جاء في الحديث العلماء سادة والفقهاء قادة ومجالسهم زيادة **ك**  
المؤمن لا يرغب في طلب العلم حتى يرى من خصال من نفسه (أحدها) أن يقول ان الله أمرني بأداء  
الفرائض وأتلا أقدر على أداها الا بالعلم (الثانية) أن يقول نهاني عن المعاصي وأتلا أقدر على  
اجتنابها الا بالعلم (الثالثة) انه تعالى أوجب علي **شك** رنعمه ولا أقدر عليه الا بالعلم (الرابعة)  
أمرني بأنصاف الخلق وأتلا أقدر أن أنصفهم الا بالعلم (الخامسة) ان الله أمرني بالصبر على بلائه  
ولا أقدر عليه الا بالعلم (السادسة) ان الله أمرني بالهداية مع الشيطان ولا أقدر عليها الا بالعلم **ك**  
طريق الجنة في أيدي أربعة العالم الزاهد والعابد والمجاهد فالزاهد اذا **ك** كان صادقا في دعواه برزقه  
الله الامن والعابد اذا **ك** كان صادقا في دعواه برزقه الله الخوف والمجاهد اذا كان صادقا في دعواه  
برزقه الله الشناء والمجد والعالم اذا **ك** كان صادقا في دعواه برزقه الله الحكمة كج اطلب أربعة من  
أربعة من الموضع السلامة ومن صاحب الكرامة ومن المال الفراغة ومن العلم المنفعة فاذالم تجد من  
الموضع السلامة فالسجن خير منه واذالم تجد من صاحب الكرامة فالكتاب خير منه واذالم تجد من مالك  
الفراغة فالمدخر خير منه واذالم تجد من العلم المنفعة فالموت خير منه **ك** لا تتم أربعة أشياء الا بأربعة  
أشياء لا يتم الدين الا بالتقوى ولا يتم القول الا بالفعل ولا تتم المروءة الا بالتواضع ولا يتم العلم الا بالعمل  
فالدين بلا تقوى على الظلم والقول بلا فعل كالهذر والمروءة بلا تواضع كشجر بلا ثمر والعلم بلا عمل كغيب

بلا مطر **ك** قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لجابر بن عبد الله الانصاري قوام الدنيا بأربعة  
 بعالم يعمل بعلمه وجاهل لا يستنكف من تعلمه وغنى لا يجعل عماله وفقير لا يبيع آخرته بديناره فاذا لم يعمل العالم  
 بعلمه استنكف الجاهل من تعلمه واذا بخل الغني بعروفه باع الفقير آخرته بديناره فالويل لهم واليبور سبعين مرة  
**ك** قال الخليل الرجال أربعة رجل يدري ويدري انه يدري فهو عالم فاتبعوه ورجل يدري ولا يدري  
 انه يدري فهو نائم فابقظوه ورجل لا يدري ويدري انه لا يدري فهو مستترشد فأرشدوه ورجل لا يدري  
 ولا يدري انه لا يدري فهو شيطان فاجتنبوه **ك** ز أربعة لا ينبغي للشريف أن يألف منها وان كان أميرا  
 قيامه من مجامسه لا يبه وخدمته اضيفه وخدمته للعالم الذي يعلم منه والسؤال عما لا يعلم عن هو اعلم منه كخ  
 اذا اشتغل العلماء بجمع الحلال صار العوام آكبين للشبهات واذا صار العالم آكل للشبهات صار العوامي آكلا  
 للحرمان واذا صار العالم آكل للحرمان صار العوامي كافرا يعني اذا استعملوا اما الوجوه العقلية فأمور (أحدها) ان  
 الامور على أربعة اقسام قسم برضاء العقل ولا ترضاء الشهوة وقسم ترضاء الشهوة ولا يرضاء العقل وقسم  
 يرضاء العقل والشهوة معا وقسم لا يرضاء العقل ولا ترضاء الشهوة أما الاول فهو الامراض والمكروه في  
 الدنيا وأما الثاني فهو العاصي أجمع وأما الثالث فهو العلم وأما الرابع فهو الجهل فينزل العلم من الجهل منزلة  
 الجنة من النار فكأن العقل والشهوة لا يرضيان بالنار فكذلك لا يرضيان بالجهل وكانهما يرضيان بالجنة  
 فكذا يرضيان بالعلم فن رضي بالجهل فقد رضي بنار حاضرة ومن اشتغل بالعلم فقد خاض في جنة حاضرة فكل  
 من اختار العلم يقال له تعودت المقام في الجنة فادخل الجنة ومن اصكتني بالجهل يقال له تعودت النار  
 فادخل النار والذي يدل على ان العلم جنة والجهل نار ان كمال اللذة في ادراك المحبوب وكمال الألم في البعد  
 عن المحبوب والجراحة انما تؤلم لانها تبعد جزءا من البدن عن جزء محبوب من تلك الاجزاء وهو الاجتماع فلما  
 اقتضت الجراحة ازالة ذلك الاجتماع فقد اقتضت ازالة المحبوب وبعده فلا جرم كان ذلك مؤلما والاحراق  
 بالنار انما كان أشد ايلاما من الجرح لان الجرح لا يفيد الا تبعد جزء معين عن جزء معين أما النار فانها  
 تغوص في جميع الاجزاء فاقترضت تبعيد جميع الاجزاء بعضها عن بعض فلما كانت التفريقات في الاحراق  
 أشد كان الألم هنا أصعب أما اللذة فهي عبارة عن ادراك المحبوب فلذة الاكل عبارة عن ادراك تلك  
 الطعوم الموافقة للبدن وكذلك لذة النظر انما تحصل لان القوة الباصرة مشتاقاة الى ادراك المرئيات فلا  
 جرم كان ذلك الادراك لذة لها فقد ظهر بهذا ان اللذة عبارة عن ادراك المحبوب والألم عبارة عن ادراك  
 المكروه واذا عرفت هذا فنقول كلما كان الادراك أغوص وأشد والمدرك أشرف وأكمل والمدرك أنقى  
 وأبقى وجب أن تكون اللذة أشرف وأكمل ولا شك ان محل العلم هو الروح وهو أشرف من البدن ولا شك  
 ان الادراك العقلي أغوص وأشرف على ماسيحي بيانه في تفسير قوله الله نور السموات والارض وأما المعلوم  
 فلا شك انه أشرف لانه هو الله رب العالمين وجميع مخلوقاته من الملائكة والافلاك والعناصر والجمادات  
 والنبات والحيوانات وجميع أحكامه وأمره وتكليفه وأي معلوم أشرف من ذلك فثبت انه لا كمال  
 ولا لذة فوق كمال العلم ولذته ولا شقاوة ولا نقصان فوق شقاوة الجهل ونقصانه ومما يدل على ما قلناه انه اذا  
 سئل الواحد منا عن مسألة علمية فان علمها وقد رعى الجواب والصواب فيها فرح بذلك وابتهج به وان  
 جهلها **ك** من رأسه حياء من ذلك وذلك يدل على ان اللذة الحاصلة بالعلم أكمل اللذات والشقاة الحاصلة  
 بالجهل أكمل أنواع الشقاء واعلم ان ههنا وجوها آخر من النصوص تدل على فضيلة العلم نسبنا ايرادها  
 قبل ذلك فلا بأس أن نذكرها ههنا (الوجه الاول) ان اول ما نزل قوله تعالى اقرأ باسم ربك الذي خلق  
 الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم فقيل فيه انه لا بد من رعاية التناسب  
 بين الآيات فأى مناسبة بين قوله خلق الانسان من علق وبين قوله اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم فأجيب  
 منه بأن وجه المناسبة انه تعالى ذكر اول حال الانسان وهو كونه عاققة مع انها أخس الاشياء وأخر حاله  
 وهي صيرورته عالما وهو أجل المراتب كانه تعالى قال كنت أنت في أول حالت في تلك الدرجة التي هي غاية



الخساسة فصرت في آخر حالك في هذه الدرجة التي هي الغاية في الشرف وهذا انما يتيم لو كان العلم أشرف  
 المراتب اذ لو كان غيره أشرف لكان ذكر ذلك الشيء في هذا المقام أولى (الثاني) انه قال اقرأ وربك  
 الاكرم الذي علم بالقلم وقد ثبت في اصول الفقه ان ترتيب الحكم على الوصف مستعمل يكون الوصف علة  
 فهذا يدل على انه سبحانه وتعالى انما استحق الوصف بالاكرمية لانه أعطى العلم فلولا ان العلم أشرف من غيره  
 والا لما كانت افادته أشرف من افادة غيره (الثالث) قوله سبحانه انما يخشى الله من عباده العلماء وهذه  
 الآية فيها وجوه من الدلائل على فضل العلم (أحدها) دلالتها على انهم من أهل الجنة وذلك لان العلماء  
 من أهل الخشية وكل من كان من أهل الخشية كان من أهل الجنة فالعلماء من أهل الجنة فبيان ان العلماء  
 من أهل الخشية قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وبيان أن أهل الخشية من أهل الجنة قوله  
 تعالى جزاؤهم عند ربهم جنات عدن تجري من تحتها الانهار الى قوله ذلك لمن خشى ربه ويدل عليه أيضا  
 قوله وان خاف مقام ربه جنات ويدل عليه أيضا قوله تعالى وعزفي وجلالي لأجمع على عبدي خوفين  
 ولا أجمع له أمنين فاذا أمنني في الدنيا أخفته يوم القيامة واذا خافني في الدنيا أمنته يوم القيامة واعلم انه  
 يمكن اثبات مقدمة في هذه الدلالة بالعدل اما بيان ان العالم بالله يجب ان يخشاه فذلك لان من لم يكن عالما بانبي  
 استحتم ان يكون خاتفانه ثم ان العلم بالذات لا يكفي في الخوف بل لا بد له من العلم بأمر ثلاثة منها العلم  
 بالقدرة لان الملك عالم باطلاع رعيته على أفعاله القبيحة لكنه لا يخافهم لعله بأنهم لا يقدرون على دفعه ومنها  
 العلم بكونه عالما لان السارق من مال السلطان يعلم قدرته ولكنه يعلم انه غير عالم بسرقاته فلا يخافه ومنها العلم  
 بكونه حكيما فان المستخرجة عند السلطان عالم بكون السلطان قادرا على منعه عالما بقبائح أفعاله لكنه يعلم انه  
 قد يرضى بما لا ينبغي فلا يحصل الخوف أما لو علم اطلاع السلطان على قبائح أفعاله وعلم قدرته على منعه وعلم  
 انه حكيم لا يرضى بسفاهته صارت هذه العلوم الثلاثة موجبة لحصول الخوف في قلبه فثبت ان خوف  
 العبد من الله لا يحصل الا اذا علم بكونه تعالى عالما بجميع المعلومات قادرا على كل المقدرات غير راض  
 بالذكريات والمحرّمات فثبت ان الخوف من لوازم العلم بالله وانما قلنا ان الخوف سبب الفوز بالجنة وذلك لانه  
 اذا سخط العبد لذة عاجلة وكانت تلك اللذة على خلاف أمر الله وفعل ذلك الشيء يكون مشغلا على منفعة  
 ومضرة فصريح العقل حاكم بترجيح الجانب الرابع على الجانب المرجوح فاذا علم بنور الايمان ان اللذة  
 العاجلة حقيرة في مقابلة الألم الآجل صار ذلك الايمان سببا لفراره عن تلك اللذة العاجلة وذلك هو  
 الخشية واذا صار تاركا للمعظور فاعلا للواجب كان من أهل الثواب فقد ثبت بالشواهد النقلية والعقلية ان  
 العالم بالله خائف والخائف من أهل الجنة (وثانيها) ان ظاهرا الآية يدل على انه ليس للجنة أهل الا العلماء  
 وذلك لان كلمة انما للعصر فهذا يدل على ان خشية الله تعالى لا تحصل الا للعلماء والآية الثانية وهي قوله ذلك  
 لمن خشى ربه دالة على ان الجنة لاهل الخشية وكونها لاهل الخشية يتأني كونهم الغير هم فدل مجموع الآيتين  
 على انه ليس للجنة أهل الا العلماء واعلم ان هذه الآية فيها تحويف شديد وذلك لانه ثبت ان الخشية من الله  
 تعالى من لوازم العلم بالله فعند عدم الخشية يلزم عدم العلم بالله وهذه الدققة تنبهك على ان العلم الذي هو  
 سبب القرب من الله تعالى هو الذي يورث الخشية وان انواع الجحالات وان دقت وعمضت اذا خلت عن  
 افادة الخشية كانت من العلم المذموم (وثالثها) قرئ انما يخشى الله من عباده العلماء برفع الاول  
 ونصب الثاني ومعنى هذه القراءة انه تعالى لو جازت الخشية عليه لما خشي الا العلماء لانهم هم الذين  
 يميزون بين ما يجوز وبين ما لا يجوز وأما الجاهل الذي لا يميز بين هذين البابين فأى مبالاة به وأى التفات  
 اليه ففي هذه القراءة نهاية المنصب للعلماء والتعظيم (الرابع) قوله تعالى وقل رب زدني علما وفيه أدل  
 دليل على نفاسة العلم وعلو مرتبته وفرط محبة الله تعالى اياه حيث أمر نبيه بالازدياد منه خاصة دون غيره  
 وقال قتادة لولا كنى من العلم لا كنى نبي الله موسى عليه السلام ولم يقل هل أتبعك على أن تعالني عما  
 علمت رشدا (الخامس) كان لسليمان عليه السلام من ملأ الدنيا ما كان حتى انه قال رب هب لي ملكا

لا ينبغي لاحد من بعدى ثم انه لم يفخر بالملكه وافخر بالعلم حيث قال يا ايها الناس علما منطلق الطير وابتينا  
من كل شئ فافخر بكونه عالما بنطق الطير فاذا احسن من سليمان ان يفخر بذلك العلم فلان يحسن بانؤمن  
ان يفخر بعرفة رب العالمين كان احسن ولانه قدّم ذلك على قوله واوتينا من كل شئ وايضا فانه تعالى لما ذكر  
كمال حالهم قدّم العلم أولا وقال وداود وسليمان اذ يحكيان في الحرت الى قوله وكلا آتينا حكا وعلما ثم انه  
تعالى ذكر به ذلك ما يعلق بأحوال الدنيا فدل على ان العلم اشرف (السادس) قال بعضهم الهدى هدمع  
انه في نهاية الضعف ومع انه كان في موقف المعاتبة قال لسليمان اخطت بما لم تحط به فلولا ان العلم اشرف  
الاشياء والاخى أين للهدى ان يتكلم في مجلس سليمان بمنثل هذا الكلام ولذلك يرى الرجل الساقط اذا  
تعلم العلم صار نافذ القول على السلاطين وما ذاك الا ببركة العلم (السابع) قال عليه السلام تفكر ساعة  
خير من عبادة ستين سنة وفي التفضيل وجهان (أحدهما) ان التفكير يوصلك الى الله تعالى والعبادة  
توصلك الى ثواب الله تعالى والذي يوصلك الى الله خيرا مما يوصلك الى غيره الله (والثاني) ان التفكير عمل  
القلب والطاعة عمل الجوارح والقلب اشرف من الجوارح فكان عمل القلب اشرف من عمل الجوارح  
والذي يؤكد هذا الوجه قوله تعالى اقم الصلاة لذكرى جعل الصلاة وسيلة الى ذكر القلب والمقصود اشرف  
من الوسيلة فدل ذلك على ان العلم اشرف من غيره (الثامن) قال تعالى وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله  
عليك عظيما هي العلم عظيم وسمى الحكمة خيرا كثيرا فلحكمة هي العلم وقال ايضا الرحمن علم القرآن يجعل هذه  
النعمة مقدمة على جميع النعم فدل على انه افضل من غيره (التاسع) ان سائر كتب الله ناطقة بفضله العلم أما  
التوراة فقال تعالى لموسى عليه السلام عظم الحكمة فاني لا اجعل الحكمة في قلب عبد الا وارتد ان اغفر له  
فتهلمها ثم اعلم بها ثم ابداهما كى تنال بذلك كرامتى في الدنيا والآخرة وأما الزبور فقال سبحانه وتعالى يا داود قل  
لا حبار بنى اسرائيل ورحبناهم حادوا من الناس الاتقياء فان لم يتجدوا فيهم تقياء فادوا العلماء فان لم يتجدوا  
عالمات فادوا العقلاء فان التقي والعلم والعقل ثلاث مراتب ما جعلت واحدة فمنهن في احد من خلقى وأنا أريد  
اهلاك واقول انما قدّم الله تعالى التقي على العلم لان التقي لا يوجد دون العلم كما بينا ان الخشية لا تحصل الا  
مع العلم والموصوف بالامرين اشرف من الموصوف بأمر واحد ولهذا السر ايضا قدّم العالم على العاقل لان  
العالم لا بد وأن يكون عاقلا أما العاقل فقد لا يكون عالما فالعقل كالبذر والعلم كالشجر والتقوى كالثمر  
وأما الانجيل قال الله تعالى في السورة السابعة عشرة منه ويل لمن سمع بالعلم فلم يطلبه فكيف يحشر مع  
الجهال الى النار اطلبوا العلم وتعلموه فان العلم ان لم يسعدكم لم يشقكم وان لم يرفعكم لم يضعكم وان لم يغنكم  
لم يفقركم وان لم يفتعكم لم يضركم ولا تقولوا الخفاف ان نعلم فلان نعمل ولكن قولوا نرجو ان نعلم فنعمل وان علم  
شفيع اصاحبه وحق على الله تعالى أن لا يجزيه ان الله تعالى يقول يوم القيامة يا معاشرنا العلماء ما ظنكم  
بربكم يقولون ظننا ان يرجنا ويفخرنا فبقول فاني قد فعلت الى قد استودعتمكم حكمتى لا اشرأردت به بكم بل  
ندبرأردت به بكم فادخلوا في صالح عبادى الى جنتى برحمتى وقال مقاتل بن سليمان وجدت في الانجيل ان الله  
تعالى قال العيسى بن مريم عليهما السلام يا عيسى عظم العلماء واعرف فضلهم فاني فضلتهم على جميع خلقى الا  
النبيين والمرسلين كفضل الشمس على الكواكب وكفضل الآخرة على الدنيا وكفضلى على كل شئ أما الاختيار  
عن عبد الله بن عمر قال قال عليه السلام يقول الله تعالى للعلماء انى لم أضع على فيكم وأنا أريد أن أعذبكم  
ادخلوا الجنة على ما كان منكم ب قال أبو هريرة وابن عباس خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة  
بليغة قبل وفاته وهي آخر خطبة خطبها بالمدينة فقال من تعلم العلم وتواضع في العلم وعلمه عباد الله يريد ما عند  
الله لم يكن في الجنة أفضل ثوابا منه ولا أعظم منزلة منه ولم يكن في الجنة منزلة ولا درجة رفيعة نفيسة الا كان له  
فيها أوفر النصيب وأشرف المنازل ح ابن عمر مر فو اذا كان يوم القيامة حفت منابر من ذهب عليها اقصاب  
من فضة منضدة بالذروا الباقوت والرمز دجلها السنديس والاستبرق ثم ينادى منادى الرحمن أين من حمل  
الى أمة محمد علم يريد به وجه الله اجلسوا على هذه المنابر فلا خوف عليكم حتى تدخلوا الجنة ك عن

عيسى بن مريم عليه السلام ان أمة محمد علماء حكماء كانهم من الفقه أنبياء برضون من الله باليسير من الرزق  
يرضى الله منهم باليسير من العمل ويدخلون الجنة بلا اله الا الله قال عليه السلام من اغترت قدماه في طاب  
العلم حرم الله جسده على النار ونسفه غفر له ملكاه وان مات في طلبه مات شهيدا وكان قبره روضة من رياض  
الجنة ويوسع له في قبره مد بصره وينور على قبره أربعين قبره من عينه وأربعين قبره من يساره وأربعين من  
خلفه وأربعين أمامه ونوم العالم عبادة ومذاكرته تسبيح ونفسه صدقة وكل قطرة نزلت من عينه تطفئ بهمرا  
من جهنم فمن أهان العالم فقد أهان العلم ومن أهان العلم فقد أهان النبي ومن أهان النبي فقد أهان جبريل  
ومن أهان جبريل فقد أهان الله ومن أهان الله أهان الله يوم القيامة وقال عليه السلام ألا أخبركم  
بأجود الاجواد قالوا نعم يا رسول الله قال الله تعالى أجود الاجواد وأنا أجود ولد آدم وأجودهم من  
يهدي رجل عالم ينشر علمه فيبعث يوم القيامة أمة وحده ورجل جاهد في سبيل الله حتى يقتل عن أبي  
هريرة مرفوعا من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب الآخرة ومن يسر على  
معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة والله تعالى في عون العبد مادام العبد في عون أخيه ومن سلك طريقا  
يتنى به علم سهل الله له طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم في مسجد من مساجد الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه  
بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحقت بهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده رواه مسلم في الصحيح  
ح قال عليه الصلاة والسلام يشفع يوم القيامة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء قال الراوى فأعظم  
مرتبة هي واسطة بين النبوة والشهادة ط معاذ بن جبل قال عليه الصلاة والسلام تعلموا العلم فان تعلمه الله  
خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبصع عنه جهاد وتعلمه صدقة وبذله لاهل قربة لانه مع عالم الحلال  
والحرام ومنازل الجنة والانس من الوحشة والسحاب في الوحدة والمهدى في الخلوة والدليل على  
السرور والضراعة والسلاح على الاعداء والدين عند الاختلاف يرفع الله به أقدوا ما فيهم في الخير فادة  
هداية يمدى بهم وائمة في الخير يقتنى بآثارهم ويقضى بأفعالهم وينتهى الى آرائهم ترغيب الملائكة في حلقتهم  
وبأجنتها تمجدهم وفي صلاتها تستغفروهم حتى كل رطب ويابس وحتى بيتان البحر وهوايته وسباع البر  
وأنعامة والسماء ونجومها لان العلم حياة القلوب من العشى ونور الابصار من الظلم وقوة الابدان من  
الضعف يبلغ بالعباد منازل الاحرار ويجالس الملوك والدرجات العلى في الدنيا والآخرة والتفكير فيه يدل  
بالقيام ومدارسته بالقيام به بطاع الله ويعبد به بمجد ويوحده ويوصل الارحام به يعرف الحلال والحرام  
بى أبو هريرة قال عليه الصلاة والسلام اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية أو علم  
ينتفع به أو ولد صالح يدعوه بالخير يا قال عليه الصلاة والسلام اذا سألتهم الحوائج فاسألوا لها الناس قيل  
يا رسول الله ومن الناس قال أهل القرآن قيل نعم من قال أهل العلم قيل نعم من قال الصباح الوجوه قال  
الراوى والمراد بأهل القرآن من يحفظ معانيه بيب قال عليه الصلاة والسلام من أمر بالمعروف ونهى  
عن المنكر فهو خليفة الله في أرضه وخليفة كتابه وخليفة رسوله والدينام الله القتال لعباده فخذوا  
منها بقدر السيف في الادوية لعلمكم تجوزون قال الراوى والعلماء دخلون فيه لانهم يقولون هذا حرام  
فاجتنبوه وهذا حلال فخذوه ييج في الخبر العالم نبي لم يوح اليه يد قال عليه الصلاة والسلام كن عالما  
أو متعلما أو مستمعاً أو محبا ولا تكن الخامس فتعلفت قال الراوى وجه التوفيق بين هذه الرواية وبين  
الرواية الاخرى وهي قوله عليه الصلاة والسلام الناس رجلان عالم ومتعلم وسائر الناس همج لا خير فيهم  
ان المستمع والمحب بمنزلة المتعلم وما أحسن قول بعض الاعراب لولده كن سبعة خالسا أو ذنبا خالسا أو كبا  
حارسا وبالذو ان تكون انسانا ناقصا به قال عليه الصلاة والسلام من اتكأ على يده عالم كتب الله له  
بكل خطوة عتق رقبة ومن قبل رأس عالم كتب الله له بكل شعرة حسنة يوق قال عليه الصلاة والسلام  
برواية أبي هريرة ~~كتب~~ السموات السبع ومن فيهن ومن عليهن والارضون السبع ومن فيهن ومن  
عليهن لعزير ذل وغنى افتقر وعالم نال به الجلال يز وقال عليه السلام حله القرآن عرفا أهل الجنة

والشهداء قواد أهل الجنة والانبيا سادة أهل الجنة يح وقال عليه السلام العلماء مفتاح الجنة وخلفاء  
الانبيا قال الراوى الانسان لا يكون مفتاحا انما الله ان عندهم من العلم مفتاح الجنان والدليل عليه  
ان من رأى في النوم ان يديه مفتاح الجنة فانه يؤتى علما في الدين يط وقال عليه الصلاة والسلام ان  
الله تعالى في كل يوم وليه ألف رحمة على جميع خلقه العاقلين والباقين وغير الباقين فتسعمائة  
وتسعة وتسعون رحمة للعلماء وطايب العلم والمسلمين والرحمة الواحدة لسائر الناس **ك**  
وقال عليه الصلاة والسلام قلت يا جبريل أى الاعمال أفضل لامتى قال العلم قلت ثم أى حال النظر الى العالم  
قلت ثم أى قال زيارة العالم ثم قال ومن **ك** سب العلم لله وأراد به صلاح نفسه وصلاح المسلمين ولم يرد به  
عرضا من الدنيا فانا كقبلة بالجنة **ك** قال عليه الصلاة والسلام عشرة تستجاب لهم الدعوة العالم  
والمعلم وصاحب حسن الخلق والمريض واليتيم والغازى والحجاج والناسخ للمسلمين والولد المطيع  
لابويه والمرأة المطيعة لزوجها **ك** سئل النبي صلى الله عليه وسلم ما العلم فقال دليل العمل قيل فما العقل  
قال فائد الخبير قيل فما الهوى قال مركب العاصي قيل فما المال قال رداء المتكبرين قيل فما الدنيا قال سوق  
الاشرة **ك** انه عليه الصلاة والسلام كان يحدث انسا فأتوا وحى الله اليه انه لم يبق من عمر هذا الرجل  
الذى تحدثه الا ساعة وكان هذا وقت العصر فأخبره الرسول بذلك فاضطرب الرجل وقال يا رسول الله دأى  
على أوفى عملى في هذه الساعة قال اشتغل بالعلم فاشتغل بالعلم وقبض قبل المغرب قال الراوى فلو كان شئ  
أفضل من العلم لامره النبي صلى الله عليه وسلم به في ذلك الوقت **ك** قال عليه الصلاة والسلام  
الناس كلهم موق الا العالمون والخبر مشهور **ك** عن أنس قال عليه الصلاة والسلام سبعة لا يعبد  
تجرى بعد موته من علم عالما وأجرى خبرا أو حفر نبرا أو بنى مسجدا أو ورث مصفا أو ترك ولدا صالحا يدعوه  
بالخير أو صدقة تجرى له بعد موته فقد تم عليه الصلاة والسلام التعليم على جميع الانتفاعات لانه روحانى  
والروحانى أبى من الجسمانيات **ك** قال عليه الصلاة والسلام لا تجالسوا العلماء الا اذا دعوكم  
من خمس الى خمس من الشك الى اليقين ومن الكبر الى التواضع ومن العداوة الى النصيحة ومن الريالى  
الاخلاص ومن الرغبة الى الزهد **ك** عن أوصى النبي صلى الله عليه وسلم الى على بن أبى طالب رضى  
الله عنه فقال يا على احفظ التوحيد فانه رأس مالى والزم العمل فانه حرفتى واقم الصلاة فانه اقزعة عيبتى  
واذ كر الرب فانه بصيرة فوادى واستعمل العلم فانه ميراثى **ك** أبو كبشة الانصارى قال ضرب لنا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم مثل الدنيا مثل أربعة رهط رجل آتاه الله علما وآتاه مالا فهو يعمل بعلمه فى ماله ورجل  
آتاه الله علما ولم يؤت مالا فيقول لوان الله تعالى آتاني مثل ما أوتى فلان افعلت فيه مثل ما يفعل فلان  
فهو ما فى الاجر سواء ورجل آتاه الله مالا ولم يؤت علما فهو ويمتعه من الحق وينفقه فى الباطل ورجل لم يؤت الله  
علما ولم يؤت مالا فيقول لوان الله تعالى آتاني مثل ما أوتى فلان افعلت فيه مثل ما يفعل فلان فهو ما فى  
الوزر سواء (الاشارة) **ك** قيل بن زياد قال أخذ على بن أبى طالب رضى الله عنه بيدي فأخرجنى الى  
الحيانة فلما أحمر تنفس السعداء ثم قال يا كميل بن زياد ان هذه القلوب أوصية نخيرها أو عاها فاحفظ  
ما أقول لك الناس ثلاثة عالم ربانى ومعلم على سبيل شجاة وهمج رعاع أتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح  
لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجأوا الى ركن وثيق يا كميل العلم خير من المال العلم يحرسك وأنت تحرس المال  
والمال تنقصه النفقة والعلم يزكك وبالانفاق وصنيع المال يزول بزواله يا كميل معرفة العلم زين يزان به  
يكتسب به الانسان الطاعة فى حياته وجبيل الاحدوثه بعد وفاته والعلم حاكم والمال محكوم عليه ب  
عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان الرجل يخرج من منزله وعليه من الذنوب مثل جبيل تمامة فاذا سمع  
العلم وناف واسترجع على ذنوبه انصرف الى منزله وليس عليه ذنب فلاتفارة واجالس العلماء فان الله لم يخلق  
تربة على وجه الارض أكرم من مجالس العلماء **ج** عن ابن عباس خير سليمان بين الملك والمال وبين  
العلم فاختر العلم فاعطى العلم والملك معا **د** سليمان لم ينجح الى الهدى الا بالعلم لما روى عن نافع بن

الازرق قال لابن عباس كيف اختار سليمان الهدى طلب الماء قال ابن عباس لان الارض له كالزجاجة يرى باطنها من ظاهرها فقال نافع فكيف بأوقات الفتح يعطى له باصبع من تراب فلا يراه بل يقع فيه فقال ابن عباس اذا جاء القدر عني البصر ه قال أبو سعيد الخدري تقسم الجنة على عشرة آلاف جزء تسعة آلاف وتسعمائة وتسعة وتسعون منها للذين عملوا عن الله أمره فكان هذا ثوابهم على قدر ما قسم الله لهم من العقول يقسمون المنازل فيها وجزء للمؤمنين الضعفاء الفقراء الصالحين و قال ابن عباس لولده يابني عليك بالادب فانه دليل على المروءة وأنس في الوحشة وصاحب في الغربة وقرين في الحضر وصدوق في المجلس ووسيلة عند انقضاء الوسائل وغنى عند العدم ورفعة للخسيس وكمال للشريف وجملة لاهلك ز عن الحسن البصري صير قلم العلماء تسبيح وكاتب العلم والنظر فيه عبادة واذا اصاب من ذلك المداد ثوبه فكانت ما اصابه دم الشهداء واذا قطر منها على الارض تلاتا لا تورده واذا قام من قبره نظر اليه أهل الجمع فيقال هذا عبد من عباد الله أكرمه الله وحشروا مع الانبياء عليهم السلام ح في كتاب دمنة وكابله أحق من لا يستخف بمقوقهم ثلاثة العالم والسلطان والاخوان فان من استخف بالعالم أهلك دينه ومن استخف بالسلطان أهلك دينه ومن استخف بالاخوان أهلك مروءته ط قال سقراط من فضيلة العلم انك لا تقدر على ان يخدمك فيه أحد كما تجهد من يخدمك في سائر الاشياء بل يتخذه بنفسك ولا يقدر أحد على سلبه عنك كي قيل ليهض الحسك لا تنتظر فان غرض عينيه فقيل لا تسمع فسد اذنيه فقيل لا تتكلم فوضع يده على فيه فقيل له لا تعلم فقال لا اقدر عليه يا اذا كان السارق عالما لا تقطع يده لانه يقول كان المال وديعة لي وكذا الشارب يقول حسبته خلا و كذا الزاني يقول تزوجتها فانه لا يجديب قال بعضهم أحيوا قلوب اخوانكم بصائر بيا نكم كما تحميون الموات بالنبات والنوات فان نفسا تبعد من الشهوات والشبهات أفضل من أرض تصلح للنبات قال الشاعر

وفي الجهل قبل الموت موت لاهله • وأجسامهم قبل القبور قبور

وان امرأ لم يجي بالعالم ميت • وليس له حتى النشور نشور

(وأما التكت فن وجوه) ا المعصية عند الجهل لا يرحى زوالها وعند الشهوة يرحى زوالها انظر الى زلة آدم فانه بعلمه استغفر والشيطان غوى وبقى في غيبه أبدأ الا ان ذلك كان بسبب الجهل ب ان يوسف عليه السلام لما صار ملكا احتاج الى وزير فسأل ربه عن ذلك فقال له جبريل ان ربك يقول لا تختار الا فلانا فرآه يوسف في اسوأ الاحوال فقال لجبريل انه كيف يصلح لهذا العمل مع سوء حاله فقال جبريل ان ربك عينه لذلك لانه كان ذب عنك حيث قال ان كان قصه قد من دبر فكذبت وهو من الصادقين والنكتة ان الذي ذب عن يوسف عليه السلام استحق الشكر في مملكته فن ذب عن الدين القويم بالبرهان المستقيم ككيف لا يستحق من الله الاحسان والتعسين ج أرادوا خدمة ملك فقال الملك اذهب وتعلم حتى تصلح خدمتي فلما شرع في التعلم وذاق لذة العلم بعث الملك اليه وقال اترك التعلم فقد صرت أهلا لخدمتي فقال كنت أهلا لخدمتك حين لم ترني أهلا لخدمتك وحين رأيتني أهلا لخدمتك رأيت نفسي أهلا لخدمته الله تعالى وذلك اني كنت اظن ان الباب بابك الجهلي والآن علمت ان الباب باب الرب د تحصل العلم انما يصعب عليك لقرط حبك للدنيا لانه تعالى اعطاك سواد العين وسويدا القلب ولا شك ان السواد أكبر من السويداء في المغفلان السويداء تصغر السواد ثم اذا وضعت على سواد عينك جزءا من الدنيا لآ ترى شيئا فكيف اذا وضعت على السويداء كل الدنيا كيف ترى بقلبك شيئا ه قال حكيم القلب ميت وحياته بالعلم والعلم ميت وحياته بالطالب والطالب ضعيف وقوته بالادرسه فاذا قوى بالمدارسه فهو محتجب واطهاره بالمنظرة واذا ظهر بالمنظرة فهو عقيم ونتاجه بالعلم فاذا زوج العلم بالعمل نوالد وتناسل ملكا أبديا لا آخره و قالت غلة يا ايها الغل ادخلوا مساكنكم الى قوله وهم لا يشعرون كانت رياسة تلك الغلة على غير هالم تكن الاسباب انما علمت مسألة واحدة وهي قوله تعالى وهم لا يشعرون كانت ان سليمان معصوم والمعصوم لا يجوز منه

ايداء البري عن الجرم ولكنه لو حطه كرم فانما يصدر ذلك منه على سبيل السهول لانه يعلم حالكم فقولته تعالى  
 وهم لا يشعرون اشارة الى تنزيه الانبياء عليهم السلام عن المعصية فذلك التمهيد لما علمت هذه المسألة الواحدة  
 استقصت الرياسة التامة فن علم حقائق الاشياء من الموجودات والمعدومات كيف لا يستوجب الرياسة  
 في الدنيا والدين ز الكعب اذ انهم وارسله المالك على اسم الله تعالى صار صيده النجس طاهرا والنكته ان  
 هناك العلم انضم الى الكعب فصار النجس ببركة العلم طاهرا فهنا النفس والروح طاهرتان في أصل الفطرة الا  
 انها تلوث باقدار المعصية ثم انضم اليها العلم بالله وبصفاته فترجم من عيم لطفه ان يقب النجس طاهرا  
 ههنا والمردود مقبول لا ح القاب رئيس الاعضاء ثم تلك الرياسة ليست للقوة فان العظم اقوى منه ولا  
 للعظم فان الضخمة اعظم منه وللله قوة فان الظفر احدث منه وانما تلك الرياسة بسبب العلم فدل على ان العلم  
 اشرف الصفات اما الحكايات ا حكي ان هارون الرشيد كان معه الفقهاء وسكان فيهم أبو يوسف فأق  
 برجل فادعى عليه آخره أخذ من بيتي مالا بالليل فاقر بالاذن في المجلس فاتفق الفقهاء على انه تقطع  
 يده فقال أبو يوسف لا تقطع عليه قالوا لم قال لانه اقرب بالاذن والاذن لا يوجب القطع بل لا بد من الاعتراف  
 بالسرقه فصدقه الكل في قوله ثم قالوا الاخذ اسرقها قال نعم فاجعوا كاهم على انه وجب القطع لانه اقرب  
 بالسرقه فقال أبو يوسف لا تقطع لانه وان اقرب بالسرقه لكن بعد ما وجب الضمان عليه باقراره بالاذن فاذا  
 اقرب بالسرقه بعد ذلك فهو يوم هذا الاقرار يسقط الضمان عن نفسه فلا يسمع اقراره فتجب الكل من ذلك  
 س عن الشعبي كنت عند الحجاج فأق بيحي بن بهمة رقيه خراسان من بلغ مكبلا بالحد يد فقال له الحجاج  
 انت زعت ان الحسن والحسين من ذرية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل فقال الحجاج لتأتيني بها  
 واضحة بينة من كتاب الله أولا قطعك عضو او اذنا فقال آتيتك بها واضحة بينة من كتاب الله بالحجاج قال  
 فتجبت من جرأته بقوله يا حجاج فقال له ولاتأتني بهذه الاية تدع أبناءنا وابناءكم فقال آتيتك بها واضحة من  
 كتاب الله وهو قوله ونوحا هودا من قبل ومن ذرية داود وسليمان الى قوله وزكريا ويحيى وعيسى  
 فمن كان أبو عيسى وقد ألحق بذرية نوح قال فاطرق مليا ثم رفع رأسه فقال كافي لم اقرأ هذه الاية من كتاب  
 الله حلوا وثاقه واعطوه من المال كذا ج يحكي أن جماعة من أهل المدينة جاؤا الى أبي حنيفة لينظروه  
 في القراءة خلف الامام ويكفون ويشتنعوا عليه فقال لهم لا يمكنني مناظرة الجميع ففوضوا امر المناظرة الى  
 اعلمكم لا نظره فاشاروا الى واحد فقال هذا اعلمكم قالوا نعم قال والمناظرة معه كالمناظرة معكم قالوا نعم  
 قال والالزام عليه كالالزام عليكم قالوا نعم قال وان ناظرته والزمته الحجة فقد لزمتكم الحجة قالوا نعم وكيف  
 قالوا الانا رضينا به اما ما فإمكان قوله قولنا قال أبو حنيفة فنحن لما اخترنا الامام في الصلاة كانت قراءته  
 قراءة لنا وهو يتوب عننا فأقروا له بالالزام د هجا الفرزدق واحدا فقال

لقد ضاع شعري على بابكم \* كما ضاع در على خالصة

وكانت خالصة مهشوقة سليمان بن عبد الملك وكانت ظريفة صاحبة أدب وكانت هيبه سليمان بن عبد الملك  
 تفوق هيبه المرابين فلما بلغها هذا البيت شق عليها فندخت على سليمان وشجكت الفرزدق فامر سليمان  
 باشخص الفرزدق على افطع الوجوه مكبلا مقيدا فلما حضر وما كان به من الرمق الامم سد ارماعه على  
 الرجل من شدة الهيبه فقال له سليمان بن عبد الملك أنت القائل

لقد ضاع شعري على بابكم \* كما ضاع در على خالصة

فقال ما قلت هكذا وانما غيره على من اراد بي مكروها وانما قلت وخاصة من وراء الستار سمع \* لقد ضاع  
 شعري على بابكم \* كما ضاع در على خالصة \* فسرني عن خالصة فلم تملك نفسها أن خرجت من الستار فالتقت  
 على الفرزدق ما كان عايبا من الحلي وهي زيادة على ألف ألف درهم فاتم به سليمان بن عبد الملك حاجبه للمخرج  
 من عنده حتى اشترى الحلي من الفرزدق بمائة ألف ورده على خالصة ه دعا المنصور بأبا حنيفة يوما فقال  
 الربيع وهو يعاديه بأمر المؤمنين هذابني أبا حنيفة يخالف جدك حيث يقول الاستنفا المنفصل جائز

وأبو حنيفة ينهيه فقال أبو حنيفة هذا الربيع يقول ليس لك بيعة في رقبة الناس فقال كيف قال انهم  
 يعقدون البيعة لك ثم يرجعون الى منازلهم فيستنون فتبطل بيعتهم فضحك المنصور وقال اياك ياربيع  
 وأبا حنيفة فلما خرجا قال الربيع يا أبا حنيفة سميت في دعي فقال أبو حنيفة كنت البادي وأما الدافع ويحكى  
 ان مسامنا قتل ذميا بعد الخلع ثم أبو يوسف بقتل المسلم به فبلغ زيـدة ذلك فبعثت الى أبي يوسف فقالت اياك  
 وان تقتل المسلم وكانت في عناية عظيمة بأمر المسلم فلما حضر أبو يوسف وحضر الفقهها وحجى بأولياءه الذي  
 والمسلم فقال له الرشيد احكم بقتله فقال يا أمير المؤمنين هو مذهبي غير اني لست اقتل المسلم به حتى تقوم البيعة  
 العادلة ان الذي يوم قتله المسلم كان ممن يؤدى الجزية فلم يقدر واعليه فبطل دمه ز دخل الغضبان على  
 الحجاج بعد ما قال له دوه عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث تغذبا للحجاج قبل ان يتعشى بك فقال له ما جواب  
 السلام عليك فقال وعليكم السلام ثم فطن الحجاج وقال قاتلك الله يا غظبان اخذت لنفسك اما ما بردى عليك  
 اما والله لولا الوفاء والكرم لما شربت الماء البارد به دسا عتلك هذه فانظر الى فائدة العلم في هذه الصورة  
 در العالم ومن به ترقدا \* ونص الجهل ومن في اوديته تردى ح بلغ عبد الملك بن مروان قول الشاعر

ومنا سويد والبطين وقعب \* ومنا أمير المؤمنين شبيب

فأمر به فادخل عليه فقال انت الغافل ومنا أمير المؤمنين شبيب فقال انما قلت ومنا أمير المؤمنين شبيب  
 ينصب الراء فنناديتك واستغفرت بك فسرى عن عبد الملك وتحاص الرجل من الهلاك بصناعة يسيرة عملها  
 بعلمه وهوانه حوّل الضمة فتحمة ط قال أبو مسلم صاحب الدولة لسليمان بن حكيم كثير بلغني انك كنت  
 في مجلس وقد جرى بين يدك ذكرى فقالت اللهم تسود وجهه واقطع عنقه واسقني من دمه فقال نعم قلت له  
 ولكن في كرم كذا المناظرت الى الحصرم فاستحسن قوله وعفا عنه كي قال رجل لابي حنيفة  
 اني حلفت لأكلم امرأتي حتى تكلم في وحلفت بصدق ما عتلك ان لا تكلم في أوأكلها فغضب الفقهها فيه فقال  
 سفيان من كلام صاحبه حنت فقال أبو حنيفة اذهب وكلها ولا حنت عليك فذهب الى سفيان وأخبره بما  
 قال أبو حنيفة فذهب سفيان الى أبي حنيفة مغضبا وقال تبيع الفروج فقال أبو حنيفة وماذا قال سفيان  
 اعيدوا علي أبي حنيفة السؤال فاعادوا واعاد أبو حنيفة الفتوى فقال من أين قلت قال لما سأفنته باليمين  
 بعد ما حلفت كانت مكلمة فسقطت يمينه وان كلها فلا حنت عليه ولا عليها لانه قد كلها بعد اليمين فسقطت اليمين  
 عنهما قال سفيان انه ليكشف لك من العلم عن نبي كلنا عنه عاقل يا دخل المصوص على رجل فأخذوا  
 متاعه واستخلفوه بالطلاق ثلاثان لا يعلم أحد افا صبح الرجل وهو يرى المصوص يبيعون متاعه وليس  
 يقدر ان يتبعهم من أجل يمينه فجاء الرجل يشاور أبا حنيفة فقال أحضر لي امام مسجدك وأهل محنتك  
 فأحضرهم اياه فقال لهم أبو حنيفة هل تحبون أن يرد الله على هذا متاعه قالوا نعم قال فاجعوا كلامهم  
 وأدخلوهم في دار ثم أخرجوهم واحدا واحدا وقولوا هذا الصك فان كان ليس بصله قال لا وان كان له  
 فليسكت واذا سكت فاقضوا عليه ففعلوا ما أمرهم به أبو حنيفة فرد الله عليه جميع ما سرق منه يب كان  
 في جوار أبي حنيفة ففتى يغشى مجلس أبي حنيفة فقال يوما لابي حنيفة اني اريد أن أتزوج ابنة فلان وقد  
 خطبتها الا انهم قد طلبوا في من المهر فوق طاقتي فقال احتل واقترض وادخل عليها فان الله تعالى يسهل  
 الامر عليك بعد ذلك ثم اقترضه أبو حنيفة ذلك القدر ثم قال له بعد الدخول أظهور انك تريد الخروج من  
 هذا البلد الى بلد بعيد وانك تسافر باهلك معك فأظهر الرجل ذلك فاشتد ذلك على أهل المرأة وجاءوا الى  
 أبي حنيفة يشكرونه ويستمتون به فقال لهم أبو حنيفة له ذلك فقالوا وكيف الطريق الى دفع ذلك فقال  
 أبو حنيفة الطريق ان ترضوه بان تردوا عليه ما أخذتوه منه فأجابوه اليه فذكر أبو حنيفة ذلك للزوج فقال  
 الزوج فأنأريد منهم شيئا آخر فوق ذلك فقال له أبو حنيفة ايما احب اليك أن ترضي بهذا القدر والا اقترت  
 لرجل يدري فلا عتلك المسافرة جهلا حتى تقضى ما عليها من الدين فقال الرجل الله الله لا يسعها هذا فلا أخذ  
 منهم شيئا ورضى بذلك القدر فحصل ببركة علم أبي حنيفة فرج كل واحد من الخصبين حج عن النبي بن سعد قال

قال رجل لابي حنيفة لى ابن ليس جمعهم والسيرة اشترى له الجارية بالمال العظيم فبعتهها وزوجه المرأة  
بالمال العظيم فيطلقها فقال له ابو حنيفة اذهب به معك الى سوق النخاسين فاذا وقعت عينه على جارية  
فاتبها النفسك ثم زوجها اياه فان طلقها عادت اليك بملاكة وان اعتمها لم يجزعه عنه اياها قال الديث فوالله  
ما اعجبني جوابه كما اعجبني سرعة جوابه يد سئل ابو حنيفة عن رجل حمل ليقرب من امرأته ثم سارا  
في رمضان فلم يعرف أحدهما وجه الجواب فقال ابو حنيفة يسافر مع امرأته فيطأها ثم ارا في رمضان به جاء  
رجل الى الخجاج فقال سرقت لى أربعة آلاف درهم فقال الخجاج من تهم فقال لا تهم أحد اقال لعلاء أوتيت  
من قبل اهلك قال سبحان الله امرأتى خير من ذلك قال الخجاج اطواره عمل لى طيبا ذكيا ليس له نظير  
فعمل له الطيب ثم دعا الشيخ فقال ادهن من هذه القارورة ولا تمدن من منها غيرك ثم قال الخجاج لم رسه اقدموا  
على أبواب المساجد وارا هم الطيب وقال من وجد منه ريح هذا الطيب فخذوه فاذا رجع لى وفرة  
فاخذوه فقال الخجاج من أين لك هذا الدهن قال اشتريته قال صدقنى والاقتلتك فصدقته فدعا الشيخ وقال  
هذا صاحب الاربعة آلاف عليك بامرأته فاحسن أدبها ثم أخذ الاربعة آلاف من الرجل وردها الى  
صاحبها يو قال الرشيد يو مالابى يوسف هند جعفر بن عيسى جارية هى احب الناس الى وقد عرف ذلك وقد  
حاف أن لا يبيع ولا يهب ولا يعتق وهو الآن يطلب حل يمينه فقال يهب النصف ويبيع النصف ولا يحنث  
ين قال محمد بن الحسن كنت نائما ذات ليلة فاذا انا بالباب يدق ويقرع فقلت انظر وامن ذلك فقالوا رسول  
الخليفة يدعوك فخرجت على روى فعمت ومضيت اليه فلما دخلت عليه قال دعوتك فى مسئلة ان أم محمد  
بعضى زيدة قلت لها انا الامام العدل والامام العدل فى الجنة فقالت لى انك ظالم عاص فقد شهدت لنفسك  
بالجنة فكفرت بكذبك على الله وحرمت عليك فقلت له يا أمير المؤمنين اذ وقعت فى عصية هل تخاف الله فى  
تلك الحال أو بعدها فقال اى والله اخاف خوفا شديدا فقلت انا اشهد انك جنتين لاجنة واحدة قال تعالى  
ولمن خاف مقام ربه جنتان فلا تطفى وأمر فى بالانصراف فلما رجعت الى دارى رأيت البدر متبادرة الى صح  
يحكى أن أبى يوسف أتاه ذات ليلة رسول الرشيد يستجمله فخاف أبى يوسف على نفسه فلبس ازاره ومشى خائفا  
لى دار الخليفة فلما دخل عليه سلم فرده عليه الجواب وادناه فعند ذلك سكنت روعته قال الرشيد ان حلما لنا  
فقد من الدار فاتهمت فيه جارية من جوارى الدار الخاصة فخلعت لتصدقينى أو لاقتلتك وقد ندمت فاطلب لى  
وجها فقال أبى يوسف فأذن لى فى الدخول عليها فاذن له فرأى جارية كأنها فاتقة قرفا خلى المجلس ثم قال لها  
امعك الخلى فقالت لا والله فقال لها احفظى ما أقول لك ولا تزيدى عليه ولا تنصى عنه اذا دعاك الخليفة  
وقال لك امرت الخلى فقولى نعم فاذا اقال لك فهما هما فقولى ما سرقتهم ثم خرج أبى يوسف الى مجلس الرشيد  
وأمر باحضار الجارية فحضرت فقال للخليفة سلها عن الخلى فقال لها الخليفة امرت الخلى قالت نعم قال لها  
فهما هما قالت لم اسرقها والله قال أبى يوسف قد صدقت يا أمير المؤمنين فى الاقرار أو الانكار وخرجت من  
اليمين فسكن غضب الرشيد وأمر أن يحمل الى دار أبى يوسف مائة ألف درهم فقالوا ان الخزان غيب فلواخرنا  
ذلك الى الغد فقال ان العاقبة اعتمنا الليلة فللاؤخر صلته الى الغد فامر حتى حمل عشر بدر مع أبى يوسف  
الى منزله يط قال بشر المريسي الشافعى كيف تدعى انعقاد الاجماع مع أهل المشرق والمغرب  
لا يمكن معرفة وجود اجماعهم على الشئ الواحد وكانت هذه المناظرة عند الرشيد فقال الشافعى هل تعرف  
اجماع الناس على خلافة هذا الجالس فاقر به خوفا وانقطع ك اعرابى قصد الحسين بن على فسلم  
عليه وسأله حاجة وقال سمعت جدك يقول اذا سلمت حاجة فاسلوها من أحد أربعة اما عرى شريف وامولى  
كريم أو حامل القرآن أو صاحب وجه صبيح فأما العرب فشرفت بجودك وأما الكرم فدأبكم وسيرتكم  
وأما القرآن ففى بيوتكم نزل وأما الوجه الصبيح فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اردتم  
ان تنظروا الى فانتظروا الى الحسن والحسين فقال الحسين ما حاجتك فكاتبها على الارض فقال الحسين  
سمعت أبى عليا يقول قيمة كل امرئ ما يحسنه وسمعت جدى يقول المعروف بقدر المعرفة فأسألك عن ثلاث



مسائل ان احسنت في جواب واحدة فلك ثلث ما عندي وان اجبت عن اثنين فلك ثلثا ما عندي وان اجبت عن الثلاث فلك كل ما عندي وقد حمل الى صفة محتومة من العراق فقال سل ولا حول ولا قوة الا بالله فقال أى الاعمال أفضل قال الاعرابى الايمان بالله قال فما نجاها العبد من الهلكة قال الثقة بالله قال فما يزين المرء قال علم معه - لم قال فان اخطأ ذلك قال فقال معه كرم قال فان اخطأ ذلك قال فقه ربه صبر قال فان اخطأ ذلك قال فصاعقة تنزل من السماء فتحرقه فضحك الحسين ورى بالصرة اليه

(أما الشواهد العقلية في فضيلة العلم) فنقول اعلم ان كون العلم صفة شرف وكمال وكون الجهل صفة نقص ان أمره لموم لاه قلا با اضرورة ولذلك لوقيل للرجل العالم يا جاهل فانه يتأذى بذلك وان كان يعلم ككذب ذلك ولوقيل للرجل الجاهل يا عالم فانه يفرح بذلك وان كان يعلم انه ليس كذلك وكل ذلك دليل على ان العلم شريف لذاته ومحجوب لذاته والجهل ناقص لذاته وأيضا فالعلم أيضا ما وجد كان صاحبه محترما معظما حتى ان الحيوان اذا رأى الانسان احتشمه به بعض الاحتشام وانزجر به بعض الانزجار وان كان ذلك الحيوان أقوى بكثير من الانسان وذلك جماعة الرعاة اذاروا من جنسهم من كان اوفر عقلا منهم وأغزر فضلا فيهم وفيه وصدده انقادوا له طوعا فالعلم اذا لم يعاندوا كانوا رؤساء بالطبع على من كان دونهم في العلم ولذلك فان كثيرا من كواي يعاندون النبي صلى الله عليه وسلم تصدوا لقتلوه فما كان الآن وقع بصبرهم عليه فألقى الله في قلوبهم منه روعة وهيبة فهابوه وانقادوا له ولهذا قال الشاعر  
لولم تكن فيه آيات مبينة \* كانت بداهته تنبيك عن خبر

وأیضا فلا شك ان الانسان أفضل من سائر الحيوانات وايست تلك الفضيلة لقوته وصورته فان كثيرا من الحيوانات يساويه فيها أو يزيد عليه فاذن تلك الفضيلة ليست الا لاختصاصه بالزيادة التوراتية واللطيفة الربانية التي لاجلها صار مستعدا لادراك حقائق الاشياء والاطلاع عليها والاشتغال بعبادة الله على ما قال وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وأيضا الجاهل كانه في ظلمة شديدة لا يرى شيئا البتة والعالم كانه يطير في أقطار المكوت ويسبح في بحار العقول فيطالع الموجود والمعدوم والواجب والممكن والحال ثم يعرف انقسام الممكن الى الجوهر والعرض والجوهر الى البسيط والمركب ويبالغ في تقسيم كل واحد منها الى أنواعها وأنواع أنواعها وأجزائها وأجزاء أجزائها والجزء الذي يشارك غيره والجزء الذي يمتاز عن غيره ويعرف أثر كل شئ ومؤثره وعملوه وعلته ولازمه وملزومه وكيفية وجوده وواحد وكثيره حتى يصير عقله كالنسخة التي أثبت فيها جميع المعلومات بتفاصيلها وأقسامها فانها أعلى سعادة فوق هذه الدرجة ثم انه بعد ضرورته كذلك تصير النفوس الجاهلة عامة فقصر تلك النفس كاشعمر في عالم الارواح وسبب التمييز الابدية لسائر النفوس فانها كانت كاملة ثم صارت مكملة ونصير واسطة بين الله وبين عباده ولهذا قال تعالى تنزل الملائكة بالروح من أمره والمافسرون فسر واهذا الروح بالعالم والقرآن وكان البدن بالروح ميت فاسد فكذلك الروح بالعلم ميت وتظيره قوله تعالى وكذلك أوحينا اليك روحا من أمرنا فالعلم روح الروح ونور النور واب اللب ومن خواص هذه السعادة انها تكون باقية آمنة عن الفناء والتغير فان التصورات الكلية لا يتطرق اليها الزوال والتغير واذا كانت هذه السعادة في نهاية الجلالة في ذاتها ثم انها باقية أبد الأباد ودهر الدهرين كانت لا محالة أكمل السعادات وأيضا فالانبياء صلوات الله عليهم ما بهنوا الا للدعوة الى الحق قال تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة الى آخره وقال قل هذه سبيلي ادعوا الى الله على بصيرة أنا ومن اتبعن ثم خدمن أول الامر فانه سبحانه لما قال اني جاعل في الارض خليفة فلما قالت الملائكة أتجعل فيها من يفسد فيها قال سبحانه اني أعلم ما لا تعلمون فأجابهم سبحانه بكونه عالما فلم يجعل سائر صفات الجلال من القدرة والارادة والسمع والبصر والوجود والقدم والاستغناء عن المسكن والجهة جوا بالهم وموجبا لسكوتهم وانما جعل صفة العلم جوا بالهم وذلك يدل على ان صفات الجلال والكمال وان كانت بأمرها في نهاية الشرف الا ان صفة العلم أشرف من غيرها ثم انه سبحانه انما أظهر فضل آدم عليه السلام بالعلم وذلك يدل أيضا على ان العلم أشرف

من غيره ثم انه سبحانه لما أظهر علمه به له مسجود الملائكة وخليفة العالم السفلي وذلك يدل على ان تلك المنقبة انما استحقها آدم عليه السلام بالعلم ثم ان الملائكة افتخرت بالتسبيح والتقديس والافتخار بهم مما انما يحصل لو كانوا مقررين بالعلم فانهم ان حصلوا بدون العلم كان ذلك نفاقا والتناق أخس مراتب قال تعالى ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار أو تقليد أو التقليد مذموم فثبت ان نسيجهم وتقديسهم انما صار موجبا للافتخار ببركة العلم ثم ان آدم عليه السلام انما وقع عليه اسم المعصية لانه أخطأ في مسألة واحدة اجتماديه على ما سألني بيانه ولاجل هذا الخطأ القليل وقع فيما وقع فيه والشئ كلما كان الخطر فيه أكثر كان أشرف فذلك يدل على غاية جلالة العلم ثم انه ببركة جلاله العلم لما تاب وأتاب وترك الاصرار والاستيكار وجد خلة الاجتياح ثم انظر الى ابراهيم عليه السلام كيف اشتغل في أول أمره بطلب العلم على ما قال تعالى فلما جن عليه الليل رأى كوكبا ثم انتقل من الكوكب الى القمر ومن القمر الى الشمس ولم يزل ينتقل به ~~فك~~ من شئ الى شئ الى ان وصل بالادلة الزاهر والبرهان الباهر الى المقصود وأعرض عن الشرك فقال اني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض فلما وصل الى هذه الدرجة مدحه الله تعالى بأشرف المراتب وعظمه على أتم الوجوه فقال نارة وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض وقال أخرى وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء ثم انه عليه السلام بعد الفراغ من معرفة المبدأ اشتغل بعرفة المعاد فقال واذا قال ابراهيم رب ارنى كيف تنجي الموتي ثم ما فرغ من التعلم اشتغل بالتعليم والمهاجة نارة مع ابيه على ما قال لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر وتارة مع قومه فقال ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون وأخرى مع ملك زمانه فقال ألم تر الى الذي حاج ابراهيم في ربه وانظر الى صالح وهو دوشعيب كيف كان اشتغالهم في أوائل أمورهم وأواخرها بالتعلم والتعليم وارشاد الخلق الى النظر والتفكير في الدلائل وكذلك أحوال موسى عليه السلام مع فرعون وجنوده ووجوه دلائله معه ثم انظر الى حال سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وكيف بنى الله عليه بالعلم مرة بعد أخرى فقال ووجدك ضالا فهدى ووجدك عائلا فأغنى فتقدم الامتنان بالعلم على الامتنان بالمال وقال أيضا ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الايمان وقال ما كنت تعلمها أنت ولا قومك من قبل هذا ثم انه أول ما وحى اليه قال اقرأ باسم ربك ثم قال وعلمك ما لم تكن تعلم وهو عليه الصلاة والسلام كان أبدا يقول أرنا الاشياء كما هي فلوم يظهر للانسان مما ذكرنا من الدلائل الثقلية والعقلية شرف العلم لاستحالة ان يظهر له شئ أصلا وأيضا فان الله تعالى سمي العليم في كتابه بالاسماء الشريفة (فمنها) الحياة أو من كان ميتا فأحييناه (وثانيها) الروح وكذلك أوحيينا اليك روحا من أمرنا (وثالثها) النور الله نور السموات والارض وأيضا قال تعالى في صفة طالوت ان الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم فتقدم العلم على الجسم ولا شك ان المقصود من سائر النعم سعادة البدن فسعادة البدن أشرف من السعادة المادية فاذا كانت السعادة العلمية راجحة على السعادة الجسمية فأولى أن تكون راجحة على السعادة المادية وقال يوسف اجعلني على خزائن الارض انى حفيظ عليهم ولم يقل انى حبيب نسيب فصيح مليح وأيضا فقد جاء في الخبر المرء بأصغريه قلبه ولسانه ان تكلم تكلم بلسانه وان قاتل قاتل بجينانه قال الشاعر

لسان الفتى نصف ونصف فؤاده • فلم يبق الا صورة اللحم والدم

وأيا فان الله تعالى قد علم عذاب الجهل على عذاب النار فقال كلاً انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ثم انهم اسالوا الخليم وقال بعضهم العلوم مطاوعها من ثلاثة أوجه قلب متفكر ولسان معبر وبيان مصور وقال على ابن أبي طالب رضی الله عنه عين العلم من العلق ولامه من اللطف وميمه من المروءة وأيضا قيل العلوم عشرة علم التوحيد للاديان وعلم السموات والسياسة للسلطان وعلم السياسة للفرسان وعلم السياسة للسلطان وعلم الرؤيا للبيان وعلم الفراسة للبرهان وعلم الطب للابدان وعلم الحقيقة للرحمن وأيضا قيل ضرب الله المثل في العلم بالماء قوله تعالى أنزل من السماء ماء والمياه أربعة ماء المطر وماء السيل وماء القناة وماء العين فكذا العلوم أربعة علم التوحيد كما العين

لا يجوز تحريكه اثلا يتكرر كذا لا ينبغي طلب كيفية الله عز وجل اثلا يحصل الكفر وعلم الفقه يزداد بالاستنباط كما القضاة يزداد بالتحرف وعلم الزهد كما المطر ينزل صافيا ويتكدر بفبار الهواء كذلك علم الزهد صاف ويتكدر بالطمع وعلم البدع كما السبل يميت الاحياء ويهلك الخلق فكذا البدع والله أعلم (المسئلة السابعة) في أقوال الناس في حد العلم قال أبو الحسن الأشعري العلم ما يعلم به وربما قال ما يصر الذات به عالما عترضوا عليهم بأن العالم والمعلوم لا يعرفان الا بالعلم فتعريف العلم به مادور وهو غير جائز أجب عنه بأن علم الانسان بكونه عالما بنفسه وبأنه ولذنه علم ضروري والعلم بكونه عالما بهذه الاشياء علم باصل العلم لان الماهية داخله في الماهية المقيدة فكان علمه بكون العلم علما علم ضروري فكان الدور ساقطا وسباقا من زيد تقريره اذ ان كانا مختاره نحن في هذا الباب ان شاء الله تعالى وقال القاضي أبو بكر العلم معرفة المعلوم على ما هو عليه وربما قال العلم هو المعرفة والاعتراض على الاول ان قوله معرفة المعلوم تعريف العلم بالمعلوم فيعود الدور أيضا فالمعرفة لا تكون الا وفق المعلوم فقوله على ما هو عليه بعد ذكر المعرفة يكون حشوا أما قوله العلم هو المعرفة ففيه وجوه من الخلل (أحدها) ان العلم هو نفس المعرفة فتعريفه بها تعريف للشيء بنفسه وهو محال (وثانيها) ان المعرفة عبارة عن حصول العلم بعد الالتباس ولهذا يقال ما هي كذا أنت أعرف فلانا والآن فقد عرفته (وثالثها) ان الله تعالى يوصف بأنه عالم ولا يوصف بأنه عارف لان المعرفة تستدعي سبق الجهل وهو على الله محال وقال الاستاذ أبو الحسن الاسفراحي العلم تبيين المعلوم وربما قال انه استبانة الحقائق وربما اقتصر على التبيين فقال العلم هو التبيين وهو أيضا ضابطه ما عرفه أم أقوله العلم هو التبيين فليس فيه الاستبدال لفظا بل لفظا أخفى منه ولان التبيين والاستبانة يشعران بظهور الشيء بعد الخفاء وذلك لا يطردي علم الله وأما قوله تبيين المعلوم على ما هو به فيتوجه عليه الوجوه المذكورة على كلام القاضي وقال الاستاذ أبو بكرين فور ذلك العلم ما يصح من المتصف به احكام الفعل واتقانه وهو ضعيف لان العلم يوجب الواجبات وامتناع المهمات لا يفيد الاحكام وقال القفال العلم اثبات المعلوم على ما هو به وربما قيل العلم تصور المعلوم على ما هو به والوجوه الساقفة متوجهة على هذه العبارة وقال امام الحرمين الطريق الى تصور ماهية العلم وتميزها عن غيرها أن نقول اننا نجد من أنفسنا بالضرورة ككوتنا معتقدين في بعض الاشياء فنقول اعتقادنا في الشيء 'أما ان يكون جازما ولا يكون فان كان جازما فاما ان يكون مطابقا أو غير مطابق فان كان مطابقا فاما أن يكون لموجب هو نفس طرفي الموضوع والمحمول وهو العلم البديهي أو لموجب حصل من تركيب تلك العلوم الضرورية وهو العلم النظري أو لا موجب وهو اعتقاد المقلد وأما الجزم الذي لا يكون مطابقا فهو الجهل والذي لا يكون جازما فاما أن يكون الطرفان متساويين وهو الشك أو يكون أحدهما أرجح من الآخر فالراجح هو الظن والمرجح هو الوهم واعلم ان هذا التعريف محتمل من وجوه (أحدها) ان هذا التعريف لا يتم الا اذا اذعينا ان علمنا بماهية الاعتقاد علم بديهي واذا جاز ذلك فلم لاندعي ان العلم بماهية العلم بديهي (وثانيها) ان هذا تعريف العلم بانه اضداده وليست معرفة هذه الاضداد أقوى من معرفة العلم حتى يجعل عدم النقيض معترفا للنقيض فيرجع حاصل الامر الى تعريف الشيء بمثله أو بالاخفى (وثالثها) ان العلم قد يكون تصورا وقد يكون تصديقا والتصورا لا يتطرق اليه الجزم ولا التردد ولا القوة ولا الضعف فاذا كان كذلك كانت العلوم التصويرية خارجة عن هذا التعريف قالت المعتزلة العلم هو الاعتقاد المقتضى سكون النفس وربما قالوا العلم ما يقتضى سكون النفس قالوا ولفظ السكون وان كان مجازا ههنا الا ان المقصود منه لما كان ظاهرا لم يكن ذكره قادحا في المقصود واعلم ان الاصحاب قالوا الاعتقاد جنس مخالف للعلم فلا يجوز جعل العلم منه ولهم أن يقولوا لاشك ان بين العلم واعتقاد المقلد قدر مشترك كالفن نفعي بالاعتقاد ذلك القدر قال الاصحاب وهذا التعريف يخرج عنه أيضا علم الله تعالى فانه لا يجوز أن يقال فيه انه يقتضى سكون النفس قالت الفلاسفة العلم صورة حاصله في النفس مطابقة للمعلوم وفي هذا التعريف عيوب (أحدها) اطلاق لفظ الصورة على العلم لاشك انه

من المجازات فلا بد في ذلك من تليخيص الحقيقة والذي يقال انه كما يحصل في المرآة صورة الوجه فكذلك  
تحصل صورة العلوم في الذهن وهو ضعيف لانا اذا عقلنا الجبل والبحرفان حصل في الذهن ففي الذهن جبل  
وبحر وهذا محال وان لم يحصل في الذهن ولكن الحاصل في الذهن صورتاهما فقط فينبغي ان يكون المعوم  
هو الصورة فالتشبي الذي تلك الصورة صورته وجب أن لا يصير معلوما وان قيل حصلت الصورة ومحملها  
في الذهن فينبغي ان يعود ما ذكرنا من انه يحصل الجبل والبحر في الذهن (وثانيها) ان قوله مطابقة للمعلوم  
يقضي الدور (وثالثها) ان عندهم المعلومات قد تكون موجودة في الخارج وقد لا تكون وهي التي  
يسمونها بالامور الاعتبارية والصور الذهنية والمعتقدات الثانية والمطابقة في هذا القسم غير معقول  
(ورابعها) اننا قد نعلم المعدوم ولا يمكن أن يقال الصورة العقلية مطابقة للمعدوم لان المطابقة تقتضي  
كون المتطابقين أمرين اثبوتيا والمعدوم في محض يستحيل تحقق المطابقة فيه ولقد حاول الغزالي ايضاح كلام  
الفلاسفة في تعريف العلم فقال ادراك البصيرة الباطنة نفهه بالمقاييسه بالبصر الظاهر ولا معنى للبصر  
الظاهر الانطباع صورة المرئي في القوة الباصرة كما توههم انطباع الصورة في المرآة مثلا فكما ان البصر  
ياخذ صورة المبصرات أي تنطبع فيه مثلا المطابق لها لا عينها فان عين النار لا تنطبع في العين بل مثال  
مطابق صورتها فكذلك العقل على مثال مرآة ينطبع فيها صور العقولات وأمعنى بصور العقولات حقائقها  
وما هياتها في المرآة أمور ثلاثة الحديد وصفاته والصورة المنطبعة فيه فكذلك جوهر الأدي كالحديد  
وعتله كالمصقالة والمعلوم كالصورة واعلم ان هذا الكلام ساقط جدا أما قوله لا معنى للبصر الظاهر  
الانطباع صورة المرئي في القوة الباصرة فباطل لوجوه (أحدها) انه ذكر في تعريف الابصار المبصر  
والباصر وهو دور (وثانيها) انه لو كان الابصار عبارة عن نفس هذا الانطباع لما أبصرنا الاجساد نقطة  
الناظر لاستحالة انطباع العظيم في الصغير فان قيل الصورة الصغيرة المنطبعة شرط لحصول ابصار الشيء العظيم  
في الخارج فلما الشرط مغاير للشرط فالابصار مغاير للصورة المنطبعة (وثالثها) ان المرئي حيث هو  
ولو كان المرئي هو الصورة المنطبعة لما رأيت في حيزه ومكانه وأما قوله فكذلك العقل ينطبع فيه صور  
العقولات فضعيف لان الصورة المرئية من الحرارة في العقل اتماما تكون مساوية للحرارة في الماهية  
أولا تكون فان كان الاقوله لم أن يصير العقل حار عند تصور الحرارة لان الحار لا معنى له الا الموصوف  
بالحرارة وان كان الثاني لم يكن العقل الماهية الاعبارة عن حصول شيء في الذهن مخافة الحرارة في الماهية  
وذلك يطل قوله وأما الذي ذكر من انطباع الصور في المرآة فقد اتفق المحققون من الفلاسفة على ان صورة  
المرئي لا تنطبع في المرآة فثبت ان الذي ذكره في تقرير قولهم لا يوافق قولهم ولا يلزم أصواتهم ولما ثبت ان  
التعريفات التي ذكرها الناس باطلة فاعلم ان العجز عن التعريف قديكون لثقا المدلوب جدا وقد يكون  
لبوغه في الجلاء الى حيث لا يوجد شيء أعرف منه يجعل معرفته والعجز عن تعريف العلم من هذا الباب  
والحق ان ماهية العلم متصورة تصور ابديها جليا فلا حاجة في معرفته الى معارف والادليل عليه ان كل أحد يعلم  
بالضرورة انه يعلم وجود نفسه وانه يعلم انه ليس على السماء ولا في بطن البحر والعلم الضروري بكونه عالم بهذه  
الاشياء علم باتصاف ذاته بهذه العلوم والعالم بانتساب شيء الى شيء عالم لاحتماله بكل الطرفين فلما كان العلم  
الضروري بهذه النسوية حاصلًا كان العلم الضروري بماهية العلم حاصلًا واذا كان كذلك كان تعريفه  
ممتنعًا فهذا القدر كاف ههنا وسائر التديقات مذكورة في الكتب العلية والله أعلم (المسئلة الثامنة)  
في البحث عن أفاظ بظن بها انها من ادفة للعلم وهي ثلاثون (أسدها) الادراك وهو اللقاء والوصول  
يقال أدرك الغلام وأدركت الثرة قال تعالى قال أصحاب موسى اننا ندركون فالقوة العاقلة اذا وصلت  
الى ماهية المعقول وحصلتها كان ذلك ادراكا من هذه الجهة (وثانيها) الشعور وهو ادراك بغير  
استثبات وهو أول مراتب وصول العلوم الى القوة العاقلة وانه ادراك متمثلز ولهذا لا يقال في الله  
تعالى انه يشعر فكذلك كما يقال انه يعلم فكذلك (وثالثها) التصور اذا حصل وقوف القوة العاقلة على المعنى

وأدركه بتمامه فذلك هو التصور واعلم ان التصور لفظ مشتق من الصورة ولفظ الصورة حيث وضع فانما  
 وضع للهيئة الجسمانية الحاصلة في الجسم المتشكل الا ان الناس لما تخيلوا ان حقائق المعلومات تصير حالة  
 في القوة العاقلة كما ان الشكل والهيئة يجلان في المادة الجسمانية أطلقوا لفظ التصور عليه بهذا التاويل  
 (ورابعها) اللفظ فاذا حصلت الصورة في العقل وتأكدت واستحكمت وصارت بحيث لو زالت لتكنت  
 القوة العاقلة من استرجاعها واستعادتها سميت تلك الحالة حفظا ولما كان اللفظ مشعرا بالتمام كما بعد  
 الضعف لا جرم لا يسمى علم الله حفظا ولانه انما يحتاج الى اللفظ ما يجوز زواله ولما كان ذلك في علم الله تعالى  
 محال لا جرم لا يسمى ذلك حفظا (وخامسها) التذكرو هو ان الصورة المحفوظة اذا زالت عن القوة العاقلة فاذا  
 حاول الذهن استرجاعها فتلک المحاولة هي التذكر واعلم ان للتذكر سر الابعله الا الله تعالى وهو ان التذكر  
 صار عبارة عن طلب رجوع تلك الصورة المنحوية الزائلة فتلك الصورة ان كانت مشعورا بها فهي  
 حاضرة حاصلة والحاصل لا يمكن تحصيله فلا يمكن حينئذ استرجاعها وان لم تكن مشعورا بها كان  
 الذهن غافلا عنها واذا كان غافلا عنها استحال أن يكون طالبا بالاسترجاعها لان طلب ما لا يكون متصورا  
 محال فعمل كالاتقيرين يكون التذكر المقصود بطلب الاسترجاع ممنه مع اننا نجد من أنفسنا اننا قد  
 نطلبها ونسترجعها وهذه الاسرار اذا توغل العاقل فيها وتأملها عرف انه لا يعرف كمنها  
 مع انها من اظهر الاشياء عند الناس فكيف القول في الاشياء التي هي اخفى الامور واضلها على العقول  
 والاذهان (وسادسها) الذكر فالصورة الزائلة اذا حاول استرجاعها فاعادتها وحضرت بعد ذلك  
 المطلب سعى ذلك الوجدان ذكر فان لم يكن هذا الادراك مسبوقا بالزوال لم يسم ذلك الادراك ذكر اول هذا  
 قال الشاعر

الله يعلم اني استاذك **هـ** وكيف اذكركه اذا لست انساها

فعمل حصول النسيان شرط للحصول الذي هو وصف القول بانه ذكر لانه سبب حصول المعنى في النفس  
 قال تعالى انما نحن نزلنا الذكر واناله لحافظون وههنا دققة تفسيرية وهي انه سبحانه وتعالى قال اذكروني  
 اذكركم فهذا الامر هل يتوجه على العبد حال حصول النسيان أو بعد زواله فان كان الاول فهو حال النسيان  
 غافل عن الامر وكيف يتوجه عليه التكليف مع النسيان وان كان الثاني فهو ذكر والذكر حاصل  
 وتحصيل الحاصل محال فكيف كلف به وهو ايضا متوجه على قوله فاعلم انه لا اله الا الله الا ان الجواب في قوله  
 فاعلم ان المأمور به انما هو معرفة التوحيد وهذا من باب التصديقات فلا يقوى فيه ذلك الاشكال وأما الذكر  
 فهو من باب التصورات فيقوى فيه ذلك الاشكال وجوابه على الاطلاق اننا نجد من أنفسنا انه **هـ**  
 التذكر واذا كان ذلك ممكنا كان ما ذكرته تشكيكا في الضروريات فلا يستحق الجواب بقى أن يقال فكيف  
 يتذكر فنقول لانعرف كيف يتذكر لكن علمك بتذكرك من التذكر في الجملة يكفيك في الاشتغال بالمجاهدة  
 وعجزك عن ادراك تلك الكيفية يكفيك في علمك بان ذلك ليس منك بل ههنا سر آخر وهوانك لما عجزت عن  
 ادراك ماهية التذكر والذكر مع انه صفتك فاني يمكنك الوقوف على كنه المذكرة ومع انه ابعاد الاشياء  
 مناسبة منك فسبحان من جعل اظهر الاشياء اخفاها ليتوصل العبد به الى كنهه ونهاية قصوره فحينئذ  
 يطالع شيئا من مبادئ عقادير امراركونه ظاهرا باطنا (وسابعها) المعرفة وقد اختلفت الاقوال في تفسير  
 هذه اللفظة فتم من قال المعرفة ادراك الجزئيات والعلم ادراك الكلبيات وآخرون قالوا المعرفة هي التصور  
 والعلم هو التصديق وهؤلاء جعلوا العرفان أعظم درجة من العلم قالوا لان تصديقنا باستناد هذه المحسوسات  
 الى موجود واجب الوجود أمر معلوم بالضرورة فاما تصور حقيقة فامر فوق الطاقة البشرية ولان الشيء  
 ما لم يعرف وجوده فلا تطلب ماهيته فعلى هذا الطريق كل عارف عالم وايس كل عالم عارف ولذلك فان الرجل  
 لا يسمى بالعارف الا اذا توغل في مبادئ العلم وترقى من مطالعها الى مقاطعها ومن مبادئها الى غاياتها بحسب  
 الطاقة البشرية وفي الحقيقة فان احدا من البشر لا يعرف الله تعالى لان الاطلاع على كنهه هو يته وسر

الوهية محال وآخرون قالوا من ادرك شيئا وانحفظ أثره في نفسه ثم ادرك ذلك الشيء ثانيا وعرف ان هذا  
 المدرك الذي ادركه ثانيا هو الذي ادركه أولا فهذا هو المعرفة فيقال عرفت هذا الرجل وهو فلان الذي كنت  
 رأيت وقت كذا ثم في الناس من يقول بقدوم الارواح ومنهم من يقول بتقدمها على الابدان ويقول انها هي  
 الذر المستخرج من صلب آدم عليه السلام وانها اقربت بالالهية واعترفت بالربوبية الا انها الظلمة العلاقة  
 البدنية نسبت مولاها فاذا عادت الى نفسها مختصة من ظلمة البدن وهما وبه الجسم عرفت ربه وعرفت انها  
 كانت عارفة به فلا جرم سمى هذا الادراك عرفانا (وثانها) الفهم وهو تصور الشيء من لفظ الخطاب والافهام  
 هو اتصال المعنى باللفظ الى فهم السامع (وتاسعها) الفقه وهو العلم بغرض الخطاب من خطابه يقال فقهت  
 كلامك أي وقت على غرضك من هذا الخطاب ثم ان كفا رقيبش لما كانوا أبواب الشهات والشهوات فما كانوا  
 يفتنون على ما في تكاليف الله تعالى من المنافع العظيمة لاجرم قال تعالى لا يكادون يفقهون قولا أي لا يقفون  
 على المقصود الاصل والغرض الحقيقي (وعاشرها) العقل وهو العلم بصفات الاشياء من حسنها وقبحها وكماها  
 ونقصانها فانك متى علمت ذلك علمت ما فيها من المضار والمنافع فصار علمك بما في الشيء من النفع داعيا لك الى  
 الفعل وهلك بما فيه من الضر رداعيا لك الى الترتك فادرك ذلك العلم ما نفع من الفعل مرة ومن الترتك أخرى فيجبري  
 ذلك العلم مجري عقال الناقه ولهذا لما سئل بعض الصالحين عن العقل فقال هو العلم بخير الخيرين وشر الشرين  
 ولما سئل عن العاقل قال العاقل من عقل عن الله أمره ونهيه فهذا هو انقدر اللاتق بهذا المكان والاستقصاء  
 فيه يجيء في موضع آخر ان شاء الله تعالى (الحادي عشر) الدراية وهي المعرفة الحاصلة بضرب من الحيل  
 وهو تقديم المقدمات واستعمال الروية واصله من دريت الصيد والدراية لما يعلم عليه الطعن والمدري يقال  
 لما يصلح به الشعور وهذا الايصاح اطلاقه على الله تعالى لامتناع الفكر والحيل (الثاني عشر)  
 الحكمة وهي اسم لكل علم حسن وعمل صالح وهو باعلم العملى احسن منه بالعالم النظرى وفي العمل أكثر  
 استعمالا منه في العلم ومنها يقال احكم العمل احكاما اذا اتقنه وحكم بكما اذا حكموا بالحكمة من الله تعالى خلق  
 ما فيه منفعة العباد ومصلحتهم في الحال وفي المال ومن العباد أيضا كذلك ثم قد حدثت الحكمة بالفاظ مختلفة  
 فضيل هي معرفة الاشياء بحقائقها وهذا الشارة الى ان ادراك الجزئيات لا كمال فيه لانها ادراكات متغيرة  
 فاما ادراك الماهية فانه باق وهو من التغير والتبدل وقيل هي الايمان بالفعل الذي عاقبته محمودة وقيل  
 هي الاقتداء بالخلاق سبحانه وتعالى في السياسة بقدر الطاقة البشرية وذلك بان يجتهد بان ينزه عمله عن الجهل  
 وفعله عن الجور ووجوده عن الجهل وحلمه عن السفه (الثالث عشر) علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين  
 فالو ان اليقين لا يحصل الا اذا اعتقد ان الشيء كذا وأنه يتنوع كون الامر بخلاف معتقده اذا كان لذلك  
 الاعتقاد موجب هو ما يدعيه القطرة واما نظر العقل (الرابع عشر) الذهن وهو قوة النفس على  
 استنباط العلوم التي هي غير حاصلة وتحقق القول فيه انه سبحانه وتعالى خلق الروح خاليا عن تحقيق  
 الاشياء وعن العلم بها كما قال تعالى اخرجكم من بطون آهاتكم لاتعلمون شيئا لكن سبجانه وتعالى انما  
 خلقها للطاعة على ما قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون والطاعة مشروطة بالعلم وقال في  
 موضع آخر اقم الصلاة لذكري فبين انه امر بالطاعة لغرض العلم والعلم لا بد منه على كل حال فلا بد وان تكون  
 النفس متمكنة من تحصيل هذه المعارف والعلوم فاعطاء الحق سبحانه من الحواس ما اعان على تحصيل  
 هذا الغرض فقال في السمع وهدى بناء التجدين وقال في البصر سترجم ياتنا في الآفاق وفي أنفسهم  
 وقال في الكفر وفي انفسكم افلا تبصرون فاذا تطابقت هذه القوى صار الروح الجاهل عالما وهو معنى قوله  
 تعالى الرحمن علم القرآن فالخاصل ان استعداد النفس لتحصيل هذه المعارف هو الذهن (الخامس عشر)  
 الفكر وهو انتقال الروح من التصديقات الحاضرة الى التصديقات المستحضرة قال بعض المحققين ان الفكر  
 يجري مجرى التضرع الى الله تعالى في استئزال العلوم من عنده (السادس عشر) الحدس ولاشك ان  
 الفكر لا يتم عمله الا بوجودان شيء في وسط بين طرفي الجهول لتصير النسبة المجهولة معلومة فان النفس

حال كونها اجاعلة كأنها واقفة في ظلمة ظلماء ولا يذللها من قوتها بقودها وسائق يسوقها وذلك هو المتوسط  
 بين الطرفين وله الى كل واحد منهما نسبة خاصة فينبول من نسبتها اليهما مقدمة ثمان فكل مجهول لا يحصل  
 العلم به الا بواسطة مقدمتين معلومتين والمقدمتان هما كالشاهدين فكما انه لا بد في الشرع من شاهدين  
 فكذا لا بد في العقل من شاهدين وهما المقدمتان اللتان ينتجان المطلوب فاستعداد النفس لوجود ان ذلك  
 المتوسط هو الحدس (السابع عشر) الذكاء وهو شدة الحدس وكاله وبلوغه الغاية القصوى وذلك  
 لان الذكاء هو المضاء في الامر وسرعة القطع بالحق وأصله من ذكت النار وذكت الرجح وشاة مذكاة  
 أى مدرلذجها بمدة السكين (الثامن عشر) الفطنة وهي عبارة عن التنبه لشيء قصد تعريضه ولذلك  
 فانه يستعمل في الاستنباط الاحاجي والرموز (التاسع عشر) الخاطر وهو حركة النفس  
 نحو تحصيل الدليل وفي الحقيقة ذلك المعلوم هو الخاطر بالبالي والحاضر في النفس ولذلك يقال هذا خطر  
 يبالي الا ان النفس لما كانت محلا لذلك المعنى الخاطر جعلت خاطر الاطلاق اسم الحلال على المحل (العشرون)  
 الوهم وهو الاعتقاد الرجوح وقد يقال انه عبارة عن الحكم بامور جزئية غير محسوسة لانخاص جزئية  
 جسمانية كحكم السخلة بصدقة الامم وعداوة المؤذي (الحادي والعشرون) الظن وهو الاعتقاد  
 الرجح ولما كان قبول الاعتقاد للقوة والضعف غير مضبوط فكذا مراتب الظن غير مضبوطة فلهذا قيل  
 انه عبارة عن ترجيح أحد طرفي الاعتقاد في القلب على الآخر مع تجوز الطرف الآخر ثم ان الظن المتساهل  
 في القوة قد يطلق عليه اسم العلم فلا يجرم قد يطلق أيضا على العلم اسم الظن كما قال بعض المفسرين في قوله  
 تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم قالوا انما اطلقوا لفظ الظن على العلم ههنا لوجهين (أحدهما)  
 التيسير على ان علم أكثر الناس في الدنيا بالاضافة الى عمله في الآخرة كالظن في جنب العلم (والثاني)  
 ان العلم الحقيقي في الدنيا لا يكاد يحصل الا للنبين والصدقيين الذين ذكرهم الله تعالى في قوله تعالى الذين  
 آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا واعلم ان الظن ان كان عن امارة قوية قلبية ومدح وعليه مداراً كالأحوال  
 هذا العالم وان كان عن امارة ضعيفة ذم كقوله تعالى ان الظن لا يغني من الحق شيئا وقوله ان بعض الظن  
 اثم (الثاني والعشرون) الخيال وهو عبارة عن الصورة الباقية عن المحسوس بعد غيبته ومنه الطيف  
 الوارد من صورة المحبوب خيالاً والخيال قد يقال لتلك الصورة في المنام وفي المنقطة والطيف لا يقال  
 الا فيما كان في حال النوم (الثالث والعشرون) البديهة وهي المعرفة الحاصلة ابتدأ في النفس لاسباب  
 الفكر كملك بان الواحد نصف الاثنين (الرابع والعشرون) الاقليات وهي البديهيات بعينها والسبب  
 في هذه التسمية ان الذهن يلحق بمجمل القضية بموضوعها أولاً لا بتوسط شيء آخر فأما الذي يكون بتوسط  
 شيء آخر فذلك المتوسط هو المحمول أولاً (الخامس والعشرون) الروية وهي ما كان من المعرفة بعد فكر  
 كثير وهي من روى (السادس والعشرون) الكياسة وهي تمكن النفس من استنباط ما هو انفع ولهذا  
 قال عليه السلام الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت من حيث انه لا خير يصل اليه الا انسان أفضل  
 مما بعد الموت (السابع والعشرون) الخبرة وهي معرفة يتوصل اليها بطريق التجربة يقال خبرته قال  
 أبو الدرداء وجدت الناس اخبرته قله وقيل هو من قولهم ناقة خبرة أي غزيرة اللبن فكان الخبر هو غزارة  
 المعرفة ويجوز ان يكون قولهم ناقة خبرة هي الخبر عنها بغزارتها (الثامن والعشرون) الرأي وهو احاطة  
 الخاطر في المقدمات التي يرجى منها انتاج المطلوب وقد يقال للقضية المستتجة من الرأي رأى والرأي للفكر  
 كالألة للمانع ولهذا قيل ايال والرأي الفطير وقيل دع الرأي نصب (التاسع والعشرون) الفراسة  
 وهي الاستدلال بالخلق الظاهر على الخلق الباطن وقد نبه الله تعالى على صدق هذا الطريق بقوله تعالى ان  
 في ذلك لايات للمتوسمين وقوله تعرفهم بسميهم وقوله واتعرفهم في لحن القول واشتقاقها من قولهم فرس  
 السبع الشاة فكانت الفراسة اختلاس المعارف وذلك ضربان ضرب يحصل للانسان عن خاطره ولا يعرف  
 له سبب وذلك ضرب من الالهام بل ضرب من الوحي واياءه عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقوله ان في

أنتق لمحدثين وان مرانهم ويسمى ذلك أيضا النفث في الروح • والضرب الثاني من الفراسة ما يكون بصناعة متعلمة وهي الاستدلال بالأشكال الظاهرة على الاخلاق الباطنة وقال أهل العرفة في قوله تعالى اني هكأن على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه ان البينة هو القسم الاول وهو اشارة الى صفاء جوهر الروح والشاهد هو القسم الثاني وهو الاستدلال بالأشكال على الاحوال (المسئلة التاسعة) قوله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها وقوله لا علم لنا الا ما علمتنا وقوله الرحمن علم القرآن لا يقتضى وصف الله تعالى بأنه معلم لانه حصل في هذه اللفظة تعارف على وجه لا يجوز اطلاقه عليه وهو من يحترف بالتعليم والتلقين وكذا يقال للمدرس معلم مطلقا حتى لو اوصى للمعلمين لا يدخل فيه المدرس فكذا لا يقارن الله انه معلم الامع التقييد ولو لا هذا التعارف لحسن اطلاقه عليه بل كان يجب أن لا يستعمل الالفية تعالى لان المعلم هو الذى يحصل العلم في غيره ولا قدرة على ذلك لاحد الا الله تعالى • قوله تعالى (قالوا

سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك أنت العليم الحكيم قالوا يا آدم انيهم باسمائهم فلما أتياهم باسمائهم قال لهم اقل لكم اني أعلم غيب السموات والارض وأعلم ما تبذرون وما كنتم تكتمون) اعلم ان الذين اعتمدوا ان الملائكة أو ابائهم في قولهم ان تجعل فيها من يفسد فيها قالوا انهم لما عرفوا خطأ هم في ذلك السؤال رجعوا وتابوا واعتذروا عن خطاهم بقولهم سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا والذين انكروا ومصيبتهم ذكروا في ذلك وجهين (الاول) انهم انما قالوا ذلك على وجه الاعتراف بالهجز والتسليم بانهم لا يعلمون ما سئلوا عنه وذلك لانهم قالوا اننا لا نعلم الا الذى علمتنا فاذا لم تعلمنا ذلك فكيف نعلمه (الثاني) ان الملائكة انما قالوا ان تجعل فيها من يفسد فيها لان الله تعالى اعلمهم ذلك فكنهم قالوا انك اعلمتنا انهم يفسدون في الارض وينفكون الدماء فقلنا انك تجعل فيها من يفسد فيها وأما هذه الاسماء فانك ما علمتنا كيفيتها فكيف نعلمها وهنا مسائل (المسئلة الاولى) احتج أصحابنا بقوله تعالى لا علم لنا الا ما علمتنا على ان المعارف مخلوقة لله تعالى وقات المعتزلة المراد انه لا علم لنا الا من جهته انما بالتعليم وانما ينصب الدلالة والجواب التعليم عبارة عن تخصيص العلم في الغير كالنسويد فانه عبارة عن تخصيص السواد في الغير لا يقال التعليم عبارة عن فادة الامر الذى يترتب عليه العلم لو حصل الشرط واتقى المانع ولذلك يقال علمته فانه تعلم والامر الذى يترتب عليه العلم هو وضع الدليل والله تعالى قد فعل ذلك لاننا نقول المؤثر في وجود العلم ليس هو ذات الدليل بل النظر في الدليل وذلك النظر فعل العبد فلم يكن حصول ذلك العلم بتعليم الله تعالى وانه يناقض قوله لا علم لنا الا ما علمتنا (المسئلة الثانية) احتج أهل الاسلام بهذه الآية على انه لا سبيل الى معرفة الغيبات الا بتعليم الله تعالى وانه لا يمكن التوصل اليها بعلم النجوم والكهانة والعرافة ونظير ذلك قوله تعالى وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو وقوله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول وللمنجم أن يقول للمعتزلي اذا فسرت التعليم بوضع الدلائل فعندى حركات النجوم دلالات خلقها الله تعالى على احوال هذا العالم فاذا استدلت بها على هذه الاحوال كان ذلك أيضا بتعليم الله تعالى ويعتقد ان يقال أيضا ان الملائكة لما مجزوا عن معرفة الغيب فلان يعجز عنه أحدنا كان أولى (المسئلة الثالثة) المعلم من صفات المبالغة التامة في العلم والمبالغة التامة لا تصحق الا عند الاحاطة بكل المعلومات وما ذلك الا هو سبحانه فلا جرم ليس المعلم المطلق الا هو فلذلك قال انك أنت العليم الحكيم على سبيل الحصر (المسئلة الرابعة) الحكيم يستعمل على وجهين (أحدهما) بمعنى العليم فيكون ذلك من صفات الذات وعلى هذا التفسير نقول انه تعالى حكيم في الازل (والآخر) انه الذى يكون فاعلا لما لا اعتراض لاحد عليه فيكون ذلك من صفات الفعل فلان نقول انه حكيم في الازل والاقرب ههنا ان يكون المراد هو المعنى الثاني والالزام التمسك ارفكان الملائكة قالت انت العالم بكل المعلومات فامكنك تعليم آدم وأنت الحكيم في هذا الفعل المصيب فيه وعن ابن عباس ان مراد الملائكة من الحكيم انه هو الذى حكم يجعل خليفة في الارض (المسئلة الخامسة) ان الله تعالى لما أمر آدم عليه السلام بان يخبرهم عن اسماء الاشياء وهو عليه السلام أخبرهم بها فلما أخبرهم بها قال سبحانه لهم



همد ذلك لهم الم اقل اكرم انى أعلم غيب السموات والارض والمراد من هذا الغيب انه تعالى كان عالما باحوال  
 ادم عليه السلام قبل ان خلقه وهذا يدل على انه سبحانه يعلم الاشياء قبل حدوثها وذلك يدل على بطلان  
 مذهب هشام بن الحكم في انه لا يعلم الاشياء الا عند وقوعها فان قيل الايمان هو العلم فقوله يؤمنون بالغيب  
 يدل على ان العبد قد يعلم الغيب فكيف قال ههنا انى أعلم غيب السموات والارض والاشعار بان علم الغيب  
 ليس الاى وان كل من سواى فهم خالون عن علم الغيب وجوابه ما تقدم فى قوله الذين يؤمنون بالغيب أما  
 قوله واعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون ففيه وجوه (أحدها) ما روى الشعبي عن ابن عباس وابن مسعود رضى  
 الله عنهم ان قوله واعلم ما تبدون اراد به قولهم اتجعل فيهما من يفسد فيها وقوله وما كنتم تكتمون اراد به  
 ما أسر ابليس في نفسه من الكبر وان لا يسجد (وثانيها) انى أعلم ما لا تعلمون من الامور الغائبة والاسرار  
 الخفية التى يظن فى الظاهر انه لا مصلحة فيها ولكنى لعلى بالاسرار المغيبة أعلم ان المصلحة فى خلقها (وثالثها)  
 انه تعالى لما خلق آدم رأت الملائكة خلقا عجيبا فقالوا اليك ماشاء فلن يخلق ربنا خلقا الا كما أكرم عليه منه  
 فهذا الذى كتبه وايجوز ان يكون هذا القول سر السر وههنا من يفسد فيهم فإبداء بعضهم لبعض وأمرهم عن غيرهم فكان  
 فى هذا الفعل الواحد ابداء وكتمان (ورابعها) وهو قول الحكماء ان الاقسام خمسة لان الشئ ما ان يكون  
 خيرا محضاً أو شرا محضاً أو مختزلاً على تقدير الامتزاج فاما ان يعتدل الامر ان يكون الخير غالباً أو يكون  
 الشر غالباً أما الخير المحض فالحكمة فتقتضى ايجاده وأما الذى يكون الخير فيه غالباً فالحكمة فتقتضى ايجاده  
 لان ترك الخير الكثير لاجل الشر القليل شر كثير فاللائكة ذكروا الفساد والقتل وهو شر قليل بالنسبة الى  
 ما يحصل منهم من الخيرات فقوله انى أعلم غيب السموات والارض فأعرف ان خيرهم غالب على هذه الشرور  
 فاقضت الحكمة ايجادهم وتكوينهم (المسئلة السادسة) اعلم ان فى هذه الآية خوافاً عظيماً وفرحاً عظيماً  
 أما الخوف فلانه تعالى لا يخفى عليه شئ من احوال الضمائر فيجب ان يجتهد المرء فى تصفية باطنه وان لا  
 يكون بحيث يترك المعصية لا اطلاع الخلاق عليها ولا يتركها عند اطلاع الخالق عليها والاخبار مؤكدة لذلك  
 (أحدها) روى عدى بن حاتم انه عليه السلام قال يؤتى بناس يوم القيامة فيؤمرهم الى الجنة حتى اذا دنوا  
 منها وجدوا رايحتهم وانظروا الى قصورها والى ما اعد الله لاهلها لا يودوا وان اصر فوهم عنها لا نصيب لهم فيها  
 فيرجعون عنها بحسرة ما رجح أحد بشئها ويقولون يا ربنا لو ادخلتنا النار قبل ان تريننا ما ريتنا من نوابك  
 وما اعدت فيها الا ويا نيك كان اهون علينا فنودوا ذلك اوردت لكم كتمت اذا خلوتهم بارزتموني بالعظام  
 واذا قيمتم الناس لقيمة وهم بالحجة محبتين تراون الناس بخلاف ما تنفرون عليه فى قلوبكم هبتم الناس  
 ولم تم ابونى اجلتم الناس ولم تجلوني تركتم المعاصى للناس ولم تترسوا بها لاجلى كنت اهون الناظرين  
 عليكم فاليدوم اذيقكم اليم عذابي مع ما حرمتكم من النعيم (وثانيها) قال سليمان بن علي لحيد الطويل  
 عظمى فقال ان كنت اذا عصيت الله خالسا ظننت انه يرالك فاذا اجتأت على أمر عظيم وان كنت ظننت  
 انه لا يرالك فقد كفرت (وثالثها) قال حاتم الاصم طهر نفسك فى ثلاثة احوال اذا كنت عاملاً بالجوارج  
 فاذا كرظرت الله اليك واذا كنت قائلاً فاذا كر مع الله اليك واذا كنت ساكناً عاملاً بالضمير فاذا كر مع الله  
 بك اذ هو يقول انى معك اجمع وأرى (ورابعها) اعلم انه لا اطلاع لاحد على اسرار حكمة الله تعالى  
 فاللائكة وقع نظرهم على الفساد والقتل واستحققوا البشرى ووقع نظرهم على طاعة ابليس فاستمعظموه اما  
 اعلام الغيوب فانه كان عالماً بانهم وان اؤا بالفساد والقتل لكنهم سبأون بعده بقولهم ربنا ظننا انفسنا  
 وان ابليس وان اتى بالطاعات لكنه سبأنى بعدها بقوله انا خير منه ومن شأن العاقل ان لا يعتمد على ما يراه  
 وان يتردد فى الخوف والوجل فقوله سبحانه انى أعلم غيب السموات معناه أنا الذى أعرف الظاهر  
 والباطن والواقع والمتوقع واعلم ان من تزونه عابداً مطيعاً سبب كفو ويعد عن حضرتى ومن تزونه  
 فاسقاً بعبداً سيقرب من خدمتى فالخلق لا يمتنعون ان يخرجوا عن حجاب الجهل ولا يتسرلهم ان  
 يهتروا واستار المحجز فانهم لا يحيطون بشئ من علمه ثم انه سبحانه حقق من علم الغيب وبجز الملائكة ان

اقوله تعالى جاعل الملائكة رسلا ورسلا الله معصومون اقوله تعالى الله اعلم حيث يجعل رسالانه فيما لم يكن  
 ابليس كذلك وجب أن لا يكون من الملائكة واحتج القائلون بكونه من الملائكة بأمرين (الاول) ان الله  
 تعالى استثناه من الملائكة والاستثناء يقتضي اخراج مالولاه لدخل أو لصح دخوله وذلك يوجب كونه  
 من الملائكة لا يقال الاستثناء المنقطع مشهور في كلام العرب قال واذا قال ابراهيم وقومه اني براه  
 عما تعدون الا الذي فطرني وقال لا يسمعون فيها الفوا ولا تائما الا قبيلا سلاما وقال لا تأكلوا  
 أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض وقال وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ وأيضا  
 فلانه كان جنما واحدا بين الالوف من الملائكة فغلبوا عليه في قوله فسجدوا ثم استثنى هو منهم استثناء  
 واحد منهم لا نأقول كل واحد من هذين الوجهين على خلاف الاصل فذلك انما يبصر اليه عند الضرورة  
 والدلائل التي ذكرتها في نفي كونه من الملائكة ليس فيها الا الاعتماد على العمومات فلو جعلناه من الملائكة  
 لم يخصه بهس ما عولم عليه من العمومات ولو قلنا انه ليس من الملائكة لم نأجل الاستثناء على الاستثناء  
 المنقطع ومعلوم ان تخصيص العمومات أكثر في كتاب الله تعالى من حل الاستثناء على الاستثناء المنقطع فكان  
 قولنا أولى وأيضا فالاستثناء مشتق من الثني والصف ومعه في الصف انما يتحقق حيث لولا الصف لدخل  
 والثني لا يدخل في غير جنسه فيمتنع تحقق معنى الاستثناء فيه وأما قوله انه جنى واحد بين الملائكة فنقول  
 انما يجوز اجراء احكم الكثير على القليل اذا كان ذلك القليل ساقط العبارة غير ملتفت اليه أما اذا كان معظم  
 الحديث لا يكون الا عن ذلك الواحد لم يجوز اجراء احكم غيره عليه (الحجة الثانية) فالوالم يكن ابليس من  
 الملائكة اما كان قوله واذا قلنا للملائكة اسجدوا لا دم متنا ولا له ولولم يكن متنا ولا له لا يستحال أن يكون  
 تركه للسجود اباة واستبكارا ومعصية ولما استحق الذم والعقاب وحيث حصلت هذه الامور علمنا ان ذلك  
 الخطاب يتناول ولا يتناول ذلك الخطاب الا اذا كان من الملائكة لا يقال انه وان لم يكن من الملائكة الا انه نشأ  
 معهم وطالت مخالطتهم بهم والتصديق بهم فلا جرم يتناول ذلك الخطاب وأيضا فلم لا يجوز أن يقال انه وان  
 لم يدخل في هذا الامر ولكن الله تعالى أمر بالسجود بلفظ آخر ما حكا في القرآن بدليل قوله ما منعك أن لا  
 تسجد اذا أمرتك لاننا نقول أما الاول فجوابه ان المخالطة لا توجب ما ذكرتموه وهذا قلنا في اصول الفقه  
 ان خطاب الذكور لا يتناول الاناث وبالعكس مع شدة المخالطة بين الصنفين وأيضا نشدة المخالطة بين الملائكة  
 وبين ابليس لم تسمع اقتصارا للعن على ابليس فكيف تمنع اقتصار ذلك التكليف على الملائكة وأما الثاني  
 فجوابه ان ترتيب الحكم على الوصف مشعر بالعلية فلما ذكر قوله أبي واسم تكبر عقيب قوله واذا قلنا للملائكة  
 اسجدوا لا دم أشعر هذا التعقيب بأن هذا الأباة انما حصل بسبب مخالفة هذا الامر لا بسبب مخالفة أمر  
 آخر فهذا ما عندي في الجانبين والله أعلم بحقائق الامور (المسئلة الرابعة) اعلم ان جماعة من أصحابنا يحتجون  
 بأمر الله تعالى للملائكة بسجود آدم عليه السلام على ان آدم أفضل من الملائكة فرأيت ان نذكر ههنا هذه  
 المسئلة فنقول قال أكثر أهل السنة الانبياء أفضل من الملائكة وقالت المعتزلة بل الملائكة أفضل من  
 الانبياء وهو قول جمهور الشيعة وهذا القول اختيار القاضي أبي بكر الباقلاني من المتكلمين منا وأبي  
 عبد الله الحلبي من فقهاءنا ونحن نذكر محصل الكلام من الجانبين أما القائلون بأن الملائكة أفضل من  
 البشر فقد احتجوا بأمر (أحدها) قوله تعالى ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته الى قوله يسجدون  
 الليل والنهار لا يفترون والاستدلال بهذه الآية من وجهين (الاول) انه ليس المراد من هذه العندية  
 عندية المكان والجهة فان ذلك محال على الله تعالى بل عندية القرب والشرف ولما كانت هذه الآية  
 واردة في صفة الملائكة علمنا ان هذا النوع من القربة والشرف حاصل لهم لا غيرهم ولقائل أن يقول انه  
 تعالى أثبت هذه العندية في الآخرة لا في الدنيا وهو قولنا في مقصد صدق عند ملك مقتدر وأما في الدنيا  
 فقال عليه الصلاة والسلام كما يحسنه سبحانه أنا عند المنكسرة قلوبهم لاجلي وهذا أكثر اشعارا بالتعظيم لان  
 هذا الحديث يدل على انه سبحانه عند هؤلاء المنكسرة قلوبهم وما احتجوا به من الآية يدل على ان الملائكة

عند الله تعالى ولا شك ان كون الله تعالى عند العبد أدخلك في التعظيم من كون العبد عند الله تعالى (الوجه الثاني) في الاستدلال بالآية ان الله تعالى احتج بهم استبكارهم على ان غيرهم وجب أن لا يستكبروا ولو كان البشر أفضل منهم لما تم هذا الاحتجاج فان السلطان اذا أراد أن يقتر على رعيته وجوب طاعتهم له يقول الملوك لا يستكبرون عن طاعتي فمن هؤلاء المساكين حتى يتزودوا عن طاعتي وبالجملة فعلوم ان هذا الاستدلال لا يتم الا بالقوى على الاضعف ولعائل أن يقول لانزع في ان الملائكة أشد قوة وقدرة من البشر ويكفي في صحة الاستدلال هذا القدر من التفاوت فانه فعلى يقول ان الملائكة مع شدة قوتهم واستدلالهم على اجرام السموات والارض وأنهم من الهرم والمرض وطول أعمارهم لا يتركون العبودية لحظة واحدة والبشر مع نهاية ضعفهم ووقوعهم في أمرع الاحوال في المرض والهرم وأنواع الآفات أولى أن لا يتزودوا فهذا القدر من التفاوت كاف في صحة هذا الاستدلال ولانزع في حصول التفاوت في هذا المعنى انما النزاع في الافضية بمعنى كثرة الثواب فلم قلتم ان هذا الاستدلال لا يصح الا اذا كان الملك أكثر ثوابا من البشر ولا بد فيه من دليل مع ان المتبادر الى الفهم هو الذي ذكرناه (وثانيها) انهم قالوا عبادات الملائكة أشق من عبادات البشر فتكون أكثر ثوابا من عبادات البشر وانما قلنا انها أشق لوجوه (أحدها) ان ميلهم الى التزود أشد فتكون طاعتهم أشق انما قلنا ان ميلهم الى التزود أشد لان العبد السليم من الآفات المستعنى عن طلب الحاجات يكون أميل الى النوم والابتذال من المفهوم وفي الحاجات فانه يكون كالمضطر في الرجوع الى عبادة مولاه والالتجاء اليه ولهذا قال تعالى فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاههم الى البر اذا هم بشركون ومعلوم ان الملائكة سكان السموات وهي جنات وبساتين ومواقع التزود والراحة وهم آمنون من المرض والفقر ثم انهم مع استحبال أسباب التسم لهم أبادمذ خلقوا مشغولون بالعبادة خاشعون وجلون مشفقون كأنهم مسجونون لا يلبثون في نعيم الجنان والذات بل هم مقبلون على الطاعات الشاقة موصوفون بالخوف الشديد والفرع العظيم وكأنه لا يقدر أحد من بني آدم أن يبقى كذلك يوما واحدا فضلا عن تلك الاعصار المتطاوله ويؤكده قصة آدم عليه السلام فانه أطلق له في جميع مواضع الجنة بقوله وكلا منها رغدا حيث شئتما ثم منع من ثمرة واحدة فلم يملك نفسه حتى وقع في الشر وذلك يدل على ان طاعتهم أشق من طاعات البشر (وثانيها) ان انتقال المكلف من نوع عبادة الى نوع آخر كالتقال من بستان الى بستان أما الإقامة على نوع واحد فانها تورث المشقة والملافة ولهذا السبب جعلت التصانيف مقسومة بالابواب والفصول وجعل كتاب الله مقسوما بالسور والاحزاب والاعشار والانجاس ثم ان الملائكة كل واحد منهم مواظب على عمل واحد لا يعدل عنه الى غيره على ما قال سبحانه يسبحون الليل والنهار لا يفترون وقال وانالحن الصافون وانالحن المسجونون واذا كان كذلك فكانت عباداتهم في نهاية المشقة اذا ثبت ذلك وجب أن تكون عباداتهم أفضل لقوله عليه الصلاة والسلام أفضل الاعمال أحزها أي أشقها وقوله لعائشة رضي الله عنها انما أجرك على قدر نصبك والقياس أيضا يقتضى ذلك فان العبد كلما كان عمله المشاق لاجل رضاه مولاه أكثر كان أحق بالتعظيم والتقديم ولعائل أن يقول على الوجهين هب ان مشقتهم أكثر فلم يتم يجب أن يكون ثوابهم أكثر وذلك لاننا نرى بعض الصوفية في زماننا هذا يتحملون في طريق المجاهدة من المشاق والمتاعب ما يقطع بأن النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يتحمل بعض ذلك ثم اننا نقطع بأن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل منه ومن أمثاله بل يحكى عن عباد الهند وزهادهم ورهبانهم انهم يتحملون من المتاعب في التواضع لله تعالى ما لم يحك مثله عن أحد من الانبياء والاوصياء مع اننا نقطع بكفرهم فعلمنا ان كثرة المشقة في العبادة لا تقتضى زيادة الثواب وتحقيقه هو ان كثرة الثواب لا تحصل الا ببناء على الدوام والقصد فعمل الواحد بدأق به مكافان على السواء فيما يتعلق بالانفعال الظاهرة ويستحق أحدهم ما به ثوابا عظيما والاخر لا يستحق به الا ثوابا قليلا لئلا ان اخلاص أحدهما أشد وأكثر من اخلاص الثاني فاذا كثرة العبادات ومشقتها لا تقتضى التفاوت في الفضل

ثم نقول لان لم ان عبادات الملائكة أشق أما قوله في الوجه الاوّل السموات كالبساتين التزهة قلنا مسلم ولكن لم قلتم بأن الايمان بالعبادة في المواضع الطبيعية أشق من الايمان بها في المواضع الرديئة أكثر ما في الباب أن يقال انه قديم ياله أسباب التسم فامتناعه عنهم مع تبهؤه له أشق وأكثفه معارضه بما أن أسباب البلاء مجتمعة على البشر ثم انهم مع اجتماعها عليهم يرضون بقضاء الله ولا تغيرهم تلك المحن والآفات عن الخضوع له والمواظبة على عبوديته وذلك أدخل في العبودية وذلك ان الخدم والعبيد تطيب قلوبهم بالخدمة حال ما يجدون من النعم والرفاهية ولا يبصروا خدمتهم حال المشقة على الخدمة الا من كان في نهاية الاخلاص فما ذكروه بالعبادة كس أولى أما قوله والمواظبة على نوع واحد من العبادة شاقة قلنا هذا معارض بوجه آخر وهو انهم لما اعتادوا نوعا واحدا من العبادة صاروا كالجحورين على الشيء الذي لا يقدرون على خلافه على ما قيل العادة طبيعة خامسة فيكون ذلك النوع في نهاية السهولة عليهم ولذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينهي عن الوصال في الصوم وقال أفضل الصوم صوم داود عليه السلام وهو أن يصوم يوما ويفطر يوما (وثالثها) قالوا عبادات الملائكة أدوم فكانت أفضل بيان انها أدوم قوله سبحانه وتعالى يسبحون الليل والنهار لا يفترون وعلى هذا الوكالات أعمارهم مساوية لأعمار البشر لكانت طاعاتهم أدوم وأكثر فكيف ولا نسبة لهم كل البشر الى عمر الملائكة على ما تقدم بيانه في باب صفات الملائكة وعلى هذه الآية سؤال روي في شعب الايمان عن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال قلت لكعب أرايت قول الله تعالى يسبحون الليل والنهار لا يفترون ثم قال جاء عمل الملائكة رسلا أفلا تكون الرسالة مانعة لهم عن هذا التسبيح وأيضا قال أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين فكيف يكونون مشغولين باللعن حال اشتغالهم بالتسبيح اجاب كعب الاحبار فقال التسبيح لهم كالتنفس لنا فكما ان اشتغالنا بالتنفس لا يمنعنا من الكلام فكذلك اشتغالهم بالتسبيح لا يمنعهم من سائر الاعمال واقول لسائل أن يقول الاشتغال بالتنفس انما يمنع من الكلام لان آلة النفس غير آلة الكلام أما اللعن والتسبيح فهما من جنس الكلام فاجتماعهما في الآلة الواحدة محال (والجواب الاوّل) أي استعباد في أن يخلق الله تعالى لهم السنة كثيرة يسبحون الله تعالى ببعضها وبلعنون أعداء الله تعالى ببعض الآخر (والجواب الثاني) اللعن هو الطرد والتبديد والتسبيح هو الخوض في ثناء الله تعالى ولا شك أن ثناء الله يستلزم تبجيله من اعتقده في الله ما لا ينبغي فكان ذلك اللعن من لوازمه (والجواب الثالث) قوله لا يفترون معناه انهم لا يفترون عن العزم على ادائه في أوقانه اللاتفة به كما يقال ان فلانا مواظب على الجماعات لا يفتتر عنها الا يراد به انه أبدا مشغول بها بل يراد به أنه مواظب على العزم أبدا على ادايتها في أوقاتها واذا ثبت أن عباداتهم أدوم وجب أن تكون أفضل (أما أولا) فلان الادوم أشق فيكون أفضل على ما سبق تقرر في الجملة الثانية (وأما ثانيا) فلقوله عليه السلام أفضل العباد من طول عمره وحسن عمله والملائكة صلوات الله عليهم أطول العباد أعمارا وأحسنهم أعمالا فوجب أن يكونوا أفضل العباد ولانه عليه السلام قال الشيخ في قومه كان النبي في أمته وهذا يقتضي أن يكونوا في البشر كالنبي في الامة وذلك يوجب فضلهم على البشر ولسائل أن يقول ان نوحا عليه السلام وكذلك القسمان وكذلك الخضر كانوا أطول عمرا من محمد صلى الله عليه وسلم فوجب أن يكونوا أفضل من محمد صلى الله عليه وسلم وذلك باطل بالاتفاق فبطل ما قالوه وقد نجد في الامة من هو أطول عمرا واشد اجتهادا من النبي صلى الله عليه وسلم وهو منه أبعد في الدرجة من العرش الى ما تحت الثرى والتحقير فيه ما بيننا ان كثرة الثواب انما تحصل لامر يرجع الى الدواعي والقصد فيعوز أن تكون الطاعة القلبية تقع من الانسان على وجه يستحق بها ثوابا كثيرا والطاعات الكثيرة تقع على وجه لا يستحق بها الا ثوابا قليلا (ورابها) انهم اسبق السابقين في كل العبادات لاختلافها من خصال الدين الا وهم أئمة مقتدون فيها بل هم المنشئون العامرون اطرق الدين والسبق في العبادة جهة تفضيل وتعظيم (أما أولا) فبالاجماع (وأما ثانيا) فلقوله تعالى والسابقون السابقون أولئك المقربون (وأما ثالثا) فلقوله عليه السلام

من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة فهذا يقتضى أن يكون قد حصل للملائكة  
من الثواب كل ما حصل للانبياء مع زيادة الثواب التى استحقوها بانفعالهم التى اوتوا بها قبل خلق البشر  
ولقائل أن يقول فهذا يقتضى أن يكون آدم عليه السلام أفضل من محمد صلى الله عليه وسلم لانه أول من  
سن عبادة الله تعالى من البشر وأول من سن دعوة الله تعالى الى الله تعالى ولما كان ذلك باطلا بالاجماع  
بطلى ما ذكره والتحقيق فيه ما قدمناه ان كثرة الثواب تكون باحرير رجوع الى التوبة فيجوز أن تكون نية المتأخر  
اصح فيستحق من الثواب اكثر ما يستحقه المتقدم (وخامسها) ان الملائكة رسل الى الانبياء والرسل أفضل  
من الامة فالملائكة أفضل من الانبياء \* أما ان الملائكة رسل الى الانبياء فلقوله تعالى علمه شديد القوى  
وقوله نزل به الروح الامين على قلبك \* واما ان الرسول أفضل من الامة فباقيما من على ان الانبياء من البشر  
أفضل من أعمهم فكذا هم فان قيل العرف ان السلطان اذا أرسل واحد الى جمع عظيم ليكون حاكما فيهم  
ومتولى الامورهم فذلك الرسول يكون أشرف من ذلك الجمع اما اذا أرسل واحد الى واحد فقد لا يكون  
الرسول أشرف من المرسل اليه كما اذا أرسل واحد من عبده الى وزيره في مهم فانه لا يلزم أن يكون ذلك  
العبد أشرف من الوزير فلذا لکن جبريل عليه السلام مبعوث الى كافة الانبياء والرسل من البشر فلزم على  
هذا القانون الذى ذكره السائل أن يكون جبريل عليه السلام أفضل منهم واعلم ان هذه الحجة ~~بممكن~~  
تقريرها على وجه آخر وهو ان الملائكة رسل لقوله تعالى جاعل الملائكة رسلا هم لا يخلو الخيال من أحد  
أمرين اما أن يكون الملك رسولا الى ملك آخر أو الى واحد من الانبياء الذين هم من البشر وعلى التقديرين  
فالملك رسول وأمرته رسل وأما الرسول البشرى فهو رسول لكن أمته ليسوا برسل والرسول الذى كل أمته  
رسل أفضل من الرسول الذى لا يكون كذلك فثبت فضل الملك على البشر من هذه الجهة ولان ابراهيم عليه  
السلام كان رسولا الى لوط عليه السلام فكان أفضل منه وموسى عليه السلام كان رسولا الى الانبياء الذين  
كانوا في عسكره وكان أفضل منهم فكذا همنا ولقائل أن يقول الملك اذا أرسل رسولا الى بعض النواحي  
فقد يكون ذلك لانه جعل ذلك الرسول حاكما عليهم ومتولى الامورهم ومتصرفا في أحوالهم وقد لا يكون  
لانه يعينه الله ليضربهم عن بعض الامور مخافة ان لا يجعل حاكما عليهم ومتولى الامورهم فالرسول فى القسم  
الاول يجب أن يكون أفضل من المرسل اليه أما فى القسم الثانى فظاهر انه لا يجب أن يكون أفضل  
من المرسل اليه فالانبياء المبعوثون الى أعمهم من القسم الاول فلا جرم كانوا أفضل من الامم فلم قلتم  
ان بعثة الملائكة الى الانبياء من القسم الاول حتى يلزم أن يكونوا أفضل من الانبياء (وسادسها)  
ان الملائكة أتت من البشر فوجب أن يكونوا أفضل من البشر أما انهم أتت من ملائكة مبعوثون عن الزلات  
وعن المييل الى الان خوفهم دائم واشفاقهم دائم لقوله تعالى يخافون ربهم من فوقهم وقوله وهم  
من خشيتهم مشفقون والنفوس والاشفاق يناهقان العزم على المعصية وأما الانبياء عليهم السلام فهم  
مع انهم أفضل البشر ما خسر الاكل واحد منهم عن نوع زلة وقال عليه الصلاة والسلام ما من أحد  
الاعصى أو هم معصية غير يحيى بن زكريا عليه السلام فثبت ان تقوى الملائكة أشد فوجب أن يكونوا أفضل  
من البشر لقوله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فان قيل ان قوله ان أكرمكم عند الله أتقاكم خطاب  
مع آدميين فلا يتناول الملائكة وأيضا فالتقوى مشتق من الوقاية ولا شهوة فى حق الملائكة فيستحيل  
تحقق التقوى فى حقهم (والجواب) عن الاول ان ترتيب الكرامة على التقوى يدل على ان الكرامة معاملة  
بالتقوى بحيث كانت التقوى أكثر كانت الكرامة أكثر (وعن الثانى) لان عدم الشهوة فى حقهم لكن  
لا شهوة لهم الى الاكل والمباشرة ولكن لا يلزم من عدم شهوة معينة عدم مطلق الشهوة بل لهم شهوة التقدم  
والترفع ولهذا قالوا لتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك وقال تعالى  
ومن يقل منهم انى اله من دونه فذلك نجزيه جهنم ولقائل أن يقول الحديث الذى ذكرتم يدل على ان يحيى عليه  
السلام كان أتقى من سائر الانبياء فوجب أن يكون أفضل من محمد صلى الله عليه وسلم وذلك باطل

بالاجماع فعلنا انه لا يلزم من زيادة التقوى زيادة الفضل (وتحقيقه) ما قدمنا ان المحتمل ان يكون انسان  
 لم تصدر عنه المعصية قط وصدر عنه من الطاعات ما استحق به مائة جزء من الثواب وانسان آخر صدرت عنه  
 معصية ثم اتى بطاعة استحق بها ألف جزء من الثواب فيتناول مائة جزء من الثواب بمائة جزء من العقاب  
 فيبقى له تسعمائة جزء من الثواب فهذا الانسان مع صدور المعصية منه يكون أفضل من الانسان الذي  
 لم تصدر المعصية عنه قط وأيضا فلا نسلم ان تقوى الملائكة أشد وذلك لأن التقوى مشتق من الوفاة والمقتضى  
 للمعصية في حق بنى آدم أكثر فكان تقوى المتقين منهم أكثر قوله ان الملائكة لهم شهوة الرياسة فلنا هذا  
 لا يضرتنا وذلك لان هذه الشهوة حاصلة للبشر أيضا وقد حصلت لهم أنواع أخر من الشهوات وهي شهوة  
 البطن والفرج وإذا كان كذلك كانت الشهوات الصارفة عن الطاعات أكثر في بنى آدم فوجب  
 أن تكون تقوى المتقين منهم أشد (وسابها) قوله تعالى ان يستنكف المسيح أن يكون عبد الله ولا الملائكة  
 المقربون وجه الاستدلال ان قوله تعالى ولا الملائكة المقربون خرج مخرج التاكيد لا الأول ومثل هذا  
 التاكيد انما يكون بذكر الأفضل يقال هذه الخشبة لا يقدر على حملها العشرة ولا المائة ولا يقال لا يقدر على  
 حملها العشرة ولا الواحد ويقال هذا العالم لا يستنكف عن خدمته الوزير ولا الملك ولا يقال لا يستنكف عن  
 خدمته الوزير ولا البواب ولقائل أن يقول هذه الآية ان ذات فانما تبدل على فضل الملائكة المقربين على  
 المسيح لكن لا يلزم منه فضل الملائكة المقربين على من هو أفضل من المسيح وهو محمد وموسى و ابراهيم عليهم  
 الصلاة والسلام وبالجمله فلو ثبت لهم ان المسيح أفضل من كل الانبياء كان مقصودهم حاصلًا فاما اذ لم يقموا  
 الدلالة على ذلك فلا يحصل مقصودهم لاسيما وقد أجمع المسلمون على ان محمدا صلى الله عليه وسلم أفضل  
 من المسيح عليه السلام وما رأينا أحدا من المسلمين قطع بفضل المسيح على موسى و ابراهيم عليهما السلام  
 ثم يقول قوله ولا الملائكة المقربون ليس فيه الا الواو والعطف والواو للجمع المطلق فيبدل على ان المسيح  
 لا يستنكف والملائكة لا يستنكفون فاما أن يدل على ان الملائكة أفضل من المسيح فلا واما الامثلة التي  
 ذكرها فنقول المثال لا يكفي في اثبات الدعوى الكليّة ثم ان ذلك المثال معارض بأمثلة أخرى وهو قوله  
 ما أعانني على هذا الامر زيد ولا عمر فهذا لا يفيد كون عمرو أفضل من زيد وكذا قوله تعالى ولا الهدي  
 ولا القلائد ولا آتمين البيت الحرام وما اختلفت الامثلة امتنع التعويل عليها ثم التحقيق انه اذا قال هذه  
 الخشبة لا يقدر على حملها الواحد ولا العشرة فنحن نعلم بقولنا ان العشرة أقوى من الواحد فلا جرم عرفنا  
 ان الغرض من ذلك الثاني المباغة فهذه المباغة انما عرفنا هاهنا هذا الطريق لان مجرد اللفظ فهنا  
 في الآية انما يعرف ان المراد من قوله ولا الملائكة المقربون بيان المباغة لو عرفنا قبل ذلك ان  
 الملائكة المقربين أفضل من المسيح وحينئذ تتوقف صحة الاستدلال بهذه الآية على ثبوت المطلوب قبل  
 هذا الدليل ويتوقف ثبوت المطلوب على دلالة هذه الآية عليه فيلزم الدور وان باطل سلما انه يفيد التفاوت  
 لكنه لا يفيد التفاوت في كل الدرجات بل في بعض دون أخرى انه اذا قيل هذا العالم لا يستنكف  
 عن خدمته القاضي ولا السلطان فهذا لا يفيد الا ان السلطان أكمل من القاضي في بعض الامور وهو  
 القدرة والقوة والاستيلاء والسلطان ولا يدل على كونه أفضل من القاضي في العلم والزهد والخضوع لله  
 تعالى اذا ثبت هذا فنقول بوجهه وذلك لان الملك أفضل من البشر في القدرة والبطش فان جبريل  
 عليه السلام قلع مدائن لوط والبشر لا يقدر على شيء من ذلك فلم قلنا ان الملك أفضل من البشر في كثرة  
 الثواب الحاصل بسبب مزيد الخضوع والعبودية وتتمام التحقيق فيه ان الفضل المختلف فيه في هذه المسئلة  
 هو كثرة الثواب وسبب كثرة الثواب لا تحصل الا بالعبودية والعبودية عبارة عن نهاية التواضع والخضوع  
 وكون العبد موصوفًا بنهاية التواضع لله تعالى لا يناسب الاستنكاف عن عبودية الله ولا يلائمها البتة بل  
 يناقضها وينافها واذا كان هذا الكلام ظاهرا جليا كان حل كلام الله تعالى عليه مخرجا له عن القاسدة  
 أما انصاف الشخص بالقدرة الشديدة والاستيلاء العظيم فانه مناسب للقرود وترك العبودية فالنصارى لما

شاهدوا من المسيح عليه السلام اجباة الموتى وبراء الائمة والبرص أخر جوه عن العبودية بسبب هذا القدر  
 من القدرة فقال الله تعالى ان عيسى لا يستنكف بسبب هذا القدر من القدرة عن عبودية بل ولا الملائكة  
 المقربون الذين هم فوقه في القدرة والقوة والبطش والاستيلاء على عوالم السموات والارضين وعلى هذا  
 الوجه ينتظم وجه دلالة الآية على ان الملائكة افضل من البشر في الشدة والبطش لكنهم لا يتدل البتة على انه افضل  
 من البشر في كثرة الثواب أو يقال انهم انما ادعوا الهيته لانه حصل من غير أب فقبل لهم الملك ما حصل من  
 أب ولا من أم فكانوا أحب من عيسى في ذلك مع انهم لا يستنكفون عن العبودية فان قيل في الآية ما يدل  
 على ان المراد وقوع التفاوت بين المسيح والملائكة في العبودية لاني القدرة والبطش وذلك لانه تعالى وصفهم  
 بكونهم مقربين والقرب من الله تعالى لا يكون بالمكان والجهة بل بالدرجة والمنزلة فلما وصفهم ههنا بكونهم  
 مقربين علمنا ان المراد وقوع التفاوت بينهم وبين المسيح في درجات الفضل لاني الشدة والبطش قلنا ان كان  
 مقصودك من هذا السؤال انه تعالى وصف الملائكة بكونهم مقربين فوجب أن لا يكون المسيح كذلك فهذا  
 باطل لان تخصيص الشيء بالذکر لا يدل على نفيه عما عداه وان كان مقصودك انه تعالى لما وصفهم بكونهم  
 مقربين وجب أن يكون التفاوت واقعا في ذلك فهذا باطل أيضا لاحتمال أن يكون المسيح والمقربون مع  
 اشتراكهم في صفة القرب في الطاعة يتباينون بأمر آخر فيكون المراد بيان التفاوت في تلك الامور  
 (سؤال آخر) وهو اننا نقول بوجوب الآية فنسلم ان عيسى عليه السلام دون مجموع الملائكة في الفضل فلم  
 قلتم انه دون كل واحد من الملائكة في الفضل (سؤال آخر) له له تعالى انما ذكر هذا الخطاب مع اقوام  
 اعتقدوا ان الملك افضل من البشر فأورد الكلام على حسب معتقدهم كما في قوله وهو أهون عليه  
 (وثانها) قوله تعالى حكاية عن ابليس مانها كما وبكا عن هذه الشجرة الا أن تكونا ملكين أو تكونا من  
 الجن الذين لولولهم يكن مقتررا عند آدم وحواء عليهم ما السلام ان الملك افضل من البشر لم يقدر ابليس  
 على أن يقزهم ما بذلك ولا كان آدم وحواء عليهم ما السلام يفتران بذلك واقائل أن يقول هذا قول ابليس  
 فلا يكون حجة ولا يقال ان آدم اعتقد صحة ذلك والما اغتروا عقاد آدم حجة لانه قول لعلم آدم عليه  
 السلام اخطأ في ذلك تمالان الزفة جائزة على الانبياء اولانه ما كان نبيا في ذلك الوقت وأيضا انه حجة لكن  
 آدم عليه السلام لم يكن قبل الزفة تبسبا فلم يلزم من فضل الملك عليه في ذلك الوقت فضل الملك عليه حال ما  
 صار نبيا وأيضا انه ان الآية تدل على ان الملك افضل من البشر في بعض الامور المرغوبة فلم قلت انها تدل  
 على فضل الملك على البشر في باب الثواب وذلك لانه لا نزاع ان الملك افضل من البشر في باب القدرة والقوة  
 وفي باب الحسن والجمال وفي باب الصفاء والنقاء عن الكدورات الحاصلة بسبب التركيبات فان  
 الملائكة خلقوا من الانوار وادم مخلوق من التراب ففضل آدم عليه السلام وان كان افضل منهم في كثرة  
 الثواب الا انه رغب في أن يكون مساويا لهم في تلك الامور التي عدناها فكان التغيير حاصل من هذا  
 الوجه وأيضا فقوله الا أن تكونا ملكين يحتمل أن يكون المراد الا أن تنقلبوا ملكين فحينئذ يصح استدلالكم  
 ويحتمل أن يكون المراد ان النهي محتص بالملائكة والجن الذين دونكم وهذا كما يقول أحدنا لغيره ما نهيت  
 أنت عن كذا الا أن تكون فلانا ويكون المعنى ان المنهي هو فلان دونك ولم يرد الا أن ينقلب فيصير فلانا  
 ولما كان غرض ابليس ايقاع الشبهة بهما فن أوكدا الشبهة ايهام انهم لم ينهيا وانما المنهي غيرهما وأيضا  
 فهو ان الآية تدل على ان الملك افضل من آدم فلم قلت انها تدل على ان الملك افضل من محمد وذلك لان  
 المسلمين أجمعوا على ان محمد افضل من آدم عليهما السلام ولا يلزم من كون الملك افضل من المفضل كونه  
 افضل من الافضل (وتاسعها) قوله تعالى قل لا أقول لكم عندى خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول  
 لكم انى ملك ولقائل أن يقول يحتمل أن يكون المراد ولا أقول لكم انى ملك في كثرة العلوم وشدة القدرة والذي  
 يدل على صحة هذا الاحتمال وجوه (الاول) وهوان الكفار طلبوه بالامور العظيمة فموضعود السماء  
 وتدل الجبال واحضار الاموال العظيمة وهذه الامور لا يمكن تحصيلها الا بالعلوم الكثيرة والقدرة الشديدة

(الثاني) ان قوله قل لا أقول لكم عندى خزانة الله هذا يدل على اعترافه بأنه غير قادر على كل المقدرات وقوله ولا أعلم الغيب يدل على اعترافه بأنه غير عالم بكل المعلومات ثم قوله ولا أقول لكم انى ملك معناه والله أعلم وكما لا ادعى القدرة على كل المقدرات والملم بكل المعلومات فكذلك لا ادعى قدرة مثل قدرة الملك ولا علما مثل علومهم (الثالث) قوله ولا أقول لكم انى ملك لم يرد به نفي الصورة لانه لا يفيد الغرض وانما نفي أن يكون له مثل ما لهم من الصفات وهذا يكفي في صدقه أن لا يكون له مثل ما لهم ولا تكون صفاته مساوية لصفاتهم من كل الوجوه ولا دلالة فيه على وقوع التفاوت في كل الصفات فان عدم الاستواء في الكل غير وحصول الاختلاف في السبكل غير (وعاشرها) قوله تعالى ما هذا بشر ان هذا الاملك كريم فان قيل لم لا يجوز أن يكون المراد وقوع التشبيه في الصورة والجمال قلنا الاول أن يكون هذا التشبيه واقعا في السيرة لاني الصورة لانه قال ان هذا الاملك كريم فشيبه بالملك الكريم والملك انما يكون كريما بسيرته المرضية لا بمجرد صورته فثبت ان المراد تشبيهه بالملك في نفي دواعي البشر من الشهوة والحرص على طلب المشتهى واثبات ضد ذلك وهي حالة الملك وهي غض البصر وقمع النفس عن الميل الى المحرمات فدللت هذه الآية على اجماع العقلاء من الرجال والنساء والمؤمن والكافر على اختصاص الملائكة بدرجة فائقة على درجات البشر ولقائل أن يقول ان قول المرأة فذلكم الذى لمتنى فيه كالصريح في ان مراد النساء بقولهن ان هذا الاملك كريم تعظيم حال يوسف في الحسن والجمال لاني السيرة لان ظهور عذرها في شدة عشقتها انما يحصل بسبب فرط يوسف في الجمال لاسبب فرط زهده وورعه فان ذلك لا يناسب شدة عشقتها له سلما ان المراد تشبيهه يوسف عليه السلام بالملك في الاعراض عن المشتهيات فلم قلت يجب أن يكون يوسف أقل ثوابا من الملائكة وذلك لانه لا نزاع في ان عدم الثقات البشر الى المطاعم والمناكح أقل من عدم الثقات الملائكة الى هذه الاشياء ~~لم~~ لم قلت ان ذلك يوجب ان يزيد في الفضل بمعنى كثرة الثواب فان تمسكوا بان كل من كان أقل معصية وجب أن يكون أفضل فقد سبق الكلام عليه (الحجة الحادية عشر) قوله تعالى وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا ومخلوقات الله تعالى اما المسكفون أو من عداهم ولا شك ان المكلفين أفضل من غيرهم أما المكفون فهم أربعة أنواع الملائكة والانس والجن والشياطين ولا شك ان الانس أفضل من الجن والشياطين فلو كان أفضل من الملك أيضا لزم حينئذ أن يكون البشر أفضل من كل المخلوقات وحينئذ لا يبقى لقوله وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا فائدة بل كان ينبغي أن يقال وفضلناهم على جميع من خلقنا تفضيلا والمالم يقل ذلك علمنا ان الملك أفضل من البشر ولقائل أن يقول حاصل هذا الكلام تمسك بدليل الخطاب لان التصريح بأنه أفضل من كثير من المخلوقات لا يدل على انه ايسر أفضل من الباقي الا بواسطة دليل الخطاب وأيضا فهم ان جنس الملائكة أفضل من جنس بنى آدم ~~لم~~ لا يلزم من كون أحد المجموعتين أفضل من المجموع الثانی أن يكون كل واحد من أفراد المجموع الاوّل أفضل من أفراد المجموع الثانی فاننا اذا قدرنا عشرة من العبيد كل واحد منهم يساوى مائة دينار وعشرة أخرى حصل فيهم عبد يساوى مائتي دينار والتسعة الباقية يساوى كل واحد منهم مائة دينار فالجموع الاوّل أفضل من المجموع الثانی الا انه حصل في المجموع الثانی واحد هو أفضل من كل واحد من أفراد المجموع الاوّل فكذلك ههنا وأيضا فقوله وفضلناهم يجوز أن يكون المراد وفضلناهم في الكرامة التي ذكرناها في أول الآية وهي قوله واقدر كثر منا بنى آدم ويكون المراد من الكرامة حسن الصورة ومن يذالكاء والقدرة على الاعمال العجيبة والمبالغة في النظافة والطهارة واذا كان كذلك فنحن نسلم ان الملك أزيد من البشر في هذه الامور ولكن لم قلتم ان الملك أكثر ثوابا من البشر وأيضا فقوله خلق السموات بغير عمد ترينها لا يقتضى أن يكون هناك عمد غير مرمى وكذلك قوله تعالى ومن يدع مع الله الها آخر لا برهان له به يقتضى أن يكون هناك اله آخر له برهان فكذلك ههنا (الحجة الثانية عشر) الانبياء عليهم السلام ما استغفروا لاحد الا بدوا بالاستغفار لانفسهم ثم بعد ذلك لغيرهم من المؤمنين قال آدم ربنا ظلمنا أنفسنا وقال نوح عليه السلام رب اغفر لي ولوالدي ولبن دخيل بيتي مؤمنا



وقال ابراهيم عليه السلام رب اغفر لي ولو ادي وقال رب هب لي حكما والحقني بالالحين وقال موسى رب اغفر لي ولا تخي وقال الله تعالى لمحمد صلى الله عليه وسلم واستغفر لذيك وللمؤمنين والمؤمنات وقال اغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر اما الملائكة فانهم لم يستغفروا لانفسهم وانكتم طلبوا المغفرة للمؤمنين من البشر يدل عليه قوله تعالى حكاية عنهم فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم وقال ويستغفرون للذين آمنوا ولو كانوا محتاجين الى الاستغفار لبدؤوا في ذلك بانفسهم لان دفع الضرر عن النفس مقدم على دفع الضرر عن الغير وقال عليه الصلاة والسلام ابدؤ بنفسك ثم بمن تعول وهذا يدل على ان الملك افضل من البشر ولقائل ان يقول هذا الوجه لا يدل على ان الملائكة لم يصدر عنهم الزلة البتة وان البشر قد صدرت الزلات عنهم لكننا فيما تقدم ان التفاوت في ذلك لا يوجب التفاوت في الفضيلة ومن الناس من قال ان استغفارهم للبشر كما نذر عماط عنوا فيهم بقولهم هم أتجعل فيها من يفسد فيها (الحجة الثالثة عشر) قوله تعالى وان عليكم لحافظين كراما كاتبين وهذا عام في حق جميع المكلفين من بني آدم فدخل فيه الانبياء وغيرهم وهذا يقتضى كونهم افضل من البشر لوجهين (الاول) أنه تعالى جعلهم حفظة لبني آدم والحافظ لاهل كنف من العصية لا بد وان يكون ابعدهن الخطأ والزوال من المحفوظ وذلك يقتضى كونهم ابعدهن المعاصي واقترب الى الطاعات من البشر وذلك يقتضى مزيد الفضل (والثاني) انه سبحانه وتعالى جعل كتابتهم حجة للبشر في الطاعات وعليهم في المعاصي وذلك يقتضى ان يكون قوامهم اولى بالقبول من قول البشر ولو كان البشر اعظم حالانهم لكان الامر بالعكس ولقائل ان يقول اما قوله الحافظ يجب ان يكون اكرم من المحفوظ فهذا بعيد فان الملك قد يوكل بعض عبده على ولده ولا يلزم ان يكون الحافظ اشرف من المحفوظ هناك اما قوله جعل شهادتهم نافذة على البشر فضعيف لان الشاهد قد يكون ادون حالان المشهود عليه (الحجة الرابعة عشر) قوله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا والمقصود من ذكر احوالهم المبالغة في شرح عظمة الله تعالى وجلاله ولو كان في الخلق طائفة اخرى قيامهم وتضرعهم اقوى في الانبياء عن عظمة الله وكبريائه من قيامهم لكان ذكرهم اولى في هذا المقام ثم كما انه سبحانه بين عظمة ذاته في الآخرة بذكر الملائكة فكذلك بين عظمته في الدنيا بذكر الملائكة وهو قوله وترى الملائكة حافين من حول العرش يسبحون بحمد ربهم ولقائل ان يقول كل ذلك يدل على انهم ازيد حالان البشر في بعض الامور فلم لا يجوز ان تكون تلك الحسالة هي قوتهم وشدتهم وبطشهم وهذا كما يقال ان السلطان لما جلس وقف حول سريره ملوك اطراف العالم خاضعين خاشعين فان عظمة السلطان انما تشرح بذلك ثم ان هذا لا يدل على انهم اكرم عند السلطان من ولده فكذا همنا (الحجة الخامسة عشر) قوله تعالى والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله فين تعالی أنه لا بد في صحة الايمان من الايمان بهذه الاشياء ثم بدأ بنفسه ونهى بالملائكة وثبت بالكتب وربع بالرسول وكذا في قوله شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة وأولو العلم وقال ان الله وملائكته يصلون على النبي والتقديس في الذكريدل على التقديم في الدرجة ويدل عليه ان تقديم الادون على الاشرف في الذكريدل على تقديم عرفا فوجب ان يكون قبجاشرا عما انه قبج عرفا فلان الشاعر قال

عميرة وتدع ان تجهزت غاديا • كفى الشيب والاسلام للمرء ناهيا

قال عربن الخطاب لو قدمت الاسلام لاجرتك ولا نهم لما كتبوا كتاب الصلح بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين وقع التنازع في تقديم الاسم وكذا في كتاب الصلح بين علي ومعاوية وهذا يدل على ان التقديم في الذكريدل على مزيد الشرف واذا ثبت انه في العرف كذلك وجب ان يكون في الشرع كذلك لقوله عليه السلام ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن فثبت ان تقديم الملائكة على الرسل في الذكر يدل على تقديمهم في الفضل ولقائل ان يقول هذه الحجة ضعيفة لان الاعتماد ان كان على الواو فالوا لا تفيد الترتيب وان كان على التتقديم في الذكريدل يقتضى بتقديم سورة بتب على سورة قل هو الله أحد (الحجة

السادسة عشر ) قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي فجعل صلوات الملائكة كالتشريف للنبي  
 صلى الله عليه وسلم وذلك يدل على ككون الملائكة أشرف من النبي صلى الله عليه وسلم ولقائل أن يقول  
 هذا يتقضى بقوله يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه فاحر المؤمنين بالصلاة على النبي ولم يلزم كون المؤمنين أفضل  
 من النبي عليه السلام فكذا في الملائكة (الحجة السابعة عشر) ان تكلم في جبريل ومحمد صلى الله عليه وسلم  
 فنقول ان جبريل عليه السلام أفضل من محمد والدليل عليه قوله تعالى انه لقول رسول كريم ذي قوة  
 عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين وما صاحبكم بمجنون وصف الله تعالى جبريل عليه السلام بست من  
 صفات الكمال (أحدها) كونه رسولا لله (وثانيها) كونه كريما على الله تعالى (وثالثها)  
 كونه ذا قوة عند الله وقونه عند الله لا تكون الاقوته على الطاعات بحيث لا يقوى عليهم غيره (ورابعها)  
 كونه مكينا عند الله (خامسها) كونه مطاعا في عالم السموات (سادسها) كونه أمينا في كل الطاعات  
 مبرا عن انواع الخيانات ثم انه سبحانه وتعالى بعد ان وصف جبريل عليه السلام بهذه الصفات العلية وصف  
 محمد صلى الله عليه وسلم بقوله وما صاحبكم بمجنون ولو كان محمد مساويا لجبريل عليه السلام في صفات  
 الفضل أو مقارنا له لكان وصف محمد بهذه الصفة بعد وصف جبريل بتلك الصفات نقصا من منصب محمد صلى  
 الله عليه وسلم وتحقيرا شأنه وابطالا لحقه وذلك غير جائز على الله فدل ذلك هذه الآية على انه ليس لمحمد صلى  
 الله عليه وسلم عند الله من المنزلة الا مقدار ان يقال انه ليس بمجنون وذلك يدل على انه لا نسبة بين جبريل  
 وبين محمد عليهم ما السلام في الفضل والدرجة فان قيل لم لا يجوز أن يكون قوله انه لقول رسول كريم صفة  
 لمحمد لجبريل عليه ما السلام فلذا لا نقوله ولقد رآه بالافق المبين يطل ذلك ولقائل أن يقول انا توافقنا  
 جميعا على انه قد كان لمحمد صلى الله عليه وسلم فضائل أخرى كونه ليس بمجنون وان الله تعالى ما ذكر شيئا  
 من تلك الفضائل في هذا الموضع فاذن عدم ذكر الله تعالى تلك الفضائل ههنا لا يدل على عدمها بالاجماع  
 واذا ثبت أن لمحمد عليه السلام فضائل سوى الامور المذكورة ههنا فلم لا يجوز أن يقال ان محمد عليه  
 السلام بسبب تلك الفضائل التي هي غير مذكورة ههنا يكون أفضل من جبريل عليه السلام فانه سبحانه  
 كما وصف جبريل عليه السلام ههنا بهذه الصفات الست وصف محمد صلى الله عليه وسلم أيضا بصفات ست  
 وهي قوله يا أيها النبي انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه ومرا جئا لله بالوصف الاول  
 كونه نبيا والثاني كونه رسولا والثالث كونه شاهدا والرابع كونه مبشرا والخامس كونه نذيرا والسادس  
 كونه داعيا الى الله تعالى باذنه والسابع كونه سراجا والثامن كونه منيرا وبالجملة فافراد أحد الشخصين  
 بالوصف لا يدل البتة على انتفاء تلك الاوصاف عن الثاني (الحجة الثامنة عشرة) الملك أعلم من البشر  
 والاعلم أفضل فالملك أفضل انما قلنا ان الملك أعلم من البشر لان جبريل عليه السلام كان معلما لمحمد عليه  
 السلام بدليل قوله علمه شديد القوى والمعلم لا بد وان يكون أعلم من المتعلم وأيضا قاله علوم قهتان (أحدهما)  
 العلوم التي توصل اليها بالعقول كالمذاهب التي علمها الله تعالى وصفاته فلا يجوز وقوع التقصير فيها لجبريل عليه  
 السلام وللمحمد صلى الله عليه وسلم لان التقصير في ذلك جهل وهو قادح في معرفة الله تعالى وأما العلم بكيفية  
 مخلوقات الله تعالى وما فيها من العجائب والعلم باحوال العرش والكرسي واللوح والقلم والجنة والنار  
 وطباق السموات وأصناف الملائكة وأنواع الحيوانات في المفاوز والجبال والبحار فلا شك ان جبريل عليه  
 السلام أعرف بها لانه عليه السلام أطول عمرا وأكثر مشاهدة لها فكان علمها أكثر واتم (وثانيها) العلوم  
 التي لا توصل اليها الا بالوحي فهي لم تحصل للمحمد صلى الله عليه وسلم ولا لغيره الا لانبيا عليهم السلام الامن  
 جهة جبريل عليه السلام فيستحيل أن يكون لمحمد عليه السلام فضيلة فيها على جبريل عليه السلام وأما جبريل  
 عليه السلام فهو كان الواسطة بين الله تعالى وبين جميع الانبياء فكان عالما بكل الشرائع الماضية والحاضرة  
 وهو أيضا عالم بشرائع الملائكة وتكاليفهم ومحمد عليه السلام ما كان عالما بذلك فثبت أن جبريل عليه السلام  
 كان أكثر علما من محمد عليه السلام واذا ثبت هذا وجب أن يكون أفضل منه قوله تعالى قل هل يستوي الذين

يعلمون والذين لا يعلمون واقائل أن يقول لانسلم انهم أعلم من البشر والدليل عليه انهم اعترفوا بان آدم  
 عليه السلام أكثر علما منهم بدليل قوله يا آدم اني اسمع باسمائهم ثم ان سلنا من يدعولهم ولكن ذلك لا يقتضي كثرة  
 الثواب فان ترى الرجل المتدع محبطا بكثير من دقائق العلم ولا يستحق شيئا من الثواب فضلا عن ان يكون  
 ثوابه أكثر وسببه ما نبتنا من اراد عليه ان كثرة الثواب انما يحصل بحسب الاخلاص في الافعال ولم نعلم  
 ان اخلاص الملائكة أكثر (الحجة التاسعة عشر) قوله تعالى ومن يقل منهم اني اله من دونه  
 فذلك نجزيه جهنم فهذه الآية دالة على انهم بلغوا في الترفع وعلو الدرجة الى انهم لو خافوا أمر  
 الله تعالى لما خافوه الا بدعاء الالهية لا بشئ آخر من متابعة الشهوات وذلك يدل على نهاية جلالهم  
 واقائل أن يقول لانواع في نهاية جلالهم أما قوله انهم بلغوا في الترفع وعلو الدرجة  
 الى حيث لو خافوا أمر الله تعالى لما خافوه الا في ادعاء الالهية فهذا مسلم وذلك لان علوهم كثيرة وقواهم  
 شديدة وهم مبرهون عن شهوة البطن والفرج ومن كان كذلك فلو خالف أمر الله لم يخالف الا في هذا المعنى  
 الذي ذكرته لكن لم قلتم ان ذلك يدل على انهم أكثر ثوابا من البشر فان محل الخلاف ليس الا ذلك  
 (الحجة العشرون) قوله عليه السلام رواية عن الله تعالى واذا ذكرني عبدى في ملاذكرته في ملاخير  
 من ملائه وهذا يدل على ان الملائكة الاعلى أشرف واقائل أن يقول هذا خبر واحد وأيضا فهذا يدل على ان  
 ملائكة أفضل من ملائ البشر وملائ البشر عبارة عن العوام لان الانبياء فلا يلزم من كون الملك أفضل  
 من عامة البشر كونهم أفضل من الانبياء هذا آخر الكلام في الدلائل النقلية واعلم ان الفلاسفة اتفقوا  
 على ان الارواح السماوية المسماة بالملائكة أفضل من الارواح الناطقة البشرية واعتمدوا في هذا الباب على  
 وجوه عقلية فمن نذكرها ان شاء الله تعالى (الحجة الاولى) قالوا الملائكة ذواتها بسيطة مبرأة عن الكثرة  
 والبشر مركب من النفس والبدن والنفس مركبة من القوى الكثيرة والبدن مركب من الاجزاء الكثيرة  
 والبسيط خير من المركب لان اسباب العدم للمركب أكثر منها للبسيط ولذلك فان فردانية الله تعالى من صفات  
 جلاله ونعوت كبريائه (الاعتراض عليه) لانسلم ان البسيط أشرف من المركب وذلك لان جانب الروحاني  
 أمر واحد وجانب الجسماني أمران روحه وجسمه فهو من حيث الروح من عالم الروحانيات والانوار ومن حيث  
 الجسم من عالم الاجساد فهو واحد وهو مستجمع للروحاني والجسماني يجب أن يكون أفضل من الروحاني  
 الا في الصفات والجسماني الا في الصفات وهذا هو السر في ان جعل البشر الاول مسجودا للملائكة ومن وجسه آخر  
 وهو ان الارواح الملكية مجردات مفارقة عن العلائق الجسمانية فكان استغراقها في مقامات النورانية  
 عاقها عن تدبير هذا العالم الجسماني أما النفوس البشرية النبوية فانها قويت على الجمع بين العالمين فلا  
 دوام تزيها في معارج المعارف وعوالم القدس يعوقها عن تدبير العالم السفلي ولا التفاتها الى مناظم عالم  
 الاجسام يمنعها عن الاستنكال في عالم الارواح فكانت قوتها وافية بتدبير العالمين محبطة بضبط الجذنين  
 فوجب أن تكون أشرف وأعظم (الحجة الثانية) الجوهر الروحانية مبرأة عن الشهوة التي هي منشا  
 سفك الدماء والارواح البشرية مقرونة بها والخالي عن منبع الشر أشرف من المبتلى به (الاعتراض لاشك)  
 ان المواظبة على الخدمة مع كثرة الموانع والعوائق ادل على الاخلاص من المواظبة عليها من غير شئ من  
 العوائق والموانع وذلك يدل على ان مقام البشر في المحبة أعلى وأكمل وأيضا فالروحانيات لما اطاعت  
 خالقها لم تكن طاعتها وجبة قهر الشياطين الذين هم أعداء الله أما الارواح البشرية لما اطاعت  
 خالقها لم تكن تلك الطاعة قهر القوى الشهوانية والغضبية وهي شياطين الانس فكانت طاعتهم أكمل  
 وأيضا في الظاهر ان درجات الروحانيات حين قاتت لاعلم لنا الا ما علمنا أن كمال من درجاتهم حين قاتت  
 تجعل فيها من يفسد فيها وما ذلك الا بسبب الانكسار الحاصل من الزنفة وهذا في البشر أكل ولهذا قال  
 عليه السلام حكايه عن ربه تعالى لا تبن المذنبين احب الى من زجل المسجين (الحجة الثالثة) الروحانيات  
 مبرأة عن طبيعة القوة فان كل ما كان مكثالا بحسب أنواعها التي في اشخاصها ففسد خرج الى الفعل

والانبياء ليسوا كذلك ولهذا قال عليه السلام اني لاستغفر الله في اليوم واللييلة مائة مرة قل لا أدري ما يشعل بي ولا يهكم ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان ولا الشك ان ما بالفعل التام أشرف مما بالقوة (الاعتراض) لانهم انما بالفعل التام فلما بالقوة في بعض الامور ولهذا قيل ان تحريكها بالافلاك لاجل استخراج التعقلات من القوة الى الفعل وهذه التحريكات بالنسبة اليها كالتحريكات المعارضة للارواح الحاملة لقوى الفكر والتخيل عند محاولة استخراج التعقلات التي هي بالقوة الى الفعل (الحجة الرابعة) الروحانيات ابدية الوجود مبرأة عن طبيعة التغيير والقوة والنفوس الناطقة البشرية ليست كذلك (الاعتراض) المقدمتان ممنوعتان ليس ان الروحانيات يمكنه الوجود لذواتها واجبة الوجود بما دلتها فهي محدثة سلمنا ذلك فلان سلم ان الارواح البشرية حادثه بل هي عند بعضهم ازلية وهؤلاء قالوا هذه الارواح كانت سرمدية موجودة كالازلال تحت العرش يسبحون بحمد ربهم الا ان المبدئى لاول امرها حتى نزلت الى عالم الاجسام وسكنت المواد فلما تعلقت بهذه الاجسام عشقتها واستحسنتكم الفها بها فبعثت من تلك الازلال اكلها وأشرفها الى هذا العالم ليحتال في تخليص تلك الارواح عن تلك السككات وهذا هو المراد من باب الحماة المطوقة المذكورة في كتاب كليله ودمنة (الحجة الخامسة) الروحانيات نورانية علوية طييفة والجسمانيات ظلمانية سفلية كثيفة وبدائه العقول تشهد بان النور أشرف من الظلمة والعلوى خير من السفلى واللطيف أكمل من الكثيف (الاعتراض) هذا كله اشارة الى المادة وعندنا سبب الشرف الانقياد لامر رب العالمين على ما قال قل الروح من امر ربي وادعاء الشرف بسبب شرف المادة هو حجة اللعين الاقول وقد قيل له ما قيل (الحجة السادسة) الروحانيات السماوية فضلت الجسمانيات بقوى العلم والعمل أما العلم فلان اتفاق الحكماء على احاطة الروحانيات السماوية بالمغيبات واطلاعها على مستقبل الامور وايضا فعلوهم فعالية نظرية كلية دائمة وعلوم البشر على الضدى كل ذلك وأما العمل فلانهم مواعظون على الخدمة دائما يسبحون الليل والنهار لا يفترون لا يلحقهم نوم العيون ولا سهو العقول ولا غفلة الابدان طعامهم التسبيح وشراهم التقديس والتعبد والتهليل وتنفسهم بذكر الله وفرحهم بخدمة الله متجردون من العلائق البدنية غير محجوبين بشئ من القوى الشهوانية والغضبية فابن أحد القسمين من الآخر (الاعتراض) لانزع في كل ما ذكره الا ان ههنا دققة وهي ان المواعظ على تناول الاغذية اللطيفة لا يلتذ بها كما يلتذ المبتلى بالجوع اياما كثيرة فالملائكة بسبب مواعظتهم على تلك الدرجات العالية لا يجردون من اللذة مثل ما يجرد البشر الذين يكونون في أكثر الاوقات محجوبين بالعلائق الجسمانية والحجب الظلمانية فهذه المزية من اللذة مما يختص بها البشر واعل هذا هو المراد من قوله تعالى انما عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فابتن أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الانسان فان ادراك الملايم بعد الابتلاء بالمنافي الزمن ادراك الملايم على سبيل الدوام ولذلك قالت الاطباء ان الحرارة في حمى الدق أشد منها في حمى الغب لكن حرارة الحمى في الدق اذا دامت واستقرت بطل الشعور بها فهذه الحماة لم تحصل للملائكة لان كمالها دائمة ولم تحصل لساير الاجسام لانها كانت خالصة عن القوة المستعدة لادراك المجردات فلم يبق شئ ممن يقوى على تحمل هذه الامانة الا البشر (الحجة السابعة) الروحانيات لهم قوة على تصرف الاجسام وتقليب الاجرام والقوة التي هي لهم ليست من جنس القوى المزاجية حتى يعرض لها كلال واقوب ثم انك ترى الحماة الطليئة من الزرع في بدء نموها تنشق الجرد وتنشق الصخر وماذا الا لقوة نباتية فاضت عليها من جواهر القوى السماوية فما ظنك بتلك القوى السماوية والروحانيات هي التي تتصرف في الاجسام السفلية تقلبها وتصرفها لا يستنقلون حمل الاثقال ولا يستصعبون تحريك الجبال فالرياح تمب بحر يكاتها والسيحاب تعرض وتزول بتصرفها وكذا الزلازل تقع في الجبال بسبب من جهتها والشرائع ناطقة بذلك على ما قال تعالى فالتسمات امرأ والعقول ايضا الداعية والارواح السفلية ليست كذلك فابن أحد القسمين من الآخر والذي يقال من ان الشياطين التي هي الارواح الخبيثة تقدر على ذلك ممنوع وبتقدير التسليم

فلانزاع في ان قدرة الملائكة على ذلك أشد وأكمل ولان الارواح الطيبة الملكية تصرف قواها الى مناسط  
 هذا العالم السفلى ومصالحها والارواح الخبيثة تصرف قواها الى الشرور فإين أحدهم مامن الاخر  
 (الاعتراض) لا يعد أن يتفق في النفوس الناطقة البشرية نفس قوية كاملة مستعملة على الاجرام العنصرية  
 بالتقليب والتصريف فما الدليل على امتناع مثل هذه النفس (الحجة الثامنة) الروحانيات واختياراتها  
 فائضة من أنوار جلال الله عز وجل متوجهة الى الخيرات مقصورة على نظام هذا العالم لا يشوبها البتة  
 شائبة الشر والفساد بخلاف اختيارات البشر فانهم مترددة بين جهتي العلو والسفلة وطرفي الخير والشر  
 وميلهم الى الخيرات انما يحصل باعانة الملائكة على ما ورد في الاخبار من ان لكل انسان ملكا يسدده ويهديه  
 (الاعتراض) هذا يدل على ان الملائكة كالجورين على طاعتهم والانبياء مترددون بين الطرفين والختار  
 أفضل من الجور وهذا ضعف لان التردد مادام يبقى استعمال صدور الفعل واذا حصل الترجيح التحق  
 بالواجب فكان للانبياء خيرات باقوة وبواسطة الملائكة تصير خيرات بالفعل أما الملائكة فهم خيرات بالفعل  
 فأين هذا من ذلك (الحجة التاسعة) الروحانيات محتصة بالهيكل وهي السيارات السبعة وسائر  
 الثوابت والافلاك كالابدان والكواكب كالتلوب والملائكة كالارواح فنسبة الارواح الى الارواح  
 كنسبة الابدان الى الابدان ثم اننا لم ان اختلافات احوال الافلاك مبادئ لحصول الاختلافات  
 في احوال هذا العالم فانه يحصل من حركات الكواكب اتصالات مختلفة من التسديس والتثليث والتربيع  
 والمقابلة والمقارنة وكذا مناسط الافلاك تارة تصير مطبقة بعضها على البعض وذلك هو الرق فحينئذ يطل  
 عمارة العالم وأخرى يتفصل بعضها عن البعض فتنتقل العمارة من جانب من هذا العالم الى جانب آخر  
 فاذا رأينا ان هيكل العالم العلوي مستوية على هيكل العالم السفلي فكذلك ارواح العالم العلوي يجب  
 أن تكون مستوية على ارواح العالم السفلي لاسيما وقد اتت المباحث الحكيمية والعلوم الفلسفية على  
 ان ارواح هذا العالم معلولات لارواح العالم العلوي وكالات هذه الارواح معلولات لاجالات تلك الارواح  
 ونسبة هذه الارواح الى تلك الارواح كاشعة الصغيرة بالنسبة الى قرص الشمس وكالقطرة الصغيرة  
 بالنسبة الى البحر الاعظم فهذه هي الاثار وهنالك المبدأ والمعاد فكيف يليق القول بادعاء المساواة  
 فضلا عن الزيادة (الاعتراض) كل ما ذكرتموه منازع فيه لكن بتقدير تسليمه فالبحث باق بعد لاننا  
 ان الوصول الى اللذيق بعد الحرمان الزمن الوصول اليه على سبيل الدوام فهذه الحالة غير حاصلة الا للبشر  
 (الحجة العاشرة) قالوا الروحانيات الملكية مبادئ لروحانيات هذا العالم ومعاد لها والمبدأ أشرف  
 من ذي المبدأ لان كل كمال يحصل لذى المبدأ فهو مستفاد من المبدأ والمستفاد أقل حالا من الواهب  
 وكذلك المعاد يجب أن يكون أشرف فعالم الروحانيات عالم الكمال فإيدأ منها والمعاد اليها والمصدر عنها  
 والمرجع اليها وأيضا فان الارواح اعمازات من عالمها حتى اتصلت بالابدان فتومضت باوضار الاجسام  
 ثم تظهرت عنها بالاخلاق الزكية والاعمال المرضية حتى انفصلت عنها فصعدت الى عالمها الاقل فالنزول  
 هو النشأة الاولى والصعود هو النشأة الاخرى فعرف ان الروحانيات أشرف من الاشخاص البشرية  
 (الاعتراض) هذه الكلمات بنية وهما على نفي المعاد ونفي حشر الاجساد ودونهم ما خرط القماد  
 (الحجة الحادية عشر) أليس ان الانبياء صلوات الله عليهم اتفقت كلمتهم على انهم لا ينطقون بشيء من  
 المعارف والعلوم الا بعد الوحي فهذا اعتراف بان علومهم مستفادة منهم أليس انهم اتفقوا على ان الملائكة  
 هم الذين يهتدونهم على أعدائهم كما في قولهم لوط وفي يوم بدر وهم الذين يهدونهم الى مصالحهم  
 كما في قصة نوح في بحر السفينة فاذا اتفقوا على ذلك فمن أين وقع لكم ان فضلهم على الملائكة  
 مع قصر بعثهم بافتقارهم اليهم في كل الامور (الحجة الثانية عشر) التقسيم العقلي قد دل على أن الاحياء  
 اما ان تكون خيرة محضة أو شريرة محضة أو تكون خيرة من وجه شريرة من وجه فالخير المحض هو النوع  
 الملكي والشرير المحض هو النوع الشيطاني والتوسط بين الاخيرين هو النوع البشري وأيضا فان الانسان

هو الناطق المائت وعني جانبه قسمان آخران (أحدهما) الناطق الذي لا يكون مائتا وهو الملك  
 (والآخر) المائت الذي لا يكون ناطقا وهم البهائم فقسمة العقل على هذا الوجه قد ردت على كون البشر  
 في الدرجة المتوسطة من الكمال والملك يكون في الطرف الأقصى من الكمال فالقول بان البشر أفضل قلب  
 للقسمة العقلية ومنازعة في ترتيب الوجود (الاعتراض) ان المراد من الفضل هو كثرة الثواب فلم قلتم  
 ان الملك أكثر ثوابا فهذا يحصل ما قيل في هذا الباب من الوجوه العقلية وبالله التوفيق واحتج من قال بفضل  
 الانبياء على الملائكة بأمور (أحدها) ان الله تعالى أمر الملائكة بالسجود لآدم ونبأ أن آدم لم يكن  
 كالقابلة بل كانت السجدة في الحقيقة له واذا ثبت ذلك وجب أن يكون آدم أفضل منهم لأن السجود من أية  
 التواضع وتكليف الأثر بنهاية التواضع للادون مستقبح في العقول فانه يتضح أن يومر أبو حنيفة بان  
 يخدم أقل الناس بضاعة في الفقه فدل هذا على ان آدم عليه السلام كان أفضل من الملائكة (وثانيها)  
 ان الله تعالى جعل آدم عليه السلام خليفة له والمراد منه خلافة الولاية لقوله تعالى يا داود انا جعلناك خليفة  
 في الارض فاحكم بين الناس بالحق ومعلوم ان أعلى الناس من صبا عند الملك من كان قائما مقامه في الولاية  
 والتصرف وكان خليفة له فهذا يدل على ان آدم عليه السلام كان أشرف الخلائق وهذا متأكد بقوله  
 ونضر لكم مافي البر والبحر ثم أكد هذا التعميم بقوله خلق لكم مافي الارض جميعا فبلغ آدم في منصب الخلافة  
 الى أعلى الدرجات فالذي خلقت متعة له قسائه والآخرة تملكه لجزائه وصارت الشياطين ملعونين بسبب  
 التكبر عليه والجن رعيته والملائكة في طاعته وسجوده والتواضع له ثم صار بعضهم حافظين له ولذريته  
 وبعضهم نزائيل لرزقه وبعضهم مستغفرين لزلزلاته ثم انه سبحانه وتعالى يقول مع هذه المناصب ان العالم ولدنيا  
 مزيد فاذن لا غاية لهذا الكمال والجلال (وثالثها) أن آدم عليه السلام كان أعلم والاعلم أفضل أما انه أعلم  
 دلالة تعالى لما طلب منهم علم الاسماء قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك أنت العليم الحكيم فعند ذلك قال  
 الله تعالى يا آدم اخبهم باسمائهم فلما اتواهم باسمائهم قال ألم أقل لكم وذلك يدل على انه عليه السلام كان عالما  
 بما لم يعلمون واعلموا ان الله تعالى قال هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون  
 (ورابعها) قوله تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين والعالم عبارة  
 عن كل ما سوى الله تعالى وذلك لان اشتقاق العالم على ما تقدم من العلم فكل ما كان عالما على الله ودالا  
 عليه فهو عالم ولا شك ان كل محدث فهو دليل على الله تعالى فكل محدث فهو عالم لقوله ان الله اصطفى آدم  
 ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين معناه ان الله تعالى اصطفاهم على كل الخلقات ولا شك أن  
 الملائكة من الخلقات فهذه الآية تقتضي ان الله تعالى اصطفى هؤلاء الانبياء على الملائكة فان قيل يشكل  
 هذا بقوله تعالى يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم واني فضلتكم على العالمين فانه لا يلزم  
 أن يكونوا أفضل من الملائكة ومن محمد صلى الله عليه وسلم فكذا هي هنا قال الله تعالى في حق مريم عليها  
 السلام ان الله اصطفاك وطهرتك واصطفاك على نساء العالمين ولم يلزم كونها أفضل من فاطمة عليها السلام  
 فكذا هي هنا قلنا الاشكال مدفوع لان قوله تعالى واني فضلتكم على العالمين خطاب مع الانبياء الذين كانوا  
 اسلاف اليهود وحين ما كانوا موجودين لم يكن محمد موجودا في ذلك الزمان ولما لم يكن موجودا لم يكن من  
 العالمين لان المعدوم لا يكون من العالمين واذا كان كذلك لم يلزم من اصطفاء الله تعالى اياهم على العالمين  
 في ذلك الوقت أن يكونوا أفضل من محمد صلى الله عليه وسلم وأما جبريل عليه السلام فانه كان موجودا  
 حين قال الله تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين فلزم أن يكون قد اصطفى  
 الله تعالى هؤلاء على جبريل عليه السلام وأيضاً فهم في تلك الآية قد دخلوا التخصيص اقبام الدلالة  
 وهو هنا فدل على ان جبريل عليه السلام كان موجودا في ظاهره فوجب اجراءه على ظاهره في العموم (وخامسها) قوله تعالى وما أرسلناك  
 الا رحمة للعالمين والملائكة من جملة العالمين فكان محمد عليه السلام رحمة لهم فوجب أن يكون محمد أفضل  
 منهم (وسادسها) أن عبادة البشر أشق فوجب أن يكون أفضل انما قلنا انها أشق لوجوه (الأول)

أن الآدمي له شهوة داعية إلى المعصية والملك ليست له هذه الشهوة والفعل مع المعارض القوي أشد منه  
 بدون المعارض فإن قيل الملائكة لهم شهوة تدعوهم إلى المعصية وهي شهوة الرياسة فلماذا ان الأمر كذلك  
 لكن البشر لهم أنواع كثيرة من الشهوات مثل شهوة البطن والفرج والرياسة والملك ليس له من تلك الشهوات  
 الشهوة واحدة وهي شهوة الرياسة والمبتلى بأنواع كثيرة من الشهوات تكون الطاعة عليه أشق من  
 المبتلى بشهوة واحدة (الثاني) أن الملائكة لا يعاملون إلا بالنص أقوله تعالى لا علم لنا إلا ما علمتنا وقال  
 لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون والبشر لهم قوة الاستنباط والقياس قال تعالى فاعترفوا بأمرنا وآتوا  
 وقال معاذ اجتهدت برأي فصوبه رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ومعلوم أن العمل بالاستنباط أشق  
 من العمل بالنص (الثالث) أن الشهوات للبشر أكثر مما للملائكة لأن من جملة الشهوات القوية  
 كون الأفلاك والآنجم السيارة أسبابا لمحوادث هذا العالم فالإنسان يحتاج إلى دفع هذه الشهوة والملائكة  
 لا يحتاجون إليها لأنهم ساكنون في عالم السموات فيشاهدون كيفية افتقارها إلى المدبر الصانع (الرابع)  
 أن الشيطان لا يسيل له إلى وسوسة الملائكة وهو مسلط على البشر في الوسوسة وذلك تفاوت عظيم إذا ثبت  
 أن طاعتهم أشق فوجب أن يكونوا بأبواب النص والقياس أما النص فقوله عليه الصلاة والسلام  
 أفضل العبادات أحزها أي أشقها وأما القياس فلأننا علمنا أن الشيخ الذي لم يبق له ميل إلى النساء إذا امتنع  
 عن الزنا فليست فضيلته كفضيلة من يمتنع عنهم مع الميل الشديد والشيق العظيم فكذا همنا (وسابعها)  
 أن الله تعالى خلق الملائكة عقولا بلا شهوة وخلق البهائم شهوات بلا عقل وخلق الآدمي وجمع فيه بين  
 الأمرين فصار الآدمي بسبب العقل فوق البهيمة بدرجات لاحد لها فوجب أن يصير بسبب الشهوة دون  
 الملائكة ثم وجدنا الآدمي إذا غلب هواه عقله حتى صار يعمل به هواه دون عقله فإنه يصير دون البهيمة على  
 ما قال تعالى أولئك كالأنعام بل هم أضل ولذلك صار يصيرهم إلى النار دون البهائم فيجب أن يقال إذا  
 غلب عقله هواه حتى صار لا يعمل بهوى نفسه شيئا بل يعمل بهوى يكون فوق الملائكة اعتبارا  
 لاحد الطرفين بالآخر (وثامنها) أن الملائكة حفظه وبنو آدم محفوظون والمحفوظ أعز وأشرف من  
 الحافظ فيجب أن يكون بنو آدم أكرم وأشرف على الله تعالى من الملائكة (وتاسعها) ما روى أن جبريل  
 عليه السلام أخذ بركاب محمد صلى الله عليه وسلم حتى أركبه على البراق ليلة المعراج وهذا يدل على أن محمدا  
 صلى الله عليه وسلم أفضل منه ولما وصل محمد عليه الصلاة والسلام إلى بعض المقامات تخلف عنه جبريل  
 عليه السلام وقال لودنوت أعلمه لا تحترقت (وعاشرها) قوله عليه الصلاة والسلام إن لي وزيرين  
 في السماء ووزيرين في الأرض أما اللذان في السماء فجبريل وميكائيل وأما اللذان في الأرض فأبوبكر  
 وعمر فدل هذا الخبر على أن محمدا صلى الله عليه وسلم كان كالملاك وجبريل وميكائيل كانا كالوزيرين له والملك  
 أفضل من الوزير فلزم أن يكون محمد أفضل من الملك هذا تمام القول في دلائل من فضل البشر على الملك  
 (أجاب القائلون بتفضيل الملك عن الحجية الأولى) فقالوا قد سبق بيان أن من الناس من قال المراد من  
 السجود هو التواضع لا وضع الجبهة على الأرض ومنهم من سلم أنه عبارة عن وضع الجبهة على الأرض لكنه  
 قال السجود لله وآدم قبله السجود وعلى هذين القولين لا اشكال أما إذا سلمنا أن السجود كان لآدم عليه  
 السلام فلم قلتم إن ذلك لا يجوز من الأشرف في حق الشريف وذلك لأن الحكمة قد تقتضي ذلك كثيرا من  
 حسب الأشرف وإظهار النهاية في الانقياد والطاعة فإن السلطان أن يجلس أقل عبيده في الصدر وأن يأمر  
 الأكبر بجذمته ويكون غرضه من ذلك اظهار كونهم مطيعين له في كل الأمور منقادين له في جميع الأحوال  
 فلم لا يجوز أن يكون الأمر هنا كذلك وأيضا ليس من مذهبننا أنه يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد وأن  
 أفعاله غير معللة ولذلك قلنا أنه لا اعتراض عليه في خلق الكافر في الإنسان ثم في تعذيبه عليه أبا الأباد وإذا  
 كان كذلك فكيف يعترض عليه في أن يأمر الأعلى بالسجود للآدم (وأما الحجية الثانية) فجوابها أن  
 آدم عليه السلام إنما جعل خليفة في الأرض وهذا يقتضي أن يكون آدم عليه السلام كان أشرف من كل من

في الارض ولا يدل على كونه أشرف من ملائكة السماء فان قيل فلم يجعل واحدا من ملائكة السماء  
 خليفة له في الارض قلنا لوجوه منها ان البشر لا يطيقون رؤية الملائكة ومنها ان الجنس الى الجنس أمبيل  
 ومنها ان الملائكة في نهاية الطهارة والعصمة وهذا هو المراد بقوله تعالى ولوجه لنا ملكا لجلعنا رجلا  
 (وأما الحجة الثالثة) فلان سلم ان آدم عليه السلام كان أعلم منهم أكثر مما في الباب ان آدم عليه السلام  
 كان عالما بتلك اللغات وهم ما علموها لكن اعلمهم كانوا عالين بسائر الاشياء مع ان آدم عليه السلام  
 ما كان عالما بها والذي يحقق هذا اننا وافقنا على ان محمد صلى الله عليه وسلم أفضل من آدم عليه السلام مع  
 ان محمد صلى الله عليه وسلم ما كان عالما بهذه اللغات بأسرها وأيضا فان ابليس كان عالما بان قرب الشجرة  
 مما يوجب خروج آدم عن الجنة وادم عليه السلام لم يكن عالما بذلك ولم يلزم منه كون ابليس أفضل من آدم  
 عليه السلام والهدد قال سليمان أحطت بما لم تحط به ولم يلزم ان يكون الهدد أفضل من سليمان سليمان  
 كان أعلم منهم ولكن لم لا يجوز ان يقال ان طاعتهم أكثر اخلاصا من طاعة آدم فلا جرم كان ثوابهم أكثر (أما  
 الحجة الرابعة) فهي أقوى الوجوه المذكورة (أما الحجة الخامسة) وهي قوله تعالى وما أرسلناك الا رحمة  
 للعالمين فلا يلزم من كون محمد صلى الله عليه وسلم رحمة لهم أن يكون أفضل منهم كما في قوله فانظر الى آثار رحمة  
 الله كيف يحيي الارض بعد موتها ولا يمنع أن يكون هو عليه الصلاة والسلام رحمة لهم من وجه وهم يكونون  
 رحمة له من وجه آخر (أما الحجة السادسة) وهي ان عبادة البشر أشق فهذا ينتقض بما نازى الواحد من  
 الصوفية يتحمل في طريق المجاهدة من المشاق والمتاعب ما يقطع بأنه عليه السلام لم يتحمل مثلها مع اننا علم  
 ان محمد صلى الله عليه وسلم أفضل من الكل وما ذلك الا ان كثرة الثواب مبنية على الاخلاص في النية ويجوز  
 أن يكون الفعل أسهل الا ان الاخلاص الاقرب به أكثر فكان الثواب عليه أكثر (أما الحجة السابعة) فهي جمع  
 بين الطرفين من غير جامع (وأما الحجة الثامنة) وهي ان المحفوظ أشرف من الحافظ فهذا ممنوع على  
 الاطلاق بل قد يكون الحافظ أشرف من المحفوظ كالامير ~~الملك~~ الموكل على المتهمين من الجند (وأما  
 الوجوه الاخرى) فهما من باب الاحاد وهما معارضتان بمارويناه من شدة تواضع الرسول صلى الله  
 عليه وسلم فهذا آخر المسئلة وبالله التوفيق (المسئلة السادسة) اعلم ان الله تعالى لما استغنى ابليس من  
 الساجدين فكان يجوز ان يظن انه كان معذورا في ترك السجود فبين تعالى انه لم يسجد مع القدرة وزوال  
 العذرة قوله أبي لان الابهاء هو الامتناع مع الاختيار أما من لم يكن قادرا على الفعل لا يقال له انه أي ثم قد كان  
 يجوز ان يكون كذلك ولا ينضم اليه الكبريين تعالى ان ذلك الابهاء كان على وجه الاستبكار بقوله واستكبر  
 ثم كان يجوز ان يوجد الابهاء والاستبكار مع عدم الكفر فبين تعالى انه كفر بقوله وكان من الكافرين قال  
 القاضي هذه الآية تدل على بطلان قول اهل الجبر من وجوه (أحدها) انهم يزعمون انه لم يسجد لم يقدر  
 على السجود لان عندهم القدرة على الفعل منتفية ومن لا يقدر على الشيء لا يقال انه آباء (وثانيها) ان من  
 لا يقدر على الفعل لا يقال استكبرا بل يفعل لانه اذا لم يقدر على الفعل لا يقال استكبرا عن الفعل وانما  
 يوصف بالاستكبار اذا لم يفعل مع كونه لو أراد الفعل لامكنه (وثالثها) قال وكان من الكافرين ولا يجوز ان  
 يكون كافرا بان لا يفعل ما لا يقدر عليه (ورابعها) ان استكباره وامتناعه خاق من الله فيه فهو بان  
 يكون معذورا أولى من أن يكون مذموما قال ومن اعتقد مذهبنا يقيم العذر لابليس فهو خامر الصفة  
 والحواب عنه ان هذا القاضي لا يزال يطعن في كثير من هذه الوجوه وحاصلها يرجع الى الامر والنهي  
 والثواب والعقاب فنقول له نحن أيضا صدور ذلك الفعل عن ابليس عن قصد وداع أولا عن قصد وداع  
 فان كان عن قصد وداع فمن أين ذلك القصد وقع لاعم فاعل أو عن فاعل هو العبد أو عن فاعل هو الله فان  
 وقع لاعم فاعل كيف يثبت الصانع وان وقع عن العبد فوقع ذلك القصد عنه ان كان عن قصد آخر فيلزم  
 التسلسل وان كان لاعم قصد فقد وقع الفعل لاعم قصد وسبطله وان وقع عن فاعل هو الله فحينئذ يلزمك  
 كل ما أوردته علينا وأما ان قلت وقع ذلك الفعل عنه لاعم قصد وداع فقد ترجح الممكن من غير مرجح



وهو يستدباب اثبات الصانع وأيضا فان كان كذلك كان وقوع ذلك الفعل اتفقا والاتفاق لا يكون في وسعه  
واختياره فكيف يؤمر به وينهى عنه فيما فيها الفاضى ما للفائدة في التمسك بالامر والنهى وتكثير الوجوه  
التي يرجع حاصلها الى حرف واحد مع ان مثل هذا البرهان القاطع يقطع خلفك ويستأصل عروق كلامك  
ولو أجمع الأولون والآخرون على هذا البرهان لما تخلصوا عنه الا بالترام ووقوع الممكن لاعن صريح وجبته  
يستدباب اثبات الصانع أو بالتزام انه يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد وهو جوابنا (المسئلة السابعة)  
للعقلاء في قوله تعالى وكان من الكافرين قولان (أحدهما) ان ابليس حين اشتغاله بالعبادة كان  
متافكا كافرا وفي تقرير هذا القول وجهان (أحدهما) حكى محمد بن عبد الكريم الشهرستاني في أول كتابه  
المسمى بالمثل والنخل عن ماري شارح الانجيل الاربعة وهي مذكورة في التوراة متفرقة على شكل مناظرة  
بينه وبين الملائك بعد الامر بالسجود قال ابليس للملائكة اني أسلم أن لي الها هو خالقي وموجدى وهو  
خالق الخلق لكن لي على حكمة الله أسولة سبعة (الأول) ما الحكمة في الخلق لاسيما كان عالما بأن الكافر  
لا يستوجب عند خلقه الا الآلام (الثاني) ثم ما الفائدة في التكليف مع انه لا يعود منه ضرر ولا نفع وكل  
ما يعود الى المكلفين فهو قادر على تحصيله لهم من غير واسطة التكليف (الثالث) هب انه كافي بعرفته  
وطاعته فلماذا كافي السجود لادم (الرابع) ثم لما عصيته في ترك السجود لادم فلم اعني وأوجب عقابي  
مع انه لا فائدة له ولا غيره فيه ولي فيه أعظم الضرر (الخامس) ثم لما فعل ذلك فلم يكن من الدخول  
الى الجنة ووسوست لادم عليه السلام (السادس) ثم لما فعلت ذلك فلم سلطني على أولاده ومكنتني من  
اغوائهم واضلالهم (السابع) ثم لما استهله المدة الطويلة في ذلك فلم أمهاني ومعلوم أن العالم لو كان  
خاليا عن الشر لكان ذلك خيرا فال شارح الانجيل فواضح الله تعالى اليه من سرادقات الجلال والكبرياء  
يا ابليس انك ما عرفتني ولو عرفتني لعلمت انه لا اعتراض على في نبي من أنفعالي فاني أنا الله لا اله الا أنا  
لا أسأل عما أفعل واعلم انه لو اجمع الأولون والآخرون من الخلائق وحكمه وانحسب العقل وتبصيره  
لم يجدوا عن هذه الشبهات مخاصمات وكان الكل لازما ما اذا أجبتنا بذلك الجواب الذي ذكره الله تعالى زالت  
الشبهات واندفعت الاعتراضات وكيف لا وكانا أنه سبحانه واجب الوجود في ذاته واجب الوجود في صفاته  
فهو مستغن في فاعليته عن المؤثرات المرجحات اذ لو افتر لكان فقيرا لا غنيا فهو سبحانه مقطوع الحاجات  
وحنتهى الرغبات ومن هذه نيل الطالبات واذا كان كذلك لم تنطرق المعبية الى أفعاله ولم يتوجه  
الاعتراض على خالقيته وما أحسن ما قال بعضهم جل جناب الجلال عن أن يوزن بميزان الاعتزال فهذا  
القائل أجرى قوله تعالى فكان من الكافرين على ظاهره وقال انه كان كافرا متافكا منذ كان (الوجه  
الثاني) في تقريره انه كان كافرا أبدا قول أصحاب الموافاة وذلك لان الايمان يوجب استحقاق الثواب  
الدائم والكفر يوجب استحقاق العقاب الدائم والجمع بين الثواب الدائم والعقاب الدائم محال فاذا صدر  
الايمان من المكلف في وقت ثم صدر عنه والعباد بانه بعد ذلك كفر فاما أن يبق الاستحقاقان معا وهو محال  
على ما ينسأه أو يكون الطارى من بلا لسابق وهو أيضا محال لان القول بالا حباط باطل فلم يبق الا أن يقال  
ان هذا الفرض محال وشرط حصول الايمان أن لا يصدر الكفر عنه في وقت فطفاذا كانت الخاتمة على  
الكفر علمنا أن الذي صدر عنه أو لا ما كان ايمانا اذ ثبت هذا فنقول اما كان ختم ابليس على الكفر علمنا أنه  
ما كان مؤمنا قط (القول الثاني) ان ابليس كان مؤمنا ثم كفر بعد ذلك وهو لا اختلافوا في تفسير قوله  
وكان من الكافرين منهم من قال معناه وكان من الكافرين في علم الله تعالى أى كان عالما في الازل بانه سيكفر  
فصيغة كان متعلق بالعلم لا بالمعلوم (والوجه الثاني) أنه لما كفر في وقت معين بعد ان كان مؤمنا قبل  
ذلك فبعد مضي كفره صدق عليه في ذلك الوقت أنه كان في ذلك الوقت من الكافرين ومتى صدق عليه  
ذلك وجب أن يصدق عليه انه كان من الكافرين لان قولنا كان من الكافرين بجزء من مفهوم قولنا كان  
من الكافرين في ذلك الوقت ومتى صدق المركب صدق المفرد لا محالة (الوجه الثالث) المراد من كان

صار أي وصار من الكافرين وههنا 'بجاث' (البحث الأول) اختلفوا في أن قوله وكان من الكافرين هل يدل على أنه وجد قبله جمع من الكافرين حتى يصدق القول بأنه من الكافرين قال قوم أنه يدل عليه لأن كلمة من للتبعية فالحكم عليه بأنه بعض الكافرين يقتضي وجود قوم آخرين من الكافرين حتى يكون هو بهضاهم والذي يؤكده ذلك ما روى عن أبي هريرة أنه قال إن الله تعالى خلق خلقا من الملائكة ثم قال لهم اني خالق بشر من طين فاذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين فقلوا لا نفعل ذلك فبعث الله عليهم نارانا فحرقتهم وكان ابليس من أولئك الذين أنابوا وقال آخرون هذه الآية لا تتدل على ذلك ثم لهم في تسمية الآية وجهان (أحدهما) معنى الآية أنه صار من الذين وافقوه في الكفر بعد ذلك وهو قول الاصموذ كرفي مثاله قوله تعالى والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض فاضاف بعضهم الى بعض بسبب الموافقة في الدين فكذا ههنا لما كان الكفر ظاهرا من أهل العالم عند نزول هذه الآية سمح قوله وكان من الكافرين (وثانيها) أن هذا الضافة لفرد من افراد الماهية الى تلك الماهية وصحة هذه الاضافة لا تقتضي وجود تلك الماهية كما أن الحيوان الذي خلقه الله تعالى أو لا يصح أن يقال انه فرد من أفراد الحيوان لا يعني انه واحد من الحيوانات الموجودة خارج الذهن بل يعني انه فرد من أفراد هذه الماهية وواحد من آحاد هذه الحقيقة واعلم أنه يتفرع على هذا البحث أن ابليس هل كان أول من كفر بالله والذي عليه الاكثرون انه أول من كفر بالله (البحث الثاني) أن المعصية عند المعتزلة وعندنا لا توجب الكفر أما عندنا فلا توجب الكفرية ومن وأما عند المعتزلة فلانه وان خرج عن الايمان فلم يدخل في الكفر وأما عند الخوارج فكل معصية كفر وهم يسمونها هذه الآية قالوا ان الله تعالى كفر ابليس بتلك المعصية فدل على ان المعصية كفر والجواب ان قلنا انه كان كافرا من أول الامر فهذا السؤال زائل وان قلنا انه كان مؤمنا فنقول انه انما كفر لاستكباره واعتقاده كونه محقا في ذلك التردد واستدلاله على ذلك بقوله انا خير منه والله أعلم (المسئلة السابعة) قال الاكثرون ان جميع الملائكة كانوا أمورين بالسجود لآدم واحتجوا عليه بوجهين (الأول) أن لفظ الملائكة صيغة الجمع وهي تفيد العموم لاسيما وقد وردت هذه اللفظة مقرونة بآدم ووجه التأكيد في قوله فسجد الملائكة كلهم أجمعون (الثاني) وهو انه تعالى استثنى ابليس منهم واستثناء الشخص الواحد منهم يدل على أن من عد ذلك الشخص كان داخل في ذلك الحكم ومن الناس من أنكرو ذلك وقال المأمورون بهذا السجود هم ملائكة الارض واستعظموا أن يكون أكبر الملائكة مأمورين بذلك وأما الحكماء فانهم يحملون الملائكة على الجواهر الروحانية وقالوا يستحيل أن تكون الارواح السماوية منافدة للنفوس الناطقة انما المراد من الملائكة المأمورين بالسجود القوي الجسمانية البشرية المطيعة للنفوس الناطقة والكلام في هذه المسئلة مذكور في العقليات \* قوله تعالى

(وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلامنا فيها حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتمسكوا من الظالمين) اعلم أن ههنا مسائل (المسئلة الاولى) اختلفوا في أن قوله اسكن أمر تكليف أو اباحة فالمراد عن قتادة أنه قال ان الله تعالى ابتلى آدم باسكان الجنة كما ابتلى الملائكة بالسجود وذلك لانه كافه بان يكون في الجنة يأكل منها حيث شاء ونهاه عن شجرة واحدة أن يأكل منها فإذ زالت به السلايا حتى وقع فيما نسي عنه فبدت سواته عند ذلك وأهبط من الجنة وأسكن موضعا يحصل فيه ما يكون مشتهى له مع ان منعه من تناوله من أشد التكليف وقال آخرون ان ذلك اباحة لان الاستقرار في المواضع الطيبة الترخة التي يتمتع فيها لا يدخل تحت التعبد كما أن كل الطيبات لا يدخل تحت التعبد ولا يكون قوله كما وامن طيبات ما رزقناكم أمر او تكليف بل اباحة والاصح أن ذلك الاسكان مشتمل على ما هو اباحة وعلى ما هو تكليف أما الاباحة فهو انه عليه السلام كان مأذونا في الانتفاع بجميع نعم الجنة وأما التكليف فهو ان النهي عنه كان حاضرا وهو كان ممنوعا عن تناوله قال بعضهم لو قال رجل لغيره أسكنك دارى لانصير الدار ملكالة فهو عالم بقل الله تعالى وهبت منك الجنة بل قال أسكنك الجنة وانما لم يقل ذلك لانه خلقه بخلافه الارض

فكان اسكان الجنة كالتقدمة على ذلك (المسئلة الثانية) ان الله تعالى لما امر الكمل بالسجود لآدم وأبى  
ابليس السجود صير الله له ونائماً أمر آدم بان يسكنها مع زوجته واختلقوا في الوقت الذي خلقت زوجته  
فيه فذكر السدي عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة ان الله تعالى لما أخرج ابليس من الجنة  
وأسكن آدم الجنة فبقي فيها وحده وما كان معه من يستأنس به فألقى الله تعالى عليه النوم ثم أخذ ضلعها  
من اضلاعها من شقه الايسر ووضع مكانه لحما وخلق حواء منه فلما استيقظ وجد عند رأسه امرأة فاعدا  
فسألها من أنت قالت امرأة قال ولم خلقت قالت اتسكن الى فقالت الملائكة ما اسمها قال حواء قالوا  
ولم سميت حواء قال لانها خلقت من نبي حوى وعن عمرو بن عباس رضى الله عنه ما قال بعث الله جنداً من  
الملائكة فغمموا آدم وحواء عليهم ما السلام على سير من ذهب كما تحمل المولود واباسهم ما النور على كل واحد  
منهما الكيل من ذهب مكل بالياقوت واللؤلؤ وعلى آدم منقطة ككلا بالدر والياقوت حتى ادخل الجنة  
فهذا الخبر يدل على ان حواء خلقت قبل ادخال آدم الجنة والخبر الاوّل يدل على انها خلقت في الجنة والله  
أعلم بالحقيقة (المسئلة الثالثة) اجمعوا على ان المراد بالزوجة حواء وان لم يتقدم ذكرها في هذه السورة  
وفي سائر القرآن ما يدل على ذلك وانها مخلوقة منه كما قال تعالى في سورة النساء الذى خلقكم من نفس واحدة  
وخلق نهازوجها وفي الاعراف وجعل منها زوجها يسكن البهاوروى الحسن عن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم أنه قال ان المرأة خلقت من ضلع الرجل فان اردت ان تعيها كسرته وان تركتها انتفتت بها واستقامت  
(المسئلة الرابعة) اختلفوا في أن الجنة المذكورة في هذه الآية هل كانت في الارض او في السماء وبقتدير  
انها كانت في السماء فهل هي الجنة التي هي دار الثواب أو جنة الخلد أو جنة أخرى فقال أبو القاسم  
البلخي وأبو مسلم الاصفهاني هذه الجنة كانت في الارض وسحلا الاهباط على الانتقال من بقعة الى بقعة كما  
في قوله تعالى اهبطوا مصر او احتجابا عليه بوجوه (أحدها) أن هذه الجنة لو كانت هي دار الثواب لكانت  
جنة الخلد ولو كان آدم في جنة الخلد لما طقه الغرور من ابليس بقوله هل ادلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى  
ولما صح قوله ما هنا كما ربك كما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين (وثانيها) أن  
من دخل هذه الجنة لا يخرج منها قوله تعالى وما هم منها بمخرجين (وثالثها) أن ابليس لما امتنع من  
السجود لعن فما كان يقدر مع غضب الله على أن يصل الى جنة الخلد (ورابعها) أن الجنة التي هي دار الثواب  
لا يفنى نعمها لقوله تعالى اكها دائماً وظلها وقوله تعالى وأما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها الى ان قال  
عطاء غير مجد وذى أى غير متطوع فهذه الجنة لو كانت هي التي دخلها آدم عليه السلام لما قنيت لكنها انفى  
لقوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه وما اخرج منها آدم عليه السلام لكنه خرج منها وانقطع تلك الاراحات  
(وخامسها) أنه لا يجوز في حكمته تعالى أن يمدى الخلق في جنة يخلدهم فيها ولا تكليفه لأنه تعالى لا يعطى  
جزاء العاملين من ايسر بعامل ولأنه لا يهمل عباده بل لا بد من ترغيب وترهيب ووعد ووعد (وسادسها)  
لانزاع في ان الله تعالى خلق آدم عليه السلام في الارض ولم يذكر في هذه القصة أنه نقله الى السماء ولو كان تعالى  
قد نقله الى السماء لكان ذلك أولى بالذكر لان نقله من الارض الى السماء من أعظم النعم فدل ذلك على انه لم يحصل  
وذلك يوجب أن المراد من الجنة التي قال الله تعالى له اسكن أنت وزوجك الجنة جنة أخرى غير جنة الخلد  
(القول الثاني) وهو قول الجبائي أن تلك الجنة كانت في السماء السابعة والدليل عليه قوله تعالى اهبطوا منها  
ثم ان الاهباط الاوّل كان من السماء السابعة الى السماء الاولى والاهباط الثاني كان من السماء الى  
الارض (القول الثالث) وهو قول جمهور أصحابنا أن هذه الجنة هي دار الثواب والدليل عليه ان الالف  
واللام في لفظ الجنة لا يفيدان العموم لان سكوت جميع الجنان محال فلا بد من صرفها الى العهد والسابق  
والجنة التي هي اليهودية المعلومة بين المسلمين هي دار الثواب فوجب صرف اللفظ اليها (القول الرابع) أن  
الكلمة والادلة النقلية ضعيفة ومتعارضة فوجب التوقف وترك القطع والله أعلم (المسئلة  
الخامسة) قال صاحب الكشاف السكني من السكون لانها نوع من اللبث والاستقرار وأنت تأكيد

له مستكن في اسكن ليصح العطف عليه ورغد اوصف للمصدر أى كلا رغدا واسعا رافها وحيث للمكان  
 المهم أى أى مكان من الجنة شتاما فالمراد من الآية اطلاق الاكل من الجنة على وجه التوسعة البالغة حيث  
 لم يحظر عليهم بعض الاكل ولا بعض المواضع حتى لا يثق لهم ما عذرت في تناول من شجرة واحدة من بين  
 أشجارها الكثيرة (المسئلة السادسة) لقائل أن يقول انه تعالى قال ههنا وكلا منها رغدا وقال في الاعراف  
 فكلا من حيث شتاما فعطف كلا على قوله اسكن في سورة البقرة بالواو وفي سورة الاعراف بالفاء بحكمة  
 والجواب كل فعل عطف عليه شئ وكان الفعل بمنزلة الشرط وذلك الشئ بمنزلة الجزاء عطف الثاني على الاول  
 بالفاء دون الواو كقوله تعالى واذ قلنا اذ خلوا هذه القرية فكلموا منها حيث شئتم رغدا فعطف كوا على  
 ادخلوا بالفاء لما كان وجود الاكل منها متعلقا بدخولها فكانت كالشئ الذي دخلتموها اكلتم منها فاذا دخول  
 موصل الى الاكل والاكل متعلق بوجوده وجوده بين ذلك قوله تعالى في مثل هذه الآية من سورة الاعراف  
 واذ قيل لهم اسكنوا هذه القرية وكلموا منها حيث شئتم فعطف كوا على قوله اسكنوا بالواو ودون الفاء لان  
 اسكنوا من السكنى وهى المقام مع طول اللبث والاصكل لا يختص بوجوده وجوده لان من دخل بستانا  
 قديما ككل منه وان كان مجتازا فالما يتعلق الثاني بالاول تعلق الجزاء بالشرط وجب العطف بالواو  
 دون الفاء اذ ثبت هذا فنقول ان اسكن يقال لمن دخل مكانا فيراد منه الزم المكان الذى دخلته ولا تنتقل  
 عنه ويقال أيضا لمن لم يدخل اسكن هذا المكان يعنى ادخله واسكن فيه فى سورة البقرة هذا الامر انما ورد  
 بعد ان كان آدم في الجنة فكان المراد منه اللبث والاستقرار وقد بينا أن الاكل لا يتعلق به فلا جرم ورد  
 بلفظ الواو وفي سورة الاعراف هذا الامر انما ورد قبل ان يدخل الجنة فكان المراد منه دخول الجنة  
 وقد بينا أن الاكل يتعلق به فلا جرم ورد بلفظ الفاء والله أعلم (المسئلة السابعة) قوله ولا تقربا هذه الشجرة  
 لاشبهته في انه نهى ولكن فيه جحمان (الاول) أن هذا نهى تحريم أو نهى تنزيه فيه خلاف فقال قائلون هذه  
 الصيغة نهى التنزيه وذلك لان هذه الصيغة وردت تارة في التنزيه وأخرى في التحريم والاصل عدم الاشتراك  
 فلا بد من جعل اللفظ حقيقة في القدر المشترك بين القسمين وما ذلك الا ان يجعل حقيقة في ترجيح جانب الترك  
 على جانب الفعل من غير أن يكون فيه دلالة على المنع من الفعل أو على الاطلاق فيه لكن الاطلاق فيه كان  
 ثابتا بحكم الاصل فان الاصل في المنافع الاباحة فاذا ضمه ما مدلول اللفظ الى هذا الاصل صار المجموع دلالة  
 على التنزيه قالوا وهذا هو الاولى بهذا المقام لان على هذا التقدير يرجع حاصل معصية آدم عليه السلام الى  
 ترك الاولى ومعلوم أن ككل مذهب كان افضى الى عصمة الانبياء عليهم السلام كان أولى باقتبول وقال  
 آخرون بل هذا النهى نهى تحريم واحتجوا عليه بأمر (أحدها) أن قوله تعالى ولا تقربا هذه الشجرة  
 كقوله ولا تقربوهن حتى يطهرن وقوله ولا تقربوا مال البيتيم الاباتي هى أحسن فكما ان هذا التحريم فكذا  
 الاول (وثانيها) أنه قال فكلموا من الظالمين معناه ان كلهما منها ظالما لنفسكما الا تراهما الماء كلاً  
 فالاربنا ظاننا أنفسنا (وثالثها) أن هذا النهى لو كان نهى تنزيه لما استحق آدم بفعله الاخراج من الجنة  
 وما وجبت التوبة عليه والجواب عن الاول نقول أن النهى وان كان في الاصل للتنزيه ولكنه قد يحمل على  
 التحريم لدلالة منفصلة وعن الثاني أن قوله فكلموا من الظالمين أى فظلمنا أنفسكما بفعل ما الاولى بكما تركه  
 لانك اذا فعلت ذلك أخرجتك من الجنة التى لا تطعمها فيها ولا تجوعان ولا تفحصيان ولا تعريان الى موضع  
 ليس لك فيه شئ من هذا وعن الثالث اننا نسلم أن الاخراج من الجنة كان لهذا السبب وسببى بيانه  
 ان شاء الله تعالى (البحث الثاني) قال قائلون قوله ولا تقربا هذه الشجرة يفيد بفعوا النهى عن الاكل  
 وهذا ضعف لان النهى عن القرب لا يفيد النهى عن الاكل اذ ربما كان الصلاح في ترك قربه ما مع انه لو حمل  
 اليه بلمازله أكله بل هذا الظاهر يتناول النهى عن القرب وأما النهى عن الاكل فاعلمنا عرف بدلائل أخر  
 وهى قوله تعالى في غير هذا الموضع فلماذا اقا الشجرة يدت لهم ما سوا أتهما ولانه صدر الكلام في باب الاباحة  
 بالاكل فقال وكلا منها رغدا حيث شئتما فصار ذلك كالدلالة على انه تعالى فيها ما عن أكل ثمرة تلك الشجرة

لكن النهي عن ذلك بهذا القول بعم الاكل وسائر الانتفاعات ولو نص على الاكل ما كان بعم كل ذلك ففيه  
 مزيد فائدة (المسئلة الثامنة) اختلفوا في الشجرة ما هي فروى مجاهد وسعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي  
 الله عنهما انها البر والسنبلة روى أن ابا بكر الصديق رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
 الشجرة فقال هي الشجرة المباركة السنبلة وروى السدي عن ابن عباس وابن مسعود انها الكرم وعن مجاهد  
 وقدامة انها التين وقال الربيع بن أنس كانت شجرة من أكل منها أحدث ولا ينبغي أن يكون في الجنة حدث  
 واعلم أنه ليس في الظاهر ما يدل على التعيين فلا حاجة أيضا الى بيانه لانه ليس المقصود من هذا الكلام أن  
 يعرفنا عين تلك الشجرة وما لا يكون مقصودا في الكلام لا يجب على الحكيم ان يبينه بل ربما كان بيانه عبثا  
 لان أحدنا لو أراد أن يقيم العذر لغيره في التأخر فقال شغلت بضرب علماني لاسما تم اسم الادب لكان هذا  
 القدر أحسن من أن يذكر عين ذلك الغلام ويذكر اسمه وصفته فليس لاحد أن يظن انه وقع ههنا تقصير  
 في البيان ثم قال بهههم الاقرب في لفظ الشجرة أن يتناول ما له ساق وأغصان وقيل لا حاجة الى ذلك لقوله  
 تعالى وأبتنسا عليه شجرة من يقطين مع انها كالزروع والبطيخ فلم يخرجها ذهابه على وجه الارض من أن  
 يكون شجر اقال المبرد وأحسب أن كل ما فرعت له أغصان وعيدان فالعرب تسميه شجرا في وقت تشعبه  
 وأصل هذا انه كل ما شجر أى أخذ ذئبة ويسرة يقال رأيت فلانا قد شجرت الرماح وقال تعالى حتى  
 يحكموك فيما شجر بينهم وتشاجر الرجلان في أمر كذا (المسئلة التاسعة) اتفقوا على ان المراد بقوله  
 تعالى فتكونا من الظالمين هو ان كان أكلنا فقد ظلمنا أنفسنا لان الاكل من الشجرة لا يقتضى ظلم الغير  
 وقد يكون ظالمنا بان يظلم نفسه وبان يظلم غيره فظلم النفس أعم وأعظم ثم اختلف الناس ههنا على ثلاثة  
 أقوال (الاول) قول الحشوية الذين قالوا انه اقدم على الكبيرة فلا جرم كان فعلة ظالما (الثاني) قول  
 المعتزلة الذين قالوا انه اقدم على الصغيرة ثم لهؤلاء قولان (أحدهما) قول أبي علي الجبائي وهو انه ظلم  
 نفسه بأن الزهلم ما يشق عليه من التوبة والتلافي (وثانيهما) قول أبي هانم وهو انه ظلم نفسه من حيث  
 احب طبعه نوابه الحاصل فصار ذلك نقصا ناقما قد استحقه (الثالث) قول من ينكر صدور المعصية منهم  
 مطلقا وجعل هذا الظلم على انه فعل ما الاولى له أن لا يفعله ومثاله انسان طاب الوزاره ثم انه تركها واشتغل  
 بالحيا كذانه يقال له يا ظالم نفسه لم فعلت ذلك فان قيل هل يجوز وصف الانبياء عليهم السلام بانهم كانوا  
 ظالمين أو بانهم كانوا ظالمين أنفسهم والجواب ان الاولى أنه لا يطلق ذلك لانه من ايها المذموم قوله  
 عز وجل (فازلهما الشيطان عنها فاخرجهما مما كانا فيه وقانا هبطوا ببعضكم لبعض عدو ولكم  
 في الارض مستقر ومتاع الى حين) قال صاحب الكشاف فازلهما الشيطان عنها تحمقه فاصدر الشيطان  
 زانهما عنها ولفظة عن في هذه الآية كهي في قوله تعالى وما فعلته عن أمري قال القفال رحمه الله هو من  
 الزل يكون الانسان ثابت القدم على الشيء فيزل عنه ويصير متحو لا عن ذلك الموضع ومن قرأ فازلهما فهو  
 من الزوال عن المكان وحكي عن أبي معاذ أنه قال يقال ازلتلك عن كذا حتى زات عنه وازلتك حتى زالت  
 ومعناها ما واحد أى حوتك عنه وقال بعض العلماء ازلهما الشيطان أى استزلهما فهو من قولك ازل  
 في دينه اذا خطأ وزله غيره اذا سببه ما يزل من أجله في دينه أو دنياه واعلم أن في الآية مسائل  
 (المسئلة الاولى) اختلف الناس في عصمة الانبياء عليهم السلام وضبط القول فيه أن يقال الاختلاف  
 في هذا الباب يرجع الى أقسام أربعة (أحدها) ما يقع في باب الاعتقاد (وثانيها) ما يقع في باب  
 التبليغ (وثالثها) في باب الاحكام والفتيا (ورابعها) ما يقع في أفعالهم وسيرتهم أما اعتقادهم الكفر  
 والضلال فان ذلك غير جائز عند أكثر الأئمة وقالت الفضلية من الطوارج انهم قد وقعت منهم الذنوب والذنب  
 عندهم كفر وشرك فلا جرم قالوا بوقوع الكفر منهم واجازت الامامية عليهم اظهار الكفر على سبيل التقيية  
 (أما النوع الثاني) وهو ما يتعلق بالتبليغ فقد أجمعت الأمة على كونهم معصومين عن الكذب والتعريف  
 فيما يتعلق بالتبليغ والالار تقع بالاداء واتفقوا على ان ذلك كما لا يجوز وقوعه منهم عمدا لا يجوز

أيضا هو او من الناس من جوز ذلك سهوا قالوا لان الاترا عنه غير يمكن (وأما النوع الثالث) وهو  
 ما يتعلق بالفتيا فاجعوا على انه لا يجوز خطاهم فيه على سبيل التعمد وأما على سبيل السهو فحوزه بعضهم  
 وأما آخرون (وأما النوع الرابع) وهو الذي يقع في أفعالهم فقد اختلف الامة نبيه على خمسة أقوال  
 (أحدها) قول من جوز عليهم الكبار على جهة العمد وهو قول المشوية (والثاني) قول من لا يجوز  
 عليهم الكبار لكنه يجوز عليهم الصغار على جهة العمد الا ما ينفر كالكذب والتطقيف وهذا قول أكثر  
 المعتزلة (القول الثالث) انه لا يجوز أن يأثروا بصغيرة ولا بكبيرة على جهة العمد البتة بل على جهة التأويل  
 وهو قول الجبائي (القول الرابع) انه لا يقع منهم الذنب الا على جهة السهو والخطأ ولكنهم ما أخذون  
 بما يقع منهم على هذه الجهة وان كان ذلك موضوعا عن أمتهم وذلك لان معرفتهم أقوى ودلائلهم أكثر وانهم  
 يقدرون من الحفظ على ما لا يقدر عليه غيرهم (القول الخامس) انه لا يقع منهم الذنب الا الكبيرة ولا الصغيرة  
 الا على سبيل القصد ولا على سبيل السهو ولا على سبيل التأويل والخطأ وهو مذهب الرافضة واختلف الناس  
 في وقت العصمة على ثلاثة أقوال (أحدها) قول من ذهب الى انهم معصومون من وقت مولدهم وهو  
 قول الرافضة (وثانيها) قول من ذهب الى ان وقت عصمتهم وقت بلوغهم ولم يجوزوا منهم ارتكاب  
 الكفر والكبيرة قبل النبوة وهو قول كثير من المعتزلة (وثالثها) قول من ذهب الى ان ذلك لا يجوز وقت  
 النبوة اما قبل النبوة فحائز وهو قول أكثر أصحابنا وقول أبي الهذيل وأبي علي من المعتزلة والمختار عندنا انه  
 لم يصدر عنهم الذنب حال النبوة البتة لا الكبيرة ولا الصغيرة ويدل عليه وجوه (أحدها) لو صدر الذنب  
 عنهم اكانوا أقل درجة من عصاة الامة وذلك غير جائز بيان الملازمة أن درجة الانبياء كانت  
 في غاية الجلال والشرف وكل من كان كذلك كان صدور الذنب عنه الخس ألا ترى  
 الى قوله تعالى يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين والمحصن  
 يرجم وغيره يحد وحدث العبد نصف حد الحز وأما انه لا يجوز أن يكون النبي أقل حال من الامة فذلك  
 بالاجماع (وثانيها) أن بتقدير اقدامه على الفسق وجب أن لا يكون مقبول الشهادة لقوله تعالى ان جاءكم  
 فاسق بنبأ فتبينوا لكنه مقبول الشهادة والا كان أقل حال من عدول الامة وكيف لا نقول ذلك وانه لا معنى  
 للنبوة والرسالة الا انه يشهد على الله تعالى بانه شرع هذا الحكم وذلك وأيضا هو يوم القيامة شاهد على  
 الكل لقوله لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا (وثالثها) أن بتقدير اقدامه على  
 الكبيرة يجب زجره عنها فلم يكن ايدؤه محرما لكنه محرم لقوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم  
 الله في الدنيا والاخرة (ورابعها) أن محمدا صلى الله عليه وسلم لو أتى بالعصية لوجب علينا الاقتداء به  
 فيها لقوله تعالى فاتبعوني فيمضي الى الجمع بين الحرمة والوجوب وهو محال واذا ثبت ذلك في حق محمد صلى الله  
 عليه وسلم ثبت أيضا في سائر الانبياء ضرورة انه لا قائل بافراق (وخامسها) اننا نعلم بديهية العقل انه لا شيء أقبح  
 من نبي رفع الله درجته وأثمنه على وحيه وجعله خليفة في عبادته وبلادته يسمع ربه يناديه لا تفعل كذا  
 فيقدم عليه ترجحا للذنب وغير ملتفت الى نهى ربه ولا منزج بوعيده هذا معلوم القبح بالضرورة  
 (وسادسها) انه لو صدرت المعصية من الانبياء اكانوا مستحقين للعذاب لقوله تعالى ومن بعض الله  
 ورسوله فان له نار جهنم خالدا فيها ولا يستحقوا اللعن لقوله الا لعنة الله على الظالمين وأباحت الامة على ان  
 أحدا من الانبياء لم يكن مستحقا للعن ولا للعذاب فثبت انه ما صدرت المعصية عنه (وسابعها) انهم كانوا  
 يأمرون الناس بطاعة الله فلم يطيعوه لم يخلوا تحت قوله تأمرون الناس بالبر وتنتهون أنفسكم وأنتم تتلون  
 الكتاب افلا تعقلون وقال وما أريد أن اخالفكم الى ما أنتم اكم عنه فلا يلبق بوأحد من وعاظ الامة كيف يجوز  
 أن يفسب الى الانبياء عليهم السلام (وثامنها) قوله تعالى انهم كانوا يسارعون في الخيرات ولم يظفوا الخيرات  
 للعموم فيمتساول الكل ويدخل فيه فعل ما ينبغي وترك ما لا ينبغي فثبت أن الانبياء كانوا فاعلين لكل ما ينبغي  
 فعله وتاركين كل ما ينبغي تركه وذلك ينافي صدور الذنب عنهم (وتاسعها) قوله تعالى وانهم عندنا لمن المصطفين

الاخبار وهذا يتناول جميع الافعال والتروك بدليل جواز الاستثناء فيقال فلان من المصطفين الاخبار  
 الا في الفعل الفلانية والاستثناء يخرج من الكلام ما لولا له دخل تحته ثبت انهم كانوا اخبارا في كل  
 الامور وذلك يتأني صدور الذنب عنهم وقال ابي بصير عن الملائكة رسلا ومن الناس ان الله اصطفى آدم  
 ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين وقال في ابراهيم ولقد اصطفينا في الدنيا وقال في موسى اني  
 اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي وقال واذكركم عبادنا ابراهيم واسحاق ويعقوب اولى الايدي  
 والابصار انا اخلصناهم بخالصة ذكرى الدار وانهم عندنا لمن المصطفين الاخبار فنكل هذه الآيات دالة  
 على كونهم موصوفين بالاصطفاء والخبرية وذلك يتأني صدور الذنب عنهم (وعاشرها) انه تعالى حكى عن  
 ابيس قوله فبمزة لا غوينهم اجمعين الاعبادك منهم المخلصين فاستثنى من جملة من يفور بم المخلصين  
 وهم الانبياء عليهم السلام قال تعالى في صفة ابراهيم واسحاق ويعقوب انا اخلصناهم بخالصة ذكرى الدار  
 وقال في يوسف انه من عبادنا المحاصرين واذ اذنت وجوب العصية في حق البعض ثبت وجوبها في حق الكل  
 لانه لا فائت بالفرق (الحادي عشر) قوله تعالى ولقد صدق عليهم ابيس فلننه فاتبعوه الا فرى قامن  
 المؤمنين فاولئك الذين ماتبعوه ووجب ان يقال انه ما صدر الذنب عنهم والافقد كانوا متبعين له واذ اذنت  
 في ذلك الفريق اتهم ما اذنبوا فذلك الفريق اما الانبياء أو غيرهم فان كانوا هم الانبياء فقد ثبت في النبي انه  
 لا يذنب وان كانوا غير الانبياء فلو ثبت في الانبياء انهم اذنبوا لكانوا اقل درجة عند الله من ذلك الفريق  
 فيكون غير النبي أفضل من النبي وذلك باطل بالاتفاق فثبت ان الذنب ما صدر عنهم (الثاني عشر) انه  
 تعالى قسم الخلق قسمين فقال اولئك حزب الشيطان الان حزب الشيطان هم الظالمون وقال في الصنف  
 الاخر اولئك حزب الله الان حزب الله هم المفطرون ولا شك ان حزب الشيطان هو الذي يفعل ما يرتضيه  
 الشيطان والذي يرتضيه الشيطان هو العصية فنكل من عصى الله تعالى كان من حزب الشيطان فلو صدرت  
 العصية من الرسول لصدق عليه انه من حزب الشيطان ولصدق عليه انه من الظالمين ولصدق على زهاد  
 الامة انهم من حزب الله انهم من المفلحين فحينئذ يكون ذلك الواحد من الامة أفضل بكثير عند الله من  
 ذلك الرسول وهذا لا يقوله مسلم (الثالث عشر) ان الرسول أفضل من الملك فوجب ان لا يصدر الذنب من  
 الرسول وانما قلنا انه أفضل لقوله تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ووجه  
 الاستدلال به قد تقدم في مسألة فضل الملك على البشر وانما قلنا انه لما كان كذلك وجب ان لا يصدر الذنب عن  
 الرسول لانه تعالى وصف الملائكة بترك الذنب فقال لا يسبقونه بالقول وقال لا يصرون الله ما أمرهم ويفعلون  
 ما يؤمرون فلو صدرت العصية عن الرسول لا تمتنع كونه أفضل من الملك لقوله تعالى أم نجعل الذين آمنوا  
 وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض أم نجعل المتقين كالفجار (الرابع عشر) روى ان خزيمة بن ثابت شهد  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم على وفق دعواه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف شهدت لي فقال يا رسول  
 الله اني اصدقك على الوحي النازل عليك من فوق سبع سموات أفلا اصدقك في هذا القدر فصدق رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وسماه بذى الشهادتين ولو كانت المعصية جائزة على الانبياء لما جازت تلك الشهادة (الخامس  
 عشر) قال في حق ابراهيم عليه السلام اني جاءك للناس اماما والامام من يؤتم به فأوجب على كل الناس  
 ان يأتموا به فلو صدر الذنب عنه لوجب عليهم ان يأتموا به في ذلك الذنب وذلك يفضي الى التناقض  
 السادس عشر) قوله تعالى لا ينال عهدى الظالمين والمراد بهذا العهد اما عهد النبوة أو عهد الامامة فان كان  
 المراد عهد النبوة وجب ان لا تثبت النبوة للظالمين وان كان المراد عهد الامامة وجب ان لا تثبت الامامة  
 للظالمين واذ لم تثبت الامامة للظالمين وجب ان لا تثبت النبوة للظالمين لان كل نبي لا يبق وأن يكون اماما يؤتم  
 به ويستدب به والآية على جميع التقديرات تدل على ان النبي لا يكون مذنباً أما المخالف فقد علمت في كل  
 واحد من المواضع الاربعة التي ذكرناها بآيات ونحن نشير الى معادها ونحيل بالاستقصاء على ما سياتي  
 في هذا التفسير ان شاء الله تعالى أما الآيات التي تمسكوا بها في باب الاعتقاد الثلاثة (اولها) تمسكوا

في الطعن في اعتقاد آدم عليه السلام بقوله هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن  
 اليها الى آخر الآية قالوا لا شك ان النفس الواحدة هي آدم وزوجها المخلوق منها هي حواء فهذه الكليات  
 بأمرها عائدة اليهما بقوله جعل لهما شركا. فيما آتاها فتعالى الله عما يشركون يقتضى صدور الشرك عنهما  
 والجواب لا نسلم ان النفس الواحدة هي آدم وليس في الآية ما يدل عليه بل نقول الخطاب لعريش وهم آل  
 قصي والمعنى خلقكم من نفس قصي وجعل من جنسها زوجة عربية ليسكن اليها فلما آتاها ما طلبنا من  
 الولد الصالح سميا أولادهما الاربعة بعبد مناف وعبد العزى وعبد الدار وعبد قصي والضمير في يشركون  
 لهما ولا عقابهما فهذا الجواب هو المعتمد (وثانيها) قالوا ان ابراهيم عليه السلام لم يكن عالما بالله  
 ولا باليوم الآخر أما الاول فلانه قال في الكواكب هذاري وأما الثاني فقوله أرني كيف يحيى الموتى  
 قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي والجواب أما قوله هذاري فهو استهزاء على سبيل الإنكار وأما  
 قوله ولكن ليطمئن قلبي فالمراد انه ليس الخبر كالمعينة (وثالثها) تمسكوا بقوله تعالى فان كنت في شك مما  
 أنزلنا اليك فاسأل الذين يقرؤون الكتاب من قبلك لقد جاءك الحق من ربك فلا تكونن من الممتريين فدللت  
 الآية على ان محمدا صلى الله عليه وسلم كان في شك مما أوحى اليه والجواب ان القلب في دار الدنيا لا ينفك  
 عن الافكار المستعقبة للشبهات الا انه عليه الصلاة والسلام كان يزيها بالادلة أما الآيات التي تمسكوا  
 بها في باب التبليغ فثلاثة (أحدها) قوله سنقرئك فلا تنسى الا ما شاء الله فهذا الاستثناء يدل  
 على وقوع النسيان في الوحي الجواب ليس النسيان الذي هو ضد الذكر لان ذلك غير داخل  
 في الوسع بل عن النسيان بمعنى التردد فحمله على ترك الاول (وثانيها) قوله وما أرسلنا من قبلك من رسول  
 ولا نبي الا اذا تمنى أتى الشيطان في امنيته والكلام عليه مذكور في سورة الحج على الاستقصا  
 (وثالثها) قوله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارضى من رسول فانه يسئلك من بين  
 يديه ومن خلفه رصدا يعلم ان قد أبغوا رسالات ربهم قالوا فلو لا الخوف من وقوع التخليط في تبليغ الوحي  
 من جهة الانبياء لم يكن في الاستظهار بالرد المرسل معهم فائدة والجواب لم يجوز ان تكون الفائدة  
 أن يدفع ذلك الرصد الشياطين عن لقاء الوسوسة أما الآيات التي تمسكوا بها في التفسير فثلاثة (أحدها)  
 قوله وداود وسليمان اذ يمشيان في الحرث وقد تكلمنا عليه في سورة الانبياء (وثانيها) قوله في أسارى بدر  
 حين فاداهم النبي صلى الله عليه وسلم ما كان لبي أن تكون له اسرى حتى يخن في الارض فلولانه أخطأ  
 في هذه الحكومة والاماعوتب (وثالثها) قوله تعالى عنك لم أذنت لهم والجواب عن الكل  
 انما حمله على ترك الاول أما الآيات التي تمسكوا بها في الافعال فكثيرة (أولها) قصة آدم عليه السلام  
 تمسكوا بها من سبعة أوجه (الاول) انه كان عاصيا والعاصي لا بد وأن يكون صاحب الكبيرة وانما قلنا  
 انه كان عاصيا بقوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى وانما قلنا ان العاصي صاحب الكبيرة لوجهين (الاول)  
 ان النص يقتضى كونه معاقبا لقوله تعالى ومن يعص الله ورسوله فان له نارجهم فلامعنى لصاحب الكبيرة  
 الا ذلك (الثاني) ان العاصي اسم ذم فوجب أن لا يتناول الا صاحب الكبيرة (الوجه الثاني)  
 في التمسك بقصة آدم انه كان غاويا لقوله تعالى فغوى والى ضد المرشد لقوله تعالى قد تبين الرشد من الغي  
 فجعل الغي مقابلا للرشد (الوجه الثالث) انه نائب والتائب مذب وانما قلنا انه نائب لقوله تعالى فلتقى آدم  
 من ربه كلمات فتاب عليه وقال ثم اجتباه ربه فتاب عليه وانما قلنا التائب مذب لان التائب هو النادم على  
 فعل الذنب والنادم على فعل الذنب مخبر عن كونه فاعلا للذنب فان كذب في ذلك الاخبار فهو مذب بالكذب  
 وان صدق فيه فهو المطوب (الوجه الرابع) انه ارتكب المنهى عنه في قوله ألم أنهيكم عن تلكم الشجرة  
 ولا تقربا هذه الشجرة وارتكب المنهى عنه عين الذنب (الوجه الخامس) سماء ظالماني قوله فتكونا من  
 الظالمين وهو سمى نفسه ظالماني قوله ربنا ظلمنا أنفسنا وظالمنا ظالمون لقوله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين  
 ومن استحق اللعن كان صاحب الكبيرة (الوجه السادس) انه اعترف بأنه لولا مغفرة الله اياه والالكان



خاسر في قوله وان لم نغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين وذلك يقتضي كونه صاحب الكبيرة  
 (وصاحبها) انه اخرج من الجنة بسبب وسوسة الشيطان وازاله جزاء على ما تقدم عليه من طاعة الشيطان  
 وذلك يدل على كونه صاحب الكبيرة ثم قالوا هب ان كل واحد من هذه الوجوه لا يدل على كونه فاعلا  
 للكبيرة لكن مجموعها الاشك في كونه قاطعاً في الدلالة عليه ويجوز ان يكون كل واحد من هذه الوجوه  
 وان لم يدل على الشيء لكن مجموع تلك الوجوه يكون دال على الشيء والجواب المعتمد عن الوجوه السبعة عندنا  
 ان نقول كلامكم انما يتيم لو اتيتم بالدلالة على ان ذلك كان حال النبوة وذلك ممنوع فلم لا يجوز ان يقال ان  
 آدم عليه السلام حال ما صدرت عنه هذه الزلة ما كان نبياً ثم بعد ذلك صار نبياً ونحن قد بينا انه لا دليل على  
 هذا المقام واما الاستقصاء في الجواب عن كل واحد من الوجوه المفصلة فسيأتي ان شاء الله تعالى عند  
 الكلام في تفسير كل واحد من هذه الآيات ولنذكر ههنا كيفية تلك الزلة ليعظم مراد الله تعالى من قوله  
 فانزلها الشيطان فنقول لنفرض انه صدر ذلك الفعل عن آدم عليه السلام بعد النبوة فاقدامه على ذلك  
 الفعل اما ان يكون حال كونه ناسياً او حال كونه ذا كرا (أما الاول) وهو انه فعله ناسياً بما فيه وقول طائفة من  
 المتكلمين واحجوا عليه بقوله تعالى فنبئهم بما عملوا ولم نجعل له على نفسه غملاً ولا جباراً وبغلب  
 عليه فصبر ساهماً عن الصوم وبأكل في أثناء ذلك السهو عن قصد لا يقال هذا باطل من وجهين (الاول) ان  
 قوله تعالى ما نهاكم بكباركم عن هذه الشجرة الا ان تكونوا مأكلين وقوله وقامهم ما انى لكم ان الناصحين يدل  
 على انه مانى النهي حال الاقدام وروى عن ابن عباس ما يدل على ان آدم تعمد لانه قال لما آكل منها  
 فبدت لها مساواتم ما خرج آدم فتملقت به شجرة من شجر الجنة فخبسته فناداه الله تعالى افرار منى فقال بل  
 حسبتك فقال له اما كان فيما مضى من الجنة مندوحة عما حرمت عليك قال بلى يا رب ولكن وعزتك  
 ما كنت أرى ان أحدا يحلف بك كاذباً فقال وعزتك لا هبطت منها ثم اتت اليمين الاكثراً (الثاني)  
 وهو انه لو كان ناسياً لما عوتب على ذلك الفعل اما من حيث العقل فلان الناسي غير قادر على الفعل فلا  
 يكون مكافيه لقوله لا يكلف الله نفساً الا وسعها واما من حيث النقل فلنقله عليه الصلاة والسلام رفع القلم  
 عن ثلاث فلما عوتب عليه دل على ان ذلك لم يكن على سبيل النسيان لانا نقول (أما الجواب عن الاول) فهو  
 اننا لانسلم ان آدم وحواء قبل من ابليس ذلك الكلام ولا صدقاه فيه لانهم ما لوصدقاه لكانت معصيتهم ما  
 ذلك التصديق اعظم من اكل الشجرة لان ابليس لما قال لهما ما نهاكم بكباركم عن هذه الشجرة الا ان تكونوا مأكلين  
 أو تكونوا من الخالدين فقد اتى اليهما سوء الظن بالله ودعاهم ما الى ترك التسليم لامره والرضا بحكمه والى ان  
 يعتقد فيه كون ابليس ناهياً لهما وان الرب تعالى قد غشهما ولا شك ان هذه الاشياء اعظم من اكل الشجرة  
 فوجب ان تكون المعاتبة في ذلك أشد وأيضاً كان آدم عليه السلام عالماً بتجرب ابليس عن السجود وكونه  
 بخضاه وحسد له على ما آناه الله من النعم فكيف يجوز من العاقل ان يقبل قول عدوه مع هذه القرائن  
 وليس في الآية انهما أقدم ما على ذلك الفعل عند ذلك الكلام أو بعده ويدل على ان آدم كان عالماً بعد اذنه قوله  
 تعالى ان هذا عدو لوك ولزوجك فلا يخرج جنك من الجنة فتشقى واما ما روى عن ابن عباس فهو اثر مروى  
 بالاحاد فكيف يعارض القرآن (وأما الجواب عن الثاني) فهو ان العتاب انما حصل على ترك التصف من  
 أسباب النسيان وهذا الضرب من السهو وموضوع عن المسلمين وقد كان يجوز ان يؤخذوا به وليس  
 بموضوع عن الانبياء لعظم خطيرهم ومثله بقوله يا نساء النبي لستن كأحد من النساء ثم قال من يأت منكن  
 بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وقال عليه الصلاة والسلام أشد الناس بلاء الانبياء ثم الاولياء  
 ثم الامثل فالامثل وقال أيضاً انى أو علك كما يو علك الرجلان منكم فان قيل كيف يجوز ان يؤثر عظم حالهم  
 وعلو منزلتهم في حصول شرط في تكليفهم دون تكليف غيرهم قلنا أما سمعت ان حسنات الابرار سيئات المقربين  
 ولقد كان على النبي صلى الله عليه وسلم من التشديدات في التكليف ما لم يكن على غيره فهذا في تقريره صدر  
 ذلك عن آدم عليه السلام على جهة السهو والنسيان ورأيت في بعض التفاسير ان حواء سقته الخمر حتى سكر

ثم في أثناء السكر فعل ذلك قالوا وهذا ليس به مدلانه عليه الصلاة والسلام كان مأذوناً له في تناول كل الاشياء  
سوى تلك الشجرة فاذا حملنا الشجرة على البركان مأذوناً في تناول الخمر ولقائل أن يقول ان خمر الجنة لا يسكر  
لقوله تعالى في صفة خمر الجنة لا فيها غول (أما القول الثاني) وهو انه عليه السلام فعله عامد افهنا أربعة  
أقوال (أحدها) ان ذلك النهي كان منهي تنزيه لانهي تحريم وقد تقدم الكلام في هذا القول وعلته (الثاني)  
انه كان ذلك عمداً من آدم عليه السلام وكان ذلك كبيرة مع ان آدم عليه السلام كان في ذلك الوقت نبياً وقد  
عرفت فساد هذا القول (الثالث) انه عليه السلام فعله عمداً لكن كان معه من الوجع والفرح والاشفاق  
ما صير ذلك في حكم الصغيرة وهذا القول أيضاً باطل بالدلائل المتقدمة لان المقدم على ترك الواجب أو فعل  
المنهي عمداً وان فعله مع الخوف الا انه يكون مع ذلك عاصياً مستحقاً للعن والذم والخلود في النار ولا يصح  
وصف الانبياء عليهم السلام بذلك ولانه تعالى وصفه بالنسيان في قوله فنبى ولم نجهد له عزماً وذلك ينافي  
العمدية (القول الرابع) وهو اختياراً كثر المعتزلة انه عليه السلام أقدم على الاكل بسبب اجتهاداً خطا فيه  
وذلك لا يقتضى كون الذنب كبيرة بيان الاجتهاد الخطأ انه لما قبل له ولا تقرباً بهذه الشجرة فلهذا قد يشاربه  
الى الشخص وقد يشاربه الى النوع وروى انه عليه السلام أخذ حبراً وذهبا بيده وقال هذان حل لانا  
أمتي حرام على ذكورهم وأراديهم نوعهم ما وروى انه عليه السلام توضع مرة مرة وقال هذا وضوء لا يقبل الله  
الصلاة الا به وأراد نوعه فلما سمع آدم عليه السلام قوله تعالى ولا تقرباً بهذه الشجرة ظن ان النهي انما يتناول تلك  
الشجرة المعينة فتركها وتناول من شجرة أخرى من ذلك النوع الا انه كان مخطئاً في ذلك الاجتهاد لان مراد  
الله تعالى من كلمة هذه كان النوع لا الشخص والاجتهاد في القروع اذا كان خطأ لا يوجب استحقاق العقاب  
واللعن لاحتمال كونه صغيرة مغفورة كما في شرعنا فان قيل الكلام على هذا القول من وجوه (أحدها)  
ان كلمة هذا في أصل اللغة للاشارة الى الشيء الحاضر والشيء الحاضر لا يكون الا شيئاً معيناً فكلمة  
هذا في أصل اللغة للاشارة الى الشيء المعين فاما ان يراد بها الاشارة الى النوع فذلك على خلاف الأصل  
وأيضاً فلانه تعالى لا تجوز الاشارة عليه فوجب أن يكون قد أمر بعض الملائكة بالاشارة الى ذلك الشخص  
فيكون ما عمداً خارجاً عن النهي لا محالة اذا ثبت هذا فقول المجتهد مكلف بحمل اللفظ على حقيقته فآدم  
عليه السلام لما حمل لفظ هذا على المعين كان قد فعل الواجب ولا يجوز له حمله على النوع واعلم ان هذا  
الكلام متأيداً بمرتين آخرين (أحدهما) ان قوله وكلامنا رعداً حيث شئنا أفاد الاذن في تناول كل  
ما في الجنة الا ما خصه الدليل (والثاني) ان العقل يقتضى حل الانتفاع بجميع المنافع الا ما خصه  
الدليل والدليل المخصص لم يبدل الا على ذلك المعين فثبت ان آدم عليه السلام كان مأذوناً له في الانتفاع  
ببشر الا لشجارها اذا ثبت هذا امتنع أن يستحق بسبب هذا اعتباراً بأن يحكم عليه بكونه مخطئاً فثبت ان حمل  
القصة على هذا الوجه يوجب أن يحكم عليه بأنه كان معيباً بالمخطئاً واذا كان كذلك ثبت فساد هذا  
التأويل (الوجه الثاني) في الاعتراض على هذا التأويل هو ان لفظ هذا متردد بين الشخص والنوع  
واكن هل قرن الله تعالى بهذا اللفظ ما يبدل على ان المراد منه النوع دون الشخص أو ما فعل ذلك فان كان  
الاول فاما ان يقال ان آدم عليه السلام قصر في معرفة ذلك البيان فينبغي ان يكون قد أتى بالذنب وان لم يقصر  
في معرفته بل عرفه فقد عرف حينئذ ان المراد هو النوع فاقدامه على السؤل من شجرة من ذلك النوع يكون  
اقداماً على الذنب قصداً (الوجه الثالث) ان الانبياء عليهم السلام لا يجوز لهم الاجتهاد لان الاجتهاد اقدم  
على العمل بالظن وذلك انما يجوز في حق من لا يمكن من تحصيل العلم أما الانبياء فانهم قادرون على  
تحصيل اليقين فوجب أن لا يجوز لهم الاجتهاد لان الاكتفاء بالظن مع القدرة على تحصيل اليقين غير جائز  
عقلاً وشرعاً واذا ثبت ذلك ثبت ان الاقدام على الاجتهاد مصيبة (الوجه الرابع) هذه المسئلة انما  
تكون من المسائل القطعية أو الظنية فان كانت من القطعيات كان الخطأ فيها كبيراً وحينئذ يعود الاشكال  
وان كانت من الظنيات فان قلنا ان كل مجتهد مصيب فلا يتحقق الخطأ فيها أصلاً وان قلنا المصيب فيها واحد

والخطأ فيها معذور بالاتفاق فكيف صار هذا القدر من الخطأ سبب الانزعج عن آدم عليه السلام لبيانه  
وأخرج من الجنة وأهبط الى الارض (والجواب عن الاول) ان لفظ هذا وان كان في الاصل للاشارة الى  
الشخص لكنه قديسه عمل في الاشارة الى النوع كما تقدم بيانه وانه سبحانه وتعالى كان قد قرن به ما دل على ان  
المراد هو النوع (والجواب عن الثاني) هو أن آدم عليه السلام لعلة قصر في معرفة ذلك الدليل لانه ظن أنه  
لا يلزمه ذلك في الحال أو يقال انه عرف ذلك الدليل في وقت ما نجاه الله تعالى عن عين الشجرة فلما طالت  
المدة غفل عنه لان في الخبر أن آدم عليه السلام بقي في الجنة الدهر الطويل ثم أخرج (والجواب عن الثالث)  
انه لا حاجة هنا الى اثبات أن الانبياء عليهم السلام تسكروا بالاجتهاد فانما يبين أنه عليه السلام قصر في معرفة  
ذلك الدلالة فهو انه كان قد عرفها لكنه قد نسىها وهو المراد من قوله تعالى فنتسى (والجواب  
عن الرابع) يمكن أن يقال كانت الدلالة قطعية الا انه عليه السلام لما نسيها صار النسيان عذرا في أن لا يصير  
الذنب كبيرا ويقال كانت ظنية الا انه ترتب عليهم من التشديدات ما لم يترتب على خطأ أئمة المجتهدين لان ذلك  
يجوز أن يختلف باختلاف الاختصاص وكما أن الرسول عليه السلام مخصوص بامور كثيرة في باب التشديدات  
والتخفيفات بما لم يثبت في حق الائمة فكذا ههنا واعلم أنه يمكن أن يقال في المسألة وجه آخر وهو أنه تعالى  
ما قال ولا تقربا هذه الشجرة ونهاهما معا فظن آدم عليه السلام أنه يجوز لكل واحد منهما وحده أن يقرب  
من الشجرة وأن يتناول منها لان قوله ولا تقربا ينسب لهما على الجمع ولا يلزم من حصول النهي في حال الاجتماع  
حصوله حال الانفراد فلهذا الخطأ في هذا الاجتهاد انما وقع من هذا الوجه فهذا جواب ما يقال في هذا الباب  
والله أعلم (المسئلة الثانية) اختلفوا في أنه كيف تمكن ابليس من وسوسة آدم عليه السلام مع ان ابليس كان  
خارج الجنة و آدم كان في الجنة وذلك رواه في وجوها (احدها) قول القصاص وهو الذي رووه  
عن وهب بن منبه اليماني والسدي عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره أنه لما أراد ابليس أن يدخل الجنة  
منعته الخزنة فأتى الحية وهي دابة لها أربع قوائم كانت الحية وهي كاحسن الدواب بهد ما عرض نفسه  
على سائر الحيوان فاقبلوا واحدا منها فاتبته الحية وأدخلته الجنة خفية من الخزنة فلما دخلت الحية الجنة  
خرج ابليس من قعرها واشتغل بالوسوسة فلما حرم لغت الحية وسقطت قوائمها وصارت تمشي على بطنها  
وجعل رزقها في التراب وعدو النبي آدم واعلم أن هذا وامثاله مما يجب أن لا يلتفت اليه لان ابليس لو قدر  
على الدخول في فم الحية فلم يقدر على أن يجعل نفسه حية ثم يدخل الجنة ولانه لما فعل ذلك بالحية فلم يحرق  
الحية مع انها ليست بعاقلة ولا مكلفة (وثانيها) أن ابليس دخل الجنة في صورة دابة وهذا القول أقل فسادا  
من الاول (وثالثها) قال بعض أهل الاصول ان آدم وحواء عليهما السلام لعلمهما ان كايخرجان الى باب الجنة  
وابليس كان يقرب من الباب ويوسوس اليهما (ورابعها) وهو قول الحسن ان ابليس كان في الارض واوصل  
الوسوسة اليهما في الجنة قال بعضهم هذا بعيد لان الوسوسة كلام خفي والكلام الخفي لا يمكنه ايصاله  
من الارض الى السماء واختلافه وامن وجه آخر وهو أن ابليس هل باشر خطابه ما ويقال انه أوصل الوسوسة  
اليهما على لسان بعض اتباعه (حجة القول الاول) قوله تعالى وقامهما الى لجان الناصحين وذلك يقتضي  
المشاهدة وكذا قوله فلاهما ابغروا (وحجة القول الثاني) أن آدم وحواء عليهما السلام كانا يعرفانه  
ويعرفان ما عنده من الحسد والعداوة فيستحيل في العادة أن يقبلوا قوله وان يلتفتا اليه فلا بد وان يكون  
المباشر للوسوسة من بعض اتباع ابليس بقى ههنا سوالان (السؤال الاول) ان الله تعالى قد أضاف  
هذا الازل الى ابليس فلم عاتبها على ذلك الفعل قلنا معنى قوله فالهما انهما عند وسوسته أتيا بذلك الفعل  
فاضيف ذلك الى ابليس كما في قوله تعالى فلم يزداهم دعاهم الا فرار فقال تعالى حايك عن ابليس وما كان لي  
عليكم من سلطان الا أن دعوتكم فاستجبتم لي هذا ما قاله المعتزلة والتحقيق في هذه الاضافة ما قرناه مرارا  
ان الانسان قادر على الفعل والترك ومع التساوي يستحيل أن يصير مصدر الاحد هذين الامرين الا  
عند انضمام الداعي اليه والداعي عبارة في حق العبد عن علم او ظن أو اعتقاد بكون الفعل مشتقاً على مصلحة

فاذا حصل ذلك العلم أو الظن بسبب منبه نبيه عليه كان الفعل مضافا الى ذلك المنبه لما لا جله صار الناعل  
 بالقوة فاعلا بالفعل فلهذا المعنى انضاف الفعل ههنا الى الوسوسة وما أحسن ما قال بعض العارفين ان زلة  
 آدم عليه السلام هب انها كانت بسبب وسوسة ابليس فعصية ابليس حصلت بوسوسة من وهذا يبينك على انه  
 ما لم يحصل الداعي لا يحصل الفعل وان الداعي وان ترتب بهما على بعض فلا بد من اتهاهما الى ما يخلفه الله  
 تعالى ابتداء وهو الذي صرح به موسى عليه السلام في قوله ان هي الاقتنتك تضل بها من تشاء وتهدى من  
 تشاء (السؤال الثاني) كيف كانت تلك الوسوسة (الجواب) انها هي التي حكى الله تعالى عنها في قوله  
 ما نهاكم ربكم عن هذه الشجرة الا ان تنكروا ما تكين أو تنكروا ما تكين فلم يتبل ذلك منه فلما ليس من  
 ذلك عدل الى اليمين على ما قال وقاسمهما الى لسكان الناصحين فلم يصداه أيضا والظاهر انه بعد ذلك عدل  
 الى شئ آخر وهو انه شغلها باستيفاء اللذات المباحة حتى صار ما استغرق في فيه فحصل بسبب استغراقها فيه  
 نسيان النهي فعند ذلك حصل ما حصل والله أعلم بجهنم في الامور كيف كانت أما قوله تعالى وقتلناه هبطوا فيه  
 مسائل (المسئلة الاولى) من قال ان الجنة آدم كانت في السماء فسر الهبوط بالنزول من العلو الى السفلى ومن  
 قال انها كانت في الارض فسر به التحول من موضع الى غيره كقوله هبطوا مصر (المسئلة الثانية) اختلفوا  
 في النخاطبين بهذا الخطاب بعد الاتفاق على ان آدم وحواء عليهما السلام كانا من جنس واحد وذكر وافته وجوها  
 (الاول) وهو قول الاصحين ان ابليس داخل فيه أيضا قالوا لان ابليس قد جرى ذكره في قوله فأزلهما  
 الشيطان عنها أي فأزلهما وقلنا لهم هبطوا أو ما قوله تعالى بعض عدو فلهذا تعرف لا آدم وحواء  
 عليهما السلام ان ابليس عدو لهما ولذريتهما كما عرفهما ذلك قبل الاكل من الشجرة فقال قلنا يا آدم ان  
 هذا عدوك ولزوجه فلا يخرج من الجنة فتشقى فان قيل ان ابليس لما ألبى من السجود صار كافرا واخرج  
 من الجنة وقيل له اخرج منها فما يكون لك أن تكبر فيها وقال أيضا اخرج منها فانك رجيم وانما هبط منها  
 لاجل تكبره فزلة آدم عليه السلام انما وقعت بعد ذلك بمدة طويلة ثم أمر بالهبوط بسبب الزلة فلما حصل  
 هبوط ابليس قبل ذلك كيف يكون قوله هبطوا متناولا له قلنا ان الله تعالى لما هبطه الى الارض فلهذه  
 عاد الى السماء مرة اخرى لاجل ان يوسوس الى آدم وحواء فحين كان آدم وحواء في الجنة قال الله تعالى لهما  
 هبطا فلما اخرج من الجنة واجتمع ابليس معهم اخرج الجنة أمر الكل فقال هبطوا ومن الناس من قال  
 ليس معنى قوله هبطوا انه قال ذلك لهم دفعة واحدة بل قال ذلك لكل واحد منهم على حدة في وقت (الوجه  
 الثاني) ان اراد آدم وحواء والحية وهذا ضعيف لانه ثبت بالاجماع ان المكلفين هم الملائكة والجن والانس  
 وقائل ان يمنع هذا الاجماع فان من الناس من يقول قد يحصل في غيرهم جمع من المكلفين على ما قال تعالى  
 كل قد علم صلاته وتسيجه وقال سليمان لاهددهم لاعدبته عذابا شديدا (الثالث) المراد آدم وحواء وذريتهما  
 لانهما لما كانا اصل الانس جعلنا انفسنا كاهم والدليل عليه قوله هبطوا منها جميعا بعضكم لبعض عدو  
 ويدل عليه أيضا قوله فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون والذين كفروا وكنوا باياتنا أوثنا  
 أصحاب النار هم فيها خالدون وهذا حكمهم بم الناس كاهم ومعنى بعضكم لبعض عدو ما عليه الناس من التعادى  
 والنباحض والضليل بعضهم لبعض واعلم ان هذا القول ضعيف لان الذرية ما كانوا موجودين في ذلك الوقت  
 فكيف يتناوهم الخطاب اما من زعم ان أقل الجمع اشان فالسؤال زائل على قوله (المسئلة الثالثة)  
 اختلفوا في ان قوله هبطوا أمر او اباحة والاشبه انه أمر لان فيه مشقة شديدة لان مفارقة ما كانا فيه  
 من الجنة الى موضع لا يتصل المعيشة فيه الا بالمسقة والكدم أشق التكليف واذا ثبت هذا بطل ما يظن  
 ان ذلك عقوبة لان التشديد في التكليف بسبب اللذات فكيف يكون عقابا مع ما فيه من النفع العظيم فان  
 قيل أليس تقولون في الحدود وكثير من الكفارات انها عقوبات وان كانت من باب التكليف قلنا أما  
 الحدود فهي واقعة بالحدود من فعل الغير فيجوز ان تكون عقابا اذا كان الرجل مصر او اما الكفارات فانما  
 يقال في بعضها انه يجري مجرى العقوبات لانها لا تثبت الامع المائم فاما ان تكون عقوبة مع كونها

تعريفات لثواب العظيم فلا (المسئلة الرابعة) ان قوله تعالى اهبطوا بعضكم لبعض عدو أمر بالهبوط وليس أمر بالهداوة لان عداوة ابليس لا دم وحقوا عليهم السلام بسبب الحسد والاستكبار عن السجود واخذاعه اياهم ما حتى أخرجهما من الجنة وعداونه لذريتهما بالقاء الوسوسة والدعوة الى الكفر والمعصية وشئ من ذلك لا يجوز أن يكون مأورا به فأما عداوة آدم لا بليس فانها مأور بها بقوله تعالى ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا وقال تعالى يا بني آدم لا يفتنكم الشيطان كما أخرج أبو بكر من الجنة اذ ثبت هذا ظهر ان المراد من الآية اهبطوا من السماء وأنتم بعضكم لبعض عدو (المسئلة الخامسة) المستقر قد يكون بمعنى الاستقرار اذ كوله تعالى الى ربك يومئذ المستقر وقد يكون بمعنى المكان الذي يستقر فيه كقوله تعالى أصحاب الجنة يومئذ خَيْر مستقرًا وقال تعالى فاستقرت ومستودع اذ عرفت هذا فقول الاكثرون حملوا قوله تعالى وانكم في الارض مستقر على المكان والمعنى انها مستقرتكم حالي الحياة والموت وروى السدي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال المستقر هو القبر أي قبوركم تكونون فيها والاول أولى لانه تعالى قدر المناع وذلك لا يليق الاجمال الحياة ولانه تعالى خاطبهم بذلك عند الهبوط وذلك يقتضي حال الحياة واعلم انه تعالى قال في سورة الاعراف في هذه القصة قال اهبطوا بعضكم لبعض عدو وانكم في الارض مستقر ومتاع الى حين قال فيها تحيون وفيها تموتون ومنها تخرجون فيجوز أن يكون قوله فيها تحيون الى آخر الكلام بياناً لقوله لكم في الارض مستقر ومتاع الى حين ويجوز أن يكون زيادة على الاول (المسئلة السادسة) اختلفوا في معنى الحين بعد اتفاقهم على انه اسم للزمان والاولى أن يراد به المتمدن الزمان لان الرجل يقول اصاحبه ما رأيتك منذ حين اذ ابدت مشاهدته له ولا يقال ذلك مع قرب المشاهدة فلما كانت أعمار الناس طويلة وأجالهم عن أوائل حدودهم متباعدة جاز أن يقول ومتاع الى حين (المسئلة السابعة) اعلم ان في هذه الآيات تحذيرا عظيما عن كل المعاصي من وجوه (أحدها) ان من تصور ما جرى على آدم عليه السلام بسبب اقدامه على هذه الزلة الصغيرة كان على وجل شديد من المعاصي قال الشاعر

بانا ظراير نوبعيسى واقعد \* ومشاهد اللامر غيره شاهد  
تصل الذنوب الى الذنوب وترتجي \* درك الجنان وينيل فوز العابد  
أنسيت ان الله أخرج آدم \* منسها الى الدنيا بذنب واحد

وعن فتح الموصلي انه قال كما قوموا من أهل الجنة فسيبانا بليس الى الدنيا فليس لنا الا اللهم والخرن حتى نرد الى الدار التي أخرجنا منها (وثانيها) التحذير عن الاستكبار والحسد والحرص عن قتادة في قوله تعالى أبي واستكبر قال حسد عدو الله ابليس آدم على ما أعطاه الله من الكرامة فقال أنا ناري وهذا طين ثم أتى الحرص في قلب آدم حتى حمله على ارتكاب المنهي عنه ثم أتى الحسد في قلب قاييل حتى قتل هابيل (وثالثها) انه سبحانه وتعالى بين العداوة الشديدة بين ذرية آدم وابليس وهذا تنبيه عظيم على وجوب الحذر \* قوله تعالى (فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه انه هو التواب الرحيم) فيه مسائل (المسئلة الاولى) قال القفال أصل التلقى هو التعرض للقاء ثم يوضع في موضع الاستقبال للشيء الجاهل ثم يوضع في موضع القبول والاختار قال الله تعالى وانك لتلقى القرآن من لدن حكيم عليم أي تلقنه ويقال تلقينا الحاج أي استقبلناهم ويقال تلقيت هذه الكلمة من فلان أي أخذتها منه واذا كان هذا أصل الكلمة وكان من تلقى رجلا فتلقاه في كل واحد صاحبه فأضيف الاجتماع اليهما معاصم أن يشتركا في الوصف بذلك فيقال كل ما تلقيته فقد تلقاه فلما كان يقال تلقى آدم كلمات أي أخذها ووعاها واستقبلها بالقبول وجاز أن يقال تلقى كلمات بالرفع على معنى جاءه عن الله كلمات ومثله قوله لا ينال عهدى الظالمين وفي قراءة ابن مسعود الظالمون (المسئلة الثانية) اعلم انه لا يجوز أن يكون المراد ان الله تعالى عرفه حقيقة التوبة لان المكلف لا بد وأن يعرف ماهية التوبة ويتمكن بفعلها من تدارك الذنوب ويميزها عن غيرها فضلا عن الانبياء عليهم السلام بل يجب حمله على أحد أمور (أحدها) التبيه على المعصية الواقعة منه على وجه صار آدم عليه السلام

عند ذلك من التائبين المنيبين (وثانيها) انه تعالى عزه وجوب التوبة وكونها مقبولة لا محالة على معنى ان  
 من اذنب ذنبا صغيرا وكبيرا ندم على ما صنع وعزم على أن لا يعود فانى أتوب عليه قال الله تعالى فقلق آدم  
 من ربه هذه الكلمات أى أخذها وقبلها وعمل بها (وثالثها) انه تعالى ذكره بعبارة العظيمة عليه فصار ذلك  
 من الدواعى القوية الى التوبة (ورابعها) انه تعالى علمه كلاما لو حصلت التوبة معه. لكان ذلك سببا لكمال  
 حال التوبة (المسئلة الثالثة) اختلفوا فى ان تلك الكلمات ما هى فروى سعيد بن جبير عن ابن عباس  
 ان آدم عليه السلام قال يارب ألم تخلفنى بيدك بلا واسطة قال بلى قال يارب ألم تنفخ فى من روحك قال بلى  
 قال ألم تنفخ فى جنتك قال بلى قال يارب ألم تسبق رحمتك غضبك قال بلى قال يارب ان تبت وأصلحت  
 تردنى الى الجنة قال بلى فهو قوله فقلق آدم من ربه كلمات وزاد السدى فيه يارب هل كنت كذبت على ذنبا قال  
 نعم (وثانيها) قال النخعي آيت ابن عباس فقلت ما الكلمات التى تاتى آدم من ربه قال علم الله آدم وحوا  
 أمر الحج فحجوا وهى الكلمات التى تقال فى الحج فلما فرغوا من الحج أوحى الله تعالى اليهم ما بانى قبلت توبة كما  
 (وثالثها) قال مجاهد وقتادة فى احدى الروايتين عنهما هى قوله ربنا ظلمنا أنفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا  
 لنكونن من الخاسرين (ورابعها) قال سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهم انها قوله لا اله الا انت  
 سبحانك وبجمه ذلك علمت سوء وظلمت نفسى فاغفر لى انك انت خير الغافرين لا اله الا انت سبحانك وبجمه ذلك  
 علمت سوء وظلمت نفسى فارحمنى انك انت خير الراحمين لا اله الا انت سبحانك وبجمه ذلك علمت سوء وظلمت  
 نفسى فتب على انك انت التواب الرحيم (وخامسها) قالت عائشة لما أراد الله تعالى أن يتوب على آدم طاف  
 بالبيت سبعاً والبيت يومئذ ربه حراء فلما صلى ركعتين استقبل البيت وقال اللهم انك تعلم سرى وعلايى  
 فأقبل معذرتى وتعلم حاجتى فأعطنى سؤلى وتعلم ما فى نفسى فاغفر لى ذنوبى اللهم انى أسألك ايماناً يا شاهر  
 قلبى وبقية اصادق احمق أعلم انه ان يصيبنى الاما ~~ك~~ كتبت لى ورضى بما قسمت لى فأوحى الله تعالى الى آدم  
 يا آدم قد غفرت لك ذنبك ولن يأتى أحد من ذريتك فيدعوك فى به. هذا الدعاء الذى دعوتنى به الاغفرت ذنبه  
 وكشفت همومه وغمرته ونزعت الغمر من بين عينيه وجاءته الدنيا وهو لا يريد ها (المسئلة الرابعة) قال  
 الغزالي رحمه الله التوبة تتحقق من ثلاثة أمور مرتبة علم وحال وعمل فالعلم أول والحال ثان والعمل  
 ثالث والاول موجب للثانى والثانى موجب للثالث ايجاباً اقتضاه سنة الله فى الملك والمملوك  
 اما العلم فهو معرفة ما فى الذنب من الضرر وكونه حجاباً بين العبد ورحمة الرب فاذا عرف ذلك معرفة  
 محققة حصل من هذه المعرفة تألم القلب بسبب فوات المحبوب فان القلب مهمما مشغولاً بفوات المحبوب تألم فاذا  
 كان فواته بفعل من جهته تأسف بسبب فوات المحبوب على الفعل الذى كان سبباً لذلك الفوات فسمى ذلك  
 التأسف ندماً ثم ان ذلك الألم اذا تأنى كد حصلت منه ارادة جازمة ولها تعلق بالحال وبالماضى فتقبل وبالماضى  
 اتماماً لها بالحال فترك الذنب الذى كان ملائماً له واما بالمستقبل فاعزم على ترك ذلك الفعل الفوت  
 للمحبوب الى آخر العمل واما بالماضى فيتبلى ما فات بالجبر والقضاء ان كان قابلاً للجبر فالعلم هو الاول وهو  
 مطلع هذه الخبرات وأعنى به اليقين التام بأن هذه الذنوب مسمومة مهلكة فهذا اليقين نور وهذا النور يوجب  
 نار الندم فينألم به القلب حيث أبصر باشرق نور الايمان انه صار محجوباً عن محبوبه كمن يشرق عليه نور  
 الشمس وقد كان فى ظلمة فيطلع النور عليه بانتهشاع الصحاب فرأى محبوبه قد أشرف على الهلاك فتشتعل  
 نيران الحب فى قلبه فتنبعث من تلك النيران ارادته للانتهاض للتدارك فالعلم والندم والقصد المتعلق بالترك  
 فى الحال والاستقبال والتلاقي للماضى ثلاثة معان مترتبة فى الحصول يطلق اسم التوبة على مجموعها  
 وكثيراً ما يطلق اسم التوبة على معنى الندم وحده ويجعل العلم السابق كالمقدمة والترك كالختمه والتسابع  
 المتأخر وهذا الاعتبار قال عليه السلام الندم توبة اذ لا ينفك الندم عن علم أو حبه وعن عزم يتبعه فيكون  
 الندم محضاً بطريقه أعنى مضمرة وغمرته فهذا هو الذى لخصه الشيخ الغزالي فى حقيقة التوبة وهو كلام حسن  
 وقال القفال لا بد فى التوبة من ترك ذلك الذنب ومن الندم على ما سبق ومن العزم على أن لا يعود الى مثله

ومن الاشفاق فيما بين ذلك كما أماته لا بد من الترك فلانه لو لم يترك لكان فاعلاله فلا يكون ثابتا وأما الندم فلانه لو لم يندم لكان راضيا بكونه فاعلاله والراضى بالشئ قد يفعله والفاعل للشئ لا يكون ثابتا عنه وأما العزم على أن لا يعود الى مثل فلان فعله معصية والعزم على المعصية معصية وأما الاشفاق فلانه مأمور بالتوبة ولا سبيل له الى القطع بأنه أتى بالتوبة كإلزامه فيكون خاتفا ولهذا قال تعالى يحذر الاخرة ويرجو رحمة ربه وقال عليه السلام لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لا عند ولا واعلم ان كلام الغزالي رحمه الله آيين وأدخل في التصديق الا انه يتوجه عليه اشكال وهو ان العلم بكون الفعل الفلاني ضررا مع العلم بأن ذلك الفعل صدر منه يوجب تالم القلب وذلك التالم يوجب ارادة الترك في الحال والاستقبال واردة تلافيا ما حصل منه في الماضي واذا كان بعض هذه الاشياء مرتبعا على البعض ترتبا ضروريا لم يكن ذلك داخل تحت قدرته فاستحال أن يكون مأمورا به والحاصل ان الداخل في الوسع ليس الا تحصيل العلم فأما ما عداه فليس للاختيار اليه سبيل لكن لقائل أن يقول تحصيل العلم ليس أيضا في الوسع لان تحصيل العلم ببعض الجهود لا يمكن الا بواسطة معلومات متقدمة على ذلك المجهول فتلك العلوم الحاضرة المتوسل بها الى اكتساب ذلك المجهول اما أن تكون مستلزما للعلم بذلك المجهول أولم تكن مستلزما فان كان الاول كان ترتيب المتوسل اليه على المتوسل به ضروريا فلا يكون ذلك داخل في القدرة والاختيار وان كان الثاني لم يكن استنتاج المطلوب المجهول عن تلك المعلومات الحاضرة لان المقدمات القرينية لا بد وأن تكون بحال يلزم من تسليمها في الذهن تسليم المطلوب فاذا لم تكن كذلك لم تكن تلك المقدمات منتجة لتلك النتيجة فان قيل لم يجوز أن يقال تلك المقدمات وان كانت حاضرة في الذهن الا ان كيفية التوصل بها الى تلك النتيجة غير حاضرة في الذهن فلا جرم لا يلزم من العلم بتلك المقدمات العلم بتلك النتيجة لا محالة قلنا العلم بكيفية التوصل بها الى تلك النتيجة اما أن يكون من البدعيات أو من الكسبيات فان كان من البدعيات لم يكن في وسعه وان كان من الكسبيات كان القول في كيفية اكتسابه كما في الاول فاما أن يفرض الى التسلسل وهو محال أو يفرض الى أن يصير من لوازمه فيعود المحذور المذكور والله أعلم (المسئلة الخامسة) سأل القاضي عبد الجبار نفسه فقال اذا كانت هذه المعصية صغيرة فكيف تلزم التوبة وأجاب بأن أبا علي قال انها تلزم لان المكلف متى علم انه قد عصى لم يحذر فيما بعد وهو محتار ولا مانع من أن يكون نادما أو مصرا ~~ال~~ لكن الاصرار قبيح فلا تتم مفارقتها لهذا القبيح الا بالتوبة فهي اذن لازمة سواء كانت المعصية صغيرة أو كبيرة وسواء ذكرها وقد تاب عنها من قبل أو لم يتب أما أبو هاشم فانه يجوز أن يخالف العاصي من التوبة والاصرار ويقول لا يصح أن تكون التوبة واجبة على الانبياء لهذا الوجه بل يجب أن تكون واجبة لاحدى خلال فاما أن تجب لانها صغيرة قد نقص نوابهم فيعود ذلك نقصان التوبة واتمالان التوبة نازلة منزلة الترك فاذا كان الترك واجبا عند الامكان فلا بد من وجوب التوبة مع عدم الامكان وربما قال تجب التوبة عليهم من جهة السمع وهذا هو الاصح على قوله لان التوبة لا يجوز أن تجب لهود الثواب الذي هو المنافع فقط لان الفعل لا يجوز أن يجب لاجل جلب المنافع كما لا تجب النوافل بل الانبياء عليهم السلام لما عصاهم الله تعالى صار أحد أسباب عصمتهم اتشديد عليهم في التوبة حالابعد حال وان كانت معاصيهم صغيرة (المسئلة السادسة) قال الفضال أصل التوبة الرجوع كالأوبة يقال توب كيا يقال أوب قال الله تعالى قابل التوب فقوله هم تاب يتوب وتوبا وتوبة ومتابا فهو تائب وتواب كقوله هم آب يوب أو بابا وربة فهو آيب وأواب والتوبة لفظة يشترك فيها الرب والعبد فاذا وصف بها العبد فالعنى رجوع الى ربه لان كل عاص فهو في معنى الهارب من ربه فاذا تاب فقد رجع عن هربه الى ربه فيقال تاب الى ربه والرب في هذه الحالة كالعرض عن عبده واذا وصف بها الرب تعالى فالعنى انه رجع على عبده برحمته وفضله ولهذا السبب وقع الاختلاف في الصلة فقيل في العبد تاب الى ربه وفي الرب تاب على عبده وقد يفارق الرجل خدمة رئيس فيقطع الرئيس معرفه عنه ثم يرجع خدمته فيقال فلان عاد الى الامر والامر عاد عليه باحسانه ومعروفه اذا عرفت هذا فنقول قبول التوبة يكون بوجهين

(أحدهما) ان يئيب عليها الثواب العظيم كما ان قبول الطاعة يراد به ذلك (والثاني) انه تعالى يغفر ذنوبه بسبب التوبة (المسئلة السابعة) المراد من وصف الله تعالى بالتوب المبالغة في قبول التوبة وذلك من وجهين (الاول) ان واحدا من ملوك الدنيا متى جنى عليه انسان ثم اعتذرا اليه فانه يقبل الاعتذار ثم اذا عاد الى الجنانية والى الاعتذار مرة أخرى فانه لا يقبله لان طبعه يمنعه من قبول الاعتذار ما الله سبحانه وتعالى فانه بخلاف ذلك لانه انما يقبل التوبة لانه لا يرجع الى رقة طبع أو جلب نفع أو دفع ضرر بل انما يقبلها المحض الاحسان والتفضل فلو عصى المكلف كل ساعة ثم تاب وبقي على هذه الحالة العمر الطويل لكان الله تعالى يغفر له ما قد ساف ويقبل توبته فصارت تعالى مستحقا للمبالغة في قبول التوبة فوصف بأنه تعالى تواب (الثاني) ان الذين يتوبون الى الله تعالى فانه يكثر عددهم فاذا قبل توبة الجميع استحق المبالغة في ذلك ولما كان قبول التوبة مع ازالة العقاب يقتضى حصول الثواب وكان الثواب من جهته نعمة ورحمة ووصف نفسه مع كونه توابا بأنه رحيم (المسئلة الثامنة) في هذه الآية فوائد (احداها) انه لا بد وأن يكون العبد مستغفلا بالتوبة في كل حين وأوان ما ورد في ذلك من الاحداث والآثار أما الاحداث (أ) روى ان رجلا سأل أمير المؤمنين عليا عليه السلام عن الرجل يذنب ثم يستغفر ثم يذنب ثم يستغفر ثم يذنب ثم يستغفر فقال أمير المؤمنين يستغفر أبدا حتى يكون الشيطان هو الخاسر فيقول لا طاقة لي معه وقال علي كلما قدرت أن تطرحه في ورطة وتخاص منها فافعل ب وروى أبو بكر الصديق رضی الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصبر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة **ج** وعن ابن عمر قال عليه الصلاة والسلام توبوا الى ربكم فاني أتوب اليه في كل يوم مائة مرة **د** وأبو هريرة قال عليه الصلاة والسلام حين أنزل عليه وانذر عشرين من الاقربين يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أعني عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا أعني عنك من الله شيئا يا صفية حمة رسول الله لا أعني عنك من الله شيئا يا فاطمة بنت محمد سامني ما شئت لا أعني عنك من الله شيئا أخرجاه في الصحيح **هـ** وقال عليه الصلاة والسلام انه ليغان على قلمي فاستغفر الله في اليوم مائة مرة واعلم ان الغين ثني يغشى القاب فيغطيه بعض التغطية وهو كالغيم الرقيق الذي يعرض في الجوف فلا يحجب غير الشمس ولكن يمنع كل ضوءها ثم ذكروا لهذا الحديث تأويلات (أحدها) ان الله تعالى أطلع نبيه على ما يكون في أمته من بعده من الخلاف وما يصيبهم فكان اذا ذكر ذلك وجد غيضا في قلبه فاستغفر لآفته (وثانيها) انه عليه الصلاة والسلام كان ينتقل من حالة الى حالة أرفع من الاولى فكان الاستغفار لذلك (وثالثها) ان الغين عبار عن السكر الذي كان يلحقه في طريق الهجرة حتى يصير فانيا عن نفسه بالكلية فاذا عاد الى الصحو كان الاستغفار من ذلك الصحو وهو تأويل أرباب الحقيقة (ورابعها) وهو تأويل أهل الظاهر ان القاب لا ينتقل عن الخطرات والخطوات والشهوات وأنواع الميل والارادات فكان يستغفر بالرب تعالى في دفع تلك الخطوات (و) وأبو هريرة قال قال عمر رضی الله عنه في قوله تعالى توبوا الى الله توبة نصوحا انه هو الرجل يعمل الذنب ثم يتوب ولا يريد أن يعمل به ولا يعود وقال ابن مسعود رضی الله عنه وهو أن يسجد الذنب ويعزم على أن لا يعود اليه أبدا (ز) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حياك عن الله تعالى يقول الملائكة اذ هم عبدي بالحسنة فاكتبوها له حسنة فان عملها فاكتبوها بعشر أمثالها واذا هم بالسيسة فاعملها فاكتبوها سيسة واحدة فان تركها فاكتبوها له حسنة رواه مسلم (ح) روى ابن جبريل عليه السلام سمع ابراهيم عليه السلام وهو يقول يا كريم العفو فقال جبريل اوتدري ما كريم العفو فقال لا يا جبريل قال ان يعفو عن السيئة ويكتبها حسنة (ط) أبو هريرة عنه عليه الصلاة والسلام من استفتح أول نهاره بالخير وختمه بالخير قال الله تعالى للملائكة لا تكتبوا على عبدي ما بين ذلك من الذنوب (كي) من ابن سعيد الخدري قال قال عليه الصلاة والسلام كان فيمن قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا هل عن أعلم أهل الارض فدل على رهاب فأتاه فقال انه قد قتل تسعة وتسعين نفسا فهل للقاتل من توبة فقال لا فقتله فكمل المائة ثم سأل من أعلم أهل الارض فدل على رجل عالم فأتاه فقال انه قتل مائة



نفس فهل لي من توبة فقال نعم ومن يحول بينك وبين التوبة انطلق الى ارض كذا وكذا فانها ناسا بعد دون  
 الله تعالى فاعبده معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء فانطلق حتى أتى نصف الطريق فأتاه الموت  
 فاخضع فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائباً مقبلاً بقلبه الى الله تعالى  
 وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيراً قط فأتاه ملك في صورة آدمي وتوسط بينهم فقال قيسوا ما بين  
 الارضين فالى أيهما كان أدنى فهو له فقا سوه فوجدوه أدنى الى الارض التي أراد بشرب فضته ملائكة  
 الرحمة رواء مسلم (يا) ثابت البناني بلغنا أن ابليس قال يارب انك خلقت آدم وجعلت بيني وبينه  
 عداوة فسلطني عليه وعلى ولده فقال الله سبحانه وتعالى جعلت صدورهم مساكن لك فقال رب زدني فقال  
 لا يولد ولداً دم الأولاد عشرة قال رب زدني قال تجرى منه مجرى الدم قال رب زدني قال فأجلب عليهم  
 بخيلك ورجلك وشاركهم في الاموال والاولاد قال فعند هاشكي آدم ابليس الى ربه تعالى فقال يارب انك  
 خلقت ابليس وجعلت بيني وبينه عداوة وبغضاء وسلطنة علي وعلى ذريتي وأمالا طيقه الا بك فقال الله تعالى  
 لا يولد لك ولد الا وكات به ملائكة يحفظانه من قرناء السوء قال رب زدني قال الحسنه بعشر امثالها قال رب  
 زدني قال لا احبب عن أحد من ولدك التوبة ما لم يفرغر (يب) أبو موسى الاشعري قال قال عليه  
 السلام ان الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويباليها ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من  
 مغربها رواء مسلم (يح) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كنت اذا سمعت من رسول الله حديثاً فنعني  
 الله منه بما شاء أن ينفعني فاذا حدثني أحد من أصحابه استصافته فاذا حلف لي صدقته وحدثني أبو بكر  
 وصدق أبو بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يذنب ذنباً فيحسن الطهور ثم يقوم  
 فيصلي ركعتين فيستغفر الله تعالى الا غفر له ثم قرأ والذين اذا قاموا لوجه الله وانفسهم الى  
 قوله فاستغفروا لذنوبهم (يد) أبو امامة قال بينما انا قاعد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه  
 رجل فقال يا رسول الله اني أصبت حداً فاقه علي قال فأعرض عنه ثم عاد فقال مثل ذلك وأقيت الصلاة  
 فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ثم خرج قال أبو امامة فكنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم والرجل يتبعه ويقول يا رسول الله اني أصبت حداً فاقه علي فقال عليه السلام اليس حين خرجت من  
 بيتك توضأت فأحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال وشهدت معنا هذه الصلاة قال بلى يا رسول الله  
 قال فان الله قد غفر لك حدك أو قال ذنبك رواء مسلم (يه) عبد الله قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه  
 وسلم وقال يا رسول الله اني عالجت امرأة من أهلي المدينة وانني أصبت مادون ان اسمها فها ناذا فاقض  
 في ما شئت فقال له عمر اقدسه ترك الله لوسترت نفسك فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فقام الرجل  
 فانطلق فدعا النبي صلى الله عليه وسلم وتلا عليه هذه الآية وأقم الصلاة طرفي النهار وزاناً من الليل ان  
 الحسنات يذهبن السيئات فقال واحد من القوم يابني الله هذا له خاصة قال بل للناس عامة رواء  
 مسلم (يو) أبو هريرة قال قال عليه السلام ان عبداً أصاب ذنباً فقال يارب اني اذنبت ذنباً فاغفر لي  
 فقال ربه علم عبدى أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به فغفر له ثم مكث ماشياً الله ثم أصاب ذنباً آخر فقال  
 يارب اني اذنبت ذنباً آخر فاغفر لي فقال ربه ان عبدى علم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به فغفر له ثم مكث  
 ماشياً الله ثم أصاب ذنباً آخر فقال يارب اذنبت ذنباً آخر فاغفر لي فقال ربه علم عبدى أن له ربا يغفر الذنب  
 ويأخذ به فقال له ربه غفرت لعبدى فليعمل ماشياً اخرجاه في الصبح (يز) أبو بكر قال قال عليه  
 السلام لم يصبر من استغفر الله ولو عاد في اليوم سبعين مرة (يح) أبو أيوب قال قد كنت كنتكم  
 شيئاً سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا انكم تذبون فستتغفرون تطلق الله تعالى خلفاً يذبون  
 فيستغفرون فيغفر لهم رواء مسلم (يط) قال عبد الله بن عثمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذا قبل رجل عليه كساءاً وفي يده شيء قد اتف عليه فقال يا رسول الله اني مررت بغضبة شجر فسمعت فيها  
 أصوات فراح طائر فأخذتهن فوضعتن في كساءى فجاءت أمتهن فاستدارت على رأسى فكشفت لهما عنهن

فوقعت عليهم آثمون فلهذا نزلت جميعا في كسافي فهن مني فقال عليه السلام ضعهن عنك فوضعهن فأبى  
 آثمون الا لزومهن فقال عليه السلام انهم يوبون لرحمة أم الافراخ فراخها فالوانم يارسول الله فقال والذي  
 نفسي بيده أو قال فوالذي بعثني بالحق نبيا لله عز وجل ارحم بعباده من أم الافراخ بفرأخها ارجع  
 بهن حتى تضعهن من حيث أخذتهن وآثمهن معهن فرجع بهن (ك) عن أبي مسلم الخولاني عن  
 أبي ذر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلام عن الله سبحانه وتعالى قال  
 يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته محرما بينكم فلا تظالموا يا عبادي انكم تظلمون بالليل  
 والنهار وأنا الذي اغفر الذنوب ولا ابالي فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته  
 فاستطعمه وفي اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوه واكسكم يا عبادي لو أن أولكم  
 وآخركم وانسكم وبنسكم كانوا على قلب اتقى رجل منكم لم يزد ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو أن أولكم  
 وآخركم وانسكم وبنسكم كانوا على قلب الجور رجل منكم لم ينقص ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو أن  
 أولكم وآخركم وانسكم وبنسكم اجتمعوا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان منكم ما سأل  
 لم ينقص ذلك من ملكي شيئا الا كما ينقص البهران يغمس فيه الخيط غمسة واحدة يا عبادي انما هي أعمالكم  
 احفظها عليكم فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه قال وكان أبو ادريس  
 اذا حدث بهذا الحديث جثا على ركبتيه اعظاما له (وأما الاثمار) فستل ذواته عن التوبة فقال  
 انها اسم جامع لعان ستة (أولهن) الندم على ما مضى (الثاني) العزم على ترك الذنوب في المستقبل  
 (الثالث) اداء كل فريضة ضيعتها فيما بينك وبين الله تعالى (الرابع) اداء المظالم الى المخلوقين في أموالهم  
 واعراضهم (والخامس) اذابة كل لحم ودم ثبت من الحرام (السادس) اذابة البسند الم الطاعات  
 كما ذاق حلاوة المعصية وكان أحمد بن حارث يقول يا صاحب الذنوب الميان لك أن تتوب يا صاحب  
 الذنوب ان الذنوب في الديوان مكتوب يا صاحب الذنوب أنت بها في القبر مكروب يا صاحب الذنوب  
 أنت غدا بالذنوب مطلوب (الفائدة الثانية) من فوائد الآية ان آدم عليه السلام لما لم يستغن عن  
 التوبة مع عاقبته فاولا واحد منها اولي بذلك (الفائدة الثالثة) ان ما ظهر من آدم عليه السلام من  
 البكاء على زلته تنبيه للنساء ايضا لانا انا حق بالبكاء من آدم عليه السلام روى عن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم انه قال لوجه بكاء أهل الدنيا الى بكاء داود وكان بكاء داود أكثر ولو جمع بكاء أهل الدنيا وبكاء  
 داود الى بكاء نوح لكان بكاء نوح أكثر ولو جمع بكاء أهل الدنيا وبكاء داود وبكاء نوح عليهم السلام  
 الى بكاء آدم على خطيئته لكان بكاء آدم أكثر (المسئلة التاسعة) انما اكتفى الله تعالى بذكر توبة آدم  
 دون توبة حوا لانها كانت تبعاله كما طوى ذكر النساء في القرآن والسنة لذلك وقد ذكرها في قوله قال ربنا  
 ظلمنا أنفسنا • قوله تبارك وتعالى (قلنا اهبطوا منها جميعا فاما ما يتبينكم مني هدى فمن تبع هداي  
 فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) فيه مسائل (المسئلة الاولى) ذكرها في فائدة تكرير الامر بالهبوط  
 وجهين (الاول) قال الجبائي الهبوط الاوّل غير الثاني فالاول من الجنة الى السماء الدنيا والثاني من  
 السماء الدنيا الى الارض وهما ضعيف من وجهين (أحدهما) أنه قال في الهبوط الاوّل ولكم  
 في الارض مستقر فلو كان الاستقرار في الارض انما حصل بالهبوط الثاني لكان ذكر قوله ولكم  
 في الارض مستقر ومتاع عقيب الهبوط الثاني أولى (وثانيهما) أنه قال في الهبوط الثاني اهبطوا منها  
 والضعيف منها عائد الى الجنة وذلك يقتضي كون الهبوط الثاني من الجنة (الوجه الثاني) ان التكرير لاجل  
 التأكيّد (وعندي فيه وجه ثالث) أقوى من هذين الوجهين وهو ان آدم وحوا لما اتيا بالزلة أمر بالهبوط  
 فتابا بعد الامر بالهبوط ووقع في قلبهما أن الامر بالهبوط لما كان بسبب الزلة فبعد التوبة وجب أن لا يبق  
 الامر بالهبوط فأعاد الله تعالى الامر بالهبوط مرة ثانية ليعلم أن الامر بالهبوط ما كان جزاء على ارتكاب  
 الزلة حتى يزول بزوالها بل الامر بالهبوط باق بعد التوبة لان الامر به كان فحقيقة اللوعدة المتقدمة في قوله اني

جعل في الارض خليفة فان قيل ما جواب الشرط الاول قلنا الشرط الثاني مع جوابه كقولك ان جنتي  
 فان قدرت احسن اليك (المسئلة الثانية) روى في الاخبار ان آدم عليه السلام اهبط بالهند وحواء  
 بجدة وابليس بموضع من البصرة على اميال والحية باصفهان (المسئلة الثالثة) في الهدى وجوه (أحدها)  
 المراد منه كل دلالة وبيان فيدخل فيه دليل العقل وكل كلام ينزل على نبي وفيه تشبيه على عظم نعمة الله تعالى  
 على آدم وحواء فكانه قال وان اهبطتكم من الجنة الى الارض فقد انعمت عليكم بما يؤدبكم مرة أخرى الى  
 الجنة مع الدوام الذي لا ينقطع قال الحسن لما اهبط آدم عليه السلام الى الارض أوحى الله تعالى اليه يا آدم  
 اربع خصال فيها كل الامر لك ولولدك وواحدة لك وواحدة لك وواحدة بينك وواحدة بينك وبين  
 الناس أما التي لي فتعبدني لا تشركني شيئاً وأما التي لك فذا عملت نلت أجرتك وأما التي بيني وبينك فعليك  
 الدعاء وعلى الاجابة وأما التي بينك وبين الناس فان تصعبم بما تحب أن يعصوبوك به (وثانيهما) ما روى  
 عن أبي العافية ان المراد من الهدى الانبياء وهذا انما يتبع لو كان الخطاب بقوله فاما يا تينكم منى هدى  
 غير آدم وهم ذريته وبالجملة فهذا التأويل يوجب تخصيص من الخطابين بذرية آدم وتخصيص الهدى بنوع  
 معين وهو الانبياء من غير دليل دل على هذا التخصيص (المسئلة الرابعة) انه تعالى بين أن من تبع  
 هداية محمداً وعلماؤه لا بالاقدم على ما يلزم والاحكام عما يحرم فانه يصير الى حال لا خوف فيها ولا حزن  
 وهذه الجملة مع اختصارها تجمع شيئاً كثيراً من المعاني لان قوله فاما يا تينكم منى هدى دخل فيه الانعام  
 بجميع الادلة العقلية والشريعة وزيادات البيان وجميع ما لا يتم ذلك الا به من العقل ووجوه التمكن وجمع  
 قوله فمن تبع هداي تأمل الادلة بجملة النظر فيها واستنتاج المعارف منها والعمل بها ويجمع مع ذلك كل  
 التكليف وجمع قوله فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون جميع ما عدا الله تعالى لا وليائه لان زوال الخوف يتبع  
 السلامة من جميع الآفات وزوال الحزن يقتضي الوصول الى كل اللذات والمرادات وقدم عدم  
 الخوف على عدم الحزن لان زوال ما لا ينبغي مقدم على طلب ما ينبغي وهذا يدل على ان المكاف الذي اطاع  
 الله تعالى لا يلحقه خوف في القبر ولا عند البعث ولا عند حضور الموقف ولا عند تطاير الكتب ولا عند  
 نصب الموازين ولا عند الصراط كما قال الله تعالى لا يحزنهم الفزع الاكبر وتلقاهم الملائكة هذا يومكم الذي  
 كنتم نوعاً عدون وقال قوم من المتكلمين ان أهوال القيامة كما تصل الى الكفار والفساق تصل أيضاً الى  
 المؤمنين لقوله تعالى يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما رضعت وأيضاً فاذا انكشفت تلك الأهوال وصاروا  
 الى الجنة ورضوان الله صار ما تقدم كان لم يكن بل ربما كان زائداً في الاتذاب بما يجده من النعيم وهذا  
 ضعيف لان قوله لا يحزنهم الفزع الاكبر أخص من قوله يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما رضعت والخاص  
 مقدم على العام وقال ابن زيد لا خوف عليهم امامهم فليس شيء أعظم في صدر الذي يموت مما بعد الموت  
 فآمنهم الله تعالى منه ثم سلاهم عن الدنيا فقال ولا هم يحزنون على ما خلفوه بعد وفاتهم في الدنيا فان قيل  
 قوله فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون يقتضي نفى الخوف والحزن مطلقاً في الدنيا والآخرة  
 وابليس الامر كذلك لانهم ما حصلوا في الدنيا لاهة مؤمنين أكثر من حصولها لغير المؤمنين قال عليه السلام  
 خص البلاء بالانبياء ثم الاولياء ثم الامثال فالأمثل فالأمثل وأيضاً فالمؤمن لا يفتنه القطع بأنه أتى بالعبادات  
 كما ينبغي فخوف التقصير حاصل وأيضاً فخوف سوء العاقبة حاصل قلنا قرائن الكلام تدل على ان المراد  
 نفياً ما في الآخرة لا في الدنيا ولذلك حكى الله عنهم انهم قالوا حين دخلوا الجنة الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن  
 ان ربنا لغفور شكور رأى اذهب عنا ما كنا فيه من الخوف والاشفاق في الدنيا من ان نفوتنا كرامة الله تعالى  
 التي نلناها الآن (المسئلة الخامسة) قال القاضى قوله تعالى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم  
 يحزنون يدل على أمور (أحدها) ان الهدى قد ثبتت ولا اهداء فلذلك قال فمن تبع هداي (وثانيهما)  
 بطلان القول بان المعارف ضرورية (وثالثها) ان يتابع للهدى تستحق الجنة (ورابعها) ابطال التقليد  
 لان المقلد لا يكون متبعا للهدى وقوله تبارك وتعالى (والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار

هم فيها خالدون) لما وعد الله متبع الهدى بالامن من العذاب والحزن عقبه بذكر من اعتلته العذاب الدائم  
 فقال والذين كفروا وكذبوا باياتنا سواهم كانوا من الانس أو من الجن فهم أصحاب العذاب الدائم وأما الكلام  
 في ان العذاب هل يحسن أم لا بقرينة قوله هل يحسن أم لا بقرينة قوله هل يحسن أم لا بقرينة قوله  
 وعلى أبعابهم غشاوة ولهم عذاب عظيم وههنا آخر الآيات الدالة على النعم التي انعم الله بها على جميع  
 بني آدم وهي دالة على التوحيد من حيث ان هذه النعم أمور حادثة فلا بد لها من محدث وعلى النبوة من  
 حيث ان محمداً صلى الله عليه وسلم أخبر عنهم وافقاً لما كان موجوداً في التوراة والانجيل من غير تعلم ولا تلمذ  
 لاحد وعلى العباد من حيث ان من قدر على خلق هذه الاشياء ابتداءً قدر على خلقها إعادة وبالله التوفيق  
 \* (القول في النعم الخاصة ببني اسرائيل) \* اعلم انه سبحانه وتعالى لما أقام دلائل التوحيد والنبوة  
 والمعاد اولاً ثم عقبها بذكر الانعامات العامة لكل البشر عقبها بذكر الانعامات الخاصة على اسلاف اليهود  
 كسبر العنادهم وبلجاجهم ثم ذكر النعم السائلة واسئلة قلوبهم بسببها وتبنيها على ما يدل على نبوة محمد  
 صلى الله عليه وسلم من حيث كونها اخباراً عن الغيب واعلم انه سبحانه ذكرهم تلك النعم أو لعل سبيل  
 الاجمال فقال يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم وأوفوا بعهدي وأوف بعهدكم وفرح على  
 تذكيرها الامر بالايان بحمد صلى الله عليه وسلم فقال وآمنوا بما أنزلنا صدقنا ما معكم ثم عقبها بذكر  
 الامور التي تمنعهم عن الايمان به ثم ذكرهم تلك النعم على سبيل الاجمال ثانياً بقوله مرة أخرى يا بني  
 اسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم تبنيها على شدة غفلتهم ثم اردف هذا التذكير بالترغيب البالغ  
 بقوله وانى فضلتكم على العالمين مقرراً بالترهيب البالغ بقوله واتقوا يوم لا تجزى نفس عن نفس شيئاً الى  
 آخر الآية ثم شرع بعد ذلك في تعديد تلك النعم على سبيل التفصيل ومن تأمل وانصف علم أن هذا هو النهاية  
 في حسن الترتيب ان يريد الدعوة وتخصيل الاعتقاد في قلب المستمع واذا قد حققنا هذه المقدمة فليست الكلام  
 الآن في التفسير بعون الله \* قوله تعالى (يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأوفوا بعهدي  
 أوف بعهدكم ويا ايها فارهون) اعلم أن فيه مسائل (المسئلة الاولى) اتفق المفسرون على ان امرئيل  
 هو يعقوب بن اسحق بن ابراهيم ويقولون ان معنى امرئيل عبد الله لان اسرافيل لغتهم هو العبد وايل هو الله  
 وكذلك جبريل وهو عبد الله وميكائيل عبد الله قال القفال قيل ان اسرافيل العبرانية في معنى انسان فكانه  
 قيل رجل الله فقوله يا بني اسرائيل خطاب مع جماعة اليهود الذين كانوا بالمدينة من ولدي يعقوب عليه السلام  
 في أيام محمد صلى الله عليه وسلم (المسئلة الثانية) حد النعمة انها المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى  
 الغير ومنهم من يقول المنفعة الحسنة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير قالوا وانما زادنا هذا لان النعمة  
 يستحق بها الشكر واذا كانت قبيحة لم يستحق بها الشكر والحق ان هذا القيد غير معتبر لانه يجوز ان يستحق  
 الشكر بالاحسان وان كان فعله محظوراً لان جهة استحقاق الشكر غير جهة استحقاق الذم والعقاب فأى  
 امتناع في اجتماعهما الا ترى ان الفاسق يستحق الشكر بانعامه والذم بعصيته فلم لا يجوز ههنا أن يكون  
 الامر كذلك وان يرجع الى تفسير الحد فنقول أما قولنا المنفعة فلائق المضرة المحضة لا يجوز ان تكون نعمة  
 وقولنا المفعولة على جهة الاحسان فلانه لو كان نفعاً وقصد الفاعل نفع نفسه لانفع المفعول به كن احسن  
 الى جاريته ايربح عليها أو اراد استدراجها الى ضرر او خداعه كن أطعم خبيثاً سموماً ليهلكم يكن ذلك  
 نعمة فاما اذا كانت المنفعة مفعولة على قصد الاحسان الى الغير كانت نعمة اذا عرفت حد النعمة فلنفرع  
 عليه فروعاً (الفرع الاول) اعلم أن كل ما يصل اليه من اللبس والنهار في الدنيا والآخر من النفع  
 ودفع الضرر فهو من الله تعالى على ما قال تعالى وما يبعثكم من نعمة فمن الله ثم ان النعمة على ثلاثة أوجه  
 (أحدها) نعمة تفردها الله بها فتحو أن خلق ورزق (وثانيها) نعمة وصات اليه من جهة غيره بان خلقها  
 وخلق المنعم وممكنه من الانعام وخلق فيه قدرة الانعام وداعيته ووقفه عليه وهداه اليه فهذه النعمة  
 في الحقيقة أيضاً من الله تعالى الا انه تعالى لما اجراها على يد عبده كان ذلك العبد مشكوراً ولكن المشكور

في الحقيقة هو الله تعالى ولهذا قال ان اشكرى ولو الذيك فبدأ بنفسه وقال عليه السلام لا يشكر الله من لا يشكر الناس (وثالثها) نعمة وصلت اليها من الله تعالى بواسطة طاعاتنا وهي أيضا من الله تعالى لانه لو لانه سبحانه وتعالى وقتنا على الطاعات واعنا على ما اوهدانا اليها وازاح الاعذار والامراضنا الى شئ منها فظهر بهذا التقرير ان جميع النعم من الله تعالى على ما قال سبحانه وتعالى وما بكم من نعمة فمن الله (الفرع الثاني) ان نعم الله تعالى على عبده مما لا يحصى عددها وحصرها على ما قال وان نعمه وانعمه الله لا تحصى وهو وانما لا يمكن ذلك لان كل ما اودع فينا من المنافع واللذات التي تنتفع بها والجوارح والاعضاء التي نستعملها في جلب المنافع ودفع المضار وما خلق الله تعالى في العالم مما يمتد به ويستدل به على وجود الصانع وما وجد في العالم مما يحصل الانجاز برؤيته عن المعاصي مما لا يحصى عدده وكل ذلك منافع لان المنفعة هي اللذة وما يكون وسيلة الى اللذة وجميع ما خلق الله تعالى كذلك لان كل ما يمتد به نعمة وكل ما لا يمتد به وهو وسيلة الى دفع الضرر فهو كذلك والذي لا يكون جالبا للنتفع الحاضر ولا دافعا للضرر الحاضر فهو صالح لان يستدل به على الصانع الحكيم فيبع ذلك وسيلة الى معرفته وطاعته وهما وسيلتان الى اللذات الابدية ثبت ان جميع محض لو فاته سبحانه نعم على العبد ولما كانت العقول قاصرة عن تعديدها في أقل الاشياء من المنافع والحكم فكيف يمكن الاحاطة بكل ما في العالم من المنافع والحكم فصح به هذا معنى قوله تعالى وان نعمه وانعمه الله لا تحصى وما فان قيل فاذا كانت النعم غير متناهية وما لا يتناهي لا يحصل العلم به في حق العبد فكيف أمر بتذكرها في قوله اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم والجواب انها غير متناهية بسبب الانواع والاشخاص لانها متناهية بسبب الاجناس وذلك يكفي في التذكر الذي يفيد العلم بوجود الصانع الحكيم واعلم انه لما ثبت ان استحقاق الحمد والشكر والطاعة لا يتحقق الا على اصال النعمة ثبت انه سبحانه وتعالى هو المستحق للحمد الحمد والحمد في ذم الاصنام هل يسمعونكم اذ تدعون أو ينصرون أو يضرعون وقال تعالى ويعدون من دون الله ما لا ينفعهم ولا يضرهم وقال أفن يعبدون الحق أحق أن يتبع أم من لا يهدى إلا أن يهدى (الفرع الثالث) ان أول ما أنعم الله على عبده هو ان خلقه من أحياه والداييل عليه قوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم إليه ترجعون هو الذي خلقكم ما في الارض جميعا الى آخر الآية وهذا صريح في ان أصل النعم الحياة لانه تعالى أول ما ذكر من النعم فانما ذكر الحياة ثم انه تعالى ذكره فيها ساثر النعم وانما هو انما ذكر المؤمنون اي بين ان المقصود من حياة الدنيا حياة الآخرة والثواب وبين ان جميع ما خلق قسمان منتفع ومنتهى به هذا قول المعتزلة وقال أهل السنة انه سبحانه كما خلق المنافع خلق المضار ولا اعتراض لاحد عليه ولهذا سمى نفسه بالنافع الضار ولا يستعمل عناية على (الفرع الرابع) قالت المعتزلة ان الله تعالى قد أنعم على المكافئين بنعمة الدنيا ونعمة الدين وسوى بين الجميع في النعم الدينية والدينية أما في النعم الدينية فلان كل ما كان في المقدور من الاطاف فقد فعل بهم والذي لم يفعل فغير داخل في القدرة اذ لو قدر على اطف لم يفعل بالمكاف لبقى عذر المكاف وأما في الدنيا فهي قول البغداديين خاصة لان عندهم يجب رعاية الاصلح في الدنيا وعند البصر بين لا يجب وقال أهل السنة ان الله تعالى خلق الكافر لل نار واعذاب الآخرة ثم اختلفوا في انه هل لله نعمة على الكافر في الدنيا نعمهم من قال هذه النعم القليلة في الدنيا ما كانت وديتها الضرر الدائم في الآخرة لم يكن ذلك نعمة على الكافر في الدنيا فان من جعل السم في الحلوى لم يعد النفع الحاصل من أكل الحلوى نعمة لما كان ذلك سبيلا الى الضرر العظيم ولهذا قال تعالى ولا تحسبن الذين كفروا اننا غلبناهم خير لا نعمهم انما على لهم ايزدادوا انما ومنهم من قال انه تعالى وان لم ينعم على الكافر بنعمة الدين فلقد انعم عليه بنعمة الدنيا وهو قول القاضي أبي بكر الباقلاني رحمه الله وهذا القول أصوب ويدل عليه وجوه (أحدها) قوله تعالى يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم انكم تنقون الذي جعل لكم الارض فراشا والسماء بناء فنعمه على انه يجب على الكل طاعته لما كان هذه النعم وهي نعمة الخلق

والرزق (وثانها) قوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم أممًا واحدة نزلناكم من السماء مطرًا لعلكم تذكرون وذكر ذلك في معرض الامتنان ونسج  
النعيم ولولم يصل اليهم من الله تعالى شيء من النعم لما صح ذلك (وثالثها) قوله يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي  
أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين وهذا نص صريح في أن الله تعالى أنعم على الكفار إذا مخاطب  
بذلك هم أهل الكتاب وكانوا من الكفار وكذا قوله يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وقوله واذا  
أتينا موسى الكتاب والفرقان لعلكم تتقون وكل ذلك عدلًا نعم على العبيد (ورابعها) قوله ألم يروا أن أهلنا  
من قبلهم من قرن مكناهم في الأرض ما لم نمسك لهم الأرض وأرسلنا السماء عليهم مدرارًا (وخامسها) قوله قل من  
ينجيكم من ظلمات البر والبحر تدعونه إلى قوله ثم أنتم تشركون (وسادسها) قوله واقدم مكناكم في الأرض  
وجعلنا لكم فيها معايش قليلا ما تشكرون وقال في قصة ابيس ولا تجدوا كثيرهم شاكرين ولولم يكن عليهم من  
الله نعمة لما كان لهذا القول فائدة (وسابعها) قوله واذا جعلناكم خلائفًا من بعد عاد وبوآءكم في  
الأرض الآية وقال حاكيا عن شعيب واذكروا اذ كنتم قدامنا فكفرتم وقال حاكيا عن موسى قال اغترابكم أنبيكم  
الها وهو فضلكم على العالمين (وثامنها) قوله ذلك بأن الله لم يك مغيرًا نعمته أنعمها على قوم وهذا صريح  
(وتاسعها) قوله هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب  
ما خلق الله ذلك الا بالحق (وعاشرها) قوله تعالى واذا أذقنا الناس رحمة من بعد ضراحتهم (الحادي  
عشر) قوله هو الذي يسيركم في البر والبحر حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها إلى قوله فلما  
أتجباهم اذا هم ييغون في الأرض بغير الحق (الثاني عشر) قوله وهو الذي جعل لكم الليل لباسا وقوله هو  
الذي جعل لكم الليل لذة وكنوا فيه والنهار مبصرا (والثالث عشر) ألم تر إلى الذين بدلوا نعمت الله كفرا وأحلوا  
قومهم دار البوار جهنم يصلونها وبئس القرار (الرابع عشر) الله الذي خلق السموات والأرض وأنزل من  
السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقا لكم وسخر لكم الفلك لتجري في البحر بأمره (الخامس عشر) قوله تعالى  
وان تعدوا نعمت الله لا تحصوها ان الانسان لظلم كذافر وهذا صريح في إثبات النعمة في حق الكفار واعلم أن  
الخلاف في هذه المسئلة راجع إلى العبادة وذلك لانه لا نزاع في ان هذه الاشياء اعنى الحياة والعقل والسمع  
والبصر وأنواع الرزق والمنافع من الله تعالى انما الخلاف في أن امثال هذه المنافع اذا حصل عقبيها تلك  
المضار الابدية هل يطلق في العرف عليها اسم النعمة أم لا ومعلوم ان ذلك نزاع في مجاز عبارة وأما الذي يدل  
على ان ما لا يتلذبه المكلف فهو تعالى انما خلقه ليتنفع به في الاستدلال على الصانع وعلى لطفه واحسانه فامور  
(أحدها) قوله تعالى في سورة أتي أمر الله ينزل الملائكة بالروح من أمره على من يشاء من عباده فيبين تعالى انه  
انما بعث الرسل مبشرين ومنذرين ولاجل الدعوة إلى وحدانيته والايان توحيدة وعدله ثم انه تعالى قال  
خلق السموات والأرض بالحق تعالى عما يشركون خلق الانسان من نطفة فاذا هو خصيم مبين فبين أن  
حدوث العبد مع ما فيه من الكفر من أعظم الدلائل على وجود الصانع وهو انقلابه من حال إلى حال من  
كونه نطفة ثم علقته ثم مضغة إلى أن ينتهي من أحسن احواله وهو كونه نطفة إلى أشرف احواله وهو كونه  
خصيما بينا ثم ذكر بعد ذلك وجود انعامه فقال والانعام خلقها لكم فيها ذمومناافع ومنها أن يكون إلى  
قوله هو الذي أنزل من السماء ماء لكم منه شراب ومنه شجرة فيه تسمون بين بذلك الرد على الدهرية وأصحاب  
الطبايع لانه تعالى بين أن الماء واحد والتراب واحد ومع ذلك اختلفت الالوان والطعوم والروائح ثم قال  
وسخر لكم الليل والنهار بين به الرد على المنجمين وأصحاب الافلاك حيث استدل بحركاتها وبكونها مسخرة  
على طريقة واحدة على حد وثما فثبت سبحانه وتعالى به هذه الايات ان كل ما في العالم مخلوق لاجل المكلفين  
لان كل ما في العالم مما يغاير ذات المكلف ليس مخلوق من أن يتلذبه المكلف ويستروح اليه فيحصل له به سرور  
او يتعمل عنه كلفة أو يحصل له به اعتبار نحو الاجسام المؤذية كالحيات والعقارب فيتمد كرها بالنظر اليها أنواع  
العقاب في الآخرة فيحترق منها ويستعمل بها على المنعم الاعظم فثبت انه لا يخرج شيء من مخلوقاته عن هذه  
المنافع ثم انه سبحانه وتعالى به على عظم انعامه بهذه الاشياء في آخر هذه الايات فقال وان تعدوا نعمت الله

لا تخصوها (وثانيها) قوله تعالى وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل  
 مكان فكفرت بأنعم الله فنبه بذلك على ان تكون النعمة واصله اليهم. يوجب أن يكون كفرانها سببا  
 للتبديل (وثالثها) قوله في قصة فارون وأسن كما أسن الله اليك وقال ألم تر أن الله أنزل من السماء  
 مافي السموات وما في الارض وأسبح عليكم نعمه ظاهرة وباطنة وقال أفرايت ما تمنون أنتم تخلقونه أم نحن  
 الخالقون وقال فبأى آية تكذبان على سبيل التكرير وكل مافي هذه السورة فهو من النعم مافي  
 الدين أو في الدنيا فهذا ما يتعلق بهذا الباب (المسئلة الثالثة) في النعم المخصوصة بيني اسرائيل قال  
 بعض العارفين عبید النعم كثيرة وعبید المنعم قليلون فالحق تعالى ذكرى اسرائيل بنعمه عليهم ولما آل الامر  
 الى امة محمد صلى الله عليه وسلم ذكرهم بالنعم فقال فاذا كروني اذ كركم فدل ذلك على فضل امة محمد صلى الله  
 عليه وسلم على سائر الامم واعلم ان نعم الله تعالى على بني اسرائيل كثيرة (أ) استنفذهم ما كانوا فيه من  
 البلا من فرعون وقومه وأبداهم من ذلك بكنيتهم في الارض وتخلصهم من العبودية كما قال وزيدان  
 ممن على الذين استضعفوا في الارض ونجولهم امة وفعولهم الواثين ونكس لهم في الارض ونرى فرعون  
 وهامان وجنودهم ما كانوا يحذرون (ب) جعلهم أنبياء ومولوكا بعد ان كانوا عبدا لاقبض فاهلك  
 اعداءهم وأورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم كما قال كذلك وأورشاليم ابني اسرائيل (ج) أنزل عليهم  
 الكتب العظيمة التي ما أنزلها على امة سواهم كما قال واذا قال موسى لقومه اذ كروا نعمة الله عليكم اذ جعل  
 فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا وآتاكم ما لم يؤت احد من العالمين (د) روى هشام عن ابن عباس انه قال من  
 نعمة تعالى على بني اسرائيل ان نجحاهم من آل فرعون وظل عليهم في التيه الغمام وأنزل عليهم المن والسلوى  
 في التيه وأعطاهم الحجر الذي كان رأس الرجل يسقيهم ماشاؤا من الماء متى أرادوا فاذا استغفروا عن الماء  
 رفعوه فاحتسب الماء عنهم واعطاهم عودا من النور ليضي لهم بالليل وكان رؤسهم لا تتنعت وثيابهم  
 لا تبلى واعلم أنه سبحانه وتعالى انما ذكرهم بهذه النعم لوجوه (أحدها) أن في جله النعم ما يشهد  
 بصدق محمد صلى الله عليه وسلم وهو التوراة والانجيل والزبور (وثانيها) ان كثرة النعم توجب عظم  
 المعصية فذكرهم تلك النعم لكي يحذروا مخالفة ما دعوا اليه من الايمان بعمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن  
 (وثالثها) ان تذكير النعم الكثيرة يوجب الحياء عن اظهار المخالفة (ورابعها) ان تذكير النعم  
 الكثيرة يفيد أن المنعم خصهم من بين سائر الناس بها ومن خص احد بنعم كثيرة فاطاها لأنه لا يزيلها عنهم  
 لما قيل انما المعروف خير من ابتدائه فكان تذكير النعم السالفة يطعم في النعم الآتية وذلك الطمع مانع  
 من اظهار المخالفة والمخاصمة فان قيل هذه النعم ما كانت على المخاطبين بل كانت على آباؤهم فكيف  
 تكون نعمنا عليهم وسببا لعظم معصيتهم والجواب من وجوه (أحدها) لولا هذه النعم على آباؤهم لما  
 بقوا كما يحصل هذا النسل فصارت النعم على الآباء كأنها نعم على الابناء (وثانيها) ان الانتساب الى  
 الآباء وقد خصهم الله تعالى بنعم الدين والدنيا نعمة عظيمة في حق الاولاد (وثالثها) الاولاد متى سمعوا  
 ان الله تعالى خص آباؤهم بهذه النعم لمكان طاعتهم واعراضهم عن الكفر والجلود رغب الولد في هذه  
 الطريقة لان الولد محبوب على التشبه بالاب في أفعال الخير فيصير هذا التذكير داعيا الى الاشتغال بالخيرات  
 والاعراض عن الشرور أما قوله تعالى وأوفوا بهدي أوف بهديكم فاعلم ان العهده يضاف الى المعاهد  
 والمعاهد جميعا وذكر وافي هذا العهد قوانين (الاول) ان المراد منه جميع ما أمر الله به من غير تخصيص  
 ببعض التكليف دون بعض ثم فيه روايات (احداها) انه تعالى جعل تعريفه اياهم نعمة عهد الله عليهم  
 من حيث يلزمهم القيام بشكرها كما يلزمهم الوفاء بالعهد والميثاق وقوله أوف بهديكم أراد به الثواب والمغفرة  
 ليعمل الوعد بالثواب شيئا بالعهد من حيث اشتركا في انه لا يجوز الاخلال به (ثانيها) قال الحسن  
 المراد منه العهد الذي أخذته الله تعالى على بني اسرائيل في قوله تعالى وبه شئناهم اثني عشر نقيبا وقال الله  
 اني معكم لئن أقمتم الصلوة وآتيتم الزكاة الى قوله ولادخلتكم جنات تجري من تحتها الانهار وفي الله بهده

وفي الله بهده (وثانها) وهو قول جمهور المفسرين ان المراد أوفوا بما أمرتكم به من الطاعات ونهيتمكم  
 عنه من المعاصي أوف بهدكم أى أرض عنكم وأدخلكم الجنة وهو الذى حكاه الضحاك عن ابن عباس  
 وتحقيقه ما جاء فى قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بان لهم الجنة الى قوله ومن أوف  
 يهدم من الله فاستبشر وابيعهم الذى ياهدتم به (القول الثانى) ان المراد من هذا العهد ما أنبته فى الكتب  
 المتقدمة من وصف محمد صلى الله عليه وسلم وانه سيده على ما صرح بذلك فى سورة المائدة بقوله واقد أخذ  
 الله ميثاق بنى اسرائيل الى قوله لا تكفرون عنكم سيئاتكم ولادخلنكم جنات تجري من تحتها الانهار وقال  
 فى سورة الاعراف ورحمتى وسعت كل شئ فبدأ كتبه للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون  
 الذين يتبعون الرسول النبى الامى الذى يجدر منه مكتوب باعدهم فى التوراة والانجيل وأما عهد الله معهم  
 فهو ان ينزلهم ما وعدهم من وضع ما كان عليهم من الاصر والاعلال التى كانت فى أعناقهم وقال واذا  
 أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لآية وقال واذا قال عيسى  
 ابن مريم يا بنى اسرائيل انى رسول الله اليكم مصدقا لما بين يدي من التوراة ومبشرا برسول يأتي من بعدى  
 اسمه احمد وقال ابن عباس ان الله تعالى كان عهدا لى بنى اسرائيل فى التوراة انى باعث من بنى اسمعيل  
 نبيا آمنا بنبى وصديق بالنور الذى يأتي به أى بالقرآن غفرت له ذنبه وأدخلته الجنة وجعلت له أجرين  
 أجر اتباع ما جاء به موسى وجاءت به سائر أنبياء بنى اسرائيل وأجر اتباع ما جاء به محمد النبى الامى من ولد  
 اسمعيل وتصدق هذا فى القرآن فى قوله تعالى الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون الى قوله أولئك  
 يؤتون أجرهم مرتين بما صنعوا وكان على بن عيسى يقول تصديق ذلك فى قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا  
 اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته وتصديقه أيضا فيما روى أبو موسى الأشعري عن النبى  
 صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين رجل من أهل الكتاب آمن بعيسى ثم آمن بجمعه محمد صلى  
 الله عليه وسلم فله أجران ورجل أذب أمته فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها وترزقها  
 فله أجران ورجل أطاع الله وأطاع سيده فله أجران بقى ههنا سؤالان (السؤال الاول) لو كان  
 الامر كما قلتم فكيف يجوز من جماعتهم جده والجواب من وجهين (الاول) ان هذا العلم كان حاصله عند  
 العلماء بكتبهم لكن لم يكن لهم العدد الكثير فجاز منهم كتابه (الثانى) ان ذلك النص كان ناصخا لما جليبا  
 فجاز وقوع الشك والاشبهات فيه (السؤال الثانى) الشخص المبشر به فى هذه الكتب اما أن يكون  
 قد ذكر فى هذه الكتب وقت خروجه ومكان خروجه وسائر التفاصيل المتعلقة بذلك أو لم يذكر شئ من ذلك  
 فان كان الاول كان ذلك النص ناصحا جليا وادعى ان كتب منقولة الى أهل العلم بالتواتر فكان يتبع قدرتهم  
 على الكتمان وكان يلزم أن يكون ذلك معلوما بالضرورة من دين الانبياء المتقدمين وان كان الثانى لم يدل  
 ذلك النص على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم لاحتمال أن يقولوا ان ذلك المبشر به سيجي بعد ذلك على ما هو  
 قول جمهور اليهود والجواب ان الذين جلاوا قوله تعالى وأوفوا بعهدى أوف بهدكم على الامر بالتأمل  
 فى الدلائل الدالة على التوحيد والنبوة على ما شرحناه فى القول الاول انما اختاروه لقوة هذا السؤال  
 فأما من أراد أن ينصر القول الثانى فانه يجيب عنه بأن تعيين الزمان والمكان لم يكن منصوحا عليه ناصحا جليا  
 يعرفه كل أحد بل كان منصوحا عليه ناصخا فلما لم يلزم أن يعلم ذلك بالضرورة من دين الانبياء  
 المتقدمين عليهم السلام ولذا كرر الآن بعض ما جاء فى كتب الانبياء المتقدمين من البشارة بمقدم محمد صلى  
 الله عليه وسلم فالقول جاء فى الفصل التاسع من السفر الاول من التوراة ان هاجر لما غضبت عليها سارة  
 تراى لها ملك الله فقال لها يا هاجر أين تريدين ومن أين آقبت قالت أهرب من سيدتى سارة فقال لها ارجعي  
 الى سيدتك واخفضي لها فان الله سيكثر زرعك وذريتك وستحبلين وتلدين ابنا وتسميه اسمعيل من أجل ان  
 الله سمع تبتلك وخشوعك وهو يكون عين الناس وتكون يده فوق الجميع ويد الجميع مبسوطة اليه  
 بالخشوع وهو يشكر على رغب جميع اخوته واعلم ان الاستدلال بهذا الكلام ان هذا الكلام خرج مخرج



البشارة وليس يجوز أن يبشر الملك من قبل الله بالظلم والجور بأمر لا يتم إلا بالكذب على الله تعالى ومعلوم  
 أن اسمعيل وولده لم يكونوا متصرفين في النكل أعني في معظم الدنيا ومعظم الامم ولا كانوا مخالفين للطبع للكل  
 على سبيل الاستيلاء إلا بالاسلام لانهم كانوا قبل الاسلام محصورين في البداية لا يتجاسرون على الدخول  
 في أوائل العراق وأوائل الشام الأعلى ثم خوف فمالجا الاسلام استولوا على الشرق والغرب بالاسلام  
 ومازجوا الامم ووطنوا بلادهم ومازجهم الامم وججوا بينهم ودخلوا بلاديتهم بسبب مجاورة الكعبة فلو لم يكن  
 النبي صلى الله عليه وسلم صادقا لكانت هذه الخفاطة منهم للامم ومن الامم اهم معصية الله تعالى وخروجها عن  
 طاعته الى طاعة الشيطان واقه يتعالى عن أن يبشر بما هذا سبيله (والثاني) جاء في الفصل الحادي  
 عشر من السفر الخامس ان الرب الهكم يقيم لكم نبيا مثلي من بينكم ومن اخوانكم وفي هذا الفصل ان الرب  
 تعالى قال موسى اني مقيم لهم نبيا مثلك من بين اخوانهم وايعازهم لم يسمع كلامي التي يؤذيها عني ذلك الرجل  
 باسمي انا أتقم منه وهذا الكلام يدل على ان النبي الذي يقيه الله تعالى ليس من بني اسرائيل كما ان من  
 قال لبني هاشم انه سيكون من اخوانكم امام عقل منه أنه لا يكون من بني هاشم ثم ان يعقوب عليه السلام  
 هو اسرائيل ولم يكن له أخ الا العيص ولم يكن للعيص ولد من الانبياء سوى أيوب وانه كان قبل موسى  
 عليه السلام فلا يجوز أن يكون موسى عليه السلام مبشرا به وأما اسمعيل فانه كان أخا لاسحق والديه يعقوب  
 ثم ان كل نبي بهت بعد موسى كان من بني اسرائيل فالنبي عليه السلام ما كان منهم لكنه كان من اخوانهم لانه  
 من ولد اسمعيل الذي هو أخو اسحق عليهم السلام فان قيل قوله من بينكم يمنع من أن يكون المراد محمد صلى  
 الله عليه وسلم لانه لم يقم من بين بني اسرائيل قلنا بل قد قام من بينهم لانه عليه السلام ظهر بالجهاز فبعث بركة  
 وهاجر الى المدينة وبها تكامل أمره وقد كان حول المدينة بلاد اليهود وكثير وبني قينقاع والنضير وغيرهم  
 وأيضا فان الحجاز يقارب الشام وجهود اليهود كانوا اذ ذاك بالشام فاذا قام محمد بالجهاز قد قام من  
 بينهم وأيضا فانه اذا كان من اخوانهم فقد قام من بينهم فانه ليس يبعيد منهم (والثالث) قال في الفصل  
 العشر من هذا السفر ان الرب تعالى جاء في طور سيناء وطلع اناس من ساعير وظهر من جبل فاران  
 وضح من بينه عنوات القديسين فتحهم العز وحبهم الى الشعوب ودعاهم لجمع قديسيه بالبركة ووجه  
 الاستدلال ان جبل فاران وهو بالحجاز لان في التوراة ان اسمعيل تعلم الرمي في بركة فاران ومعلوم انه انما سكن  
 بركة اذا ثبت هذا فنقول ان قوله فتحهم العز لا يجوز أن يكون المراد اسمعيل عليه السلام لانه لم يحصل  
 عقيب سكنى اسمعيل عليه السلام هناك عزولا واجتمع هناك روات القديسين فوجب حمله على محمد عليه  
 السلام قالت اليهود المراد ان النار لما ظهرت من طور سيناء ظهرت من ساعير نار أيضا ومن جبل فاران  
 أيضا فانتشرت في هذه المواضع قلنا هذا لا يصح لان الله تعالى لو خلق نار في موضع فانه لا يقال جاء الله  
 من ذلك الموضع الا اذا تبع تلك الواقعة وحى نزل في ذلك الموضع أو عقوبة وما شبه ذلك وعندكم انه لم يتبع  
 ظهور النار وحى ولا كلام الامن طور سيناء كما ينبغي الا ان يقال جاء الله من طور سيناء فأما أن يقال  
 ظهر من ساعير ومن جبل فاران فلا يجوز وروده كما لا يقال جاء الله من الغمام اذا ظهر في الغمام احتراق  
 ونيران كما يتفق ذلك في ايام الربيع وأيضا ففي كتاب حبقوق بيان ما قلنا وهو جاء الله من طور سيناء والقدس من  
 جبل فاران لو انك شفت السماء من بها محمد وامتلأت الارض من حده يكون شعاع من ظره مثل النور  
 يحفظ بلده بعزه تسير المنايا امامه ويصعب سباع الطير اجناده قام مسح الارض وتأمل الامم وبحث  
 عنها ففضعت الجبال القديمة وانضعت الروابي الدهرية وترعزت ستورا أهل مدين ركبت الخيول وعلوت  
 مرصك الانقياد والغوث وستزع في قسيك اغرافا وزعنا وتوتوى السهام بأمرك يا محمد ارنواء  
 وتخور الارض بالانهار ولقد درأ تلك الجبال فارتاعت وانحرف عنك شجوب السيل ونفرت المهارى فقيرا  
 ورعبا ورفعت أيديها وجلوا وفرقا وتوقفت الشمس والقمر عن مجراها ماوسارت العساكر في برق سهامك  
 ولعسان يبانك تدوخ الارض غضبا وتدوس الامم زجر الانك ظهرت بخلاص أمتك وانقاذ تراب آباءك

هكذا نقل عن ابن رزبن الطبري - أما النصارى فقال أبو الحسين رحمه الله في كتاب الغرر قد رأيت في  
 نقولهم وظهور من جبال فاران ان قد تقطعت السماء من بهاء محمد المحمود وترقوى السهام بامرنا المحمود  
 لانك ظهرت بخلص امتك وانقاذ مسيحك فظهر بما ذكرنا ان قوله تعالى في التوراة ظهر الرب من جبال  
 فاران ليس معناه ظهور النار منه بل معناه ظهور شخص موصوف بهذه الصفات وماذا الا الرسول لنا محمد  
 صلى الله عليه وسلم فان قالوا المراد مجي الله تعالى ولهذا قال في آخر الكلام وانقاذ مسيحك قلنا لا يجوز  
 وصف الله تعالى بأنه يركب الخيول وبأن شعاع منظره مثل النور وبأنه جاز المشاعر القديمة وأما قوله  
 وانقاذ مسيحك فان محمد عليه السلام انقاذ المسيح من كذب اليهود والنصارى (والرابع) ما جاء في كتابه  
 اشعيا في الفصل الثاني والعشرين منه قومي فازهرى مصباحك يريد مكة فقد دنا وقتك وكرامة الله تعالى  
 طاعة عليك فقد تجال الارض الظلام وغطى على الامم الضباب والرب يشرق عليك اشراها ويظهر كرامته  
 عليك تسيرا لام الى نورك والمولوك الى ضوء طلوعك وارقي بصرك الى ما حولك وتأمل فانهم مستنعمون  
 عندك ويحجرونك وبأيتك ولدك من بلد بعيد لانك أم القرى فأولاد سائر البلاد كأنهم أولاد مكة وتزين ثيابك  
 على الارائك والسر رحبن تزين ذلك تسرين وتبهجين من أجل انه يميل اليك ذخائر البحر ويهيم اليك عساكر  
 الامم ويساق اليك بكاش مدين وبأيتك أهل سببا ويحدثون بنعم الله ويعبدونه وتسيرا اليك أغنام فاران  
 ويرفع الى مذبحي ما يرضيني وأحدث حينئذ ليت محمد في حده ا فوجه الاستدلال ان هذه الصفات كلها  
 موجودة لمكة فانه قد جح اليها عساكر الامم ومال البها ذخائر البحر وقوله واحد ليت محمد في حده معناه  
 ان العرب كانت تلبى قبل الاسلام فتقول لبيك لاشريك لك الا شريك هو لك تلكه وما ملك ثم صار في الاسلام  
 ابيك اللهم لبيك لانك لاشريك لك ابيك فهذا هو الحمد الذي جده الله ليت محمد في حده فان قيل المراد بذلك بيت  
 المقدس وسيكون ذلك فيما بعد قلنا لا يجوز ان يقول الحكيم قد دنا وقتك مع انه ما دنا بل الذي دنا امر  
 لا يوافق رضاه ومع ذلك لا يجدر منه وأيضا فان كتاب اشعيا مملوء من ذكر البادية وصفتها وذلك يبطل  
 قولهم (الخامس) روى السمان في تفسيره في السفر الاوّل من التوراة ان الله تعالى أوحى الى ابراهيم  
 عليه السلام قال جيت دعائك في اسمعيل وباركك عليه فمكبرته وعظمته جدا جدا وسيلد  
 اثني عشر عظيما واجعله لامة عظيمة والاستدلال به انه لم يكن في ولد اسمعيل من كان لامة عظيمة غير نبينا  
 محمد صلى الله عليه وسلم فأما دعاء ابراهيم عليه السلام واسمعيل فكان لرسولنا عليه الصلاة والسلام لما  
 فرغان من بناء الكعبة وهو قوله ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلوا عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة  
 ويركهم انك أنت العزيز الحكيم ولهذا كان يقول عليه الصلاة والسلام انا دعوة ابي ابراهيم وبشارة  
 عيسى وهو قوله ومبشر ابراهيم بأق من بعدى اسمه أحمد فانه مشتق من الحمد والاسم المشتق من الحمد  
 ليس الا لنبينا فان اسمه محمد وأحمد ومحمود قيل ان صفته في التوراة ان مولده بمكة ومكته بطيبة  
 وملاكة بالشام وأتمته الحمادون (والسادس) قال المسيح للحواريين أنا اذهب وسبأيتكم  
 الفارق ليط روح الحق الذي لا يتكلم من قبل نفسه انما يقول كما يقال له وتصديق ذلك ان أتبع الاما  
 يوحى الي وقوله قل ما يكون لي ان ابدله من تلقا نفسي ان أتبع الاما يوحى الي أما الفارق ليط في  
 تفسيره وجهان (أحدهما) انه الشافع المتفع وهذا أيضا صفته عليه الصلاة والسلام (الثاني) قال  
 بعض النصارى الفارق ليط هو الذي يفرق بين الحق والباطل وكان في الاصل فاروق كما يقال راووق للذي  
 يرقب به وأما ليط فهو التحقيق في الامر كما يقال شيب اشيب ذوشيب وهذا أيضا صفة شرعنا لانه هو  
 الذي يفرق بين الحق والباطل (والسابع) قال دا نبال لبحث نصر حين سأله عن الرؤيا التي كان رآها من  
 غير ان قصها عليه رأيت أبا الملك منظر اها لارأسه من الذهب الابريز وساعده من الفضة وبلنه ونخذه  
 من نحاس وساقاه من حديد وبعض رجاله من حديد وبعضها من خرف ورأيت حجرا يقطع من غير فاطع  
 وصلك رجل ذلك الصنم ودقها دقا شديدا فتفتت الصنم كله حديده ونحاسه وفضته وذبه وصارت رفانا

وعصفت به الرياح فلو يوجد لها أثر وصار ذلك الحجر الذي صك ذلك الرجل من ذلك الصخر جبلا عاليا  
امتلاث به الارض فهذا رؤياك أيها الملك وأما تفسيرها فأتت الرأس الذي رأيته من الذهب ويقوم بعدك  
مملكة أخرى دونك والمملكة الثالثة التي تشبه النحاس تنبسط على الارض كلها والمملكة الرابعة تكون  
قوتها مثل الحديد وأما الرجل التي كان بعضهما من حديد وبعضها من خرف فأتت بعض المملكة يكون عزيزا  
وبعضها يكون ذليلا وتكون كل المملكة متزقة ويقسم الله السماء في تلك الايام مملكة أبدية لا تتغير ولا تزول وانما  
تزيل جميع الممالك وسلاطينها يظل جميع السلاطين وتقوم هي الى الدهر الدهر فهذا تفسير الحجر الذي رأيت  
انه يقطع من جبل بلا فاطح حتى دق الحديد والنحاس والخزف والله أعلم بما يكون في آخر الزمان فهذه هي  
البشارات الواردة في الكتب المتقدمة بمبعث رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم آتاه قوله تعالى أو فبعهكم فقال  
المعتزلة ذلك العهد هو ما دل العقل عليه من ان الله تعالى يجب عليه ايصال الثواب الى المطيع وصح وصف  
ذلك الوجوب بالعهد لانه بحيث يجب الوفا به فكان ذلك أو كدم من العهد بالايجاب بالنذر واليمين وقال  
أصحابنا انه لا يجب للعبد على الله شيء وفي هذه الآية ما يدل على ذلك لانه تعالى لما قدم ذكر النعم ثم رتب عليه  
الامر بالوفا بالعهد دل على ان تلك النعم السابقة توجب عهد العبودية واذا كان كذلك فكان أداء  
العبادات أداء لما وجب بسبب النعم السابقة وأداء الواجب لا يكون سببا للواجب آخر فأتت ان أداء  
التكاليف لا يوجب الثواب فبطل قول المعتزلة بل التفسير الحق من وجهين (الاول) انه تعالى لما وعد  
بالثواب وكل ما وعده استحال أن لا يوجد لانه لو لم يوجد لانتاب خبره الصدق كذبا والكذب عليه محال  
والنافع الى المحال محال فكان ذلك واجب الوقوع فكان ذلك أكد مما أتت باليمين والنذر (الثاني)  
أن يقال العهد هو الامر والعهد يجوز أن يكون ما مورا الا ان الله تعالى لا يجوز أن يكون ما مورا لكنه  
سبحانه وتعالى جرى في ذلك على موافقة اللفظ كقوله يخادعون الله وهو خادعهم ومكر واومم كراته  
وأما قوله واياي فارهبون فاعلم ان الرهبة هي الخوف قال المتكلمون الخوف منه تعالى هو الخوف من  
عقابه وقد يقال في المكلف انه خائف على وجهين أحدهم ماع العلم والاخر مع الظن أما العلم فاذا  
كان على يقين من انه أتى بكل ما أمر به واحترز عن كل ما نهى عنه فان خوفه انما يكون عن المستقبل وعلى  
هذا نصف الملائكة والانبياء عليهم السلام بالخوف والرهبه قال تعالى يخافون ربهم من فوقهم وأما الظن  
فاذا لم يقطع بأنه فعل المأمورات واحترز عن المنهيات فحينئذ يخاف أن لا يكون من أهل الثواب واعلم ان  
كل من كان خوفه في الدنيا أشد كان آمنه يوم القيامة أكثر وبالعكس روى انه ينادى مناد يوم القيامة  
وعزقي وجلا لي اني لأجمع على عبدي خوفين ولا آمنين من آمنني في الدنيا خوفه يوم القيامة ومن خافني  
في الدنيا آمنته يوم القيامة وقال العارفون الخوف خوفان خوف العقاب وخوف الجلال والاول نصيب  
أهل الظاهر والثاني نصيب أهل القلب والاول يزول والثاني لا يزول واعلم ان في الآية دلالة على ان  
كثرة النعم تعظم المعصية ودلالة على ان تقدم العهد يعظم المعصية ودلالة على ان الرسول كما كان مبعوثا الى  
العرب كان مبعوثا الى بني اسرائيل وقوله واياي فارهبون يدل على ان المرء يجب أن لا يخاف أحدا الا  
الله تعالى وكما يجب ذلك في الخوف فكذا في الرجاء والامل وذلك يدل على ان الكل بقضاء الله وقدره اذ لو كان  
العبد مستقلا بالفعل لوجب أن يخاف منه كما يخاف من الله تعالى وحينئذ يبطل الحصر الذي دل عليه  
قوله تعالى واياي فارهبون بل كان يجب أن لا يرهب الا نفسه لان مفاتيح الثواب والعقاب بيده لا يد الله  
تعالى فوجب أن لا يخاف الا نفسه وأن لا يخاف الله البتة وفيها دلالة على انه يجب على المكلف أن يأتي  
بالطاعات للخوف والرجاء وان ذلك لا يتمنه في صميمه والله أعلم • قوله تعالى (وآمنوا بما أنزلنا مصدقا  
لما بعثناكم ولا تكونوا اول كافرين ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا واياي فاتقون) اعلم ان الخاطئين بقوله  
وآمنوا هم بنو اسرائيل ويدل عليه وجهان (الاول) انه معطوف على قوله اذكروا نعمتي التي أنعمت  
عليكم كانه قيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأرؤفوا بهدي وآمنوا بما أنزلنا (والثاني) أن

قوله تعالى مصدقا لما معكم يدل على ذلك أما قوله بما أنزلت ففيه قولان الأقوى انه القرآن وعليه دليلان  
(أحدهما) انه وصفه بكونه منزلا وذلك هو القرآن لانه تعالى قال نزل عليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين  
يديه وأنزل التوراة والإنجيل (والثاني) وصفه بكونه مصدقا لما معكم من الكتب وذلك هو القرآن وقال  
قتادة المراد آمنوا بما أنزلت من كتاب ورسول فجدونه مكتوبا في التوراة والإنجيل أما قوله مصدقا لما معكم  
ففيه تفسيران (أحدهما) ان في القرآن ان موسى وعيسى حق وان التوراة والإنجيل حق وان التوراة  
أنزلت على موسى والإنجيل على عيسى عليه السلام فكان الايمان بالقرآن مؤكدا للايمان بالتوراة  
والإنجيل فكما قيل لهم ان كنتم تزيدون المسالفة في الايمان بالتوراة والإنجيل فآمنوا بالقرآن فان  
الايمان به يؤكد الايمان بالتوراة والإنجيل (والثاني) انه حصلت البشارة بمحمد وبالقرآن في التوراة  
والإنجيل فكان الايمان بمحمد وبالقرآن تصديقا للتوراة والإنجيل وتكذيب محمد وبالقرآن في التوراة  
والإنجيل وهذا التفسير أولى لان على التفسير الاول لا يلزم الايمان بمحمد عليه السلام لانه بمجرد كونه  
مخبرا عن كون التوراة والإنجيل حقا لا يجب الايمان بنبوته أما على التفسير الثاني يلزم الايمان به لان  
التوراة والإنجيل اذا اشتقلا على كون محمد صلى الله عليه وسلم صادقا فالإيمان بالتوراة والإنجيل يوجب  
الايمان بكون محمد صادقا فالله ومعلوم ان الله تعالى اعماذ كرهذا الكلام ليكون حجة عليهم في وجوب  
الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم فنبت ان هذا التفسير أولى واعلم ان هذا التفسير الثاني يدل على نبوة محمد  
صلى الله عليه وسلم من وجهين (الاول) ان شهادة كتب الانبياء عليهم السلام لا تكون الا حقا (والثاني)  
انه عليه السلام اخبر عن كتبهم ولم يكن له معرفة بذلك الا من قبل الوحي اما قوله ولا تكونوا اول كافرين بعنا  
اول من كفر به او اول فريق او فوج كافرينه او لا يكون كل واحد منكم اول كافرينه ثم فيه سؤالان (الاول)  
كيف جعلوا اول من كفر به وقد سبقهم الى الكفر به مشركو العرب والحباب من وجوه (أحدها)  
ان هذا تعريض بأنه كان يجب أن يكونوا اول من يؤمن به لعرفتهم به وبصفتهم ولا أنهم كانوا هم المبشرون بزمان  
محمد صلى الله عليه وسلم والمستحقون على الذين كفروا به فلما بعث كان أمرهم على العكس لقوله تعالى  
فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به (وثانها) يجوز أن يراد ولا تكونوا اول كافرينه يعني من اشرك من  
أهل مكة أي ولا تكونوا اول من عرفوه مذكورا في التوراة والإنجيل مثل من لم يعرفه وهو مشرك لا كتاب له  
(وثالثها) ولا تكونوا اول كافرينه من أهل الكتاب لان هؤلاء كانوا اول من كفر بالقرآن من بني اسرائيل  
وان كانت قريش كفروا به قبل ذلك (ورابعها) ولا تكونوا اول كافرينه يعني بكتابتكم يقول ذلك العلماء هم  
أي ولا تكونوا اول أحد من أممكم كذب كتابكم لان تكذيبكم بمحمد صلى الله عليه وسلم يوجب تكذيبكم  
بكتابتكم (وخامسها) ان المراد منه بيان تغليب كفرهم وذلك لانهم لما شاهدوا المعجزات الدالة على صدقه  
عرفوا البشارات الواردة في التوراة والإنجيل بقدومه فكان كفرهم أشد من كفر من لم يعرف الانواع  
واحد من الدليل والسابق الى الكفر يكون أعظم ذنبا من بعده لقوله عليه السلام من سن سنة سيئة فعليه  
وزرها ووزر من عمل بها فلما كان كفرهم عظيما وكفر من كان سابقا في الكفر عظيما فقد اشتركا من هذا الوجه  
فصح اطلاق اسم أحدهما على الآخر على سبيل الاستعارة (وسادسها) المعنى ولا تكونوا اول من يجد  
مع المعرفة لان كفر قريش كان مع الجهول لامع المعرفة (وسابعها) اول كافرينه من اليهود لان النبي صلى الله  
عليه وسلم قدم المدينة وهم اقرب بطة والنضير فكفروا به ثم تابعت سائر اليهود على ذلك الكفر فكانه قيل اول من  
كفر به من أهل الكتاب وهو كقوله وأني فضلتمكم على العالمين أي على عالمي زمانهم (وثامنها) ولا تكونوا  
اول كافرينه عند سماعكم بذكره بل ثبت واقفه وواجهوا عقولكم فيه (وتاسعها) ان افظ اول صلة  
والمعنى ولا تكونوا كافرينه وهذا ضعيف (السؤال الثاني) انه كان يجوز لهم الكفر اذ لم يبعثوا اول  
والجواب من وجوه (أحدها) انه ليس في ذلك الشئ دلالة على ان ما عداه بخلافه (وثانها) أن في قوله  
وآمنوا بما أنزلت مصدقا لما معكم دلالة على ان كفرهم أولا و آخره محذور (وثالثها) أن قوله رفع السموات

بغير عمد ترونها لا يدل على وجود عمد لا يرونها وقوله وتعلمهم الانبياء بغير حق لا يدل على وقوع قتل الانبياء  
 بحق وقوله عقيب هذه الآية ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا لا يدل على اباحة ذلك بالتمن الكثر في كذا ههنا  
 بل المتصور من هذه السياقة استعظام وقوع الجحد والانكار من قرأ في الكتاب نعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم وصفته (ورابعها) قال المبرد هذا الكلام خطاب لقوم خوطبوا به قبل غيرهم فقبل لهم لان الكفر وا  
 بعمد فانه سيكون بعدكم الكفار فلا تكونوا انتم اول الكفار لان هذه الولاية موجبة لزيد الانتم وذلك  
 لانهم اذا سبقوا الى الكفر فاما ان يقتدى بهم غيرهم في ذلك الكفر او لا يكون كذلك فان اقتدى بهم غيرهم في  
 ذلك انكفركان لهم وزر ذلك الكفر ووزر كل من كفر الى يوم القيامة وان لم يقتد بهم غيرهم اجتمع عليهم امران  
 (أحدهما) السبق الى الكفر (والثاني) التفرد به ولا شك في أنه منقصة عظيمة فقوله ولا تكونوا اول كافريه  
 اشارة الى هذا المعنى اما قوله ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا لا يفقد بينا في قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة  
 بالهدى أن الاشتراء يوضع موضع الاستبدال فكذا المثل يوضع موضع البدل عن الشيء والعوض  
 عنه فاذا اختير على ثواب الله شيء من الدنيا فقد جعل ذلك الشيء ثمنا عند فاعله قال ابن عباس رضي  
 الله عنهما ما أن رؤساء اليهود مثل كعب بن الاشرف وحبي بن احطب وأمثالهما كانوا يأخذون من فقه راء  
 اليهود الهدايا وعلما انهم لو اتبعوا محمد الانقطعت عنهم تلك الهدايا فأصروا على الكفر لئلا  
 ينقطع عنهم ذلك القدر المحقر وذلك لان الدنيا كلها بالنسبة الى الدين قليلة جدا فتمت بها اليه نسبة  
 المتناهي الى غير المتناهي ثم تلك الهدايا كانت في نهاية القلة بالنسبة الى الدنيا فالقليل جدا من القليل جدا  
 أي نسبة الى الكثير الذي لا يتناهي واعلم أن هذا النهى صحيح سواء كان فيهم من فعل ذلك أو لم يكن  
 بل لو ثبت أن علماءهم كانوا يأخذون الرشي على كقصة أن أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بتحريف  
 ما يدل على ذلك من التوراة كان الكلام ابيز وأما قوله وايما فاتتوني فيقرب معناه مما تقدم من قوله وايما  
 فارهبون والفرق أن الرهبة عبارة عن الخوف وأما الاتقاء فاعني يحتاج اليه عند الجزم بوصول ما يتق  
 منه فيكأن تهلى أمرهم بالرهبة لاجل أن جواز العقاب قائم ثم أمرهم بالتقوى لان تعيين العقاب قائم  
 وقوله تهلى (ولا تبسوا بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون) اعلم أن قوله سبحانه وآمنوا بما أنزلنا  
 أمر بترك الكفر والضلال وقوله ولا تبسوا بالباطل أمر بترك الاغواء والاضلال واعلم أن اضلال الغير  
 لا يحصل الا بطريقين وذلك لان ذلك الغير ان كان قد سمع دلائل الحق فاضلاله لا يمكن الا بتشويش  
 تلك الدلائل عليه وان كان ما سمعها فاضلاله انما يمكن باخفاء تلك الدلائل عنه ومنعه من الوصول اليها وقوله  
 ولا تبسوا بالباطل اشارة الى القسم الاول وهو تشويش الدلائل عليه وقوله وتكتموا الحق اشارة  
 الى القسم الثاني وهو منعه من الوصول الى الدلائل واعلم أن الاطوار في البيا التي في قوله بالباطل انها باء  
 الاستعانة كالتي في قولك كتبت بالقلم والمه في ولا تبسوا بالباطل بسبب الشبهات التي يوردونها على السامعين  
 وذلك لان النصوص الواردة في التوراة والانجيل في أمر محمد عليكم كانت نصوصا خفية يحتاج في معرفتها  
 الى الاستدلال ثم انهم كانوا يجادلون فيها ويثبوتون وجه الدلالة على المتأملين فيها بسبب القاء الشبهات فهذا  
 هو المراد بقوله ولا تبسوا بالباطل فهو المدكور في قوله وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق اما قوله وأنتم  
 تعلمون أي تعلمون ما في اضلال النطق من الضرر العظيم العائد عليكم يوم القيامة وذلك لان ذلك التبليس صار  
 صارفا للخلق عن قبول الحق الى يوم القيامة وداعيا لهم الى الاستمرار على الباطل الى يوم القيامة ولا شك  
 في ان موقفه عظيم وهذا الخطاب وان ورد فيهم فهو تنبيه لاسائر الخلق وتحذير من مثله فصار الخطاب وان كان  
 خاصا في الصورة لكنه عام في المعنى ثم ههنا يجئان (البحث الاول) قوله وتكتموا الحق جزم داخل تحت حكم  
 النهى بمعنى ولا تكتموا أو منصوب باضمار أن (البحث الثاني) ان النهى عن اللبس والكتمان وان تقيده بالعلم  
 فلا يدل على جوازه ما حال عدم العلم بذلك لانه اذا لم يعلم حال الشيء لم يعلم أن ذلك اللبس والكتمان حق  
 أو باطل وما لا يعرف كونه حقا أو باطلا لا يجوز له قد ام عليه بالتقوى ولا بالاثبات بل يجب التوقف فيه

وببذلك تتبين ان الاقدام على الفعل الضار مع العلم بكونه ضارا أخش من الاقدام عليه عند الجهل بكونه ضارا فلما كانوا عابدين بالتبليس من المفسد كان أقدمهم عليه اقبح والاية دالة على أن العالم بالحق يجب عليه اظهاره ومحرم عليه كتمانته والله أعلم • قوله تعالى (وأقيموا الصلوة وآتوا الزكوة وآذروا دعوا مع الراكعين) اعلم أن الله سبحانه وتعالى لما أمرهم بالايان أو لانهم عن ايس الحق بالباطل وكتمان دلائل النبوة ثانيا ذكر بعد ذلك بيان ما لهم من الشرائع وذكر من جملة الشرائع ما كان كالمقدم والاصل فيها وهو الصلاة التي هي أعظم العبادات البدنية والزكاة التي هي أعظم العبادات المالية وهنما مسائل (المسئلة الاولى) القائلون بأنه لا يجوز تأخير بيان الجملة عن وقت الخطاب قالوا انما جاء الخطاب في قوله وأقيموا الصلاة بعد ان كان النبي صلى الله عليه وسلم وصف لهم أركان الصلاة وشرائعها فكانه تعالى قال وأقيموا الصلاة التي عرفتموها القائلون يجوز التأخير قالوا يجوز ان يراد الامر بالصلاة وان كانوا لا يعرفون أن الصلاة ما هي وبكون المقصود ان يوطن السامع نفسه على الامتنال وان كان لا يعلم ان الماء ورده ما هو كما انه لا نزاع في أن يحسن من السب أن يقول لعبدته اني أمرتك عند ابني فلا بد وان تفعله ويكون غرضه منه بأن يعزم العبد في الحال على أدائه في الوقت الثاني (المسئلة الثانية) قالت المعتزلة الصلاة من الائمة الشرعية قالوا لانها امر حدث في الشرع فاسمها ان يكون الاسم الموضوع قد كان حاصل قبل الشرع ثم اختلفوا في وجه التشبيه فقال بعضهم أصلها في اللغة الدعاء قال الاعنبي عليك مثل الذي صليت فاهتمت به • عينا فان جنب المرء مضطجها

(وقال آخر)

وقابلها الرميح في دنها • وصلى على دنها وارتمى

وقال بعضهم الاصل فيها الزوم قال الشاعر

لم أكن من جناتها علم الله • وانى يجترها اليوم صالى

أى ملازم وقال آخرون بل هي مأخوذة من المصلى وهو الفرس الذي يتبع غيره والاقرب انها مأخوذة من الدعاء اذ الصلاة الا ويقع فيها الدعاء أو ما يجرى مجرا وقد تكون صلاة ولا يحصل فيها متابعة الغير واذا حصل في وجه التشبيه ما عظم كل الصور كان أولى أن يجعل وجه التشبيه شيئا يختص ببعض الصور وقال أصحابنا من الجهارات المشهورة في اللغة اطلاق اسم الجزء على الكل ولما كانت الصلاة الشرعية مشتملة على الدعاء لا جرم أطلق اسم الدعاء عليها على سبيل الجواز فان كان مراد المعتزلة من كونها اسما شرعيا هذا فذلك حق وان كان المراد ان الشرع ارتجل هذه اللفظة ابتداء لهذا المسمى فهو باطل والاما كانت هذه اللفظة عربية وذلك بنا في قوله تعالى انما أنزلنا من قرآن عربيّا أما الزكاة فهي في اللغة عبارة عن التمام يقال زك الزرع اذا غسا عن التطهر قال الله تعالى أقلت نفسا زكية أى طاهرة وقال قد أطلع من تركى أى تطهر وقال ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما تركى منكم من أحد أبدا وقال ومن تركى فانما يتركى لنفسه أى تطهر بطاعة الله واعل اخراج نصف دينار من عشرين دينارا سمى بالزكاة تشبيها بهذين الوجهين لان في اخراج ذلك القدر تسمية للبقية من حيث البركة فان الله يرفع البلاء عن ذلك المال بسبب تركية تلك العطاء فصار ذلك الاعطاء سما في المعنى وان كان نقصا في الصورة ولهذا قال صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدقة فان فيها ست خصال ثلاثة في الدنيا وثلاثة في الآخرة فأما التي في الدنيا فتزيد في الرزق وتكثر المال وتعمر الديار وأما التي في الآخرة فتستر العورة وتضيق الراس وتكون سترامن النار ويجوز أن تسمى الزكاة بالوجه الثاني من حيث أنه تطهر يخرج الزكاة عن كل الذنوب واهذا قال تعالى لنبيه خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها (المسئلة الثالثة) قوله تعالى وأقيموا الصلوة وآتوا الزكوة خطاب مع اليهود وذلك يدل على ان الكفار يحاطبون بفروع الشرائع أما قوله تعالى واركعوا مع الراكعين فقيه وجوه (أحدها) ان اليهود لا ركوع في صلاتهم فخص الله الركوع بالذكر كتحريم بضاهم على الاثنان

بصلاة المسلمين (ونانيها) ان المراد صلوا مع المصلين وعلى هذا يزول التمسك وارا لان في الاقل امر تعالى  
 باقامتها و امر في الثاني بفعالها في الجماعة (ونالها) أن يكون المراد من الامر بالكوع هو الامر  
 بالخشوع لان الكوع والخشوع في اللغة سواء فيكون نهيًا عن الاستبكار المذموم و امر بالالتذلل للمؤمنين  
 كما قال فوفى باني الله بعموم نهيهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين وكقوله تأديس الرسول  
 واخضع جناحك لمن اتبعك من المؤمنين وكذمه بقوله فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ  
 القلب لانفضوا من حولك وهكذا في قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة  
 ويؤتون الزكاة وهم راكعون فكانه تعالى لما أمرهم بالصلاة والزكاة أمرهم بعد ذلك بالانقياد والخشوع  
 وترك التزدد وسكى الاصم عن بعضهم انه انما أمر الله تعالى في اسرائيل بالزكاة لانهم كانوا لا يؤتون  
 الزكاة وهو المراد بقوله تعالى وأكلهم السحت وبقوله وأكلهم الربا وأكلهم أموال الناس بالباطل  
 أظهر الله تعالى في هذا الموضع ما كان مكتوماً ويجذروا أن يفصحهم في سائر امصارهم ومعاصيهم فيصير  
 هذا كالاشبار عن الغيب الذي هو أحد دلائل نبوة محمد صلى الله عليه وسلم \* قوله تعالى (أنا امرؤ  
 الناس بالبر وتنتسبون انفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون) اعلم ان الهزيمة في أمرؤ الناس بالبر  
 للتقريب مع التقريب والتعجب من حالهم وأما البر فهو اسم جامع لا مجال للخبر ومنه بزوال الدين وهو طاعتها  
 ومنه عمل مبرور أي قدر ضمه الله تعالى وقد يكون بمعنى الصدق كما يقال بزفي يمينه أي صدق ولم يحدث  
 ويقال صدقت وبررت وقال تعالى والله كن البر من اتقى فأخبر أن البر جامع للتقوى واعلم انه سبحانه  
 وتعالى لما أمر بالايان والشرائع بناء على ما خصهم به من النعم ورغبهم في ذلك بناء على ما أخذ آخر وهو ان  
 التغافل عن اعمال البر مع حث الناس عليها مستتجيب في العقول اذا المقصود من أمر الناس بذلك اما  
 النصيحة او الشفقة وليس من العقل أن يشفق الانسان على غيره أو أن ينصح غيره ويهمل نفسه فحذرهم الله  
 تعالى من ذلك بأن قرعهم بهم هذا الكلام واختلفوا في المراد بالبر في هذا الموضع على وجوه (أحدها)  
 وهو قول السدي أنهم كانوا يأمرؤ الناس بطاعة الله وينهونهم عن معصية الله وهم كانوا يتركون  
 الطاعة ويقدمون على المعصية (وثانيها) قول ابن جرير أنهم كانوا يأمرؤ الناس بالصلاة والزكاة  
 وهم كانوا يتركونها (ونالها) انه كان اذا جاءهم أحد في الخفية لاستعلام أمر محمد صلى الله عليه وسلم قالوا  
 هو صادق فيما يقول وأمره حق فاتبعوه وهم كانوا لا يتبعونه لطمعهم في الهدايا والصلوات التي كانت تصل  
 اليهم من اتباعهم (ورابعها) ان جماعة من اليهود كانوا قبل مبعث الرسول صلى الله عليه وسلم يتخبرون  
 مشركي العرب ان رسولا سيظهر منكم ويدعو الى الحق وكانوا يرغبونهم في اتباعه فلما بعث الله محمدا  
 حسدوه وكفروا به فبكتهم الله تعالى بسبب أنهم كانوا يأمرؤ الناس باتباعه قبل ظهوره فلما ظهر تركوه  
 وأعرضوا عن دينه وهذا اختيار أبي مسلم (وخامسها) وهو قول الزجاج أنهم كانوا يأمرؤ الناس  
 ببذل الصدقة وكانوا يشحون بها لان الله تعالى وصفهم بقساسة القلوب وأكل الربا والسحت (سادسها)  
 لعل المنافقين من اليهود كانوا يأمرؤ باتباع محمد صلى الله عليه وسلم في الظاهر ثم أنهم كانوا في قلوبهم  
 منكربين له فوبخهم الله تعالى عليه (وسابعها) ان اليهود كانوا يأمرؤ غيرهم باتباع التوراة ثم أنهم  
 خالفوه لانهم وجدوا فيها ما يدل على صدق محمد صلى الله عليه وسلم ثم أنهم ما آمنوا به أما قوله وتنتسبون  
 انفسكم فالنسيان عبارة عن السهو والحادث بعد حصول العلم والناسي غير مكاف ومن لا يكون مكلفا لا يجوز  
 أن يذمه الله تعالى على ما صدر منه فالمراد بقوله وتنتسبون انفسكم انكم تغفلون عن حق انفسكم وتعدلون  
 محالها فيه من النفع أما قوله وأنتم تتلون الكتاب فعنناه تقرأون التوراة وتدرسونها وتعلمون بما فيها من  
 الحث على أفعال البر والاعراض عن أفعال الاثم أما قوله أفلا تعقلون فهو تعجب للعقلاء من أفعالهم  
 ونظيره قوله تعالى أف لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون وسبب التعجب وجوه (الأول) ان  
 المقصود من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ارشاد الغير الى تحصيل المصلحة وتجنبه عما يوقعه

في المفسدة والاحسان الى النفس أولى من الاحسان الى الغير وذلك معلوم بشواهد العقل والنقل  
 فن وعظ ولم يتعظ فكانه ألقى بفعل متناقض لا يقبله العقل فلهذا قال أفلا تلعنون (الثاني) ان من  
 وعظ الناس وأظهر علمه للخلق ثم لم يتعظ صار ذلك الوعظ سبباً لرغبة الناس في المعصية لان الناس  
 يقولون انه مع هذا العلم لولا انه مطلع على انه لا أصل لهذه التخويات والالماء أقدم على المعصية فيصير  
 هذا داعياً لهم الى التهاون بالدين والجراءة على المعصية فاذا كان غرض الواعظ الزجر عن المعصية  
 ثم ألقى بفعل يوجب الجراءة على المعصية فكانه جمع بين المتناقضين وذلك لا يليق بأفعال العقلاء فلهذا قال  
 أفلا تلعنون (الثالث) ان من وعظ فلا بد وأن يجتهد في أن يصير وعظه نافذاً في القلوب والاقدام  
 على المعصية مما ينفرد القلوب عن القبول فن وعظ كان غرضه ان يصير وعظه مؤثراً في القلوب ومن  
عصى كان غرضه ان لا يصير وعظه مؤثراً في القلوب فالجمع بينهما متناقض غير لائق بالعقلاء  
 ولهذا قال على رضى الله عنه قسم ظهرى رجلان عالم مهتك وجاهل متمسك ببق ههنا مسائل (المسئلة  
 الاولى) قال بعضهم ليس للمعاصي أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر واحتجوا بالآية والمعقول أما  
 الآية فتعوله أن أمر من الناس بالبر وتنسبون أنفسكم ولا شك انه تعالى ذكر ذلك في معرض الذم وقال أيضاً  
 لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتداً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون وأما المعقول فهو انه لو جاز ذلك لجاز ان يرنى  
 بأمرأة أن ينكر عليها في أثناء الزنا على كنهها عن وجهها ومعلوم ان ذلك مستبكر والجواب ان المكلف  
 مأثور بشيئين (أحدهما) ترك المعصية (والثاني) منع الغير عن فعل المعصية والاخلال بأحد  
 التكليفين لا يقتضى الاخلال بالآخر أما قوله أن أمر من الناس بالبر وتنسبون أنفسكم فهو نهى عن الجمع  
 بينهما والنهى عن الجمع بين الشيئين يصح حمله على وجهين (أحدهما) أن يكون المراد هو النهى عن  
 نسيان النفس مطلقاً (والآخر) أن يكون المراد هو النهى عن ترغيب الناس في البر حال كونه ناسياً للنفس  
 وعندنا المراد من الآية هو الاول والثاني وعلى هذا التقدير يسقط قول هذا الخصم وأما المعقول الذى  
 ذكره فيلزمهم (المسئلة الثانية) احتجت المعتزلة بآية على ان فعل العبد غير مخلوق لله عز وجل  
 فقالوا قوله تعالى أن أمر من الناس بالبر وتنسبون أنفسكم انما يصح ويحسن لو كان ذلك الفعل منهم فاما اذا  
 كان مخلوقاً منهم على سبيل الاضطرار فان ذلك لا يحسن اذ لا يجوز أن يقال لا سود لم لا يبيض لما كان السواد  
 مخلوقاً فيه والجواب ان قدرته لما صلحت للضدين فان حصل أحد الضدين دون الآخر لا يرجح كان ذلك  
 محض الاتفاق والامر الاتفاقي لا يمكن التوبيق عليه وان حصل لرجح فان كان ذلك المرجح منه عاد البحث  
 فيه وان حصل من الله تعالى فعند حصوله يصير ذلك الطرف راجحاً والآخر مرجوحاً والمرجوح ممنوع  
 الوقوع لانه حال الاستواء لما كان ممنوع الوقوع فحال المرجوحية أولى بأن يكون ممنوع الوقوع واذا  
 امتنع أحد النقيضين وجب الآخر وحينئذ يود عليكم كل ما أوردتموه علينا ثم الجواب الحقيقى عن الكل  
 انه لا يستل عمياً فعل (المسئلة الثالثة) أ عن أنس رضى الله عنه قال عليه الصلاة والسلام مررت  
 ليلة أمرى بي على قوم تقرض شفاهمم بقاريض من النار فقلت يا أبا جبريل من هؤلاء فقال هؤلاء  
 خطباء من أهل الدنيا كانوا يأمر من الناس بالبر وينسبون أنفسهم وقال عليه الصلاة والسلام  
 ان فى النار رجلاً ينادى أهل النار برحمه فقبل من هو يا رسول الله قال عالم لا ينتفع بعلمه ج وقال  
 عليه الصلاة والسلام مثل الذى يعلم الناس الخير ولا يعمل به كالسراج يضى للناس ويحرق نفسه د وعن  
 الشعبي يطلع قوم من أهل الجنة الى قوم من أهل النار فيقولون لم دخلتم النار ونحن انما دخلنا الجنة  
 بفضل تعليمكم فقالوا انا كنا نأمر بالخير ولا نفعله كما قبل من وعظ بقوله ضاع كلامه ومن وعظ بفعله نفذت  
 سهامه وقال الشاعر

ابدأ بنفسك فانها عن غيرها • فاذا اتهمت عنه فأنت حكيم  
 فهنا الذى يقبل ان وعظت وبقئدى • بالرأى منك وينفع التعلیم



قبيل عمل رجل في ألف رجل أبلغ من قول ألف رجل في رجل وأمان وعظ واتعظ فحمله عند الله عظيم  
 روى ان يزيد بن هارون مات وكان واعظا زاهدا فروى في المنام فقيل له ما فعل الله بك فقال غفرتي وأقول  
 ما سأني منكرونيكبر فقال لمن ربك فقلت أمانتسبحيان من شيخ دعا الناس الى الله تعالى كذا وكذا سنة  
 فتقولان له من ربك وقيل للشيخ عند النزول لاله الا الله فقال

ان يتأنت ساكنه \* غير محتاج الى السرج

قوله سبحانه وتعالى ( واستعينوا بالصبر والصلوة وانهم الا على الخاشعين الذين يظنون انهم  
 ملاقوا ربهم وانهم اليه راجعون ) في الآية مسائل ( المسئلة الاولى ) اختفاها في الخطابين بقوله سبحانه  
 وتعالى واستعينوا بالصبر والصلوة فقال قومهم المؤمنون بالرسول قال لان من يتكر الصلاة أصلا والصبر  
 على دين محمد صلى الله عليه وسلم لا يكاد يقال له استعين بالصبر والصلوة فلا جرم وجب صرفه الى من صدق  
 بمحمد صلى الله عليه وسلم ولا يمنع أن يكون الخطاب أولافي بنى اسرائيل ثم يقع بعد ذلك خطابا له مؤمنين  
 بمحمد صلى الله عليه وسلم والاقرب ان الخطابين هم بنو اسرائيل لان صرف الخطاب الى غيرهم يوجب  
 تعذيبك النظم فان قيل كيف يؤمرون بالصبر والصلوة مع كونهم منكرين له ما قلنا لانهم كونهم منكرين  
 له ما وذلك لان كل احد يعلم ان الصبر على ما يجب الصبر عليه حسن وان الصلاة التي هي تواضع للخالق  
 والاشتغال بذكر الله تعالى يسلي عن محن الدنيا وآفاتنا انما الاختلاف في الكيفية فان صلاة اليهود  
 واقعة على كيفية أخرى وصلاة المسلمين على كيفية أخرى واذا كان متعلق الامر هو الماهية التي هي القدر  
 المشترك زال الاشكال المذكور وعلى هذا نقول انه تعالى لما أمرهم بالايان وبترك الاضلال وبالانتماء  
 الشرائع وهي الصلاة والزكاة وكان ذلك شاقا عليهم لما فيه من ترك الرياضات والاعراض عن المال والجماع  
 لاجرم عالج الله تعالى هذا المرض فقال واستعينوا بالصبر والصلوة ( المسئلة الثانية ) ذكرنا في الصبر  
 والصلوة وجوها ( أحدها ) كانه قيل واستعينوا على ترك ما تحبون من الدنيا والدخول فيما تستنقله  
 طباعكم من قبول دين محمد صلى الله عليه وسلم بالصبر أي بحبس النفس عن اللذات فانكم اذا كلفتم أنفسكم  
 ذلك مرنت عليه وخف عليها ثم اذا ضمتتم الصلاة الى ذلك تم الامر لان المشتغل بالصلاة لا يتدبر وأن يكون  
 مشتغلا بذكر الله عز وجل وذكر جلاله وقهره وذكر رحمته وفضله فاذا تذكر رحمته صار ما تلا الى طاعته واذا تذكر  
 عقابه تركه معصيته فيسهل عند ذلك اشتغاله بالطاعة وتركه للمعصية ( وثانيها ) المراد من الصبر ههنا هو الصوم  
 لان الصائم صابر عن الطعام والشراب ومن حبس نفسه عن قضاء شهوة البطن والفرج زالت عنه كدورات  
 حب الدنيا فاذا انضاف اليه الصلاة استنار القلب بأنوار معرفة الله تعالى وانما قدم الصوم على الصلاة لان  
 تأثير الصوم في ازالة ما لا ينبغي وتأثير الصلاة في حصول ما ينبغي والنفي مقدم على الاثبات ولانه عليه الصلاة  
 والسلام قال الصوم جنة من النار وقال الله تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر لان الصلاة تنمى  
 عن الاشتغال بالدنيا وتخشع القلب ويحصل بسببها تلاوة الكتاب والوقوف على ما فيه من الوعد والوعيد  
 والمواعظ والاداب الجميلة وذكر مصير الخلق الى دار الثواب أو دار العقاب رغبة في الآخرة ونفرة عن الدنيا  
 فيكون على الانسان حينئذ ترك الرياضة ومقطعه عن الملوك الى التوجه الى قبله خدمة الخالق ونظير هذه  
 الآية قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلوة ان الله مع الصابرين أما قوله تعالى وانهم انفي هذا  
 الصبر وجوه ( أحدها ) الصبر عائد الى الصلاة أي الصلاة ثقيلة الاعلى الخاشعين ( وثانيها ) الصبر عائد الى  
 الاستمانة التي يدل عليها قوله واستعينوا ( وثالثها ) انه عائد الى جميع الامور التي أمر بها بنو اسرائيل وهموا  
 عنهم من قوله اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم الى قوله واستعينوا والعرب قد تفسر الشيء اختصارا أو تقتصر  
 فيه على الایماء اذا وثقت بعلم الخطاب فيقول القائل ما عليها أفضل من فلان يعني الارض ويقولون ما بين  
 لايتها أكرم من فلان يعنون المدينة وقال تعالى ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليهم من دابة ولا ذكر  
 للارض أما قوله لكبيرة أي لشاقة ثقيلة من قولك كبيرة هذا على وقال تعالى كبر على المشركين ما تدعوهم اليه

فان قيل ان كانت ثقيلة على هؤلاء سملته على الخاشعين فيجب أن يكون ثوابهم أكثر وثواب الخاشع أقل وذلك منكر من القول قلنا ليس المراد ان الذي يلحقهم من التعب أكثر مما يلحق الخاشع وكيف يكون ذلك والخاشع يستعمل عند الصلاة جوارحه وقلبه وسفوه وبصره ولا يفعل عن تدبر ما يأتي به من الذكر والتذلل والخشوع واذا تذكر الوعد لم يخجل من حسرة وغم واذا ذكر الوعد فكمثل ذلك واذا كان هذا فعلى الخاشع فالتقل عليه بفعل الصلاة أعظم وانما المراد بقوله وانما ثقيلة على من لم يخشع انه من حيث لا يعتد في فعلها ثوابا ولا في تركها عاقبا فاصعب عليه فعلها فالخاص ان الملهذا لم يعتد في فعلها منفعته نقل عليه فعلها لان الاشتغال بما لا فائدة فيه يثقل على الطبع أما الموحدا فلما اعتد في فعلها أعظم المنافع وفي تركها أعظم المضار لم يثقل ذلك عليه لما يعتد في فعله من الثواب والفوز العظيم بالنعيم المقيم والخلاص من العذاب الاليم الا ترى الى قوله الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم أي يتوقعون نيل ثوابه والخلاص من عقابه مثله اذا قيل للمريض كل هذا الشيء المرقان اعتقدان له فيه شفاه سهل ذلك عليه وان لم يعتد ذلك فيه صعب الامر عليه وعليه يحمل قوله عليه الصلاة والسلام وجعلت قرة عيني في الصلاة وصف الصلاة بذلك لوجوده التي ذكرناها لالانها كانت لا تنقل عليه وكيف وسكان عليه الصلاة والسلام يصلي حتى تورمت قدماء أما الخشوع فهو التذلل والخضوع أما قوله الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فله تفسيرين فيه قولان (الاول) ان الظن بمعنى العلم قالوا لان الظن وهو الاعتقاد الذي يقارنه تجويز النقيض يقتضي أن يكون صاحبه غير جازم بيوم القيامة وذلك كفر والله تعالى مدح على هذا الظن والمدح على الكفر غير جائز فوجب أن يكون المراد من الظن ههنا العلم وسبب هذا الجواز ان العلم والظن يشتركان في كون كل واحد منهما اعتقادا راجحا الا ان العلم راجح مانع من النقيض والظن راجح غير مانع من النقيض فلما اشتبهتا من هذا الوجه صح إطلاق اسم أحدهما على الآخر قال أوس بن حجر

فارسلته مستيقن الظن انه \* مخالط ما بين الشر اسيف خائف

وقال تعالى اني ظننت أني ملاق حسابه وقال الأيظن اولئك انهم مبعوثون ذكر الله تعالى ذلك أنكارا عليهم وبعثا على الظن ولا يجوز أن يهتم على الاعتقاد المجوز للنقيض فثبت أن المراد بالظن ههنا العلم (القول الثاني) أن يحمل اللفظ على ظاهره وهو الظن الحقيقي ثم ههنا وجوه (الاول) أن يجعل ملاقاته الرب مجازا عن الموت وذلك لان ملاقاته الرب مسبب عن الموت فاطلق السبب والمراد منه السبب وهذا مجاز مشهور فانه يقال لمن مات أنه لقي ربه اذا ثبت هذا فقوله المراد وانها الكبيرة الاعلى الخاشعين الذين يظنون الموت في كل لحظة وذلك لان كل من كان متوقفا للموت في كل لحظة فانه لا يفارق قلبه الخشوع فهم يبادرون الى التوبة لان خوف الموت مما يقوى دواعي التوبة ولانه مع خشوعه لا بد في كل حال من ان لا يامن تقصيرا جرى منه فيلزمه التلافي فاذا كان حاله ما ذكرنا كان ذلك داعيا له الى المبادرة الى التوبة (الثاني) ان تفسر ملاقاته الرب بملاقاته ثواب الرب وذلك مظنون لا معلوم فان الزاهد العابد لا يقطع بكونه ملاقا ثواب الله بل يظن الا ان ذلك الظن مما يحسبه على كمال الخشوع (الثالث) المعنى الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم بذنوبهم فان الانسان الخاشع قد يبسبى مظنه بنفسه وبأعماله فيغلب على ظنه أنه يلقى الله تعالى بذنوبه فعند ذلك يسارع الى التوبة وذلك من صفات المدح في ههنا مسئلتان (المسئلة الاولى) استدل بعض الاصحاب بقوله ملاقوا ربهم على جواز رؤية الله تعالى وقالت المعتزلة لفظ اللقاء لا يفيد الرؤية والدليل عليه الآية والخبر والعرف أما الآية فتدوله تعالى فأعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه والمنافق لا يرى ربه وقال ومن يفعل ذلك يلقى آثاما وقال تعالى في معرض التهديد واتقوا الله واعلموا أنكم ملاقوه فهذا يتناول الكافر والمؤمن والرؤية لا تثبت للكافر فعلمنا أن اللقاء ليس عبارة عن الرؤية وأما الخبر فتدوله عليه السلام من حلف على عيبين لم يقطع بهما مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان وليس المراد رأى الله تعالى لان ذلك وصف أهل النار وأما العرف فهو قول المسلمين في من مات لقي الله ولا يعنون أنه رأى الله عز وجل وأيضا فاللقاء يراد به القرب

ممن يلقاه على وجه يزول الحجاب بينهم ولذلك يقول الرجل اذا حجب عن الامير ما لقيه به - ودان كان قد رآه  
 واذا أذن له في الدخول عليه يقول لقيهته وان كان ضريرا ويقال اني فلان جهدا شديدا واقبت من فلان  
 الداهية ولاقي فلان حسامه وكل ذلك يدل على ان اللقاء ليس عبارة عن الرؤية ويدل عليه أيضا قوله تعالى  
 فالتقى الماء على أمر قد قدر وهذا التماسيح في حق الجسم ولا يصح على الله تعالى قال الاصحاب اللقاء في اصل  
 اللغة عبارة عن وصول أحد الجسمين الى الآخر بحيث تماسه بسطوحه يقال اني هذا اذا تماسه واتصل به  
 فلما كانت الملاقاة بين الجسمين المدركين سببا لوصول الادراك بحيث يمنع اجراء اللفظ على التماسه وجب حمله  
 على الادراك لان اطلاق اللفظ السبب على المسبب من أقوى وجوه الجواز ثبت أنه يجب حمل لفظ اللقاء على  
 الادراك أكثر ما في الباب أنه ترك هذا المعنى في بعض الصور ولا يدل بخصه فوجب اجراءه على الادراك  
 في البواطن وعلى هذا التقرير زلات السؤالات أما قوله فأعقبهم - تصافى قلوبهم الى يوم يلقونه والمنافق  
 لا يرى به قلنا لاجل هذه الضرورة المراد الى يوم يلقون حسابه وحكمه الآن هذا الاضمار على خلاف  
 الدليل وانما يصار اليه عند الضرورة ففي هذا الموضوع ما اضطررنا اليه - اعتبرناه وأما في قوله تعالى انهم  
 ملاقوا ربهم لا ضرورة في صرف اللفظ عن ظاهره ولا في اضمار هذه الزيادة فلا جرم وجب تعليق اللقاء  
 بالله تعالى لا بحكم الله فان اشتغلوا بذكر الدلائل العقلية التي تمنع من جواز الرؤية بينا ضعفها وحينئذ  
 يستقيم التسلسل بالظاهر من هذا الوجه (المسئلة الثانية) المراد من الرجوع الى الله تعالى الرجوع الى حيث  
 لا يكون لهم مالك سواه وأن لا يملك لهم أحد نفعا ولا ضرا غيره كما كانوا كذلك في أول الخلق فجعل مصيرهم  
 الى مثل ما كانوا عليه أو لا يرجعوا الى الله من حيث كانوا في سائر أيام حياتهم قد يملك غيره الحكم عليهم ويملك  
 أن يضرهم وينفعهم وان كان تعالى مالكهم في جميع أحوالهم وقد احتج بهذه الآية قريشان من المبطلين  
 (الاول) الجسمة فانهم قالوا الرجوع الى غير الجسم محال فلما ثبت الرجوع الى الله وجب كونه الله  
 جسما (والثاني) التماضية فانهم قالوا الرجوع الى الشيء مسبوق بالكون عنده فدللت هذه الآية على كون  
 الارواح قديمة وانما كانت موجودة في عالم الروحانيات والجواب عنها ما قد حصل بناء على ما تقدم قوله  
 تبارك وتعالى (يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين) اعلم أنه سبحانه  
 وتعالى انما أعاد هذا الكلام مرة أخرى توكيد للعبارة عليهم وتحذير ان ترك اتباع محمد صلى الله عليه وسلم  
 ثم قرنه بالوعيد وهو قوله واتقوا يوما ما كانه قال ان لم تطيعوني لاجل سوائف نعمتي عليكم فاطيعوني للخوف  
 من عقابي في المستقبل اما قوله وأني فضلتكم على العالمين ففيه - سؤال وهو أنه يلزم أن يكونوا أفضل من  
 محمد عليه السلام وذلك باطل بالاتفاق والجواب عنه من وجوه (أحدها) قال قوم العالم عبارة  
 عن الجمع الكثير من الناس كقولك رأيت عالما من الناس والمراد منه الكثير لا الكل وهذا ضعيف لان لفظ  
 العالم مشتق من العلم وهو الدليل فكل ما كان دليلا على الله تعالى كان عالما فكان من العالم وهذا تحقيق قول  
 المتكلمين العالم كل موجود سوى الله وعلى هذا لا يمكن تخصيص لفظ العالم ببعض المحادثات (وثانيها)  
 المراد فضلةكم على عالمي زمانكم وذلك لان الشخص الذي يوجد بعد ذلك وهو الآن ليس موجود  
 لم يكن ذلك الشخص من جملة العالمين حال عدمه لان شرط العالم ان يكون موجودا والشيء حال عدمه  
 لا يكون موجودا فالشيء حال عدمه لا يكون من العالمين وأن محمد عليه السلام ما كان موجودا في ذلك  
 الوقت فما كان في ذلك الوقت من العالمين فلا يلزم من كون بني اسرائيل افضل العالمين في ذلك الوقت كونهم  
 أفضل من محمد صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت وهذا هو الجواب أيضا عن قوله تعالى اذ جعل فيكم انبياء  
 وجعلكم ملوكا وآتاكم ما لم يؤت أحد من العالمين وقال واقدا اخترناهم على علم على العالمين وأراد به عالمي  
 ذلك الزمان وانما كانوا أفضل من غيرهم بما أعطوا من الملائك والرسالة والكتب الالهية (وثالثها) ان قوله  
 وأني فضلتكم على العالمين عام في العالمين لكنه مطلق في الفضل والمطلق يكفي في صدقه صورة واحدة فلا يات  
 تدل على ان بني اسرائيل فضلو على العالمين في أمر ما وهذا لا يقتضي أن يكونوا أفضل من كل العالمين

فان قيل ان كانت ثقيله على هؤلاء سهله على الخاشعين فيجب أن يكون ثوابهم أكثر وثواب الخاشع أقل وذلك منكر من القول قلنا ليس المراد ان الذي يلهتهم من التعب أكثر مما يلحق الخاشع وكيف يكون ذلك والخاشع يستعمل عند الصلاة جوارحه وقلبه ومعهم وبصره ولا يقفل عن تدبر ما يأتي به من الذكروا التذلل والخشوع واذا تذكروا الوعيد لم يخجل من حسرة وغم واذا ذكر الوعد فكذلك اذا كان هذا فعل الخاشع فالتقل عليه بفعل الصلاة أعظم وانما المراد بقوله وانما تثميره على من لم يخشع انه من حيث لا يعتقد في فعلها ثوابا ولا في تركها عقابا فيصعب عليه فعلها فالخاص ان الملهد اذا لم يعتقد في فعلها منفعة ثقل عليه فعلها لان الاستغال بما لا فائدة فيه بثقل على الطبع أما الموهود فلما اعتقد في فعلها أعظم المنافع وفي تركها أعظم المضار لم يثقل ذلك عليه لما يعتقد في فعله من الثواب والنور العظيم بالنعيم المقيم والخلاص من العذاب الاليم ألا ترى الى قوله الذين يظنون انهم ملائقوا ربهم أي يتوقعون نيل ثوابه والخلاص من عقابه مثاله اذا قيل للمريض كل هذا الشيء المرفان اعتقد ان له فيه شفاؤه سهل ذلك عليه وان لم يعتقد ذلك فيه صعب الامر عليه وعليه يحمل قوله عليه الصلاة والسلام وجعلت قرة عيني في الصلاة وصف الصلاة بذلك لوجوه التي ذكرناها لانها كانت لا تنقل عليه وكيف وسكان عليه الصلاة والسلام يصلي حتى نورمت قدماه أما الخشوع فهو التذلل والخضوع أمام قوله الذين يظنون انهم ملائقوا ربهم فله مفسرين فيه قولان (الاول) ان الظن بمعنى العلم قالوا لان الظن وهو الاعتقاد الذي يقارنه بحجوز النقيض يقتضي أن يكون صاحبه غير جازم بيوم القيامة وذلك كفر والله تعالى مدح على هذا الظن والمدح على الكفر غير جائز فوجب أن يكون المراد من الظن ههنا العلم وسبب هذا الجواز أن العلم والظن يشتركان في كون كل واحد منهما اعتقادا راجحا الا ان العلم راجح مانع من النقيض والظن راجح غير مانع من النقيض فلما اشتبهما من هذا الوجه صح اطلاق اسم أحدهما على الآخر قال أوس بن حجر

فارسه مستيقن الظن انه \* مخالط ما بين الشراسيف خائف

وقال تعالى اني ظننت أني ملاق حسابه وقال الأليظن اوائك أنهم مبعوثون ذكر الله تعالى ذلك أنكارا عليهم وبغضا على الظن ولا يجوز أن يعتمدهم على الاعتقاد المجوز للنقيض فثبت أن المراد بالظن ههنا العلم (القول الثاني) أن يحمل اللفظ على ظاهره وهو الظن الحقيقي ثم ههنا وجوه (الاول) أن يجعل ملاقاته الرب مجازا عن الموت وذلك لان ملاقاته الرب مسبب عن الموت فاطاق المسبب والمراد منه السبب وهذا مجازه مشهور فانه يقال لمن مات أنه اتى ربه اذا ثبت هذا فنقول المراد وانها الكبيرة الاعلى الخاشعين الذين يظنون الموت في كل لحظة وذلك لان كل من كان متوقفا بالموت في كل لحظة فانه لا يفارق قلبه الخشوع فهم يبادرون الى التوبة لان خوف الموت مما يقوى دواعي التوبة ولانه مع خشوعه لا بد في كل حال من ان لا يامن تقصيرا جرى منه فيلزمه التلافي فاذا كان حاله ما ذكرنا كان ذلك داعيا الى المبادرة الى التوبة (الثاني) ان تفسر ملاقاته الرب بملاقاته ثواب الرب وذلك مظنون لا معلوم فان الزاهد العابد لا يقطع بكونه ملاقيا ثواب الله بل يظن الا ان ذلك الظن مما يحمله على كمال الخشوع (الثالث) المعنى الذين يظنون أنهم ملائقوا ربهم بذنوبهم فان الانسان الخاشع قد يبسى ظنه بنفسه وبأعماله فيغلب على ظنه أنه يلقى الله تعالى بذنوبه فعند ذلك يسارع الى التوبة وذلك من صفات المدح بقى ههنا مسئلتان (المسئلة الاولى) استدلل بعض الاحصاب بقوله ملائقوا ربهم على جواز رؤية الله تعالى وقالت المعتزلة لفظ اللقاء لا يفيد الرؤية والدليل عليه الآية والخبر والعرف أما الآية فقوله تعالى فأعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه والمنساق لا يرى ربه وقال ومن يفعل ذلك يلق انما ما وقال تعالى في معرض التهديد واتقوا الله واعلموا أنكم ملائقوه فهذا يتناول الكافر والمؤمن والرؤية لا تثبت للكافر فعلمنا أن اللقاء ليس عبارة عن الرؤية وأما الخبر فقوله عليه السلام من حلف على عيب لم يقمطع به مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان وليس المراد رأى الله تعالى لان ذلك وصف أهل النار واما العرف فهو قول المسلمين في من مات لقي الله ولا يعنون أنه رأى الله عز وجل وأيضا فاللقاء يراد به القرب

ممن يلقاه على وجه يزول الحجاب بينهم ولذلك يقول الرجل اذا حجب عن الامير ما لقيه به ودان كان قد رآه  
 واذا اذن له في الدخول عليه يقول لقيه وان كان ضريرا ويقال لقي فلان جهدا شديدا وقبيل من فلان  
 الدهية ولا لقي فلان حاسمه وكل ذلك يدل على ان اللقاء ليس عبارة عن الرؤية ويدل عليه ايضا قوله تعالى  
 فالتقى الماء على امر قد قدر وهذا التمايضي في حق الجسم ولا يصح على الله تعالى قال الاصحاب اللقاء في اصل  
 اللغة عبارة عن وصول احد الجسمين الى الاخر بحيث يماسه بسطوحه يقال لقي هذا ذلك اذا ماسه واتصل به  
 ولما كانت الملاقاة بين الجسمين المدركين سببا لوصول الادراك بحيث يتبع اجراء اللفظ على المماسه وجب حمل  
 على الادراك لان اطلاق لفظ السبب على المسبب من أقوى وجوه المجاز ثبت أنه يجب حمل لفظ اللقاء على  
 الادراك اكثر ما في الباب أنه ترك هذا المعنى في بعض الصور ولا يدل بخصه فوجب اجراءه على الادراك  
 في البواقي وعلى هذا التقرير زلات السؤالات اما قوله فأعقبهم نفسا في قلوبهم الى يوم يلقونه والمنافق  
 لا يرى وجه قلنا لاجل هذه الضرورة المراد الى يوم يلقون حاسمه وحكمه الآن هذا الاضمار على خلاف  
 الدليل وانما يضره عند الضرورة في هذا الموضوع اما اضطررنا اليه اعتبرناه وأما في قوله تعالى انهم  
 ملاقوا ربهم لا ضرورة في صرف اللفظ عن ظاهره ولا في اضمار هذه الزيادة فلا جرم وجب تعليق اللقاء  
 بالله تعالى لا يحكم الله فان اشتغلوا بذكر الدلائل العقلية التي تمنع من جواز الرؤية بينا ضعهما وحينئذ  
 يستقيم التسلسل بالظاهر من هذا الوجه (المسئلة الثانية) المراد من الرجوع الى الله تعالى الرجوع الى حيث  
 لا يكون لهم مالك سواه وان لا يملك لهم أحد نفعا ولا ضرا غيره كما كانوا كذلك في اول الخلق فجعل مصيرهم  
 الى مثل ما كانوا عليه أو لا يرجعوا الى الله من حيث كانوا في سائر أيام حياتهم قد يملك غيره الحكم عليهم ويملك  
 أن يضرهم وينفعهم وان كان تعالى مالكهم في جميع أحوالهم وقد احتج بهذه الآية فريقان من المبطلين  
 (الاول) الجسمة فانهم قالوا الرجوع الى غير الجسم محال فلما ثبت الرجوع الى الله وجب كونه الله  
 جسما (والثاني) التماضي فانهم قالوا الرجوع الى الشيء مسبوق بالكون عنده فدل هذا الآية على كون  
 الارواح قديمة وانما كانت موجودة في عالم الروحانيات والجواب عنهم ما قد حصل بناء على ما تقدم قوله  
 تبارك وتعالى (يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين) اعلم أنه سبحانه  
 وتعالى انما أعاد هذا الكلام مرة أخرى توكيدا للعبارة عليهم وتحذيرا من ترك اتباع محمد صلى الله عليه وسلم  
 ثم قرنه بالوعيد وهو قوله واتقوا يوما ما كانه قال ان لم تطيعوا في لاجل سوا الف نعمتي عليكم فاطيعوني للخوف  
 من عقابي في المستقبل اما قوله وأني فضلتكم على العالمين ففيه سؤال وهو أنه يلزم أن يكونوا أفضل من  
 جميعه عليه السلام وذلك باطل بالاتفاق والجواب عنه من وجوه (أحدها) قال قوم العالم عبارة  
 عن الجمع الكثير من الناس كقولك رأيت عالما من الناس والمراد منه الكثير لا الكل وهذا ضعيف لان لفظ  
 العالم مشتق من العلم وهو الدليل فكل ما كان دليلا على الله تعالى كان عالما فكان من العالم وهذا تخفيف قول  
 المتكلمين العالم كل موجود سوى الله وعلى هذا لا يمكن تخصيص لفظ العالم ببعض المحادثات (وثانيها)  
 المراد فضلتكم على عالمي زمانكم وذلك لان الشخص الذي سيوجد بعد ذلك وهو الآن ليس بموجود  
 لم يكن ذلك الشخص من جملة العالمين حال عدمه لان شرط العالم ان يكون موجودا والشيء حال عدمه  
 لا يكون موجودا فالشيء حال عدمه لا يكون من العالمين وأن محمد عليه السلام ما كان موجودا في ذلك  
 الوقت فما كان في ذلك الوقت من العالمين فلا يلزم من كون بني اسرائيل افضل العالمين في ذلك الوقت كونهم  
 أفضل من محمد صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت وهذا هو الجواب أيضا عن قوله تعالى اذ جعل فيكم انبياء  
 وجهلكم ما لو كانوا ما لم يؤت أحد من العالمين وقال ولقد اخترناهم على علم على العالمين وأراد به عالمي  
 ذلك الزمان وانما كانوا أفضل من غيرهم بما أعطوا من الملك والرسالة والكتب الالهية (وثالثها) ان قوله  
 وأني فضلتكم على العالمين عام في العالمين لكنه مطلق في الفضل والمطلق يكفي في صدقه صورة واحدة فالآية  
 تدل على ان بني اسرائيل فضلوا على العالمين في أمر ما وهذا لا يقتضي أن يكونوا أفضل من كل العالمين

في كل الامور بل اعلمهم وان كانوا افضل من غيرهم في أمر واحد فقيرهم يكون أفضل منهم فيساعد ذلك الامر  
وعند هذا يظهر أنه لا يصح الاستدلال بقوله تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على  
العالمين على أن الانبياء أفضل من الملائكة بقي ههنا الجاث (البحث الاول) قال ابن زيد أراد به المؤمنين منهم  
لان عصاتهم مسخروا قرده وخنزير على ما قال تعالى وجعل منهم القردة والخنزير وقال لعن الذين كفروا  
من بني اسرائيل (البحث الثاني) ان جميع ما خاطب الله تعالى به بني اسرائيل تنبيه للعرب لان الفضيلة بالنبي  
قد سلمت لهم وجميع أقاصيص الانبياء تنبيه وارشاد قال الله تعالى الذين يستمعون القول فيستمعون أحسنه  
وقال اتبعوا أحسن ما أنزل اليكم من ربكم وقال لقد كان في قصصهم عبرة لاولى الالباب ولذلك روى قتادة  
قال ذكر لنا أن عمر بن الخطاب كان يقول قدم مضى والله بنوا اسرائيل وما يغني ما يسمعون عن غيركم (البحث  
الثالث) قال القفال النعمة بكسر النون المنة وما ينعم به الرجل على صاحبه قال تعالى وتلك نعمة تمها على  
واما النعمة بفتح النون فهو ما يتعم به في العيش قال تعالى ونعمة كانوا فيها فاكهين (البحث الرابع) قوله  
تعالى وأني فضلتكم على العالمين يدل على أن رعاية الاصلح لا تجب على الله تعالى لافي الدنيا ولا في الدين لان  
قوله وأني فضلتكم على العالمين يتناول جميع نعم الدنيا والدين فذلك التفضيل اتمان يكون واجبا ولا يكون  
واجبا فان كان واجبا لم يجز جعله منة عليهم لان من أدى واجبا فلا منة له على أحد وان كان غير واجب مع  
أنه تعالى خصص البعض بذلك دون البعض فهذا يدل على أن رعاية الاصلح غير واجبة لافي الدنيا  
ولا في الدين \* فان قيل لما خصهم بالنعم العظيمة في الدنيا فهذا يناسب أن يخصهم أيضا بالنعم العظيمة في الآخرة  
كما قيل اعطاهم المعروف خيرا من ابتداءه فلم اردف ذلك بالتخويف الشديد في قوله واتقوا يوما \* والجواب لان  
المعصية مع عظم النعمة تكون أقيح وأفسح فلهذا احذرهم عنها (البحث الخامس) في بيان ان أي فرق العالم  
افضل يعني ان أيهم أكثر استجماعا لخال الخير اعلم أن هذا ما وقع فيه النزاع الشديد بين سكان النواحي  
فكل طائفة تدعي أنها أفضل واكثر استجماعا لصفات الكمال ونحن نشير الى معاقلة الكلام في هذا الباب  
بتوفيق الله تعالى وعونه \* قوله تعالى (واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة

ولا يؤخذ منها عدل ولا هم ينصرون) اعلم ان اتقاء اليوم اتقاء لما يحصل في ذلك اليوم من العقاب  
والشدائد لان نفس اليوم لا يتقى ولا بد من ان يرد أهل الجنة والنار جميعا فالمراد ما ذكرناه ثم انه تعالى وصف  
اليوم بأشد الصفات وأعظمها تهويلا وذلك لان العرب اذا دفع أحدهم الى كريمة وحوات اعوانه دفاع ذلك  
عنه بذات ما في نفوسها الاية من مقتضى الحجة فذبت عنه كما يذب الوالد عن ولده بغاية قوته فان رأى من  
لا طاقة له بممانعته عاد بوجوه الضراعة وصنوف الشفاعة فحاول بالملاينة ما قصر عنه بالمهاشنة فان لم تغن  
عنه الخاتمان من الخشونة والليان لم يبق بعده الا فداء الشيء بمثله اتماما له أو غيره وان لم تغن عنه هذه الثلاثة  
تعلل بما يرجوه من نصر الاخلاء والاقوان فاخبر الله سبحانه انه لا يغني شيء من هذه الامور عن المجرمين  
في الآخرة بقي على هذا الترتيب سؤالان (السؤال الاول) الصائفة من قوله لا تجزي نفس عن نفس  
شيئا هي الصائفة من قوله ولا هم ينصرون فما المقصود من هذا التكرار والجواب المراد من قوله لا تجزي  
نفس عن نفس شيئا انه لا يتحمل عنه غيره ما يلزمه من الجزاء وأما النصرة فهي ان يحاول تخليصه عن حكم  
المعاقب وسند كرفر آخر ان شاء الله تعالى (السؤال الثاني) ان الله تعالى قدم في هذه الآية قبول  
الشفاعة على أخذ القديرة وذلك في هذه الآية في هذه السورة بعد العشرين والمائة وقدم قبول القديرة على  
ذكر الشفاعة فما الحكمة فيه الجواب أن من كان ميبلا الى حب المال أشد من ميبلا الى عاقب النفس فانه  
يقدم التمسك بالشافعين على اعطاء القديرة ومن كان بالعكس يقدم القديرة على الشفاعة ففائدة تغيير  
الترتيب الاشارة الى هذين الصنفين وان ذكر الا ان تفسيرا الاقناظ أما قوله تعالى لا تجزي نفس عن نفس  
شيئا فقال القفال الاصل في جري هذا عند أهل اللغة قضى ومنه الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لا يبردة بن يسار تجزيك ولا تجزي أحداهم ذلك هكذا يرويه أهل العربية تجزيك بفتح التاء غيره وهو رأى

تقضى عن اضعيتك وتوب ومعنى الآية ان يوم القيامة لا تنوب نفس عن نفس شيئا ولا تحمل عنها شيئا مما  
أصابها بل يقر المرء فيه من أخيه وأمه وأبيه ومعنى هذه النياحة أن طاعة المطيع لا تقضى عن العاصي ما كان  
واجبا عليه وقد تقع هذه النياحة في الدنيا ~~سكرا~~ الرجل يقضى عن قريبه وصديقه دينه ويتحمل عنه فأما يوم  
القيامة فإن قضاء الحقوق انما يقع فيه من الحسنات روى أبو هريرة قال قال عليه السلام رحم الله عبد إذا كان  
عنده لائحة مظلة في عرض أو مال أو جاه فاستحله قبل أن يؤخذ منه وليس ثم دينار ولا درهم فإن كانت له  
حسنة أخذ من حسنته وإن لم يكن له حسنة حل من سيئاته قال صاحب الكشاف وشيئا فعول به  
ويجوز أن يكون في موضع مصدر أى قليلا من الجزاء كقوله تعالى ولا يظلمون شيئا ومن قرأ لا يجزى من أجر  
عنه إذا غنى عنه فلا يكون في قرأته إلا بعض شيئا من الاجزاء وهذه الجملة منصوبة المحل صفة ليومها فإن  
قيل فإن العائد منها إلى الموصوف قلنا هو محذوف تقديره لا تجزى فيه ومعنى التذكير ان نفسا من النفس  
لا تجزى عن نفس غيرها شيئا من الاشياء وهو الاقنساط الكلى القطاع للمطامع أما قوله تعالى ولا يقبل منها  
شفاعة فالشفاعة أن يستوهب أحدا لحدث شيئا ويطلب له حاجة وأصلها من الشفع الذى هو ضد الترتك  
صاحب الحاجة كان فردا فصار الشفع له شفعا أى صار زوجا واعلم أن الضمير في قوله ولا يقبل منها راجع إلى  
النفس الثانية العاصية وهى التى لا يؤخذ منها عدل ومعنى لا يقبل منها شفاعة انها ان جاءت بشفاعة شفيع  
لا يقبل منها ويجوز أن يرجع إلى النفس الاولى على انها الوشفة لها لم تقبل شفاعة كما لا تجزى عنها شيئا أما  
قوله تعالى ولا يؤخذ منها عدل أى فدية وأصل الكلمة من معادلة الشئ تقول ما عدل بفلان أى لا  
أرى له نظيرا قال تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ونظير هذه الآية قوله تعالى ولوان للذين ظلموا من  
الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم وقال تعالى ان الذين كفروا وما نوا  
وهم كفار فلن يقبل من أحدهم مل الارض ذهبوا لو اتقى به وقال وان تعدل كل عدل لا يؤخذ منها أما  
قوله تعالى ولا هم ينصرون فاعلم أن التناصر انما يكون في الدنيا بالخطا والطاعة والقرابة وقد أخبر الله تعالى  
انه ليس يومئذ خلة ولا شفاعة وانه لا انساب بينهم يومئذ وانما المرء يفتر من أخيه وأمه وأبيه وقرابته قال  
الفضل والنصر يراد به المعونة كقوله انصر أخاك ظالما أو مظلوما ومنه معنى الاغاثة تقول العرب ارض  
منصورة أى مظلورة والغيث ينصر البلاد اذا أبتها فمكانه اغاث أهلها وقيل في قوله تعالى من كان يظن أن  
لن ينصره الله أى أن لن يرزقه كما يرزق الغيث البلاد ويسمى الانتقام نصرة وانتصارا قال تعالى ونصرناه من  
القوم الذين كذبوا بآياتنا فالوا معناه فاقمة مناه فقوله تعالى ولا هم ينصرون بحمل هذه الوجوه فانهم يوم  
القيامة لا يخافون ويحتسمل انهم اذا عذبوا لم يجذبوا من ينقم لهم من الله وفى الجملة كان النصر هو دفع  
الشدة فاخبر الله تعالى انه لا دافع هناك من عذابه بقى في الآية مسألتان (المسئلة الاولى) ان فى الآية  
اعظم تحذير عن المعاصى وأقوى ترغيب فى تلافى الانسان ما يكون منه من العصية بالتوبة لانه اذا تصور انه  
ليس بعد الموت استدرال ولا شفاعة ولا نصرة ولا فدية علم انه لا خلاص له إلا بالطاعة فاذا كان لا يأمن كل  
ساعة من التصرير فى العبادة ومن فوت التوبة من حيث انه لا يقين له فى البقاء صار خذرا خائفا فى كل حال  
والآية وان كانت فى بنى اسرائيل فهى فى المعنى مخاطبة لكل لان الوصف الذى ذكر فيها وصف لليوم  
وذلك يوم كل من يحضر فى ذلك اليوم (المسئلة الثانية) اجعت الامة على ان لمحمد صلى الله عليه  
وسلم شفاعة فى الآخرة وحل على ذلك قوله تعالى عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا وقوله تعالى واسوف  
يعطيك ربك فترضى ثم اختلفوا بعد هذا فى ان شفاعته عليه السلام ان تكون أم تكون للمؤمنين المستحقين  
للتواب أم تكون لاهل الكبائر المستحقين للعقاب فذهبت المعتزلة الى انها للمستحقين للتواب وتأثير  
الشفاعة فى ان تحصل زيادة من المنافع على قدر ما استحقوه وقال أصحابنا تأثيرها فى اسقاط العذاب عن  
المستحقين للعقاب اما بان يشفع لهم فى عرصة القيامة حتى لا يدخلوا النار وان دخلوا النار فيشفع لهم حتى  
يخرجوا منها ويدخلوا الجنة وانفقوا على انهم ليست للكفار واستندت المعتزلة على انكار الشفاعة لاهل

الكبار بوجود (أحدها) هذه الآية قالوا انها تدل على نفي الشفاعة من ثلاثة أوجه (الأول) قوله  
 تعالى لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولو أثرت الشفاعة في اسقاط العقاب لكان قد اجزت نفس عن نفس شيئا  
 (الثاني) قوله تعالى ولا يقبل منكم اشفاعة وهذه نصكرة في سياق النفي فتم جميع أنواع الشفاعة  
 (والثالث) قوله تعالى ولا هم ينصرون ولو كان محمد شفيعا لآحد من العصاة لكان ناصر له وذلك على خلاف  
 الآية \* لا يقال الكلام على الآية من وجهين (الأول) ان اليهود كانوا يزعمون ان آباءهم يشفعون لهم فابسوا  
 من ذلك فالآية نزلت فيهم (الثاني) ان ظاهر الآية يقتضي نفي الشفاعة مطلقا الا اننا جعنا على تطرق  
 التخصيص اليه في حق زيادة الثواب لاهل الطاعة فنحن أيضا نخصه في حق المسلم صاحب الكبيرة بالدلائل  
 التي نذكرها لانما يجيب عن الأول بان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وعن الثاني انه لا يجوز أن يكون  
 المراد من الآية نفي الشفاعة في زيادة المنافع لانه تعالى حذر من ذلك اليوم بأنه لا تنفع فيه شفاعة وليس  
 يحصل التصدير اذ يرجع نفي الشفاعة الى تحصيل زيادة النفع لان عدم حصول زيادة النفع ليس فيه خطر ولا  
 ضرر يبين ذلك انه تعالى لو قال اتقوا يوما لا أسقط فيه عقاب المستحق للعقاب بشفاعة أحد لم يحصل بذلك  
 زجر عن المعاصي ولو قال اتقوا يوما لا اسقط فيه عقاب المستحق للعقاب بشفاعة شفيع كان ذلك زجرا عن  
 المعاصي فثبت أن المقصود من الآية نفي تأثير الشفاعة في اسقاط العقاب لاني تأثيرها في زيادة المنافع  
 (وثانيها) قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع والظالم هو الاتي بالظلم وذلك يتناول الكافر وغيره  
 لا يقال انه تعالى نفي أن يكون للظالمين شفيع يطاع ولم ينف شفيعا يجاب ونحن نقول بوجوده فانه لا يكون  
 في الآخرة شفيع يطاع لان المطاع يكون فوق المطيع وليس فوقه تعالى أحد بطبيعته انه تعالى لانا نقول  
 لا يجوز حل الآية على ما قلتم من وجهين (الأول) أن العلم بأنه ليس فوقه تعالى أحد بطبيعته متفق عليه  
 بين العقلاء أما من أمته سبحانه فقد اعترف انه لا يطيع أحدًا وأما من فاهم القبول بالنفي استحالة أن يعتقد  
 فيه كونه مطيعا لغيره فاذا ثبت هذا كان حمل الآية على ما ذكرتم حلالا على معنى لا يقيد (الثاني) انه  
 تعالى نفي شفيعا يطاع والشفيع لا يكون الادون المشفوع اليه لان من فوقه يكون أمره وحاكم عليه ومثله  
 لا يسمى شفيعا فاذا قد قوله شفيع كونه دون الله تعالى فلم يمكن حمل قوله يطاع على من فوقه فوجب حمله على  
 ان المراد به انه لا يكون لهم شفيع يجاب (وثالثها) قوله تعالى من قبل أن يأتي يوم لا يبسع فيه ولا خلة  
 ولا شفاعة ظاهر الآية يقتضي نفي الشفاعات بأسرها (ورابعها) قوله تعالى وما للظالمين من انصار  
 ولو كان الرسول يشفع للقاسم من أمته لوصفوا بانهم منصورون لانه اذا تخاص بسبب شفاعة الرسول عن  
 العذاب فقد بلغ الرسول النهاية في نصرته (وخامسها) قوله تعالى ولا يشفعون الا ان ارتضى أخبر تعالى عن  
 ملائكتهم انهم لا يشفعون لاحد الا ان يرضيه الله عز وجل والفاسق ليس يرتضى عند الله تعالى  
 واذا لم تشفع الملائكة له فكذلك الانبياء عليهم السلام لانه لا قائل بالفرق (وسادسها) قوله تعالى فما  
 تنفعهم شفاعة الشافعين ولو أثرت الشفاعة في اسقاط العقاب لكانت الشفاعة قد تنفعهم وذلك ضد الآية  
 (وسابعها) ان الامة مجمعة على انه ينبغي أن نرغب الى الله تعالى في أن يجعلنا من أهل شفاعته عليه السلام  
 ويقولون في حله ادعيتهم واجعلنا من أهل شفاعته فلو كان المستحق للشفاعة هو الذي خرج من الدنيا مصرا  
 على الكبار كما لو اقدر غيبوا الى الله تعالى في ان يمنهم لهم مصيرين على الكبار \* لا يقال لم لا يجوز أن  
 يقال انهم يرغبون الى الله تعالى في ان يجعلهم من أهل شفاعته اذا خرجوا مصيرين لأنهم يرغبون في  
 ان يمنهم لهم مصيرين كما انهم يقولون في دعائهم اجعلنا من التوابين وابسوا يرغبون في ان يذبوا عنهم توبوا  
 وانما يرغبون في أن يوفقههم للتوبة اذا كانوا مذنبين وكننا الرغبتين مشروطة بشرط وهو تدم الاصرار  
 وتقدم الذنب \* لانا نقول الجواب عنه من وجهين (الأول) ليس يجب اذا شرتنا شرطا في قولنا اللهم  
 اجعلنا من التوابين ان نزيد شرطا في قولنا اجعلنا من أهل الشفاعة (الثاني) ان الامة في كلتا الرغبتين  
 الى الله تعالى يسألون منه تعالى أن يفعل بهم ما يوصلهم الى المرغوب فيه ففي قوله اجعلنا من التوابين



يرغبون في أن يوفقهم للتوبة من الذنوب وفي الثاني يرغبون في أن يهمل بهم ما يكونون عنده أهلا للشفاعة  
 عليه السلام فلولم تحصل أهلية الشفاعة إلا بالخروج من الدنيا مصر على الكبار كما كان سؤال أهلية الشفاعة  
 سؤالاً للخروج من الدنيا حال الأصرار على الكبائر وذلك غير جائز بالإجماع أما على قولنا أن أهلية  
 الشفاعة إنما تحصل بالخروج من الدنيا مصححاً للثواب كان سؤال أهلية الشفاعة حسناً فظهر الفرق  
 (وثانها) أن قوله تعالى وإن العجرات في جهنم يصلونها يوم الدين وما هم عنها بغائبين يدل على أن كل العجرات  
 يدخلون النار وانهم لا يغيبون عنها وإذا ثبت أنهم لا يغيبون عنها ثبت أنهم لا يخرجون منها وإذا كان كذلك  
 لم يكن للشفاعة أثر لا في المفوع عن العقاب ولا في الإخراج من النار بعد الإدخال فيها (وثانها) قوله  
 تعالى يدبر الأمر من شفيع الأمن بعد إذ نه فتق الشفاعة عن من لم يأذن في شفاعته وكذلك قوله من  
 ذا الذي يشفع عنده إلا بأذنه وكذلك قوله تعالى لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً وأنه تعالى لم يأذن  
 في الشفاعة في حق أصحاب الكبائر لأن هذا الأذن لو عرف لعرف أمابا لعقل أو بالنعقل أمابا العقل فلا مجال  
 له فيه وأما النقل فإما بالتواتر أو بالاحاد والاحاد لا يجال له فيه لأن رواية الاحاد لا تفيد الاطلاق والمسألة  
 علمية والتمسك في المطالب العالية بالدلائل الظنية غير مجزئ وإنما بالتواتر فباطل لأنه لو حصل ذلك لعرفه  
 جهور المسلمين ولو كان كذلك لما انكروا هذه الشفاعة بحيث اطبق الاكثر على الإنكار علماً أنه لم  
 يوجد هذا الأذن (وعاشرها) قوله تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به  
 ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلماً فأغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك ولو كانت الشفاعة  
 خاصة للفاستق لم يكن لتقيدها بالتوبة ومتابعة السبيل معنى (الحادي عشر) الاخبار المدالة على أنه  
 لا توجد الشفاعة في حق أصحاب الكبائر وهي أربعة (الأول) ما روى العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه  
 عن أبي هريرة أنه عليه السلام دخل المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأنا إن شاء الله بكم لاحقون  
 وددت أني قدر أبت اخواتنا قالوا يا رسول الله السنن اخوانك قال بل أنتم أصحابي واخواتنا الذين لم يأثروا  
 بعد قالوا يا رسول الله كيف تعرف من يأتي بعدك من أمته قال رأيت أن كان لرجل خيل غتر محجلة فخيبل  
 دهم فهو لا يعرف خيله قالوا بل يا رسول الله قال فانهم يأثرون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم  
 على الحوض ألا فلماذا دن رجال عن حوضي كما يذاذ البعير الضال انادعهم الا لهم فيقال انهم قد بدلوا  
 بعدك فاقول فسحقا فسحقا والاستدلال بهذا الخبر على نفي الشفاعة أنه لو كان شفيعاً لهم لم يكن  
 يقول فسحقا فسحقا لأن الشفيع لا يقول ذلك وكيف يجوز أن يكون شفيعاً لهم في الخلاص من العقاب  
 الدائم وهو عنهم شربة ماء (الثاني) روى عبد الرحمن بن سابط عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال يا كعب بن عجرة يا كعب اهبطك باقة من امارة السفهاء انه سيكون امراء من دخل عليهم فاعانهم على  
 ظلمهم وصدقهم بكدبهم فليس مني وامت منه وان يرد على الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم  
 ولم يصدقهم بكدبهم فهو مني وانا منه وسيرد على الحوض يا كعب بن عجرة الصلاة قربان والصوم جنة  
 والصدقة تطفي الخطيئة كما يطفي الماء النار يا كعب بن عجرة لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت والاستدلال  
 بهذا الحديث من ثلاثة أوجه (أحدها) انه اذا لم يكن من النبي ولا النبي منه فكيف يشفع له (وثانها) قوله  
 ولم يرد على الحوض دليل على نفي الشفاعة لانه اذا منع من الوصول الى الرسول حتى لا يرد عليه الحوض  
 فإن يمنع الرسول من خلاصه من العقاب أولى (وثالثها) أن قوله لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت صريح  
 في انه لا أثر للشفاعة في حق صاحب الكبيرة (الثالث) عن أبي هريرة قال عليه السلام لا يقين أحدكم يوم  
 القيامة على رقبته شاة لها نفاذ يقول يا رسول الله اغثنى فأقول لأملك لك من الله شيئاً قد بلغت وهذا صريح  
 في المطلوب لانه اذا لم يملك له من الله شيئاً فليس له في الشفاعة نصيب (الرابع) عن أبي هريرة قال قال عليه  
 السلام ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة ومن كتم خصمه خصمته رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرافاً كل  
 ثمنه ورجل استاجر اجيراً فاستوفى منه ولم يوفه أجرته والاستدلال به أنه عليه السلام لما كان خصماً لهؤلاء

استحالة أن يكون شفيها لهم فهذا مجموع وجود المعتزلة في هذا الباب أما أصحابنا فقد تمسكوا فيه بوجوه  
 (أحدها) قوله سبحانه وتعالى حكاية عن عيسى عليه السلام ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت  
 العزيز الحكيم وجه الاستدلال ان هذه الشفاعة من عيسى عليه السلام إما أن يقال انها كانت في حق الكفار  
 أو في حق المسلم المطيع أو في حق المسلم صاحب الصغيرة أو المسلم صاحب الكبيرة بعد التوبة أو المسلم صاحب  
 الكبيرة قبل التوبة والقسم الأول باطل لأن قوله تعالى وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم لا يليق بالكفار  
 والقسم الثاني والثالث والرابع باطل لأن المسلم المطيع والمسلم صاحب الصغيرة والمسلم صاحب الكبيرة لا يجوز  
 بعد التوبة تذهيبه عقلا عند الخصم وإذا كان كذلك لم يكن قوله ان تعذبهم فانهم عبادك لا تقابلهم وإذا بطل  
 ذلك لم يبق الا ان يقال ان هذه الشفاعة انما وردت في حق المسلم صاحب الكبيرة قبل التوبة وإذا صح القول  
 بهذه الشفاعة في حق عيسى عليه السلام صح القول بها في حق محمد صلى الله عليه وسلم ضرورة انه لا فائز  
 بالفرق (وثانها) قوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام من تعبني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم  
 فقوله ومن عصاني فانك غفور رحيم لا يجوز حمله على الكافر لانه ليس أهلا للمغفرة بالاجماع ولا حمله على  
 صاحب الصغيرة ولا على صاحب الكبيرة بعد التوبة لأن غفرانه لهم واجب عقلا عند الخصم فلا حاجة له الى  
 الشفاعة فلم يبق الا حمله على صاحب الكبيرة قبل التوبة وبما يوجب كدلالة هاتين الآيتين على ما قلناه ما رواه  
 البيهقي في كتاب شعب الايمان انه عليه الصلاة والسلام تلا قوله تعالى في ابراهيم ومن عصاني فانك غفور  
 رحيم وقول عيسى عليه السلام ان تعذبهم فانهم عبادك الآية ثم رفع يديه وقال اللهم أنتي أمتي وبني فقال  
 الله تعالى يا جبريل اذهب الى محمد وربك أعلم فسله ما ييكفك فأتاه جبريل فسأله فأخبره رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم بما قال فقال الله عز وجل يا جبريل اذهب الى محمد فقل له اناس رضيتك في أممتك ولا نسواك رواه مسلم  
 في الصحيح (وثالثها) قوله تعالى في سورة مريم يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا ونسوق المجرمين الى جهنم  
 وردا لا يمكن كون الشفاعة الامن اتخذ عند الرحمن عهدا فنقول ليس في ظاهر الآية ان المقصود من الآية ان  
 المجرمين لا يمكن كون الشفاعة غيرهم أو انهم لا يمكن كون شفاعة غيرهم لهم لأن المصدر كما يجوز يحسن اضافته الى  
 الفاعل يجوز ويحسن اضافته الى المفعول الا أنا نقول حمل الآية على الوجه الثاني أولى لأن حملها على الوجه  
 الاول يجري مجرى ايضاح الواضحات فان كل أحد يعلم ان المجرمين الذين يساقون الى جهنم وردا لا يمكن كون  
 الشفاعة غيرهم قعين حملها على الوجه الثاني اذا ثبت هذا فنقول الآية تدل على حصول الشفاعة لاهل  
 البكائر لانه قال عقبه الامن اتخذ عند الرحمن عهدا والتقدير ان المجرمين لا يستحقون أن يشفع لهم غيرهم  
 الا اذا كانوا قد اتخذوا عند الرحمن عهدا فكل من اتخذ عند الرحمن عهدا واجب دخوله فيه وصاحب  
 الكبيرة اتخذ عند الرحمن عهدا وهو التوحيد والاسلام فوجب أن يكون داخل تحتها أقصى ما في الباب أن  
 يقال واليهودي اتخذ عند الرحمن عهدا وهو الايمان بالله فوجب دخوله تحتها ان كان نقول ترك العمل به  
 في حقه لضرورة الاجماع فوجب أن يكون معمولا به فيما رواه (ورابعها) قوله تعالى في صفة الملائكة  
 ولا يشفعون الا من ارتضى وجه الاستدلال به ان صاحب الكبيرة مرضى عند الله تعالى وكل من كان  
 مرضى عند الله تعالى وجب أن يكون من أهل الشفاعة انما قلنا ان صاحب الكبيرة مرضى عند الله تعالى  
 لانه مرضى عند الله بحسب ايمانه وتوحيدته وكل من صدق عليه انه مرضى عند الله بحسب هذا الوصف  
 صدق عليه انه مرضى عند الله تعالى لان المرضي عند الله جزء من مفهوم قولنا مرضى عند الله بحسب  
 ايمانه ومتى صدق المراكب صدق المفرد ثبت ان صاحب الكبيرة مرضى عند الله واذا ثبت هذا وجب  
 أن يكون من أهل الشفاعة لقوله تعالى ولا يشفعون الا من ارتضى نفي الشفاعة الا من كان  
 مرضى والاستثناء عن النفي اثبات فوجب أن يكون المرضي أهلا للشفاعة ثم اذا ثبت ان صاحب  
 الكبيرة داخل في شفاعة الملائكة وجب دخوله في شفاعة الانبياء وشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ضرورة  
 انه لا فائز بالفرق فان قيل الكلام على هذا الاستدلال من وجهين (الاول) ان الفاسق ليس بمرضى



صلى الله عليه وسلم لوجهين (الاول) ان الشفيع لا بد ان يكون اعلى رتبة من المشفوع له ونحن وان  
 كنا نطلب الخير له عليه الصلاة والسلام ولكن لما كنا ادون رتبة منه عليه الصلاة والسلام لم يصح ان نوصف  
 بكوننا شافعين له (الثاني) قال أبو الحسين سؤال المنافع لغير انما يكون شفاعته اذا كان فعل تلك المنافع  
 لاجل سؤاله ولولا لم تفعل بل او كان اسؤاله تاثير في فعلها فاما اذا كانت تفعل سواء سألها اولم يسألها ولكن  
 غرض السائل التقرب بذلك الى المستول وان لم يستحق المستول له بذلك السؤال منفعة زائدة فان ذلك  
 لا يكون شفاعته له الا ترى ان السلطان اذا عزم على ان يعقد لايته ولا ينفقه بعض اوليائه على ذلك وكان  
 يفعل ذلك لاجل سؤاله سواء حثه عليه اولم يحثه وقصد بذلك التقرب الى السلطان ليحصل له بذلك منزلة عنده فانه  
 لا يقال انه يشفع لابن السلطان وهذه حالتنا في حق الرسول صلى الله عليه وسلم فيما سأل له من الله تعالى  
 فلم يصح ان نكون شافعين والجواب عن الاول لان سلم ان الرتبة معتبرة في الشفاعته والذليل عليه ان  
 الشفيع انما سمي شافعاً ما خوذ من الشفع وهذا المعنى لا تعتبر فيه الرتبة فسقط قولهم وبهذا الوجه يسقط  
 السؤال الثاني وأيضا فنقول في الجواب عن السؤال الثاني انا وان كنا نقطع بأن الله تعالى يكرم  
 رسوله ويعظمه سواء سألنا الامته ذلك اولم تسأل ولكنا لا نقطع بأنه لا يجوز ان يزيد في اكرامه بسبب سؤال  
 الامته ذلك على وجه لولا سؤال الامته لما حصلت تلك الزيادة واذا كان هذا الاحتمال يجوز وجب ان يتي  
 تجوز كوننا شافعين للرسول صلى الله عليه وسلم ولما بطل ذلك باتفاق الامته بطل قولهم (وعانثها) قوله  
 تعالى في صفة الملائكة الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون  
 للذين آمنوا وصاحب الكعبة من جملة المؤمنين فوجب دخوله في جملة من تستغفر الملائكة لهم اقصى  
 ما في الباب انه ورد بعد ذلك قوله فاغفر للذين تابوا واتوبوا سبيلك الا ان هذا لا يقتضي تخصيص ذلك العام  
 لما ثبت في اصول الفقه ان اللفظ العام اذا ذكر به بعض اقسامه فان ذلك لا يوجب تخصيص ذلك العام  
 بذلك الخاص (الحادي عشر) الاخبار الدالة على حصول الشفاعته لاهل الكبائر ولذا ذكر منها ثلاثة  
 اوجه (الاول) قوله عليه السلام شفاعتي لاهل الكبائر من امتي قالت المعتزلة الاعتراض عليه من ثلاثة  
 وجوه (أحدها) انه خبر واحد ورد على مضادة القرآن فاننا بينا ان كثيرا من الايات يدل على نفي  
 هذه الشفاعته وخبر الواحد اذا ورد على خلاف القرآن وجب رده (وثانيها) انه يدل على ان شفاعته  
 ليست الا لاهل الكبائر وهذا غير جائز لان شفاعته منه منصب عظيم فتخصيصه بأهل الكبائر فقط يقتضي  
 حرمان أهل الثواب عنه وذلك غير جائز لانه لا أقل من القوية (وثالثها) ان هذه المسئلة ليست من  
 المسائل العملية فلا يجوز الاكتفاء فيها بالظن وخبر الواحد لا يفيد الا الظن فلا يجوز التمسك في هذه  
 المسئلة بهذا الخبر ثم ان سلمنا صحة الخبر لكن فيه احتمالات (أحدها) أن يكون المراد منه الاستغفام  
 بمعنى الانكار به في اشفاعتي لاهل الكبائر من امتي كما ان المراد من قوله هذاري أي هذاري (وثانيها)  
 ان لفظ الكبيرة غير محتصر لافي أصل اللفظ ولا في عرف الشرع بالمعصية بل كما يتناول المعصية يتناول الطاعة  
 قال تعالى في صفة الصلاة وانها الكبيرة الاعلى الخاشعين واذا كان كذلك فقوله لاهل الكبائر لا يجب أن يكون  
 المراد منه أهل المعاصي الكبيرة بل لعل المراد منه أهل الطاعات الكبيرة فان قيل هب ان لفظ الكبيرة يتناول  
 الطاعات والمعاصي ولكن قوله أهل الكبائر صيغة جمع مقرونة بالالف واللام فيفيد العموم فوجب ان يدل  
 الخبر على ثبوت الشفاعته لكل من كان من أهل الكبائر سواء كان من أهل الطاعات الكبيرة أو المعاصي الكبيرة  
 قلنا لفظ الكبائر وان كان للعموم الا ان لفظ أهل مفرد فلا يفيد العموم فيمكن في صدق الخبر شخص واحد  
 من أهل الكبائر فحمله على الشخص الاتي بكل الطاعات فانه يمكن في العمل بقتضى الحديث حمله عليه  
 (وثالثها) هب انه يجب حل أهل الكبائر على أهل المعاصي الكبيرة لكن أهل المعاصي الكبيرة أهم من  
 أهل المعاصي الكبيرة بعد التوبة أو قبل التوبة فنحن نحمل الخبر على أهل المعاصي الكبيرة بعد التوبة ويكون  
 تاثير الشفاعته في أن يفضل الله عليه بما تحبب من ثواب طاعته المتقدمة على نفسه سلمنا دلالة الخبر على

قولكم ولكنه معارض بما روى عنه عليه الصلاة والسلام انه قال اشفا عني لاهل الكبار من امتي ذكرهم مع  
 همزة الاستفهام على سبيل الانكار وروى الحسن عنه عليه الصلاة والسلام انه قال ما ذخرت شفاعتي  
 الا لاهل الكبار من امتي واهل ان الانصاف انه لا يمكن التسلك في مثل هذه المسئلة بهذا الخبر وحده ولكن  
 مجتموع الاخبار الواردة في باب الشفاعة وان سائر الاخبار الدالة على سقوط كل هذه التأويلات (الثاني)  
 روى أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة فتجمل كل نبي دعوة واني  
 استبأت دعوتي شفاعة لاتي يوم القيامة فهي نائلة ان شاء الله من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا واه مسلم  
 في الصحيح والاستدلال به ان الحديث صريح في ان شفاعته صلى الله عليه وسلم تنال كل من مات من امته  
 لا يشرك بالله شيئا وصاحب الكبيرة كذلك فوجب ان تناله الشفاعة (الثالث) عن أبي هريرة قال أني رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يوم بالهمس فرقع اليه الذراع وكانت تجبه فتمش منها شهة ثم قال اناس يد الناس يوم  
 القيامة هل تدرون لم ذلك قالوا الا يا رسول الله قال يجمع الله الاولين والاخرين في صعيد واحد فيسبهم  
 الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطبقون فيقول بعض الناس  
 لبعض ألا ترون ما أنتم فيه ألا ترون ما قد بلغكم ألا تذهبون الى من يشفع لكم الى ربكم فيقول بعض الناس  
 لبعض أياكم آدم فبأتون آدم فيقولون يا آدم أنت أبو البشر خلقك الله بيده وفتح عليك من روجه وأمر  
 الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا الى ربك ألا ترى ما نحن فيه ألا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم ان ربي قد غضب  
 اليوم غضبالم يغضب مثله قبله ولن يغضب بعده مثله وانه نهاني عن الشجرة فعصيته نفسي اذهبوا الى  
 غيري اذهبوا الى نوح فبأتون نوحا فيقولون يا نوح أنت أول الرسل الى أهل الارض وسماك الله عبدا  
 شكورا اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه فيقول لهم ان ربي قد غضب اليوم غضبالم يغضب قبله مثله ولن  
 يغضب بعده مثله وانه كانت لي دعوة دعوت بها على قومي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى ابراهيم فبأتون  
 ابراهيم عليه السلام فيقولون أنت ابراهيم نبي الله وخليفه من أهل الارض اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى  
 ما نحن فيه فيقول لهم ابراهيم ان ربي قد غضب اليوم غضبالم يغضب قبله مثله وان يغضب بعده مثله وذكر  
 كذباته نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى موسى فبأتون موسى ويقولون يا موسى أنت رسول الله  
 فضلك الله برسالاته وبكلامه على الناس اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه فيقول لهم موسى ان ربي قد  
 غضب اليوم غضبالم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله واني قتلت نفسا لم يقتلها نفسي نفسي  
 اذهبوا الى غيري اذهبوا الى عيسى بن مريم فبأتون عيسى فيقولون أنت رسول الله وكنيته ألقاها الى مريم  
 وروح منه وكنيت الناس في المهدي اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه فيقول لهم عيسى ان ربي قد غضب  
 اليوم غضبالم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ولم يذكره ذيات نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا  
 الى محمد فبأتون فيقولون يا محمد أنت رسول الله وخاتم النبيين وقد غفرا الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر اشفع  
 لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه فانطلقوا واستاذن على ربي فيؤذن لي فاذا رأيت ربي وقعت ساجدا فبديعني  
 ماشاء الله أن يدعني ثم يقول لي يا محمد ارفع رأسك وقل سميع واطيع واشفع واشفع فأجدر بي بحامد علمنيها ثم  
 اشفع فيصلي حدا فادخلهم الجنة ثم أرجع فاذا رأيت ربي تبارك وتعالى وقعت له ساجدا فبديعني ماشاء الله  
 أن يدعني ثم يقول ارفع رأسك وقل سميع واطيع واشفع واشفع فأجدر بي بحامد علمنيها ثم اشفع فيصلي حدا  
 فادخلهم الجنة ثم أرجع فاذا رأيت ربي وقعت له ساجدا فبديعني ماشاء الله أن يدعني ثم يقول يا محمد ارفع  
 رأسك وقل سميع واطيع واشفع واشفع فأجدر بي بحامد علمنيها ثم اشفع فيصلي حدا فادخلهم الجنة  
 ثم أرجع فأقول يا رب ما بقى في النار الا من حبسه القرآن أي ووجب عليه الاطاعة واكثر هذا الخبر يخرج بلفظه  
 في الصحيحين قالت المعتزلة الكلام على هذا الخبر وأمثاله من وجوه (أحدها) ان هذه الاخبار أخبار  
 طويلة جدا فلا يمكن ضبطها بلفظ الرسول صلى الله عليه وسلم فالظاهر ان الراوي انما رواها بافظ نفسه وعلى  
 هذا التقدير لا يكون نفي منهاجة (وثانيها) انها خبر عن واقعة واحدة وانما رويت على وجوه مختلفة

مع الزيادة والتقصانات وذلك أيضا بطرق التهمة اليها (ومثلها) انها مشقة على التشبيه وذلك باطل أيضا بطرق التهمة اليها (ورابعها) انها وردت على خلاف ظاهر القرآن وذلك أيضا بطرق التهمة اليها (وخامسها) انها خبر من واقعة عظيمة تتوفر الدواعي على نظائها فلو كان صحيحا لوجب بلوغه الى حد التواتر وحيث لم يكن كذلك فقد تطرقت التهمة اليها (وسادسها) ان الاعتقاد على خبر الواحد الذي لا يفيد الا الظن في المسائل القطعية غير جائز اجاب أصحابنا عن هذه المطاعن بأن كل واحد من هذه الاخبار وان كان مرويا بالاتحاد الا انها كثيرة جدا ويدها قدر مشترك واحد وهو خروج أهل العقاب من النار بسبب الشفاعة فيصير هذا المعنى مرويا على سبيل التواتر فيكون حجة والله أعلم والجواب عن جميع أدلة المعتزلة بحرف واحد وهو ان أدانهم على نفي الشفاعة تنديتني جميع أقسام الشفاعات وأدلتنا على اثبات الشفاعة تفيد اثبات شفاعة خاصة والعام والخاص اذا تعارضت فالخاص على العام فكانت دلالتنا مقدمة على دلالتهم ثم انما يخص كل واحد من الوجوه التي ذكرها بجواب على حدة (أما الوجه الاول) وهو التسلك بقوله تعالى ولا يقبل منها شفاعة فهو ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب الا ان تخصيص مثل هذا العام بذلك السبب المخصوص يكفي فيه أدنى دليل فاذا قامت الدلائل الدالة على وجود الشفاعة وجب المصير الى تخصيصها (أما الوجه الثاني) وهو قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع فالجواب عنه ان قوله ما للظالمين من حميم ولا شفيع نقيض لقولنا للظالمين حميم وشفيع فكيف قولنا للظالمين حميم وشفيع موجبة كلية ونقيض الموجبة الكلية سالبة جزئية والسالبة الجزئية يكفي في صدقها تحقق ذلك السلب في بعض الصور ولا يحتاج فيه الى تحقق ذلك السلب في جميع الصور وعلى هذا فنحن نقول بوجبه لان عندنا انه ليس لبعض الظالمين حميم ولا شفيع يجب وهم الكفار فاما ان يحكم على كل واحد منهم بسلب الحميم والشفيع فلا (وأما الوجه الثالث) وهو قوله من قبل ان يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة فالجواب عنه ما تقدم في الوجه الاول (وأما الوجه الرابع) وهو قوله وما للظالمين من أنصار فالجواب عنه انه نقيض لقولنا للظالمين أنصار وهذه موجبة كلية فقوله وما للظالمين من أنصار سالبة جزئية فيكون مدلوله سلب العموم وسلب العموم لا يفيد عموم السلب (وأما الوجه الخامس) وهو قوله فما تنفعهم شفاعة الشافعين فهذا وارد في حق الكفار وهو يدل بسبب التخصيص على ضد هذا الحكم في حق المؤمنين (وأما الوجه السادس) وهو قوله ولا يشفعون الا لمن ارتضى فقد تقدم القول فيه (وأما الوجه السابع) وهو قول المسلمين اللهم اجعلنا من أهل شفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فالجواب عنه ان عندنا تأثير الشفاعة في جلب أمر مطلوب وأعلى به القدر المشترك بين جلب المنافع الزائدة على قدر الاستحقاق ودفع المضار المنصقة على المعاصي وذلك القدر المشترك لا يتوقف على كون العبد عاصيا فاندفع السؤال (وأما الوجه الثامن) وهو التسلك بقوله وان الفجار اني بحميم فالكلام عليه سيأتي ان شاء الله في مسئلة الوعيد (وأما الوجه التاسع) وهو قوله لم يوجد ما يدل على اذن الله عز وجل في الشفاعة لأصحاب الكبائر بجوابه ان هذا ممنوع والدليل عليه ما أوردنا من الدلائل الدالة على حصول هذه الشفاعة (وأما الوجه العاشر) وهو قوله في حق الملائكة فاغفر للذين تابوا فجوابه ما بينا ان خصوص آخر هذه الآية لا يتحد في عموم أولها وأما الاحاديث فهي دالة على ان محمد صلى الله عليه وسلم لا يشفع لبعض الناس ولا يشفع في بعض مواطن القيامة وذلك لا يدل على انه لا يشفع لاحد البتة من أصحاب الكبائر ولانه يمنع من الشفاعة في جميع المواطن والذي نفقه انه تعالى بين ان أحدا من الشافعين لا يشفع الا بإذن الله فاعلم الرسول لم يمكن ما ذونا في بعض المواضع وبعض الاوقات فلا يشفع في ذلك المكان ولا في ذلك الزمان ثم بصير ما ذونا في موضع آخر وفي وقت آخر في الشفاعة فيشفع هناك والله أعلم فالتفلاسة في تأويل الشفاعة ان واجب الوجود عام الفيض تام الجود بحيث لا يحصل فائضا لا يحصل لعدم كون القابل مستعدا ومن الجائز ان لا يكون الشيء مستعدا لقبول الفيض عن واجب الوجود الا ان يكون مستعدا

مستعد القبول ذلك الفيض من شيء قبله عن واجب الوجود فيكون ذلك الشيء كالموسطين واجب الوجود  
وبين ذلك الشيء الأول ومثاله في المحسوس ان الشمس لا تضيء الا للقابل المقابل وموقف البيت المالم يكن مقابلا  
لجرم الشمس لا جرم لم يكن فيه استعداد لقبول النور عن الشمس الا انه اذا وضع طشت مملوء من الماء الصافي  
ووقع عليه ضوء الشمس انعكس ذلك الضوء من ذلك الماء الى السقف فيكون ذلك الماء الصافي متوسطا  
في وصول النور من قرص الشمس الى السقف الذي هو غير مقابل للشمس وأرواح الانبياء كالوساطين واجب  
الوجود وبين أرواح عوام الخلق في وصول فيض واجب الوجود الى أرواح العامة فهذا ما تلاوه في الشفاعة

تفريعا على أصولهم \* قوله تعالى (واذ نجيناكم من آل فرعون يسومونكم سوء العذاب يذبحون أبناءكم  
ويستحيون نساءكم وفي ذلكم بلاء لمن ربكم عظيم) اعلم انه تعالى لما قدم ذكر نعمه على بني اسرائيل اجمالا  
بين بعد ذلك أقسام تلك النعم على سبيل التفصيل ليكون أبلغ في التذكير وأعظم في الحجة فكانه قال اذكروا  
نعمتي واذكروا اذ نجيناكم واذكروا اذ فرقنا بينكم البحر وهي انعامات والمذكور في هذه الآية هو الانعام الأول  
أما قوله واذ نجيناكم فمقرئ أيضا أن نجيناكم ونجيتكم قال القفال أصل الانجاء والتبعية التخليص وان  
يبان الشيء من الشيء حتى لا يتصلا وهو ما لفتان نجي وأنجي ونجا بنفسه وقالوا للمكان العالي تجوة لان من  
صار اليه نجا أي تخلص ولان الموضع المرتفع باثر ما انحط عنه فكانه متخلص منه قال صاحب الكشاف  
أصل آل أهل ولذلك يصغر بأهل فأبدلت هاؤه ألفا وخص استعماله بأولى الخطر والاشان كالمولك وأشباههم  
ولا يزال آل الحجام والاسكاف قال علي بن عيسى الأهل أي من آل يقال أهل الكوفة وأهل البلد وأهل  
العلم ولا يقال آل الكوفة وآل البلد وآل العلم فكانه قال الأهل هم خاصة الشيء من جهة تغايبه عليهم  
والآل خاصة الرجل من جهة قرابة أو صفة وحكي عن أبي عبيدة انه مع نصيبا يقول أهل مكة آل  
أقه أما فرعون فهو علم ابن ملك مصر من العمالة كقبصر وهو قتل الملك الروم وكسرى ملك الفرس وتبع الملك  
الين وخافان الملك الترك واختافوا في فرعون من وجهين (أحدهما) انه من اختلافوا في اسمه فحكي ابن  
جريح عن قوم انهم قالوا اسمه مصعب بن ريان وقال ابن اسحق هو الوليد بن مصعب ولم يكن من القرائنة  
أحد أشد غلظة ولا أقى قلبا منه وذكروا بن منبه ان أهل الكتابين قالوا ان اسم فرعون كان قابوس  
وكان من القبط (الثاني) قال ابن وهب ان فرعون يوسف عليه السلام هو فرعون موسى وهذا غير صحيح  
اذ كان بين دخول يوسف مصر وبين ان دخلها موسى أكثر من أربع مائة سنة وقال محمد بن اسحق هو غير  
فرعون يوسف وان فرعون يوسف كان اسمه الريان بن الوليد أما آل فرعون فلا شان المراد منه ههنا  
من كان من قوم فرعون وهم الذين هزموا على اهل بني اسرائيل ليكون تعالى منجيا لهم منهم بما تفضل به  
من الاحوال التي توجب بقاءهم وهلاك فرعون وقومه أما قوله تعالى يسومونكم فهو من سامه خسفا  
اذا أولاه ظلما قال عمرو بن كاثوم

اذا ما المالك سام الناس خسفا \* أينما أن نقر الخسف فينا

وأصله من سام السلعة اذا طلبها كأنه بمعنى يسومونكم سوء العذاب ويريدونه بكم والسوم مصدر سام بمعنى الشيء  
يقال أحمود بالله من سوء الخلق وسوء الفسل يراد قبحه ما ومعنى سوء العذاب والعذاب كله من سوء أشد  
وأصعبه كأنه قبحه بالاضافة الى سائره واختلف المفسرون في المراد من سوء العذاب فقال محمد بن اسحق انه  
جعلهم شولا وخدماله وصنعتهم في أعماله أصنافا صنفت كانوا يذنون له وصنفت كانوا يحرقون له وصنفت كانوا  
يزرعون له فهم كانوا في أعماله ومن لم يكن في نوع من أعماله كان يأمر بان يوضع عليه جزية يؤذيها وقال السدي  
كان قد جعلهم في الاعمال القذرة الصعبة مثل كنس المبرز وعمل الطين ونحت الجبال وحكي الله تعالى  
عن بني اسرائيل انه قالوا لموسى أودينا من قبل أن تأتينا ومن بعد ما جئتنا وقال موسى لفرعون وثقت  
نعمة تمها على ان عبدت بني اسرائيل واعلم ان كون الانسان تحت يد الغير بحيث يتصرف فيه كما يشاء لا سيما  
اذا استعمله في الاعمال الشاقة الصعبة القذرة فان ذلك يكون من أشد أنواع العذاب حتى ان من هذه الحالة

ربما تنفى الموت فيبين الله تعالى عظيم نعمه عليهم بأن نجاههم من ذلك ثم انه تعالى اتبع ذلك بنعمة أخرى أعظم منها  
 فقال يذبحون أبناءكم ومعنهم يقتلون الذكور من الاولاد دون الاناث وههنا أبحاث (البحث الاول) ان ذبح  
 الذكور دون الاناث مضرّة من وجوه (أحدها) ان ذبح الابناء يقتضى فناء الرجال وذلك يقتضى  
 انقطاع النسل لان النساء اذا انفردن فلا تأثير لهن البتة في ذلك وذلك يفضى آحر الامر الى هلاك الرجال  
 والنساء (وثانيها) ان هلاك الرجال يقتضى فساد مصالح النساء في أمر الميثة فان المرأة لتتقى وقد انقطع  
 عنها تهديد الرجال وقيامهم بأمرها الموت لما قد يقع اليها من ~~نكد~~ العيش بالانفراد فصارت هذه الخصلة  
 عظيمة في المحن والعباءة منها في العظم ~~تكون~~ محسبها (وثانيها) ان قتل الولد عقيب الحمل الطويل  
 ونحوه حمل المكث والرجاء القوي في الانتفاع بالمولود من أعظم العذاب لان قتله والحالة هذه أشد من قتل من  
 بقى المدة الطويلة مستمتعاً به مسروراً بأحواله فنعمة الله في التخليص لهم من ذلك بحسب شدة المحنة فيه  
 (ورابعها) ان الانساؤ أحب الى الوالدين من البنات ولذلك فان أكثر الناس يستثقلون البنات ويكرهونهم  
 وان كثر ذكراهم ولذلك قال تعالى واذا بشر أحدكم بالانثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم يتوارى من القوم  
 من سوء ما بشره الآية ولذلك نبى العرب عن الوأد بقوله ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق وانما كانوا بأذون  
 الاناث دون الذكور (وخامسها) ان بقاء النساء بدون الذكور ان يوجب صيرورتهن مستقرشات الاعداء  
 وذلك نهاية الذل والهوان (البحث الثاني) ذكر في هذه السورة يذبحون بلا ووفى سورة ابراهيم ذكره مع  
 الواو والوجه فيه انه اذا جعل قوله يسومونكم سوء العذاب مفسراً بقوله يذبحون أبناءكم لم يجز الى الواو  
 وما اذا جعل قوله يسومونكم سوء العذاب مفسراً بآيات التكليف الشاقّة سوى الذبح وجعل الذبح  
 شيئاً آخر سوى سوم العذاب احتج فيه الى الواو وفي الموضوعين يحتمل الوجهين الا ان الفائدة التي يجوز ان  
 تكون هي المقصودة من ~~ذكر~~ حرف العطف في سورة ابراهيم ان يقال انه تعالى قال قبل تلك الآية ولقد  
 أرسلنا موسى بآياتنا ان اخرج قومك من الظلمات الى النور وذكرهم بآيات الله والتذكير بآيات الله لا يحصل  
 الا بتعدد نعم الله تعالى فوجب أن يكون المراد من قوله يسومونكم سوء العذاب نوعان من العذاب والمراد من  
 قوله يذبحون أبناءكم نوعاً آخر ليكون التخليص منهما نوعين من النعمة فلماذا يجب ذكر العطف هنالك وأما  
 في هذه الآية لم يرد الامر الا بتذكير جنس النعمة وهي قوله اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم فموا كان  
 المراد من سوء العذاب هو الذبح أو غيره كان تذكير جنس النعمة حاصل لفظها للفرق (البحث الثالث) قال  
 بعضهم أراد بقوله يذبحون أبناءكم الرجال دون الاطفال ~~ليكون~~ في مقابلة النساء اذ النساء هن البالغات  
 وكذا المراد من الابناء هم الرجال البالغون قالوا انه كان يأمر بقتل الرجال الذين يخاف منهم الخروج عليه  
 والتجمع لافساد أمره وأكثر المفسرين على ان المراد بالآية الاطفال دون البالغين وهذا هو الاولى لوجوه  
 (الاول) حلا لفظ الابناء على ظاهره (الثاني) انه كان يتعذر قتل جميع الرجال على كثرتهم (الثالث) انهم  
 كانوا محتاجين اليهم في استعمالهم في الصنائع الشاقّة (الرابع) انه لو كان كذلك لم يكن لاقام موسى  
 عليه السلام في التابوت حال صغره معنى أما قوله وجب جهله على الرجال ~~ليكون~~ في مقابلة النساء ففيه  
 جوابان (الاول) ان الابناء لما قتلوا حال الطفولية لم يصير وارجالاً فلم يجز اطلاق اسم الرجال عليهم  
 أما البنات لما يقطن بل وصلن الى حد النساء جاز اطلاق اسم النساء عليهن (الثاني) قال بعضهم المراد  
 بقوله ويستحيون نساءكم أي يفنشون حياة المرأة أي فرجها هل بها حمل أم لا ويطلب ذلك بان ما في بطونهن  
 اذ لم يكن لاعميون ظاهراً لم يعلم بالفتيش ولم يوصل الى استخراجها باليد (البحث الرابع) في سبب قتل الابناء  
 ذكره وافية وجوهاً (أحدها) قول ابن عباس رضي الله عنهما انه وقع الى فرعون وطبقته ما كان الله وعد  
 ابراهيم أن يجعل في ذريته أنبياء ولو كانوا ذكراً فاذلقت وانفقت كلمتهم على اعداد رجال معهم الشفار يطوفون  
 في بني اسرائيل فلا يجدون مولوداً ذكر الا ذبحوه فلما رأوا أن كبارهم يموتون وصغارهم يذبحون خافوا القضاء  
 لم يمتد لا يجدون من يباشر الاعمال الشاقّة فصاروا يقتلون عامادون عام (وثانيها) قول السدي أن



فرعون رأى نارا أقبلت من بيت المقدس حتى اشمكت على بيوت مصر فأحرق القبط وتركت بنى اسرائيل  
 فدعا فرعون الكهنة وسألهم عن ذلك فقالوا يخرج من بيت المقدس من يكون هلاك القبط على يده  
 (وثالثها) ان المنجمين أخبروا فرعون بذلك وعينوا له السنة فلماذا كان يقتل أبناءهم في تلك السنة  
 والاقرب هو الاقول لان الذى يستفاد من علم التعبير وعلم النجوم لا يكون أمرا مفصلا والاقدم ذلك في كون  
 الاخبار عن الغيب معجزا بل يكون أمرا مجملا والظاهر من حال العاقل ان لا يقدم على مثل هذا الامر  
 العظيم بسببه فان قيل ان فرعون كان كافرا بالله فكيف كان يكون كافرا بالرسول أولى واذا كان كذلك فكيف  
 يمكن ان يقدم على هذا الامر العظيم بسبب اخبار ابراهيم عليه السلام عنه قلنا العاقل فرعون كان عارفا بالله  
 وبصدق الانبياء الا انه كان كافرا كقرا الخوود والعناد أو يقال انه كان شاكرا متخيرا في دينه وكان يجوز صدق  
 ابراهيم عليه السلام فاقدم على ذلك الفعل احتياطا (البحث الخامس) اعلم ان الغائبة في ذكر هذه  
 النعمة من وجوه (أحدها) أن هذه الاشياء التي ذكرها الله تعالى لما كانت من أعظم ما يتخبر به الناس  
 من جهة الملوكة والظلمة صارت خاصا لله اياهم عن هذه المحن من أعظم النعم وذلك لانهم عابوا هلاكهم  
 حاول اهلاكهم وشاهدوا ذلك من بالغ في اذلالهم ولا شك في ان ذلك من أعظم النعم وتكثير النعمة يجب  
 الاتقاد والطاعة ويقضى نهاية قبح المخالفة والمعاندة فلماذا السبب ذكر الله تعالى هذه النعمة  
 العظيمة مبالغة في الزام الخلة عليهم وقطعا العذرهم (وثانيها) انهم لما عرفوا انهم كانوا في نهاية الذل  
 وكان خصمهم في نهاية اهزالاتهم كانوا محقين وكان خصمهم يطلوا لاجرم زال ذل المحقين وبطل عز المبطلين  
 فكانه تعالى قال لا تغتروا بقر محمد وقلة أنصاره في الحال فانه محق لا بد وان ينقلب العز الى جانبه والذل  
 الى جانب أعدائه (وثالثها) ان الله تعالى نبه بذلك على ان الملك بيد الله يؤتية من يشاء فليس للانسان  
 أن يغتر بعز الدنيا بل عليه السعي في طلب عز الآخرة أما قوله تعالى وفي ذلكم بلاء من ربكم عظيم قال القفال  
 أصل الكامة من الالبلاء وهو الاختبار والامتحان قال تعالى وتبلوكم بالشر والخير فتنة وقال وتبلوكم  
 بالחסنات والسيئات والبلوى واقعة على النوعين فيقال للنعمة بلاء وللعنة الشديدة بلاء والاكثر  
 أن يقال في الخير ابلاء وفي الشر بلاء وقد يدخل أحدهما على الآخر قال زهير

جرى الله بالاحسان ما فعل بكم • وابلاها ما خير البلاء الذي يليو

اذ عرفت هذا فذوق البلاء ههنا هو المحنة ان أشير بلفظ ذلكم الى صنع فرعون والنعمة ان أشير به الى الانجاء  
 وحله على النعمة أولى لانها هي التي صدرت من الرب تعالى ولان موضع الخلة على اليهود انعام الله تعالى  
 على اسلافهم • قوله تعالى (واذ فرقنا بكم البحر فاجمعاكم وأغرقنا آل فرعون وأنتم تنظرون) هذا  
 هو النعمة الثانية وقوله فرقنا أى فصلنا بين بعضه وبعض حتى صارت فيه مسالككم وقرئ فرقنا بالتشديد  
 بمعنى فصلنا يقال فرق بين الشيتين وفرق بين الاشياء لان المسالك كانت اثني عشرة على عدد الاسباط فان  
 قات ما معنى بكم قلنا فيه وجهان (أحدهما) انهم كانوا يسلكونه ويفرق الماء عند سلوكهم فكانت الفرق بهم كما  
 يفرق بين الشيتين بما توسط بينهما (الثاني) فرقناه بسببكم وبسبب انجاءكم ثم ههنا انجاءكم (البحث الاوّل)  
 روى أنه تعالى لما أراد اغراق فرعون والقبط وباع بهم الحال في معلوم الله انه لا يؤمن أحد منهم أمر موسى  
 عليه السلام بنى اسرائيل أن يستهبروا حتى القبط وذلك لغرضين (أحدهما) ليخرجوا خلفهم لاجل المال  
 (والثاني) ان تبقى أموالهم في أيديهم ثم نزل جبريل عليه السلام بالعشي وقال لموسى اخرج قومك ليلا وهو  
 المراد من قوله وأوحينا الى موسى ان أسر بعبادي وكانوا ستمائة ألف نفس لانهم كانوا اثني عشر سبطا  
 كل سبط خمسون ألفا فلما خرج موسى عليه السلام بنى اسرائيل بلغ ذلك فرعون فقال لا تتبعوهم حتى  
 يصبح الديك قال الراوى فوالله ما صاح لي لتهديك فلما اصبحوا دافع فرعون بشاة فذبحت ثم قال لا فرغ من  
 تناول كبده هذه الشاة حتى يجتمع مع الستمائة ألف من القبط وقال قتادة اجتمع اليه ألف ألف ومائتا  
 ألف نفس كل واحد منهم على فرس حصان فتبعوهم ثم ارا وهو قوله تعالى فاتبعوهم مشرقين أى بعد طلوع

الشمس فلما تراء الجمعان قال أصحاب موسى اننا لدركون فقال موسى كلاب ان محي ربي سيهدين فلما سار بهم  
هوحي وأتى البحر قال له يوشع بن نون أين أمر لك ربك فقال موسى الى امامك وأشار الى البحر فأتهم يوشع بن نون  
فرسه في البحر فكان يمشي في الماء حتى بلغ الغمر فسبح الفرس وهو عليه ثم رجع وقال له يا موسى أين أمر لك  
ربك فقال البحر فقال والله ما كذبت ففعل ذلك ثلاث مرات فأوحى الله اليه ان اضرب بهصاك البحر فانطلق  
في مكان كل فرق كالطود العظيم فانشق البحر اثني عشر جبلا في كل واحد منها طريق فقال له ادخل فمكان  
فيه وحل فهبت الصبا فحفت البحر وكل طريق فيه حتى صار طريقا يابسا كما قال تعالى فاضرب لهم طريقا  
في البحر يبسا فخذ كل سبط منهم طريقا وادخلوا فيه فقالوا لموسى ان بعضنا لا يرى صاحبه فاضرب لهم طريقا  
عصاه على البحر فصار بين الطريق منافذ وكوى فرأى بعضهم بعضا ثم اتبعهم فرعون فلما بلغ شاطئ البحر رأى  
ابليس واقفا فهما عن الدخول فهم بان لا يدخل البحر فجاء جبريل عليه السلام على حجره فتقدم فرعون وهو  
كان على لخل فتبعه فرس فرعون ودخل البحر فلما دخل فرعون البحر صاح ميكائيل بهم هم الحقوا آخركم  
بأولكم فلما دخلوا البحر بالكلية أمر الله الماء حتى نزل عليهم فذلك قوله تعالى وأغرقنا آل فرعون وأنتم  
تنظرون وقيل كان ذلك اليوم يوم عاشوراء فصام موسى عليه السلام ذلك اليوم شكر الله تعالى (البحث  
الثاني) اعلم ان هذه الواقعة تضمنت نعمًا كثيرة في الدين والدنيا أمانم الدنيا في حق موسى عليه السلام فهي  
من وجوه (أحدها) انهم لما وقعوا في ذلك المضيق الذي من وراءهم فرعون وجنوده وقد آثمهم البحر فان  
توفقوا أدرتهم العدو وأهلكهم بأشد العذاب وان ساروا غرقوا فلا خوف أعظم من ذلك ثم ان الله سبحانه  
يفلق البحر فلا فرج أشد من ذلك (وثانيها) ان الله تعالى خصهم بهذه النعمة العظيمة والمعجزة الباهرة  
وذلك سبب ظهور كرامتهم على الله (وثالثها) انهم شاهدوا ان الله تعالى أهلك أعداءهم ومعلوم ان الخلاص  
من مثل هذا البلاء من أعظم النعم فكيف اذا حصل معه ذلك الاكرام العظيم واهلاك العدو (ورابعها)  
أن اورثهم أرضهم وديارهم ونعمهم وأحوالهم (خامسها) أنه تعالى لما أغرق آل فرعون فقد خلص  
بنى اسرائيل منهم وذلك نعمة عظيمة لانه كان خائفام منهم ولوانه تعالى خلص موسى وقومه من تلك الورطة  
وما أهلك فرعون وقومه لكان الخوف باقيا من حيث انهم ربما اجتمعوا واحتالوا بحيلة وقصدوا اذياء  
موسى عليه السلام وقومه وان كان الله تعالى لما أغرقهم فقد حسم مادة الخوف بالكلية (وسادسها)  
انه وقع ذلك الاغراق بمحض من بنى اسرائيل وهو المراد من قوله تعالى وأنتم تنظرون وأمانم الدين في حق  
موسى عليه السلام من وجوه (أحدها) أن قوم موسى لما شاهدوا تلك المعجزة الباهرة زالت عن قلوبهم  
الشكوك والشبهات فان دلالة مثل هذا المعجز على وجود الصانع الحكيم وعلى صدق موسى عليه السلام  
تقرب من العلم الضروري فكانه تعالى رفع عنهم تحمل النظر الدقيق والاستدلال الشاق (وثانيها)  
انهم لما عاينوا ذلك صار داعيا لهم الى الثبات على تصديق موسى والاعتقاد له وصار ذلك داعيا للقوم  
فرعون الى ترك تكذيب موسى عليه السلام والاقدام على تصديق فرعون (وثالثها) انهم عرفوا  
ان الامور بيد الله فانه لا عز في الدنيا اكمل مما كان لفرعون ولا شدة أشد مما كانت بينى اسرائيل  
ثم ان الله تعالى في لحظة واحدة جعل العزيز ذليلا والذليل عزيزا وذلك يوجب انقطاع القلب عن علائق  
الدنيا والاقبال بالكلية على خدمة الخالق والتوكل عليه في كل الامور وأما النعمة الحاصلة لامة محمد صلى  
الله عليه وسلم من ذكر هذه القصة فكثيرة (أحدها) انه كالخلة لمحمد صلى الله عليه وسلم على أهل الكتاب  
لانه كان معلوما من حال محمد عليه الصلاة والسلام انه كان أميا لم يقرأ ولم يكتب ولم يتخالط أهل  
الكتاب فاذا أورد عليهم من أخبارهم المفضلة ما لا يعلم الا من الكتب علما انه أخبر عن الوحى وانه صادق  
فصار ذلك حجة له عليه السلام على اليهود ووجه لنا في تصديقه (وثانيها) انما اذا تصورنا ما جرى لهم وعليهم  
من هذه الامور العظيمة علمنا ان من خاف الله شقى في الدنيا والآخرة ومن اطاعه فقد سد في الدنيا  
والآخرة فصار ذلك مرغبا لنا في الطاعة ومنفرا عن المعصية (وثالثها) ان أمة موسى عليه السلام مع

انهم خصوا بهذه المعجزات الظاهرة والبراهين الباهرة فقد خالفوا موسى عليه السلام في أمور حتى قالوا  
 اجعل لنا آية كما لهم آية وأما آية محمد صلى الله عليه وسلم فمعجزتهم هي القرآن الذي لا يعرف كونه  
 معجزا الا بالادلة الدقيقة انفساد والمحمد صلى الله عليه وسلم وما خالفوه في أمر البتة وهذا يدل على أن آية  
 محمد صلى الله عليه وسلم أفضل من آية موسى عليه السلام بقى على الآية سؤالان (السؤال الاول) ان  
 فلق البحر في الدلالة على وجود الصانع القادر وفي الدلالة على صدق موسى كالأمر الضروري فكيف يجوز  
 فعله في زمان التكليف والجواب أما على قولنا فظاهر وأما المعترلة فقد أجاب الكعبي الجواب الكلي بان  
 فيه المكلفين من يبعد عن الفطنة والذكاء ويختص بالبلاهة وعامة بني اسرائيل كانوا كذلك فاحتاجوا  
 في التنبيه الى معانيه الآيات العظام كفلق البحر ورفع الطور وحياء المرقف ألا ترى انهم بعد ذلك مزوا بقوم  
 يعكفون على أصنامهم فقالوا يا موسى اجعل لنا آية كما لهم آية وأما العرب فخالفواهم بخلاف ذلك لانهم  
 كانوا في نهاية النكال في العقول فلا جرم اقتصر الله تعالى معهم على الدلائل الدقيقة والمعجزات اللطيفة  
 (السؤال الثاني) ان فرعون لما شاهد فلق البحر وكان عاقلة فلا بد وان يعلم أن ذلك ما كلف من فعله بل لا بد  
 من قادر عالم بخلاف لسائر القادرين فكيف بقى على الكفر مع ذلك فان قلت انه كان عارفا بربه الا انه كان  
 كافرا على سبيل العناد والجحود قلت فاذا عرف ذلك بقلبه فكيف استعاض بقرين نفسه في المهلكة ودخول  
 البحر مع انه كان في تلك الساعة كالمضطر الى العلم بوجود الصانع وصدق موسى عليه السلام والجواب  
 حسب الشيء يعيى ويصم فغيبه الجاه والتلبس حله على اعتحام تلك المهلكة وأما قوله تعالى وانتم تنظرون  
 فقيه وجوه (أحدها) انكم ترون النظام أمواج البحر يفرعون وقومه (وثانيها) ان قوم موسى  
 عليه السلام سألوه أن يرهم الله تعالى حالهم فسأل موسى عليه السلام ربه أن يرهم آياتهم فلفظهم البحر ألف  
 ألف وما تى ألف نفس وفرعون معهم فنظروا اليهم طافين وان البحر لم يقبل واحد منهم لشؤم كفرهم فهو  
 قوله تعالى فاليوم تجيبك بيدك اتككون ان خلفك آية أى فخر جرك من مضيق البحر الى سعة القضا لير اليك  
 الناس وتكون عبرة لهم (وثالثها) أن المراد وأنتم بالقرب منهم حيث تواجهونهم وتقابلونهم وان كانوا  
 لا يرونهم بأبصارهم قال الفرعون وهو مشر قولك اقتضرتك وأهلك ينظرون اليك فاعاؤك تقول ذلك  
 اذا قرب أهل منه وان كانوا لا يرونه ومعناه راجع الى العلم قوله تعالى (واذ واعدنا موسى أربعين ليلة  
 ثم اتخذتم المجل من بعده وأنتم ظالمون ثم عفونا عنكم من بعد ذلك اعلمكم تشكرون) اعلم أن هذا هو الانعام  
 الثالث فأما قوله واذ واعدنا فقرأ أبو عمرو ويعقوب واذ واعدنا موسى بغير ألف في هذه السورة وفي الاعراف  
 وطه وقرأ الباقون واعدنا بالالف في المواضع الثلاثة فأما بغير ألف فوجهه ظاهر لان الوعد كان من الله تعالى  
 والمواعدة مفاعله ولا بد من اثنين وأما بالالف فله وجوه (أحدها) أن الوعد وان كان من الله تعالى فقبوله  
 كان من موسى عليه السلام وقبول الوعد يشبه الوعد لان القابل للوعد لا بد وان يقول افعل ذلك  
 (وثانيها) قال القفال لا يبعد أن يكون الأذى بعد الله ويكون معناه بعهده الله (وثالثها) انه  
 أمر جري بين اثنين بخماز أن يقال واعدنا (ورابعها) وهو الأقوى ان الله تعالى وعده الوحي وهو وعد الله  
 المحيى للميقات الى الطور أما موسى فقيه وجوه (أحدها) وزنه فعلي والميم فيه أصلية أخذت من ما سبب  
 اذا تضرعتي مشبته وكان موسى عليه السلام كذلك (وثانيها) وزنه من فعل فالميم فيه زائدة وهو من أوسيت  
 الشجرة اذا أخذت ما عليها من الورق وكأنه سمي بذلك اصله (وثالثها) انها كلمة مركبة من كلمتين بالعبارة  
 هو الماء بلسانهم ومضى هو الشجر وانما سمي بذلك لان آتته جعلته في التابوت حين خافت عليه من فرعون فألقته  
 في البحر فدفعته أمواج البحر حتى أدخلته بين أشجار عند بيت فرعون فخرجت جوارى آسبة امرأة  
 فرعون يقتلن فوجدن التابوت فأخذنه فسمى باسم المكان الذي أصيب فيه وهو الماء والشجر واعلم  
 أن الوجهين الاولين فاسدان جدا أما الاول فلان بني اسرائيل والقبط ما كانوا يتكلمون بلغة العرب  
 فلا يجوز أن يكون مرادهم ذلك وأما الثاني فلان هذه اللفظة اسم علم واسم العلم لا يفيد معنى في الذات

والاقرب هو الوجه الثالث وهو امر معتادين الناس فاما نسبه صلى الله عليه وسلم فهو موسى بن عمران بن  
 يصهر بن خاثر بن لاوى بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم عليهم السلام اما قوله تعالى اربعين ليلة ففيه ابجحات  
 (البحث الاول) ان موسى عليه السلام قال لبني اسرائيل ان خرجنا من البحر المين انيتكم من عند الله  
 بكتاب يبين لكم فيه ما يجب عليكم من الفعل والتترك فلما جاؤ موسى البحر بيتي اسرائيل واغرق الله فرعون  
 قالوا يا موسى اتقنا بذلك الكتاب الموعود فذهب الى ربه ووعدهم اربعين ليلة وذلك قوله تعالى وواعدنا  
 موسى ثلاثين ليلة واتمناها بعشر فتم ميعات ربه اربعين ليلة واستخلف عليهم هارون ومكث على الطور  
 اربعين ليلة وانزل الله التوراة عليه في الالواح وكانت الالواح من زبرجد فقر به الرب نجيا وكلمه من غير  
 واسطة واسمه صرير القلم قال ابو العباس وباعنا انه لم يحدث حدثا في الاربعين ليلة حتى هبط من الطور  
 (البحث الثاني) انما قال اربعين ليلة لان الشهر يتبدأ من الليالي (البحث الثالث) قوله تعالى  
 واذا وعدنا موسى اربعين ليلة معناه واعدنا موسى انتقضاء اربعين ليلة كقولهم اليوم اربعون يوما منذ  
 خرج فلان أى تمام الاربعين والحامل انه حذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه كما في قوله تعالى واسئل  
 القرية وايضا فليس المراد انتقضاء أى اربعين كان بل اربعين معنا وهو الثلاثون من ذى القعدة والعشر  
 الاول من حذى الحجة لان موسى عليه السلام كان عالما بان المراد هو هذه الاربعون وايضا فقوله تعالى  
 واذا وعدنا موسى اربعين ليلة يحتمل أن يكون المراد انه وعد قبل هذه الاربعين أن يجي الى الجبل هذه  
 الاربعين حتى تنزل عليه التوراة ويحتمل أن يكون المراد انه أمر بان يجي الى الجبل هذه الاربعين ووعد  
 بأنه ستنزل عليه بعد ذلك التوراة وهذا الاحتمال الثاني هو المتأيد بالانخبار (البحث الرابع) قوله ههنا  
 واعدنا موسى اربعين ليلة يفيد ان المواعدة كانت من أول الامر على الاربعين وقوله في الاعراف وواعدنا  
 موسى ثلاثين ليلة واتمناها بعشر يفيد ان المواعدة كانت في أول الامر على الثلاثين فكيف التوفيق  
 بينهم ما اجاب الحسن البصرى فقال ليس المراد ان وعده كان ثلاثين ليلة ثم بعد ذلك وعده بعشر لكنه وعده  
 اربعين ليلة جميعا وهو كقوله ثلاثة أيام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة اما قوله تعالى ثم اتخذتم  
 العجل من بعده ففيه ابجحات (البحث الاول) انما ذكر لفظه ثم لانه تعالى لما وعد موسى حضور الميعات  
 لانزال التوراة عليه بمحضرة السبعين وأظهر في ذلك درجة موسى عليه السلام وفضيلة بني اسرائيل ليكون  
 ذلك تنبيها للناظرين على علو درجتهم وتعريف الغائبين وتكملة للدين كان ذلك من أعظم النعم فلما أتوا  
 عقيب ذلك بأقبح أنواع الجهل والكفر كان ذلك في محمل التعجب فهو كمن يقول انى أحسنت اليك وفعلت  
 كذا وكذا ثم اتك تقصدي بالسوء والايذاء (البحث الثاني) قال أهل السير ان الله تعالى لما أغرق  
 فرعون ووعد موسى عليه السلام انزال التوراة عليه قال موسى لانيه هرون اخلفني في قومي واصلح  
 ولا تتبع سبيل المفسدين فلما ذهب موسى الى الطور وكان قد بقي مع بني اسرائيل الشباب والحلى الذي  
 استعاروه من القبط قال لهم هرون ان هذه الشباب والحلى لا تتحل لكم فاحرقوها فحرقوها ناراً وأحرقوها  
 وكان الساحرى في مسيره مع موسى عليه السلام في البحر نظر الى حافر دابة جبريل عليه السلام حين تقدم  
 على فرعون في دخول البحر فقبض قبضة من تراب حافر تلك الدابة ثم ان الساحرى أخذ ما كان معه من  
 الذهب والفضة وصور منه مجلا وألقى فيه ذلك التراب فخرج منه صوت كأنه الخوار فقال للقوم هذا الهكم  
 واله موسى فاتخذوه القوم الها لانفسهم فهذا ما في الرواية ولما سأل أن يقول الجمع العظيم من العقلاء لا يجوز  
 أن يتفوقوا على ما يعلم فساده بيديه العقل وهذه الحكاية كذلك لوجوه (أحدها) ان كل عاقل يعلم بيديه  
 عقله ان الصنم المتخذ من الذهب الذي لا يتحرك ولا يحس ولا يعقل يستحيل أن يكون اله السموات  
 والارض وهب انه ظهر منه خوار ولكن هذا القدر لا يصلح أن يكون شبهة في قلب أحد من العقلاء في كونه  
 الها (وثانيها) ان القوم كانوا قد شاهدوا قبل ذلك من المعجزات القاهرة التي تكون قريية من حد  
 الالهام في الدلالة على الصانع وصدق موسى عليه السلام مع قوة هذه الدلالة وبلوغها الى حد الضرورة

ومع ان صدور الخوار من ذلك الجهل المتخذ من الذهب يستحيل أن يقتضى شبهة في كون ذلك الجسم المصوت  
 الها (والجواب) هذه الواقعة لا يمكن تصورها الا على وجه واحد وهو ان يقال ان السامري أتى الى القوم  
 أن موسى عليه السلام انما قدر على ما أتى به لانه كان يتخذ طلسمات على قوى فلكية وكان يقدر بواسطتها  
 على هذه المعجزات فقال السامري للقوم وأنا اتخذ لكم طلسمات مثل طلسمه وروج عليهم ذلك بان جعله بحيث  
 خرج منه صوت عجيب فأطمعهم في أن يصيروا مثل موسى عليه السلام في الاتيان بالخوارق وأول القوم  
 كانوا مجسمه وحولية فجوزوا حلول الاله في بعض الاجسام فلذلك وقعوا في تلك الشبهة (البحث الثالث)  
 هذه القصة فيها فوائد (أحدها) أنها تدل على أن أمة محمد صلى الله عليه وسلم خيرا لام لان أواسنك  
 اليهود مع انهم شاهدوا تلك البراهين القاهرة اغتروا بهذه الشبهة الركيكة جدا وأما أمة محمد صلى الله عليه  
 وسلم فانهم مع انهم محتاجون في معرفة كون القرآن معجزا الى الدلائل الدقيقة لم يغتروا بالتشبهات القوية  
 العظيمة وذلك يدل على أن هذه الامة خير من أولئك وأكمل عقلا وأزكى خاطرا منهم (وثانيها) انه عليه  
 السلام ذكر هذه الحكاية مع انه لم يتعلم علما وذلك يدل على انه عليه السلام استفادها من الوحي (وثالثها)  
 فيه تحذير عظيم من التقليد والجهل بالدلائل فان أواسنك الاقوام لو انهم عرفوا الله بالدلائل معرفة تامة لما  
 وقعوا في شبهة السامري (ورابعها) في تسليية النبي صلى الله عليه وسلم عما كان يشاهد من مشركي  
 العرب واليهود وانصارى بالخلاف عليه وصك أنه تعالى أمره بالصبر على ذلك كما أمر موسى عليه السلام  
 في هذه الواقعة النكدة فانهم بعد أن خاصهم الله من فرعون وأراهم المعجزات العجيبة من أول ظهور موسى  
 الى ذلك الوقت اغتروا بتلك الشبهة الركيكة ثم ان موسى عليه السلام صبر على ذلك فلان يصبر محمد عليه  
 الصلاة والسلام على أذية قومه كان ذلك أولى (وخامسها) ان أشد الناس مجادلة مع الرسول صلى الله عليه  
 وسلم وعداوة لهم اليهود فكانه تعالى قال ان هؤلاء انما يفتخرون بأسلانهم ثم ان أسلافهم كانوا في البلاد  
 والجماله والعدا الى هذا الحد فكيف هؤلاء الاخلاف أما قوله تعالى وأنتم ظالمون ففيه ابحاث (البحث  
 الاول) في تفسير الظلم وفيه وجهان (الاول) قال أبو مسلم الظلم في أصل اللغة هو النقص قال الله تعالى كلنا  
 الجنسين آتت أكلها ولم تظلم منه شيئا والمعنى انهم لما تركوا عبادة الخالق الحي الميت واشتغلوا بعبادة  
 العجل فقد صاروا ناقصين في خيرات الدين والدنيا (الثاني) ان الظلم في عرف الشرع عبارة عن الضرر  
 الخالي من نفع يزيد عليه ودفع مضرة أعظم منه والاستحقاق عن النفي في علمه أو ظنه فاذا كان الفعل بهذه  
 الصفة كان فاعله ظالما ثم ان الرجل اذا فعل ما يؤذيه الى العقاب والنار قيل انه ظالم لنفسه وان كان في الحال  
 نفعاً ولذا كما قال تعالى ان الشرك الظلم عظيم وقال فتم ظالم لنفسه ولما كانت عبادتهم لغير الله شركا ومؤذيا الى  
 الناسمى ظلما (البحث الثاني) استندت المعتزلة بقوله وأنتم ظالمون على ان المعاصي ليست مخلوقة الله  
 تعالى من وجوه (أحدها) انه تعالى ذمهم عليها ولو كانت مخلوقة لله تعالى لما استحق الذم الا من فعلها  
 (وثانيها) انها لو كانت بارادة الله تعالى لكانوا مطيعين لله تعالى بفعلها لان الطاعة عبارة عن فعل المراد  
 وطوبى لاوقصيرا والجواب هذا تمسك بفعل المدح والذم وهو معارض بما أتى الداعي والعلم وقد تقدم ذلك  
 مرارا (البحث الثالث) في الآية تنبيه على ان ضرر الله كقولنا لا يعود الا عليهم لانهم ما استفادوا بذلك  
 الا انهم ظلموا أنفسهم وذلك يدل على ان جلال الله منزوع الاستسكان بطاعة الاتقياء والاتقاص  
 بعصية الاشقياء أما قوله تعالى ثم عفونا عنكم من بعد ذلك فقالت المعتزلة المراد ثم عفونا عنكم بسبب  
 اتيانكم بالتوبة وهي قتل بعضهم بعضا وهذا ضعيف من وجهين (الاول) ان قبول التوبة واجب عقلا  
 فلو كان المراد ذلك لما جازعته في معرض الانعام لان أداء الواجب لا يعد من باب الانعام والمقصود من  
 هذه الآيات تعديد نعم الله تعالى عليهم (الثاني) ان العفو اسلم لاسقاط العقاب المستحق فأما اسقاط ما يجب  
 اسقاطه فذلك لا يسمى عفوا لآ ترى ان الظالم لما لم يجزله تعذيب المظلوم فاذا ترك ذلك العذاب لا يسمى ذلك

الترك عفووا فكذا ههنا اذ اثبت هذا فنقول لاشك في حصول التوبة في هذه الصورة لقوله تعالى فتوبوا الى  
بارئكم فاقتلوا أنفسكم واذا كان كذلك دلت هذه الآية على ان قبول التوبة غير واجب عقلا واذا ثبت ذلك  
ثبت أيضا انه تعالى قد استطاع عقاب من يجوز عقابه عقلا وشرا وذلك أيضا خلاف قول المعتزلة واذا ثبت انه  
تعالى عفا عن كفار قوم موسى فلان يعفون فساق أمة محمد صلى الله عليه وسلم مع انهم خير أمة أخرجت  
للناس كان أولى أما قوله تعالى اهلكم تشكرون فاعلم ان الكلام في تفسير اهل قد تقدم في قوله اهلكم  
تتقون وأما الكلام في حقيقة الشكر وما هيته فطويل وسيجي ان شاء الله تعالى ثم قالت المعتزلة انه تعالى  
بين انما عفا عنهم ولم يؤاخذهم لكي يشكروا وذلك يدل على انه تعالى لم يرد منهم الا الشكر (الجواب) لو أراد  
الله تعالى منهم الشكر لاراد ذلك اما بشرط أن يحصل للشاكر داعية الشكر ولا يهدى بالشرط والاول باطل  
اذ لو اراد ذلك بهذا الشرط فان كان هذا الشرط من العبد لزم افتقار الداعية الى داعية أخرى وان كان  
من الله بحيث خلق الله الداعي حصل الشكر لا محالة وحيث لم يحصل الداعي استحالة حصول الشكر وذلك  
ضد قول المعتزلة وان اراد حصول الشكر منه من غير هذه الداعية فقد اراد منه المحال لان الفعل بدون  
الداعي محال فنبت ان الاشكال وارد عليهم أيضا والله أعلم \* قوله تعالى (واذ آتينا موسى الكتاب  
والفرقان لعلمكم تهتدون) اعلم ان هذا هو الانعام الرابع والمراد من الفرقان يحتمل أن يكون هو  
التوراة وان يكون شيئا داخرا في التوراة وان يكون شيئا خارجا عن التوراة فهذه اقسام ثلاثة لا يزيد  
عليها وتقرير الاحتمال الاول ان التوراة لها صفتان كونها كتابا منزلا وكونها فرقا فانما تفرق بين الحق والباطل  
فهو كقولك رأيت الغيب والليث تريد الرجل الجامع بين الجود والجرأة ونظيره قوله تعالى ولقد آتينا موسى  
وهارون الفرقان وضياء وذكرنا وأما تقرير الاحتمال الثاني فهو أن يكون المراد من الفرقان مافي التوراة  
من بيان الدين لانه اذا أبان ظهر الحق متميزا من الباطل فالمراد من الفرقان بعض مافي التوراة وهو بيان  
أصول الدين وفروعه وأما تقرير الاحتمال الثالث فن وجوه (أحدها) أن يكون المراد من الفرقان  
ما أوتى موسى عليه السلام من اليد والعصا وسائر الآيات وسببت بالفرقان لانها فرقت بين الحق والباطل  
(وثانيها) أن يكون المراد من الفرقان النصر والفرج الذي آناه الله بنى اسرائيل على قوم فرعون قال  
تعالى وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والمراد النصر الذي آناه الله يوم بدر وذلك  
لان قبل ظهور النصر يتوقع هككل واحد من الخصمين في أن يكون هو المستولى وصاحبه هو  
المقهور فاذا ظهر النصر تميز الرجح من المرجوح وانفرد الطمع الصادق من الطمع الكاذب (وثالثها)  
قال قطرب الفرقان هو انقراق البحر لموسى عليه السلام فان قلت فهذا قد صار مذكورا في قوله تعالى  
واذ فرقتابكم البحر وأيضا فقوله تعالى به ذلك لعلمكم تهتدون لا يليق الا بالكتاب لان ذلك لا يذكر الا لعقيب  
الهدى قلت الجواب عن الاول انه تعالى لم يبين في قوله تعالى واذ فرقتابكم البحر ان ذلك كان لاجل موسى  
عليه السلام وفي هذه الآية بين ذلك التخصيص على سبيل التخصيص وعن الثاني ان فرق البحر كان من  
الدلائل فلعل المراد انما آتينا موسى فرقان البحر استدلوا بذلك على وجود الصانع وصدق موسى عليه  
السلام وذلك هو الهداية وأيضا فالهدى قد يراد به الفوز والنجاة كما يراد به الدلالة فكأنه تعالى بين انه  
آناه الكتاب نعمة في الدين والفرقان الذي حصل به خلاصهم من الخصم نعمة عاجلة واعلم ان من الناس  
من غلط فظن أن الفرقان هو القرآن وانه انزل على موسى عليه السلام وذلك باطل لان الفرقان هو الذي  
يفرق بين الحق والباطل وكل دليل كذلك فلا وجه لتخصيص هذا اللفظ بالقرآن وقال آخرون المعنى  
واذ آتينا موسى الكتاب يعني التوراة وآتينا محمد صلى الله عليه وسلم الفرقان لكي تهتدوا به يا أهل الكتاب  
وقدمال الى هذا القول من علماء النصارى القراء ونعلب وقطرب وهذا تعسف شديد من غير حاجة اليه  
وأما قوله تعالى لعلمكم تهتدون فقد تقدم تفسيره في تفسير الاهداء واستدل المعتزلة بقوله لعلمكم تهتدون  
على ان الله تعالى اراد الاهداء من الكل وذلك يطل قول من قال اراد الكفر من الكافر وأيضا فاذا

كان عندهم انه تعالى يخلق الاهداء فيمن يتدى والضلال فيمن يضل فما الفائدة في أن ينزل الكتاب والفرقان ويقول لعالمكم تهتدون ومعلوم أن الاهداء اذا كان بخلق فلا تأثير لانزال الكتاب فيه فلو خلق الاهداء ولا كتاب لحصل الاهداء ولو أنزل بدل من الكتاب الواحد ألف كتاب ولم يخلق الاهداء فيهم لما حصل الاهداء فكيف يجوز أن يقول أنزل الكتاب لكي تهتدوا واعلم أن هذا الكلام قد تقدم مرارا لا يحصى مع الجواب والله أعلم \* قوله تعالى (واذ قال موسى لقومه يا قوم انكم ظلمتم انفسكم باخذكم

العجل فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم خيرا لكم عند بارئكم فتاب عليكم انه هو التواب الرحيم) اعلم أن هذا هو الانعام الخامس قال بعض المفسرين هذه الآية وما بعدها منقطة عما تقدم من التذكير بالنعمة وذلك لانها أمر بالقتل والقتل لا يكون نعمة وهذا ضعيف من وجوه (أحدها) ان الله تعالى نبههم على عظم ذنبهم ثم نبههم على ما به يتخلصون عن ذلك الذنب العظيم وذلك من أعظم النعم في الدين واذا كان الله تعالى قد عد عليهم النعم الدينية فبان بعدد عليهم هذه النعمة الدينية أولى ثم ان هذه النعمة وهي كيفية هذه التوبة المالم يكمل وصفها الا بقدمة ذكر المعصية كان ذكرها أيضا من تمام النعمة فصار كل ما تضمنته هذه الآية معدودا في نعم الله بخاز التذكيرها (وثانيها) أن الله تعالى لما أمرهم بالقتل رفع ذلك الامر عنهم قبل فئاتهم بالسكينة فكان ذلك نعمة في حق أولئك الباقين وفي حق الذين كانوا موجودين في زمان محمد عليه السلام لانه تعالى لولا انه رفع القتل عن آباؤهم لما وجد أولئك الابناء لغيره من ايراده في معرض الامتنان على الحاضرين في زمان محمد عليه السلام (وثالثها) أنه تعالى لما بين ان توبة أولئك ما تمت الا بالقتل مع ان محمد عليه السلام كان يقول لهم لا حاجة بكم الآن في التوبة الى القتل بل ان رجعت عن كفركم وآمنت قبل الله ايمانكم منكم فكان بيان التشديد في تلك التوبة تنبيها على الانعام العظيم بقبول مثل هذه التوبة السهلة الهينة (ورابعها) أن فيه ترغيبا شديد الا بتمتع صلوات الله عليه في التوبة فان أمة موسى عليه السلام لما رغبوا في تلك التوبة مع نهاية مشقة على النفس فلان يرغب الواحد منا في التوبة التي هي مجرد الندم كان أولى ومعلوم أن ترغيب الانسان فيها هو المصلحة المهمة له من أعظم النعم وأما قوله تعالى واذا قال موسى لقومه أي واذا كروا اذ قال موسى لقومه بعد ما رجع من الموعد الذي وعده ربه فرأهم قد اتخذوا العجل يا قوم انكم ظلمتم انفسكم وللمفسرين في الظلم قولان (أحدهما) انكم نصتم انفسكم الثواب الواجب بالاقامة على عهد موسى عليه السلام (والثاني) أن الظلم هو الاصرار الذي ليس بمسئق ولا فيه نفع ولا دفع مضرة لاعلماء ولا طباطبا بعدوا العجل كانوا قد اضرروا بانفسهم لان ما يؤذى الى ضرر الابد من أعظم الظلم ولذلك قال تعالى ان الشرك لظلم عظيم لكن هذا الظلم من حقه أن يعبدوا لغيره اطلاقا انه ظلم الغير لان الاصل في الظلم ما يعتدى فاذلك قال انكم ظلمتم انفسكم أما قوله تعالى ياخذكم العجل فقه حذف لانهم لم يظلموا انفسهم بهذا القدر لانهم لو اتخذوه ولم يجعلوه الهالم يكن فعلهم ظلما فالمراد ياخذكم العجل الهالم لكان ذلك مقدمة الآية على هذا المحذوف حسن الحذف أما قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم ففيه حوالات (السؤال الاول) قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم يقتضي كون التوبة مفسرة بتسليم النفس كما ان قوله عليه السلام لا يقبل الله صلاة أحدكم حتى يضع الطهور وموضعه في غسل وجهه ثم يديه ويقتضي أن وضع الطهور وموضعه مفسر بغسل الوجه واليدين ~~لكن~~ ذلك باطل لان التوبة عبارة عن الندم على الفعل القبيح الذي مضى والعزم على ان لا يأتى بعنله بعد ذلك وذلك مغاير اقتل النفس وغير مستلزم له فكيف يجوز تفسيره به والجواب ليس المراد تفسير التوبة يقتل النفس بل بيان أن توبتهم لانتم ولا تحصل الا بقتل النفس وانما كان كذلك لان الله تعالى أوحى الى موسى عليه السلام أن شرط توبتهم قتل النفس كما ان القتال عمدا لانتم توبته الا بتسليم النفس حتى يرضى أو يباهم المقتول أو يقتلوه فلا يمنع أن يكون من شرع موسى عليه السلام أن توبة المرتد لانتم الا بالقتل اذ اثبت هذا قول شرط الشيء قد يطلق عليه اسم ذلك الشيء مجازا كما يقال للغاصب اذا قصد التوبة ان

فوبتك رد ما غصبت به في ان فوبتك لا تتم الا به فكذا ههنا (السؤال الثاني) ما معنى قوله تعالى فتوبوا  
 الى بارئكم والتوبة لانه يكون الالبساري والجواب المراد منه النهي عن الرياء في التوبة كأنه قال لهم  
 لو اظهرتم التوبة لاعتن القلب فانتم ما تبتم الى الله الذي هو مطلع على ضميركم وانما تبتم الى الناس وذلك  
 مما لا فائدة فيه فانكم اذا اذنبتم الى الله وجب ان تتوبوا الى الله (السؤال الثالث) كيف اخص هذا  
 الموضوع بذكر البساري (الجواب) البساري هو الذي خلق الخلق برباط من التفاوت ما ترى في خلق الرحمن  
 من تفاوت ومميزا بهضه عن بعض الاشكال المختلفة والصور المتباينة فكان ذلك تنبيها على ان من كان  
 كذلك فهو احق بالعبادة من البقر الذي يضرب به المثل في الغباوة (السؤال الرابع) ما الفرق بين  
 القضاء في قوله فتوبوا والقائه في قوله فاقتلوا (الجواب) الاولى لسبب لان الظلم سبب التوبة والثانية للتعقيب  
 لان القتل من تمام التوبة فمعنى قوله فتوبوا أي فاتبهوا التوبة القتل تنبيه لتوبتكم (السؤال الخامس)  
 ما المراد بقوله فاقتلوا انفسكم اهو ما يقتضيه ظاهره من ان يقتل كل واحد نفسه أو المراد غير ذلك (الجواب)  
 اختلف الناس فيه فقال قوم من المفسرين لا يجوز ان يكون المراد امر كل واحد من التائبين يقتل نفسه  
 وهو اختيار القاضي عبد الجبار واحجوا عليه بوجهين (الاول) وهو الذي عول عليه أهل التفسير  
 ان المفسرين اجمعوا على انهم ماقتلوا انفسهم بأيديهم ولو كانوا ما ويرين بذلك لصاروا عصاة بترك ذلك  
 (الثاني) وهو الذي عول عليه القاضي عبد الجبار ان القتل هو نقص البنية التي عندنا يجب ان يخرج  
 من ان يكون حيا وما عهد اذ ذلك مما يؤدى الى ان يموت قريبا أو بعيدا انما سمى قتلا على طريق المجاز  
 اذا عرفت حقيقة القتل فنقول انه لا يجوز ان يأمر الله تعالى به لان العبادات الشرعية انما تحسن ليكونها  
 مصالح لذلك المكلف ولا تكون مصلحة الا في الامور المستقبلية وليس بعد القتل حال تكليف حتى يكون  
 القتل مصلحة فيه وهذا بخلاف ما يفعله الله تعالى من الامانة لان ذلك من فعل الله فيحسن ان يفعله  
 اذا كان صلاحا لكف آخر ويعوض ذلك المكلف بالعرض العظيم وبخلاف ان يأمر الله تعالى بان يخرج  
 نفسه أو يقطع عضو من أعضائه ولا يحصل الموت عقبيه لانه لا يوقى به ذلك الفعل حيا لم يمنع ان يكون  
 ذلك الفعل صلاحا في الافعال المستقبلية واقائل ان يقول لان سلم ان القتل اسم للفعل المزهق للروح في الحال  
 بل هو عبارة عن الفعل المؤدى الى الزهوق اما في الحال أو بعده والدليل عليه أنه لو حلف أن لا يقتل انسانا  
 فخرجه جراحة عظيمة وتبى بعد تلك الجراحة حيا لحظة واحدة ثم مات فانه يموت في عينه ونسبه كل أهل  
 اللغة قاتلا والاصل في الاستعمال الحقيقة فدل على ان اسم القتل اسم للفعل المؤدى الى الزهوق سواء  
 أدى اليه في الحال أو بعده ذلك وانت سلمت جواز ورود الامر بالجراحة التي لا تستعقب الزهوق في الحال  
 واذا كان كذلك ثبت جواز ان يراد الامر بان يقتل الانسان نفسه سلمنا ان القتل اسم للفعل المزهق للروح  
 في الحال فلم لا يجوز ورود الامر به بقوله لا بد في ورود الامر به من مصلحة مستقبلية قلنا أو لا نسلم انه لا بد  
 فيه من مصلحة والدليل عليه انه أمر من يعلم كفره بالايمان ولا مصلحة في ذلك اذ لا فائدة من ذلك التكليف  
 الا حصول العقاب سلمنا انه لا بد من مصلحة ولكن لم قلت انه لا بد من عود تلك المصلحة اليه ولم لا يجوز ان  
 يقال ان قتله نفسه مصلحة غيره فالله تعالى أمره بذلك لينتفع به ذلك الغير ثم انه تعالى يوصل العوض العظيم  
 اليه سلمنا انه لا بد من عود المصلحة اليه لكن لم لا يجوز ان يقال ان عمله بكونه مأمورا بذلك الفعل مصلحة  
 له مثل أنه لما أمر بان يقتل نفسه غدا فان عمله بذلك يصير داعيا له الى ترك القبائح من ذلك الزمان الى ورود  
 العبد واذا كانت هذه الاحتمالات ممكنة مقطعا حال القاضي بل الوجه الاقل الذي عول عليه المفسرون  
 أقوى وعلى هذا يجب صرف الآية عن ظاهرها ثم فيه وجهان (الاول) أن يقال أمر كل واحد من أولئك  
 التائبين بان يقتل بعضهم بعضا فقلوا انفسكم معناه لا يقتل بعضهم بعضا وهو قوله في موضع آخر  
 ولا تقتلوا انفسكم ومعناه لا يقتل بعضهم بعضا وتحقيقه أن المؤمنين كانوا نفس الواحد وقيل في قوله تعالى  
 ولا تلزوا انفسكم أي اخوانكم من المؤمنين وفي قوله تعالى لولا اذ سمعتموه من المؤمنين والمؤمنات



بانفسهم خيرا أى بامثالهم من المسلمين وكقوله فسلموا على أنفسكم أى ليسم ببعضكم على بعض ثم قال المفسرون  
 أولئك التابعون برزوا فبعضهم بضرب بعضه إلى الليل (الوجه الثاني) ان الله تعالى أمر غير أولئك  
 التابعين بقتل أولئك التابعين فيكون المراد من قوله اقتلوا أنفسكم أى استسلموا القتل وهذا الوجه الثاني  
 أقرب لأن في الوجه الأول تزداد المشقة لأن الجماعة اذا اشتركت في الذنب كان بعضهم أشد عطا على البعض  
 من غيرهم عليهم فاذا كلفوا بأن يقتل بعضهم بعضا عظمت المشقة في ذلك ثم اختلفت الروايات فالقول انه أمر  
 من لم يعبد العجل من السبعين المختارين لحضور الميتات أن يقتل من عبد العجل منهم وكان مقتولون سبعين  
 ألفا كما تحركوا حتى قتلوا ثلاثة أيام وهذا القول ذكره محمد بن اسحاق (الثاني) أنه لما أمرهم موسى  
 عليه السلام بالقتل أجابوا فأخذ عليهم المواثيق ليصبروا على القتل فأصعبوا مجتمعين كل قبيلة على حدة  
 وأتاهم هارون بالاثني عشر ألفا الذين ما عبدوا العجل البتة وبأيديهم السيوف فقال التابعون ان هؤلاء  
 اخوانكم قد أتوكم شاهرين السيوف فاتقوا الله واصبروا فظن الله رجلا قام من مجلسه أو مد طرفه اليهم أو  
 اتقاهم يداور رجل يقولون آمين فجعلوا يقتلونهم إلى المساء وقام موسى وهارون عليهما السلام يدعوان الله  
 ويقولان البقية البقية بالهنا فأوحى الله تعالى اليهما قد غفرت لئن قتلت علي من بقى قالوا وكان القتلى  
 سبعين ألفا هذا رواية الكلبي (الثالث) ان بني اسرائيل كانوا قسرين منهم من عبد العجل ومنهم من لم يعبد  
 ولكنه لم ينكر على من عبده فامر من لم يشغل بالانكار بقتل من اشتغل بالعبادة ثم قال المفسرون ان الرجل  
 كان يصبر والده وولده وجاره فلم يمكنه المضي لامر الله فأرسل الله تعالى رسولا من أمره بالقتل فقتلوا  
 إلى المساء حتى دعوا موسى وهارون عليهما السلام وقالوا يا رب هلكت بنو اسرائيل البقية البقية فانكشفت  
 السحابة ونزلت التوراة وسقطت الشفار من أيديهم (السؤال السادس) كيف استعصموا القتل وهم قد تابوا  
 من الردة والتاب من الردة لا يقتل الجواب ذلك مما يختلف بالشرائع فعمل موسى عليه السلام كان  
 يقتضى قتل التائب عن الردة اما ما في حق الكل أو كان خاصا بذلك القوم (السؤال السابع) هل يصح  
 ما روي أن منهم من لم يقتل من قبل الله توبته الجواب لا يمنع ذلك لأن قوله تعالى انكم ظلمتم أنفسكم خطاب  
 مشافهة فله كان مع البعض أو ان كان عاما فالعام قد يتطرق اليه التخصيص أما قوله تعالى ذلكم خير لكم عند  
 بارئكم ففيه تنبيه على ما لا جله يمكن تحمله هذه المشقة وذلك لأن حالتهم كانت دائرة بين ضرر الدنيا وضرر  
 الآخرة والاولى بالتحمل لانه منتهى وضرر الآخرة غير منتهى ولأن الموت لا بد وواقع فليس في تحمل القتل  
 الا التقديم وانما خير وأما الخلاص من العقاب والغور بالثواب فذال هو الغرض الاعظم أما قوله تعالى  
 فتاب عليكم فيه محذوف ثم فيه وجهان (أحدهما) أن يقدر من قول موسى عليه السلام كانه قال فان  
 فعلتم فقد تاب عليكم (والآخر) أن يكون خطابا بمن اقلهم على طريقة الالتفات فيكون التقدير فعلتم  
 ما أمركم به موسى فتاب عليكم بارئكم وأما معنى قوله تعالى فتاب عليكم انه هو الثواب الرحيم فقد تقدم  
 في قوله فتاب عليكم انه هو الثواب الرحيم قوله تعالى (واذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة  
 فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون ثم بعناكم من بعدهم فنولمكم لعنكم تشكرون) اعلم أن هذا هو الانعام  
 السادس وبيان من وجوه (أحدها) كانه تعالى قال اذ كروا نعمتي حين قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى  
 نرى الله جهرة فأخذتكم الصاعقة ثم احييتكم لتتوبوا عن بغيكم وتخلصوا عن العقاب وتغوروا بالثواب  
 (وثانيها) أن فيها تحذير ان كان في زمان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم عن فعل ما يستحق بسببه أن يفعل به  
 ما فعل بأولئك (وثالثها) تشبيههم في جودهم بمعجزات النبي صلى الله عليه وسلم بأسلافهم في جود نبوة  
 موسى عليه السلام مع مشاهدتهم لعظم تلك الآيات الظاهرة وتبيينها على انه تعالى انما لا يظهر على النبي  
 عليه السلام مثلها العله بانه لو اظهرها لوجدوها ولو لم يجدوها لاسحقوا العقاب مثل ما استحقه اسلافهم  
 (ورابعها) فيه تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم عما كان يلاق منهم وتثبيت لقلبه على الصبر كما صبر أولو العزم  
 عن الرسل (وخاصتها) فيه ازالة شبهة من يقول ان نبوة محمد صلى الله عليه وسلم لو صحت لكان أولى الناس

بالايان به أهل الكتاب لما انهم عرفوا خبره وذلك لانه تعالى بين ان اسلافهم مع مشاهدتهم تلك الايات  
 الباهرة على نبوة موسى عليه السلام كانوا يرتدون ~~كل~~ وقت وينحكمون عليه ويخالقونه فلا يتحجب من  
 مخالفتهم لمحمد عليه السلام وان وجدوا في كتبهم الاخبار عن نبوته (وسادسها) لما أخبر محمد عليه السلام عن  
 هذه القصص مع انه كان أسيا لم يتغل بالعلم البتة وجب ان يكون ذلك عن الوحي (البحث الثاني) للمفسرين  
 في هذه الواقعة قولان (الأول) ان هذه الواقعة كانت بعد ان كلف الله عبدة الجبل بالقتل قال محمد بن اسحاق  
 لما رجع موسى عليه السلام من الطور الى قومه فرأى ما هم عليه من عبادة الجبل وقال لا خيه والساھري  
 ما قال وحرق الجبل والقضاء في البحر اختار من قومه سبعين رجلا من خيارهم فلما خرجوا الى الطور ظنوا  
 لموسى سبيل ربك حتى يسعنا كلامه فقال موسى عليه السلام ذلك فاجابه الله ولما دنا من الجبل وقع  
 عليه عمود من الغمام وتغشى الجبل كماه ودنا من موسى ذلك الغمام حتى دخل فيه فقال للقوم ادخلوا وعوا  
 وكان موسى عليه السلام حتى كلفه ربه وقع على جبهته نور ساطع لا يستطيع أحد من بني آدم النظر اليه وسمع  
 القوم كلام الله مع موسى عليه السلام يقول له افعل ولا تفعل فلما تم الكلام انكشف عن موسى الغمام الذي  
 دخل فيه فقال القوم بعد ذلك ان نؤمن لك حتى نرى الله جهره فأخذتهم الساعة وما تواجبوا مع قوم موسى  
 رافعا يديه الى السماء يدعوه ويقول يا الهى اخترت من بنى اسرائيل سبعين رجلا ليصنعوا لي شعرا  
 يقبلون نوبتهم فارجع اليهم وليس معي منهم واحد فقال الذي يقولون في فلم يرزل موسى مستغلا بالداء حتى رد  
 الله اليهم ارواحهم وطلب نوبه بنى اسرائيل من عبادة الجبل فقال لا الا ان يقتلوا انفسهم (القول الثاني)  
 ان هذه الواقعة كانت بعد القتل قال السدي لما تاب بنو اسرائيل من عبادة الجبل بان قتلوا انفسهم أمر  
 الله تعالى ان يأتيهم موسى في ناس من بنى اسرائيل يعتذرون اليه من عبادتهم الجبل فاخترت موسى  
 سبعين رجلا فلما اتوا الطور ظنوا ان نؤمن لك حتى نرى الله جهره فأخذتهم الساعة وما تواجبوا مع قوم موسى  
 يبكي ويقول يارب ماذا أقول لبنى اسرائيل فاني أمرتهم بالقتل ثم اخترت من بقيتهم هؤلاء فاذا رجعت  
 اليهم ولا يكون معي منهم أحد فاذا أقول لهم فاحي الله الى موسى ان هؤلاء السبعين من اتخذوا الجبل الها  
 فقال موسى ان هي الاقتتلك الى قوله انا هدنا اليك ثم انه تعالى احياهم فقاموا ونظر كل واحد منهم الى  
 الآخر كيف يحميه الله تعالى فقالوا يا موسى انك لانسأل الله شيئا الا اعطاك فادعه يجهلنا انبياء فدعاه  
 بذلك فاجاب الله دعوته واعلم انه ليس في الآية ما يدل على ترجيح أحد القولين على الآخر وكذلك ليس  
 فيها ما يدل على ان الذين سألوا الرؤية هم الذين عبدوا الجبل أو غيرهم أما قوله تعالى لن نؤمن لك فعنناه  
 لان صدقك ولا نعترف بنبوتك حتى نرى الله جهره عيانا قال صاحب الكشاف وهي مصدر من قولك جهرت  
 بالقراءة وبالذعاء كان الذي يرى بالعين جاهر بالرؤية والذي يرى بالقلب مخافت بها واتصافها على المصدر  
 لانها نوع من الرؤية فنصبت فعلها كما نصب القرفصاء بفعل الجلوس أو على الخلال بمعنى ذوى جهره وقرئ  
 جهره بفتح الهاء وهي اما مصدر كالغلبة واما جمع جاهر وقال الفضل أصل الجهره من الظهور يقال جهرت  
 الشيء كسفته وجهرت البئر اذا كان ماؤها مغطى بالطين فنقته حتى ظهر ماؤه ويقال صوت جهير ورجل  
 جهورى الصوت اذا كان صوته عاليا ويقال وجه جهير اذا كان ظاهر الوضوء وانما ظنوا جهره نأ كيدا  
 لتلايوتهم متوهم أن المراد بالرؤية العلم والتخيل على ما يراه الناسم أما قوله تعالى فأخذتكم الساعة ففيه  
 ابحاث (البحث الأول) استدل العترة بذلك على أن رؤية الله بمنته قال القاضي عبد الجبار انها لو كانت  
 جائزة لكانوا قد التسوا أمر المجوزا فوجب أن لا تنزل بهم العقوبة كما لم تنزل بهم العقوبة لما التسوا النقل  
 من قوت الى قوت وطعام الى طعام في قوله تعالى ان نصبر على طعام واحد فادع لنا ربك ينخرج لنا ما تنبت  
 الارض وقال أبو الحسين في كتاب التصحيح ان الله تعالى ما ذكر سؤال الرؤية الا استعظمه وذلك في آيات  
 (أحدها) هذه الآية فان الرؤية لو كانت جائزة لكان قولهم ان نؤمن لك حتى نرى الله جهره كقول الامم  
 لا نبيا هم لن نؤمن الا باحياء ميت في انه لا يستعظم ولا تاخذهم الساعة (وثانيها) قوله تعالى يا أيها

الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألو موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فاخذتهم الصاعقة  
 بنظلمهم فسمى ذلك ظلما وعاقبهم في الظالم فلو كانت الرؤية جائزة لجرى سؤالهم لها مجرى من يسأل مجزة زائدة  
 فان قلت أليس أنه سبحانه وتعالى قد أجرى انزال الكتاب من السماء مجرى الرؤية في كون كل واحد منهما عتوا  
 فكيف انزال الكتاب غير ممنوع في نفسه فكذلك سؤال الرؤية قلت الظاهر يقتضي كون كل واحد منهما عتوا  
 العمل به في انزال الكتاب فيبقى معه ولا به في الرؤية (وثالثها) قوله تعالى وقال الذين لا يرجون لقاءنا لولا انزل  
 علينا الملائكة أو نرى ربنا لقصدنا تكبروا في أنفسهم وعتوا عتوا كبيرا فالرؤية لو كانت جائزة وهي عند مجوزيها  
 من أعظم المنافع لم يكن التماسها عتوا إلا من سأل الله تعالى نعمة في الدين أو الدنيا لم يكن عتوا مجرى ذلك  
 مجرى ما يقال إن زوجه من ذلك حتى يجي الله بدعائك هذا الميت واعلم أن هذه الوجوه مشتركة في حرف واحد  
 وهو ان الرؤية لو كانت جائزة لما كان سؤالها عتوا وامنكروا وذلك ممنوع قوله ان طلب سائر المنافع من النقل  
 من طهامة الى طهامة كما كان محتملا لم يكن طالبا له عتوا او منكر او ذلك ممنوع قوله ان طلب سائر المنافع من النقل  
 طالب ذلك المحتمل ليس بعات وجب أن يكون طالب كل ممكن غير عات والاعتماد في مثل هذا الموضع على  
 ضروب الامثلة لا يليق باهل العلم وكيف وان الله تعالى ما ذكر الرؤية الا وذكروا شيئا محتملا محتملا مجازا  
 بالاتفاق وهو انما ينزل الكتاب من السماء أو ينزل الملائكة وأثبت صفة العتوا على مجموع الامرين وذلك  
 كالدلالة القاطعة في ان صفة العتوا ما حصلت لاجل كون المطلوب ممنوعا أما قول أبي الحسين الظاهر يقتضي  
 كون الكل ممنوعا لانه العمل به في البعض فيبقى معه ولا به في الباقي قلنا انك ما أتت دليلا على ان الاستعظام  
 لا يتحقق الا اذا كان المطلوب ممنوعا وانما عولت فيه على ضروب الامثلة والمثال لا ينفع في هذا الباب فبطل  
 قولك الظاهر يقتضي كون الكل ممنوعا فظهر بما قلنا سقوط كلام المعتزلة فان قال قائل فما السبب في استعظام  
 سؤال الرؤية الجواب في ذلك محتمل وجوها (أحدها) أن رؤية الله تعالى لا تحصل الا في الآخرة فكان طلبها  
 في الدنيا مستنكرا (وثانيها) أن حكم الله تعالى ان يزيل التكليف عن العبد حال ما يرى الله فكان طلب الرؤية  
 طلب لازالة التكليف وهذا على قول المعتزلة أولى لان الرؤية تتضمن العلم الضروري والعلم الضروري ينافي  
 التكليف (وثالثها) انه لما تمت الدلائل على صدق المدعى كان طلب الدلائل الزائدة تعنتا وتعنتا المتعنت  
 يستوجب التعنيف (ورابعها) لا يمتنع أن يعلم الله تعالى أن في منع الخلق من رؤيته سبحانه في الدنيا ضربا من  
 المصلحة المهمة فلذلك استنكر طلب الرؤية في الدنيا كما علم أن في انزال الكتاب من السماء وانزال الملائكة من  
 السماء مفيدة عظيمة فلذلك استنكر طلب ذلك والله أعلم (البعث الثاني) لهما مفسرين في الصاعقة قولان  
 (الاول) انها هي الموت وهو قول الحسن وقتادة واحتجوا عليه بقوله تعالى فصعق من في السموات ومن  
 في الارض الا من شاء الله وهذا ضعيف لوجوه (أحدها) قوله تعالى فاخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون  
 ولو كانت الصاعقة هي الموت لامتنع كونهم ناظرين الى الصاعقة (وثانيها) أنه تعالى قال في حق موسى  
 وخزموسى صعقا أثبت الصاعقة في حقه مع انه لم يكن ميتا لانه قال فلما أفاق والافاقه لا تكون عن الموت بل  
 عن الغشى (وثالثها) أن الصاعقة هي التي تصعق وذلك اشارة الى سبب الموت (ورابعها) أن ورودها وهم  
 مشاهدون لها أعظم في باب العقوبة منها اذا وردت بقتة وهم لا يعلمون ولذلك قال وأنتم تنظرون منبها على  
 عظم العقوبة (القول الثاني) وهو قول المحققين أن الصاعقة هي سبب الموت ولذلك قال في سورة الاعراف  
 فلما أخذتهم الرجفة واختلفوا في أن ذلك السبب أي شيء كان على ثلاثة أوجه (أحدها) انها نار وقعت من  
 السماء فأحرقتهم (وثانيها) صيحة جاءت من السماء (وثالثها) أرسل الله تعالى جنودا سمعوا بحسبها فخرروا  
 صعقون ميتين يوما وليلة أما قوله تعالى ثم بعثناكم من بعد موتكم فاعلم انه انما قال ثم بعثناكم من بعد موتكم لان  
 البعث قد يكون لا بعد الموت كقوله تعالى فصرنا على آذانهم في الكهف سبعين عاما ثم بعثناهم لنعلم أي  
 الحزب بيننا أحسن لما اشروا مدا فان قلت هل دخل موسى عليه السلام في هذا الكلام قلت لا لوجهين  
 (الاول) أنه خطاب مشافهة فلا يجب أن يتناول موسى عليه السلام (الثاني) أنه لو تناول موسى

لوجب تخصيصه بقوله تعالى في حق موسى فلما أفاق مع أن لفظه الافاقه لاستعمل في الموت وقال ابن قتيبة ان موسى عليه السلام قدمات وهو خظا لما بناه . أما قوله تعالى لعلمكم تشكرون فالمراد انه تعالى انما بعثهم بعد الموت في دار الدنيا ليكفهم وليتمكنوا من الايمان ومن تلافى ما صدر عنهم من الجرأة اثم امانه كانهم فاقوله تعالى لعلمكم تشكرون ولفظ الشكري يتناول جميع الطاعات لقوله تعالى انما هو الايمان فلو كان قد اذبحوا لداود شكر فان قيل كيف يجوز ان يكافهم وقد اقامتهم ولو جاز ذلك فلم لا يجوز ان يكلف أهل الآخرة اذ بعثهم بعد الموت قلنا الذي يمنع من تكليفهم في الآخرة ايس هو الامانة ثم الاحياء وانما يمنع من ذلك لانه قد اضطرهم يوم القيامة الى معرفته والى معرفة ما في الجنة من الاذات وما في النار من الآلام وبعد العلم الضروري لا تكلف فاذا كان المانع هو هذا لم يمنع في هؤلاء الذين اقامتهم الله بالصاعقة أن لا يكون قد اضطرهم واذا كان كذلك صح أن يكافؤوا من بعد ويكون موتهم ثم الاحياء بمنزلة النوم أو بمنزلة الانعام ونقل عن الحسن البصري أنه تعالى قطع آجالهم بهذه الامانة ثم أعادهم كما احبب الذي امانته حين مره على قرية وهي خاوية على عروشها واحبب الذين اقامتهم بعد ما خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت وهذا ضعيف لانه تعالى ما اقامتهم بالصاعقة الا وقد كتب وأخبر بذلك فصار ذلك الوقت اجلا لموتهم الا في الوقت الاخر اجلا لحياتهم وأما استدلال المعتزلة بقوله تعالى لعلمكم تشكرون على انه تعالى يريد الايمان من الكل فيجوابنا عنه فقد تقدم مرارا فلا حاجة الى

الاعادة . قوله تعالى (وظلنا عليكم الغمام وأنزلنا عليكم المن والسلوى كما وان طيبات مارزقناكم وما ظلونا ولكن كانوا أنفسهم يظنون) اعلم أن هذا هو الانعام السابع الذي ذكره الله تعالى وقد ذكر الله تعالى هذه الآية بهذه اللفاظ في سورة الاعراف وظاهر هذه الآية يدل على ان هذا الاطلاق كان بعد أن بعثهم لانه تعالى قال ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلمكم تشكرون وظلنا عليكم الغمام بعضه معطوف على بعض وان كان لا يمنع خلاف ذلك لان الغمام تعريف النعم التي خصهم الله تعالى بها قال المفسرون وظلنا وجعلنا الغمام تظلكم وذلك في التيمه سخر الله لهم السحاب يسير يسيرهم يظلمهم من الشمس وينزل عليهم المن وهو التريخمين مثل الثلج من طلوع الفجر الى طلوع الشمس لكل انسان صاع ويعت الله اليوم السلوى وهي السماء فيذيب الرجل منها ما يكفه كما على ارادة القول وما ظلمونا يعني فظلموا بان كفروا بهذه النعم أو بان أخذوا أزيد مما أطلق لهم في أخذها أو بان سألوا غير ذلك الجنس وما ظلمونا فاختصر الكلام بحذفه دلالة وما ظلمونا عليه . قوله تعالى (واذ قلنا ادخلوا هذه القرية فكلوا منها حيث شئتم رغدا وادخلوا الباب

صددا وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم وسنزيد الغمام لمن ظلموا او قالوا غير الذي قيل لهم فانزلنا على الذين ظلموا جزا من السماء بما كانوا يفسقون) اعلم أن هذا هو الانعام الثامن وهذه الآية معطوفة على النعم المتقدمة لانه تعالى كما بين نعمه عليهم بان ظلال لهم من الغمام وأنزل من المن والسلوى وهو من النعم العاجلة أتبعه بنعمه عليهم في باب الدين حيث أمرهم بما يحبون ويحبونهم وبين لهم طريق النجاة مما استوجبوه من العقوبة واعلم أن الكلام في هذه الآية على نوعين (النوع الاول) ما يتعلق بالتفسير فنقول أما قوله تعالى واذ قلنا ادخلوا هذه القرية فاعلم انه أمر تكليف ويدل عليه وجهان (الاول) أنه تعالى أمر بدخول الباب سجدا وذلك فعل شاق فكان الامر به تكليفا ودخول الباب سجدا مشروط بدخول القرية وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب فنبت أن الامر بدخول القرية أمر تكليف لأمر اباحية (الثاني) أن قوله ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم ولا تزدوا على ادباركم دليل على ما ذكرناه أما القرية فظاهر القرآن لا يدل على عينها وانما يرجع في ذلك الى الاخبار وفيه أقوال (أحدها) وهو اختيار قتادة والربيع وابي مسلم الاصفهاني انها بيت المقدس واستدلوا عليه بقوله تعالى في سورة المائدة ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم ولا تشكوا أن المراد بالقرية في الآيتين واحد (وثانيها) انها نفس مصر (وثالثها) وهو قول ابن عباس وأبي زيد انها الريحا وهي قرية من بيت المقدس واحتمل هو لانه لا يجوز أن تكون تلك القرية بيت المقدس لان الفضاء في قوله تعالى فبدل الذين ظلموا اتقضى التعقيب فوجب أن يكون ذلك

التبديل وقع منهم عقب هذا الامر في حياة موسى لكن موسى مات في ارض التيه ولم يدخل بيت المقدس  
 فثبت أنه ليس المراد من هذه القرية بيت المقدس وأجاب الاقول بأنه ليس في هذه الآية انا قلنا لهم ادخلوا  
 هذه القرية على لسان موسى أو على لسان يوشع وإذا حملناه على لسان يوشع زال الاشكال وأما قوله تعالى  
 فكوا منها حيث شئتم رغدا فقد تم تفسيره في قصة آدم عليه السلام وهو أمر اباحة أما قوله تعالى وادخلوا  
 الباب مجدافيه بجهنم (الاول) اختلفوا في الباب على وجهين (أحدهما) وهو قول ابن عباس والغصاك  
 ويجاهد وقتادة أنه باب يدعى باب الحطة من بيت المقدس (وثانيهما) حكى الاصم عن بعضهم انه عن  
 بالباب جهة من جهات القرية ومدخلها (الثاني) اختلفوا في المراد بالسجود فقال الحسن أراد به نفس  
 السجود الذي هو الصاق الوجه بالأرض وهذا بعيد لان الظاهر يقتضي وجوب الدخول حال السجود  
 فلو حملنا السجود على ظاهره لامتنع ذلك ومنهم من حمله على غير السجود وهو لاذكروا وجهين (الاول)  
 رواية سعيد بن جبيرة عن ابن عباس أن المراد هو الركوع لان الباب كان صغيرا ضيقا يحتاج الدخول فيه  
 الى الانحناء وهذا بعيد لانه لو كان ضيقا لكانوا مضطرين الى دخوله ركعا كما كان يحتاج فيه الى الامر  
 (الثاني) أراد به الخضوع وهو الاقرب لانه لما تعدر حمله على حقيقة السجود وجب حمله على التواضع  
 لانهم اذا أخذوا في التوبة فالتائب عن الذنب لا بد أن يكون خاضعا مستكيناً أما قوله تعالى وقولوا حطة  
 فضيه وجوه (أحدها) وهو قول القاضي المعنى انه تعالى بعد ان أمرهم بدخول الباب على وجه  
 الخضوع أمرهم بأن يقولوا ما يدل على التوبة وذلك لان التوبة صفة القلب فلا يطلع القبر عليها فاذا اشتهر  
 واحد بالذنب ثم تاب بعده لزمه أن يحكي توبته ان شاهده منه الذنب لان التوبة لانتم الابه اذا اخرجتم  
 تصح توبته وان لم يوجد منه الكلام بل لاجل تعريف الغير عدوله عن الذنب الى التوبة ولازالة التهمة  
 عن نفسه وكذلك من عرف بمذنب خطأ ثم تبين له الحسنى فانه يلزمه أن يعترف اخوانه الذين عرفوه بالخطأ  
 وعدوله عنه لتزول عنه التهمة في الثبات على الباطل وليعودوا الى موالاته بعد معاداةه فلهذا السبب  
 أزم الله تعالى بنى اسرائيل مع الخضوع الذي هو صفة القلب أن يذكروا اللفظ الدال على تلك التوبة وهو  
 قوله وقولوا حطة فالحاصل انه أمر القوم بأن يدخلوا الباب على وجه الخضوع وأن يذكروا بالاسم  
 التماس حط الذنوب حتى يكتفوا بما يعين بين ندم القلب وخضوع الجوارح والاستغفار باللسان وهذا  
 الوجه أحسن الوجوه وأقربها الى التحقيق (وثانيها) قول الاصم ان هذه اللفظة من ألقاظ أهل  
 الكتاب أى لا يعرف معناها في العربية (وثالثها) قال صاحب الكشاف حطة فعلة من الحط كالجلسة  
 والركبة وهي خبر مبتدأ محذوف أى سألتنا حطة أو أمر كحطة والاصل التنبع بمعنى حط معنا ذنوبنا  
 حطة وانما رفعت الهمزة على معنى الثبات كقوله صبر جميل فكلانا مبتلى والاصل صبرا على تقدير أصبر صبيرا  
 وقرأ ابن أبي عمير بالنصب (ورابعها) قول أبي مسلم الاصم في معنى امرنا حطة أى أن نخطى هذه القرية  
 ونستقر فيها وريف القاضي ذلك بأن قال لو كان المراد ذلك لم يكن غفران خطاياهم متعلقا به ولكن قوله وقولوا  
 حطة نفرض لكم خطاياكم يدل على ان غفران الخطايا كان لاجل قوله حطة ويمكن الجواب عنه بانهم لما  
 حطوا في تلك القرية حتى يدخلوا مجدافيه مع التواضع كان الغفران متعلقا به (وخامسها) قول القائل  
 معناه اللهم حط عنا ذنوبنا فانما انما نخطئنا لوجهك وارادة التذلل لك فخط عنا ذنوبنا فان قال قائل هل كان  
 التكليف واردا بذكر هذه اللفظة بعينها أم لا قلنا روى عن ابن عباس انهم أمروا بهذه اللفظة بعينها وهذا  
 محتمل ولكن الاقرب خلافه لوجهين (أحدهما) ان هذه اللفظة عبرية وهم ما كانوا يتكلمون بالعربية  
 (وثانيهما) وهو الاقرب انهم أمروا بأن يقولوا قولنا الاعلى التوبة والندم والخضوع حتى انهم لو قالوا  
 مكان قولهم حطة اللهم اننا نستغفرك وتوب اليك لكان المقصود حاصل لان المقصود من التوبة اما القلب  
 واما اللسان أما القلب فالندم واما اللسان فقد كررنا في ذلك على حصول الندم في القلب وذلك لا يتوقف على  
 ذكر اللفظة بعينها أما قوله تعالى نفرض لكم فالكلام في المغفرة قد تقدم ثم ههنا بجهنم (الاول) ان قوله نفرض

لكم ذكره الله تعالى في معرض الامتنان ولو كان قبول التوبة واجبا عقلا على ما تقول المعتزلة لما كان الامر  
كذلك بل كان أداء الواجب وأداء الواجب لا يجوز ذكره في معرض الامتنان (الثاني) ههنا قرأت  
(أحدها) قرأ أبو عمرو وابن المنادي بالنون وكسر الفاء (وثانيها) قرأ نافع بالياء وفقهما (وثالثها) قرأ  
البياقون من أهل المدينة وجيلة عن المفضل بالياء وضمها وفتح الفاء (ورابعها) قرأ الحسن وفتادة  
وأبو حيوة والجدري بالياء وضمها وفتح الفاء قال القفال والمعنى في هذه القراءات كلها واحد لان الخطيئة  
إذا غفرها الله تعالى فقد غفرت وإذا غفرت فأنما يغفرها الله والقول إذا تقدم الاسم المؤنث وحال بينه وبين  
الفاعل حائل جاز التذكير والتأنيث كقوله وأخذ الذين ظلموا الصيحة والمراد من الخطيئة الجنس لا الخطيئة  
الواحدة بالعدد أم قوله تعالى خطاياكم فضيه قرأت (أحدها) قرأ الجدري خطيئتم بفتح هاء وهززة وتاء  
مرفوعة بعد الهمزة على واحدة (وثانيها) الأعمش خطيئتم بفتح هاء وهززة وألف بعد الهمزة قبل التاء  
وكسر التاء (وثالثها) الحسن كذلك إلا أنه رفع التاء (ورابعها) الكسائي خطاياكم بهمزة ساكنة بعد  
الطاء قبل الياء (خامسها) ابن كثير بهمزة ساكنة بعد الياء وقبل الكاف (سادسها) الكسائي بكسر  
الطاء والتاء والبياقون بالياء فقط \* أم قوله تعالى وستزيد الحسنين فاما أن يكون المراد من الحسن من  
كان محسنا بالطاعة في هذا التكليف أو من كان محسنا بطاعات أخرى في سائر التكليف (أما على التقدير الأول)  
فالزيادة الموعودة يمكن أن تكون من منافع الدنيا وأن تكون من منافع الدين (أما الاحتمال الأول) وهو أن  
تكون من منافع الدنيا فالمعنى ان من كان محسنا بهذه الطاعة فأنما يزيد سعة في الدنيا ونفتح عليه قرى غير هذه  
القرية (وأما الاحتمال الثاني) وهو أن تكون من منافع الآخرة فالمعنى ان من كان محسنا بهذه الطاعة  
والتوبة فأنما يغفر له خطايه ويزيده على غفران الذنوب اعطاء الثواب الجزيل كما قال للذين أحسنوا الحسنى  
وزيادة أي نجازيمهم بالاحسان احسانا وزيادة كما جعل الثواب للعسنة الواحدة عشرة أو أكثر من ذلك وأما  
ان كان المراد من المحسنين من كان محسنا بطاعات أخرى بعد هذه التوبة فيكون المعنى انما يجعل دخولكم الباب  
سجدا وقولكم حطة مؤثرا في غفران الذنوب ثم اذا أتيتهم بعد ذلك بطاعات أخرى أعطيتكم الثواب على تلك  
الطاعات الزائدة وفي الآية تأويل آخر وهو ان المعنى من كان خاطئا غفرنا له ذنبه بهذا الفعل ومن لم يكن خاطئا  
بل كان محسنا زدنا في احسانه أي كتبنا تلك الطاعة في حسنة وزدنا زيادة منافعها فتكون المغفرة للمؤمنين  
والزيادة للمطيعين أم قوله تعالى فبدل الذين ظلموا فقيه قولان (الأول) قال أبو مسلم قوله تعالى فبدل  
على انهم لم يفعلوا ما أمروا به لاعلى انهم أنوا به بدل والدليل عليه أن تبديل القول قد يستعمل في المخالفة  
قال تعالى سيقول المخلفون من الاعراب الى قوله يريدون أن يتدلوا كلام الله ولم يكن تبديلهم الا الخلاف  
في الفعل لاني القول فكذلك ههنا فيكون المعنى انهم لما أمروا بالتواضع وسؤال المغفرة لم يتثلوا أمر الله ولم  
يلتفتوا اليه (الثاني) وهو قول جمهور المفسرين ان المراد من التبديل انهم أنوا به بدل له لان التبديل  
مشتق من البديل فلا بد من حصول البديل وهذا كما يقال فلان يتدل دينة بدينه فيمده انه يتدل من دين الى دين  
آخر ويؤكد ذلك قوله تعالى قولا غير الذي قبلهم ثم اختلفوا في أن ذلك القول والفعل أي شيء كان فروى  
عن ابن عباس انهم دخلوا الباب الذي أمروا وأن يدخلوا فيه سجدا زاحفين على أستاهم فالتين حنطة من  
شعيرة وعن مجاهد انهم دخلوا على أديارهم وقالوا حنطة استترنا وقال ابن زيد استترنا بموسى وقالوا  
ما شاء موسى أن يلعب بنا الالعاب بنا حنطة أي شيء حنطة أم قوله تعالى الذين ظلموا فأنما وصفهم الله بذلك  
أما لانهم سعوا في نقصان خيراتهم في الدنيا والدين أولانهم أضرتوا بأنفسهم وذلك ظلم على ما تقدم أم قوله  
تعالى فأنزلنا على الذين ظلموا جزا من السماء فنيه بجمان (الأول) ان في ذلك وكبر الذين ظلموا زيادة  
في تعذيب أمرهم وايداننا بانزال الجز عليهم اظلمهم (الثاني) ان الجز هو العذاب والدليل عليه قوله تعالى  
ولما وقع عليهم الرجز أي العقوبة وكذا قوله تعالى ان كشفنا عنك الرجز وذكر الزجاج ان الرجز والرجز  
معناه واحد وهو العذاب وأم قوله تعالى ويذهب عنكم رجز الشيطان فعناه اطعمه وما يدعوا اليه من

الكفر ثم ان تلك العقوبة أي شيء كانت لادلالة في الآية عليه فقال ابن عباس مات منهم بالفجأة أربعة وعشرون ألفا في ساعة واحدة وقال ابن زيد بعث الله عليهم الطاعون حتى مات من الفجأة الى العنبي خمس وعشرون ألفا ولم يبق منهم أحد أما قوله تعالى بما كانوا يفسقون فالفسق هو الخروج المضرب يقال فسقت الرطبة اذا خرجت من قشرها وفي الشرع عبارة عن الخروج من طاعة الله الى معصيته قال أبو مسلم هذا الفسق هو الظلم المذكور في قوله تعالى على الذين ظلموا وفائدة التكرار التأكيد والحق انه غير مكرر لوجهين (الاول) ان الظلم قد يكون من الصغائر وقد يكون من الكبائر ولذلك وصف الله الانبياء بالظلم في قوله تعالى ربنا ظلمنا أنفسنا ولا نه تعالى قال ان الشر للظلم عظيم ولو لم يكن الظلم الاعظيما لكان ذكر العظيم تكريرا والفسق لا بد وان يكون من الكبائر فلما وصفهم الله بالظلم أولا وصفهم بالفسق ثانيا ليعرف ان ظلمهم كان من الكبائر لان الصغائر (الثاني) يحتمل انهم استحقوا اسم الظالم بسبب ذلك التبدل فنزل الرجز عليهم من السماء لاسبب ذلك التبدل بل للفسق الذي كانوا يفعلوه قبل ذلك التبدل وعلى هذا الوجه يزول التكرار (النوع الثاني) من الكلام في هذه الآية اعلم ان الله تعالى ذكر هذه الآية في سورة الاعراف وهي قوله واذا قيل لهم اسكنوا هذه القرية وكوا منها حيث شئتم رقو لواحطة وادخلوا الباب سجدا نغفر لكم خطاياكم سنزيد المحسنين فبدل الذين ظلموا منهم قولا غير الذي قيل لهم فأرسلنا عليهم رجزا من السماء بما كانوا يظلمون واعلم ان من الناس من يحتج بقوله تعالى فبدل الذين ظلموا على ان ما ورد به التوقيف من الاذكار انه غير جائز تغييرها ولا تبديلها بغيرها وربما احتج أصحاب الشافعي رضي الله عنه في انه لا يجوز تحريم الصلاة بافظ التعظيم والتسبيح ولا يجوز القراءة بالفارسية وأجاب أبو بكر الرازي عنه بأنهم انما استحقوا الذم لتبديلهم القول الى قول آخر يصادم معناه معنى الاول فلا جرم استوجبوا الذم فأما من غير اللفظ مع بقائه المعنى فليس كذلك والجواب ان ظاهر قوله فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم يتناول كل من بدل قولا بقول آخر سواء اتفق القولان في المعنى أو لم يتفقا وههنا سوالات (السؤال الاول) لم قال في سورة البقرة واذ قلنا وقال في الاعراف واذ قيل لهم الجواب ان الله تعالى صرح في أول القرآن بأن قائل هذا القول هو الله تعالى ازالة لاجهام ولانه ذكر في أول الكلام اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم ثم أخذ يمدد نعمة نعمة فاللائق بهذا المقام أن يقول واذ قلنا أما في سورة الاعراف فلا يبقى في قوله تعالى واذ قيل لهم اجهام بعد تقديم التصريح به في سورة البقرة (السؤال الثاني) لم قال في البقرة واذ قلنا واذ دخلوا وفي الاعراف اسكنوا الجواب الدخول مقدم على السكون ولا بد منهم ما فلا جرم ذكر الدخول في السورة المتقدمة والسكون في السورة المتأخرة (السؤال الثالث) لم قال في البقرة فكوا بالقاء وفي الاعراف وكوا بالواو والجواب ههنا هو الذي ذكرناه في قوله تعالى في سورة البقرة وكلامها رغدا وفي الاعراف فكلا (السؤال الرابع) لم قال في البقرة نغفر لكم خطاياكم وفي الاعراف نغفر لكم خطيئنا تمك الجواب الخطايا جمع الكثرة والخطيئنا جمع السلامة فهو لاقوله وفي سورة البقرة لما أضاف ذلك القول الى نفسه فقال واذ قلنا ادخلوا هذه القرية لاجرم قرن به ما يليق بجوده وكرمه وهو غفران الذنوب الكثيرة فذكر بلفظ الجمع الدال على الكثرة وفي الاعراف لما لم يصف ذلك الى نفسه بل قال واذ قيل لهم لاجرم ذكر ذلك بجمع القلة فالظاهر انه لما ذكر الفاعل ذكر ما يليق بكرمه من غفران الخطايا الكثيرة وفي الاعراف لما لم ينسب الفاعل لم يذكر اللفظ الدال على الكثرة (السؤال الخامس) لم ذكر قوله رغدا في البقرة وحذفه في الاعراف الجواب عن هذا السؤال كالجواب في الخطايا والخطيئنا لانه لما أسند الفعل الى نفسه لاجرم ذكر معه الانعام الاعظم وهو أن يأكلوا رغدا وفي الاعراف لما لم ينسب الفعل الى نفسه لم يذكر الانعام الاعظم فيه (السؤال السادس) لم ذكر في البقرة وادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة وفي الاعراف قدتم المؤخر الجواب الواو للجمع المطلق وأيضا فالخطاطبون بقوله ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة يحتمل أن يقال ان بعضهم كانوا مدينين والبعض الآخر ما كانوا مدينين فالمدن لا بد أن يكون اشتغاله بجمط الذنوب مقدما على

اشتغاله بالعبادة لان التوبة عن الذنوب مقدمة على الاشتغال بالعبادات المستقبلة لاحتمال فلاحه لا يحرم كان  
تكاليف هؤلاء ان يقولوا اول حطة نريد دخول الباب سجدا واما الذي لا يكون مذنبيا فالاولى به ان يشتمل  
اولا بالعبادة ثم يذكر التوبة ثانيا على سبيل هضم النفس وازالة العجب في فعل تلك العبادة فهو لا يجب ان  
يدخلوا الباب سجدا اولاً ثم يقولوا حطة ثانيا فلما احتمل كون اولئك المخاطبين منقسمين الى هذين القسمين  
لاجرم ذكر الله تعالى حكم كل واحد منهما في سورة أخرى (السؤال السابع) لم قال وسنزيد المحسنين  
في البقرة مع الواو وفي الاعراف سنزيد المحسنين من غير الواو الجواب اما في الاعراف فذكر فيه امرين  
(أحدهما) قول الحطة وهو اشارة الى التوبة (وثانيهما) دخول الباب سجدا وهو اشارة الى العبادة  
ثم ذكر جزائين (أحدهما) قوله تعالى تغفر لكم خطاياكم وهو واقع في مقابلة قول الحطة والآخر قوله  
سنزيد المحسنين وهو واقع في مقابلة دخول الباب سجدا فترك الواو ويضد توزع كل واحد من الجزائين على كل  
واحد من الشرطين واما في سورة البقرة فيقيد كون مجموع المغفرة والزيادة جزاء واحدا لمجموع الفعلين  
أعني دخول الباب وقول الحطة (السؤال الثامن) قال الله تعالى في سورة البقرة فبذل الذين ظلموا  
قولا وفي الاعراف فبذل الذين ظلموا منهم قولنا الصائفة في زيادة كلمة منهم في الاعراف الجواب سبب  
زيادة هذه اللفظة في سورة الاعراف ان اول القصة ههنا مبني على التخصيص بلفظة من لانه تعالى قال ومن  
قوم موسى امة يمدون بالحق و به يعدلون فذكر ان منهم من يفعل ذلك ثم عد صنوف انعامه عليهم واوراهم  
لهم فلما انتهت القصة قال الله تعالى فبذل الذين ظلموا منهم فذكر لفظه منهم في آخر القصة كما ذكرها في اول  
القصة ليكون آخر الكلام مطابقا لاوله فيكون الظاهر ان من قوم موسى بازاء الهادين منهم فهناك ذكر امة  
عادية وههنا ذكر امة جائرة وكلناهما من قوم موسى فهذا هو السبب في ذكر هذه الكلمة في سورة الاعراف  
واما في سورة البقرة فانه لم يذكر في الآيات التي قبل قوله فبذل الذين ظلموا تميزا وتخصيصا حتى يلزم في آخر  
القصة ذكر ذلك التخصيص فظهر الفرق (السؤال التاسع) لم قال في البقرة فانزلنا على الذين ظلموا ارجوا وقال  
في الاعراف فارسلنا الجواب الانزال يفيد حدوثه في اول الامر والارسال يفيد تسلطه عليهم واستئصاله  
لهم بالكلية وذلك انما يحدث بالآخرة (السؤال العاشر) لم قال في البقرة بما كانوا يصدقون  
وفي الاعراف بما كانوا يظنون الجواب انه تعالى لما بين في سورة البقرة كون ذلك الظلم فسقاا كفي بلفظ  
الظلم في سورة الاعراف لاجل ما تقدم من البيان في سورة البقرة والله أعلم • قوله تعالى (واذ

استسقى موسى لقومه فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه اثنا عشرة عينا قد علم كل اناس مشربهم كلوا  
واشربوا من رزق الله ولا تعثوا في الارض مفسدين) قراءة العامة اثنا عشرة بسكون الشين على التثنية  
وقراءة أبي جعفر بكسر الشين وعن بعضهم يفتح الشين والوجه هو الاول لانه اخف وعليه أكثر القراء  
واعلم ان هذا هو الانعام التاسع من الانعامات المعدودة على بني اسرائيل وهو جامع لنعم الدنيا والدين أما  
في الدنيا فلانه تعالى ازال عنهم الحاجة الشديدة الى الماء ولولا لهلكوا في التيه كما لولا انزاله المن والسلوى  
لهلكوا فقد قال تعالى وما جعلناهم جسدا لا يأكلون الطعام وقال وجعلنا من الماء كل شئ حي بل الانعام  
بالماء في التيه أعظم من الانعام بالماء المعتاد لان الانسان اذا اشتدت حاجته الى الماء في المقازة وقد انسدت  
عليه أبواب الرجاا لكونه في مكان لا ماء فيه ولا نبات فاذا رزقه الله الماء من حجر ضرب بالعصا فانشق واستسقى  
منه علم ان هذه النعمة لا يكاد يهد لها شئ من النعم وأما كونه من نعم الدين فلانه من أظهر الدلائل على  
وجود الصانع وقدرته وعلمه ومن اصدق الدلائل على صدق موسى عليه السلام وههنا مسائل (المسئلة  
الاولى) جمهور المفسرين أجمعوا على ان هذا الاستسقاء كان في التيه لان الله تعالى لما نزل عليهم الغمام  
وانزل عليهم المن والسلوى وجعل ثيابهم بحيث لا تبلى ولا تتسخ خافوا العطش فأعطاهم الله الماء من ذلك  
الحجر وانما ذكر أبو مسلم حل هذه المهجزة على أيام مسيرهم الى التيه فقال بل هو كلام مفرد بذاته ومعنى  
الاستسقاء طلب السقيان من المطر على عادة الناس اذا الخطوا ويكون ما فسه الله من تفجير الحجر بالماء فوق



الاجابة بالسقيا وازال الغيث والحق انه ليس في الآية ما يدل على ان الحق هـ هذا وذلك وان كان الاقرب  
 ان ذلك وقع في التيه ويدل عليه وجهان (أحدهما) ان المعتاد في البلاد الاستغناء عن طلب الماء  
 الا في النادر (الثاني) ما روى انهم كانوا يحملون الحجر مع أنفسهم لانه صار معدا لذلك فكما كان المني  
 والسوى يتزلان عليهم في كل غداة فكذلك الماء ينفجرهم في كل وقت وذلك لا يلدق الاباء هم في التيه  
 (المسئلة الثانية) اختلفوا في العاصف قال الحسن كانت صاعا أخذها من بعض الاشجار وقيل كانت من  
 آس الجنة طولها عشرة أذرع على طول موسى ولها شعبتان يتقدان في الظلمة والذي يدل عليه القرآن ان  
 مقدارها كان مقدارا يصح أن يتوكل عليها وان تغلب حبة عظيمة ولا تكون كذلك الا ولها اقدم من الطول  
 والقلط وما زاد على ذلك فلا دلالة عليه واعلم ان السكوت عن أمثال هذه المساحات واجب لانه ليس فيها  
 نص متواتر قاطع ولا يتعلق بها عمل حتى ~~يكتفي~~ فيها بالظن المستفاد من أخبار الآحاد فالاولى تركها  
 (المسئلة الثالثة) اللام في الحجر امل العهد والاشارة الى حجره لوم فروى انه حجر طوري حمله معه وكان  
 مربعا له أربعة أوجه فيبع من كل وجه ثلاثة أعين لكل سبط عين تسبل في جدول الى ذلك السبط وكانوا ستائة  
 ألف وسعة العسكر اثنا عشر ميلا وقيل لأهبط مع آدم من الجنة فتواروه حتى وقع الى شعيب فدفعه اليه مع  
 العصا وقيل هو الحجر الذي وضع عليه نوبه حين اغتسل اذ روه بالادرة ففر به فقال له جبريل يقول الله تعالى  
 ارفع هذا الحجر فان فيه قدرة ولك فيه حجر فحمله في محملاته واما للبفس أي اضرب الشيء الذي يقال له  
 الحجر وعن الحسن لم يأمره أن يضرب حجرا بهينه قال وهذا أظهر في الحجة وابين في القدرة وروى انهم قالوا  
 كيف بنا لو افضينا الى أرض ليست فيها اجمارة فحمل حجر في محملاته فحين انزلوا القاء وقيل كان يضربه بعصاه  
 فينتفجر ويضربه بها فيبسط فقالوا ان فقد موسى عصاه متنا عطاها فأوحى الله اليه لا تفرع الحجارة وكلها تطعمك  
 واختلفوا في صفة الحجر فقيل كان من رخام وكان ذراع في ذراع وقيل مثل رأس الانسان والمختار عندنا  
 تفويض علمه الى الله تعالى (المسئلة الرابعة) القاء في قوله فانفجرت متعاقبة محذوف أي فاضرب فانفجرت  
 أو فان ضربت فقد انفجرت بقى ههنا سوالات (السؤال الاول) هل يجوز أن يأمر الله تعالى بان يضرب  
 بعصاه الحجر فينتفجر من غير ضرب حتى يستغنى عن تقدير هذا المحذوف (الجواب) لا يمنع في القدرة أن  
 يأمره الله تعالى بان يضرب بعصاه الحجر ومن قبل أن يضرب ينتفجر على قدر الحاجة لان ذلك لو قيل انه بلغ  
 في الاعجاز لكان اقرب لكن الصحيح انه ضرب فانفجر لانه تعالى لو أمر رسوله بشئ ثم ان الرسول لا يفعله  
 له امر الرسول عاصيا ولانه اذا انفجر من غير ضرب صار الامر بالاضرب بالعصا عينا كانه لا معنى له ولان  
 المروي في الاخبار أن تقديره ضرب فانفجر كما في قوله تعالى فانهلق من أن المراد فاضرب فانفجر (السؤال  
 الثاني) انه تعالى ذكره هنا فانفجرت وفي الاعراف فانجبت وبينهما تناقض لان الانفجار خروج  
 الماء بكثرة والانبجاس خروجه قليلا الجواب من ثلاثة أوجه (أحدها) انفجار الشق في الاصل والانفجار  
 الانشقاق ومنه الفاسج لانه يشق عصا المسلمين بخروجه الى الفسق والانبجاس اسم للشق الضيق القليل  
 فهما مختلفان اختلف العام والخاص فلا يناقضان (وثانيها) لعله انبجس أو لانه انفجر ثانيا وكذا العيون  
 يظهر الماء منها قليلا ثم يكثر لادوام خروجه (وثالثها) لا يمنع أن حاجتهم كانت تشتد الى الماء فينتفجر رأى  
 يخرج الماء كثيرا ثم كانت تقل فكان الماء ينبجس أي يخرج قليلا (السؤال الثالث) كيف يعقل  
 خروج المياه العظيمة من الحجر الصغير الجواب هذا السائل اما أن يسلم وجود الفاعل المختار أو ينكره فان  
 سلم فقد بطل السؤال لانه قادر على أن يخلق الجسم كيف شاء كما خلق البهار وغيرها وان نازع فلا فائدة  
 له في البصت عن عـ في القرآن والنظر في تفسيره وهذا هو الجواب عن كل ما يتبعه دونه من المجازات  
 التي حكاه الله تعالى في القرآن من احياء الموتى وبراء الاكهم والابرص وأيضا فالقلافة لا يصحكم  
 المقطع بسا ذلك لان العناصر الاربعة لها هيولى مشتركة عندهم وقالوا انه يصح الكون والفساد عليها  
 وانه يصح انقلاب الهواء ماء وبالعكس وكذلك قالوا اذا وضع في الكوز القضة جده فانه يجتمع على اطراف

الكوز قطرات الماء فقاواتك القطرات انما حصلت لان الهواء انقلب ما غابت أن ذلك ممكن في الجملة  
 والحوادث السقلية مطيعة للانصالات الفلكية فلم يكن مستبعدا أن يحدث اتصال فلكي يقتضى وقوع  
 هذا الامر الغريب في هذا العالم فثبت أن القلاسة لا يمكنهم الجزم بفساد ذلك أما المعتزلة فانهم لما اعتقدوا  
 كون العبد موجودا لافعاله لاجرم قلنا لهم لم لا يجوز أن بقدر العبد على خلق الجسم فذكروا في ذلك طريقين  
 ضعيفين جدا سند كرهما ان شاء الله تعالى في تفسير آية السحر ونذكر وجه ضعفهما وسقوطهما واذا كان  
 كذلك فلا يمكنهم القطع بأن ذلك من فعل الله تعالى فتسدد عليهم أبواب المجربات والنبوتات أما أصحابنا  
 فانهم لما اعتقدوا انه لا موجود الا الله تعالى لاجرم جزموا بأن المحدث لهذه الافعال الخارقة للعادة هو  
 الله تعالى فلا جرم امكنهم الاستدلال بظهورها على يد المدعى على كونه صادقا (السؤال الرابع) اتقولون ان  
 ذلك لما كان مستكفا في الخبر ثم ظهر او قلب الله الهواء ماء أو خلق الماء ابتداء (الجواب) أما الاول فباطل لان  
 الطرف الصغير لا يحوى الجسم العظيم الاعلى سبيل التداخل وهو محال أما الوجهان الاخيران فكل واحد  
 منهما ما محتمل فان كان على الوجه الاول فقد زال الله تعالى اليوسمة عن اجزاء الهواء وخلق الرطوبة فيها  
 وان كان على الوجه الثاني فقد خلق تلك الاجزاء وخلق الرطوبة فيها واعلم أن الكلام في هذا الباب  
 كالسكلام فيما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الغزوات وقد ساق بهم الماء فوضع يده  
 في متوضاء فقار الماء من بين اصابعه حتى استكفوا (السؤال الخامس) معجزة موسى في هذا المعنى  
 أعظم أم معجزة محمد عليه السلام (الجواب) كل واحدة منهما معجزة باهرة فاهرة لكن التي لمحمد صلى الله عليه  
 وسلم أقوى لان نبوع الماء من الحجر معهود في الجبله أما نبوعه من بين الاصابع فغير معتاد البتة فكان ذلك  
 أقوى (السؤال السادس) ما الحكمة في جعل الماء اثنتي عشرة عينا والجواب انه قد كان في قوم موسى كثرة  
 والكثير من الناس اذا اشتدت بهم الحاجة الى الماء ثم وجدوه فانه يقع بينهم تشاجر وتنازع وربما افضى  
 ذلك الى الفتن العظيمة فاكمل الله تعالى هذه النعمة بان عين لكل سبط منهم ماء معين لا يختلط بغيره والعادة  
 في الرهط الواحد أن لا يقع بينهم من التنازع مثل ما يقع بين المختلفين (السؤال السابع) من كم وجهه يدل  
 هذا الانفجار على الاعجاز الجواب من وجوه (أحدها) أن نفس ظهور الماء معجز (وثانيها)  
 خروج الماء العظيم من الحجر الصخر (وثالثها) خروج الماء بقدر حاجتهم (ورابعها) خروج الماء عند  
 ضرب الحجر بالعصا (خامسها) انقطاع الماء عند الاستغناء عنه فهذه الوجوه الخمسة لا يمكن  
 تحصيلها الا بقدرته تامة نافذة في كل الممكنات وعلم نافذ في جميع المعلومات وحكمة عالية على الدهر والزمان  
 وما ذاك الا للحق سبحانه وتعالى أما قوله تعالى قد علم كل اناس مشربهم فنقول انما علموا ذلك لانه امر كل  
 انسان أن لا يشرب الا من جدول معين كيلا يختلفوا عند الحاجة الى الماء وأما اضافة المشرب اليهم فلانه  
 تعالى لما اباح لكل سبط من الاسباط ذلك الماء الذي ظهر من ذلك الشق الذي يليه صار ذلك كالماء لهم  
 وجازت اضافة اليهم أما قوله تعالى كما واشربوا من رزق الله ففيه حذف والمعنى قلنا لهم أو قال لهم  
 موسى كما واشربوا وانما قال كما واشربوا من رزقكم بلا تعجب ولا نصب واشربوا من هذا الماء (والثاني) أن الاغذية لا تكون  
 الا بالماء فلما اعطاهم الماء فكانه تعالى اعطاهم الماء كقول والمشروب واحتجت المعتزلة بهم هذه الآية على ان  
 الرزق هو الحلال قالوا لان أقل درجات قوله كما واشربوا الاباحة وهذا يقتضى كون الرزق مباحا ولو وجد  
 رزق حرام لسكان ذلك الرزق مباحا وحراما وانه غير جائز أما قوله تعالى ولا تعنوا في الارض مفسدين فالعنى  
 أشد الفساد قبل اهم لالتتماد وفي الفساد في حالة افسادكم لانهم كانوا امتيادين فيه والمقصود منه ما جرت  
 العادة بين الناس من التشاجر والتنازع في الماء عند اشتداد الحاجة اليه فكانه تعالى قال ان وقع التنازع  
 بسبب ذلك الماء فلا تتنازعوا في التنازع والله أعلم \* قوله تعالى (واذ قلتم يا موسى ان نصبر على طعام  
 واحد فادع لنا ربك فخرج لنا ما تبنت الارض من يفلها وقتناها وقومها وعدسها وبصلها قال ان استبدلون

الذي هو أدنى بالذي هو خير اهبطوا مصر اغان لكم ما سألتهم وضربت عليهم الذلة والمسكنة وبأوا بغضب من الله ذلك بانهم كانوا ~~كفروا~~ يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير الحق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون  
اعلم ان القراءة المعروفة يخرج ثلثا بضم السين وكسر الراء ثبت بضم التاء وكسر الباء وقرأ زيد بن علي بفتح الباء وضم الراء ثبت بفتح التاء وضم الباء ثم اعلم ان أكثر الظاهر بين من المفسرين زعموا أن ذلك السؤال كان معصية وعندنا انه ليس الامر كذلك والدليل عليه أن قوله تعالى كانوا اشربوا من قبل هذه الآية عند انزال المن والسحابة ليس بايجاب بل هو اباحة واذا كان كذلك لم يكن قولهم لن نصبر على طعام واحد فادع لنا ربك معصية لان من ابيح له ضرب من الطعام يحسن منه أن يسأل غير ذلك أما بنفسه أو على لسان الرسول ظاهرا كان عندهم انهم اذا سألوا موسى أن يسأل ذلك عن ربه كان الدعاء أقرب الى الاجابة جازلهم ذلك ولم يكن فيه معصية واعلم ان سؤال النوع الآخر من الطعام يحتمل أن يكون لاغراض (الاول) انهم لما تناولوا ذلك النوع الواحد أربعين سنة ملوه فاشبهوا غيره (الثاني) اعلم في أصل الخلقة مائة ودوا ذلك النوع وانما تعدد واساتر الانواع وورغبة الانسان فيما اعتاده في أصل التربية وان كان خيبا فوق رغبته فيما لم يعتده وان كان شريفا (الثالث) اعلم ملو من البقاء في التيه فسألوا هذه الاطعمة التي لا توجد الا في البلاد وعرضهم الوصول الى البلاد لا تنفس تلك الاطعمة (الرابع) ان المواظبة على الطعام الواحد سبب نقصان الشهوة وضعف الهضم وقلة الرغبة والاستكثار من الانواع يعين على تقوية الشهوة وكثرة الالتذاذ فثبت أن تبادل النوع بالنوع يصلح أن يكون مقصودا العقل وثبت أنه ليس في القرآن ما يدل على انهم كانوا ممنوعين عنه فثبت أن هذا القدر لا يجوز أن يكون معصية وبما سبق كذلك أن قوله تعالى اهبطوا مصر اغان لكم ما سألتهم كالاجابة لما طلبوا ولو كانوا عاصين في ذلك السؤال اكانت الاجابة اليه معصية وهي غير جائزة على الانبياء لا يقال انهم لما أبو اسئنا اختاره الله لهم اعطاهم عاجل ما سألوه كما قال من كان يريد حث الدنيا فثوته منها لا ناقول هذا خلاف الظاهر واحتجوا على ان ذلك السؤال كان معصية بوجوه (الاول) ان قولهم لن نصبر على طعام واحد دلالة على انهم كرهوا انزال المن والسحابة وذلك الكراهة معصية (الثاني) ان قول موسى عليه السلام أن استبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير استفهام على سبيل الانكار وذلك يدل على كونه معصية (الثالث) ان موسى عليه السلام وصف ما سألوه بأنه أدنى وما كانوا عليه بأنه خير وذلك يدل على ما قلناه (والجواب عن الاول) انه ليس تحت قولهم لن نصبر على طعام واحد دلالة على انهم ما كانوا راضين به فقط بل اشتهووا شيئا آخر ولان قولهم لن نصبر إشارة الى المستقبل لان كلمة لن للنفي في المستقبل فلا يدل على انهم سخطوا الواقع (وعن الثاني) ان الاستفهام على سبيل الانكار قد يكون لما فيه من تفويت الانفع في الدنيا وقد يكون لما فيه من تفويت الانفع في الآخرة (وعن الثالث) بقرين من ذلك فان النبي قد يوصف بأنه خير من حيث كان الانتفاع به حاضرا متيقنا ومن حيث أنه يحصل عفو بلا ~~كسر~~ كما يقال ذلك في الحاضر فقد يقال في الغائب المشكوك فيه أنه أدنى من حيث لا يتيقن ومن حيث لا يوصل اليه الا بالكسر فلا يمنع أن يكون مراده استبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير هذا المعنى أو بعضه فثبت بما ذكرنا أن ذلك السؤال ما كان معصية بل كان سؤالا مباحا واذا كان كذلك فقوله تعالى وضربت عليهم الذلة والمسكنة وبأوا بغضب من الله لا يجوز أن يكون لما تقدم بل لما ذكره الله تعالى بعد ذلك وهو قوله تعالى ذلك بانهم كانوا ~~كفروا~~ يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير الحق فبين انه انما ضرب الذلة والمسكنة عليهم وجعلهم محل الغضب والعقاب من حيث كانوا يكفرون لا لانهم سألوا ذلك (المسئلة الثانية) قوله تعالى لن نصبر على طعام واحد ليس المراد انه واحد في النوع بل انه واحد في النهج وهو كما يقال ان طعام فلان على ما تده طعام واحد اذا كان لا يتغير عن نهجه (المسئلة الثالثة) القرلة المعروفة وقتنا بها ~~كسر~~ كسر القاف وقرأ الاعمش وطلمة وقتنا بها بضم القاف والقراءة المعروفة وهو ما بالفارسي عن علقمة عن ابن مسعود ونومها وهي قراءة ابن عباس قالوا وهذا أوفق لذكر

البصل واختلفوا في القوم فمن ابن عباس أنه الخنطة وعنه أيضاً أن القوم هو الخبز وأيضاً المروي عن مجاهد  
 وعطاء وابن زيد وحكى عن بعض العرب قوموا النأى اخبزوا لنا و قيل هو الثوم وهو مروي أيضاً عن ابن  
 عباس ومجاهد واختار الكسائي واخبروا عليه بوجه (الاول) انه في حرف عداقة بن مسعود وثومها  
 (الثاني) أن المراد لو كان هو الخنطة لما جاز أن يقال استبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير لان الخنطة  
 أشرف الاطعمة (الثالث) أن الثوم أوفى للعدم والبصل من الخنطة (المسئلة الرابعة) القراءة  
 المعروفة استبدلون في حرف أبي بن كعب استبدلون باسمان الباء وعن زهير الفرقى ادناً بالهمزة من  
 الدناة واختلفوا في المراد بالادنى وضبط القول فيه أن المراد إما أن يكون كونه أدنى في المصلحة في الدين  
 أو في المنفعة في الدنيا والاول غير مراد لان الذي كانوا عليه لو كان انفع في باب الدين من الذي طلبوه لما  
 جاز ان يجيبهم اليه لكنه قد أجابهم اليه بقوله اهبطوا مصر فان لكم ما سألتهم فبقى أن يكون المراد منه المنفعة  
 في الدنيا ثم لا يجوز أن يكون المراد أن هذا النوع الذي أنتم عليه أفضل من الذي تطلبونه لما ينبت أن الطعام  
 الذي يكون إذا اطعمته عند قوم قديكون أخصها عند آخرين بل المراد ما ينبت أن المن والسوى متيقن  
 الحصول وما يطلبونه مشكوك الحصول والتميقن خير من المشكوك ولان هذا يحصل من غير كراهة ولا تعب  
 وذلك لا يحصل الامع الكد والتعب فيكون الاول أولى فان قيل كان لهم أن يقولوا هذا الذي يحصل عفواً  
 صفوا لما كرهناه بطباعنا فكان تناوله أشق من الذي لا يحصل الامع الكد اذا اشتته طبا عننا قلنا ساهب انه  
 وقع التعارض من هذه الجهة لكنه وقع الترجيح بما ان الحاضر المتيقن راجح على الغائب المشكوك (المسئلة  
 الخامسة) القراءة المعروفة اهبطوا بكسر الباء وقري بضم الباء القراءة المشهورة مصر بالتثوين  
 وانما صرفة مع اجتماع السببين فيه وهما التعريف والتأنيث اسكون وسطه كقوله ونوحاً هدينا ولوطاً  
 وفيهما العجمة والتعريف وان أريد به البلد فاقبه الاسباب واحد وفي مصحف عبد الله قرأ به الاعمش اهبطوا  
 مصر بغير تثوين كقوله ادخلوا مصر واختلف المفسرون في قوله اهبطوا مصر ارادى من ابن مسعود وأبي  
 ابن كعب ترك التثوين وقال الحسن الالف في مصر ازيادة من الكاتب فحينئذ تكون معرفة فيجب أن تحمل  
 على ما هو المختص بهذا الاسم وهو البلد الذي كان فيه فرعون وهو مروي عن أبي العلية والربيع وأما الذين  
 قرؤا بالتثوين وهي القراءة المشهورة فقد اختلفوا عنهم من قال المراد البلد الذي كان فيه فرعون ودخول  
 التثوين فيه كدخوله في نوح ولوط وقال آخرون المراد الاخر بدخول أى بلد كان كانه قبل لهم ادخلوا بلد أى  
 بلد كان تجددوا فيه هذه الاشياء وبالجملة فالمفسرون قد اختلفوا في أن المراد من مصر هو البلد الذي كانوا فيه  
 أولاً أو بلد آخر فقال كثير من المفسرين لا يجوز أن يكون هو البلد الذي كانوا فيه مع فرعون واحتجوا عليه  
 بقوله تعالى ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على أديباركم والاستدلال بهذه الآية من  
 ثلاثة أوجه (الاول) ان قوله تعالى ادخلوا الارض المقدسة يجب ادخول تلك الارض وذلك يقتضى المنع  
 من دخول أرض أخرى (وللثاني) ان قوله كتب الله يقتضى دوام كونهم فيه (والثالث) ان قوله  
 ولا ترتدوا على أديباركم صريح في المنع من الرجوع عن بيت المقدس (الرابع) انه تعالى بعد ان أمر  
 بدخول الارض المقدسة قال فانها محرمة عليهم أربعين سنة تيبون في الارض فاذا انقضى هذا الامر تيبين  
 تعالى انهم ممنوعون من دخولها هذه المدة فمنذ زوال العذر وجب أن يلزمهم دخولها واذا كان كذلك  
 لم يجوز أن يكون المراد من مصر سواها فان قيل هذه الوجوه ضعيفة (أما الاول) فلان قوله ادخلوا  
 الارض المقدسة أمر والامر للندب فاعلمهم ندبوا الى دخول الارض المقدسة مع انهم ما منعوا من دخول  
 مصر (أما الثاني) فهو كقوله كتب الله لكم فذلك يدل على دوام تلك النديبه (وأما الثالث) وهو قوله  
 تعالى ولا ترتدوا على أديباركم فلان لم أن معناه ولا ترجعوا الى مصر بل فيه وجهان آخران (الاول)  
 المراد لانصوا فيما أمرتم به اذ العرب تقول لمن عصى فيما يؤمر به ارتد على عقبه والمراد من هذا الصبيان  
 أن يشكر أن يكون دخول الارض المقدسة أولى (الثاني) أن يخص ذلك النهي بوقت معين فقط قلنا

ثبت في أصول الفقه أن ظاهر الامر للوجوب فيتم دليلنا بناء على هذا الاصل وایضاً ذهب أنه للنسب ولكن  
الاذن في تركه يكون اذنان في ترك المقدس وذلك لا يليق بالانبياء قوله لان سلم أن المراد من قوله ولا ترتدوا  
لا ترجعوا قلنا الدليل عليه انه لما أمر بدخول الارض المقدسة ثم قال بعده ولا ترتدوا على أدباركم تسادر  
الى الفهم أن هذا النهي يرجع الى ما يتعلق به ذلك الامر قوله ان يخصم ذلك النهي بوقت معين قلنا التخصيص  
خلاف الظاهر أما أبو مسلم الاصفهاني فإنه جوز أن يكون المراد مصر فرعون واحتج عليه بوجهين (الاول)  
ان ان قرأنا مبطو امصر بغير تنوين كان لا محالة على البلدة معين وليس في العالم بلدة ملقبة بهذا اللقب سوى  
هذه البلدة المعينة فوجب حمل اللفظ عليه ولأن اللفظ اذا دار بين كونه علما وبين كونه صفة لحمله على العلم  
أولى من حمله على الصفة مثل ظالم وحارث فانها ما لاجا لعلمين سكان حمله ما على العلية أولى وأمان  
قرأناه بالتنوين فاما ان نجعله مع ذلك اسم علم ونقول انه انما دخل فيه التنوين لسكون وسطه كما في نوح  
ولو لم يكن التقرر أيضا ما تقدم بعينه وأمان جعلناه اسم جنس فقوله تعالى اهبطوا مصر ايقتضى  
التخصيص كما اذا قال اعتق رقبة فإنه يقتضى التخصيص بين جميع رقاب الدنيا (الوجه الثاني) ان الله تعالى ورت  
بنى اسرائيل أرض مصر واذا كانت موروثه لهم امتنع أن يحرم عليهم دخولها بيان انها موروثه لهم قوله  
تعالى فان خرجناهم من جنات وعمون وكنوز ومقام كريم الى قوله كذلك وأورثناها بنى اسرائيل وما ثبت  
انها موروثه لهم ويجب أن لا يكونوا ممنوعين من دخولها الا أن الارث يفيد الملك والمالك مطلق للتصرف  
فان قيل الرجل قد يكون مالكا للدار وان كان ممنوعا عن دخولها بوجه آخر كمال من أوجب على نفسه  
اعتكاف أيام في المسجد فان داره وان كانت مملوكة له ولكنه يحرم عليه دخولها فلم لا يجوز أن يقال ان الله  
ورثهم مصر بمعنى الولاية والتصرف فيها ثم انه تعالى حرم عليهم دخولها من حيث أوجب عليهم أن يسكنوا  
الارض المقدسة بقوله ادخلوا الارض المقدسة قلنا الاصل أن الملك مطلق للتصرف والمنع من التصرف  
خلاف الدليل أجاب الفريق الاول عن هاتين الحجيتين اللتين ذكرهما أبو مسلم فقالوا (أما الوجه الاول)  
فالجواب عنه اننا نملك بالقراءة المشهورة وهي التي فيها التنوين قوله هذه القراءة تقتضى التخصيص قلنا نعم انما  
نخصص العموم في حق هذه البلدة المعينة بما ذكرناه من الدليل (أما الوجه الثاني) فالجواب عنه اننا لا نتنازع  
في أن الملك مطلق للتصرف ولكن قد يترك هذا الاصل لمرض كالمراهون والمستاجر فنحن تركنا هذا الاصل  
لما تقدمناه من الدلالة أما قوله تعالى وضربت عليهم الذلة فالمعنى جعلت الذلة محيطة بهم مشتملة عليهم فهم فيها  
كن يكون في القبة المضروبة او الصفت بهم حتى لزمهم ضربة لازم كما يضرب الطين على الخاططة فيلزمه والاقرب  
في الذلة أن يكون المراد منها ما يجرى مجرى الاستحقاق كقوله تعالى فين يحارب ويفسد ذلك لهم خزي  
في الدنيا فاما من يقول المراد به الجزية خاصة على ما قال حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون فقوله بعيد  
لان الجزية ما كانت مضروبة عليهم من أول الامر أما قوله تعالى والمسكنة فالمراد به الفقر والفاقة وتشديد  
الهنئة فهذا الجنس يجوز أن يكون كالعقوبة ومن العلماء من عدها من باب العجزات لانه عليه السلام أخبر  
عن ضرب الذلة والمسكنة عليهم ووقع الامر كذلك فكان هذا اخبارا عن الغيب فيكون معجزا أما قوله تعالى  
وباؤا فقيسه وجوه (أحدها) البوء الرجوع فقوله باؤا أى رجعوا وانصرفوا بذلك ولا يقال باء الا بشر  
(وثانيها) البوء التسوية فقوله باؤا أى استوى عليهم غضب الله قاه الزجاج (وثالثها) باؤا أى استخفوا  
ومنه قوله تعالى انى أريد أن تبوءا بنى واثمك أى تستحق الاثمين جميعا وأما غضب الله فهو ارادة الانتقام أما  
قوله تعالى ذلك بانهم كانوا يكفرون بآيات الله فهو علة لما تقدم ذكره من ضرب الذلة والمسكنة عليهم والحق  
الغضب بهم فالت معتزلة لو كان الكفر حصل فيهم بخلق الله تعالى كما حصلت الذلة والمسكنة فيهم بخلقه لما كان  
جعل أحدهما جزاء للثاني أولى من العكس وجوابه المعارضة بالعلم والدعى وأما حقيقة الكفر فقد تقدم  
القول فيها أما قوله تعالى ويقتلون النبيين بغير الحق فالمعنى انهم يستحقون ما تقدم لاجل هذه الافعال  
أيضا وفيه سوالات (السؤال الاول) ان قوله تعالى يكفرون دخل تحتهم قتل الانبياء فلم اعاذ ذكره مرة

أخرى الجواب المذكور ههنا الكفر بآيات الله وذلك هو الجهل والجد بآياته فلا يدخل تحته قتل الانبياء  
 (السؤال الثاني) لم قل بغير الحق وقتل الانبياء لا يكون الاعلى هذا الوجه الجواب من وجهين (الاول)  
 ان الايمان بالباطل قد يكون حقا لان الآتي به اعتقده حقا لشبهة وقعت في قلبه وقد يأتي به مع علمه بكونه  
 باطلا ولا شك ان الثاني أفتح فقوله ويمتلون النبيين بغير الحق أى انهم قتلوه من غير ان كان ذلك القتل حقا  
 في اعتقادهم وخيا لهم بل كانوا عاملين بقصده ومع ذلك فقد فعلوه (وثانيها) أن هذا التكرير لاجل  
 التاكيد كقوله تعالى ومن يدع مع الله الها آخر لا برهان له به ويستعمل أن يكون المدعى الاله الثاني برهان  
 (وثالثها) أن الله تعالى لو ذمهم على مجرد القتل لقالوا أليس ان الله يقتلهم ولعنهم كنهه تعالى قال القتل  
 الصادر من الله قتل بحق ومن غير الله قتل بغير حق وأما قوله تعالى ذلك بما عصوا فهو تأكيد بتكرير الشيء  
 بغير اللفظ الاقول وهو بمنزلة أن يقول الرجل لعمري وقد احتمل منه ذنوبا سلفت منه فعاقبه عند آخرها هذا  
 بما عصيتني وخالف امرى هذا بما تجرات على واعتبرت بطلمي هذا يؤكد افعده عليه ذنوبه بألفاظ مختلفة  
 تسكتنا أما قوله تعالى وكانوا يعتدون فالمراد منه الظلم أى تجاوز الحق الى الباطل واعلم أنه تعالى لما ذكر  
 انزال العقوبة بهم بين على ذلك فبدأ اولاً بما فعلوه في حق الله تعالى وهو جهلهم به وبعدهم لنعمه ثم شأه  
 بما يتلوه في العظم وهو قتل الانبياء ثم ثلثه بما يكون منهم من المعاصي التي تخصهم ثم ربح بما يكون منهم من  
 المعاصي المتعدية الى الغير مثل الاعتداء والظلم وذلك في نهاية حسن الترتيب فان قيل قال ههنا ويمتلون  
 النبيين بغير الحق ذكر الحق بالالف واللام معرفة وقال في آل عمران ان الذين يكفرون بآيات الله ويمتلون  
 النبيين بغير حق نكرة وكذلك في هذه السورة ويمتلون الانبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون  
 ليسوا وقتل الفرق (الجواب) الحق المعلوم فيما بين المسلمين الذي يوجب القتل قوله عليه السلام لا يحل دم  
 امرء مسلم الا باحدى معان ثلاث كفر بعد ايمان وزنا بعد احسان وقتل نفس بغير حق فالحق المذكور  
 يعرف التعريف اشارة الى هذا وإنما الحق المنكر فالمراد به تأكيد العموم أى لم يكن هناك حق لاهذا الذي

يعرفونه المسلمون ولا غير البتة • قوله تعالى (ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين  
 من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) اعلم ان  
 القراءة المشهورة هادوا وبضم الدال وعن الضمك ومجاهاه بفتح الدال واسكان الواو والقراءة المعروفة  
 الصابئين والصابئون بالهمزة فيهما حيث كانا وعن نافع وشيبة والزهرى والصابئين بياء ساكنة من غير  
 همز والصابون بياء مضمومة وحذف الهمزة وعن العمري يجعل الهمزة فيهما وعن أبي جعفر بياء بين  
 خالصتين فيهما بديل الهمزة فاما ترك الهمزة فيجتمعا وجهين (أحدهما) أن يكون من صبا يصيبو اذا مال  
 الى الشيء فاحبه (والآخر) قلب الهمزة فنقول الصابئين والصابئون والاختيار الهمز لانه قراءة الاكثر والى  
 معنى التفسير أقرب لان أهل العلم قالوا هو الخارج من دين الى دين واعلم أن عادة الله اذا ذكر وعدا  
 ووعيد اعقبه بما يوازيه ليكون الكلام تاما فههنا لما ذكر حكم الكفرة من أهل الكتاب وما حل بهم من  
 العقوبة أخبر بما لله مؤمنين من الاجر العظيم والثواب الكريم دال على انه سبحانه وتعالى يجازى المحسن  
 باحسانه والمسيء باسائه كما قال ليجزى الذين أساءوا بما عملوا ويجزى الذين أحسنوا بالحسنى فقال ان  
 الذين آمنوا واختلف المفسرون في المراد منه وسبب هذا الاختلاف قوله تعالى في آخر الآية من آمن  
 بالله واليوم الآخر فان ذلك يقتضى أن يكون المراد من الايمان في قوله تعالى ان الذين آمنوا غير المراد منه  
 في قوله من آمن بالله ونظيره في الاشكال قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا آمنوا فلاجل هذا الاشكال ذكروا  
 وجهها (أحدها) وهو قول ابن عباس المراد الذين آمنوا قبل مبعث محمد بهيئته عليه السلام مع البراة  
 عن أبي طيلىب اليهود والنصارى مثل قس بن ساعدة وهجرة الراهب وحبيب التجار وزيد بن عمرو بن نفيل  
 وورقة بن نوفل وسلمان الفارسي وأبي ذر الغفاري ووفد الجاهلي فكانه تعالى قال ان الذين آمنوا قبل  
 مبعث محمد والذين كانوا على الدين الباطل الذي لليهود والذين كانوا على الدين الباطل الذي للنصارى كل من

آمن منهم بعد مبعث محمد عليه السلام بالله واليوم الآخر ومحمد نبيهم أجرهم عند ربهم - (وثانيها) انه تعالى  
 ذكر في أول هذه السورة طريقة المنافقين ثم طريقة اليهود فالمراد من قوله تعالى ان الذين آمنوا هم الذين  
 يؤمنون باللسان دون القلب وهم المنافقون فذكر المنافقين ثم اليهود والنصارى والصابئين فكانه تعالى قال  
 هؤلاء المبطلون كل من أتى منهم بالايمان الحقيقي صار من المؤمنين عند الله وهو قول سفيان الثوري (وثالثها)  
 المراد من قوله ان الذين آمنوا هم المؤمنون بمحمد عليه الصلاة والسلام في الحقيقة وهو عائد الى الماضي  
 ثم قوله تعالى من آمن بالله يقتضى المستقبل فالمراد الذين آمنوا في الماضي وثبتوا على ذلك واستمروا عليه  
 في المستقبل وهو قول المتكلمين أما قوله تعالى والذين هادوا فداختلوبهم في اشتقاقه على وجوه (أحدها)  
 انما هو لانه حين تابوا من عبادة العجل وقالوا اناهدنا اليك أي تبنا ورجعنا وهو عن ابن عباس (وثانيها)  
 وهو انه لانهم نسبوا الى يهودا أكبر ولد يعقوب وانما هات العرب بالادل للتعريب فان العرب اذا نقلوا اسماء من  
 العجمية الى لغتهم غير وادب حروفها (وثالثها) قال أبو عمرو بن العلاء هو بذلك لانهم يتهودون أي يتخذون  
 عند قراءة التوراة وأما النصارى ففي اشتقاق هذا الاسم وجوه (أحدها) أن القرية التي كان ينزلها عيسى عليه  
 السلام تسمى ناصرة فنسبوا اليها وهو قول ابن عباس وقادة وابن جرير (وثانيها) انصارهم فيما بينهم أي  
 لنصرة بعضهم بعضا (وثالثها) لان ميسى عليه السلام قال للعواريين من أنصارى الى الله قال  
 صاحب الكشاف النصارى جمع نصران يقال رجل نصران وامرأة نصرانية والسباع نصراني لاصابته  
 كالتى في أحمري لانهم نصرروا المسيح أما قوله تعالى والصابئين فهو من صبا إذا خرج من دينه الى دين آخر  
 وكذلك كانت العرب يسمون النبي عليه السلام صابئ لانه أظهر ديننا بخلاف أديانهم وصيئات  
 العجم اذا خرجت من مظهرها وصبا نابه اذا خرجنا به ولله فسر ين في تفسيرهم أقوال (أحدها)  
 قال مجاهد والحسن هم طائفة من الجوس واليهود لانوكل ذبايحهم ولا تنكح نسأوهم (وثانيها) قال قتادة  
 هم قوم يعبدون الملائكة ويصلون الى الشمس كل يوم خمس صلوات وقال أيضا الاديان خمسة منها للشيطان  
 أربعة وواحد للرحن الصابئون وهم يعبدون الملائكة والجوس وهم يعبدون النار والذين اشركوا  
 يعبدون الاوثان واليهود والنصارى (وثالثها) وهو الاقرب انهم قوم يعبدون الكواكب ثم لهم قولان  
 (الأول) ان خالق العالم هو الله سبحانه الا انه سبحانه أمر بتعظيم هذه الكواكب واتخاذها قبله للصلاة  
 والدعاء والتعظيم (والثاني) ان الله سبحانه خلق الافلاك والكواكب ثم ان الكواكب هي المدبرة  
 لما في هذا العالم من الخير والشر والعصاة والمرض والخالق لها فيجب على البشر تعظيمها لانها هي الآلهة  
 المدبرة لهذا العالم ثم انها تعبد الله سبحانه وهذا المذهب هو القول المذنب الى الكسديين الذين جاءهم  
 ابراهيم عليه السلام راذا عليهم ومبطلا لقولهم ثم انه سبحانه بين في هذه الفرق الاربعة انهم اذا آمنوا بالله  
 فلهم الثواب في الآخرة ليعرف أن جميع أرباب الضلال اذا رجعوا عن ضلالهم وآمنوا بالله الحق فان الله  
 سبحانه وتعالى يقبل ايمانهم وطاعتهم ولا يردهم عن حضرته البتة واعلم انه قد دخل في الايمان باقية الايمان  
 بما أوجب الله اعنى الايمان برسله ودخول في الايمان باليوم الآخر فجميع أحكام الآخرة فهذان القولان  
 قد جمعا كل ما يتصل بالاديان في حال التكليف وفي حال الآخرة من ثواب وعقاب أما قوله تعالى عند ربهم  
 فليس المراد العندية المكانية فان ذلك محال في حق الله تعالى ولا الحفظ كالودائع بل المراد ان أجرهم متيقن  
 جار مجرى الحاصل عند ربهم أما قوله تعالى ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون فقبل أراد زوال الخوف والحزن  
 عنهم في الدنيا ومنهم من قال في الآخرة في حال الثواب وهذا أصح لان قوله ولا خوف عليهم عام في النبي  
 وكذلك ولا هم يحزنون وهذه الصفة لا تحصل في الدنيا وخصوصا في المكلفين لانهم في كل وقت لا ينفكون  
 من خوف وحزن اما في أسباب الدنيا واما في أمور الآخرة فكانه سبحانه وعدهم في الآخرة بالاجر ثم بين أن  
 من صفة ذلك الاجران يكون خاليا عن الخوف والحزن وذلك يوجب أن يكون نعيمهم دائما لانهم لوجوزوا  
 كونه منقطعا لا اعترام الحزن العظيم فان قال قائل ان الله تعالى ذكر هذه الآية في سورة المائدة هكذا

ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابغون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر عمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفي سورة الحج ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابغين والنصارى والمجوس والذين أشركوا ان الله يفصل بينهم يوم القيامة ان الله على كل شئ شهيد فهل في اختلاف هذه الآيات بتقديم الصنوف وتأخيرها ورفع الصابغين في آية ونصها في أخرى فائدة تقتضى ذلك (والجواب) لما كان المتكلم أحكم الحاكمين فلا يبدله هذه التغييرات من حكمه وفوائده فان أدركنا تلك الحكم فقد فزنا بالكمال وان عجزنا حللنا القصور على عقولنا على كلام الحكيم والله أعلم به قوله تعالى (وادأخذنا ميثاقكم ورفعنا فوقكم الطور خذوا ما آتيناكم

بقوة وادكروا ما فيه لعلمكم تتقون ثم توليتهم من بعد ذلك فلولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين) اعلم ان هذا هو الانعام العائمر وذلك لانه تعالى انما أخذ ميثاقهم لمصلحتهم فصارت ذلك من انعامه عليهم اما قوله تعالى واذ أخذنا ميثاقكم ففيه بحثان (الاول) اعلم ان الميثاق انما يكون بفعل الامور التي توجب الانقياد والطاعة والمفسرون ذكروا في تفسير الميثاق وجوها (أحدها) ما أودع الله العقول من الدلائل الدالة على وجود الصانع وحكمته والدلائل الدالة على صدق أنبيائه ورسوله وهذا النوع من المواثيق أقوى المواثيق والعهود لانه لا يتحمل الخلف والتبديل بوجه البتة وهو قول الاصم (وثانيها) ما روى عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ان موسى عليه السلام لما رجع من عنده ربه بالالواح قال لهم ان فيها كتاب الله فقالوا لى نأخذ بقولك حتى نرى الله جهرة فمقول هذا كتابي فخذوه فأخذتهم الساعة فماتوا ثم أحياهم ثم قال لهم بعد ذلك خذوا كتاب الله فأبوا فرفع فوقهم الطور وقيل لهم خذوا الكتاب والاطرحناه عليكم فأخذوه فرفع الطور هو الميثاق وذلك لان رفع الطور آية باهرة مجيبة تبهر العقول وترد المكذب الى التصديق والشاك الى اليقين فلما رأوا ذلك وعرفوا انه من قبله تعالى عمال موسى عليه السلام علماء ماضيا الى سائر الآيات اقروا له بالصدق فيما جاء به واظهروا التوبة واعطوا العهد والميثاق ان لا يعودوا الى ما كان منهم من عبادة الجبل وان يقوموا بالتوراة فكان هذا عهدا موثقا جعله الله على أنفسهم وهذا هو اختيار أبي مسلم (وثالثها) ان الله ميثاقين (فالاول) حين أخرجهم من صلب آدم واشهدهم على أنفسهم (والثاني) أنه ألزم الناس متابعة الانبياء والمراد ههنا هو هذا العهد هذا قول ابن عباس وهو ضعيف (الثاني) قال القفال رحمه الله انما قال ميثاقكم ولم يقل مواثيقكم لوجهين (أحدهما) أراد به الدلالة على ان كل واحد منهم قد أخذ ذلك كما قال ثم يخرجكم طفلا أى كل واحد منكم (والثاني) انه كان شيئا واحدا أخذ من كل واحد منهم كما أخذ على غيره فلا جرم كان كلمة ميثاقا واحدا ولو قيل مواثيقكم لاشبهه أن يكون هنالك مواثيق أخذت عليهم لاميثاق واحد والله أعلم وأما قوله تعالى ورفعنا فوقكم الطور فظنيرة قوله تعالى واذ نتقنا الجبل فوقهم كأنه ظله وفيه اجمات (البحث الاول) الواو في قوله تعالى ورفعنا واوعطف على نفسه بن ابن عباس والمعنى ان أخذ الميثاق كان متقدما فلما اقتضوه بالامتناع عن قبول الكتاب رفع عليهم الجبل وأما على تفسير أبي مسلم فليست واوعطف ولكنهما واوالحال كما يقال فعلت ذلك والزمان زمان فكانه قال واذ أخذنا ميثاقكم عند رفعنا الطور فوقكم (الثاني) قيل ان الطور كل جبل قال الزجاج

داني جناحيه من الطور رفعه تقضى البازي اذا البازي كسر

أما الخليل فقال في كتابه ان الطور اسم جبل معلوم وهذا هو الاقرب لان لام التعريف فيه تقتضى حله على جبل معهود عرف كونه مسمى بهذا الاسم والمعهود هو الجبل الذي وقعت المناجاة عليه وقد يجوز ان ينقله الله تعالى الى حيث هم فيجعله فوقهم وان كان بعيدا منهم لان القادر على ان يسكن الجبل في الهواء قادر أيضا على أن يقلعه وينقله اليهم من المكان البعيد وقال ابن عباس أمر تعالى جبلا من جبال فلسطين فانقلع من أصله حتى قام فوقهم كالعلة وسكان المعسكر فرخصا في فرسخ فاوحى الله اليهم ان اقبلوا التوراة والارميت الجبل عليكم فلما رأوا أن لا مهرب قبلوا التوراة بما فيها وسجدوا للفرع سجودا يلاحظون الجبل فلذلك سجدت اليهود على انصاف وجوههم (الثالث) من الملاحظة من أنكر



امكان وقوف الثقل في الهواء بلا عمد وأما الارض فقالوا انها وقفت لانها بطبعها طالبة للمركز فلا جرم  
وقفت في المركز ودليلنا على فساد قوله - انه سبحانه قادر على ككل الممكنات ووقوف الثقل في الهواء  
من الممكنات فوجب أن يكون الله قادرا عليه وتعام تقريرها تبين المتقدمين - علوم في كتب الاصول  
(الرابع) قال بعضهم اطلال الجبل غير جائز لان ذلك لو وقع لكان يجري مجرى الالهاء الى الايمان وهو  
ينافي التكليف اجاب القاضي بانه لا يلبي لان الكثرة ما فيه خوف السقوط عليهم فاذا استقر في مكانه مدة  
وقد شاهدوا السحوات مرفوعة فوقهم بلا عمد جازها ان يزول منهم الخوف فيزول الالهة وينق التكليف  
أما قوله تعالى خذوا ما آتيناكم بقوة أي بجهد وعزيمة كاملة وعدول عن التغافل والتكاسل قال الجبائي  
هذا يدل على ان الاستطاعة قبل الفعل لانه لا يجوز ان يقال خذوا بقوة ولا قوة حاصله كما لا يقال  
اكتب بالقلم ولا قلم واجاب أصحابنا بان المراد خذوا ما آتيناكم بجهد وعزيمة وعندنا العزيمة قد تكون  
منتزعة على الفعل أما قوله تعالى واذكروا ما فيه أي احفظوا ما في الكتاب وادرسوه ولا تنسوه ولا تغفلوا  
عنه فان قيل هلا حلقتموه على نفس الذي ذكر قلنا لان الذكر الذي هو ضد النسيان من فعل الله تعالى فكيف يجوز  
الامر به فاما اذا حلقناه على المدارس فلا اشكال أما قوله تعالى لعلمكم تتقون أي لكي تتقوا واحتج الجبائي  
بذلك على انه تعالى أراد فعل الطاعة من الكل وجوابه ما تقدم واعلم أن المفهوم من قوله تعالى واذ خذنا  
ميثاقكم ورفعنا فوقكم الطور خذوا ما آتيناكم بقوة انهم فعلوا ذلك والالم يكن ذلك أخذ اللامتنان ولا صرح قوله  
من بعد ثم توليتهم فدل ذلك منهم على القبول والالتزام أما قوله تعالى ثم توليتهم من بعد ذلك أي ثم عرضتم عن  
الميثاق والوفاء به قال القفال رحمه الله قد يعلم في الجملة انهم بعد قبول التوراة ورفع الطور تولوا عن التوراة  
بأمر كثير فحرفوا التوراة وتركوا العمل بها وقتلوا الانبياء وكفروا بهم وعصوا أمرهم ولعل فيها ما اختص  
به بعضهم دون بعض ومنها ما عمله أولادهم ومنها ما فعله متأخروهم ولم يزالوا في التوبة مع مشاهدتهم الاعجاب  
بذلاتها رايها القون موسى ويعترضون عليه ويلقونه بكل أذى ويجهلون بالعاصي في معصيتهم ذلك حتى  
لقد خسف ببعضهم وأحرق النار بعضهم وعوقبوا بالطاعون وكل هذا مذكور في تراجم التوراة التي  
يقترن بها ثم فعل متأخروهم ما لا يخفاه حتى عوقبوا بخضيب بيت المقدس وكفروا بالسبع وهموا  
بقتله والقرآن وان لم يكن فيه بيان ما تولوا به عن التوراة فالجملة معروفة وذلك اخبار من الله تعالى عن  
عناد اسلافهم فغير عجيب انكارهم ما جاء به محمد عليه الصلاة والسلام من الكتاب وجودهم لحقه وحالهم  
في كتابهم ونبيهم ما ذكره الله أعلم أما قوله تعالى فلولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين ففيه بحثان  
(الاول) ذكر القفال في تفسيره وجهين (الاول) لولا ما فضل الله به عليكم من امهالكهم وتأخير العذاب عنكم  
لكنتم من الخاسرين أي من الهالكين الذين باعوا أنفسهم بنا وجهتهم فدل هذا القول على انهم انما خرجوا  
عن هذا الخسران لان الله تعالى تفضل عليهم بالامهال حتى تابوا (الثاني) أن يكون الخبر قد انتهى عند  
قوله تعالى ثم توليتهم من بعد ذلك ثم قيل فلولا فضل الله عليكم ورحمته رجوعا بالكلام الى قوله أي لولا لطف  
الله بكم برفع الجبل فوقكم لدمتم على رءكم الكتاب ولكنه تفضل عليكم ورحمكم فلطفت بكم بذلك حتى تدتم  
(البحث الثاني) ان لقائل أن يقول كلمة لولا لا تفيد انتفاء الشيء الثبوت غيره فهذا يقتضي ان انتفاء الخسران  
من لوازم حصول فضل الله تعالى بحيث حصل الخسران وجب أن لا يحصل هناك لطف الله تعالى وهذا  
يقضي ان الله تعالى لم يفعل بالكافر شيئا من اللطاف الدينية وذلك خلاف قول المعتزلة اجاب الكعبي  
بأنه تعالى سوي بين الكل في الفضل لكن اتفق بعضهم دون بعض فصيح أن يقال ذلك كما يقول القائل رجل  
وقد سوي بين اولاده في العطية فاتتبع بعضهم لولان ابا الفضل لكنت فقيرا وهذا الجواب ضعيف لان أهل  
اللغة نصوا على ان لولا لا تفيد انتفاء الشيء الثبوت غيره وبعد ثبوت هذه المقدمة فكلام الكعبي ساقط جدا قوله  
تعالى (ولقد علمت الذين اعتمدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا فردة خاسمين جعلنا نكالا لما بين يديها وما  
خلفها وموعظة للمتقين) اعلم انه تعالى لما عتد وجود انعامه عليهم أو لا ختم ذلك بشرح بعض ما وجه اليهم

من التشديدات وهذا هو النوع الاول وفيه مسائل (المسئلة الاولى) روى عن ابن عباس ان هؤلاء القوم كانوا في زمان داود عليه السلام يأبى على ساحل البحر بين المدينة والشام وهو مكان من البحر يجتمع اليه الحيتان من كل ارض في شهر من السنة حتى لا يرى الماء لكثرتها وفي غير ذلك الشهر في كل سبت خاصة وهي القرية المذكورة في قوله واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر اذ يبعثون في السبت حفرة واحياض عند البحر وشروع اليها الجداول فكانت الحيتان تدخلها فيصطادونها يوم الاحد فذلك الحديس في الحياض هو اعتدائهم ثم انهم أخذوا السكك واستغنوا بذلك وهم خائفون من العقوبة فلما طال العهد استسن الابناء بسنة الآباء واتخذوا الاموال غشى اليهم طوائف من أهل المدينة الذين كرهوا الصيد يوم السبت ونهواهم فلم ينتهوا وقالوا نحن في هذا العمل منذ زمان فما زادنا الله به الا شرا فقبل لهم لا تقفروا فزعنازل بكم العذاب والهلاك فأصبح القوم وهم فردة خاسثون فمكتوا كذلك ثلاثة أيام ثم هلكوا (المسئلة الثانية) المقصود من ذكر هذه القصة أمران (الاول) اظهار محجة محمد عليه السلام فان قوله ولقد علمت كالمطاب لليهود الذين كانوا في زمان محمد عليه السلام فلما أخبرهم محمد عليه السلام عن هذه الواقعة مع انه كان أميالم يقرأ ولم يكتب ولم يحاط القوم دل ذلك على انه عليه السلام انما عرفه من الوحي (الثاني) انه تعالى لما أخبرهم بما عامل به اصحاب السبت فكانه يقول لهم أما تخافون أن ينزل عليكم بسبب تمردكم ما نزل عليهم من العذاب فلا تغفروا بالاهمال الممدود لكم ونظيره قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا الكفا آمنوا بما نزلنا من مصدق ما معكم من قبل أن نطمس وجوهنا فتردها على أدبارها (المسئلة الثالثة) الكلام فيه حذف كانه قال ولقد علمت اعتدائهم من اعتدى منكم في السبت لكي يكون المذكور من العقوبة جزاء لذلك لفظ الاعتدائهم يدل على ان الذي فعلوه في السبت كان محترما عليهم وتنصيلا ذلك غير مذكور في هذه الآية ولكنه مذكور في قوله تعالى واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر ثم يحتمل أن يقال انهم اعتدوا في ذلك الاصطيد فقط وأن يقال انهم اعتدوا لانهم اصطادوا مع انهم اصطادوا ذلك الاصطيد (المسئلة الرابعة) قال صاحب الكشاف السبت مصدر سببت اليهود اذا عظمت يوم السبت فان قيل لما كان الله نهماهم عن الاصطيد يوم السبت فما الحكمة في أن أكثر الحيتان يوم السبت دون سائر الايام كما قال تأتيمهم حيثما هم يوم سبتهم شرعا ويوم لا يسبتون لا تأتيمهم كذلك بلوهم وهل هذا الاشارة الفسنة وارادة الاضلال قلنا اما على مذهب أهل السنة فارادة الاضلال جائزة من الله تعالى واما على مذهب المعتزلة فالتشديد في التكليف حسن لغرض ازدياد الثواب أما قوله تعالى قلنا لهم كونوا فردة خاسثين ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قال صاحب الكشاف فردة خاسثين خبر أي كونوا اجام بين القرية والفسوة وهو الصغار والطرود (المسئلة الثانية) قوله تعالى كونوا فردة خاسثين ليس بأمر لانهم ما كانوا قادرين على أن يقبلوا أنفسهم على صورة القردة بل المراد منه سرعة التكوين كقوله تعالى انما أمرنا شي اذا أردناه أن نقول له كن فيكون وكقوله تعالى قلنا أتينا طائفتين والمعنى انه تعالى لم يعجزه ما أراد انزاله من العقوبة بهؤلاء بل لما قال لهم كونوا فردة خاسثين صاروا كذلك أي لما أراد ذلك بهم صاروا كما أراد وهو كقوله كالعنا اصحاب السبت ولكن أمر الله مفعولا ولا يمنع أيضا أن يتكلم الله بذلك عند هذا التكوين الا ان المؤثر في هذا التكوين هو القدرة والارادة فان قيل لما لم يكن لهذا القول أثر في التكوين فأي فائدة فيه قلنا أما عندنا فأحكام الله تعالى وأفعاله لا تتوقف على رعاية المصالح البتة وأما عند المعتزلة فعمل هذا القول يكون لفظا لبعض الملائكة أو لغيرهم (المسئلة الثالثة) المروي عن مجاهد انه سبحانه وتعالى مسح قلوبهم بمعنى الطبع والطمع لانه مسح صورهم وهو مثل قوله تعالى كمثل الحمار يحمل أسفارا ونظيره أن يقول الاستاذ للمتعلم البليد الذي لا يسمع فيه تعاليمه كن حمارا واحتج على امتناعه بأمرين (الاول) ان الانسان هو هذا الهيكل المشاهد والبنية المحسوسة فاذا أبطلها وخلق في تلك الاجسام تركيب القرود وشكاه كان ذلك اعدا ما للانسان وایجاد القرود فيرجع حاصل المسخ على هذا القول الى انه تعالى أعدم الاعراض التي باعتبارها كانت تلك الاجسام انساانا

وخلق فيها الاغراض التي باعتبارها كانت قد افهذ يكون اعدا ما ويجادا لأنه يكون مسحا (والثاني)  
 ان يجوزنا ذلك لما من في كل ما نراه فردا وكذا انه كان انسانا قلا وذلك يفضى الى الشك في المشاهدات  
 واسبب عن الاول بأن الانسان ليس هو تمام هذا الهيكل وذلك لان هذا الانسان قد يصير سميما بعد ان كان  
 هزبلا وبالعكس فالاجزاء متبدلة والانسان المعين هو الذي كان موجودا والباقي غير الزائل فالانسان  
 امر وراء هذا الهيكل المحسوس وذلك الامر اما ان يكون جسما ساريا في البدن أو جزءا في بعض جوانب  
 البدن كقلب أو دماغ أو موجود مجرد على ما يقوله الفلاسفة وعلى جميع التقديرات فلا امتناع في بقاء  
 ذلك الشيء مع تطرق التغيير الى هذا الهيكل وهذا هو المسخ وبهذا التقدير يجوز في الملك الذي تكون جنته  
 في غاية العظم أن يدخل بحجرة الرسول عليه السلام وعن الثاني ان الامان يحصل باجماع الامة ولما ثبت بما  
 قررنا جواز المسخ أمكن اجراء الآية على ظاهرها ولم يكن بحاجة الى التأويل الذي ذكره مجاهد رحمه الله  
 وان كان ما ذكره غير مستبعد جدا لان الانسان اذا أمر على جهاته بعد ظهور الالآت وجملاء البيئات  
 فقد يقال في العرف الظاهر انه سار وقد و اذا كان هذا الجواز من الجازات الظاهرة المشهورة لم يكن في  
 المصير اليه محذور البتة بقي ههنا السؤالان (السؤال الاول) انه بعد ان يصير فردا لا يبقى له فهم ولا عقل ولا علم  
 فلا يعلم ما نزل به من العذاب ومجرد القرودية غير مؤلم بدليل ان القرد وحال سلامتها غير متألمة فمن أين يحصل  
 العذاب بسببه (الجواب) لم لا يجوز أن يقال ان الامر الذي به يكون الانسان انسانا قلا فاهما كان باقيا  
 الا انه لما تغيرت الخلقة والصورة لاجرم انها ما كانت تقدر على النطق والافعال الانسانية الا انها كانت  
 تعرف ما ناله من تغير الخلقة بسبب شوم المعصية وكانت في نهاية الخوف والحجالة فربما كانت متألمة بسبب  
 تغير تلك الاعضاء ولا يلزم من عدم تألم القرد والاصلية بتلك الصورة عدم تألم الانسان بتلك الصورة القرينية  
 العرضية (السؤال الثاني) اولئك القردة بقوا أو أنساهم الله وان قلنا انهم بقوا فهذه القردة التي  
 في زماننا هل يجوز أن يقال انها من نسل اولئك الممسوخين أم لا (الجواب) الكل جائز عقلا الا ان الرواية  
 عن ابن عباس انهم ما كثروا الا ثلاثة أيام ثم هلكوا (المسئلة الرابعة) قال أهل اللغة الخاسي الصاغر  
 المبهذ المطرود كالكاب اذا دامن الناس قيل له اخصأى تباعد وانظر دصاغرا فليس هذا الموضع  
 من مواضعك قال الله تعالى يتقلب اليك البصر خاسئا وهو حسير يحتمل صاغرا ذليلا من عاودة  
 النظر لانه تعالى قال فارجع البصر هل ترى من فطور ثم ارجع البصر كترين يتقلب اليك البصر خاسئا وهو  
 حسير فكانه قال ردد البصر في السماء ترديد من يطلب فطورا فانك وان كنت من ذلك لم تجد فطورا  
 فبقيت اليك طرقة ذليلا كما يريد الخائب بعد طول سعيه في طلب شيء ولا يظفر به فانه يرجع خاسئا صاغرا  
 مطرودا من حيث كان بقصده من أن يعاوده أما قوله فبعناها فقد استخلفوا في ان هذا الضمير الى أي شيء  
 يعود على وجوه (أحدها) قال القراء جعلناها بمعنى المسخنة التي مسخوها (وثانيها) قال الاخفش أي  
 جعلنا القردة نكالا (وثالثها) جعلنا قريه أصحاب السبت نكالا (ورابعها) جعلنا هذه الامة نكالا لان  
 قوله تعالى ولقد علمت الذين اعتدوا منكم في السبت بلال على الامة او الجماعة أو شعروها والاقرب هو الوجهان  
 الاولان لانه اذا أمكن رد الكتابة الى مذكور متقدم فلا وجه لردّها الى غيره فليس في الآية التقدمة  
 الا ذكرهم وذكر عقوبتهم أما النكال فقال الفضال رحمه الله انه العقوبة الغليظة الرادعة للناس عن  
 الاقدام على مثل تلك المعصية وأصله من المنع والحبس ومنه النكول عن المين وهو الامتناع منها ويقال  
 لتقيد النكول وللجام الثقيل أيضا نكل لما فهم من المنع والحبس وتطيره قوله تعالى ان لدينا نكالا وحجما  
 قال الله تعالى والله أشد بأسا وأشد تنكيلا والمعنى ان جعلنا ما جرى على هؤلاء القوم عقوبة رادعة غيرهم  
 أي لم تصد بذلك ما قصده الآدميون من التثني لان ذلك انما يكون ممن تضره المعاصي وتنقص من ملكه  
 وتؤثر فيه وأما نحن فإنا نأثم بالمال العباد فعقابنا جزوم وعظة قال القاضي البشير من الدم لا يوصف  
 بأنه نكال حتى اذا عظم وكثر واشتهر يوصف به وعلى هذا الوجه أوجب الله تعالى في السارق المصر القطع

جواز ونكالا وأراد به أن يفعل على وجه الالهانية والاسخفاف فهو بمنزلة الخزي الذي لا يكاد يستعمل  
 الا في الذم العظيم فكانه تعالى لما بين ما أنزل به هؤلاء القوم الذين اعتدوا في السبت واستحلوا من اصصطباد  
 الحيتان وغيره ما حرم عليهم استقاء الدنيا ونقضوا ما كان منهم من المواثيق فيبين انه تعالى أنزل بهم عقوبة  
 لا على وجه المصلحة لانه كان لا يمنع أن يقل مقداران منهم وبغير صورهم بمنزلة ما ينزل بالكاف من  
 الامراض المفيرة للصورة ويكون محنة لا عقوبة فيبين تعالى بقوله جعلناها انكالا لانه تعالى فعلها عقوبة  
 على ما كان منهم أما قوله تعالى لما بين يديهم او ما خلفها ففيه وجوه (أحدها) لما قبلها وما معها وما بعدها من  
 الامم والقرون لان منهم من ذكر في كتب الاثرين فاعتبروا بها واعتبر بها من بلغ اليه خبر هذه الواقعة من  
 الآخرين (وثانيها) أريد بما بين يديها ما يحضرها من القرون والامم (وثالثها) المراد انه تعالى جعلها  
 عقوبة لجميع ما ارتكبه من قبل هذا الفعل وما بعده وهو قول الحسن أما قوله تعالى وموعظة للمتقين  
 ففيه وجهان (أحدهما) ان من عرف الامر الذي نزل بهم يعظبه ويخاف ان فعل مثل فعلهم ان  
 ينزل به مثل ما نزل بهم وان لم ينزل عاجلا فلا بد من أن يخاف من العقاب الاجل الذي هو أعظم وأدوم  
 وأما تخصيصه للمتقين بالذكرة مثل ما يناله في أول السورة عند قوله هدى للمتقين لانهم اذا احتسوا  
 بالاعتاط والانزجار والاتماع بذلك صلح أن يخصوا به لانه ليس بنعمة لغيرهم (الثاني) أن يكون معنى  
 قوله وموعظة للمتقين أن يعظ المتقون بعضهم بعضا أي جعلناها انكالا ويعظ به بعض المتقين بعضها فتكون  
 الموعظة مضافة الى المتقين على معنى انهم يعظون بها وهذا خاص لهم دون غير المتقين واقه أعلم قوله تعالى

(واذ قال موسى لقومه ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة قالوا ان اتخذنا هزا قال هو ذبانه أن يكون من

الجاهلين قالوا ادع لنا ربك بين لنا ما هي قال انه يقول انها بقرة لا فارض ولا بكرعوان بين ذلك فافهوا

ما تؤمرون قالوا ادع لنا ربك بين لنا ما لوئنا قال انه يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين

قالوا ادع لنا ربك بين لنا ما هي ان البقرة تشابه علينا واننا نشاء انه لمه تدون قال انه يقول انها بقرة

لاذلول تثير الارض ولا تسقى الحرث مسألة لاشبهة فيها قالوا الان جئت بالحق فذبحوها وما كادوا يفعلون

واذ قلتم نعم ساغاد ارم فيها والله مخرج ما كنتم تكتمون فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيي الله الموتى ويريكهم

آياته لعلكم تعقلون اعلم أن هذا هو النوع الثاني من التشديدات روى عن ابن عباس وسائر المفسرين

أن رجلا في بني اسرائيل قتل قرية الهلكى يرثه ثم رماه في مجمع الطريق ثم شك ذلك الى موسى عليه السلام

فاجتمه موسى في تعرف القاتل فلما لم يظهر قالوا له يسئل لنا ربك حتى بينه فسأله فأوحى الله اليه ان الله

يأمركم أن تذبحوا بقرة فتعجبوا من ذلك ثم شددوا على أنفسهم بالاستفهام حال بعد حال واستقصوا في طلب

الوصف فلما تعينت لم يجدوها بذلك التفت الاعداد انسان معين ولم يعيها الا باضعاف منها فاشتروها وذبحوها

وأمرهم موسى أن يأخذوا عضو منها فيضربوا به القليل ففعلوا فصار المقتول حيا وسعى لهم قاتله وهو

الذي ابتدأ بالشكاية فقتلوه فوداعهم هنام مسائل (المسئلة الاولى) ان الايلام والذبح حسن والالمأمر

الله ثم عندنا وجه الحسن فيه انه تعالى مالك الملك فلا اعتراض لاحد عليه وعند المعتزلة انما يحسن لاجل

الاعراض (المسئلة الثانية) انه تعالى أمر بذبح بقرة من بقر الدنيا وهذا الواجب الخبير فدل ذلك على

صحة قولنا بالواجب الخبير (المسئلة الثالثة) القائلون بالعموم اتفقوا على ان قوله تعالى ان الله يأمركم

أن تذبحوا بقرة معناه اذبحوا بقرة أى بقرة شتمت فهذه الصيغة تفيد هذا العموم وقال منكروا العموم ان

هذا لا يدل على العموم واحتجوا عليه بوجوه (الاول) ان المفهوم من قول القائل اذبح بقرة يمكن

تقسيمه الى قسمين فانه يصح أن يقال اذبح بقرة معينة من شأنها كبت وكبت ويصح أيضا أن يقال اذبح

بقرة أى بقرة ثمت فاذن المفهوم من قولك اذبح معنى مشترك بين هذين القسمين والمشارك بين القسمين

لا يستلزم واحدا منهم فاذن قوله اذبحوا بقرة لا يستلزم معناه معنى قوله اذبحوا بقرة أى بقرة شتمت فثبت أنه

لا يفيد العموم لانه لو افاد العموم لكان قوله اذبحوا بقرة أى بقرة شتمت تكرر لو كان قوله اذبحوا بقرة معينة

نقضا ولما لم يكن ذلك علما ناسدا هذا القول (الثاني) أن قوله تعالى اذبحوا بقرة كالنقيض اقرلنا  
 لا تذبحوا بقرة وقولنا لا تذبحوا بقرة يفيد النفي العام فوجب أن يكون قولنا اذبحوا بقرة يرفع عموم النفي  
 ويكتفي في ارتفاع عموم النفي خصوص الثبوت على وجه واحد فاذن قوله اذبحوا بقرة يفيد الامر بذبج  
 بقرة واحدة فقط أما الاطلاق في ذبح أي بقرة شاة أو فذلك لاساحة اليه في ارتفاع ذلك النفي فوجب ان  
 لا يكون مستفادا من اللفظ (الثالث) أن قوله تعالى بقرة لفظة مفردة منكثرة والمفرد المنكر انما يفيد  
 فردا معينا في نفسه غير معين بحسب القول الدال عليه ولا يجوز أن يفيد فردا أي فرد كان بدليل انه اذا قال  
 وأيت رجلا فانه لا يفيد الاماذا كرناه فاذا ثبت أنه في الخبر كذلك وجب أن يكون في الامر كذلك واحتج  
 القائلون بالعموم بأنه لو ذبح أي بقرة كانت فانه يخرج عن المهدة فوجب أن يفيد العموم (والجواب)  
 ان هذا مصادرة على المطلوب الاقول فان هذا انما ثبت لو ثبت أن قوله اذبح بقرة معناه اذبح أي بقرة شئت  
 وهذا هو عين المتنازع فيه فهذا هو الكلام في هذه المسئلة اذا عرفت هذا فنقول اختلف الناس في أن قوله  
 تعالى اذبحوا بقرة هل هو أمر بذبج بقرة معينة معينة أو هو أمر بذبج أي بقرة كانت فالذين يجوزون  
 تأخير البيان عن وقت الخطاب قالوا انه كان أمر بذبج بقرة معينة ولكنها ما كانت معينة وقال المانعون منه هو  
 وان كان أمر بذبج أي بقرة كانت الا ان القوم لما سألوا عن التكليف عند ذلك وذلك لان التكليف الاقول كان  
 كافيا لو اطاعوا وكان الضمير في جنس البقرة اذ ذلك هو الصلاح فلما عصوا ولم يمتثلوا وراجعوا بالمسئلة لم يمنع  
 تغير المصلحة وذلك معلوم في المشاهد لان المدبر لولده قديما أمره بالسهل اختيارا فاذا امتنع الولد منه فقديري  
 المصلحة في أن يأمره بالصعب فكذا ههنا واحتج الفريق الاقول بوجوده (الاقول) قوله تعالى ادع لنا ربك يبين  
 انما هي وما لوها وقول الله تعالى انه يقول انها بقرة لا فارض انها بقرة صفراء انها بقرة لاذلول تنير الارض  
 منصرف الى ما أمره بالصعب من قبل وهذه الكليات تدل على أن المأمور به ما كان ذبح بقرة أي بقرة كانت بل  
 كان المأمور به ذبح بقرة معينة (الثاني) أن الصفات المذكورة في الجواب عن السؤال الثاني اما أن يقال  
 انها صفات البقرة التي أمره بذبجها أولا أو صفات بقرة وجبت عليهم عند ذلك السؤال وانتسخ ما كان  
 واجبا عليهم قبل ذلك والاقل هو المطلوب والثاني يقتضي أن يقع الاكتفاء بالصفات المذكورة آخر اوان  
 لا يجب حصول الصفات المذكورة قبل ذلك واما أجمع المسلمون على ان تلك الصفات باسرها كانت معتبرة  
 علما ناسدا هذا القسم فان قيل اما الكليات فلان سلم عودها الى البقرة فلم لا يجوز أن يقال انها كليات عن  
 القصة والشان وهذه طريقة مشهورة عند العرب قلنا هذا باطل لوجوه (أحدها) ان هذه الكليات لو كانت  
 عائدة الى القصة والشان لبقى ما بعد هذه الكليات غير مفيد لانه لا فائدة في قوله بقرة صفراء بل لا بد من اضممار  
 شيء آخر وذلك خلاف الاصل اما اذا جعلنا الكليات عائدة الى المأمور به أولا لم يلزم هذا المحذور (وثانيها)  
 ان الحكم يرجع الكتابة الى القصة والشان خلاف الاصل لان الكتابة يجب عودها الى شيء جرى ذكره  
 والقصة والشان لم يجر ذكرهما فلا يجوز عود الكتابة اليهما لكانا خلفا هذا الدليل للضرورة في بعض المواضع  
 فبقى ما عدا على الاصل (وثالثها) ان الضمير في قوله ما لوها وما هي لاشك انه عائدة الى البقرة المأمور بها  
 فوجب أن يكون الضمير في قوله انها بقرة صفراء عائدة الى تلك البقرة والا لم يكن الجواب مطابقا للسؤال  
 (الثالث) انهم لو كانوا ساكتين معاندين لم يكن في مقدار ما أمرهم به موسى ما يزيد الاحتمال لان مقدار  
 ما ذكره موسى أن تكون بقرة صفراء متوسطة في السن كاملة في القوة وهذا القدر موضع للاحتالات الكثيرة  
 فلما ساكتوا ههنا واكتفوا به علما ناسدا ما كانوا معاندين واحتج الفريق الثاني بوجوده (أحدها) أن قوله  
 تعالى ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة معناه يأمركم أن تذبحوا بقرة أي بقرة كانت وذلك يقتضي العموم  
 وذلك يقتضي أن يكون اعتبار الصفة بعد ذلك تكليفا جديدا (وثانيها) لو كان المراد ذبح بقرة معينة  
 لما استحقوا التعنيف على طلب البيان بل كانوا يستحقون المدح عليه فلما عنفهم الله تعالى في قوله فأنفخوا  
 ما تومرون وفي قوله فذبحوا وما كادوا يفتعلون علما تنصيرهم في الاتيان بما أمر به أولا وذلك انما يكون

لو كان المأمور به أولاً ذبح بقرة معينة (الثالث) ماروي عن ابن عباس أنه قال لو ذبحوا أية بقرة أرادوا  
 لأجزأت منهم لكنهم شددوا على أنفسهم فشدت الله عليهم (ورابعها) أن الوقت الذي فيه أمر وذبح  
 البقرة كانوا محتاجين إلى ذبحها ولو كان المأمور به ذبح بقرة معينة مع أن الله تعالى ما ينمأ السكك ذلك  
 ناخير البيان عن وقت الحاجة وأنه غير جائز (والجواب) عن الأول ما ينمأ في أول المسئلة أن قوله إن الله  
 يأمركم أن تذبحوا بقرة لا يدل على أن المأمور به ذبح بقرة أي بقرة كانت (وعن الثاني) أن قوله تعالى  
 وما كادوا يفعلون ليس فيه دلالة على أنهم فرطوا في أول القصة وأنهم كادوا يفرطون بعد استكمال البيان  
 بل اللفظ يحتمل لكل واحد منهما فمحل على الأخير وهو أنهم لما وقفوا على تمام البيان توقفوا عند ذلك  
 وما كادوا يفعلونه (وعن الثالث) أن هذه الرواية عن ابن عباس من باب الأحاد وتقدير العصاة فلا تصلح  
 أن تكون معارضة لكتاب الله تعالى (وعن الرابع) أن ناخير البيان عن وقت الحاجة إنما يلزم أن لودل  
 الأمر على الفور وذلك عندنا ممنوع واعلم أنا إذا فرغنا على القول بأن المأمور به بقرة أي بقرة كانت فلا بد  
 وأن نقول التكليف متغايرة فكفوا في الأول أي بقرة كانت وثانيتها أن تكون لا فارضاً ولا بكرابلاً عواناً  
 فلما لم يفعلوا ذلك كفوا أن تكون صفراً فلما لم يفعلوا ذلك كفوا أن تكون مع ذلك لا ذلول تنير الأرض  
 ولا تنقي الحرث ثم اختلف القائلون بهذا المذهب منهم من قال في التكليف الواقع أخيراً يجب أن يكون  
 مستوفياً لكل صفة تقدمت حتى تكون البقرة مع الصفة الأخيرة لا فارض ولا بكر ولا قاع ومنهم  
 من يقول إنما يجب كونهما بالصفة الأخيرة فقط وهذا أشبه بظاهر الكلام إذا كان تكليفاً بعد  
 تكليف وان كان الأول أشبه بالروايات وبطريقة التشديد عليهم عند تردد الامتثال وإذا ثبت أن البيان  
 لا يتأخر فلا بد من كونه تكليفاً بعد تكليف وذلك يدل على أن الأسهل قد ينسخ بالاشق ويدل على جواز  
 النسخ قبل الفعل ولكنه لا يدل على جواز النسخ قبل وقت الفعل ويدل على وقوع النسخ في شرع  
 موسى عليه السلام وله أيضاً تعلق بمسئلة أن الزيادة على النسخ هل هو نسخ أم لا ويدل على حسن  
 وقوع التكليف ثانياً لمن عصى ولم يفعل ما كلف أولاً ما قوله تعالى قالوا اتخذنا هزواً ففحصه مسائل  
 (المسئلة الأولى) قرئ هزواً بالضم وهزواً بسكون الزاى نحو كففوا وكفوا وقرأ حفص هزواً بالضمين  
 والواو وكذلك كفوا (المسئلة الثانية) قال القفال قوله تعالى قالوا اتخذنا هزواً استفهام على معنى  
 الإنكار والهزواً يجوز أن يكون في معنى المهزوم به كما يقال كان هذا في علم الله أي في معلومه واقهر رجونا  
 أي مرجونا ونظيره قوله تعالى فاتخذتموه ضرباً قال صاحب الكشاف اتخذنا هزواً اتجملنا مكان هزواً  
 أو أهل هزواً أو مهزوماً بنا والهزواً نفسه فرط الاستهزاء (المسئلة الثالثة) القوم إنما قالوا ذلك لأنهم لم يطلبوا  
 من موسى عليه السلام تعيين القاتل فقال موسى اذبحوا بقرة لم يعرفوا بين هذا الجواب وذلك السؤال  
 مناسبة فظنوا أنه عليه السلام يلاهم لأنه من المحتمل أن موسى عليه السلام أمرهم بذبح البقرة وما أعلمهم  
 أنهم اذبحوا البقرة ضربوا القاتل ببعضها فيصير حياً فلا جرم وقع هذا القول منهم موقع الهزواً ويحتمل أنه  
 عليه السلام وإن كان قد بين لهم كيفية الحال إلا أنهم تعجبوا من أن القاتل كيف يصير حياً بان يضربوه ببعض  
 أجزاء البقرة فظنوا أن ذلك يجري مجرى الاستهزاء (المسئلة الرابعة) جهال بعضهم أن أولئك القوم  
 كفروا بقولهم لموسى عليه السلام اتخذنا هزواً لأنهم شكوا في قدرة الله تعالى على  
 إحياء الميت فهو وكفروا أن شكوا في أن الذي أمرهم به موسى عليه السلام هل هو بأمر الله تعالى فقد  
 جوزوا الخيانة على موسى عليه السلام في الوحي وذلك أيضاً كفر ومن الناس من قال إنه لا يجب  
 الكفر وببانه من وجهين (الأول) أن الملاعبة على الأنبياء جائزة فلعلهم ظنوا به عليه السلام أنه  
 يلاهم ملامعة حقة وذلك لا يوجب الكفر (الثاني) أن معنى قوله تعالى اتخذنا هزواً أي ما أعجب  
 هذا الجواب كأنك تستهزئ بنا إلا أنهم حققوا على موسى الاستهزاء أمأ قوله تعالى قال أعوذ بالله أن أكون  
 من الجاهلين فقيهه وجوه (أحدها) أن الاشتغال بالاستهزاء لا يكون إلا بسبب الجهل ومنصب النبوة

لا يحتمل الاقدام على الاستهزاء فلم يستهزئ موسى عليه السلام من نفس الشيء الذي نسبوه اليه ~~لكنه~~  
استعان من السبب الموجب له كما قد يقول الرجل عند مثل ذلك أعوذ بالله من عدم العقل وغلبة الهوى  
والحاصل انه أطلق اسم السبب على السبب مجازا هذا هو الوجه الاقوى (وثانها) أعوذ بالله أن أكون  
من الجاهلين بما في الاستهزاء في أمر الدين من العقاب الشديد والوعيد العظيم فاني متى علمت ذلك امتنع  
اقدامي على الاستهزاء (وثانها) قال بعضهم ان نفس الهـ زوقديسي جهلا وجهالة فقد روى عن  
بعض أهل اللغة أن الجهل ضد العلم كما قال بعضهم انه ضد العلم واعلم أن هذا القول من موسى عليه السلام  
يدل على ان الاستهزاء من الكبار العظام وقد سبق تمام القول فيه في قوله تعالى قالوا انما نحن مستهزؤن  
الله يستهزئ بهم واعلم أن القوم سألو موسى عليه السلام عن أمور ثلاثة مما يتعلق بالبقرة (السؤال  
الاول) ما حكى الله تعالى عنهم انهم قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي فأجاب موسى عليه السلام بقوله انه  
يقول انها بقرة لا فارض ولا بكر عوان يزد ذلك فافعلوا ما تؤمرون واعلم أن في الآية ابجائما (الاول)  
انما اذا قلنا أن قوله تعالى ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة يدل على الامر بذبح بقرة معينة في نفسها غير بين  
التعيين حسن موقع سؤالهم لان المأمور به لما كان يحل حسن الاستفسار والاستعلام أما على قول من يقول  
انه في أصل اللغة للمعوم فلا يد من بيان أنه ما الذي جعلهم على هذا الاستفسار وفيه وجوه (أحدها) أن  
موسى عليه السلام أخبرهم بانهم اذا ذبحوا البقرة وضربوا القتل ببعضها صار حيوانا نجسا من أمر  
تلك البقرة وظنوا أن تلك البقرة التي يكون لها مثل هذه الخاصة لا تكون البقرة معينة فلا جرم استقصوا  
في السؤال عن وصفها كعصا موسى المخصوصة من بين سائر العصي تلك الخواص الا أن القوم كانوا  
مخاطبين في ذلك لان هذه الآية العجيبة ما كانت خاصة بالبقرة بل كانت مجزئة بظهورها لله تعالى على يد موسى  
عليه السلام (وثانها) اهل القوم أرادوا بقرة أي بقرة كانت الا أن القائل خاف من الفضيحة فألقى  
الشبهة في التبيين وقال المأمور به بقرة معينة لا مطلق البقرة فلما وقعت المنازعة فيه رجعوا عند ذلك الى  
موسى (وثانها) أن الخطاب الاقول وان أفاد العموم الا أن القوم أرادوا الاحتياط فيه فسألوا طلبا لمزيد  
البيان وازالة اسائر الاحتمالات الا أن المصلحة تغيرت واقتضت الامر بذبح البقرة المعينة (البحث الثاني)  
أن سؤال ما هي طلب لتعريف الماهية والحقيقة لان ما سؤال وهي اشارة الى الحقيقة فما هي لا بد وان  
يكون طلبا للحقيقة وتعريف الماهية والحقيقة لا يكون الا بد كاجرائها ومقدمتها لا بد كرفقاتها الخارجة  
عن ماهيتها ومعلوم أن وصف السنن من الامور الخارجة عن الماهية فوجب أن لا يكون هذا الجواب  
مطابقا لهذا السؤال (والجواب عنه) أن الامر وان كان كما ذكرتم لكن قرينة الحال تدل على انه  
ما كمن مقصودهم من قولهم ما بالبقرة طلب ماهيته وشرح حقيقته بل كان مقصودهم طلب الصفات التي  
يسمى بها يتميز بعض البقر عن بعض فلماذا حسن ذكر الصفات الخارجة جوابا عن هذا السؤال (البحث  
الثالث) قال صاحب الكشاف الفارض المسنة ومميت فارضا لانها فرضت سنها أي قطعها وبلغت آخرها  
والبكر الغنمية والعوان النصف قال القاضي أما البكر فقبل انها الصغيرة وقبل ما لم تلد وقبل انها التي  
ولدت مرة واحدة قال المفضل ابن سلمة انه ذكر في الفارض انها المسنة وفي البكر انها الشابة وهي من النساء  
التي لم يوطا ومن الابل التي وضعت بطنا واحدا قال الفضال البكري يدل على الاول ومنه الباكورة لاول  
التمر ومنه بكرة النهار ويقال بكرت عليهما البارحة اذا جاء في أول الليل وكان الاظهور انها هي التي لم تلد لان  
المعروف من اسم البكر من الاناث في بني آدم ما لم ينز عليها الفحل وقال بعضهم العوان التي ولدت  
بطنا بعد بطن وحرب عوان اذا كانت حربا قد قوتل فيها مرة بعد مرة وحاجة عوان اذا كانت قد قضيت مرة  
بعد مرة (البحث الرابع) احتج العلماء بقوله تعالى عوان بين ذلك على جواز الاجتهاد واستعمال غاب  
الظن في الاحكام اذ لا يعلم انها بين الفارض والبكر الا من طريق الاجتهاد وهما سؤالان (الاول) لفظه  
بين نقتضى شيئين فصاعدا فني أين جاز دخوله على ذلك (الجواب) لانه في معنى شيئين حيث وقع مشارايه الى

ذ كرم الفارض والبكر (السؤال الثاني) كيف جاز أن يشار باللفظة ذلك الى مؤتين مع انه للاشارة الى واحد مذكر (الجواب) جاز ذلك على تأويل ما ذكر او ما تقدم للاختصاص في الكلام أما قوله تعالى فافعلوا ما تؤمرون فافعلوا ما تؤمرون به من قولك أمرتك الخبير (والثاني) أن يكون المراد فافعلوا أمر كرم بمعنى ما أمر كرم تسمية للمفعول بالمصدر كضرب الأمير واعلم أن المقصود الاصل من هذا الجواب كون البقرة في أكل أحوالها وذلك لان الصغيرة تكون ناقصة لانها بعدما وصلت الى حالة الكمال والمنسنة كانت اصارت ناقصة وتجاوزت عن حد الكمال فاما المتوسطة فهي التي تكون في حالة الكمال ثم انه تعالى حكى سؤالهم الثاني وهو قوله تعالى قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما لونها واعلم انهم لما عرفوا حال السن شرعوا بعده في تعرف حال اللون فأجابهم الله تعالى بانها صفراء فاقع لونها والفقوع أشد ما يكون من الصفرة وانصحه يقال في التوكيد أصفر فاقع واسود حالك وأيض يقق وأحمر قان وأخضر ناضر وههنا سؤالان (الاول) فاقع ههنا واقع خبرا عن اللون فكيف يقع تأكيدها لصفراء (الجواب) لم يقع خبرا عن اللون انما وقع تأكيدها لصفراء الا انه ارتفع اللون به ارتفاع الفاعل واللون سببها ومتلبس بها فلم يكن فرق بين قولك صفراء فاقعة و صفراء فاقع لونها (السؤال الثاني) فهلا قيل صفراء فاقعة وأي فائدة في ذكر اللون (الجواب) الفائدة فيه التوكيد لان اللون اسم للهيمته وهي الصفرة فكأنه قيل شديدة الصفرة صفرتها فهو من قولك جد جده وجنون مجنون وعن وهب اذا نظرت اليها خيل اليك ان شعاع الشمس يخرج من جلدها أما قوله تعالى تسمر الناظرين فالعنى أن هذه البقرة لحسن لونها تسمر من نظرها قال الحسن الصفراء ههنا بمعنى السوداء لان العرب تسمى الاسود أصفر نظيره قوله تعالى في صفة الدخان كأنه جبال صفراء سود واعترضوا على هذا التأويل بان الاصفر لا يفهم منه الاسود البتة فلم يكن حقيقة فيه وأيضا السوداء لا يثبت بالفقوع انما يقال أصفر فاقع واسود حالك والله أعلم وأما السرور فانه حالة نفسانية تعرض عند حصول اعتقاد أو علم أو ظن بحصول شئ لذيد أو نافع ثم انه تعالى حكى سؤالهم الثالث وهو قوله تعالى قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي ان البقر تشابه علينا وانا ان شاء الله لمهندون وههنا مسائل (المسئلة الاولى) قال الحسن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال والذي نفس محمد بيده لو لم يقولوا ان شاء الله لحليل بينهم وبينها أبدا واعلم أن ذلك يدل على ان اللفظ بهذه الكلمة مندوب في كل عمل يراد تحصيله ولذلك قال الله تعالى لمحمد صلى الله عليه وسلم ولا تقولن اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وفيه استعانة بالله وتفويض الامر اليه والاعتراف بقدرته ونفاذ مشيئته (المسئلة الثانية) احتج أصحابنا بما دعى على ان الموادث باسرها مرادة الله تعالى فان عند المعتزلة ان الله تعالى لما أمرهم بذلك فقد أراد اهتداءهم للاحماله وحيد لا يبيق اقوالهم ان شاء الله تعالى فائدة أما على قول أصحابنا فانه تعالى قد يامر بما لا يريد فحينئذ يبيق لقولنا ان شاء الله فائدة (المسئلة الثالثة) احتجت المعتزلة على ان مشيئة الله تعالى محدثة بقوله ان شاء الله من وجهين (الاول) أن دخول كلمة ان عليه يقتضى الحدوث (والثاني) وهو انه تعالى على حصول الاهتداء على حصول مشيئة الاهتداء فلما لم يكن حصول الاهتداء أزليا وجب أن لا تكون مشيئة الاهتداء أزلية وترجع الى التفسير فاما قوله تعالى يبين لنا ما هي ففيه السؤال المذكور وهو ان قولنا ما هو طلب بيان الحقيقة والمذكور ههنا في الجواب الصفات العرضية المفارقة فكيف يكون هذا الجواب مطابقا للسؤال وقد تقدم جوابه أما قوله تعالى ان البقر تشابه علينا فالعنى ان البقر الموصوف بالتعوين والصفرة كثيرة فاشبهه علينا أي ما ندبج وقرئ تشابه بمعنى تشابه بطرح التاء وادغامها في الشين وتشابهت ومتشابهة ومتشابهة أما قوله تعالى وانا ان شاء الله لمهندون ففيه وجود ذلك كرها القفال (أحدها) وانا بمشيئة الله نهدى البقرة المأمورين بها عند تحصيلنا أوصافها التي بها امتياز جماعها (وثانيها) وانا ان شاء الله تعرفها ايانا بالزيادة للناسي البيان نهدى اليها (وثالثها) وانا ان شاء الله على هدى في استقامتنا في السؤال عن أوصاف البقرة أي نرجو انالنا



على ضلالة فيما نقله من هذا البحث (ورابعها) انما يشبه الله من تدي للقائل اذا وصفت لنا هذه البقرة  
بما به تمتاز هي عما سواها ثم اجاب الله تعالى عن سؤالهم بقوله تعالى انها بقرة لاذلول تشير الارض  
وقوله لاذلول صفة لبقرة بمعنى بقرة غير ذلول بمعنى لم تذلل للكرب وانارة الارض ولا هي من البقر  
التي يسقى عليها تسقى الحرث ولا الاولى للنقي والسانية مزيدة لتوكيد الاولى لان المعنى لاذلول تشير وتسقى  
على ان الفعلين صفتان لذلول فكأنه قيل لاذلول ممتدة وساقية وجلة القول ان الذلول بالعمل لا بد من  
ان تكون ناقصة فبين تعالى انها لا تشير الارض ولا تسقى الحرث لان هذين العملين يظهر بهما التقص  
أما قوله تعالى مسلمة ففيه وجوه (أحدها) من العيوب مطلقا (وثانيها) من آثار العمل المذكور  
(وثالثها) مسلمة أى وحشية مرسله عن الحبس (ورابعها) مسلمة من الشبهة التي هي خلاف لونها  
أى خلصت صفرتها عن اختلاط سائر الالوان بها وهذا الرابع ضعيف والامكان قوله لاشية فيها تكرار غير  
مفيد بل الاولى حمل على السلامة من العيوب واللفظ يقتضى ذلك لان ذلك يفيد السلامة الكاملة عن  
العلل والمعائب واحتج العلماء به على جواز استعمال الظاهر مع تجويز أن يكون الباطن بخلافه لان قوله  
مسلمة اذا فسرها بانها مسلمة من العيوب فذلك لان عمله من طريق الحقيقة انما عمله من طريق الظاهر اما  
قوله تعالى لاشية فيها فالمراد ان صفرتهاخالصة غير مختزجة بسائر الالوان لان البقرة الصفراء قد توصف  
بذلك اذا حصلت الصفرة في أكثرها فاراد تعالى أن يبين عموم ذلك بقوله لاشية فيها وروى انها كانت صفراء  
الاظلاف صفراء القرون والوشى خلط لون بلون ثم أخبر الله تعالى عنهم بانهم هم وقفوا عنده هذا البيان  
واقصر واعليه فقالوا الآن جئت بالحق أى الآن باتت هذه البقرة عن غيرها لانها بقرة عوان صفراء  
غير مذلة بالعمل قال القاضى قوله تعالى الآن جئت بالحق كقوله من قبلهم لا محالة لانه يدل على  
انهم اعتقدوا فيما تقدم من الاوامر انها ما كانت حقة وهذا ضعيف لاحتمال أن يكون المراد الآن  
ظهرت حقيقة ما أمرنا به حتى تميزت من غيرها فلا يكون كقوله تعالى فذبحوها وما كادوا يفعلون  
فالعنى فذبحوا البقرة وما كادوا يذبحونها وهما صحت وهو ان التجويز ذكرنا لكاد تفسيرين  
(الاول) قالوا ان فيه اثبات واثباته نفي فقولنا كاد يفعل كذا معناه قرب من أن يفعل لكنه ما فعله وقوانا  
ما كاد يفعل كذا معناه قرب من أن لا يفعله لكنه فعله (والثاني) وهو اختيار الشيخ عبد القاهر التجوى ان  
كاد معناه المقاربة فقولنا كاد يفعل معناه قرب من الفعل وقولنا ما كاد يفعل معناه ما قرب منه وللاولين ان  
يحتجوا على فساده هذا الثاني بهذه الآية لان قوله تعالى وما كادوا يفعلون معناه وما قاربوا الفعل ونفي المقاربة  
من الفعل يناقض اثبات وقوع الفعل فلو كان كاد له مقاربة لزم وقوع التناقض في هذه الآية وهما أبحاث  
(البحث الاول) روى أنه كان في بني اسرائيل شيخ صالح له جملة فأتى بها الفضيضة وقال اللهم انى استنود عكها  
لابنى حتى تكبر وكان ربا والديه فسبب وكانت من أحسن البقر وأمنها فتساوموها البيتيم وأتمه حتى اشتروها  
على مائة ذهباً وكانت البقرة اذ ذابثلاثة دنانير وكانوا يطلبوا البقرة الموصوفة أربعين سنة (البحث  
الثاني) روى عن الحسن أن البقرة تذبح ولا تحروع عن عطاء انها تحرع قال فسألوا الآية عليه فقال  
الذبح والنحر سواء وسكى عن قتادة والزهرى ان شئت فحرت وان شئت ذبحت وظاهر الآية يدل على  
انهم أمروا بالذبح وانهم فعلوا ما يسمى ذبحا والنحر وان أجزأ عن الذبح فصورته مخالفة لصورة الذبح  
فان ظاهره يقتضى ما قلناه حتى لو نحرنا ولا دليل يدل على قيامه مقام الذبح لكان لا يجزى (البحث الثالث)  
اختلفوا في السبب الذى لاجله ما كادوا يذبحون فعن بعضهم لاجل غلام ستمها عن آخرين انهم خافوا الشهرة  
والفضيحة وعلى كلا الوجهين فالاجام عن المأمورية غير جائز (أما الاول) فلانهم لما أمروا بالذبح البقرة المعينة  
وذلك الفعل ما كان يتم الا بالثمن الكثير وجب عليهم اداؤه لان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب الا ان  
يدل الدليل على خلافه وانما لا يلزم المصل أن يتطهر بالماء اذ لم يجده الا بغلام من حيث الشرع ولولا لزم  
ذلك اذا وجب التطهر مطلقا (وأما الثاني) وهو خوف الفضيحة فذلك لا يرفع التكليف فان القود اذا كان

واجبا عليه لزمه تسليم النفس من ولي الدم اذا طالب ورع لزمه التعريف ليزول الشر والفتنة ورع لزمه ذلك لتزول التهمة في القتل عن القوم الذين طرح القتل بالقرب منهم لانه الذي عرضهم للثمة فيلزمه ازانها فكيف يجوز جعله سببا للتناقل في هذا الفعل (البحث الرابع) احتج القائلون بان الامر للوجوب بهذه الآية وذلك لانه لم يوجد في هذه الصورة الا مجرد الامر ثم انه تعالى ذم التناقل فيه والتكامل في الاشتغال بمتناه وذلك يدل على ان الامر للوجوب قال القاضي اذا كان الغرض من المأمور به ازالة الشر وفتنة دل ذلك على وجوبه وانما أمر تعالى بذمها لكي يظهر القاتل فتزول الفتنة والشر المخوف فيهم والتميز عن هذا الجنس الضار واجب فلما كان العلاج ازالته بهذا الفعل صار واجبا وايضا فغير ممنوع أن في تلك الشريعة أن التعبد بالقربان لا يكون الاعلى سبيل الوجوب فلما تقدم علمهم بذلك كفاهم مجرد الامر وأقول حاصل هذين السؤالين يرجع الى حرف واحد وهو انوا وان كالا نقول ان الامر يقتضي الوجوب فلا نقول انه ينافي الوجوب أيضا فله فهم الوجوب ههنا بسبب آخر سوى الامر وذلك السبب المنفصل اما قرينة حالية وهي العلم بان دفع المضاير واجب أو مقالية وهي ما تقدمت بيانه من أن القربان لا يكون مشروعا الاعلى وجه الوجوب (والجواب) أن المذكور مجرد قوله تعالى ان الله يأمركم أن تذبوا بقرة فلما ذكر الذم والتوبيخ على ترك الذم المأمور به علمنا أن من شأن ذلك هو مجرد ورود الامر به لما ثبت في أصول الفقه أن ترتيب الحكم على الوصف مشعر بكون الوصف له لذلك الحكم (البحث الخامس) احتج القائلون بان الامر يفيد الفور بهذه الآية فالاول انه ورد التعنيف على ترك المأمور به عند ورود الامر المجزء فدل على انه لا فور أما قوله تعالى واذا قامت نفسا فادارتها فاعلم أن وقوع ذلك القتل لا بد وان يكون متقدما لامرء تعالى بالذم أما الاخبار عن وقوع ذلك القتل وعن انه لا بد وان يضرب القاتل ببعض تلك البقرة فلا يجب أن يكون متقدما على الاخبار عن قصة البقرة فنقول من يقول هذه القصة يجب أن تكون متقدمة في التلاوة على الاولى خطأ لان هذه القصة في نفسها يجب أن تكون متقدمة على الاولى في الوجود فاما التقدم في الذم فغير واجب لانه تارة يتقدم ذكر السبب على ذكر الحكم وأخرى على العكس من ذلك فكانه لما وقعت لهم تلك الواقعة أمرهم تعالى ببيع البقرة فلما ذبحوها قال واذ قتلتم نفسا من قبل واختلفتم وتنازعتم فاني مظهر لكم القاتل الذي سترتموه بان يضرب القاتل ببعض هذه البقرة المذبوحة وذلك مستقيم فان قيل هب انه لا خال في هذا النظم ولكن النظم الاخر كان مستحسنا لنا الفائدة في ترجيح هذا النظم قلنا انما قدمت قصة الامر ببيع البقرة على ذكر القتل لانه لو عمل على عكسه لكانت قصة واحدة ولو كانت قصة واحدة لذهب الغرض من بينة التفريع أما قوله تعالى فادارتها فاعلم ان فيها فية وجوه (أحدها) اختلافتم واختصمتم في شأنها لان المتخاصمين يدرك بعضهم بعضا أي يدافعون ويواجهون (وثانيها) ادارتها أي بنى كل واحد منكم القتل عن نفسه وبضيفة الى غيره (وثالثها) دفع بعضهم بعضا عن البراءة والتهمة وجملة القول فيه ان الدرء هو الدفع فالتخاصمون اذا تخاصموا فقد دفع كل واحد منهم عن نفسه تلك التهمة ودفع كل واحد منهم حجة صاحبه عن تلك الفعلة ودفع كل واحد منهم حجة صاحبه في اسناد تلك التهمة الى غيره وحجة صاحبه في براءته عنه قال القفال والكفاية في فيما للنفس أي فاختلفتم في النفس ويمثل في القتل لان قوله قتلتم يدل على المصدر أما قوله تعالى والله مخرج ما كنتم تكتمون أي مظهر لا محالة ما كنتم من أمر القتل فان قيل كيف اعلم مخرج وهو في معنى الماضي قلنا قد حكى ما كان مستقبلا في وقت التدارك كما حكى الحاضر في قوله باسط ذراعيه وهذه الجملة اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه وهما ادارتها فقلنا ثم فيه مسائل (المسئلة الاولى) قالت المعتزلة قوله والله مخرج ما كنتم تكتمون أي لا بد وان يفعل ذلك وانما حكمه بانه لا بد وان يفعل ذلك لان الاختلاف والتنازع في باب القتل يكون سببا للفن والفساد والله لا يجب الفساد فلاجل هذا قال لا بد وان يزيل هذا الكتمان ليزول ذلك الفساد فدل ذلك على انه سبحانه لا يريد الفساد ولا يرضى به ولا يخلق (المسئلة الثانية) الآية تدل على انه تعالى عالم بجميع المعلومات والالما قدر على اظهار ما كتموه (المسئلة الثالثة) تدل الآية على ان

ما يستره العبد من خيراً وثم ودام ذلك منه فان الله سيظهره قال عليه السلام ان عبد الرأطاع اقه من وراه  
 سبعين حجاً بالظاهر الله ذلك على السنة الناس وكذلك المعصية وروى ان الله تعالى أوحى الى موسى عليه  
 السلام قل لبي امير ائبل يخفون لى أعمالهم وعلى ان اظهرها لهم (المسئلة الرابعة) ذلك الآية على انه  
 يجوز ورود العام لارادة الخاص لان قوله ما كنتم تكفون يتناول كل المكتومات ثم ان الله تعالى أراد هذه  
 الواقعة أما قوله تعالى فقلنا اضربوه ببعضها ففيه مسائل (المسئلة الاولى) المروى عن ابن عباس أن  
 صاحب بقره بن امير ائبل طلبها أربع سنين حتى وجدها ثم ذبحت الا ان هذه الرواية على خلاف ظاهر  
 القرآن لان الفاء في قوله تعالى فقلنا اضربوه ببعضها التعقيب وذلك يدل على أن قوله اضربوه ببعضها حصل  
 تعقيب قوله تعالى ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة (المسئلة الثانية) الهاء في قوله تعالى فاضربوه ضمير  
 وهو اما أن يرجع الى النفس وحدها فيكون التذكير على تأويل الشخص والانسان واما الى القتل وهو  
 الذى دل عليه قوله ما كنتم تكفون (المسئلة الثالثة) يجوز أن يكون الله تعالى انما أمر بذبح  
 البقرة لانه تعالى بذبحها مصلحة لا تحصل الا بذبحها ويجوز أن يكون الحال فيها وفي غيرها على  
 السوية والاقرب هو الاول لانه لو قام غيرها مقامها لما وجبت على التعيين بل على التخيير بينها وبين غيرها  
 وهما سوا الان (السؤال الاول) ما الفائدة في ضرب القتل ببعض البقرة مع ان الله تعالى قادر أن  
 يجيئه ابتداء (الجواب) الفائدة فيه لتكون الحجة أو ركود عن الحيلة لانه بعد فقد كان يجوز المحدث أن يؤهم  
 أن موسى عليه السلام انما أحياء بضرب من السحر والحيلة فانه اذا حيا عند ما يضرب قطعة من البقرة  
 المذبوحة انتفت الشبهة في انه لم يحيى بشئ انتقل اليه من الجسم الذى ضرب به اذا كان ذلك انما  
 حيا بفعل فعله فلو هم فدل ذلك على ان اعلام الانبياء انما يكون من عند الله لا بتوجيه من العباد وأيضاً  
 فتقديم القربان ما يظم أمر القربان (السؤال الثاني) هلا أمر بذبح غير البقرة وأجابوا بان الكلام  
 في غيرها هو الأمر به كالكلام فيها ثم ذكروا فيها فوائد منها التقرب بالقربان الذى كانت العادة به  
 جارية ولان هذا القربان كان عندهم من أعظم القربان ولما فيه من مزيد الثواب لتحمل الكفاية  
 في تحصيل هذه البقرة على غلاتها ولما فيه من حصول المال العظيم لما لك البقرة (المسئلة الرابعة)  
 اختلفوا فى ان ذلك البعض الذى ضربوا القتل به ما هو الاقرب انهم كانوا يخبرون فى ابعاض البقرة لانهم  
 أمروا بضرب القتل ببعض البقرة وأى بعض من ابعاض البقرة ضربوا القتل به فانهم كانوا يمتثلون لقتضى  
 قوله اضربوه ببعضها والايان بالماوربه يدل على الخروج عن الهدية على ما ثبت فى أصول الفقه وذلك  
 يقتضى التخيير وختلفوا فى البعض الذى ضرب به القتل فقيل لسانها وقيل فخذها اليمنى وقيل ذنبها  
 وقيل العظم الذى يلى الغضروف وهو أصل الاذان وقيل البضعة بين الكتفين ولا شك ان القرآن  
 لا يدل عليه فان ورد خبر صحيح قبله والواجب السكوت عنه (المسئلة الخامسة) فى الكلام محذوف  
 والتقدير فقلنا اضربوه ببعضها فاضربوه ببعضها لحي الا انه حذف ذلك دلالة قوله تعالى كذلك يحيى الله  
 الموتى عليه وهو كقوله تعالى اضرب به صاعك الحجر فانجرت أى فاضرب فانجرت روى انهم لما ضربوه قام باذن  
 الله وأوداجه تشب دما وقال قتلى فلان وفلان لابي عمه ثم سقط ميتا وقتلا أما قوله تعالى كذلك يحيى  
 الله الموتى ففيه مسئلان (المسئلة الاولى) فى هذه الآية وجهان (أحدهما) أن يكون اشارة الى  
 نفس ذلك الميت (والثاني) انه احتجاج فى صحة الاعادة ثم هذا الاحتجاج أهو على المشركين أو على  
 غيرهم فيه وجهان (الاول) قال الاصم انه على المشركين لانه ان ظهر لهم بالتواتر ان هذا الاحياء قد  
 كان على هذا الوجه علموا صحة الاعادة وان لم يظهر ذلك بالتواتر فانه يكون داعية لهم الى التفكير قال  
 القاضي وهذا هو الاقرب لانه تقدم منه تعالى ذكر الامر بالضرب وانه سب احياء ذلك الميت ثم قال كذلك  
 يحيى الله الموتى فجمع الموتى ولو كان المراد ذلك القتل لما جمع فى القول فكأنه قال دل بذلك على ان الاعادة  
 كالأبتداء فى قدرته (الثاني) قال الفاعل ظاهر الكلام يدل على ان الله تعالى قال هذا لبي امير ائبل

احياء الله تعالى لسائر الموقى يكون مثل هذا الذى شاهدتم لانهم وان كانوا مؤمنين بذلك الا انهم لم يؤمنوا به الا من طريق الاستدلال ولم يشاهدوا شيئاً منه فاذا شاهدوه اطمانت قلوبهم واتفت عنهم الشبهة التي لا يخلو منها المستدل وقد قال ابراهيم عليه السلام رب ارنى كيف يحيى الموقى الى قوله ليطمنن قلبي فأوحى الله تعالى لبني اسرائيل القليل عياناً ثم قال لهم كذلك يحيى الله الموقى أى كالذى أحياه في الدنيا يحيى في الآخرة من غير احتياج في ذلك اليجاد الى مادة ومدة ومثال وآلة (المسئلة الثانية) من الناس من استدل بقوله تعالى كذلك يحيى الله الموقى على ان المقتول ميت وهو ضعيف لانه تعالى فاس على احياء ذلك القليل احياء الموقى فلا يلزم من هذا كون القليل ميتاً أما قوله تعالى ويريبكم آياته فلما قيل أن يقول ان ذلك كان آية واحدة فلم سمعت بالآيات والجواب انها تدل على وجود الصانع القادر على كل المقدورات العالم بكل المعلومات المختار في اليجاد والابداع وعلى صدق موسى عليه السلام وعلى براءة ساحرة من لم يكن قاتلاً وعلى تعيين تلك التهمة على من باشر ذلك القتل فهي وان كانت آية واحدة الا انها لمادلت على هذه المدلولات الكثيرة لاجرم جرت مجرى الآيات الكثيرة أما قوله تعالى لعلمكم نعم قولن فقيه بثمان (الاول) ان كلمة لعلم قد تقدم تفسيرها في قوله تعالى لعلمكم تتقون (الثاني) ان القوم كانوا عقلاء قبل عرض هذه الآيات عليهم واذا كان العقل حاصلًا امتنع أن يقال اني عرضت عليك الآيات الفلانية لكي تصير عقلاً فاذن لا يمكن اجراء الآيات على ظاهرها بل لابد من التأويل وهو أن يكون المراد لعلمكم نعم قولن على قضية عقولكم وان من قدر على احياء نفس واحدة قدر على احياء الانفس كلها لعدم الاختصاص حتى لا ينكروا البعث هذا آخر الكلام في تفسير الآيات واعلم ان كثيراً من المتقدمين ذكر ان من جملة أحكام هذه الآيات ان القاتل هل يرث أم لا قالوا لا لانه روى عن عبيدة السلماني ان الرجل الذي كان قاتلاً في هذه الواقعة حرم من الميراث لاجل كونه قاتلاً قال القاضي لا يجوز جعل هذه المسئلة من أحكام هذه الآيات لانه ليس في الظاهر ان القاتل هل كان وارثاً للقتيل أم لا وبقره ان يكون وارثاً فهل حرم الميراث أم لا وليس يجب اذا روى عن ابي عبيدة ان القاتل حرم الميراث أن بعد ذلك في جملة أحكام القرآن اذا كان لا يدل عليه لا بجمل ولا مفصلاً واذا كان لم يثبت ان شرعهم كشرعنا وانه لا يلزم الاقتداء بهم فادخل هذا الكلام في أحكام القرآن نصف واعلم ان الذى قاله القاضي حق ومع ذلك فلنذكر هذه المسئلة فنقول اختلف المتهمدون في ان القاتل هل يرث أم لا فعند الشافعي رضى الله عنه لا يرث سواء كان القتل غير مستحق عمداً كان أو خطأ أو وكان مستحقاً كالعادل اذا قتل الباغي وعند ابي حنيفة رحمه الله لا يرث في العمد والخطأ الا ان العادل اذا قتل الباغي فانه يرثه وكذا القاتل اذا كان صبياً أو مجنوناً يرثه لا من دية ولا من سائر أمواله وهو قول علي وعمر وابن عباس وسعيد بن المسيب وقال عثمان البتي قاتل الخطأ يرث وقاتل العمد لا يرث وقال مالك لا يرثه من دية ويرثه من سائر أمواله وهو قول الحسن ومجاهد والزهرى والاوزاعي واحتج الشافعي رضى الله عنه به عموم الخبر المشهور المستفيض انه صلى الله عليه وسلم قال ليس للقاتل من الميراث شيء الا ان الاستدلال بهذا الخبر انما يصح لو جوزنا تخصيص عموم الكتاب بخبر الواحد والكلام فيه مذكور في أصول الفقه ثم ههنا حقيقة وهي أن تطرق التخصيص الى العام يفيد نوع ضعف فلو خصصنا هذا الخبر ببعض العور فحينئذ يتو الى عليه أسباب الضعف فان كونه خبر واحد يوجب الضعف وكونه على مصادمة الكتاب سبب آخر وكونه مخصوصاً بسبب آخر فلو خصصنا عموم الكتاب به لكنا قدر جئنا الضعيف جداً على القوي جداً أما اذا لم يخص هذا الخبر البتة اندفع عنه بعض أسباب الضعف فحينئذ لا يبعد تخصيص عموم الكتاب به واحتج أبو بكر الرازي على ان العادل اذا قتل الباغي فانه لا يصير محرماً عن الميراث باننا لانعلم خلافاً من وجب له القود على انسان فقتله قوداً انه لا يحرم الميراث واعلم ان الشافعية ينعون هذه الصورة والله أعلم \* قوله تعالى (ثم قست فلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة أو أشد قسوة وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار وان منها ما يشقق فيخرج منه الماء وان منها ما

يهبط من خشية الله وما الله بغافل عما تعملون) اعلم ان قوله تعالى ثم قست قلوبهم من بعد ذلك فيه مسائل (المسئلة الاولى) الشيء الذي من شأنه بأصل ذاته أن يقبل الاثر من شيء آخر ثم انه عرض لذلك القابل ما لا جله صار بحيث لا يقبل الاثر فقال لذلك القابل انه صار صلبا غلظا قاسيا فالجسم من حيث انه جسم يقبل الاثر عن الغير الا ان صفة التجربة لما عرضت للجسم صار جسم الحجر غير قابل وكذلك القلب من شأنه أن يتأثر عن مطالعة الله لآثاره والآيات والعبير وتأثره عبارة عن ترك التردد والعقود والاستسكار واطهار الطاعة والخضوع لله والخوف من الله تعالى فاذا عرض للقلب عارض أخرجه عن هذه الصفة صار في عدم التأثر شيئا بالحجر فيقال قسى القلب وغلظ ولذلك كان الله تعالى وصف المؤمنين بالرفقة فقال كتابا متشابها من انى تشعر منه جلود الذين يخشون ربهم (المسئلة الثانية) قال الفقهاء يجوز أن يكون المضطربون بقوله قلوبكم أهل الكتاب الذين كانوا في زمان محمد صلى الله عليه وسلم أى اشتدت قلوبكم وقت وصلت من بعد الديانات التي جاءت أو اتلكم والامور التي جرت عليهم والعقاب الذي نزل عن أصرعلى المعصية منهم والآيات التي جاءهم بها أنبياءهم والمواثيق التي أخذوها على أنفسهم وعلى كل من دان بالتوراة عن سواهم فأخبر بذلك عن طغيانهم وجرافتهم مع ما عندهم من العلم بآيات الله التي تليق عندها القلوب وهذا أولى لان قوله تعالى ثم قست قلوبكم خطاب مشافهة فعمله على الحاضرين أولى ويحتمل أيضا أن يكون المراد أولئك اليهود الذين كانوا في زمن موسى عليه السلام خصوصا ويجوز أن يريد من قبلهم من سلفهم (المسئلة الثالثة) قوله تعالى من بعد ذلك يحتمل أن يكون المراد من بعد ما أظهره الله تعالى من احياء ذلك القتل عند ضربه ببعض البقرة المذبوحة حتى عين القاتل فانه روى ان ذلك القتل لما عين القاتل نسبة القاتل الى الكذب وما ترك الانكار بل طلب الفسنة وساعده عليه جمع فعنده قال تعالى واصفاهم انهم بعد ظهرو ومثل هذه الآية قست قلوبهم بعد ظهرو ومثل هذه الآية في القسوة كالخجارة ويحتمل أن يكون قوله من بعد ذلك اشارة الى جميع ما عدا الله سبحانه من النعم العظيمة والآيات الباهرة التي أظهرها على يد موسى عليه السلام فان أولئك اليهود بعد ان كثرت مشاهدتهم لها ما خلوا من العناد والاعتراض على موسى عليه السلام وذلك بين في أخبارهم في التيه لمن نظر فيها اما قوله تعالى أو أشد قسوة ففيه مسائل (المسئلة الاولى) كلمة أولاد تريد وهي لا تليق بعلام الغيوب فلا بد من التأويل وهو من وجوه (أحدها) انها بمعنى الواو وكقوله تعالى الى مائة ألف أو يزيدون بمعنى ويزيدون وكقوله تعالى ولا يزيدن زينةن الالبعولتين أو آبائهن والمعنى وآبائهن وكقوله أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آباءكم بمعنى وبيوت آباءكم ومن نظائره قوله تعالى له لبيدذكر أو يحشى فالملقيات ذكر اعذرا أو نذرا (وثانيها) انه تعالى أراد أن ييهمه على العباد فقال ذلك كما يقول المرء لغيره أكلت خبزا أو تمر او هو لا يشك انه أكل أحدهما اذا أراد أن لا يبينه لصاحبه (وثالثها) أن يكون المراد فهي كالخجارة ومنها ما هو أشد قسوة من الخجارة (ورابعها) ان الادميين اذا اطعموا على أحوال قلوبهم فالواثمة كالخجارة أو هي أشد قسوة من الخجارة وهو المراد في قوله فكان تاب قوسين أو أدنى أى في نظركم واعتقادكم (خامسها) ان كلمة أو بمعنى بل وأشدوا فوالله ما أدري أسلى تقوات • أم القوم أو كل الى حبيب

قالوا أو اراد بل كل (وسادسها) انه على قولنا ما أكل الاحلوا أو حامضا أى طعامى لا يخرج عن هذين بل يتردد عليهما وبالجملة فليس الغرض ايقاع التردد بينهما بل تقي غيرهما (وسابعها) ان أو حرف اباحة كانه قيل باى هذين شبهت قلوبهم كان صدقا كقولك جالس الحسن أو ابن سيرين أى أيهما جالست كنت مصيبا ولو جالستهما معا كنت مصيبا أيضا (المسئلة الثانية) قال صاحب الكشف أشد معطوف على الكاف اما على معنى أو مثل أشد قسوة فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه واما على اوهى في أنفسها أشد قسوة (المسئلة الثالثة) انما وصفها بانها أشد قسوة لوجوه (أحدها) ان الخجارة لو كانت عاقلة ولقيتها هذه الآية لقبيلتها كما قال لولأزلنا هذا القرآن على جبل رأيتيه خاشعا متصدعا من خشية الله (وثانيها)

أن الحجارة ليس فيها امتناع مما يحدث فيها بأمر الله تعالى وإن كانت فاسية بل هي منصرفة على مراد  
 الله غير ممنعة من تشويهه وهولامع ما وصفنا من احوالهم في اتصال الآيات عندهم وتتابع النعم من الله  
 عليهم يمنعون من طاعته ولا تدين قلوبهم لمعرفة حقه وهو كقوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير  
 فيها خبثه الى قوله تعالى والذين كذبوا بآياتنا صم وبكم في الظلمات كان المعنى ان الحيوانات من غير بني  
 آدم أمم صخر كل واحد منها شيء وهو منقاد لما أريد منه وهؤلاء الكفار يتبعون مما أراد الله منهم (وثانيها)  
 أو أشد قسوة لأن الاحجار ينتفع بها من بعض الوجوه ويظهر منها الماء في بعض الاحوال أما قلوب هؤلاء  
 فلا نفع فيها البتة ولا تدين لطاعة الله بوجه من الوجوه (المسئلة الرابعة) قال القاضي ان كان تعالى  
 هو الخالق قيم الدوام على ما هم عليه من الكفر فكيف يحسن ذمتهم بهذه الطريقة ولو أن موسى عليه السلام  
 خاطبهم فقالوا له ان الذي خلق الصلابة في الحجارة هو الذي خلق في قلوبنا القسوة والخالق في الحجارة انفجار  
 الانهار والقادر على أن يتقلنا عما نحن عليه من الكفر بخالق الايمان فينا فاذالم يفعل فعذرنا ظاهر لكانت  
 ذمتهم عليه او كدم من حبه عليهم وهذا الخط من الكلام قد تقدم تقريره وتقريره مرارا وأطوارا (المسئلة  
 الخامسة) انما قال أشد قسوة ولم يقل أقسى لأن ذلك أدل على فرط القسوة ووجه آخر وهو ان لا يقصد معنى  
 الاقسي ولكن قصد وصف القسوة بالاشدة كأنه قيل اشدت قسوة الحجارة وقلوبهم أشد قسوة وقرئ قسوة  
 وترك ضمير المفضل عليه لعدم الالباس كقولك زيد كريم وعمرو اكرم ثم انه سبحانه وتعالى فضل الحجارة على  
 قلوبهم بان بين أن الحجارة قد يحصل منها ثلاثة أنواع من المنافع ولا يوجد في قلوب هؤلاء شيء من المنافع فأولها  
 قوله تعالى وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار وفيه مسائل (المسئلة الاولى) قرئ وان بالتخفيف وهي ان  
 المنفعة من الثقيلة التي تلزمها اللام الفارقة ومنها قوله تعالى وان كل لما يجمع لدينا محضرون (المسئلة الثانية)  
 التفجير التفجع بالسهمة والكثرة يقال انفجرت قرحة فلان أي انشقت بالمدة ومنه الفجر والفجر وقرأ مالك بن  
 دينار يتفجر عني وان من الحجارة ما ينشق فيخرج منه الماء الذي يجري حتى تكون منه الانهار قالت الحكماء  
 ان الانهار انما تتولد من ابخرة تجتمع في باطن الارض فان كان ظاهر الارض رخوا انشقت تلك الابخرة  
 وانفصلت وان كان ظاهر الارض صلبا جريا اجتمعت تلك الابخرة ولا يزال يتصل بوالها بسوا بقها حتى  
 تكثر كثرة عظيمة فيعرض حينئذ من كثرتها وتواترها أن تنشق الارض وتسيل تلك المياه أودية وأنهارا  
 (وثانيها) قوله تعالى وان منها ما يشق فيخرج منه الماء أي من الحجارة لما ينصدع فيخرج منه الماء  
 فيكون عين الانهار جارية أي ان الحجارة قد تندى بالماء الكثير وبالماء القليل وفي ذلك دليل تضاد الرطوبة  
 فيها وانما قد تنشق في حال حتى يخرج منها ما يجري منه الانهار وقد نقل وهو لا قلوبهم في نهاية الصلابة  
 لا تندى بقبول شيء من المواعظ ولا تنشرح لذلك ولا توجه الى الاهتداء وقوله تعالى يشق أي يشق  
 فادغم التاء كقوله يذكر أي يذكرو قوله يا أيها المزمقل يا أيها المدثر (وثالثها) قوله تعالى وان منها  
 لما يهبط من خشية الله واعلم أن فيه اشكالا وهو ان الهبوط من خشية الله صفة الاحياء العقلية والحجر  
 جماد فلا يتحقق ذلك فيه فلهذا الاشكال ذكره في هذه الآية وجوها (أحدها) قول أبي مسلم خاصة  
 وهو ان الضمير في قوله تعالى وان منها راجع الى القلوب فانه يجوز عليها الخشية والحجارة لا يجوز عليها  
 الخشية وقد تقدم ذكر القلوب كما تقدم ذكر الحجارة أقسى ما في الباب أن الحجارة أقرب المذكورين  
 الا ان هذا الوصف لما كان لا تقابل القلوب دون الحجارة وجب رجوع هذا الضمير الى القلوب دون الحجارة  
 واعترضوا عليه من وجهين (الاول) أن قوله تعالى ففي كالحجارة أو أشد قسوة جملة تامة ثم ابتداء  
 تعالى فذبح حال الحجارة بقوله وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار فيجب في قوله تعالى وان منها  
 لما يهبط من خشية الله أن يكون راجعا اليها (الثاني) أن الهبوط ياتي بالحجارة لا بالقلوب فليس  
 تأويل الهبوط أولى من تأويل الخشية (وثانيها) قول جمع من المفسرين أن الضمير عائد الى الحجارة  
 لئلا يفتقد أن الحجارة ليست حية عاقلة بيانه أن المراد من ذلك جيبيل موسى عليه السلام حين تقطع

وتجلى له ربه وذلك لان الله سبحانه وتعالى خلق فيه الحياة والعقل والادراك وهذا غير متبع في قدرة الله  
وتظيره قوله تعالى وقالوا لجلودهم لم شهدتن علينا قالوا انطقنا الله الذي انطق كل شيء فكما جعل الجلد ينطق  
ويسمع ويعقل فكذلك الجليل وصفه بالخشبية وقال ايضا لو انزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا  
متصدعا من خشية الله والتقدير انه تعالى لو جعل فيه العقل والفهم لصار كذلك وروى انه من الجدع لصدود  
رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما اتاه الوحي في أول المبعث  
وانصرف النبي صلى الله عليه وسلم الى منزله سلمت عليه الاجمار والاشجار فكما كانت تقول السلام عليك  
يا رسول الله قالوا فيرغمتمنح أن يخلق في بعض الاجمار عقل وفهم حتى تحصل الخشبية فيه وانكرت المعتزلة هذا  
التأويل لما ان عندهم البنية واعتدال المزاج شرط قبول الحياة والعقل ولادلالة اهم على اشتراط البنية الا  
يجوز الاستبعاد فوجب أن لا يلتفت اليهم (وثالثها) قول اكثر المفسرين وهو ان الضمير عائد الى الحجارة  
وان الحجارة لا تعقل ولا تفهم وذكر واعلى هذا القول أنواعا من التأويل (الاول) أن من الحجارة ما يتردى  
من الموضع العالي الذي يكون فيه فينزل الى اسفل وهو لا الكفار مصررون على العناد والتكبر فكان  
الهبوط من العلو جعل مثلا لانقياد وقوله من خشية الله أي ذلك الهبوط لو وجد من العاقل المختار  
لكان به خاشعا لله وهو كقوله فوجد فيها جدارا يريد أن ينقض فاقامه أي جدارا قد ظهر فيه من الميلان  
ومقاربة السقوط ما لو ظهر مثله في حى مختار لكان مريدا للانقضاء ونحو هذا قول بعضهم

بجهد نضل البلق من حجراته • ترى الا كم فيه مجد للعوافر

لما أتى خبر الزبير تضرعت • سور المدينة والجبيل الخشع

وقول جرير

لعمل الا قول ما ظهر في الاكم من أثر الحوافر مع عدم امتناعها من دفع ذلك عن نفسها كالسجود ومنها العوافر  
وكذلك الثاني جعل ما ظهر في أهل المدينة من آثار الجزع كالخشوع وعلى هذا الوجه تأويل أهل النظر  
قوله تعالى تسبح له السموات والارض ومن فيهن وان من شيء الا يسبح بحمده وقوله تعالى والله  
يسجد ما في السموات وما في الارض الآية وقوله تعالى والنجم والشجر يسجدان (الوجه الثاني) في التأويل  
أن قوله تعالى من خشية الله أي ومن الحجارة ما ينزل وما ينشق ويتزائل بعضه عن بعض عند الزلزال من  
أجل ما يريد الله بذلك من خشية عباده وفزعهم اليه بالعبادة والتوبة وتحقيقه أنه لما كان المقصود الاصلى  
من اهباط الاجمار في الزلازل الشديدة أن تحصل خشية الله تعالى في قلوب العباد صارت تلك الخشبية  
كاهلة المؤثرة في حصول ذلك الهبوط فكلمة من لا تداء الغاية فقوله من خشية الله أي بسبب أن تحصل  
خشية الله في القلوب (الوجه الثالث) ما ذكره الجبائي وهو انه فسر الحجارة بالبرد الذي يهبط من  
السحاب نحو ايضا من الله تعالى لعباده ليزجرهم به قال وقوله تعالى من خشية الله أي بخشية الله أي ينزل  
بالتضويق للعباد وبما يوجب الخشبية لله كما يقال نزل القرآن بحر يم كذا وتحميل كذا أي بايجاب ذلك على  
الناس قال القاضي هذا التأويل ترك لظاهره من غير ضرورة لان البرد لا يوصف بالحجارة لانه وان اشبهت عند  
النزول فهو ماء في الحقيقة ولانه لا يليق ذلك بالتسمية أما قوله تعالى وما الله بغافل عما تعملون فالعنى ان الله  
تعالى بالمرصاد لهؤلاء القاسية قلوبهم وحافظ لآعمالهم محص لها فهو يجازيمهم في الدنيا والآخرة وهو  
كقوله تعالى وما كان ربك نسيا وفي هذا وعيد لهم وتخويف كبير ليزجروا فان قيل هل يصح أن يوصف الله  
بانه ايسر بفافل قلنا قال القاضي لا يصح لانه يوصف بجواز الغضه عليه وايس الامر كذلك لان نفي الصفة عن  
الشيء لا يستلزم ثبوت صفة عليه دليل قوله تعالى لا تأخذ سنة ولا نور وهو بطم ولا بطم والله أعلم • قوله

تعالى (انقطه معون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما علقوه وهم  
يعلمون) اعلم أنه سبحانه لما ذكر قبائح افعال اسلاف اليهود الى ههنا نخرج من هنا قبائح افعال اليهود الذين  
كانوا في زمن محمد صلى الله عليه وسلم قال القتال رحمه الله ان فيما ذكر الله تعالى في هذه السورة من أقاصيص  
بنى اسرائيل وجوهان المقصد (أحدها) الدلالة بها على صحة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم لانه أخبر عنها من

غير تعلم وذلك لا يمكن أن يكون الا بالوحى ويشترك في الانتفاع بهذه الدلالة أهل الكتاب والعرب أما أهل  
الكتاب فلا يتم كانوا يعلمون هذه القصص فلما سمعوه ما من محمد من غير تفاوت أصلا عما لا يحتمل انه ما أخذها  
الامن الوحى وأما العرب فلما يشاهدون من ان أهل الكتاب يصدقون محمد في هذه الاخبار (وثانيها)  
تعديد النعم على بنى اسرائيل وما من الله تعالى به على اسلافهم من أنواع الكرامة والفضل كالانجاء  
من آل فرعون بعدما كانوا مقهورين مستعبدين ونصره اياهم وجعلهم أنبياء وملوكا وعكفهم في الارض  
وفرقه بهم البحر واهلاكه عدوهم وانزاله النور والبيان عليهم بواسطة انزال التوراة والصفح عن الذنوب التي  
ارتكبوها من عبادة العجل ونقض المواثيق ومثله النظر الى الله جبهة ثم ما أخرجه لهم في التيه من الماء  
العذب من الحجر وانزاله عليهم المن والسوى ووقايتهم من حر الشمس بتلطيل القمام فذكرهم الله هذه النعم  
القديمة والحديثة (وثالثها) اخبار النبي عليه السلام بتقديم كفرهم وخلافهم وشقاقهم وتعتيمهم مع  
الانبياء ومعاندتهم لهم وبلوغهم في ذلك ما لم يبلغه أحد من الامم قبلهم وذلك لانهم بعد مشاهدتهم الآيات  
الباهرة عبدوا العجل بعد مفارقة موسى عليه السلام اياهم بالمدة اليسيرة فذل ذلك على بلادهم ثم لما أمروا  
بدخول الباب سجدا وان يقولوا لوطا وطاة ووعدهم أن يغفر لهم خطاياهم ويزيد في ثواب محسنهم بدلوا  
القول وفسقوا ثم سألوا القوم والبل بل بدل المن والسوى ثم امتنعوا من قبول التوراة بعد ايمانهم بموسى  
وضمنهم له بالمواثيق أن يؤمنوا به وينقادوا له والمأبى به حتى رفع فوقهم الجبل ثم استحلوا الصيد  
في السبت واعتدوا ثم لما أمروا بذبح البقرة شاقوا موسى عليه السلام بقولهم اتخذنا هزوا  
ثم لما شاهدوا احياء الموتى ازدادوا قسوة فكان الله تعالى يقول اذا كانت هذه أفعالهم فيما بينهم  
ومعاملاتهم مع نبيهم الذي أمرهم الله به وانقذهم من الرق والآفة بسببه فغير يدع ما يعامل به اخلافهم  
محمد عليه السلام فظهن عليكم أيها النبي والمؤمنون ما تزونه من عنادهم واعراضهم عن الحق (ورابعها)  
تحذير أهل الكتاب الموجودين في زمان النبي صلى الله عليه وسلم من نزول العذاب عليهم كما نزل بالافهم  
في تلك الوقائع المعدودة (وخامسها) تحذير مشركى العرب ان ينزل العذاب عليهم كما نزل على أولئك اليهود  
(سادسها) انه احتجاج على مشركى العرب المنكرين للاحادة مع اقرارهم بالابتداء وهو المراد من قوله  
تعالى كذلك يحيى الله الموتى اذا عرفت هذا فنقول انه عليه السلام كان شديد الحرص على الدعاء  
الى الحق وقبولهم الايمان منه وكان يضيق صدره بسبب عنادهم وتعمد هم فقص الله تعالى عليه اخبار  
بنى اسرائيل في العناد العظيم مع مشاهدة الآيات الباهرة تسليلا لرسوله فيما يظهر من أهل الكتاب في زمانه  
من قلة القبول والاستجابة فقال تعالى اقتطمعون أن يؤمنوا بكم وهما مسائل (المسئلة الاولى)  
في قوله تعالى اقتطمعون أن يؤمنوا بكم وجهان (الأول) وهو قول ابن عباس انه خطاب مع النبي  
صلى الله عليه وسلم خاصة لانه هو الداعي وهو المقصود بالاستجابة واللفظ وان كان للعموم لكننا على  
الخصوص لهذه القرينة روى انه عليه السلام حين دخل المدينة ودعا اليهود الى كتاب الله وكذبوه فأنزل  
الله تعالى هذه الآية (الثاني) وهو قول الحسن انه خطاب مع الرسول والمؤمنين قال القاضي وهذا اللفظ  
بالظاهر لانه عليه السلام وان كان الاصل في الدعاء فقد كان في العصابة من يدهوهم الى الايمان ويظهر لهم  
الدلائل وينههم عليها فصيح أن يقول تعالى اقتطمعون أن يؤمنوا بكم ويريد به الرسول ومن هذا حاله من  
أصحابه واذا كان ذلك صريحا فلا وجه لترك الظاهر (المسئلة الثانية) المراد بقوله أن يؤمنوا بكم هم اليهود  
الذين كانوا في زمن الرسول عليه السلام لانهم الذين يصح فيهم الطمع في أن يؤمنوا وخلافه لان الطمع انما  
يصح في المستقبل لاني الواقع (المسئلة الثالثة) ذكره في سبب الاستبعاد وجوها (أحدها)  
اقتطمعون أن يؤمنوا بكم مع انهم ما آمنوا بموسى عليه السلام وكان هو السبب في ان الله خطبهم من الذل  
وفضلهم على الكل ومع ظهور الحجرات المتواليه على يده وظهور أنواع العذاب على المتزدين (الثاني)  
اقتطمعون أن يؤمنوا بظهور التصديق ومن علم منهم الحق لم يعترف بذلك بل غيره وبذلك (الثالث)



أفتطمعون أن يؤمن بكم هؤلاء من طريق النظر والاستدلال وكيف وقد كان فريق من أسلافهم يسمعون كلام الله ويعلمون أنه حق ثم يعاندونه (المسئلة الرابعة) لقائل أن يقول القوم مكفون بأن يؤمنوا بالله في العائدة في قوله أفتطمعون أن يؤمنوا بكم (الجواب) انه يكون اقرارا لهم بما دعوا اليه ولو كان الايمان لله كما قال تعالى فآمن له لو طمأنا أكثر بنبوته وبتصديقه ويجوز أن يراد بذلك أن يؤمنوا بالملك ولاجل تشددكم في دعائهم اليه فيكون هذا معنى الاضافة أما قوله تعالى وقد كان فريق منهم فقد اختلفوا في ذلك الفريق منهم من قال المراد بالفريق من كان في أيام موسى عليه السلام لانه تعالى وصف هذا الفريق بأنهم يسمعون كلام الله والذين سمعوا كلام الله هم أهل المقامات ومنهم من قال بل المراد بالفريق من كان في زمن محمد عليه الصلاة والسلام وهذا أقرب لان الضمير في قوله تعالى وقد كان فريق منهم راجع الى ما تقدم وهم الذين عناهم الله تعالى بقوله أفتطمعون أن يؤمنوا بكم وقد بينا ان الذين تعلق الطمع بإيمانهم هم الذين كانوا في زمن محمد عليه الصلاة والسلام فان قيل الذين سمعوا كلام الله هم الذين حضروا المقامات قلنا لان سلم بل قد يجوز فيمن سمع التوراة أن يقال انه سمع كلام الله كما يقال لاحدنا سمع كلام الله اذا قرئ عليه القرآن أما قوله تعالى ثم يحزفونه ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قال القفال التحريف والتغيير والتبديل وأصله من الانحراف عن النبي والتحريف عنه قال تعالى الامحزرفة لقتال أو متحيزا الى فئة والتحريف هو ازالة الشيء عن حقه يقال قلم يحرف اذا كان رأسه قوما لا غير مستقيم (المسئلة الثانية) قال القاضي ان التحريف اما أن يكون في اللفظ أو في المعنى وحل التحريف على تغيير اللفظ أولى من حله على تغيير المعنى لان كلام الله تعالى اذا كان باقيا على جهته وغير واثم وأوله فانما يكونون مغيرين لعنايته لانفس الكلام المسموع فان امكن أن يحمل على ذلك كما روى عن ابن عباس من انهم زادوا فيه ونقصوا فهو أولى وان لم يمكن ذلك فيجب أن يحل على تغيير تأويله وان كان التنزيل ناسيا وانما يمنع ذلك اذا ظهر كلام الله ظهرا متواترا كظهور القرآن فاما قبل أن يصير كذلك فغير متشعب يحذف نفس كلامه لكن ذلك ينظر فيه فان كان تغييرهم له يؤثر في قيام الحجة به فلا بد من ان يمنع الله تعالى منه وان لم يؤثر في ذلك صح وقوعه فالتحريف الذي يصح في الكلام يجب أن يقسم على ما ذكرناه فالتحريف المعنى فقد يصح على وجه ما لم يعلم قصد الرسول فيه باضطراب فانه متى علم ذلك امتنع منهم التحريف لما تقدم من علمهم بخلافه كما يمنع الآن أن يتأول متأول تحريم لحم الخنزير والميتة والدم على غيرها (المسئلة الثالثة) اعلم اننا قلنا بأن المحزرفين هم الذين كانوا في زمن موسى عليه السلام فالأقرب انهم حذروا ما لا يتصل بأمر محمد صلى الله عليه وسلم روى ان قوما من السبعين المختارين سمعوا كلام الله حين كلم موسى بالطور وما أمر به موسى وما نبئ به عنه ثم قالوا سمعنا الله يقول في آخره ان استطعتم ان تفعلوا هذه الاشياء فافعلوا وان شئتم ان لاتفعلوا فلا بأس وأما ان قلنا المحزرفون هم الذين كانوا في زمن محمد عليه الصلاة والسلام فالأقرب ان المراد تحريف أمر محمد عليه الصلاة والسلام وذلك اما انهم حذروا نعت الرسول وصفته أو لانهم حذروا الشرائع كما حذروا آية الرجم وظاهر القرآن لا يدل على انهم أي شيء حذروا (المسئلة الرابعة) لقائل أن يقول كيف يلزم من اعدام البعض على التحريف عنادنا فان حصول اليأس من ايمان الباقيين فان عناد البعض لا ينافي اقرار الباقيين اجاب القفال عنه فقال يحتمل أن يكون المعنى كيف يؤمن هؤلاء وهم انما ياخذون دينهم ويتعلمونه من قوم هم يتبع مدون التحريف عنادنا فانما أولئك انما يملونهم ما حذروه وغيره من وجهه والمقادة لا يقبلون الا ذلك ولا يلبثون الى قول أهل الحق وهو كقولك للرجل كيف تفلح واستاذك فلان أي وأنت عنه تأخذ ولا تأخذ عن غيره (المسئلة الخامسة) اختلفوا في قوله أفتطمعون فقالوا هل يؤمنون آيسهم الله تعالى من ايمان هذه الفرقة وهم جماعة بأعيانهم وقال آخرون لم يؤمنهم من ذلك الا من جهة الاستبعاد لهم منهم مع ما هم عليه من التحريف والتبديل والعناد قالوا وهو كما لا نطمع لعبيدنا وخدمنا أن يملكوا بلادنا ثم انما لا نقطع بانهم لا يملكون بل نستبعد ذلك ولقائل أن يقول ان قوله تعالى أفتطمعون أن يؤمنوا بكم استغفام على سبيل الانكار فكان

ذلك جز ما بأنهم لا يؤمنون البتة فإيمان من أخبر الله عنه أنه لا يؤمن ممنوع فحينئذ تعود الوجوه المقررة للخبر على  
 ما تقدم أما قوله تعالى من بعد ما عقولهم فالمراد أنهم عاينوا بعينه وفساد ما خلقوه فكانوا معاندين مقدمين على  
 ذلك بالعدم فلا جل ذلك يجب أن يحمل الكلام على أنهم العلماء منهم وأنهم فعلوا ذلك لضرب من الأغراض  
 على ما بينه الله تعالى من بعد في قوله تعالى واشتروا به أنفسكم لئلا يسلموا وقال تعالى يعرفونه كما يعرفون أبناءهم  
 ويجب أن يكون في عدد هم قلة لان الجمع العظيم لا يجوز عليهم كتمان ما يعتقدون لانا ان جواز ما ذلك لم يعلم  
 الحق من المبتطل وان كثرة العدد اما قوله تعالى وهم يعلمون فلما نزل أن يقول قوله تعالى عقولهم وهم يعلمون تكرار  
 لا فائدة فيه أجب القائل عنه من وجهين (الأول) من بعد ما عقولهم اراد الله فأولوه تارة ولا فاسدا  
 يعلمون انه غير مراد الله تعالى (الثاني) أنهم عقولهم اراد الله تعالى وعلموا ان التأويل الفاسد يكسبهم  
 الوزر والعقوبة من الله تعالى ومتى تعمدا والتعمير يف مع العلم بما فيه من الوزر كانت قسوتهم أشد وجراحتهم  
 أعظم ولما كان المقصود من ذلك تسمية الرسول عليه الصلاة والسلام وتعيينه على عنادهم فكلاما كان عنادهم  
 أعظم كان ذلك في التسمية أقوى وفي الآية مستثان (المسئلة الاولى) قال القاضي قوله تعالى أقتطعهم ان  
 يؤمنوا لكم على ما تقدم تفسيره يدل على ان إيمانهم من قبلهم لانه لو كان بخلق الله تعالى فيهم لكان لا يتغير حال  
 الطمع فيهم بصفة القريب الذي تقدم ذكرهم ولما صح كون ذلك تسمية لارسل صلى الله عليه وسلم ولله مؤمنين  
 لان على هذا القول أمرهم في الايمان موقوف على خلقه تعالى ذلك وزواله موقوف على أن لا يتخلقه فيهم  
 ومن وجه آخر وهو اعظامه تعالى لذنبهم في التصريف من حيث فعلوه وهم يعلمون صحتهم ولو كان ذلك من  
 خلقه لكان بأن يعلموا ولا يعلموا لا يتغير ذلك واصله تعالى التصريف اليهم على وجه الذم تدل على ذلك  
 واعلم ان الكلام عليه قد تقدم مرارا وطوارا فلا فائدة في الاعادة (المسئلة الثانية) قال أبو بكر  
 الرازي تدل الآية على ان العالم المعاند فيه أبعد من الرشد وأقرب الى اليأس من الجاهل لان قوله تعالى  
 أقتطعهم ان يؤمنوا ~~لكم~~ يفيد زوال الطمع في رشدكم لساكن برتبتم الحق بعد العلم به • قوله تعالى  
 (واذا القوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلابهم الى بعض قالوا أتأخذونهم بما فتح الله عليكم ليحاجوكم به  
 عند ربكم أفلا تعقلون أو لا يعلمون ان الله يعلم ما يسرون وما يعلنون) اعلم ان هذا هو النوع الثاني من قبائح  
 أعمال اليهود الذين كانوا في زمن محمد صلى الله عليه وسلم والمراد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان منافق  
 أهل الكتاب كانوا اذا القوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قالوا لهم آمنا بالذي آمنتم به ونشهد ان صاحبكم  
 صادق وان قوله حق ونجدته بنعته وصفته في كتابنا ثم اذا خلابهم الى بعض قال الرؤساء لهم أتأخذونهم  
 بما فتح الله عليكم في كتابه من نعمته وصفته ليحاجوكم به فان المخالف اذا اعترف بصحة التوراة واعترف  
 بشهادة التوراة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فلا حجة أقوى من ذلك فلا جرم كان بعضهم يمنع بعضهم  
 الاعتراف بذلك عند محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال القائل قوله فتح الله عليكم ما أخذ من قولهم قد فتح  
 على فلان في علم كذا أي رزق ذلك وسهل له طلبه أما قوله عند ربكم فقيم وجوه (أحدها) أنهم جعلوا  
 مما جرت به وقوله هو في كتابكم هكذا الحاجة عند الله الاترا تقول هو في كتاب الله هكذا وهو عند الله هكذا  
 بمعنى واحد (وثانيها) قال الحسن أي ليحاجوكم في ربكم لان الحاجة فيما أزم الله تعالى من اتباع الرسل  
 تصح أن توصف بانها حاجة فبها لانها حاجة في دينه (وثالثها) قال الاصم المراد ليحاجوكم يوم القيامة  
 وعند التساؤل فيكون ذلك زائدا في توحيكم وظهور رفضه يستكم على رؤس الخلائق في الموقف لانه ليس من  
 اعترف بالحق ثم كتم كمن ثبت على الانكار فكان القوم يعتقدون ان ظهور ذلك مما يزيد في انكشاف  
 رفضهم في الآخرة (ورابعها) قال القاضي أبو بكر ان المحتج بالثبوت قد يحتج ويكون غرضه من اظهار  
 تلك الحجة حصول السرور بسبب غلبة الخصم وقد يكون غرضه منه الديانة والنصيحة فقط ليقطع عذر خصمه  
 ويقتر رغبة الله عليه فقال القوم عند الخلو قد حدثتموه بما فتح الله عليكم من حجتهم في التوراة فصاروا  
 يتمكنون من الاحتجاج به على وجه الديانة والنصيحة لان من يذكر الحجة على هذا الوجه قد يقول لصاحبه

قد أوجبت عليك عند الله وأنت عليك الخجة بيني وبين ربّي فان قبلت أحسنت الى نفسك وان بحدت كنت  
 الخاسر الخائب (وخامسها) قال القفال يقال فلان عندي عالم أي في اعتقادي وحكمي وهذا عند الشافعي  
 حلال وعند أبي حنيفة حرام أي في حكمهما وقوله أيضا جوكم به عند ربكم أي لتصيروا محجوجين بتلك  
 الدلائل في حكم الله وتأول بعض العلماء قوله تعالى فاذلم يأتيوا بالشهداء فأوثق عند الله هم الكاذبون  
 أي في حكم الله وقضائه لان القاذف اذا لم يأت بالثبوت بالثبوت هو دلزمه حكم الكاذبين وان كان في نفسه صادقا أما  
 قوله أفلا تعقلون ففيه وجوه (أحدها) انه يرجع الى المؤمنين فسكانه تعالى قال أفلا تعقلون لما ذكرته  
 لكم من صفتهم ان الامر لا مطمع لكم في ايمانهم وهو قول الحسن (وثانيها) انه راجع اليهم فسكان عند ما خلا  
 بعضهم ببعض قالوا لهم أتخذتوهم بما يرجع وبالله عليكم وتصيرون محجوجين به أفلا تعقلون ان ذلك لا يليق بما  
 أنتم عليه وهذا الوجه أظهر لانه من تمام الحكاية عنهم فلا وجه لصره الى غيرهم أما قوله تعالى أو لا يعلمون  
 ان الله يعلم ما يسرون وما يعلنون ففيه قولان (الاول) وهو قول الاكثرين ان اليهود كانوا  
 يعرفون الله ويعرفون انه تعالى يعلم السر والعلانية يخوفهم الله به (الثاني) انهم ما علوا بذلك فزغبتهم  
 بهذا القول في أن يتفكروا ويعرفوا ان لهم رب يعلم سرهم وعلانياتهم وانهم لا يأمنون حلول العقاب بسبب  
 نفاقهم وعلى القولين جميعا فهذا الكلام زجر لهم عن النفاق وعن وصية بعضهم بعضا بتكتمان دلائل نبوة  
 محمد والاقرب ان اليهود المخاطبين بذلك كانوا عابدين لذلك لانه لا يكاد يقال على طريق الزجر أو لا يعلم كيف  
 وكبت الا وهو عالم بذلك الشيء ويكون ذلك الشيء زاجرا له عن ذلك الفعل وقال بعضهم هؤلاء اليهود كيف  
 يستخبرون أن يسروا الى اخوانهم النهي عن اظهار دلائل نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وهم ليسوا كالمناققين  
 الذين لا يعلمون الله ولا يعلمون كونه عالما بالسر والعلانية فشانهم من هذه الجهة أوجب قال القاضي الآية  
 تدل على أمور (أحدها) انه تعالى ان كان هو الخالق لافعال العباد فكيف يصح أن يزجرهم عن تلك  
 الاقوال والافعال (وثانيها) انها تدل على صحة الجحاج والنظروا ان ذلك كان طريقة الصحابة والمؤمنين  
 وان ذلك كان ظاهرا عند اليهود حتى قال بعضهم لبعض ما قالوه (وثالثها) انها تدل على ان الخجة قد  
 تكون الزامية لانهم لما اعترفوا بصحة التوراة وباشتمالها على ما يدل على نبوة محمد عليه الصلاة والسلام  
 لاجرم لزمهم الاعتراف بالنبوة ولومنتوا احدي نبيك المقدمتين لما تمت الدلالة (ورابعها) انها تدل  
 على ان الاتهام مصيبة مع العلم بكونها مصيبة يكون أعظم جرما ووزرا والله أعلم \* قوله تعالى

(ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب الا أماني وان هم الا يظنون فويل للذين يكذبون الكتاب بأيديهم  
 ثم يقولون هذا من عند الله يشكروا به غنا قليلا فويل لهم عما كتبت أيديهم وويل لهم عما يكذبون) اعلم ان  
 المراد بقوله ومنهم أميون اليهود لانه تعالى لما وصفهم بالعناد وأزال الطمع عن ايمانهم بين فرقهم (فالفرقة  
 الاولى) هي الفرقة الضالة المضلة وهم الذين يحرفون الكلم عن مواضعه (والفرقة الثانية)  
 المنافقون (والفرقة الثالثة) الذين يجادلون المنافقين (والفرقة الرابعة) هم المذكورون في هذه  
 الآية وهم العاقبة الاميون الذين لا معرفة عندهم بقراءة ولا كتابة وطريقتهم التقليد وقبول ما يقال لهم  
 فين تعالى ان الذين يمنعون عن قبول الايمان ليس سبب ذلك الامتناع واحدا بل لكل قسم منهم سبب  
 آخر ومن تأمل ما ذكره الله تعالى في هذه الآية من شرح فرق اليهود وجد ذلك بعينه في فرق هذه الامة  
 فان فيهم من يعاند الحق ويسعى في اضلال الغير وفيهم من يكون متوسطا وفيهم من يكون عاميا محضام قلا  
 وهنما مسائل (المسئلة الاولى) اختلفوا في الامي فقال بعضهم هو من لا يقرب الكتاب ولا برسول وقال  
 آخرون من لا يحسن الكتابة والقراءة وهذا الثاني أصوب لان الآية في اليهود وكانوا مقرين بالكتاب  
 والرسول ولانه عليه الصلاة والسلام قال نحن امة آتية لانكذب ولا تحسب وذلك يدل على هذا القول  
 ولان قوله لا يعلمون الكتاب لا يليق الا بذلك (المسئلة الثانية) الاماني جمع امنية ولها معان مشتركة  
 في أصل واحد (أحدها) ما تخيله الانسان فيقدر في نفسه وقوعه ويحدثها بكونه ومن هذا قولهم فلان بعد

فلا ناوعنيه ومنه قوله تعالى بعدهم وبمنهم وما بعدهم الشيطان الاغرو وراقان فسرنا الاماني بهذا كان قوله الاماني الامام عليه من امانتهم في ان الله لا يواخذهم بخطاياهم وان آباءهم الانبياء يشفعون لهم وما عنيتهم اجبارهم من ان النار لا تسهم الا اياما معدودة (وثانيها) الاماني الاكاذيب مختلفة سمعها من علماءهم فقبلوها على التقليد قال امرابي لابن داب في شيء حدث به اهداشي رويته أم تمنيت أي اختلقته (وثالثها) الاماني أي الاما يقرون من قوله \* تعنى كتاب الله أول ليله \* قال صاحب الكشاف والاشتقاق من \* في اذا قدر لان المتعنى يقدر في نفسه ويجوز ما يتناه وكذا المتعلق والقارى يهون كلمة كذا بعد كذا قال أبو مسلم حمله على تعنى القلب أولى بدليل قوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى تلك امانتهم أي تمنيتهم وقال الله تعالى ليس بأمانيتكم ولا امانى أهل الكتاب من يعمل سواها يجزيه وقال تلك امانتهم قل ها توراها نكم وقال تعالى وقالوا ما هي الاحياء الدنيا سموت ونحبي وما هي ملكا الا الدهر وما لهم بذلك من علم انهم الا يظنون بمعنى يقدرون ويجزؤون وقال الاكثرون حمله على القراءات أولى كقوله تعالى اذا تعنى ألقى الشيطان في امنيته ولان حمله على القراءات البقية بطريفة الاستثناء لا اذا حلتها على ذلك كان له به تعلق فكانه قال لا يعلون الكتاب الا بقدر ما يتلى عليهم فيسمعونه ويقدر ما يذكر لهم فيقبلونه ثم انهم لا يتمكنون من التدبر والتأمل واذا حل على ان المراد الاحاديث والاكاذيب أو اللطائف والتقدير وحديث النفس كان الاستثناء فيه نادرا (المسئلة الثالثة) قوله تعالى الاماني من الاستثناء المنقطع قال النابغة

حلفت مينا غير ذي منوية • ولا علم الا حسن ظن بغائب

وقرى الاماني بالضعيف اما قوله تعالى وان هم الا يظنون فكالمحقق لما قلناه لان الاماني ان أريد بها التقدير والفكر لا امور لاحقيقة لها فهي ظن ويكون ذلك تكرر او لقا مثل أن يقول حديث النفس غير والظن غير فلا يلزم التكرار واذا حلتها على التلاوة عليهم بحسن معناه فكانه تعالى قال ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب الا بان يتلى عليهم فيسمعوه والابان يذكر لهم تأويله كما يراد فيظنوه وبين تعالى ان هذه الطريقة لا توصل الى الحق وفي الآية مسائل (احداها) ان المعارف ككسبية لا ضرورية فلذلك ذم من لا يعلم وينظن (وثانيها) بطلان التقليد مطلقا وهو مشكل لان التقليد في الفروع جائز عندنا (وثالثها) ان المضل وان كان مذموما فالمقتر باضلال المضل ايضا مذموم لانه تعالى ذمهم وان كانوا بهذه الصفة (ورابعها) ان الاكسقاء بالظن في أصول الدين غير جائز وانه أعلم اما قوله تعالى فويل فقالوا الويل كلمة يقولها كل مكروب وقال ابن عباس انه العذاب الاليم وعن سفيان الثوري انه مسيل صديد أهل جهنم وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه واد في جهنم يهوى فيه الكافر أربعين خريفاة قل أن يبلغ قعره قال القاضي وويل يتضمن نهاية الوعيد والتديد فهذا القدر لا شبهة فيه سواء كان الويل عبارة عن واد في جهنم أو عن العذاب العظيم اما قوله تعالى يكتبون الكتاب بأيديهم ففهم وجهان (الاول) ان الرجل قد يقول كتب اذا أمر بذلك ففائدة قوله بأيديهم انه لم يقع منهم الاعلى هذا الوجه (الثاني) انه تأكيد وهذا الموضع مما يحسن فيه التأكيد كما تقول لمن ينكر معرفة ما كتبه يا هذا كتبتك بيمينك اما قوله تعالى ثم يقولون هذا من عند الله فالمراد ان من يكتب هذه الكتابة ويكتب هذا الكسب في نهاية الرداءة لانهم ضلوا عن الدين وأضلوا وابعوا آخرتهم بديانهم فذنبهم أعظم من ذنب غيرهم فان المعلوم ان الكذب على الغير بما يضرب عظم اثم فكيف بمن يكذب على الله ويضم الى الكذب الاضلال ويضم اليه صاحب الدنيا والاحتمال في قصصها ويضم اليها انه مهبط طريق الاضلال باقينا على وجه الدهر فلذلك عظم تعالى ما فعلوه فان قيل انه تعالى سكت عنهم أمرين (أحدهما) كنية الكسب والآخر اسناده الى الله تعالى على سبيل الكذب فهذا الوعيد عزت على الكسبية وعلى اسناد المكتوب الى الله أو عليهم ما قلنا لا شك ان كنية الاشياء الباطلة لقصدا الاضلال من المتكررات والكذب على الله تعالى أيضا كذلك والجمع بينهما

منكر عظيم جداً أما قوله تعالى ليست روايه عننا قبلنا فهو تشبيه على أمرين (الأول) انه تشبيه على نهاية  
شقاوتهم لان العاقل يجب أن لا يرضى بالوزر القليل في الآخرة لاجل الاجر العظيم في الدنيا فكيف يليق به  
أن يرضى بالعقاب العظيم في الآخرة لاجل النفع الحقيق في الدنيا (الثاني) انه يدل على انهم ما فعلوا ذلك  
التحريف ديانة بل انما فعلوه طلباً للمال والجاه وهذا يدل على ان أخذ المال على الباطل وان كان بالتراضي فهو  
محرم لان الذي كانوا يعطونه من المال كان على محبة ورضاه ومع ذلك فقد نبه تعالى على تحريمه أما قوله تعالى  
فويل لهم عما كتبت أيديهم فالمراد ان كتبتم لما كتبوه ذنب عظيم بانفرادهم وكذلك أخذهم المال عليه  
فلذلك أعاد ذكر الويل في الكسب ولو لم يعد ذكره كان يجوز أن يقال ان مجموعهما يقتضي الوعيد العظيم دون  
كل واحد منهما فأزال تعالى هذه الشبهة واختلفوا في قوله تعالى عما يكتبون هل المراد ما كانوا يأخذون  
على هذه الكتابة والتحريف فقط أو المراد بذلك ما ضم معهم والاقرب في نظام الكلام انه راجع الى  
المذكور من المال المأخوذ على هذا الوجه وان كان الاقرب من حيث العموم انه يشمل السبل لكن الذي  
يرجع الاول انه متى لم يقيد كتبهم بهذا القيد لم يحسن الوعيد عليه لان الكسب يدخل فيه الحلال والحرام  
فلا بد من تقييده وأولى ما يقيد به ما تقدم ذكره قال القاضي ذات الآية على ان كتابتهم ليست خلقاً لله  
تعالى لانها لو كانت خلقاً لله تعالى لكانت اضافتها اليه تعالى بقولهم هو من عند الله حقيقة لانه تعالى  
اذا خلقها فاهم فهو ان العبد مكتوب الا ان اتسلب ذلك الفعل الى الخالق أقرى من انتسابه الى المكتسب  
فكان اسناد تلك الكتابة الى الله تعالى أولى من اسنادها الى العبد فكان يجب أن يستحقوا الحمد على قولهم  
فيها انهم من عند الله ولما لم يكن كذلك علمنا ان تلك الكتابة ليست مخلوقة لله تعالى والجواب ان الداعية  
الواجبة اليها من خلق الله تعالى بالدلائل المذكورة فهي أيضاً تكون كذلك والله أعلم \* قوله تعالى

(وقالوا لن نمسنا النار الا أياما معدودة قل اتخذتم عند الله عهدا فلن يخلف الله عهده أم تقولون على الله  
ما لا تعلمون) اعلم ان هذا النوع الثالث من قبائح أقوالهم وأفعالهم وهو جزئهم بأن الله تعالى  
لا يهديهم الا أياما قليلة وهذا الجزم لا يسبيل اليه بالعقل البتة أما على قولنا فلان الله يفعل ما يشاء ويحكم  
ما يريد لا اعتراض لاحد عليه في فعله فلا طريق الى معرفة ذلك الا بالدليل السمي وأما على قول المعتزلة فلان  
العقل يدل عندهم على ان المعاصي يستحق بها من الله العقاب الدائم فلما دل العقل على ذلك احتج في تقدير  
العقاب مدة ثم فزروا بعدها الى معيين ذلك فثبت ان على المذهبين لاسبيل الى معرفة ذلك الا بالدليل  
السمي وحيث لم توجد الدلالة السمية لم يجر الجزم بذلك وهما مسئلتان (المسئلة الاولى) ذكروا  
في تفسير الايام المعدودة وجهين (الأول) ان لفظ الايام لا تنضاف الا الى العشرة فنادونها ولا تنضاف  
الى ما فوقها يقال أيام خمسة وأيام عشرة ولا يقال أيام أحد عشر الا ان هذا يشكل بقوله تعالى كتب  
عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون أياما معدودات وهي أيام الشهر كله وهي أزيد من  
العشرة ثم قال القاضي اذا ثبت ان الايام محمولة على العشرة فنادونها فالاشبه أن يقال انه الاقل أو الاكثر  
لان من يقول ثلاثة يقول اقل الحقيقة فله وجه ومن يقول عشرة يقول اقله على الاكثر وله وجه  
فأما حله على الواسطة أعني على ما هو أقل من العشرة وأزيد من الثلاثة فلا وجه له لانه ليس عدد أولى من  
عدد اللهم الا اذا جاءت في تقديرها روايه صحيحة فحينئذ يجب القول بها وجماعة من المفسرين قدروها  
بسبعة أيام قال مجاهدان اليهود كانت تقول الدنيا سبعة آلاف سنة فالتعالى بهذين مكان كل ألف سنة  
يوما فكانوا يقولون ان الله تعالى يعذبنا سبعة أيام وسكى الاصم عن بعض اليهود انهم عبدوا المجل سبعة  
أيام فكانوا يقولون ان الله تعالى يعذبنا سبعة أيام وهذا الوجهان ضعيفان (أما الاقول) فلانه ليس بين  
كون الدنيا سبعة آلاف سنة وبين كون العذاب سبعة أيام مناسبة وملازمة البتة (وأما الثاني) فلانه لا يلزم  
من كون العصاة مقدرة بسبعة أيام أن يكون عذابها كذلك أما على قولنا فلان يحسن من الله كل شيء  
يحكم المالكية وأما عند المعتزلة فلان المعاصي يستحق على عصيانه العقاب الدائم ما لم توجد التوبة أو العفو

فان قيل أليس انه تعالى منع من استيفاء الزيادة فقال وجرأسيمة سبعة مثلها فوجب أن لا يزيد العقاب  
 على المعصية قلنا ان المعصية تزداد بقدر النعمة فلما كانت نعم الله على العباد خارجة عن الحصر والحد  
 لا جرم كانت معصيتهم عظيمة جدا (الوجه الثاني) يروي عن ابن عباس انه فسر هذه الايام بالاربعين وهو  
 عدد الايام التي عبدوا الجبل فيها والكلام عليه أيضا كالكلام على السبعة (الوجه الثالث)  
 قيل في معنى معدودة قليلة كقوله تعالى وشروه بمن يحسن دراهم معدودة والله أعلم (المسئلة الثانية)  
 ذهبت الخنفيه الى ان أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة واحتجوا عليه بقوله صلى الله عليه وسلم دعى  
 الصلاة أيام اقرائك فثمة الحيض ما يسمي أياما وأقل عدديسعي أياما ثلاثة وأكثره عشرة على ما يناه  
 فوجب أن يكون أقل الحيض ثلاثة وأكثره عشرة والاشكال عليه ما تقدمت (المسئلة الثالثة) ذكرهنا  
 وقالوا ان تمسنا التار الايام معدودة وفي آل عمران الايام معدودات واقائل أن يقول لم كانت  
 الاولى معدودة والثانية معدودات والموصوف في المكانين موصوف واحد وهو أياما والجواب ان  
 الاسم ان كان مذكرا فالاصل في صفة جمعه التاء يقال كوزو كوزو كوزو كوزو كوزو كوزو كوزو كوزو  
 كان وثما كان الاصل في صفة جمعه الالف والتاء يقال جرة وجرار مكسورات وخايسة وخوابي  
 مكسورات الا انه قد يوجد الجمع بالالف والتاء فيما واحد مذكور في بعض الصور نادرا نحو حمام  
 وحمامات وجل سبطر وسبطرات وعلى هذا ورد قوله تعالى في أيام معدودات وفي أيام معلومات فانه تعالى  
 تكلم في سورة البقرة بما هو الاصل وهو قوله في أيام معدودة وفي آل عمران بما هو كالفروع أما قوله تعالى  
 قل اتخذتم عند الله عهدا فلن يخلف الله عهدا فلن يخلف الله عهدا ففيه مسائل (المسئلة الاولى) العهد في هذا الموضع يجري  
 مجرى الوعد والخبر وانما سمي خبره سبحانه عهدا لان خبره سبحانه أو كدمن اليهود المؤكدة من بابا تقسم  
 والنذر فالعهد من الله لا يكون الا بهذا الوجه (المسئلة الثانية) قال صاحب الكشاف لن يخلف الله  
 ميثاقا يحذف وتقديره ان اتخذتم عنده عهدا فلن يخلف الله عهدا (المسئلة الثالثة) قوله تعالى اتخذتم  
 ليس باستفهام بل هو انكار لانه لا يجوز أن يجعل تعالى حجة رسوله في ابطال قولهم أن يستفهمهم بل المراد  
 التنبية على طريقة الاستدلال وهي انه لا سبيل الى معرفة هذا التقدير الا بالسمع فلما لم يوجد الدليل السمي  
 وجب أن لا يجوز الجزم بهذا التقدير (المسئلة الرابعة) قوله تعالى فلن يخلف الله عهدا يدل على انه  
 سبحانه منزه عن الكذب في وعده ووعدده قال أصحابنا لان الكذب صفة نقص والنقص على الله محال  
 وقالت المعتزلة لانه سبحانه عالم بقم القبيح وعالم بكونه غنيا عنه والكذب قبيح لانه كذب وقبح القبيح  
 ويكونه غنيا عنه يستحيل أن يفعل ذلك على ان الكذب منه محال فلهذا قال فلن يخلف الله عهدا فان قيل  
 العهد هو الوعد وتخصيص النبي بالذم يدل على نفي ما عداه فلما خص الوعد بان لا يخلفه علمنا أن الخلف  
 في الوعد جائز العتل يطابق ذلك لان الخلف في الوعد أو في الوعد كرم قلنا الدلالة المذكورة قائمة في  
 جميع أنواع الكذب (المسئلة الخامسة) قال الجبائي دللت الآية على انه تعالى لم يكن وعدم موسى ولا  
 سائر الانبياء بعده على انه تعالى يخرج أهل المصطفى والكافرين من النار بعد التعذيب لانه لو وعدهم بذلك  
 لما جاز أن ينكر على اليهود هذا القول واذا ثبت أنه تعالى ما دلهم على ذلك وثبت انه تعالى داهم على وعده  
 العصاة اذا كان بذلك جرحهم عن الذنوب فقد وجب أن يكون عذابهم دائما على ما هو قول الوعيديه واذا  
 ثبت ذلك في سائر الامم وجب ثبوتها في هذه الامة لانه حكمه تعالى في الوعد والوعيد لا يجوز أن يختلف في  
 الامم اذا كان قدر المعصية من الجميع لا يختلف واعلم أن هذا الوجه في نهاية التعسف فنقول لان سلم انه  
 تعالى ما وعده موسى انه يخرج أهل الكافرين من النار قوله لو وعدهم بذلك لما أنكر على اليهود قوله  
 قلنا لم قلت انه تعالى لو وعده موسى ذلك لما أنكر على اليهود ذلك وما الدليل على هذه الملازمة ثم انما بين شرعا  
 أن ذلك غير لازم من وجوه (أحدها) لعل الله تعالى انما أنكر عليهم لانهم قالوا أيام العذاب فان قولهم  
 لن تمسنا التار الاياما معدودة يدل على أيام قليلة جدا فانه تعالى أنكر عليهم جرمهم بهذه القلة

لا اله تعالى أن يترك عليهم انقطاع العذاب (وثانيتها) أن المرجحة يقطعون في الجملة بالعفو فأما في حق  
 الشخص المعين فلا سبيل إلى القطع فلما حكموا في حق أنفسهم بالتخفيف على سبيل الجزم لاجرم أن فكر الله  
 عليهم ذلك (وثانيتها) أنهم كانوا كافرين وعندنا عذاب الكافرين دائم لا ينقطع سلما أنه تعالى ما وعد موسى  
 عليه السلام أنه يخرج أهل الكبار من النار فلم قلت أنه لا يخرجهم من النار بيانه أنه فرق بين أن يقال أنه  
 تعالى ما وعد أخراجهم من النار وبين أن يقال أنه أخبره أنه لا يخرجهم من النار والأول لامضرة فيه فانه  
 تعالى رجعا لم يقل ذلك لموسى إلا أنه سببه يوم القيامة وانما ورد على اليهود وذلك لأنهم جزموا به من غير  
 دليل فكان يلزمهم أن يتوقفوا فيه وان لا يقطعوا إلا بالنفي ولا بالاثبات سلما أنه تعالى لا يخرج عصاة قوم  
 موسى من النار لم قلت أنه لا يخرج عصاة هذه الأمة من النار وأما قول الجبائي لأن حكمه تعالى  
 في الوعد والوعد لا يجوز أن يختلف في الامم فهو يحكم محض فان العقاب حق الله تعالى فله أن يفضل  
 على البعض بالاسقاط وان لا يفضل بذلك على السابقين ثبت أن هذا الاستدلال ضعيف أما قوله تعالى  
 أم تقولون على الله ما لا تعلمون فهو بيان لتمام الجملة المذكورة فانه اذا كان لا طريق إلى التقدير المذكور الا  
 السمع وثبت أنه لم يوجد السمع كان الجزم بذلك التقدير قولاً على الله تعالى بما لا يكون معلوماً لا محالة وهذه  
 الآية تدل على فواتد (أحدها) أنه تعالى لما عاب عليهم القول الذي فاداه لاعتدال دليل علمنا أن القول  
 بغير دليل باطل (وثانيتها) ان كل ما جاز وجوده وعدمه عقلنا لم يجز المسير إلى الاثبات أو إلى النفي الا  
 بدليل سمعي (وثانيتها) أن منكري القياس وخبر الواحد لا يمكن به هذه الآية فالوالات القياس وخبر  
 الواحد لا يفيد العلم فوجب أن لا يكون التسليم جائزاً لقوله تعالى أم تقولون على الله ما لا تعلمون ذكر  
 ذلك في معرض الانتكار (والجواب) أنه لما دلت الدلالة على وجوب العمل عند حصول الظن المستند إلى  
 القياس أو إلى خبر الواحد كان وجوب العمل معلوماً فكان القول به قولاً بما معلوم لا بغير المعلوم وقوله تعالى

(بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأرسلنا أصحاب النارهم فيها خالدون) قال صاحب الكشاف بلى  
 اثبات لما بعد حرف النفي وهو قوله تعالى ان تتساءلوا النار أي بلى عسكم أبدأ بدليل قوله هم فيها خالدون  
 أما السبئية فانها تتناول جميع المعاصي قال تعالى وجرأ سيئة سيئة مثلها من يعمل سوءاً يجزيه ولما كان  
 من الجائز أن يظن أن كل سيئة صغرت أو كبرت فحاصلها سواء في أن فاعلها يخالف في النار لاجرم بين تعالى أن  
 الذي يستحق به الخلود أن يكون سيئة محيطه به ومعلوم أن لفظ الاحاطة حقيقة في احاطة جسم بجسم آخر  
 كاحاطة السور بالبلد والكوز بالماء وذلك ههنا مجتمع فتحمله على ما اذا كانت السيئة كبيرة لوجهين  
 (أحدهما) أن المحيط يستمر المحاط به والكبيرة لكونها محبوبة لثواب الطاعات كالسائر لتلك الطاعات  
 فكانت المشابهة حاصلة من هذه الجهة (والثاني) أن الكبيرة اذا احتببت ثواب الطاعات فكانت استواء  
 على تلك الطاعات واحاطت بها كحيط عسكر العدو بالانسان بحيث لا يتمكن الانسان من التخلص منه فكانه  
 تعالى قال بلى من كسب كبيرة وأحاطت كبيرة بطاعته فأرسلنا أصحاب النارهم فيها خالدون فان قيل هذه  
 الآية وردت في حق اليهود قلنا العبرة بهموم اللفظ لا بخصوص السبب هذا هو الوجه الذي استدل  
 المعتزلة به في اثبات الوعد لأصحاب الكبار واعلم أن هذه المسألة من معظمت المسائل ولذا كرها ههنا  
 فنقول اختلف أهل القبلة في وعيد أصحاب الكبار فمن الناس من قطع بوعيدهم وهم فريقان منهم من أثبت  
 الوعيد المؤبد وهو قول جمهور المعتزلة والخوارج ومنهم من أثبت وعيداً منقطعاً وهو قول بشر الريسى  
 والخالدى ومن الناس من قطع بأنه لا وعيد لهم وهو قول شاذ يذهب إلى مقاتل بن سليمان المفسر والقول  
 الثالث انقطع بأنه سبحانه وتعالى يعفو عن بعض العصاة وعن بعض المعاصي ولكننا نتوقف في حق كل أحد  
 على التعمين أنه هل يعفو عنه أم لا ونقطع بأنه تعالى اذا عذب أحد منهم مدة فانه لا يعيد به أبداً بل يقطع  
 عذابه وهذا قول أكثر الصحابة والتابعين وأهل السنة والجماعة وأكثر الامامية فيستعمل هذا البحث على  
 مسألتي (احدهما) في القطع بالوعيد والاخرى في أنه لو ثبت الوعيد فهل يكون ذلك على نعم الدوام أم لا

(المسئلة الاولى) في الوعيد وانذ كردلائل المعتبرة اولاً ثم دلائل المرجحة انحصاراً ثم دلائل اصحابنا رجمهم  
الله اما المعتبرة فانهم عولوا على العمومات الواردة في هذا الباب وتلك العمومات على وجهين بعضها وردت  
بصيغة من في معرض الشرط وبعضها وردت بصيغة الجمع أما النوع الاول فآيات (احداها) قوله تعالى  
في آية المواريث تلك حدود الله الى قوله ومن بعض الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نار الخالد فيها وقد علمنا  
أن من ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد وارتكب شرب الخمر والزنا وقتل النفس المحرمة فهو  
متعد حدود الله فيجب أن يكون من أهل العقاب وذلك لأن كلمة من في معرض الشرط تفيد العموم على  
ما ثبت في أصول الفقه فحق حمل النظم هذه الآية على الكافرين والمؤمنين كان ذلك على خلاف الدليل  
ثم الذي يطل قوله وجهان (أحدهما) أنه تعالى بين حدوده في الواريث ثم وعدهم من يطيعه في تلك  
الحدود وتوعد من يعصيه فيها. ومن عمده بالايان والتصديق به تعالى فهو أقرب الى الطاعة فيها ممن يكون  
منكر الربوبية ومكذب بالرسالة وشراؤه فترغيبه في الطاعة فيها أخص ممن هو أقرب الى الطاعة فيها وهو المؤمن  
ومنى كان المؤمن مراداً بأول الآية ~~تلك~~ كذلك بانها (الثاني) أنه قال تلك حدود الله ولا شبهة  
في أن المراد به الحدود المذكورة ثم علق بالطاعة فيها الوعد وبالعبصية فيها الوعيد فاقتضى سياق الآية أن  
الوعيد متعلق بالعبصية في هذه الحدود فقط دون أن يضم الى ذلك تعدي حدودها لغيرها هذا كان المؤمن  
مترجوا بهذا الوعيد في تعدي هذه الحدود فقط ولولم يكن مراداً بهذا الوعيد لما كان من جواربه  
واذا ثبت أن المؤمن مراداً بها كالكافر بطل قول من يخصها بالكافر فان قيل ان قوله تعالى ويتعد حدوده  
جمع مضاف والجمع المضاف عندكم يفيد العموم كالوقيل ضربت عبدي فانه يكون ذلك شاملاً لجميع عبده  
واذا ثبت ذلك اختتمت هذه الآية بمن تعدي جميع حدود الله وذلك هو الكافر لا محالة دون المؤمن قلنا  
الامر وان كان كذلك ~~ك~~ ثم نظرنا الى اللفظ لكنه وجدت قرائن تدل على انه ليس المراد ههنا تعدي جميع  
الحدود (احداها) أنه تعالى قدم على قوله ويتعد حدوده قوله تعالى تلك حدود الله فانصرف قوله  
ويتعد حدوده الى تلك الحدود (وثانها) أن الامة متفقون على ان المؤمن مترجوا بهذه الآية عن  
المعاصي ولو صح ما ذكرتم لكان المؤمن غير مترجوا عنها (وثالثها) اننا لو حملنا الآية على تعدي جميع  
الحدود لم يكن له الوعيد فائدة لأن أحد من المكلفين لا يتعدى جميع حدود الله لأن في الحدود وما لا يمكن  
الجمع بينها في التعدي لتضادها فانه لا يمكن أحد من أن يعتقد في حالة واحدة مذهب الشوية والنصرانية  
وايسر يوجد في المكلفين من يعص الله بجميع المعاصي (ورابعها) قوله تعالى في قاتل المؤمن عدواً من يقتل  
مؤمناً متعمداً جزاؤه جهنم خالد فيها ادلت الآية على أن ذلك جزاؤه فوجب أن يحصل له هذا الجزاء لقوله  
تعالى من يعمل سواء يجزيه (وسامها) قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا الى قوله ومن يولهم  
يومئذ دبره المتحرفا قتالاً أو مخبراً الى شمة فقد باء بغضب من الله وما واه جهنم وبئس المصير (وسادسها) قوله  
تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره (وسابعها) قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا  
لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الى قوله تعالى ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً (وثامننا) قوله  
تعالى انه من يات ربه بحجر ما فان له جهنم لا يموت فيها ولا يحيى ومن يات مؤمناً فعمله الصالحات فاولئك هم  
الدرجات العلى فين تعالى أن الكفار والفساق من أهل العقاب الدائم كما ان المؤمن من أهل الثواب  
(وتاسعها) قوله تعالى وقد شاب من حل ظلمنا وهذا يوجب أن يكون الظالم من أهل الصلاة اخلاصاً تحت  
هذا الوعيد (وعاشرها) قوله تعالى بعد تعداد المعاصي ومن يفعل ذلك يلق انما ايضا علفه العذاب يوم  
القيامة ويحذ فيه ما نابين أن الفاسق كالكافر في أنه من أهل النار والامن تاب من الفساق أو آمن  
من الكفار (والحادى عشر) قوله تعالى من جاء بالحسنة فله خير منها وهم من فزع يومئذ آمنون  
ومن جاء بالسيئة الآية وهذا يدل على ان المعاصي كلها متوعد عليها كما ان الطاعات كلها موعود عليها  
(والثاني عشر) قوله تعالى فاما من طغى وآثر الحياة الدنيا فان الجحيم هي المأوى (والثالث عشر) قوله



تعالى ومن بعض الله ورسوله فان له نار جهنم الآتية ولم يفصل بين الكافر والفاسق (والرابع عشر) قوله تعالى بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته الآية فحكى في أول الآية قول المرتضى عن اليهود فقال وقالوا لن نمسنا النار الا ايام معدودة ثم ان الله صكذبهم فيه ثم قال بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فاولئك أصحاب النار هم فيها خالدون فهذه هي الآيات التي تمسكوا بها في المسئلة لاستعمالها على صيغة من في معرض الشرط واستدلوا على أن هذه اللفظة تفيد العموم بوجوده (أحدها) انها لو لم تكن موضوعة للعموم لكانت اما موضوعة لمخصوص أو مشتركة بينهما والقسمان باطلان فوجب كونها موضوعة للعموم أما انه لا يجوز أن تكون موضوعة للمخصوص فلانه لو كان كذلك لما حسن من التكلم أن يعطى الجزاء لكل من أتى بالشرط لان على هذا التدبير لا يكون ذلك الجزاء مرتباً على ذلك الشرط لكنهم أجروا على انه اذا قال من دخل دارى أكرمه أنه يحسن أن يكرم كل من دخل داره فعلمنا أن هذه اللفظة ليست للمخصوص وأما انه لا يجوز أن تكون موضوعة للاشتراك أما أولاً فلان الاشتراك خلاف الاصل وأما ثانياً فلانه لو كان كذلك لما عرف كيفية ترتيب الجزاء على الشرط الا بهد الاستفهام عن جميع الاقسام الممكنة مثل انه اذا قال من دخل دارى أكرمه فيقال له أردت الرجال أو النساء فاذا قال أردت الرجال يقال له أردت العرب أو العجم فاذا قال أردت العرب يقال له أردت ربيعة أو مضر وهلم جرا الى أن يأتي على جميع التقسيمات الممكنة وما علمنا بالضرورة من عادة أهل اللسان قبح ذلك علماً ان القول بالاشتراك باطل (وثانيها) انه اذا قال من دخل دارى أكرمه حسن استثناء كل واحد من العقلاء منه والاستثناء يخرج من الكلام ما لو لوله لوجب دخوله فيه لانه لا نزاع في أن المستثنى من الجنس لا بد وأن يكون بحيث يصح دخوله تحت المستثنى منه فاما أن يعتبر مع الصفة الوجوب أو لا يعتبر والاقل باطل (أما أولاً) فلانه يلزم أن لا يبقى بين الاستثناء من الجمع المنكر كقوله جاء في فقهاء الازيد اوبين الاستثناء من الجمع المعترف كقوله جاني الفقهاء الازيد افرق الصفة دخول زيد في الكلامين لكن الفرق بينهما معلوم بالضرورة (وأما ثانياً) فلان الاستثناء من العدد يخرج ما لو لوله لوجب دخوله تحته فوجب أن يكون هذا فائدة الاستثناء في جميع المواضع لان أحد من أهل اللغة لم يفصل بين الاستثناء الداخل على العدد وبين الداخل على غيره من الاقفاظ ثبت بما ذكرنا ان الاستثناء يخرج من الكلام ما لو لوله لوجب دخوله فيه وذلك يدل على ان صيغة من في معرض الشرط للعموم (وثالثها) انه تعالى لما أنزل قوله انكم وما تبعيدون من دون الله حسب جهنم الآية قال ابن الزهري لا خص من محمد اخ قال يا محمد أليس قد عبدت الملائكة أليس قد عبدت عيسى بن مريم فتمسك بعموم اللفظ والني عليه الصلاة والسلام لم ينكر عليه ذلك فدل على ان هذه الصيغة تفيد العموم (النوع الثاني) من دلائل المستقلة التمسك في الوعيد بصيغة الجمع المعرفة بالالف واللام وهي في آيات (أحدها) قوله تعالى وان انفجار لنى عظيم واعلم ان القاضي والجبائي وأبا الحسن يقولون ان هذه الصيغة تفيد العموم وأبو هاشم يقول انها لا تفيد العموم فتقول الذي يدل على انها للعموم وجوه (أحدها) ان الانصار لما طلبوا الامامة احتج عليهم أبو بكر رضي الله عنه بقوله عليه الصلاة والسلام الاثم من قرئش والانصار سلوا تلك الخبة ولولم يدل الجمع المعروف بلام الجنس على الاستفراق لما صحت تلك الدلالة لان قولنا بعض الأئمة من قرئش لا ينافي وجود امام من قوم آخرين أما كون كل الأئمة من قرئش ينافي كون بعض الأئمة من غيرهم وروى أن عمر رضي الله عنه قال لا يكرهناهم بقطان ما نفي الزكاة أليس قال النبي صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله احتج على أبي بكر به موم اللفظ ثم يقول أبو بكر ولا أحد من الصحابة ان اللفظ لا يفيد بل عدل الى الاستثناء فقال انه عليه الصلاة والسلام قال لا يحقها وان الزكاة من حقها (وثانيها) ان هذا الجمع يؤكد بما يقتضى الاستفراق فوجب أن يفيد الاستفراق اما انه يؤكد فلقوله تعالى فمجد الملائكة كماهم أجمعون وأما انه بعد التأكيد يقتضى الاستفراق فبالاجماع وأما انه متى كان كذلك وجب كون المؤكد في أصله للاستفراق لان هذه الاقفاظ مسماة بالتأكد اجاعا والتأكد

هو تقوية الحكم الذي كان ثابتاً في الاصل فلولا لم يكن الاستغراق حاصل في الاصل وانما حصل هذه الالفاظ  
ابتداء لم يكن تأثير هذه الالفاظ في تقوية الحكم الاصل بل في اعطاء حكم جديد وكانت مينة للجمع  
لامر كدة وحيث اجمعوا على انها مؤكدة علمنا ان اقتضاء الاستغراق كان حاصل في الاصل (وثانيتها)  
ان الالف واللام اذا دخل في الاسم صار الاسم معرفة كذا نقل عن أهل اللغة فيجب صرفه الى ما به تحصل  
المعرفة وانما تحصل المعرفة عند اطلاقه بصرفه الى الكل لانه معلوم للمخاطب واملصرفه الى ما دون الكل  
فانه لا يفيد المعرفة لانه ليس بعض الجوع اولى من بعض فكان يبقى ~~هو~~ ولا فان قلت اذا افاد جمعاً مخصوصاً  
من ذلك الجنس فقد افاد تعريف ذلك الجنس قلت هذه القائدة كانت حاصلة بدون الالف واللام لانه لو قال  
رايت رجالاً افاد تعريف ذلك الجنس وتميزه عن غيره فدل على ان للالف واللام فائدة زائدة وما هي الا  
الاستغراق (ورابعها) أنه يصح استثناء أي واحد كان منه وذلك يفيد العموم (وخامسها) الجمع  
المعرف في اقتضاء الكثرة فوق المنكر لانه يصح انتزاع المنكر من المعرف ولا يعكس فانه يجوز ان  
يقال رايت رجالاً من الرجال ولا يقال رايت الرجال من رجال ومعلوم بالضرورة ان المنتزع منه أكثر من  
المنتزع اذا ثبت هذا فنقول ان المفهوم من الجمع المعرف اما الكل أو ما دونه والثاني باطل لانه ما من عدد  
دون الكل الا يصح انتزاعه من الجمع المعرف وقد علمت ان المنتزع منه أكثر فوجب أن يكون الجمع المعرف  
مفيد للكل والله أعلم أما على طريقة أبي هاشم وهي ان الجمع المعرف لا يفيد العموم فيمكن التمسك بالآية  
من وجهين آخرين (الأول) أن ترتيب الحكم على الوصف مشعر بالعلية فقوله وان الضمائر التي بحم يقضي  
أن الضمور هي العلة واذا ثبت ذلك لزم عموم الحكم لعموم علمته وهو المطلوب وفي هذا الباب طريقة ثالثة  
يذكرها الجمهور وهي ان اللام في قوله وان الضمائر ليست لام تعريف بل هي بمعنى الذي ويدل عليه  
وجهان (أحدهما) انها تجاب بالفاء كقوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما وكما تقول الذي  
يلقاني فله درهم (الثاني) انه يصح عطف الفعل على الشيء الذي دخات هذه اللام عليه قال تعالى ان المصدقين  
والمصدقات واقترضوا ائمة قرضاً حسناً فلو لان قوله ان المصدقين بمعنى ان الذين اصدقوا المصحح أن يعطف  
عليه قوله واقترضوا ائمة واذا ثبت ذلك كان قوله وان الضمائر التي بحم معناه ان الذين فجر وافهم في الحميم وذلك  
يفيد العموم (الآية الثانية) في هذا الباب قوله تعالى يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا ونسوق المجرمين  
الى جهنم وردا ولفظ المجرمين صيغة جمع معرفة بالالف واللام (وثانيتها) قوله تعالى ونذر الظالمين فيها جنبا  
(ورابعها) قوله تعالى ولويواخذ الله الناس بظلمهم ما ترك على ظهرها من دابة ولا يكن يؤخرهم بين انه  
يؤخر عقابهم الى يوم آخر وذلك انما يصدق أن لو حصل عقابهم في ذلك اليوم (النوع الثالث) من العمومات  
صبيغ الجوع المقرونة بجوع الذي (فاحدها) قوله تعالى ويل للمطففين الذين اذا كآوا على الناس  
يستوفون (وثانيتها) قوله تعالى ان الذين يأكون أموال اليتامى ظلماً انما يأكون في بطونهم ناراً (وثانيتها)  
قوله تعالى ان الذين تتوفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم فممن ما يستحق على ترك الهجرة وترك النصره وان كان  
معتزفاً بالله ورسوله (ورابعها) قوله تعالى والذين كسبوا السيئات جزاء سيئة بمثلها وترهقهم ذلة  
ولم يفضل في الوعيدين الكفار وغيره (وخامسها) قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة  
ولا ينفقونها في سبيل الله (وسادسها) قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات ولولا لم يكن  
الفاسق من أهل الوعيد والعذاب لم يكن لهذا القول معنى بل لم يكن به الى التوبة حاجه (وسابعها)  
قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا فبين ما على  
الفاسق من العذاب في الدنيا والآخرة (وثانيتها) قوله تعالى ان الذين يشتركون بهم الله وأيمانهم بما  
قليلاً اولئك لا خلاق لهم في الآخرة (النوع الرابع) من العمومات قوله تعالى سيطون ما يجلبوا به  
يوم القيامة فوعده على منع الزكاة (النوع الخامس) من العمومات لفظة كل وهو قوله تعالى ولوان لكل  
نفس ظلمت ما في الارض لا تقنت به فبين ما يستحق الظالم على ظلمه (النوع السادس) ما يدل على انه سبحانه

لا بد وأن يفعل ما نوحده به وهو قوله تعالى قال لا تتحسموا الذي وقد قدمت اليكم بالوحي ما يدل القول  
 لدى وما نابظلام للعبيد بين أنه لا يدل قوله في الوعيد والاستدلال بالآية من وجهين (أحدهما) أنه  
 تعالى جعل العلة في إزاحة العذر تقديم الوعيد أي بعد تقديم الوعيد لم يبق لاحد علة ولا مخلص من عذابه  
 (والثاني) قوله تعالى ما يدل القول لدى وهذا صريح في أنه تعالى لا بد وأن يفعل ما دل اللفظ عليه فهذا  
 مجموع ما عسكوا به من عموام القرآن أما عموام الاخبار فكثيرة (فالتنوع الاقول) المذكور بصيغة من  
 (أحدها) ماروي وقاص بن ربيعة عن المسور بن شداد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل  
 باخيه أكلة أطعمه الله من نار جهنم ومن أخذ باخيه كسوة كساه الله من نار جهنم ومن قام مقام رياء  
 وسمعة أقامه الله يوم القيامة مقام رياء وسمعة وهذا نص في وعيد الفاسق ومعنى أقامه الله أي جازاه على  
 ذلك (وثانيها) قال عليه السلام من كان ذا السانين وذا وجهين كان في النار ذا السانين وذا وجهين  
 ولم يفصل بين المناسق وبين غيره في هذا الباب (وثالثها) عن سعيد بن زيد قال عليه السلام من ظلم  
 قديش من أرض طوقه يوم القيامة من سبع أرضين (ورابعها) عن انس قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم المؤمن من أمنه الناس والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هاجر السوء والذي  
 نفسى بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه وهذا الخبر يدل على وعيد الفاسق الظالم ويدل على أنه  
 غير مؤمن ولا مسلم على ما يقوله المعتزلة من النزلة بين المتزتين (وخامسها) عن ثوبان عن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من جاء يوم القيامة بريثا من ثلاثة دخل الجنة الكبر والغلول والدين وهذا يدل على ان صاحب  
 هذه الثلاثة لا يدخل الجنة والالم يكن لهذا الكلام معنى والمراد من الدين من مات عاصيا ما نعا ولم يرد التوبة  
 ولم يتب عنه (وسادسها) عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلك طريقا  
 يطلب به علم سهل الله له طريقا من طرق الجنة ومن ابطأ به علمه لم يسرع به نسبه وهذا نص في أن الثواب  
 لا يكون الا بالطاعة والخلاص من النار لا يكون الا بالعمل (وسابعها) عن ابن عمر رضى الله عنهما  
 قال قال صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل خمر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا ولم يتب منها لم يشربها  
 في الآخرة وهو صريح في وعيد الفاسق وانه من أهل الخلود لانه اذا لم يشربها لم يدخل الجنة لان فيها  
 ما تشتم به النفس وتلد الاعين (وثامنها) عن أم سلمة قالت قال عليه السلام انما أنا بشر مثلكم ولعلكم  
 تتحسون الى ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فن قضيت له بحق أخيه فاعطاه طعة له قاعة من النار  
 (وتاسعها) عن ثابت بن الضحاك قال قال عليه السلام من حلف بجملة سوى الاسلام كاذبا متعمدا  
 فهو كما قال ومن قتل نفسه بشئ يعذبه في نار جهنم (وعاشرها) عن عبد الله بن عمر قال قال عليه السلام  
 في الصلاة من حافظ عليها كانت له نور او برهان او نجاة ولا ثوابا وكان يوم القيامة مع فارون وهامان وفرعون وأبي بن خلف وهذا نص  
 في أن ترك الصلاة يحبط العمل ويوجب وعيد الابد (الحادي عشر) عن ابن عباس رضى الله عنهما  
 قال قال عليه السلام من لقي الله مدمن خمر لقيه كعابدين ولسانته أنه لا يكفر علمنا أن المراد منه احباط  
 العمل (الثاني عشر) عن أبي هريرة قال قال عليه السلام من قتل نفسه بجمدة فهديته في يده يجأ بها  
 بطنه يهوى في نار جهنم خالد الخلد فيها أبا ومن ترذى من جبل متعمدا فقتل نفسه فهو متردى في نار جهنم  
 خالد الخلد فيها أبا (الثالث عشر) عن ابي ذر قال قال عليه السلام ثلاثة لا يكاهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة  
 ولا يزكهم ولهم عذاب أليم قلت يا رسول الله من هم خابوا وخسرنا قال المسبل والمنان والمنفق سلعته  
 بالحلف كاذبا يعنى بالمسبل المتكبر الذي يسبل ازاره وعلوم أن من لم يكلمه الله ولم يرجه وله عذاب أليم  
 فهو من أهل النار ووروده في الفاسق نص في الباب (الرابع عشر) عن أبي هريرة قال قال عليه السلام  
 من تعلم علما مما يتقى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة ومن  
 لم يجد عرف الجنة فلا شك أنه في النار لان المكلف لا بد وأن يكون في الجنة أو في النار (الخامس عشر)

عن أبي هريرة قال عليه السلام من كتم على ألبم بليام من نار يوم القيامة (السادس عشر) عن ابن  
 مسعود قال قال عليه السلام من حلف على عين كاذبا ليقطع بها مال أخيه افي الله وهو عليه غضبان وذلك  
 لان الله تعالى يقول ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية وهذا نص في الوعيد ونص  
 في أن الآية واردة في الفساق كورودها في الكفار (السابع عشر) عن أبي امامة قال قال عليه السلام  
 من حلف على عين فاجرة ليقطع بها مال امرئ مسلم بغير حقه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار قيل  
 يا رسول الله وان كان شيئا يسيرا قال وان كان قضييما من أراك (الثامن عشر) عن سعيد بن جبير قال  
 كنت عند ابن عباس فأتاه رجل وقال اني رجل معيشتي من هذه التصاوير فقال ابن عباس سمعت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة فان الله يعذبه حتى ينفخ فيه الروح وليس بنافع ومن استمع الى  
 حديث قوم يفرون منه صب في أذنيه الا نك ومن يرى عينيه في المنام مالم يره كاف أن يعقد بين شعيرتين  
 (التاسع عشر) عن معقل بن يسار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد استرعبه الله  
 رعية يموت يوم يموت وهو غاشر لعينه الا حرم الله عليه الجنة (العشرون) عن ابن عمر في مناظرته مع  
 عثمان حين أراد أن يوايه القضاء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان قاضيا يقضي بالجهل  
 كان من أهل النار ومن كان قاضيا يقضي بال جور كان من أهل النار (الحادي والعشرون) قال عليه  
 السلام من ادعى ابا في الاسلام وهو يعلم أنه غير ابيه فالجنة عليه حرام (الثاني والعشرون) عن الحسن  
 عن أبي بكر قال عليه السلام من قتل نفسا معاها لم يرح راحة الجنة واذا كان في قتل الكفار هكذا  
 فما ظنك بقتل أولاد رسول الله صلى الله عليه وسلم (الثالث والعشرون) عن أبي سعيد الخدري قال قال  
 عليه السلام من لبس الحرير في الدين لم يلبسه في الآخرة واذا لم يلبسه في الآخرة وجب أن لا يكون من  
 أهل الجنة ا قوله تعالى وفيها ما تشبهه الانفس (النوع الثاني) من العمومات الاخبارية الواردة لا بصفة  
 من وهي كثيرة جدا (الأول) عن نافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال عليه السلام لا يدخل  
 الجنة مسكين متكبر ولا شيخ زان ولا منان على الله بعهده ومن لم يدخل الجنة من المكلفين فهو من أهل النار  
 بالاجماع (الثاني) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال عليه السلام ثلاثة يدخلون الجنة الشهيد وعبد نصح  
 سيده وأحسن عبادة ربه وعفيف متهذب وثلاثة يدخلون النار أميره سلط وذو ثروة من مال لا يؤدى حق  
 الله وفقير يخور (الثالث) عن أبي هريرة قال قال عليه السلام ان الله خلق الرحم فلما فرغ من خلقه قامت  
 الرحم فقالت هذا مقام العائذ من الطبيعة قال نعم الارضين أن أصل من وصلك واقطع من قطعك قالت  
 بلى قال فهو ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقروا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في  
 الارض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم وهذا نص في وعيد قاطع الرحم  
 وتفسير الآية وفي حديث عبد الرحمن بن عوف قال قال الله تعالى أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من  
 اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته وفي حديث أبي بكر أنه عليه السلام قال ما من ذنب احذر أن  
 يجعل الله لصاحبه العقوبة في الدين ما يدره في الآخرة من البقي وقطعة الرحم (الرابع) عن معاذ بن  
 جبل قال قال عليه السلام لبعض الحاضرين ما حق الله على العباد قالوا الله ورسوله أعلم قال ان يعبدوه  
 ولا يشركوا به شيئا قال فما حقهم على الله اذا فعلوا ذلك قالوا الله ورسوله أعلم قال أن يعفرواهم ولا يعذبهم  
 ومعلوم أن المعلق على الشرط عدم عند عدم الشرط فيلزم أن لا يعفرواهم اذ لم يعبدوه (الخامس) عن  
 أبي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل المسلمان بسيفهم ما قتل أحدهما صاحبه فالقاتل  
 والمقتول في النار قال يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حربيا على قتل صاحبه رواه مسلم  
 (السادس) عن أم سلمة قالت قال عليه السلام الذي يشرب في آية الذهب والفضة انما يجرح في بطنه  
 نار جهنم (السابع) عن أبي سعيد الخدري قال قال عليه السلام والذي نفسي بيده لا يغض أهل  
 البيت رجل الا أدخله النار واذا استحقوا النار بغضهم فلان يستحقوها بقتلهم أولى (الثامن) في حديث

أبي هريرة ناخر جئنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في عام خيبر الى ان كنا بوادي القرى فيها يحفظ  
 رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم وقته فقال الناس هنيأ له الجنة قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشبهة التي أخذها يوم حنين من الغنائم لم يصبها المقام لتشتعل عليه  
 نارا فلما سمع الناس بذلك جاء رجل بشراثة أو بشرنا كمين الى رسول الله فقال عليه السلام شر الثمن  
 نارا وشرا كمين من النار (التاسع) عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال  
 عليه السلام ثلاثة لا يدخلون الجنة مد من الحجر وقاطع الرحم ومصديق السحر (العاشر) عن أبي هريرة  
 قال عليه السلام ما من عبد له مال لا يؤدى زكاته الا جمع الله له يوم القيامة عليه صفائح من نار جهنم  
 يكوى بها جبهته وظهره حتى يقضى الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون هذا  
 مجموع استدلال المعتزلة بعمومات القرآن والاخبار ايجاب استحسانها من وجوه (أولها) اننا انما نعلم ان  
 صيغة من في معرض الشرط للعموم ولا نعلم ان صيغة الجمع اذا كانت معرفة باللام للعموم  
 والذي يدل عليه أمور (الأول) أنه يصح ادخال افظى الكل والبعض على هاتين اللفظتين فيقال كل  
 من دخل دارى أكرمته وبعض من دخل دارى أكرمته ويقال أيضا كل الناس كذا وبعض  
 الناس كذا ولو كانت لفظة من للشرط تفيد الاستغراق لكان ادخال لفظ الكل عليه تكريرا وادخال  
 لفظ البعض عليه نقضا وكذلك في لفظ الجمع المعرف ثبت أن هذه الصيغة لاتفيد العموم (الثاني)  
 وهو ان هذه الصيغة جاءت في كتاب الله والمراد منها تارة الاستغراق وأخرى البعض فان أكثر  
 عمومات القرآن مخصوصة والمجاز والاشراك خلاف الاصل ولا بد من جعله حقيقة في القدر المشترك بين  
 العموم والخصوص وذلك هو ان يحمل على افادة الاكثر من غير بيان انه يفيد الاستغراق أو لا يفيد (الثالث)  
 وهو ان هذه الصيغة لو أفادت العموم افادة قطعية لاستحال ادخال لفظ التأكيدي عليها لان تخصيص  
 الحاصل محال فثبت حسن ادخال هذه الافاظ عليها علمنا انها لاتفيد معنى العموم لا محالة سلمنا انها تفيد  
 معنى العموم وان كان افادة قطعية أو ظنية الاقول ممنوع وباطل قطعها لان من المعلوم بالضرورة ان الناس  
 كثيرا ما يعبرون عن الاكثر بلفظ الكل والجميع على سبيل المبالغة كقوله تعالى وأوتيت من كل شئ فاذا  
 كانت هذه الافاظ تفيد معنى العموم افادة ظنية وهذه المسألة ليست من المسائل الظنية لم يجز التسكك  
 فيها بهذه العمومات سلمنا انها تفيد معنى العموم افادة قطعية ولكن لا بد من اشتراط ان لا يوجد شئ من  
 الخصصات فانه لا نزاع في جواز طرق التخصيص الى العام فلم قلتم انه لم يوجد شئ من الخصصات أتصمى ما في  
 الباب ان يقال جثمانه لم يجد شيئا من الخصصات لكنك تعلم ان عدم الوجود لا يدل على عدم الوجود واذا  
 كانت افادة هذه الافاظ اعنى الاستغراق متوقفة على نفي الخصصات وهذا الشرط غير معلوم كانت الدلالة  
 متوقفة على شرط غير معلوم فوجب أن لا تحصل الدلالة ومما يؤكده هذا المقام قوله تعالى ان الذين كفروا  
 سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون حكم على كل الذين كفروا أنهم لا يؤمنون ثم انما شاهدنا قوما منهم  
 قد آمن فعلنا أنه لا بد من أحد الأمرين اما لان هذه الصيغة ليست موضوعة للشمول أو لانها وان كانت  
 موضوعة لهذا المعنى الا انه قد وجدت قرينة في زمان الرسول صلى الله عليه وسلم كانوا يعلمون لاجلها أن  
 مراد الله تعالى من هذا العموم هو الخصوص وأما ما كان هنا فلم لا يجوز مثله ههنا سلمنا أنه لا بد من بيان  
 المخصص لكن آيات العفو مخصصة لها والربحان معنا لان آيات العفو بالنسبة الى آيات الوعيد خاصة بالنسبة الى  
 العام والخاص مقدم على العام لا محالة سلمنا أنه لم يوجد المخصص ولكن عمومات الوعيد معارضة بعمومات  
 الوعيد ولا بد من الترجيح وهو معانين وجوه (الأول) ان الوفا بالوعد أدخل في الكرم من الوفا بالوعد  
 (الثاني) انه قد اشتهر في الاخبار أن رحمة الله سابقة على غضبه وغالبه عليه فكان ترجيح عمومات الوعيد  
 أولى (الثالث) وهو ان الوعيد حق الله تعالى والوعد حق العبد وحق العبد أولى بالتخصيص من حق  
 الله تعالى سلمنا أنه لم يوجد المعارض ولكن هذه العمومات نزلت في حق الكفار فلا تكون قاطعة في العموم

فان قيل العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب قلنا هب انه كذلك ولكن لما رأينا أن كثيرا من الالفاظ  
 العامة وردت في الاسباب الخاصة والمراد تلك الاسباب الخاصة فقط علمنا أن افادتها للعموم لا يكون قويا  
 والله أعلم أما الذين قطعوا بنقي العقاب عن أهل الكبائر فقد احتجوا بوجوه (الاول) قوله تعالى ان  
 الخزي اليوم والسوء على الكافرين وقوله تعالى ان انا قد أوحى اليك ان العذاب على من كذب وتولى ذات هذه  
 الآية على ان ماهية الخزي والسوء والعذاب مختصة بالكافرين فوجب أن لا يحصل فرد من افراد هذه  
 الماهية لاحد سوى الكافرين (الثاني) قوله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من  
 رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا حكيم تعالى بانه يغفر كل الذنوب ولم يعتبر التوبة ولا غيرها وهذا يفيد القطع  
 بغفران كل الذنوب (الثالث) قوله تعالى وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم و كلمة على تفيد الحال  
 كقولك رأيت الملك على أكله أي رأيت حال اشتغاله بالأكل فكذا ههنا وجب أن يغفروهم الله حال  
 اشتغالهم بالظلم وحال الاشتغال بالظلم يستحيل حصول التوبة منهم فعلمنا أنه يحصل الغفران بدون التوبة  
 ومقتضى هذه الآية أن يغفروا لكم افر قوله تعالى ان الشر لكناظم عظيم الا انه ترك العمل به هناك فبقي  
 معمولابه في الباقي والفرق ان لكم كفر أعظم حالا من المعصية (الرابع) قوله تعالى فأنذرتكم نارا تطفى  
 لا يصلاها الا الاشقي الذي كذب وتولى وكل نار فانها مطلوبة لا محالة فكانه تعالى قال ان النار لا يصلاها  
 الا الاشقي الذي هو المكذب المتولى (الخامس) قوله تعالى كلما التي فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم  
 نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء ان أنتم الا في ضلال كبير دلت الآية على ان جميع  
 أهل النار مكذب لا يقال هذه الآية خاصة في الكفار الأتري أنه يقول قبله وللذين كفروا بربهم عذاب جهنم  
 وبئس المصير اذا التوفيقها وهو الهاشمية قاوهي تفور تكاد تغير من الغيظ وهذا يدل على انها مخصوصة في بعض  
 الكفار وهم الذين قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء وليس هذا من قول جميع الكفار لانا  
 نقول دلالة ما قبل هذه الآية على الكفار لا تقع من عموم ما بعدها أما قوله ان هذا ليس من قول الكفار قلنا  
 لانهم فان اليهود والنصارى كانوا يقولون ما نزل الله من شيء على محمد واذا كان كذلك فقد صدق عليهم  
 انهم كانوا يقولون ما نزل الله من شيء (السادس) قوله تعالى وهل يجازى الا الكفور وهو ذابنا المبالغة  
 فوجب أن يختص بالكفار الا صلى (السابع) أنه تعالى بعدما أخبر ان الناس صنفان بيض الوجوه وسودهم  
 قال فاتما الذين اسودت وجوههم اكفرتم بعد ايمانكم فذوقوا العذاب فقد ذكر انهم الكفار (والثامن) أنه تعالى  
 بعدما جعل الناس ثلاثة اصناف السابقون واصحاب الميمنة واصحاب المشأمة بين أن السابقين واصحاب  
 الميمنة في الجنة وان اصحاب المشأمة في النار ثم بين انهم كفار بقوله وكانوا يقولون أئمة امتنا وكنازبا وعظما  
 أئمة المبعوثون (التاسع) ان صاحب الكبيرة لا يجزي وكل من ادخل النار فانه يجزي فاذن صاحب الكبيرة  
 لا يدخل النار وانما قلنا ان صاحب الكبيرة لا يجزي لان صاحب الكبيرة مؤمن والمؤمن لا يجزي وانما قلنا انه  
 مؤمن لما سبق بيانه في تفسير قوله الذين يؤمنون بالغيب من ان صاحب الكبيرة مؤمن وانما قلنا ان المؤمن  
 لا يجزي لوجوه (أحدها) قوله تعالى يوم لا يجزي الله النبي والذين آمنوا معه (وثانيها) قوله ان الخزي  
 اليوم والسوء على الكافرين (وثالثها) قوله تعالى الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر وهم جنودهم  
 الى ان حكى عنهم انهم قالوا ولا تخزنا يوم القيامة ثم انه تعالى قال فاستجاب لهم ربهم ومعلوم ان الذين  
 يؤمنون بالله قيساما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والارض يدخل فيه العاصي  
 والزاني وشارب الخمر فلما حكى الله عنهم انهم قالوا ولا تخزنا يوم القيامة ثم بين انه تعالى استجاب لهم في ذلك  
 ثبت أنه تعالى لا يجزيهم فثبت بما ذكرنا أنه تعالى لا يجزي عصاة أهل القبلة وانما قلنا ان كل من ادخل النار  
 فقد اخزي لقوله تعالى ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيه فثبت بجهنم وعهاتين المتقدمتين ان صاحب  
 الكبيرة لا يدخل النار (العاشر) العجومات الكثيرة الواردة في الوعد فهو قوله والذين يؤمنون بما نزل  
 اليك وما نزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون أولئك هم المفلحون فحكى بالفلاح

على كل من آمن وقال ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابغين من آمن بالله واليوم الآخر وعلى  
 صالحاتهم أبرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون فقوله وعلى صالحهم انما كانت في نفسه  
 الاثبات بمثل واحد وقال ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة  
 وانها كثيرة جدا ولنا فيه رسالة مفردة من أرادها فليطلع تلك الرسالة (والجواب) عن هذه الوجوه انها  
 معارضة بعمومات الوعيد والكلام في تفسير كل واحد من هذه الآيات يجي في موضعه ان شاء الله تعالى  
 أما أصحابنا الذين قطعوا بالعفو في حق البعض وتوقفوا في البعض فقد احتجوا من القرآن بآيات (الخطبة  
 الاولى) الآيات الدالة على كون الله تعالى عفوا غفورا كقوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن عباده  
 ويعفو عن السيئات ويعلم ما تفعلون وقوله تعالى وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير  
 وقوله ومن آياته الجوار في البحر كالاتي الى قوله أو يوبقهن بما كسبن أو يعفو عن كثير وأيضا اجتهت الامة  
 على ان الله يعفو عن عباده واجمعوا على أن من جعله أسماءه العفو فقول العفو اما ان يكون عبارة عن  
 اسقاط العقاب عن يحسن عقابه أو عن لا يحسن عقابه وهذا القسم الثاني باطل لان عقاب من لا يحسن  
 عقابه قبيح ومن ترك مثل هذا الفعل لا يقال انه عفا الا ترى ان الانسان اذا لم يظلم أحد الا يقال انه عفا  
 عنه انما يقال له عفا اذا كان له أن يعذبه فتركه ولهذا قال وان تعفوا أقرب للتقوى ولانه تعالى قال وهو  
 الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات فلو كان العفو عبارة عن اسقاط العقاب عن التائب  
 لكان ذلك تكريرا من غير فائدة فعلنا ان العفو عبارة عن اسقاط العقاب عن يحسن عقابه وذلك هو مذهبنا  
 (الخطبة الثانية) الآيات الدالة على كونه تعالى غافرا وغفورا وغفارا قال تعالى غافر الذنب وقابل التوب  
 وقال وربك الغفور ذو الرحمة وقال وانى لغفار ان تاب وقال غفرانك ربنا واليك المصير والغفرة ليست عبارة  
 عن اسقاط العقاب عن لا يحسن عقابه فوجب أن يكون ذلك عبارة عن اسقاط العقاب عن يحسن عقابه  
 وانما قلنا ان الوجه الاول باطل لانه تعالى يذكر صفة الغفرة في معرض الامتنان على العباد ولو جلدناه  
 على الاول لم يبق هذا المعنى لان ترك القبيح لا يكون منة على العبد بل كانه أحسن الى نفسه فانه لو فعله لاستحق  
 الذم واللوم والخروج عن حد الالهية فهو بترك القبيح لا يستحق الثناء من العبد ولما بطل ذلك تعين حمله  
 على الوجه الثاني وهو المطلوب فان قيل لم لا يجوز حمل العفو والغفرة على تأخير العقاب من الدنيا الى الآخرة  
 والدليل على ان العفو مستعمل في تأخير العذاب عن الدنيا قوله تعالى في قصة اليهود ثم عفونا عنهم  
 من بعد ذلك والمراد ليس اسقاط العقاب بل تأخيرها الى الآخرة وكذلك قوله تعالى وما أصابكم من مصيبة  
 فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير أي ما يعجز الله تعالى من مصائب عقابه اما على جهة المحنة أو على  
 جهة العقوبة المحجلة فبذوقكم ولا يعجز المحنة والعقاب على كثير منها وكذا قوله تعالى ومن آياته الجوار  
 في البحر كالاتي الى قوله أو يوبقهن بما كسبن أو يعفو عن كثير أي لو شاء اهلا كهن لاهلكهن ولا يهلك  
 على كثير من الذنوب (والجواب) العفو أصله من عفا أثره أي ازاله واذا كان كذلك وجب أن يكون  
 المسمى من العفو الازالة لهذا قال تعالى فن عني له من أخيه شيء وليس المراد منه التأخير بل الازالة وكذا  
 قوله وان تعفوا أقرب للتقوى وليس المراد منه التأخير الى وقت معلوم بل الاسقاط المطلق ومما يدل على  
 ان العفو لا يتناول التأخير ان الغريم اذا أصر المطالبة لا يقال انه عفا عنه ولو اسقطه يقال انه عفا عنه فثبت  
 ان العفو لا يمكن تفسيره بالتأخير (الخطبة الثالثة) الآيات الدالة على كونه تعالى رحمانا رحيمًا والاستدلال  
 بها أن رحمته سبحانه امان تظهر بالنسبة الى المطيعين الذين يستحقون الثواب أو الى العصاة الذين يستحقون  
 العقاب والاول باطل لان رحمته في حقهم امان يحصل لانه تعالى اعطاهم الثواب الذي هو حقهم أولانه  
 تفضل عليهم بما هو أزيد من حقهم (والاول) باطل لان أداء الواجب لا يسمى رحمة الا ترى أن من كان له على  
 انسان مائة دينار أخذها منه قهرا وتكليفًا لا يقال في انعطى انه أعطى الاخذ ذلك القدر رحمة (والثاني)  
 باطل لان المكلف صار بما أخذ من الثواب الذي هو حقه كالمستغنى عن ذلك التفضل فذلك الزيادة تسمى

زيادة في الانعام ولا تسمى البتة رحمة ألا ترى أن السلطان المعظم إذا كان في خدمته أميره ثروة عظيمة ومملكة  
 كاملة ثم إن السلطان ضم إلى ماله من الملك مملكة أخرى فإنه لا يشال إن السلطان رحمه بل يقال زاد  
 في الانعام عليه فكذا ههنا (أما القسم الثاني) وهو أن رحمة انما تظهر بالنسبة إلى من يستحق العقاب  
 فإما أن تكون رحمة لأنه تعالى ترك العذاب الزائد على العذاب المستحق وهذا باطل لأن ترك ذلك واجب  
 والواجب لا يسمى رحمة ولأنه يلزم أن يكون كل كافر وظالم رحيمًا علينا لأجل أنه ما ظلمنا فبقي أنه انما يكون  
 رحيمًا لأنه ترك العقاب المستحق وذلك لا يتحقق في حق صاحب الصغيرة ولا في حق صاحب الكبيرة بعد  
 التوبة لأن ترك عقابهم واجب فدل على أن رحمة انما حصلت لأنه ترك عقاب صاحب الكبيرة قبل التوبة  
 فإن قيل لم لا يجوز أن تكون رحمة لأجل أن الخلق والتكليف والرزق كلها فضل ولأنه تعالى يخفف عن  
 عقاب صاحب الكبيرة قلنا (أما الأول) فإنه يفيد كونه رحيمًا في الدنيا فإن رحمة في الآخرة مع أن الآفة  
 مجتمعة على أن رحمة في الآخرة أعظم من رحمة في الدنيا (وأما الثاني) فلأن عندكم التخفيف عن العذاب  
 غير جائز هكذا أقول المعتزلة الوعيدية إذا ثبت حصول التخفيف بمقتضى هذه الآية ثبت جواز العفو لأن  
 من قال باحدهما قال بالآخر (الجملة الرابعة) قوله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر  
 ما دون ذلك لمن يشاء فنقول لمن يشاء لا يجوز أن يتناول صاحب الصغيرة ولا صاحب الكبيرة بعد التوبة  
 فوجب أن يكون المراد منه صاحب الكبيرة قبل التوبة وانما قلنا أنه لا يجوز سحبه على الصغيرة ولا على الكبيرة  
 بعد التوبة لوجوه (أحدها) أن قوله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك معناه أنه لا يغفره  
 تفضلاً لأنه لا يغفره استحساناً فدل عليه العقل والسمع وإذا كان كذلك لزم أن يكون معنى قوله ويغفر ما دون  
 ذلك لمن يشاء أي ويتفضل يغفر ما دون ذلك الشرك حتى يكون النبي والانبيا متوجهين إلى شيء واحد  
 ألا ترى أنه لو قال فلان لا يفضل بمائة دينار ويهمل ما دونها من استحق لم يكن كلاماً منسطقاً ولما كان غفران  
 صاحب الصغيرة وصاحب الكبيرة بعد التوبة مستحقاً من غير كونها ما رادين بالآية (وثانيها) أنه لو كان قوله  
 ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء أنه يغفر للمستحقين كالتائبين وأصحاب الصغار لم يبق لتمييز الشرك ما دون الشرك  
 معنى لأنه تعالى كما يغفر ما دون الشرك عند الاستحقاق ولا يغفره عند عدم الاستحقاق فكذلك يغفر الشرك  
 عند الاستحقاق ولا يغفره عند عدم الاستحقاق فلا يبقى للفصل والتمييز فائدة (وثالثها) أن غفران التائبين  
 وأصحاب الصغار واجب والواجب غير معلق على المشيئة لأن المعلق على المشيئة هو الذي إن شاء فاعله قوله  
 به له وإن شاء تركه فلو كان واجباً هو الذي لا بد من فعله سواء أوجب أو أبى والمغفرة المذكورة في الآية معلقة على  
 المشيئة فلا يجوز أن تكون المغفرة المذكورة في الآية مغفرة التائبين وأصحاب الصغار وأعلم أن هذه الوجوه  
 بأمرها مبنية على قول المعتزلة من أنه يجب غفران صاحب الصغيرة وصاحب الكبيرة بعد التوبة وأما نحن فلا  
 نقول ذلك (ورابعها) أن قوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يفيد القطع بأنه يغفر كل ما سوى الشرك وذلك يندرج  
 فيه الصغيرة والكبيرة بعد التوبة وقبل التوبة إلا أن غفران كل هذه الثلاثة يحتمل قسمين لأنه يحتمل أن يغفر  
 كلها لكل أحد وأن يغفر كلها لبعض دون البعض فقوله ويغفر ما دون ذلك يدل على أنه تعالى يغفر كل هذه  
 الثلاثة ثم قوله لمن يشاء يدل على أنه تعالى يغفر كل تلك الأسماء لكل بل لبعض وهذا الوجه هو اللائق  
 بأصولنا فإن قيل لا نسلم أن المغفرة تدل على أنه تعالى لا يعذب العصاة في الآخرة بيانه أن المغفرة إسقاط  
 العقاب وإسقاط العقاب أعم من إسقاط العقاب دائماً ولأنها وإسقاط العقاب موضوع بارزاً القدر المشترك لا إشعاره  
 بكل واحد من ذنوب القديين فإذن لفظ المغفرة لا دلالة فيه على إسقاط الدائم إذا ثبت هذا فنقول لم لا يجوز  
 أن يكون المراد أن الله تعالى لا يؤخر عقوبة الشرك عن الدنيا ويؤخر عقوبة ما دون الشرك عن الدنيا لمن يشاء  
 لا يقال كيف يصح هذا ونحن لانرى مزيد الكفار في عقاب الدنيا على المؤمنين لانا نقول تقدير الآية أن الله لا  
 يؤخر عقاب الشرك في الدنيا لمن يشاء ويؤخر عقاب ما دون الشرك في الدنيا لمن يشاء فحصل بذلك تخفيف كلا  
 الفريقين بتجيب العقاب للكفار والفاسق لتجوير كل واحد من هؤلاء أن يجعل عقابه وإن كان لا يفعل ذلك



بكثر منهم سلمنا أن الغفران عبارة عن الاسقاط على سبيل الدوام فلم قلتم انه لا يمكن حله على مغفرة التائب  
ومغفرة صاحب الصغيرة أما الوجوه الثلاثة الاول فهي مبنية على اصول لا يقولون بها وهي وجوب  
مغفرة صاحب الصغيرة وصاحب الكبيرة بعد التوبة (وأما الوجه الرابع) فلان سلم أن قوله مادون ذلك  
يفيد العموم والدليل عليه أنه يصح ادخال لفظ كل وبهض على البدل عليه مثل أن يقال ويفقر كل مادون  
ذلك ويفقر بعض مادون ذلك ولو كان قوله مادون ذلك يفيد العموم لما صح ذلك سلمنا أنه لا عموم ولكن اختصاصه  
بصاحب الصغيرة وصاحب الكبيرة بعد التوبة وذلك لأن الآيات الواردة في الوعيد كل واحد منها مختص  
بنوع واحد من الكبائر مثل القتل والزنا وهذه الآية متناولة لجميع المعاصي والخاص مقدم على العام فآيات  
الوعيد يجب أن تكون مقدمة على هذه الآية والجواب عن الاول انا اذا جئنا المغفرة على تأخير العقاب  
وجب بحكم الآية أن يكون عقاب المشر كين في الدنيا أكثر من عقاب المؤمنين والالم يكن في هذا التفصيل  
قائده ومعلوم أنه ليس كذلك بدليل قوله تعالى ولولا أن يكون الناس أمة واحدة باعنا لمن يكفر بالرحمن  
ليوتهم سفقا من فضة الآية قوله لم قلتم ان قوله مادون ذلك يفيد العموم قلنا لان قوله ما يفيد الاشارة  
الى الماهية الموصوفة بانها دون النمر وهذه الماهية ماهية واحدة وقد سبكم قطعاً بما به يغفر هاتفي **كل**  
صورة تتحقق فيها هذه الماهية وجب تحقق الغفران فثبت انه لا عموم ولانه يصح استثناء أى مهينة  
كانت منها وعند الوعيدية صحة الاستثناء تدل على العموم أما قوله آيات الوعيد أخص من هذه الآية  
قلنا **لكن** هذه الآية أخص منها لانها تفيد العفو عن البعض دون البعض وما ذكرتموه يفيد الوعيد  
للكل ولان ترجيح آيات العفو أولى **لكثرة ما جاء في القرآن والاحبار من الترغيب في العفو** (الجنة  
الطامسة) أن تمسك بمومات الوعد وهي كثيرة في القرآن ثم نقول لما وقع التعارض فلا بد من  
الترجيح أو من التوفيق والترجيح معناه من وجوه (أحدها) ان عومات الوعد أكثر والترجيح بكثرة  
الدلة أمر معتبر في الشرع وقد دللنا على صحته في أصول الفقه (وثانيها) ان قوله تعالى ان الحسنات  
يذهبن السيئات يدل على ان الحسنات انما كانت مذهبة للسيئات لكونها حسنة على ما ثبت في أصول  
الفقه فوجب بحكم هذا الايماء أن تكون كل حسنة مذهبة لكل سيئة ترك العمل به في حق  
الحسنات الصادرة من الكفار فانها لا تذهب سيئاتهم فيبقى معه ولا به في الباقي (وثالثها) قوله تعالى  
من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزي الامثلا ثم انه تعالى زاد على العشرة فقال  
كمثل حبة أنبت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة ثم زاد عليه فقال والله يضاعف لمن يشاء وأما في جانب  
السيئة فقال ومن جاء بالسيئة فلا يجزي الامثلا وهذا في غاية الدلالة على ان جانب الحسنات راجع عند الله  
على جانب السيئة (ورابعها) انه تعالى قال في آية الوعد في سورة النساء والذين آمنوا وعملوا الصالحات  
سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا وعد الله حقاً ومن صدق من الله قبلا فقوله وعد  
الله حقاً انما ذكره للتأكيد ولم يقل في شيء من المواضع وعيد الله حقاً أما قوله تعالى ما يدل القول لدى  
الآية يتناول الوعد والوعيد (وخامسها) قوله تعالى ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد  
الله غفوراً رحيماً ومن يكسب اثماً فانما يكسبه على نفسه وكان الله عليماً حكيماً والاستغفار طلب المغفرة  
وهو غير التوبة فصرح ههنا بأنه سواء تاب أو لم يتب فاذا استغفر غفر الله له ولم يقل ومن يكسب اثماً فان  
يجد الله مغفراً ما قبل قال فانما يكسبه على نفسه فدل هذا على ان جانب الحسنات راجع ونظيره قوله  
تعالى ان أحسنتم أحسنتم لانفسكم وان أسأتم فلها ولم يقل وان أسأتم أسأتم لها فكانه تعالى أظهر  
احسانه بأن أعاده مرتين وستر عليه اسائه بأن لم يذكرها الا مرة واحدة وكل ذلك يدل على ان جانب الحسنات  
راجع (وسادسها) انما قد دللنا على ان قوله تعالى ويفقر مادون ذلك لمن يشاء لا يتناول الا العفو عن  
صاحب الكبيرة ثم انه تعالى أعاد هذه الآية في السورة الواحدة مرتين والاعادة لا تحسن الا للتأكيد  
ولم يذكر شيئا من آيات الوعيد على وجه الاعادة بل فقط واحداً في سورة واحدة ولا في سورتين فدل على ان

عناية الله بجانب الوعد على الحسنات والنفوس السيئات أتم (وسابعها) ان عمومات الوعد والوعيد لما  
 تعارضت فلا بد من صرف التأويل الى أحد الجانبين وصرف التأويل الى الوعيد أحسن من صرفه الى  
 الوعد لان النفوس مستحقين في العرف واهمال الوعد مستقيم في العرف فكان صرف التأويل  
 الى الوعيد أولى من صرفه الى الوعد (وثانيها) ان القرآن مملوء من كونه تعالى غافرا غفورا غافرا  
 وان له الغفران والمغفرة وانه تعالى رحيم كريم وان له العفو والاحسان والفضل والافعال والاخبار الدالة  
 على هذه الاشياء قد بلغت مبلغ التواتر وكل ذلك مما يؤيد جانب الوعد وليس في القرآن ما يدل على انه تعالى  
 يعبد عن الرحمة والكرم والعفو وكل ذلك يوجب رجحان جانب الوعد على جانب الوعيد (وتاسعها) ان هذا  
 الانسان أتى بما هو أفضل الخيرات وهو الايمان ولم يأت بما هو أفضح القبائح وهو الكفر بل أتى بالشر الذي  
 هو في طبقة القبائح ليس في الغاية والسيد الذي له عبد ثم أتى عبده بأعظم الطاعات وأتى بمعصية متوسطة  
 فلورجح المولى تلك المعصية المتوسطة على الطاعة العظيمة لهذا ذلك السيد التي ما وذا فكذا ههنا فلما لم يجز  
 ذلك على الله ثبت ان الرجحان لجانب الوعد (وعاشرها) قال يحيى بن معاذ الرازي الهى اذا كان توحيد ساعته  
 يهدم كفر خمسين سنة فتوحيد خمسين سنة كيف لا يهدم معصية ساعة الهى لما كان الكفر لا ينفع معه شئ من  
 الطاعات كان مقتضى العدل ان الايمان لا يضره مع شئ من المعاصي والا فالكفر أعظم من الايمان فان  
 لم يكن كذلك فلا أقل من رجاء العفو وهو كلام حسن (الحادي عشر) انا قد بينا بالدليل ان قوله تعالى  
 ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لا يمكن حمله على الصغيرة ولا على الكبيرة بعد التوبة فلولم نحمله على الكبيرة قبل  
 التوبة لزم تعطيل الآية أما لو خصنا عمومات الوعيد بنسبها لم يلزم منه الاختصاص العموم  
 وبما هو ان التخصيص أهون من التعميل قالت المعتزلة ترجيح جانب الوعيد أولى من وجوه (أولها) هو  
 ان الآية اتفقت على ان الفاسق يلعن ويحسد على سبيل التنكيل والعذاب وانه أهل الخزي وذلك يدل على  
 انه مستحق للعقاب واذا كان مستحقا للعقاب استحتم ان يبقى في تلك الحالة مستحقا للثواب واذا ثبت هذا  
 كان جانب الوعيد دراجعا على جانب الوعد أما بيان انه يلعن فالقرآن والاجماع أما القرآن فقوله تعالى  
 في قاتل المؤمن وغضب الله عليه وانه وكذا قوله ألا لعنة الله على الظالمين وأما الاجماع فظاهر وأما انه  
 يحسد على سبيل التنكيل فقوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله وأما انه  
 يحسد على سبيل العذاب فقوله تعالى في الزاني وليشهد عذابه ما طائفة من المؤمنين وأما انهم أهل الخزي  
 فقوله تعالى في قطاع الطريق افسدوا الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله تعالى ذلك اهدم خزي في الدنيا  
 ولهم في الآخرة عذاب عظيم واذا ثبت كون الفاسق موصوفا بهذه الصفات ثبت انه مستحق للعقاب والذم  
 ومن كان كذلك كان مستحقا له ما دأبوا متى استحقه ما دأبوا متى استحقه مادام ما امتنع أن يبقى مستحقا للثواب لان الثواب  
 والعقاب متناقضان فالجمع بين استحقاقهما محال واذا لم يبق مستحقا للثواب ثبت ان جانب الوعيد دراجع على  
 جانب الوعد (وثانيها) ان آيات الوعد عامة وآيات الوعيد خاصة والخاص مقدم على العام (وثالثها)  
 ان الناس جيلوا على الفساد والطلم فكانت الحاجة الى الرجوع الى الوعيد فكان جانب الوعيد أولى قلنا الجواب  
 عن الاول من وجوه (الاول) كما وجدت آيات دالة على انهم يلعنون ويعذبون في الدنيا بسبب  
 معاصيهم كذلك أيضا وجدت آيات دالة على انهم يعظمون ويكرمون في الدنيا بسبب ايمانهم قال الله  
 تعالى واذا جاء له الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة فليس ترجيح  
 آيات الوعيد في الآخرة بالآيات الدالة على انهم يذمون ويعذبون في الدنيا بأولى من ترجيح آيات الوعد  
 في الآخرة بالآيات الدالة على انهم يعظمون بسبب ايمانهم في الدنيا (الثاني) فكما ان آيات الوعد  
 معارضة لآيات الوعيد في الآخرة فهي معارضة لآيات الوعيد والنكال في الدنيا فلم كان ترجيح آيات وعيد  
 الدنيا على آيات وعيد الآخرة أولى من العكس (الثالث) أنا أجمعنا على ان السارق وان نلب الا انه  
 تقطع يده لانكالا ولكن امتحانا فثبت ان قوله جزاء بما كسبا نكالا مشروط بعدم التوبة فلم لا يجوز أيضا

أن يكون مشروطا بعدم العفو (والرابع) ان الجزاء ما يجزى ويكفى واذا كان ذلك كافيا وجب أن  
 لا يجوز العقاب في الآخرة والا قدح ذلك في كونه مجزيا وكافيا فنبت ان هذا ينافي العذاب في الآخرة واذا  
 ثبت فساد قولهم في ترجيح جانب الوعيد فنقول الآيات الدالتان على الوعد والوعيد موجودتان فلا بد من  
 التوفيق بينهما فاما أن يقال العبد يصل اليه الثواب ثم ينقل الى دار العقاب وهو قول باطل باجماع الامة  
 أو يقال العبد يصل اليه العقاب ثم ينقل الى دار الثواب ويبقى هناك أبدا لا يباد وهو المطلوب أما الترجيح  
 الثاني فهو ضعيف لان قوله وبغفر ما دون ذلك لا يتناول الكفر وقوله ومن بعض اقره ورسوله يتناول الكل  
 فكان قولنا هو الخاص والله أعلم (اللمحة السادسة) افاد ذلكنا على ان تأثير شفاعة محمد صلى الله عليه  
 وسلم في اسقاط العقاب وذلك يدل على مذهبنا في هذه المسئلة (اللمحة السابعة) قوله تعالى ان الله يغفر  
 الذنوب جميعا وهو نص في المسئلة فان قيل هذه الآية ان دلت فانما تدل على القطع بالمغفرة لكل العصاة  
 وأنتم لا تقولون بهذا المذهب فما تدل الآية عليه لا تقولون به وماتقولون به لا تدل الآية عليه سلمنا ذلك لكن  
 المراد بها انه تعالى يغفر جميع الذنوب مع التوبة وحمل الآية على هذا المحمل أولى لوجهين (أحدهما)  
 اننا اذا حملنا على هذا الوجه فقد حملنا على جميع الذنوب من غير تخصيص (الثاني) انه تعالى ذكر  
 عقيب هذه الآية قوله تعالى وأنبأوا الى ربكم واسئلوهم من قبل أن يأتيكم العذاب والانابة هي التوبة  
 فدل على ان التوبة شرط فيه (الجواب عن الأول) ان قوله يغفر الذنوب جميعا وعدمه بأنه تعالى سببها  
 في المستقبل ونحن نقطع بأنه سيفعل في المستقبل ذلك فانما نقطع بأنه تعالى سيخرج المؤمنين من النار لا محالة  
 فيكون هذا قطعا بالغفران لا محالة وبهذا ثبت انه لا حاجة في اجراء الآية على ظاهرها على قيد التوبة فهذا  
 تمام الكلام في هذه المسئلة وبالله التوفيق ولترجع الى تفسير الآية فنقول ان المعتزلة فسروا كون  
 الخطيئة محيطة بكونها كبيرة محيطة انوار فاعلموا بالاعتراض عليه من وجوه (الأول) انه كما ان من  
 شرط كون السببية محيطة بالانسان كونها كبيرة فكذلك شرط هذه الاحاطة عدم العقولانه لو تحقق العفو  
 لما تحققت احاطة السببية بالانسان فاذا ثبت كون السببية محيطة بالانسان الا اذا ثبت عدم العفو وهذا  
 هو أول المسئلة ويتوقف الاستدلال بهذه الآية على ثبوت المطلوب وهو باطل (الثاني) اننا لانفسر  
 احاطة الخطيئة بكونها كبيرة بل نفسر ما بأن يكون ظاهره وباطنه موصوفا بالعصية وذلك  
 انما يتحقق في حق الكافر الذي يكون عاصيا لله تعالى ببعض أعضائه دون البعض فها هنا لا تتحقق احاطة الخطيئة  
 بالعبد ولا شك ان تفسير الاحاطة بما ذكرناه أولى لان الجسم اذا من بعض أجزاء جسم آخر دون بعض  
 لا يقال انه محيطة به وعندنا هذا يظهر أنه لا تتحقق احاطة الخطيئة بالعبد الا اذا كان كائنا اذا  
 ثبت هذا فنقول قوله فالولئك أصحاب النار يقتضى ان أصحاب النار ليسوا الالهة وذلك يقتضى  
 أن لا يكون صاحب الكبيرة من أهل النار (الثالث) ان قوله تعالى فالولئك أصحاب النار يقتضى  
 كونهم في النار في الحال وذلك باطل فوجب حمله على انهم يستحقون النار ونحن نقول بموجبه لكن لانزاع  
 انه تعالى هل يعفو عن هذا الحق وهذا أول المسئلة ولتختتم الكلام في هذه الآية بقاعدة فقهية وهي ان  
 الشرط ههنا أمران (أحدهما) اكتاب السببية (والثاني) احاطة تلك السببية بالعبد والجزء المعلق  
 على وجود الشرطين لا يوجد عند حصول أحدهما وهذا يدل على ان من عقد العين على شرطين في طلاق  
 أو اعتاق انه لا يحنث بوجود أحدهما والله أعلم \* قوله تعالى (والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك  
 أصحاب الجنة هم فيها خالدون) اعلم انه سبحانه وتعالى ما ذكر في القرآن آية في الوعيد الاوذكر مجيئها آية في  
 الوعد وذلك لتواءم (أحدها) ليظهر بذلك عدله سبحانه لانه لما حكم بالعذاب الدائم على المصرين على الكفر  
 وجب أن يحكم بالنعيم الدائم على المصرين على الايمان (وثانيها) ان المؤمن لا بد وأن يعتدل  
 خوفا ورجاؤه على ما قال عليه الصلاة والسلام لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لا يعتدل وذلك الاعتدال

لا يحصل الا بهذا الطريق (وثانها) انه يظهر بوعده كمال رحمة ووعده كمال حكمته فيصير ذلك سببا  
 للرفقان وهما مسائل (المسئلة الاولى) العمل الصالح خارج عن مسعى الايمان لانه تعالى قال والذين  
 آمنوا وعملوا الصالحات فلودل الايمان على العمل الصالح لكان ذكر العمل الصالح بعد الايمان تكرارا  
 ايجاب القاضى بان الايمان وان كان يدخل فيه جميع الاعمال الصالحة الا ان قوله آمن لا يفيد الا انه فعل  
 فعلا واحدا من افعال الايمان فلهذا حسن أن يقول والذين آمنوا وعملوا الصالحات والجواب ان فعل  
 الماضى يدل على حصول المصدر في زمان ماضى والايمان هو المصدر فلودل ذلك على جميع الاعمال الصالحة  
 لكان قوله آمن دليلا على صدور كل تلك الاعمال منه والله أعلم (المسئلة الثانية) هذه الآية تبدل على ان  
 صاحب الكبيرة قد يدخل الجنة لاننا تكلمنا فيمن أتى بالايمان وبالاعمال الصالحة ثم أتى بعد ذلك بالكبيرة  
 ولم يتب عنها فهذا الشخص قبل اتيانه بالكبيرة كان قد صدق عليه انه آمن وعمل الصالحات في ذلك الوقت  
 ومن صدق عليه ذلك صدق عليه انه آمن وعمل الصالحات واذا صدق عليه ذلك وجب اندراجه تحت قوله  
 أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون فان قيل قوله تعالى وعملوا الصالحات لا يصدق عليه الا اذا أتى بجميع  
 الصالحات ومن جملة الصالحات التوبة فاذا لم يأت بها لم يكن آتيا بالصالحات فلا يندرج تحت الآية فقلنا قد بينا  
 انه قبل الايمان بالكبيرة صدق عليه انه آمن وعمل الصالحات في ذلك الوقت واذا صدق عليه ذلك فقد صدق  
 عليه انه آمن وعمل الصالحات لانه في صدق المركب يجب صدق المقرد بل انه اذا أتى بالكبيرة لم يصدق عليه  
 انه آمن وعمل الصالحات في كل الاوقات لكن قولنا آمن وعمل الصالحات أعم من قولنا انه كذلك في كل  
 الاوقات او في بعض الاوقات والمعتبر في الآية هو القدر المشترك فثبت انه مندرج تحت حكم الوعد بقى قواهم  
 ان الفاسق أحبط عقاب مهيبته ثواب طاعته فيكون الترجيح لجانب الوعد الا ان الكلام عليه قد تقدم  
 (المسئلة الثالثة) احتج الجباقي بهذه الآية على ان من يدخل الجنة لا يدخلها تفضلا لان قوله أولئك  
 أصحاب الجنة للعصر قد دل على انه ليس للجنة أصحاب الاهوال الذين آمنوا وعملوا الصالحات قلنا لا يجوز  
 أن يكون المراد منهم الذين يستحقون ان أعطى الجنة تفضلا لم يدخل تحت هذا الحكم والله أعلم \*

قوله تعالى (واذا أخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا وذي القربى واليتامى  
 والمساكين وقولوا للناس حسنا وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ثم توليتهم الاقليلا منكم وأنتم معرضون)  
 اعلم ان هذا نوع آخر من أنواع النعم التي خصهم الله بها واذل لان التكليف بهذه الاشياء موصل الى أعظم  
 النعم وهو الجنة والموصل الى النعمة نعمة فهذا التكليف لا محالة من النعم ثم انه تعالى بين ههنا انه كلفهم  
 بأشياء (التكليف الاول) قوله تعالى لا تعبدون الا الله وفيه مسائل (المسئلة الاولى) قرأ ابن كثير  
 وجزرة والكسائي يعبدون بالياء والباقرن بالتاء ووجه الياء انهم غيب أخبر عنهم ووجه التاء انهم  
 كانوا مخاطبين والاختيار التاء قال أبو عمر واللاترى انه جل ذكره قال وقولوا للناس حسنا فدرات  
 الخطاب على التاء (المسئلة الثانية) اختلفوا في موضع يعبدون من الاعراب على خمسة أقوال  
 (القول الاول) قال الكسائي رفعه على أن لا يعبدوا كأنه قبل أخذنا ميثاقهم بان لا يعبدوا الا الله لما  
 أسقطت ان رفع الفعل كما قال طرفه

ألا أي هذا اللامى احضر الوغا • وان اشهد الذات هل أنت مخلدى

أراد ان احضر وكذلك عطف عليه ان وأجاز هذا الوجه الاخفش والقرء والزجاج وقطرب وعلى بن هبتي  
 وأبو مسلم (القول الثاني) موضعه رفع على انه جواب القسم كأنه قيل واذا قمنا عليهم لا يعبدون  
 وأجاز هذا الوجه المبرد والمكاسي والقرء والزجاج وهو أحد قولى الاخفش (القول الثالث) قول  
 قطرب انه يكون في موضع الحال فيكون موضعه نصباً كأنه قال أخذنا ميثاقكم غير عابدين الا الله  
 (والقول الرابع) قول القرء ان موضع لا تعبدون على النهى الا انه جاء على لفظ التبرك كقوله تعالى  
 لاتضار والمدة بولدها بالرفع والمعنى على النهى والذي يؤيد كونه نهياً أمور (أحدها) قوله أقموا

(وثانيها) انه ينصره قراءة عبادة وأبي لا تعبدوا (وثالثها) ان الاخبار في معنى الامر والنهي آكد وأبلغ من صريح الامر والنهي لانه كأنه سورع الى الامتثال والانتهاه فهو ويجزعه (القول الخامس) التقدير أن لا تعبدوا وتكون ان مع الفعل يدل عن المشاق كأنه قيل أخذنا حينئذ بنى اميرائيل بتوحيدهم (المسئلة الثالثة) هذا المشاق يدل على تمام ما لا بد منه في الدين لانه تعالى لما أمر بعبادة الله تعالى ونهى عن عبادة غيره ولاشك ان الامر بعبادته والنهي عن عبادة غيره مسبوق بالمبدأ انه سبحانه وجميع ما يجب ويجوز ويستحب عليه وبالعلم بوحدايته وبراهنه عن الاضداد والانداد والبراءة عن الصاحبة والاولاد ومسبوق أيضا بالعلم بكيفية تلك العبادة التي لا سبيل الى معرفتها الا بالوحى والرسالة فقوله لا تعبدوا الا الله يتضمن كل ما اشتمل عليه علم الكلام وعلم الفقه والاحكام لان العبادة لا تنأى الامهها (التكليف الثاني) قوله تعالى وبالوالدين احسانا وفيه مسائل (المسئلة الاولى) يقال يتم اتصال الباء في قوله تعالى وبالوالدين احسانا وعلام اتصبا قلنا فيه ثلاثة اقوال (الاول) قال الزجاج اتصبا على معنى أحسنوا بالوالدين احسانا (والثاني) قيل على معنى وصيناهم بالوالدين احسانا لان اتصال الباء به أحسن على هذا الوجه ولو كان على الاول لكان الى الوالدين كأنه قيل وأحسنوا الى الوالدين (الثالث) قيل بل هو على الخبر المعطوف على المعنى الاول يعنى أن لا تعبدوا وتحننوا (المسئلة الثانية) انما أورد في عبادة الله بالا حسان الى الوالدين لوجوه (أحدها) ان نعمة الله تعالى على العبد أعظم النعم فلا بد من تقديم شكره على شكر غيره ثم بعد نعمة الله فنعمته الوالدين أعظم النعم وذلك لان الوالدين هما الاصل والسبب في كون الولاد ووجوده كما انهم ما نعمان عليه بالتربية وأما غير الوالدين فلا يصدر عنه الانعام بأصل الوجود بل بالتربية فقط فثبت ان انعامهما أعظم ووجوه الانعام بعد انعام الله تعالى (وثانيها) ان الله سبحانه هو المؤثر في وجود الانسان في الحقيقة والوالدان هما المؤثران في وجوده بحسب العرف الظاهر فلما ذكر المؤثر الحقيقي أردفه بالمؤثر بحسب العرف والظاهر (وثالثها) ان الله تعالى لا يطلب بانعامه على العبد عوضا البتة بل المقصود انعامه وحمض الانعام والوالدان كذلك فانه لا يطلب ان على الانعام على الولد عوضا ماليا ولا ثوابا فان من ينكر المعاد يحسن الى ولده ويربيه فن هذا الوجه أشبه انعامهما انعام الله تعالى (الرابع) ان الله تعالى لا يخل من الانعام على العبد ولو أتى العبد بأعظم الجرائم فانه لا يقطع عنه مواده نعمه وروادف كرمه وكذا الوالدان لا يخلان الولد ولا يقطعان عنه مواده نعمهما وكرمه وما وان كان الولد مسيئا الى الوالدين (الخامس) كما ان الوالدا المشفق يتصرف في مال ولده بالاستبراح وطلب الزيادة ويصونه عن الغنى والنقصان فكذا الحق سبحانه وتعالى متصرف في طاعة العبد فيصونها عن الضياع ثم انه سبحانه يجعل أعماله التي لا تبقى كالنبي الساقى أبدأ الا يباد كما قال مثل الذين يتفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة (السادس) ان نعمة الله وان كانت أعظم من نعمة الوالدين لكن نعمة الله معلومة بالاستدلال ونعمة الوالدين معلومة بالضرورة الا انهم اقلية بالنسبة الى نعم الله فاعتدلا من هذه الجهة والربحان لنعم الله تعالى فلا جرم جعلنا نعم الوالدين كالتسوية لنعم الله تعالى (المسئلة السابعة) اتفق أكثر العلماء على انه يجب تعظيم الوالدين وان كانا كافرين ويدل عليه وجوه (أحدها) ان قوله في هذه الآية وبالوالدين احسانا غيره قيد بكونهم مؤمنين أم لا ولانه ثبت في أصول الفقه ان الحكم المترتب على الوصف مشعر بعليه الوصف فدللت هذه الآية على ان الامر بتعظيم الوالدين لمحض كونهم ما والدين وذلك يقتضى العموم وهكذا الاستدلال بقوله تعالى وقضى ربك أن لا تعبدوا الاياه وبالوالدين احسانا (وثانيها) قوله تعالى ولا تقل لهما أف ولا تنهرهما الآية وهذان هما المبالغة في المنع من ايذاءهما ثم انه تعالى قال في آخر الآية وقل رب ارحمهما كما ارحماني صغيرا فصراحت ببيان السبب في وجوب هذا التعظيم (وثالثها) ان الله تعالى حكى عن ابراهيم عليه السلام انه كيف تطف في دعوة أبيه من الكفر الى الايمان في قوله يا أباي لم تؤمن بالله الا يسوع ولا يبصر ولا يفنى عنك شيئا ان أباه كان يؤذيه ويذكر الجواب الغليظ وهو عليه السلام

كان يحمل ذلك واذا ثبت ذلك في حق ابراهيم عليه السلام ثبت مثله في حق هذه الامة لقوله تعالى ثم اوحينا  
 اليك ان اتبع ملة ابراهيم حنيفا (المسئلة الرابعة) اعلم ان الاحسان اليه جاهوان لا يؤذيهما البتة ويوصل  
 اليهما من المنافع قدر ما يحتاجان اليه فيدخل فيه دعوتهم ما الى الايمان ان كانوا كافرين وامرهما بالعرف على  
 سبيل الرفق ان كانوا فاسقين (التكليف الثالث) قوله تعالى وذى القربى وفيه مسائل (المسئلة  
 الاولى) قال الشافعي رضي الله عنه لو اوصى لا قارب زيد دخل فيه الوارث المحرم وغير المحرم ولا يدخل  
 الاب والابن لانهما لا يعرفان بالقريب ويدخل الاحفاد والاجداد وقيل لا يدخل الاصول والفروع وقيل  
 يدخل الكل وهنالك حقيقة وهي ان العرب يحفظون الاجداد العالية فيتسع نسلمهم وكلهم اقارب فلو  
 تزقينا الى الحد العالي وحسبنا اولاده كثروا فلهذا قال الشافعي رضي الله عنه يرتقى الى اقرب جدي يتسبب  
 هو اليه ويعرف به وان كان كافرا وذكرا لا صحاب في مثاله انه لو اوصى لا قارب الشافعي رضي الله عنه فانا  
 نصرقه الى بنى شافع دون بنى المطلب وبنى عبد مناف وان كانوا اقارب لان الشافعي يتسبب في المشهور الى  
 شافع دون عبد مناف قال الشيخ الغزالي وهذا في زمان الشافعي أما في زماننا فلا ينصرف الا الى اولاد  
 الشافعي رضي الله عنه ولا يرتقى الى بنى شافع لانه اقرب من يعرف به اقاربه في زماننا أما قرابة الامة فانها  
 تدخل في وصية العجم ولا تدخل في وصية العرب على الاظهر لانهم لا يعدون ذلك قرابة أما لو قال لارحام  
 فلان دخل فيه قرابة الاب والام (المسئلة الثانية) اعلم ان حق ذى القربى كالتسبب لحق الوالدين لان  
 الانسان انما يتصل به اقرباؤه بواسطة اتصالهم بالوالدين والاتصال بالوالدين مقدم على الاتصال بذى  
 القربى فلهذا أخر الله ذكره عن الوالدين وعن أبي هريرة انه عليه الصلاة والسلام قال ان الرحم شجنة من  
 الرحمن فاذا كان يوم القيامة يقول اي رب اني ظلمت اني اسيء الى اني قطعت قال فيجبها ربهما الا لترضين اني  
 انقطع من قطعك وأصل من وصلك ثم قرأ فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم  
 والسبب العقلي في تأكيده رعاية هذا الحق ان القرابة مظنة الاتحاد والالفة والرعاية والنصرة فلو لم يحصل  
 شيء من ذلك لكان ذلك أشق على القلب وأبلغ في الايلام والابحاش والضرر وكلما كان أقوى كان دفعه  
 أوجب فلهذا وجبت رعاية حقوق الاقارب (التكليف الرابع) قوله تعالى واليتامى وفيه مسئلان  
 (المسئلة الاولى) اليتيم الذي مات أبوه حتى يبلغ الحلم وجمعه أيتام ويتامى كقولهم نديم وندامى ولا يقال  
 لمن ماتت أمه انه يتيم قال الزجاج هذا في الانسان أما في غير الانسان فيتمه من قبل أمه (المسئلة الثانية)  
 اليتيم كالتسبب لرعاية حقوق الاقارب وذلك لانه اصغر ولا ينتفع به وليمه وخلوه عن يقوم به يحتاج الى من  
 ينفعه والانسان قلبا يرغب في محبة مثل هذا واذا كان هذا التكليف شاقا على النفس لاجرم كانت درجته  
 عظيمة في الدين (التكليف الخامس) قوله تعالى والمساكين وفيه مسائل (المسئلة الاولى)  
 المساكين واحدهما مسكين أخذ من السكون كان الفقير قد سكنه وهو أشد فقر من الفقير عند أكثر أهل  
 اللغة وهو قول أبي حنيفة رضي الله عنه واحتجوا بقوله تعالى أو مسكينا ذام تربة وعند الشافعي رضي الله  
 عنه الذمير أسوأ حالا لان الفقير أشد تقا منه فقار الظهر كان فقار انكسر أشد حاجته وهو قول ابن  
 الاثيري واحتجوا عليه بقوله تعالى أما السفينة فكانت لمساكين يدهم لولن في البحر جعلهم مساكين مع ان  
 السفينة كانت ملكا لهم (المسئلة الثانية) انما تأخرت درجته عن اليتامى لان المسكين قد يكون بحيث  
 ينتفع به في الاستخدام فكان الميل الى مخالطته أكثر من الميل الى مخالطة اليتامى ولان المسكين أيضا يمكنه  
 الاشتغال بتمهده نفسه ومصلح معيشته واليتيم ليس كذلك فلا جرم قدم الله ذكر اليتيم على المسكين  
 (المسئلة الثالثة) الاحسان الى ذى القربى واليتامى لا بد وأن يكون مغايرا للزكاة لان العطف يقتضى  
 التغاير (التكليف السادس) قوله تعالى وقولوا للناس حسنا وفيه مسائل (المسئلة الاولى) قرأ حمزة  
 والكسائي حسنا بفتح الحاء والسين على معنى الوصف للقول كانه قال قولوا للناس قولوا حسنا والباقيون  
 بضم الحاء وسكون السين وامتنعوا بقوله تعالى ووصينا الانسان بوالديه حسنا وبقوله ثم بدل حسنا بعد

سوء وفيه أوجه (الاول) قال الاخفش معناه قولاً ذا حسن (الثاني) يجوز أن يكون حسناً في موضع حسناً كما يقول رجل عدل (الثالث) أن يكون معنى قوله وقولوا للناس حسناً أي ليحسن قولكم نصب على مصدر الفعل الذي دل عليه الكلام الاول (الرابع) حسناً أي قول هو حسن في نفسه لا فراط حسنه (المسئلة الثانية) يقال لم خطوبوا بقولوا بعد الاخبار والحوار من ثلاثة أوجه (أحدها) انه على طريقة الالتفات كقوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم (وثانيها) فيه حذف أي قلنا لهم قولوا (وثالثها) الميثاق لا يكون الاكلاما كانه قبل قلت لانه بعدوا وقولوا (المسئلة الثالثة) اختلغوا في ان الخطاب بقوله وقولوا للناس حسناً من هو فيحتمل أن يقال انه تعالى أخذ الميثاق عليهم أن لا يعبدوا الا الله وعلى أن يقولوا للناس حسناً ويحتمل أن يقال انه تعالى أخذ الميثاق عليهم أن لا يعبدوا الا الله ثم قال موسى وأتمته قولوا للناس حسناً والكل ممكن بحسب اللفظ وان كان الاول أقرب حتى تكون القصة قصة واحدة مشتملة على محاسن العادات ومكارم الاخلاق من كل الوجوه (المسئلة الرابعة) منهم من قال انما يجب القول الحسن مع المؤمنين أما مع الكفار والفساق فلا والدليل عليه وجهان (الاول) انه يجب لعنهم وذمهم والمحاربة معهم فكيف يمكن أن يكون القول معهم حسناً (الثاني) قوله تعالى لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فأباح الجهر بالسوء لمن ظلم ثم ان القائمين بهذا القول منهم من زعم ان هذا الامر صار منسوخاً بآية القتال ومنهم من قال انه دخله التخصيص وعلى هذا التقدير يحصل ههنا احتمالان (أحدهما) أن يكون التخصيص واقعاً بحسب الخطاب وهو أن يكون المراد قولوا للناس حسناً وقولوا للمؤمنين حسناً (والثاني) أن يقع بحسب الخطاب وهو أن يكون المراد قولوا للناس حسناً في الدعاء الى الله تعالى وفي الامر بالمعروف فعلى الوجه الاول يتطرق التخصيص الى الخطاب دون الخطاب وعلى الثاني يتطرق الى الخطاب دون الخطاب وزعم أبو جعفر محمد بن علي الباقر ان هذا العموم باق على ظاهره وان لا حاجة الى التخصيص وهذا هو الاقوى والدليل عليه ان موسى وهارون مع جلال منصبهما أمر بالرفق واللين مع فرعون وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم لم يأمر بالرفق وترك الغلظة وكذا قوله تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وقال تعالى ولا تتسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم وقوله واذا مرزوا بالغيوم تراكموا وقوله وأعرض عن الجاهلين أما الذي تسكروا به أو لامن انه يجب لعنهم وذمهم فلا يمكن ان يكون القول الحسن معهم قلنا أو لا لان لم انه يجب لعنهم وسبهم والدليل عليه قوله تعالى ولا تتسبوا الذين يدعون من دون الله سلماً انه يجب لعنهم لكن لان لم ان اللعن ليس قولاً حسناً بيانه ان القول الحسن ليس عبارة عن القول الذي يشتمونه ويحبونه بل القول الحسن هو الذي يحصل انتفاعهم به ونحن اذا لعناهم وذمناهم ليرتد عوايه عن الفعل القبيح كان ذلك المعنى نافعا في حقهم فكان ذلك اللعن قولاً حسناً وناقماً كما أن تغليظ الوالد في القول قد يكون حسناً وناقماً من حيث انه يرتدع به عن الفعل القبيح سلماً ان لعنهم ليس قولاً حسناً ولا يمكن لان لم ان وجوبه بنا في وجوب القول الحسن بيانه انه لا منافاة بين كون الشخص مستحقاً للتعظيم بسبب احسانه اليه والمستحقاً للتخفيف بسبب كفره واذا كان كذلك فلم لا يجوز أن يكون وجوب القول الحسن معهم وأما الذي تسكروا به ثانياً وهو قوله تعالى لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فالجواب لم لا يجوز أن يكون المراد منه كشف حال الظالم ليجترز الناس عنه وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم اذكروا القاسق بما فيه كي يحذره الناس (المسئلة الخامسة) قال أهل التحقيق كلام الناس مع الناس إما أن يكون في الامور الدينية أو في الامور الدنيوية فان كان في الامور الدينية فإما أن يكون في الدعوة الى الايمان وهو مع الكفار أو في الدعوة الى الطاعة وهو مع الفساق أما الدعوة الى الايمان فلا بد وأن تكون بالقول الحسن كما قال تعالى لموسى وهارون فقولا له قولوا ليناها لتذكر أو يخشى أمرهما الله تعالى بالرفق مع فرعون مع جلالتهما ونهاية كفر فرعون وعزده وعتوه على الله تعالى وقال محمد صلى الله عليه وسلم ولو كنت فظاً غليظاً القاب لانفضوا من

حول الآية وأما دعوة الفساق فالقول الحسن فيه معتبر قال تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة  
الحسنة وقال ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم وأما في الامور الدينية  
فن المعلوم بالضرورة انه اذا أمكن التوصل الى الغرض بالتلطف من القول لم يحسن سواء ثبت ان جميع  
آداب الدين والدينا داخله تحت قوله وقولوا للناس حسنا (المسئلة السادسة) ظاهر الآية يدل على ان  
الاحسان الى ذى القربى واليتامى والمساكين كان واجبا عليهم في دينهم وكذا القول الحسن للناس كان  
واجبا عليهم لان أخذ الميثاق يدل على الوجوب وذلك لان ظاهر الامر للوجوب ولانه تعالى ذمهم على  
التولى عنه وذلك يفيد الوجوب والامر في شرعنا أيضا كذلك من بعض الوجوه وروى عن ابن عباس  
انه قال ان الزكاة نسخت كل حق وهذا ضعيف لانه لا خلاف ان من اشنتت به الحاجة وشاهدناه بهذه  
الصفة فانه يلزمنا التصديق عليه وان لم يجب علينا الزكاة حتى انه ان لم تدفع حاجتهم بالزكاة كان التصديق  
واجبا ولا شك في وجوب مكالمة الناس بطريق لا يضررون به (التكليف السابع والثامن) قوله  
تعالى واقموا الصلاة وآتوا الزكاة وقد تقدم تفسيرهما واعلم انه تعالى لما شرح أنه أخذ الميثاق عليهم  
في هذه التكليف الثمانية بين انه مع انعامه عليهم بأخذ الميثاق عليهم بكل ذلك ليصلوا فحصل لهم المنزلة  
العظمى عند ربهم تولوا وأساوا الى أنفسهم ولم يتلقوا نعم ربهم بالقبول مع توكيد الدلائل والمواثيق عليهم  
وذلك يزيد في قبح ما هم عليه من الاعراض والتولى لان الاقدام على مخالفة الله تعالى بعد ان بلغ الغاية  
في البيان والتوثيق يكون أعظم من المخالفة مع الجهالة واختلاف في المراد بقوله ثم توليت على ثلاثة  
أوجه (أحدها) انه من تقدم من بني اسرائيل (وثانيها) انه خطاب ابن كان في عصر النبي صلى الله  
عليه وسلم من اليهود يعنى أعرضتم بعد ظهور المعجزات كاعراض أسلافكم (وثالثها) المراد بقوله  
ثم توليت من تقدمه بقوله وأنتم معرضون من تأخر أمارجه القول الاول انه اذا كان الكلام الاول  
في المتقدمين منهم فظاهر الخطاب يقتضى ان آخره فيهم أيضا لا بدليل يوجب الانصراف عن هذا الظاهر  
بين ذلك انه تعالى ساق الكلام الاول سياقة اظهار انعم باقامة الحجج عليهم ثم بين من بعد انهم تولوا الاقلية  
منهم فانهم بقوا على ما دخلوا فيه أمارجه القول الثاني ان قوله ثم توليت خطاب مشافهة وهو بالحاضر  
البقى وما تقدم حكاية وهو بسلفهم الغائبين ألقى فكاه تعالى بين ان تلك اليهود والمواثيق كالزمام القسك  
بها فذلك هو لازم لكم لانكم تعلمون ما في التوراة من حال محمد صلى الله عليه وسلم وصحة نبوته فيلزمكم من الحجج  
مثل الذى لزمهم وأنتم مع ذلك قد توليت واعرضتم عن ذلك الاقلية لانكم رهم الذين آمنوا وأسلوا وهذا  
محتمل وأما وجه القول الثالث فهو انه تعالى لما بين انه أنعم عليهم بتلك النعم ثم انهم تولوا عنها كان ذلك  
دال على نهاية قبح أفعالهم ويكون قوله وأنتم معرضون مختصا بمن في زمان محمد صلى الله عليه وسلم أى انكم  
بنزلة المتقدمين الذين تولوا بعد أخذ هذه المواثيق فانكم بعد اطلاعكم على دلائل صدق محمد صلى الله عليه  
وسلم أعرضتم عنه وكفرت به فكنتم في هذا الاعراض بمثابة أولئك المتقدمين في ذلك التولى والله أعلم

قوله تعالى (واذا أخذنا ميثاقكم لانفسه تكون دماكم ولا تخرجون انفسكم من دياركم ثم أقررتم وأنتم  
تشهدون) اعلم ان هذه الآية تدل على نوع آخر من نعم الله عليهم وهو انه تعالى كاتفهم هذا التكليف  
وانهم أقرروا بصحته ثم خالفوا المهدفيه وأما قوله تعالى واذا أخذنا ميثاقكم فقيه وجوه (أحدها) انه  
خطاب لعلماء اليهود في عصر النبي صلى الله عليه وسلم (وثانيها) انه خطاب مع أسلافهم وتقديره  
واذا أخذنا ميثاق آبائكم (وثالثها) انه خطاب للاسلاف وتقديره للاخلاف ومعنى أخذنا ميثاقكم  
أمرناكم وأكدنا الامر وقبلتم وأقررتم بلزومه ووجوبه أما قوله تعالى لا تسفكون دماكم فقيه اشكال  
وهو ان الانسان ملجأ الى أن لا يقتل نفسه واذا كان كذلك فلا فائدة في النهي عنه والجواب عنه من أوجه  
(أحدها) ان هذا الجلاء قد تغيرت بآيات في أهل الهند انهم يقدرون في قتل النفس التخلص من عالم الفساد  
والعرق بعالم النور والصلاح أو كسبر عن صعب عليه الزمان وثقل عليه أمر من الامور فيقتل نفسه فاذا



استحق كون الانسان ملجأ الى منزل قتل نفسه مع كونه مكلفا به (وثانيها) المراد لا يقتل بعضهم بعضا ويجعل  
ضرب الرجل نفسه اذا اتصل به نسيب او دين او هو كقوله تعالى فاقتلوا انفسكم (وثالثها) انه اذا قتل غيره  
فكانما قتل نفسه لانه يقتص منه (ورابعها) لا تفرضوا المقاتلة من يقتلكم فتكونوا قد قتلتم انفسكم  
(وخامسها) لانفسكم دماءكم من قوامكم في مصالح الدنيا بهم فتكونون. ولكين لانفسكم اما قوله تعالى  
ولا تخرجون انفسكم فقيه وجهان (الاول) لاتفعلوا ما تستحقون بسببه ان تخرجوا من دياركم  
(الثاني) المراد النهي عن اخراج بعضهم بعضا من ديارهم لان ذلك مما يعظم فيه الهنة والسدة حتى يقرب  
من الهلاك اما قوله تعالى ثم اقررتم وانتم تشهدون فقيه وجوه (أحدها) وهو الاقوى أى ثم اقررتم  
بالميثاق واعترفتم على انفسكم بلزومه وانتم تشهدون عليها كقولك فلان مقرر على نفسه بكذا اى شاهد عليها  
(وثانيها) اعترفتم بقوله وشهد بعضكم على بعض بذلك لانه كان شاهدا فيما بينهم مشهورا (وثالثها)  
وانتم تشهدون اليوم يا معشر اليهود على اقرار اسلافكم بهذا الميثاق (ورابعها) الاقرار الذى هو  
الرضا بالامر والسير عليه كما يقال فلان لا يقتر على الضيم فيكون المعنى انه تعالى يأمركم بذلك ورضيتم به  
فأقمتم عليه وشهدتم بوجوبه وصحته فان قيل لم قال اقررتم وانتم تشهدون والمعنى واحد قلنا فيه ثلاثة أقوال  
(الاول) اقررتم بمعنى اسلافكم وانتم تشهدون الا تبغى على اقرارهم (الثاني) اقررتم في وقت الميثاق  
الذى مضى وانتم بعد ذلك تشهدون (الثالث) انه لانا كيد قوله تعالى (ثم انتم هولاء تملكون انفسكم

وتخرجون فريقتكم من ديارهم تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان وان ياؤكم اسارى تفسدوهم وهو محرم  
عليكم اخراجهم اقومون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فاجزاهم من يفعل ذلك مثلهم الاخرى

في الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون الى اشد العذاب وما الله بغافل عما تعملون) اما قوله تعالى ثم انتم  
هولاء فقيه اشكال لان قوله انتم للحاضرين وهولاء للغائبين فكيف يكون الحاضر نفس الغائب وجوابه  
من وجوه (أحدها) تقديره ثم انتم يا هولاء (وثانيها) تقديره ثم انتم اعني هولاء الحاضرين (وثالثها)  
انه يعنى الذين وصلته يقتلون وموضع يقتلون رفع اذا كان خبرا ولا موضع له اذا كان صلة قال الزجاج  
ومثله فى الملة قوله تعالى وما نالك يمينك يا موسى يعنى وما نالك التى بينك (ورابعها) هولاء تأكيدا لانتم  
والخبر يقتلون واما قوله تعالى تقتلون انفسكم فقد ذكرنا فيه الوجوه وأصحها أن المراد يقتل بعضهم  
بعضا وقتل البعض لبعض قديقال فيه أنه قتل للنفس اذا كان الكل بمنزلة النفس الواحدة وينبأ المراد  
بالاخراج من الديار ما هو اما قوله تعالى تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان فقيه مسائل (المسئلة الاولى)  
قرأ عاصم وحزرة والكسائي تظاهرون بتخفيف الظاء والباقون بالتشديد فوجه التخفيف الحذف  
لاحدى التائين كقوله ولا تماوتوا ووجه التشديد ادغام التاء فى الظاء كقوله تعالى انا قتلتم والحذف  
أخف والادغام أدل على الاصل (المسئلة الثانية) اعلم أن التظاهر والتعاون ولما كان  
الاخراج من الديار وقتل البعض بعضا مما تعظم به الفسنة واحتج فيه الى اقتدار وغلبة بين تعالى انهم  
فعلوه على وجه الاستعانة بمن يظاهروهم على الظلم والعدوان (المسئلة الثالثة) الاية تدل على ان  
الظلم كما هو محرم فكذلك اعانة الظالم على ظلمه محرمة فان قيل أليس ان الله تعالى لما اقدر الظالم على الظلم  
وازال العوائق والموانع وسلط عليه الشهوة الداعية الى الظلم كان قد أعانه على الظلم فلو كانت اعانة الظالم  
على ظلمه قيصة لوجب أن لا يوجد ذلك من افة تعالى (الجواب) انه تعالى وان يمكن الظالم من ذلك فقد  
زجره عن الظلم بالتهديد والزر بخلاف المعين للظالم على ظلمه فانه يرغب فيه ويحسنه فى عينه ويدعوه اليه  
قطر القوق (المسئلة الرابعة) الاية لا تدل على ان قدر ذنب المعين مثل قدر ذنب المياثر بل الدليل دل على  
انه دونه لان الاعانة لو حصلت بدون المباشرة لما اثرت فى حصول الظلم ولو حصلت المباشرة بدون الاعانة لحصل  
الضرر والظلم فعلنا أن المباشرة ادخل فى الحرمة من الاعانة اما قوله تعالى وان ياؤكم اسارى تفسدوهم  
فقيه مسائل (المسئلة الاولى) قرأ نافع وعاصم والكسائي اسارى تفسدوهم بالالف فيها وقرأ حمزة وحده

بغير ألف فهم ما والبا فون اسارى بالالف تغدوهم بغير ألف والاسرى جمع اسير بكسر الهمزة وفتح السين وفتح الهمزة  
 قولان (أحدهما) انه جمع اسرى كسكرى وسكازى (والثاني) جمع اسير وفتح السين وفتح الهمزة وفتح الهمزة  
 والاسارى وقال الاسارى الذين في وثاق والاسرى الذين في اليد كانه يذهب الى ان اسارى أشد مبالغة  
 وانكر نطلب ذلك وقال علي بن عيسى الاختيار اسارى بالالف لان عليه أكثر الائمة ولانه أدل على معنى  
 الجمع اذ كان يقال بكثرة فيه وهو قليل في الواحد فهو شكاعى ولان الائمة أهل الحجاز (المسئلة الثانية) تغدوهم  
 وتغادوهم لغتان مشهورتان تغدوهم من الغداء وهو العوض من الشيء صيانته يقال فداء فديته وتغادوهم  
 من المفاداة (المسئلة الثالثة) جهور المفسرين قالوا المراد من قوله تغادوهم وصف لهم بما هو طاعة وهو  
 التخليص من الاسرى يذل مال أو غيره ليعودوا الى كفرهم وذكروا بوجهه انه ضذ ذلك والمراد انكم مع  
 القتل والاخراج اذا وقع اسير في أيديكم لم ترضوا منه الا باخذ مال وان كان ذلك محرما عليكم ثم عنده  
 تخروجونه من الاسر قال أبو مسلم والمفسرون انما أقوام من جهة قوله تعالى أقتومنون ببعض الكتاب  
 وتكفرون ببعض وهذا ضعيف لان هذا القول راجع الى ما تقدم من ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وما انزل  
 عليهم والمراد انه اذا كان في الكتاب الذي معكم نبأ محمد فجهدتموه فقد آنتم ببعض الكتاب وكفرت ببعض  
 وكلا القولين يحتمل لفظ المفاداة لان الباذل عن الاسير يوصف بانه فاداء والاخذ منه للتخليص يوصف  
 أيضا بذلك الا ان الذي أجمع المفسرون عليه أقرب لان عود قوله أقتومنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض  
 الى ما تقدم ذكره في هذه الآية أولى من عوده الى أمور تقدم ذكرها بعد آيات (المسئلة الرابعة) قال بعضهم  
 الذين اخرجوا والذين فودوا فريق واحد وذلك أن قرينة النصير كانا أخوين كالاوس والحزرج فافترقا  
 فكانت النصير مع الحزرج وقرينة مع الاوس فكان كل فريق يقاتل مع حلفائه واذا غلبوا اخرجوا ديارهم  
 واخرجوهم واذا أسر رجل من الفريقين جمعوا له حتى يغدوه فعيرتهم العرب وقالوا كيف تصاتلونهم  
 ثم تغدوهم فيقولون أمرنا أن تغديهم وحرم علينا قتالهم ولكن استحي ان نذل حلفاؤنا وقال آخرون ليس  
 الذين اخرجوهم فودوا ولكنهم قوم آخرون فعابهم الله عليه أما قوله تعالى وهو محرم عليكم اخرجهم ففي  
 قوله وهو وجهان (الاول) انه ضمير القصة والثاني كانه قبل والقصة محرم عليكم اخرجهم الثاني  
 انه كتابة عن الاخراج اعيد ذكره فوكيد الاله فصل بينهم ما بكلام فوضعه على هذا رفع كانه قبيل  
 واخراجهم محرم عليكم ثم اعيد ذكر اخرجهم مبينا للاول أما قوله أقتومنون ببعض الكتاب وتكفرون  
 ببعض فقد اختلف العلماء فيه على وجهين (أحدهما) اخرجهم كفروا فاداهم على المناقضة اذ أتوا بعض  
 عباس رضى الله عنهما وقسادة وابن جريج ولم يذمهم على الغداء وانما ذمهم على المناقضة اذ أتوا بعض  
 الواجب وتركوا البعض وقد تكون المناقضة ادخل في الذم لا يقال هب ان ذلك الاخراج معصية فلم سماها  
 كفرا مع انه ثبت أن العاصي لا يكفر لانا نقول لعلمهم صرحوا أن ذلك الاخراج غير واجب مع أن صريح  
 التوراة كان دالا على وجوبه (وثانيهما) المراد منه التنبه على انهم في قسكهم بقبوة موسى عليه السلام  
 مع التكذيب بمحمد صلى الله عليه وسلم مع ان الحجة في أمرهما على هواه يجرى مجرى طريقة السلف  
 منهم في أن يؤمنوا ببعض ويكفروا ببعض والكل في المشاق سواء أما قوله تعالى الا شزى في الحياة الدنيا  
 فاصل الحزى الذل والمقت يقال اشزاه الله اذا ماقته وأبعده وقيل أصله الاستصياء فاذا قبل اشزاه الله كانه  
 قيل ارقعه موقعا بسنجي منه وبالجملة فالمراد منه الذم العظيم واختلفوا في هذا الحزى على وجوه (أحدها)  
 قال الحسن المراد الجزية والصغار وهو ضعيف لانه لا دلالة على ان الجزية كانت ثابتة في شريعتهم بل ان  
 جلنا الآية على الذين كذبوا في زمان محمد صلى الله عليه وسلم صرح هذا الوجه لان من جله الحزى الواقع  
 بأهل الذمة أخذ الجزية منهم (وثانيها) اخرج بني النصير من ديارهم وقتل بنى قرينة وسبي ذرارهم وهذا  
 انما يصح لو حملنا الآية على الحاضر من زمان محمد صلى الله عليه وسلم (وثالثها) وهو الاول أن المراد منه الذم  
 العظيم والتحقيق البالغ من غير تخصيص ذلك ببعض الوجوه دون بعض والتكفير في قوله خزى يدل على ان الذم

واقع في النهاية العظمى أما قوله ويوم القيامة يردون الى أشد العذاب فقبه سؤال وهو ان عذاب الدهرية  
الذين يشكرون الصانع يجب أن يكون أشد من عذاب اليهود فكيف قال في حق اليهود يردون الى أشد  
العذاب (والجواب) المراد منه انه أشد من الخزي الحاصل في الدنيا فلفظ الأشد وان كان مطلقا الا ان المراد  
أشد من هذه الجهة أما قوله وما الله بغافل عما تعملون فقبه مستلذان (المسئلة الاولى) قرأ ابن كثير ونافع  
وعاصم بن شاه الخطاب والباقر بن ياء الغيبة وجهه الاوّل البناء على أوّل الكلام أفتؤمنون ببعض الكتاب  
وتكفرون ببعض. ووجه الثاني البناء على آخر الكلام والاختيار الخطاب لان عليه الاكثر ولانه أدل  
على المعنى تغليب الخطاب على الغيبة اذا اجتمعا (المسئلة الثانية) قوله تعالى وما الله بغافل عما تعملون  
تهديد شديد وزجر عظيم عن العصية وبشارة عظيمة على الطاعة لان الغفلة اذا كانت بمنزلة عليه سبحانه  
مع انه أقدر القادرين وصلت الحقوق لا محالة الى مستحقها قوله تعالى (أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا

بالآخرة فلا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينصرون) اعلم أن الجمع بين تحصيل لذات الدنيا ولذات الآخرة  
ممنوع غير ممكن والله سبحانه ممكن المكلف من تحصيل أي ما شاء وأراد فاذا اشتغل بخصيل أحدهما فقد  
فوت الآخر على نفسه فجعل الله ما عرض اليهود عنه من الايمان بما في كتابهم وما حصل في أيديهم من الكفر  
ولذات الدنيا ~~صك~~ البيع والشراء وذلك من الله تعالى في نهاية اللذم لهم لان المغبون في البيع والشراء  
في الدنيا مدموم حتى يوصف بأنه تغير في عقله فبان يذم مستري متاع الدنيا بالآخرة أولى أما قوله تعالى  
فلا يخفف عنهم العذاب فقبه مستلذان (المسئلة الاولى) في دخول الفاء في قوله فلا يخفف قولان  
(أحدهما) العطف على اشتروا والقول الآخر يعني جواب الامر ~~كقولك~~ أولئك الضلال اتعبه  
فلا خير فيهم والاول اوجه لانه لا حاجة فيه الى الاضمار (المسئلة الثانية) بعضهم حمل التخفيف على انه  
لا ينقطع بل يدوم لانه لو انقطع لكان قد خف وحله آخرون على شدته لانه لا يذم الا على ما يقال ان  
العذاب قد يخفف بالانقطاع وقد يخف بالقلّة في كل وقت أو في بعض الاوقات فاذا وُصف تعالى عذابهم بأنه  
لا يخفف اقتضى ذلك نفي جميع ما ذكرنا أما قوله تعالى ولا هم ينصرون فقبه وجهان الاكثر حمله على نفي  
النصرة في الآخرة يعني ان أحد الايدفع هذا العذاب عنهم ولا هم ينصرون على من يريد عذابهم ومنهم من  
حمله على نفي النصرة في الدنيا والاول أولى لانه تعالى جعل ذلك جزاء على صنيعهم ولذلك قال فلا يخفف  
عنهم العذاب وهذه الصفة لا تليق الا بالآخرة لان عذاب الدنيا وان حصل فيصير كالحل والحق تقام على  
المقتصر ولان الكفار قد يصبرون غالبين للمؤمنين في بعض الاوقات • قوله تعالى (وقد آتينا موسى

الكتاب وقفيننا من بعده بالرسول وآتينا عيسى بن مريم الدينات وأيدناه بروح القدس افلكما جاءكم رسول  
بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففرقا ~~صك~~ ففرقا فقتلونا) اعلم أن هذا نوع آخر من النعم التي  
أفاضها الله عليهم ثم انهم قابلوها بالكفر والافعال القبيحة وذلك لانه تعالى لما وُصف حال اليهود من قبل  
بانهم يخافون أمر الله تعالى في قتل أنفسهم واخراج بعضهم بعضا من ديارهم وبين انهم بهذا الصنيع اشتروا  
الدنيا بالآخرة زاد في تبيكتهم بما ذكره في هذه الآية أما الكتاب فهو التوراة آناه الله اياها جلة واحدة روى عن  
ابن عباس أن التوراة لما نزلت أمر الله تعالى موسى بحملها فلم يطق ذلك فبعث لكل آية منها ملكا فلم يطقوا  
حملها فبعث الله لكل حرف منها ملكا فلم يطقوا حملها فحفنها الله على موسى فحملها وأما قوله تعالى وقفيننا من  
بعده بالرسول فقبه مستلذان (المسئلة الاولى) ففيننا تبعنا ما أخذ من الشيء يأتي في قضاء الشيء أي بعده فهو  
ذنبه من الذنب وتظيره قوله ثم أرسلنا رسلا تنزي (المسئلة الثانية) روى أن بعده موسى عليه السلام الى ايام  
عيسى عليه السلام كانت الرسل تتوارر ويظهر بعضهم في أثر بعض والشريعة واحدة الى ايام عيسى عليه  
السلام فانه صلوات الله عليه جاء بشرية مجددة واستدلوا على صحة ذلك بقوله تعالى وقفيننا من بعده بالرسول  
فانه يقتضى انهم على حد واحد في الشريعة يتبع بعضهم بعضا فيما قال القاضى ان الرسول الثاني لا يجوز ان  
يكون على شريعة الاوّل حتى لا يؤدي الا لتلك الشريعة بعينها من غير زيادة ولا نقصان مع ان تلك الشريعة

مخضونة يمكن معرفتها بالتواتر عن القول لان الرسول اذا كان هذا حاله لم يمكن أن يعلم من جهته الا ما كان قد علم من قبل أو يمكن أن يعلم من قبل فكما لا يجوز أن يعث تعالى رسولا لا شرعية معه أصلا تبين العقليات لهذه العلة فكذا القول في مسألتنا فثبت انه لا بد في الرسل الذين جاؤا من بعد موسى عليه السلام ان يكونوا قد أتوا بشرية جديدة ان كانت الاولى مخضونة أو محيية لبعض ما ندرس من الشريعة الاولى (والجواب) لم لا يجوز أن يكون المقصود من بعثة هؤلاء الرسل تنفيذ تلك الشريعة السابقة على الامة أو نوع آخر من الاطراف لا يعلمها الا الله وبالجملة فالقاضي ما أتى في هذه الدلالة الا باعادة الدعوى فلم قال انه لا يجوز بعث هؤلاء الرسل الا بشرية جديدة أو لاحياء شريعة اندرست وهل النزاع وقع الا في هذا (المسئلة الثالثة) هؤلاء الرسل هم يوشع واسمويل وشعرون وداود وسليمان وشعيا وارميا وعزير وحزقيل والياس واليسع ويونس وذكرايا ويحيى وغيرهم أما قوله تعالى وآتينا عيسى بن مريم البينات ففيه مسائل (المسئلة الاولى) السبب في ان الله تعالى اجل ذكر الرسل ثم فصل ذكر عيسى لان من قبله من الرسل جاؤا بشرية موسى فكافوا متبعين له وليس كذلك عيسى لان شرعه نسخ أكثر شرع موسى عليه السلام (المسئلة الثانية) قبل عيسى بالسريانية يشوع ومريم بمعنى الطادم وقبل مريم بالعبرانية من النساء كزبير من الرجال وبه فسر قول رؤبة قلت زير لم تصله مريمه (المسئلة الثالثة) في البينات وجوه (أحدها) المعجزات من احياء الموتى ونحوها عن ابن عباس (وثانيها) انها الانجيل (وثالثها) وهو الاقوى ان الكل يدخل فيه لان المهجزيين همه نبوته كما أن الانجيل بين كيفية شريعته فلا يكون للتخصيص معنى أما قوله تعالى وأيدناه بروح القدس ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قرئ وأيدناه قرأ ابن كثير القدس بالتخفيف والباقون بالتثقيل وهما الغتان مثل رعب ورعب (المسئلة الثانية) اختلفوا في الروح على وجوه (أحدها) انه جبريل عليه السلام وانما سمي بذلك لوجوه (الاول) أن المراد من روح القدس الروح المقدسة كما يقال حاتم الجود ورجل صدق فوصف جبريل بذلك تشرى بقاله وبيانا لعلومه تنبته عند الله تعالى (الثاني) سمي جبريل عليه السلام بذلك لانه يحيى به الدين كما يحيى البدن بالروح فانه هو المتولى لانزال الوحي الى الانبياء والمكلفون بذلك يحيون في دينهم (الثالث) أن الغالب عليه الروحانية وكذلك سائر الملائكة غير أن روحانيته أتم وأكمل (الرابع) سمي جبريل عليه السلام روحا لانه ما ضمه أصلا بالفحول وارحام الآهات (وثانيها) المراد بروح القدس الانجيل كما قال في القرآن روحا من أمرنا وسمى به لان الدين يحيى به ومصالح الدنيا تنتظم لاجله (وثالثها) انه الاسم الذي كان يحيى به عيسى عليه السلام الموقى عن ابن عباس وسعيد بن جبير (ورابعها) انه الروح الذي فسخ فيه والقدس هو الله تعالى فنسب روح عيسى عليه السلام الى نفسه تعظيما له وتشرى بقاله كما يقال يت الله وناقته الله عن الربيع وعلى هذا المراد به الروح الذي يحيى به الانسان واعلم أن اطلاق اسم الروح على جبريل وعلى الانجيل وعلى الاسم الاعظم مجاز لان الروح هو الريح المتردد في مخارج الانسان ومنافذه ومعلوم أن هذه الثلاثة ما كانت كذلك الا انه سمي كل واحد من هذه الثلاثة بالروح على سبيل التشبيه من حيث ان الروح كما انه سبب حياة الرجل فكذلك جبريل عليه السلام سبب حياة القلوب بالعلوم والانجيل سبب لظهور الشرائع وحياتها والاسم الاعظم سبب لان رسول به الى تحصيل الاغراض الا ان المشابهة بين معنى الروح وبين جبريل أتم لوجوه (أحدها) لان جبريل عليه السلام مخلوق من هواء نوراني لطيف فكانت المشابهة أتم فكان اطلاق اسم الروح على جبريل أولى (وثانيها) ان هذه التسمية فيه اظهر منها فيما عداه (وثالثها) أن قوله تعالى وأيدناه بروح القدس يعني قويناه والمراد من هذه التقوية الاعانة واسناد الاعانة الى جبريل عليه السلام حقيقة واسنادها الى الانجيل والاسم الاعظم مجاز فكان ذلك أولى (ورابعها) وهو ان اختصاص عيسى بجبريل عليه السلام من أكد وجوه الاختصاص بحيث لم يكن لاحد من الانبياء عليهم السلام مثل ذلك لانه هو الذي بشر مريم بولادتها وانما ولد عيسى عليه السلام من نعمة جبريل عليه السلام وهو الذي رباها في جميع الاحوال وكان يسير معه حيث سار وكان معه حين صعد

الى السماء أما قوله تعالى **فكلمناهم رسولنا ما يروون كذبوا** وان تبيها لهم قتلوه وانما كانوا كذلك لارادتهم  
الرفعة في الدنيا وطلبهم لذاتهم والترؤس على عايتهم وأخذوا بهم بغير حق وكانت الرسل تامل عليهم ذلك  
فيكذبونهم لاجل ذلك ويؤمنون عوامهم كاذبين ويحجون في ذلك بالحريف وسوء التأويل ومنهم  
كان من يستكبر على الانبياء استكبارا بليس على آدم أما قوله تعالى **ففرقتهم ففرقتهم ففرقتهم** فافعال  
أن يقول هلا قيل وفرقتهم وجوابه من وجهين (أحدهما) أن يراد الحال الماضية لان الامر فطبيع  
فاريد استحضاره في النفوس وتصويره في القلوب (الثاني) أن يراد فرقتهم ففرقتهم بعد لانكم حاولتم قتل  
محمد صلى الله عليه وسلم لولا اني اعصمهم منكم ولذلك صرغتم وسمتم له الشاة وقال عليه السلام عند موته  
مارالت أكلة خمه تعادني فهذا وان انقطاع ابيهرى والله أعلم • قوله تعالى **وهذا قلبنا غلب** بن  
اعلم الله بدسرم فبديلا ما يؤمنون) أما الغلف فقبه ثلاثة أوجه (أحدها) انه جمع اغلف ولاغلف  
هو ما في غلاف أى قلبنا غشاة باعظية مائة من وصول أترد عوتك اليها (وثانيها) روى الاسم  
عن بعضهم ان قلوبهم غلف بالعلم وعلوه بالخكمة فلا حاجة معهم الى شرع محمد عليه السلام  
(وثالثها) غلف أى كاخلاف الخصال لاشي فيه مما يدل على صحة قولك أما المعتزلة فانهم اختاروا الوجه  
الاول ثم قالوا هذه الآية تدل على انه ليس في قلوب الكفار مالا يمكنهم معه الايمان لا غلاف ولا كفن  
ولاستد على ما يقوله المجبرون لانه لو كان كذلك لكان هؤلاء اليهود صادقين في هذا القول فكان  
لا يكذبهم الله بقوله بل انهم الله بكفرهم لانه تعالى انما يذم الكاذب المبطل لا الصادق الحق المعذور قالوا  
وهذا يدل على ان معنى قوله انما جعلنا على قلوبهم اكنة أن يفقهوه وفي اذانتهم وقرا وقوله انما جعلنا في  
اعناقهم اغلالا وقوله وجعلنا من بين أيديهم سدا ليس المراد كونهم ممنوعين من الايمان بل المراد ما منع  
الاطراف وتثبيته حالهم في اصرارهم على الكفر بنزلة المجبور على الكفر قالوا وتظلمتم الله تعالى اليهود على  
هذه المقالة ذمته تعالى الكافرين على مثل هذه المقالة وهو قوله تعالى وقالوا لو كنا لنه  
وفي اذانتهم وقروا من بيننا وبينك حجاب ولو كان الامر على ما يقوله المجبرون لكان هؤلاء القوم صادقين في ذلك  
ولو كانوا صادقين لذمهم بل **كان الذي** حكاه عنهم اظهارا لدمهم ومسقطا لومهم واعلم اما بيان  
في تفسير الغلف وجوها ثلاثة فلا يجب الجزم بواحد منها من غير دليل سلما ان المراد منه ذلك الوجه لكان  
لمقت ان الآية تدل على ان ذلك القول مذموم أما قوله تعالى بل انهم الله بكفرهم ففيه أجوبة (أحدها)  
هذا يدل على انه تعالى لعنهم بسبب كفرهم أما قوله تعالى انما لعنهم بسبب هذه المقالة فله تعالى حكى عنهم  
قولا ثم بين ان من حالهم انهم ملعونون بسبب كفرهم (وثانيها) المراد من قوله وقالوا قلبنا غلف انهم ذكروا  
ذلك على سبيل الاستهزاء بمعنى الانكار يعني ايست قلبنا في اغلاف ولا في أعظية بل قوية وخواطرنا نبيرة  
ثم انابدهم الخواطر والافهام تأملنا في ذلك يا محمد فلم نجد منها شيئا قويا فلما ذكروا هذا النصف الكاذب  
لاجرم لعنهم الله على كفرهم الحاصل بسبب هذا القول (وثالثها) لعل قلوبهم ما كانت في الاعظية بل كانوا  
عالمين بصحة نبوة محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم كما قال تعالى يرفونه كما يرفون انبياءهم الا انهم أنكروا  
ذلك المعرفة وادعوا ان قلوبهم غلف وغير واقفة على ذلك فكان كفرهم كفرا العناد فلا جرم لعنهم الله على ذلك  
الكفر أما قوله تعالى فقللا ما يؤمنون ففيه مسائلان (المسئلة الاولى) في تفسيره ثلاثة أوجه (أحدها) ان  
القليل صفة المؤمن أى لا يؤمن منهم الا القليل عن قتادة والاصم وأبي مسلم (وثانيها) انه صفة الايمان أى  
لا يؤمنون الا بقليل مما كفوا به لانهم كانوا يؤمنون بالله الا انهم كانوا يكفرون بالرسول (وثالثها) معناه  
لا يؤمنون أصلا قليلا ولا كثيرا كما يقال قليلا ما يفعل بمعنى لا يفعل البتة قال الكسائي تقول العرب مرونا  
بارض قليلا ما تنبت يريدون لا تنبت شيئا والوجه الاول أولى لانه نظير قوله بل طبع الله عليها بكفرهم فلا  
يؤمنون الا قليلا ولان الجملة الاولى اذا كان المصرح فيها ذكر القوم فيجب أن يتناول الاستثناء بعض هؤلاء

القوم (المسئلة الثانية) في اتصاف قليم لا وجوه (أحدها) فايما ناقلا ما يؤمنون وما من يده وهو  
ايانهم ببعض الكتاب (وثانيها) اتصه بيزع المناض أي بقليل يؤمنون (وثالثها) فصاروا قليلا  
ما يؤمنون \* قوله تعالى (ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون  
على الذين كفروا فلما جاءهم ماعرفوا فكفروا به فلمنة الله على الكافرين) اعلم ان هذ النوع  
من قبائح أعمال اليهود أما قوله تعالى كذب فقد اتفقوا على ان هذ الكتاب هو القرآن لان قوله  
تعالى مصدق لما معهم يدل على ان هذ الكتاب غير ما معهم وما ذاك الا القرآن أما قوله تعالى مصدق  
لما معهم ففيه مشلتان (المسئلة الاولى) لا شبهة في ان القرآن مصدق لما معهم في أمر يتعلق بتكليفهم  
بصدق محمد صلى الله عليه وسلم في النبوة واللائق بذلك هو كونه موافقا لما معهم في دلالة نبوته اذ قد  
عرفوا انه ليس بموافق لما معهم في سائر الشرائع وعرفنا انه لم يرد المرافقة في باب أدلة القرآن لان جميع  
كذب الله كذلك وما يطل الكل ثبت ان المراد موافقة كتبهم فيما يختص بالنبوة وما يدل عليه من  
العلامات والتعوت والصفات (المسئلة الثانية) قرئ مصدق على الحال فان قيل كيف جاز نصبها عن  
النكرة قلنا اذا وصفت النكرة تخصصت فصح اتصاف الحال عنها وقد وصف كتاب بقوله من عند الله  
(المسئلة الثالثة) في جواب المسئلة اوجه (أحدها) انه محذوف كقوله تعالى ولوان قرأنا سيرت به  
الجبال فان جوابه محذوف وهو لكان هذا القرآن عن الاخفس والزجاج (وثانيها) انه على التكرير  
لعول الكلام والجواب فكفروا به كقوله تعالى أبعدمكم انكم الى قوله تعالى انكم مخرجون عن المبرد  
(وثالثها) أن تكون الفاء جوابا للما الاولى وكفروا به جوابا للما الثانية وهو كقوله فاما يا أيها النبي  
فمن تبع هداى فلا خوف عليهم الآية عن الفراء أما قوله تعالى وكانوا من قبل يستفتحون على الذين  
كفروا ففي سبب النزول وجوه (أحدها) ان اليهود من قبل مبعث محمد ونزول القرآن كانوا يستفتحون أي  
يسألون الفتح والنصرة وكانوا يقولون اللهم افنح علينا وانصرنا بالنبى الامى (وثانيها) كانوا يقولون  
لما فهم عند قتال هذا حتى قد ظل زمانه نصرنا عليكم عن ابن عباس (وثالثها) كانوا يسألون العرب عن مولده  
ويصفونه بأنه نبي من صفته كذا وكذا ويتقصرون عنه على الذين كفروا أي على مشركى العرب عن أبى مسلم  
(ورابعها) نزلت في بنى قريظة والنضير كانوا يستفتحون على الاوس والخزرج رسول الله قبل المبعث  
عن ابن عباس وقتادة والسدى (وخامسها) نزلت في أحبار اليهود كانوا اذا قرؤوا وذكروا محمد فى التوراة  
وانه مبعوث وانه من العرب سألو مشركى العرب عن تلك الصفات ليعلموا انه هل ولد فيهم من يوافق حاله  
حال هذا المبعوث أما قوله تعالى فلما جاءهم ماعرفوا كفروا به ففيه مسائل (المسئلة الاولى) تدل الآية على  
انهم كانوا عارفين بنبوته وفيه سؤال وهو ان التوراة نقلت نقلًا متواترًا فاما أن يقال انه حصل فيها نعت محمد  
صلى الله عليه وسلم على سبيل التفصيل أعني بيان ان الشخص الموصوف بالصورة الفلانية والسيرة الفلانية  
سيفهر في السنة الفلانية في المكان الفلانى أو لم يوجد هذا الوصف على هذا الوجه فان كان الاول كان  
القوم مضطرين الى معرفة شهادة التوراة على صدق محمد عليه الصلاة والسلام فكيف يجوز على أهل التواتر  
اطباقةهم على الكذب وان لم يكن الوصف على هذه الصفة لم يلزم من الاوصاف المذكورة في التوراة  
كون محمد صلى الله عليه وسلم رسولًا فكيف قال الله تعالى فلما جاءهم ماعرفوا كفروا به والجواب ان  
الوصف المذكور في التوراة كان وصفًا اجاليا وان محمد صلى الله عليه وسلم لم يعرفوا نبوته بمجرد تلك  
الاصناف بل بفهور المعجزات صارت تلك الاوصاف كما وكدة فلهذا ذمهم الله تعالى على الانكار (المسئلة  
الثانية) يحتمل أن يقال كفروا به لوجوه (أحدها) انهم كانوا يظنون ان المبعوث يكون من بنى اسرائيل  
لكثرة من جاء من الانبياء من بنى اسرائيل وكانوا يرغبون الناس في دينه ويدعونهم اليه فلما بعث الله تعالى  
محمد من العرب من نسل اسمعيل صلوات الله عليه عظم ذلك عليهم فأظهروا الكذب وخالفوا طريقتهم  
الاول (وثانيها) اعترافهم بنبوته كان يوجب عليهم زوال رياستهم وأموالهم فأبوا وأصرواعلى الانكار

(وثالثها) اهلهم ظنوا انه مبعوث الى العرب خاصة فلا جرم كفروا به (المسئلة الثالثة) انه تعالى كفرهم بعدما بين كونهم عالمين بنبوته وهذا يدل على أن الكفر ليس هو الجهل بالله تعالى فقط أما قوله تعالى فاعنة الله على الكافرين فالمراد الابعاد من خيرات الآخرة لان المبعدم من خيرات الدنيا لا يكون ملعونا فان قيل أليس انه تعالى ذكر في الآية المتقدمة وقولوا للناس حسنا وقال ولا نسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم قلنا العام قدي تطرق اليه التخصيص على اننا فيما قبل ان لعن من يستحق لعن من القول الحسن والله أعلم \* قوله تعالى (سما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله بغيا

أن ينزل الله من فضله على من يشاء عبادا فبأوبغصب على عصب ولدكافرين عذاب مهين) اعلم ان البحث عن حقيقة نسمها لا يحصل الا في مسائل (المسئلة الاولى) أصل نعم وبئس نعم وبئس بفتح الاوّل وكسر الثاني كقولنا علم الا أن ما كان ثانيا حرف حلق وهو كسور ويجوز فيه أربع لغات (الاول) على الاصل أعنى بفتح الاوّل وكسر الثاني (والثاني) اتباع الاوّل للثاني وهو أن يكون بكسر النون والعين وكذا يقال نخذ بكسر الفاء والخاء وهم وان كانوا يفترقون من الجمع بين الكسرتين الا انهم جوزوه ههنا لكون الحرف الحلقى مستتبعاً لما يجاوره (الثالث) اسكان الحرف الحلقى المكسور وترك ما قبله على ما كان فيقال نعم وبئس بفتح الاوّل واسكان الثاني كما يقال نخذ بفتح الفاء واسكان الخاء (الرابع) أن يسكن الحرف الحلقى وتنقل كسرتيه الى ما قبله فيقال نعم بكسر النون واسكان العين كما يقال نخذ بكسر الفاء واسكان الخاء واعلم ان هذا التغيير الاخير وان كان في حد الجواز عند اطلاق هاتين الكاهنتين الا انهم جعلوه لازماً لهما لخروجهما عما وضعت له الأفعال الماضية من الاخبار عن وجود المصدر في الزمان الماضي وصيرورتها كلفي مدح وذم ويراد بهما المبالغة في المدح والذم ليدل هذا التغيير اللازم في اللفظ على التغيير عن الاصل في المعنى فيقولون نعم الرجل زيد ولا يذكرونه على الاصل الا في ضرورة الشعر كما أنشد المبرد

فقداء لبيئى قيس على \* ما أصاب الناس من شر وضرّة

ما أثلت قدماى انهم \* نعم الساعون في الامر المبرّة

(المسئلة الثانية) انهم مفعلان من نعم بنعم وبئس وبئس والدليل عليه دخول التاء التي هي علامة التأنيث فيهما فيقال نعمت وبئست والفراء يجعلهما بمنزلة الاسماء ويحجج بقول حسان بن ثابت السنان بنعم الجار يوافق يفته \* من الناس ذمال كثير ومعدما وباروى ان اعرابيا بشر بعولدة فقيل له نعم المولود مولودتك فقال والله ما هي بنعم المولودة والبصريون يجيبون عنه بأن ذلك بطريق الحكاية (المسئلة الثالثة) اعلم ان نعم وبئس أصلان للصالح والرداءة ويكون فاعلها اسماء يستغرق الجنس اتماما مظهر او تاما مضمرا والمظهر على وجهين (الاول) نحو قولك نعم الرجل زيد لا تريد رجلا دون الرجل وانما تقصد الرجل على الاطلاق (والثاني) نحو قولك نعم غلام الرجل زيد أما قوله

فتم صاحب قوم لاسلاح لهم \* وصاحب الركب عثمان بن عفانا

فنادر وقيل كان ذلك لاجل ان قوله وصاحب الركب قد يدل على المقصود اذا المراد واحد فاذا أتى في الركب بالالف واللام فيكون قد أتى به في القوم وأما المضمرة فكقولك نعم رجلا زيد الاصل نعم الرجل رجلا زيد ثم ترك ذكر الاوّل لان النكرة المنصوبة تدل عليه ورجلانصب على التمييز مثله في قولك عشرون رجلا والمميز لا يكون الا نكرة ألا ترى ان أحدا لا يقول عشرون درهم ولو أدخلوا الف واللام على هذا فقولوا نعم الرجل بالنصب لكان تقضا للفرض اذ لو كانوا يريدون الاتيان بالالف واللام لرفعوا وقالوا نعم الرجل أنفسهم مؤنثة الاضمار وانما أضمر والفاعل قصد الاختصار اذ كان نعم رجلا يدل على الجنس الذي فضل عليه (المسئلة الرابعة) اذا قلت نعم الرجل زيد فهو على وجهين (أحدهما) أن يكون مبتدأ مؤخرأ كأنه قيل زيد نعم الرجل أخرت زيدا والنسبة به التقديم كما تقول صررت به المسكين تريد المسكين صررت به فانما الرجوع الى

الميتة قال الرجل لما كان شاميا يتعلم فيه الجنس كان زيدا دخل تحتها فصارت بمنزلة الذكر الذي يعود اليه (والوجه  
 الآخر) أن يكون زيد في قولك نعم الرجل زيد خبر مبهمة محذوف كأنه ما قيل نعم الرجل قيل من هذا الذي  
 أتى عليه فقيل زيداي هو زيد (المسئلة الخامسة) المخصوص بالمدح والذم لا يكون الا من جنس المذكور  
 بعد نعم وبئس كزيد من الرجال واذا كان كذلك كان المضاف الى القوم في قوله تعالى ساء مثلا القوم الذين  
 كذبوا باياتنا مجذوبا وقد يره ساء مثلا مثل القوم الذين كذبوا باياتنا واذا قد تلخصنا هذه المسائل فانرجع الى  
 التفسير أما قوله تعالى بئس ما اشترىوا به أنفسهم أن يكفروا وفيه مسئلان (المسئلة الاولى) ما ذكره  
 منصوبة مقسمة لفاعل بئس بمعنى بئس الشيء شيئا اشترىوا به أنفسهم والمخصوص بالذم أن يكفروا (المسئلة  
 الثانية) في الشراء ههنا قولان (أحدهما) انه بمعنى البيع وبانه انه تعالى لما كسر المكلف من الايمان  
 الذي يفرض به الى الجنة والكفر الذي يؤدي به الى النار صار اختياره لاحدهما على الآخر بمنزلة اختيار  
 تلك الساعة على سلطة فاذا اختار الايمان الذي فيه فوزه ونجاة قيل نعم ما اشترى وما اختار الغرض بالبيع  
 والشراء هو ابدال ملك بملك صلح أن يوصف كل واحد منهما بأنه بائع ومشتري لوقوع هذا المعنى من كل  
 واحد منهما فصح تأويل قوله تعالى بئس ما اشترىوا به أنفسهم بأن المراد باعوا أنفسهم بكفرهم لان الذي  
 حصلوه على منافع أنفسهم لما كان هو الكفر صاروا بائعين أنفسهم بذلك (الوجه الثاني) وهو ما سمع  
 عندي ان المكلف اذا كان يخاف على نفسه من عقاب الله يأتي بأعمال يظن انه يتخلص من العقاب فانه  
 قد اشترى نفسه بثلث الاعمال فهو لا اليهود لما اعتقدوا فيما أتوا به انها تحلهم من العقاب ونوصلهم الى  
 الثواب فقد ظنوا انهم قد اشترىوا أنفسهم بها فذمهم الله تعالى وقال بئس ما اشترىوا به أنفسهم وهذا  
 الوجه أقرب الى المعنى واللفظ من الاول ثم انه تعالى بين تفسير ما اشترىوا به أنفسهم بقوله تعالى أرى يكفروا  
 بما أنزل الله ولا يشبهه ان المراد بذلك كفرهم بان القرآن لان الخطاب في اليهود وكاوا مؤمنين بكفره  
 ثم بين الوجه الذي لاجله اختاروا هذا الكفر بما أنزل الله فقال بغيا وأشار بذلك الى غرضهم بالكفر  
 كما يقال يعادى فلان فلانا حسدا تنبيه بذلك على غرضه ولولا هذا القول لجزونا أن يكفروا وجهلا لا بغيا  
 واعلم ان هذه الآية تدل على ان الحسد حرام ولما كان البغي قد يبيح لوجوه شتى يرتفع عن غرضهم  
 من هذا البغي بقوله أن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده والتمسك لالتحاق الاجماع حكمنا من انهم ظنوا  
 ان هذا الفضل العظيم بالنبوة المنتقاة يحصل في قومهم فلما وجدوه في العرب ذمهم ذلك على ابني  
 والحسد أما قوله تعالى فب وبغضب على غضب ففيه مسائل (المسئلة الاولى) في تفسير الغضب  
 وجوه (أحدها) انه لا يدمن اثبات بين الغضبين أحدهما ما تقدم وهو ترك ذمهم عيسى عليه  
 السلام وما أنزل عليه والآخر ترك ذمهم محمد عليه الصلاة والسلام وما أنزل عليه فصارت ذلك دخولا  
 في غضب بعد غضب ومضط بعد مضط من قبله تعالى لاجل انهم دخلوا في سبب بعد سبب وهو قول الحسن  
 والتعبي وعكرمة وأبي العالية وقتادة (الثاني) ليس المراد اثبات غضبين فقط بل المراد اثبات أنواع  
 من الغضب مترادفة لاجل أمور مترادفة صدرت عنهم نحو قولهم عزيز ابن الله بد الله مغلوله ان الله فقروم  
 أغنيا وغير ذلك من أنواع كفرهم وهو قول عطاء وعبيد بن عمير (الثالث) ان المراد به تأكيد الغضب  
 وتكثيره لاجل ان هذا الكفر وان كان واحدا الا انه عظيم وهو قول أبي مسلم (الرابع) الاول بعبادتهم  
 الجهل والنسيان يكتمانهم صفة محمد وبجدهم نيوتنه عن السدي (المسئلة الثانية) الغضب عبارة عن التعبر  
 الذي يعرض للانسان في مزاجه عند غلبان دم قلبه بسبب مشاهدة أمر مكروه وفلك محال في حق الله فهو  
 محمول على ارادته لمن عساه الاضرار به من جهة اللعن والامر بذلك (المسئلة الثانية) انه يصح  
 وصفه تعالى بالغضب وان غضبه يتزايد ويكثر ويصح فيه ذلك كعصته في العذاب فلا يكون غضبه على  
 من كفر بصفه واحدة كغضبه على من كفر بخصال كثيرة أما قوله تعالى وللكافرين عذاب مهين ففيه  
 مسائل (المسئلة الاولى) قوله وللكافرين عذاب مهين له منزلة على قوله ولهم عذاب مهين لان العبارة



الاولى يدخل فيها اولئك الكفار وغيرهم والعبارة انسانية لا يدخل فيها الا هم (المسئلة الثانية)  
العذاب في الحقيقة لا يكون مهيئاً لان معنى ذلك انه اهان غيره وذلك مما لا يتأتى الا فيما يهمل فاقله تعالى  
هو المهين للمعذبين بالعذاب البشيم الا ان الاهانة لما حصلت مع العذاب جاز أن يجعل ذلك من وصفه  
فان قيل العذاب لا يكون الا مع الاهانة فما الفائدة في هذا الوصف قلنا كون العذاب مقروبا لاهانة  
أمر لا بد فيه من الدليل فاقله تعالى ذكر ذلك ليكون دليلا عليه (المسئلة الثالثة) قال قوم قوله  
تعالى وللشركاء عذاب مهين يدل على انه لا عذاب الا للشركاء ثم بعد تقرير هذه المقدمة احتج بهذه الآية  
فريقان (أحدهما) انما اخرج قالوا ثبت بسائر الآيات ان الفاسق يعذب و ثبت بهذه الآية انه لا يعذب  
الا الكافر فيلزم أن يقال الفاسق ككافر وثانيهما المرجحة قالوا ثبت بهذه الآية انه لا يعذب الا الكافر  
و ثبت ان الفاسق ليس بكافر فوجب القطع بأنه لا يعذب وفساد هذين القولين لا يخفى \* قوله تعالى

(واذا قيل لهم آمنوا بما أنزل الله قالوا انؤمن بما أنزل علينا ويوسفون بما ورأه وهو الحق مصدقا  
لما سمعهم قل فلم تغفلون انبياء الله من قبل ان كنتم مؤمنين) اعلم ان هذا النوع أيضا من قبائح أفعالهم واذا  
قيل لهم يعني به اليهود آمنوا بما أنزل الله أي بكل ما أنزل الله والقائلون بالعموم احتجوا بهذه الآية على ان  
لفظة ما بمعنى الذي تفيد العموم قالوا لان الله تعالى أمرهم بأن يؤمنوا بما أنزل الله فلما آمنوا ببعض دون  
البعض ذمهم على ذلك ولولا ان لفظة ما تفيد العموم والا ما حسن هذا الذم ثم انه تعالى حكى عنهم انهم لما  
أمروا بذلك قالوا انؤمن بما أنزل علينا يعني بالتوراة وكتب سائر الانبياء الذين أتوا بتقرير شرع موسى عليه  
السلام ثم أخبر الله تعالى عنهم بكفرون بما ورأه وهو الانجيل والقرآن وأورد هذه الحكاية عنهم على  
سبيل الذم لهم وذلك انه لا يجوز أن يقال لهم آمنوا بما أنزل الله الا وهم طرقت الى أن يعرفوا كونه منزلا  
من عند الله والا كان ذلك تكليف ما لا يطاق واذا دل الدليل على كونه منزلا من عند الله وجب الايمان به  
فثبت ان الايمان ببعض ما أنزل الله دون البعض تناقض أما قوله تعالى وهو الحق مصدقا لما سمعهم فهو  
كالاشارة الى ما يدل على وجوب الايمان بجميع ما صلى الله عليه وسلم وبيان من وجهين (الاول) ما دل  
عليه قوله تعالى وهو الحق انه لما ثبت نبوة محمد صلى الله عليه وسلم بالمعجزات التي ظهرت عليه ثم انه عليه  
الصلاة والسلام أخبرنا هذا القرآن منزل من عند الله تعالى وانه امر المكلفين بالايمان به كان الايمان به  
واجبا لا محالة وعند هذا يظهر ان الايمان ببعض الانبياء وبعض الكتب مع الكفر ببعض الانبياء وبعض  
الكتب محال (الثاني) ما دل عليه قوله مصدقا لتمامهم وتقريره من وجهين (الاول) ان محمدا صلوات  
الله عليه لم يعلم علمه ولا استقام من استاذ فلما أتى بالحكايات والقصاص موافقة لما في التوراة من غير  
تفاوت أصلا علمنا انه عليه الصلاة والسلام انما استفادها من الوحي والتزليل (الثاني) ان القرآن يدل  
على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فلما أخبر الله تعالى عنه انه مصدق للتوراة وجب استكمال التوراة على  
الاخبار عن نبوته والا لم يكن القرآن مصدقا للتوراة بل مكذبا لها واذا كانت التوراة مشتملة على نبوة محمد  
عليه الصلاة والسلام وهم قد اعترفوا بوجوب الايمان بالتوراة لزمهم من هذه الجهة وجوب الايمان  
بالقرآن ونبوة محمد عليه الصلاة والسلام أما قوله تعالى فلم تغفلون انبياء الله من قبل فقبه مسائل (المسئلة  
الاولى) انه سبحانه وتعالى بين من جهة أخرى ان دعواهم يكونهم مؤمنين بالتوراة متناقضة من وجوه  
أخر وذلك لان التوراة دلت على ان المعجزة تدل على الصدق ودلت على ان من كان صادقا في ادعاء النبوة فان  
قله كقروا اذا كان الامر كذلك كان السعي في قتل يحيى و زكريا وعيسى عليهم السلام كفرا فلم يعذبهم في ذلك ان  
صدقتم في ادعائكم كونكم مؤمنين بالتوراة (المسئلة الثانية) هذه الآية دالة على ان الجهاد في الدين من  
حرف الانبياء عليهم الصلاة والسلام وان اراد المناقضة على الخصم جاز (المسئلة الثالثة) قوله فلم تغفلون  
وان كان خطاب مشافهة لكن المراد من تقدم من سلفهم ويدل عليه وجوه (أحدها) ان الانبياء في ذلك  
الزمان ما كانوا موجودين (وثانيها) انهم ما أقدموا على ذلك (وثالثها) انه لا يتأتى فيه من قبل فاقله

المراد به الماضي فظاهر لان القرينة دلالة عليه فان قيل قوله آمنوا خطاب لهؤلاء الموجودين ولم يقتلوا  
 حكاية فعل أسلافهم فكيف وجه الجمع بينهما قلنا معناه انكم بهذا التكذيب خرجتم من الايمان بما آمنتم  
 كما خرج أسلافكم يقتل بعض الانبياء عن الايمان بالسابقين (المسئلة الرابعة) يقال كيف جاز قوله  
 لم يقتلوا من قبل ولا يجوز ان يقال أنا أضربك أمس والجواب فيه قولان (أحدهما) ان ذلك جائز  
 فيما كان بمنزلة الصفة اللازمة كقولك لمن تعرفه بما سلف من قبح فعله ويحك لم تكذب كأنك قلت لم يكن هذا  
 من شأنك قال الله تعالى واتبعوا ما تتلو الشياطين ولم يقل ما نت لأنه أراد من شأنها التلاوة (والثاني)  
 كأنه قال لم ترضون بقتل الانبياء من قبل ان كنتم مؤمنين بالتوراة والله أعلم • قوله تعالى (ولقد جاءكم

موسى بالبينات ثم اتخذتم العجل من بعده وأنتم ظالمون) اعلم ان تنزيل هذه الآية بغنى عن نفسها  
 والسبب في تكريرها انه تعالى لما حكى طريقة اليهود في زمان محمد صلى الله عليه وسلم ووصفهم بالعناد  
 والتكذيب ومثلهم بسلفهم في قتلهم الانبياء الذي يناسب التكذيب اهم بل يزيد عليه اعاد ذكر موسى عليه  
 السلام وما جاء به من البينات وانهم مع وضوح ذلك أجازوا أن يتخذوا العجل الها وهو مع ذلك صابرات  
 على الدعاء الى ربه والتمسك بيديه وشمره فكذلك القول في حال معكم وان بالغتم في التكذيب والانكار •

قوله تعالى (واذا أخذنا منياتكم ورفعنا فوقكم الطور خذوا ما أتيناكم بقوة واسمعوا قالوا سمعنا وعصينا  
 واشربوا في قلوبهم العجل يكفرهم قل بسمايا أمركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين) اعلم ان في الاعداء وجوها  
 (أحدها) ان التكرار في هذا وأمثاله للتأكيد وإيجاب الحجية على الخصم على عادة العرب (وثانيها) انه انما  
 ذكر ذلك مع زيادة وهي قولهم سمعنا وعصينا وذلك يدل على نهاية لجاحهم أما قوله تعالى قالوا سمعنا وعصينا  
 ففيه مسائل (المسئلة الاولى) ان اطلاق العجل لاشك انه من أعظم الخوفات ومع ذلك فقد أصروا  
 على كفرهم وصرت حوايق قولهم سمعنا وعصينا وهذا يدل على أن التخويف وان عظم لا يوجب الاتقياد  
 (المسئلة الثانية) الاكثرون من المفسرين اعترفوا بأنهم قالوا بهذا القول قال أبو مسلم وجائز أن يكون  
 المعنى سمعوا فتلقوا بالعصيان فغير عن ذلك بالقول وان لم يقولوا ما لي أن يقول له ~~ممكن~~ فيكون  
 وكقوله قالتا أتينا طائعتين والاول أولى لان صرف الكلام عن ظاهره بسير الدليل لا يجوز أما قوله تعالى  
 واشربوا في قلوبهم العجل ففيه مسائل (المسئلة الاولى) واشربوا في قلوبهم حب العجل وفي وجه هذه  
 الاستعارة وجهان (الاول) معناه تداخلهم حبه والحرس على عبادته كما يداخل الصبغ الثوب  
 وقوله في قلوبهم بيان لمكان الاشراب كقوله انما يأكلون في بطونهم نارا (الثاني) كما ان الشرب مادة الحياة  
 ما يخرجها الارض فكذلك اتك الحجة كانت مادة لجميع ما صدر عنهم من الافعال (المسئلة الثانية) قوله  
 واشربوا يدل على ان فاعلا غيرهم فعل بهم ذلك ومعلوم انه لا يقدر عليه سوى الله اجابت المعتزلة عنه من  
 وجهين (الاول) ما أراد الله ان غيرهم فعل بهم ذلك لكنهم لفرط ولوعهم والفهم بعبادته اشربوا قلوبهم  
 حبه فذكر ذلك على ما لم يسم فاعله كما يقال فلان محجب بنفسه (الثاني) ان المراد من اشرب اي زينه عندهم  
 ودعاهم اليه كالسامري وابليس وشياطين الانس والجن اجاب الاصحاب عن الوجهين بان كلا الوجهين  
 صرف للفظ عن ظاهره وذلك لا يجوز المصير اليه الادلل منفصل ولما أقتنا الدلائل العقلية القطعية على ان  
 محدث كل الاشياء هو الله لم يكن بحاجة الى تله هذا الظاهر أما قوله تعالى يكفرهم فالمراد باعترادهم  
 التشبيه على الله وتجويزهم العبادة لغيره سبحانه وتعالى أما قوله قل بسمايا أمركم به ايمانكم ففيه مستلثان  
 (المسئلة الاولى) المراد بسمايا أمركم به ايمانكم بالتوراة لانه ليس في التوراة عبادة العجل واطراف الامر  
 الى ايمانهم تمكم كما قال في قصة شعيب أصلواتك تأمرك وكذلك اضافة الايمان اليهم (المسئلة الثانية)  
 الايمان عرض ولا يصح منه الامر والنهي لكن الداعي الى الفعل قد يشبه بالامر كقوله تعالى ان الصلاة  
 تنهى عن الفحشاء والمنكر أما قوله تعالى ان كنتم مؤمنين فالمراد التشكيك في ايمانهم والقدر في صحة دعواهم  
 • قوله تعالى (قل ان كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس ففوتوا الموت

ان كنتم صادقين ولئن يتموه أبدأ بما قدمت ايديهم واقعه عليهم بالظالمين اعلم ان هذا نوع آخر من قبائحهم  
 وهو ادعائهم ان الدار الآخرة خالصة لهم من دون الناس ويدل عليه وجوه (أحدها) انه لا يجوز ان  
 يقال على طريق الاستدلال على انحصارهم ان كان كذا وكذا فافعل كذا الا والاول مذهب ليصح الزام  
 الثاني عليه (وثانيها) ما حكى الله عنهم في قوله وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى وفي  
 قوله نحن أبناء الله وأحباؤه وفي قوله وقالوا لن نخشع للنار الا أياما معدودة (وثالثها) اعتقادهم في أنفسهم  
 انهم هم المحقون لان النسخ غير جائز في شرعهم وان سائر الفرق مبطلون (ورابعها) اعتقادهم ان اتساعهم  
 الى اكبر الانبياء عليهم السلام أعنى يعقوب واصحاق و ابراهيم يخصهم من عقاب الله تعالى ويوصلهم الى  
 نوابه ثم انهم لهذه الاشياء عظموا شأن أنفسهم فكانوا ينتخرون على العرب وربما جعلوه كالخبيثة في أن النبي  
 المنتظر المبشر به في التوراة منهم لامن العرب وكانوا يصرفون الناس بسبب هذه الشبهة عن اتباع محمد صلى  
 الله عليه وسلم ثم ان الله تعالى احتج على فساد قولهم بقوله قل ان كانت اكم الدار الآخرة عند الله خالصة  
 من دون الناس فتمنوا الموت وبيان هذه الملازمة ان نعم الدنيا قليلة حقيرة بالقياس الى نعم الآخرة ثم ان  
 نعم الدنيا على قلبها كانت منغصة عليهم بسبب ظهور محمد صلى الله عليه وسلم ومنازعة معهم بالجدال والقتال  
 ومن كان في النعم القليلة المنغصة ثم ان يمتن انه بعد الموت لا بد وأن ينتقل الى تلك النعم العظيمة فانه لا بد  
 وأن يكون راغبا في الموت لان تلك النعم العظيمة مطلوبة ولا سبيل اليها الا بالموت وما يتوقف عليه المطلوب  
 وجب أن يكون مطلوبا فوجب أن يكون هذا الانسان راضيا بالموت متمسكا به فثبت ان الدار الآخرة لو كانت  
 لهم خالصة لوجب أن يتموا الموت ثم ان الله تعالى أخبر انهم ماتوا بالموت بل ان يتموه أبدأ وحينئذ يلزم قطعها  
 بطلان ادعائهم في قولهم ان الدار الآخرة خالصة لهم من دون الناس فان قيل لانهم انما لو كانت لهم الدار  
 الآخرة خالصة لوجب أن يتموا الموت قوله لان نعم الآخرة مطلوب ولا سبيل اليه الا بالموت والذي يتوقف  
 عليه المطلوب لا بد وأن يكون مطلوبا قلنا الذي يتوقف عليه المطلوب يجوز ان يكون مطلوبا نظرا الى كونه  
 وسيلة الى ذلك المطلوب الا انه يكون مكروها نظرا الى ذاته والموت مما لا يحصل الا بالآلام العظيمة وما كانوا  
 يطيقونها فلا جرم ماتوا الموت (السؤال الثاني) انه كان لهم أن يقبلوا هذا السؤال على محمد صلى الله  
 عليه وسلم فيقولوا انك تدعي ان الدار الآخرة خالصة لك ولا تمك دون من ينازعك في الامر فان كان الامر  
 كذلك فارض بأن نفتك ونقتل أمتك فانازر النورى أمتك في الضرر الشديد والبلاء العظيم بسبب  
 الجدال والقتال وبعد الموت فانكم تتخلصون الى نعيم الجنة فوجب أن ترضوا بقتلكم (السؤال الثالث)  
 لعلمهم كانوا يقولون الدار الآخرة خالصة لمن كان على دينهم لكن بشرط الاحتراز عن الكبر فاما صاحب  
 الكبر فانه يتيق محمدا في النار أبدأ لانهم كانوا عبيدا أولا لانهم جوزوا في صاحب الكبرية أن يصير معذبا  
 فلاجل هذا ماتوا الموت وليس لاحد أن يدفع هذا السؤال بأن مذهبهم انه لا تمهم النار الا أياما  
 معدودة لان كل يوم من أيام القيامة كلف سنة مما تموتون فكانت هذه الايام وان كانت قليلة بحسب  
 العدد لكنها طويلة بحسب المدة فلا جرم ماتوا الموت بسبب هذا الخوف (السؤال الرابع) انه عليه  
 الصلاة والسلام نهى عن تمنى الموت فقال لا يتمن أحدكم الموت لضررت به ولكن ليقل اللهم احيني ان كانت  
 الحياة خيرا لي ووفى ان كانت الوفاة خيرا لي وأيضا قال الله تعالى في كتابه يستجلب بها الذين لا يؤمنون  
 بها والذين آمنوا مشفقون منها فكيف يجوز أن يتمنى عن الاستجبال ثم انه يتحدثى القوم بذلك (السؤال  
 الخامس) ان لفظ التمني مشترك بين المعنى الذي هو المعنى القائم بالقلب وبين اللفظ الدال على ذلك المعنى  
 وهو قول القائل ليتنى مت فللهود أن يقولوا انك طلبت من التمني والتمنى لفظ مشترك فان ذكرناه باللسان فله  
 أن يقول ما أردت به هذا اللفظ وانما أردت به المعنى الذي في القلب وان فعلنا ذلك المعنى القائم بالقلب فله  
 أن يقول كذبتم ما أتيتكم بذلك في قلوبكم ولما علم اليهود انه أتى بلفظة مشترك لا يمكن الاعتراض عليها لاجرم  
 لم يلتفتوا اليه (السؤال السادس) هب ان الدار الآخرة لو كانت لهم لوجب أن يتموا الموت فلم قلتم

انهم ماتوا الموت والاستدلال بقوله تعالى وان يتنوه ابدأ ضعيف لان الاستدلال بهذا انما يصح لو ثبت  
كون القرآن حقا والتزاع ليس الا فيه (الجواب) قوله كون الموت متضمنا للالم يكون كالصارف عن تخيه  
قلنا كما أن الالم الحاصل عند الجلجلة لا يصرف عن الجلجلة للعلم الحاصل بأن المنفعة الحاصلة بسبب الجلجلة  
عظيمة وجب أن يكون الامر ههنا كذلك قوله ثانيا انهم لو قبلوا هذا الكلام على محمد لزمه أن يرضى بالقتل  
قلنا الفرق بين محمد عليه السلام وبينهم أن محمد ~~كان~~ يقول اني بعثت لتبليغ الشرائع الى أهل التواتر  
وهذا المقصود لم يحصل بعد فلاجل هذا لأرضى بالقتل وأما انتم فليستم كذلك فظاهر الفرق قوله ثانيا  
كانوا خائفين من عقاب الكفار قلنا القوم ادعوا كون الآخرة خاصة لهم وذلك يؤمنهم من امتزاج نواها  
بالعقاب قوله رابعاً عنى عن تمى الموت قلنا هذا النهى طريقة الشمرع فيجوز أن يختلف الحال فيه بحسب  
اختلاف الاوقات روى ان علياً رضى الله عنه كان يطوف بين الصفيين في غلالة فقال له ابنه الحسن رضى  
الله عنه ما هذا بزى المحاربين فقال يا بنى ابي لا يبالي أبوك أعل الموت سقط أم عليه يسقط الموت وقال عمار  
رضى الله عنه بصقين الآن الاق الاحبة \* محمد او حزبه \* وقد ظهر عن الانبياء في كثير من الاوقات تمى  
الموت على ان هذا النهى محتسب بسبب مخصوص فانه عليه الصلاة والسلام حرم أن يتمنى الانسان  
الموت عند الشدة ان ذلك كالجزع والخروج عن الرضا بما قسم الله فأين هذا من التمنى الذى يدل على  
صحة النبوة قوله خامساً انهم ما عرفوا ان المراد هو التمنى باللسان أو بالقلب قلنا التمنى فى لغة العرب لا يعرف  
الا ما يظهر بالقول ~~كما~~ ان الخبير لا يعرف الا ما يظهر بالقول والذى فى القلب من ذلك لا يسمى بهذا الاسم  
وأضافن المحال أن يقول النبي عليه الصلاة والسلام لهم غموا الموت ويريد بذلك ما لا يمكن الوقوف  
عليه مع ان الغرض بذلك لا يتم الا بظهوره قوله سادساً ما الدليل على انه ما وجد التمنى قلنا من وجوه  
(أحدها) انه لو حصل ذلك لقلنا نعلمنا متواتراً لانه أمر عظيم فان بتقدير عدمه يثبت القول بصحة نبوة  
محمد صلى الله عليه وسلم وبتقدير حصول هذا التمنى يطل القول بنبوته وما كان كذلك كان من الوقائع  
العظيمة فوجب أن ينقل نعلمنا متواتراً ولما لم ينقل علمنا انه لم يوجد (وثانها) انه عليه الصلاة والسلام  
مع تقدمه فى الرأى والحزم وحسن النظر فى العاقبة والوصول الى المنصب الذى وصل اليه فى الدنيا  
والدين والوصول الى الرياسة العظيمة التى اتقادها المخالف قهراً والموافق طوعاً لا يجوز وهو غير واثق من  
جهة ربه بالوحى النازل عليه أن يتخذ اهم بأمر لا يأمن عاقبة الحال فيه ولا يأمن من خصمه أن  
يقهره بالدليل والحق لان العاقل الذى لم يجزب الامور لا يكاد يرضى بذلك فكيف الحال فى أهقل العقلاء  
ثبت انه عليه الصلاة والسلام ما أقدم على تحرير هذه الأدلة الا وقد أوحى الله تعالى اليه بأنهم لا يتنونه  
(وثالثها) ما روى انه عليه الصلاة والسلام قال لو ان اليهود تمنوا الموت لما تواتروا وأما مقاعدهم من  
النار ولو خرج الذين يياهلون لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالا وقال ابن عباس لو تمنوا الموت لشرقوا به  
ولما تواتروا بالجلجلة فالأخبار الواردة فى انهم ماتوا ببلغ التواتر فصلت اللجنة فهذا آخر الكلام فى تقرير هذا  
الاستدلال وارجع الى التفسير أما قوله تعالى قل ان كانت لكم الدار الآخرة فالمراد الجنة لانها هى المطلوبة  
من دار الآخرة دون النار لانهم كانوا يزعمون أن لهم الجنة وأما قوله تعالى عند الله فليس المراد المكان بل  
التمتة ولا بعد أيضاً فى حله على المكان فلعلم اليهود كانوا مشبهة فاعتقدوا العندية المكانية فأبطل الله كل ذلك  
بالدلالة التى ذكرها وأما قوله تعالى خاصة فذهب على الحال من الدار الآخرة أى سلمة لكم خاصة بكم ليس  
لأحد سواكم فيها حق يعنى ان صح قولكم ان يدخل الجنة الامن كان هوذا أو نصارى والناس للجنس وقيل  
للعهد وهم المسلمون والجنس أولى قوله الامن كان هوذا أو نصارى ولانه لم يوجد ههنا معهود وأما قوله من  
دون الناس فالمراد به سوى لامعنى المكان كما يقول القائل لمن وهب منته ملكاً هذا لك من دون الناس  
وأما قوله تعالى فتقوا الموت ان كنتم صادقين ففيه مستلذان (المسئلة الاولى) هذا أمر معلق على شرط  
مفقود وهو كونهم صادقين فلا يكون الامر وجوداً والغرض منه التحذير واظهار كذبهم فى دعواهم

(المسئلة الثانية) في هذا التقى قولان (أحدهما) قول ابن عباس انهم يتحدوا بأن يدعوا الفريقتان بالموت على أي فريق كان ~~الكذب~~ (والثاني) أن يقولوا ليتنا موت وهذا الثاني أولى لأنه أقرب الى موافقة اللفظ أما قوله تعالى ولن يتنوهن فغير قاطع عن أن ذلك لا يقع في المستقبل وهذا الخبر عن الغيب لان مع توفر الدواهي على تكذيب محمد صلى الله عليه وسلم ومهولة الاتيان به - هذه الكلمة أخبر بأنهم لا يأتون بذلك فهذا اخبار جازم عن أمر قامت الامارات على ضده فلا يمكن الوصول اليه الا بالوحى وأما قوله تعالى أبدا فهو غيب آخر لانه أخبر أن ذلك لا يوجد ولا في شيء من الازمنة الآتية في المستقبل ولا شك ان الاخبار عن عدمه بالنسبة الى عموم الاشخاص غير الاخبار عن عدمه بالنسبة الى عموم الازقات فهو ما غيبان وأما قوله تعالى بما قدمت أيديهم في بيان لاهلة التي لها لا يتنوهن لانهم اذا علموا سوء طريقتهم وكثرة ذنوبهم دعاهم ذلك الى أن لا يتنوه الموت وأما قوله تعالى والله عليم بالظالمين فهو كالزجر والتهديد لانه اذا كان عالما بالسر والنجوى ولم يكن اخفا شيء عنه صار تصور المكلف لذلك من أعظم العوارف عن المعاصي وانما ذكر الظالمين لان كل كافر ظالم وليس كل ظالم كافر اظلم كان ذلك أعم كان أولى بالذكر فان قيل انه تعالى قال ههنا ولن يتنوهن أبدا وقال في سورة الجمعة ولا يتنوهن أبدا فلم يذكر ههنا وفي سورة الجمعة لا قلنا انهم في هذه السورة ادعوا ان الدار الآخرة خالصة لهم من دون الناس وادعوا في سورة الجمعة انهم أوليا لله من دون الناس والله تعالى ابطل هذين الامرين بأنه لو كان كذلك لوجب أن يتنوه الموت والدعوى الاولى أعظم من الثانية اذ السعادة القصوى هي الحصول في دار الثواب وأما مرتبة الولاية فهي وان كانت شريفة الا انها انما تترادى ليرسل بها الى الجنة فلما كانت الدعوى الاولى أعظم لاجرم بين تعالى في ساد قولهم بالفاظ ان لأنه أقوى الالفاظ الثانية ولما كانت الدعوى الثانية ليست في غاية العظمة لاجرم اكنفي في ابطالها بالفظ لا لانه ليس في نهاية القوة

في افادة معنى التقى والله أعلم • قوله تعالى (ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ومن الذين أشركوا يودأ أحدهم لو يعمر ألف سنة وما هو عز حزنه من العذاب أن يعمر والله بصير بما يعملون) اعلم انه سبحانه وتعالى لما أخبر عنهم في الآية المتقدمة انهم لا يتنوه الموت أخبر في هذه الآية انهم في غاية الحرص على الحياة لان ههنا قسمان بالشا هو أن يكون الانسان بحيث لا يتنوه الموت ولا يتنوه الحياة فقال ولتجدنهم أحرص الناس على حياة أما قوله تعالى ولتجدنهم فهو من وجد بمعنى علم المتعدى الى الفعولين في قوله وجدت زيدا ذا حفاظ ومفعولاهم وأحرص وانما قال على حياة بالتمسك لانه حياة مخصوصة وهي الحياة المتطلبة ولذلك كانت القراءات فيها أو وقع من قراءة أبي على الحياة أما الواو في قوله ومن الذين أشركوا ففيه وجوه (أحدها) انها واطع والمعنى ان اليهود أحرص الناس على حياة وأحرص من الذين أشركوا كقولك هو أحرص الناس ومن حاتم هذا قول القراء والاصم فان قيل ألم يدخل الذين أشركوا تحت الناس قلنا بلى ولكنهم أفردوا بالبلاذ كر لان حرصهم شديد وفيه توبيخ عظيم لان الذين أشركوا لا يؤمنون بالمعاد وما يعرفون الا الحياة الدنيا فحرصهم عليها لا يستبعد لانها اجنتهم فاذا زاد عليهم في الحرص من له كتاب وهو مقتر بالجزء كان حقيقا بأعظم التوبيخ فان قيل ولم زاد حرصهم على حرص المشركين قلنا لانهم عملوا أنهم صابرون الى النار لا محالة والمشركون لا يعلمون ذلك (القول الثاني) ان هذه الواو واواسم تناف وقد تم الكلام عند قوله على حياة تقديره ومن الذين أشركوا وانما يودأ أحدهم على حذف الموصوف كقوله وما منا الا له مقام معلوم (القول الثالث) ان فيه تقدما وتأخيرا وتقديره ولتجدنهم وطائفة من الذين أشركوا أحرص الناس على حياة ثم نسر هذه المحبة بقوله يودأ أحدهم لو يعمر ألف سنة وهو قول أبي مسلم والقول الاول أولى لانه اذا كانت القصة في شأن اليهود خاصة فالإتيقن بالظاهر أن يكون المراد ولتجدن اليهود أحرص على الحياة من سائر الناس ومن الذين أشركوا ليكون ذلك أبلغ في ابطال دعواهم وفي اظهار كذبهم في قولهم ان الدار الآخرة لنا لا غيرنا والله أعلم (المسئلة الثانية) اختلفوا في المراد بقوله تعالى ومن الذين أشركوا على ثلاثة أقوال قيل الجحوش لانهم كانوا يقولون للمكهم عش ألف نير وزوالف

مهرجان \* وعن ابن عباس هو قول الاعاجم زى هزار سال وقيل المراد مشركو العرب وقيل كل مشرك لا يؤمن بالمعاد لاننا نأت حرص هؤلاء على الدنيا نبي أن يكون أكثر وليس المراد من ذكر ألف سنة قول الاعاجم عش ألف سنة بل المراد به التكثير وهو معروف في كلام العرب أما قوله تعالى يود أحدهم لو يعمر ألف سنة فالمراد انه تعالى بين بعدهم عن غنى الموت من حيث انهم يتنون هذا البقاء ويحرمون عليه هذا الحرس الشديد ومن هذا حاله كيف يتم ورمته تمنى الموت أما قوله تعالى وما هو بجزءه من العذاب أن يعمر ففيه مسألتان (المسئلة الاولى) في أن قوله وما هو كناية عما ذل ثلاثة أقوال (أحدها) أنه كناية عن أحدهم الذى جرى ذكره أى وما أحدهم عن يرحمه من النار نعمه (وثانيها) انه ضمير لمادل عليه يعمر من مصدره وان يعمر بدل منه (وثالثها) ان يكون مبهما وان يعمر بوجه (المسئلة الثانية) الرخصة التبعية والانشاء قال القاضى والمراد انه لا يؤثر في ازالة العذاب أقل تأثير ولو قال تعالى وما هو بجزءه وبضميه لم يدل على قلة التأثير كدلالة هذا القول وأما قوله تعالى والله بصير يا يعملون فاعلم أن البصر قد يراد به العلم يقال ان فلان بصير بهذا الامر أى معرفة وقدير اذ به انه على صفة لو وجدت البصيرت لا بصيرها وكلا الوصفين يصحان عليه سبحانه الا ان من قال ان في الاعمال ما لا يصح أن يرى حال هذا البصر على العلم لا محالة والله أعلم \* قوله تعالى (قل من كان عدوا لجبريل فانه نزله على قلبك باذن

الله مصداقا لما بين يديه وهدى وبشرى لاهل المؤمنين من كان عدوا لله وملائكته ورسوله وجبريل وميكال فات الله عدوا للكافرين) اعلم أن هذا النوع أيضا من أنواع قبائح اليهود ومنكرات أقوالهم وأفعالهم وفيه مسائل (المسئلة الاولى) أن قوله تعالى قل من كان عدوا لجبريل لا بد له من سبب وأمره قد ظهر من اليهود حتى يأمره تعالى بان يخاطبهم بذلك لانه يجرى مجرى المحاجة فاذا لم يثبت منهم في ذلك أمر لا يجوز أن يأمره الله تعالى بذلك والمفسرون ذكروا أوراء (أحدها) انه عليه السلام لما قدم المدينة أتاه عبده الله بن صور يا فقال يا محمد كيف نومك فقد أخبرنا عن نوم النبي الذى يحيى في آخر الزمان فقال عليه السلام تنام عيناي ولا ينام قباي قال صدقت يا محمد فأخبرني عن الولد أم من الرجل يكون أم من المرأة فقال أما العظام والعصب والعروق فبن الرجل وأما اللحم والدم والظفر والشعر فبن المرأة فقال صدقت فما بال الرجل يشبهه أعمامه دون أخواله أو يشبهه أخواله دون أعمامه فقال أعمامه ماؤه ماء صاحبه كان الشبه له قال صدقت فقال أخبرني أى الطعام حرم اسرائيل على نفسه وفي التوراة ان النبي الامى يخبر عنه فقال عليه السلام أنشدكم بالله الذى أنزل التوراة على موسى هل تعلمون ان اسرائيل مرض مرضا شديدا فاطال سقمه فنذر الله نذرا ان عافاه الله من سقمه ليحرم على نفسه أحب الطعام والشراب وهو لحم الابل وألبانها فقالوا نعم فقال له يثبت خصله واحدة ان قلتها أمنت بك أى ملك يأتيك بما تقول عن الله قال جبريل قال ان ذلك عدو فانزل بالقتال والشدة ورسولنا ميكائيل يأتى بالبشر والرخاء فلو كان هو الذى يأتين آمنائك فقال عمر وما مبدأ هذه العداوة فقال ابن صور يا أول هذه العداوة ان الله تعالى أنزل على نبينا ان بيت المقدس سيخرب في زمان رجل يقال له بخت نصر ووصفه لنا فطلبناه فلما وجدناه بعننا قتله رجلا فدفع عنه جبريل وقال ان سلطكم الله على قتله فهذا ليس هو ذلك الذى أخبر الله عنه انه سيخرب بيت المقدس فلا فائدة في قتله ثم انه ~~كبير وقوى~~ وملك وغزانا وخرب بيت المقدس وقتلنا فلذلك تخذم عدوا وأما ميكائيل فانه عدو جبريل فقال عمر فاني أنشد ان من كان عدوا لجبريل فهو عدو لميكائيل وهما عدوان لمن عادا هما فأنكر ذلك على عمر فأنزل الله تعالى هاتين الآيتين (وثانيها) روى انه كان لعمر أرض بأعلى المدينة وكان يمر على مدراس اليهود وكان يجلس اليهم ويسمع كلامهم فقالوا يا عمر قد أحببناك وانالنا مع قبك فقال والله ما أحببكم لحبكم ولا أسألكم لاني شال في ديني وانما أدخل عليكم لازداد بصيرة في أمر محمد صلى الله عليه وسلم وأرى آثاره في كتابكم ثم سألهم عن جبريل فقالوا ذاك عدو قبايطلع محمد على أسرارنا وهو صاحب كل خسف وعذاب وان ميكائيل يبيح بالخصب والسلم فقال لهم وما منزلتكم من الله قالوا أقرب منزلة

جبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره وميكائيل عدو لجبريل فقال عمران كنا كما تقولون فها هما عدوتين  
 ولانتم ا كفر من الجبر ومن كان عدوا للاحد هما كان عدوا للاخر ومن كان عدوا لهما كان عدوا لهما ثم رجع  
 عن فوجد جبريل عليه السلام قد سبقه بالوحى فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد وافقت ربك يا عمر  
 قال عمرا قد رأيتنى في دين الله بعد ذلك أصلي من الجبر (وثانيتها) قال مقاتل زعمت اليهود ان جبريل  
 عليه السلام عدوهم امر ان يجعل النبوّة فينا فجعلها في غيرنا فنزل الله هذه الآيات واعلم ان الاقرب ان  
 يـكـون سبب عدوتهم له انه كان ينزل القرآن على محمد عليه السلام لان قوله من كان عدوا للجبريل فانه  
 نزله على قلبك باذن الله مشعرا بان هذا التنزيل لا ينبغي ان يكون سببا للعداوة لانه انما فعل ذلك بأمر الله فلا  
 ينبغي ان يكون سببا للعداوة وتقديره هذا من وجوه (أولها) ان الذى نزله جبريل من القرآن بشارة  
 المطيعين بالثواب وانذار العصاة بالعقاب والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والمقاتلة لما لم يكن ذلك باختياره بل بأمر الله  
 الذى به ترفعون انه لا يحصى عن أمره ولا سبيل الى مخالفته فعداوة من هذا سببها لا يجب عداوة الله وعداوة  
 الله كفر فيلزم ان عداوة من هذا سببها كفر (وثانيتها) ان الله تعالى لو أمر ميكائيل بانزال مثل هذا الكتاب  
 فاما ان يقال انه كان يتزدد اوبأبى عن قبول أمر الله وذلك غير لائق بالملائكة المعصومين أو كان يقبله ويأبى  
 به على وفق أمر الله فحينئذ يتوجه على ميكائيل ما ذكره على جبريل عليه السلام فاما الوجه في تخصيص  
 جبريل بالعداوة (وثانيتها) ان انزال القرآن على محمد كما شق على اليهود فانزال التوراة على موسى شق على  
 قوم آخرين فان اقتضت نفسرة بعض الناس لانزال القرآن قصه فلهذا اقتضت نفرة أولئك المتقدمين انزال  
 التوراة على موسى عليه السلام قصه ومعلوم ان كل ذلك باطل فنبت بهذه الوجوه فساد ما قالوه (المسئلة  
 الثانية) من الناس من استبعد ان يقول قوم من اليهود ان جبريل عدوهم قالوا لانرى اليهود في زماننا  
 هذا مطبقين على انكار ذلك مصرين على ان أحد من سلفهم لم يقل بذلك واعلم ان هذا باطل لان حكاية الله  
 أصدق ولان جهلهم كان شديدا وهم الذين قالوا اجعل لنا الها كما لهم آلهة (المسئلة الثالثة) قرأ ابن كثير  
 جبريل بفتح الجيم وكسر الراء من غيرهم زوقر أحزرة والكسائي وأبو بكر عن عاصم بفتح الجيم والراء مهموزا  
 والباقون بكسر الجيم والراء غيرهم موزون قنديل وفيه سبع لغات ثلاث منها ذكرناها وجبرائيل على وزن  
 جبراعل وجبرائيل على وزن جبراعيل وجبرائيل على وزن جبراعل وجبرين بالنون ومنع الصرف للتعريف  
 والهجية (المسئلة الرابعة) قال بعضهم جبريل معناه عبد الله فجبر عبد وايل الله وميكائيل عبد الله وهو قول  
 ابن عباس وجاعة من أهل العلم قال أبو على السوسى هذا لا يصح لوجهين (أحدهما) انه لا يعرف من أسماء  
 الله ايل (الثانى) انه لو كان كذلك لكان آخر الاسم مجرورا أما قوله تعالى فانه نزله على قلبك ففيه  
 سؤالات (السؤال الاول) الها في قوله تعالى فانه وفي قوله نزله الى ما ذاع بعد الجواب فيه قولان  
 (أحدهما) ان الها الاولى تعود على جبريل والثانية على القرآن وان لم يجز له ذكر لانه كالمعلوم  
 قوله ما ترك على ظهرها من دابة يعنى على الارض وهذا قول ابن عباس وأكثراهل العلم أى ان كانت  
 عداوتهم لان جبريل ينزل القرآن فانما ينزله باذن الله قال صاحب الكشاف اضمار ما لم يسبق ذكره فيه  
 غفامة لشأن صاحبه حيث يجعل لقرط شهرته كأنه يدل على نفسه ويكتفى عن اسمه الصريح بذكر شئ من  
 صفاته (وثانيتها) المعنى فان الله نزل جبريل عليه السلام لانه نزل نفسه (السؤال الثانى) القرآن انما  
 نزل على محمد صلى الله عليه وسلم فما السبب في قوله نزله على قلبك الجواب هذه المسئلة ذكرناها في سورة الشعراء  
 في قوله نزل به الروح الامين على قلبك وأكثرا لامة على انه انزل القرآن عليه لانه لا على قلبه الا انما خص القلب  
 بالذكور لاجل ان الذى نزل به ثبت في قلبه حفظا حتى آذاه الى أمته فلما كان سبب تمكنه من الاداء ثباته  
 في قلبه حفظا لاجل ان يقال نزله على قلبك وان كان في الحقيقة نزله عليه لانه لا على قلبه (السؤال الثالث) كان  
 حق الكلام أن يقال على قلبى والجواب جاءت على حكاية كلام الله كالكلام به كأنه قيل قل ما تكلمت به من  
 قولى من كان عدوا لجبريل فانه نزله على قلبك (السؤال الرابع) كيف استقام قوله فانه نزله جزاء للشرط

الجواب فيه وجهان (الاول) أنه سبحانه وتعالى بين ان هذه العداوة قاسدة لانه ما أتى الا أنه أمر بانزال كتاب فيه الهداية والبشارة فأنزله فهو من حيث انه مأثور وجب أن يكون معذورا ومن حيث انه أتى بالهداية والبشارة يجب أن يكون متذكورا فكيف تليق به العداوة (والثاني) أنه تعالى بين أن اليهود ان كانوا يعادونه فيقول لهم ذلك لانه نزل عليك الكتاب برهاننا على نبوتك ومصداقا لصدك وهم يكرهون ذلك فكيف لا يبغضون من أكد عليهم هذا الامر الذي يكرهونه أما قوله تعالى يا ذن الله فالظاهر بأمر الله وهو اولي من تفسيره بالعالم لوجوه (أولها) ان الاذن حقيقة في الامر مجازي في العلم واللفظ واجب الحمل على حقيقة ما أمكن (وثانيها) ان انزاله كان من الواجبات والوجوب مستفاد من الامر لا من العلم (وثالثها) ان ذلك الانزال اذا كان عن امر لازم كان أو كد في الحجة أما قوله تعالى مصداقا لما بين يديه فمحمول على ما أجمع عليه أكثر المفسرين من ان المراد ما قبله من كتب الانبياء ولا معنى تخصيص كتاب دون كتاب ومنهم من خصه بالتوراة وزعم أنه أشار الى أن القرآن يوافق التوراة في الدلالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فان قيل ليس أن شرائع القرآن مخالفة لشرائع سائر الكتب فلم صار بأن يكون مصداقا لها الكون مخالفا في الدلالة على التوحيد ونبوة محمد أولى بأن يكون غير مصدق لها قلنا الشرائع التي تشتمل عليها سائر الكتب كانت مقدرة بتلك الاوقات ومنتهية في هذا الوقت بناء على ان التصحيحات اتها مدة العبادة وحينئذ لا يكون بين القرآن وبين سائر الكتب اختلاف في الشرائع أما قوله تعالى وهدى فالمراد به ان القرآن مشتمل على أمرين (أحدهما) بيان ما وقع التكليف به من أعمال القلوب وأعمال الجوارح وهو من هذا الوجه هدى (وثانيهما) بيان ان الآتى بتلك الاعمال كيف يكون ثوابه وهو من هذا الوجه بشرى ولما كان الاول مقدا على الثاني في الوجود لا جرم قدم افع لفظ الهدى على لفظ البشرى فان قيل ولم خص كونه هدى وبشرى بالمؤمنين مع انه كذلك بالنسبة الى الكل الجواب من وجهين (الاول) أنه تعالى انما خصهم بذلك لانهم هم الذين اهدوا وبالكتاب فهو وكقوله تعالى هدى للمتقين (والثاني) انه لا يكون بشرى للمؤمنين وذلك لان البشرى عبارة عن الخير الدال على حصول الخير العظيم وهذا لا يحصل الا في حق المؤمنين فلهذا خصهم الله به أما الآية الثانية وهي قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته فاعلم أنه تعالى لما بين في الآية الاولى من كان عدوا للجريل لاجل انه نزل القرآن على قلب محمد وجب أن يكون عدوا لله تعالى يميز في هذه الآية ان من كان عدوا لله كان عدوا لله فين ان في مقابلة عدواؤهم ما يعظم ضرر الله عليهم وهو عداوة الله لهم لان عدواؤهم لا تؤثرون ولا تنفع ولا تضر وعداوتهم تعالى تؤذي الى العذاب الدائم الاليم الذي لا ضرر أعظم منه وهما سوالات (السؤال الاول) كيف يجوز أن يكونوا أعداء الله ومن حق العداوة الاضرار بالعدو وذلك محال على الله تعالى والجواب ان معنى العداوة على الحقيقة لا يصح الاضلال بالعدو والغير هو الذي يريد انزال المضار به وذلك محال على الله تعالى بل المراد منه أحد وجهين اما أن يعادوا أولياء الله فيكون ذلك عداوة لله كقوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله وكقوله ان الذين يؤذون الله ورسوله لان المراد بالآيتين أولياء الله دونه لاستحالة المحاربة والاذية عليه واما أن يراد بذلك كراهتهم القيام بطاعته وعبادته وبعدهم عن التمسك بذلك فلما كان العدو لا يكاد يوافق عدوه أو يتقاده شبهة بطريقهم في هذا الوجه بالعدوة فاما عدواؤهم للجريل والرسول فصحيحة لان الاضرار جائز عليهم لكن عدواؤهم لا تؤثر فيهم لجزيم عن الامور المؤثرة فيهم وعداوتهم مؤثرة في اليهود لانها في العاجل تقتضي الذلة والمسكنة وفي الآجل تقتضي العذاب الدائم (السؤال الثاني) لماذا كرم الملائكة فلم أعاد ذكرا جبريل وميكائيل مع اندراجهما في الملائكة الجواب لوجهين (الاول) أفردهما بالذلة كفضلهما كأنهما الكمال فلهذا صار اجنسا آخر سوى جنس الملائكة (الثاني) ان الذي جرى بين الرسول واليهود هو ذكراهما والاذية انما نزلت بسبب ما فلا جرم نص على اسميهما واعلم ان هذا يقتضي كونهما أشرف من جميع الملائكة والالم يصح هذا التناول واذا ثبت هذا فقول يجب أن يكون جبريل عليه السلام أفضل من



ميكائيل لوجوه (أحدها) أنه تعالى قدم جبريل عليه السلام في الذكرو بتقديم المفضول على الفاضل في  
 الذكرو مستقيم عرفا فوجب أن يكون مستقبحا شرعا لقوله عليه السلام مارأه المسلمون حسنا فهو عند الله  
 حسن (وثانيها) أن جبريل عليه السلام ينزل بالقرآن والوحى والعلم وهو مادة بقاء الأرواح وميكائيل ينزل  
 بالخصب والمطار وهي مادة بقاء الأبدان ولما كان العلم أشرف من الأغذية وجب أن يكون جبريل أفضل  
 من ميكائيل (وثالثها) قوله تعالى في صفة جبريل مطاع ثم أمين ذكره بوصف المطاع على الإطلاق وظاهره  
 يقتضى كونه مطاعا بالنسبة إلى ميكائيل فوجب أن يكون أفضل منه (المسئلة الثانية) قرأ أبو عمرو  
 وحفص عن عاصم ~~ميكال~~ بوزن قطار ونافع ميكائل مختلفا ليس بعد الهز تيا على وزن ميكاعل وقرأ  
 الباقر ميكائيل على وزن ميكاعيل وفيه لغة أخرى ميكائل على وزن ميكاعيل وميكائل كميكعل قال ابن  
 جنى العرب إذا نطقت بالأعجمي خلطت فيه (المسئلة الثالثة) الواو في جبريل وميكال قيل واو العطف  
 وقيل بمعنى أويهي من كان عدوا لآدم من هؤلاء فان الله عدو لجميع الكافرين (المسئلة الرابعة) عدو  
 للكافرين أراد عدو لهم لأنه جاء بالظاهر ليدل على أن الله تعالى إنما عاداهم لكفرهم وإن عداوة الملائكة  
 كفره قوله تعالى (واقدرنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون) اعلم أن هذا نوع آخر من قبائحهم  
 وفضائحهم قال ابن عباس أن اليهود كانوا يستحقون على الأوس والخزرج برسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قبل بعثته فلما بعث من العرب كفروا به وبجده وأما كانوا يقولون فيه فقال لهم معاذ بن جبل يا معشر اليهود  
 ادقروا لله وأسألوا فقد كنتم تستحقون عليا بمحمد ونحن أهل الشرك وتجبروننا أنه مبعوث وتصفون  
 لنا صفة فقال بعضهم ما جاءنا بشئ من البينات وما هو بالذى كأنه كركم فأنزل الله تعالى هذه الآية وههنا  
 مسائل (المسئلة الأولى) الاظهر أن المراد من الآيات البينات آيات القرآن الذى لا يأتى بمثله الجن والأنس  
 ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا وقال بعضهم لا يمنع أن يكون المراد من الآيات البينات القرآن مع سائر الدلائل  
 نحو امتناعهم من المبالغة ومن غنى الموت وسائر المجهزات نحو اشباع الخلق الكثير من الطعام القليل  
 ونوع الماء من بين أصابعه وانشقاق القمر قال القاضى الأولى تخصيص ذلك بالقرآن لأن الآيات إذا  
 ذرئت إلى التزيل كانت أخص بالقرآن والله أعلم (المسئلة الثانية) الوجه في تسمية القرآن بالآيات  
 وجوه (أحدها) ان الآية هي الدالة وإذا كانت أبعاض القرآن دالة بخصتها على صدق المدعى  
 كانت آيات (وثانيها) ان منها ما يدل على الاخبار عن الغيوب فهي دالة على تلك الغيوب (وثالثها)  
 انها دالة على دلائل التوحيد والتبوة والشرايع فهي آيات من هذه الجهة فان قيل الدليل لا يكون الا ينفرد  
 فإما هي وصف الآيات بكونها بيينة وليس لاحد أن يقول المراد ~~كون~~ بعضها آيات من بعض لأن هذا  
 إنما يصح لو أمكن في العلوم أن يكون بعضها أقوى من بعض وذلك محال وذلك لأن العالم بالشئ إنما ينحصر  
 معه فيجزئ بقبض ما اعتقده أو لا يحصل فان حصل معه ذلك التجوز لم يكن ذلك الاعتقاد علما وان لم يحصل  
 استحصال أن يكون شئ آخر أكد منه قلنا التناوت لا يقع في نفس العلم بل في طريقه فان العلوم تنقسم إلى  
 ما يكون طريقه قصيبه والدليل الدال عليه أكثره مقدمات فيكون الوصول إليه أصعب وإلى ما يكون أقل  
 مقدمات فيكون الوصول إليه أقرب وهذا هو الآية البيينة (المسئلة الثالثة) الانزال عبارة عن تحريك  
 الشئ من الأعلى إلى الأسفل وذلك لا يتحقق الا في الجسمى فهو على هذا الكلام محال لكن جبريل لما نزل من  
 الأعلى إلى الأسفل وأخبر به سمى ذلك انزالا ما قوله وما يكفر بهم إلا الفاسقون ففيه مسائل (المسئلة الأولى)  
 الكفر بها من وجهين (أحدهما) سجودها مع العلم بصحتها (والثاني) سجودها مع الجهل وترك النظر  
 فيها والاعراض عن دلائلها وليس في الظاهر تخصيص فيدخل الكل فيه (المسئلة الثانية) الفسق في اللغة  
 خروج الإنسان عما أحسنه قال الله تعالى إلا ابليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه وتقول العرب للنواة  
 إذا خرجت من الرطبة عند سقوطها فسقت النواة وقد يقرب من معناه القبور لأنهم مأخوذون من قبور السد  
 الذى يمنع الماء من أن يصر إلى الموضع الذى يفسد فشبّه نعتى الإنسان ما حدثه إلى الفساد بالذى فجر السد

حق صار الى حيث يفسد فان قيل أليس ان صاحب الصفة تجاوز أمر الله ولا يوصف بالفسق والعجز قلنا  
انه انما يسمى به ما كل أمر يعظم من الباب الذي ذكرنا لان من فتح من النهر نقبا يسيرا لا يوصف بأنه فجر ذلك  
النهر وكذلك الفسق انما يقال اذا عظم التعدي اذا ثبت هذا فنقول في قوله الا الفاسقون وجهان (أحدهما)  
ان كل كافر فاسق ولا ينعكس فكان ذكر الفاسق يأتي على الكافر وغيره فكان أولى (الثاني) أن يكون المراد  
ما يكفر بها الا الكافر المتجاوز عن كل حد في كفره والمعنى ان هذه الآيات لما كانت بينة ظاهرة لم يكفر بها الا  
الكافر الذي بلغ في الكفر الى النهاية القصوى وتجاوز عن كل حد مستحسن في العقل والشرع \* قوله تعالى

(أو كلما عهدوا عهدا نبذ فريق منهم بل أكثرهم لا يؤمنون) اعلم ان هذا نوع آخر من قبائحهم وفيه مسائل  
(المسئلة الاولى) قوله أو كلما عهدوا عهدا واطف دخلت عليه حمزة الاستفهام وقيل الواو زائدة وليس  
بصحيح لانه مع صحة معناه لا يجوز أن يحكم بالزيادة (المسئلة الثانية) قال صاحب الكشاف الواو للعطف على  
مخذوف معناه اكفر وبالآيات والبيئات وكلما عهدوا وقرأ أبو السمال بسكون الواو على ان الفاسقون بمعنى  
الذين فسقوا فكانه قيل وما يكفر بها الا الذين فسقوا أو فسقوا عهدا لله مرارا كثيرة وقرئ عهدوا وعهدها  
(المسئلة الثالثة) القصد من هذا الاستفهام الانكار واعظام ما يقدمون عليه لان مثل ذلك اذا قبل بهذا  
اللفظ كان أبلغ في النكير والتبكيث ودل بقوله أو كلما عهدوا على عهد بعد عهدة فسقوه ونبذوه بل يدل على ان  
ذلك كاهادة فيهم فكانه تعالى أراد تسلية الرسول عند كفرهم بما أنزل عليه من الآيات بان ذلك ليس يبدع  
منهم بل هو بهيبتهم وعادتهم وعادة سلفهم على ما بينه في الآيات المتقدمة من نقضهم العهود والمواثيق حالا  
بعد حال لان من يمتد منه هذه الطريقة لا يصعب على النفس مخالفتها كصعوبة من لم يجرع عاداته بذلك  
(المسئلة الرابعة) في العهد وجوه (أحدها) ان الله تعالى لما أظهر الدلائل الدالة على نبوة محمد صلى  
الله عليه وسلم وعلى صحة شرعه كان ذلك كالعهد منه سبحانه وقبولهم لتلك الدلائل كالمعاهدة منهم لله  
سبحانه وتعالى (وثانيها) ان العهد هو الذي كانوا يقولون قبل مبغضه لئن خرج النبي لئؤمنن به ولنخرجن  
المتركين من ديارهم (وثالثها) انهم كانوا يعاهدون الله كثيرا وينقضونه (ورابعها) ان اليهود كانوا  
قد عاهدوه على أن لا يعينوا عليه أحدا من الكافرين فنقضوا ذلك وأعانوا عليه قريشا يوم الخندق قال  
القاضي ان صحته هذه الرواية لم يمنع دخوله تحت الآية لكن لا يجوز قصر الآية عليه بل الاقرب أن يكون  
المراد ماله تعلق بما تقدم ذكره من كفرهم بالآيات الله واذا كان كذلك فعمله على نقض العهد فيما تضمنته  
الكتب المتقدمة والدلائل العقلية من صحة القول ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم أقوى (المسئلة الخامسة)  
انما قال نبذ فريق لان في بطله من عاهد من آمن أو يجوز أن يؤمن فلما لم يكن ذلك صفة جميعهم خص  
الفريق بالذم كما كان يجوز أن يظن ان ذلك الفريق هم الاقلون بين انهم الاكثر فقول بل أكثرهم  
لا يؤمنون وفيه قولان (الاول) أكثر أو تلك الفساق لا يصدقون بك أبا الحسد هم وبغيرهم (والثاني)  
لا يؤمنون أي لا يصدقون بكتابتهم لانهم كانوا في قومهم كالمنافقين مع الرسول يظهرن لهم الايمان بكتابتهم  
ورسولهم ثم لا يعاملون بوجبه ومقتضاه \* قوله تعالى (وما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم

نبذ فريق من الذين أو نوا الكتاب كتاب الله وراه ظهورهم كأنهم لا يعلمون) اعلم ان معنى كون الرسول مصدقا  
لما معهم هو انه كان معترفا بنبوة موسى عليه السلام وبصحة التوراة أو مصدقا لما معهم من حيث ان  
التوراة بشرت بقدم محمد صلى الله عليه وسلم فاذا أتى محمد كان مجرد بجميسته مصدقا للتوراة أما قوله تعالى نبذ  
فريق فهو مثل لتركهم واعراضهم عنه بمثل ما يرى به وراه الظهور استغناء عنه وقوله التقات اليه أما قوله  
تعالى من الذين أو نوا الكتاب ففيه قولان (أحدهما) ان المراد من أو نوا علم الكتاب من يدرسه  
ويحفظه قال هذا القائل الدليل عليه انه تعالى وصف هذا الفريق بالعلم عند قوله تعالى كأنهم لا يعلمون  
(الثاني) المراد من يدعي التمسك بالكتاب سواء علمه أو لم يعلمه وهذا كقولهم المسلمين بانهم من أهل  
القرآن لا يراد بذلك من يختص بمعرفة علومه بل المراد من يؤمن به ويتمسك بوجبه أما قوله تعالى كتاب الله

وراء ظهورهم فقيل انه القرآن وقيل انه التوراة وهذا هو الاقرب لوجهين (الاول) ان النبذ لا يصح  
 الا فيما تمسكوا به أولا وما اذالم يفتتوا اليه لا يقال انهم نبذوه (الثاني) انه قال نبذ فريق من الذين  
 اوتوا الكتاب ولو كان المراد به القرآن لم يكن لتخصيص الفريق معنى لان جميعهم لا يصتقون بالقرآن فان  
 قيل كيف يصح نبذهم للتوراة وهم يتسكرون به فلما اذا كان يدل على نبوة محمد عليه الصلاة والسلام لم يقبه  
 من النعت والصفة وفيه وجوب الايمان ثم عدلوا عنه كانوا بائذين للتوراة اما قوله تعالى كأنهم لا يعلمون  
 فدلالة على انهم نبذوه عن علم ومعرفة لانه لا يبال ذلك الا فبين يعلم قد ات الآتية من هذه الجهة على ان هذا  
 الفريق كانوا عاين بصحة نبوته الا انهم بحمد واما يعلمون وقد ثبت أن الجمع العظيم لا يصح الحمد عليهم فوجب  
 القطع بأن أوائل الجاحدين كانوا في القلة بحيث تجوز المكابرة عليهم • قوله تعالى (واتبعوا ما اتلوا

الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفرُوا ويعلمون الناس السحر وما أنزل على  
 الملكين بيابيل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولان نحن فتنة فلا تتبعهم فربما تعلمون منهم ما

ما يفترقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من أحد الا باذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم واقد

علموا لمن اشترى ماله في الآخرة من خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون اعلم ان هذا هو  
 نوع آخر من قبائح أفعالهم وهو اشتغالهم بالسحر واتباعهم عليه ودعاؤهم الناس اليه أما قوله تعالى  
 واتبعوا ما اتلوا الشياطين على ملك سليمان ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قوله تعالى واتبعوا احكامية  
 عن تقدم ذكره وهم اليهود ثم فيه أقوال (أحدها) انهم اليهود الذين كانوا في زمان محمد عليه الصلاة  
 والسلام (وثانيها) انهم الذين تقدموا من اليهود (وثالثها) انهم الذين كانوا في زمن سليمان عليه  
 السلام من السحرة لان أكثر اليهود يتكفرون بنبوة سليمان عليه السلام ويعتدونه من جملة الملوك في الدنيا  
 فالذين منهم كانوا في زمانه لا يتبع أن يعتقدوا فيه أنه انما وجد ذلك الملك العظيم بسبب السحر (ورابعها)  
 انه يتناول الكل وهذا أولى لانه ليس صرف اللفظ الى البعض أولى من صرفة الى غيره اذ لا دليل على  
 التخصيص قال السدي لما جاءهم محمد عليه الصلاة والسلام عارضوه بالتوراة فخاصموا بها فاتفقت التوراة  
 والقرآن فنبذوا التوراة وأخذوا بكتاب آصف ومصر هاروت وماروت فلم يوافق القرآن فهذا هو قوله تعالى  
 وما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم نبذ فريق من الذين اوتوا الكتاب كتاب الله وراء ظهورهم  
 ثم أخبر عنهم بانهم اتبعوا كتب السحر (المسئلة الثانية) ذكر في تفسيره تلاوا وجوها (أحدها) ان  
 المراد منه التلاوة والاخبار (وثانيها) قال أبو مسلم تلاوا أي تكذب على ملك سليمان يقال تلا عليه اذا  
 كذب وتلا عنه اذا صدق واذا ايهم جازا الامران والاقرب هو الاول لان التلاوة حقيقة في الخبر الا ان  
 الخبر يقال في خبره اذا كان كذبا يانه تلا فلان وانه قد تلا على فلان ليميز بينه وبين الصدق الذي لا يقال  
 فيه روى على فلان بل يقال روى عن فلان وأخبر عن فلان وتلا عن فلان وذلك لا يليق الا بالأخبار والتلاوة  
 ولا يمنع أن يكون الذي كانوا يخبرون به عن سليمان عمائلي ويقرأ فيجتمع فيه كل الاوصاف (المسئلة  
 الثالثة) اختلفوا في الشياطين فقيل المراد شياطين الجن وهو قول الاكثرين وقيل شياطين الانس وهو  
 قول المتكلمين من المعتزلة وقيل هم شياطين الانس والجن معا أما الذين جلاوه على شياطين الجن قالوا ان  
 الشياطين كانوا يسترقون السمع ثم يضعون الى ما سمعوا أو كاذب يلقونها ويلقونها الى الكهنة وقد دونها  
 في كتب يقرؤها ويعلمونها الناس وفشا ذلك في زمن سليمان حتى قالوا ان الجن تعلم الغيب وكانوا يقولون هذا  
 علم سليمان ومات له ملكه الا بهذا العلم وبه يضر الجن والانس والريح التي تجرى باهره وأما الذين جلاوه على  
 شياطين الانس قالوا روى في الخبر ان سليمان عليه السلام كان قد دفن كثيرا من العلوم التي خصه الله تعالى  
 بها تحت سرير ملكه حرم على انه ان هلك الظاهر منها يبقى ذلك المدفون فلما مضت مدة على ذلك توصل قوم  
 من المنافقين الى ان كتبوا في خلال ذلك أشياء من السحر تناسب تلك الأشياء من بعض الوجوه ثم بعد صوته  
 واطلاع الناس على تلك الكتب أو هموا الناس انه من عمل سليمان وانه ما وصل الى ما وصل اليه الاسباب

هذه الاشياء فهذا معنى ما تناولوا الشياطين واحج القائلون بهذا الوجه على فساد القول الاول بان  
 شياطين الجن لو قدروا على تغيير كتب الانبياء وشرا نعيمهم بحيث يتيق ذلك التكريف محققا فيما بين الناس  
 لارتفع الوثوق عن جميع الشرائع وذلك يفضى الى الطعن في كمال الاديان فان قيل اذا جوزتم ذلك على  
 شياطين الانس فلم لا يجوز مثله على شياطين الجن قلنا الفرق ان الذى يفعله الانسان لا بد وان يظهر من بعض  
 الوجوه اما لو جوزنا هذا الاقتعال من الجن وهو ان تزيد في كتب سليمان بخط مثل خط سليمان فانه  
 لا يظهر ذلك ويقتضي فيغضى الى الطعن في جميع الاديان (المسئلة الرابعة) اما قوله على ملك سليمان  
 فقيل في ملك سليمان من ابن جريج وقيل على عهد ملك سليمان والا قرب ان يكون المراد واتبعوا ما تناولوا  
 الشياطين اقتراء على ملك سليمان لانهم كانوا يقرؤن من كتب السحر ويقولون ان سليمان انما وجد ذلك  
 الملك بسبب هذا العلم فكانت تلاوتهم تلك الكتب كالاقتراء على ملك سليمان (المسئلة الخامسة)  
 اختلفوا في المراد بملك سليمان فقال القاضي ان ملك سليمان هو النبوة او يدخل فيه النبوة وتحت النبوة  
 الكتاب المنزل عليه والشريعة واذا صح ذلك ثم اخرج القوم مصيعة فيما ضرب السحر وقد دفنوها  
 تحت سرير ملكه ثم اخرجوها بعد موته واوهوا وانها من جهته صار ذلك منهم تقولا على ملكه في الحقيقة  
 والاصح عندي ان يقال ان القوم لما ادعوا ان سليمان انما وجد تلك الملكة بسبب ذلك العلم كان ذلك  
 الادعاء كالاقتراء على ملك سليمان (المسئلة السادسة) السبب في انهم اضافوا السحر الى سليمان عليه  
 السلام وجوه (أحدها) انهم اضافوا السحر الى سليمان تفضيلا لاشانه وتعظيما لامره وترغيبا للقوم  
 في قبول ذلك منهم (وثانيها) ان اليهود ما كانوا يقرؤن بنبوة سليمان بل كانوا يقولون انما وجد ذلك الملك  
 بسبب السحر (وثالثها) ان الله تعالى لما ضرب الجن لسليمان فكان يحاط بهم ويستغفد منهم أسراراً مجيبة  
 تغلب على الظنون انه عليه الصلاة والسلام استفاد السحر منهم اما قوله تعالى وما كفر سليمان فهذا تنزيه له  
 عليه السلام عن الكفر وذلك يدل على ان القوم نسبوه الى الكفر والسحر قيل فيه أشياء (أحدها) ما روى  
 عن بعض اخبار اليهود انهم قالوا ألا نحببون من محمد يزعم ان سليمان كان نبيا وما كان الاساحر افاضل الله  
 هذه الآية (وثانيها) أن السحرة من اليهود زعموا انهم أخذوا السحر عن سليمان فزعمه الله تعالى منه  
 (وثالثها) ان قومنا زعموا ان قوام ملكه كان بالسحر فبراه الله منه لان كونه نبيا ينافي كونه ساحرا كافرا  
 ثم بين تعالى ان الذى يزأه منه لاصق بغيره فقال ولكن الشياطين كفروا يشربه الى ما تقدم ذكره من اتخاذ  
 السحر كالحرفة لنفسه وينسبه الى سليمان ثم بين تعالى ما به كفره واقتد كان يجوز ان يتوهم انهم ما كفروا واولا  
 بالسحر فقال تعالى يعلون الناس السحر واعلم ان الكلام في السحر يقع من وجوه (المسئلة الاولى)  
 في البحث عنه بحسب اللغة فنقول ذكر أهل اللغة انه في الاصل عبارة عما طاف وخنى سببه والسحر بالنسب  
 هو الغذاء نلفائه ولطف مجازية قال ابيد • ونسحر بالطعام وبالشراب • قيل فيه وجهان (أحدهما)  
 انما على وتخدع كالمسحور والهدوع والاشترى نفذى وأى الوجهين كان فعناه الخلفا وقال

فان تسألنا فيمن نحن فانا • مصافير من هذا الانام المسحر

وهذا البيت يحتمل من المعنى ما احتله الاول ويحتمل أيضا ان يريد بالمسحر انه ذو سحر والسحر هو الرثة  
 وما نفاق بالطقوم وهذا ايضا يرجع الى معنى الخلفاء ومنه قول عائشة رضى الله عنها توفى رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم بين سحرى وهجرى وقوله تعالى انما أنت من المسحرين يعنى من الخلوقين الذى يطعمهم ويشرب  
 يدل عليه قولهم ما أنت الا بشر مثلنا ويحتمل انه ذو سحر مثلنا وقال تعالى حكاية عن موسى عليه السلام  
 انه قال للسحرة ما جئتم به السحر ان الله سيبدله وقال فلما ألقوا سحروا أعين الناس واسترهبهم فهذا  
 هو معنى السحر في أصل اللغة (المسئلة الثانية) اعلم ان لفظ السحر في عرف الشرع مختص بكل أمر  
 يخفى سببه ويغيب على غيره حقيقته ويجرى مجرى التوبة والنداع ومتى أطلق ولم يقيد أفاد ذم فاعله قال  
 تعالى سحروا أعين الناس يعنى موها عليهم حتى ظنوا ان حبالهم وعصيمهم نسي وقال تعالى يخيل اليه

من سحرهم انما اتسبى وقد يستعمل مقيدا فيما يمدح ويحمد روى انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الزبرقان بن بدر وعمر بن الاثم فقال لعمر وخبرني عن الزبرقان فقال طاع في يديه شديدا العارضة مانع لما  
وراء ظهره فقال الزبرقان هو والله يعلم اني افضل منه فقال عمرو انه ذم المروءة ضيق العطن أحق الاب للثيم  
الخلل يا رسول الله صدقت فيها ما أَرْضاني فقلت أحسن ما علمت وأضطقت أسوأ ما علمت فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا فسمى النبي صلى الله عليه وسلم بعض البيان سحرا لان  
صاحبه يوضع النبي المشكلى ويكشف عن حقيقة بهن بيانه وبليغ عبارته فان قيل كيف يجوز ان  
يسمى ما يوضع الحق وبني عنه سحرا وهذا القائل انما قصد اظهار الخفي لا اخفاء الظاهر ولفظ السحرا انما  
يفيد اخفاء الظاهر قلنا انما سماه سحرا لوجهين (الاول) ان ذلك القدر لاطفة وحسنه استقال القلوب  
فأشبهه السحر الذي يستعمل القلوب فمن هذا الوجه سمي سحرا لان الوجه الذي ظننت (الثاني) ان المقتدر  
على البيان يكون قادرا على تحسين ما يكون قبيحا وتقصيح ما يكون حسنا فذلك يشبه السحر من هذا الوجه  
(المثله الثالثة) في أقسام السحر اعلم ان السحر على أقسام (الاول) سحرا الكلدانيين والكسدانيين الذين  
كانوا في قديم الدهور وهم قوم يبدون الكواكب ويرعون انها هي المدبرة لهذا العالم ومنها تصدرا الخيرات  
والشرور والسعادة والنورسة وهم الذين بعث الله تعالى ابراهيم عليه السلام مبطلا لقالتهم وراذا عليهم  
في مذاهبهم أما المعتزلة فقد اتفقت كلمتهم على ان غير الله تعالى لا يقدر على خلق الجسم والحياة واللون  
والطعم واحتجوا بوجوده ذكرها القاضي ونخصها في تفسيره وفي سائر كتبه ونحن نتقل تلك الوجوه وننظر  
فيها (أولها) وهو النكتة العقلية التي عليها يقولون ان كل ما سوى الله اما محيز واما قائم بالمحيز فلو كان  
غير الله فاعلا للجسم والحياة لكان ذلك الغير محيزا وذلك المتحيز لا بد وأن يكون قادرا بالقدرة اذ لو كان  
قادر الذاته لكان كل جسم كذلك بناء على ان الاجسام مماثلة لكن القادر بالقدرة لا يصح منه فعل الجسم  
والحياة ويدل عليه وجهان (الاول) ان العلم الضروري حاصل بأن الواجد من الاية يقدر على خلق الجسم  
والحياة ابتداء فقدرتنا مشتركة في امتناع ذلك عايناهم هذا الامتناع حكم مشترك فلا بد له من علة مشتركة  
ولا مشترك ههنا الا كونهما قادرين بالقدرة واذا ثبت هذا وجب فيمن كان قادرا بالقدرة أن يتعذر عليه فعل  
الجسم والحياة (الثاني) ان هذه القدرة التي لنا لا شك ان بعضها يخالف بعضها فلو قدرنا قدرة سالحة  
لخلق الجسم والحياة لم تكن مخالفتها هذه القدرة أشد من مخالفة بعض هذه القدر لبعض فلو كفى  
ذلك القدر من مخالفة في صلاحيتها لخلق الجسم والحياة لوجب في هذه القدرة أن يخالف بعضها بعضا  
وأن تكون سالحة لخلق الجسم والحياة ولما لم يكن كذلك علمنا ان القادر بالقدرة لا يقدر على خلق  
الجسم والحياة (وثانيها) اننا لو جوزنا ذلك لتعذرنا الاستدلال بالمجزات على السنوات لاننا لو جوزنا  
استحداث الخوارق بواسطة تمزيج القوى السماوية بالقوى الارضية لم يمكننا القطع بأن هذه الخوارق  
التي ظهرت على أيدي الانبياء عليهم السلام صدرت عن الله تعالى بل يجوز فيها انهم أتوا بها من طريق  
السحر وحينئذ يطل القول بالنبوات من كل الوجوه (وثالثها) اننا لو جوزنا أن يكون في الناس  
من يقدر على خلق الجسم والحياة والالوان لقدرة ذلك الانسان على تحصيل الاموال العظيمة من غير  
تعب لكنا نرى من يدعي السحر متوصلا الى اكتساب الحقيق من المال بجهده جهيد فعلنا كذبه وبهذا  
الطريق نعلم فساد ما يدعيه قوم من الكيماة لاننا نقول لو أمكنهم بعض الادوية أن يقلبوا غير الذهب ذهبا  
لكان اما أن يكتسبوا ذلك بالقليل من الاموال فكان ينبغي أن يغنوا أنفسهم بذلك عن المشقة والمذلة أولا  
يكتسبوا بالآلات العظام والاموال الخطيرة فكان يجب أن يظهر واذا ذلك لاملولة المتكئين من ذلك بل  
كان يجب أن يفتن الملوك لذلك لانه اضعاهم من فتح البلاد الذي لا يتم الا باخراج الاموال والكنوز  
وفي علمنا بانصراف النفوس والههم عن ذلك دلالة على فساد هذا القول قال القاضي فثبت بهذه الجملة ان  
الساحر لا يصح أن يكون فاعلا لشي من ذلك واعلم ان هذه الدلائل ضعيفة جدا أما الوجه الاول فنقول

ما الدليل على أن كل ماسوى الله اما أن يكون متحيزا واما قائما بالتحيز ما علمت أن الفلاسفة مصرّون على  
 اثبات العقول والنفوس الفلكية والنفوس الناطقة وزعموا انها في أنفسها ليست بمتحيزة ولا قائمة  
 بالتحيز كما الدليل على فساد القول بهذا فان قالوا الوجود موجود هكذا لم يكن مثل الله تعالى قلنا  
 لانسلم ذلك لان الاشتراك في السلوب لا يقتضى الاشتراك في الماهية سلنا ذلك ~~لكن~~ لم لا يجوز أن  
 يكون بعض الاجسام بقدر على ذلك لذاته قوله الاجسام متماثلة فلو كان جسم ~~كذلك~~ لكان كل  
 جسم كذلك قلنا ما الدليل على تماثل الاجسام فان قالوا انه لا معنى للجسم الا امتد في الجهات الشاغل  
 للاجزاء ولا تفاوت بينها في هذا المعنى قلنا الامتداد في الجهات والشغل للاجزاء صفة من صفاتها ولازم من  
 لوازمها ولا يعدان ~~تكون~~ الاشياء المختلفة في الماهية مشتركة في بعض اللوازم سلنا انه يجب أن يكون  
 قادرا بالقدرة فلم قلتم ان القادر بالقدرة لا يصح منه خلق الجسم والحياة قوله لان القدرة التي لتسام مشتركة  
 في هذا الامتناع وهذا الامتناع حكم مشترك فلا بد له من علة مشتركة ولا مشتركة سوى كوننا قادرين  
 بالقدرة قلنا هذه المقدمات بأسرها متنوعة فلانسلم أن الامتناع ~~حكم~~ معلل وذلك لان الامتناع عدى  
 والعدم لا يعلل سلنا انه أمر وجودى ولكن من مذهبهم أن كثير من الاحكام لا يعلل فلم لا يجوز أن يكون  
 الامر ههنا ~~كذلك~~ سلنا انه معلل فلم قلتم أن الحكم المشترك لا بد له من علة مشتركة اليس أن القبح حصل  
 في العالم معللا بكونه ظلما وفي الكذب بكونه ~~كذبا~~ وفي الجهل بكونه جهلا سلنا انه لا بد من علة مشتركة  
 لكن لانسلم انه لا مشترك الا كوننا قادرين بالقدرة فلم لا يجوز أن تكون هذه القدرة التي لتسام مشتركة في وصف  
 معين وتلك القدرة التي تصلح لتخلق الجسم تكون خارجة عن ذلك الوصف فما الدليل على ان الامر ليس كذلك  
 (أما الوجه الاول) وهو انه ليست مخالفة تلك القدرة لبعض القدر أشد من مخالفة بعض هذه القدر  
 لبعض فنقول هذا ضعيف لاننا لنصل صلاحيتها لتخلق الجسم بكونها مخالفة لهذه القدر بل لخصوصيتها  
 المعينة التي لاجلها خالف سائر القدر وذلك لخصوصية معلوم انها غير حاصلة في سائر القدر ونظير  
 ما ذكره ان يقال ليست مخالفة الصوت للبياض بأشد من مخالفة السواد للبياض فلو كانت تلك المخالفة  
 مانعة للصوت من صحة أن يرى لوجب لكون السواد مخالفا للبياض أن يتمتع رؤيته ولما كان هذا الكلام  
 فاسدا فكذلك ما قالوه والمجرب من القاضى انه لما حكى هذه الوجوه عن الاشعرية في مسئلة الرؤية وزيفها بهذه  
 الاسئلة ثم انه نفسه تمسك بها في هذه المسئلة التي هي الاصل في اثبات النبوة والرد على من اثبت متوسطا  
 بين الله وبيننا (أما الوجه الثاني) وهو ان القول بصحة النبوات لا يبقى مع تجوز هذا الاصل فنقول اما ان  
 يكون القول بصحة النبوات متفرعا على فساد هذه القاعدة أولا يكون فان كان الاول امتنع فساد هذا  
 الاصل بالبناء على صحة النبوات والواقع الدور وان كان الثاني فقد سقط هذا الكلام بالكلية (وأما الوجه  
 الثالث) فلما قلنا ان يقول الكلام في الامكان غير وفي الوقوع غير ونحن لا نقول بان هذه الحالة حاصلة لكل  
 أحد بل هذه الحالة لا تحصل للبشر الا في الاعصار المتباعدة فكيف يلزمنا ما ذكرتموه فهذا هو الكلام  
 في النوع الاول من السحر (النوع الثاني من السحر) سحر أصحاب الاوهام والنفوس القوية قالوا اختلف  
 الناس في ان الذى يشبه اليه كل أحد بقوله انما هو من الناس من يقول انه هو هذه البنية ومنهم من  
 يقول انه جسم سار في هذه البنية ومنهم من يقول بانه موجود وليس بجسم ولا بهيئتي اما اذا قلنا ان  
 الانسان هو هذه البنية فلا شك أن هذه البنية من كعبة من الاخلاط الاربعة فلم لا يجوز أن يتفق في بعض  
 الاعصار الباردة أن يكون مزاجه من اجامن الامرجة في ناحية من النواحي يقتضى القدرة على خلق  
 الجسم والعلم بالامور الغائبة عنا والمتعدرة وهكذا الكلام اذا قلنا الانسان جسم سار في هذه البنية اما  
 اذا قلنا ان الانسان هو النفس فلم لا يجوز أن يقال النفوس مختلفة فيتنفق في بعض النفوس أن كانت  
 لذاتها قادرة على هذه الحوادث الغريبة مطالعة على الاسرار الغائبة فهذا الاحتمال مما لم تقم دلالة على

فساده سوى الوجود المتقدمة وقد بان بطلانها ثم الذي يؤكد هذا الاحتمال وجوه (أولها) أن الجذع الذي يتمكن الانسان من المشي عليه لو كان موضوعا على الارض لا يمكنه المشي عليه لو كان كالسمر على هاربة تحتها وماذا الا أن تخيل السقوط متى قوى أوجبه (وثانيها) اجتمعت الاطباء على نهي المعروف عن النظر الى الاشياء الجروا المصروع عن النظر الى الاشياء القوية اللمعان والدوران وماذا الا ان النفوس خلقت مطيعة للاوهام (وثالثها) حكى صاحب الشفاء عن ارسطو في طبائع الحيوان ان الدجاجة اذا تشبهت كثيرا بالديكة في الصوت وفي الحراب مع الديكة نبت على ساقها مثل الشيء النابت على ساق الديك ثم قال صاحب الشفاء وهذا يدل على ان الاحوال الجسمانية تابعة للاحوال النفسانية (ورابعها) أجمعت الامم على ان الدعاء مظنة الاجابة وأجمعوا على ان الدعاء اللساني الخالي عن الطلب النفساني قليل العمل عديم اثر فدل ذلك على ان اللهم والنفوس آثارا وهذا الاتفاق غير مختص بمسألة معينة وحكمة مخصوصة (وحامسها) انك لو انصفت لعلمت أن المبادئ القرينية للافعال الحيوانية ليست الا التصورات النفسانية لان القوة المحركة المفروزة في العضلات سالحة للفعل وتركه أو ضده وان يترجح أحد الطرفين على الآخر الا مخرج وماذا الا التصور يكون الفعل جملا ولذا أو تصور كونه قبيحا أو مؤلما تلك التصورات هي المبادئ لصيرورة القوى العضلية مبادئ للفعل لوجود الافعال بهدان كانت كذلك بالقوة واذا كانت هذه التصورات هي المبادئ لمبادئ هذه الافعال فاي استبعاد في كونها مبادئ للافعال أنفسها والفاء الواسطة عن درجة الاعتيار (وسادسها) التجربة والعيان شاهدان بان هذه التصورات مبادئ قرينية لحدوث الكيفيات في الابدان فان الغضب بان تشتهد ضوونه مزاجه حتى انه يفيسده ضوونه قوية يحكى أن بعض الملوك عرض له فالج فاعبى الاطباء من اوله علاج فدخل عليه بعض الحدائق منهم على حين غفلة منه وشانهم بالشتم والقدح في العرض فاشتد غضب الملك وقفز من مرقدته قفزة اضطرارية لما ناله من شدة ذلك الكلام فزالت تلك العلة المزمنة والمرضة المهلكة واذا جاز كون التصورات مبادئ لحدوث الحوادث في البدن فاي استبعاد من كونها مبادئ لحدوث الحوادث خارج البدن (وسابعها) أن الاصابة بالعين أمر قد اتفق عليه العقلاء وذلك أيضا يحقق إمكان ما قلناه اذا عرفت هذا فنقول النفوس التي تفعل هذه الافعال قد تكون قوية جدا فستغنى في هذه الافعال عن الاستعانة بالآلات والادوات وقد تكون ضعيفة فتحتاج الى الاستعانة بهذه الآلات وتحقيقه ان النفس اذا كانت مستعينة على البدن شديدة الجذب الى عالم السموات كانت كأنها روح من الارواح السماوية فكانت قوية على التأثير في مواد هذا العالم اما اذا كانت ضعيفة شديدة التعلق بهذه اللذات البدنية فحينئذ لا يكون لها تصرف البتة الا في هذا البدن فاذا أراد هذا الانسان صيرورتها بحيث يتعدى تأثير من بدنها الى بدن آخر اتخذت من ذلك الغير ووضع عند الحس واشتغل الحس به فيتبعه الخيال عليه وأقبلت النفس الناطقة عليه فقويت التأثيرات النفسانية والتصرفات الروحانية ولذلك أجمعت الامم على انه لا بد من اوله هذه الاعمال من الانقطاع عن المألوفات والمشتهيات وتقبل الغذاء والانقطاع عن مخاطبة الخلق وكلما كانت هذه الامور أتم كان ذلك التأثير أقوى فاذا اتفق ان كانت النفس مناسبة لهذا الامر نظر الى ماهيتها وخاصيتها عظم التأثير والسبب المتعين فيه ان النفس اذا اشتغلت بالجانب الواحد اشتغلت بجميع قوتها في ذلك الفعل واذا اشتغلت بالافعال الكثيرة تفرقت قوتها وتوزعت على تلك الافعال فتصل الى كل واحد من تلك الافعال شعبة من تلك القوة وبدول من ذلك التمر ولذلك نرى ان انسانين يستويا في قوة الخاطر اذا اشتغل أحدهما بصناعة واحدة واشتغل الآخر بصناعتين فان ذا الفن الواحد يكون أقوى من ذي الفنين ومن حاول الوقوف على حقيقة مسئلة من المسائل فانه حال تفكره فيها لا يتوان يفرغ خاطره عما عداها فانه عند تفكيره الخاطر يتوجه الخاطر بكليته اليه فيكون الفعل أسهل وأحسن واذا كان كذلك فاذا كان الانسان مشغول بهم والهمة بقضاء اللذات وتحصيل الشهوات كانت القوة النفسانية مشغولة بها مستغرقة فيها فلا يكون انجذابها الى تحصيل

الفعل الغريب الذي يحاوله انجذابا قويا للاسماء وهنأفة أخرى وهي ان مثل هذه النفس قد اعتادت  
الاشتغال بالذات من أول أمرها الى آخره ولم تستعمل قط باستحداث هذه الافعال الغريبة فهي بالطبع حنون  
الى الاول عزوف عن الثاني فاذا وجدت مطلوبها من اللفظ الاول فاني تلتفت الى الجانب الآخر فقد ظهر  
من هذا ان من اولى هذه الاعمال لاتتاق الامع التجرد عن الاحوال الجسمانية وترك مخالطة الخلق والاقبال  
بالكلية على عالم الصفاء والارواح وأما الرقي فان كانت معلومة فالامر فيها نظاها لان الغرض منها ان يحس البصر  
كما يشغلنا بالامور المناسبة لذلك الغرض فحس السمع تشغله أيضا بالامور المناسبة لذلك الغرض فان الحواس  
مهي تطابق على التوجه الى الغرض الواحد كان توجه النفس اليه حينئذ أقوى وأمان كانت باقظ  
غير معلومة حصلت للنفس هناك حالة شبيهة بالحيرة والدهشة فان الانسان اذا اعتقد ان هذه الكلمات انما تقرأ  
للاستعانة بشئ من الامور الروحانية ولا يدري كيفية تلك الاستعانة حصلت للنفس هناك حالة شبيهة بالحيرة  
والدهشة ويحصل للنفس في اثناء ذلك انقطاع عن المحسوسات واقبال على ذلك الفعل وجد عظيم فيقوى  
التأثير النفساني فيحصل الغرض وهكذا القول في الدخن فالواقد ثبت ان هذا القدر من القوة النفسانية  
مشتغل بالتأثير فان انضم اليه النوع الاول من السحر وهو الاستعانة بالكواكب وتأثيراتها اعظم التأثير بل  
هنا نوعان آخران (الاول) ان النفوس التي فارقت الابدان قد يكون فيها ما هو شديد المشابهة لهذه  
النفوس في قوتها وفي تأثيراتها فاذا اصارت تلك النفوس صافية لم يعد ان يجذب اليها ما يشابهها من  
النفوس المفارقة ويحصل لتلك النفوس نوع تام من التعلق بهذا البدن فتعاقد النفوس الكثيرة على ذلك  
الفعل واذا كملت القوة وتزايدت قوى التأثير (الثاني) ان هذه النفوس الناطقة اذا اصارت صافية عن  
الكدرات البدنية صارت قابلة للانوار الفاضلة من الارواح السماوية والنفوس الفلكية فتقوى  
هذه النفوس بانوار تلك الارواح فتقوى على امور غريبة خارقة لاعادة فهوذا شرح سحر اصحاب الاوهام  
والرقي (النوع الثالث) من السحر الاستعانة بالارواح الارضية واعلم ان القول بالجن مما أنكروه بعض  
المتأخرين من الفلاسفة والمعتزلة أما كبار الفلاسفة فانهم ما أنكروا القول به الا انهم سموها بالارواح  
الارضية وهي في انفسها مختلفة منها خيرة ومنها شريرة فالخيرة هم مؤمنو الجن والشريرة هم كفار الجن  
وشياطينهم ثم قال الخلف منهم هذه الارواح جواهر قائمة بانفسها بالتمهيز ولا حلة في التحيز وهي قادرة  
عامة مدركة للجزئيات واتصال النفوس الناطقة بها سهل من اتصالها بالارواح السماوية الا ان القوة  
الحاصلة للنفوس الناطقة بسبب اتصالها بهذه الارواح الارضية اضعف من القوة الحاصلة اليها بسبب  
اتصالها بتلك الارواح السماوية أما ان الاتصال اسهل فلان المناسبة بين نفوسنا وبين هذه الارواح الارضية  
اسهل ولان المشابهة والمشاركة بينهما أتم وأشد من المشاكلة بين نفوسنا وبين الارواح السماوية واما ان القوة  
بسبب الاتصال بالارواح السماوية أقوى فلان الارواح السماوية هي بالنسبة الى الارواح الارضية  
كالشمس بالنسبة الى الشعلة والبحر بالنسبة الى القطرة والسلطان بالنسبة الى الرعية فالواو هذه الاشياء وان  
لم يقسم على وجودها برهان قاهر فلا أقل من الاحتمال والامكان ثم ان اصحاب الصنعة وأرباب التجربة  
شاهدوا ان الاتصال بهذه الارواح الارضية يحصل باعمال سهلة قليلة من الرقي والدخن والتجريد فهذا  
النوع هو المسمى بالعزائم وعمل تخيير الجن (النوع الرابع) من السحر التخيلات والاختراعات وهذا  
النوع مبني على مقدمات (احداها) ان اغلاط البصر كثيرة فان راكب السفينة اذا انظر الى الشط رأى  
السفينة واقفة والشط متحركا وذلك يدل على ان الساكن يرى متحركا والمتحرك يرى ساكنا والقطرة النازلة  
تري خطا مستقيما والذباة التي تدار بسرعة تري دائرة والغبية تري في الماء كبيرة كالجاسة والشخص الصغير  
يرى في الضباب عظيما وكبحار الارض الذي يريك قرص الشمس عند طلوعها عظيما فاذا فارقته وارتفعت  
عنه صغرت وأما رؤية العظيم من البعيد صغيرا فظاهر فهذه الاشياء قد هدت العقول الى ان القوة الباصرة  
قد تبصر الشئ على خلاف ما هو عليه في الجملة لبعض الاسباب العارضة (وثانيها) ان القوة الباصرة



انما تنقف على المحسوسات وقوفاتنا اذا أدركت المحسوس في زمان له مقدار ما قاما اذا أدركت المحسوس  
 في زمان صغير جدا ثم أدركت بعده محسوسا آخر وهكذا فانه يختلط البعض ببعض ولا يتم تمييز بعض  
 المحسوسات عن البعض وذلك فان الرحي اذا اخرجت من مركزها الى محيطها اخطوطا كثيرة بالوان  
 مختلفة ثم استدارت فان المحسوس يرى لونا واحدا كأنه مركب من كل تلك الالوان (وثالثها) أن النفس  
 اذا كانت مشغولة بشئ فرجما حضر عند المحسوس شئ آخر ولا يشعر المحسوس به البتة كما ان الانسان عند دخوله  
 على السلطان قد يلقاه انسان آخر ويتكلم معه فلا يعرفه ولا يفهم كلامه لما ان قلبه مشغول بشئ آخر وكذا  
 الناظر في المرأة فانه ربما قصد ان يرى قد اذ في عينه فيراها ولا يرى ما هو أكبر منها ان كان بوجهه اثر  
 أو وجهته أو بسائر أعضائه التي تقابل المرأة وربما قصد ان يرى سطح المرأة هل هو مستو ام لا فلا يرى شيئا  
 مما في المرأة اذا عرفت هذه المقدمات سهل عند ذلك تصور كيفية هذا النوع من السحر وذلك لان المشعبد  
 الحاذق يظهر عمل شئ يشغل اذهان الناظرين به ويأخذ عيونهم اليه حتى اذا استغرقهم الشغل بذلك الشئ  
 والتدقيق في حقه عمل شيئا آخر غلابرعة شديدة فيسبق ذلك العمل خضايا التفات الشبان (أحدهما)  
 اشتغالهم بالامر الأول (والثاني) سرعة الاتيان بهذا العمل الثاني وحينئذ يظن انهم لم يروا غير  
 ما يتطروقه فيتهجبون منه جدا ولوانه سكت ولم يتكلم بما يصرف الخواطر الى ضد ما يريد أن يعمل ولم تعزك  
 النفوس والاهام الى غير ما يريد اخرجه لظن الناظرين لكل ما يفعله فهذا هو المراد من قوله ان المشعبد  
 يأخذ بالعيون لانه بالحقيقة يأخذ العيون الى غير الجهة التي يحتمل فيها وكلما كان أخذه للعيون والخواطر  
 وجذبها الى سوى مقصوده أقوى كان أحنق في عمله وكلما كانت الاحوال التي تفيد حس البصر نوعا  
 من أنواع الظلم أشد كان هذا العمل أحسن مثل أن يجلس المشعبد في موضع مضئ جدا فان الضوء  
 الشديد يفيد البصر كالالا واختلالا وكذا الظلمة الشديدة وكذلك الالوان المشرقة القوية تفيد البصر كالالا  
 واختلالا والالوان المظلمة قمانتف القوة الباصرة على احوالها فهذا مجامع القول في هذا النوع من  
 السحر (النوع الخامس) من السحر الاعمال العجيبة التي تظهر من تركيب الآلات المركبة على النسب  
 الهندسية تارة وعلى ضرب الخيلاء أخرى مثل فارسين يقتتلان فيقتل أحدهما الآخر وكفارس على فرس  
 في يده بوق كلما ضمت ساعة من النهار ضرب البوق من غير أن يمسه أحد ومنها الصور التي يصورها الروم  
 والهنادق لا يفرق الناظر بينها وبين الانسان حتى يصورونها ضاحكة وبها كيسة حتى يفرق فيها بين ضحك  
 السرور وبين ضحك الخجل وضحك الشامت فهذه الوجوه من لطيف أمور الخياليين وكان كسر صورة فرعون  
 من هذا الضرب ومن هذا الباب تركيب صندوق الساعات ويندرج في هذا الباب علم جبر الانفال وهو  
 أن يجرب تقريبا عظيما بآلة خفيفة مهله وهذا في الحقيقة لا ينبغي أن يعتد من باب السحر لانها اسباب معلومة  
 نفيسة من اطاع عليها قدر عليها الا ان الاطلاع عليها لما كان عميرا شديدا لا يصل اليه الا الفرد بعد الفرد  
 لاجرم عد أهل الظاهر ذلك من باب السحر ومن هذا الباب عمل ارجع بيانوس الموسيقار في هيكل اورشليم  
 العتيق عند تجديد اياه وذلك انه اتفق له انه كان مجتمعا زابحاة من الارض فوجد فيها فرخان من فراخ البراصل  
 والبراصل هو طائر عطوف وكان يصفر صغيرا حزينا بخلاف سائر البراصل وكانت البراصل تجيئه  
 بلطائف الزيتون فطرحها عنده فبأكل بعضها عند حاجته ويفضل بعضها عن حاجته فوق هذا  
 الموسيقار هناك وتأمل حال ذلك الفرخ وعلم أن في صغيره الخفاف لصفر البراصل ضربا من التوجع  
 والاستعطاف حتى رقت له الطيور ووجاته بما ياكله فتلطف بعمل آلة تشبه الصقارة اذا استقبل الريح  
 به أدت ذلك الصغير ولم يزل يجرب ذلك حتى وثق بها ووجاته البراصل بالزيتون كما كانت تجيئ الى ذلك  
 الفرخ لانها تفتن أن هناك فرخان من جنسها فلما صح له ما أراد اظهر الناسك وعهد الى هيكل اورشليم وسال  
 عن الابل التي دفن فيها اسطرخس الناسك القيم بعسارة ذلك الهيكل فاخبر انه دفن في أول ليلة من آب  
 فالتخذ صورة من زجاج يحوف على هيئة البرصلة ونصبها فوق ذلك الهيكل وجعل فوق تلك الصورة قبة

وأمرهم بقهها في أول آب وكان يظهر صوت البرصلة بسبب نفوذ الريح في تلك الصورة وكانت البرامل  
تجى بالزيتون حتى كان على تلك القبة كل يوم من ذلك الزيتون والناس اعتقدوا أنه من كرامات ذلك  
المدفون ويدخل في هذا الباب أنواع كثيرة لا يلبق شرحها في هذا الموضع (النوع السادس) من السحر  
الاستعانة بمخاوص الادوية مثل أن يجعل في طعامه بعض الادوية المبلدة المزيلة للعقل والدخن المسكرة  
فحود ماغ الحار اذا تناوله الانسان تلبده عقله وقلت فطنته واعلم أنه لا سبيل الى انكار الخواص فان  
أثر المغناطيس مشاهد الا ان الناس قد أكثر وافية وخططوا الصدق بالكذب والباطل بالحق (النوع السابع)  
من السحر تعلق القلب وهو ان يدعى الساحر انه قد عرف الاسم الاعظم وان الجن يطعونه وينقادون له  
في أكثر الامور فاذا اتفق ان كان السامع لذلك ضعيف العقل قليل التمييز اعتقدانه حق وتعلق قلبه بذلك  
وحصل في نفسه نوع من الرعب والخافة واذا حصل الخوف ضعفت القوى الحساسة فينتهذ يتمكن  
الساحر من أن يفعل حينئذ ما يشاء وان من جرب الامور وعرف أحوال أهل العلم علم أن تعلق القلب أثر  
عظيم في تنفيذ الاعمال واخفاء الاسرار (النوع الثامن) من السحر السهي بالنعيم والتضريب من  
وجوه خفيفة لطيفة وذلك شائع في الناس فهذا جملة الكلام في أقسام السحر وشرح أنواعه وأصنافه  
والله أعلم (المسئلة الرابعة) في أقوال المسلمين في ان هذه الأنواع هل هي ممكنة أم لا أما المعتزلة فقد اتفقوا  
على انكارها الا النوع المنسوب الى التخييل والمنسوب الى اطعام بعض الادوية المبلدة والمنسوب الى  
التضريب والنعيم فاما الاقسام الخمسة الاول فقد انكروها ولعلهم كفروا من قال بها وجوز  
وجودها وأما أهل السنة فقد جوزوا أن يقدر الساحر على أن يطير في الهواء ويقب الانسان حمارا والحمار  
انسانا الا انهم قالوا ان الله تعالى هو الخالق لهذه الاشياء عند ما يقرأ الساحر في مخصوصة وكلمات معينة  
فاما أن يكون المؤثر في ذلك الفلك والنجوم فلا وأما الفلاسفة والمتبحرون والصابئة فتقولهم على ما سلف تقريره  
واحجج أصحابنا على فساد قول الصابئة انه قد ثبت ان العالم يحدث فوجب أن يكون موجوده قادرا  
والشيء الذي حكم العقل بانه مقدور انما يصح أن يكون مقدورا لكونه ممكنا والامكان قد مر مشترك بين  
كل الممكنات فاذن كل الممكنات مقدور لله تعالى ولو وجد شيء من تلك المقدورات بسبب آخر يلزم أن  
يكون ذلك السبب من يلائق قدرة الله تعالى بذلك المقدور فيكون الحادث سببا للجزالة وهو محال  
ثبت أنه يستحيل وقوع شيء من الممكنات الا بقدره الله وعنده يبطل كل ما قاله الصابئة قالوا اذا ثبت  
هذا فنحنى انه لا يتبع وقوع هذه الخوارق باجراء العادة عند سحر السحرة فقد احتجوا على وقوع هذا  
النوع من السحر بالقرآن والخبر أما القرآن فقوله تعالى في هذه الآية وما هم بضارين به من أحد الا باذن  
الله والاستثناء يدل على حصول الاسباب واما الاخبار فهي واردة عنه صلى الله عليه وسلم متواترة  
واحادا (أحدها) ما روى أنه عليه السلام سحر وان السحر عمل فيه حتى قال انه ليخيل الى اني أقول  
الشيء وأفعله ولم أفعله وان امرأته حورية تحبته وجعلت ذلك السحر تحت راعوفة البئر فلما  
استخرج ذلك زال عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك العارض وأنزل المعوذتان بسببه (وثانيها) أن  
امرأة أتت عائشة رضی الله عنها فقالت لها اني ساحرة فهل لي من نوبة فقالت وما سحر لك فقالت  
صرت الى الموضع الذي فيه هاروت وماروت يسأل لطلب علم السحر فقالا لي يا امه الله  
لا يختارى عذاب الآخرة بأمر الدنيا ما يبت فقالا لي اذهبي فبولي على ذلك الرماد فذهبت لا بول عليه  
فذهبت في نفسي فقات لا أفعل وجئت اليهما فقلت قد فعلت فقالا لي ما رأيت لما فعلت فقلت  
ما رأيت شيئا فقالا لي انت على رأس أمرنا فانتى الله ولا تفعل فينايت فقالا لي اذهبي فافعل في فذهبت  
فذهبت ف رأيت كأن فارسا مقنعا بالحديد قد خرج من فرجى فمعد الى السماء فجنتهما فاجبرتهما فقالا  
ايما لك قد خرج عنك وقد أحسنت السحر فقلت وما هو قال ما تريد من شيافته حورية في وهمك الا كان فصورت  
في نفسي حيا من حنطة فاذا انما يجب فقلت انزع فانزع فخرج من ساعته سنبلا فقلت انظرن فالظن من

ساعته فقلت انخبز فانبخرز أنا لا أريد شيئا صوره في نفسي الا حصل ففانثت عائشة ليس لان توبة (وثالثها)  
 ما يذ كرونه من الحكايات العديدة في هذا الباب وهي مشهورة أما لمعتزله فقد احتجوا على انكاره  
 بوجوده (أحدها) قوله تعالى ولا يفلح الساحر حيث أتى (وثانيها) قوله تعالى في وصف محمد صلى الله  
 عليه وسلم وقال الظالمون ان تتبعون الا رجلا مسحورا ولوصار عليه السلام مسهورا لما استحقوا الذم  
 بسبب هذا القول (وثالثها) انه لو جاز ذلك من الساحر فكيف يتميز المهجزة عن الصهر ثم قالوا هذه الدلائل  
 يقينية والاختبار التي ذكرتموها من باب الأحادة لا تصلح معارضة لهذه الدلائل (المسئلة الخامسة)  
 في أن العلم بالسحر غير قبيح ولا محظور اتفق المحققون على ذلك لان العلم لذاته شريف وأيضا عموم قوله  
 تعالى هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون ولان السحر لو لم يكن يعلم لما أمكن الفرق بينه وبين المهجزة  
 والعلم بكون المهجزة مجزأ واجب وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب فهذا يقتضي أن يكون تحصيل العلم  
 بالسحر واجبا وما يكون واجبا كيف يكون حراما وقبيحا (المسئلة السادسة) في أن الساحر قد يكفر  
 أم لا اختلف الفقهاء في أن الساحر هل يكفر أم لا روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من أتى كاهنا  
 أو عزرا فافصدت فها بقول فقد كفر بما أنزل على محمد عليه السلام واعلم انه لانزاع بين الامة في أن من اعتقد  
 أن الكواكب هي المدبرة لهذا العالم وهي الخالفة لمانبه من الحوادث والخيرات والشرور فانه يكون  
 كافرا على الاطلاق وهذا هو النوع الاول من السحر (أما النوع الثاني) وهو ان يعتقد انه قد يبلغ روح  
 الانسان في التصفية والقوة الى حيث يقدرها على ايجاد الاجسام والحياة والقدرة وتغير البنية والشكل  
 فالظاهر اجماع الامة أيضا على تكفيره (أما النوع الثالث) وهو ان يعتقد الساحر انه قد يبلغ في التصفية  
 وقراءة الرقي وتدخين بعض الادوية الى حيث يحاق الله تعالى عقيب افعاله على سبيل العادة الاجسام  
 والحياة والعقل وتغير البنية والشكل فهنا المعتزلة اتفقوا على تكفيره من يجوز ذلك قالوا لانه مع هذا  
 الاعتقاد لا يمكنه أن يعرف صدق الانبياء والرسول وهذا ركيك من القول فان لعائل أن يقول ان الانسان  
 لو ادعى النبوة وكان كاديا في دعواه فانه لا يجوز من الله تعالى اظهار هذه الاشياء على يده ثلاث يحصل  
 التلبيس أما ذالم يدعي النبوة واظهر هذه الاشياء على يده لم يقض ذلك الى التلبيس فان الحق يقض عن المبطل  
 بما ان الحق تحصل له هذه الاشياء مع ادعاء النبوة والمبطل لا تحصل له هذه الاشياء مع ادعاء النبوة  
 وأما سائر انواع التي عددناها من السحر فلا شك انه ليس بكفر فان قيل ان اليهود لما ضفوا السحر  
 الى سليمان قال الله تعالى تنزيهه عنه وما كفر سليمان وهذا يدل على ان السحر كفر على الاطلاق وأيضا قال  
 ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وهذا أيضا يقتضي أن يكون السحر على الاطلاق كفر او حكي  
 عن الملكين أنهم لا يعلمان أحد السحر حتى يقولوا انما نحن قننة فلا تكفر وهو يدل على ان السحر كفر على  
 الاطلاق قلنا حكاية الخال يكفي في صدقها صورة واحدة فحملها على سحر من يعتقد الهية النجوم (المسئلة  
 السابعة) في أنه هل يجب قتلهم أم لا (أما النوع الاول) وهو ان يعتقد في الكواكب كونها آلهة  
 مدبرة (والنوع الثاني) وهو ان يعتقد أن الساحر قد يصير موصوفا بالقدرة على خلق الاجسام وخلق الحياة  
 والقدرة والعقل وتركيب الاشكال فلا شك في كفرهما فالمسلم اذا أتى بهذا الاعتقاد كان كل مرتد يستتاب  
 فان أصرت قتل وروى عن مالك وأبي حنيفة انه لا تقبل توبته لئانه أسلم فيقبل اسلامه اقوله عليه  
 السلام فمن تكلم بكم بالظاهر (أما النوع الثالث) وهو ان يعتقد ان الله تعالى أجرى عاده بخلق  
 الاجسام والحياة وتغير الشكل والهيئة عند قراءة بعض الرقي وتدخين بعض الادوية فالسحر يعتقد  
 انه يمكن الوصول الى استحداث الاجسام والحياة وتغير الخلق بهذا الطريق وقد ذكرنا عن المعتزلة  
 انه كفر طالوا لانه مع هذا الاعتقاد لا يمكن الاستدلال بالمهجزة على صدق الانبياء وهذا ركيك لانه يقال  
 الفرق هو ان مدعى النبوة ان كان صادقا في دعواه أمكنه الاتيان بهذه الاشياء وان كان كاذبا تعدر عليه  
 ذلك فهذا يظهر الفرق اذا ثبت انه ليس بكافر وثبت انه يمكن الوقوع فاذا أتى الساحر بشي من ذلك فان اعتقد

ان اتيانه به مباح كذرا لانه حكم على المحظور بكونه مباحا وان اعتقد حرمة فعند الشافعي رضي الله عنه  
 ان حكمه حكم الجنابة ان قال اني سحرته وسحري يقتل غالباً يجب عليه القود وان قال سحرته وسحري قد  
 يقتل وقد لا يقتل فهو شبه عمد وان قال سحرت غيره فوافق اسمه فهو خطأ تجب الدية مخففة في ماله لانه ثبت  
 باقراره الا ان تصدقه العاقلة تخينه ذنب يجب عليهم هذا تفصيل مذهب الشافعي رضي الله عنه وروى الحسن  
 ابن زياد عن أبي حنيفة رحمه الله انه قال يقتل الساحر اذا علم انه ساحر ولا يستتاب ولا يقبل قوله اني اترك  
 السحر واتوب منه فاذا اقر انه ساحر فقد حل دمه وان شهد شاهدان على انه ساحر او وصفوه بصفة به لم انه  
 ساحر قتل ولا يستتاب وان اقر ما نكثت اسحر مرة وقد تركت ذلك منذ زمان قبل منه ولم يقتل وحكى محمد بن  
 شعاع عن علي - الرازي قال سألت ابا يوسف عن قول أبي حنيفة في الساحر يقتل ولا يستتاب لم يكن ذلك بمنزلة  
 المرتد فقال الساحر جمع مع كفره السعي في الارض بالفساد ومن كان كذلك اذا قتل قتل واحتج أصحابنا  
 بانه لما ثبت ان هذا النوع ليس بكفر فهو فسق فان لم يكن جنابة على حق الغير كان الحق هو التفصيل الذي  
 ذكرناه (الناسي) ان ساحر اليهود لا يقتل لانه عليه الصلاة والسلام - سحره رجل من اليهود يقال له لبيد  
 ابن أعصم وامرأة من يهود خيبر يقال لها زينب فلم يقتلها فوجب ان يكون المؤمن كذلك لقوله عليه الصلاة  
 والسلام لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين واحتج أبو حنيفة رحمه الله على قوله بأخبار (أحدها) ماروي  
 نافع عن ابن عمر ان جارية لحفصة - سحرتها واخذوها فاعترفت بذلك فامرت عبد الرحمن بن زيد فقتلها فابغ  
 عثمان فانكره فاتاه ابن عمرو وأخبره أمرها فكان عثمان انما أنكر ذلك لانها قتلت به اذنه (وثانيها) ماروي  
 عمرو بن دينار انه ورد كآب عمر رضي الله عنه ان اقتلوا كل ساحر وساحرة فقتلنا ثلاث سواحر (وثالثها) قال  
 علي - ابن أبي طالب ان هؤلاء العراقيين كهان الجهم فن أتى كاهنا يؤمن له بما يقول فقد برئ مما أنزل الله على  
 محمد صلى الله عليه وسلم (والجواب) اهل السحرة الذين قتلوا كانوا من الكفرة فان - كتابة الحلال يكفي في صدقها  
 صورة واحدة وأما سائر أنواع السحر أعني الاتيان بضروب الشعبة والآلات العجيبة المبنية على  
 ضروب الخيلاء والمبنية على النسب الهندسية وكذلك القول فيهم ضروباً من الضيوف والتوقيع حتى  
 يصير من به السوداء محكم الاعتقاد فيه وتمنى بالتضريب والتسمية ويحتمل في ايقاع الفرقة بعد الوصلة  
 ويوهم ان ذلك بكتابة يكتبها من الاسم الاعظم فكل ذلك ليس بكفر وكذلك القول في دفن الاشياء الوسخة  
 في دور الناس وكذا القول في ايهام ان الحلق يفعلون ذلك وكذا القول فيمن يدس الادوية المبلدة في الاطعمة  
 فان شيئا من ذلك لا يبلغ حد الكفر ولا يوجب القتل البتة فهذا هو الكلام الكلي في السحر والله الكافي والواق  
 ولترجع الى التفسير أما قوله تعالى ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر فظاهر الآية يقتضي انهم انما  
 كفروا لاجل انهم كانوا يعاونون الناس السحر لان ترتيب الحكم على الوصف مشعر بالعلية وتعليم مالا يكون كفرا  
 لا يوجب الكفرة فصارت الآية دالة على ان تعليم السحر كفر وعلى ان السحر أيضا كفر ولمن منع ذلك أن يقول  
 لانسلم ان ترتيب الحكم على الوصف مشعر بالعلية بل المعنى انهم كفروا وهم مع ذلك يعلمون الناس السحر فان  
 قيل هذا مشكل لان الله تعالى أخبر في آخر الآية ان المكين يعلمان الناس السحر فلو كان تعليم السحر كفر لزم  
 تكفير المكين وانه غير جائز لما ثبت ان الملائكة بأمرهم معصومون وأيضا فلانكم قد دلتم على انه ليس كل  
 ما يسمى سحرا فهو كفر قلنا اللفظ المشترك لا يكون عاماً في جميع معانيه فحين نقول هذا السحر الذي هو  
 كفر على النوع الاوّل من الاشياء المسماة بالسحر وهو اعتقاد الهية الكواكب والاستعانة بها في اظهار  
 المعجزات وخوارق العادات فهذا السحر كفر والشياطين انما كفروا لاتيانهم بهذا السحر لا بسائر الاقسام  
 وأما المذموم فلان سلم انهم انما علموا هذا النوع من السحر بل اعلموا يعلمان سائر انواعه على ما قال تعالى  
 فيتعلمون منها ما يفرقون به بين المرء وزوجه وأيضا فتقدير ان يقال انهم ما علموا هذا النوع لكن تعليم هذا  
 النوع انما يكون كفرا اذا قصد المعلم ان يعتقد المعلم حقيقته وكونه صواباً فأنما ان يعلمه ليعترضه فهذا التعليم  
 لا يكون كفرا وتعليم الملائكة كان لاجل ان يصير المكلف محترزا عنه على ما قال تعالى كتابة عنهم وما يعلمان

من أحد حتى يقول انما نحن قنينة فلا تكفر واما الشياطين الذين علموا الناس السحر فكان مقصودهم  
 اعتقاد حقيقة هذه الاشياء فظهر الفرق (المسئلة الثامنة) قرأ نافع وابن كثير وعاصم وأبو عمرو وبشيد  
 لكن والشياطين بالنصب على أنه اسم لكن والباقيون لكن بالتخفيف والشياطين بالرفع والمعنى واحد وكذلك  
 في الانفال ولكن الله رمى ولكن الله قتلهم والاختيار انه اذا كان بالواو كان التشديد أحسن واذا كان بغير  
 الواو فالتخفيف أحسن والوجه فيه ان لكن بالتخفيف يكون عطفا فلا يحتاج الى الواو لاتصال الكلام  
 والمشددة لا تكون عطفا لانهم يعمل عمل ان أما قوله تعالى وما أنزل على الملئكين يابل هاروت وماروت  
 فضمه مسائل (المسئلة الاولى) ما في قوله وما أنزل فيه وجهان (الاول) انه بمعنى الذي ثم هؤلاء  
 اختلفوا فيه على ثلاثة أقوال (الاول) انه عطف على السحر أى يعلمون الناس السحر ويعلمونهم ما أنزل على  
 الملئكين أيضا (وثانيها) انه عطف على قوله ماتتوا الشياطين أى واتبعوا ماتتوا الشياطين افتراء على  
 ملك سليمان وما أنزل على الملئكين لان السحر منسبه ما هو كفر وهو الذى تلتسه الشياطين ومنسبه ما تأثروا  
 في التفريق بين المرء وزوجه وهو الذى أنزل على الملئكين فكانه تعالى أخبر عن اليهود انهم اتبعوا كلا  
 الاخرين ولم يقتصر على أحدهما (وثالثها) ان وضعه جز عطف على ملك سليمان وتقديره ماتتوا  
 الشياطين افتراء على ملك سليمان وعلى ما أنزل على الملئكين وهو اختيار أبى مسلم رحمه الله وأنكر  
 في المائتين أن يكون السحر نازلا عليهم واحتج عليه بوجوده (الاول) ان السحر لو كان نازلا عليهم ما  
 اكان منزله هو الله وذلك غير جائز لان السحر كفر وعيب ولا يليق بالله تعالى انزال ذلك (الثاني)  
 ان قوله ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر يدل على ان تعليم السحر كفر فلو ثبت في الملائكة  
 انهم يعلمون السحر لمهم الكفر وذلك باطل (الثالث) كما لا يجوز في الانبياء أن يعينوا تعليم السحر  
 فكذلك في الملائكة بطريق الاولى (الرابع) ان السحر لا يضاف الا الى الكفرة والفسقة والشياطين  
 المردة وكيف يضاف الى الله ما ينهى عنه ويتوعد عليه بالهقاب وهل السحر الا الباطل المرد وقد حرت  
 عادة الله تعالى بابطاله كما قال في قصة موسى عليه السلام ما جئتم به السحر ان الله سيبطله ثم انه رحمه الله  
 سلك في تفسير الآية نهجا آخر يخالف قول أئمة المفسرين فقال كما ان الشياطين نسبوا السحر الى  
 ملك سليمان مع ان ملك سليمان كان مبرأ عنه فكذلك نسبوا ما أنزل على الملئكين الى السحر مع ان المنزل  
 عليهم ما كان مبرأ عن السحر وذلك لان المنزل عليهم ما كان هو الشرع والدين والدعاء الى الخير وانما كانوا يعلمون  
 الناس ذلك مع قولهم انما نحن قنينة فلا تكفروا كيد البعثهم على القبول والتسك وكانت طائفة تتك  
 وأخرى تخالف وتعديل عن ذلك ويتعلمون منهما أى من القنينة والكفرة مدار ما يفرون به بين المرء وزوجه  
 فهذا تقرير مذهب أبى مسلم (الوجه الثاني) أن يكون ما بمعنى الجحد ويكون مطلقا على قوله تعالى  
 وما كفر سليمان كأنه قال لم يكفر سليمان ولم ينزل على الملئكين سحر لان السحرة كانت تخسيف السحر الى  
 سليمان وترغم انه مما أنزل على الملئكين يابل هاروت وماروت فرد الله عليهم في القولين وقوله وما يعلمان من  
 أحد سحر أيضا أى لا يعلمان أحدا بل ينهيان عنه أشد النهي وأما قوله تعالى حتى يقول انما نحن قنينة أى  
 ابتلاء وامتحان فلا تكفروا وهو كقولك ما أمرت فلانا بكذا حتى قلت له ان فعلت كذا نالك كذا أى ما أمرته به  
 بل حذرته عنه واعلم ان هذه الاقوال وان كانت حسنة الا أن القول لاول أحسن منها وذلك لان عطف  
 قوله وما أنزل على ما يليه أولى من عطفه على ما بعده عن الدليل منفصل أما قوله لو نزل السحر عليهم ما  
 لكان منزل ذلك السحر هو الله تعالى فلنا تعريف صفة الشيء قد يكون لاجل الترغيب في ادخاله في الوجود  
 وقد يكون لاجل أن يقع الاحتراز عنه كما قال الشاعر \* عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه \* قوله ثانيا  
 ان تعليم السحر كفر لقوله تعالى ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر فالجواب اننا نأنه  
 واقعة حال فيكفى في صدقها صورة واحدة وهى ما اذا اشتغل بتعليم سحر من يقول بالهبة الكواكب  
 ويكون قصده من ذلك التعليم اثبات ان ذلك المذهب حق قوله ثالثا انه لا يجوز بعثة الانبياء عليهم السلام

لتعليم السحر فكذا الملائكة قلنا لانهم لا يجوز بعثة الانبياء عليهم السلام لتعليمه بحيث يكون الغرض  
 من ذلك التعليم التنبيه على ابطاله قوله رابعاً انما يضاف السحر الى الكفرة والمراد فكيف يضاف الى الله  
 تعالى ما ينهى عنه قلنا فرق بين العمل وبين التعليم فلم لا يجوز ان يكون العمل منها عنه واما تعليمه لغرض  
 التنبيه على فساده فانه يكون ما وراءه (المسئلة الثانية) قرأ الحسن ملكين بكسر اللام وهو مروى ايضا عن  
 الضحاك وابن عباس ثم اختلفوا فقال الحسن كانا عليين اقلقين يبابل يعلمان الناس السحر وقيل كانا  
 رجلين صالحين من الملوذ والقراءة المشهورة بفتح اللام وهما كانا ملكين نزلا من السماء وهاروت وماروت  
 اسمان لهما وقيل هما جبريل وميكائيل عليهما السلام وقيل غيرهما اما الذين كسروا اللام فقد احتجوا  
 بوجوه (أحدها) انه لا يلبق بالملائكة تعليم السحر (وثانيها) كيف يجوز انزال الملائكة مع قوله  
 ولو انزلنا ملكا لقضى الامر ثم لا يتظرون (وثالثها) لو انزل الملكين لكان اما ان يجعلهما في صورة الرجلين  
 أو لا يجعلهما كذلك فان جعلهما في صورة الرجلين مع انهما ليسا برجلين كان ذلك تجهيلا وتليسا على الناس  
 وهو غير جائز ولو جاز ذلك فلم لا يجوز ان كل واحد من الناس الذين نشاهدهم لا يكون في الحقيقة انسانا  
 بل ملكا من الملائكة وان لم يجعلهما في صورة الرجلين قدح ذلك في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لعلمناه  
 رجلا (والجواب عن الاول) اناسين وجه الحكمة في انزال الملائكة لتعليم السحر (وعن الثاني) ان هذه  
 الآية عامة وقراءة الملكين بفتح اللام متواترة وخاصة والخاص مقدم على العام (وعن الثالث) ان الله تعالى  
 انزلهما في صورة رجلين وكان الواجب على المكافين في زمان الانبياء ان لا يقطعوا على من صورته صورة  
 الانسان بكونه انسانا كما أنه في زمان الرسول عليه الصلاة والسلام كان الواجب على من شاهد حبة الكبي  
 أن لا يقطع بكونه من البشر بل الواجب التوقف فيه (المسئلة الثالثة) اذ قلنا بانهم ما كانا من الملائكة فقد  
 اختلفوا في سبب نزولهما فروى عن ابن عباس ان الملائكة لما أعلمهم الله بآدم وقالوا ان يجعل فيها من يفسد فيها  
 ويسفك الدماء فأجابهم الله تعالى بقوله انى أعلم ما لا تعلمون ثم ان الله تعالى وكل عليهم جمعاً من الملائكة وهم  
 الكرام الكاتبون فكانوا يهرجون باعمالهم الخبيثة فنجبت الملائكة منهم ومن تبقية الله لهم مع ما ظهر منهم  
 من القبائح ثم اضافوا اليهم عمل السحر فازدادت نجس الملائكة فاراد الله تعالى أن يتلى الملائكة فقال لهم  
 اختاروا ملكين من أعظم الملائكة علما وزهدا وديانة لانزلهم الى الارض فاختبرهم فاختاروا هاروت  
 وماروت وركب فيهما شهوة الانس وانزلهما ونهاهما عن الشرك والقتل والزنا والشرب فنزلتا فذهبت اليهما  
 امرأة من أحسن النساء وهى الزهرة قروداها عن نفسها فأبى أن تطيعهما الا بعد أن يعبد الصنم والابعد  
 أن يشرب الخمر فامتنها أولاً ثم غلبت الشهوة عليهم فاطاعاها في كل ذلك فعند اقدمها على الشرب وعبادة  
 الصنم دخل سائل عليهم فقالت ان أظهر هذا السائل للناس مارأى منافساً دأمرنا فان أردنا الوصول  
 الى قاتل هذا الرجل فامتنعنا منه ثم اشتغلا بقتله فلما فرغا من القتل وطلبا المرأة فلم يجداهما ثم ان الملكين  
 عند ذلك ندما وتحسروا تضرعا الى الله تعالى فخيرهما بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فاختار عذاب  
 الدنيا وهما يعذبان يبابل معلقان بين السماء والارض يعلمان الناس السحر ثم اهتم في الزهرة قولان  
 (أحدهما) ان الله تعالى لما ابتلى الملكين بشهوة نى آدم أمر الله الكوكب الذى يقال له الزهرة  
 فملكها أن اهبط الى الارض الى ان كان ما كان فحينئذ ارتفعت الزهرة وملكها الى موضعها من السماء  
 موجزين لهما على ما شاهداه منها (والقول الثاني) ان المرأة كانت فاجرة من أهل الارض وواقعاها  
 بعد شرب الخمر وقتل النفس وعبادة الصنم ثم علمها الاسم الذى كانا به يعرجان الى السماء فتكلمت به  
 وعرجت الى السماء وكان اسمها يدخت فسقطها الله وجعلها هى الزهرة واعلم ان هذه الرواية فاسدة  
 مردودة غير مقبولة لانه ليس في كتاب الله ما يدل على ذلك بل فيه ما يظلمها من وجوه (الاول) ما تقدم  
 من الدلائل الدالة على عصمة الملائكة عن كل المعاصي (وثانيها) ان قولهم انهم ما خيرا بين عذاب الدنيا  
 وبين عذاب الآخرة فاسد بل كان الاولى أن يخيرا بين التوبة والعذاب لان الله تعالى خير بينهما من أمر لثبه

طول عمره فكيف يجعل عليهم بذلك (وثالثها) ان من أعجب الامور وقولهم انهم ما يعلمان السحر في حال  
 كونهم ما معديين ويدعون اليه وهما يعاقبان ولما ظهر فساد هذا القول فنقول السبب في انزالها وجوه  
 (أحدها) ان السحرة كثر في ذلك الزمان واستبطت أبوابا غريبة في السحر وكانوا يدعون النبوة  
 ويتحدون الناس بما فعلت الله تعالى هذين الملكين لاجل أن يعلم الناس أبواب السحر حتى يتمكنوا من  
 معارضة أولئك الذين كانوا يدعون النبوة كذباً ولا شك ان هذا من أحسن الاغراض والمقاصد (وثانيها)  
 ان العلم بالسحر يكون المعجزة مخالفة للسحر متوقفة على العلم بما هي المعجزة وبما هي السحر والناس كانوا  
 جاهلين بما هي السحر فلا جرم تعذرت عليهم معرفة حقيقة المعجزة فبعث الله هذين الملكين لتعريف  
 ما هي السحر لاجل هذا الغرض (وثالثها) لا يمنع أن يقال السحر الذي يقع الفارقة بين أعداء الله  
 والافئدة بين أولياء الله كان مباحاً عندهم أو منسوبة فاقه تعالى بعث الملكين لتعليم السحر لهذا  
 الغرض ثم ان القوم تعلموا ذلك منهم ما واستعملوه في الشر وايقاع الفارقة بين أولياء الله والافئدة بين  
 أعداء الله (ورابعها) ان تحصيل العلم بكل شيء حسن ولما كان السحر من بابها عنه وجب أن يكون منه ورا  
 معلوماً لا الذي لا يكون متصوراً امتنع النهي عنه (وخامسها) لعل الجن كان عندهم أنواع من السحر  
 لم يقدر البشر على الاتيان بمنزلها فبعث الله الملائكة ليعلموا البشر أموراً يقدرون بها على معارضة الجن  
 (وسادسها) يجوز أن يكون ذلك تشديداً في التكليف من حيث انه اذا علمه ما أمم كنهه أن يتوصل به الى  
 الذات العاجلة ثم منعه من استعمالها كان ذلك في نهاية المشقة فيستوجب به الثواب الزائد كما تبلى قوم  
 طالوت بالنهر على ما قال ابن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فانه مني فثبت بهذه الوجوه انه لا يعبد من  
 الله تعالى انزال الملكين لتعليم السحر والله أعلم (المسئلة الرابعة) قال بعضهم هذه الواقعة انما وقعت  
 في زمان ادريس عليه السلام لانها اذا كانا ملكين نزل بصورة البشر لهذا الغرض فلا بد من رسول  
 في وقتها ليكون ذلك معجزة ولا يجوز كونهم ما رسولين لانه ثبت انه تعالى لا يبعث الرسول الى الناس  
 ملكاً (المسئلة الخامسة) هاروت وماروت عطف بيان للملكين علمان لهما وهما اسمان أعجميان  
 بدل بل منع الصرف ولو كانا من الهوت والمرت وهو الكسر كما زعم بعضهم لانصر فاقراً الزهري هاروت  
 وماروت بالرفع على هما هاروت وماروت أما قوله تعالى وما يعلمان من أحد حتى يقولان نحن قننة فلا  
 تكفر فاعلم انه تعالى شرح حالهما فقال وهذان الملكان لا يعلمان السحر الا بعد التحذير الشديد من  
 العمل به وهو قوله ما انما نحن قننة فلا تكفر والمراد ههنا بالقننة المنحة التي بها يتميز المطيع عن المعاصي  
 كقولهم قننت الذهب بالنار اذا عرض على النار ليميز الخالص عن المشوب وقد ينال الوجوه في انه  
 كيف يحسن بعثة الملكين لتعليم السحر فالمراد انهما لا يعلمان أحداً السحر ولا يصفانه لاحد ولا  
 يكشفاً له وجوه الاحتمال حتى يبذله النصيحة فيقولان انما نحن قننة أي هذا الذي نصفه لك  
 وان كان الغرض منه أن يتميز الفرق بين السحر وبين المعجز ولكنه يمكنك أن تتوصل به الى المفسد  
 والمعاصي فإياك بعد وقوفك عليه أن تستعمله فيما نهيت عنه أو تتوصل به الى شيء من الاعراض العاجلة  
 أما قوله تعالى فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه فقيه مسائل (المسئلة الاولى) ذكروا  
 في تفسير هذا التفريق وجهين (الاول) ان هذا التفريق انما يكون بان يعتقد أن ذلك السحر مؤثراً  
 في هذا التفريق فيصير كافر او اذا صار كافراً بانته من امر أنه فيحصل تفرق بينهما (الثاني) انه يفرق  
 بينهما بالتعويبه والحليل والتضريب وسائر الوجوه المذكورة (المسئلة الثانية) انه تعالى لم يذكر ذلك لان  
 الذي يتعلمون منه ما ليس الا هذا القدر لكن ذكر هذه الصورة تنبيهها على سائر الصور فان استكانة المرء الى  
 زوجته وكونه اليها معروف زائد على كل موادة فبها الله تعالى بذكر ذلك على أن السحر اذا أمكن به هذا  
 الامر على شدته تغيره به أولى أما قوله تعالى وما هم بضارين به من أحد فانه يدل على ما ذكرناه لانه أطلق  
 الضرر ولم يقصره على التفريق بين المرء وزوجه فدل ذلك على انه تعالى انما ذكره لانه من أعلى مراتبه أملاً

قوله تعالى الا باذن الله فاعلم ان الاذن حقيقة في الامر والله لا يأمر بالسحر ولانه تعالى أراد عيبتهم وذمتهم  
ولو كان قد أمرهم به لما جاز أن يذمتهم عليه فلا بد من التأويل وفيه وجوه (أحدها) حال الحسن المراد  
منه الضامة يعنى الساحر اذا سحر انسانا فان شاء الله منه ومنه وان شاء خلى بينه وبين ضرر السحر (وثانيها)  
قال الاصم المراد الا بعلم الله وانما سمي الاذن اذنا لانه اعلام للناس بوقت الصلاة وسمى الاذن اذنا  
لان بالحاسة القائمة به يدرك الاذن وكذلك قوله تعالى وأذن من الله ورسوله الى الناس يوم الحج أى اعلام  
وقوله فأذنوا مجرب من الله معناه فأعلموا وقوله آذنتكم على سواه يعنى أعلمتكم (وثالثها) ان الضرر الحاصل  
عند فعل السحر انما يحصل بخلق الله وابتدائه وما كان كذلك فانه يصح أن يضاف الى اذن الله تعالى  
كما قال انما قولنا شئ اذا أردناه أن نقول له كن فيكون (ورابعها) أن يكون المراد بالاذن الامر وهذا  
الوجه لا يليق الا بأن يفسر التفريق بين المرء وزوجه بأن يصير كافرا والكفر يقتضى التفریق فان هذا حكم شرعي  
وذلك لا يكون الا بأمر الله تعالى أما قوله تعالى ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ماله في  
الآخرة من خلاق ففيه مسائل (المسئلة الاولى) انما ذكر لفظ الشراء على سبيل الاستعارة لوجوه (أحدها)  
انهم لما تبذوا كتاب الله وراى ظهورهم وأقبلوا على التمسك بما تلو الشياطين فكانهم قد اشتروا ذلك السحر  
بكتاب الله (وثانيها) ان الملكين انما قصد ابتهام السحر الاحتراز عنه ليصل بذلك الاحتراز الى منافع  
الآخرة فلما استعمل السحر فكانه اشترى بمنافع الآخرة منافع الدنيا (وثالثها) انه لما استعمل السحر  
علمنا انه انما تجمل المشقة لئلا يكتن من ذلك الاستعمال فكانه اشترى بالمخن التي تحملها قدرته على ذلك  
الاستعمال (المسئلة الثانية) قال الاكثرون الخلاق النصيب قال الفضال يشبهه أن يكون أصل  
الكلمة من اطلق ومعناه التقدير ومنه خلق الادمي ومنه يقال قدر للرجل كذا درهم ارزقا على عمل كذا  
وقال آخرون الخلاق الخلاص ومنه قول أمية بن أبى الصلت

يدعون بالويل فيها لا خلاق لهم • الاسراييل قطران واغلال

بقي في الآية سؤال وهو انه كيف أثبت لهم العلم أولا في قوله ولقد علموا ثم نفاه عنهم في قوله لو كانوا يعلمون  
والجواب من وجوه (أحدها) ان الذين علموا غير الذين لم يعلموا فالذين علموا هم الذين علموا السحر ودعوا  
الناس الى تعلمه وهم الذين قال الله في حقهم يذفرق من الذين أوثوا الكتاب كتاب الله وراى ظهورهم كانهم  
لا يعلمون وأما الجهال الذين يرغبون في تعلم السحر فهم الذين لا يعلمون وهذا جواب الاخفش وقطرب  
(وثانيها) لو سلمنا كون القوم واحدا اوليكنهم علموا شيئا وجهلوا شيئا آخر هلوا انه ليس لهم في الآخرة خلاق  
ولكنهم جهلوا مقدار ما فاتهم من منافع الآخرة وما حصل لهم من مضارها وعقوباتها (وثالثها) لو سلمنا ان  
القوم واحد والعلوم واحد ولكنهم لم ينتفعوا بعلمهم بل أعرضوا عنه فصار ذلك العلم كالمعدم كما سمي الله تعالى  
الكفار صما وبكرو عيا اذ لم ينتفعوا به في الحواس ويقال للرجل في شئ يفتله لكنه لا يضعه موضعه صنعت  
ولم تصنع • قوله تعالى (ولو انهم آمنوا واتقوا لثوبه من عند الله خير لو كانوا يعلمون) اعلم ان الضمير  
عائد الى اليهود الذين تقدم ذكرهم فانه تعالى لما بين فيهم الوعيد بقوله ولتسما شروا به أتبعه بالوعد جاء عابدين  
الترهيب والترغيب لان الجمع بينهما دعى الى الطاعة والعدول عن المعصية أما قوله تعالى آمنوا فاعلم انه  
تعالى لما قال يذفرق من الذين أوثوا الكتاب كتاب الله وراى ظهورهم ثم وصفهم بانهم اتبعوا ما تلو  
الشياطين وانهم تمسكوا بالسحر قال من بعد ولو انهم آمنوا يعنى بما نبذوه من كتاب الله فان حملت ذلك على  
القرآن جازوا ن حمله على كتابهم المصدق للقرآن جازوا ن حمله على الامرين جازوا والمراد من التقوى  
الاحتراز عن فعل المنهيات وترك الأمور التي أمأ قوله تعالى لثوبه من عند الله خير فبوجه (أحدها)  
ان الجواب محذوف وتقدمه ولو انهم آمنوا واتقوا لا يثبوا الا انه تركت الجملة الفعلية الى هذه الامة لما  
في الجملة اللاحقة من الدلالة على ثبات الثبوت واستقرارها فان قيل هلا قيل لثوبه الله خير فلنا لان المراد لثوب  
من ثواب الله خير لهم (وثانيها) يجوز أن يكون قوله ولو انهم آمنوا اعتسالا لانهم على سبيل الجاهل عن ارادة الله



أيمنهم **﴿﴾** أنه قبل وليتهم آخروا ثم ابتدأ الثبوتية من عند الله خير \* قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا  
 لا تقولوا راعنا وقولوا انظرونا واعلموا للكافرين عذاب أليم) اعلم ان الله تعالى لما شرح قبائح أفعالهم  
 قبل مبعث محمد عليه الصلاة والسلام أراد من ههنا أن يشرح قبائح أفعالهم عند مبعث محمد صلى الله  
 عليه وسلم وحثهم واجتهادهم في القدر فيه والطعن في دينه وهذا هو النوع الأول من هذا الباب وههنا  
 مسائل (المسئلة الأولى) اعلم ان الله تعالى خاطب المؤمنين بقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا في ثمانية وعشرين  
 موضعا من القرآن قال ابن عباس وكان يخاطب في التوراة بقوله يا أيها المساكين فكانه سبحانه وتعالى لما  
 خاطبهم أو بالاسم **﴿﴾** كين أثبت المسكنة لهم آحرأ حيث قال وضربت عليهم الذلة والمسكنة وهذا يدل على  
 انه تعالى لما خاطب هذه الامة بالايمان أو لاقائه تعالى يعطيهم الامان من العذاب في النيران يوم القيامة  
 وأيضا فاسم المؤمن أشرف الاسماء والصفات فاذا **﴿﴾** كان يخاطبنا في الدنيا بأشرف الاسماء والصفات  
 فنرجو من فضله أن يعاملنا في الآخرة بأحسن المعاملات (المسئلة الثانية) انه لا يبعد في الكلمات  
 المترادفتين أن يمنع الله من احديهما وما يباذن في الأخرى ولذلك فان عند الشافعي رضى الله عنه لا تصح  
 الصلاة بترجمة الفاضحة سواء **﴿﴾** كانت بالعبرية أو بالفارسية فلا يبعد أن يمنع الله من قوله راعنا  
 ويأذن في قوله انظرونا وان **﴿﴾** كانتا مترادفتين ولكن جمهور المفسرين على انه تعالى اغماض من قوله  
 راعنا للاشتمالها على نوع مفردة ثم ذكر رافيه وجوها (أحدها) كان المسلمون يقولون لرسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اذا تلا عليهم شيئا من العلم راعنا يا رسول الله واليهود كانت لهم كلمة عبرانية يتساوون  
 بها تشبه هذه الكلمة وهي راعينا ومعناها اسمع لاسمعت فلما سمعوا المؤمنين يقولون راعنا  
 اقتصر صوره وخاطبوا به النبي وهم يعنون تلك المسببة فنهى المؤمنون عنها وأمروا بلفظة أخرى وهي قوله  
 انظرونا ويذل على صحة هذا التأويل قوله تعالى في سورة النساء ويقولون سمعنا ووعينا واسمع غير مسمع  
 وراعنا ليا بألسنتهم وطعنا في الدين وروى ان سعد بن معاذ سمعها منهم فقال يا أعداء الله عليكم لعنة الله  
 والذي نفسي بيده لئن سمعتا من رجل منكم يقول لرسول الله لا ضربن عنقه فقالوا أو لستم تقولونها فبترت  
 هذه الآية (وثانيها) قال قطرب هذه الكلمة وان كانت صحيحة المعنى الا ان أهل الحجاز ما كانوا يقولونها  
 الا عند الهزؤ والسخرية فلا جرم نهى الله عنها (وثالثها) أن اليهود كانوا يقولون راعينا أى انت راعى غنمنا  
 فنهاهم الله عنها (ورابعها) أن قوله راعنا مفاعلة من الرعى بين اثنين فكان هذا اللفظ موهوما للمساواة بين  
 المتخاطبين كأنهم قالوا راعنا سمعك لترعيناك اسماعنا فنهاهم الله تعالى عنه وبين أن لا بد من تعظيم الرسول  
 في مخاطبة على ما قال لا تتجولوا دعا الرسول ينكم **﴿﴾** كدعا بعضكم بعضا (وخامسها) أن قوله راعنا  
 خطاب مع الاستعلاء كانه يقول راع كلامي ولا تغفل عنه ولا تشتغل بغيره وليس في انظرونا الاسؤال الا انتظار  
 كأنهم قالوا له توقف في كلامك وبياناتك مقدار ما نصل الى فهمه (وسادسها) أن قوله راعنا على وزن  
 قوله عاطنان المعاطاة وراعتا من المراماة ثم انهم قلبوا هذه النون الى النون الاصلية وجعلوها كلمة مشتقة  
 من الرعونة وهي الحق فالراعى اسم فاعل من الرعونة فيجتمل انهم أرادوا به المصدر كقولهم عياداك أى  
 اعوذ عياداك فقولهم راعنا أى فعلت رعونته ويجتمل انهم أرادوا به صرت راعنا أى صرت ذار رعونته فلما  
 قصدوا هذه الوجوه الفاسدة لاجرم نهى الله تعالى عن هذه الكلمة (وسابعها) أن **﴿﴾** كون المراد  
 لا تقولوا قول راعنا أى قول انفسنا وبالرعوننة بمعنى راعنا كما مر ولا بد انما قوله تعالى وقولوا انظرونا  
 فضه وجوه (أحدها) أنه من نظره أى انتظره قال تعالى انظرونا فقبس من نوركم فأمرهم تعالى بأن  
 يسألوه الامهال لينتقلوا عنه فلا يجتاجون الى الاستعادة فان قيل أفكان النبي عليه السلام يجعل عليهم  
 حتى يقولون هذا فالجواب من وجهين (أحدهما) أن هذه اللفظة قد تقال في خلال الكلام وان لم تكن هناك  
 علة تتجوز الى ذلك كقول الرجل في خلال حديثه اسمع أو سمعت (الثاني) انهم فسروا قوله تعالى لا تحرك به  
 لسانك لتجمل به انه عليه السلام كان يجعل قول ما يلقبه اليه جبريل عليه السلام حرصا على تحصيل الوحي

وأخذ القرآن فقبل له لا تحركه لسانك لتجمل به فلا يعد أن يجمل في ما يحدث به أصحابه من أهل الدين حرصاً على  
تجميل أفهامهم فكانوا يسألونه في هذه الحالة أن يعلمهم فيما يحتاجون به إلى أن يفهموا كل ذلك الكلام (وثالثها)  
انظرنا معناه انظرنا إلى الالهام حذف حرف إلى كفاي قوله واختار موسى قومه والمعنى من قومه والمقصود  
منه أن المعلم إذا نظر إلى المتعلم كان إرادته للكلام على نعت الالهام والتعريف اظهر وأقوى (وثالثها)  
قرأ أبي بن كعب انظرنا من النظرة أي أمهلنا أما قوله تعالى واسمعوا لوصول السماع عند سلامة الحاسة  
أمر ضروري خارج عن قدرة البشر فلا يجوز وقوع الأمر به فاذن المراد منه أحد أمور ثلاثة (أحدها)  
فرغوا أسمعكم لما يقوله النبي عليه السلام حتى لا يحتاجون إلى الاستعانة (وثالثها) اسمعوا سماع قبول  
وطاعة ولا يكن سماعكم سماع اليهود حيث قالوا اسمعنا وعصينا (وثالثها) اسمعوا ما أمرتم به حتى لا ترجعوا  
إلى ما نهيتهم عنه تأكيدهم ثم أنه تعالى بين ما للكلافرين من العذاب الإليم اذ لم يسلكوا مع الرسول هذه  
الطريقة من الاعظام والتجليل والاصغاء إلى ما يقول والتفكير فيما يقول ومعنى العذاب الإليم قد تقدم

\* قوله تعالى (ما وجد الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم والله  
يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم) واعلم أنه تعالى لما بين حال اليهود والكفار في العداوة  
والمعاداة حذر المؤمنين منهم فقال ما يود الذين كفروا فتنق عن قلوبهم الوء والمهمة لكل ما يظهر به فضل  
المؤمنين وهما مستثنان (المسئلة الأولى) من الأولى للبيان لأن الذين كفروا جنس تحتها نوعان  
أهل الكتاب والمشركون والدليل عليه قوله تعالى لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين  
(والثانية) مزيدة للاستغراق الخير (والثالثة) لابتداء الغاية (المسئلة الثانية) الخير الوحي  
وكذلك الرحمة يدل عليه قوله تعالى اهم يقسمون رحمة ربك المعنى انهم يرون أنفسهم أحق بأن يوحى  
اليهم فيصعدونكم وما يحبون أن ينزل عليكم شيء من الوحي ثم بين سبحانه ان ذلك الحسد لا يؤثر في زوال ذلك  
فانه سبحانه يختص برحمته واحسانه من يشاء \* قوله تعالى (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثاها

ألم تعلم ان الله على كل شيء قدير) اعلم أن هذا هو النوع الثاني من طعن اليهود في الاسلام فقالوا  
الأترون إلى محمد يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمرهم بخلافه ويقول اليوم قولاً وغدا يرجع عنه  
فزلت هذه الآية والكلام في الآية مرتب على مسائل (المسئلة الأولى) النسخ في أصل اللغة بمعنى  
ابطال الشيء وقال الفصالح انه للثقل والتحويل لنا انه يقال نسخت الریح آثار القوم اذا عدت ونسخت  
الشمس الظل اذا عدم لانه قد لا يحصل الظل في مكان آخر حتى يظن انه انتقل اليه وقال تعالى الا افانق  
التي الشيطان في امنيه فينسخ الله ما ياتي الشيطان أي يزيله ويبدله والاصل في الكلام الحقيقة واذا ثبت  
كون اللفظ حقيقة في الابطال وجب أن لا يكون حقيقة في النقل دفعا للاشتراك فان قيل وصفهم الریح  
بانها ناسخة لآثار الشمس بانها ناسخة للظل مجاز لان المزيل للآثار والظل هو الله تعالى واذا كان ذلك  
مجازاً امتنع الاستدلال به على كون اللفظ حقيقة في مدلوله ثم نعارض ما ذكرتموه ونقول بل النسخ هو  
النقل والتحويل ومنه نسخ الكتاب إلى كتاب آخر كأنه ينقله اليه أو ينقل حكايته ومنه تناسخ الارواح  
وتناسخ القرون قرناً بعد قرن وتناسخ المواهب انما هو التحول من واحد إلى آخر بدلا عن الأول وقال تعالى  
هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون فوجب أن يكون اللفظ حقيقة في النقل ويلزم  
أن لا يكون حقيقة في الابطال دفعا للاشتراك والجواب (عن الأول) من وجهين (أحدهما) انه لا يمنع أن  
يكون الله هو الناسخ لذلك من حيث أنه فعل الشمس والريح المؤثرتين في تلك الازالة ويكرران أيضاً ما سبق  
لكونهما مختصين بذلك التأثير (والثاني) أن أهل اللغة انما أخطأوا في اضافة النسخ إلى الشمس والريح فهب  
انه كذلك لكن متمسكاً بطلاق اللفظ النسخ على الازالة لاسنادهم هذا الفعل إلى الریح والشمس (وعن الثاني)  
ان النقل أخص من الابطال لانه حيث وجد النقل فقد عدت صفة وحصل عقيبها صفة أخرى فان أطلق  
العدم أعم من عدم يحصل عقيبه شيء آخر واذا دار اللفظ بين الخاص والعامة كان جملة حقيقة في العامة أولى

والله أعلم (المسئلة الثانية) قرأ ابن عامر ما نسخ بضم النون وكسر السين والباقون بفتحهما أما قراءة  
 ابن عامر ففتحها ووجهان (أحدهما) أن يكون نسخ ونسخ بمعنى واحد (والثاني) أنسخته جعلته ذانسخ  
 كما قال قوم للحجاج وقد صلب رجلا لا أقبر ولا فلانا أي جعله ذانسخ قال تعالى ثم أماته فأقبره وقرأ ابن كثير  
 وأبو عمرو ونسأها فتح النون والهمزة وهو جزم بالشرط ولا يدع أبو عمرو والهمزة في مثل هذا لأن سكوتها  
 علامة للجزم وهو من النسو وهو التأخير ومنه انما النسى زيادة في الكفر ومنه سمي يسع الاجل نسيتة وقال  
 أهل اللغة أنسأ الله أجله ونسأ في أي أخر وزاد وقال عليه الصلاة والسلام من سرته النسأ في الاجل  
 والزيادة في الرزق فليصل رحمه والباقون بضم النون وكسر السين وهو من النسيان ثم الاكثرون حملوه على  
 النسيان الذي هو ضد الذكر ومنهم من حمل النسيان على الترك على حد قوله تعالى فانسى ولم يجد له عزمًا أي فترك  
 وقال قاليوم نسأهم كانوا القاه يومهم هذا أي تركهم كما تركوا والاظهران حمل النسيان على الترك مجاز لان  
 النفس يصير متروكًا فلما كان الترك من لوازم النسيان أطلقوا اسم المزموم على اللازم وقرئ نسأها ونسأها بالتشديد  
 ونسأها ونسأها على خطاب الرسول وقرأ عبد الله ما نسأك من آية أو تنسأها وقرأ حذيفة ما نسأك من آية  
 أو نسأكها (المسئلة الثالثة) ما في هذه الآية جزائية كقولك ما تصنع أصنع وعملها الجزم في الشرط والجزء  
 اذا كانا مضارعين فقوله نسخ شرط وقوله نأت جزاء وكلاهما مجزومان (المسئلة الرابعة) اعلم ان النسخ  
 في اصطلاح العلماء عبارة عن طريق شرعي يدل على ان الحكم الذي كان ثابتا بطريق شرعي لا يوجد بعد  
 ذلك مع تراخيه عنه على وجه لولاه لكان ثابتا فقولنا طريق شرعي نهى به القدر المشترك بين القول الصادر  
 عن الله تعالى وعن رسوله والفعل المنقول عنهما ويخرج عنه اجماع الامة على أحد القولين لان ذلك ليس  
 بطريق شرعي على هذا التفسير ولا يلزم أن يكون الشرع ناسخا لحكم العقل لان العقل ليس طريقا شرعيا  
 شرعيا ولا يلزم أن يكون المعجز ناسخا للحكم الشرعي لان المعجز ليس طريقا شرعيا ولا يلزم تقييد الحكم بفاية  
 أو شرط أو استثناء لان ذلك غير مترادف ولا يلزم ما اذا أمرنا الله بفعل واحد ثم نهانا عن مثله لانه لو لم يكن مثل  
 هذا النهي ناسخا لم يكن مثل حكم الامر ثابتا (المسئلة الخامسة) النسخ عندنا جازع عقلا واقع سمعا خلافا  
 لليهود فان منهم من أنكروه عقلا ومنهم من جوزوه عقلا لكنه منع منه سمعا ويرى عن بعض المسلمين انكار  
 النسخ واحتج الجمهور من المسلمين على جواز النسخ ووقوعه بان الدلائل دلت على نبوة محمد صلى الله عليه  
 وسلم ونبوته لا تصح الامع القول بنسخ شرع من قبله فوجب القطع بالنسخ وأيضا فلنا على اليهود الزمان  
 (الاول) جاء في التوراة ان الله تعالى قال لنوح عليه السلام عند حروجه من الفأث انه جعلت كل دابة  
 ما كلالك ولذريتك وأطلقت ذلك لكم كتبنا العشب ما خال الدم فلا تأكلوه ثم انه تعالى حرم على موسى  
 وعلى بني اسرائيل كثيرا من الحيوان (الثاني) كان آدم عليه السلام يزوج الاخ من الاخ وقد حرمه بعد  
 ذلك على موسى عليه السلام قال منكره والنسخ لان نبوة محمد عليه الصلاة والسلام لا تصح الامع  
 القول بالنسخ لان من الجائز ان يقلل ان موسى وعيسى عليهما السلام أمر الناس بشرعهما الى زمان  
 ظهور شرع محمد عليه الصلاة والسلام ثم بعد ذلك أمر الناس باتباع محمد عليه الصلاة والسلام فصد  
 ظهور شرع محمد عليه الصلاة والسلام زال التكليف بشرعهما وحصل التكليف بشرع محمد عليه الصلاة  
 والسلام لكنه لا يكون ذلك نسخا بل جارا مجرى قوله ثم أموا الصيام الى الليل والمسلمون الذين أنكروا  
 وقوع النسخ أصلا بنوا مذاهبهم على هذا الحرف وقالوا قد ثبت في القرآن أن موسى وعيسى عليهما السلام  
 قد بشرنا في التوراة والانجيل بعهد محمد عليه الصلاة والسلام وان عند ظهوره يجب الرجوع الى شرعه واذا  
 كان الامر كذلك فع قيام هذا الاحتمال امتنع الجزم بوقوع النسخ وهذا هو الاعتراض على الازامين  
 المذكورين واحتج منكره النسخ بأن قالوا ان الله تعالى لما بين شرع عيسى عليه السلام فاللفظ الدال  
 على تلك الشريعة اما أن يقال انها دالة على دوامها أو لا على دوامها أو ما هي مكان فها دلالة على دوام  
 ولا على اللادوام فان بين فيما أثبتته على الدوام ثم تبين انها ما دامت كان الخبر الاول كذا وأنه غير جائز على

الشرع وأيضا فلو جرت زنا ذلك لم يكن لنا طريق الى العلم بأن شرعنا لا يصير منسوخا لان أقصى ما في الباب أن يقول الشرع هذه الشريعة دائمة ولا تصير منسوخة قط البتة ولكنا إذا رأينا مثل هذا الكلام حاصل في شرع موسى وعيسى عليهما السلام مع انهما لم يدوما زال الوتوق عنه في كل الصور فان قيل لم لا يجوز أن يقال ذكر اللفظ الدال على الدوام ثم قرن به ما يدل على انه سينسخه أو ما قرن به إلا أنه نص على ذلك إلا أنه لم ينقل السنا في الجملة قلنا هذا ضعيف لوجوه (أحدها) ان التنصيص على اللفظ الدال على الدوام مع التنصيص على أنه لا يدوم جمع بين كلامين متناقضين وأنه سفه وعبث (وثانيها) على هذا التقدير قد بين الله تعالى أن شرعهما سببه منسوخا فاذا انقل شرعه وجب أن ينقل هذه الكيفية أيضا لانه لو جاز أن ينقل أصل الشرع بدون هذه الكيفية لحاز مثلا في شرعنا أيضا وحينئذ لا يكون لنا طريق الى القطع بأن شرعنا غير منسوخ وأيضا لان ذلك من الوانح العظيمة التي تتوفر الدوامي على نقله وما كان كذلك وجب اشتاره وبلوغه الى حد التواتر والا فعمل القرآن عورض ولم تنتقل معارضته ولعل محمد صلى الله عليه وسلم غير هذا الشرع عن هذا الوضع ولم ينقل وإذا ثبت وجوب أن تنتقل هذه الكيفية على سبيل التواتر فنقول لو ان الله تعالى نص في زمان موسى وعيسى عليهما السلام على أن شرعهم ما يصيران منسوخين لكان ذلك مشهورا لاهل التواتر ومعلوم ما لهم بالضرورة ولو كان كذلك لاستحال منازعة الجمع العظيم فيه فثبت رأينا اليهود والنصارى مطبقين على انكار ذلك علمنا انه لم يوجد التنصيص على أن شرعهم ما يصيران منسوخين (وأما القسم الثاني) وهو أن يقال ان الله تعالى نص على شرع موسى عليه السلام وقرن به ما يدل به على انه منقطع غير دائم فهذا باطل لما ثبت انه لو كان كذلك لوجب أن يكون ذلك معلوما بالضرورة لاهل التواتر وأيضا فثبتته لكن لا يكون ذلك تسخبا بل يكون ذلك انتهاها للغة (وأما القسم الثالث) وهو انه تعالى نص على شرع موسى عليه السلام ولم يبين فيه كونه دائما او كونه غير دائم فنقول قد ثبت في أصول الفقه أن مجرد الامر لا يفيده التكرار وانما يفيده المرة الواحدة فاذا أتى المكلف بالمرة الواحدة فقد خرج عن عهدته الامر فورود أمر آخر بعد ذلك لا يكون نسخا للامر الاول فثبت بهذا التقسيم أن القول بالنسخ محال واعلم اننا بعد ان قررنا هذه الجملة في كتاب المصول في أصول الفقه تم كتابي وقوع النسخ بقوله تعالى ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلهما والاستدلال به أيضا ضعيف لان ما ههنا تفيد الشرط والجزاء وكما أن قولك من جاءك فأكرمه لا يدل على حصول الجبي بل على انه متى جاء وجب الاكرام فكذا هذه الآية لا تدل على حصول النسخ بل على انه متى حصل النسخ وجب أن يأتي بما هو خير منه فالاقوى أن نعول في الاثبات على قوله تعالى وإذا بدلنا آية مكان آية وقوله يحول الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب والله أعلم (المسئلة السادسة) اذفقوا على وقوع النسخ في القرآن وقال أبو مسلم بن جرير انه لم يقع واحج الجمهور على وقوعه في القرآن بوجوده (أحدها) هذه الآية وهي قوله تعالى ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها أجاب أبو مسلم عنه من وجوه (الاول) ان المراد من الآيات المنسوخة هي الشرائع التي في الكتب القديمة من التوراة والانجيل كالسبت والصلاة الى المشرق والمغرب مما وضعه الله تعالى منا وتعبدا فابغره فان اليهود والنصارى كانوا يقولون لا تؤمنوا الا لمن تبع دينهم فباطل الله عليهم ذلك بهذه الآية (الوجه الثاني) المراد من النسخ نقله من اللوح المحفوظ ونحوه عنه الى سائر الكتب وهو كما يقال نسخت الكتاب (الوجه الثالث) انما يثبت هذه الآية لا تدل على وقوع النسخ بل على انه لو وقع النسخ لوقع الى خير منه ومن الناس من أجاب عن الاعتراض الاول بأن الآية اذا أطلقت فالمراد بها آيات القرآن لانه هو المعهود عندنا وعن الثاني بأن نقل القرآن من اللوح المحفوظ لا يختص ببعض القرآن وهذا النسخ يختص ببعضه ولقائل أن يقول على الاول لان لم ان لفظ الآية يختص بالقرآن بل هو عام في جميع الدلائل وعلى الثاني لان سلم ان النسخ المذكور في الآية يختص ببعض القرآن بل التقدير والله أعلم ما ننسخ من اللوح المحفوظ فانما أتى بعده بما هو خير منه (الحجة الثانية) للقائلين بوقوع النسخ في القرآن ان الله تعالى أمر المتوفى عنها

زوجها بالا اعتداد حولا كاملا وذلك في قوة والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لازواجهم متاعا لي  
 الحول ثم نسخ ذلك بأربعة أشهر وعشرا كما قال والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن  
 أربعة أشهر وعشرا قال أبو مسلم الاعتداد بالحول ما زال بالكلية لانها لو كانت حاملا ومدة حملها حول  
 كامل لكانت عدتها حولا كاملا واذ بقى هذا الحكم في بعض الصور كان ذلك تخصصا لا ناهضا والجواب  
 ان عدته الحمل تنقضي بوضع الحمل سواء حصل وضع الحمل بسنة أو أقل أو أكثر فجعل السنة مدة العدة يكون  
 زائلا بالكلية (الجزء الثالث) أمر الله بتقديم الصدقة بين يدي نجوى الرسول بقوله تعالى يا أيها الذين  
 آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة ثم نسخ ذلك قال أبو مسلم انما زال ذلك لروا  
 سببه لان سبب التعبد بها ان يمتاز المنافقون من حيث لا يتصدقون عن المؤمنين فلما حصل هذا الغرض سقط  
 التعبد والجواب لو كان كذلك لكان من لم يتصدق منافقا وهو باطل لانه روى انه لم يتصدق غير على رضى  
 الله عنه ويدل عليه قوله تعالى فان لم تفعلوا وناب الله عليكم (الجزء الرابعة) انه تعالى أمر بنبات  
 الواحد لعشرة بقوله تعالى فان يكن منكم عشرين صابرون يغلبوا مائتين ثم نسخ ذلك بقوله تعالى الان  
 خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين (الجزء الخامسة) قوله تعالى  
 سمعوا قول السفاها من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ثم انه تعالى أمرهم عنها بقوله فول وجهدك  
 شطر المسجد الحرام قال أبو مسلم حكم تلك القبلة ما زال بالكلية بل وازالت توجه اليها عند الاشكال أو مع  
 العلم اذا كان هناك عذر الجواب ان على ما ذكرته لا فرق بين بيت المقدس وسائر الجهات فالخصوصية التي  
 بها امتاز بيت المقدس عن سائر الجهات قد زالت بالكلية فكان نسفا (الجزء السادسة) قوله تعالى واذا  
 بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل قالوا انما أنت مقرر والتبديل يشتمل على رفع واثبات والمرفوع انما  
 التلاوة وانما الحكم فكيف كان فهو رفع ونسخ وانما اظن بنا في هذه الدلائل لان كل واحد منها يدل على  
 وقوع النسخ في الجملة واحتج أبو مسلم بأن الله تعالى وصف كتابه بأنه لا ياتي به الباطل من بين يديه ولا من  
 خلفه فلونسخ لكان قد أتاه الباطل والجواب ان المراد ان هذا الكتاب لم يتقدمه من كتب الله ما يطله  
 ولا ياتي به من بعده أيضا ما يطله (المسئلة السابعة) المنسوخ اما ان يكون هو الحكم فقط أو التلاوة فقط  
 أوهما معا اما الذي يكون المنسوخ هو الحكم دون التلاوة فكذلك الآيات التي عددها وما أما الذي يكون  
 المنسوخ هو التلاوة فقط فكما يروى عن عمر انه قال كما نقرأ آية الرجم الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما  
 البتة نكالا من الله والله عز بزحكيم وروى لو كان لابن آدم واديان من مال لا يلقى الهمما نالسا ولا يملأ جوف  
 ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب وأما الذي يكون منسوخ الحكم والتلاوة معا فهو ما روت عائشة  
 رضى الله عنها أن القرآن قد نزل في الرضاع بعشر معلومات ثم نسخن بخمس معلومات فالعشر مرفوع  
 التلاوة والحكم جميعا والخمس مرفوع التلاوة باقى الحكم ويروى أيضا أن سورة الاحزاب كانت بمنزلة السبع  
 الطوال أو ازيد ثم وقع النقصان فيه (المسئلة الثامنة) اختلف المفسرون في قوله تعالى ما ننسخ من  
 آية أو ننسها فنسخها فمنهم من فسرها بالنسخ بالازالة ومنهم من فسرها بالنسخ بمعنى نسخ الكتاب وهو قول عطاء  
 وسعيد بن المسيب ومن قال بالقول الاول ذكره في وجوها (أحدها) ما ننسخ من آية أو ننسها فنسخها  
 أو ننسها أى من القرآن ما قرئ بينكم ثم نسيت وهو قول الحسن والاصم وأكثر المتكلمين فملوه على نسخ  
 الحكم دون التلاوة ونسخها على نسخ الحكم والتلاوة معا فان قيل وقوع هذا النسخ ممنوع عقلا وشرا  
 أما العقل فلان القرآن لا بد من اصاله الى أهل التواتر والنسيان على أهل التواتر بأجمعهم ممنوع وأما  
 النقل فلعله تعالى انما نحن نزلنا الذي ذكرناه لحفاظون والجواب عن الاول من وجهين (الاول) ان  
 النسيان يصح بأن أمر الله تعالى بطرحه من القرآن وانراجه من جملة ما يتلى ويؤتى به في الصلاة أو يخرج به  
 فاذا زال منكم التعبد به وطال العهد نسي أو ان ذكره في طريق ما يذكره خبر الواحد فيصير لهذا الوجه  
 منسيا عن الصدور (الجواب الثاني) ان ذلك يكون معجزة للرسول عليه الصلاة والسلام ويروى فيه خبر

انهم كانوا يقرؤون السورة فيصجون وقد نسوها والجواب عن الثاني انه معارض بقوله تعالى سنقرئك فلا تنسى الا ما شاء الله وقوله واذا كريت اذا نسيت (القول الثاني) ما نسخ من آية أي نسيتها المأماني  
 بتدل حكمها فقط أو تلاوتها فقط أو بتلاوتها وأما قوله تعالى أو نسيتها فلما تتركها كما كان فلا تنسيتها  
 وقد بينا ان النسيان بمعنى الترتك قد جاء فيصير حاصل الآية ان الذي نسيه فانما أتى بخبر منه أو مثله. (القول  
 الثالث) ما نسخ من آية أي ما ترفهها به سد انزالها أو نسأها على قراءة الله مرة أي فخر انزالها من اللوح  
 المحفوظ أو يكون المراد فخر نسخها فلا تنسيتها في الحال فانما تنزل بدلها ما يقوم مقامها في المصلحة (القول  
 الرابع) ما نسخ من آية وهي الآية التي صارت منسوخة في الحكم والتلاوة معاً أو نسيتها أي تتركها وهي  
 الآية التي صارت منسوخة في الحكم ولكنها غير منسوخة في التلاوة بل هي باقية في التلاوة فأما من قال  
 بالقول الثاني ما نسخ من آية أي نسخها من اللوح المحفوظ أو نسأها فخرها أو أمارة تنسها فالله في  
 تتركها يعني تترك نسخها فلا تنسيتها وأما قوله من آية فكل المفسرين حملوه على الآية من القرآن غير أبي  
 مسلم فإنه حمل ذلك على التوراة والانجيل وقد تقدم القول فيه وأما قوله تعالى نأت بخبر منها أو مثلها فعبارة  
 قولان (أحدهما) انه الاخف (والثاني) انه الاصح وهذا أولى لأنه تعالى يصرف المكلف على مصالحه  
 لا على ما هو أخف على طبعه فان قيل لو كان الثاني أصح من الأول لكان الأول ناقص الصلاح فكيف  
 أمر الله به قلنا الأول أصح من الثاني بالنسبة الى الوقت الأول والثاني بالعكس منه فزال السؤال وأعلم  
 ان الناس استنبطوا من هذه الآية أكثر مسائل النسخ (المسئلة الاولى) قال قوم لا يجوز نسخ الحكم الا  
 الى بدل واحتجوا بأن هذه الآية تبدل على انه تعالى اذا نسخ لا يد وأن يأتي بعده بما هو خير منه أو بما يكون  
 مثله وذلك صريح في وجوب البدل والجواب لم لا يجوز أن يقال المراد ان في ذلك الحكم واسقاط التعديبه  
 خير من ثبوته في ذلك الوقت ثم الذي يدل على وقوع النسخ لا الى بدل انه نسخ تقديم الصدقة بين يدي مناجاة  
 الرسول صلى الله عليه وسلم لا الى بدل (المسئلة الثانية) قال قوم لا يجوز نسخ الشيء الى ما هو أثقل منه  
 واحتجوا بأن قوله نأت بخبر منها أو مثلها ينافي كونه أثقل لان الأثقل لا يكون خيراً منه ولا مثله والجواب  
 لم لا يجوز أن يكون المراد بالخبر ما يكون أكثر نوابي الآخرة ثم ان الذي يدل على وقوعه ان الله سبحانه نسخ في  
 حق الزناة الجلس في البيوت الى الجلد والرجم ونسخ صوم عاشوراء بصوم رمضان وكانت الصلاة ركعتين عند  
 قوم فنسخت بأربع في الحضر اذا عرفت هذا فنقول أما نسخ الشيء الى الأثقل فقد وقع في الصور المذكورة أما  
 نسخه الى الاخف فنسخ العدة من حول الى أربعة أشهر وعشرا ونسخ صلاة الليل الى التخيير فيها وأما  
 نسخ الشيء الى المثل فكما التصويل من بيت المقدس الى الكعبة (المسئلة الثالثة) قال الشافعي رضي الله  
 عنه الكتاب لا ينسخ بالسنة المتواترة واستدل عليه بهذه الآية من وجوه (أحدها) انه تعالى أخبرنا  
 ما ينسخه من الآيات يأتي بخبر منها وذلك يفيد انه يأتي بما هو من جنسه كما اذا قال الانسان ما أخذت منك  
 من ثوب آتيت بخبر منه يفيد انه يأتي بما هو من جنسه بخبر منه واذا ثبت انه لا بد وأن يصحكون من جنسه  
 فجنس القرآن قرآن (وثانيها) ان قوله تعالى نأت بخبر منها يفيد انه هو المتعدد بالانسان بذلك الخبر وذلك  
 هو القرآن الذي هو كلام الله دون السنة التي يأتي بها الرسول (وثالثها) ان قوله نأت بخبر منها يفيد ان  
 المأتي به خير من الآية والسنة لا تكون خيراً من القرآن (ورابعها) انه قال ألم تعلم ان الله على كل شيء  
 قدير دل على ان الآية بذلك الخبر هو المختص بالقدرة على جميع الخبرات وذلك هو الله تعالى والجواب عن  
 الوجوه الاربعة بأسرها ان قوله تعالى نأت بخبر منها ليس فيه ان ذلك الخبر يجب أن يكون ناقضاً بل لا يمنع أن  
 يكون ذلك الخبر شيئاً مقابراً للنسخ يحصل به حصول النسخ والذي يدل على تحقيق هذا الاحتمال ان هذه  
 الآية صريحة في أن الاتيان بذلك الخبر مرتب على نسخ الآية الاولى فلو كان نسخ تلك الآية هو تساهل  
 الاتيان بهذا الخبر لم الدور وهو باطل ثم اخرج الجمهور على وقوع نسخ الكتاب بالسنة بأن آية الوصية للاقرين  
 منسوخة بقوله عليه الصلاة والسلام الا الوصية لو ارث وبأن آية الجلد صارت منسوخة بخبر الرجم قال

الشاخعي رضى الله عنه (أما الأول) فضعيف لان كون المبرات حقا للوارث يمنع من صرفه الى الوصية ثبت  
ان آية المبرات مانعة من الوصية (وأما الثاني) فضعيف أيضا لان عمر رضى الله عنه روى ان قوله الشيخ  
والشيخة اذ ازرينا فارجوهما كان قرأ فافعل النسخ انما وقع به ونظام الكلام فيه مذكور في أصول الفقه  
واقه أعلم أما قوله تعالى ألم تعلم ان الله على كل شئ قدير فتنبه لاني صلى الله عليه وسلم وغيره على قدرته على  
تصرف المكاف تحت مشيئته وحكمته وانما لا دافع لما أراد ولا مانع لما اختار (المسئلة التاسعة)  
استدل المعترلة بهذه الآية على ان القرآن مخلوق من وجوه (أحدها) ان كلام الله تعالى  
لو كان قديما لكان النسخ والتسوخ قديمين لكن ذلك محال لان النسخ يجب أن يكون متأخرا عن  
التسوخ والتأخر عن الشيء يستحيل أن يكون قديما وأما التسوخ فلانه يجب أن يزول ويرتفع وما ثبت  
زواله استحصال قدمه بالاتفاق (وثانيها) ان الآية دلت على ان بعض القرآن خبير من بعض وما كان  
كذلك لا يكون قديما (وثالثها) ان قوله ألم تعلم ان الله على كل شئ قدير يدل على ان المراد انه تعالى هو  
القادر على نسخ بعضها والبيان بشئ آخر بدلا عن الاول وما كان داخل تحت القدرة وكان فعلا لكان محدثا  
أجاب الاصحاب عنه بان كونه ناسخا ونسوخا انما هو من عوارض الالفاظ والعبارات واللغات ولا نزاع  
في حدوثها فلم قلتم ان المعنى الحقيقي الذي هو مدلول العبارات والاصطلاحات محدث فالت معتزلة ذلك  
المعنى الذي هو مدلول العبارات واللغات لاشك ان تعلقه الاول قد زال وحدث له تعلق آخر فالتعلق الاول  
محدث لانه زال والقديم لا يزول والتعلق الثاني حادث لانه حصل بعد ما لم يكن والكلام الحقيقي لا ينفك  
عن هذه التعلقات وما لا ينفك عن المحدث محدث والكلام الذي تعلق به يلزم أن يكون محدثا فأجاب  
الاصحاب ان قدرة الله كانت في الازل متعلقة بايجاد العالم فعند دخول العالم في الوجود هل بقي ذلك التعلق  
أولم يبق فان بقي يلزم أن يكون القادر قادرا على ايجاد الموجود وهو محال وان لم يبق فقد زال ذلك التعلق  
فيلزمكم حدوث قدرة الله على الوجه الذي ذكرتموه وكذلك علم الله كان متعلقا بأيجاد العالم سيجد عند  
دخول العالم في الوجود ان بقي التعلق الاول كان جهلا وان لم يبق فيلزمكم كون التعلق الاول حادثا لانه  
لو كان قديما لزال وكون التعلق الذي حصل بعد ذلك حادثا فاذن عالمية الله تعالى لا ينفك عن اتصالات  
الحادثة وما لا ينفك عن المحدث محدث فعالمية الله محدثة فكل ما يتعلق به جوا من العالمية والقادرية  
فهو جوا من الكلام (المسئلة العاشرة) احتجوا بقوله تعالى ان الله على كل شئ قدير على ان  
المعصوم شئ وقد تقدم وجه تقريره فلان تعبد والقدير فاعل بمعنى الفاعل وهو بناء المبالغة • قوله تعالى

(ألم تعلم ان الله له ملك السموات والارض وما لكم من دون الله من ولي ولا نصير) اعلم انه سبحانه وتعالى  
ما حكمكم يجوز التسخ عقبه بيان ان ملك السموات والارض له لا غيره وهذا هو التنبه على انه سبحانه  
وتعالى انما حسن منه الامر والنهي لكونه مالك التعلق وهذا هو مذهب اصحابنا وانه انما حسن التكليف  
منه لبعض كونه مالك الخلق مستويا عليهم لاثواب يحصل أو لعقاب يدفع قال القفال ويحتمل أن يكون  
هذا اشارة الى امر القبله فانه تعالى أخبرهم بأنه مالك السموات والارض وان الامكنة والجهات كلها  
له وانه ليس بعض الجهات أكبر حرمة من البعض الا من حيث يجعلها هو تعالى له واذا كان كذلك  
وكان الامر باستقبال القبلة انما هو محض التخصيص بالتمريف فلا مانع يمنع من تغييره من جهة الى جهة  
وأما الولي والنصير فكلاهما فاعل بمعنى فاعل على وجه المبالغة ومن الناس من استدل بهذه الآية على ان  
الملك غير القدرة فقال انه تعالى قال أولا لم تعلم ان الله على كل شئ قدير ثم قال بعده ألم تعلم ان الله له ملك  
السموات والارض فلو كان الملك عبارة عن القدرة لكان هذا تكريرا من غير فائدة والكلام في حقيقة الملك  
والقدرة قد تقدم في قوله تعالى مالك يوم الدين • قوله تعالى (أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سأل

موسى من قبل ومن يتبدل الكفر بالايمان فقد ضل سواء السبيل) اعلم ان ههنا مسائل (المسئلة الاولى)  
أم على ضربين متصله ومنقطعة فالمتصلة عدلها الالف وهي مفرقة لما جمعت أي كان أو مفرقة لما جمعت

تقول اضرب أيهم شئت زيدا أم هرا فاذا قلت اضرب أحدهم قلت اضرب زيدا أو هرا والمنقطعة لا تكون  
 إلا بعد كلام تام لأنها بمعنى بل والالف كقول العرب إنما لا بل أم شاء كأنه قال بل هي شاء ومنه قوله تعالى أم  
 يقولون اقتراء أي بل يقولون قال الاخل

كذبتك عينك أم رأيت بواسط • غلس الظلام من الرباب شيالا

(المسئلة الثانية) اختلفوا في الخطاب به على وجوه (أحدها) أنهم المسلمون وهو قول الاصم  
 والجباري وأبي مسلم واستدلوا عليه بوجوه (الأول) انه قال في آخر الآية ومن يتبدل الكفر بالايمن  
 وهذا الكلام لا يصح الا في حق المؤمنين (الثاني) ان قوله أم تريدون يتشظى معطوفا عليه وهو قوله  
 لا تقولوا اعتنا فكانه ظل وقولوا انظروا واسمعوا فهل تقولون ذلك كما أمرتم أم تريدون أن تسألوا رسولكم  
 (الثالث) ان المسلمين كانوا يسألون محمدا صلى الله عليه وسلم عن أمور لا خير لهم في البحث عنها ليعلموها  
 كما سأل اليهود موسى عليه السلام ما لم يكن لهم فيه خير عن البحث عنه (الرابع) سأل قوم من المسلمين أن  
 يجعل لهم ذات انواط كما كان للمشركين ذات انواط وهي شجرة كانوا يعبدونها ويعلقون عليها المأكول  
 والمشروب كما سألوا موسى أن يجعل لهم الها كما لهم آلهة (القول الثاني) انه خطاب لاهل مكة وهو  
 قول ابن عباس ومجاهد قال ان عبدا لله بن أمية المخزومي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من  
 قريش فقال يا محمد والله ما أؤمن بك حتى تفجر لنا من الارض ينبوعا أو تكفون لك الجنة من نخيل وعنب  
 أو يكون لك بيت من زخرف أو ترقى في السماء بأن تصعد وان تؤمن لرقيبك بعد ذلك حتى تنزل علينا كما بمن  
 الله الى عبدا لله بن أمية ان محمد رسول الله فاتبعوه وقال له بقية الرهط فان لم تستطع ذلك فاتنسبا بكتاب من  
 عند الله بجملة واحدة فيه الحلال والحرام والحدود والقرائن كما جاء موسى الى قومه بالالواح من عند الله  
 فيها كل ذلك فتؤمن بك عند ذلك فانزل الله تعالى أم تريدون أن تسألوا رسولكم محمد أن يأتيكم بالآيات من  
 عند الله كما سأل السبعون فقالوا أرنا الله جهرة وعن مجاهد ان قريشا سألت محمدا عليه السلام أن يجعل  
 لهم الصفا ذهباً وفضة فقال نعم هو لكم كما سأله النبي امرئيل فأبوا ورجعوا (القول الثالث) المراد اليهود  
 وهذا القول أصح لان هذه السورة من أول قوله يا بني امرئيل اذكروا نعمتي - كناية عنهم ومحاجة معهم -  
 ولان الآية مدنية ولانه جرى ذكر اليهود وما جرى ذكر غيرهم ولان المؤمن بالرسول لا يكاد يباله فاذا سأل  
 كان متبدلا كقوله بالايمن (المسئلة الثالثة) ليس في ظاهر قوله أم تريدون أن تسألوا رسواكم  
 كما سئل موسى من قبل انهم أتوا بالسؤال فضلا عن كيفية السؤال بل المرجح فيه الى الروايات التي ذكرناها  
 في انهم سألوا الله أعلم (المسئلة الرابعة) اعلم ان السؤال الذي ذكره ان كان ذلك طلبا للمعجزات فمن  
 أين انه كفر ومعلوم ان طلب الدليل على الشيء لا يكون كفرا وان كان ذلك طلبا لوجه الحكمة المفضلة  
 في نسخ الاحكام فهو - هذا أيضا لا يكون كفرا فان الملازمة تطلبوا الحكمة التفصيلية في خلقه البشر ولم يكن  
 ذلك كفرا فاعل الاولى حمل الآية على انهم طلبوا منه أن يجعل لهم الها كما لهم آلهة وان كانوا يطلبوا  
 المعجزات فانهم كانوا يطلبونها على سبيل التعنت واللباح فلماذا كفروا بسبب هذا السؤال (المسئلة  
 الخامسة) ذكروا في اتصال هذه الآية بما قبلها وجوها (أحدها) انه تعالى لما حكم بجواز النسخ  
 في الشرائع فاعلمهم كانوا يطلعون بتفاصيل ذلك الحكم فدعاهم الله تعالى عنها وبين انهم ليس لهم أن  
 يشغلوا بهذه الاسئلة كما انه ما كان يقوم موسى أن يذكروا أسئلتهم الفاسدة (وثانيها) لما تقدم من  
 الاوامر والنواهي قال لهم ان لم تقبلوا ما أمرتكم به وتزدتم عن الطاعة كنتم كمن سأل موسى ما ليس له أن  
 يسأله عن أبي مسلم (وثالثها) لما أمر ونهى قال أتفعلون ما أمرتكم أم تفعلون كما فعل من قبلكم من  
 قوم موسى (المسئلة السادسة) سواء السبيل وسطه قال تعالى فاطلع فرآه في سواء الحميم أي وسط الحميم  
 والغرض التشبيه دون نفس الحقيقة ووجه التشبيه في ذلك ان من سلك طريقا الايمان فهو جار على  
 الاستقامة المؤدية الى الفوز والظفر بالطلبة من الثواب والنعم فالبدل لذلك بالكفر عادل عن الاستقامة



فقبل فيه انه ضل سوا السبيل \* قوله تعالى (وذ كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا  
 حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره ان الله على كل شيء  
 قدير) اعلم ان هذا هو النوع الثالث من كيد اليهود مع المسلمين وذلك لانه روى ان فخاص بن عاذوراه  
 وزيد بن قيس ونفر من اليهود قالوا لحذيفة بن اليمان وهما بن ياسر بعد واقعة أحد ألم تروا ما أصابكم  
 ولو كنتم على الحق ما هزمتهم فارجعوا الى ديننا فهو خير لكم وأفضل ونحن أهدى منكم سيدنا فقال همار كيف  
 نقض العهد فيكم قالوا سيدنا قال فاني قد عاهدت أني لأكفر بعمد ما عشت فقات اليهود  
 أما هذا فقد صابأ وقال حذيفة وأما أنا فقد رضيت بالله رباً وبالاسلام ديناً وبالقرآن اماماً وبالكعبة قبله  
 وبأقرنين اخواناً ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبراه فقال اصبما خيراً وأفلتتما فزلت هذه الآية  
 واعلم اناتكم أولاً في الجسد ثم نرجع الى التفسير (المسئلة الاولى) في ذم الحسد ويدل عليه اخبار كثيرة  
 (الاول) قوله عليه السلام الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب (الثاني) قال انس  
 كباي ما جالسني عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال يطلع عليكم الان من هذا الفج رجل من أهل الجنة  
 فطلع رجل من الانصار ينظف لحيته من وضوئه وقد علق نعليه في شماله فسلم فلما كان الغد قال عليه السلام  
 مثل ذلك فطلع ذلك الرجل وقال في اليوم الثالث مثل ذلك فطلع ذلك الرجل فلما قام النبي عليه السلام  
 تبعه عبد الله بن عمرو بن العاص فقال اني تأذيت من أبي فاقسمت لأدخل عليه ثلاثاً فان رأيت ان  
 تذهب بي الى دارك فعلت قال نعم فبات عنده ثلاث ليل فلم يره يقوم من الليل شيئاً غير انه اذا انقلب على  
 فراشه ذكر الله ولا يقوم حتى يقوم له صلاة الفجر غير أني لم أسمع به يقول الا خيراً فلما مرت الثلاث وكذبت  
 ان أحقر عمله قالت يا عبد الله لم يكن بيني وبين والدي غضب ولا هجر ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يقول كذا وكذا فأردت أن أعرف عملك فلم أره تعمل عملاً كثيراً انما الذي بلغ بك ذلك قال ما هو الا  
 ما رأيت فلما وليت دعاني فقال ما هو الا ما رأيت غير اني لم أجد على أحد من المسلمين في نفسي عيباً ولا حسداً  
 على خير أعطاه الله اياه فقال عبد الله هي التي بلغت بك وهي التي لا نطق (الثالث) قال عليه السلام دب  
 اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء والبغضة هي الحالقة لا أقول حالقة الشعر وان كان حالقة الدين  
 (الرابع) قال انه سبب أمتي داء الامم قالوا ما داء الامم قال الاثم والبطر والتكابر والتنافس في الدنيا  
 والتباعد والتحاسد حتى يكون البغي ثم الهرج (الخامس) أن موسى عليه السلام لما ذهب الى ربه رأى  
 في ظل العرش رجلاً لا يقبض بكفه وقال ان هذا الكرم على ربه فسأل ربه ان يخبره باسمه فلم يخبره باسمه  
 وقال أحدثك من عمله ثلاثاً كان لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله وكان لا يعق والديه ولا يعشي بالنعمية  
 (السادس) قال عليه السلام ان لزم الله أعداء قبيل وما أولئك قال الذين يحسدون الناس على ما آتاهم  
 الله من فضله (السابع) قال عليه السلام ستمة يدخلون النار قبل الحساب الامراء بالظور والعرب  
 بالعصية والداقين بالتكبر والتجار بالخيانة وأهل الرستاق بالجهالة والعلماء بالحسد أما الآثام فالاول  
 حتى أن عوف بن عبد الله دخل على الفضل بن المهلب وكان يومئذ على واسط فقال اني أريد ان أعظك  
 بشي اياك والصبغة فانه أول ذنب عصي الله به ابليس ثم قرأوا ذقنا للملائكة اسجدوا لا آدم فوجدوا  
 الابليس أبي واستكبر اياك والحرض فانه اخرج آدم من الجنة أسكنه الله في الجنة عرضها السموات  
 والارض فأكل منها فخرجه الله ثم قرأ اهبطامها واياك والحسد فانه قتل ابن آدم أخاه حين حسده  
 ثم قرأوا تل عليهم نبأ ابن آدم بالحق (الثاني) قال ابن الزبير ما حسدت أحداً على شيء من أمر الدنيا  
 لانه ان كان من أهل الجنة فكيف أحسده على الدنيا وهي حقيرة في الجنة وان كان من أهل النار فكيف  
 أحسده على أمر الدنيا وهو يصير الى النار (الثالث) قال رجل للعسبن هل يحسد المؤمن قال ما أنساك  
 بن يعقوب الا انه لا يضرك ما لم تعد به يد اولسانا (الرابع) قال معاوية كل الناس اقدر على رضا الا الحاسد  
 فانه لا يرضيه الا زوال النعمة (الخامس) قيل الحاسد لا ينال من الجاس الامذمة ولا ولا ينال من الملائكة

الاعنة وبغضا ولا ينال من الخلق الا جزعا وغما ولا يتال عند التزع الا شدة وهو لا وعند الموقف الا فضيحة  
 ونكالا (المسئلة الثانية) في حقيقة الحسد اذا ائتم الله على اخيك بنعمة فان اردت زوالها فهذا هو  
 الحسد وان اشتهيت لنفسك مثلها فهذا هو الغبطة والمنافسة (أما الاول) فحرام بكل حال الانعمة اصابتها  
 فاجر أو كافر يستعين بها على الشر والفساد ولا يضر كبحبك لزوالها فانك ما تنجب زوالها من حيث  
 انم انعمة بل من حيث انها يتوسل بها الى الفساد والشر والاذى والذي يدل على ان الحسد ما ذكرناه آيات  
 (احدها) هذه الآية وهي قوله تعالى لو يردوكم من بعد ايمانكم كفار احسدان عند أنفسهم فاجبر  
 ان حسدكم زوال نعمة الايمان حسد (وثانيها) قوله تعالى ودو الوتكفرون كما كفروا فتكونون سواء  
 (وثالثها) قوله تعالى ان تمسككم حسنة تسوهم وان تصبكم سيئة يفرحوا بها وهذا الفرح شجاعة  
 والحسد والشجاعة متلازمان (ورابعها) ذكر الله تعالى حسدا خوة يوسف وعبر عما في قلوبهم بقوله  
 قالوا يوسف وأخوه أحب الى آيينا ونحن عصبة ان ابانا في ضلال مبين اقتلوا يوسف وأطرحوه أرضا  
 يحفل لكم وجه أييكم فبين تعالى أن حسدهم له عبارة عن كراهتهم حصول تلك النعمة له (وخامسها)  
 قوله تعالى ولا يجحدون في صدورهم حاجة مما آتوا وأي لا تضيق به صدورهم ولا يعتمون فاشي الله عليهم  
 بعدم الحسد (وسادسها) قال تعالى في معرض الانكار أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله  
 (وسابعها) قال الله تعالى كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين الى قوله الا الذين أو توه من بعد  
 ما جاءتهم البينات بغيا بينهم قيل في التفسير حسدا (وثامنها) قوله تعالى وما تفرقوا الا من بعد ما جاءهم  
 العلم بغيا بينهم فانزل الله العلم ليؤلف بينهم على طاعته فحسدوا واختلفوا ان أراد كل واحد أن ينفرد  
 بالرياسة وقبول القول (وتاسعها) قال ابن عباس كانت اليهود قبل مبعث النبي عليه السلام اذا قاتلوا قوما  
 قالوا نسلك بالنبي الذي وعدتنا أن ترسله وبالكتاب الذي تنزله الا نتصرنا فكانوا ينصرون فلما جاء النبي  
 عليه السلام من ولاد اسماعيل عرفوه وكفروا به بعد معرفتهم اياه فقال تعالى وكانوا من قبل يستفتخون  
 على الذين كفروا الى قوله ان يكفروا بما انزل الله بغيا أي حسدا وقالت صفية بنت حيي للنبي عليه  
 السلام جاء أبي وعي من عندك فقال أبي لعمري ما تقول فيه قال أقول انه النبي الذي بشر به موسى عليه  
 السلام قال فخارتى قال أرى معادته ايام الحياة فهذا حكم الحسد أما المنافسة فليست بحرام وهي مشبهة  
 من المنافسة والذي يدل على انها ليست بحرام وجوه (أولها) قوله تعالى وفي ذلك فليتنافس المتنافسون  
 (وثانيها) قوله تعالى ساقوا الى مغفرة من ربكم وانما المسابقة عند خوف الفوت وهو كاعبيد  
 يتسابقان الى خدمة مولاها اذ يجزع كل واحد أن يسبقه صاحبه فيحظى عند مولا بمنزلة لا يحظى هو  
 بها (وثالثها) قوله عليه السلام لاحسد الا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فأنفقه في سبيل الله ورجل آتاه الله  
 علما فهو يعمل به ويعلمه الناس وهذا الحديث يدل على ان لفظ الحسد قد يطلق على المنافسة ثم تقول المنافسة  
 قد تكون واجبة ومندوبة ومباحة أما الواجبة فكما اذا كانت تلك النعمة نعمة دينية واجبة كالايمان  
 والاصلة والزكاة فهنا يجب عليه أن يجب أن يكون له مثل ذلك لانه ان لم يجب ذلك كان راضيا بالمعصية  
 وذلك حرام وأما ان كانت تلك النعمة من الفضائل المندوبة كالانفاق في سبيل الله والتشجيع لتعليم الناس  
 كانت المنافسة فيها مندوبة وأما ان كانت تلك النعمة من المباحات كانت المنافسة فيها من المباحات وبالجملة  
 فالمدوم ان يجب زوالها عن الغير فأما ان يجب حصولها وزوال النقصان عنه فهذا غير مذموم لكن ههنا  
 دقيقة وهي أن زوال النقصان عنه بالنسبة الى الغير له طريقان (أحدهما) ان يحصل له مثل ما حصل للغير  
 (والثاني) ان يزول عن الغير ما يحصل له فاذا حصل اليأس عن أحد الطريقين فيكاد القلب لا يتفكر عن  
 شهوة الطريق الآخر فههنا ان وجد قلبه بحيث لو قدر على ازالة تلك الفضيلة عن ذلك الشخص لازالها فهو  
 صاحب الحسد المذموم وان كان يجده قلبه بحيث تردعه التقوى عن ازالة تلك النعمة عن الغير فالمرجوم  
 الله تعالى أن يعفون عن ذلك واعل هذا هو المراد من قوله عليه السلام ثلاث لا يفتك المؤمن عن الحسد

والظن والطيرة ثم قال وله منهن مخرج اذا حسدت فلا تبغ أي ان وجدت في قلبك شيئاً فلا تعمل به فهو ذاهو  
الكلام في حقيقة الحسد وكله من كلام الشيخ الغزالي رحمة الله عليه (المسئلة الثالثة) في مراتب  
الحسد قال الغزالي رحمة الله هي أربعة (الاولى) ان يجب زوال تلك النعمة عنه وان كان ذلك لا يحصل له  
وهذا غاية الحسد (والثانية) ان يجب زوال تلك النعمة عنه اليه مثل رغبته في دار حسنة أو امرأة جميلة  
أو ولاية نافذة نالها غيره وهو يجب أن تكون له فالمطلوب بالذات حصوله له فاما زواله عن غيره فمطلوب بالعرض  
(الثالثة) أن لا يشتهي عينها بل يشتهي لنفسه مثلها فان عجز عن مثلها احب زوالها لكي لا يظهر التفاوت  
بينها (الرابعة) ان يشتهي لنفسه مثلها فان لم يحصل فلا يجب زوالها وهذا الاخير هو المعفوع عنه ان كان  
في الدنيا والمسدوب اليه ان كان في الدين والثالثة منها مذمومة وغير مذمومة والثانية أخف من الثالثة  
والاول مذموم محض قال تعالى ولا تتوا ما فضل الله به بعضكم على بعض فتمنيه مثل ذلك غير مذموم وانما  
تمنيه عين ذلك فهو مذموم (المسئلة الرابعة) ذكر الشيخ الغزالي رحمة الله عليه للحسد سبعة أسباب (السبب  
الاول) العداوة والبغضاء فان من آذاه انسان ابغضه قلبه وغضب عليه وذلك الغضب يولد الحقد  
والحقد يقتضي التثني والانتقام فان عجز المبغض عن التثني بنفسه أحب أن يتثنى منه الزمان فهما اصاب  
عدوه آفة وبلاء فرح ومهما اصابته نعمة ساءته وذلك لانه ضد مراده فالحسد من لوازم البغض والعداوة  
ولا يفارقهما واقصى الامكان في هذا الباب أن لا يظهر تلك العداوة من نفسه وان يكره تلك الحالة من  
نفسه فاما ان يبغض انساناً ثم تستوى عنده مسرته ومساوته فهذا غير ممكن وهذا النوع من الحسد هو الذي  
وصف الله الصفا به اذ قال واذا القوكم فالوا آمنوا واذا خلو اعضاءوا عليكم الانامل من الغيظ قل موتوا  
بغيطكم ان الله علم بذات الصدور ان تمسسكم حسنة تسروهم وان تصيبكم سيئة يفرحوا بها وكذا قال ودوا  
ما عنتم قد بدت البغضاء من افواههم واعلم ان الحسد رجماً أفضى الى التنازع والتقاتل (السبب الثاني)  
التعزز فان واحداً من امثاله اذا نال منصباً عالياً ترفع عليه وهو لا يملكه فحتمل ذلك فيريد زوال ذلك  
المنصب عنه وليس من غرضه أن يتكبر بل غرضه أن يدفع كبره فانه قد يرضى بمساواته ولكنه لا يرضى بترفعه  
عليه (السبب الثالث) ان يكون في طبيعته ان يستخدم غيره فيريد زوال النعمة من ذلك الغير ليقدر على ذلك  
الغرض ومن هذا الباب كان حسداً كثر الكفار للرسول عليه السلام اذ قالوا كيف يتقدم علينا غلام يتيم  
وكيف نطأ طي له رؤسنا فقالوا لولا انزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم وقال تعالى يصف قول قريش  
أهولاء من الله عليهم من بيننا كما استخفوا ربهم والافتق منهم (السبب الرابع) التعجب كما أخبر الله عن  
الامم الماضية اذ قالوا ما آتيتهم الا بشر مثلنا وقالوا انؤمنوا بشمر من مثلنا وقومهم لنا عابدون وانما اطعمهم بشراً  
مثلكم انكم اذا انطاسرون وقالوا متعجبين أبعث الله بشراً رسولا وقالوا لولا انزل علينا الملائكة وقالوا وعجبتم  
ان جاءكم ذكر من ربكم على رجل منكم لينذركم (السبب الخامس) الخوف من فوت المقاصد وذلك يختص  
بالمترشحين على مقصود واحد فان كل واحد منهما يحسد صاحبه في كل نعمة تكون عوناً له في الانفراد  
بمقصوده ومن هذا الباب تحساد الضرات في التزاحم على مقاصد الزوجية وتحساد الاخوة في التزاحم على  
نيل المنزلة في قلوب الابوين للتوصل الى مقاصد المال والكرامة وكذلك تحساد الواعظين المترشحين على أهل  
بلدة واحدة اذ كلن غرضهم انيل المال والقبول عندهم (السبب السادس) حب الرئاسة وطلب الجاه  
نفسه من غير توسل به الى مقصوده وذلك كالرجل الذي يريد أن يكون عديم النظير في فن من الفنون فانه  
لوسع نظيره في أقصى العالم ساء ذلك وأحب موته وزوال النعمة التي بها يشترك في المنزلة من شجاعة  
أو علم أو زهد أو ثروة ويفرح بسبب تفرده (السبب السابع) شح النفس بالخير على عباد الله فانك تجرد من  
لا يشغل بربامة ولا يكبر ولا يطلب مال اذا وصف عنده حسن حال عبده من عباد الله شق عليه ذلك  
واذا وصف اضطراب أمور والنس وادبارهم وتنقص عيشهم فرح به فهو أبدأ يجب الادبار لغيره ويجعل  
بنعمة الله على عباده كأنهم يأخذون ذلك من ملكه ونزاته ويقال البخل من بخل بغيره فهذا يبطل

بنعمة الله على عباده الذين ليس ينتم ويئنه لاعداوة ولا رابطة وهذا ليس له سبب ظاهر الا ثبت النفس  
 ورذالة جبلته في الطبع لان سائر انواع الحسد يجرى زواله لازالة سببه وهذا ثبت في الجبله لان سبب  
 عارض فتعسر ازالته فهذه هي اسباب الحسد وقد يجتمع بعض هذه الاسباب أو أكثرها أو جميعها  
 في شخص واحد فيعظم فيه الحسد ويقوى قوته لا يقوى صاحبها معها على الاخفاء والمجاهلة بل يهتك  
 حجاب المحاملة ويظهر العداوة بالمكاشفة وأكثر المحاسدات تجتمع فيها جهل من هذه الاسباب وقلما  
 يجزئ واحد منها (المسئلة السابعة) في سبب كثرة الحسد وقلته وقوته وضعفه اعلم ان الحسد  
 انما يكثر بين قوم تكثر فيهم اسم الاسباب التي ذكرناها اذ الشخص الواحد يجوز أن يحسد لانه يتنوع من قول  
 المتكبر ولانه يتكبر ولانه عدو واغبر ذلك من الاسباب وهذه الاسباب انما تكثر بين قوم نجدهم روابط  
 بجمعة ونسبهم في مجالس المخاطبات ويتواردون على الاغراض والمنازعة مظنة المناقرة والمنافرة مؤدية  
 الى الحسد حيث لا مخاطبة فليس هنالك محاسدة ولما لم توجد الرابطة بين شخصين في بلد لا يجرم لم يكن  
 بينهم ما محاسدة فذلك ترى العالم يحسد العالم دون العابد والعابد يحسد العابد دون العالم والتاجر يحسد  
 التاجر بل الاسكاف يحسد الاسكاف ولا يحسد البرازي يحسد الرجل اخاه وابن عمه أكثر مما يحسد الاجانب  
 والمرأة تحسد ضرتها وسرية زوجها أكثر مما تحسد أم الزوج وابنته لان مقصد البراز غير مقصد الاسكاف  
 فلا يتزاحمون على المقاصد ثم حراصة البراز الجارية أكثر من حراصة البعد عنه الى طرف السوق  
 وبالجملة فاصل الحسد العداوة وأصل العداوة التزاحم على غرض واحد والغرض الواحد لا يجتمع  
 متباعدين بل لا يجتمع الامتناسهين فذلك يكثر الحسد بينهم نعم من اشتد حرصه على الجاه العريض  
 والصيت في اطراف العالم فانه يحسد كل من في العالم ممن يشاركه في الخصلة التي يتفاخر بها أقول والسبب  
 الحقيقي فيه ان الكمال محبوب بالذات وضد المحبوب مكروه ومن جله أنواع الكمال التقرب بالكمال فلا يجرم  
 كان الشريك في الكمال مبغوضا لكونه منازعا في الفردانية التي هي من أعظم أبواب الكمال الا أن هذا  
 النوع من الكمال لما امتنع حصوله الا الله سبحانه وقع اليأس عنه فاخص الحسد بالامور الدنيوية وذلك  
 لان الدنيا لا تقي بالمتزاحمين أما الآخرة فلا ضيق فيها وانما مثال الآخرة نعمة العلم فلا يجرم من يجب  
 معرفة الله تعالى ومعرفة صفاته وملائكته فلا يحسد غيره اذا عرف ذلك لان المعرفة لا تضيق عن العارفين  
 بل المعلوم الواحد يعرفه ألف ألف ويفرح بعرقته ويلتذبه ولا تنقص لذته أحد بسبب غيره بل يحصل  
 بكثرة العارفين زيادة الانس فذلك لا يكون بين علماء الدين محاسدة لان مقصدهم معرفة الله وهي بحر  
 واسع لا تضيق فيها وغرضهم المنزلة عند الله ولا تضيق فيها نعم اذا قصد العلماء بالعلم المال والجاه تحاسدوا  
 لان المال اعيان اذا وقعت في يد واحد دخلت عن يدي الآخرو معنى الجاهل بالمال والجاه تحاسدوا  
 قاب شخص بتعظيم عالم انصرف عن تعظيم الآخر أما اذا امتلأ قلب بالفرح بمعرفة الله لم يمنع ذلك أن يمتلئ  
 قلب غيره به وان يفرح به فذلك وصفهم الله تعالى بعدم الحسد فقال ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا  
 على سرر متقابلين (المسئلة السادسة) في الدواء المزيل للحسد وهو أمران العلم والعمل أما العلم ففيه  
 مقسمان اجمالى وتفصيلي أما اجمالى فهو ان يعلم ان كل ما دخل في الوجود فقد كان ذلك من لوازم  
 قضاء الله وقدره لان الممكن ما لئنه الى الواجب لم يقف ومتى كان كذلك فلا فائدة في النقرة عنه  
 واذا حصل الرضا بالقضاء زال الحسد وأما التفصيلي فهو ان تعلم ان الحسد ضرر عليك في الدين والدنيا  
 وانه ليس فيه على المحسود ضرر في الدين والدنيا بل يتنفع به في الدين والدنيا أما انه ضرر عليك في الدين فمن  
 وجوه (أحدها) انك بالحسد كرهت حكم الله ونازعته في قسمته التي قسمها للعبادة وعده الذي اقامه  
 في خلقه بحق حكيمته وهذه جنابة على حدة التوحيد وقذى في عين الايمان (وثانيها) انك ان غششت  
 رجلا من المؤمنين فارقت أوليا الله في جهنم الخيرة اعباد الله وشاركت ابليس وسائر الكفار في محبتهم  
 للمؤمنين البساي (وثالثها) العقاب العظيم المرتب عليه في الآخرة وأما كونه ضررا عليك في الدنيا

فهو انك بسبب الحسد لا تزال تكون في الغم والكد وأعداؤك لا يجلبهم الله من أنواع النعم فلا تزال تعذب بكل نعمة تراها وتتالم بكل راحة تنصرف عنهم فتبقى أبدا مغموما مغموما فقد حصل لك ما أردت حصوله لا عدائك وأراد أعداؤك حصوله لك فقد كنت تريد المحنة لعدوك فسهيت في تحصيل المحنة لنفسك ثم ان ذلك الغم اذا استولى عليك امرض بذلك وازال العمة عنك واوقعك في الوساوس ونقص عليك لذة المطم والمترب وأمانه لا ضرر على المحسود في دينه ودنياه فواضح لان النعمة لا تزول عنه بحسدك بل ما قدره الله من اقبال ونعمة فلا بد وان يدوم الى أجل قدره الله فان كل شئ عنده بمقدار ولكل أجل كتاب ومهما لم تزل النعمة بالحسد لم يكن على المحسود ضرر في الدنيا ولا عليه ثم في الآخرة ولعلك تقول ليت النعمة كانت لي وتزول عن المحسود بحسدي وهذا غاية الجهل فانه بلا تشتميه أو لالنفسك فانك أيضا لا تتخلو عن عدو بحسدك فلوزات النعمة بالحسد لم يبق لله عليك نعمة لافي الدين ولا في الدنيا وان اشتميت أن تزول النعمة عن الخلق بحسدك ولا تزول عنك بحسد غيرك فهذا أيضا جهل فان كل واحد من حقي الحساد يشتمني أن يختص به هذه الخاصية ولست أولى بذلك من الغير فنعمة الله عليك في ان لم يزل النعمة بالحسد مما يجب شكرها عليك وانت بجهلك تكرهها وأمان المحسود ينتفع به في الدين والدنيا فواضح أما منفعته في الدين فهو انه مظلوم من جهتك لاسيما اذا أخرجت الحسد الى القول والنعل بالغبية والقدح فيه وهذا كستره وذكرك مساوية فهي هذا يا أيديهم الله اليه اعنى انك تهدي اليه حسنة انك فانك كلما ذكركه بسوء نقل الى ديوانه حسنتك وازدادت سيئاتك فكذلك اشتميت زوال نعم الله عنه اليك فأزليت نعم الله عنك اليه ولم تزل في كل حين واوان تزداد شقاوة وأما منفعته في الدنيا فن وجوه (الاول) ان اهم اغراض الخلق مساواة الاعداء وكونهم مغمومين معذبين ولا عذاب أعظم مما انت فيه من ألم الحسد بل العاقل لا يشتمى موت عدوه بل يريد طول حياته ليكون في عذاب الحسد لينظر في كل حين واوان الى نعم الله عليه فيستقطع قلبه بذلك ولذلك قيل

لامات أعداؤك بل خلدوا • حتى يروا منك الذي يكمد  
لازات محسودا على نعمة • فانما الكامل من يحسد

(الثاني) ان الناس يعلمون أن المحسود لا بد وان يكون ذانعة فيستدلون بحسد الحساد على كونه مخصوصا من عند الله بأنواع الفضائل والمناقب وأعظم الفضائل مما لا يستطاع دفعه وهو الذي يورث الحسد فصار الحسد من أقوى الدلائل على انصاف المحسود بأنواع الفضائل والمناقب (الثالث) ان الحساد يصير مذموما بين الخلق ملهوناعند الخلق وهذا من أعظم المناسد للمحسود (الرابع) وهو انه سبب لازد ياد مسرة ايليس وذلك لان الحساد لما خلا عن الفضائل التي اخص المحسود بها فان رضى بذلك استوجب الثواب العظيم فخاف ايليس من أن يرضى بذلك فيصير مستوجبا لذلك الثواب فلما لم يرض به بل أظهر الحسد فانه ذلك الثواب واستوجب العقاب فيصير بذلك سببا لفرح ايليس وغضب الله تعالى (الخامس) انك عساك تحسد رجلا من أهل العلم وتحب أن يتخطى في دين الله وتكشف خطاه ليفتضح وتحب أن يجرس لسانه حتى لا يتكلم أو يمرض حتى لا يعلم ولا يتعلم وأي ثم يزيد على ذلك وأي مرتبة أخس من هذه فقد ظهر من هذه الوجوه أيها الحساد انك بمثابة من يرى حجرا الى عدوه ايصيب به مقاتته فلا يصيبه بل يرجع الى حدته التي فيها فيزداد غضبه فيعود ويرميه ثانيا أشد من الاول فيرجع الحجر على عينه الاخرى فيعصيه فيزداد غيظه ويعود ثالثا فيعود على رأسه فيشجبه وعود رسالم في كل الاحوال والوالب راجع اليه دائما واعدائه حو اليه يفرحون به ويضحكون عليه بل حال الحساد أقمع من هذا لأن الحجر العاظم يفوت الا العين ولو بقيت لفاتت بالموت وأما حسده فانه يسوقه الى غضب الله والى النار فلان تذهب عينه في الدنيا خيرة من ان يبقى له عين ويدخل بها النار فانظر كيف انتقم الله من الحساد اذا أراد زوال النعمة عن المحسود فاعزالها عنه ثم ازال نعمة الحساد تصد بقوله تعالى ولا يجني المكر النبي

الاباهة فهذه الادوية العلمية فهما تفكر الانسان فيها يدفن صاف وقلب حاضر انطى من قلبه نار الحسد وأما  
 العمل النافع فهو ان يأتي بالانفعال المضادة لتضيات الحسد فان بعثه الحسد على القدر فيه كلف لسانه  
 المدح له وان حمله على التمسك به عليه كلف نفسه التواضع له وان حمله على قطع أسباب الخير عنه كلف نفسه  
 السعي في ايصال الخيرات اليه فهما عرف الحسد ذلك طاب قلبه وأحب الحاسد وذلك يقضى آخر الامر  
 الى زوال الحسد من وجهين (الاول) أن الحسد اذا أحب الحاسد فعل ما يحبه الحاسد فحينئذ يصير  
 الحاسد محبا للحسد ويزول الحسد حينئذ (الثاني) أن الحاسد اذا أتى بضده ووجبات الحسد على  
 سبيل التكليف يصير ذلك بالآخرة طبعه لانه فيزول الحسد عنه (المسئلة السابعة) اعلم أن النفرة القائمة  
 بقلب الحاسد من المحسود أمر غير داخل في رسعه فكيف يعاقب عليه انما الذي في رسعه أمر ان  
 (أحدهما) كونه راضيا بملك النفرة (والثاني) اظهار آثار تلك النفرة من القدر فيه والقصد الى ازالة  
 تلك النفرة عنه وجر أسباب المحنة اليه فهذا هو الداخل تحت التكليف ولترجع الى التفسير أما قوله تعالى  
 وذ كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا قل المراد انهم كانوا يريدون رجوع المؤمنين  
 عن الايمان من بعد ما تبين لهم ان الايمان صواب وحق والعالم أن غيره على حق لا يجوز أن يريد رده عنه  
 الا بشبهة ياقبها اليه لان الحق لا يعدل عن الحق الا بشبهة والشبهة ضربان (أحدهما) ما يتصل بالدينا وهو  
 ان يقال لهم قد علمت ما نزل بكم من اخراجكم من دياركم وضيق الامر عليكم واستمرار الخفاة بكم فاتركوا  
 الايمان الذي ساقاكم الى هذه الاشياء (والثاني) في باب الدين بطرح الشبه في المعجزات أو تحريف  
 ما في التوراة أما قوله تعالى حسدا من عند أنفسهم فقيه مسائل (المسئلة الاولى) انه تعالى بين أن  
 بهم لان يرجعوا عن الايمان انما كان لاجل الحسد قال الجبائي عنى بقوله كفارا حسدا من عند أنفسهم  
 انهم لم يوثقوا ذلك من قبله تعالى وان كفرهم هو فعلهم لان خلق الله فيهم والجواب أن قوله من عند  
 أنفسهم فيه وجهان (أحدهما) أنه متعلق بيود على معنى انهم احيوا أن تردوا عن دينهم وتبينهم  
 ذلك من قبل شهوتهم لان قبل التدين والميل مع الحق لانهم وذو ذلك من بعد ما تبين لهم انهم على الحق  
 فكيف يكون عنهم من قبل طاب الحق (الثاني) انه متعلق بحسد أي حسدا عظيما منبها من عند  
 أنفسهم أما قوله تعالى فاعفوا واصفحوا فهذا يدل على ان اليهود بعد ما أرادوا صرف المؤمنين عن الايمان  
 احتالوا في ذلك بالقامات شبهة على ما بيناه ولا يجوز أن يأمرهم تعالى بالعتق والصفح على وجه الرضا بما  
 فعلوا لان ذلك كفر فوجب حمله على أحد أمرين (الاول) أن المراد ترك المقاتلة والاعراض عن  
 الجواب لان ذلك أقرب الى تسكين الشائرة في الوقت فكانه تعالى أمر الرسول بالعتق والصفح عن اليهود  
 فكذا أمره بالعتق والصفح عن مشركي العرب بقوله تعالى قل للذين آمنوا يغفر والذين لا يرجون أيام الله  
 وقوفه واجبرهم هجر اجملا ولذلك لم يأمر بذلك على الدوام بل علقه بنسبته فقال حتى يأتي الله بأمره وذكروا  
 فيه وجوها (أحدها) انه المجازاة يوم القيامة عن الحسن (وثانيها) انه قوة الرسول وقوته  
 اقتسه (وثالثها) وهو قول أكثر العصاة والتابعين انه الامر بالمقتال لان عنده يتعين أحد  
 أمرين اما الاسلام واما الخسوع لافع الجزية وتحمّل الذل والافتقار فلهذا قال العلماء ان هذه الآية  
 منسوخة بقوله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر وعن الباقر رضي الله عنه انه لم يؤمر  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتال حتى نزل جبريل عليه السلام بقوله اذن للذين يقاتلون بانهم  
 ظلموا وقلدهم سيفا فكان أول قتال قاتل أصحاب عبد الله بن جحش يعطى فخل وبعده غزوة بدر وهم ناسوا لان  
 (السؤال الاول) كيف يكون منسوخا وهو معاق بغاية كقوله ثم أتوا الصيام الى الدليل وان لم يكن  
 ورود الدليل ناسخا فكذا ههنا (والجواب) ان الغاية التي يعلق بها الامر اذا كانت لا تعلم الا شرعا لم يخرج ذلك  
 الوارد شرعا عن أن يكون ناسخا ويحل محل قوله فاعفوا واصفحوا الى ان أنسخه عنكم (السؤال الثاني)  
 كيف يعفون ويصفحون والكذا ركنا أصحاب الشوكه والقوة والصفح لا يكون الا عن قدرة (الجواب)

ان الرجل من المسلمين كان ينال بالاذى ليقدر في تلك الحالة قبل اجتماع الاعداء ان يدفع عدوه عن نفسه وان يستعين باصحابه فامر الله تعالى عند ذلك بالعتف والصفح كي لا يهيجوا شره ووقالا (القول الثاني) في التفسير قوله فاعتفوا واصفحوا احسن الاستدعاء واستعمل ما يلزم فيه من النصع والاشفاق والتشدد فيه وعلى هذا التفسير لا يجوز نسخه وانما يجوز نسخه على التفسير الاول اما قوله تعالى ان الله على كل شئ قدير فهو تحذير لهم بالوعيد سواء حصل على الامر بالقتال أو على غيره \* قوله تعالى

(وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وما تقدموا وانفسكم من خير تجدوه عند الله ان الله بما تعملون بصير) اعلم انه تعالى امر بالعتف والصفح عن اليهود ثم عقبه بقوله تعالى وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة تنبيهها على انه كما ألزمهم حفظ الغير وصلاحه العفو والصفح فكذلك ألزمهم حفظ انفسهم وصلاحتها التمسك بالصلاة والزكاة الواجبتين ونبيههم ما على ما عداهم من الواجبات ثم قال بعده وما تقدموا لانفسكم من خير والاظهار ان المراد به التطوعات من الصلوات والزكوات وبين تعالى انهم يجدونه وليس المراد انهم يجدون عين تلك الاعمال لانها لا تبقى ولان وجدان عين تلك الاشياء لا يرغب فيه فبقي ان المراد وجدان ثوابه وجزائه ثم قال ان الله بما تعملون بصير أي انه لا يخفى عليه القليل ولا الكثير من الاعمال وهو ترغيب من حيث يدل على انه تعالى يجازي على القليل كما يجازي على الكثير وتحذير من خلافه الذي هو الشر وأما الخبر فهو النفع الحسن وما يؤدى اليه فلما كان ما ياتيه المرء من الطاعة يؤدى به الى المنافع العظيمة وجب أن يوصف بذلك وعلى هذا الوجه قال تعالى وافعلوا الخير انفسكم تفلحون \* قوله تعالى

(وقالوا ان يدخل الجنة الامن كان هودا أو نصارى تلك أمانهم قل ها توراها انكم ان كنتم صادقين بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) اعلم ان هذا هو النوع الرابع من تخليط اليهود والقاسم الشبهة في قلوب المسلمين واعلم ان اليهود لا تقول في النصارى انهم ادخل الجنة ولا النصارى في اليهود فلا بد من تفصيل في الكلام فذكره قال وقالت اليهود ان يدخل الجنة الا من كان هودا وقالت النصارى ان يدخل الجنة الا من كان نصارى ولا يصح في الكلام سواء مع علمنا بان كل واحد من القريتين يكفر الآخر وتظيره وقالوا كونوا هودا أو نصارى والهود جمع هاند كعائد وعود وبازل وبزل فان قيل كيف قيل كان هودا على توحيد الاسم وجمع الخبر قلنا حمل الاسم على افظم من والخبر على معناه كقراءة الحسن الامن هو صالو الخيم وقرأ أبو بن كعب الامن وكان يهوديا أو نصريا اما قوله تعالى تلك أمانهم فالمراد ان ذلك متمنيا لهم ثم انهم لشدة تميم لذلك قدروه حقا في نفسه فان قيل لم قال تلك أمانهم وقواهم ان يدخل الجنة أمنية واحدة قلنا اشيرهم الى الامانى المذكورة وهى أمنيتهم أن لا ينزل على المؤمنين خیر من بهم وأمنيتهم أن يرتدوهم كفارا وأمنيتهم أن لا يدخل الجنة غيرهم أى تلك الامانى الباطلة أمانهم وقوله تعالى قل ها توراها انكم تصل بقوله ان يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى وتلك أمانهم اعتراض قال عليه الصلاة والسلام الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله وقال على رضى الله عنه لا تسلك على المنى فانها بضائع التولى وأما قوله تعالى قل ها توراها انكم ففيه مسائل (المسئلة الاولى) هات صوت بمنزلة هاء في معنى احضر (المسئلة الثانية) دلت الآية على ان المدعى سواء ادعى نفيًا أو اثباتًا فلا بد له من الدليل والبرهان وذلك من اصدق الدلائل على بطلان القول بالتقليد قال الشاعر

من ادعى شيئا بلا شاهد • لا بد أن تبطل دعواه

أما قوله تعالى بلى ففيه وجوه (الاول) انه اثبات لما نفوه من دخول غيرهم الجنة (الثاني) انه تعالى لما نفي أن يكون لهم برهان أثبت ان أسلم وجهه لله برهانا (الثالث) كانه قيل لهم انتم على ما أنتم عليه لا تفوزون بالجنة بلى ان غيرتم طريقكم وأسلمتم وجهكم لله وأسنتم فلكم الجنة فيكون ذلك ترغيبا لهم في الاسلام وبيانًا لفارقة حالهم لحال من يدخل الجنة لكي يقلعوا عما هم عليه ويعدلوا الى هذه الطريقة

فأما معنى من أسلم وجهه لله فهو وإسلام النفس لطاعة الله وإنما خص الوجه بالذكر لوجوه (أحدها) لأنه أشرف الاعضاء من حيث أنه معدن الحواس والفكر والتخيل فإذا وازع الأشراف كان غيره أولى (وثانيها) أن الوجه قد يكتفى به عن النفس قال الله تعالى كل شيء هالك إلا وجهه إلا ابتغاء وجهه ربه الأعلى (وثالثها) أن أعظم العبادات السجدة وهي إنما تحصل بالوجه فلا جرم خص الوجه بالذكر ولهذا أطل زيد بن عروبن نفي

واسمات وجهي لمن أسلمت \* له الأرض تحمل صخراتها

واسمات وجهي لمن أسلمت \* له المزن تحمل عذابا زلالا

فيكون المرء واحداً نفسه اهذ الأمر بالذلال لها وذكراً لوجهه وأراد به نفس الشيء وذلك لا يكون إلا بالانقياد والخضوع والذلال النفس في طاعته وتجنب معاصيه ومعنى لله أي خالصه ولا يشوبه شرك فلا يكون عبداً مع الله غيره أو معلقاً رجاءه بغيره وفي ذلك دلالة على أن المرء لا يتنفع بعبادته إلا إذا فعله على وجه العبادة في الاخلاص والقربة وأما قوله تعالى وهو محسن أي لا بد وأن يكون تواضعه لله بفعل حسن لا بفعل قبيح فان الهندي تواضعون لله لكن بأفعال قبيحة وموضع قوله وهو محسن موضع حال كقولك جاء فلان وهو راكب أي جاء فلان راكباً ثم بين أن من جمع بين هذين فله أجره عند ربه يعني به الثواب العظيم ثم مع هذا النعيم لا يلدته خوف ولا حزن فأما الخوف فلا يكون إلا من المستقبل وأما الحزن فقد يكون من الواقع والماضي كما قد يكون من المستقبل فنبه تعالى بالامريرين على نهاية السعادة لأن النعيم العظيم إذا دام وكثر وخلص من الخوف والحزن فلا يحزن على أمر فاته ولا على أمر سئله ولا يخاف انقطاع ما هو فيه وتغيره فقد بلغ النهاية وفي ذلك ترغيب في هذه الطريقة وتذكير من خلفها الذي هو طريقة الكفار المذكورين من قبل وأعلم أنه تعالى وحداً أو لا ثم جمع ومثله قوله وكلم من ملك في السموات ثم قال شفاعةهم وقوله ومنهم من يستمع اليك وقال في موضع آخر يستمعون اليك وقال ومنهم من يستمع اليك حتى إذا خرجوا من عندك ولم يقل خرج وأعلم أن الما فسرنا قوله من أسلم وجهه لله بالاخلاص فلنذكر هنا حقيقة الاخلاص وذلك لا يمكن بيانه إلا في مسائل (المسئلة الأولى) في فضل النية قال عليه الصلاة والسلام إنما الأعمال بالنيات وقال ان الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أعمالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم ونياتكم وفي الاسرار لم يلبس أن رجلاً مراً يكذبان من رمل في مجاعة فقال في نفسه لو كان هذا الرمل طعاماً لقسمته بين الناس فأوحى الله تعالى إلى نبيهم قل له ان الله قبل صدقتك وشكر حسن نيتك واعطاك ثواب ما لو كان طعاماً مقصدت به (المسئلة الثانية) الانسان اذا علم أو رطن أو اعتقد ان له في فعل من الافعال جلب نفع أو دفع ضرر ظهر في قلبه ميل وطلب وهو صفة تقتضي ترجيح وجود ذلك الشيء على عدمه وهي الإرادة فهذه الإرادة هي النية والباعث له على تلك النية ذلك العلم أو الاعتقاد أو الظن اذا عرفت هذا فنقول الباعث على الفعل إما ان يكون أمراً واحداً وإما ان يكون أمرين وعلى التقدير الثاني فإما ان يكون كل واحد منهما مستقلاً بالبعث أو لا يكون واحداً منهما مستقلاً بذلك أو يكون أحدهما مستقلاً بذلك دون الآخر فهذه أقسام أربعة (الأول) ان يكون الباعث واحداً وهو كما اذا هجم على الانسان سبع فلما رآه قام من مكانه فهذا الفعل لا داعي اليه إلا اعتقاده ما في الهرب من النفع وما في ترك الهرب من الضرر فهذه النية تسمى خالصة ويسمى العمل بموجبها اخلاصاً (الثاني) ان يجتمع على الفعل باعثنان مستقلاً كما اذا سأله رفيقه الفقير حاجة فيقضيها لكونه رفيقاً له وكونه فقيراً مع كون كل واحد من الوصفين بحيث لو انفرد لا يستقل بالاستقضاء واسم هذا موافقة الباعث (الثالث) أن لا يستقل واحد منهما لو انفرد لكن المجموع مستقل واسم هذا مشاركة (الرابع) ان يستقل أحدهما ويكون الآخر معاضداً مثل ان يكون للانسان ورد من الطاعات قاتفق أن حضر في وقت ادائها جماعة من الناس فصار الفعل عليه أخف بسبب مشاهدتهم واسم هذا معاونية (المسئلة الثالثة) في تفسير قوله عليه السلام نية المؤمن خير من عمله ذكر وانيه وجوهاً (أحدها) ان



النية سر والعمل علن وطاعة السر أفضل من طاعة العلانية وهذا ليس بشئ لانه يقتضى أن تكون  
 نية الصلاة خيرا من نفس الصلاة (وثانها) النية تدوم الى آخر العمل والاعمال لا تدوم والدايم خير من  
 المنقطع وهذا ليس بشئ لانه يرجع معناه الى أن العمل الكثير خيرا من العمل القليل وأيضا فنية عمل الصلاة  
 قد لا تحصل الا في لحظات قليلة والاعمال تدوم (وثالثها) ان النية بمجرد خيرا من العمل بمجرد وهو  
 ضعيف اذ العمل بلانية لا خيرية وظاهر الترجيح للمشتركين في اصل الخيرية (ورابعها) أن لا يكون  
 المراد من الخيرات اثبات الافضالية بل المراد ان النية خيرا من الخيرات الواقعة به عمله وهو ضعيف لان عمل  
 الحديث عليه لا يفيد الايضاح الواضحات بل الوجه الجيد في التاويل أن يقال النية ما لم تخل عن جميع  
 أنواع القصور لا تكون نية جازمة ومتى خلت عن جميع جهات القصور وجب ترتيب الفعل عليها لو لم يوجد  
 عائق واذا كان كذلك ثبت أن النية لا تنفك البتة عن الفعل فيدعى أن هذه النية أفضل من ذلك العمل ويانه  
 من وجوه (أولها) أن المقصود من جميع الاعمال تنوير القلب بمعرفة الله وتطهيره مما سوى الله والنية  
 صفة القلب والفعل ليس صفة القلب وتأثير صفة القلب أقوى من تأثير صفة الجوارح في القلب فلا جرم  
 نية المؤمن خيرا من عمله (وثانها) انه لا معنى للنية الا القصد الى ايقاع تلك الاعمال طاعة للمعبود واتباعه  
 وانما اراد الاعمال ليستحفظ التذكير بالتمكثير فيكون الذي كروا القصد الذي في القلب بالنسبة الى العمل  
 كما قصد بالنسبة الى الوسيلة ولا شك أن المقصود أشرف من الوسيلة (وثانها) أن القلب أشرف من  
 الجسد ففعله أشرف من فعل الجسد فكانت النية أفضل من العمل (المسئلة الرابعة) اعلم أن الاعمال على  
 ثلاثة أقسام طاعات ومعاصي ومباحات أما المعاصي فهي لا تتغير عن موضوعاتها بالنسبة فلا يظن الجاهل  
 ان قوله عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات يقتضى انقلاب المعصية طاعة بالنسبة كالذي يطعم فقيرا  
 من مال غيره أو يبني مسجدا من مال حرام (الثاني) الطاعات وهي مرتبطة بالنيات في الاصل  
 وفي الفضيلة أما في الاصل فهو أن ينوي بها عبادة الله تعالى فان نوى الرياء صارن معصية وأما الفضيلة  
 فيكثره النيات تكثر الحسنه كمن تعدى في المسجد وينوي فيه نيات كثيرة (أولها) أن يعتقد انه يبت الله ويقصد  
 به زيارة مولا كما قال عليه الصلاة والسلام من تعدى في المسجد فقد زار الله وحسق على الزور اكرام زائره  
 (وثانها) أن ينتظر الصلاة بعد الصلاة فيكون حال الانتظار كمن هو في الصلاة (وثالثها) اغشاء السمع  
 والبصر وسائر الاعضاء عما لا ينبغي فان الاعتكاف كف وهو في معنى الصوم وهو نوع ترهب ولذلك قال  
 عليه الصلاة والسلام رهبانية أمتي القعود في المساجد (ورابعها) صرف القلب والسر بالكلية الى الله  
 تعالى (خامسها) ازالة ما سوى الله عن القلب (وسادسها) أن يصدق افاضة علم أو امر بمعروف  
 أو نهي عن منكر (وسابعها) أن يستفيد أخفى الله فان ذلك غنية أهل الدين (وثامنها) أن يترك  
 الذنوب حيا من الله فهذا طريق تكثير النيات وقسم به سائر الطاعات (القسم الثالث) سائر المباحات  
 ولائى منها الا ويحتمل نية أو نيات بصيرها من محاسن القربات فما أعظم خسران من يفضل عنها ولا يصرفها  
 الى القربات وفي الخبر من تطيب لله جاء يوم القيامة ويرجحه أطيب من ريح المسك ومن تطيب لغير الله جاء يوم  
 القيامة ويرجحه أنتن من الجيفة فان قلت فاشرح لي كيفية هذه النية فاعلم ان القصد من التطيب ان كان  
 هو التعم بلذات الدنيا أو اظهار التفاخر بكثرة المال أو رياء الخلق أو ليتودد به الى قلوب النساء فكل ذلك  
 يجعل التطيب معصية وان كان القصد إقامة السنة ودفع الروائح المؤذية عن عباد الله وتكثير المسجدين فهو  
 عين الطاعة واذا عرفت ذلك فقس عليه سائر المباحات والضابط ان كل ما فعلته لادعى الحق فهو العمل الحق  
 وكل ما فعلته لغير الله خلاها حساب وحرامها عذاب (المسئلة الخامسة) اعلم ان الجاهل اذا سمع الوجوه  
 العقلية والنقلية في انه لا بد من النية فيقول في نفسه عند تدريسه وتجارته نويت أن أدرس لله وأتجر لله  
 بظن ان ذلك نية وهيئات فذا الحديث نفس أو حديث لسان والنية بمعزل عن جميع ذلك انما النية انبعثت  
 النفس وميلها الى مظهر لها ان فيه غرضها أما عاجلا وأما آجلا والميل اذا لم يحصل لم يقدر الانسان على

اكتسابه وهو كقول الشبان نويت أن أشتري الطعام أو كقول الفارغ نويت أن أحسق بل لا طريق الى اكتساب الميل الى الشيء الا باكتساب أسبابه وليست هي الا تحصيل العلم بما فيه من المنافع ثم هذا العلم لا يوجب هذا الميل الا عند خلوا القلب عن سائر الشواغل فاذا غلبت شهوة السكاح ولم يعتقد في الولد غرضا صححها لا عاجلا ولا آجلا لا يمكنه أن يواقع على نية الولد بل لا يمكن الاعلى نية قضاء الشهوة اذ النية هي اجابة الباعث ولا باعث الا الشهوة فكيف ينوي الولد نيت ان النية ليست عبارة عن القول باللسان أو بالقلب بل هي عبارة عن حصول هذا الميل وذلك أمر معلق بالقلب فقد يتيسر في بعض الاوقات وقد يعذر في بعضها (المسئلة السادسة) اعلم ان نيات الناس في الطاعات أقسام فبعضهم ان يكون علمهم اجابة لباعث الخوف فانه يتقى النار ومنهم من يعمل لباعث الرجا وهو الرغبة في الجنة والعامل لاجل الجنة عامل لبطنه وفرجه كالاجير السوء ودرجته درجة البسلة وأما عبادة ذوى الالساب فلا تتجاوز ذكرا لله والفكر فيه حجاب لاله وسائر الاعمال مؤكدا له وهم الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ونواب الناس بقدر نياتهم فلا جرم صار المقربون مستعجمين بالنظر الى وجهه الكريم ونسبة شرف الالتذاذ بنعيم الجنة الى شرف الالتذاذ بهذا المقام كنسبة نعيم الجنة الى وجهه الكريم قوله تعالى (وقالت اليهود ليست

النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وهم يتلون الكتاب كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم قاله يحكم بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون) اعلم انه تعالى لما جعهم في الخبر الاول فصلهم في هذه الآية وبين قول كل فريق منهم في الآخر وكيف ينكر كل طائفة دين الاخرى وههنا مسائل (المسئلة الاولى) قوله ليست النصارى على شيء أى على شيء يصح ويعتد به وهذه مبالغة عظيمة وهو كقولهم أقل من لا شيء وتطيره قوله تعالى قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة فان قيل كيف قالوا ذلك مع ان الفريقين كانا يشهدان الصانع وصفاته سبحانه وتعالى وذلك قول فيه فائدة قلنا الجواب من وجهين (الاول) انهم لما ضمو الى ذلك القول الحسن قولنا باطلا يمحط ثواب الاول فكانهم سم ما أتوا بذلك الحق (الثاني) أن يخص هذا العام بالامور التي اختلفوا فيها هي ما يتصل بآيات النبوات (المسئلة الثانية) روى ان وفد نجران لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم ما أحبار اليهود فتناظروا حتى ارتفعت أصواتهم فقالت اليهود ما أنتم على شيء من الدين وكفروا بعيسى عليه السلام والانجيل وقالت النصارى لهم نحوه وكفروا بعيسى عليه السلام والتوراة (المسئلة الثالثة) اختلفوا في من الذين عناهم الله تعالى أهم الذين كانوا من بعد بعثة عيسى عليه السلام أو في زمن محمد الظاهر الحق انه لا دليل في الظاهر عليه وان كان الاولى أن يعمل على كل اليهود وكل النصارى بعد بعثة عيسى عليه السلام ولا يجب لمناقل في سبب الآية أن يهوديا خاطب النصارى بذلك فأزل الله هذه الآية أن لا يراد بالآية سواه اذا أمكن جملة على ظاهره وقوله وقالت اليهود ليست النصارى على شيء يفيد العموم فالوجه في جملة على التخصيص ومعلوم من طريقة اليهود والنصارى انهم منذ كانوا فهم يقول كل فريق منهم ما في الآخر أما قوله تعالى وهم يتلون الكتاب فالواو للجمال والكتاب للجنس أى قالوا ذلك وحالهم انهم من أهل العلوم والتلاوة للكتاب وحق من حل التوراة والانجيل وغيرهما من كتب الله وآمن به أن لا يكفر بالباقي لان كل واحد من الكتابين مصدق للثاني شاهد بعصته فان التوراة مصدقة بعيسى عليه السلام والانجيل مصدقة بعيسى عليه السلام أما قوله تعالى كذلك قال الذين لا يعلمون فانه يقتضى ان من تقدم ذكره يجب أن يكون عالما لكي يصح هذا الفرق فيبين تعالى انهم مع المعرفة والتلاوة اذا كانوا يختلفون هذا الاختلاف فكيف حال من لا يعلم واعلم أن هذه الواقعة بعينها قد وقعت في أمة محمد صلى الله عليه وسلم فان كل طائفة تكفر الاخرى مع اتفاقهم على تلاوة القرآن ثم اختلفوا في من هم الذين لا يعلمون على وجوه (أولها) انهم كفار العرب الذين قالوا ان المسلمين ليسوا على شيء فبين تعالى انه اذا كان قول اليهود والنصارى وهم يقرؤون الكتب لا ينبغي أن يقبل ويلتفت اليه فقول كفار العرب أولى أن لا يلتفت اليه (وثانيها) انه اذا جلسا قوله وقالت اليهود ليست النصارى

على شيء على الذين كانوا حاضرين في زمان محمد صلى الله عليه وسلم جلسنا قوله كذلك قال الذين لا يعلمون على  
 المعادين وعكسه أيضا مجتملى (وثالثها) أن يجعل قوله وقالت اليهود ليست النصراني على شيء على علماتهم  
 ويجعل قوله كذلك قال الذين لا يعلمون على عوامهم فصلا بين خواصهم وعوامهم والاول أقرب بلان كل  
 اليهود والنصارى دخلوا في الآية فمن ميز عنهم بقوله كذلك قال الذين لا يعلمون يجب أن يكون غيرهم أما  
 قوله تعالى فائقه يحكم بينهم فبعضه أربعة أوجه (أحدها) قال الحسن يكذبهم جميعا ويدخلهم النار (وثانيها)  
 حكم الاتصاف من الظالم المكذب للظالم المكذب (وثالثها) يريهم من يدخل الجنة عيانا ومن يدخل النار  
 عيانا وهو قول الزجاج (ورابعها) يحكم بين الحق والمبطل فيما اختلفوا فيه والله أعلم بقوله تعالى (ومن  
 أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها أولئك ما كان لهم أن يدخلوها الا خائفين لهم في  
 الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم) اعلم ان في هذه الآية مسائل (المسئلة الاولى) أجمع المفسرون  
 على أنه ليس المراد من هذه الآية مجرد بيان الشرط والجزاء أعني مجرد بيان ان من فعل كذا فان الله يفعل به  
 كذلك بل المراد منه بيان ان منهم من منع عمارة المساجد وسعى في خرابها ثم ان الله تعالى جازاهم بما ذكر  
 في الآية الا أنهم اختلفوا في ان الذين منعوا من عمارة المسجد وسعوا في خرابه من هم وذكروا فيه أربعة  
 أوجه (أولها) قال ابن عباس ان ملك النصارى غزا بيت المقدس فخر به وألقى فيه الجيف وحاصر أهل  
 وقتلهم وسبى البقية وأحرق التوراة ولم يزل بيت المقدس خرابا حتى بناه أهل الاسلام في زمن عمر  
 (وثانيها) قال الحسن وقتادة والسدي نزلت في بخت نصر حيث خرب بيت المقدس وبعض النصارى  
 أعانه على ذلك بغضا لليهود قال أبو بكر الرازي في أحكام القرآن هذان الوجهان غلطان لانه لا خلاف بين أهل  
 العلم بالسيرة أن عهد بخت نصر كان قبل مولد المسيح عليه السلام يدهر طويل والنصارى كانوا بعد المسيح  
 فكيف يكونون مع بخت نصر في تخريب بيت المقدس وأيضا فان النصارى بعثت في تعظيم بيت المقدس  
 مثل اعتقاد اليهود وأكثرت كيف أعانوا على تخريبه (وثالثها) انها نزلت في مشركي العرب الذين منعوا  
 الرسول عليه الصلاة والسلام عن الدعاء الى الله بملكه والجاره الى الهجرة فصاروا مانعين له ولاصحابه أن  
 يذكر الله في المسجد الحرام وقد كان الصديق رضي الله عنه بنى مسجدا عند داره فمنع وكان ممن يؤذيه ولدان  
 قريش ونسأؤهم وقيل ان قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها نزلت في ذلك فمنع من الجهر للثلاثي  
 وطرح أبو جهل العذرة على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم فقبيل ومن أظلم من هؤلاء المشركين الذين  
 يمنعون المسلمين الذين يؤحدون الله ولا يشركون به شيئا ويصلون له تذللا وخشوعا ويشعرون قلوبهم بالفكر  
 فيه وألسنتهم بالذكرة وجميع جسدهم بالتذلل لعظمته وسلطانه (ورابعها) قال أبو مسلم المراد منه  
 الذين صدقوا عن المسجد الحرام حين ذهب اليه من المدينة عام الحديبية واستشهد بقوله تعالى هم الذين  
 كفروا وصدتكم عن المسجد الحرام وبقوله وما لهم الا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام وحل قوله  
 الا خائفين بما يعلى الله من يده ويظهر من كلمته كما قال في المناسقين ان غريبتك بهم ثم لا يجاورونك فيها الا قليلا  
 ملعونين أيقنا ثقفوا أخذوا ورة لواتة قتيلا وعندى فيه وجه خامس وهو أقرب الى رعاية النظم وهو أن يقال  
 انه لما حوت القبلة الى الكعبة شق ذلك على اليهود فسكانوا يجمعون الناس عن الصلاة عند توجههم الى  
 الكعبة ولعلمهم سعوا أيضا في تخريب الكعبة بأن جعلوا بعض الكفار على تخريبها وسعوا أيضا في تخريب مسجد  
 الرسول صلى الله عليه وسلم لتلايصلوا فيه متوجهين الى القبلة فعابهم الله بذلك وبين سوء طريقتهم فيه وهذا  
 للتأويل أولى مما قبله وذلك لان الله تعالى لم يذكر في الآيات السابقة على هذه الآية الا قبائح أفعال اليهود  
 والنصارى وذكر أيضا بعد ما قبائح أفعالهم فكيف يليق بهذه الآية الواحدة أن يكون المراد منها قبائح  
 أفعال المشركين في صدقهم الرسول عن المسجد الحرام وأما حل الآية على سعي النصارى في تخريب بيت  
 المقدس فضعيف أيضا على ما شرحه أبو بكر الرازي فلم يبق الا ما قلناه (المسئلة الثانية) في كيفية  
 اتصال هذه الآية بما قبلها ووجوه فأما من جعلها على النصارى وخراب بيت المقدس قال تتملى بما قبلها من

حيث ان النصرى ادعوا انهم من أهل الجنة فقط فقيل لهم كيف تكونون كذلك مع ان معاملتكم  
 في تخريب المساجد والسبي في شراها هكذا وأما من حمله على المسجد الحرام وسائر المساجد قال جرى ذكر  
 مشركى العرب في قوله كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم وقيل جرى ذكر جميع الكفار وذمهم فزة  
 وجه الذم الى اليهود والنصارى ومرة الى المشركين (المسئلة الثالثة) قوله مساجد الله هموم فتم من  
 قال المراد به كل المساجد ومنهم من حمله على ما ذكرناه من المسجد الحرام وغيره من مساجد مكة وقالوا قد  
 كان لابي بكر رضى الله عنه مسجد بمكة يدعو الله فيه فقبوه قبل الهجرة ومنهم من حمله على المسجد الحرام  
 فقط وهو قول ابي مسلم حيث فسر المنع بصد الرسول عن المسجد الحرام عام المدينة فان قيل كيف يجوز  
 حمل لفظ المساجد على مسجد واحد قلنا فيه وجوه (أحدها) هذا كمن يقول لمن آذى صالحا واحدا ومن  
 أظلم عن آذى الصالحين (وثانيها) ان المسجد موضع السجود فالمسجد الحرام لا يكون في الحقيقة  
 مسجدا واحدا بل مساجد (المسئلة الرابعة) قوله ان يذكر فيها اسمه في محل النصب واختلوا في العامل  
 فيه على أقوال (الاول) انه ثانی مفعول في منع لانك تقول منعه كذا ومثله وما منعنا أن نرسل بالآيات وما  
 منع الناس أن يؤمنوا (الثاني) قال الاخفش يجوز أن يكون على حذف من كانه قبل منع مساجد الله من  
 أن يذكر فيها اسمه (الثالث) أن يكون على البدل من مساجد الله (الرابع) قال الزجاج يجوز أن  
 يكون على معنى كراهة أن يذكر فيها اسمه والعامل فيه منع (المسئلة الخامسة) السبي في تخريب المسجد  
 قد يكون لوجهين (أحدهما) منع المصلين والمتعبدين والتعبدية من دخوله فيكون ذلك تخريبا  
 (والثاني) بالهدم والتخريب وليس لاحد أن يقول كيف يصح أن يتأول على بيت الله الحرام ولم يظهر فيه  
 التخريب لان منع الناس من إقامة شعائر العبادة فيه يكون تخريبا له وقيل ان أبا بكر رضى الله عنه كان له  
 موضع صلاة فخرته قريب لما هاجر (المسئلة السادسة) ظاهر الآية يقتضى ان هذا الفعل أعظم أنواع  
 الظلم وفيه اشكال لان الشرك اظلم على ما قال تعالى ان الشرك اظلم عظيم مع أن الشرك أعظم من هذا الفعل  
 وكذا الزنا وقتل النفس أعظم من هذا الفعل والجواب عنه أقصى ما في الباب انه عام دخله التخصيص فلا  
 يقدح فيه أما قوله تعالى أولئك ما كان لهم أن يدخلوها الا خائفين فاعلم ان الآية مسائل (المسئلة  
 الاولى) ظاهر الكلام ان الذين آمنوا وسعوا في تخريب المسجد هم الذين يحرم عليهم دخوله الا خائفين  
 وأما من يجعله عام في الكل فذكر في تفهيم هذا الخوف وجوها (أحدها) ما كان ينبغي لهم أن يدخلوا  
 مساجد الله الا خائفين على حال الهيبة وارتداد الفرائص من المؤمنين أن يطشوا بهم فضلا أن يستولوا  
 عليها ويمنعوا المؤمنين منها والمعنى ما كان الحق والواجب الا ذلك لولا ظلم الكفرة وعقوقهم (وثانيها) ان هذا  
 بشارته من الله للمسلمين بأنه سيظهرهم على المسجد الحرام وعلى سائر المساجد وانه يذل المشركين لهم حتى  
 لا يدخل المسجد الحرام واحدهم الا خائفين يخاف أن يؤخذ في عاقب أو يقتل ان لم يسلم وقد أخرج الله صدق  
 هذا الوعد عنهم من دخول المسجد الحرام ونادى فيهم عام حج أبو بكر رضى الله عنه ألا لا يجتن بعد العام  
 مشرك وأمر النبي عليه الصلاة والسلام باخراج اليهود من جزيرة العرب فخرج من العام الثاني ظاهرا على  
 المساجد لا يجترأ أحد من المشركين أن يجمع ويدخل المسجد الحرام وهذا هو تفسير ابي مسلم في حل المنع  
 من المساجد على صدقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المسجد الحرام عام المدينة ويحمل هذا الخوف  
 على ظهور أمر الرسول صلى الله عليه وسلم وغلبته لهم بحيث يصيرون خائفين منه ومن أمته (وثالثها)  
 أن يحمل هذا الخوف على ما يلحقهم من الصغار والذل بالجزية والاذلال (ورابعها) انه يحرم عليهم دخول  
 المسجد الحرام الا في أمر يتضمن الخوف وهو أن يدخلوا المصاحفة والمحاكمة والمحاكمة لان ذلك يتضمن  
 الخوف والدليل عليه قوله تعالى ما كان للمشركين أن يعبروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر  
 (وخامسها) قال قتادة والسدي قوله الا خائفين بمعنى أن النصرى لا يدخلون بيت المقدس الا خائفين  
 ولا يوجد فيه نصراني الأوجع ضربا وهذا التأويل مردود لان بيت المقدس بنى أكثر من مائة سنة في أيدي

النصارى بحيث لم يتمكن أحد من المسلمين من الدخول فيه الا تخافوا الى أن استخلصه الملك صلاح الدين رحمه  
 الله في زماننا (وسادسها) ان قوله ما كان لهم أن يدخلوها الا خائفين وان كان افظه الخبر لكن المراد منه  
 النهى عن تمكينهم من الدخول والتخليه بينهم وبينه كقوله وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله أما قوله تعالى  
 لهم في الدنيا خزي فقد اخذوا في الخزي فقال بعضهم ما يلحقهم من الذل عنهم من المساجد وقال آخرون  
 بالجزية في حق أهل الذمة وبالقتل في حق أهل الحرب واعلم أن كل ذلك محتمل فان الخزي لا يكون الا ما يجرى  
 مجرى العقوبة من الهوان والاذلال فكل ما هذه صفته يدخل تحته وذلك ردع من الله تعالى عن ثباتهم على  
 الكفر لان الخزي الحاضر يصر عن التمسك بما يوجبه ويقضيه وأما العذاب العظيم فقد وصفه الله  
 تعالى بما جرى مجرى النهاية في المبالغة لان الذين قدم ذكرهم وصفهم بأعظم الظلم فيبين انهم يستحقون العقاب  
 العظيم وفي الآية - ثمانتان (المسئلة الاولى) في أحكام المساجد وفيه وجوه (الاول) في بيان فضل  
 المساجد ويدل عليه القرآن والاخبار والمقول أما القرآن فآيات (أحدها) قوله تعالى وان المساجد لله فلا  
 تدعوا مع الله أحدا أضاف المساجد الى ذاته بلام الاختصاص ثم أكد ذلك الاختصاص بقوله فلا تدعوا  
 مع الله أحدا (وثانيها) قوله تعالى انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر فجعل عمارة المسجد  
 دليلا على الايمان بل الآية تبدل بظاهرها على - صر الايمان فيهم لان كلمة انما للمحصر (وثالثها) قوله تعالى  
 في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسجد لها فيها بالغدو والآصال (ورابعها) هذه الآية التي نحن  
 في تفسيرها وهي قوله تعالى ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه فان ظاهرها يقتضي أن يكون  
 الساعي في تخريب المساجد أسوأ حال من المشرك لان قوله ومن أظلم يتناول المشرك لانه تعالى قال  
 ان الشرك اظلم من الظلم عظيم فاذا كان الساعي في تخريبه في أعظم درجات الفسق وجب أن يكون الساعي في عمارة  
 في أعظم درجات الايمان وأما الاخبار (فأحدها) ما روى الشيخان في صحيحهما أن عثمان بن عفان رضى الله  
 عنه أراد بناء المسجد فذكره الناس ذلك وأحبوا أن يذمه فقال عثمان رضى الله عنه سمعت النبي صلى الله  
 عليه وسلم يقول من بنى لله مسجدا بنى الله له كهنته في الجنة وفي رواية أخرى بنى الله له بيتا في الجنة (وثانيها)  
 ما روى أبو هريرة أنه عليه الصلاة والسلام قال أحب البلاد الى الله تعالى مساجدها وأبغض البلاد الى  
 الله اسواقها واعلم أن هذا الخبر نبه على ما هو السر العقلي في تعظيم المساجد وبيانه أن الامكنة  
 والازمنة انما تتشرف بذكر الله تعالى فاذا كان المسجد مكانا لذكر الله تعالى حتى أن الغافل عن ذكر الله  
 اذا دخل المسجد اشغف بذكر الله والسوق على الضد من ذلك لانه موضع البيع والشراء والاقبال على  
 الدنيا وذلك مما يورث الغفلة عن الله والاعراض عن التفكير في سبيل الله حتى ان ذا كرا الله اذا دخل  
 السوق فانه يصير غافلا عن ذكر الله لاجرم كانت المساجد أشرف المواضع والاسواق أخس المواضع (الثاني)  
 في فضل المشي الى المساجد ا عن أبي هريرة قال قال عليه الصلاة والسلام من تطهر في بيته ثم مشى الى  
 بيت من بيوت الله ليقضى فريضة من فرائض الله كانت خطواته اهداهما تحط خطيبته والاخرى ترفع  
 درجاته رواه مسلم ب أبو هريرة قال قال عليه الصلاة والسلام من غدا أرواح الى المسجد أعد الله له  
 في الجنة منزلا كلما غدا أرواح أخرجه في الصحيح ج أبي بن كعب قال كان رجل ما أعلم أحدا من أهل  
 المدينة ممن يصلى الى القبلة أبعد منزلا منه من المسجد وكان لا تحطبه الصلوات مع الرسول عليه السلام  
 فقيل له لو اشتريت حمارا التركبه في الرضا والظلم فقال والله ما أحب أن منزلي يلزق المسجد فاخبر رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم بذلك فسأله فقال يا رسول الله كئيب أترى وخطاى ورجوعى الى أهلى  
 واقبالى وادبارى فقال عليه الصلاة والسلام لك ما احتسبت أجمع أخرجه مسلم د جابر قال قلت  
 للبقيع حول المسجد فأراد بنو سلمة أن ينقلوا الى قرب المسجد فبأخ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقال لهم انه بلغنى أنكم تريدون ان تنقلوا الى قرب المسجد فقالوا نعم قد أردنا ذلك قال يا بنى سلمة دياركم  
 تكسب آفاتكم رواه مسلم وعن أبي سعيد الخدرى أن هذه الآية تنزلت في حقهم انما نحن نحيى الموق

ونكتب ما قدموا وانارهم ه عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال ان أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم الى المسجد مشيا والذي ينتظر الصلاة حتى يصلها مع الامام  
 في جماعة أعظم أجرا ممن يصلها ثم نام أخرجه في الصحيح و عقبه بن عامر الجهني أنه عليه السلام  
 قال اذا نظهر الرجل ثم مر الى المسجد رعى الصلاة كتب له أو كتابه بكل خطوة يخطوها الى المسجد  
 عشر حسنة والقاعد الذي رعى الصلاة كالفانته ويكتب من المصلين من حين يخرج من بيته حتى  
 يرجع ز عن سعيد بن المسيب قال حضر رجلا من الانصار الموت فقال لاهله من في البيت فقالوا أهلاك  
 وأما خوتك وجلساؤك في المسجد فقال ارفعوني فاستندوه رجل منهم اليه ففتح عينيه وسلم على القوم فردوا  
 عليه وقالوا له خير فقال اني مؤثر نكم اليوم حديثا ما حدثت به أحد منذ سمعته من رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم احتسابا وما أحدثكموه اليوم الاحتسابا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ  
 في بيته فأحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد يصلي في جماعة المسلمين لم يرفع رجله اليه الا كتبت الله له بها  
 حسنة ولم يضع رجله اليسرى الا حط الله عنه بها خطيئة حتى يأتي المسجد فاذا صلى بصلاته الامام انصرف  
 وقد غفر له فان هو ادرك بعضها وفاته بعض كان كذلك ح عن أبي هريرة أنه عليه السلام قال من  
 توضأ فأحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله مثل أجر من صلاها وحضرها ولم ينقص  
 ذلك من أجره شيئا ط أبو هريرة قال عليه السلام الأادل لكم على ما يحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات  
 قالوا بلى يا رسول الله قال اسبغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد  
 الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط رواه أبو مسلم ح قال أبو سلمة بن عبد الرحمن لداود بن صالح هل  
 تدري قيم نرات يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا قال قلت لايابن أخي قال سمعت أبا هريرة يقول  
 لم يكن في زمان النبي صلى الله عليه وسلم غزويرابط فيه ولكن انتظار الصلاة بعد الصلاة يا بريدة  
 قال عليه السلام بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة قال الغضبي كانوا يرون  
 المشي الى المسجد في الليلة المظلمة موجبة يب قال الاوزاعي كان يقال خمس كان عليها أصحاب محمد عليه  
 السلام والتابعون باحسان لزوم الجماعة واتباع السنة وعمارة المسجد وتلاوة القرآن والجهاد في سبيل  
 الله حج أبو هريرة قال عليه السلام من حج لله يتابعه الله فيه من مال حلال بنى الله له بيتا في الجنة من  
 دور وياقوت يد أبو ذر قال عليه السلام من حج لله مسجد ولو كفهص قطعة بنى الله له بيتا في الجنة به  
 أبو سعيد الخدري قال عليه السلام اذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالايمان فان الله تعالى قال  
 انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر يو عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 انهم قالوا ان المساجد بيوت الله وانه خلق على الله ان يعمر من زاره فيها يز انس قال عليه السلام ان  
 عمارة بيوت الله هم أهل بيوت الله حج انس قال عليه السلام يقول الله تعالى كافي لاهم باهل الارض  
 عذابا فاذا نظرت الى عمارة بيوتى والمصابين في والى المستغفرين بالاسما صرفت عنهم يط عن انس قال  
 عليه السلام اذا أنزات عاهة من السماء صرفت عن عمارة المساجد ك كتب سلمان الى أبي الدرداء  
 يا أخي ليكن بيتك المسجد فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسجد بيت كل تقى وقد ضمن الله  
 لمن كانت المساجد بيوتهم بالروح والرحمة والجواز على الصراط الى رضوان الله تعالى ك قال  
 سعيد بن المسيب عن عبد الله بن سلام ان للمساجد اوتاد من الناس وان لهم جلساء من الملائكة فاذا  
 فقدوهم سألو عنهم وان كانوا مرضى عادوهم وان كانوا في حاجة أعانوهم ك كتب الحسن قال عليه  
 السلام يأتي على الناس زمان يكون حديثهم في مساجدهم في أمر دنياهم فلا يجبالوهم فليس لله فيهم  
 حاجة كج أبو هريرة قال عليه السلام ان للمنافقين علامات يعرفون بها نحيبتهم لعنة وطعامهم نهيبة  
 وغنيمتهم غلول لا يقربون المساجد الا هجرا ولا الصلاة الا دبرا لا يتألقون ولا يؤلقون خشب بالليل يحب  
 بالنهار كد أبو سعيد الخدري وأبو هريرة قال عليه السلام سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل

الاظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود اليه ورجلان  
 تحيا في الله اجتماعي ذلك وتفترقوا ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ورجل دعت امرأته ذات حسن  
 وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شئها ما تنفق عينه هذا حديث  
 أخرجه الشيطان في الصحيفين **ك** عقبه بن عامر عن النبي عليه الصلاة والسلام من خرج من  
 بيته الى المسجد كتب له كتابه بكل خطوة يخطوها عشر حسنات والقاعد في المسجد ينتظر الصلاة  
 كالقنات ويكتب من المصلين حتى يرجع الى بيته **ك** وروى عبد الله بن المبارك عن حكيم بن زريق  
 ابن الحكم قال سمعت سعيد بن المسيب وسأله أبي أحضروا الجنازة أحب اليك أم القهود في المسجد قال من  
 صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تقبره فله قيراطان والجلوس في المسجد أحب الى تسبح الله وتمهل  
 وتستغفر والملائكة تقول آمين اللهم اغفر له اللهم ارحمه فاذا فعلت ذلك فقل اللهم اغفر لسعيد بن  
 المسيب (الثالث) في تزيين المساجد **أ** ابن عباس قال عليه الصلاة والسلام ما أمرت بتشديد المساجد  
 والمراد من التشديد رفع البناء وتطويله ومنه قوله تعالى في بروج مشيدة وهي التي يطول بناؤها **أ** امر عمر  
 ببناء مسجد وقال للبناء **أ** كن الناس من المطر وابل ان تخمر أو تصرف فقتل الناس **ج** روى أن عثمان  
 رأى أترجة من جبر معلقة في المسجد فأمر بها فقطعت **د** قال أبو الدرداء اذا حلقت مصاحفكم  
 وزينت مساجدكم فالدمار عليكم **هـ** قال أبو قتادة غدا نأمنع أنس بن مالك الى الزاوية فحضرت صلاة الصبح  
 فمرنا بمسجد فقال أنس لو صلينا في هذا المسجد فقال بعض القوم حتى نأتي المسجد الاخر فقال أنس أي  
 مسجد قالوا مسجد أحدث الآن فقال أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيأتي على أمتي زمان  
 يتباهون في المساجد ولا يعبرون بها الا قليلا (الرابع) في تحية المسجد في الصحيفين عن أبي قتادة السلمي  
 انه عليه الصلاة والسلام قال اذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس واعلم ان القول بذلك  
 مذهب الحسن البصري ومكحول وقول الشافعي وأحمد وإسحاق وذهب قوم الى انه يجلس ولا يصلي واليه  
 ذهب ابن سيرين وعطاء بن أبي رباح والنخعي وقاتدة وبه قال مالك والنوري وأصحاب الرأي (الخامس) فيما  
 يقول اذا دخل المسجد روت قاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبيها قالت كان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك واذا خرج  
 صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك (السادس) في فضيلة القهود في المسجد  
 لانتظار الصلاة **أ** أبو هريرة قال عليه الصلاة والسلام الملائكة تصلي على أحدكم مادام في صلاة الذي  
 صلى فيه فتقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث وروى ان عثمان بن مظعون أتى النبي عليه الصلاة  
 والسلام فقال ائذن لي في الاختصاص فقال عليه الصلاة والسلام ليس منامن خصا أو اختصاصا **ب** متى  
 الصيام فقال يا رسول الله ائذن لي في السياحة فقال ان سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله فقال يا رسول الله  
 ائذن لي في التهرب فقال ان تهرب أمتي الجلوس في المساجد انتظارا للصلاة (السابع) في كراهية البيع  
 والشراء في المسجد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده انه عليه الصلاة والسلام نهى عن تناشد الاشعار  
 في المساجد وعن البيع والشراء فيه وعن أن يتحلق الناس في المساجد يوم الجمعة قبل الصلاة واعلم انه كره  
 قوم من أهل العلم البيع والشراء في المسجد وبه يقول أحمد وإسحاق وعطاء بن يسار وكان اذا مز عليه بعض  
 من يبيع في المسجد قال عليك بسوق الدنيا فانها هذا سوق الآخرة وكان اسام بن عبد الله بن عمر بن الخطاب  
 رضى الله عنهم رحمة الى جنب المسجد سماها البطحاء وقال من أراد أن يلفظ أو ينشد شعرا أو يرفع صوتا  
 فليخرج الى هذه الرحبة واعلم أن الحديث الذي روينا يدل على كراهية التحلق والاجتماع يوم الجمعة قبل  
 الصلاة لهذا العلم بل يستغل بالذكر والصلاة والانصات للخطبة ثم لا بأس بالاجتماع والتحلق بعد الصلاة  
 وأما طاب الضالة في المسجد ورفع الصوت بغيره الذي ذكره **هـ** عن أبي هريرة رضى الله عنه قال من سمع رجلا  
 ينشد ضالة في المسجد فليقل لاردها الله عليك فان المساجد لم تبين لهذا وعن أبي هريرة رضى الله عنه أيضا انه

عليه الصلاة والسلام قال اذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فتولوا الأربح الله تجارتك قال أبو سليمان  
الخطابي رحمه الله ويدخل في هذا كل أمر لم يزل له المسجد من أمور معاملات الناس واقتضاء حقوقهم  
وقد ذكره بعض السلف المسئلة في المسجد وكان بعضهم يرى أن لا يبتدق على السائل المتعزز في المسجد  
وورد النهي عن إقامه الحدود في المساجد قال عمر بن زبيرة لما خرج من المسجد ويذكر عن علي رضي  
الله عنه مثله وقال معاذ بن جبل ان المساجد طهرت من خمس من أن يقام فيها الحدود أو يقبض فيها  
الخراج أو ينطق فيها بالاشعار أو ينشد فيها الضالة أو يتخذ سوقا ولم يربعضهم بالقضاء في المسجد بأسالان النبي  
عليه الصلاة والسلام لاعتن بين العجاني وامرأته في المسجد ولا عن عمر عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم  
وقضى شريح والشعبي ويحيى بن يعمر في المسجد وكان الحسن وزرارة بن أوفى يقضيان في الرحبة خارجا من  
المسجد (الثامن) في النوم في المسجد في الصحيحين عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا إحدى رجله على الأخرى وعن ابن شهاب قال كان ذلك من عمر  
وعثمان وفيه دلائل على جواز الاتسك والاضطجاع وأنواع الاستراحة في المسجد مثل جوازها في البيت  
لا الانبساط فانه عليه الصلاة والسلام نهى عنه وقال انها ضجة يبغضها الله وعن نافع ان عبد الله كان  
شائبا أعزب لأهل له فكان ينام في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ورخص قوم من أهل العلم في النوم  
في المسجد وقال ابن عباس لا تتخذوه مبيتا أو مقبلا (التاسع) في كراهية البزاق في المسجد أنس عن النبي  
عليه الصلاة والسلام قال البزاق في المسجد خبثة وكفارتها دفنها في الصحيح عن أبي ذر قال عليه الصلاة  
والسلام عرضت على أعمال أمتي حسنها وسبها فوجدت من محاسن أعمالها الأذى بماط عن الطريق  
ووجدت في مساوي أعمالها الخامة تكون في المسجد لا تدفن وفي الحديث ان المسجد لينزوي من الخامة كما  
تنزوي البلدة في النار أي ينضم وينقبض فقال بعضهم المراد ان كونه مسجدا يقتضي التعظيم والقائه الخامة  
بقتضى التحقير وبينهما منافاة فنهى عليه الصلاة والسلام عن تلك المناقاة بقوله لينزوي وقال آخرون أراد  
أهل المسجد وهم الملائكة وفي الصحيحين عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى  
الله عليه وسلم انه قال اذا قام أحدكم الى الصلاة فلا يصبق أمامه فانه ينجح الله مادام في مصلاه ولا عن يمينه  
فان عن يمينه ملاكوا لكن يصبق عن شماله أو تحت رجله فيه فنهى \* وعن أنس انه عليه الصلاة والسلام رأى  
نجامة في القبلة فسقى ذلك عليه حتى روى في وجهه فقام فخك يده وقال ان أحدكم اذا قام في صلاته فانه  
ينجح ربه فلا يبرق أحدكم في قبلته ولكن عن يساره أو تحت قدمه قال ثم أخذ طرف رداءه فصبق فيه ثم رذ  
بعضه على بعض وقال أو يفعل هكذا أخرجه البخاري في صحيحه (العاشر) في النوم والبصل في الصحيحين  
عن أنس وابن عمر وجابر قال عليه الصلاة والسلام من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقرب من مسجدنا فان  
الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الانس \* وعن جابر انه عليه الصلاة والسلام قال من أكل ثوما أو بصلا فليعتزل  
مسجدنا وان النبي عليه الصلاة والسلام أتى بقدر فيه خضر فوجد لها ريحا فمسأل فأخبر بما فيها من البقول  
فقال قربوها الى بعض من كان حاضر او قال له كل فاني أنا نجى من لا تنجى أخرجه في الصحيحين (الحادي  
عشر) في المساجد في الدور عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت أمر رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ببناء المسجد في الدور وأن ينظف ويطيب أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في المسجد ومعه أصحابه أخذوا اعرابي فبال في المسجد فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مه مه فقال  
عليه الصلاة والسلام لا تزوموه ثم دعاه فقال ان هذه المساجد لا تصلح لشي من النذر والبول والخلاء انما هي  
اقراء القرآن وذكرا لله والصلاة ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلون من ماء فصبه عليه (المسئلة الثانية)  
اختلف الفقهاء في دخول الكافر المسجد فجوزه أبو حنيفة مطلقا وأباه مالك مطلقا وقال الشافعي رضي  
الله عنه يمنع من دخول الحرم والمسجد الحرام احتج الشافعي بوجوده (أولها) قوله تعالى انما المشركون نجس  
فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال الشافعي قد يكون المراد من المسجد الحرام الحرم لقوله تعالى



بهان الذي أمرى بدمه ليلامن المسجد الحرام وانما أمرى به من بيت خديجة فالآية دالة تماما على المسجد  
 فقط وعلى الحرم كله وعلى التقديرين فالتمسود حاصل لان الخلاف حاصل فجميعا فان قيل المراد به الحج  
 ولهذا قال بعد عامهم هذا لان الحج انما يفعل في السنة مرة واحدة قلنا هذا ضعيف لوجوه (أحدها) انه ترك  
 للظاهر من غيره وجب (الثاني) ثبت في أصول الفقه ان ترتيب الحكم على الوصف مشعر بكون ذلك  
 الوصف علت لذلك الحكم وهذا يقتضى ان المانع من قربهم من المسجد الحرام نجاسة تتم وذلك يقتضى انهم  
 ماداموا مشركين كانوا ممنوعين عن المسجد الحرام (الثالث) انه تعالى لو أراد الحج لذكر من البقاع ما يقع  
 فيه معظم أركان الحج وهو عرفة (الرابع) الدليل على أن المراد دخول الحرم لا الحج فقط قوله تعالى وان  
 خفتهم عليه فسوف يعطيك الله من فضله فأراد به الدخول للتجارة (وثانيها) قوله تعالى أولئك ما كان لهم أن  
 يدخلوها الا خائفين وهذا يقتضى أن ينعوا من دخول المسجد وانهم متى دخلوا كانوا خائفين من الاخراج  
 الا ما قام عليه الدليل فان قيل هذه الآية مخصوصة بين خرب بيت المقدس وبين منع رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من العبادة في الكعبة وأيضا فقوله ما كان لهم أن يدخلوها الا خائفين ليس المراد منه خوف  
 الاخراج بل خوف الجزية والخراج قلنا الجواب عن الاول ان قوله تعالى ومن أنظم عن منع مساجد الله  
 ظاهرة في العموم فخصه ببعض الصور خلاف الظاهر وعن الثاني ان ظاهر قوله ما كان لهم أن يدخلوها  
 الا خائفين يقتضى أن يكون ذلك الخوف انما حصل من الدخول وعلى ما يتولونه لا يكون الخوف متولدا  
 من الدخول بل من شيء آخر فقط كلامهم (وثانيها) قوله تعالى ما كان للمشركين أن يعبروا مساجد  
 الله شاهدين على أنفسهم بالكفر وهما تراكيب بوجهين (أحدهما) بناؤها واصلاحها (والثاني)  
 حضورها ولزومها كما تقول فلان يعبر مسجد فلان اي يحضره ويلزمه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا  
 رأيتم الرجل يعتاد المساجد فانه دال بالايان وذلك لقوله تعالى انما يعبر مساجد الله من آمن بالله  
 واليوم الآخر فجعل حضور المساجد عاراة لها (ورابعها) ان الحرم واجب التعظيم لقوله عليه الصلاة  
 والسلام في الدعاء اللهم زد هذا البيت تشريفات وتعظيما ومهابة فهو من عبادي واجب تحقيره واجب وتمكين  
 الكفار من الدخول فيه تعريض للبيت للتحقير لانهم لفساد اعتقادهم فيه ربما استخفوا به وأقدموا على  
 تلويشه وتنجيسه (وخامسها) ان الله تعالى أمر بتطهير البيت في قوله وطهر يتيق للظائفين والمشرك نجس  
 لقوله تعالى انما المشركون نجس والتطهير عن النجس واجب فيكون تبعيد الكفار عنه واجبا (وسادسها)  
 أجمعنا على أن الجنب يمنع منه فالكافر بان يمنع منه أولى الا أن هذا مقتضى مذهب مالك وهو أن يمنع عن كل  
 المساجد واحتج أبو حنيفة رحمه الله بأمور (الاول) روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قدم عليه وفد  
 يثرب فأنزلهم المسجد (الثاني) قوله عليه الصلاة والسلام من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل  
 الكعبة فهو آمن وهذا يقتضى اباحة الدخول (الثالث) الكافر جاز له دخول سائر المساجد وكذلك المسجد  
 الحرام كالسلم والجواب عن الحديثين الاولين انهما كانا في أول الاسلام ثم نسخ ذلك بالآية وعن القياس  
 ان المسجد الحرام أجل قدر من سائر المساجد فظهر الفرق والله أعلم • قوله تعالى (ولله المشرق

---

والمغرب ما ينزلوا فتم وجه الله ان الله واسع عليم) اعلم ان في هذه الآية مسائل (المسئلة الاولى)  
 اختلفوا في سبب نزول هذه الآية والضابط أن الاكثرين زعموا انها انما نزلت في أمر يختص بالصلاة  
 ومنهم من زعم انها انما نزلت في أمر لا يتعلق بالصلاة أما القول الاول فهو أقوى لوجهين (أحدهما) انه  
 هو المروي عن كافة الصحابة والتابعين وقولهم حجة (وثانيهما) ان ظاهر قوله ما ينزلوا يفيد التوجه  
 الى القبلة في الصلاة ولهذا لا يعقل من قوله فولوا وجوهكم الا هذا المعنى اذا ثبت هذا فتقول القائلون  
 بهذا القول اختلفوا على وجوه (أحدها) انه تعالى أراد به تحويل المؤمنين عن استقبال بيت  
 المقدس الى الكعبة فينبغي تعالى ان المشرق والمغرب وجميع الجهات والاطراف كلها ملوكة له سبحانه  
 ومخلوقة له فأيضا أمركم الله باسـتقباله فهو القبلة لان القبلة ليست قبله لذاتها بل لان الله تعالى جعلها قبله

فان جعل الكعبة قبله فلا تنكروا ذلك لانه تعالى يدبر عباده كيف يريد وهو واسع علم بمصالحهم  
 فكأنه تعالى ذكر ذلك بياناً لجواز نسخ القبلة من جانب الى جانب آخر فيصير ذلك مقدّمة لما كان  
 يريد تعالى من نسخ القبلة (وثانيها) انه لما حوت القبلة عن بيت المقدس أنكر اليهود  
 ذلك فزات الآية رداعليهم وهو قول ابن عباس وهو نظير قوله قل لله المشرق والمغرب يمـدى من يشاء  
 الى صراط مستقيم (وثالثها) قول أبي مسلم وهو ان اليهود والنصارى كل واحد منهم قال ان الجنة  
 له لاغيره فرد الله عليهم بهذه الآية لان اليهود انما استقبلوا بيت المقدس لانهم اعتقدوا ان الله تعالى صعد  
 السماء من الصخرة والنصارى استقبلوا المشرق لان عيسى عليه السلام انما ولد هناك على ما حكى الله ذلك  
 في قوله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ اتبذت من أهلها مكانا شرقياً فكل واحد من هذين الفريقين وصف  
 معبوده بالحلول في الاماكن ومن كان هكذا فهو مخلوق لاخالق فكيف يتخلص لهم الجنة وهم لا يفرقون  
 بين المخلوق والخالق (ورابعها) قال بعضهم ان الله تعالى نسخ بيت المقدس بالتخيير الى أي جهة شاء  
 بهذه الآية فكان للمسلمين أن يتوجهوا الى حيث شاؤوا في الصلاة الا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان  
 يختار التوجه الى بيت المقدس مع انه كان له أن يتوجه حيث شاء ثم انه تعالى نسخ ذلك بتعيين الكعبة  
 وهو قول قتادة وابن زيد (وخامسها) ان المراد بالآية من هو مشاهد الكعبة فان له أن يستقبلها  
 من أي جهة شاء وأراد (سادسها) ما روى عبد الله بن عامر بن ربيعة قال كأمع رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم في غزاة في ليلة سوداء مظلمة فلم يعرف القبلة فجعل كل رجل منا مسجده سجارة موضوعة بين يديه  
 ثم صابنا فلما أصبحنا اذ نحن على غير القبلة فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى  
 هذه الآية وهذا الحديث يدل على انهم كانوا قد نقلوا حينئذ الى الكعبة لان القتال فرض بعد الهجرة بعد  
 نسخ قبلة بيت المقدس (وسابعها) أن الآية نزلت في المسافر يصلي النوافل حيث توجه به راحته عن  
 سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه قال انما نزلت هذه الآية في الرجل يصلي الى حيث توجهت به راحته في السفر  
 وكان عليه السلام اذا رجع من مكة صلى على راحته تطوعاً يومي برأسه نحو المدينة فمعنى الآية فأيما تولوا  
 وجوهكم لنوا فلكم في اسفاركم فتم وجه الله أي فقد صادفتم المطالب ان الله واسع الفضل غني عن سعة  
 فضله وغناه رخص لكم في ذلك لانه لو كلفكم استقبال القبلة في مثل هذه الحال لزم أحد الضررين  
 اما ترك النوافل واما النزول عن الراحة والتخلف عن الرفقة بخلاف الفرائض فانها صلوات معدودة  
 محصورة فكيف النزول عن الراحة عند ادائها واستقبال القبلة فيها لا يفضي الى الحرج بخلاف النوافل  
 فانها غير محصورة فتكليف الاستقبال يفضي الى الحرج فان قيل فاي هذه الاقوال أقرب الى الصواب  
 قلنا ان قوله فايما تولوا فتم وجه الله مشرباً بالتخيير والتخيير لا يثبت الا في صورتين (احدهما) في التطوع  
 على الراحة (وثانيتهما) في السفر عند تعذر الاجتهاد للظلمة أو لغيرها لان هذين الوجهين المصلي مخير  
 فاما على غير هذين الوجهين فلا تخيير وقول من يقول ان الله تعالى خير المكلفين في استقبال أي جهة شاؤوا  
 بهذه الآية وهم كانوا يختارون بيت المقدس لانه لازم بل لانه أفضل واولى بعيد لانه لا خلاف ان بيت  
 المقدس قبل التحويل الى الكعبة اختصاصاً في الشريعة ولو كان الامر كما قالوا لم يثبت ذلك الاختصاص  
 وأيضاً فكأن يجب ان يقال ان بيت المقدس صار منسوخاً بالكعبة فهذه الدلالة تقتضي أن يكون حل  
 الآية على الوجه الثالث والرابع وأما الذين جالوا الآية على الوجه الاول فلمهم ان يقولوا ان القبلة لما حوت  
 تكلم اليهود في صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم وصلاة المؤمنين الى بيت المقدس فبين تعالى بهذه الآية  
 أن تلك القبلة كان التوجه اليها صواباً في ذلك الوقت والتوجه الى الكعبة صواب في هذا الوقت وبين انهم  
 ايشاء بولوا من هاتين الصلتين في المأذون فيه فتم وجه الله قالوا وحل الكلام على هذا الوجه أولى لانه يتم كل  
 صل واذ حل على الاول لا يتم لانه يصير محمولا على التطوع دون الفرض وعلى السفر في حالة مخصوصة دون  
 الحضر واذ امكن اجراء اللفظ العام على عومه فهو أولى من التخصيص وأقصى ما في الباب أن يقال

ان على هذا التأويل لا بد أيضاً من ضرب تعيين وهو ان يقال فايها تولى من الجهات المأمور بها فتم وجهه  
الله الا ان هذا الاضمار لا بد منه على كل حال لانه من المحال أن يقول تعالى فايها تولى اوجه سبب ميل  
أنفسكم فتم وجهه الله بل لا بد من الاضمار الذي ذكرناه واذا كان كذلك فقد زالت طريقة التخيير  
ونظيره اذا قبل أحدنا على ولده وقد أمره بامور كثيرة مترتبة فقال له كيف تصرف فقد اتبعت رضاي  
فانه يحمل ذلك على ما أمره على الوجه الذي أمره من تصديق أو تخيير ولا يحمل ذلك على التخيير المطلق  
فكذا هي هنا (القول الثاني) وهو قول من زعم أن هذه الآية تنزلت في أمر سوي الصلاة فلهم أيضاً وجوه  
(أولها) أن المعنى أن هؤلاء الذين ظلموا بجمع مساجد يذكرونها اسمي وسعوا في خرابها أولئك اهل كذا  
وكذا ثم انهم أي بنوا لها رابين عني وعن سلطاني فان سلطاني بلعقهم وقد روي نسبة لهم وأنواع عليهم بهم لا يخفى على  
مكانهم وفي ذلك تحذير من المعاصي وزجر عن ارتكابها وقوله تعالى ان الله واسع عليهم نظيره قوله ان الله واسع  
أن تنفذوا من اقطار السموات والارض فانفذوا لا تنفذون الا بسلطان فعلي هذا يكون المراد منه سعة  
العلم وهو نظيره وهو معكم أي بما كنتم وقوله ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم وقوله تعالى ربنا وسعت  
كل شيء رحمة وعلما وقوله وسع كل شيء علما أي عم كل شيء بعلته وتدبيره واحاطته به وعلوه عليه (وثانيها)  
قال قتادة ان النبي عليه السلام قال ان أحاكم النجاشي قدمات فصلوا عليه قالوا انصلي على رجل ليس بمسلم  
فتزل قوله تعالى وان من اهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليه من كتابهم وما أنزل اليهم خاشعين لله لا يشترتون  
بآيات الله ثمناً قليلاً أولئك اهلهم أجرهم عند ربهم ان الله سريع الحساب فقالوا انه كان يصلي الى غير القبلة  
فأنزل الله تعالى والله المشرق والمغرب فايها تولى اوجه الله ومعناها أن الجهات التي يصلي اليها أهل  
الملل من شرق وغرب وما بينهما أكلها الى فن وجهه وجهه نحو شي منها بامر يريدي ويتبع طاعتي ووجهه في  
هناك أي وجد نوابي فكان في هذا عذر للنجاشي وأصحابه الذين ما تولى على استقبالهم المشرق وهو نحو قوله  
تعالى وما كان الله ليضيع إيمانكم (وثالثها) لما نزل قوله تعالى أذعوني أستجب لكم قالوا أين  
تدعونه فنزلت هذه الآية وهو قول الحسن ومجاهد والضحاك (ورابعها) أنه خطاب للمسلمين أي لا ينعهم  
تخريب من ضرب مساجد افعه عن ذكره حيث كنتم من أرضه فله المشرق والمغرب والجهات كلها وهو قول  
علي بن عيسى (وخامسها) من الناس من يزعم انها نزلت في المجتهدين الوافين بشرائط الاجتهاد سواء كان  
في الصلاة أو في غيرها والمراد منه ان المجتهد اذا رأى بشرائط الاجتهاد فهو مصيب (المسئلة الثانية) ان  
فسرنا الآية بأنها تدل على تجويز التوجه الى أي جهة أريد فالآية منسوخة وان فسرها بأنها تدل على  
نسخ القبلة من بيت المقدس الى الكعبة فالآية ناسخة وان فسرها بأنها تروى لاجتماعها ولا منسوخة  
(المسئلة الثالثة) اللام في قوله تعالى والله المشرق والمغرب لام الاختصاص أي هو خالقها وما لا يملكها  
وهو كقوله رب المشرقين ورب المغربين وقوله رب المشارق والمغرب ورب المشرق والمغرب ثم انه سبحانه  
اشار به ذكرهما الى ذكر من بينهما من المخلوقات كما قال ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها وللارض  
انما طوعا أو كرها قالتا اتينا طائعين (المسئلة الرابعة) الآية من أقوى الدلائل على نفي التجسيم  
واقبات التنزيه وبيان من وجهين (الأول) انه تعالى قال والله المشرق والمغرب فيبين أن هاتين الجهتين  
مملوكتان له وانما كان كذلك لان الجهة أمر ممتد في الوهم طولاً وعرضاً وعمقاً وكل ما كان كذلك فهو منقسم  
وكل منقسم فهو مؤلف من مركب وكل ما كان كذلك فلا بد له من خالق وموجد وهذه الدلالة عامة  
في الجهات كلها أعني الفوق والتحت فثبت بهذا انه تعالى خالق الجهات كلها والخالق متقدم على المخلوق  
لا محالة فقد كان الباري تعالى قبل خلق العالم منزهاً عن الجهات والاحياز فوجب أن يبقى بعد خلق العالم  
كذلك لاستحالة انقلاب الخالق والمهايات (والوجه الثاني) انه تعالى قال فايها تولى اوجه الله  
ولو كان الله تعالى جسماً وله وجه جسماني لكان وجهه مختصاً بجهات معينين ووجهه معينة فما كان يصدق  
قوله فايها تولى اوجه الله فلان الله تعالى على ذلك علمنا أنه تعالى منزوع عن الجسمية واحتج الخصم

بالآية من وجهين (الأول) أن الآية تدل على ثبوت الوجه لله تعالى والوجه لا يحصل إلا من كان جسماً  
 (الثاني) أنه تعالى وصف نفسه بكونه واسماً والسعة من صفة الأجسام (والجواب) عن الأول أن  
 الوجه وإن كان في أصل اللغة عبارة عن العضو المخصوص لتكامله إنما هو جملنا ههنا على العضو كذب  
 قوله تعالى فأنا نزلناهم وجهه الله لأن الوجه لو كان محاذياً بالمشرق لاستحال في ذلك الزمان أن يكون  
 محاذياً للمغرب أيضاً فاذن لا بد فيه من التأويل وهو من وجوه (الأول) أن إضافة وجهه الله كإضافة  
 بيت الله وناقته الله والمراد منها الإضافة بالخلق والإيجاد على سبيل التشريف فقوله فتم وجهه الله أي فتم  
 وجهه الذي وجهكم إليه لأن المشرق والمغرب له وجههما والمقصود من القبلة إنما يكون قبله لنسبه  
 تعالى إليها فأما وجه من وجوه العالم المضاف إليه بالخلق والإيجاد نصبه وعينه فهو قبلة (الثاني) أن  
 يكون المراد من الوجه القصد والنية قال الشاعر

استغفر الله ذنباً استأخضه • رب العباد إليه الوجه والعمل

ونظيره قوله تعالى إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض (الثالث) أن يكون المراد منه فتم مرضاة  
 الله ونظيره قوله تعالى إنما نعبدك اللهم لكم لوجه الله يعني لرضوان الله وقوله كل شيء هالك إلا وجهه يعني ما كان  
 لرضاء الله ووجه الاستعارة أن من أراد الذهاب إلى إنسان فإنه لا يزال يقرب من وجهه وقدمه فكذلك  
 من يطلب مرضاة أحد فإنه لا يزال يقرب من مرضاته فلهذا سمي طالب الرضا بطلب وجهه (الرابع) أن  
 الوجه صفة كقوله كل شيء هالك إلا وجهه ويقول الناس هذا وجه الأمر لا يريدون به شيئاً آخر غيرهما  
 يريدون به أنه من ههنا فبني أن يقصد هذا الأمر واعلم أن هذا التفسير صحيح في اللغة إلا أن الكلام  
 يبقى فإنه يقال لهذا القائل فإمعنى قوله تعالى فتم وجهه الله مع أنه لا يجوز عليه المكان فلا بد من تأويله  
 بأن المراد فتم قبلته التي يعبدكم أو ثم رحمة ونعمته وطريق ثوابه والتماس مرضاته (والجواب) عن  
 الثاني وهو أنه وصف نفسه بكونه واسماً فلا شك أنه لا يمكن جعله على ظاهره والالكان منجزاً عنه بعضاً  
 فمقتضى الخالق بل لا بد وأن يحتمل على السعة في القدرة والملأ أوعى أنه واسع العطاء والرحمة أوعى  
 أنه واسع الانعام بيدان المصلحة لا يعيد لكي يصلوا إلى رضوانه وأهل هذا الوجه بالكلام أليق ولا يجوز  
 جعله على السعة في العلم والالكان ذكر العالمين بعده ~~تكراراً~~ فإما قوله عليهم في هذا الموضوع فكالتهديد  
 ليكون المعنى على حد من التوريط من حيث يتصور أنه تعالى يعلم ما يحق وما يظن وما يخفى على الله من شيء  
 فيكون متهدراً عن التهازل ويحتمل أن يكون قوله تعالى واسع عليهم أنه تعالى واسع القدرة في توفيق ثواب  
 من يقوم بالصلاة على شرطها وتوفيق عقاب من يتكاسل عنها (المسئلة الخامسة) ولي إذا أقبل وولي  
 إذا أدبر وهو من الأضداد ومعناه ههنا الأقبال وقرأ الحسن فاينما تولوا فبفتح التاء من التولي يريد فإينما  
 توجهوا والقبلة • قوله تعالى (وقالوا اتخذوا لله ولداً سبحانه بل له ما في السموات والأرض كل له قانتون بديع

السموات والأرض وإذا قضى أمرًا فإنا يقول له كن فيكون) اعلم أن هذا هو النوع العاشر من مقابح  
 أفعال اليهود والنصارى والمشركين واعلم أن ظاهر قوله تعالى وقالوا اتخذوا لله ولداً أن يكون راجعاً إلى  
 قوله ومن أظلم ممن منع مساجد الله وقد ذكرنا أن منهم من تأوله على النصارى ومنهم من تأوله على مشركي  
 العرب ونحن قد تأولناه على اليهود وكل هؤلاء أثبتوا الولد لله تعالى لأن اليهود قالوا عزير ابن الله والنصارى  
 قالوا المسيح ابن الله ومشركو العرب قالوا الملائكة بنات الله فلا جرم صحت هذه الحكاية على جميع  
 التقديرات قال ابن عباس رضي الله عنهما إنهم اتزات في كعب بن الأشرف وكعب بن أسد وهب بن عودا  
 فانهم جعلوا عزير ابن الله أما قوله تعالى سبحانه فهو كلمة تنزيه ينزه بها نفسه عما قاله تعالى في موضع  
 آخر سبحانه أن يكون له ولد فقرة أظهره ومرة اقتصر عليه دلالة الكلام عليه واحتج على هذا التنزيه بقوله  
 بل له ما في السموات والأرض ووجه الاستدلال بهذا على فساد مذهبهم من وجوه (الأول) أن كل ما سوى  
 الموجود الواجب ممكن لذاته وكل ممكن لذاته محدث وكل محدث فهو مخلوق لواجب الوجود والمخلوق

لا يكون ولدا ما يبان أن ما سوى الموجود الواجب ممكن لذاته فلانه لو وجد موجودان واجبان لذاتم ما  
لاشتركا في وجوب الوجود ولا تماز كل واحد منهما من الآخر بما به التعيين وما به المشاركة غير ما به  
المايزة ويلزم تركيب كل واحد منهما من قيدين وكل مركب فانه مفتقر الى كل واحد من أجزائه وكل واحد  
من أجزائه غيره فكل مركب فهو مفتقر الى غيره وكل مفتقر الى غيره فهو ممكن لذاته فكل واحد من  
الموجودين الواجبين لذاتم ما ممكن لذاته هذا خلف ثم نقول ان كل واحد من ذينك الجزئين واجبا عا  
التقسيم المذكور فبه ويفضى الى كونه مركبا من أجزاء غير متناهية وذلك محال ومع تسليم انه غير محال  
فالمقصود حاصل لأن كل كثره فلا بد فيها من الواحد فقلت الاتحادان كانت واجبة لذواتها كانت مركبة  
على ما ثبت فاليسبغ مركب هذا خلف وان كانت ممكنة كان المركب المفتقر اليها أولى بالا يمكن فثبت بهذا  
البرهان أن كل ما عدا الموجود الواجب ممكن لذاته وكل ممكن لذاته فهو محتاج الى المؤثر وتأثير ذلك المؤثر  
فيه اما ان يكون حال عدمه أو حال وجوده فان كان الاول فذلك الممكن محدث وان كان الثاني فاحتياج ذلك  
الموجود الى المؤثر اما ان يكون حال بقائه أو حال عدمه والاول محال لانه يقتضى ايجاد الموجود فتعين  
الثاني وذلك يقتضى كون ذلك الممكن محدثا فثبت ان كل ما سوى الله محدث مسبوق بالعدم وان وجوده  
انما حصل بخلق الله تعالى وابدائه فثبت ان كل ما سواه فهو عبده ومملكه فيستحيل أن يكون شئ  
مما سواه ولده وهذا البرهان انما استندنا من قوله بل له ما في السموات والارض أى له كل ما سواه على  
سبيل الملك والخلق والابداع (والثاني) ان هذا الذى اضيف اليه بانه ولده اما ان يكون قديما أزليا  
أو محدثا فان كان أزليا لم يكن حكمنا بجعل أحدهما ولدا والآخر والاولى من العكس فيكون ذلك  
الحكم حكما مجردا من غير دليل وان كان الولد حادثا كان مخلوقا لذلك القديم وعبده فلا يكون ولده  
(الثالث) أن الولد لا بد وان يكون من جنس الوالد فلو فرضنا له ولد الكان مشاركا له من بعض الوجوه  
ومتمازا عنه من وجه آخر وذلك يقتضى كون كل واحد منهما مركبا ومحدثا وذلك محال فاذا انما المجانسة متمتعة  
فالولدية متمتعة (الرابع) أن الولد انما يتخذ للحاجة اليه في الكبر ورجاء الاتفاغ معوته حال عجز الاب عن  
أمور نفسه فعلى هذا ايجاد الولد انما يصح على من يصح عليه الفقر والعجز والحاجة فاذا كان كل ذلك محالا  
كان ايجاد الولد عليه سبحانه وتعالى محالا واعلم أنه تعالى حكى في مواضع كثيرة عن هؤلاء الذين يضيفون  
اليه الاولاد قولهم واحج عليهم بهذه الحجية وهى ان كل من في السموات والارض عبده وبانه اذا قضى أمرا  
فانما يقول له كن فيكون وقال في مريم ذلك عيسى بن مريم قول الحق الذى فيه يترون ما كان لله أن يتخذ من  
ولده سبحانه اذا قضى أمرا فانما يقول له كن فيكون وقال أيضا في آخر هذه السورة وقالوا اتخذ الرحمن ولدا  
لقد جئتم شيئا اذ اتكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخزع الجبال هذا أن دعوا للرحمن ولدا وما  
ينبغي للرحمن أن يتخذ ولدا ان كل من في السموات والارض الا آتى الرحمن عبدا فان قيل ما الحكمة في انه  
تعالى استدل في هذه الآية بكونه مالكا ما في السموات والارض وفي سورة مريم بكونه مالكا ما  
في السموات والارض على ما حال ان كل من في السموات والارض الا آتى الرحمن عبدا قلنا قوله تعالى في هذه  
السورة بل له ما في السموات والارض أم لان كلمة ما تناول جميع الاشياء وأما قوله تعالى كل له فاتون  
ففيه مسائل (المسئلة الاولى) القنوت أصله الدوام ثم يستعمل على أربعة أوجه الطاعة كقوله تعالى  
يا مريم اقبى لربك وطول القيام كقوله عليه السلام لمسائل أى الصلاة أفضل قال طول القنوت بمعنى  
السكوت كما قال زيد بن ارقم كنا تسكلم في الصلاة حتى نزل قوله تعالى وقوموا لله قانتين فأمسكنا عن الكلام  
وبكون بمعنى الدوام اذا عرفت هذا فنقول قال بعض المفسرين كل له فاتون أى كل ما في السموات  
والارض فاتون مطيعون والتونين في كل عوض عن المضاف اليه وهو قول مجاهد وابن عباس فقيل  
لهؤلاء الكفار ليسوا مطيعين فعند هذا قال آخرون المعنى انهم يطيعون يوم القيامة وهو قول السدي فقيل  
لهؤلاء هذه صفة المكلفين وقوله له ما في السموات يتناول من لا يكون مكلفا فعند هذا فسروا القنوت

بوجوده آخر (الاول) بكونه شاهدة على وجود الخالق سبحانه بما فيها من آثار الصنعة وأمارات الحدوث  
 والدلالة على الربوبية (الثاني) كون جميعها في ملكه وقهره يتصرف فيها كيف يشاء وهو قول أبي مسلم  
 وعلى هذين الوجهين الآية عامة (الثالث) أراد به الملائكة وعزير والمسبح أي كل من هؤلاء الذين حكموا  
 عليهم بالولادة ثم قاتون له يحكي عن علي بن أبي طالب قال لبعض النصارى لولا تمرد عيسى عن عبادة الله  
 لصرت على دينه فقال النصراني كيف يجوز أن ينسب ذلك إلى عيسى مع جده في طاعة الله فقال علي  
 رضي الله عنه فان كان عيسى الها فالاله كيف يعبد غيره انما العبد هو الذي يليق به العبادة فانقطع  
 النصراني (المسئلة الثانية) لما كان القنوت في أصل اللغة عبارة عن الدوام كان معنى الآية ان دوام  
 المسكات وبقاؤها به سبحانه ولا جله وهذا يقتضي أن العالم حال بقاءه واستمراره محتاج اليه سبحانه  
 وتعالى فثبت أن الممكن يقتضي أن لا تنقطع حاجته عن المؤثر لاحتلال حدوته ولا حال بقاءه (المسئلة  
 الثالثة) يقال كيف جاء بما الذي لغيره أولى العلم مع قوله قاتون جوابه كأنه جاء بما دون من تحقير الشأنهم  
 أما قوله تعالى بديع السموات والارض ففيه مسائل (المسئلة الاولى) البديع والمبدع بمعنى واحد قال  
 القفال وهو مثل أيم بمعنى مؤلم وحكيم بمعنى محكم غير أن في بديع مباينة للعدول فيه وأنه يدل على استحقاق  
 الصفقة في غير حال الفعل على تقدير أن من شأنه الابداع فهو في ذلك بمنزلة سامع وسميع وقديحى بديع بمعنى  
 مبدع والابداع الانشاء وتقبض الابداع الاختراع على مثال ولهذا السبب فان الناس يسمون من قال  
 أو عمل ما لم يكن قبله مبتدعا (المسئلة الثانية) اعلم ان هذا من تمام الكلام الاول لانه تعالى قال بل له  
 ما في السموات والارض فبين بذلك كونه ما لكما في السموات والارض ثم بين بعده انه المالك أيضا  
 للسموات والارض ثم انه تعالى بين انه كيف يبدع الشيء فقال واذا قضى أمرا فانما يقول له كن فيكون  
 وفيه مسائل (المسئلة الاولى) قال بعض الادباء القضاء مصدر في الاصل سمي به ولهذا جمع على أفضية  
 كقطا وأعطية وفي معناه القضية ووجهها القضاء ووزنه فعال من تركيب قضي وأصله قضى  
 إلا أن الياء ما وقعت طرفا بعد الالف الزائدة اعتلت فقلت ألفا ثم لما لالت هي ألف فعال قلبت همزة  
 لامتناع التقاء الالفين لفظا ومن نظائره المضاء والانا من مضيت وأتيت والسقاء والشقاء من سقيت  
 وشقيت والدليل على اصالة الياء دون الهمزة ثبوتها في أكثر تصرفات الكلمة تقول قضيت وقضينا  
 وقضيت إلى قضيتن وقضيا وقضين وهما يقضيان وهي وأنت تقضي والمرأتان وأتما تقضيان وهن يقضين  
 وأما أنت تقضين فالياء فيه ضمير المخاطبة وأما معناه فالاصل الذي يدل تركيبه عليه هو معنى القطع من  
 ذلك قولهم قضى القاضي لفلان على فلان بكذا قضاء إذا حكم لانه فصل للدعوى ولهذا قيل حاكم فيصل إذا  
 كان قاطعا للخصومات وحكى ابن الأنباري عن أهل اللغة انهم قالوا القاضي معناه القاطع للامور  
 المحكم لها وقولهم انقضى الشيء اذا تم وانقطع وقولهم قضى حاجته معناه قطعها عن المحتاج ودفعها عنه  
 وقضى دينه اذا أداه اليه كأنه قطع التقاضي والافتضاء عن نفسه أو انقطع كل منحه ما عن صاحبه وقولهم  
 قضى الامر اذا أتمه وأحكمه ومنه قوله تعالى فقضاهن سبع سموات وهو من هذا لان في اتمام العمل قطعاً له  
 وقراغته ومنه درع قضاء من قضاها اذا أحكمها وأتم صنعها وأما قولهم قضى المريض وقضى ثوبه اذا  
 مات وقضى عليه قتله فجاء بما ذكره والجامع بينهما ظاهر وأما تقضى البازي فليس من هذا التركيب وبما يعضد  
 ذلك دلالة ما استعمل من تقليب ترتيب هذا التركيب عليه وهو التقيض والضييق اما الاول فيقال قاضه  
 فانقاض أي شقه فانشق ومنه قبض البيض لما انطلق من قشره الأعلى وانقاض الحائط اذا انهدم من غير  
 هدم والقطع والشق والفاق والهدم متقاربة وأما الضيق وما يشق منه فدلالته على معنى القطع بينه  
 وذلك ان الشيء اذا قطع ضاق وعلى العكس وما يربو كذلك ان ما يقرب من هذا التركيب يدل أيضا على  
 معنى القطع (فأولها) قضيه اذا قطعه ومنه القضية للرطوبة لانها تنضب أي تقطع تسمية بالصدر والقضيب  
 الضمن فعيل بمعنى مفعول والمقضب ما يقضب به كالنجل (وثانيها) القضم وهو الاكل بأطراف الاسنان

لان فيه قطعاً للمأ كقول وسيف قضيم في طرفه تكسر وتظل (وثالثها) القصف وهو الدقة يقال رجل قصف أي تحيف لان القلة من مسببات القطع (ورابعها) القضاة فعلة وهي الفساد يقال قضت القرية اذا قضت ونسبت وفي حسيبه قضاة أي عيب وهذا كله من اسباب القطع أو مسبباته فهذا هو الكلام في مفهومه الاصلى بحسب اللغة (المسئلة الثانية) في محامل لفظ القضاة في القرآن قالوا انه يستعمل على وجوه (أحدها) بمعنى الخلق قال تعالى فقضاة من سبع سموات يعنى خلقهن (وثانيها) بمعنى الامر قال تعالى وقضى ربك ألا تعبدوا الاياه (وثالثها) بمعنى الحكم ولهذا يقال للحاكم القاضى (ورابعها) بمعنى الاخبار قال تعالى وقضينا الى بنى اسرائيل فى الكتاب أى أخبرناهم وهذا ياتى مقروناً بالى (وخامسها) أن يأتى بمعنى الفراغ من الشئ قال تعالى فلما قضى ولو الى قومهم منذرين يعنى لما فرغ من ذلك وقال تعالى وقضى الامر واستوت على الجودى يعنى فرغ من اهلال الكفار وقال ولم يقضوا تفهم يعنى لم يفرغوا منه اذا عرفت هذا فنقول قوله اذا قضى أمر اقبل اذا خلق شيئاً وقبل حكم بأنه يفعل شيئاً وقبل أحكام امرأ قال الشاعر

وعليم امرودتان قضاها • داود اوصنع السوانج تبع

(المسئلة الثالثة) اتفقوا على ان لفظ الامر حقيقة في القول المخصوص وهى حقيقة فى الفعل والشأن لطق نعلم وهو المراد بالامر ههنا وبسط القول فيه مذكور فى أصول الفقه (المسئلة الرابعة) قرأ ابن عامر كن فيكون بالنصب فى كل القرآن الا فى موضعين فى أول آل عمران كن فيكون الحق وفى الانعام كن فيكون الحق فانه رفعهما وعن الكسائى بالنصب فى النحل ويس وبالرفع فى سائر القرآن والباقون بالرفع فى كل القرآن أما النصب فعلى جواب الامر وقبل هو بعيد والرفع على الاستئناف أى فهو يكون (المسئلة الخامسة) اعلم انه ليس المراد من قوله تعالى فاما يقول له كن فيكون هو انه تعالى يقول له كن فحينئذ يتكون ذلك الشئ فان ذلك فاسد والذى يدل عليه وجوه (الأول) ان قوله كن فيكون اما أن يكون قديماً أو محدثاً والقسمان فاسدان فبطل القول بتوقف حدوث الاشياء على كن انما قلنا انه لا يجوز أن يكون قديماً لوجوه (الأول) ان كلمة كن لفظاً مركبة من الكاف والنون بشرط تقدم الكاف على النون فالنون لكونه مسبباً بالكاف لا يأتى وأن يكون محدثاً والكاف لكونه متقدماً على المحدث بزمان واحد يجب أن يكون محدثاً (الثانى) ان كلمة اذا لا تدخل الاعلى سبيل الاستقبال فذلك القضا لا يأتى وأن يكون محدثاً لانه تدخل عليه حرف اذا وقوله كن مرتب على القضا بفاء التعقيب لانه تعالى قال فاما يقول له كن والمتأخر عن المحدث محدث فاستحال أن يكون كن قديماً (الثالث) انه تعالى رتب تكون المخلوق على قوله كن بفاء التعقيب فيكون قوله كن متقدماً على تكون المخلوق بزمان واحد لا يأتى وأن يكون محدثاً فقول له كن لا يجوز أن يكون قديماً ولا جائزاً أيضاً أن يكون قوله كن محدثاً لانه لو افتقر كل محدث الى قوله كن وقوله كن أيضاً محدث فيلزم افتقار كن الى كن آخر ويلزم اما التسلسل واما الدور وهما محالان فنبت بهما الدليل انه لا يجوز توقف احداث الحوادث على قوله صكن (اللمة الثانية) انه تعالى اما أن يخاطب المخلوق بكن قبل دخوله فى الوجود أو حال دخوله فى الوجود (والاقل) باطل لان خطاب المعلوم حال عدمه سفه (والثانى) أيضاً باطل لانه يرجع حاصله الى انه تعالى أمر الموجود بان يصير موجوداً وذلك أيضاً لا فائدة فيه (اللمة الثالثة) ان المخلوق قد يكون جاداً وتكليف الجاد عبث ولا يلبق بالحكيم (اللمة الرابعة) ان القادر هو الذى يصح منه الفعل وترك بحسب الارادات فاذا فرضنا القادر المريد منفكاً عن قوله كن فاما أن يتمكن من الابداع والاحداث أو لا يتمكن فان تمكن لم يكن الابداع موقوفاً على قوله كن وان لم يتمكن فحينئذ يلزم أن لا يكون القادر قادراً على الفعل الا عند تكلمه بكن فيرجع حاصل الامر الى انكم سمعتم القدر تبكى وذلك نزاع فى اللفظ (اللمة الخامسة) ان كن لو كان له أثرى التكوين لكان اذا تكلمنا بهذه الكلمة وجب أن يكون لها ذلك التأثير ولما علمنا

بالضرورة فساد ذلك علمنا انه لا تأثير لهذه الكلمة (الطبعة السادسة) ان ~~ص~~ كنة كلمة مركبة من الكاف والنون بشرط كون الكاف متقدما على النون فالوثر انما أن يكون هو أحد هذين الحرفين أو مجموعهما فان كان الأول لم يكن لكامة كن أثر البتة بل التأثير لا حد هذين الحرفين وان كان الثاني فهو محال لانه لا وجود لهذا المجموع البتة لانه حين حصل الحرف الأول لم يكن الثاني حاصلًا وحين جاء الثاني فقد فات الأول وان لم يكن للمجموع وجود البتة استحال أن يكون للمجموع أثر البتة (الطبعة السابعة) قوله تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون بين أن قوله كن متأخر عن خلقه اذ المتأخر عن الشيء لا يكون مؤثرًا في المتقدم عليه فعلنا انه لا تأثير لقوله كن في وجود الشيء فظهر به هذه الوجوه فساد هذا المذهب واذا ثبت هذا فنقول لا بد من التأويل وهو من وجوه (الأول) وهو الأقوى ان المراد من هذه الكلمة سرعة نفاذ قدرة الله في ~~ت~~ تكوين الاشياء وانه تعالى يخلق الاشياء لا بفكرة ومعاناة وتجربة ونظيره قوله تعالى عند وصف خلق السموات والارض قال لها والارض انقباطو عما وكرها تالتا أتينا طائعين من غير قول كان منهم. ~~ال~~ لكن على سبيل سرعة نفاذ قدرته في تكوينها من غير معاناة ومدافعة ونظيره قول العرب قال الخلد والوئد لم تشقني قال سل من يدقني فان الذي ورائي ما خلا في ورائي ونظيره قوله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم (الثاني) انه علامة يفعلها الله تعالى لانه لا تكة اذا سمعوا ما علموا انه أحدث امرًا يحكي ذلك عن أبي الهذيل (الثالث) انه خاص بالموجودين الذين قال لهم كونوا فرقة خاسئين ومن جرى مجراهم وهو قول الاصم (الرابع) انه أمر للاحياء بالموث والموتى بالحياة والسكك ضعيف والأقوى هو الأول . قوله تعالى (وقال الذين لا يعلمون لولا يكلمنا الله أو تأتينا آية

كذلك قال الذين من قبلهم مثل قولهم تشابهت قلوبهم قدينا الآيات لقوم يوقنون) اعلم ان هذا هو النوع الحادى عشر من قبائح اليهود والنصارى والمشركين ثم فيه مسائل (المسئلة الاولى) ان الله تعالى لما حكى عن اليهود والنصارى والمشركين ما يقدر في التوحيد وهو انه تعالى اتخذ الولد حكى الا ان عنهم ما يقدر في النبوة وقال أكثر المفسرين هو لا هم مشركو العرب والدليل عليه قوله تعالى وقالوا ان نؤمن لك حتى تفجر لنا من الارض ينبوعا وقالوا لولا ياتينا بآية كما أرسل الاقولون وقالوا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا هذا قول أكثر المفسرين ان الله ثبت أن أهل الكتاب سألو اذ لك والدليل عليه قوله تعالى يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فان قيل الدليل على ان المراد مشركو العرب انه تعالى وصفهم بانهم لا يعلمون وأهل الكتاب أهل العلم قلنا المراد انهم لا يعلمون التوحيد والنبوة كما ينبغي وأهل الكتاب كانوا كذلك (المسئلة الثانية) تقرير هذه الشبهة التي تسكوها ان الحكيم اذا أراد تصحيح شيء فلا بد وأن يختار أقرب الطرق الغضبية اليه وأبعد ما عن الشكوك والشبهات اذا ثبت هذا فنقول ان الله تعالى يكلم الملائكة وكلام موسى وأنت تقول يا محمد انه كلك والدليل عليه قوله تعالى فأوحى الى عبده ما أوحى فلم يكلمنا مشافهة ولا ينص على نبوتك حتى يتأكد الاعتقاد وتزول الشبهة وأيضًا فان كان تعالى لا يفعل ذلك فلم لا يخصك بآية ومهجرة وهذا منهم طعن في كون القرآن آية ومهجرة لانهم لو أقرروا بكونه مهجرة لاستحال أن يقولوا هلا ياتينا بآية ثم انه تعالى أجاب عن هذه الشبهة بقوله كذلك قال الذين من قبلهم مثل قولهم تشابهت قلوبهم قدينا الآيات لقوم يوقنون وحاصل هذا الجواب اننا قد أيدنا قول محمد صلى الله عليه وسلم بالمعجزات وبيننا صحة قوله بالآيات وهى القرآن رسائر المعجزات فكان طاب هذه الزوائد من باب التعنت واذا كان كذلك لم يجب اجابته الوجوه (الأول) انه اذا حصلت الدلالة الواحدة فقد تمكن المكاف من الوصول الى المطلوب فلو كان غرضه طلب الحق لا كتنى بتلك الدلالة فحيت لم يكف به او طلب الزائد عليها علمنا ان ذلك الطلب من باب العناد واللباح فلم تكن اجابته واجبة ونظيره قوله تعالى وقالوا لولا أنزل عليه آية من ربه قل انما الآيات عند الله وانما أنا نذير مبين أولم يصححهم ان أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم فبكم تنم بمافي القرآن من الدلالة الشافية (وثانيتها) لو كان في معلوم الله تعالى انهم يؤمنون



عند انزال هذه الآية ليعلمها ولكنه علم انه لو اعطاهم ما سألوه لما ازدادوا الا بلجا فلا جرم لم يفعل ذلك ولذلك قال تعالى ولو علم الله فيهم خيرا لامههم ولو اسعاهم لتولوا وهم معرضون (وثالثها) انما حصل في تلك الآيات أنواع من المفاسد وربما أوجب حصولها هلاكهم واستنصالحهم ان استمروا بعد ذلك على التكذيب وربما كان بعضها منتهيا الى حد الابلغ الخلل بالنكليف وربما كانت كثرتها وتعاقبها يتدح في كونها معجزة لان الخوارق متى تواتر صار الخرق العادة عادة فحينئذ يخرج عن كونه معجزا وكل ذلك أمور لا يعلمها الا الله علام الغيوب ثبت ان عدم اسعاهم بهذه الآيات لا يتدح في النبوة أما قوله تعالى تشابهت قلوبهم فالمراد ان المكذبين للرسل تشابه أفعالهم وأفعالهم فكان ان قوم موسى كانوا أبدا في التعنت واقتراح الابطال كقولهم لن نصبر على طعام واحد واولهم اجعل لنا الهما كما لهم آلهة وقولهم اتخذنا هزوا وقولهم ارننا الله جهرة فكذلك هؤلاء المشركون يكونون أبدا في العناد واللجاج وطلب الباطل وأما قوله تعالى قد بينا الآيات لقوم يوقنون فالمراد ان القرآن وغيره من المعجزات كجبي الشجرة وكلام الذئب واشباع الخلق الكثير من الطعام القليل آيات فاهرة ومعجزات باهرة لمن كان طالبا لليقين \* قوله تعالى

(انا ارسلناك بالحق بشيرا ونذيرا ولاتسأل عن أصحاب الجحيم) اعلم ان القوم لما أصروا على العناد واللجاج الباطل واقترحوا المعجزات على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم انه لا مزيد على دفعه له في مصالح دينهم من اظهار الادلة وكما بين ذلك بين انه لا مزيد على مانعه له الرسول في باب الابلاغ والتنبيه لكي لا يكثر غمه بسبب اصرارهم على كفرهم وفي قوله بالحق وجوه (أحدها) انه متعلق بالارسل أي أرسلناك ارسلنا بالحق (وثانيها) انه متعلق بالبشير والنذير أي أنت بشير بالحق ومنذربه (وثالثها) أن يكون المراد من الحق الدين والقرآن أي أرسلناك بالقرآن حال كونه بشيرا لمن أطاع الله بالثواب ونذيرا لمن كفر بالعقاب والاولى أن يكون البشير والنذير صفة للرسول عليه الصلاة والسلام فكانه تعالى قال انا أرسلناك بالحق لتكون بشيرا لمن اتبعك واهدى بيدك ومنذرا لمن كفر بك وضل عن دينك أما قوله تعالى ولاتسأل عن أصحاب الجحيم ففيه قراءة ان الجمهور يرفع التاء واللام على الخبر وأما نافع فبالجزم وفتح التاء على النهي اتماما على القراءة الاولى في التأويل وجوه (أحدها) أن مصيرهم الى الجحيم فعصيتهم لانصرته واستمسكهم عن ذلك وهو كقوله فاما عليك البلاغ وعلينا الحساب وقوله عليه ما حمل عليكم ما حاتم (الثاني) انك هاد وليس لك من الامر شيء فلا تأسف ولا تنغم لكفرهم ومصيرهم الى العذاب وتظيره قوله فلا تذهب نفسك عليهم حسرات (الثالث) لا تنتظر الى الطبع والعاصي في الوقت فان الحساب قد يتغير فهو غيب فلا تسأل عنه وفي الآية دلالة على ان احدا لا يسأل عن ذنب غيره ولا يؤخذ بما اجترمه سواء كان قريبا أو كان بعيدا أما القراءة الثانية ففيها وجهان (الاول) روى انه قال ليت شعري ما فعل أبو اي، فنهى عن السؤال عن احوال الكفرة وهذه الرواية بعيدة لانه عليه الصلاة والسلام كان عالما بكفرهم وكان عالما بان الكافر مذهب هذا العلم فكيف يمكن أن يقول ليت شعري ما فعل أبو اي (والثاني) معنى هذا النهي تعظيم ما وقع فيه الكفار من العذاب كما اذا سألت عن انسان واقع في بلية فيقال لك لاتسأل عنه ووجه التعظيم أن المسؤل يجزع أن يجري على لسانه ما هو فيه لفظا عنه فلا تسأله ولا تكلفه ما يضجره وأنت يا مستخبر لا تقدر على استماع خبره لا يحاشه السامع واضمحاره فلا تسأل والقراءة الاولى بعضدها قراءة أبي وماتسأل وقراءة عبد الله ولن تسأل \* قوله تعالى (ولن ترضى عنك

اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل ان هدى الله هو الهدى ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم مالك من الله من ولي ولا نصير) اعلم انه تعالى لما صبر رسوله بما نفعه من الآية وبين ان العلة قد انزاحت من قبله لامن قبلهم وانه لا عذر لهم في الثبات على التكذيب به عقب ذلك بان القوم بلغ حالهم في تشدهم في باطلهم وثباتهم على كفرهم انهم يريدون مع ذلك أن يتبع ملتهم ولا يرضون منه بالكتاب بل يريدون منه الموافقة لهم فيما هم عليه فينبذ ذلك شدة عداوتهم للرسول وشرح ما يوجب اليأس عن موافقتهم

بوالله هي الدين ثم قال قل ان هدى الله هو الهدى وهو الهدى بمعنى ان هدى الله هو الذي يهدي الى الاسلام وهو الهدى  
 الحق والذي يصلح ان يسمى هدى وهو الهدى كما ليس ورواه هدى وما يدعون الى اتباعه ما هو يهدي انما  
 هو هوى الا ترى الى قوله ولئن اتبعت أهواءهم أي أقوالهم التي هي أهواء ويدع بعد الذي جاءك من العلم أي  
 من الدين المهلوم محضه بالدلائل القاطنة مالاك من الله من ولي ولا نصير أي معين يعصك ويذب عنك بل الله  
 يعصك من الناس اذا أتت على الطاعة والاعتصام بحبله قالوا الآية تدل على أمور منها ان الذي علم الله  
 منه انه لا يفعل الشيء يجوز منه أن يتوعد على فعله فان في هذه الصورة علم الله انه لا يتبع أهواءهم ومع ذلك  
 فقد توعد عليه ونظيره قوله لئن أشركت أحببتك لعلك وانما حسن هذا الوعيد لاحتمال ان الصارف  
 له عن ذلك الفعل هو هذا الوعيد أو هذا الوعيد أحد صور افه (وثانيها) ان قوله بعد ما جاءك من  
 العلم يدل على انه لا يجوز الوعيد الا بعد نصب الأدلة واذا صرح ذلك فبان لا يجوز الوعيد الا بعد القدرة أولى  
 فبطل به قول من يجوز تكليف ما لا يطاق (وثالثها) فيها دلالة على ان اتباع الهوى لا يكون الا باطلا  
 فمن هذا الوجه يدل على بطلان التقليد (ورابعها) فيها دلالة على انه لا شفيح لمستحق العقاب لان غير  
 الرسول اذا اتبع هواه لو كان يجده شقيعا ونصيرا لكان الرسول أحق بذلك وهذا ضعيف لان اتباع  
 أهوائهم كفر وعندنا لا شفاععة في الكفر \* قوله تعالى (الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته

أولئك يؤمنون به ومن يكفر به فأوثقهم الخاسرون) اعلم ان في الآية مسائل (المسئلة الاولى)  
 الذين وضعه ورفع بالابتداء وأولئك ابتداء ثمان ويؤمنون به خبره (المسئلة الثانية) المراد بقوله الذين  
 آتيناهم الكتاب من هم فيه قولان (أحدهما) انهم المؤمنون الذين آتاهم الله القرآن واحتجوا عليه  
 من وجوه (أحدها) أن قوله يتلونه حق تلاوته حث وترغيب في تلاوة هذا الكتاب ومدح على  
 تلك التلاوة والكتاب الذي هذا شأنه هو القرآن لا التوراة والانجيل فان قراءتها غير جائزة (وثانيها)  
 أن قوله تعالى أولئك يؤمنون به يدل على ان الايمان مقصور عليهم ولو كان المراد أهل الكتاب لما كان  
 كذلك (وثالثها) قوله ومن يكفر به فأوثقهم الخاسرون والكتاب الذي يليق به هذا الوصف هو  
 القرآن (القول الثاني) أن المراد بالذين آتاهم الكتاب هم الذين آمنوا بالرسول من اليهود والذليل  
 عليه أن الذين تقدم ذكرهم هم أهل الكتاب فلما ذم طريقتهم وحكى عنهم سوء أعمالهم اتبع ذلك بمدح من  
 ترك طريقتهم بل تأتى التوراة وتزلت بحرف يفها وعرف منها صحة نبوة محمد عليه السلام أما قوله تعالى يتلونه  
 حق تلاوته فالتلاوة لها معنيان (أحدهما) القراءة (والثاني) الاتباع فعلا لان من اتبع غيره يقال  
 تلاه فعلا قال الله تعالى واقم اذا تلاها فالظاهر انه يقع عليهم جميعا ويصح فيهما جميعا المبالغة لان التابع  
 لغير قد يستوفى حق الاتباع فلا يخجل بشئ منه وكذلك التالي يستوفى حق قراءته فلا يخجل بما يلزم فيه والذين  
 تأولوه على القراءة هم الذين اختلفوا على وجوه (أولها) انهم تدبروه فعملوا بوجبه حتى تسكوا باحكامه  
 من حلال وحرام وغيرهما (وثانيها) انهم خضعوا عند تلاوته وخشعوا اذا قرأوا القرآن في صلاتهم وخلواتهم  
 (وثالثها) انهم عملوا بحكمه وآمنوا بتشابهه وتوقفوا فيما اشكل عليهم منه وفوضوه الى الله سبحانه  
 (ورابعها) يقرؤنه كما انزل الله ولا يجر فون الكلام عن مواضعه ولا يتأولونه على غير الحق (خامسها) أن تحمل  
 الآية على كل هذه الوجوه لانها مشتركة في مفهوم واحد وهو تعظيمها والانتقاد لها لفظا ومعنى فوجب حمل  
 اللفظ على هذا القدر المشترك تكثير الفوائد كلام الله تعالى واقه أعلم \* قوله تعالى (يا بني اسرائيل ادكروا

نعمة التي أنعمت عليكم واني فضاتكم على العالمين واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها عدل  
 ولا تنفعها شفاععة ولا هم ينصرون) قد تقدم تفسيرهما في الآيتين المتقدمتين قوله تعالى (واذ ابلى ابراهيم  
 ربه بكلمات فاتممت قال اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدى الظالمين) اعلم انه سبحانه  
 وتعالى لما استقصى في شرح وجوه نعمه على بني اسرائيل ثم في شرح قبائحهم في آديانهم وأعمالهم وختم  
 هذا الفصل بعابده وهو قوله يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي قدوة ولا هم ينصرون شرح سبحانه ههنا في نوع

آخر من البيان وهو ان ذكر قصة ابراهيم عليه السلام وكيفية احواله والحكمة فيه ان ابراهيم عليه السلام شخص يعترف بفضله جميع الطوائف والملل فالمشركون كانوا معترفين بفضله . مشرفين بانهم من اولاده ومن ساكني حرمة وخادمي بيته وأهل البيت من اليهود والنصارى كانوا ايضا مقرين بفضله مشرفين بانهم من اولاده . فحكي الله سبحانه وتعالى عن ابراهيم عليه السلام أمور اوجب على المشركين وعلى اليهود والنصارى قبول قول محمد صلى الله عليه وسلم والاعتراف بدينه والالتحاق بشركه وبيان من وجوه (أحدها) أنه تعالى لما أمره ببعض التكاليف فلما وفي بها وخرج عن عهدتها لاجرم نال النبوة والامامة وهذا مما يشهد به اليهود والنصارى والمشركين على ان الخير لا يحصل في الدنيا والاخرة الا بتلك التقرؤد والامتداد والالتحاق بكم الله تعالى وتكاليفه (وثانيها) انه تعالى حكي عنه انه طاب الامامة لاولاده فقال الله تعالى لا ينال عهدى الظالمين فدل ذلك على ان منصب الامامة والرياسة في الدين لا يصل الى الظالمين فهو لا متى أرادوا وجد ان هذا المنصب وجب عليهم ترك اللباج والتعصب للباطل (وثالثها) أن الحج من خصائص دين محمد صلى الله عليه وسلم فحكي الله تعالى ذلك عن ابراهيم ليكون ذلك كالحجة على اليهود والنصارى في وجوب الاعتقاد لذلك (ورابعها) ان القبلة المسماة الى الكعبة شق ذلك على اليهود والنصارى فيمن الله تعالى أن هذا البيت قبله ابراهيم الذي يعترفون بتعظيمه ووجوب الاعتقاد به فكان ذلك مما يوجب زوال ذلك الغضب عن قلوبهم (وخامسها) أن من المفسرين من فسر الكلمات التي أتى الله تعالى ابراهيم بها بما ويرجع حاصلها الى تنظيف البدن وذلك مما يوجب على المشركين اختيار هذه الطريقة لانهم كانوا معترفين بفضله ابراهيم عليه السلام ويوجب عليهم ترك ما كانوا عليه من التلطيخ بالدماء وترك النظافة ومن المفسرين من فسر تلك الكلمات بما ان ابراهيم عليه السلام صبر على ما ابتلي به في دين الله تعالى وهو النظر في الكواكب والقمر والشمس ومناظرة عبدة الاوثان ثم الاعتقاد لاحكام الله تعالى في ذبح الولد والاقلاء في النار وهذا يوجب على هؤلاء اليهود والنصارى والمشركين الذين يعترفون بفضله أن يتشبهوا به في ذلك ويسلكوا طريقته في ترك الحسد والحبه وكراهة الانتساب لمحمد صلى الله عليه وسلم فهذه الوجوه التي لاجلها ذكر الله تعالى قصة ابراهيم عليه السلام واعلم انه تعالى حكي عن ابراهيم عليه السلام أمور يرجع بعضها الى الامور الشاقة التي كلفها بها وبعضها يرجع الى التشریفات العظيمة التي خصه الله بها ونحن نأتي على تفسيرها ان شاء الله تعالى وهذه الآية دالة على تكليف حصل بعده تشریف (أما التكليف) فقوله تعالى واذا تبلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمتهن وفيه مسائل (المسئلة الاولى) قال صاحب الكشف العامل في اذا امام ضمير نحو واذا تبلى ابراهيم أو اذا استلام كان كيت وكيت واما قال اني جاءك (المسئلة الثانية) انه تعالى وصف تكليفه اياه بيلوي توسعا لان مثل هذا يكون مناعا على جهة البلوى والتجربة والمحنة من حيث لا يعرف ما يكون من يأمره فلهذا كثر ذلك في العرف بيننا جاز أن يصف الله تعالى أمره ونهيه بذلك مجازا لانه تعالى لا يجوز عليه الاختيار والامتحان لانه تعالى عالم بجميع المعلومات التي لانهاية لها على سبيل التفصيل من الازل الى الابد وقال هشام بن الحكم انه تعالى كان في الازل عالما بحقائق الاشياء وما هياتها فقط فاما حدوث تلك المياهات ودخولها في الوجود فهو تعالى لا يعلمها الا عند وقوعها واحتج عليه بالآية والمعقول أما الآية فهي هذه الآية قال انه تعالى صرح بانه يتلى عباده ويختبرهم وذ كر تفسيره في سائر الآيات كقوله تعالى وانبلونكم حتى تعلم الجاهدين منكم والصابرين وقال ليلوكم ايكم أحسن عملا وقال في هذه السورة بعد ذلك ولبلونكم بشئ من الخوف والجلوع وذ كر أيضا ما يتر كدهذا المذهب فهو قوله فقولا له قولنا لعل يتذ كر أو يخشى وكلمة لعل للترجي . وقال يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون فهذه الآيات ونظائر هاد الله على انه سبحانه وتعالى لا يعلم وقوع الكائنات قبل وقوعها أما العقل فدل عليه وجوه (أحدها) انه تعالى لو كان عالما بوقوع الاشياء قبل وقوعها لزم نفي القدرة عن الخالق وعن الخلق

وذلك محال فما أدى اليه مثله بيان الملازمة ان ما علم الله تعالى وقوعه استحصال أن لا يقع لان العلم بوقوع  
 الشيء وبلا وقوع ذلك الشيء متضادان والجمع بين الضدين محال وكذلك ما علم الله أنه لا يقع كان وقوعه محالا  
 لعين هذه الدلالة فلو كان البارئ تعالى عالما بجميع الاشياء الجزئية قبل وقوعها السان بعضها واجب  
 الوقوع وبعضها ممنوع الوقوع ولا قدرة البتة لاعلى الواجب ولا على الممتنع فيلزم نفي القدرة على هذه الاشياء  
 عن الخالق تعالى وعن الخلق وانما قلنا ان ذلك محال أما في حق الخالق فلا نبت أن العالم محدث وله مؤثر  
 وذلك المؤثر يجب أن يكون قادرا اذ لو كان موجبا لذاته لزم من قدمه قدم العالم أو من حدوث العالم  
 حدوثه وأما في حق الخلق فلا نبت من أنفسنا وجدنا ضروريا كونه متمكنين من الفعل والترك على معنى أنا  
 ان شئنا الفعل قدرنا عليه وان شئنا الترك قدرنا على الترك فلو كان أحدهما واجبا والاخر ممنوعا لما حصلت  
 هذه المكنة التي يعرف بوقوعها بالضرورة (وثانيها) أن تعلق العلم بأحد المعلومين مغاير لتعلقه بالمعلوم الاخر  
 ولذلك فإنه يصح منا نعتل أحد التعلقين مع الذهول عن التعلق الاخر ولو كان التعلقان متعلقا واحدا  
 لاستحصال ذلك لان الشيء الواحد يستحيل أن يكون معلوما مذهبولا عنه واذا ثبت هذا فنقول لو كان تعالى  
 عالما بجميع هذه الجزئيات لكان له تعالى علوم غير متناهية أو كان له علمه تعلقات غير متناهية وعلى  
 التقديرين فيلزم حصول موجودات غير متناهية دفعة واحدة وذلك محال لان مجموع تلك الاشياء  
 أزيد من ذلك المجموع بهينه عند نقصان عشرة منه فالناقص متناه والزائد زاد على المتناهي تلك العشرة  
 والمتناهي اذا ضم اليه غير المتناهي كان الكل متناهيًا فاذن وجود أمور غير متناهية محال فان قيل الموجود  
 هو العلم فاما تلك التعلقات فهي أمور نسبية لا وجود لها في الاعيان قلنا العلم انما يكون علما لو كان متعلقا  
 بالمعلوم فلو لم يكن ذلك التعلق حاصل في نفس الامر لزم أن لا يكون العلم علما في نفس الامر وذلك محال  
 (وثالثها) أن هذه المعلومات التي لانهاية لها اهل يعلم الله عددها أو لا يعلم فان علم عددها فهي متناهية  
 لان كل ماله عدد معين فهو متناه وان لم يعلم الله تعالى عددها لم يكن عالما بها على سبيل التفصيل  
 وكلامنا ليس الا في العلم التفصيلي (ورابعها) ان كل معلوم فهو متميز في الذهن عما عداه وكل متميز عما  
 عداه فان ما عداه خارج عنه وكل ما خرج عنه غيره فهو متناه فان كل معلوم فهو متناه فان كل ما هو  
 غير متناه استحصال أن يكون معلوما (وخامسها) أن الشيء انما يكون معلوما لو كان للعلم تعلق به ونسبة  
 اليه واتساق الشيء الى الشيء يعتبر تحققه في نفسه فانه اذا لم يكن الشيء في نفسه عين استحصال أن يكون  
 لغيره اليه من حيث هو ونسبة الشيء المتخصص قبل دخوله في الوجود لم يكن متخصصا البتة فاستحصال كونه  
 متعلق العلم فان قيل يبطل هذا بالهالات والمركبات قبل دخولها في الوجود فانا نعلمها وان لم يكن لها تعينات  
 البتة قلنا هذا الذي أوردتموه نقض على كلامنا وليس جوابا عن كلامنا وذلك مما لا يزال الشك والنسبة  
 قال هشام فهذه الوجوه العقلية تدل على انه لا حاجة الى صرف هذه الآيات عن ظواهرها واعلم أن  
 هشاما كان رئيس الرافضة فلذلك ذهب قدماء الروافض الى القول بالبداهة أما الجمهور من المسلمين فأنهم  
 انفقوا على انه سبحانه وتعالى يعلم جميع الجزئيات قبل وقوعها واحتجوا عليها بان قبل وقوعها تصح أن  
 تكون معلومة لله تعالى انما قلنا ان تصح أن تكون معلومة لانها علم قبل وقوعها فاننا علم أن الشمس غدا  
 تطلع من مشرقها والوقوع يدل على الامكان وانما قلنا انه لا تصح أن تكون معلومة وجب أن تكون  
 معلومة لله تعالى لان تعلق علم الله تعالى بالمعلوم أمر ثبت لذاته فليس تعلقه ببعض ما يصح أن يعلم أولى من  
 تعلقه بغيره فلو حصل التخصص لا فنقر الى شخص وذلك محال فوجب أن لا يتعلق بشئ من المعلومات أصلا  
 وان تعلق باليهض فإنه يتعلق بكما هو المطلوب (أما الشبهة الاولى) فالجواب عنها أن العلم بالوقوع تبع للوقوع  
 والوقوع تبع للقدرة فالسابع لا ينافي المتبوع فالعلم لازم لا يفتى عن القدرة (وأما الشبهة الثانية) فالجواب  
 عنها انها منقوضة بمراتب الاعداد التي لانهاية لها (وأما الشبهة الثالثة) فالجواب عنها ان الله تعالى لا يعلم  
 عددها ولا يلزم منه اثبات الجهل لان الجهل هو ان يكون لها عدد معين ثم ان الله تعالى لا يعلم عددها

فاما اذالم يكن لها في نفسها عدل بلزم من قولنا ان الله تعالى لا يعلم عددها اثبات الجهل (وأما الشبهة الرابعة) فالجواب عنها انه ليس من شرط المعلوم أن يعلم العالم تميزه عن غيره لأن العلم تميزه عن غيره يتوقف على العلم بذلك الغير فلو كان توقف العلم بالشيء على العلم تميزه عن غيره وثبت أن العلم تميزه عن غيره يتوقف على العلم بغيره لزم أن لا يعلم الانسان شيئا واحدا الا اذا علم أمور الانهائية لها (وأما الشبهة الخامسة) فالجواب عنها بالنقض الذي ذكرناه واذا انتقضت الشبهة سقطت فيبقى ما ذكرناه من الدلالة على عموم عالمية الله تعالى سامعا للمعارض وبالله التوفيق (المسئلة الثالثة) اعلم أن الضمير لا بد وان يكون عائدا الى المذكور سابق فالضمير اما ان يكون متقدما على المذكور افظا ومعنى واما ان يكون متأخرا عنه لفظا ومعنى واما ان يكون متقدما مافظا ومتأخرا معنى واما ان يكون بالعكس منه (أما القسم الاول) وهو ان يكون متقدما لفظا ومعنى فالمشهور وعند النحويين انه غير جائز وقال ابن جنى يجوز له واحتج عليه بالشعر والمعقول أما الشعر فقولُه

جزى ربه عنى عدى بن حاتم \* جزاء السكاب العاويات وقد فعل

وأما المعقول فلان الفاعل مؤثر والفعل قابل وتعلق الفعل به ما شديد فلا يعد تقديم أى واحد منهما ما كان على الآخر في اللفظ ثم أجمعنا على انه لو قدم المنصوب على المرفوع في اللفظ فانه جائز فكذا اذالم يقدم مع أن ذلك التقديم جائز (القسم الثاني) وهو أن يكون الضمير متأخرا لفظا ومعنى وهذا لانزاع في صحته كقولك ضرب زيد غلامه (القسم الثالث) أن يكون الضمير متقدما في اللفظ متأخرا في المعنى وهو كقولك ضرب غلامه زيد فهنا الضمير وان كان متقدما في اللفظ لكنه متأخر في المعنى لأن المنصوب متأخر عن المرفوع في التقدير فيصير كأنك قلت زيد ضرب غلامه فلا جرم كان جائزا (القسم الرابع) أن يكون الضمير متقدما في المعنى متأخرا في اللفظ وهو كقوله تعالى واذا تبلى ابراهيم ربه فان المرفوع متقدم في المعنى على المنصوب فيصير التقدير واذا تبلى ربه ابراهيم الا ان الامر وان كان كذلك بحسب المعنى لكن لما لم يكن الضمير متقدما في اللفظ بل كان متأخرا لاجرم كان جائزا حسنا (المسئلة الرابعة) قرأ ابن عامر ابراهيم بألف بين الهاء والميم والباقون ابراهيم وهما الغتان وقرأ ابن عباس وأبو حيوة رضى الله عنه ابراهيم ربه برفع ابراهيم ونصب ربه والمعنى انه دعاه بكلمات من الدعاء فعل التخيير هل يجيبه الله تعالى اليهن أم لا (المسئلة الخامسة) اختلف المفسرون في ان ظاهر اللفظ هل يدل على تلك الكلمات أم لا فقال بعضهم اللفظ يدل عليها وهي التي ذكرها الله تعالى من الامامة وتطهير البيت ورفع قواعده والدعاء بإباعت محمد صلى الله عليه وسلم فان هذه الاشياء أمور شاقة أما الامامة فلان المراد منها ههنا هو النبوة وهذا التكليف يتضمن مشاق عظيمة لان النبي صلى الله عليه وسلم يلزمه أن يتحمل جميع المشاق والمتاعب في تبليغ الرسالة وأن لا يخون في أداء شيء من اول لزمه القتل بسبب ذلك ولا شك ان ذلك من أعظم المشاق ولهذا قلنا ان نواب النبي أعظم من نواب غيره وأما بناء البيت وتطهيره ورفع قواعده فن وقف على ما روى في كيفية بناءه عرف شدة البلوى فيه ثم انه يتضمن اقامة المناسك وقد امتحن الله الخليل عليه الصلاة والسلام بالشيطان في الموقف رمى الجمار وغيره وأما اشتغاله بالدعاء في أن يعث الله تعالى محمد صلى الله عليه وسلم في آخر الزمان فهذا مما يحتاج اليه من اخلاص العمل لله تعالى وازالة الحسد عن القلب بالكلية فثبت ان الامور المذكورة عقيب هذه الآية تكاليف شاقة شديدة فأمكن أن يكون المراد من ابتلاء الله تعالى اياما بالكلمات هو ذلك ثم الذي يدل على ان المراد ذلك انه عقبه بذكره من غير فصل بحرف من حروف العطف فلم يقل وقال انى جاعلك للناس املا بل قال انى جاعلك فدل هذا على ان ذلك الابتلاء ليس الا التكليف بذه الامور المذكورة واعتراض القاضى على هذا القول فقال هذا مما يجوز لو قال الله تعالى واذا تبلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمها ابراهيم ثم انه تعالى قال له بعد ذلك انى جاعلك للناس املا مما فاتمهن الا انه ليس كذلك بل ذكر قوله انى جاعلك للناس اما ما بهد قوله فاتمهن وهذا يدل على انه تعالى امتحنه بالكلمات واتمها ابراهيم ثم انه تعالى قال له بعد ذلك انى جاعلك

للناس اماما ويكفي أن يجاب عنه بأنه ليس المراد من الكلمات الامامة فقط بل الامامة وبشاء البيت  
 وتطهيره والدعاء في بعثة محمد صلى الله عليه وسلم كان الله تعالى ابتلاء بمجموع هذه الاشياء فأخبر الله تعالى  
 عنه انه ابتلاء بأمر على الاجال ثم أخبر عنه انه أمتهام عقب ذلك بالشرح والتفصيل وهذا مما لا بعد فيه  
 (القول الثاني) أن ظاهر الآية لا دلالة فيه على المراد به هذه الكلمات وهذا القول يحتمل وجهين  
 (أحدهما) بكلمات كلفه الله بهن وهي أو امره ونواهيه فكانه تعالى قال واذا بتلى ابراهيم ربه بكلمات بما شاء  
 كلفه بالامر بها (والوجه الثاني) بكلمات تكون من ابراهيم بكلامهم أو قومه أى يلغهم اباها والقائلون بالوجه  
 الاول اختلفوا في أن ذلك التكليف بأى شئ كان على أقوال (أحدها) قال ابن عباس هي عشر خصال كانت  
 فرضا في شرعه وهي سنة في شرعنا خمس في الرأس وخمس في الجسد أما التي في الرأس فالمختصة والاستسحاق  
 وفريق الرأس وقص الشارب والسواك وأما التي في البدن فاختان وحلق العانة وتنف الابط وتقليم الاظفار  
 والاستنجاء بالماء (وثانيها) قال بهضهم ابتلاء بثلاثين خصلة من خصال الاسلام عشر منها في سورة براءة  
 التابعون العابدين الى آخر الآية وعشر منها في سورة الاحزاب ان المسلمين والمسلمات الى آخر الآية وعشر منها  
 في المؤمنون قد أفلح المؤمنون الى قوله أو انك هم الوارثون وروى عشر في سؤال سائل الى قوله والذين هم  
 على صلاتهم يحافظون فجعلها أربعين سهما عن ابن عباس (وثالثها) أمره بمناسك الحج كالطواف والسعي  
 والرمي والاحرام وهو قول قتادة وابن عباس (رابعها) ابتلاء بسبعة أشياء بالشمس والقمر  
 والكواكب والنلتان على الكبر والنار وذبح الولد والهجرة فوفى بالكل فلهذا قال الله تعالى و ابراهيم الذي  
 وفى عن الحسن (وخامسها) ان المراد ما ذكره في قوله اذ قال له ربه اسلم قال أسلمت لرب العالمين (وسادسها)  
 المناظرات الكثيرة في التوحيد مع أبيه وقومه ومع غرود والصلاة والزكاة والصوم وقسم الغنائم والضيافة  
 والبر عليها قال القفال رحمه الله وجملة القول ان الابتلاء يتناول الزام كل ما في فعله كلفة شديدة ومشقة  
 فاللفظ يتناول مجموع هذه الاشياء ويتناول كل واحد منها فلو ثبتت الرواية في الكل وجب القول بالكل  
 ولو ثبتت الرواية في البعض دون البعض فحينئذ يقع التعارض بين هذه الروايات فوجب التوقف والله أعلم  
 (المسئلة السادسة) قال القاضي هذا الابتلاء إنما كان قبل النبوة لان الله تعالى به على ان قيامه  
 عليه الصلاة والسلام بهن كالسبب لان يجعله الله اماما والسبب لمقدم على المسبب فوجب كون هذا  
 الابتلاء مة مقدمات في الوجود على صبرورته اماما وهذا أيضا ملائم لقضايا العقول وذلك لان الوفاء بشرائط  
 النبوة لا يحصل الا بالاعراض عن جميع ملاذ الدنيا وشهواتها وترك المداينة مع الخلق وتقيح ما هم عليه من  
 الاديان الساطلة والعقائد الفاسدة وتحمل الاذى من جميع أصناف الخلق ولا شك ان هذا المعنى من أعظم  
 المشاق وأجل المتاعب وهذا السبب يكون الرسول عليه الصلاة والسلام أعظم أجر من أخته واذا كان  
 كذلك فالله تعالى ابتلاء بالتكاليف الشاقة فلما وفى عليه الصلاة والسلام بها اجرم أعطاء خلعة النبوة  
 والرسالة وقال آخرون انه بعد النبوة لانه عليه الصلاة والسلام لا يعلم كونه مكافيا لتلك التكاليف الا من الوحي  
 فلا بد من تقدم الوحي على معرفته بكونه كذلك أجاب القاضي عنه بأنه يحتمل انه تعالى أوحى اليه على لسان  
 جبريل عليه السلام بهذه التكاليف الشاقة فلما تقدم ذلك جعله نبيا مبعوثا الى الخلق اذا عرفت هذه المسئلة  
 فنقول قال القاضي يجوز أن يكون المراد بالكلمات ما ذكره الحسن من حديث الكوكب والشمس والقمر  
 فانه عليه الصلاة والسلام ابتلاء بذلك قبل النبوة أما ذبح الولد والهجرة والنار فكل ذلك كان بعد النبوة  
 وكذا الختان فانه عليه السلام يروى انه ختن نفسه وكان سنه مائة وعشرين سنة ثم قال فان قامت الدلالة  
 السميعة القاهرة على ان المراد من الكلمات هذه الاشياء كان المراد من قوله أتمنن انه سبحانه علم من حاله  
 انه يمتنن ويقوم بهن بعد النبوة فلا جرم أعطاء خلعة الامامة والنبوة (المسئلة السابعة) الضمير المستكن  
 في فاتحة في احدى القراءتين ل ابراهيم بمعنى قسم بهن حق القيام وأذا هن أحسن التأدية من غيرته فربط  
 وتوان ونصوه و ابراهيم الذى وفى فى الاخرى لله تعالى بمعنى أعطاه ما طلبه لم ينقص منه شيئا أما قوله تعالى

اني جاعلك للناس اماما فالامام اسم من يؤتم به كالازارما يؤتم به أي ياتمون بك في دينك وفيه مسائل  
 (المسئلة الاولى) قال أهل التحقيق المراد من الامام ههنا النبي ويدل عليه وجوه (أحدها) ان قوله  
 للناس اماما يدل على انه تعالى جعله اماما لكل الناس والذي يكون كذلك لا بد وأن يكون رسولا من  
 عند الله مستقلا بالشرع لانه لو كان تبع الرسول آخر لكان مأموما لذلك الرسول لا امام له فحينئذ يطل  
 العموم (وثانيها) ان المانظ يدل على انه امام في كل شيء والذي يكون كذلك لا بد وأن يكون نبيا (وثالثها)  
 ان الانبياء عليهم السلام أئمة من حيث يجب على الخلق اتباعهم قال الله تعالى وجعلناهم أئمة يهدون  
 بأمرنا واختلافنا أيضا أئمة لانهم رتبوا في المحل الذي يجب على الناس اتباعهم وقبول قولهم وأحكامهم  
 والقضاة والفقهاء أيضا أئمة لهذا المعنى والذي يصل بالناس يسمى أيضا اماما لان من دخل في صلته لزمه  
 الاتباع به قال عليه الصلاة والسلام انما جعل الامام اماما ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا صعد فاصعدوا  
 ولا تخفوا وعلى امامكم فثبت بهذا ان اسم الامام لمن استحق الاقتداء به في الدين وقد يسمى بذلك  
 أيضا من يؤتم به في الباطل قال الله تعالى وجعلناهم أئمة يهدون الى النار الا ان اسم الامام لا يتناول على  
 الاطلاق بل لا يستعمل فيه الا عقيدا فانه لما ذكر أئمة الضلال قيده بقوله يهدون الى النار كما ان اسم الاله  
 لا يتناول الامعبود الحق فأما المعبود الباطل فانما يطلق عليه اسم الاله مع القيد قال الله تعالى فما  
 أغنت عنهم آلهتهم التي يدعون من دون الله من شيء وقال فانظر الى الهك الذي ظلت عليه عاكفا اذا ثبت  
 ان اسم الامام يتناول ما ذكرناه وثبت ان الانبياء في أعلى مراتب الامامة وجب جعل اللفظ ههنا عليه لان  
 الله تعالى ذكر لفظ الامام ههنا في معرض الامتنان فلا بد وأن تكون تلك النعمة من أعظم النعم  
 ليجوز نسبة الامتنان فوجب جعل هذه الامامة على النبوة (المسئلة الثانية) ان الله تعالى لما وهده  
 بأن يجعله اماما للناس حقق الله تعالى ذلك الوعد فيه الى قيام الساعة فان أهل الاديان على شدة  
 اختلافها ونهاية تناقضها يعظمون ابراهيم عليه السلام وينشرفون بالانتساب اليه اتما في النسب واما  
 في الدين والشريعة حتى ان عبدة الاوثان كانوا اعظم من لبراهيم عليه السلام وقال الله تعالى في كتابه  
 ثم أوحينا اليك ان اتبع له ابراهيم حنيفا وقال ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفه نفسه وقال في آخر  
 سورة الحج له أيكم ابراهيم هو سماكم المسلمين من قبل وجميع أمة محمد عليه الصلاة والسلام يقولون في آخر  
 صلاتهم وارحم محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترجت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم (المسئلة الثالثة)  
 القائلون بأن الامام لا يصير اماما الا بالنص عمدا وكوا هذه الآية فقالوا انه تعالى بين انه انما صار اماما  
 بسبب التنصيص على امامته ونظيره قوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة فينبى انه لا يصح له منصب  
 الخلافة الا بالتنصيص عليه وهذا ضعيف لانا بينا ان المراد بالامامة ههنا النبوة ثم ان سلنا ان المراد منها  
 مطلق الامامة لكن الآية تدل على ان النص طريق الامامة وذلك لانزع فيه انما النزاع في انه هل تشبث  
 الامامة بغير النص وليس في هذه الآية تعرض لهذه المسئلة لابلانقي ولا بالاثبات (المسئلة الرابعة) قوله  
 اني جاعلك للناس اماما يدل على انه عليه السلام كان معصوما عن جميع الذنوب لان الامام هو الذي يؤتم به  
 ويقتهى فلو صدرت المعصية منه لوجب علينا الاقتداء به في ذلك فيلزم أن يجب علينا فعل المعصية وذلك  
 محال لان كونه معصية عبثارة عن كونه ممنوعا من فعله وكونه واجبا عبارة عن كونه ممنوعا من تركه والجمع  
 بينهما محال أما قوله ومن ذريتي ففيه مسائل (المسئلة الاولى) الذرية الاولاد واولاد الاولاد للرجل وهو  
 من ذر الله الخلق وتركوها همها للتحفة كما تركوها في البرية وفيه وجه آخر وهو أن تكون منسوبة الى الذر  
 (المسئلة الثانية) قوله ومن ذريتي عطف على الكاف كأنه قال وجاعل بعض ذريتي كما يقال لك أسا كرمك  
 فتقول وزيدا (المسئلة الثالثة) قال بعضهم انه تعالى أعلمه ان في ذريته أنبياء فاراد أن يعلم هل يكون ذلك  
 في كلهم أو في بعضهم وهل يصلح جمعهم لهذا الامر فاعلمه الله تعالى ان فيهم ظالما لا يصلح لذلك وقال آخرون  
 انه عليه السلام ذكر ذلك على سبيل الاستعلام ولما لم يعلم على وجه المسئلة فاجابه الله تعالى صريحا بأن

النبوة لا تتال الظالمين منهم فان قيل هل كان ابراهيم عليه السلام ما ذونا في قوله ومن ذريتي اولم يكن ما ذونا  
 فيه فان اذن الله تعالى في هذا الدعاء فلم رد دعاءه وان لم ياذن له فيه كان ذلك ذنيا قلنا قوله ومن ذريتي يدل على  
 انه عليه السلام طلب أن يكون بعض ذريته أئمة للناس وقد حقق الله تعالى اجابة دعائه في المؤمنين من ذريته  
 كما سمعنا من ابي يعقوب ويوسف وموسى وهارون وداود وسليمان وأيوب ويونس وزكريا ويحيى  
 وعيسى وجعل آخرهم محمدا صلى الله عليه وسلم من ذريته الذي هو أفضل الانبياء والائمة عليهم السلام أما  
 قوله تعالى قال لا يزال عهدي الظالمين فقيه مسائل (المسئلة الاولى) قرأ حزمة وحفص عن عاصم عهدي  
 باسكان الياء والباقون يفتحها وقرأ بعضهم لا يزال عهدي الظالمون أى من سكن الظالمين من ذريتك فانه  
 لا يزال عهدي (المسئلة الثانية) ذكر وافي العهد وجوها (أحدها) ان هذا العهد هو الامامة المذكورة  
 فيما قبل فان كان المراد من تلك الامامة هو النبوة فكذا ههنا والافلا (وثانيها) عهدي أى رحمتي عن عطاء  
 (وثالثها) طاعتي عن الضمالة (ورابعها) أمانى عن أبي عبيد والقول الاول أولى لان قوله ومن ذريتي طلب  
 لتلك الامامة التي وعده بها بقوله انى جاءك للناس اما ما فقوله لا يزال عهدي الظالمين لا يكون جوابا عن ذلك  
 السؤال الا اذا كان المراد بهذا العهد تلك الامامة (المسئلة الثالثة) الآية دالة على انه تعالى سيعطى  
 بعض ولده ما سأل ولولا ذلك لكان الجواب لا أو يقول لا يزال عهدي ذريتك فان قيل أفا كان ابراهيم عليه  
 السلام عالما بأن النبوة لا تليق بالظالمين قلنا بلى ولكن لم يعلم حال ذريته فبين الله تعالى ان فيهم من هذا حاله  
 وان النبوة انما تحصل لمن ليس بظالم (المسئلة الرابعة) الروافض احتجوا بهذه الآية على القدح في امامة  
 أبي بكر وعمر رضي الله عنهما من ثلاثة أوجه (الاول) ان أبا بكر وعمر كانا كافرين فقد كانا حال كفرهما ظالمين  
 فوجب أن يصدق عليهما في تلك الحالة انهما لا يزالان عهد الامامة البتة واذا صدق عليهما في ذلك الوقت  
 انهما لا يزالان عهد الامامة البتة ولا في شئ من الاوقات ثبت انهما لا يصلحان للامامة (الثاني) ان من  
 كان مذنيا في الباطن كان من الظالمين فاذا لم يعرف ان أبا بكر وعمر كانا من الظالمين المذنين ظاهرا وباطنا  
 وجب أن لا يحكم بامامتهما وذلك انما ثبت في حق من ثبت عصمته ولمالم يكونا معصومين بالاتفاق وجب  
 أن لا تتحقق امامتهما البتة (الثالث) قالوا كانا مشركين وكل مشرك ظالم والظالم لا يزال عهد الامامة فيلزم  
 أن لا يزال عهد الامامة أما انهما كانا مشركين فبالاتفاق وأما ان المشرك ظالم فبقوله تعالى ان الشرك لظلم  
 عظيم وأما ان الظالم لا يزال عهد الامامة فلهذه الآية لا يقال انهما كانا ظالمين حال كفرهما فبعد زوال الكفر  
 لا يبقى هذا الاسم لانا نقول ان الظلم من وجد منه الظلم وقرلنا وجد منه الظلم أعصم من قولنا وجد منه الظلم  
 في الماضي أو في الحال بدليل ان هذا المفهوم يمكن قسمه الى هذين القسمين ومورد التقسيم بالتقسيم بالقسمين  
 مشركين القسمين وما كان مشركين القسمين لا يلزم اتفاهوا لاتفاهوا أحد القسمين فلا يلزم من نفي كونه ظالما  
 في الحال نفي كونه ظالما والذي يدل عليه نظر الى الدلائل الشرعية ان النائم يسمى مؤمنا والايمن هو  
 التصديق والتصديق غير حاصل حال كونه نائما فدل على انه يسمى مؤمنا لان الايمان كان حاصله قبل واذا ثبت  
 هذا وجب أن يكون ظالما للظلم وجد من قبل وأيضاً فالكلام عبارة عن حروف متوالية والمثنى عبارة عن  
 حصولات متوالية في أحوال متعاقبة فجموع تلك الاشياء البتة لا وجود لها فلو كان حصول المشتق منه شرطا  
 في كون الاسم المشتق حقيقة وجب أن لا يكون اسم المتكلم والمثنى وأمثالهما حقيقة في شئ أصلا وانه باطل  
 قطعاً فدل هذا على ان حصول المشتق منه ليس شرطا لكون الاسم المشتق حقيقة والجواب كل ما ذكرته  
 معارض بما انه لو حلف لا يسلم على كافر فسلم على انسان مؤمن في الحال الا انه كان كافرا قبل يسلمين متطاوله  
 فانه لا يحسن فدل على ما قلناه ولان التسائب عن الكفر لا يسمى كافرا والتائب عن العصية لا يسمى عاصيا  
 فكذا القول في نظائره ألا ترى الى قوله ولا تتركوا الذين ظلموا فانه نهي عن الركون اليهم حال اقامتهم على  
 الظلم وقوله ما على المحسنين من سبيل معناه ما أقاموا على الاحسان على انما يعني ان المراد من الامامة في هذه  
 الآية النبوة فمن كفر بالله طرفه عين فانه لا يصلح للنبوة (المسئلة الخامسة) قال الجمهور من الفقهاء



والمتكلمين الفاسق حال فسقه لا يجوز عقد الامامة له واختلافوا في أن الفسق الطارئ هل يطل الامامة  
 أم لا واحتج الجمهور على ان الفاسق لا يصلح أن تعقد له الامامة بهذه الآية ووجه الاستدلال به من وجهين  
 (الاول) ما بيننا من قوله لا يزال مهدي الظالمين جواب لقوله ومن ذريتي وقوله ومن ذريتي طلب للامامة  
 التي ذكرها الله تعالى فوجب أن يكون المراد بهذا العهد هو الامامة ليكون الجواب مطابقا للسؤال قصير  
 الآية كأنه تعالى قال لا يزال الامامة الظالمين وكل عاص فانه ظالم لنفسه فكأن الآية دالة على ما قلناه فان  
 قيل ظاهر الآية يقتضي اتفاقهم وظالمين ظاهر اوباطنا ولا يصح ذلك في الأئمة والقضاء قلنا أما  
 الشيعة فيستدلون بهذه الآية على صحة قولهم في وجوب العصمة لظاهر اوباطنا وأما نحن فنقول مقتضى  
 الآية ذلك الأثر كما اعتبار الباطن فتبقى العدالة الظاهرة معتبرة فان قيل أليس ان يونس عليه السلام  
 قال سبحانك اني كنت من الظالمين وقال آدم ربنا ظلمنا أنفسنا قلنا المذكور في الآية هو الظلم المطلق وهذا  
 غير موجود في آدم ويونس عليهما السلام (الوجه الثاني) ان العهد قد يستعمل في كتاب الله بمعنى الامر  
 قال الله تعالى ألم عهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان يعني ألم أمركم بهذا وقال الله تعالى قالوا ان  
 الله عهد الينا يعني أمرنا ومنه عهد الخلفاء الى امرائهم وقضاةهم اذا ثبت ان عهد الله هو أمره فنقول  
 لا يخلو قوله لا يزال مهدي الظالمين من أن يريد ان الظالمين غير مأورين وان الظالمين لا يجوز أن يكونوا يجعل  
 من يقبل منهم أو امر الله تعالى وما باطل الوجه الاول لاتفاق المسلمين على ان أوامر الله تعالى لازمة  
 للظالمين كزومها لغيرهم ثبت الوجه الآخر وهو انهم غير مؤتمنين على أوامر الله تعالى وغير مقتدى بهم فيها  
 فلا يكونون أئمة في الدين فثبت بدلالة الآية بطلان امامة الفاسق قال عليه السلام لا طاعة لمخلوق في معصية  
 الخلق ودل أيضا على ان الفاسق لا يكون حاكما وان أحكامه لا تنفذ اذ اولي الحكم وكذلك لا تقبل  
 شهادته ولا خبره اذا أخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا نبياء اذا أفتى ولا يقدم للصلاة وان كان هو بحيث  
 لو اقتدى به فانه لا تفسد صلواته قال أبو بكر الرازي ومن الناس من يظن ان مذهب أبي حنيفة انه يجوز  
 كون الفاسق اماما وخطفة ولا يجوز كون الفاسق قاضيا قال وهذا خطأ ولم يفرق أبو حنيفة بين الخطيئة  
 والحاكم في ان شرط كل واحد منهما العدالة وكيف يكون خليفة وروايته غير مقبولة وأحكامه غير نافذة  
 وكيف يجوز أن يدعى ذلك على أبي حنيفة وقد أكرهه ابن هبيرة في أيام بني أمية على القضاء وضربه فامتنع  
 من ذلك خوفا فلج ابن هبيرة وجعل يضربه كل يوم أسوا فلما خيف عليه قال له الفقهاء نول له شيئا من عمله  
 أي شيء كان حتى يزول عنك الضرب فتول له عداحمال التين التي تدخل نخلاء ثم دعاه المنصور الى مثل ذلك  
 حتى عدله اللبن الذي كان يضربه لسورمدية المنصور الى مثل ذلك وقصته في أمر زيد بن علي مشهورة وفي  
 حله المال اليه وقتيائه الناس سر في وجوب نصرته والقتال معه وكذلك أمره مع محمد و ابراهيم ابني عبد  
 الله بن الحسن ثم قال وانما غلط من غلط في هذه الرواية ان قول أبي حنيفة ان القاضي اذا كان عدلا في نفسه  
 وتولى القضاء من امام جائر فان أحكامه نافذة والصلاة خلفه جائزة لان القاضي اذا كان عدلا في نفسه  
 ويمكنه تنفيذ الاحكام كانت أحكامه نافذة فلا اعتبار في ذلك ممن ولاه لان الذي ولاه بمنزلة سائر اعوانه وليس  
 شرطا وعوان القاضي أن يكونوا عدولا لا ترى ان أهل بلد لا سلطان عليهم لو اجتمعوا على الرضا بتولية  
 رجل عدل منهم القضاء حتى يكتفوا أعوانا له على من امتنع من قبول أحكامه لكان قضاؤه نافذا وان  
 لم يكن له ولاية من جهة امام ولا سلطان والله أعلم (المسئلة السادسة) الآية تدل على عصمة الانبياء  
 من وجهين (الاول) انه قد ثبت ان المراد من هذا العهد الامامة ولاشك ان كل نبي امام فان الامام هو  
 الذي يؤتم به والنبي أولى الناس بذلك واذا دلت الآية على ان الامام لا يكون فاسقا فان تدل على ان الرسول  
 لا يجوز أن يكون فاسقا فعلا للذنب والمعصية أولى (الثاني) قال لا يزال مهدي الظالمين فهذا العهد  
 ان كان هو النبوة ووجب أن تكون لا يتأهلها أحد من الظالمين وان كان هو الامامة فكذلك لان كل نبي لا بد وأن  
 يكون اماما يترتب به وكل فاسق ظالم لنفسه فوجب أن لا تحصل النبوة لاحد من الفاسقين والله أعلم (المسئلة

السابعة) اعلم انه سبحانه بين أن له معك عهد اولك معه عهدا وبين انك متى نفي بعهدك فانه سبحانه يفي أيضا  
 بعهدك فقال وأوفوا بعهدى أوف بعهدكم ثم في سائر الآيات فانه أوفد عهدك بالذكرو وأوفد عهد نفسه أيضا  
 بالذكر أما عهدك فقال فيه والموفون بعهدهم اذا عاهدوا وقال والذين هم لاماناتهم وعهدهم واعون وقال  
 يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود وقال لم تقولون ما لا تفعلون كبره متنا عندنا أنه أن تقولوا ما لا تفعلون وأما  
 عهد سبحانه وتعالى فقال فيه ومن أوفى به هده من الله ثم بين كيفية عهده الى أين آدم فقال ولقد عهدنا الى  
 آدم من قبل نفسى ولم نجد له عزما ثم بين كيفية عهده الينا فقال ألم أعهد اليكم يا بنى آدم ثم بين كيفية عهده مع  
 بنى اسرائيل فقال ان الله عهد الينا أن لا تؤمن لرسول ثم بين كيفية عهده مع الانبياء عليهم الصلاة والسلام  
 فقال وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل ثم بين في هذه الآية ان عهده لا يصل الى الظالمين فقال لا ينال عهدى  
 الظالمين فهذه المبالغة الشديدة في هذه المعاهدة تقتضى البحث عن حقيقة هذه المعاهدة فنقول العهد  
 المأخوذ عليك ليس الاعهد بالخدمة والعبودية والعهد الذى التزمه الله تعالى من جهته ليس الاعهد بالرحمة  
 والربوبية ثم ان العاقل اذا تأمل في حال هذه المعاهدة لم يجد من نفسه الانقض هذا العهد ومن ربه  
 الا الوفاء بالعهد فلنشرع في معاقده هذا الباب فنقول أول انعامه عليك انعام الخلق والايجاد والاحياء  
 واعطاء العقل والآلة والمتصود من كل ذلك اشتغالك بالطاعة والخدمة والعبودية على ما قال وما خلقت  
 الجن والانس الا ليعبدون ونزه نفسه عن أن يكون هذا الخلق والايجاد منه على سبيل العيب فقال وما  
 خلقنا السماء والارض وما بينهما الا عيين ما خلقناهما الا بالحق وقال أيضا وما خلقنا السماء والارض وما  
 بينهما الا بالحق ذلك طمأن الذين كفروا وقال أخصبتم انما خلقناكم عبداً وانكم الينا لاترجعون ثم بين على سبيل  
 التفصيل ما هو الحكمه في الخلق والايجاد فقال وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فهو سبحانه وفى بعهد  
 الربوبية حيث خلقك وأحبك وأنعم عليك بوجوه النعم وجعلك عاقلاً عاقلها اذا لم تستقل بخدمته وطاعته  
 وعبوديته فقد نقضت عهد عبوديتك مع ان الله تعالى وفى بعهد ربوبيته (وثالثها) ان عهد الربوبية  
 يقتضى اعطاء التوفيق والهداية وعهد العبودية منك يقتضى الجد والاجتهاد فى العمل ثم انه وفى بعهد  
 الربوبية فانه ما ترك ذرة من الذرات الا وجعلها هادية لك الى سبيل الحق وان من شئ الا يسبح بحمده وأنت  
 ما وفيت البتة بعهد الطاعة والعبودية (ورابعها) ان نعمة الله بالايان اعظم النعم والدليل عليه ان هذه  
 النعمة لو فانتك لكانت أشقى الاشقياء أبداً لا يابودهر الداهرين ثم هذه النعمة من الله تعالى لقوله وما يكفكم  
 من نعمة فمن الله ثم مع ان هذه النعمة منه فانه يشكرك عليها قال فأولئك كان من عبدي شكورا فاذا كان  
 الله تعالى يشكرك على هذه النعمة فبأن نشكره على ما أعطى من التوفيق والهداية كان أولى ثم انك ما أنبت  
 الا بالكفران على ما قال قتل الانسان ما أكفره فهو تعالى وفى بعهد وأنت نقضت عهدك (ورابعها) أن  
 تنفق نعمه فى سبيل مرضاته فعهدك أنك ان يعطيك أصناف النعم وقد فعل وعهدك معه أن تصرفه نعمه  
 فى سبيل مرضاته وأنت ما فعلت ذلك كلالا ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى (وخامسها) أنعم عليك بأنواع  
 النعم لتكون محسنا الى الفقراء واحسنوا ان الله يحب المحسنين ثم انك توسلت به الى ايداء الناس  
 وايحاشهم الذين يجنون ويأمررون الناس بالبطل (وسادسها) أعطاك النعم العظيمة لتكون مقبلا على  
 حمده وأنت تصمد غيره فانظر ان السلطان العظيم لو أنعم عليك بجملة نعمة ثم انك فى حضرته تعرض عنه  
 وتبقى مشغولا بخدمته بعض الاستقامت كيف تستوجب الادب والمقت فكذا همنا واعلم اننا لو اشتغلنا بشرح  
 كيفية وفائه سبحانه بعهد الاحسان والربوبية وكيفية نقضنا العهد الاخلاص والعبودية لما قدرنا على ذلك  
 فاننا من أول الحساب الى آخرها ما صرنا منضكين لحظة واحدة من أنواع نعمه على ظاهرنا وباطننا وكل واحدة  
 من تلك النعم تستدعى شكرا على حدة وخدمة على حدة ثم انما أتيناها بل ما ننبهنا لها وما عرفنا كيفيةها  
 وكيفية ما ننبهنا على تزايد غفلتنا ونقص ما يزيد فى أنواع النعم والرحمة والكرم فكذلك من أول عمرنا الى  
 آخره لانزال تزايد فى درجات نقصان والتقصير واستحقاق الذم وهو سبحانه لا يزال يزيد فى الاحسان

واللطف والكرم واستحقاق الحمد والتناء فان كل ما كان تقصيرا أشد كان انعامه علينا بعد ذلك أعظم وقعا  
وكل ما كان انعامه علينا أكثر وقعا كان تقصيرا في شكره وأقبح وأسوأ فلا تزال أفعالنا تزداد قبائح ومحاسن  
أفعالنا على سبيل الدوام بحيث لا تنفضى الى الاقطلاع ثم انه قال في هذه الآية لا ينال عهدى الظالمين وهذا  
تخويف شديد كما تقول الهنا صدر منك ما يليق بك من الكرم والعفو والرحمة والاحسان وصدرونا ما يليق  
بنامن الجهول والغدر والتقصير والكسل فنسأل لك وبفضلك العميم أن تجاوز عنا يا أرحم الراحمين • قوله  
تعالى (واذ جعلنا البيت مثابة للناس وامنا واتخذوا من مقام ابراهيم صلى وعهدنا الى ابراهيم  
واسماعيل ان طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع والسجود) اعلم انه تعالى بين كيفية حال ابراهيم  
عليه السلام حين كلفه بالامامة وهذا شرح التكليف الثاني وهو التكليف بطهرا البيت ثم نقول أما البيت  
فانه يريد البيت الحرام واكتفى بذكر البيت مطلقا لدخول الالف واللام عليه اذ كانتا تدخلان لتعريف  
المعهود أو الجنس وقد علم المخاطبون انه لم يرد به الجنس فانصرف الى المعهود عندهم وهو الكعبة ثم نقول  
ليس المراد نفس الكعبة لانه تعالى وصفه بكونه أمنا وهذا صفة جميع الحرم لاصفة الكعبة فقط والدليل على  
انه يجوز اطلاق البيت والمراد منه كل الحرم قوله تعالى هديا بالغ الكعبة والمراد الحرم كله لا الكعبة نفسها  
لانه لا يذبح في الكعبة ولا في المسجد الحرام وكذلك قوله فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا والمراد  
والله أعلم منهم من الحج وحضور مواضع النسك وقال في آية أخرى أولم يروا انا جعلنا حراما آمنا وقال  
الله تعالى في آية أخرى تخبرا عن ابراهيم رب اجل هذا البلد آمننا فدل هذا على انه وصف البيت بالامن  
فاقتضى جميع الحرم والسبب في انه تعالى أطلق لفظ البيت وعنى به الحرم كله ان حرمة الحرم لما كانت معلقة  
بالبيت جاز أن يعبر عنه باسم البيت أما قوله مثابة للناس ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قال أهل اللغة أصله  
من ثاب يشوب مثابة وثوبا اذ رجع يقال ثاب الماء اذ رجع الى النهر بعد انقطاعه وثاب الى فلان عقده أى  
رجع وتفرق عنه الناس ثم نابوا أى عادوا مجتمعين والثواب من هذا أخذ كان ما أخرجه من مال أو غيره فقد  
رجع اليه والمثاب من البئر مجتمع الماء في أسفلها طل القفال قيل ان مثابا ومثابة لغتان مثل مقام ومقامة  
وهو قول القراء والزجاج وقيل الهاء انما دخلت في مثابة مبالغة كما في قولهم نسابه وعلامة وأصل مثابة  
مشوية مفعلة (المسئلة الثانية) قال الحسن معناه انهم يشوبون اليه في كل عام وعن ابن عباس ومجاهد انه  
لا ينصرف عنه أحد الا وهو يحيى العود اليه قال الله تعالى فاجعل أفئدة من الناس توى اليهم وقيل مثابة  
أى يجعون اليه فيثابون عليه فان قيل كون البيت مثابة يحصل بمجرد عودهم اليه وذلك يحصل بفعلهم  
لا بفعل الله تعالى فامعنى قوله واذا جعلنا البيت مثابة للناس قلنا انما على قولنا ففعل العبد مخلوق لله تعالى  
فهذه الآية حجة على قولنا في هذه المسئلة وأما على قول المعتزلة فعننا انه تعالى ألحق تعظيمه في القلوب ليصير  
ذلك داعيا لهم الى العود اليه مرة بعد أخرى وانما فعل الله تعالى ذلك لما فيه من منافع الدنيا والآخرة أما  
منافع الدنيا فلان أهل الشرق والغرب يجتمعون هناك فيحصل هناك من التجارات وضروب المكاسب  
ما يعظم به النفع وأيضا فيحصل بسبب السفر الى الحج عمارة الطرق والبلاد ومشاهدة الاحوال المختلفة  
في الدنيا وأما منافع الدين فلان من قصد البيت رغبة منه في النسك والتقرب الى الله تعالى واطهار  
العبودية والمواظبة على العمرة والطواف واقامة الصلاة في ذلك المسجد المكرم والاعتكاف فيه  
يستوجب بذلك ثوابا عظيما عند الله تعالى (المسئلة الثالثة) تمسك بعض أصحابنا في وجوب العمرة  
بقوله تعالى واذا جعلنا البيت مثابة للناس ووجه الاستدلال به ان قوله واذا جعلنا البيت مثابة للناس  
اخبار عن انه تعالى جعله موصوفا بصفة كونه مثابة للناس لكن لا يمكن اجراء الآية على هذا المعنى لان  
كونه مثابة للناس صفة تتعلق باختيار الناس وما يتعلق باختيار الناس لا يمكن تخصيصه بالجبر والالقاء  
واذا ثبت تعدد اجراء الآية على ظاهرها وجب حمل الآية على الوجوب لانما نحن جملناه على الوجوب كان  
ذلك أنضى الى صيرورته كذلك مما اذا حملناه على الندب فنبت ان الله تعالى أوجب علينا العود اليه مرة بعد

أخرى وقد توافقنا على أن هذا الوجوب لا يتحقق فيما سوى الطواف فوجب تحققه في الطواف هذا وجه الاستدلال بهذه الآية وأكثر من تكلم في أحكام القرآن طعن في دلالة هذه الآية على هذا المطلوب ونحن قد بينا دلالتها عليه من هذا الوجه الذي بيناه أما قوله تعالى وأما أي موضع آمن ثم لا شك أن قوله جعلنا البيت مشابة للناس وأما خبر فتارة نتركه على ظاهره ونقول أنه خبر وتارة نصره عن ظاهره ونقول أنه أمر (أما القول الأول) فهو أن يكون المراد أنه تعالى جعل أهل الحرم آمنين من القحط والجذب على ما قال أولم يروا أن جعلنا حرماً آمناً وقوله أولم تكن لهم حرماً آمناً يجبي إليه ثمرات كل شيء ولا يمكن أن يكون المراد منه الأخبار عن عدم وقوع القتل في الحرم لأننا شاهدنا القتل الحرام قديماً وقع فيه وأيضاً فالقتل المباح قد يوجد فيه قال الله تعالى ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوهم فيه فان قاتلوهم فقاتلوهم فما خبر عن وقوع القتل فيه (القول الثاني) أن نحمه على الأمر على سبيل التأويل والمعنى أن الله تعالى أمر الناس بأن يجعلوا ذلك الموضع آمناً من الغارة والقتل فكان البيت محترماً بحكم الله تعالى وكانت الجاهلية متمسكين بتحريره لا يهيجون على أحد التجأ إليه وكانوا يسمون قريشاً أهل الله تعظيماً ثم اعتبر فيه أمر الصيد حتى أن الكلب لهم بالطبي خارج الحرم فيفر الطبي منه فيتبعه الكلب فإذا دخل الطبي الحرم لم يتبعه الكلب ورويت الأخبار في تحريم مكة قال عليه الصلاة والسلام إن الله حرم مكة وإنه لم يحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار وقد عادت حرمة ما كانت فذهب الشافعي رضي الله عنه إلى أن المعنى أنها لم تحل لأحد بأن ينصب الحرب عليها وإن ذلك أحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأما من دخل البيت من الذين تجب عليهم الحدود فقال الشافعي رضي الله عنه إن الإمام يأمر بالتضييق عليه بما يؤدى إلى خروجه من الحرم فإذا خرج أقيم عليه الحد في الحل فإن لم يخرج حتى قتل في الحرم جازو كذلك من قاتل في الحرم جاز قتاله فيه وقال أبو حنيفة رحمه الله لا يجوزوا حجاج الشافعي رحمه الله بأنه عليه الصلاة والسلام أمر عند ما قتل عاصم بن ثابت بن الأفلح وخبيب بن قتيل أبي سفيان في داره بمكة غيلة أن قدر عليه قال الشافعي رحمه الله وهذا في الوقت الذي كانت مكة فيه محرمة فدل أنها لا تمنع أحد من شيء وجب عليه وإنما لا تمنع من أن ينصب الحرب عليها كما ينصب على غيرها واحتج أبو حنيفة رحمه الله بهذه الآية والجواب عنه أن قوله وأما ليس فيه بيان أنه جعله آمناً في ما إذا فيمكن أن يكون آمناً من القحط وأن يكون آمناً من نصب الحروب وأن يكون آمناً من إقامة الحدود وليس اللفظ من باب العموم حتى يحتمل على الكل بل حمله على الأمن من القحط والآفات أولى لأن على هذا التفسير لا يحتاج إلى حمل لفظ الخبر على معنى الأمر وفي سائر الوجوه يحتاج إلى ذلك فكان قول الشافعي رحمه الله أولى أما قوله تعالى واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ففيه مسائل (المسئلة الأولى) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وحزرة وعاصم والكسائي واتخذوا بكسر الخاء على صيغة الأمر وقرأ نافع وابن عامر بفتح الخاء على صيغة الخبر (أما القراءة الأولى) فقوله واتخذوا عطف على ما ذوقه أقوال (الأول) أنه عطف على قوله إذ كروا حتى التي أذمت عليكم وإني فضلتكم على العالمين واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى (الثاني) أنه عطف على قوله إنى جاءك للناس أمما والمعنى أنه لما أتاه بكلمات وأتم من قال له جزاء ما فعله من ذلك إنى جاءك للناس أمما وقال واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ويجوز أن يكون أمر بهذا ولده إلا أنه تعالى أمر بقوله وقال ونظيره قوله تعالى وظنوا أنه واقع بهم خذوا ما أتيناكم بقوة (الثالث) أن هذا أمر من الله تعالى لامة محمد صلى الله عليه وسلم أن يتخذوا من مقام إبراهيم مصلى وهو كلام اعترض في خلال ذكر قصة إبراهيم عليه السلام وكان وجهه واذ جعلنا البيت مشابة للناس وأما واتخذوا منهم من مقام إبراهيم مصلى والتقدير أنا لما شرفناه ووصفناه بكونه مشابة للناس وأما فاتخذوه أنهم قبله لأنفسكم والواو الفاء قد يذكر كل واحد منهما في هذا الموضع وإن كانت الفاء أوضح أمما من قرأ واتخذوا بالفتح فهو أخبار عن ولد إبراهيم أنهم اتخذوا من مقامه مصلى فيكون هذا عطفاً على جعلنا البيت واتخذوه مصلى ويجوز أن

يكون عطفاً على واذ جعلنا البيت واذ اتخذوه مصلى (المسئلة الثانية) ذكروا أحوالاً في ان مقام ابراهيم  
 عليه السلام أى شئ هو (القول الاول) انه موضع الحجر الذى قام عليه ابراهيم عليه السلام ثم هؤلاء  
 ذكروا وجهين (أحدهما) انه هو الحجر الذى كانت زوجة اسماعيل وضعت تحت قدم ابراهيم عليه السلام  
 حين غسلت رأسه فوضع ابراهيم عليه السلام رجله عليه وهو راكب فغسلت أحد شقي رأسه ثم رفعت من  
 تحتها وقد غاصت رجله في الحجر فوضعت تحت الرجل الاخرى فغاصت رجله أيضاً فيه فجعله الله تعالى من  
 معجزاته وهذا قول الحسن وقتادة والربيع بن أنس (وثانيهما) ما روى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان  
 ابراهيم عليه السلام كان بيني البيت واسماعيل يناوله الحجارة ويقولان ربنا تقبل منا انك أنت السميع العليم  
 فلما ارتفع البنيان وضع ابراهيم عليه الصلاة والسلام عن وضع الحجارة قام على حجر وهو مقام ابراهيم  
 عليه السلام (القول الثاني) ان مقام ابراهيم الحرم كله وهو قول مجاهد (الثالث) انه عرفة والمزدلفة  
 والحج وهو قول عطاء (الرابع) الحج كله مقام ابراهيم وهو قول ابن عباس واتفق المحققون على ان  
 القول الاول أولى ويدل عليه وجوه (الاول) ما روى جابر انه عليه السلام لما فرغ من الطواف أتى  
 المقام وتلا قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فقرأه هذه اللفظة عند ذلك الموضع تدل  
 على ان المراد من هذه اللفظة هو ذلك الموضع ظاهراً (وثانيها) ان هذا الاسم في العرف يختص  
 بذلك الموضع والدليل عليه ان سائلاً لو سأل المكي بمكة عن مقام ابراهيم لم يجبه ولم يفهم منه الا هذا الموضع  
 (وثالثها) ما روى انه عليه السلام مرت بالمقام ومعه عمر فقال يا رسول الله أليس هذا مقام ابراهيم  
 قال بلى قال أفلا تتخذوه مصلى قال لم أومر بذلك فلم تغب الشمس من يومهم حتى نزلت الآية (ورابعها) ان  
 الحجر صار تحت قدميه في رطوبة الطين حتى غاصت فيه رجلا ابراهيم عليه السلام وذلك من أظهر الدلائل على  
 وحدانية الله تعالى ومعجزة ابراهيم عليه السلام فكان اختصاصه بابراهيم أولى من اختصاص غيره به  
 فكان اطلاق هذا الاسم عليه أولى (وخامسها) أنه تعالى قال واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وليس  
 للصلاة تعاق بالحرم ولا بسائر المواضع الا بهذا الموضع فوجب أن يكون مقام ابراهيم هو هذا الموضع  
 (وسادسها) أن مقام ابراهيم هو موضع قيامه وثبت بالاشعار أنه قام على هذا الحجر عند المغتسل ولم يثبت  
 قيامه على غيره فحمل هذا اللفظ اعنى مقام ابراهيم عليه السلام على الحجر يكون أولى قال القفال ومن فسر  
 مقام ابراهيم بالحجر خرج قوله واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى على مجاز قول الرجل اتخذت من فلان  
 صديقاً وقد اعطاني الله من فلان أخاً صالحاً وروى الله لي منك ولياً مشفقاً وانما تدخل من لسان المتخذ  
 الموصوف وتميزه في ذلك المعنى من غيره والله أعلم (المسئلة الثالثة) ذكروا في المراد بقوله مصلى وجوها  
 (أحدها) المصلى المدعى بخله من الصلاة التي هي الدعاء قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وهو قول  
 مجاهد وانما ذهب الى هذا التأويل لئيم له قوله ان كل الحرم مقام ابراهيم (وثانيها) قال الحسن أراد به  
 قبله (وثالثها) قال قتادة والسدي أمر وأصله عند أهل التحقيق وهذا القول أولى لان لفظ  
 الصلاة اذا أطلق يعقل منه الصلاة المنعولة بركوع وسجود ألا ترى أن مصلى المصر هو الموضع الذى يصلى  
 فيه صلاة العبد وقال عليه السلام لا سامة بن زيد المصلى امامك يعنى به موضع الصلاة المنعولة وقد دل عليه  
 أيضاً فعل النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة عنده بعد تلاوة الآية ولان جعلها على الصلاة المعهودة أولى لانها  
 جامعة لسائر العاني التي فسروا الآية بها وهنما بحث فقهى وهو أن ركعتي الطواف فرض أم سنة  
 يتظر ان كان الطواف فرضاً فلا شافى رضى الله عنه فيه قولان (أحدهما) فرض قوله تعالى واتخذوا من  
 مقام ابراهيم مصلى والامر للوجوب (والثاني) سنة قوله عليه السلام للاعرابي حين قال هل على غيرها  
 قال لا الا ان تطوع وان كان الطواف نفلاً مثل طواف القدوم فركعتاه سنة والرواية عن أبي حنيفة مختلفة  
 أيضاً في هذه المسئلة والله أعلم (المسئلة الرابعة) في فضائل البيت روى الشيخ أحمد البيهقي في كتاب شعب  
 الايمان عن أبي نمر قال قلت يا رسول الله أى مسجد وضع على الأرض أو قال المسجد الحرام قال قلت ثم أى

قال ثم المسجد الاقصى قلت كم بينهما قال اربعون سنة فايتمنا ادرى كنتك الصلاة فصل فهو مسجد  
أخرجه في الصحيحين وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال خلق البيت قبل الارض بألثي عام ثم دجبت  
الارض منه وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال عليه السلام أول بقعة وضعت في الارض موضع  
البيت ثم مدت منها الارض وان أول جبل وضعه الله تعالى على وجه الارض أبو قيس ثم مدت منه  
الجبال وعن وهب بن منبه قال ان آدم عليه السلام لما اهبط الى الارض استوحش منها لما رأى من  
سهتها ولانه لم يرفها أحد غيره فقال يا رب اما الارض هذه عامر يسبحك فيها ويقدس لك غيري فقال الله تعالى  
اني ساجع فيهما من ذريتك من يسبح بحمدي ويقدس لي وساجع فيهما يوترتفع لذكري فيسبحني فيها  
خلقى وسابوتك منها بينا اختار له نفسي وأخصه بكرامتي وأثره على بيوت الارض كلها باسمي وأسمه يتي  
اعظمه بعظمتي وأحوطه بحموتي وأجعله أحق البيوت كلها وأولاهبذكري وأضعه في البقعة التي اخترت  
لنفسى فاني اخترت مكانه يوم خلقت السموات والارض اجعل ذلك البيت لك وان بعدك حرماً آمناً حرم  
بحرمة ما فوقه وما تحته وما حوله فمن حرمه بحرمتي فقد عظم حرمي ومن أحله فقد أباح حرمي ومن آمن  
أهله استوجب بذلك اماني ومن أخافهم فقد أخافني ومن عظم شأنه فقد عظم في عيني ومن تهاون به فقد صغر  
في عيني سكانه اجبراني وعمارها وقدي وزوارها ضما في اجعله أول بيت وضع للناس واعمره بأهل السماء  
والارض بأئونه افواجا شعنا غبروا واذن في الناس بالحج بأئول رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق  
يجيئون بالتكبير بحمالي ويتجوزون بالتلبية نجائهم اعمره لا يريد غيري فقد زارني وضافني ونزل بي ووفد على فخري  
أن تحفه بكرامتي وحق على الكريم أن يكرم وفده وضيفه وزواره وان يسعف كل واحد منهم بحاجته  
اعمره يا آدم ما كنت حيا ثم بعمره من بعدك الامم والقرون والانياس من ولدك أمة بعد أمة وقرنا بعد قرن  
ونبي بعد نبي حتى ينتهي بعد ذلك الى نبي من ولدك يقال له محمد عليه السلام وهو خاتم النبيين فاجعله من  
سكانه وعماره وجماله وولائه فيكون أميني عليه مادام حيا فاذا انقلب الى وجدني قد ادخرت له من أجره  
ما يتمكن به من القرية الى والوسيلة عندي واجعل اسم ذلك البيت وذكره وشرفه ومجده وسناده وتكريمته  
لنبي من ولدك يكون قبل هذا النبي وهو أبوه يقال له ابراهيم ارفع له قواعده واقضى على يديه عمارته واعلمه  
مشاعره ومناسكه واجعله أمة واحدة فاتا فاما بامرى داعيا الى سبيل اجتيه واهد به الى صراط مستقيم  
ابليه فيصبروا عافيه فيشكروا أمره فيفعل وينذرنى فيني ويدعونى فأستجيب دعوته في ولده وذريته من بعده  
واشفعه فيهم واجعلهم أهل ذلك البيت وولائه وجماله وسقائه وخدمته وخزانه وحجابه حتى يدلوا أو يغيروا  
واجعل ابراهيم امام ذلك البيت وأهل تلك الشريعة يأتم به من حضر تلك المواطن من جميع الجن والاناس  
وعن عطاء قال اهبط آدم بالهند فقال يارب مالي لا اجمع صوت الملائكة كما كنت أجمعها في الجنة قال  
بخطيئة لك يا آدم فانطلق الى مكة فابن بها بيتا تطوف به كبار آيتمهم بطوفون فانطلق الى مكة فبنى البيت فكان  
موضع قدمي آدم قرى وانهارا وعمارة وما بين خطاهم فافزع آدم البيت من الهند أربعين سنة وسأل عمر  
كعبا فقال اخبرني عن هذا البيت فقال ان هذا البيت أنزله الله تعالى من السماء بقوة مجوفة مع آدم  
عليه السلام فقال يا آدم ان هذا بيتي فطف حوله وصل حوله كباريت ملائكتي تطوف حول عرشى  
وتصلى ونزلت معه الملائكة فرفعوا قواعده من حجارة فوضع البيت على القواعد فلما أغرق الله قوم نوح  
رفعه الله وبقيت قواعده وعن علي رضي الله عنه قال البيت المعمور بيت في السماء يقال له الضراح وهو  
يحيط بالكعبة من فوقها حرمته في السماء كحرمة البيت في الارض يصل فيه كل يوم سبعون ألفا من الملائكة  
لا يهودون فيه أبدا وذكر علي رضي الله عنه انه مر عليه الدهر بعد بناء ابراهيم فانهم فبنته العماققة ومر  
عليه الدهر فانهم فبنته جرم ومر عليه الدهر فانهم فبنته قريش ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ شاب  
فلما أرادوا أن يرفعوا الحجر الاسود اختصموا فيه فقتلوا جميعهم ميتا أول رجل يخرج من هذه السكة  
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أول من خرج عليهم فقتلهم ان يجروا الحجر في مرط ثم ترفعه جميع

القبائل فرفعوه كلهم فأخذ رسول الله فوضعه وعن الزهري قال بلغني أنهم وجدوا في مقام إبراهيم  
 عليه السلام ثلاث صفوح في كل صفح منها كتاب في الصفح الأول أنا الله ذوبكة صنعها يوم صنعت  
 الشمس والقمر وحففتها بسبعة أملاك لحفا وباركت لاهلها في اللحم واللين وفي الصفح الثاني أنا الله ذوبكة  
 خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي من وصلها وصلته ومن قطعها قطعته وفي الثالث أنا الله ذوبكة  
 خلقت الخبير والشرف طوبى لمن كان الخبير على يديه وويل لمن كان الشرف على يديه (المسئلة الخامسة)  
 في فضائل الحجر والمقام عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال قال عليه السلام الركن والمقام  
 يا قورتان من يواقيت الجنة طمس الله نورهما ولولا ذلك لاضاء ما بين المشرق والمغرب وما مسهما  
 ذوعاثة ولا سقيم الاثنى وفي حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال قال عليه السلام ليا تبين هذا الحجر يوم القيامة  
 بياض من الثلج فودته خطايا أهل الشرك وعن ابن عباس قال عليه السلام ليا تبين هذا الحجر يوم القيامة  
 له عينان يصربهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه  
 انه انتهى الى الحجر الأسود فقال انى لا قبلك وانى لا علم انك حجر لا تضرب ولا تنفع وان الله ربى ولولا انى رأيت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك أخرجه في الصحيح أما قوله تعالى وعهدنا الى إبراهيم وابراهيم  
 قالوا لى أن يراد به الزمانه ما ذلك وأمرناهم ما أمرناهم ما أمرناهم ما أمرناهم ما أمرناهم ما أمرناهم ما أمرناهم  
 والميثاق أما قوله ان طهرا بيتي فيجب أن يراد به التطهير من كل أمر لا يلبق بالبيت فاذا كان موضع  
 البيت وحواليه مصلى وجب تطهيره من الأنجاس والاقذار واذا كان موضع العبادة والاخلاص لله تعالى  
 وجب تطهيره من الشرك وعبادة غيره الله وكل ذلك داخل تحت الكلام ثم ان المفسرين ذكروا  
 وجوها (أحدها) أن معنى طهرا بيتي ابناءه وطهراهم من الشرك واسسائه على التقوى كقوله تعالى ان  
 اسس بنيانه على تقوى من الله (وثانيها) عرف الناس أن بيتي طهرا لهم متى حجروه وزاروه واقاموا به  
 ومجازه جعله طاهرا عندهم كما يقال السافى رضى الله عنه يطهر هذا وأبو حنيفة نجسه (وثالثها)  
 ابناءه ولا تدعأ أحدا من أهل الريب والشرك تراحم الطائفتين فيه بل اقراء على طهارته من أهل الكفر والريب  
 كما يقال طهر الله الارض من فلان وهذه التأويلات مبنية على انه لم يكن هناك ما يوجب ايقاع تطهيره من  
 الاوثان والشرك وهو كقوله تعالى ولهم فيها ازواج مطهرة فعلم انهم لم يطهروا من نجس بل خلقن  
 طاهرات وكذا البيت المأمور بتطهيره خلق طاهرا والله أعلم (ورابعها) معناه نظفا بيتي من الاوثان والشرك  
 والمعاصى ليقبدي الناس بكفى ذلك (وخامسها) قال بعضهم ان موضع البيت قبل البناء كان يلقى فيه  
 الجيف والاقذار فأمر الله تعالى ابراهيم بازالة تلك القاذورات وبناء البيت هناك وهذا ضعيف لان قبل  
 البناء ما كان البيت موجودا فتطهير تلك العرصة لا يكون تطهير للبيت ويمكن أن يجاب عنه بأنه سمى  
 الله تعالى بيتا لانه علم أن ما آله الى أن يصير بيتا ولكنه مجاز أما قوله للطائفتين والعا كفين والركع السجود  
 ففيه مسائل (المسئلة الاولى) العكف مصدر عكف يكف بكف يضم الكاف وكسر ها عكفا اذا لزم الشيء  
 واقام عليه فهو عاكف وقيل عكف اذا قبل عليه لا يصرف عنه وجهه (المسئلة الثانية) في هذه  
 الاوصاف الثلاثة قولان (الاول) وهو الاقرب أن يحتمل ذلك على فرق ثلاثة لان من حق المعطوف  
 أن يكون غير المعطوف عليه فيجب أن يكون الطائفتون غير العاكفين والعا كفون غير الركع السجود  
 لتصح فائدة العطف فالمراد بالطائفتين من يقصد البيت حاجا أو معمرا فيطوف به والمراد بالعاكفين من يقم  
 هناك ويجاور والمراد بالركع السجود من يصلح هناك (والقول الثاني) وهو قول عطاء انه اذا كان  
 طائفا فهو من الطائفتين واذا كان جالسا فهو من العاكفين واذا كان مصليا فهو من الركع السجود  
 (المسئلة الثالثة) هذه الآية تدل على أمور (أحدها) اننا اذا فسرنا الطائفتين بالغربا فغيبنا تدل  
 الآية على ان المطواف للغربا أفضل من الصلاة لانه تعالى كما خصهم بالمطواف دل على ان لهم به مزيد  
 اختصاص وروى عن ابن عباس ومجاهد وعطاء أن الطواف لاهل الامصار أفضل والصلاة لاهل مكة

أفضل (وثانيها) تدل الآية على جواز الاعتكاف في البيت (وثالثها) تدل على جواز الصلاة في البيت فرضاً كانت أو نافلة لا ذم تفرق الآية بين شيئين منها وهو خلاف قول مالك في امتناعه من جواز فعل الصلاة المفروضة في البيت فان قيل لا ذم لان دلالة الآية على ذلك لانه تعالى لم يقل والركع السجود في البيت وكذا تدل الآية على جواز فعل الطواف في جوف البيت وانما دلت على فله خارج البيت كذلك دلالة مقصورة على جواز فعل الصلاة الى البيت متوجها اليه قلنا ظاهر الآية يتناول الركوع والسجود الى البيت سواء كان ذلك في البيت أو خارجاً عنه وانما أوجبنا وقوع الطواف خارج البيت لان الطواف بالبيت هو أن يطوف بالبيت ولا يسمى طائفاً بالبيت من طاف في جوفه والله تعالى انما أمر بالطواف به لا بالطواف فيه لقوله تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق وأيضاً المراد لو كان التوجه اليه للصلاة لما كان للأمر بتطهير البيت للركع السجود وجه اذ كان حاضر والبيت والغائبون عنه سواء في الأمر بالتوجه اليه واحتج مالك بقوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام ومن كان داخل المسجد الحرام لم يكن متوجهاً الى المسجد بل لا بد وان يكون متوجهاً الى جزء من اجزائه (الجواب) أن المتوجه الواحد يستحيل أن يكون متوجهاً الى كل المسجد بل لا بد وان يكون متوجهاً الى جزء من اجزائه ومن كان داخل البيت فهو كذلك فوجب أن يكون داخل تحت الآية (ورابعها) أن قوله للطائفين يتناول مطلق الطواف سواء كان منصوفاً عليه في كتاب الله تعالى كقوله تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق أو ثبت حكمه بالسنة أو كان من المندوبات \* قوله

تعالى (واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا بلداً آمناً وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم - بم بالله واليوم الآخر قال ومن كفر فامتنع قلبه لئلا يراه الى عذاب النار وبئس المصير) اعلم ان هذا هو النوع الثالث من احوال ابراهيم عليه السلام التي حكاه الله تعالى ههنا قال القاضي في هذه الآيات تقديم وتأخير لان قوله رب اجعل هذا بلداً آمناً لا يمكن الا به دخول البلد في الوجود والذي ذكره من بعده هو قوله واذا رفع ابراهيم القواعد من البيت وان كان متأخر في التلاوة فهو ممتد في المعنى وههنا مسائل (المسئلة الاولى) المراد من الآية دعاء ابراهيم للمؤمنين من سكان مكة بالامن والتوسعة بما يجب الى مكة لانها بلد لزوع ولا غرس فيه فلو لا الامن لم يجب اليها من النواحي وتعد العيش فيها ثم ان الله تعالى اجاب دعاء وجهه آمناً من الآفات فلم يصل اليه جبار الاقصم الله كما فعل باصحاب القبيل وههنا سؤالان (السؤال الاول) اليس ان الجاح حارب ابن الزبير وخرب الكعبة وقصد أهلها بكل سوء وتم له ذلك (الجواب) لم يكن مقصوده تخريب الكعبة لذاتها بل كان مقصوده شيئاً آخر (السؤال الثاني) المطلوب من الله تعالى هو ان يجعل البلد آمناً كغير الخصب وهذا مما يتعلق بمنافع الدنيا فكيف يليق بالرسول المعظم طلبها (الجواب) عنه من وجوه (أحدها) أن الدنيا اذا طلبت لبيتة توى بها على الدين كان ذلك من أعظم أركان الدين فاذا كان البلد آمناً وحصل فيه الخصب تفرغ أهل له لطاعة الله تعالى واذا كان البلد على ضد ذلك كلوا على ضد ذلك (وثانيها) انه تعالى جعله مثابة للناس والناس انما يمكنهم الذهاب اليه اذا كانت الطرق آمنة والاقوات هناك رخيصة (وثالثها) لا يبعد أن يكون الامن والخصب مما يدعو الانسان الى الذهاب الى تلك البلدة فينبذ فيها المشاعر المعظمة والمواقف المكرمة فيكون الامن والخصب سبب اتصاله في تلك الطاعة (المسئلة الثانية) بلداً آمناً يحتمل وجهين (أحدهما) مأحون فيه كقوله تعالى في عيشة راضية أي مرضية (والثاني) أن يكون المراد أهل البلد كقوله واستل القرية أي أهلها وهو مجاز لان الامن والخوف لا يلحقان البلد (المسئلة الثالثة) اختلفوا في الامن المستول في هذه الآية على وجوه (أحدها) سأله الامن من القحط لانه اسكن أهله بواد غير ذي زرع ولا ضرع (وثانيها) سأله الامن من الخسف والفسخ (وثالثها) سأله الامن من القتل وهو قول أبي بكر الرازي واحتج عليه بانه عليه السلام سأله الامن أو لانه سأله الرزق ثانياً ولو كان الامن المطلوب هو الامن من القحط لكان سؤال الرزق به صفة كراهة فقال في هذه الآية رب اجعل هذا بلداً آمناً



وارزق أهله من الثمرات وقال في آية أخرى رب اجعل هذا البلد آمناً ثم قال في آخر القصة ربنا انى اسكنت  
من ذريتي بواد غير ذي زرع الى قوله وارزقهم من الثمرات واعلم أن هذه الحجة ضعيفة فان لقائل أن  
يقول لعل الامن المستول هو الامن من الخسيف والمسح أو لعله الامن من القحط ثم الامن من القحط  
قد يكون بمحصل ما يحتاج اليه من الاغذية وقد يكون بالتوسعة فيها فهو بالسؤال الاول طلب ازالة  
القحط وبالسؤال الثانى طلب التوسعة العظيمة (المسئلة الرابعة) اختلغا وانى أن مكة هل كانت آمنة  
محرمه قبل دعوة ابراهيم عليه السلام أو انما صارت كذلك بدعونه فقال قائلون انها كانت كذلك أبدا  
لقوله عليه السلام ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والارض وأيضاً قال ابراهيم ربنا انى اسكنت من  
ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم وهذا يقتضى انها كانت محرمه قبل ذلك ثم ان ابراهيم عليه السلام  
أكد بهذا الدعاء وقال آخرون انها انما صارت حراماً بعد دعاء ابراهيم عليه السلام وقوله كانت كسائر  
البلاد والدليل عليه قوله عليه السلام اللهم انى حرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة (والقول الثالث)  
انها كانت حراماً قبل الدعوة بوجه غير الوجه الذى صارت به حراماً بعد الدعوة (فالاول) بمنع الله تعالى  
من الاصطلام وبما جعل فى النفوس من التعظيم (والثانى) بالامر على السنة الرسل (المسئلة الخامسة)  
انما قال فى هذه السورة بلداً آمناً على التنكير وقال فى سورة ابراهيم هذا البلد آمناً على التعريف لوجهين  
(الاول) أن الدعوة الاولى وقعت ولم يكن المكان قد جعل بلداً كأنه قال اجعل هذا الوادى بلداً آمناً  
لانه تعالى حكى عنه أنه قال ربنا انى اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع فقال ههنا اجعل هذا الوادى بلداً  
آمناً والدعوة الثانية وقعت وقد جعل بلداً فكانه قال اجعل هذا المكان الذى صيرته بلداً اذا أمن وسلامة  
كقولك جعلت هذا الرجل آمناً (الثانى) أن يكون الدعوتان وقتها بعد ما صار المكان بلداً فقوله  
اجعل هذا بلداً آمناً تقديره اجعل هذا البلد بلداً آمناً كقولك كان اليوم يوماً حاراً وهذا انما تذكرة  
للمباغلة فى وصفه بالحرارة لان التشكيير يدل على المباغلة فقوله رب اجعل هذا البلد بلداً آمناً عناء اجعله  
من البلدان الكالحة فى الامن وأما قوله رب اجعل هذا البلد آمناً فليس فيه الا طلب الامن لاطلب المباغلة  
وأما قوله وارزق أهله من الثمرات فانه انى أنه عليه السلام سأل أن يدرى على ساكني مكة اتوا تم فاستجاب  
الله تعالى له فصارت مكة يجي اليها ثمرات كل شئ أما قوله من آمن منهم فهو بدل من قوله أهله يعنى وارزق  
المؤمنين من أهله خاصة وهو كقوله والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً واعلم انه تعالى لما علمه أن  
منهم قوما كفاراً بقوله لا يزال عهدى الظالمين لاجرم خصص دعاءه بالمؤمنين دون الكافرين وسبب  
هذا التخصيص النص والقياس أما النص فقوله تعالى فلا تأمن على القوم الكافرين وأما القياس  
فمن وجهين (الاول) أنه لما سأل الله تعالى أن يجعل الامامة فى ذريته قال الله تعالى لا يزال عهدى  
الظالمين فصارت ذلك تأديسه فى المسئلة فلما ميز الله تعالى المؤمنين عن الكافرين فى باب الامامة لاجرم  
خصص المؤمنين بهذا الدعاء دون الكافرين ثم ان الله تعالى اعلمه بقوله فامته قلبه لا الفرق بين النبوة  
ورزق الدنيا لان منصب النبوة والامامة لا يلىق بالفاسد قين لانه لا بد فى الامامة والنبوة من قوة العزم  
والصبر على ضربوب المحنة حتى يودى عن الله أمره ونهييه ولا تأخذه فى الدين لومة لائم وسطوة  
جبار أما الرزق فلا يتبع ايصاله الى المطيع والكافر والصادق والمنافق فمن آمن فالجنة مسكنه  
ومثواه ومن كفر فالنار مستقره ومأواه (الوجه الثانى) يحتمل ان ابراهيم عليه السلام قوى فى ظنه  
انه ان دعا للكل كثر فى البلدة الكفار فيكون فى غلبتهم وكثرتهم مفسدة ومضرة من ذهاب الناس الى الملح  
فخص المؤمنين بالدعاء لهذا السبب أما قوله تعالى ومن كفر فامته قلبه لا يلىق بالفاسد قين لانه لا بد فى الامامة والنبوة من قوة العزم  
وقرأ ابن عامر فامته بسكون الميم خفيفة من امتعت والباقون بفتح الميم مشددة من متعت والتشديد يدل  
على التكثير بخلاف التخصيف (المسئلة الثمانية) امتعه قبل بالرزق وقيل بالبقاء فى الدنيا وقيل به حالى  
خروج محمد صلى الله عليه وسلم فيقتله أو يخرجهم من هذه الديار ان أقام على الكفر والمعنى ان الله تعالى كانه

قال الملك وان كنت خصمت بدعائك المؤمنين فاني اصنع الكافر منهم يعاجل الدنيا ولا امنعه من ذلك ما اتفضل به على المؤمنين الى ان يتم عمره فأقبضه ثم اضطر في الاخرة الى عذاب النار فجعل ما وزق الكافر في دار الدنيا قليلا لا يكون واقعا في مدة عمره وهي مدة واحة فيما بين الازل والابد وهو بالنسبة اليهما قليل جدا والحاصل ان الله تعالى بين ان نعمته الموزن في الدنيا توصولة بالنسبة في الاخرة بخلاف الكافر فان نعمته في الدنيا تنقطع عند الموت وتختص منه الى الاخرة أما قوله ثم اضطره الى عذاب النار فاعلم ان في الاضطرار قولين (أحدهما) أن يفعل به ما يهذره عليه الخلاص منه وههنا كذلك كما قال الله تعالى يوم يدعون الى نار جهنم دعا ويوم يسحبون في النار على وجوههم يقال اضطررته الى الامر أي أبلأته اليه وسجلته عليه من حيث كان كارها له وتالوا ان أصله من الضر وهو ادناء الشيء من الشيء ومنه ضرورة المرأة لدنوها وقربها (والثاني) ان الاضطرار هو أن يصير القاعل بالتحريف والتهديد الى أن يفعل ذلك الفعل اختيارا كقوله تعالى من اضطر غير باغ ولا عاد فوصفه بأنه مضطر الى تناول الميتة وان كان ذلك الاكل فعله فيكون المعنى ان الله تعالى يبلأه الى أن يختار النار والاصلة تقرر فيها بأن أعلمه بأنه لو رام التخلص لمنع منه لان من هذا حاله يجعل ملجأ الى الوقوع في النار ثم بين تعالى ان ذلك نفس الصبر لان نعم الصبر ما ينال فيه التعميم والسرور ونس الصبر ضده \* قوله تعالى (واذ رفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل ربنا تقبل

صنائك أنت السميع اعلم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذرئتنا أمة مسلمة لك وأزفنا مناسكا وتب علينا انك أنت التواب الرحيم ربنا وابتغيت فهم رسولا منهم يتلوا عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم انك أنت العزيز الحكيم) اعلم ان هذا هو النوع الرابع من الامور التي حكاها الله تعالى عن ابراهيم واسماعيل عليهم السلام وهو انما عند بناء البيت ذكرا ثلاثة أنواع من الدعاء ثم ههنا مسائل (المسئلة الاولى) قوله واذ رفع حكاية حال ماضية والقواعد جمع قاعدة وهي الاساس والاصل لما فوقه وهي صفة عالية ومعناها الثابتة ومنه أعددك الله أي اسأل الله أن يعدد لك أي يثبتك ورفع الاساس البناء عليها لانها اذا بنى عليها نقلت عن هيئة الانخفاض الى هيئة الارتفاع وتطاوات بعد التقاصر ويجوز أن يكون المراد بها ساقات البناء لان كل ساق قاعدة للذي يبني عليه ويوضع فوقه ومعنى رفع القواعد رفعها بالبناء لانه اذا وضع ساقا فوق ساق فقد رفع الساقات والله أعلم (المسئلة الثانية) الا كثرون من أهل الاخبار على ان هذا البيت كان موجودا قبل ابراهيم عليه السلام على ما روينا من الاحاديث فيه واحتجوا بقوله واذ رفع ابراهيم القواعد من البيت فان هذا صريح في ان تلك القواعد كانت موجودة منهدمة الا أن ابراهيم عليه السلام رفعها وعمرها (المسئلة الثالثة) اختلفوا في انه هل كان اسماعيل عليه السلام شريكا لابراهيم عليه السلام في رفع قواعد البيت وبناؤه قال الا كثرون انه كان شريكا في ذلك والتقدير واذ رفع ابراهيم واسماعيل القواعد من البيت والدايدل عليه انه تعالى عطف اسماعيل على ابراهيم فلا بد وأن يكون ذلك العطف في فعل من الافعال التي سلف ذكرها ولم يتقدم الاذ كرفع قواعد البيت فوجب أن يكون اسماعيل معطوفا على ابراهيم في ذلك ثم ان اشتراكهما في ذلك يحتمل وجهين (أحدهما) أن يشتركا في البناء ورفع الجدران (والثاني) أن يكون أحدهما بابنا للبيت والاخر يرفع اليه الحجر والطين ويحيي له الآلات والادوات وعلى الوجهين تصح اضافة الرفع اليهما وان كان الوجه الاول أدخل في الحقيقة ومن الناس من قال ان اسماعيل في ذلك الوقت كان طفلا صغيرا وروى معناه عن علي رضي الله عنه وانه لما بنى البيت خرج وخلف اسماعيل وهاجر فقالا الى من تكنا فقال ابراهيم الى الله فغطس اسماعيل فلم ير شيئا من الماء فتأداهما جبريل عليه السلام وغصص الارض بأصبعه فنبعت زمزم وهو لا يجعلوا الوقف على قوله من البيت ثم ابتدأوا واسماعيل ربنا تقبل منا طاعتنا يبناء هذا البيت فعلى هذا التقدير يكون اسماعيل شريكا في الدعاء لاني البناء وهذا التأويل ضعيف لان قوله تقبل منا ليس فيه ما يدل على انه تعالى ماذا يقبل فوجب صرفه الى المذكور السابق وهو رفع البيت فاذا لم يكن ذلك من فعله كيف يدعوا لله بأن يتقبله منه

فإن هذا القول على خلاف ظاهر القرآن فوجب رده والله أعلم (المسئلة الرابعة) انما قال واذ يرفع  
ابراهيم القواعد من البيت ولم يقل يرفع قواعد البيت لان في اجها الم قواعد وتبينها بعد الاجها من تفخيم  
الشأن ما ليس في العبارة الاخرى واعلم ان الله تعالى حكى عنهما بعد ذلك ثلاثة أنواع من الدعاء (النوع  
الاول) في قوله تقبل منا انك انت السميع العليم وفيه مسائل (المسئلة الاولى) اختلافوا في تفسير قوله  
تقبل منا فقال المتكلمون كل عمل يقبله الله تعالى فهو يثيب صاحبه ويرضاه منه والذي لا يثيبه عليه  
ولا يرضاه منه فهو المرذود فهنا عبر عن أحد المتكلمين باسم الاخر فخذ كلفنا القبول وأراد به الثواب  
والرضاء لان التقبل هو أن يقبل الرجل ما يهدي اليه فثبته الفعل من العبد بالعطية والرضاء من الله تعالى  
بالقبول توسعا وقال العارفون فرق بين القبول والتقبل فان التقبل عبارة عن أن يتسكف الانسان  
في قبوله وذلك انما يكون حيث يكون العمل ناقصا لا يستحق أن يقبل فهذا اعتراف منهما بالتقصير في العمل  
واعتراف بالهجز والانكسار وايضا لم يكن المقصود اعطاء الثواب عليه لان كون الفعل واقعا موقوع  
القبول من الخدم والخدم الخادم العاقل من اعطاء الثواب عليه وتعام تحقيقه سياق في تفسير المحبة  
في قوله تعالى والذين آمنوا أشد حبا لله والله أعلم (المسئلة الثانية) انهم بهد ان أو ابتك العبادة مخلصة  
تضرعوا الى الله تعالى في قبولها وطلبوا الثواب عليها على ما قاله المتكلمون ولو كان ترتيب الثواب على  
الفعل المقرون بالاخلاص واجبا على الله تعالى لما كان في هذا الدعاء والتضرع فائدة فانه يجري مجرى ان  
الانسان يتضرع الى الله فيقول يا الهي اجعل النار حارة والجهد باردا بل ذلك الدعاء أحسن لانه لا استبعاد  
عند المتكلم في ضرورة النار حال بقائه على صورته في الاشرق والاشم تعال باردة والجهد حال بقائه على  
صورته في الانجماد واليباض حارا ويستجيب عند المعتزلة أن لا يترتب الثواب على مثل هذا الفعل فوجب  
أن يكون الدعاء ههنا أقبح فالتمسك بذلك علمنا انه لا يجب للعبد على الله شيء أصلا والله أعلم (المسئلة  
الثالثة) انما عقب هذا الدعاء بقوله انك انت السميع العليم كانه يقول تسمع دعاءنا وتضرعنا وتعلم ما في قلبنا  
من الاخلاص وترك الالتفات الى أحد السؤال فان قيل قوله انك انت السميع العليم يفيد الحصر وليس  
الامر كذلك فان غيره قد يكون سميعا فلما انه سبحانه لكاه في هذه الصفة يكون كانه هو المختص به دون  
غيره (النوع الثاني) من الدعاء قوله ربنا واجعلنا مسلمين لك وفيه مسائل (المسئلة الاولى)  
احتج أصحابنا في مسألة خلق الاعمال بقوله ربنا واجعلنا مسلمين لك فان الاسلام اما أن يكون المراد منه  
الدين والاعتقاد أو الاستسلام والانتقياد وكيف كان فقد رغبت في أن يجعله ما به هذه الصفة وجهها هذه  
الصفة لا معنى له الا خلق ذلك فيهما فان الجعل عبارة عن الخلق قال الله تعالى وجعل الظلمات والنور فدل  
هذا على ان الاسلام مخلوق لله تعالى فان قيل هذه الآية متروكة الظاهر لانها تقتضي أنها ما وقت السؤال  
غير مسلمين اذ لو كانوا مسلمين لكان طلب أن يجعلهم ما مسلمين طلبا لخصم بل الحاصل وانه باطل اكن المسلمين  
أجمعوا على انهم ما كانوا في ذلك الوقت مسلمين ولان صدور هذا الدعاء منهما لا يصلح الا بعد ان كانوا مسلمين  
واذا ثبت ان الآية متروكة الظاهر لم يجز التسكك بها سلمنا انها ليست متروكة الظاهر اكن لانسلم ان الجعل  
عبارة عن الخلق والايجاد بل له معان أخر سوى الخلق (أحدها) جعل بمعنى صير قال الله تعالى هو الذي  
جعل لكم الليل ليلسا والنوم سبيبا وجعل النهار نورا (وثانيها) جعل بمعنى وهب تقول جعلت لك  
هذه الضيعة وهذا العبد وهذا القوس (وثالثها) جعل بمعنى الوصف لشيء والحكم به كقوله  
تعالى وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن انما وقال وجعلوا لله شركاء الجن (ورابعها) جعله كذلك  
بمعنى الامر كقوله تعالى وجعلناهم أئمة يعني أمرناهم بالاقتداء بهم وقال اني جعلت للناس اماما  
فهو بالامر (وخامسها) أن يجعله بمعنى التعليم كقوله جعلته كاتباً وشاعراً اذا علمته ذلك (وسادسها)  
البيان والدلالة تقول جعلت كلام فلان باطلا اذا أوردت من الجنة ما بين بطلان ذلك اذا ثبت ذلك فنقول  
لم لا يجوز أن يكون المراد وصفها بالاسلام والحكم لهم بما لا يكافئها لعل فلان لصا وجعلني

فاضلا أديبا اذا وصفه بذلك سلمان المراد من الجعل الخلق لكن لم لا يجوز أن يكون المراد منه خلق الاطراف  
 الدائمة اليه ما الى الاسلام وتوفيقهم لذلك فمن وفقه الله لهذه الامور حتى يفعلها فقد جعله مسالما ومثاله  
 من يؤذبه الله حتى يصير اديبا فيجوز أن يقال صيرتك أديبا وجهه انك أديبا وفي خلاف ذلك يقال جعل  
 ابنه اصاحمته الا سلمان ظاهر الآية يقتضي كونه تعالى خالقا للاسلام لكنه على خلاف الدلائل العقلية  
 فوجب ترك القول به وانما قلنا انه على خلاف الدلائل العقلية لانه لو كان فعل العبد خلقا لله تعالى لما  
 استحق العبد به مدحا ولا ذمًا ولا ثوابا ولا عقابا ولو جوب أن يكون الله تعالى هو المسلم المطيع لا العبد  
 والجواب قوله الآية متروكة الظاهر قلنا لا نسلم وبيانه من وجوه (الاول) ان الاسلام عرض قائم  
 بالقلب وانه لا يتيق زمانين فقوله واجعلنا مسالما لك أي اخلق هذا العرض فينا في الزمان المستقبلي دائما  
 وطلب نصيبه في الزمان المستقبلي لا ينافي حصوله في الحال (الثاني) أن يكون المراد منه الزيادة في الاسلام  
 كقوله ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم والذين اهتدوا زادهم هدى وقال ابراهيم ولكن ليطمئن قايبي فكانهم ما  
 دعواه بزيادة اليقين والتصديق وطلب الزيادة لا ينافي حصول الاصل في الحال (الثالث) ان الاسلام  
 اذا اطلق يقيد الايمان والاعتقاد فأما اذا أضيف بحرف اللام كقوله مسالما لك فالمراد الاستسلام له  
 والانتقاد والرضا بكل ما قدر وترك المنازعة في أحكام الله تعالى واقضيته فلقد كانا عارفين مسلمين لكن لعله  
 بقي في قلوبهم ما نوع من المنازعة الحاصلة بسبب البشرية فأراد أن يزيل الله ذلك عنهم بالكلية ليحصل لهم ما  
 مقام الرضا بالتصا على سبيل الكمال فثبت بهذه الوجود ان الآية ليست متروكة الظاهر قوله يحمل الجعل  
 على الحكم بذلك قلنا هذامد فروع من وجوه (أحدها) ان الموصوف اذا حصلت الصفة فلا فائدة  
 في الصفة واذا لم يكن المطلوب بالدعاء هو مجرد الوصف وجب جملة على تخصيص الصفة ولا يقال وصفه تعالى  
 بذلك ثنا وهو مرغوب فيه قلنا نعم لكن الرغبة في تخصيص نفس الشيء أكثر من الرغبة في تخصيص  
 الوصف به والحكم به فكان جملة على الاول أولى (وثانيها) انه متى حصل الاسلام فيهم ما فقد استحقا  
 التسمية بذلك والله تعالى لا يجوز عليه التكذب فكان ذلك الوصف حاصلا وأي فائدة في طلبه بالدعاء  
 (وثالثها) انه لو كان المراد به التسمية لوجب ان كل من سمي ابراهيم مسلما جاز أن يقال جعله مسلما أما  
 قوله يحمل ذلك على فعل الاطراف قلنا هذا أيضا مد فروع من وجوه (أحدها) ان لفظ الجعل مضاف  
 الى الاسلام فصرفه عنه الى غيره ترك للظاهر (وثانيها) ان تلك الاطراف قد فعلها الله تعالى وأوجدها  
 وأخرجها الى الوجود على مذهب المعتزلة فطلبهم ليكون طلبا لتحصيلا الحاصل وانه غير جائز (وثالثها) ان  
 تلك الاطراف اما أن يكون لها أثر في ترجيح جانب الفعل على الترتك أو لا يكون فان لم يكن لها أثر في هذا  
 الترجيح لم يكن ذلك لظفا وان كان لها أثر في الترجيح فنقول متى حصل الرجحان فقد حصل الوجوب وذلك لان  
 مع حصول ذلك القدر من الترجيح اما أن يجب الفعل أو يمتنع أو لا يجب ولا يمتنع فان وجب فهو المطلوب  
 وان امتنع فهو مانع لا مرجح وان لم يجب ولا يمتنع فينبغي أن يكون وقوع الفعل معه تارة ولا وقوعه أخرى  
 فاختصاص وقت الوقوع بالوقوع اما أن يكون لانضمام أمر اليه لاجله تميز ذلك الوقت بالوقوع أو ليس  
 كذلك فان كان الاول كان المرجح مجموع اللطف مع هذه الضميمة الزائدة فلم يكن له هذا اللطف أثر في الترجيح  
 أصلا وقد فرضنا ذلك هذا الخلف وان كان الثاني لزم رجحان أحد طرفي الممكن المساوي على الآخر من  
 غير مرجح وهو محال فثبت ان القول بهذا اللطف غير معقول قوله الدلائل العقلية دلت على امتناع وقوع  
 فعل العبد بخلق الله تعالى وهو فصل المدح والذم قلنا انه معارض بسؤال العلم وسؤال الداعي على ما تقدم  
 تقريره مرارا وأطوارا والله أعلم واعلم ان السؤال المشهور في هذه الآية من انهما كانا مسلمين فكيف  
 طلبا الاسلام قد أدرجناه في هذه المسئلة وذكرنا عنه أجوبة شافية كافية والحمد لله على ذلك ثم ان الذي يدل  
 من جهة العقل على ان صيرورتهما مسلمين له سبحانه لا يكون الا منه سبحانه وتعالى ما ذكرنا ان القدرة الصالحة  
 للاسلام هل هي صالحة لتركة أم لا فان لم تكن صالحة لتركة قلنا القدرة وجبة خلق تلك القدرة الموجبة

فيها ما جعلها مسلمين وان كانت صالحة لتركه فهو باطل ومع تسليم امكانه فالمقصود حاصل اما بطلانه فلان  
 التزلزلة عبارة عن بقاء الشيء على عدمه الاصل والعدم نفي محض فيستحيل أن يكون للقدرة فيه أنزولانه عدم  
 باق والباقي لا يكون متعلق القدرة فثبت بهذا انه لا قدرة على ذلك العدم المستقر فاذن لا قدرة الا على  
 الوجود فالقدرة غير صالحة الوجود واما ان يتقدر تسليم كون القدرة صالحة للوجود والعدم فالمقصود  
 حاصل فلان تلك القدرة الصالحة لا تختص بطرف الوجود المرجح ويجب انتهاء المرححات الى فعل الله تعالى  
 قطعاً للتسلسل وعند حصول المرجح من الله تعالى يجب وقوع الفعل فثبت ان قوله ربنا واجعلنا مسلمين لك  
 هو الذي يصح على قوانين الدلائل العقلية (المسئلة الثانية) قوله ربنا واجعلنا مسلمين لك يفيد الحصر  
 أي نكون مسلمين لك لا لغيرك وهذا يدل على ان كمال سعادة العبد في أن يكون مسالماً الاحكام الله تعالى  
 وقضائه وقدره وأن لا يكون ملتفت الخاطر الى شيء سواه وهذا هو المراد من قول ابراهيم عليه السلام  
 في موضع آخر فانهم عدوا لي الرب العالمين ثم ههنا قولان (أحدهما) ربنا واجعلنا مسلمين لك أي موحدين  
 مخلطين لانه بدأ اياك (والثاني) قائمين بجميع شرائع الاسلام وهو الاوجه له وهو (المسئلة  
 الثالثة) امان العبد لا يخاطب الله تعالى وقت الدعاء الا بقوله ربنا فسيأتي بيانه ان شاء الله تعالى في تفسير  
 قوله وقال ربكم ادعوني أستجب لكم في شرائط الدعاء اما قوله تعالى ومن ذريتنا أمة مسلمة لك فاعني واجعل  
 من أولادنا ومن للتبعيض وخص بعضهم لانه تعالى أعلمهما ان في ذريتهما الظالم بقوله تعالى لا ينال عهدي  
 الظالمين ومن الناس من قال أراد ابيه العرب لانهم من ذريته ما وامة قيل هم أمة محمد صلى الله عليه وسلم يدل  
 قوله وابعث فيهم رسولا منهم وههنا سوالات (السؤال الاول) قد بينا ان قوله لا ينال عهدي الظالمين كما يدل  
 على ان في ذريته من يكون ظالماً فكذلك يوجد فيهم من لا يكون ظالماً فاذا كان كون بعض ذريته أمة مسلمة  
 صار معلوماً بتلك الآية فما الضائفة في طلبه بالدعاء مرة أخرى الجواب تلك الدلالة ما كانت قاطعة  
 والشفيق بسوء الظن مولع (السؤال الثاني) لم خص ذريته ما بالدعاء أي ان هذا يجري مجرى البخل  
 في الدعاء والجواب الذرية أحق بالشفقة والمصلحة قال الله تعالى قوا أنفسكم وأهليكم نارا وان أولاد  
 الانبياء اذا صلحوا صلح بهم غيرهم وتابهم هم على الخيرات ألا ترى ان المتقدمين من العلماء والكبراء اذا كانوا  
 على السداد كيف يتسببون الى سداد من وراءهم (السؤال الثالث) الظاهر ان الله تعالى لورده هذا الدعاء  
 لصرح بذلك الرد فيما لم يصرح بالرد علمنا انه أجابه اليه وحينئذ يتوجه الاشكال فان في زمان أجداد  
 محمد صلى الله عليه وسلم لم يكن أحد من العرب مسلماً ولم يكن أحد سوى العرب من ذرية ابراهيم واهل بيته  
 عليهما السلام والجواب قال الفقهاء انه لم يزل في ذريته ما من بعد الله وحده ولا يشرك به شيئاً ولم تزل الرسل  
 من ذرية ابراهيم وقد كان في الجاهلية زيد بن عمرو بن نفيل وقس بن ساعدة ويقال عبد المطلب بن هاشم جد  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر بن الخطاب كانوا على دين الاسلام يقرنون بالابداء والاعادة والثواب  
 والعقاب ويوحدون الله تعالى ولا يأتون الا بكون الميته ولا يعبدون الا وثاناً أمما قوله تعالى وأرنا مناسكنا كيف  
 مسائل (المسئلة الاولى) في أننا قولان (الاول) معناه عملنا شرائع مجتهدنا ذمراً بيننا البيت لنحبه وندهوا  
 الناس الى حبه فعلنا شرائعه وما ينبغي لنا أن نأتيه فيه من عمل وقول مجاز هذا من رؤية العلم قال الله تعالى  
 ألم تر الى ربك كيف مد الظل ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل (الثاني) اظهرها لا عيننا حتى نراها  
 قال الحسن ان جبريل عليه السلام أرى ابراهيم المناسك كلها حتى بلغ عرفات فقال يا ابراهيم أعرفت  
 ما أريتك من المناسك قال نعم فسميت عرفات فلما كان يوم النحر أراد أن يزور البيت عرض له ابليس فسد عليه  
 الطريق فأمره جبريل عليه السلام أن يرميه بسبع حصيات ففعل فذهب الشيطان ثم عرض له في اليوم  
 الثاني والثالث والرابع كل ذلك بأمره جبريل عليه السلام برى الحصيات وههنا قول ثالث وهو ان المراد  
 العلم والرؤية معا وهو قول القاضي لان الحج لا يتم الا بأمره وبعضها به لم ولا يرى وبعضها لا يتم الغرض  
 منه الا بالرؤية فوجب حمل الاقضية على الامرين جميعاً وهذا ضعيف لانه يقتضي حمل اللفظ على الحقيقة والمجاز

معا والله غير جازم فبقى القول المعسب وهو القولان الاقولان من قال بالقول الثاني قال ان المناسك هي  
 المواضع والمواضع التي يقام فيها شرايع الحج كمنى وعرفات والمزدلفة ونحوها ومن قال بالاول قال ان  
 المناسك هي اعمال الحج كالتواف والسعي والوقوف (المسئلة الثانية) التسك هو التعبد يقال له اعبادنا به  
 ثم سمي الذبح نسكا والذبيحة نسكية ونسب اعمال الحج مناسك قال عليه السلام خذوا عني مناسككم  
 اعلى لا القاعكم بعد عاى هذا والمواضع التي تقام فيها شرايع الحج تسمى مناسك أيضا ويقال التسك بفتح  
 السين بمعنى الفعل وبكسر السين بمعنى الموضع كالمسجد والمشرق والمغرب قال الله تعالى لكل أمة جعلنا  
 منسكهم فاسكوه قرئ بالفتح والتسك ونظائر الكلام يدل على الفعل وكذلك قوله عليه السلام  
 خذوا عني مناسككم أمرهم بان يتعلموا أفعالها في الحج لانه أراد خذوا عني مواضع مناسككم  
 اذا عرفت هذا فنقول ان جعلنا المناسك على مناسك الحج فان جعلناها على الافعال فالارادة  
 لتعريف تلك الاعمال وان جعلناها على المواضع فالارادة لتعريف البقاع ومن المعسر ين من جعل المناسك  
 على الذبيحة فقط وهو خطأ لأن الذبيحة انما تسمى نسكا لادخالها تحت التعبد ولذلك لا يسمون ما يذبح لادكل  
 بذلك فالاجله سميت الذبيحة نسكا وهو كونه علامة من أعمال الحج قائم في سائر الاعمال فوجب دخول  
 الكل فيه وان جعلنا المناسك على ما يرجع اليه أصل هذه اللفظة من العبادة والتقرب الى الله تعالى والزرور  
 لما رضى به وجعل ذلك عام لكل ما شرعه الله تعالى لابراهيم عليه السلام فقوله وأرنا مناسكنا أى علمنا كيف  
 نعبدك وأين نعبدك وبماذا نتقرب اليك حتى نتقدمك به كما يتقدم العبد لمولاه (المسئلة الثالثة) قرأ ابن  
 كثير وأبو عمر وفي بعض الروايات ان بابا سكان الراه في كل القرآن ووافقه ما عاصم وابن عاصم في حرف واحد  
 في حم السجدة أرفنا الذين اضلنا قرأ أبو عمرو وفي بعض الروايات الظاهرة عنه باختلاس كسرة الراء من غير  
 اشباع في كل القرآن والباقيون بالكسرة مشبعة واحده ارتنا بالهمزة المكسورة نقلت كسرة الهمزة الى الراء  
 وحذفت الهمزة وهو الاختيار لأن أكثر القراء عليه ولانه سقطت الهمزة فلا ينبغي أن تسكن الراء لثلاث  
 يحذف بالكسرة وتذهب الدلالة على الهمزة وأما التسكين فعلى حذف الهمزة وحركتها وعلى التشبيه بما سكن  
 كقولهم فخذوكبر وأما الاختلاس فلطلب الخفة وبقاء الدلالة على حذف الهمزة أما قوله وتب علينا  
 ففيه مسائل (المسئلة الاولى) احتج من جوز الذنب على الانبياء بهذه الآية قال لان التوبة مشروطة  
 بتقدم الذنب فلو لا تقدم الذنب والالكان طلب التوبة طلبا للعلل وأما المعتزلة فقالوا انما يجوز الصغيرة  
 على الانبياء فكانت هذه التوبة توبة من الصغيرة ولقائل أن يقول ان الصغار قد صارت مكفرة  
 بشواب فاعلمها واذا صارت مكفرة فالتوبة عنها محال لان تأثير التوبة في ازالها وازالة الزائل محال  
 وههنا أجوبة أخر نصلح لمن جوز الصغار وان لم يجوزها وهي من وجوه (أولها) يجوز أن يأتي بصورة  
 التوبة تشددا في الانصراف عن المعصية لان من تصور نفسه بصورة النادم العازم على التحرز الشديد  
 كان أقرب الى ترك المعاصي فيكون ذلك لطفا داعيا الى ترك المعاصي (وثانيها) أن العبد وان اجتهد  
 في طاعة ربه فانه لا يفتك عن التقصير من بعض الوجوه اما على سبيل السهو أو على سبيل ترك الاولى فكان  
 هذا الدعاء لاجل ذلك (وثالثها) أنه تعالى لما علم ابراهيم عليه السلام ان في ذريته من يكون ظلما  
 عاصيا لاجرم سال ههنا أن يجعل بعض ذريته أمة مسلمة ثم طاب منه أن يوفق أولادك العصاة المذنبين  
 للتوبة فقال وتب علينا أى على المذنبين من ذرتنا والاب المشفق على ولده اذا اذنب ولده فاعتذر الوالد  
 عنه فقد يقول اجرت وعصيت واذنت فأقبل عذري ويكون مراده أن ولدى اذنب فأقبل عذره  
 لان ولد الانسان يجرى مجرى نفسه والذي يقوى هذا التأويل وجوه (الاول) ما حكى الله تعالى في سورة  
 ابراهيم انه قال واجنبى وبني ان نعبد الا صنم رب انهن اضلن كثيرا من الناس فمن تبعني فانه منى ومن  
 عصاني فانه غفور رحيم فيحتمل أن يكون المعنى ومن عصاني فانك قادر على أن تتوب عليه ان تاب ونظيره  
 مناسك من ذنوبه (الثاني) ذكر ان في قراءة عبد الله وأرهم مناسكهم وتب عليهم (الثالث) انه قال عطفا

على هذا ربنا وابتعث فيهم رسولا منهم (الرابع) تاو لواقوله تعالى واقد خلقناكم ثم صورناكم يجعل خلقه اياه  
 خالقاهم اذ كانوا منته فكذلك لا يبعد أن يكون قوله اربنا سائكا أي اربنا سائكا أي اربنا سائكا (المسئلة الثانية) احتج  
 الاصحاب بقوله وتب علينا على ان فعل العبد خلق الله تعالى قالوا لانه عليه السلام طلب من الله تعالى أن  
 يتوب عليه فلو كانت التوبة مخلوقة للعبد لكان طلبها من الله تعالى محال واجهنا هات المعتبرة هذا معارض  
 بما ان الله تعالى طلب التوبة منا فقال يا أيها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا ولو كانت التوبة فخلقته  
 تعالى لكان طلبها من العبد محال واجهلا واذا ثبت ذلك حل قوله وتب علينا على التوفيق ونهمل اللطاف  
 أو على قبول التوبة من العبد قال الاصحاب الترجيح معنا لان دليل العقل يعضد قولنا من وجوه (أولها) انه  
 متى لم يخلق الله تعالى داعية موجبة للتوبة استحال حصول التوبة فكانت التوبة من الله تعالى لا من العبد  
 وتقرير دليل الداعي فقد تقدم غير مرة (وثانيها) أن التوبة على ما خصه الشيخ الفزاري رحمه الله عبارة عن  
 مجموع أمور ثلاثة مرتبة علم وحال وعمل فالعلم أول والحال ثان وهو موجب العلم والعمل ثالث وهو  
 موجب الحال أما العلم فهو معرفة عظم ضرر الذنوب ثم تولد من هذه المعرفة تالم القلب بسبب فوت  
 المنفعة وحصول المضرة وهذا التالم هو المسمى بالندم ثم تولد من هذا الندم صفة تسمى ارادة ولها تعلق  
 بالحال والماضي والمستقبل أما تعلقه بالحال فهو الترنح للذنب الذي كان ملابسا له وأما بالماضي فيالعزم  
 على ترك ذلك الفعل المقوت للمحبوب الى آخر العمر وأما في الماضي فيبتلا في ما فات بالجبر والقضاء ان كان  
 قابلا للجبر فالعلم هو الأول وهو مطلع هذه الخبرات واعنى بهذا العلم الايمان واليقين فان الايمان عبارة  
 عن التصديق بان الذنوب محوم مهلكة واليقين عبارة عن تالكه هذا التصديق واتفاء الشك عنه  
 واستبلائه على القلب ثم ان هذا اليقين مهم المستولى على القلب اشتعل نار الندم فيتالم به القلب حيث  
 يصير باسراق نور الايمان انه صار محجوبا عن محبوبه كمن يشرق عليه نور الشمس وقد كان في ظلمة فرأى  
 محبوبه قد اشرف على الهلاك فاشتعل نيران الحب في قلبه فيتولد من تلك الحالة ارادته للاثهاض للتدارك  
 اذا عرفت هذا فنقول ان ترتب الفعل على الارادة ضروري لان الارادة الجازمة الخالصة عن المعارض  
 لا بد وان يترتب عليها الفعل وترتب الارادة على تالم القلب أيضا ضروري فان من تالم قلبه بسبب مشاهدة  
 أمر مكروه لا بد وان يحصل في قلبه ارادة الدفع وترتب ذلك الالم على العلم بكون ذلك الشيء جالبا للمضار  
 ودافعا للمنافع أيضا أمر ضروري فكل هذه المراتب ضرورية فكيف تحصل تحت الاختيار والتكليف  
 بقى أن يقال الداخل تحت التكليف هو العلم الان فيه أيضا اشكال لان ذلك العلم امان يكون ضروريا  
 أو نظريا فان كان ضروريا لم يكن داخل تحت الاختيار والتكليف أيضا وان كان نظريا فهو مستنتج عن العلوم  
 الضرورية فمجموع تلك العلوم الضرورية المنتجة للعلم النظري الأول امان يكون كافيا في ذلك الاتساع أو غير  
 كاف فان كان كافيا كان ترتب ذلك العلم النظري المستنتج أولا على تلك العلوم الضرورية واجبا والذي  
 يجب ترتيبه على ما يـكون خارجا عن الاختيار كان أيضا خارجا عن الاختيار وان لم يكن كافيا فلا بد من  
 شيء آخر فذلك الآخر ان كان من العلوم الضرورية فهو ان كان حاصله فالذي فرضناه غير كاف وقد كان كافيا  
 هذا خلف وان كان من العلوم النظرية افتقر أول العلوم النظرية الى علم نظري آخر قلبه فله يمكن أول  
 العلوم النظرية اول للعلوم النظرية وهذا خلف ثم الكلام في ذلك الاول كما فيما قبله فيسلم التسلسل  
 وهو محال فثبت بما ذكرنا آخر أن قوله تعالى وتب علينا محمول على ظاهره وهو الحق المطابق للدلائل  
 العقلية وان سائر الآيات المعارضة لهذه الآية أولى بالتمويل أما قوله انك أنت التواب الرحيم فقد تقدم  
 ذكره (النوع الثالث) قوله ربنا وابتعث فيهم رسولا منهم واعلم أنه لا شبهة في أن قوله ربنا وابتعث فيهم رسولا  
 يريد من أراد بقوله ومن ذريتنا أمة مسلمة لك لأنه المذكور من قبل ووصفه لذريته بذلك لا يليق الا بآية محمد  
 صلى الله عليه وسلم فعطف عليه بقوله وبنا وابتعث فيهم رسولا منهم وهذا الدعاء يفيد كمال حال ذريته من  
 وسهولتها (أعدها) أن يكون فيهم رسول يكمل لهم الدين والشرع ويدعوهم الى ما ينبتون به على الإسلام

(والثاني) أن يكون ذلك المبعوث منهم لا من غيرهم لوجوه (أحدها) ليكون محلهم ورتبتهم في العز  
والدين أعظم لان الرسول والمرسل اليه اذا كانا معا من ذريته كان أشرف لطلبته اذا أجيب اليها (وثانيها)  
انه اذا كان منهم فانهم يعرفون مولده ومنشأه فيقرب الامر عليهم في معرفة صدقه وأمانته (وثالثها)  
انه اذا كان منهم كان أحرم من الناس على خيرهم وأشرف عليهم من الاجنبي لو أرسل اليهم اذا ثبت هذا فقول  
اذا كان مراد ابراهيم عليه السلام عمارة الدين في الحال وفي المستقبل وكان قد غلب على ظنه أن ذلك  
انما يتم ويكمل بان يكون القوم من ذريته حسن منه أن يريد ذلك ليجتمع له بذلك نهاية المراد في الدين  
ويضاف اليه السرور العظيم بان يكون هذا الامر في ذريته لانه لا عز ولا شرف أعلى من هذه الرتبة  
وأما ان الرسول هو محمد صلى الله عليه وسلم لم يبدل عليه وجوه (أحدها) اجماع المفسرين وهو حجة  
(وثانيها) ما روى عنه عليه السلام انه قال انادعوة ابراهيم وبشارة عيسى واراد بالدعوة هذه الآية  
وبشارة عيسى عليه السلام ما ذكر في سورة الصف من قوله ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد  
(وثالثها) أن ابراهيم عليه السلام انما دعا بهذا الدعاء بحكمة لذرته الذين يكونون بها وما حوواها ولم يبعث  
الله تعالى الي من بحكمة وما حوواها الا محمد صلى الله عليه وسلم وههنا سؤال وهو انه يقال ما الحكمة في ذكر  
ابراهيم عليه السلام مع محمد صلى الله عليه وسلم في باب الصلاة حيث يقال اللهم صل على محمد وعلى آل محمد  
كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وأجابوا عنه من وجوه (أولها) أن ابراهيم عليه السلام دعا  
لهم عليه السلام حيث قال ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلوا عليهم آياتك فلما وجب للذليل على الحبيب حق  
دعائه له قضى الله تعالى عنه حقه بان أجرى ذكره على السنة اتمته الى يوم القيامة (وثانيها) أن ابراهيم  
عليه السلام سأل ذلك ربه بقوله واجعل لي لسان صدق في الآخرين يعني ابق لي ثناء حسنا في أمة محمد صلى  
الله عليه وسلم فأجاب الله تعالى اليه وقرن ذكره بذكر حبيبه ابقاء لثناء الحسن عليه في أمته (وثالثها)  
أن ابراهيم كان أب الملة لقوله له آيةيكم ابراهيم ومحمد كان أب الرحمة وفي قرآنة ابن مسعود النبي أولى  
بالؤمنين من أنفسهم وههنا سؤالهم وقال في نفسه بال مؤمنين رؤوف رحيم وقال عليه السلام انما أنا لكم مثل  
الوالد يعني في الرأفة والرحمة فلما وجب لكل واحد منهم حق الابوة من وجه قرن بين ذكرهما في باب  
الثناء والصلاة (ورابعها) أن ابراهيم عليه السلام كان منادى الشريعة في الحج وأذن في الناس بالحج  
وكان محمد عليه السلام منادى الدين بمعنى ما نادى بالاديان للايمان بجمع الله تعالى بينهما في الذكر الجليل  
واعلم أنه تعالى لما طلب بهثة رسول منهم اليهم ذكر ان ذلك الرسول صفات (أولها) قوله يتلو عليهم  
آياتك وفيه وجهان (الأول) انما الفرقان الذي انزل على محمد صلى الله عليه وسلم لان الذي كان يتلوه  
عليهم ليس الا ذلك فوجب حله عليه (الثاني) يجوز أن تذكر الآيات هي الاعلام الدالة على وجود  
الصانع وصفاته سبحانه وتعالى وهي تلاوته اياها عليهم انه كان يذكرهم بها ويذعوهم اليها ويحلمهم  
على الايمان بها (وثانيها) قوله ويعلمهم الكتاب والمراد انه يأمرهم بتلاوة الكتاب ويعلمهم معاني الكتاب  
وحقائقه وذلك لان التلاوة مطلوبة لوجوه منها بقاء لفظها على السنة أهل التواتر فيبقى مصوناً عن التصريف  
والتعريف ومنها أن يكون لفظه ونظامه معجزا لمحمد صلى الله عليه وسلم ومنها أن يكون في تلاوته نوع عبادة  
وطاعة ومنها أن تكون قراءته في الصلوات وسائر العبادات نوع عبادة فهذا احكام التلاوة الا ان الحكمة  
العظمى والمقصود الاشراف تعليم مافيه من الدلائل والاحكام فان الله تعالى وصف القرآن بكونه هدى  
ونورا لما فيه من المعاني والحكم والامر ان يقرأ الله تعالى أولا أمر التلاوة ذكره بعد تعليم حقائقه واسراره  
فقال ويعلمهم الكتاب (الصفة الثالثة) من صفات الرسول قوله والحكمة أي ويعلمهم الحكمة واعلم أن  
الحكمة هي الاصابة في القول والفعل ولا يسمى حكيم الا من اجتمع له الامر ان وقيل أصلها من احكمت  
الشيء أي رددته فكان الحكمة هي التي ترذعن الجهل وانحطأ وذلك انما يكون بمعاذ كرامان الاصابة  
في القول والفعل ووضع كل شيء موضعه قال الفضال وغيره من الفلاسفة عن الحكمة بانها التشبه بالاله يقدر



الطاقة البشرية واختلف المفسرون في المراد بالحكمة ههنا على وجوه (أحدها) قال ابن وهب قلت لما قلت ما الحكمة قال معرفة الدين والفقهاء والاتباع له (وثانيها) قال الشافعي رضي الله عنه الحكمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قول قتادة قال أصحاب الشافعي رضي الله عنه والدليل عليه أنه تعالى ذكر تلاوة الكتاب أو لا وتعليمه ثانيا ثم عطف عليه الحكمة فوجب أن يكون المراد من الحكمة شيئا خارجا عن الكتاب وليس ذلك إلا سنة الرسول عليه السلام فإن قيل لم لا يجوز جعله على تعليم الدلائل العقائدية على التوحيد والعدل والنبوة قلنا لأن العقول مستقلة بذلك فعمل هذا اللفظ على ما لا يستفاد من الشرع أولى (وثالثها) الحكمة هي الفصل بين الحق والباطل وهو مصدر به في الحكم كالعقد والجلسة والمعنى يعلمهم كتابك الذي تنزله عليهم ونصل قضيتك وأحكامك التي تعلمها ياها ومثال هذا الخبر والخبرة والعذر والعذرة والغل والغلة والذل والذلة (ورابعها) ويعلمهم الكتاب أراد به الآيات المحكمة والحكمة أراد بها الآيات المتشابهات (وخامسها) يعلمهم الكتاب أي يعلمهم ما فيه من الأحكام والحكمة أراد بها أن يعلمهم حكمة تلك الشرائع وما فيها من وجوه المصالح والمنافع ومن الناس من قال البكل صفات الكتاب كأنه تعالى وصفه بأنه آيات وبأنه كتاب وبأنه حكمة (الصفة الرابعة) من صفات الرسول صلى الله عليه وسلم قوله ويزكيهم وأعلم أن كمال حال الإنسان في أمرين (أحدهما) أن يعرف الحق لذاته (والثاني) أن يعرف الخير لأجل العمل به فإن اخذ بشئ من هذين الأمرين لم يكن طاهرا عن الرذائل والنقص ولم يكن زكيا عنها فلما ذكر صفات الفضل والكمال أردفها بذكر التزكية عن الرذائل والنقص فقال ويزكيهم وأعلم أن الرسول لا قدرة له على التصرف في بواطن المكلفين وبقدرة أن تحصل له هذه القدرة لكنه لا يتصرف فيها والألکان ذلك الزكاء حاصل فقيم على سبيل الجبر لأعلى سبيل الاختيار فاذن هذه التزكية لها تفسيران (الأول) ما يفعله سوى التلاوة وتعليم الكتاب والحكمة حتى يكون ذلك كالسبب لطهارتهم وتلك الأمور ما كان يفعله عليه السلام من الوعد والايعاد والوعظ والتذكير وتكرير ذلك عليهم ومن التثبيت بأمور الدنيا إلى أن يؤمنوا ويصلحوا فقد كان عليه السلام يفعل من هذا الجنس أشياء كثيرة ليقوى بهم ادواهم إلى الإيمان والعمل الصالح ولذلك مدحه تعالى بأنه على خلق عظيم وأنه أوتي مكارم الأخلاق (الثاني) يزكيهم يشهد لهم بأنهم أزيكاه يوم القيامة إذا شهد على كل نفس بما كسبت كتزكية المذكي بالشهود والأول أجود لانه أدخل في مشاكلة مراده بالدعاء لأن مراده أن يتكامل لهذه الذرية القوية بالجنسية وذلك لا يتم إلا بتعليم الكتاب والحكمة ثم بالترغيب الشديد في العمل والترهيب عن الإخلال بالعمل وهو التزكية هذا هو الكلام المخلص في هذه الآية ولله مفسرين فيه عبارات (أحدها) قال الحسن يزكيهم يظهرهم من شركهم فدللت الآية على أنه سيكون في ذرية اسماعيل جهال لا حكمة فيهم ولا كتاب وان الشرك ينجسهم وأنه تعالى يعث فيهم رسولا منهم يظهرهم ويجهلهم حكما الأرض بعد جهلهم (وثانيها) التزكية هي الطاعة لله والإخلاص عن ابن عباس (وثالثها) ويزكيهم عن الشرك وسائر الأرجاس كقوله ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث وأعلم أنه عليه السلام لما ذكر هذه الدعوات ختمها بالثناء على الله تعالى فقال انك أنت العزيز الحكيم والعزيز هو القادر الذي لا يقبل والحكيم هو العالم الذي لا يجهل شيئا وإذا كان عالما قادرا كان ما يفعله صوابا وبرأ عن العبث والسفه ولولا كونه كذلك لما صح منه اجابة الدعاء ولا بعثة الرسل ولا انزال الكتاب وأعلم أن العزيز من صفات الذات إذا أريد اقتداره على الأشياء وامتناعه من الهضم والذلة لانه إذا كان منزعا عن الحاجات لم تلحقه ذلة المحتاج ولا يجوز أن يمنع عن مراده حتى يلحقه اهتضام فهو عزيز لا محالة وأما الحكيم فاذا أريد به معنى العليم فهو من صفات الذات فاما إذا أريد بالعزة كمال العزة وهو الامتناع من استيلاء الغير عليه وأريد بالحكمة افعال الحكمة لم يكن العزيز والحكيم من صفات الذات بل من صفات الفعل والفرق بين هذين النوعين من الصفات وجوه (أحدها) أن صفات الذات أزلية وصفات الفعل ليست كذلك (وثانيها) أن صفات الذات لا يمكن

أن تصدق نقائضها في شيء من الاوقات وصفات الفعل ليست كذلك (وثالثها) أن صفات الفعل أمور  
 نسبية يعتبر في تحققها صدور الآثار عن الفاعل وصفات الذات ليست كذلك واحتج النظام على  
 انه تعالى غير قادر على الصبح بان قال الاله يجب أن يكون حكيمًا لذاته واذا كان حكيمًا لذاته لم يكن  
 الصبح مقدورًا والحكمة لذاتها تنافي فعل الصبح فالاله يستحيل منه فعل الصبح وما كان محالًا لم يكن  
 مقدورًا انما قلنا الاله يجب أن يكون حكيمًا لانه لو لم يجب ذلك لجاز تبديله بنقضه فيستلزم أن  
 يكون الاله الها مع عدم الحكمة وذلك بالاتفاق محال وأما ان الحكمة تنافي فعل السفه فذلك أيضا  
 معلوم بالبدية وأما ان مستلزم المنافي منافي فعلم بالبدية فاذن الالهية لا يمكن تقريرها مع فعل السفه  
 وأما ان المحال غير مقدور فينبعث أن الاله لا يقدر على فعل الصبح والجواب عنه اما على مذهبه فليس  
 شيء من الانفعال سفها منه فزال السؤال والله أعلم \* قوله تعالى (ومن يرغب عن ملة ابراهيم الامن سفه  
 نفسه ولقد اصطفيناه في الدنيا وانه في الآخرة لمن الصالحين) اعلم ان الله تعالى بعد ان ذكر أمر ابراهيم  
 عليه السلام وما اجراه على يده من شرائع شرعها التي اسلمها ومن تباها بيته وأمره بحج عباد الله اليه  
 وما جبهه الله تعالى عليه من الحرص على مصالح عباده ودعائه بالخير لهم وغير ذلك من الامور التي سلف  
 بيانها في هذه الآيات السالفة عجب الناس فقالي ومن يرغب عن ملة ابراهيم والايمان بما أتى من شرائعها  
 فكان في ذلك توخي اليهود والنصارى ومشركي العرب لان اليهود انما يقضون به ويوصلون بالوصلة التي بينهم  
 وبينه من نسب اسرائيل والنصارى فافتخارهم ليس الابحسي وهو منتسب من جانب الام الى اسرائيل  
 وأما قريش فانهم انما قالوا كل خير في الجاهلية بالبيت الذي بناه فصاروا لذلك يدعون الى كتاب الله وسائر  
 العرب وهم العدنانيون فرجعهم الى اسماعيل وهم يقضون على العظمايين باسماعيل بما اعطاه الله تعالى  
 من النبوة فرجع عند التحقيق افتخار الكل بابراهيم عليه السلام ولما ثبت أن ابراهيم عليه السلام هو الذي  
 طلب من الله تعالى بعثة هذا الرسول في آخر الزمان وهو الذي تضرع الى الله تعالى في تحصيل هذا المقصود  
 فالعجب عن أعظم مفاخره وفضائله الاتساب الى ابراهيم عليه السلام ثم انه لا يؤمن بالرسول الذي هو دعوة  
 ابراهيم عليه السلام ومطلوبه بالتضرع لاشك ان هذا مما يستحق أن يتعجب منه أمانوله ومن يرغب عن  
 ملة ابراهيم الامن سفه نفسه ففيه مسائل (المسئلة الاولى) يقال رغبت عن الامر اذا كرهته ورغبت فيه  
 اذا اردته ومن الاولى استفهام بمعنى الانكار والسالبة بمعنى الذي قال صاحب الكشاف من سفه في محل  
 الرفع على البدل من الضمير في يرغب وانما صح البدل لان من يرغب غير موجب كقولك هل جاءك أحد  
 الازيد (المسئلة الثانية) لسائل أن يقول ههنا سؤال وهو ان المراد بملة ابراهيم هو الملة التي جاء بها محمد  
 عليه السلام لان المقصود من الكلام ترغيب الناس في قبول هذا الدين فلا يجوز ان يقال ان هذه الملة هي  
 ملة ابراهيم في الاصول والفروع أو يقال هذه الملة هي تلك الملة في الاصول اعني التوحيد والنبوة ورعاية  
 مكارم الاخلاق ولكنهما مختلفان في فروع الشرائع وكيفية الاعمال (أما الاقول) فباطل لانه عليه السلام  
 كان يدعى أن شرعه نسخ كل الشرائع فكيف يقال هذا الشرع هو عين ذلك الشرع (وأما الثاني) فهو لا يفيد  
 المطلوب لان الاعتراف بالاصول اعني التوحيد والعدل ومكارم الاخلاق والعبادة لا تقتضي الاعتراف  
 بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم فكيف يتسلك بهذا الكلام في هذا المطلوب وسؤال آخر وهو ان محمد صلى الله  
 عليه وسلم لما اعترف بأن شرع ابراهيم مفسوخ واقط الملة يتناول الاصول والفروع فيلزم أن يكون محمد  
 عليه السلام راغبًا أيضا عن ملة ابراهيم فيلزمه ما يلزم عليهم وجوابه انه تعالى لما حكي عن ابراهيم عليه  
 السلام أنه تضرع الى الله تعالى وطلب منه بعثة هذا الرسول ونصرته وتأييده ونشر شرعته غير من هذا  
 المعنى بانه ملة ابراهيم فلما سلم اليهود والنصارى والعرب كون ابراهيم عليه السلام محققا في مقاله ووجب  
 عليهم الاعتراف بنبوة هذا الشخص الذي هو مطلوب ابراهيم عليه السلام قال السائل ان القوم ما صلوا  
 أن ابراهيم طلب مثل هذا الرسول من الله تعالى وانما محمد عليه السلام روي هذا الخبر عن ابراهيم عليه

السلام يعني على هذه الرواية الزام انه يجب عليهم الاعتراف بنبوته محمد عليه السلام فاذن لا تثبت نبوته  
 ما لم تثبت هذه الرواية ولا تثبت هذه الرواية ما لم تثبت نبوته فيفضى الى الدور وهو ساقط سلماً أن القوم  
 سلوا صحة هذه الرواية لكن ليس في هذه الرواية الا ان ابراهيم طالب من الله تعالى ان يبعث رسولا من  
 ذرية وذرية اسماعيل فكيف القطع بان ذلك الرسول هو هذا الشخص فلهذا شخص آخر سيجي بعد ذلك  
 واذا جاز ان تتأخر اجابة هذا الدعاء بمقدار ألفي سنة وهو الزمان الذي بين ابراهيم وبين محمد عليهما السلام  
 فلم لا يجوز ان تتأخر بمقدار ثلاثة آلاف سنة حتى يكون المطلوب بهذا الدعاء شخصاً آخر سوى هذا الشخص  
 المعين (والجواب) عن السؤال الاول لعسل التوراة والا انجيل شاهدان بصحة هذه الرواية ولولا ذلك  
 لكان اليهود والنصارى من أشد الناس مسارعة الى تكذيبه في هذه الدعوى وعن الثاني أن المعتمد  
 في اثبات نبوته عليه السلام ظهور المجز على يده وهو القرآن واخباره عن الغيوب التي لا يعلمها الا نبي مثل  
 هذه الحكايات ثم ان هذه الحجة تجري مجرى المؤسفة كدلالة قصود والمطلوب والله تعالى أعلم (المسئلة  
 الثالثة) في اتصاف نفسه قولان (الاول) لانه مقعول قال المبرد سفة لازم وسفة متعدوعلى هذا القول  
 وجوه (الاول) أمهتها واستخف بها وأصل السفة الخفة ومنه زمام سفيهه والدليل عليه ما جاء في الحديث  
 الكبر ان تسفه الحق وتغص الناس وذلك انه اذا رغب عما لا يرغب عنه عاقل قط فقد بالغ في ازالة نفسه  
 وتجهيزها حيث خاف بها كل نفس عاقلة (والثاني) قال الحسن الامن جهل نفسه وخسر نفسه وحقيقته  
 انه لا يرغب عن ملة ابراهيم الامن جهل نفسه فلم يقف كرها فيسئل بما يجده فيها من آثار الصنعة على  
 وحدانية الله تعالى وعلى حكمته فيستدل بذلك على صحة نبوته محمد صلى الله عليه وسلم (والثالث) أهلك نفسه  
 وأوبقها عن أبي عبيدة (الرابع) أضل نفسه (القول الثاني) أن نفسه ليست مفعولا وذكروا على هذا  
 القول وجوها (الاول) أن نفسه نصب بترغ الخنافس تقديره سفة في نفسه (الثاني) انه نصب على التفسير  
 عن الفراء ومعناه سفة نفسا ثم اضاف وتقديره الا السفيه وذكرا النفس تأكيد كما يقال هذا الامر نفسه  
 والمقصود منه المباغة في سفهه (الثالث) قرئ الامن سفة نفسه بتشديد الفاء ثم انه تعالى لما حكم بسفاهة  
 من رغب عن ملة ابراهيم عليه السلام بين السبب فقال واقدا اصطفيناه في الدنيا والمراد به انا اذا اخترناه  
 للرسالة من دون سائر الخليفة وعرفناه الملة التي هي جامعة للتوحيد والعدل والشرائع والامامة الباقية  
 الى قيام الساعة ثم اضيف اليه حكم الله تعالى فشرفه الله بهذا اللقب الذي فيه نهاية الجلالة لمن نالها من ملك  
 من ملوك الدنيا فكيف من نالها من ملك الملوك والشرائع فليحقق كل ذي لب وعقل ان الراغب عن ملته  
 فهو سفيه ثم بين انه في الآخرة عظيم المنزلة ليرغب في مثل طريقته لينال مثل تلك المنزلة وقيل في الآية تقديم  
 وتأخير وتقديره واقدا اصطفيناه في الدنيا والآخرة وانه لمن الصالحين واذا صح الكلام من غير تقديم  
 وتأخير كان أولى قال الحسن من الذين يستوجبون الكرامة وحسن الثواب على كرم الله تعالى قوله  
 تعالى (اذ قال له ربه اسلم قال اسلمت لرب العالمين) اعلم ان هذا هو النوع الخامس من الامور التي حكاها  
 الله عن ابراهيم عليه السلام وفيه مسائل (المسئلة الاولى) موضع اذ نصب وفي عامله وجهان (الوجه  
 الاول) انه نصب باصطفيناى أى اصطفيناه في الوقت الذي قال له ربه اسلم فكانه تعالى ذكر الاصطفاء  
 ثم عقبه بذكر سبب الاصطفاء فكانه اسلم نفسه لعبادة الله تعالى وخضع لها واقدا علم تعالى من حاله انه  
 لا يتغير على الاوقات وانه مستمر على هذه الطريقة وهو مع ذلك مطهر من كل الذنوب فعند ذلك اختاره  
 للرسالة واختصه بها لانه تعالى لا يختار للرسالة الا من هذا حاله في البسده والعاقبة فاسلامه لله تعالى  
 وحسن اجابته منطوق به فان قيل قوله ولقد اصطفيناه اخبار عن النفس وقوله اذ قال له ربه اسلم اخبار عن  
 المغايب فكيف يعقل ان يصحكون هذا التظم واحدا قلنا هذا من باب الالتفات الذي ذكرناه مرارا  
 (الثاني) انه نصب باصفار اذ كانه قيل اذ كرك ذلك الوقت ليعلم انه المصطفى الصالح الذي لا يرغب عن ملة  
 منله (المسئلة الثانية) اختلفوا في ان الله تعالى متى قال له اسلم ومنشأ الاشكال انه انما يقال له اسلم

في زمان لا يكون مسلما فيه فهل كان ابراهيم عليه السلام غير مسلم في بعض الازمنة ليقال له في ذلك الزمان اسلم  
 فالأكثر على ان الله تعالى انما قال ذلك قبل النبوة وقبل البلوغ وذلك عند استدلاله بالآتي والشمس والقمر  
 والشمس والاطلاع على أمارات الحدوث فيها واحاطته باقتنارها الى مدبريها في الجمعية وأمارات  
 الحدوث فلما عرف ربه حاله تعالى اسلم قال اسلمت لرب العالمين لانه لا يجوز أن يقول له ذلك قبل ان عرف  
 ربه ويحتمل أيضا أن يكون قوله اسلم قبل الاستدلال فيكون المراد من هذا القول لانفس القول بل دلالة  
 الدليل عليه على حسب مذاهب العرب في هذا كقول الشاعر

امتلا الخوض وقال قطني \* مهلا ويذا قد ملات بطني

واصدق دلالة منه قوله تعالى أم أنزلنا عليهم سلطانا فهم يتكلم بما كانوا به يشركون فجعل دلالة البرهان كلاما  
 ومن الناس من قال هذا الامر كان بعد النبوة وقوله اسلم ليس المراد منه الاسلام والايان بل أمور آخر  
 (أحدها) الانتقاد لا و امر الله تعالى والمسارة الى تلقيها بالقبول وترك الاعتراض بالقلب واللسان  
 وهو المراد من قوله ربنا واجعلنا مسلمين لك (وثانيها) قال الاصم اسلم أي اخلص عبادتك واجعلها  
 سلبية من الشرك وملاحظة الاغيار (وثالثها) استقم على الاسلام وثبت على التوحيد كقوله تعالى  
 فاعلم انه لا اله الا الله (ورابعها) أن الايمان صفة القلب والاسلام صفة الجوارح وان ابراهيم عليه  
 السلام كان عارفا بالله تعالى بقلبه وكافه الله تعالى بعد ذلك بعمل الجوارح والاعضاء بقوله اسلم \* قوله

تعالى (وروى به ابراهيم بنيه ويعقوب بن يحيى ان الله اصطفى اصم الدين فلا تومن الا وانتم مسلمون)  
 اعلم أن هذا هو النوع السادس من الامور المستحسنة التي حكها الله عن ابراهيم وفيه مسائل (المسئلة  
 الاولى) قرأ نافع وابن عامر وأوصى بالاتف وكذلك هو في مصاحف المدينة والشام والباقيون بغير ألف  
 بالتشديد وكذلك هو في مصاحفهم والمعنى واحد الا أن في وصي دليل مبالغة وتكثير (المسئلة الثانية)  
 الضمير في بها الى أي شيء يعود فيه قران (الاول) انه عائد الى قوله اسلمت لرب العالمين على تأويل  
 الكلمة والجملة ونحوه رجوع الضمير في قوله وجعلها كلمة باقية الى قوله اني ابراهيم عبدون الا الذي فطرنى  
 وقوله كلمة باقية دليل على ان التأنيث على تأويل الكلمة (القول الثاني) انه عائد الى المذني قوله ومن  
 يرغب عن لاه ابراهيم قال القاضي وهذا القول أولى من الاول من وجهين (الاول) أن ذلك غير  
 مصرح به ورد الاضمار الى المصرح بذكره اذا امكن أولى من رده الى المدلول والمنهوم (الثاني) أن  
 المذني أجمع من تلك الكلمة وعلوم أنه ما وصى ولده الاجماع فيهم الفلاح والفوز بالآخرة والشهادة  
 وحدها لا تنضوي ذلك والله أعلم (المسئلة الثالثة) اعلم أن هذه الحكاية اشتملت على ذنائب مرغوبة  
 في قبول الدين (أحدها) انه تعالى لم يقل وأمر ابراهيم بنيه بل قال وصاهم ولفظ الوصية او كد من  
 الامر لان الوصية عند الخوف من الموت وفي ذلك الوقت يكون احتياط الانسان لدينه اشد واتم  
 فاذا عرف أنه عليه السلام في ذلك الوقت كان مهتما بهذا الامر متشدا فافهمه كان القوم الى قبوله أقرب  
 (وثانيها) أنه عليه السلام خصص بنيه بذلك وذلك لان شفقة الرجل على ابناؤه أكثر من شفقتة على غيرهم  
 فلما خصهم بذلك في آخر عمره علمنا أن اهتمامه بذلك كان أشد من اهتمامه بغيره (وثالثها) أنه عم به هذه  
 الوصية بجميع بنيه ولم يخص أحدا منهم بهذه الوصية وذلك أيضا دليل على شدة الاهتمام (ورابعها) أنه  
 عليه السلام اطلق هذه الوصية غير مقيدة بزمان معين ومكان معين ثم زجرهم بالمع الزجر عن أن يموتوا غير  
 مسلمين وذلك ليدل أيضا على شدة الاهتمام بهذا الامر (خامسها) أنه عليه السلام ما صرح بهذه الوصية  
 وصية أخرى وهذا يدل أيضا على شدة الاهتمام بهذا الامر ولما كان ابراهيم عليه السلام هو الرجل المشهود له  
 بالفضل وحسن الطريقة وكال السيرة ثم عرف انه كان في نهاية الاهتمام بهذا الامر عرف حينئذ  
 أن هذا الامر أولى الامور بالاهتمام واحراها بالرعاية فهذا هو السبب في أنه خص أهله وابناءه بهذه  
 الوصية والافعلوم من حال ابراهيم عليه السلام انه كان يدعو الكل أبدا الى الاسلام والدين آمنا قوله



ذلك ان يقدر قبلها هذوف كانه قيل ائذ دعون على الانبياء اليهودية أم كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت  
يعنى ان اوائلكم من بنى اسرائيل كانوا مشاهدين له اذ دعى بنيه الى ملة الاسلام والتوحيد وقد علمت ذلك  
فما لكم تدعون على الانبياء ما هم منه برآء أما قوله اذ قال لبنه ففيه مستلطان (المسئلة الاولى) قال  
القفال قوله اذ حضر يعقوب الموت اذ قال لبنه ان اذ الاولى وقت الشهادة والثانية وقت الحضور  
(المسئلة الثانية) الآية دالة على ان شفقة الانبياء عليهم السلام على اولادهم كانت في باب الدين  
وهمتهم مصروفة اليه دون غيره أما قوله ما تعبدون من بهدى ففيه مستلطان (المسئلة الاولى) لفظه  
ما تغير العقلاء فكيف أطلقه في المعبود الحق وجوابه من وجهين (الاول) ان ما عام في كل شئ والمعنى أى  
شئ تعبدون (والثاني) قوله ما تعبدون كقولك عند طلب الحد والرسم ما الانسان (المسئلة الثانية) قوله  
من بهدى أما قوله قالوا نعبد الهك واله آباءك ابراهيم واسماعيل واصحاق ففيه مسائل (المسئلة الاولى)  
هذه الآية تسلك بها فريقان من أهل الجهل (الاول) المقادة قالوا ان أبناء يعقوب اکتفوا بالتقليد وهو  
عليه السلام ما أنكره عليهم فدل على ان التقليد ككاف (الثاني) التعليمية قالوا الا طريق الى معرفة الله  
الا بتعليم الرسول والامام والدليل عليه هذه الآية فانهم لم يقولوا نعبد الاله الذى دل عليه العقل بل قالوا  
نعبد الاله الذى أتت نعبد وابتأؤك يعبدونه وهذا يدل على ان طريق المعرفة هو التعلم والجواب كما انه ليس  
في الآية دلالة على انهم عرفوا الاله بالدليل العقلى فليس فيها أيضا دلالة على انهم ما أقروا بالاله الاعلى طريقة  
التقليد والتعليم ثم ان القول بالتقليد والتعليم لما بطل بالدليل علمنا ان ايمان القوم ما كان على هذه الطريقة  
بل كان حاصله على سبيل الاستدلال أقصى ما في الباب ان يقال فلم يذكر وطريقة الاستدلال والجواب عنه  
من وجوه (أولها) ان ذلك أخصر في القول من شرح صفات الله تعالى بتوحيده وعلمه وقدرته وعدله  
(وثانيها) انه أقرب الى سكون نفس يعقوب عليه السلام فكأنهم قالوا لسننا تجرى الاعلى مثل طر يقتك  
فلا خلاف منا عليك فيما نعبده وبمخلص العبادة (وثالثها) لعل هذا اشارة الى ذكر الدليل على وجود  
الصانع على ما ذكره الله تعالى في أول هذه السورة في قوله يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم والذين  
من قبلكم وهنما مرادهم بقولهم نعبد الهك واله آباءك أى نعبد الاله الذى دل عليه وجودك ووجود آباءك  
وعلى هذا الطريق يكون ذلك اشارة الى الاستدلال الى التقليد (المسئلة الثانية) قال القفال  
وفي بعض التفاسير ان يعقوب عليه السلام لما دخل مصر رأى أهلها يعبدون النيران والاوثان فخاف على  
بنيه بعد وفاته فقال لهم هذا القول تحريف اهلهم على التسلك بعبادة الله تعالى وحكى القاضي عن ابن عباس  
ان يعقوب عليه السلام جههم اليه عند الوفاة وهم كانوا يعبدون الاوثان والنيران فقال يا بنى ما تعبدون من  
بعدي قالوا نعبد الهك واله آباءك ثم قال القاضي هذا بعيد لوجهين (الاول) انهم بادروا الى الاعتراف  
بالتوحيد بمبادرة من تقدمت منه العلم واليقين (الثاني) انه تعالى ذكر في الكتاب حال الاسباط من  
اولاد يعقوب وانهم كانوا اقواما صالحين وذلك لا يلبق بمجالهم (المسئلة الثالثة) قوله ابراهيم واسماعيل  
واصحاق عطف بيان لآبائك قال القفال وقيل انه قدم ذكر اسماعيل على اسحاق لان اسماعيل كان أسن  
من اسحاق (المسئلة الرابعة) قال الشافعي رضى الله عنه الاخوة والاحوات للاب والام والاب  
لا يسقطون بالحد وهو قول عمر وعثمان وعلى وعبد الله بن مسعود وزيد رضى الله عنهم وهو قول مالك وأبي  
يوسف ومحمد وقال أبو حنيفة انهم يسقطون بالحد وهو قول أبي بكر الصديق وابن عباس وعائشة رضى الله  
عنهم ومن التابعين قول الحسن وطائوس وعطاء أما الاولون وهم الذين يقولون انهم لا يسقطون بالحد فلهم  
قولان (أحدهما) ان للجد خيرا الامرين اما المقاسمة معهم أو ثلث جميع المال ثم الباقي بين الاخوة والاحوات  
للكم مثل حظ الاثنيبن وهذا مذهب زيد بن ثابت وقول الشافعي رضى الله عنه (والثاني) انه بمنزلة أحد  
الاخوة ما لم تنقصه المقاسمة من السدس فان نقصته المقاسمة من السدس اعطى السدس ولم ينقص منه شئ  
واصح أبو حنيفة على قوله بان الجد اب والاب يجب الاخوات والاخوة فيلزم أن يجبههم بالحد وانما قلنا

٢١

ان الجذب للآية والاثر أما الآية فاثنتان هذه الآية وهي قوله تعالى نعبده الهتك واله آياتك ابراهيم  
واسماعيل واسحاق فأطلق لفظ الأب على الجذب فان قيل فقد أطلقه في العم وهو اسماعيل مع انه بالاتفاق  
ليس بأب قلنا الاستعمال دليل الحقيقة ظاهر اثره العمل به في حق العم لدليل قام فيه فيسقى في الباقي حجة  
الآية الثانية قوله تعالى مخبر عن يوسف عليه السلام واتبعته آباؤا إبراهيم واسحق ويعقوب وأما الاثر  
فما روى عطاء عن ابن عباس انه قال من شاء لاعنته عند الحجر الاسود ان الجذب وقال أيضا لا يتق الله  
زيد بن ثابت يجعل ابن الابن ابنا ولا يجعل أب الاب أباً واذا ثبت ان الجذب واجب أن يدخل تحت قوله  
تعالى وورثه أبواه فلاقته الثلث في استحقاق الجذب الثلثين دون الاخوة كما استحقه الاب دونهم اذا كان  
باقيا قال الشافعي رضي الله عنه لانسلم ان الجذب والدليل عليه وجوه (أحدها) انكم كما سئدلتهم  
بهذه الآيات على ان الجذب فنحن نسئد على انه ليس بأب بقوله تعالى ووصى بها ابراهيم بنيه ويعقوب  
فان الله تعالى ما أدخل يعقوب في بنيه لانه ميمز عنهم فلو كان الصاعد في الابوة بالمكان النازل في البقوة ابنا  
في الحقيقة فلما لم يكن كذلك ثبت ان الجذب ليس بأب (وثانيها) لو كان الجذب أباً على الحقيقة لما صح لمن مات  
أبوه وجده حتى أن ينسب ان له أباً كما لا يصح في الاب القريب ولما صح ذلك علمنا انه ليس بأب في الحقيقة فان قيل  
اسم الابوة وان حصل في الكل الا ان رتبة الادنى أقرب من رتبة الابعد فلذلك صح فيه النسب قلنا لو كان الاسم  
حقيقة فبما جميعا لم يكن الترتيب في الوجود سبباً للنسب اسم الاب عنه (وثالثها) لو كان الجذب أباً على الحقيقة  
لصح القول بأنه مات وخلف أمأ وآباء كمشيرين وذلك مما يطلقه أحد من النفاة وأرباب اللغة والتفسير  
(ورابعها) لو كان الجذب أباً ولا شك ان الصحابة عارفون باللغة لما كانوا يختلفون في ميراث الجذب ولو كان الجذب  
أباً لكانت الجذب أمأ ولو كان كذلك لما وقعت الشبهة في ميراث الجذب حتى يحتاج أبو بكر رضي الله عنه الى  
السؤال عنه فهذه الدلائل دلت على ان الجذب ليس بأب (وخامسها) قوله تعالى بوصيكم الله في أولادكم  
لذ كرمثل حظ الاثنيين فلو كان الجذب أباً لكان ابن الابن ابنا لا محالة فكان يلزم بقتضى هذه الآية حصول  
الميراث لابن الابن مع قيام الابن ولما لم يكن كذلك علمنا ان الجذب ليس بأب فأما الآيات التي تمسكت بها في بيان  
ان الجذب فالجواب عن وجه التمسك بها من وجوه (أولها) انه قرأ أبي واله ابراهيم بطرح آياتك الا ان  
هذا لا يقدح في الغرض لان القراءة الشاذة لا تدفع القراءة المتواترة بل الجواب أن يقال انه أطلق لفظ  
الاب على الجذب وعلى العم وقال عليه الصلاة والسلام في العباس هذا بقية آباؤي وقال ردوا على أبي فدلنا ذلك  
على انه ذكره على سبيل المجاز والدليل عليه ما قدمنا انه يصح نفي اسم الاب عن الجذب ولو كان حقيقة لما كان  
كذلك وأما قول ابن عباس فأما أطلق الاسم عليه نظرا الى الحكم الشرعي لالي الاسم اللغوي لان  
اللغات لا يقع الخلاف فيها بين أرباب اللسان والله أعلم أما قوله تعالى الها واحدا فهو يدل من اله آياتك  
كقوله بالنسبة ناصية كاذبة أو على الاختصاص أي زيدا به آياتك الها واحدا أما قوله ونحن له مسلمون  
ففيه وجوه (أحدها) انه حال من فاعل نعبده أو من مفعوله الرجوع الها اليه في له (وثانيها) يجوز أن  
تكون جملة معطوفة على نعبده (وثالثها) أن تكون جملة اعتراضية مؤكدة أي ومن حالنا ناله مسلمون  
مخلصون للتوحيد أو مدعون أما قوله تعالى تلك أمة قد خلت فهو إشارة الى من ذكرهم الله تعالى في الآية  
المتقدمة وهم ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب وبنو الموحدون والامة الصنف خلت صلت ومضت  
واقترضت والمعنى اني اقتصمت عليكم أخبارهم وما كانوا عليه من الاسلام والدعوة الى الاسلام فليس  
لكم نفع في سيرتهم دون أن تفعلوا ما فعلوه فان أنتم فعلتم ذلك اتفتم وان أيديتم تنفعوا بأفعالهم والآية  
دالة على مسائل (المسئلة الاولى) الآية دالة على بطلان التقليد لان قوله لهما ما كسبت يدل على ان  
كسب كل أحد يخص به ولا ينفع به غيره ولو كان التقليد جائزا لكان كسب المتبوع نافعا للمتابع فكانه  
قال اني ما ذكرت حكاية أحواهم طلبا منكم أن تقلدوهم ولكن لتنبهوا على ما يلزمكم فستدلوا وتعلموا ان  
ما كانوا عليه من الملة هو الحق (المسئلة الثانية) الآية دالة على ترغيبهم في الايمان واتباع محمد عليه الصلاة

والسلام وتحذيرهم من مخالفته (المسئلة الثالثة) الآية دالة على ان اليتام لا يتأبون على طاعة الالياء  
بمخلاف قول اليهود من ان صلاح آباؤهم ينفعهم وتحقيقه ما روى عنه عليه السلام انه قال يا صفية عمه محمد  
يا فاطمة بنت محمد اتوني يوم القيامة بأعمالكم لا بانسابكم فاني لأغني عنكم من الله شيئا وقال ومن أبطأ به  
عاه لم يسرع به نسيه وقال الله تعالى فلا نساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون وقال تعالى ليس بآمانيتكم ولا أمانتي  
أهل الكتاب من يعمل سوءا يجزيه وكذلك قوله تعالى ولا تكسب كل نفس الا عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى  
وقال فان تولوا فاعلموا ان الله تعالى بما تعملون خبير (المسئلة الرابعة) الآية تدل على بطلان قول من يقول  
اليتام يعذبون بكفر آباؤهم وكان اليهود يقولون انهم يعذبون في النار لكفر آباؤهم باتخاذ الجمل وهو قوله تعالى  
وقالوا لن نمسنا النار الا أياما معدودة وهي أيام عبادة الجمل فيبين الله تعالى بطلان ذلك (المسئلة الخامسة)  
الآية دالة على ان العبد مكسب وقد اختلف أهل السنة والمعتزلة في تفسير الكسب أما أهل السنة  
فقد اتفقوا على انه ليس معنى كون العبد مكسبا دخول شيء من الاعراض بقدرته من العدم الى الوجود  
ثم بعد اتفاقهم على هذا الاصل ذكروا لهذا الكسب ثلاث تفسيرات (أحدها) وهو قول الاشعري رضي الله  
عنه ان القدرة صفة متعلقة بالمقدور من غير تأثير للقدرة في المقدور بل القدرة والمقدور حاصلان بخلق الله  
تعالى كما ان العلم والمعلوم حاصلان بخلق الله تعالى لكن الشيء الذي حصل بخلق الله تعالى وهو متعلق القدرة  
الحادثة هو الكسب (وثانيها) ان ذات الفعل توجد بقدرة الله تعالى ثم يحصل لذلك الفعل وصف كونه  
طاعة أو معصية وهذه الصفة حاصله بالقدرة الحادثة وهو قول أبي بكر الباقلاني (وثالثها) ان القدرة  
الحادثة والقدرة القديمة اذا تعلقتا بتدور واحد وقع المقدور وما وكان فعل العبد وقع باعانة الله فهذا هو  
الكسب وهذا يعزى الى أبي اسحاق الاسفراييني لانه يروى عنه انه قال الكسب هو الفعل الواقع بالعين أما  
القائلون بأن القدرة الحادثة مؤثرة فهم فريقان (الاول) الذين يقولون بأن القدرة مع الداعي  
توجب الفعل فالتعالى هو الخالق للكل بمعنى انه سبحانه وتعالى هو الذي وضع الاسباب المؤدية الى دخول  
هذه الافعال في الوجود والعبد هو المكسب بمعنى ان المؤثر في وقوع فعله هو القدرة والداعية القائلان  
به وهذا مذهب امام الحرمين رحمه الله تعالى اختاره في الكتاب الذي سماه بالنظامية ويقرب قول أبي  
الحسين البصري منه وان كان لا يصرح به (الفريق الثاني) من المعتزلة وهم الذين يقولون بالقدرة مع  
الداعي لا توجب الفعل بل العبد قادر على الفعل والتركة متمكن منهما ان شاء فعل وان شاء ترك وهذا هو الفعل  
والكسب قالت المعتزلة للاشعري اذا كان مقدور العبد واقعا بخلق الله تعالى فاذا خلقه فيه استحتمل من  
العبد ان لا يتصف في ذلك الوقت بذلك الفعل واذا لم يخلق فيه استحتمل منه في ذلك الوقت ان يتصف به  
واذا كان كذلك لم يكن البتة متمكنا من الفعل والتركة ولا معنى للقادر الا ذلك فالعبد البتة غير قادر  
وايضاف هذا الذي هو مكسب العبد اما ان يكون واقعا بقدرة الله أو لم يقع البتة بقدرة الله أو وقع  
بالقدرتين معا فان وقع بقدرة الله تعالى لم يكن العبد فيه مؤثرا فكيف يكون مكسبا له وان وقع بقدرة العبد  
فهذا هو المطلوب وان وقع بالقدرتين معا فهذا محال لان قدرة الله تعالى مستقلة بالايقاع فعند تعلق  
قدرة الله تعالى به فكيف يبقى لقدرة العبد فيه أثر وأما قول الباقلاني فضعيف لان المحرم من الجلوس  
في الدار انغصوبة ليس الا شغل تلك الاحياز فهذا الشغل ان حصل بفعل الله تعالى فنفس المنهى عنه قد  
خلق الله تعالى فيه وهذا هو عين تكليف ما لا يطاق وان حصل بقدرة العبد فهو المطلوب وأما قول  
الاسفراييني فضعيف لما بينا ان قدرة الله تعالى مستقلة بالتأثير فلا يبقى لقدرة العبد معها أثر البتة قال  
أهل السنة كون العبد مستقلا بالاجاد والخلق محال لوجوه (أولها) ان العبد لو كان موجودا لافعاله لكان  
عالميا بتفاصيل فعله وهو غير عالم بتلك التفاصيل فهو غير موجود لها (وثانيها) لو كان العبد موجودا لفعله نفسه  
لما وقع الا ما أراه العبد وليس كذلك لان الكافر يقصد تحصيل العلم فلا يحصل الا الجهل (وثالثها) لو كان  
العبد موجودا لفعله نفسه لكان كونه موجودا لذلك الفعل زائدا على ذات ذلك الفعل وذات القدرة لانه



يمكننا أن نعقل ذات الفعل وذات القدرة مع الذهول عن كون العبد موجد له والمعقول غير المعقول عنه  
 ثم تلك الموجدية حادثة فان كان حدومها بالعبد لزم افتقارها الى موجدية أخرى ولزم التسلسل وهو محال  
 وان كان باقته تعالى والاثر واجب الحصول عند حصول الموجدية فيلزم استناد الفعل الى الله تعالى ولا  
 يلزمنا ذلك في موجدية الله تعالى لانه قديم فكانت موجديته قديمة فلا يلزم افتقار تلك الموجدية الى موجدية  
 أخرى هذا ملخص الكلام من الجانبين والمنازعات بين الفريقين في الالفاظ والمعاني كثيرة والله الهادي •

قوله تعالى (وقالوا كرونوا هودا أو نصارى تهتدوا قل بل ملة ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين) اعلم أنه  
 تعالى لما بين بالدلائل التي تقدمت صحة دين الاسلام حكى بعدها أنواعا من شبه المخالفين الطاعنين في الاسلام  
 (الشبهة الاولى) حكى عنهم انهم قالوا كرونوا هودا أو نصارى تهتدوا ولم يذكر في تقرير ذلك شبهة بل  
 اصروا على التقليد فاجابهم الله تعالى عن هذه الشبهة من وجوه (الاول) ذكر جوابا بالامساك وهو قوله قل  
 بل ملة ابراهيم حنيفا وتقرير هذا الجواب انه ان كان طريق الدين التقليد فالاولى في ذلك اتباع ملة ابراهيم  
 لان هؤلاء المختلفين قد اتفقوا على صحة دين ابراهيم والاختلاف في اولى من الاخذ بالمتفق ان كان المعقول  
 في الدين على التقليد فكانه سبحانه قال ان كان المعقول في الدين على الاستدلال والنظر فقد قدمنا الدلائل  
 وان كان المعقول على التقليد فالرجوع الى دين ابراهيم عليه السلام وترك اليهودية والنصرانية اولى فان  
 قيل أليس أن كل واحد من اليهود والنصارى يدعى أنه على دين ابراهيم عليه السلام قلنا لما ثبت أن ابراهيم  
 كان قاتلا بالتوحيد وثبت أن النصارى يقولون بالتثليث واليهود يقولون بالتشبيه فثبت عنهم ايسوا على  
 دين ابراهيم عليه السلام وان محمد عليه السلام لما دعى الى التوحيد كان هو على دين ابراهيم ولترجع  
 الى تفسير الالفاظ أما قوله وقالوا كرونوا هودا أو نصارى فلا يجوز أن يكون المراد به التغيير اذ المعلوم  
 من حال اليهود انها لا يتجزأ اختيارا النصرانية على اليهودية بل تزعم انه كفر والمعلوم من حال النصارى  
 أيضا ذلك بل المراد أن اليهود تهتدوا الى اليهودية والنصارى الى النصرانية فكل فريق يدعو الى دينه  
 ويزعم أنه الهدى فهذا معنى قوله تهتدوا أي انكم اذا فعلتم ذلك اهتديتم وصرتم على سنن الاستقامة  
 أما قوله بل ملة ابراهيم ففي اتصاب ملة أربعة أقوال (الاول) لانه عطف في المعنى على قوله كرونوا هودا  
 أو نصارى وتقديره قالوا اتبعوا اليهودية قل بل اتبعوا ملة ابراهيم (الثاني) على الحذف تقديره بل  
 تتبع ملة ابراهيم (الثالث) تقديره بل نكون أهل ملة ابراهيم فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه  
 مقامه كقوله واستل القرية أي أهلها (الرابع) التقدير بل اتبعوا ملة ابراهيم وقرأ الامعرج ملة ابراهيم  
 بالرفع أي ماله متنا أو ديننا ملة ابراهيم وبالجملة فأنف بالخيار في أن تجعله مبتدأ أو خبرا أما قوله حنيفا  
 ففيه مسئلتان (المسئلة الاولى) لاهل اللغة في الحنيف قولان (الاول) ان الحنيف هو المستقيم ومنه قيل  
 للاعرج أحنف تفاعلا بالسلامة كما قالوا لا دين سلب ولله ملكة مفازة قالوا فكل من أسلم لله ولم ينصرف عنه  
 في شيء فهو حنيف وهو مروى عن محمد بن كعب القرظي (الثاني) أن الحنيف المسائل لان الاحنف هو  
 الذي يميل كل واحد من قديمه الى الاخرى باصابعها وتحنف اذا مال فالمعنى ان ابراهيم عليه السلام  
 حنف الى دين الله أي مال اليه فقوله بل ملة ابراهيم حنيفا أي حنفا لله والنصارى منحرفا عنهم  
 وأما المفسرون فذكروا عبارات (أحدها) قول ابن عباس والحسن ومجاهد أن الحنيفية حج البيت  
 (وثانيها) انها اتباع الحق عن مجاهد (وثالثها) اتباع ابراهيم في شرائعه التي هي شرائع الاسلام  
 (ورابعها) اخلاص العمل وتقديره بل تتبع ملة ابراهيم التي هي التوحيد عن الاصم قال الفضال وبالجملة  
 فالحنيف لقب لمن دان بالاسلام كسائر القاب الديانات وأصله من ابراهيم عليه السلام (المسئلة الثانية)  
 في نصب حنيفا قولان (أحدهما) قول الزجاج انه نصب على الحال من ابراهيم كقولك رأيت وجه هند  
 قائمة (الثاني) انه نصب على القطع أراد بل ملة ابراهيم الحنيف فلما سقطت الالف واللام لم تتبع  
 النكرة المصرفة فانتزع منه قائمب فله لحاظ الكوفة أما قوله وما كان من المشركين ففيه وجوه

(أحدهما) أنه نفيه على ان في مذهب اليهود والنصارى شركا على ما بيناه لانه تعالى حكى عن بعض اليهود قولهم عزير ابن الله والنصارى قالوا المسيح ابن الله وذلك شرك (وثانيها) أن الخنيف اسم لمن دان يدين ابراهيم عليه السلام و معلوم أنه عليه السلام أتى بشرائع مخصوصة من حج البيت والختان وغيرهما فمن دان بذلك فهو خنيف وكان العرب تدعى بهم هذه الأسماء ثم كانت شرك فقيل من أجل هذا خنيفا وما كان من المشركين ونظيره قوله حنفاء لله غير مشركين به وقوله وما يؤمنه **أ**كثرتهم بالله الا وهم مشركون قال القاضي الآية تدل على ان للواحد منا أن يحتج على غيره بما يجرى مجرى المناقضة لقوله الخفاماله وان لم يكن ذلك حجة في نفسه لان من المعلوم انه عليه السلام لم يكن يحتج على نبوته بامثال هذه الكلمات بل كان يحتج بالمعجزات الباهرة التي ظهرت عليه لكنه عليه السلام لما كان قد أقام الحجية بوازيح الهلثة ثم وجدهم معاندين مستعزبين على باطلهم فعند ذلك أورد عليهم من الحجية ما يجانس ما كانوا عليه فقال ان كان الدين بالاتباع فالتفق عليه وهو مله ابراهيم عليه السلام أولى بالاتباع ولقائل أن يقول اليهود والنصارى وان كانوا معترفين بفضل ابراهيم ومقررين بأن ابراهيم ما كان من القائلين بالتشبيه والتثليث امتنع أن يقولوا بذلك بل لا بد وان يكونوا قائلين بالتزيه والتوحيد ومثي كانوا قائلين بذلك لم **ي**مكن في دعوتهم اليه فائدة وان كانوا منكرين فضل ابراهيم أو كانوا مقررين به لكنهم أنكروا كونه منكر التمجيم والتثليث لم يكن ذلك متفقا عليه فحينئذ لا يصح الزام القول بأن هذا متفق عليه فكان الاخذ به أولى (والجواب) انه كان معلوما بالتواتر ان ابراهيم عليه السلام ما ثبت الولد لله تعالى فلما صح عن اليهود والنصارى انهم قالوا بذلك ثبت أن طريقتهم مخالفة لطريقته ابراهيم عليه السلام • قوله تعالى (قولوا امنابالله وما أنزل الينا وما أنزل الى

ابراهيم واسماعيل واصحاق ويعقوب والاسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لانفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون) اعلم أنه تعالى لما أجاب بالجواب الجدلي أو لا ذكر بعده جوابا برهانيا في هذه الآية وهو ان الطريق الى معرفة نبوة الانبياء عليهم السلام ظهور المعجز عليهم ولما ظهر المعجز على يد محمد صلى الله عليه وسلم وجب الاعتراف بنبوته والايان برسالاته فان تخصيص البعض بالقبول وتخصيص البعض بالرد يوجب المناقضة في الدليل وانه ممتنع عقلا فهذه احوال المراد من قوله قولوا آمنابالله وما أنزل الينا الى آخر الآية وهذا هو الغرض الاصل من ذكر هذه الآية فان قيل **ك**يف يجوز الايمان بابراهيم وموسى وعيسى مع القول بان شرانهم منسوخة قلنا نحن نؤمن بأن كل واحد من تلك الشرائع كان حقا في زمانه فلا يلزم منا المناقضة أما اليهود والنصارى لما اعترفوا بنبوة بعض من ظهر المعجز عليه وأنكروا نبوة محمد صلى الله عليه وسلم مع قيام المعجز على يده فحينئذ يلزمهم المناقضة فظهر الفرق ثم نقول في الآية • مسائل (المسئلة الاولى) ان الله تعالى لما حكى عنهم انهم قالوا كونوا هودا ونصارى ذكر في مقابله لرسول عليه السلام قل بل مله ابراهيم ثم قال لآتمته قولوا آمنابالله وهذا قول الحسن وقال القاضي قوله قولوا آمنابالله يتناول جميع المكلفين اعني النبي وأتمته والدليل عليه وجهان (أحدهما) ان قوله قولوا خطاب عام فيتناول الكل (الثاني) أن قوله وما أنزل الينا لا يلبق الابيه صلى الله عليه وسلم فلا أقل من أن يكون هودا خليفه واحتج الحسن على قوله بوجهين (الاول) انه عليه السلام أمر من قبل بقوله قل بل مله ابراهيم (الثاني) انه في نهاية الشرف والظاهر افراده بالخطاب (والجواب) أن هذه القرائن وان كانت محتملة الا انها لا تبلغ في القوة الى حيث تقتضى تخصيص عموم قوله قولوا آمنابالله أما قوله قولوا آمنابالله فانما قدمه لان الايمان بالله أصل الايمان بالشرائع فمن لا يعرف الله استعمال أن يعرف نبيا أو كتابا وهذا يدل على فساد مذهب التعليمية والمقلدة القائلين بأن طريق معرفة الله تعالى الكتاب والسنة أما قوله والاسباط قال الخليل السبط في بني اسرائيل كاقبيله في العرب وقال صاحب الكشاف السبط الحفاد وكان الحسن والحسين سبطي رسول الله صلى الله عليه وسلم والاسباط الحفدة وهم حفدة يعقوب عليه السلام وفرار ي آبائه الاثنى عشر أما قوله لانفرق بين أحد منهم فقيه وجهان (الاول) انما لا تؤمن ببعض وتكفريه بعض فانما لو قلنا ذلك كانت

المنافضة لازمة على الدليل وذلك غير جاز (الثاني) لا تفرق بين أحد منهم أي لا نقول انهم مئة فرقون في أصول الديانات بل هم مجتمعون على الاصول التي هي الاسلام كما قال الله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي اوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه والوجه الاقول ايق بسماى الآيه أما قوله ونحن له مسلمون فالمعنى ان اسلا منا لاجل طاعة الله تعالى لاجل الهوى واذا كان كذلك فهو يقتضى أنه متى ظهر المعجز وجب الايمان به فأما تخصيص بعض اصحاب المعجزات بالقبول والبعض بالرد فذلك يدل على ان المقصود من ذلك الايمان ليس طاعة الله والانقياد له بل اتباع الهوى والميل • قوله تعالى (فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا وان تولوا فانما هم

في شقاق فسيكفيكم الله وهو السميع العليم) اعلم أنه تعالى لما بين الطريق الواضح في الدين وهو ان يعترف الانسان بنبوة من قامت الدلالة على نبوته وان يحترق في ذلك عن المناقضة رغبتهم في مثل هذا الايمان فقال فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا أما قوله بمثل ما آمنتم به ففيه اشكال وهو ان الذي آمن به المؤمنون ليس له مثل وجوبه من وجوه (أحدها) ان المقصود منه التثبيت والمعنى ان حصول ادينا آخر مثل دينكم ومساوياله في الصحة والساد فقد اهتدوا وان لم يستحال أن يوجد دين آخر يساوى هذا الدين في السداد استعمال الهداه بغيره ونظيره قولك للرجل الذي تشير عليه هذا هو الأرى والصواب فان كان عندك رأى اصوب منه فاعمل به وقد علمت ان لا اصوب من رأيك ولكنك تريد تثبيت صاحبك وتوقيفه على ان ما رأيت لا رأى وراءه وانما قلنا انه يستحيل أن يوجد دين آخر يساوى هذا الدين في السداد لان هذا الدين مبناه على ان كل من ظهر عليه المعجز وجب الاعتراف بنبوته وكل ما غاير هذا الدين لا بد وان يشتمل على المناقضة والمتناقض يستحيل أن يكون مساويا للغير المتناقض في السداد والصحة (وثانيها) أن المثل صله في الكلام قال الله تعالى ليس كمثل شيء أي ليس كهو شيء وقال الشاعر • وما لبثت لكجا وثقبتين وكانت أم الاحنف ترقصه وتقول

والله لولا حنف برجله • ودقة في ساقه من هزله • ما كان منكم أحد كمثلها

(وثالثها) انهكم آمنتم بالفرقان من غير تعصيف وتخريف فان آمنوا بمثل ذلك وهو التوراة من غير تعصيف وتخريف فقد اهتدوا وانهم يتوصلون به الى معرفة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم (ورابعها) أن يكون قوله فان آمنوا بمثل ما آمنتم به أي فان صاروا مؤمنين بمثل ما به صرتم مؤمنين فقد اهتدوا فالتبديل في الآيه بين الايمانين والتصديقين وروى محمد بن جرير الطبري أن ابن عباس قال لا تقولوا فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فليس لله مثل ولكن قولوا فان آمنوا بالذي آمنتم به قال القاضي لوجه اترك القراء المتوازنة من حيث يشكل المعنى ويلبس لان ذلك ان جعله المرء مدعيا لزمه أن يغير تلاوة كل الآيات المتشابهات وذلك محذور والوجه الاقول في الجواب هو المعتمد أما قوله فقد اهتدوا فالمراد فقد عملوا بما هدوا واليه وقبلوه ومن هذا حاله يكون وليا لله داخل في أهل رضوانه فالآية تدل على ان الهداية كانت موجودة قبل هذا الهداه وتلك الهداية لا يمكن جعلها الا على الدلائل التي نصيها الله تعالى وكشف عنها وبين وجوه دلالتها بين على وجه الزجر ما يلقونهم ان قولوا فقال وان تولوا فانما هم في شقاق وفي الشقاق بهتان (البحث الاقول) قال بعض أهل اللغة الشقاق مأخوذ من الشق كأنه صار في شق غير شق صاحبه بسبب العداوة وقد شق عصا المسلمين اذا فرق جماعتهم وفارقها ونظيره الحماة وهى ان يكون هذا في حده وذلك في حد آخر والتعادي مثله لان هذا يـكون في عدوة وذلك في عدوة والجهانية ان يكون هذا في جانب وذلك في جانب آخر وقال آخرون انه من المشقة لان كل واحد منهم ما يحصر على ما يشق على صاحبه ويؤذيه قال الله تعالى وان خفتن شقاقينهما أي فراقينهما في الاختلاف حتى يشق أحدهما على الآخر (البحث الثاني) قوله وان تولوا فانما هم في شقاق أي ان تروا مثل هذا الايمان فقد التزموا المناقضة والمعاقل لا يلتزم المناقضة البتة فحيت التزموها علنا أنه ليس غرضهم طلب الدين

والانقياد للحق وانما غرضهم المنازعة واظهار العداوة ثم للمفسرين عبارات (أولها) قال ابن عباس رضي  
الله عنهم ما فاتناهم في شقاق أي في خلاف مذقاروهما الحق وتمسكوا بالباطل فصاروا مخالفيين لله (وثانيها)  
قال أبو عبيدة ومقاتل في شقاق أي في ضلال (وثالثها) قال ابن زيد في منازعة ومحاربة (ورابعها)  
قال الحسن في عداوة قال القاضي ولا يكاد يقال في العادات على وجه الحق أو في المنازعة التي لا تكون  
معصية انه شقاق وانما يقال ذلك في مخالفة عظيمة توقع صاحبها في عداوة الله وغضبه ولعنه وفي استحقاق  
النار فصار هذا القول وعيد الله تعالى لهم وصار وجههم بذلك دليلا على أن القوم معادون للرسول  
مضرون له السوء مترصدون لابقاعه في المحن فعند هذا آمنه الله تعالى من كيدهم وآمن المؤمنين من  
شرهم ومكرهم فقال فسبكفكمهم الله تقوية لقلبه وقلب المؤمنين لانه تعالى اذا تكفل بالكفاية في أمر  
حصلت الثقة به قال المتكلمون هذا اخبار عن الغيب فيكون معجزا دال على صدقه وانما قلنا انه اخبار  
عن الغيب وذلك لا نوجدنا خبر هذا القول على ما خبره لانه تعالى كفاء شره اليهود والنصارى ونصره  
عليهم حتى غلبهم المسلمون وأخذوا ديارهم وأموالهم فصاروا اذلاء في أيديهم يؤذون اليهم الخراج والخزينة  
ولا يقدرون البتة على التخاص من أيديهم وانما قلنا انه معجز لان المتخصص لا يصيب في مثل ذلك على  
التفصيل قال المهدون لاننا ان هذا معجز وذلك لان المعجز هو الذي يكون ناقضا للعادة وقد جرت العادة  
بأن كل من كان مبتلى بأبدا غيره فانه يقال له اصرفان الله بكفيلك شره ثم قد يقع ذلك تارة ولا يقع أخرى  
واذا كان هذا معتادا فكيف يقال انه معجز وأيضا العلة توصل الى ذلك برؤياها وذلك مما لا سبيل الى  
دفعه فان النجسين يقولون من كان سهم الغيب في طالعها فانه يأتي بمثل هذه الاخبار وان لم يكن نبيا  
(والجواب) انه ليس غرضنا من قولنا انه معجز ان هذا الاخبار وحده معجز بل غرضنا أن القرآن  
يشتمل على كثير من هذا النوع والاخبار عن الاشياء الكثيرة على سبيل التفصيل مما لا يأتي من المتخصص  
الكاذب ثم انه تعالى لما وعد بالنصرة والمهونة أتبعه بما يدل على ان ما يسمون وما يملنون من هذا الامر  
لا يخفى عليه تعالى فقال وهو السميع العليم ونبه وجهان (الأول) انه وعيد لهم والمعنى انه يدرك  
ما يضرهم ويقولون وهو عليهم بكل شيء فلا يجوز لهم أن يقع منهم أمر الا وهو قادر على كفايته اياهم فيه  
(الثاني) انه وعد الرسول بعسى يسمع دعاك ويعلم نيتك وهو يستجيب لك ويوصلك الى مرادك واحج  
الاصحاب بقوله وهو السميع العليم على ان سمعه تعالى زائد على علمه بالمجموعات لان قوله عليهم بناء مبالغة  
فتناول كونه عالما بجميع المعلومات فلو كان كونه سمعا عبارة عن علمه بالمجموعات لزم التكرار وانه  
غير جائز فوجب أن يكون صفة كونه تعالى سمعا أمر اذ ادعى وصفه بكونه عليما والله أعلم بالصواب  
• قوله تعالى (صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة ونحن له عابدون) اعلم أنه تعالى لما ذكر الجواب  
الثاني وهو ان ذكر ما يدل على صحة هذا الدين ذكر بعده ما يدل على ان دلائل هذا الدين واضحة جليلة  
فقال صبغة الله ثم في الآية مسائل (المسئلة الاولى) الصبغ ما يلوّن به الثياب ويقال صبغ الثوب  
يصبغه بفتح الباء وكسرها وضمها ثلاث لغات صبغا بفتح الصاد وكسرها لغتان والصبغة نعله من صبغ  
كالجلسة من جلس وهي الحالة التي يقع عليها الصبغ ثم اختلفوا في المراد بصبغة الله على أقوال (الأول)  
انه دين الله وذكروا في انه لم يسمي دين الله بصبغة الله وجوها (أحدها) أن بعض النصارى كانوا يسمون  
أولادهم في ما أصفر يسمونه المعمودية ويقولون هو تطهير لهم واذا فعل الواحد بولده ذلك قال الآن  
صار نصرانيا فقال الله تعالى اطلبوا صبغة الله وهي الدين والاسلام لا صبغتهم والسبب في اطلاق لفظ  
الصبغة على الدين طريقة المشاكلة كما تقول لمن يفرس الاخبار وانت تريد أن تأمره بالكرم اغرس  
كيا يفرس فلان تريد رجلا مواظبا على الكرم وتظيره قوله تعالى انما نحن مستترزون الله يسترزيهم بخادعون  
الله وهو خادعهم ومكر واومر الله بجراسية سيئة مثلهما ان تستر وامننا فانما نحن مسترزونكم (وثانيها)  
اليهود تصبغ أولادهم يهودا والنصارى تصبغ أبناءهم نصارى بمعنى يلقونهم فصبغونهم بذلك لما بشرت

في قولهم عن قتادة قال ابن الاباري يقال فلان يصبح فلا تاني الشيء أي يدخله فيه ويلزمه ما به كما يحصل الصغ لازما للثوب وأنشد نطلب

دع الثمر وانزل بالجملة تحمزا • اذا أنت لم تصبغك في الشر صانغ

(وثالثها) سمى الدين صبغة لان هبته تطهر بالمشاهدة من أثر الطهارة والصلاة قال الله تعالى سبحانه في وجوههم من أثر السجود (ورابعها) قال القاضي قوله صبغة الله متعلق بقوله قولوا آمنا بالله الى قوله ونحن له مسلمون فوصف هذا الايمان منهم بأنه صبغة الله تعالى ليبين ان المباشرة بين هذا الدين الذي اختاره الله وبين الدين الذي اختاره المبطل ظاهرة جليلة كما تظهر المباشرة بين الالوان والاصباغ لذى الحس السليم (القول الثاني) ان صبغة الله فطرته وهو كقوله فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ومعنى هذا الوجه ان الانسان وسوم في تركيبه وبنيته بالهجر والفاقة والآثار الشاهدة عليه بالحدوث والافتقار الى الخلق فهذه الآثار كالصبغة له وكالسمة اللازمة قال القاضي من حل قوله صبغة الله على الفطرة فهو مقارب في المعنى لقول من يقول هو دين الله لان الفطرة التي أمروا بها هو الذي تقتضيه الأدلة من عقل وشرع وهو الدين أيضا لكن الدين أظهر لان المراد على ما ينهوا الذي وصفوا أنفسهم به في قوله قولوا آمنا بالله فكأنه تعالى قال في ذلك ان دين الله الذي أزمكم التمسك به فالتنعق به سيظهر ديننا وديننا كظهور حسن الصبغة واذ حمل الكلام على ما ذكرناه لم يكن لقول من يقول انما قال ذلك اعادة تجاوية للهود والنصارى في صبغ يستعملونه في أولادهم معنى لان الكلام اذا استقام على أحسن الوجوه بدون فلا فائدة فيه ولذا كرا لا نية أقوال المقصرين (القول الثالث) ان صبغة الله هي الختان الذي هو تطهير أي كان المخصوص الذي للنصارى تطهيرهم فكذلك الختان تطهير للمسلمين عن أبي العالية (القول الرابع) انه حجة الله عن الاصم وقيل انه سنة الله عن أبي عبيدة والقول الجيد هو الاثر والله أعلم (المسئلة الثانية) في نصب صبغة أقوال (أحدها) انه يدل عن مله وتفسيرها (الثاني) انه هو صبغة الله (الثالث) قال سيبويه انه مصدر مؤكد فينصب عن قوله آمنا بالله كما أتصب وعد الله عما تقدمه أما قوله ومن أحسن من الله صبغة فالمراد انه يصبغ عباده بالايمان ويطهرهم به من أوساخ الكفر فلا صبغة أحسن من صبغته أما قوله تعالى ونحن له عابدون فقال صاحب الكشاف انه عطف على آمنا بالله وهذا رد قول من يزعم ان صبغة الله يدل من مله ابراهيم أو نضب على الاغراب في عليكم صبغة الله لما فيه من فك النظم واتصاها على انها مصدر مؤكده وهو الذي ذكره سيبويه والقول ما قالت حذام • قوله تعالى قل أتحاجوننا في الله وهو ربنا وربكم ولنا أعمالنا ولكم أعمالكم ونحن له مخلعون) اعلم ان في الآية مسائل (المسئلة الاولى) اختلافوا في تلك الحاجة وذكرها وجوها (أحدها) ان ذلك كان قولهم انهم أولى بالحق والنبوة لتقدم النبوة فيهم والمعنى أنجاد لوتافي ان الله اصطفى رسوله من العرب لانكم تقولون لو أنزل الله على أحد لانزل عليكم وترتوكم أحق بالنبوة منا (وثانيها) قولهم نحن أحق بالايمان من العرب الذين عبدوا الاوثان (وثالثها) قولهم نحن أبناء الله وأحباؤه وقولهم ان يدخل الجنة الامن كان هودا أو نصارى وقولهم كوفوا هودا أو نصارى تهتدوا عن الحسن (ورابعها) أتحاجوننا في الله أي أتحاجوننا في دين الله (المسئلة الثانية) هذه الحاجة كانت مع من ذكرها فيه وجوها (أحدها) انه خطاب لليهود والنصارى (وثانيها) انه خطاب مع مشركي العرب حيث قالوا لولا أنزل هذا القرآن على رجل من القريةين عظيم والعرب كانوا مقربين بالخلق (وثالثها) انه خطاب مع الكمل والقول الاثر البني ينظم الآية أما قوله وهو ربنا وربكم ففيه وجهان (الاول) انه أعلم بتدبير خلقه وعن يبلغ الرسالة وعن لا يبلغ لها فلا تعترضوا على ربكم فان العبد ليس له أن يعترض على ربه بل يجب عليه تقويض الامر بالكلية له (الثاني) انه لانسبة لكم الى الله تعالى الابالعبودية وهذه النسبة مشتركة بيننا وبينكم فلم ترجحوا أنفسكم علينا بل ترجحوا من جابنا لانا مخلعون له في العبودية واسم كذلك وهو المراد

بقوله ونحن له مخلوقون وهذا التأويل أقرب أما قوله تعالى نساء عمالنا ولكم اعمالكم فالمراد منه النصيحة في الدين كانه تعالى قال لنبيه قل اهدم هذا القول على وجه الشفقة والنصيحة أى لا يرجع الى من أفعالكم القبيحة ضرر حتى يكون الما قصود من هذا القول دفع ذلك الضرر وانما المراد نصيحتكم وارشادكم الى الاصل وبالجملة فالانسان انما يكون مقبول القول اذا كان خالسا عن الاغراض الدنيوية فاذا كان لشي من الاغراض لم يقع قوله في القلب البتة فهذا هو المراد فيكون فيه من الردع والجزم ما يبعث على النظر وتجزؤ الطباع على الاستدلال وقبول الحق وأما معنى الاخلاص فقد تقدم • قوله تعالى (أم تقولون ان

ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب والاسباط كانوا هودا أو نصارى قل أنتم أعلم أم الله ومن أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله وما الله بغافل عما تعملون) اعلم ان في الآية مستلثان (المستلث الاول) قرأ ابن عباس وحزرة والسكسائي وحفص عن عاصم أم تقولون بانسائه على الخطاطبة كانه قال اتحاجبوتنا أم تقولون والباقيون باليساء على انه اخبر عن اليهود والنصارى على الاول يحتمل أن تكون أم متصلة وتقديره بأى الحجتين تتعدون في أمرنا بالتوحيد فمن موحدون أم باتباع دين الانبياء فمن متبعون وأن تكون منقطعة بمعنى بل أتقولون والهمزة لانكارا أيضا وعلى الثاني تكون منقطعة لانقطاع معناه بمعنى الانقطاع الى حجاج آخر غير الاول كانه قيل أن تقولون ان الانبياء كانوا قبل نزول التوراة والانجيل هودا أو نصارى (المستلث الثانية) انما أنكر الله تعالى ذلك القول عليهم لوجوه (أحدها) لان محمدا صلى الله عليه وسلم ثبت نبوته بسائر المعجزات وقد أخبر عن كذبهم في ذلك فثبت لا محالة كذبهم فيه (وثانيها) شهادة التوراة والانجيل على ان الانبياء كانوا على التوحيد والحنيفية (وثالثها) ان التوراة والانجيل أنزل بعدهم (ورابعها) انهم ادعوا ذلك من غير بيان فوجههم الله تعالى على ذلك بهذه الوجوه ولما كان هذا القول باطلا من هذه الوجوه لا جرم أورد الله هذا الكلام في معرض الاستفهام على سبيل الانكار واقرض منه الزجر والتوبيخ وأن يقر الله في نفوسهم انهم يعلمون انهم كانوا كاذبين فيما يقولون أما قوله قل أنتم أعلم أم الله فعناه ان الله أعلم وخبره أصدق وقد أخبر في التوراة والانجيل وفي القرآن على لسان محمد صلى الله عليه وسلم انهم كانوا مسلمين مبرئين عن اليهودية والنصرانية فان قيل انما يقال هذا فيمن لا يعلم وهم علماء وكهنة فكيف يصح الكلام قلنا من قال انهم كانوا على ظن وتوهم فالكلام ظاهر ومن قال علماء واجهدها فعناه ان منزلتكم منزلة المعترضين على ما يعلم ان الله أخبر به فلا يفتعه ذلك مع اقراره بأن الله أعلم أما قوله ومن أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله ففيه ثلاثة أوجه (أحدها) ان في الآية تقديم وتأخير والتقدير ومن أظلم عند الله ممن كتم شهادة حصلت عنده كقولك ومن أظلم من زيد من جعله الكاتم للشهادة والمعنى لو كان ابراهيم وبنوه هودا أو نصارى ثم ان الله كتم هذه الشهادة لم يكن أحد ممن يكتم شهادة أظلم منه لكن لما استحال ذلك مع عدله وتنزهه عن الكذب علمنا انه ليس الامر كذلك (وثانيها) ومن أظلم منكم معاشر اليهود والنصارى ان كتمت هذه الشهادة من الله فمن قوله من الله تتعلق بالكاتم على القول الاول وبالمتكتم منه على القول الثاني كانه قال ومن أظلم ممن كتم شهادة فلم يقمها عند الله بل كتمها وأخفاها (وثالثها) أن يكون من في قوله من الله صلة الشهادة والمعنى ومن أظلم ممن كتم شهادة جاءته من عند الله فجدها وأخفاها كقول الرجل لغيره عندي شهادة منك أى شهادة سمعتها منك وشهادة جاءتني من جهتك ومن عندك أما قوله وما الله بغافل عما تعملون فهو الكلام الجامع لكل وعيد ومن تصور انه تعالى عالم بسره وإعلانه ولا يخفى عليه خافية وان من وراء مجازاته ان خيرا خيرا وان شره فشر لا يضي عليه طرفه عين الا وهو حذر خائف ألا ترى ان أحدنا لو كان عليه رقيب من جهة سلطان يعذ عليه الانعام لكان دائم الخوف والوجل مع ان ذلك الرقيب لا يعرف الا الظاهر فكيف بالرب الرقيب الذي يعلم السر وأخفى اذا هدد وأوعده بهذا الجنس من القول • قوله تعالى (تلك أمة قد خلت لهما ما كتب ولكم ما كتبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون) اعلم انه تعالى لما ساج اليهود في هؤلاء الانبياء عقبه بهذه الآية لوجوه

(أحمد ها) ليكون وعظماهم وزجرا حتى لا يتكوا على فضل الآباء فيكل واحد يؤخذ بحمله (وثانيها) انه تعالى بين انه متى لا يستكر أن يكون فرضكم عين فرضهم لاختلاف المصالح لم يستكر أن تختلف المصالح فيقتلهم محمد صلى الله عليه وسلم من ملة الى ملة أخرى (وثالثها) انه تعالى لما ذكر حسن طريقة الانبياء الذين ذكرهم في هذه الآيات بين ان الدليل لا يتم بذلك بل كل انسان مسؤل عن عمله ولا عذر له في ترك الحق بأن تؤهم انه متسلك بطريقه من تقدم لانهم أصابوا ثم أسخطوا لا ينفع هؤلاء ولا بضرتهم اثلايتوهم ان طريقة الدين التقليد فان قيل لم كثررت الآية قلنا فيه قولان (أحدهما) انه عنى بالآية الاولى ابراهيم ومن ذكر معه (والثاني) أسلاف اليهود قال الجبائي قال القاضي هذا بعد لان أسلاف اليهود والنصارى لم يجرؤم ذكر مصروح وموضع الشبهة في هذا القول ان القوم لما قالوا في ابراهيم وبنيه انهم كانوا هودا فسكنهم قالوا انهم كانوا على مثل طريقة أسلافهم من اليهود فنصارى سلفهم في حكم المذكورين فجاز أن يقول تلك أمة قد خلت وبعينهم ولكن ذلك كالتعسف بل المذكور السابق هو ابراهيم وبنوه فقوله تلك أمة يجب أن يكون عائدا اليهم (والقول الثاني) انه متى اخذت الاوقات والاحوال والمواطن لم يكن التكرار عبثا فكانه تعالى قال ما هذا الاشر فومض هؤلاء الانبياء فيما أنتم عليه من الدين لا بسوغ التقليد في هذا الجففس فعليكم بتوكيد الكلام في تلك الامة فلها ما كسبت وانظروا فيما دعاكم اليه محمد عليه الصلاة والسلام فان ذلك أنفع لكم وأعود عليكم ولا تسألون الا عن علمكم • قوله تعالى (سيقول السفهاء من الناس

ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء الى صراط مستقيم) اعلم ان هذا هو التشبه الثانية من التشبه التي ذكرها اليهود والنصارى طعننا في الاسلام فقالوا التسبح بقضى اما الجهل أو التجهيل وكلاهما لا يليق بالحكيم وذلك لان الامر اما أن يكون خالسا عن القيد واما أن يكون مقيدا لا دوام واما أن يكون مقيدا بقيد الدوام فان كان خالسا عن القيد لم يقتض لافعل الامر مرة واحدة فلا يكون ورود الامر بعد ذلك على خلافه ناجزا وان كان مقيدا بقيد الدوام فهو ناظر الى الورد بعده على خلافه لا يكون ناجزاه وان كان مقيدا بقيد الدوام فان كان الامر يعتقد فيه انه يبق دائما مع انه ذكر افظا يدل على انه يبق دائما ثم انه رفعه بعد ذلك فهنا كان جاهلا ثم يد الله ذلك وان كان عالما بانه لا يبق دائما لمع انه ذكر افظا يدل على انه يبق دائما كان ذلك تجهيلا فنبت ان التسبح بقضى اما الجهل أو التجهيل وهما محالان على الله تعالى فكان التسبح منه محالا فالآتي يا انسح في أحكام الله تعالى يجب أن يكون ميطلا في هذا الطريق فو صوابا لقدح في فسح القبلة الى الطعن في الاسلام ثم انهم خصوا هذه الصورة بمزيد شبهة فقالوا ان اذا جوزنا التسبح انما يجوز عند اختلاف المصالح وههنا الجهل متساوية في ان الله تعالى ومخلوقه فتغيير القبلة من جانب الى جانب فهو محال عن المصلحة فيكون عبثا والعبث لا يليق بالحكيم فدل هذا على ان هذا التغيير ليس من الله تعالى فوصلوا بهذا الوجه الى الطعن في الاسلام ولنتكلم الآن في تفسير الالفاظ ثم لنذكر الجواب عن هذه الشبهة على الوجه الذي قرره الله تعالى في كتابه الكريم أما قوله سيقول السفهاء ففيه قولان (الاول) وهو اختيار القفال ان هذا اللفظ وان كان للمستقبل ظاهرا لكنه قد يستعمل في الماضي أيضا كالرجل يهمل عملا فيطعن فيه بعض أعدائه فيقول أنا لم أعلم انهم سيطعنون علي فبما نعت وبجواز هذا أن يكون القول فيما يكره ويعاد فاذا ذكره مرة فسيب كونه بعد ذلك مرة أخرى فصح على هذا التأويل أن يقال سيقول السفهاء من الناس ذلك وقد وردت الاخبار انهم لما قالوا ذلك نزلت الآية (القول الثاني) ان الله تعالى أخبر عنهم قبل ان ذكروا هذا الكلام انهم سيذكرونه وفيه فوائد (أحدها) انه عليه الصلاة والسلام اذا أخبر عن ذلك قبل وقوعه كان هذا اخبارا عن الغيب فيكون مجزا (وثانيها) انه تعالى اذا أخبر عن ذلك ولم يسمعه منهم فانه يكون تاذيه من هذا الكلام أقل مما اذا سمعه منهم أولا (وثالثها) ان الله تعالى اذا سمعه ذلك أولا ثم ذكر جوابه معه فحين يسمعه ما التي عليه الصلاة والسلام منهم فيكون الجواب حاضرا فكان ذلك أولى مما اذا سمعه ولا يكون الجواب حاضرا (المسئلة الثانية) أما السفة في أصل اللفظة

فقد شرحناه في تفسير قوله تعالى قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء وبالجملة فان من لا يميز بين ماله وعليه ويعدل  
عن طريق منافعنا الى ما يضره بوصف بالثقة والسفه ولا شك ان الخطأ في باب الدين أعظم مضرة منه  
في باب الدنيا فاذا كان العادل من الرأي الواضح في أمر دينه بعد تسفهها فن يكون كذلك في أمر دينه كان  
أولى بهذا الاسم فلا كفر الا وهو ضيقه فهذا اللفظ يمكن حمله على اليهود وعلى المشركين وعلى المناقضين  
وعلى جلتهم ولقد ذهب الى كل واحد من هذه الوجوه قوم من المفسرين (فأولها) قال ابن عباس  
ومجاهد هم اليهود وذلك لانهم كانوا يأتون بموافقة الرسول لهم في القبلة وكانوا يظنون ان موافقته لهم  
في القبلة ربما تدعوهم الى أن يصيروا مثلهم بالكيفية فلما تحول عن تلك القبلة استوحشوا من ذلك واعتقوا  
وخالوا قد عادوا الى طريقه وآبائه واشتاقوا الى دينهم ولو ثبت على قبلتنا العنسانه الرسول المنتظر المبشر به  
في التوراة فقالوا ما حكى الله عنهم في هذه الآية (وثانيها) قال ابن عباس والبراء بن عازب والحسن  
والاصم انهم مشركو العرب وذلك لانه عليه الصلاة والسلام كان متوجها الى بيت المقدس حين كان بمكة  
والمشركون كانوا يأتون منه بسبب ذلك فلما جاءه الى المدينة وتحول الى الكعبة قالوا ابي الارجوح الى  
موافقتنا ولو ثبت عليه لكان أولى به (وثالثها) انهم المنافقون وهو قول السدي وهو لا يوافقنا ذلك  
استهزاء من حيث لا يميز بعض الجهات عن بعض بخاصية معقولة تقتضي تحويل القبلة اليها فكان هذا  
التحويل مجرد العبث والعمل بالراي والشهوة وانما حلتنا لفظ السفهاء على المناقضين لان هذا الاسم يختص  
بهم قال الله تعالى الا انهم هم السفهاء ولكن لا يعلمون (ورابعها) انه يدخل فيه الكل لان لفظ السفهاء  
لفظ عموم دخل فيه الاق والام وقد ينال صلاته لكل الكفار بحسب الدليل العقلي والنص أيضا يدل عليه  
وهو قوله ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفه نفسه فوجب أن يتناول الكل قال القاضي المقصود من  
الآية بيان وقوع هذا الكلام منهم في الجملة واذا كان كذلك لم يكن ادعاء العموم فيه بعيدا قلنا هذا القدر  
لا ينافي العموم ولا يقتضي تخصيصه بل الاقرب أن يكون الكل قد قال ذلك لان الادعاء مجبولون على  
القدح والظن فاذا وجدوا مجالا لم يتركوا مقالا البته أما قوله تعالى ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها فقيه  
مسائل (المسئلة الاولى) ولاه عنه صرفه عنه وولى اليه بخلاف ولى عنه ومنه قوله ومن يولهم يومئذ دبره  
وقوله ما ولاهم على جهة الاستهزاء والتعجب (المسئلة الثانية) في هذا التولى وجهان (الاول)  
وهو المشهور المجمع عليه عند المفسرين انه لما حوت القبلة الى الكعبة من بيت المقدس عاب الكفار المسلمين  
فقالوا ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها فالضمير في قوله ما ولاهم للرسول والمؤمنين والقبلة التي  
كانوا عليها هي بيت المقدس واختلفت الروايات في انه عليه الصلاة والسلام متى حوت القبلة بعد ذهابه الى  
المدينة فعن أنس بن مالك رضى الله عنه بعد تسعة أشهر أو عشرة أشهر وعن معاذ بعد ثلاثة عشر شهرا وعن  
قتادة بعد ستة عشر شهرا وعن ابن عباس والبراء بن عازب بعد سبعة عشر شهرا وهذا القول أثبت  
عندنا من سائر الاقوال وعن بعضهم ثمانية عشر شهرا من مقدمه قال الواقدي صرفت القبلة يوم الاثنين  
النصف من رجب على رأس سبعة عشر شهرا وقال آخرون بل سنتان (القول الثاني) قول أبي مسلم  
وهو انه لما صح الخبر بان الله تعالى حوله عن بيت المقدس الى الكعبة وجب القول به ولو لا ذلك لاحتمل لفظ  
الآية أن يراد بقوله كانوا عليها أى السفهاء كانوا عليها فانهم كانوا لا يعرفون الا قبلة اليهود وقبلة النصارى  
في الاول الى المغرب والثاني الى المشرق والمغرب ما جرت عادتهم بالصلاة حتى يتوجهوا الى الشئ من الجهات  
فلما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم متوجها نحو الكعبة كان ذلك عندهم مستنكرا فاضالوا كيف يتوجه  
أحد الى غير هاتين الجهتين المعروفتين فقال الله تعالى راد عليهم قل لله المشرق والمغرب واعلم ان أبان مسلم  
صدق فانه لو لا الروايات الظاهرة لكان هذا القول محتملا والله أعلم (المسئلة الثالثة) قال القفال القبلة  
هي الجهة التي يستقبلها الانسان وهي من المقابلة وانما سميت القبلة قبلة لان المسلم يتقبلها وتقابله  
وقال قطرب يقولون في كلامهم ليس لفلان قبلة أى ليس له جهة بأوى اليها وهو أيضا مأخوذ من الاستقبال



وقال غيره اذا تقابل الرجلان فكل واحد منهما مقبله للآخر وقال بعض المحدثين  
جعلت ما والى قرارا \* وقبله حديث ما لجأت

أما قوله تعالى قل لله المشرق والمغرب فاعلم ان هذا هو الجواب الاقول عن تلك الشبهة وتقريره ان  
الجهات كلها لله ملكا وملكه فلا يستحق شئ منها لذاته ان يكون قبله بل انما يصير قبله لان الله تعالى  
جعلها قبله واذا كان الامر كذلك فلا اعتراض عليه بالتحويل من جهة الى جهة اخرى فان قيل  
ما الحكمة اولاً في تعيين القبلة ثم ما الحكمة في تحويل القبلة من جهة الى جهة قلنا أما المسئلة الاولى  
ففيها الخلاف الشديد بين أهل السنة والمعتزلة أما أهل السنة فانهم يقولون لا يجب تعليل أحكام الله تعالى  
البنية واحتجوا عليه بوجوه (أحدها) ان كل من فعل فعلا لغرض فاما ان يكون وجود ذلك الغرض  
أولى له من لا وجوده واما أن لا يكون كذلك بل الوجود والعدم بالنسبة اليه سيان فان كان الاقول كان  
ناقصا لذاته مستكماً لغيره وذلك على الله محال وان كان الثاني استحصال أن يكون غرضاً ومقصوداً  
ومرجحاً فان قيل انه وان كان وجوده وعدمه بالنسبة اليه على السوية الا ان وجوده لما كان أنفع للغير من  
عدمه فالحكيم يفعله ليعود النفع الى الغير قلنا عود النفع الى الغير ولا عوده اليه هل هما بالنسبة الى الله  
تعالى على السواء أو ليس الامر كذلك وحينئذ يعود التقسيم (وثانيها) ان كل من فعل فعلا لغرض فاما أن  
يكون قادراً على تحصيل ذلك الغرض من دون تلك الوسطة أو لا يكون قادراً عليه فان كان الاقول كان  
فوسط تلك الوسطة عبثاً وان كان الثاني كان عجزاً وهو على الله محال (وثالثها) انه تعالى ان فعل فعلا  
لغرض فذلك الغرض ان كان قديماً لم يزل من قدمه قدم الفعل وهو محال وان كان محدثاً توقف احدائه على  
غرض آخر ولزم الدور والتسلسل وهو محال (ورابعها) ان تخصيص احداث العالم بوقت معين دون ما قبله  
وما بعده ان كان لحكمة اختص بها ذلك الوقت دون ما قبله وما بعده كان طلب العلة في انه لم حصلت تلك  
الحكمة في ذلك الوقت دون سائر الاوقات كطلب العلة في انه لم حصل العالم في ذلك الوقت دون سائر  
الاقوات فان استغنى في أحدهما عن المرح فكذا الاخر وان افتقر فكذا الاخر وان لم يتوقف ذلك على  
الحكمة فقد بطل توقيف فاعلية الله على الحكمة والغرض (وخامسها) ما سبق من الدلائل على ان  
جميع الكائنات من الخير والشر والكفر والايمان والطاعة والعصيان واقع بقدره الله تعالى  
وارادته وذلك يطل القول بالغرض لانه يستحيل أن يكون لله غرض يرجع الى العبد في خلق الكفر فيه  
وتعذيبه عليه أبدأ الا بآداب (وسادسها) ان تعلق قدرة الله تعالى وارادته بتيجاد الفعل المعين في الازل اما أن  
يكون جائزاً أو واجباً فان كان جائزاً افتقر الى مؤثر آخر ويلزم التسلسل ولانه يلزم صحة العدم على القديم وان  
كان واجباً فالواجب لا يعمل فنثبت عندئذ هذه الوجوه ان تعليل أفعال الله وأحكامه بالدواعي والاعراض  
محال واذا كان كذلك كانت فاعليته محض الالهية والقدرة والنفاذ والاستيلاء وهذا هو الذي دل عليه  
صريح قوله تعالى قل لله المشرق والمغرب فانه على جواز النسخ بكونه ما لكالمشرق والمغرب والملك يرجع  
حاصله الى القدرة ولم يعمل ذلك بالحكمة على ما تقوله المعتزلة فنثبت ان هذه الآية دالة بصرى يحتملها على قولنا  
ومذهبنا أما المعتزلة فقد قالوا لما دلت الدلائل على انه تعالى حكيم والحكيم لا يجوز أن تكون أفعاله  
خالية عن الاعراض علمنا ان له سبحانه في كل أفعاله وأحكامه حكماً واغراضاً ثم انها تارة تكون ظاهرة جليلة  
لنا وتارة مستورة خفية عنا وتحويل القبلة من جهة الى جهة اخرى يمكن أن يكون لمصالح خفية وأسرار  
مطوية عنا واذا كان الامر كذلك استعمال اللطعن بهذا التحويل في دين الاسلام (المسئلة الرابعة)  
في الكلام في تلك الحكم على سبيل التفصيل واعلم ان أمثال هذه المباحث لا تكون قطعية بل غائبها أن تكون  
أمورا احتمالية أما تعيين القبلة في الصلاة فقد ذكر واقعاً حكماً (أحدها) ان الله تعالى خلق في الانسان قوة  
عقلية مدركة للعبقرات والمعقولات وقوة خيالية متصرفه في عالم الاجسام وقلباته القوة العقلية عن  
مقارنة القوة الخيالية ومصاحبتهما فاذا أراد الانسان استحضار امر عقلي مجرد وجب أن يضع له صورة

خيالية يصحها حتى تكون تلك الصورة الخيالية معينة على ادراك تلك المعاني العقلية ولذلك فان المهتمين  
 اذا اراد ادراك حكمكم من احكام المقادير وضع له صورة معينة وشكلا معيناً ليصير الحس والخيال معينين  
 للعقل على ادراك ذلك الحكم الكلي ولما كان العبد الضعيف اذا وصل الى مجلس الملك العظيم فانه لا يثبت  
 وأن يستقبله بوجهه وأن لا يكون معرضاً عنه وان يبالي في الشناء عليه بلسانه ويبالي في الخدمة والتضرع له  
 فاستقبال القبلة في الصلاة يجري مجرى كونه مستقبلاً للملك لا معرضاً عنه والقراءة والتسبيحات تجرى  
 مجرى الشناء عليه والركوع والسجود يجري مجرى الخدمة (وثانها) ان المقصود من الصلاة حضور  
 القلب وهذا الحضور لا يحصل الا مع السكون وترك الالتفات والحركة وهذا لا يتأتى الا اذا بقي في جميع  
 صلانه مستقبلاً للجهة واحدة على التبيين فاذا اختلفت بعض الجهات بمنزلة شرف في الاوهام كان استقبال  
 تلك الجهة أولى (وثانها) ان الله تعالى يحب الموافقة والالفة بين المؤمنين وقد ذكر المنة بهم عليهم حيث  
 قال واذكروا نعمة الله عليكم الى قوله اخوانا ولو توجه كل واحد في صلته الى ناحية أخرى لكان ذلك يوهم  
 اختلافاً ظاهر افعين الله تعالى لهم جهة معلومة وأحرمهم جميعاً بالتوجه نحوها ليحصل لهم الموافقة بسبب  
 ذلك وفيه اشارة الى ان الله تعالى يحب الموافقة بين عبادته في اعمال الخير (وراهها) ان الله تعالى خص  
 الكعبة باضافتها اليه في قوله يتي وخص المؤمنين باضافتهم بصفة العبودية اليه وكنا الاضاقين للتخصيص  
 والتكريم فكانه تعالى قال يا مؤمن أنت عبدي والكعبة يتي والصلاة خدمتي فاقبل بوجهك في خدمتي الى  
 يتي وبقلبك الي (وخامسها) قال بعض المشايخ ان اليهود استقبلوا المغرب لان النداء لموسى عليه  
 السلام جاء منه وذلك قوله وما سكنت بجانب الغربي الآية والنصارى استقبلوا المشرق لان جبريل عليه  
 السلام انما ذهب الى مريم عليها السلام من جانب المشرق لقوله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذا تبذت من  
 أهلها مكانا شرقيا والمؤمنون استقبلوا الكعبة لانها قبله خليل الله ومولد حبيب الله وهي موضع حرم الله  
 وكان بعضهم يقول استقبلت النصارى مطلع الانوار وقد استقبلنا مطلع سيدة الانوار وهو محمد صلى الله  
 عليه وسلم فمن نوره خلقت الانوار جميعا (وسادسها) قالوا الكعبة سرة الارض ووسطها فأمر الله تعالى  
 جميع خلقه بالتوجه الى وسط الارض في صلاتهم وهو اشارة الى انه يجب العدل في كل شيء ولا جله جعل وسط  
 الارض قبله للخلق (وسابعها) انه تعالى أظهر حبه لمحمد عليه الصلاة والسلام بواسطة أمره باستقبال  
 الكعبة وذلك لانه عليه الصلاة والسلام كان يتي ذلك مدة لاجل مخالفة اليهود فأنزل الله تعالى قد نرى تقلب  
 وجهك في السماء الآية وفي الشاهد اذا وصف واحد من الناس بحبه آخر قالوا فلان يحول القبلة لاجل  
 فلان على جهة التمثيل فانه تعالى قد حول القبلة لاجل حبه محمد عليه الصلاة والسلام على جهة التحقيق  
 وقال فلذو اينك قبله ترضاها ولم يقل قبله أرضها والاشارة فيه كانه تعالى قال يا محمد كل أحد يطلب رضائي  
 وأنا أطلب رضائي في الدارين أما في الدنيا فهذا الذي ذكرناه واتم في الاخرة فقوله تعالى واسوف يعطيك  
 ربك فترضى وفيه اشارة أيضا الى شرف الفقراء وهو ان الله تعالى سوى بين طرد الفقراء وبين الاعراض  
 عن القبلة فتعال في طرد الفقراء فتردهم فتكون من الظالمين وقال في الاعراض عن القبلة ولئن اتبعت  
 أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم لكان الظالمين فكانه تعالى قال الكعبة قبله وجهك والفقراء قبله  
 رضى فاعراضك عن قبله وجهك يوجب كونك ظالماً فالاعراض عن قبله رضى كيف يكون (وثامنها)  
 العرش قبله الجنة والكرسي قبله البررة والبيت المعمور قبله السفرة والكعبة قبله المؤمنين والحق قبله  
 المتصيرين من المؤمنين قال الله تعالى فأرنا نزلنا الواقع وجه الله وثبت أن العرش مخلوق من النور والكرسي  
 من الدر والبيت المعمور من البياقوت والكعبة من جبال خمسة من طور سيناء وطور زيبا  
 والجودي ولبنان وسرا والاشارة فيه كان الله تعالى يقول ان كانت عليك ذنوب فينتقل هذه الجبال  
 فأتيت الكعبة حاجاً أو توجهت نحوها ملء كفرت ما عنك وغفرت لك فهذا الوجه المذكور في هذا  
 الباب والتحقيق هو الاول (المسئلة الخامسة) في حكمة تحويل القبلة من جهة الى جهة قد ذكرنا شبهة

القوم في انكار هذا التحويل وهي ان الجهات لما كانت متساوية في جميع الصفات كان تحويل القبلة من  
 جهة الى جهة مجرد العبث فلا يكون ذلك من فعل الحكيم والجواب عنه أما على قول أهل السنة نه  
 لا يجب تعميل أحكام الله تعالى بالحكم فالامر ظاهر وأما على قول المعتزلة فلم يربحان (الاول) انه  
 لا يتبع اختلاف المصالح بحسب اختلاف الجهات وبينانه من وجوه (أحدها) انه اذا زرع في أرواح  
 بعض الناس ان هذه الجهة أشرف من غيرها بسبب ان هذا البيت بناء الخليل وعظمه كان هذا الانسان  
 عند استقباله أشد تعظيما وخشوعا وذلك مصلحة مطلوبة (وثانيتها) انه لما كان بناء هذا البيت سببا  
 لظهور دولة العرب كانت رغبتهم في تعظيمه أشد (وثالثها) ان اليهود لما كانوا يعيرون المسلمين عند استقبال  
 بيت المقدس بأنه لولا اننا أرشدناكم الى القبلة لما كنتم تعرفون القبلة فصارت ذلك سببا لتشويش الخواطر  
 وذلك محل بالخشوع والخشوع في هذا يناسب الصرف عن تلك القبلة (ورابعها) ان الكعبة منشأ محمد  
 صلى الله عليه وسلم فتعظيم الكعبة يقتضى تعظيم محمد عليه الصلاة والسلام وذلك أمر مطلوب لانه متى رسخ  
 في قلوبهم تعظيمه كان قبولهم لاورامه ونواهيه في الدين والشريعة أسرع وأسهل والمقتضى الى المطلوب مطلوب  
 فكان تحويل القبلة مناسبا (وخامسها) ان الله تعالى بين ذلك في قوله وما جعلنا القبلة التي كنت  
 عليها الا لنعلم من يتبع الرسول من ينقلب على عقبيه فامرهم الله تعالى حين كانوا بمكة أن يتوجهوا الى  
 بيت المقدس ليعتبروا عن المشركين فلما اجروا الى المدينة وبها اليهود أمروا بالتوجه الى الكعبة ليعتبروا  
 عن اليهود أما قوله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم فالهداية قد تقدم القول فيها قالت المعتزلة انها  
 هي الدلالة والمعنى انه تعالى يدل على ما هو للعباد أصح والصراط المستقيم هو الذي يؤتيمهم اذا تمسكوا به الى  
 الجنة قال أصحابنا هذه الهداية أمان يكون المراد منها الدعوة أو الدلالة أو تحصيل العلم فيه والاقول ان  
 باطلان لان ما عاين الجميع المكلفين فوجب حملهم على الوجه الثالث وذلك يقتضى بأن الهداية والاضلال  
 من الله تعالى قوله تعالى (وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم  
 شهيدا) اعلم ان في هذه الآية مسائل (المسئلة الاولى) الكاف في كذلك كلف التشبيه والمشبه به أى  
 شئ هو وفيه وجوه (أحدها) انه راجع الى معنى يهدى أى كما أنعمنا عليكم بالهداية كذلك أنعمنا  
 عليكم بان جعلناكم وسطا (وثانيتها) قول أبي مسلم تقديره كما هديناكم الى قبلة هي أوسط القبل  
 كذلك جعلناكم أمة وسطا (وثالثها) انه عائد الى ما تقدم من قوله في حق ابراهيم عليه السلام ولقد  
 اصطفيناه في الدنيا أى فكما اصطفيناه في الدنيا فكذلك جعلناكم أمة وسطا (ورابعها) يحتمل عندى أن  
 يكون التقدير والله المشرق والمغرب فهذه الجهات بعد استوائها في كونها لمكانه ومكانه خص بعضها  
 بزيادة التشريف والتكريم بان جعله قبلة فضلامنه واحسانا كذلك العباد كما هم مشتركون في العبودية  
 الا انه خص هذه الامة بزيادة الفضل والعدالة فضلامنه واحسانا لا وجوبا (وخامسها) انه قد يذكر  
 ضمير الشئ وان لم يكن المضمرة مذكورا اذا كان المضمرة مشهورا معروفا كقوله تعالى انا أنزلناه في ليلة القدر  
 ثم من المشهور المعروف عند كل أحد انه سبحانه هو القادر على اعزاز من شاء واذلال من شاء فقوله وكذلك  
 جعلناكم أى ومثل ذلك الجمل العجيب الذى لا يقدر عليه أحد سواه جعلناكم أمة وسطا (المسئلة الثانية)  
 اعلم انه اذا كان الوسط اسما حركت الوسط كقولك أمة وسطا والظرف محققا تقول جلست وسط القوم  
 واختلفوا في تفسير الوسط وكروا أمورا (أحدها) ان الوسط هو العدل والدايل عليه الآية والخبر والشعر  
 والنقل والمعنى أما الآية فقوله تعالى قال أوسطهم أى أعداهم وأما الخبر فخاروى فقال عن الثورى عن  
 أبي سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم أمة وسطا قال عدلا وقال عليه الصلاة والسلام خير الامور  
 أوسطها أى أعداها وقيل كان النبي صلى الله عليه وسلم أوسط قريش نسبيا وقال عليه الصلاة والسلام عليكم  
 بالقط الاوسط وأما الشعر فقوله زهير

هم وسط يرضى الانام بحكمهم \* اذ انزات احدى الاديالى العظام

وأما النقل فقال الجوهري في الصحاح وكذلك جعلناكم أمة وسطاً أي عدلاً وهو الذي قاله الاخفش والخليل  
 وقطرب وأما المعنى فمن وجوه (أحدها) ان الوسط حقيقة في البعد عن الطرفين ولا شك ان طرفي  
 الافراط والتعريط رديتان فالمتوسط في الاخلاق يكون بعيداً عن الطرفين فكان معتدلاً فاضلاً  
 (وثانيها) انما سمي العدل وسطاً لانه لا يميل الى أحد الخصمين والعدل هو المعتدل الذي لا يميل الى أحد  
 الطرفين (وثالثها) لا شك ان المراد بقوله وكذلك جعلناكم أمة وسطاً طريقة المدح لهم لانه لا يجوز أن  
 يذكر الله تعالى وصفاً ويجعله كالعلة في أن جعلهم شهوداً له ثم يعطف على ذلك شهادة الرسول الاو ذلك مدح  
 فثبت ان المراد بقوله وسطاً ما يتعلق بالمدح في باب الدين ولا يجوز أن يمدح الله الشهود حال حكمه عليهم  
 يكونهم شهوداً الا يكونهم عدولاً فوجب أن يكون المراد من الوسط العدالة (ورابعها) ان أعدل بقلع  
 الشيء وسطه لان حكمه مع سائر أطرافه على سواء وعلى اعتدال الاطراف يتسارع اليها الخلل والفساد  
 والاضطراب محيطة بمحطة فلما صح ذلك في الوسط صار كانه عبارة عن المعتدل الذي لا يميل الى جهة دون جهة  
 (القول الثاني) ان الوسط من كل شيء خياره قالوا وهذا التفسير أولى من الاول لوجوه (الاول) ان  
 لفظ الوسط يستعمل في الجمادات قال صاحب الكشاف اكثر من جملة من اعرابي بمكة للبحر فقال اعطني من  
 سطا من أراد من خيار الدنيا ويرى وصف العدالة لا توجد في الجمادات فكان هذا التفسير أولى (الثاني)  
 انه مطابق لقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس (الثالث) ان الرجل اذا قال فلان أوسطنا نسباً  
 فالمعنى انه أكثر فضلاً وهذا وسط فيهم ~~ك~~ واسطة القلادة وأصل هذا ان الاتباع يتقوسون الرئيس فهو  
 في وسطهم وهم حوله فقيل وسط لهذا المعنى (القول الرابع) يجوز أن يكونوا وسطاً على معنى انهم  
 متوسطون في الدين بين المفرط والمفرط والغالي والمقصر في الاشياء لانهم لم يفعلوا كما فعلت النصارى فجعلوا  
 ابناؤها اولاً وقصروا كقصير اليهود في قتل الانبياء وتبديل الكتب وغير ذلك مما قصروا فيه واعلم ان هذه  
 الاقوال متقاربة غير متنافية والله أعلم (المسئلة الثامنة) احتج الاصحاب بهذه الآية على ان فعل العبد  
 مخلوق لله تعالى لان هذه الآية دالة على ان عدالة هذه الامة وخيرتهم يجعل الله وخلقه وهذا صريح  
 في المذهب قالت المعتزلة المراد من هذا الجمل فعل الاطراف التي علم الله تعالى انه متى فعلها لهذه الامة  
 اختاروا وعندنا العوالم في القول والعمل أجاب الاصحاب عنه من وجوه (الاول) ان هذا ترك  
 للظاهر وذلك مما لا يصار اليه الا عند قيام الدلائل على انه لا يمكن حمل الآية على ظاهرها لكأن بيننا  
 الدلائل العقلية الباهرة ليست الامعنا أقصى ما للمعتزلة في هذا الباب التمسك بفصل المدح والذم والثواب  
 والعقاب وقد بينا مراراً كثيرة ان هذه الطريقة منتقضة على أصولهم بمسئلة العلم ومسئلة الداعي والكلام  
 المنقوض لالتفات اليه البتة (الوجه الثاني) انه تعالى قال قبل هذه الآية ويهدي من يشاء الى صراط  
 مستقيم وقد بينا دلالة هذه الآية على قولنا في انه تعالى يخص البعض بالهداية دون البعض فهذه الآية  
 يجب أن تكون محمولة على ذلك لانه يكون كل واحدة منهما مؤكدة لمضمون الأخرى (الوجه الثالث)  
 ان كل ما في مقدور الله تعالى من الاطراف في حق الكل فقد فعله واذا كان كذلك لم يكن تخصيص  
 المؤمنين بهذه المعنى فائدة (الرابع) وهو ان الله تعالى ذكر ذلك في معرض الامتنان على هذه الامة  
 وفعل اللطف واجب والواجب لا يجوز ذكره في معرض الامتنان (المسئلة الرابعة) احتج جمهور  
 الاصحاب وجهور المعتزلة بهذه الآية على ان اجماع الامة حجة فقالوا اخبر الله تعالى عن عدالة هذه  
 الامة وعن خيرتهم فلما قدموا على شيء من المحظورات لما اتصفوا بالخيرية واذ ثبت انهم لا يقدمون على  
 شيء من المحظورات وجب أن يكون قولهم حجة فان قيل الآية متروكة الظاهر لان وصف الامة بالعدالة  
 يقتضي اتصاف كل واحد منهم بها وخلاف ذلك معلوم بالضرورة فلا بد من حملها على البعض فخص نعمها  
 على الامة المعصومين سلمنا انهم ليست متروكة الظاهر لكن لان سلم ان الوسط من كل شيء خياره والوجود التي  
 ذكرتموها معارضة بوجهين (الاول) ان عدالة الرجل عبارة عن أداء الواجبات واجتناب المحرمات

وهذا من فعل العمد وقد أخبر الله تعالى انه جعلهم وسطا فاقضى ذلك ان كونهم وسطا من فعل الله تعالى  
وذلك يقتضى أن يكون كونهم وسطا غير كونهم عدولا والالزم وقوع مقدور واحد بقادرين وهو محال  
(الثاني) ان الوسط اسم لما يكون متوسطا بين شيئين فجعله حقيقة في العدالة والخيرية يقتضى الاشتراك  
وهو خلاف الاصل سلما اتصافهم بالخيرية ولكن لم لا يكفي في حصول هذا الوصف الاجتناب عن البكارفة قط  
واذا كان كذلك احتمل ان الذى اجمعوا عليه وان كان خطأ لكنه من الصغار فلا بدح ذلك في خيريتهم وبما  
يؤكدها الاحتمال انه تعالى حكم بكونهم عدولا ليعكسوا شهداء على الناس وفعل الصغار لا يمنع  
الشهادة سلما اجتنابهم عن الصغار والبكارف وان كان الله تعالى بين ان اتصافهم بذلك انما كان لكونهم  
شهداء على الناس ومعلوم ان هذه الشهادة انما تحقق في الآخرة فيلزم وجوب تحقق عدالتهم هناك لان  
عدالة الشهود انما تعتبر حالة الاداء لا حالة التحمل وذلك لانزاع فيه لان الامة تصير معصومة في الآخرة  
فلم قلت انهم في الدنيا كذلك سلما وجوب كونهم عدولا في الدنيا لكن المخاطبين بهذا الخطاب هم الذين كانوا  
موجودين عند نزول هذه الآية لان الخطاب مع من لم يوجد محال واذا كان كذلك فهذه الآية تقتضى  
عدالة أولئك الذين كانوا موجودين في ذلك الوقت ولا تقتضى عدالة غيرهم فهذه الآية تدل على ان اجماع  
أولئك حق فيجب أن لا تنسك بالاجماع الا اذا علمنا حصول قول كل أولئك فيه لكن ذلك لا يمكن الا اذا علمنا  
كل واحد من أولئك الاقوام بأعيانهم وعلما بقاء كل واحد منهم الى ما بعد وفاة محمد صلى الله عليه وسلم  
وعلما حصول أقوالهم بأسمهم في ذلك الاجماع ولما كان ذلك كالتعمير من منع التمسك بالاجماع والجواب عن  
قوله الآية متروكة الظاهر قلنا لا نسلم فان قوله وكذلك جعلناكم أمة وسطا يقتضى انه تعالى جعل كل واحد  
منهم عند اجتماعه مع غيره بهذه الصفة وعندنا انهم في كل أمر اجمعوا عليه فان كل واحد منهم يكون عدلا  
في ذلك الامر بل اذا اختلفوا فسد ذلك قد يفعلون التسبيح وانما قلنا ان هذا خطاب معهم حال الاجتماع  
لان قوله جعلناكم خطاب لجموعهم لالكل واحد منهم وهدى على انا وان سلما ان هذا يقتضى كون كل واحد  
منهم عدلا لئلا يكون ترك العمل به في حق البعض دليلا قام عليه فوجب أن يبقى معه ولا يه في حق الباقي  
وهذا معنى ما قال العلماء ليس المراد من الآية ان كلهم كذلك بل المراد انه لا بد وأن يوجد فيما بينهم من يكون  
بهذه الصفة فاذا كالا نعلمهم بأعيانهم اقتصرنا الى اجتماع جماعتهم على القول والفعل لكي يدخل المعتبرون  
في جملتهم مثلا ان الرسول عليه الصلاة والسلام اذا قال ان واحدا من اولاد فلان لا بد وأن يكون مصيبا  
في الرأي والتدبير فاذا لم نعلمه بعينه ووجدنا اولاده مجتمعين على رأى علمنا حقا لانه لا بد وأن يوجد فيه ذلك  
الحق فأما اذا اجمعوا سوى الواحد على رأى لم نحكم بكونه حقا التجوز أن يكون الصواب مع ذلك الواحد  
الذى خاف وهذا حال كثير من العلماء فالو ميزنا في الامة من كان مصيبا عن كان مخطئا كانت الحجة قائمة  
في قول المصيب ولم تعتبر البتة بقول الخطى قوله لو كان المراد من كونهم وسطا هو المراد من عدالتهم لزم أن  
يكون فعل العمد خالفا لله تعالى قلنا هذا مذنبنا على ما تقدم بيانه قوله لم قلت ان اخبار الله تعالى عن  
عدالتهم وخيريتهم يقتضى اجتنابهم عن الصغار قلنا خبر الله تعالى صدق والخبر الصدق يقتضى حصول  
الخبر عنه وفعل الصغرة ليس بخير فالجمع بينهما متناقض ولقائل أن يقول الاخبار عن الشخص بأنه خير أعم  
من الاخبار عنه بأنه خير في جميع الامور وفي بعض الامور ولذلك فانه يصح تقسيمه الى هذين القسمين فيقال  
الخبر انما ان يكون خيرا في بعض الامور دون البعض أو في كل الامور ومورد التقسيم مشترك بين القسمين  
فمن كان خيرا من بعض الوجوه دون البعض يصدق عليه انه خير فاذا ن اخبار الله تعالى عن خيرية الامة  
لا يقتضى اخباره تعالى عن خيريتهم في كل الامور فثبت ان هذا لا ينافي اقدمهم على البكارفة فضلا عن  
الصغار وكنا قد نصرنا هذه الدلالة في أصول الفقه الا ان هذا السؤال وارد عليها أما السؤال  
الآخر فقد أجيب عنه بأن قوله وكذلك جعلناكم أمة وسطا خطاب لجميع الامة أو لها وآخرها من كان منهم  
موجودا وقت نزول هذه الآية ومن جاء بعدهم الى قيام الساعة كما ان قوله كتب عليكم النكاح كتب

عليكم الصيام يتناول الكل ولا يختص بالوجودين في ذلك الوقت وكذلك سائر تكاليف الله تعالى وأوامره  
 وزواجره خطاب لجميع الأمة فان قيل لو كان الامر كذلك لكان هذا خطايا لجميع من يوجد الى قيام  
 الساعة فانما حكمكم بالجماعة بالعدل التي أين حكمت لاهل كل عصر بالعدالة حتى جعلتهم حجة على من بعدهم  
 قلنا لانه تعالى لما جعلهم شهداء على الناس فلو اعتبرنا أول الأمة وآخرها بجميع مجموعها في كونها حجة على  
 غيرها زالت الفائدة اذ لم يبق بعد انقضائها من تكون الأمة حجة عليه فعلما ان المراد به أهل كل عصر ويجوز  
 تسمية أهل العصر الواحد بالأمة فان الأمة اسم للجماعة التي تؤم جهة واحدة ولا شك ان أهل كل عصر  
 كذلك ولانه تعالى قال أمة وسطا غير عنهم بلفظ النكرة ولا شك ان هذا يتناول أهل كل عصر (المسئلة  
 الخامسة) اختلف الناس في ان الشهادة المذكورة في قوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس تحصل  
 في الآخرة أو في الدنيا فالقول الاول انها تقع في الآخرة والذاهبون الى هذا القول لهم وجهان (الاول)  
 وهو الذي عليه الاكثرون ان هذه الأمة تشهد للانبياء على أنهم الذين يكذبونهم روى ان الامم يجحدون  
 تبليغ الانبياء فيطالب الله تعالى الانبياء بالبينه على انهم قد بلغوا وهو أعلم فيؤتى بأمة محمد صلى الله عليه  
 وسلم فيشهدون فتقول الامم من أين عرفتم فيقولون علمنا ذلك باخبار الله تعالى في كتابه الناطق على لسان  
 نبيه الصادق فيؤتى بحمد عليه الصلاة والسلام فيسأل عن حال أمتهم فيزكهم ويشهد بعد التمس وذلك قوله  
 فكيف اذا اجتمعنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا وقد طعن القاضي في هذه الرواية من وجوه  
 (أولها) ان مدار هذه الرواية على ان الامم يكذبون انبياءهم وهذا بناء على ان أهل القياامة قد  
 يكذبون وهذا باطل عند القاضي الا اناسنكم على هذه المسئلة في سورة الانعام في تفسير قوله تعالى  
 ثم لم تكن فتنتهم الا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين انظر كيف كذبوا على أنفسهم (وثانيها) ان شهادة  
 الأمة وشهادة الرسول مستندة في الآخرة الى شهادة الله تعالى على صدق الانبياء واذا كان كذلك فلم يشهد  
 الله تعالى لهم بذلك ابتداء وجوابه المحكمة في ذلك تيسير أمة محمد صلى الله عليه وسلم في الفضل عن سائر  
 الامم بالمبادرة الى تصديق الله تعالى وتصديق جميع الانبياء والايان بهم جميعا فهم بالنسبة الى سائر الامم  
 كالعدل بالنسبة الى الفاسق فلذلك يقبل الله شهادتهم على سائر الامم ولا يقبل شهادة الامم عليهم اظهارا  
 لعدالتهم وكشفاعن فضيلتهم ومنعتهم (وثالثها) ان مثل هذه الاخبار لا تسمى شهادة وهذا ضعيف  
 لقوله عليه الصلاة والسلام اذا علمت مثل الشمس فاشهد والنبي الذي أخبر الله تعالى عنه فهو معلوم مثل  
 الشمس فوجب جواز الشهادة عليه (الوجه الثاني) قالوا معنى الآية لتشهدوا على الناس بأعمالهم التي  
 خافوا الحق فيها قال ابن زيد الشهادة أربعة (أولها) الملائكة الموكلون بأبواب أعمال العباد قال الله تعالى  
 وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد وقال ما يلفظ من قول الاديه رقيب عتيد وقال وان عليكم لحافظين  
 كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون (وثانيها) شهادة الانبياء وهو المراد بقوله تعالى حاكيا عن عيسى عليه  
 السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمتم فيهم فلما توفيتني كت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شئ شهيد وقال  
 في حق محمد صلى الله عليه وسلم وأمته في هذه الآية لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا  
 وقال فكيف اذا اجتمعنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا (وثالثها) شهادة أمة محمد خاصة  
 قال تعالى وحي بالنبين والشهداء وقال تعالى ويوم يقوم الشهداء (ورابعها) شهادة الجوارح وهي بمنزلة  
 الاقرار بل أعجب منه قال تعالى يوم تشهد عليهم آسنتهم الآية وقال اليوم نختم على أفواههم الآية (القول  
 الثاني) ان أداء هذه الشهادة انما يكون في الدنيا وتقريره ان الشهادة والمشاهدة والشهود هو  
 الرؤية يقال شاهدت كذا اذا رأيته وأبصرته ولما كان بين الابصار والعين وبين المعرفة بالقلب مناسبة  
 شديدة لا جرم قد تسمى المعرفة التي في القلب مشاهدة وشهودا والعارف بالشيء شاهد او مشاهد ان سميت  
 المدلالة على الشيء شاهدا على الشيء لانها هي التي بها صار الشاهد شاهدا ولما كان المخبر عن الشيء والمبين  
 لحاله جارا مجرى الدليل على ذلك سمى ذلك المخبر أيضا شاهدا ثم اخص هذا اللفظ في عرف الشرع عن مخبر

عن حقوق الناس بألفاظ مخصوصة على جهات مخصوصة إذا عرفت هذا فنقول ان كل من عرف حال شيء وكشف عنه كان شاهدا عليه والله تعالى وصف هذه الامة بالشهادة فهذه الشهادة ائمان تكون في الآخرة أو في الدنيا الاجازة أن تكون في الآخرة لان الله تعالى جعلهم عدولا في الدنيا لاجل أن يكونوا شهداء وذلك يقتضى أن يكونوا شهداء في الدنيا انما قلنا انه تعالى جعلهم عدولا في الدنيا لانه تعالى قال وكذلك جعلناكم امة وهذا اخبار عن الماضي فلا أقل من حصوله في الحال وانما قلنا ان ذلك يقتضى صيرورتهم شهودا في الدنيا لانه تعالى قال وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس رتب كونهم شهداء على صيرورتهم وسطا ترتيب الجزاء على الشرط فاذا حصل وصف كونهم وسطا في الدنيا وجب أن يحصل وصف كونهم شهداء في الدنيا فان قيل تحمل الشهادة لا يحصل الا في الدنيا وتكمل الشهادة قد يسمى شاهدا وان كان الاداء لا يحصل الا في القيامة قلنا الشهادة المعتبرة في الآيات هي الاداء لا التحمل بدليل انه تعالى اعتبر العدالة في هذه الشهادة والشهادة التي يعتبر فيها العدالة هي الاداء لا التحمل فان الآيات تقتضى كون الامة مؤدبين للشهادة في دار الدنيا وذلك يقتضى أن يكون مجموع الامة اذا أخبروا عن شيء أن يكون قولهم حجة ولا معنى لقولنا الاجماع حجة الا اذا ثبت ان الآيات تدل على ان الاجماع حجة من هذا الوجه أيضا واعلم ان الدليل الذي ذكرناه على صحة هذا القول لا يطل القولين الاوئين لاننا بينا بهذه الدلالة ان الامة لا بد وأن يكونوا شهداء في الدنيا وهذا لا ينافي كونهم شهداء في القيامة أيضا على الوجه الذي وردت الاخبار به فالخامس ان قوله تعالى اذكروا شهداء على الناس اشارة الى ان قولهم عند الاجماع حجة من حيث ان قولهم عند الاجماع يبين للناس الحق ويؤكده ذلك قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا يعنى مؤديا ومثبتا ثم لا يمنع أن تحصل مع ذلك لهم الشهادة في الآخرة فيجوز في الواقع منهم في الدنيا مجرى التحمل لانهم اذا أتوا الحق عرفوا عنده من القابل ومن الراد ثم يشهدون بذلك يوم القيامة كما ان الشاهد على العقود يعرف ما الذي تم وما الذي لم يتم ثم يشهد بذلك عند الحاكم (المسئلة السادسة) دلت الآيات على ان من ظهر كفره وفسقه نحو المشبهة والخواارج والروافض فانه لا يعتد به في الاجماع لان الله تعالى انما جعل الشهداء من وصفهم بالعدالة والخيرية ولا يختلف في ذلك الحكم من فسق أو كفر بقول أو فعل ومن كفر برد النص أو كفر بالتأويل (المسئلة السابعة) انما قال شهداء على الناس ولم يقل شهداء للناس لان قولهم يقتضى التكليف اما بقول واما بفعل وذلك عليه لانه في الحال فان قيل لم أخرت صفة الشهادة أولا وقد تمت آخر قلنا لان الغرض في الاول اثبات شهادتهم على الامم وفي الآخر الاختصاص بكون

الرسول شهيدا عليهم \* قوله تعالى (وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وان كانت لكبيرة الا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع ايمانكم ان الله بالناس رؤوف رحيم) اعلم ان قوله وما جعلنا معناه ما شرعنا وما حكمنا كقوله ما جعل الله من بحيرة أى ما شرعها ولا جعلها ديننا وقوله كنت عليها أى كنت معتمدا لاستقبالها كقول القائل كان لقفلان على فلان دين وقوله التي كنت عليها ليس بصفة للقبلة انما هو تاني مفعولى جعل يريد وما جعلنا القبلة الجهة التي كنت عليها ثم ههنا وجهان (الاول) أن يكون هذا الكلام بيانا للحكمة في جعل الكعبة قبلة وذلك لانه عليه الصلاة والسلام كان يصلى بكعبة الى الكعبة ثم أمر بالصلاة الى بيت المقدس بعد الهجرة تأييدا للهود ثم حول الى الكعبة فنقول وما جعلنا القبلة الجهة التي كنت عليها أولا يعنى وما رد ذلك اليها الا امتحانا للناس وابتلاء (الثاني) يجوز أن يكون قوله التي كنت عليها بيانا للحكمة في جعل بيت المقدس قبلة يعنى ان اصل أمرنا أن تستقبل الكعبة وان استقبلت بيت المقدس كان أمرا عارضا لغرض وانما جعلنا القبلة الجهة التي كنت عليها قبل وقتك هذا هو بيت المقدس لمتحن الناس وتنتظر من يتبع الرسول ومن لا يتبعه وينفر عنه وههنا وجه ثالث ذكره أبو مسلم فقال لولا الروايات لم تدل الآيات على قبلة من قبل كان الرسول عليه الصلاة والسلام عليها لانه قد يقال كنت بمعنى صرت كقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وقد يقال كان في معنى لم يزل كقوله تعالى

وكان الله عز ورا حكيمًا فلا يمتنع أن يراد بقوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها أي التي لم تنزل عليها وهي  
 الكعبة الاكذبا وكذلك أتما قوله الا انهم من تبع الرسول عن ينقلب على عقبيه ففيه مسائل (المسئلة  
 الاولى) اللام في قوله الا لتعلم لام الغرض والكلام في انه هل يصح الغرض على الله أو لا يصح وبفسد يران  
 لا يصح فكيف تأويل هذا الكلام فقد تقدم (المسئلة الثانية) وما جعلنا كذا وكذا الا لتعلم كذا يؤهم ان  
 العلم بذلك الشيء لم يكن حاصلًا فهو فعل ذلك الفعل ليحصل له ذلك العلم وهذا يقتضي ان الله تعالى لم يعلم تلك  
 الاشياء قبل وقوعها ونظيره في الاشكال قوله وانبلونكم حتى تعلم الجاهدين منكم والصابرين وقوله الا ان  
 خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفًا وقوله له لتذكر أو ينحني وقوله فليعلم الله الذين صدقوا وقوله أم حسبتم  
 ان تدخلوا الجنة وما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وقوله ما كان له عليهم من سلطان الا لتعلم من  
 يؤمن بالآخرة والكلام في هذه المسئلة قدم مرتبة تصح في قوله ولذا تبلى والمفسرون أجابوا عنه من وجوه  
 (احدها) ان قوله الا لتعلم معناه الا يعلم حزينا من النبيين والمؤمنين كما يقول الملك فتحنا البلدة الفلانية بمعنى  
 فتحها أو لياؤها ومنه يقال فتح عمراود ومنه قوله عليه الصلاة والسلام فيما يحكيه عن ربه استقرضت  
 عبدي فلم يقرضني وشفتي ولم يكن ينبغي له أن يشفتي يقول وادعوا وأما الدهر وفي الحديث من أهان لي وليا  
 فقد أهانني (وثانيها) معناه ليحصل المعلوم فيصير موجودا ثم اذا صار موجودا علمه الله موجودا فانه قبل  
 وجوده يستحيل أن يعلمه الله موجودا فقوله الا لتعلم معناه الا تعلمه موجودا فان قيل فهذا يقتضي حدوث  
 العلم قلنا اختلفوا في ان العلم بأن الشيء سببه وجوده هو علم بوجوده اذا وجد الخلاف فيه مشهور  
 (وثالثها) التميز هو لا من هؤلاء بانكشاف ما في قلوبهم من الاخلاص والنفاق فيعلم المؤمنون من يوالون  
 منهم ومن يعادون فسمى التميز على لانه أحد فوائد العلم وغراره (ورابعها) الا لتعلم معناه الا لتعلم ويجاز  
 هذا ان العرب تضع العلم مكان الرؤية والرؤية مكان العلم كقوله ألم تركب رأيت وعلمت وشهدت ألفاظ  
 متعاقبة (وخامسها) ما ذهب اليه الفراء وهو ان حدوث العلم في هذه الآية راجع الى الخساطين ومثاله  
 ان جاهلا وعاقلا اجتمعا فيقول الجاهل الحطب يحرق النار ويقول العاقل بل النار تحرق الحطب وسنجمع  
 بينهما لتعلم أيهما يحرق صاحبه معناه لتعلم أي الجاهل فكذلك قوله الا لتعلم أي الا لتعلموا والغرض من هذا  
 الجنس من الكلام الاستمالة والرفق في الخطاب كقوله واما أو اياكم على هدى فأضاف الكلام الموهوم للشك  
 الى نفسه ترقية للخطاب ورفقا بالخطاب فكذلك قوله الا لتعلم (وسادسها) نعم ملككم معاملة المحترم الذي كانه  
 لا يعلم اذ المعدل يوجب ذلك (وسابعها) ان العلم صلة زائدة فقوله الا لتعلم من يتبع الرسول عن ينقلب على  
 عقبيه معناه الا يحصل اتباع المتبعين وانقلاب المنقلبين ونظيره قولك في الشيء الذي تنفيه عن نفسك ما علم  
 الله هذا مني أي ما كان هذا مني والمعنى انه لو كان لعلمه الله (المسئلة الثالثة) اختلفوا في ان هذه الجنة  
 حصلت بسبب تعيين القبلة أو بسبب تقويها فمن الناس من قال انما حصلت بسبب القبلة لانه عليه الصلاة  
 والسلام كان يصلي الى الكعبة فلما جاء المدينة صلى الى بيت المقدس فشق ذلك على العرب من حيث انه ترك  
 قبلتهم ثم انه لما ساقه مرة أخرى الى الكعبة شق ذلك على اليهود من حيث انه ترك قبلتهم وأما الاكثرون من  
 أهل التحقيق قالوا هذه الجنة انما حصلت بسبب التحويل فانهم قالوا ان محمدا صلى الله عليه وسلم لو كان على  
 يقين من أمر ما تغير رأيه روى الفضال عن ابن جريج انه قال بلغني انه رجح ناس عن أسلم وقالوا مرة  
 ههنا ومررة ههنا وقال السدي لما توجه النبي عليه الصلاة والسلام نحو المسجد الحرام اختلف الناس فقال  
 المنافقون ما بالهم كانوا على قبلته ثم تركوها فقال المساون لسنان علم حال اخواتنا الذين ما تواؤهم يصلون نحو  
 بيت المقدس وقال آخرون اشتاق الى بلاديهم ومولده وقال المشركون نغير في دينه واعلم ان هذا القول  
 الاخير أولى لان الشبهة في أمر النسخ أعظم من الشبهة الحاصلة بسبب تعيين القبلة وقد وصفها الله تعالى  
 بالكبيرة فقال وانها الكبيرة الاعلى الدين هدى الله فكان حله عليه أولى (المسئلة الرابعة) قوله عن ينقلب  
 على عقبيه استعارة ومعناه من يكفر بالله ورسوله ووجه الاستعارة ان المنقلب على عقبيه قد ترك ما بين



يديه وأدبر عنه فلما تزكوا الايمان والدلائل صاروا بمنزلة المدبر عما بين يديه فوصفوا بذلك كما قال الله تعالى  
 ثم أدبروا واستكبروا كما قال كذب ونولى وكل ذلك تشبيهه أما قوله تعالى وان كانت ففيمه مسائل (المسئلة الاولى)  
 ان المكسورة المنخفضة معناه هل أربعة أوجه جزاء ومخففة من التقبلة وبجهد وزائدة أما الجزاء ففيه تصدربط  
 احدى الجنتين بالآخرى فالمستلزم هو الشرط واللازم هو الجزاء كقولك ان جنتي أكرمك وأما الثانية وهي  
 المنخفضة من التقبلة فهي تصيدون كيد المعنى في الجملة بمنزلة ان المشددة كقولك ان زيد القائم قال الله تعالى ان كل  
 نفس لما عليها حافظ وقال ان كان وعد ربنا لمفعول ومثله في القرآن كثير والغرض في تخفيفها بلاؤها ما لم يجوز  
 أن يلها من الفعل وانما لزم اللام هذه المنخفضة للعوض عما حذف منها والفرق بينها وبين التي للجد في قوله  
 تعالى ان الكافرون الا في غرور وقوله ان اتبع الاما يوحى الى اذ كانت كل واحدة منهم ما يليها الاسم والفعل  
 جميعا كما وصفنا وأما الثالثة وهي التي للجد كقوله ان الحكم الا لله وقال ان تبعون الا الظن وقال ولئن زاتنا  
 ان امسكوه ما أى ما يمسكوهما وأما الرابعة وهي الزائدة فنكته ولك ما ان رأيت زيدا اذا عرفت هذا فنقول  
 ان في قوله وان كانت لكبيرة هي المنخفضة التي تلزمها اللام والغرض منها تو كيد المعنى في الجملة (المسئلة  
 الثانية) الضمير في قوله كانت الى أى شئ يعود فيه وجهان (الاول) انها تعود الى القبلة لانه لا بد له من  
 مذكور سابق وما ذاك الا القبلة في قوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها (الثاني) انها عائدة الى ما دل عليه  
 الكلام السابق وهي مفارقة القبلة والتأنيث للتولية لانه قال ما اولهم من قبلهم التي كانوا عليها ثم قال  
 عطف على هذا وان كانت لكبيرة أى وان كانت التولية لان قوله ما اولهم يدل على التولية كما قيل في قوله تعالى  
 ولانأ كوا مما يذكرون اسم الله عليه وانه لفسق ويحتمل أن يكون المعنى وان كانت هذه الفعلة نظيره قوله  
 فيها ونعمت واعلم ان هذا البحث متفرع على المسئلة التي قدمناها وهي ان الامتحان والابتلاء حصل  
 بنفس القبلة أو بتحويل القبلة وقد بينا أن الثاني أولى لان الاشكال الحاصل بسبب النسخ أقوى من  
 الاشكال الحاصل بسبب تلك الجهات ولهذا وصفه الله تعالى بالكبيرة في قوله وان كانت لكبيرة أما قوله  
 تعالى لكبيرة فاعنى لتقبلة شاقة مستنكرة كقوله كبرت كلمة تخرج من أفواههم أى عظمت القرية  
 بذلك وقال الله تعالى سبحانه هذا بيتان عظيم وقال ان ذلكم كان عند الله عظيما انانا قلنا الامتحان  
 وقع بنفس القبلة قلنا ان تركها ثقيل عليهم لان ذلك يقتضى ترك الاف والعادة والاعراض عن طريقته  
 الآباء والاسلاف وان قلنا الامتحان وقع بتحويل القبلة قلنا انها الثقيلة من حيث ان الانسان لا يمكنه  
 أن يعرف أن ذلك حق الا بعد ان عرف مسئلة النسخ وتخلص عما فيها من السؤالات وذلك أمر ثقيل  
 صعب الاعلى من هداة الله تعالى حتى عرف أنه لا يستنكر نقل القبلة من جهة الى جهة كما لا يستنكر  
 نقلها اياهم من حال الى حال في الصحة والسقم والعق والفقر فمن استدى لهذا النظر ازاد بصره ومن سغه  
 واتبع الهوى وظواهر الامور ثقلت عليه هذه المسئلة أما قوله الاعلى الذين هدى الله فاحتج الاصحاب  
 بهذه الآية في مسئلة خلق الاعمال فقالوا المراد من الهداية اما الدعوة أو وضع الدلالة أو خلق المعرفة  
 والوجهان الاولان ههنا باطلان وذلك لانه تعالى ~~حكم~~ بكونها ثقيلة على الكل الاعلى الذين هدى الله  
 فوجب أن يقال ان الذى هداه لا يشقل ذلك عليه والهداية بمعنى الدعوة ووضع الدلائل عامة في حق الكل  
 فوجب أن لا يشقل ذلك على أحد من الكفار فلما نقل عليهم علمنا أن المراد من الهداية ههنا خلق المعرفة  
 والعلم وهو المطلوب قالت المعتزلة (الجواب عنه) من ثلاثة أوجه (احدها) ان الله تعالى ذكرهم على  
 طريق المدح فخصهم بذلك (وثانيها) أراد به الاحتماء (وثالثها) انهم الذين اتفعا واهدى الله فقيرهم كأنهم  
 يعتد بهم (والجواب عن الكل انه ترك لالظاهر فيكون على خلاف الاصل والله أعلم أما قوله تعالى وما كان  
 الله ليضيع ايمانكم ففيه مسائل (المسئلة الاولى) ان رجالا من المسلمين كابي امامة وسعد بن زياره  
 والبراء بن عازب والبراء بن معرور وغيرهم ما نوا على القبلة الاولى فقال عشائرهم يا رسول الله توفى اخواننا  
 على القبلة الاولى فكيف حالهم فانزل الله تعالى هذه الآية واعلم أنه لا بد من هذا السبب والالتمصل بعض

الكلام ببعض ووجه تقرير الاشكال ان الذين لم يجوزوا النسخ الامع البداء يقولون انه لما تغير الحكم وجب  
 ان يكون الحكم مفسدة وباطلا فوقع في قلبهم شبهة على هذا السؤال ان تلك الصلوات التي اوتياها متوجهين  
 الى بيت المقدس كانت ضائعة ثم ان الله تعالى اجاب عن هذا الاشكال وبين ان النسخ تنقل من مصلحة الى  
 مصلحة ومن تكليف الى تكليف والاول كالثاني في ان القايم به متمسك بالدين وان من هذا حاله فانه لا يضيع  
 اجرهم وتطهيره ماسألوبا بعد تحريم النحر عن مات وكن بشرها فانزل الله تعالى ليس على الذين آمنوا وعمالوا  
 الصالحات جناح ففرقهم الله تعالى انه لا جناح عليهم فيما مضى لما كان ذلك باباحة الله تعالى فان قيل اذا  
 كان ذلك الشك انما تولد من تجوز البداء على الله تعالى فكيف يليق ذلك بالصعابة قلنا (الجواب عنه) من  
 وجوه (أحدها) ان ذلك الشك وقع لمناقض فذكر الله تعالى ذلك ليدركه المسلمون جوابا للسؤال ذلك المناقض  
 (وثانيها) اهلهم واعتقدوا ان الصلاة الى الكعبة أفضل فقالوا ليت اخواتنا ممن مات ادرك ذلك فذكر الله  
 تعالى هذا الكلام جوابا عن ذلك (وثالثها) لعلة تعالى ذكر هذا الكلام ليكون دافعا لذلك السؤال  
 لو خطر ببالهم (القول الثاني) وهو قول ابن زيد ان الله تعالى اذا علم ان الصلاح في نقلكم من بيت  
 المقدس الى الكعبة فلو اقركم على الصلاة الى بيت المقدس كان ذلك اضعافا من اصلاتكم لانها تكون على  
 هذا التقدير خالية عن المصالح فتكون ضائعة واقه تعالى لا يفعل ذلك (القول الثالث) انه تعالى لما ذكر  
 ما عليهم من المشقة في هذا التحويل عقبه بذكر ما لهم عنده من الثواب وانه لا يضيع ما عملوه وهذا قول  
 الحسن (القول الرابع) كانه تعالى قال ونقتكم لقبول هذا التكليف لثلا يضيع ايمانكم فانهم لو ردوا هذا  
 التكليف لكفر واوولو فرو الضاع ايمانهم فقال وما كان الله ليضيع ايمانكم فلا جرم وفقة كم  
 لقبول هذا التكليف واعانتكم عليه (المسئلة الثانية) اختلفوا في ان قوله وما كان الله ليضيع ايمانكم  
 خطاب مع من على قولين (الاول) انه مع المؤمنين وذكرا القفال على هذا القول وجوها أربعة (الاول)  
 ان الله خاطب به المؤمنين الذين كانوا موجودين حينئذ وذلك جواب عما سألوه من قبل (الثاني) انهم سألوا  
 عن مات قبل نسخ القبلة فاجابهم الله تعالى بقوله وما كان الله ليضيع ايمانكم أي واذا كان ايمانكم الماضي  
 قبل النسخ لا يضيعه الله فكذلك ايمان من مات قبل النسخ (الثالث) يجوز ان يكون الاحياء قد توهوا  
 ان ذلك لما نسخ بطل وكان ما يوتى به بعد النسخ من الصلاة الى الكعبة كفارة لما سلف واستغنوا عن  
 السؤال عن امر أنفسهم لهذا الضرب من التأويل فسألوا عن اخوانهم الذين ماتوا ولم يأتمروا بما يكفر  
 ما سلف فقبل وما كان الله ليضيع ايمانكم والمراد اهل ملتكم كقوله لليهود الحاضرين في زمان محمد صلى  
 الله عليه وسلم واذا قتلتم فسادوا وفرقتنا بكم البحر (الرابع) يجوز ان يكون السؤال واقعا عن الاحياء  
 والاموات معا فانهم اشفقوا على ما كان من صلاتهم ان يطل نوابها وكان الاشفاق واقعا في الضريقتين فقبل  
 ايمانكم للاحياء والاموات اذ من شأن العرب اذا اخبروا عن حاضر وغائب ان يغلبوا الخطاب  
 فيقولون كنت أنت وفلان الغائب فعلمنا والله أعلم (القول الثاني) قول أبي مسلم وهو انه يحتسب ان  
 يكون ذلك خطا بالاهل الكتاب والمراد بالايمان ان صلاتهم وطاعتهم قبل البعثة ثم نسخ وانما اختاره  
 أبو مسلم هذا القول لثلا يلزمه وقوع النسخ في شرعنا (المسئلة الثالثة) استدلت المعتزلة بقوله وما كان  
 الله ليضيع ايمانكم على ان الايمان اسم لفضل الطاعات فانه تعالى أراد بالايمان ههنا الصلاة (والجواب)  
 لان تسليم المراد من الايمان ههنا الصلاة بل المراد منه التصديق والاقرار فكله تعالى قال انه لا يضيع  
 تصديقكم بوجوب تلك الصلاة سلمنا ان المراد من الايمان ههنا الصلاة ولكن الصلاة أعظم آثار الايمان  
 وأشرف نتائجه وفوائده فجاز اطلاق اسم الايمان على الصلاة على سبيل الاستعارة من ههنا الجهة المسئلة  
 الرابعة) قوله وما كان الله ليضيع ايمانكم أي لا يضيع نواب ايمانكم لان الايمان قد انقضى ونفى وما كان  
 كذلك استحالة حفظه واضاعته الا ان استصفاق الثواب قائم بعد انقضائه فصح حفظه واضاعته وهو كقوله  
 تعالى اني لا اضيع عمل عامل منكم اما قوله ان الله بالناس لرؤف رحيم فحيه مسائل (المسئلة الاولى)

قال القفال رحمه الله الفرق بين الرأفة والرحمة ان الرأفة مبالغة في رحمة خاصة وهي دفع المكروه وازالة الضرر وكقوله ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله أي لاترأفوا بهما فترفعوا الجلود عنهما وأما الرحمة فانها اسم جامع يدخل فيه ذلك المعنى ويدخل فيه الافضال والانععام وقد سمي الله تعالى المطر رحمة فقال وهو الذي يرسل الرياح بنزير ابيزدي رحمه الله لانه افضال من الله وانعام فذكر الله تعالى الرأفة أو لا بمعنى انه لا يضيع أعمالهم ويحفظ المحن عنهم ثم ذكر الرسة لتكون أعم وأشمل ولا تختص رحمة بذلك النوع بل هو رحيم من حيث انه دافع للمضار التي هي الرأفة وجالب للمنافع معا (المسئلة الثانية) ذكر وافي وجهه تعلق هذين الاسمين بما قبله ما لوجوها (أحدها) انه تعالى لما أخبرنا انه لا يضيع ايمانهم قال ان الله بالناس لرؤف رحيم والرؤف والرحيم كيف يتصور منه هذه الاضاعة (وثانيها) انه رؤف رحيم فلذلك ينقلكم من شرع الى شرع آخوه هو أصلح لكم وأنفع في الدين والدنيا (وثالثها) قال وانها الكبيرة الاعلى الذين هدى الله فبكانه تعالى قالوا انما هذا هم الله لانه رؤف رحيم (المسئلة الثالثة) قرأ أبو عمرو وحجزة والكسائي وأبو بكر عن طلسم رؤف رحيم مهموزا غير مشمع على وزن رءف والباقون رؤف مثقلا مهموزا مشبعا على وزن رءوف وفيه أربع لغات رتف أيضا كخدر ورأف على وزن فعل (المسئلة الرابعة) استدل المعقله بهذه الآية على انه تعالى لا يخلق الكفر ولا الفساد قال لانه تعالى بين انه بالناس لرؤف رحيم والكافر من الناس فوجب أن يكون رؤفا رحما بهم وانما يكون كذلك لولم يخلق فيهم التكفر الذي يجرهم الى العقاب الدائم العذاب السرمدي ولولم يكلفهم ما لا يطيقون فانه تعالى لو كان مع مثل هذا الاضرار رؤفا رحما فاعطى أي طريق يتصور أن لا يكون رؤفا رحما واعلم أن الكلام عليه قد تقدم مرارا والله أعلم • قوله تعالى

(قد نرى تقاب وجهك في السماء فقلنا لئنك قبلة لرضاه فقل وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره وان الذين أوتوا الكتاب يعلمون انه الحق من ربهم وما الله بغافل عما يعملون) اعلم أن قوله قد نرى تقاب وجهك في السماء فيه قولان (القول الاول) وهو المشهور الذي عليه أكثر المفسرين أن ذلك كان لا تتظار تحوي له من بيت المقدس الى الكعبة والقائلون بهذا القول ذكر وارجوها (أحدها) انه كان يذكروا التوجه الى بيت المقدس ويحبب التوجه الى الكعبة الا انه ما كان يتكلم بذلك فكان يقلب وجهه في السماء لهذا المعنى • روى عن ابن عباس أنه قال يا جبريل وددت ان الله تعالى صرفني عن قبلة اليهود الى غيرهما فقد ذكرتها فقال له جبريل أنا عبد مثلك فاسأل ربك ذلك فجعل رسول صلى الله عليه وسلم يديم النظر الى السماء وجاءه جبريل بما سأله فأنزل الله تعالى هذه الآية وهو لاء ذكروا في سبب هذه المحنة أمور (الاول) أن اليهود كانوا يقولون انه يحالفنا ثم انه يتبع قبلتنا ولولا نحن لم يدر أين يستقبل فعمد ذلك كره أن يتوجه الى قبلتهم (الثاني) أن الكعبة كانت قبلة ابراهيم (الثالث) انه عليه السلام كان يقرر أن يصير ذلك سبيلا لاستمالة العرب ولدخولهم في الاسلام (الرابع) أنه عليه السلام احب أن يحصل هذا الشرف للمسجد الذي في بلده ومنشئه لاقى مسجد آخر واعترض القاضي على هذا الوجه وقال انه لا يليق به عليه السلام أن يكره قبلة آخر أن يصلي اليها وان يجب أن يحوله ربه عنها الى قبلته فهو اها بطبعه ويميل اليها بحسب شهوته لانه عليه السلام علم وعلم أن الصلاح في خلاف الطباع والميل واعلم أن هذا التأويل قليل التحصيل لان المستنصر من الرسول أن يعرض عما أمره الله تعالى به ويشغل بما يدعوه طبعه اليه فاما أن يميل قلبه الى شيء فيمتني في قلبه أن يأذن الله له فيه فذلك مما لا انكار عليه لاسيما اذا لم ينطق به وأي بعد في أن يميل طبع الرسول الى شيء فيمتني في قلبه ان يأذن الله له فيه وهذا مما لا استبعاد فيه بوجه من الوجوه (الوجه الثاني) انه عليه السلام قلنا ستأذن جبريل عليه السلام في أن يدعوا الله تعالى بذلك فأخبره جبريل بأن الله قد أذن له في هذا الدعاء وذلك لان الانبياء لا يسألون الله تعالى شيئا الا يأذن منه لتلايس أو امال صلاح فيه فلا يجابوا اليه فيمنى ذلك الى تحقير شأنهم فلما أذن الله تعالى له في الاجابة علم انه يستجاب اليه فكان يقلب وجهه في السماء فينظر جبريل عليه السلام بالوجه

في الاجابة (الوجه الثالث) قال الحسن ان جبريل عليه السلام أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره  
أن الله تعالى سيحول القبلة عن بيت المقدس الى قبله أخرى ولم يبين له الى أى موضع يحولها ولم تكن قبله  
أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكعبة فكان رسول الله يقبل وجهه في السماء فينظر الوحي  
لانه عليه السلام علم أن الله تعالى لا يتركه بغير صلاة فأنا جبريل عليه السلام فأمره أن يصلي نحو الكعبة  
والقائلون بهذا الوجه اختلفوا عنهم من قال انه عليه السلام منع من استقبال بيت المقدس ولم يعين له  
القبلة فكان يخاف أن يرد وقت الصلاة ولم تظهر القبلة فتتأخر صلاته فلذلك كان يقبل وجهه عن الاسم  
وقال آخرون بل وعد بذلك وقبله بيت المقدس باقية بحيث تجوز الصلاة اليها لكن لاجل الوعد كان يتوقع  
ذلك ولانه كان يرجو عند التحول الى بيت المقدس وجوها كثيرة من المصالح الدينية فهو رغبة العرب  
في الاسلام والمباينة عن اليهود وتعمير المواقف من المناق فلهذا كان يقبل وجهه وهذا الوجه أولى والا لما  
كانت القبلة الثانية ماضية للاولى بل كانت مبتدأة والمفسرون أجمعوا على انها ماضية للاولى ولانه لا يجوز  
أن يؤمر بالصلاة الا مع بيان موضع التوجه (الرابع) ان تقبل وجهه في السماء هو المدعى (القول  
الثاني) وهو قول أبي مسلم الاصفهاني قال لولا الاخبار التي دلت على هذا القول والالفاظ الآية يحمّل  
وجها آخر وهو انه يحمّل انه عليه السلام انما كان يقبل وجهه في أول مقدمه المدينة فقد روى أنه  
عليه السلام كان اذا صلى بكة جعل الكعبة بينه وبين بيت المقدس وهذا صلاة الى الكعبة فلما هجر لم يعلم  
أين يتوجه فانتظر أمر الله تعالى حتى نزل قوله فول وجهك شطر المسجد الحرام (المسئلة الثانية)  
اختلفوا في صلاته الى بيت المقدس فقال قوم كان بكة يصلي الى الكعبة فلما صار الى المدينة أمر بالتوجه  
الى بيت المقدس سبعة عشر شهرا وقال قوم بل كان بكة يصلي الى بيت المقدس الا انه يجعل الكعبة بينه وبينها  
وقال قوم بل كان يصلي الى بيت المقدس فقط وبالمدينة اولا وسبعة عشر شهرا ثم أمره الله تعالى بالتوجه الى  
الكعبة لما فيه من الصلاح (المسئلة الثالثة) اختلفوا في توجه النبي صلى الله عليه وسلم الى بيت المقدس هل  
كان فرضا لا يجوز غيره أو كان النبي صلى الله عليه وسلم مخيرا في توجهه اليه والى غيره فقال الربيع بن انس  
قد كان مخيرا في ذلك وقال ابن عباس كان التوجه اليه فرضا محققا بالتخيير واعلم أنه على أى الوجهين  
كان قد صار منسوخا واحتجوا بالقرآن الى القول الاوّل بالقرآن والخبر أما القرآن فقوله تعالى وقه  
المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله وذلك يقتضى كونه مخيرا في التوجه الى أى جهة شاء وأما الخبر فما  
روى أبو بكر الرازي في كتاب أحكام القرآن بأن قرأ قصده والرسول عليه السلام من المدينة الى مكة للبيعة  
قبل الهجرة وكان فهم البراء بن معرور فتوجه بصلاته الى الكعبة في طريقه وأبى الآخرون وقالوا انه عليه  
السلام يتوجه الى بيت المقدس فلما قدموا مكة سألوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال له قد كنت على قبله يعنى  
بيت المقدس لو ثبت عليهم الجزاء لم يأمره باستئناف الصلاة فدل على انهم قد كانوا مخيرين واحتجوا بالقرآن  
الى القول الثاني بأنه تعالى قال فلتولينك قبله ترضاها فدل على انه عليه السلام ما كان يرتضى القبلة  
الاولى فلو كان مخيرا بين الكعبة ما كان يتوجه اليها حيث توجه اليها مع انه ما كان يرتضىها علنا أنه  
ما كان مخيرا بينها وبين الكعبة (المسئلة الرابعة) المشهور أن التوجه الى بيت المقدس انما صار منسوخا  
بالامر بالتوجه الى الكعبة ومن الناس من قال التوجه الى بيت المقدس صار منسوخا بقوله تعالى وقه  
المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله ثم ان ذلك صار منسوخا بقوله فول وجهك شطر المسجد الحرام  
واحتجوا عليه بالقرآن والاثر أما القرآن فهو انه تعالى ذكر أولا قوله وقه المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم  
وجه الله ثم ذكر بعده سيقول السفهاء من الناس ما وليهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ثم ذكر بعده فول  
وجهك شطر المسجد الحرام وهذا الترتيب يقتضى صحة المذهب الذى قلناه بأن التوجه الى بيت المقدس  
صار منسوخا بقوله فول وجهك شطر المسجد الحرام فلزم أن يكون قوله تعالى سيقول السفهاء من الناس  
متأخر اى التزل والدوجه عن قوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام فينتدب بصحة كون تقديمه عليهم

في الترتيب على خلاف الاصل فثبت ما قلناه وأما الاثر في ما روى عن ابن عباس أن أمر القبلة أول ما نسخ من القرآن والامر بالتوجه الى بيت المقدس غير مذكور في القرآن انما المذكور في القرآن وقوله المشرق والمغرب فايقنوا انهم وجه الله فوجب أن يكون قوله قول وجهك شطر المسجد الحرام ناسخا لذلك لا للامر بالتوجه الى بيت المقدس أما قوله فلتولينك قبله ترضاها ففيه مسائل (المسئلة الاولى) فلتولينك قبله فلتولينك من استقبها لها من قولك وليته كذا اذا جعلته واليه أو فلتولينك نبي سمعته من بيت المقدس (المسئلة الثانية) قوله ترضاها ففيه وجوه (أحدها) ترضاها تحبها وتقبل اليها لان الكعبة كانت أحب اليه من غيرها بحسب ميل الطبع قال القاضي هذا لا يجوز فانه من المحال أن يقول الله تعالى فلتولينك قبله يميل طبعك اليها لأن ذلك يقدر في حكمته تعالى فيما يكلف ويقدر في حال النبي عليه الصلاة والسلام فيما يريد في حال التكليف وهذا الاعتراض ضعيف لأن الطعن انما يتوجه لو قال الله تعالى انا حوّلناك الى القبلة التي مال طبعك اليها بمجرد ميل طبعك فاما لو قال انا حوّلناك الى القبلة التي مال طبعك اليها لاجل ان الحكمة والمصلحة وافقت ميل طبعك فأى ضرر يلزم منه وقال عليه الصلاة والسلام وجهات قرة عيني في الصلاة فكان طبعه يميل الى الصلاة مع ان المصلحة كانت موافقة لذلك (وثانيها) قبله ترضاها أي محبها بسبب اشتغالها على المصالح الدينية (وثالثها) حال الاصم أي كل جهة وجهك الله اليها فهي لك رضى لا يجوز أن تسخط كما فعل من انقلب على عقبيه من العرب الذين كانوا قد أسلموا فلما قصرت القبلة ارتدوا (ورابعها) ترضاها أي ترضى عاقبتها لانك تعرف بها من يتبعك للاسلام عن يتبعك لغير ذلك من دنيايها أو مال يكسبه أما قوله تعالى قول وجهك شطر المسجد الحرام ففيه مسائل (المسئلة الاولى) المراد من الوجه ههنا جهة بدن الانسان لان الواجب على الانسان أن يستقبل القبلة بحملته لا بوجهه فقط والوجه يذ كروراد به نفس الشيء لان الوجه أشرف الاعضاء ولان بالوجه تميز بعض الناس عن بعض فلهذا السبب قد يعبر عن كل الذات بالوجه (المسئلة الثانية) قال أهل اللغة الشطر اسم مشترك يقع على معينين (أحدهما) النصف يقال شطرت الشيء أي جعلته نصفين ويقال في المثل اجلب جلباك شطره أي نصفه (والثاني) نحوه وتلقاه وجهته واستشهد الشافعي رضى الله عنه في كتاب الرسالة على هذا بايات أربعة قال خفاف بن ندبه

الامن مبلغ عمر رسولنا • وما نفى الرسالة شطر عمرو

وقال ساعدة بن جوية

أقول لأم زنباع أقيسى • صدور العيس شطرنى عيم

وقال اقيط الابدائى

وقد أظلمكم من شطر شعركم • هول له ظلم يغشاكم قطعاً

وقال آخر

ان العسب بها داء مخامرها • بشرها بصر العينين مستحور

قال الشافعي رضى الله عنه يريد تلقاءها بصر العينين مسهور اذا عرفت هذا فانه قول في الآية قولان (الاول) وهو قول جمهور المفسرين من الصحابة والتابعين والمتأخرين واختيار الشافعي رضى الله عنه في كتاب الرسالة ان المراد جهة المسجد الحرام وتلقاه وجاتيه وقرأ أبي بن كعب تلقاه المسجد الحرام (القول الثاني) وهو قول الجبائي واختيار القاضي ان المراد من الشطر ههنا وسط المسجد ومنتهى لان الشطر هو النصف والكعبة واقعة من المسجد في النصف من جميع الجوانب فلما كان الواجب هو التوجه الى الكعبة وكانت الكعبة واقعة في نصف المسجد حسن منه تعالى أن يقول قول وجهك شطر المسجد الحرام يعنى النصف من كل جهة وكانه عبارة عن بقعة الكعبة قال القاضي ويدل على ان المراد ما ذكرنا وجهان (الاول) ان المصلى خارج المسجد لو وقف بحيث يكون متوجها الى المسجد ولكن لا يكون متوجها الى

منتصف المسجد الذي هو موضع الكعبة لا تصح صلاته (الثاني) انما لو فسرها الشرط بالجانب يبق للذكر الشرط  
 مزيد فائدة لانك اذا قلت قول وجهك المسجد الحرام فقد حصلت الفائدة المطلوبة اما لو فسرها الشرط بما  
 ذكرناه كان لذكره فائدة زائدة فانه لو قيل قول وجهك المسجد الحرام لا يفهم منه وجوب التوجه الى  
 منتصفه الذي هو موضع الكعبة فلما قيل قول وجهك شطر المسجد الحرام حصلت هذه الفائدة الزائدة فكان  
 حل هذا اللفظ على هذا المحل اولى فان قيل لو حملنا الشرط على الجانب يبق للذكر الشرط فائدة زائدة وهي انه  
 لو قال قول وجهك المسجد الحرام لزم تكليفه ما لا يطاق لان من في أقصى المشرق أو المغرب لا يمكنه أن يولي  
 وجهه المسجد أما اذا قال قول وجهك شطر المسجد الحرام أي جانب المسجد دخل فيه الحاضرون  
 والغائبون قلنا هذه الفائدة مستفادة من قوله وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره فلا يبق لقوله شطر  
 المسجد الحرام زيادة فائدة هذا تقرير هذا الوجه وفيه اشكال لانه يصير التقدير قول وجهك نصف المسجد  
 وهذا بعيد لان هذا التكليف لا يتعلق له بالنصف وبقرب بين النصف وبين الموضع الذي عليه يقبل التخصيف  
 والكلام انما يستقيم لو حل على الثاني الا ان اللفظ لا يدل عليه وقد اختلفوا في ان المراد من المسجد الحرام  
 أي شيء هو تخفي في كتاب شرح السنة عن ابن عباس انه قال البيت قبله لاهل المسجد والمسجد قبله لاهل  
 الحرم والحرم قبله لاهل المشرق والمغرب وهذا قول مالك وقال آخرون القبلة هي الكعبة والدليل عليه  
 ما أخرجه في الصحيحين عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال أخبرني أسامة بن زيد قال لما دخل النبي  
 صلى الله عليه وسلم البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج صلى ركعتين في قبل الكعبة  
 وقال هذه القبلة قال الفضال وقد وردت الاخبار الكثيرة في صرف القبلة الى الكعبة وفي خبر البراء بن عازب  
 ثم صرف الى الكعبة وكان يجب أن يتوجه الى الكعبة وفي خبر ابن عمر في صلاة أهل قبا فأنهم أتوا فقال ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حوّل الى الكعبة وفي رواية ثمانية بن عبد الله بن أنس جاء من ادى رسول الله  
 فنادى ان القبلة حوالت الى الكعبة وهكذا عامة الروايات وقال آخرون بل المراد المسجد الحرام كما قالوا  
 لان الكلام يجب اجراؤه على ظاهره الا اذا منع منه مانع وقال آخرون المراد من المسجد الحرام الحرم كله  
 والدليل عليه قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبدك ليلا من المسجد الحرام وهو عليه الصلاة والسلام انما  
 اسرى به خارج المسجد فدل هذا على ان الحرم كله مسمى بالمسجد الحرام (المسئلة الثالثة) قال صاحب  
 التهذيب الجماعة اذا صلوا في المسجد الحرام يستحب أن يقف الامام خلف المقام والقوم يقفون مستديرين  
 بالبيت فان كان بعضهم أقرب الى البيت من الامام جاز فلما امتد الصف في المسجد فانه لا تصح صلاة من خرج  
 عن محاذة الكعبة وعند أبي حنيفة تصح لان عنده الجهة كافية وهذا اختيار الشيخ الفزاري رحمه الله في كتاب  
 الاحياء حجة الشافعي رضي الله عنه القرآن والخبر والقياس أما القرآن فهو ظاهر هذه الآية وذلك لانا  
 دلنا على ان المراد من شطر المسجد الحرام جانبه وجانب الشيء الذي يستكون محاذيه وواقع في ستمه  
 والدليل عليه انه انما يقال ان زيد اولى وجهه الى جانب عمرو ولو قابل بوجهه وجهه وجعله محاذيه حتى انه  
 لو كان وجه كل واحد منهما الى جانب المشرق لانه لا يكون وجه أحدهما محاذيا لوجه الآخر لا يقال انه  
 ولي وجهه الى جانب عمرو ونبت دلالة الآية على ان استقبال عين الكعبة واجب وأما الخبر فباريئ عنه انه  
 عليه الصلاة والسلام لما خرج من الكعبة ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال هذه القبلة وهذه الكلمة تفيد  
 الحصر فثبت انه لا قبله الا عين الكعبة وكذلك سائر الاخبار التي رويناها في ان القبلة هي الكعبة وأما القياس  
 فهو ان مبالغة الرسول صلى الله عليه وسلم في تعظيم الكعبة أمر يبلغ مبلغ التواضع والصلاة من أعظم شعائر الدين  
 وتوقيف محبتها على استقبال عين الكعبة مما يوجب حصول مزيد شرف الكعبة فوجب أن يكون مشروعا  
 ولان كون الكعبة قبله أمر معلوم وكون غيرها قبله أمر مشكوك والاولى رعاية الاحتياط في الصلاة  
 فوجب توقيف صحة الصلاة على استقبال الكعبة واحتج أبو حنيفة بأمور (الاول) ظاهر هذه الآية  
 وذلك لانه تعالى أوجب على المكاف أن يولي وجهه الى جانبه فن ولي وجهه الى الجانب الذي حصلت

الكعبة فيه فقد أقي بما أمر به سواء كان مستقبلاً للكعبة أم لا فوجب أن يخرج عن الهدية وأما الخبر  
 روى أبو هريرة رضى الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال ما بين المشرق والمغرب قبله قال أصحاب الشافعي  
 وجه الله تعالى ليس المراد من هذا الحديث أن كل ما يصدق عليه أنه بين مشرق ومغرب فهو قبله لأن جانب  
 القطب الشمالي يصدق عليه ذلك وهو بالاتفاق ليس بقبله بل المراد أن الشيء الذي هو بين مشرق معين  
 ومغرب معين قبله ونحن نجعل ذلك على الذي يكون بين المشرق الشترى وبين المغرب الصبئي فان ذلك قبله  
 وذلك لأن المشرق الشترى جنوبى متباعداً عن خط الاستواء بمقدار الميل والمغرب الصبئي شمالى متباعداً عن  
 خط الاستواء بمقدار الميل والذي بينهما هو سمت مكة فالواقفة هذا الحديث بأن يدل على مذهبن أولى منه  
 بالدلالة على مذهبكم أما فعل الصعابة فمن وجهين (الأول) أن أهل مسجد قبا كانوا في صلاة الصبح بالمدينة  
 مستقبليين لبيت المقدس مستدبرين للكعبة لأن المدينة بينهما فقبل لهم إلا أن القبلة قد حوت إلى الكعبة  
 فاستداروا في أثناء الصلاة من غير طلب دلالة ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم عليهم وسمى مسجدهم بندي  
 القبليين ومقابلة العين من المدينة إلى مكة لا تعرف إلا بأدلة هندسية يطول النظر فيها فكيف أدركوها على  
 البديهة في أثناء الصلاة وفي ظلمة الليل (الثاني) أن الناس من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بنوا  
 المساجد في جميع بلاد الإسلام ولم يحضروا قط مهندسا عند تسوية المحراب ومقابلة العين لا تدرك إلا بدقيق  
 نظر الهندسة وأما القياس فمن وجوه (الأول) لو كان استقبال عين الكعبة واجباً لعلماءنا وظناً وجب أن  
 لاتصح صلاة أحد قط لأنه إذا كان محاذة الكعبة مقدارين وعشرين ذراعاً فمن المعلوم أن أهل المشرق  
 والمغرب يستحيل بأن يتقوا في محاذة هذا المقدار بل المعلوم أن الذي يقع منهم في محاذة هذا القدر القليل  
 قليل بالنسبة إلى كثير ومعلوم أن العبرة في أحكام الشرع بالغالب والنادر ملحق به فوجب أن لاتصح صلاة  
 أحد منهم لاسيما وذلك الذي وقع في محاذة الكعبة لا يمكنه أن يعرف أنه وقع في محاذتها وحيث اجتمعت  
 الأمة على صحة صلاة الكل علمنا أن المحاذة غير معتبرة فان قبل الدائرة وإن كانت عظيمة إلا أن جميع النقط  
 المفروضة عليها تكون محاذة لمركز الدائرة والصفوف الواقعة في العالم بأسرها كأنها دائرة محيطة بالكعبة  
 والكعبة كلها نقطة لتلك الدائرة إلا أن الدائرة إذا صغرته لظهر التقوس والانشعاب في جميعها وإن اتسعت  
 وعظمت لم يظهر التقوس والانشعاب في كل واحد من قسمها بل نرى كل قطعة منها شبيهة بالخط المستقيم فلا جرم  
 صحة الجماعة بصف طويل في المشرق والمغرب يزيد طولها على أضعاف البيت والكل يسعون متوجهين إلى  
 عين الكعبة قلنا هب أن الأمر على ما ذكره ولكن القطعة من الدائرة العظيمة وإن كانت شبيهة بالخط المستقيم  
 في الحس إلا أنها لا بد وأن تكون منخبة في نفسها لأنها لو كانت في نفسها مستقيمة وكذا القول في جميع قطع  
 تلك الدائرة فحينئذ تكون الدائرة مركبة من خطوط مستقيمة يتصل بعضها ببعض فيلزم أن تكون الدائرة إما  
 مضلعة أو خطاً مستقيماً وكل ذلك محال فعلمنا أن كل قطعة من الدائرة الكبيرة فهي في نفسها منخبة فالصفوف  
 المتصلة في أطراف العالم إنما يكون كل واحد منهم مستقبلاً لعين الكعبة لو لم تكن تلك الصفوف واقعة على  
 الخط المستقيم بل إذا حصل فيها ذلك الانحناء القليل إلا أن ذلك الانحناء القليل الذي لا يفي بأدراكه الحس  
 البتة لا يمكن أن يكون في محل التكليف وإذا كان كذلك كان كل واحد من هؤلاء الصفوف جاهلاً بأنه هل هو  
 مستقبل لعين الكعبة أم لا فلو كان استقبال عين الكعبة شرطاً للكان حصول هذا الشرط مجهولاً للكل  
 والشك في حصول الشرط يقتضى الشك في حصول المشرط فوجب أن يبقى كل واحد من أهل هذه الصفوف  
 شاكاً في صحة صلاته وذلك يقتضى أن لا يخرج عن الهدية البتة وحيث اجتمعت الأمة على أنه ليس كذلك علمنا  
 أن استقبال العين ليس بشرط لعلماءنا وظناً وهذا كلام بين (الثاني) أنه لو كان استقبال عين الكعبة واجباً  
 ولا سبيل إليه إلا بالدلالة الهندسية وما لا يتأذى الواجب إليه فهو واجب فكان يلزم أن يكون تعلم الدلائل  
 الهندسية واجباً على كل أحد ولما لم يكن كذلك علمنا أن استقبال عين الكعبة غير واجب فان قبل عندنا  
 استقبال عين الجهة واجب ظناً لا يقينا والمفتقر إلى الدلائل الهندسية هو الاستقبال يقيناً لا ظناً لو كان

استقبال عين العكسبة واجبا للكان القادر على تحصيل اليقين لا يجوز له الاكتفاء بالظن والرجل قادر على  
تحصيل ذلك بواسطة تعلم الدلائل الهندسية فكان يجب عليه تعلم تلك الدلائل ولما لم يجب ذلك علمنا ان  
استقبال عين الكعبة غير واجب (الثالث) لو كان استقبال العين واجبا تماما علمنا وظنا ومعلوم انه لا سبيل الى  
ذلك الظن الا بتوسع من أنواع الامارات وما لا يتأذى الواجب الابه فهو واجب فكان يلزم أن يكون تعلم تلك  
الامارات فرض عين على كل واحد من المكلفين ولما لم يكن كذلك علمنا ان استقبال العين غير واجب (المسئلة  
الرابعة) في دلائل القبلة اعلم ان الدلائل اما ارضية وهي الاستدلال بالجبال والقرى والانهار  
او هوائية وهي الاستدلال بالرياح او سماوية وهي العجوم اما الارضية والهوائية فهي غير مضبوطة ضبطا  
كياقرب طريق فيه جبل مرتفع لا يعلم انه على عين المستقبل او شماله او قدامه أو خلفه فكذلك الرياح قد  
تدل في بعض البلاد واسنانا قد تدل على استقصاء ذلك اذ كل بلد بمسلكهم آخر في ذلك أما السماوية  
فادلتها من تقريية ومنها تحقيقية أما التقريية فقد قالوا هذه الادلة اما أن تكون نهارية أو ليلية أما  
النهارية فالشمس فلا بد وأن يراعى قبل الخروج من البلدان الشمس عند الزوال أي بين الحاجبين أم هي  
على العين اليمنى أم اليسرى أو قبيل الى الجبين ميلا أكثر من ذلك فان الشمس لا تعدو في البلاد الشمالية  
هذه المواقع وكذلك يراعى موقع الشمس وقت العصر وأما وقت المغرب فاما يعرف ذلك بموضع الغروب  
وهو أن يعرف بان الشمس تغرب عن عين المستقبل أو هي مائلة الى وجهه أو قفاه وكذلك يعرف وقت العشاء  
الآخر بموضع الشفق ويعرف وقت الصبح بشرق الشمس فكان الشمس تدل على القبلة في الصلوات الخمس  
ولكن يختلف حكم ذلك بالشئ والصنف فان المشارق والمغارب كثيرة وكذلك يختلف الحكم في هذا الباب  
بموجب اختلاف البلاد وأما اليلية فهو أن يستدل على القبلة بالكوكب الذي يقال له الجدي فانه كوكب  
كالناب لا تظهر حركته من موضعه وذلك اما أن يكون على قفا المستقبل أو على منكب الابه من ظهره  
أو منكب الابه في البلاد الشمالية من مكة وفي البلاد الجنوبية منها كالعين وما وراءها فيقع في مقابلة  
المستقبل فليعلم ذلك وما عرفه قبله فليقول عليه في الطريق كاه الا اذا طال السفر فان المسافة اذا بعدت  
اختلف موقع الشمس وموقع القطر وموقع المشارق والمغارب الى أن ينتهي في أثناء سفره الى بلد فينبغي أن  
يسأل أهل البصرة أو يراقب هذه الكواكب وهو مستقبل محراب جامع البلد حتى يتضح له ذلك فهو ما تعلم هذه  
الادلة انه أن يقول عليها وأما الطريقة اليقينية وهي الوجوه المذكورة في كتب الهيئة فالواست القبلة  
نقطة التقاطع بين دائرة الافق وبين دائرة عظيمة تسمى رؤسا ورؤس أهل مكة والمغرب القبلة قوس من  
دائرة الافق ما بين سمت القبلة ودائرة نصف النهار في بلد ناوما بين سمت القبلة ومغرب الاعتدال تمام  
الانحراف فالواستحتاج في معرفة سمت القبلة الى معرفة طول مكة وعرضها فان كان طول البلد مساويا  
لطول مكة وعرضها مخالفا لعرض مكة كان سمت قبلتها على خط نصف النهار فان كان البلد شماليا فالى  
الجنوب وان كان جنوبيا فالى الشمال وأما اذا كان عرض البلد مساويا لعرض مكة وطوله مخالفا لطولها  
فقد يظن أن سمت قبلة ذلك البلد على خط الاعتدال وهو ظن خطأ وقد يمكن أيضا في البلاد التي أطوالها  
وعرضها مخالفة لطول مكة وعرضها أن يكون سمت قبلتها مطلع الاعتدال ومغربه واذا كان كذلك فلا بد  
من استخراج قدر الانحراف ولذلك طرق اسهلها أن يعرف الجزء الذي يسامت رؤس أهل مكة من قفاه  
البروج وهو زيج من الجوزاء وكج ح من السرطان فيضع ذلك الجزء على خط وسط السماء في الاسطرلاب  
المعمول لعرض البلد ويهلم على المرى علامة ثم يدبر العنكبوت الى ناحية المغرب ان كان البلد شرقا عن مكة  
كما في بلاد خراسان والعراق بقدر ما بين الطولين من أجزاء الحجر ثم ينظر ابريق ذلك الجزء من مقنطرات  
الارتفاع فما كان فهو الارتفاع الذي عند يسامت ذلك الجزء رؤس أهل مكة ثم رصد مسامتة الشمس  
ذلك الجزء فاذا انتهى ارتفاع الشمس الى ذلك الارتفاع فقد سامت الشمس رؤس أهل مكة فينصب مقناصا  
ويخط على ظل المقناص خطا من مركز العمود الى طرف الظل فذلك الخط خط الظل فينبغي عليه المحراب فهذا



هو الكلام في دلائل القبلة (المسئلة الخامسة) معرفة دلائل القبلة فرض على العين أم فرض على  
 الكتابة فيه وجهان أحدهما فرض على العين لأن كل مكلف فهو مأمور بالاستقبال ولا يمكنه الاستقبال  
 الا بواسطة معرفة دلائل القبلة وما لا يتأذى الواجب الا به فهو واجب (المسئلة السادسة) اطمان قوله  
 تعالى وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره عام في الأشخاص والاحوال الا اننا أجمعنا على ان الاستقبال  
 خارج الصلاة غير واجب بل انه طاعة لقوله عليه السلام خير المجالس ما استقبل به القبلة فبقي أن وجوب  
 الاستقبال من خواص الصلاة ثم نقول الرجل امان به يكون معانيا للقبلة أو غائبا عنها أما المعاني فقد  
 اجعوا على انه يجب عليه الاستقبال وأما الغائب فاما ان يكون قادرا على تحصيل اليقين أو لا يقدر عليه  
 لكنه يقدر على تحصيل الظن أو لا يقدر على تحصيل اليقين ولا على تحصيل الظن فهذه اقسام ثلاثة  
 (القسم الاول) القادر على تحصيل العلم وفيه بحثان (البحث الاول) قد عرفت أن الغائب عن القبلة  
 لا يسبيل له الى تحصيل اليقين بجهة القبلة الا بالدلائل الهندسية وما لا يسبيل الى أداء الواجب الا به فهو  
 واجب فيسلم من هذا أن يكون نعم الدلائل الهندسية فرض عين على كل أحد الا ان الفقهاء قالوا ان  
 فعلها غير واجب بل ربما قالوا ان فعلها مكروه ومحرم ولا أدري ما عذرهم في هذا (القول الثاني) المصل  
 اذا كان بارض مكة ويهتد بين الكعبة حائل واشتبه عليه فهل له أن يجهتد قال صاحب التهذيب نظران  
 كان الحائل أصليا كالجبال فله الاجتهاد وان لم يكن أصليا كالابنية فعلى وجهين (أحدهما) له الاجتهاد  
 لان يهتد بينها حائل لا يمنع المشاهدة كما في الحائل الاصلية (والثاني) ليس له الاجتهاد لان فرضه الرجوع  
 الى اليقين وهو قادر على تحصيل اليقين فوجب أن لا يكتفى فيه بالظن وهذا الوجه هو اللائق بمساق الآية  
 لانها الماديات على وجوب التوجه الى الكعبة والمكلف اذا كان قادرا على تحصيل العلم لا يجوز له  
 الاكتفاء بالظن فوجب عليه طلب اليقين (القسم الثاني) القادر على تحصيل الظن دون اليقين واعلم  
 أن تحصيل هذا الظن طرقا (الطريق الاول) الاجتهاد وظاهر قول الشافعي رضي الله عنه يقتضى أن  
 الاجتهاد يقدم على الرجوع الى قول الغير وهو الحق والذي يدل عليه وجوه (أحدها) قوله تعالى فاعتبروا  
 يا أولى الابصار أمر بالاعتبار والرجوع الى قول الغير وهو الحق والذى يدل عليه وجوه (أحدها) قوله تعالى فاعتبروا  
 ان ذلك الغير اعتنا وصل الى جهة القبلة بالاجتهاد لانه لو عرف القبلة بالتقليد أيضا لم يلزم اما التسلسل  
 أو الدور وهو ما باطلان فلا بد من الانتهاء آخر الامر الى الاجتهاد فيرجع حاصل الكلام الى ان الاجتهاد أولى  
 أم تقليد صاحب الاجتهاد ولا شك أن الاول أولى لانه اذا أتى بالاجتهاد فلا يتطرق اليه احتمال الخطأ من  
 وجهين ولا شك انه متى وقع التعارض بين طريقين فاطلعهما خطأ أدلى بالراية (وثالثها) قوله عليه السلام  
 اذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم فهنا امره بالاستقبال وهو قادر على الاجتهاد في الطلب فوجب  
 أن يجب عليه ذلك فان قيل أليس أن صاحب التهذيب ذكر أنه اذا كان في قرية كبيرة فيها محاريب  
 منصوبة الى جهة واحدة أو وجد محربا أو علامة للقبلة في طريق هي جادة للمسلمين يجب عليه أن يتوجه اليها  
 ولا يجوز له الاجتهاد في الجهة قال لان هذه العلامات كاليقين أما في الاضراف يهتد أو يسر فيجهز أن يجهتد  
 مع هذه العلامات وكان عبد الله بن المبارك يقول بعد رجوعه من الحج تباشر ويا أهل مرو وكذلك  
 لو أخبره مسلم بان قال رأيت غالب المسلمين أو جماعة المسلمين اتفقوا على هذه الجهة فعليه قبوله وليس هذا  
 بتقليد بل هو قبول الخبر من أهله كما في الوقت وهو ما اذا أخبره عدل ان رأيت الفجر قد طلع أو الشمس  
 قد زالت يجب قبول قوله هذا كله لفظ صاحب التهذيب واعلم أن هذا الكلام مشكل من وجوه  
 (أحدها) انه لا معنى للتقليد الا قبول قول الغير من غير جهة ولا شبهة فاذا قبلنا قول الغير أو فعله في تعيين  
 القبلة من غير جهة ولا شبهة كان هذا تقليدا ونحن قد ذكرنا الدليل على أن الصادر على الاجتهاد لا بد أن يكون  
 مأمورا بالاجتهاد (وثانيها) أنه يجوز المخالفة في اليقين واليسار بناء على الاجتهاد فنقول هو قادر على تحصيل  
 الظن بناء على الاجتهاد الذي يتولاه بنفسه فوجب أن تجوز له المخالفة كما في اليقين واليسار (وثالثها)

انه لما ان يكون ممنوعاً من الاجتهاد ومن العمل بمقتضى الاجتهاد والاول باطل لان معاذ المسائل اجتهاد  
 برأي مدحه الرسول عليه السلام على ذلك فدل على ان الاجتهاد غير ممنوع عنه والثاني أيضاً باطل لانه  
 لما علم أو ظن أن القبلة ليست في الجهة التي فيها المحارب فلو وجب عليه التوجه الى ذلك المحراب لكان ذلك  
 ترجيحاً للتقليد على الاستدلال وانه خطأ (ورأيها) ان مذهب الشافعي رضى الله عنه انه لا يجوز للجهتد  
 تقليد المجهتد فالقادر على تحصيل جهة القبلة بالامارات ~~ك~~ف يجوز له تقليد محارب البلاد واجتنب  
 القتالون بترجم محارب الامصار على البلاد من وجوه (الاول) انها كالتواتر مع الاجتهاد فوجب  
 رجحانه عليه (والثاني) أن الرجل اذا رأى المؤذن فرغ من الاذان والاقامة وقد تقدم الامام فهنا  
 لا يحتاج الى تعريف الوقت فكذا همنا (الثالث) ان أهل البلاد رضوا به والظاهر انه لو كان خطأ لتبهموا له  
 ولو تبهموا له لمارضوا به فهذا ما يمكن أن يقال في الجانبين (الطريق الثاني) الرجوع الى قول الغير مثل ما اذا  
 أخبره عدل عن كون القبلة في هذه الجهة فهذا أيضاً يفتى ان القبلة هناك وانفقوا على انه لا بد من شرطين  
 الاسلام والعقل فلا عبرة في هذا الباب بقول الكافر والمجنون ولا يعلموا واختلقوا في شرائط ثلاثة  
 (أولها) البلوغ وحكي الخيضرى نصح عن الشافعي أنه لا يقبل وحكى أبو زيد أيضاً عن الشافعي انه يقبل  
 (وثانيها) العدالة قالوا لا يقبل خبر الفاسق لانه كالثبادة وقيل يقبل (وثالثها) العدد فنهى من اعتبره كما  
 في الشهادة لاسيما الذين اعتبروا العدد في الرواية أيضاً ومنهم من لم يعتبر العدد وتفرع على ما قلناه أحكام  
 (أولها) أن كل من كان الاخذ بقوله يفيد ظناً أقوى كان الاخذ بقوله مقدماً على الاخذ بقول من يفيد  
 ظناً أضعف مثاله أن تقليد المتيقن راجح على تقليد الظان بالاجتهاد وتقليد المجهتد الظان أولى من تقليد من  
 قلده غيره وهلم جرا (وثانيها) انه اذا علم أن الاجتهاد لا يتم الا بعد انقضاء الوقت فالاولى له تحصيل الاجتهاد  
 حتى تصير الصلاة قضاءً أو تقليد الغير حتى تبقى الصلاة اداءً فيه تردد (وثالثها) أن من لا يعرف دلائل القبلة  
 فله الرجوع الى قول الغير حين الصلاة بل يجب (الطريق الثالث) ان شاهد في دار الاسلام محرراً منضوباً  
 جازله التوجه اليه على التخصيص الذي تقدم أما اذا رأى القبلة منصوبة في طريق يقبل فيه مرور الناس  
 أو في طريق يترقبه المسابون والمشركون ولا يدري من نصبها أو رأى محرراً في قرية ولا يدري بناء المسابون  
 أو المشركون أو كانت قرية صغيرة للمسلمين لا يقبل على الظن كون أهلها مطلعين على دلائل القبلة وجب  
 عليه الاجتهاد (الطريق الرابع) ما يتردد من الاجتهاد وقول الغير وهو ان يخبره انسان بمواقع  
 الكواكب وكان هو عالماً بالاستدلال بها على القبلة فهنا يجب عليه الاستدلال بما يسمع اذا كان  
 عاجزاً عن رؤيته بنفسه (القسم الثالث) الذي عجز عن تحصيل العلم والظن وهو الكائن في الظلمة التي  
 خفيت الامارات باسمها عليه أو الاعشى الذي لا يجد من يخبره أو تعارضت الامارات لديه وهجز عن الترجيح  
 وفيه ابهامات (البحث الاول) ان هذا الشخص يستحيل أن يكون مأوراً بالاجتهاد لان الاجتهاد من غير  
 دلالة ولا امارات تكليف لا يطاق وهو منقضي فلم يبق الا أحد امور ثلاثة اما ان يقال التكليف بالصلاة  
 مشروط بالاستقبال وتعذر الشرط يوجب سقوط التكليف بالشرط فهنا لا يجب عليه الصلاة أو يقال  
 شرط الاستقبال قد سقط عن المكلف بعد أقل من هذا وهو حال الاستقبال فيسقط ههنا أيضاً فيجب  
 عليه أن يأتي بالصلاة الى أي جهة شاء ويسقط عنه شرط الاستقبال أو يقال انه يأتي بتلك الصلاة الى  
 جميع الجهات ليخرج عن العهدة بيقين فهذه هي الوجوه الممكنة أما سقوط الصلاة منه فذلك باطل بالاجماع  
 وايضاً فلان رأينا في الشرع في الجملة أن الصلاة صحت بدون الاستقبال كما في حال المسابقة وفي النافلة  
 وأما إيجاب الصلاة الى جميع الجهات فهو أيضاً باطل لقيام الدلالة على ان الواجب عليه صلاة واحدة  
 ولقائل أن يقول أليس أن من نسي صلاة من صلوات يوم وليس له ولا يدري عينها فانه يجب عليه قضاء تلك  
 الصلوات باسمها ليخرج عن العهدة باليقين فلم لا يجوز أن يكون الامر ههنا كذلك قالوا لم يطل القسمان  
 تعين الثالث وهو التضييق في جميع الجهات (البحث الثاني) انه اذا مال قلبه الى ان هذه الجهة أولى بان

تكون قبله من سائر الجهات من غير أن يكون ذلك الترجيح مبنياً على استدلال بل يحصل ذلك بمجرد التوجه  
 له بل القلب إليه فهل يعد هذا اجتهاد وهل المكلف مكلف بان يقول عليه أم لا الأولى أن يكون ذلك معتبراً  
 لقوله عليه السلام المؤمن ينظر بنور الله ولأن سائر وجوه الترجيح لما أسندت وجب الاكتفاء به هذا القدر  
 (البحث الثالث) إذا أدى هذه الصلاة فالظاهر يقتضي أن لا يجب القضاء لأنه أدى وظيفة الوقت وقد  
 صحت منه فوجب أن لا تجب عليه الاعادة وظاهر قول الشافعي رضي الله عنه أنه تجب الاعادة سواء بان  
 صوابه أو خطأه (المسئلة السابعة) تجوز الصلاة في جوف الكعبة عند عيادة أهل العلم ويتوجه إلى أي  
 جانب شاء وقال مالك يكره أن يصلى في الكعبة المكتوبة لأن من كان داخل الكعبة لا يكون متوجهاً إلى  
 كل الكعبة بل يكون متوجهاً إلى بعض أجزائها ومستديراً عن بعض أجزائها وإذا كان كذلك لم يكن مستقبلاً  
 لكل الكعبة فوجب أن لا تصح صلواته لأن الله تعالى أمر باستقبال البيت قال وأما الشافعي فجازته لأن  
 استقبال القبلة فيها غير واجب بحجة الجمهور وما أخرجه الشيخان في الصحيحين ورواه الشافعي رضي الله عنه  
 أيضاً عن مالك عن نافع عن ابن عمر أنه عليه الصلاة والسلام دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد وعثمان بن أبي  
 طلحة وبلال فأغلقها عليه ومكث فيها قال عبد الله بن عمر فسالت بلالاً حين خرج ماذا صنع رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فقال جعل عموداً عن يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة  
 أعمدة ثم صلى واعلم أن الاستدلال بهذا الخبر ضعيف من وجوه (أحدها) أن خبر الواحد لا يعارض  
 ظاهر القرآن (وثانيها) لعل تلك الصلاة كانت نافذة وذلك عندما لا تجزئ (وثالثها) أن مالك يخاف هذا  
 الخبر ومخالفة الراوي وإن كانت لا توجب الطعن في الخبر إلا أنها تفيد نوع مرجوحية بالنسبة إلى خبر واحد  
 خلى عن هذا الطعن فكيف بالنسبة إلى القرآن (ورابعها) أن الشيخين أوردوا في الصحيحين عن ابن جريج  
 عن عطاء سمعت ابن عباس قال لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل حتى  
 خرج منه فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال هذه القبلة والتمارض حاصل من وجهين (الأول)  
 أن النبي والأبواب يعارضان (والثاني) قوله صلى الله عليه وسلم هذه القبلة يدل على أنه لا بد من توجه ذلك  
 الموضع ومن جوز الصلاة داخل البيت لا يوجب عليه استقبال ذلك الموضع بل جوز استدياره والجواب  
 عن استدلال مالك رحمه الله أن نقول قوله وحينما كنتم أماناً أن يكون صيغة عموم أو لا يكون فإن كان  
 صيغة عموم فقد تناول الإنسان الذي يكون في البيت فكانه تعالى أمر لمن كان في البيت أن يتوجه إليه  
 فالأصح به يكون خارجاً عن العهدة وإن لم يكن صيغة عموم لم تكن الآية منسألة لهذه المسئلة البتة فلا تدل  
 على حكمها إلا بالنقي والابالابيات ثم العهدة في المسئلة أن الإنسان الواحد لا يمكنه أن يتوجه إلى كل البيت بل  
 إنما يمكنه أن يتوجه إلى جزء من أجزاء البيت والذي في البيت يتوجه إلى جزء من أجزاء البيت فقد كان آتياً بما  
 أمر به فوجب أن يخرج عن العهدة (المسئلة الثامنة) اعلم أن الكعبة عبارة عن أجسام مخصوصة هي  
 السقف والحيطان والبناء ولا شك أن تلك الأجسام حاصله في أحياس مخصوصة فاقوله أماناً أن تكون تلك  
 الأحياس فقط أو تلك الأجسام فقط أو تلك الأجسام بشرط حصولها في تلك الأحياس لا جاز أن يقال إنما تلك  
 الأجسام فقط لأننا أجمعنا على أنه لو نقل تراب الكعبة وما في بنائها من الحجارة والخشب إلى موضع آخر وبني به  
 بناء متوجه إليه أحد في الصلاة لم يجز ذلك ولا جاز أن يقال إنما تلك الأجسام بشرط كونها في تلك الأحياس  
 لأن الكعبة لو أتت دمت والعبادة بالله وأزيل عن تلك الأحياس تلك الحجارة والخشب وبقيت العروة خالية فإن  
 أهل المشرق والمغرب إذا توجهوا إلى ذلك الجانب صحت صلواتهم وكانوا مستقبلين لقبلة فلم يبق إلا أن يقال  
 القبلة هو ذلك اتحلال الذي حصل فيه تلك الأجسام وهذا المعنى كما ثبت بالدليل العقلي الذي ذكرناه فهو  
 أيضاً مطابق للآية لأن المسجد الحرام اسم لذلك البناء المركب من السقف والحيطان والمقدار ووجهة المسجد  
 الحرام هو الأحياس التي حصلت فيها تلك الأجسام فإذا أمر الله تعالى بالتوجه إلى جهة المسجد الحرام  
 كانت القبلة هو ذلك المقدوم من اتحلاله والقضاء إذا ثبت هذا فنقول قال أصحابنا لو أنهدمت الكعبة

والصلاة بالوقت في عرفها لا تصح صلته لانه لا بعد استقبال القبلة وذكر ابن شريح مع انه يصح وهو قول  
 أبي حنيفة في الاختيار عندى والدليل عليه ما بينا ان القبلة هي ذلك القدر المعين من الخلاء واوقات  
 في العرصت مستقبل الجزء من أجزاء ذلك الخلاء فيكون مستقبلا للقبلة فوجب أن تصح صلته وقالوا أيضا  
 الواقف على سطح الكعبة من غير أن يكون في قبالة جدار لا تصح صلته الاعلى قول ابن شريح وهو  
 الاختيار عندى لانه مستقبل لذلك الخلاء والقضاء الذى هو القبلة فوجب أن تصح صلته (المسئلة  
 التاسعة) لمادت الآيه على وجوب الاستقبال وثبت بالعقل انه لا سبيل الى الاستقبال الى الجهات  
 انه بالاجتهاد وثبت بالعقل ان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب لزم القطع بوجوب الاجتهاد والاجتهاد  
 لا يتوان يكون مبنيا على التلذذ فكانت الآيه دالة على التكليف بالظن فثبت بهذا أن التكليف بالظن  
 واقع في الجملة وقد استدلل الشافعي رضي الله عنه بذلك على ان القياس حجة في الشرع وهو ضعيف  
 لانه اثبات للقياس بالقياس وذلك لا سبيل اليه والله أعلم (المسئلة العاشرة) الظاهر انه لا يجب نية  
 استقبال القبلة لان الآيه دلت على وجوب الاستقبال والآيه آتية بما دلت الآيه عليه فوجب أن  
 لا يجب عليه نية أخرى كما في ستر العورة وطهارة المكان والثوب (المسئلة الحادية عشر) استقبال  
 القبلة ساقط عند قيام المذرك كما في حال المسابقة ويلحق به الخوف على النفس من العدو أو من  
 السبع أو من الجمل الصائل أو عند الخطأ في القبلة بسبب التيسر والتيسر أو في أداء النوافل وهذا  
 يقتضى أن العاجز عن تحصيل العلم والظن اذا أدى الصلاة أن يسقط عنه القضاء وكذا الجهم اذا بان له  
 تعين الخطأ (المسئلة الثانية عشر) اذا توجه الى جهة ثم تغير اجتهاده وهو في الصلاة فعليه أن يصرف  
 ويحول ويبقى لان عارض الاجتهاد لا يطل السابق فكذلك في صدق خبره اثم جاء آخر نفسه اليه أسكن  
 فأخبره بخلافه فهذا ما يتعلق بالمسائل المستنبطة من هذه الآيه في حكم الاستقبال والله أعلم قوله  
 تعالى وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره فيه مسائل (المسئلة الاولى) هذا ليس بتكرار ويثابه  
 من وجهين (أحدهما) أن قوله تعالى فول وجوهكم شطر المسجد الحرام خطاب مع الرسول عليه السلام  
 لامع الامة وقوله وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره خطاب مع الكل (وثانيهما) أن المراد بالاولى  
 مخاطبتهم وهم بالمدينة خاصة وقد كان من الحائر لوقوع الاختصار عليه أن يظن أن هذه القبلة قبله  
 لاهل المدينة خاصة فبين الله تعالى انهم أينما حصلوا من بقاع الارض يجب أن يستقبلوا نحو هذه القبلة  
 (المسئلة الثانية) قوله وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره يعني وأينما كنتم وموضع كنتم من  
 الاعراب جزم بالشرط كانه قيل حيثما تكونوا والقضاء جواب أما قوله وان الذين أوتوا الكتاب ليعلمون  
 انه الحق من ربهم وما الله بغافل عما تعملون ففيه مسثلتان (المسئلة الاولى) المراد بقوله وان الذين  
 أوتوا الكتاب اليهود خاصة والكتاب هو التوراة عن السدى وقيل بل المراد ايجابا لليهود وعلماء  
 النصارى وهو الصحيح لعدم اللفظ والكتاب المتقدم هو التوراة والانجيل ولا يتوان يكونوا بعد اقل بل لان  
 الكثير لا يجوز عليهم التواطؤ على الكتمان (المسئلة الثانية) الضمير قوله انه الحق راجع الى مذكور  
 سابق وقد تقدم ذكر الرسول كما تقدم ذكر القبلة فبإزاء يكون المراد أن القوم يعلمون أن الرسول  
 مع شرعه ونبوته حق فيستعمل ذلك على أمر القبلة وغيرها ويحتمل أن يرجع الى هذا التكليف الخاص  
 بالقبلة وانهم يعلمون أنه الحق وهذا الاحتمال الاخير أقرب لانه ألدق بالكلام اذا المقصود بالآيه ذلك  
 دون غيره ثم اختلفوا في انهم كيف عرفوا ذلك وذكر واقع وجوهه (أحدها) ان قوما من علمه اليهود  
 كانوا عرفوا كذب آياتهم خبر الرسول وخبر القبلة وانه يوصل الى القبلتين (وثانيها) انهم كانوا يعلمون  
 أن الكعبة هي البيت العتيق الذي جعله الله تعالى قبلة لآبراهيم واسماعيل عليهما السلام (وثالثها)  
 انهم كانوا يعلمون نبوة محمد صلى الله عليه وسلم لما ظهر عليه من المعجزات ومضى علموا نبوته فلهذا  
 أن كل ما أتى به فهو حق فكان هذا التصويل حقا وأما قوله وما الله بغافل عما تعملون ففيه مسثلتان

(المسئلة الاولى) قرأ ابن عامر وحزرة والكسائي يعملون بالاتباع على الخطاب للمسلمين والباقيون باليهاء على  
أنه راجع الى اليهود (المسئلة الثانية) انا ان جعلناه خطبا بالمسلمين فهو وعد لهم وبشارة أى لا يخفى على  
جذكم واجتهادكم في قبول الدين فلا اخل بشوايكم وان جعلناه كلاما مع اليهود فهو وعد وتهديد لهم  
ويحتمل أيضا انه ليس بغافل عن مكافأتهم ومجازاتهم وان لم يجعلها لهم كقوله تعالى ولا تحسبن الله غافلا  
عما يعمل الظالمون انما يؤخروهم ليوم تشخص فيه الابصار ه قوله تعالى (ولئن آتيت الذين أوثوا  
الكتاب بكل آية ماثبوا فليسوا بمن ياتين بغير قبيلتهم وما تبع قبيلتهم وما بعضهم يتابع قبيل بعض ولئن آتيت اهل اهرامهم  
من بعد ما جئت من العلم انك اذ المن الظالمين) اعلم أنه تعالى سايق في الآية الاولى ان الذين أوثوا الكتاب  
يعلمون أن هذه القبلة حتى بين بعد ذلك أن صفتهم لا تتغير في الاستمرار على المعادة وفي الآية مسائل  
(المسئلة الاولى) اختلفوا في قوله ولئن آتيت الذين أوثوا الكتاب فقال الاصم المراد علماء وهم الذين  
أخبر الله تعالى عنهم في الآية المتقدمة بقوله وان الذين أوثوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم واحج عليه  
بوجوه (أحدها) قوله ولئن اتبع أهواؤهم فوصفهم بأنهم يتبعون الهوى ومن اعادته في الباطل أنه حق  
فانه لا يكون منبع الهوى النفس بل يكون في ظنه انه متبع للهدى فاما الذين يعلمون بقولهم ثم يشكرون  
بالسنتم فهم المتبعون للهوى (وثانيها) ان ما قبل هذه الآية وهو قوله وان الذين أوثوا الكتاب ليعلمون  
انه الحق لا يتناول عوامهم بل هو مختص بالعلماء وما بعدها وهو قوله الذين آتواهم الكتاب يعرفونه  
كما يعرفون أبناءهم مختص بالعلماء أيضا اذ لو كان عاما في الكل امتنع الكتمان لان الجمع العظيم لا يجوز عليهم  
الكتمان واذا كان ما قبلها وما بعدها خاصا ~~ب~~ كذا هذه الآية المتوسطة (وثالثها) ان الله تعالى  
أخبر عنهم بانهم مصرون على قولهم ومستقرن على باطلهم وانهم لا يرجعون عن ذلك المذهب بسبب شئ  
من الدلائل والآيات وهذا شأن المعاند للبحر لاشأن المعاند المتعير (ورابعها) اننا لو حملناه على العموم  
لصارت الآية كذبا لان كثير من أهل الكتاب آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم وتبع قبلته وقال آخرون  
بل المراد جميع أهل الكتاب من اليهود والنصارى واحتجوا عليه بأن قوله الذين أوثوا الكتاب صيغة  
عموم فيتناول الكل ثم اجابوا عن الجملة الاولى أن صاحب الشبهة صاحب هوى في الحقيقة لانه ما تم  
النظر والاستدلال فانه لو أتى بتسام النظر والاستدلال لوصل الى الحق فثبت لم يصل اليه علمنا انه ترك النظر  
التسام بجزء الهوى وأجابوا عن الجملة الثانية بأنه ليس يمنع أن يراد في الآية الاولى بعضهم وفي الآية الثانية  
كلهم وأجابوا عن الجملة الثالثة ان العلماء لما كانوا مصرين على الشبهات والعمام كانوا مصرين على اتباع  
أولئك العلماء كان الاصرار حاصلا في الكل وأجابوا عن الجملة الرابعة بأنه تعالى أخبر عنهم أنهم بكليتهم  
لا يؤمنون وقولنا كل اليهود لا يؤمنون مغاير لقولنا ان أحد منهم لا يؤمن (المسئلة الثانية) احج  
الكعبى بهذه الآية على جواز أن لا يكون في المقدور لطف لبعضهم قال لانه لو حصل في المقدور لهؤلاء  
لطف لكان في جملة الآيات مالوا آتاهم به لكانوا يؤمنون فكان لا يصح هذا الخبر على وجه القطع (المسئلة  
الثالثة) احج أبو مسلم بهذه الآية على أن علم الله تعالى في عباده وما يفعلونه ليس بحجة لهم فيما يرتكبون  
فانهم مستطيعون لان يفعلوا الخير الذي أمروا به ويتروكوا ضد الذي نهوا عنه واحج أصحابنا به على القول  
بتكليف ما لا يطاق وهو انه تعالى أخبر عنهم بأنهم لا يتبعون قبلته فلو اتبعوا قبلته لزم انقلاب خبر الله الصادق  
كذبا وعمله جهلا وهو محال ومستلزم المحال فكان ذلك محالا وقد أمروا به فقد أمروا بالمحال وتتمام  
القول فيه مذكور في قوله تعالى ان الذين كفروا سوا عليهم أنذرهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون (المسئلة  
الرابعة) انما حكم الله تعالى عليهم بأنهم لا يرجعون عن باطلهم بسبب البرهان وذلك لان اعراضهم عن قبول  
هذا الدين ليس عن شبهة يزِيلها بإيراد الجملة بل هو محض المكابرة والعناد والحسد وذلك لا يزول بإيراد الدلائل  
(المسئلة الخامسة) اختلفوا في قوله ما تبعوا قبيلتك قال الحسن والجبايى أراد جميعهم كانه قال لا يجتمعون  
على اتباع قبيلتك على نحو قوله ولو شاء الله لجمعهم على الهدى وقال الاصم وغيره بل المراد ان أحد منهم

لا يؤمن قال القاضي ان أريد باهل الكتاب كلهم العلماء منهم والعوام فلا بد من تاويل الحسن وان أريد به  
العلماء تقرر نا فان كان في علمائهم الخاطبين بهذه الآية من قد آمن وجب أيضا ذلك التأويل وان لم يكن فيهم  
من قد آمن صح اجراءه على ظاهره في رجوع النبي الى كل واحد منهم لان ذلك أليق بالظاهر اذ لا فرق بين  
قوله ما تبعوا قبلك وبين قوله ما تبع احد منهم قبلك (المسئلة السادسة) لئن معنى لو واجب بجواب لو  
وللعلماء فيه خلاف فقيل انهم ما اتقوا بالاستعمال كل واحد منهم ما كان الآخر واجب بجوابه نظيره قوله  
تعالى وثمن أرسلنا ريجانم قال اظنوا على جواب لو وقال ولو انهم آمنوا واتقوا ثم قال لثبوت على جواب ان  
وذلك ان أصل لوللماضي وثمن للمستقبل هذا قول الاخفش وقال سيديويه ان كل واحدة منهم ما على موضعها  
وانما الحق في الجواب هذا التداخل لدلالة اللام على معنى القسم فجا الجواب بكواب القسم (المسئلة  
السابعة) الآية وزمنها فعلة أصلها آية فاستنقلوا التشديد في الآية فأبدلوا من الباء الاولى ألفا لانتفاع  
ما قبلها والاية الحجة والعلامة وآية الرجل شخصه وخرج القوم بآيتهم جماعتهم وسميت آية القرآن بذلك  
لانها جماعة حروف وقيل لانها علامة لانتفاع الكلام الذي بعدها وقيل لانها الدالة على انتفاعها عن  
المخلوقين وانما ليست الامن كلام الله تعالى (المسئلة الثامنة) روى ان يهود المدينة ونصارى نجران قالوا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنا بآية كما أنى الانبياء قبلك فانزل الله تعالى هذه الآية والا قرب ان هذه  
الآية ما نزلت في واقعة مبتدأ بل هي من بقية أحكام تحويل القبلة أما قوله تعالى وما أتت بتابع قبائهم فيه  
أقوال (الاول) انه دفع لتجوير النسخ وبيان ان هذه القبلة لا تصير منسوخة (والثاني) حسم الاطماع أهل  
الكتاب فانهم قالوا لو ثبت على قبائنا الكائنات وان يكون صاحبنا الذي نتظره وطعمه وافي رجوعه الى قبائهم  
(الثالث) المقابلة يعنى ما هم يباركى باطلهم وما أتت ببارك حقت (الرابع) ارادانه لا يجب عليك استصلاحهم  
بتابع قبائهم لان ذلك معصية (الخامس) وما أتت بتابع قبلة جميع أهل الكتاب من اليهود والنصارى  
لان قبلة اليهود مخالفة لقبلة النصارى فليهود بيت المقدس وللنصارى المشرق فالزم قبلك ودع أقوالهم  
أما قوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض قال الفاضل هذا يمكن عمله على الحال وعلى الاستقبال أما على الحال  
فمن وجوه (الاول) انهم ليسوا محجة عن على قبلة واحدة حتى يمكن ارضائهم بتابعها (الثاني) ان  
اليهود والنصارى مع اتفاقهم على تكذيب متباينون في القبلة فكيف يدعونك الى ترك قبلك مع انهم فيما  
بينهم مختلفون (الثالث) ان هذا ابطال لقولهم انه لا يجوز مخالفة أهل الكتاب لانه اذا جاز ان تختلف  
قبائهم المصلحة تجاز ان تكون المصلحة في ثالث وأما محل الآية على الاستقبال ففيه اشكال وهو ان  
قوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض ينبنى أن يكون احد منهم قد اتبع قبلة الآخر لكن ذلك قد وقع فيفضى الى  
الخلاف وجوابه انا ان حملنا أهل الكتاب على علمائهم الذين كانوا في ذلك الزمان فلم يثبت عندنا ان احد منهم  
يتبع قبلة الآخر فالخلاف غير لازم وان حملناه على الكل قلنا انه عام دخله التخصيص وأما قوله وثمن اتبع  
أهواءهم ففيه مسئلان (المسئلة الاولى) الهوى المقصود هو ما ميل اليه الطبع والهواء الممدود معروف  
(المسئلة الثانية) اختلافه في الخطاب بهذا الخطاب قال بعضهم الرسول وقال بعضهم الرسول وغيره وقال  
آخرون بل غيره لانه تعالى عرف ان الرسول لا يفعل ذلك فلا يجوز ان يخص به هذا الخطاب وهذا القول  
الثالث خطأ لان كل ما لو وقع من الرسول لفتح والاباء عنه من نفع فهو منهي عنه وان كان المعلوم  
منه انه لا يفعله ويدل عليه وجوه (أحدها) انه لو كان كل ما علم الله انه لا يفعله وجب أن لا  
ينهاه عنه لكان ما علم انه يفعله وجب أن لا يأمر به وذلك يقتضى أن لا يكون النسبى ما موراشى  
ولانها عن نبي وانه بالاتفاق باطل (وثانيها) لولا تقدم النهى والتحذير لما احتراز النسبى صلى الله عليه  
وسلم عنه فلما كان ذلك الاحتراز مشروطا بذلك النهى والتحذير فكيف يجعل ذلك الاحتراز مانعا للنهى  
والتحذير (وثالثها) أن يكون الغرض من النهى والوعيد أن يتأكد في العقل فيكون الغرض  
منه التأكيد والاحسن من الله تعالى التنبه على أنواع الدلائل الدالة على التوحيد بعد ما تقرر هاتى العقول  
والغرض منه تأكيد العقل بالنقل فأى بعد في مثل هذا الغرض ههنا (ورابعها) قوله تعالى في حق الملائكة

ومن يقل منهم انى اله من دونه فذلك نجزيه جهنم مع انه تعالى أخبر عن عصمتهم في قوله يحافون ربهم من فوقهم ويقتلون ما يؤمرون وقال في حق محمد صلى الله عليه وسلم انى أشركت لصبطن عمك وقد أجمعوا على انه عليه الصلاة والسلام ما أشرك وما مال اليه وقال يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين وقال تعالى وذو الوالد من فيدهنون وقال بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته وقوله ولا تكفون من المشركين فثبت بما ذكرنا انه عليه الصلاة والسلام منهي عن ذلك وان غيره أيضا منهي عنه لان النهى عن هذه الاشياء ليس من خواص الرسول عليه الصلاة والسلام بى أن يقال فلم خصه بانهى دون غيره فنقول فيه وجوه (أحدها) ان كل من كان نعم الله عليه أكثر كان صدور الذنب منه أقمح ولا شك ان نعم الله تعالى على الرسول عليه الصلاة والسلام أكثر فكان حصول الذنب منه أقمح فكان أولى بالتخصيص (وثانيها) ان مزيد الحب يقتضى التخصيص بزيد التحذير (وثالثها) ان الرجل الحيازم اذا أقبل على أكبر اولاده وأصلطهم فجزءه من أمر بجمرة جماعة اولاده فانه يكون منهيها بذلك على عظم ذلك الفسح ان اختاروه وارتابكوه وفي عادة الناس أن يوجهوا أمرهم ونهيهم الى من هو أعظم درجة تبيينها للغير او توكيدا فهذه قاعدة مقرررة فى أمثال هذه الآية (القول الثاني) ان قوله ولئن اتبعت أهواءهم ليس المراد منه انه اتبع أهواءهم فى كل الامور فلهذا عليه الصلاة والسلام كان فى بعض الامور يتبع أهواءهم مثل ترك الخاشنة فى القول والغلظة فى الكلام طمعاً منه عليه الصلاة والسلام فى استعانتهم فنهى الله تعالى عن ذلك القدر أيضا وآيسه منهم بالكلية على ما قال ولولا أن نبينا لقد سكدت ركن الهم شيئا قليلا (القول الثالث) ان ظاهر الخطاب وان كان مع الرسول الا ان المراد منه غيره وهذا كما انك اذا عابت انسانا أساء عبده الى عبدك فنقول له لو فعلت مرة أخرى مثل هذا الفعل لعاقبتك عليه عقابا شديدا فكان الغرض منه ان لا يعيل الى مخالفتهم ومتابعتهم أحد من الامة أما قوله تعالى من بعد ما جاءك من العلم فمسيئتان (المسئلة الاولى) انه تعالى لم يرد بذلك ان نفس العلم جاءه بل المراد الدلائل والآيات والمعجزات لان ذلك من طرق العلم فيكون ذلك من باب اطلاق اسم الاثر على المؤثر واعلم ان الغرض من الاستعانة هو المبالغة والتعظيم فمكانه سبحانه وتعالى عظيم أمر التبروات والمعجزات بان سماها باسم العلم وذلك يذهبك على ان العلم أعظم المخلوقات شرفا ومرتبة (المسئلة الثانية) دلت الآية على ان توجه الوعيد على العلماء أشد من توجهه على غيرهم لان قوله من بعد ما جاءك من العلم يدل على ذلك أما قوله تعالى انك اذا لمن الظالمين فالمراد انك لو فعلت ذلك اكدت بمنزلة القوم فى كفرهم وظلمهم لانفسهم والغرض منه التهديد والزجر والله أعلم

قوله تعالى (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون الحق من ربك فلا تكونن من الممترين) اعلم ان فى الآية مسائل (المسئلة الاولى) قوله الذين آتيناهم الكتاب وان كان عاما مجسب اللفظ لكنه مختص بالعلماء منهم والدليل عليه انه تعالى وصفهم بأنهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم والجمع العظيم الذى علموا شيئا اتصال علمهم بالاتفاق على كتمانهم فى العادة ألا ترى ان واحدا لو دخل البلد وسأل عن الجامع لم يجز ان لا يلقاه أحدا الا بالكذب والكتمان بل انما يجوز ذلك على الجمع القليل والله أعلم (المسئلة الثانية) الضمير فى قوله يعرفونه الى ما ذكرنا يرجع ذكر واقبه وجوها (أحدها) انه عائد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أى يعرفونه معرفة جلية يميزون بينه وبين غيره كما يعرفون أبناءهم لانه لا يشبه عليهم أبناءهم وغيرهم عن عمر رضى الله عنه انه سأل عبد الله بن سلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنا أعلم به منى باخى قال ولم قال لاني لست أشك في محمد انه نبي وأما ولدى فاعل والدة بنات فقبل عمر رأسه وجاز الاضمار وان لم يسبق له ذكر لان الكلام يدل عليه ولا يلتبس على السامع ومثل هذا الاضمار فيه تفضيل واسما ربه لانه لشتهرته معلوم بغير اعلام وعلى هذا القول أسئلة (السؤال الاول) انه لاتعلق لهذا الكلام بما قبله من أمر القبله (البواب) انه تعالى فى الآية المتقدمة لما حذرت أمة محمد صلى الله عليه وسلم عن اتباع اليهود والنصارى بقوله ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم انك اذا لمن

الظالمين أخبر المؤمنين بحاله عليه الصلاة والسلام في هذه الآية فقال اهلوا يا معاشر المؤمنين ان علماء أهل  
 الكتاب يعرفون محمدا وما جاء به وصدقوه ودعوه وقبلته لا يشكون فيه كما لا يشكون في آبائهم (السؤال  
 الثاني) هذه الآية نظيرها قوله تعالى يجذونه مكثوبا عندهم في التوراة والانجيل وقال ومبشر برسول  
 يأتي من بعدي اسمه أحمد الا اننا نقول من المستحيل أن يعرفوه كما يعرفون آبائهم وذلك لان وصفه  
 في التوراة والانجيل اما أن يكون قد أتى مستقلا على التفصيل التام وذلك انما يكون بتعيين الزمان والمكان  
 والصفة والخلق والنسب والقبيلة أو هذا الوصف ما أتى مع هذا النوع من التفصيل فان كان الاوّل واجب  
 أن يكون العلم مقدمه في الوقت المعين من البلد المعين من القبيلة المعينة على الصفة المعينة معا وما  
 لاهل المشرق والمغرب لان التوراة والانجيل كانا مشهورين فيما بين أهل المشرق والمغرب ولو كان الامر  
 كذلك لما تمكن أحد من النصارى واليهود من انكار ذلك (وأما القسم الثاني) فانه لا يفيد القطع بصدق  
 نبوة محمد عليه الصلاة والسلام لاننا نقول هب ان التوراة اشتملت على ان رجلا من العرب سيكون نبيا الا ان  
 ذلك الوصف لما يمكن منتها في التوصل الى حد اليقين لم يلزم من الاعتراف به الاعتراف بنبوة محمد صلى الله  
 عليه وسلم (والجواب) عن هذا الاشكال انما يتوجه لوقلتنا بأن العلم بنبوته انما حصل من اشتمال التوراة  
 والانجيل على وصفه ونحن لا نقول به بل نقول انه ادعى النبوة وظهرت المعجزة على يده وكل من كان كذلك  
 كان نبيا صادقا فهذا برهان وبرهان يقيد اليقين فلا جرم كان العلم بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم أقوى  
 وأظهر من العلم بنبوة الانبياء وأبوّة الآباء (السؤال الثالث) فعلى هذا الوجه الذي قرره قوله كان العلم بنبوة  
 محمد صلى الله عليه وسلم علما برهانيا غير محتمل للقطا أما العلم بأن هذا ابنى فذلك ليس علميا يقينيا بل ظن ومحتمل  
 للقطا فم شبه اليقين بالظن (والجواب) ليس المراد أن العلم بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم يشبه العلم بنبوة الانبياء  
 بل المراد به تشبيه العلم بأشخاص الانبياء وذواتهم فكما ان الاب يعرف شخص ابنه معرفة لا يشبهه هو عنده  
 بغيره فكذلك هنا وعند هذا يستقيم التشبيه لان هذا العلم ضروري وذلك نظري وتشبيهه النظري بالضروري  
 يقيد بالمبالغة وحسن الاستعارة (السؤال الرابع) لم يخص الانبياء الذكور الجواب لان الذكور اعرف  
 وأشهر وهم بعصبة الآباء ألزم وبقولهم هم أصق (القول الثاني) الضمير في قوله يعرفونه راجع الى أمر  
 القبلة أي علماء أهل الكتاب يعرفون أمر القبلة التي نقلت اليها كما يعرفون آبائهم وهو قول ابن عباس  
 وقتادة والريبع وابن زيد واعلم ان القول الاوّل أولى من وجوه (أحدها) ان الضمير انما يرجع الى  
 مذكور سابق وأقرب المذكورات العلم في قوله من بعد ما جاءك من العلم والمراد من ذلك العلم النبوة فكأنه  
 تعالى قال انهم يعرفون ذلك العلم كما يعرفون آبائهم وأما امر القبلة فماتة تقدم ذكره البتة (وثانيها) ان الله  
 تعالى ما أخبر في القرآن أن أمر تحويل القبلة مذكور في التوراة والانجيل وأخبر فيه أن نبوة محمد صلى  
 الله عليه وسلم مذكورة في التوراة والانجيل فكانت هذه المعرفة الى أمر النبوة أولى (وثالثها)  
 ان المعجزات لا تدل أول دلائلها الا على صدق محمد عليه السلام فأما أمر القبلة فذلك انما ثبت لانه أحد  
 ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم فكانت هذه المعرفة الى أمر النبوة أولى أما قوله تعالى وان فريقا  
 منهم ليكفون الحق وهم يعلمون فاعلم ان الذين أوتوا الكتاب وعرفوا الكتاب وعرفوا الرسول فممن آمن به مثل عبد الله  
 ابن سلام وانباعه ومنهم من بقى على كفره ومن آمن لا يوصف بكتمان الحق وانما يوصف بذلك من بقى على  
 كفره لا جرم قال الله تعالى وان فريقا منهم ليكفون الحق وهم يعلمون فوصف البعض بذلك ودل بقوله  
 ليكفون الحق على ميبيل الذم على ان كتمان الحق في الدين محظور اذا امكن اظهاره واختلافه في المكثوم  
 فقبل أمر محمد صلى الله عليه وسلم وقبل أمر القبلة وقد استتبع بنا في هذه المسئلة أما قوله الحق من ربك ففيه  
 مستلطان (المسئلة الاولى) يحتمل أن يكون الحق خبر مبتدأ محذوف أي هو الحق وقوله من ربك يجوز أن  
 يكون خبرا بعد خبر وان يكون حالا ويجوز أيضا أن يكون مبتدأ خبره من ربك وقرأ على رضى الله عنه الحق  
 من ربك على الابدال من الاوّل أي يكفون الحق الحق من ربك (المسئلة الثانية) الا ان واللام في قوله



الحق فيه وجهان (الاول) ان يكون العهد والاشارة الى الحق الذي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 او الى الحق الذي في قوله ليكتفون الحق أي هذا الذي يكتفونه هو الحق من ربك وان يكتفون للجنس على  
 معنى الحق من الله تعالى لا من غيره يعني ان الحق ما ثبت انه من الله تعالى كالذي أنت عليه وما لم يثبت أنه  
 من الله كالذي عليه أهل الكتاب فهو الباطل أما قوله فلا تكونن من المتبرين فبعضه مستثنان (المسئلة  
 الاولى) فلا تكونن من المتبرين فيماذا اختلفوا فيه على أقوال (أحدها) فلا تكونن من  
 المتبرين في ان الذين تقدم ذكرهم علوا حصه نبوتك وان بعضهم عاندوكم فآله الحسن (وثانيها) بل يرجع  
 الى أمر القبلة (وثالثها) الى صحة نبوته وشريعته وهذا هو الاقرب لان اقرب المذكورات اليه قوله الحق  
 من ربك فاذا كان ظاهره يقتضي النبوة وما تشتمل عليه من قرآن ووحى وشريعة فقوله فلا تكونن من  
 المتبرين وجب أن يكون راجعا اليه (المسئلة الثانية) انه تعالى وان نهى عن الامتراء فلا يدل ذلك على  
 انه كان شاك فيه وقد تقدم القول في بيان هذه المسئلة والله أعلم • قوله تعالى (ولكل وجهة هو موليها  
 فاستبقوا الخيرات اينما تكونوا يات بكم الله جميعا ان الله على كل شئ قدير) اعلم انهم اختلفوا في المراد  
 بقوله ولكل وجهة مستثنان (المسئلة الاولى) انما قال ولكل ولم يقل لكل قوم أو أمة لانه معروف  
 المعنى عندهم فلم يضر حذف المضاف اليه وهو كثير في كلامهم كقوله اكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا  
 (المسئلة الثانية) ذكرها فيه أربعة أوجه (أحدها) أنه يتناول جميع الفرق اعني المسلمين واليهود  
 والنصارى والمشركين وهو قول الاصم قال لان في المشركين من كان يعبد الاصنام ويتقرب بذلك الى  
 الله تعالى كما حكى الله تعالى عنهم في قوله هؤلاء شفعاءنا عند الله (وثانيها) وهو قول أكثر علماء التابعين  
 لان المراد أهل الكتب وهم المسلمون واليهود والنصارى والمشركون غير داخلين فيه (وثالثها) قال بعضهم  
 المراد اكل قوم من المسلمين وجهة أي جهة من الكعبة يصلى اليها جنوبية او شمالية أو شرقية أو غربية  
 واحتجوا على هذا القول بوجهين (الاول) قوله تعالى هو موليها يعني الله موليها وولاية الله لم تحصل  
 الا في الكعبة لان ما عداها نولية الشيطان (الثاني) ان الله تعالى عقبه بقوله فاستبقوا الخيرات والظاهر ان  
 المراد من هذه الخيرات ما لكل أحد من جهة والجهات الموصوفة بالندرية ليست الاجهات الكعبة (ورابعها)  
 قال آخرون ولكل وجهة أي لكل واحد من الرسل وأصحاب الشرائع جهة قبله تقبله المقربين العرش وقبله  
 الروحانيين الكرسي وقبله الكرويين البيت المعمور وقبله الانبياء الذين قبلت بيت المقدس وقبلت الكعبة  
 أما قوله تعالى وجهة ففيه مستثنان (المسئلة الاولى) قرئ ولكل وجهة على الاضافة والمعنى وكل  
 وجهة هو موليها فزيدت اللام لتقدم المقول كقولك لزيد ضربت ولزيد أبوه ضارب (المسئلة الثانية) قال  
 القراء وجهة وجهة ووجه بمعنى واحد واختلفوا في المراد فقال الحسن المراد منهاج والشرع وهو كقوله  
 تعالى لكل أمة جعلنا منكم كائلا جعلنا منكم شرعة ومنهاجا والمراد منه أن للشرائع مصالح فلا جرم اختلفت  
 الشرائع بحسب اختلاف الأشخاص وكما اختلفت بحسب اختلاف الأشخاص لم يبعد أيضا اختلافها بحسب  
 اختلاف الزمان بالنسبة الى شخص واحد فلهذا صح القول بالنسخ والتغيير وقال السابقون المراد منه أمر  
 القبلة لانه تقدم قوله تعالى قول وجهك شطر المسجد الحرام فهذه الوجهة يجب أن تكون محمولة على ذلك  
 أما قوله هو موليها ففيه وجهان (الاول) انه عائد الى الكل أي ولكل أحد وجهة هو مولى وجهه اليها  
 (الثاني) انه عائد الى اسم الله تعالى أي الله تعالى يوليها اياه وتقدير الكلام على الوجه الاول ان تقول ان  
 لكل منكم وجهة أي جهة من القبلة هو موليها أي هو مستقبلها ومتوجه اليها لانه التي هو متقرب بها  
 اليه وكل يفرح بما هو عليه ولا يفرقه فلا سبيل الى اجتماعكم على قبلة واحدة مع لزوم الاديان المختلفة  
 فاستبقوا الخيرات أي فالزموا معاشر المسلمين قبلتكم فانكم على خيريات من ذلك في الدنيا والآخرة  
 أما في الدنيا فشر فكم بقسلة ابراهيم وأما في الآخرة فلا ثواب العظيم الذي تأخذونه على انقيادكم  
 لا أمره فان الله مرجعكم وأينما تكونوا من جهات الارض يات بكم الله جميعا في صعيد القيامة فيفصل

بين الحق منكم والمبطل حتى يدين من المطلع منكم ومن العصي ومن المصيب منكم ومن الخفي انه على ذلك  
 قادر ومن قال بهذا التأويل قال المراد أن لكل من أهل الملل وجهة قد اختارها اما بشرية واما بهوى  
 فلسم تأخذون بفعل غيركم فانعالمهم أعمالهم ولكم أعمالكم وأما تقرير الكلام على الوجه الثاني اعنى  
 ان يكون الضمير في قوله هو مواليها عائدا الى الله تعالى فهو هنا وجهان (الاول) ان الله تعالى عرفنا أن كل  
 واحدة من هاتين القبليتين اللتين هما بيت المقدس والكعبة جهة يوليها الله تعالى عباده اذا شاء يفعله  
 على حسب ما يعلمه صلاحا فالله تعالى وهو الذى ولى وجوه عباده اليها فاستبقوا الخيرات  
 بالانقياد لامر الله في الحاليتين فان انقيادكم خيرات لكم ولا تلتفتوا الى مطاعن هؤلاء الذين يقولون ما ولاهم  
 عن قبلتهم فان الله يجمعكم وهو لا السفهاء جميعا في عرصة القيامة فيفصل بينكم (الثاني) اما اذا فرنا  
 قوله ولكل وجهة وجهات الكعبة ونواحيها كان المعنى ولكل قوم منكم معاشر المسلمين وجهة أى ناحية  
 من الكعبة فاستبقوا الخيرات بالتوجه اليها من جميع النواحي فانها وان اختلفت بعد ان تودى الى الكعبة  
 فهي كجهة واحدة ولا يخفى على الله نياتهم فهو يحشرهم جميعا ويثيبهم على أعمالهم أما قوله تعالى هو مواليها  
 أى هو مواليها وجهه فاستغنى عن ذكر الوجه قال القراء أى مستقبليها وقال أبو معاذ مواليها على معنى  
 متواليها يقال قد نولها وارضيا واتبعا وفى قراءة عبد الله بن عامر النخعي هو موالا وهى قراءة ابن عباس  
 وأبي جعفر محمد بن علي الباقرونى قراءة الباقرين مواليها وقراءة ابن عامر معنيان (أحدهما) أن ما ولىته  
 فقد ولىه لان معنى ولىته أى جعلته بحيث تليه واذا صار هذا بحيث يلى ذلك فذلك أيضا يلى هذا فاذا  
 قد ولى كل واحد منهما الآخر وهو كقوله تعالى فلتقى آدم من ربه كلمات ولا يزال عهدى الظالمين والظالمون  
 وهذا قول القراء (والثاني) هو مواليها أى قد زينت له تلك الجهة وحيث اليه أى صارت بحيث يحبها  
 ورضاهما أما قوله فاستبقوا الخيرات فمعناه الامر بالبدار الى الطاعة فى وقتها واعلم أن أداء الصلاة فى أول  
 الوقت عند الشافعى رضى الله عنه أفضل خلافا لابي حنيفة واحتج الشافعى بوجوه (أولها) ان الصلاة  
 خير لقوله صلى الله عليه وسلم الصلاة خير موضوع واذا كان كذلك وجب أن يكون تقديمه أفضل لقوله  
 تعالى فاستبقوا الخيرات وظاهر الامر للوجوب فاذا لم يتحقق فلا أقبل من التسدب (وثانيها) قوله  
 سابقوا الى مغفرة من ربكم ومعناه الى ما يوجب المغفرة والصلاة مما يوجب المغفرة فوجب أن تكون  
 المسابقة اليها مندوبة (وثالثها) قوله تعالى والسابقون السابقون أولئك المقربون ولا شك ان المراد منه  
 السابقون فى الطاعات ولا شك ان الصلاة من الطاعات وقوله أولئك المقربون يفيد المحرم فعناه أنه  
 لا يقرب عند الله الا السابقون وذلك يدل على أن كمال الفضل منوط بالمسابقة (ورابعها) قوله تعالى  
 وسارعوا الى مغفرة من ربكم والمعنى وسارعوا الى ما يوجب المغفرة ولا شك ان الصلاة كذلك فكأن  
 المسارعة بها مأمورة (وخامسها) انه مدح الانبياء المتقدمين بقوله تعالى انهم كانوا يسارعون فى الخيرات  
 ولا شك ان الصلاة من الخيرات لقوله عليه السلام خير أعمالكم الصلاة (وسادسها) انه تعالى ذم ابليس فى ترك  
 المسارعة فقال ما منعك أن تسجد اذا امرتك وهذا يدل على أن ترك المسارعة موجب للذم (وسابعها)  
 قوله تعالى حافظوا على الصلوات والحفاظة لا تحصل الا بالتجمل ليا من الغوث بالنسيان وسائر الاشغال  
 (وثامنها) قوله تعالى حكايه عن موسى عليه السلام وعلت اليك رب لترضى فثبت أن الاستجمال أولى  
 (وتاسعها) قوله تعالى لا يستوى منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين انفقوا  
 من بعد وقاتلوا فين أن المسابقة بسبب ازيد الفضيلة فكذلك فى هذه الصورة (وعاشرها) ما روى عمرو بن  
 عبد الله وانس وأبو محذورة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الصلاة فى أول الوقت رضوان الله وفى آخره  
 عفو الله قال الصديق رضى الله عنه رضوان الله أحب اليان من عفو الله قال الشافعى رضى الله عنه رضوان  
 الله انما يكون للمحسنين والعفو يوشك أن يكون عن المقصرين فان قيل هذا احتجاج فى غير موضعه لانه  
 يقتضى أن يأتي بالتأخير وأجمعنا على أنه لا يأتي فى حق الا أن يكون معناه أن الفعل فى آخر الوقت يوجب

العفو عن السيئات السابقة وما كان كذلك فلا شك انه يوجب وضوان الله فكان التأخير موجبا للعفو  
 والرضوان والتقديم موجبا للرضوان دون العفو فكان التأخير أولى قلنا هذا ضعيف من وجوه (الاول)  
 انه لو كان كذلك لوجب أن يكون تأخير المغرب أفضل وذلك لم يقوله أحد (الثاني) ان عدم المسارعة الى  
 الامتثال يشبه عدم الاتفاقات وذلك يقتضى العقاب الا انه لما أتى بان فعل بعد ذلك سقط ذلك الاقتضاه  
 (الثالث) ان تفسير أبي بكر الصديق رضى الله عنه يطل هذا التأويل الذى ذكره (الحادى عشر)  
 روى عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال باعلى ثلاث لا تؤخرها  
 الصلاة اذا أنت والجنائز اذا حضرت والايام اذا وجدت لها كفوا (الثاني عشر) عن ابن مسعود انه  
 سال الرسول صلى الله عليه وسلم فقال أى الاعمال أفضل فقال الصلاة ليقامها الاوّل (الثالث عشر) روى  
 أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الرجل ليصلى الصلاة وقد فاتته من أوّل الوقت ما هو خير له  
 من أهله وماله (الرابع عشر) قال عليه السلام من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم  
 القيامة فمن كان أسبق فى الطاعة كان هو الذى سبق عمل الطاعة فى ذلك الوقت فوجب أن يكون نوابه أكثر  
 من نواب المتأخر (الخامس عشر) اننا وافقنا على ان أحد اسباب الفضيلة فيما بين الصحابة المسابقة الى  
 الاسلام حتى وقع الخلاف الشديد بين أهل السنة وغيرهم أن أبا بكر سبق اسلاما ثم عليا وما ذاك الاتفاقيهم  
 على ان السابقة فى الطاعة توجب مزيد الفضل وذلك يدل على قوائنا (السادس عشر) قوله عليه السلام  
 فى خطبة له وبأدروا بالاعمال الصالحة قبل أن تشتمتغلا ولا شك أن الصلاة من الاعمال الصالحة (السابع  
 عشر) ان تعجيل حقوق الأدميين أفضل من تأخيرها فوجب أن يكون الحال فى اداء حقوق الله تعالى  
 كذلك والجامع بينهما رعاية معنى التعظيم (الثامن عشر) ان المبادرة والمسارعة الى الصلاة اظهر للحرص  
 على الطاعة والولوع بها والرغبة فيها وفى التأخير كسل عنهما فيكون الاوّل أولى (التاسع عشر) ان  
 الاحتياط فى تعجيل الصلاة لانه اذا أذاه فى أوّل الوقت تفرغت ذمته فاذا أخر فرجع عرض له شغل فغمه  
 عن اداها فيبقى الواجب فى ذمته فالوجه الذى يحصل فيه الاحتياط لاشك أنه أولى (العشرون) أجمعنا  
 فى صوم رمضان أن تعجيله أفضل من تأخيره وذلك لان المريض يجوز له أن يفطر ويؤخر الصوم ويجوز له أن  
 يعجل ويصوم فى الحال ثم أجمعنا على أن التعجيل فى الصوم أفضل على ما قال وأن تصوموا خيرا لكم فوجب  
 أيضا أن يكون التعجيل فى الصلاة أولى فان قيل تنتقض هذه الدلائل القياسية بالظهور فى شدة الحر وأما اذا  
 حصل له رجاؤا دار الجماعة أو وجود الماء قلنا التأخير ثبت فى هذه المواضع لا مود عارضة وكلامنا  
 فى مقتضى الاصل (الحادى والعشرون) المسارعة الى الامتثال أحسن فى العرف من ترك المسارعة  
 فوجب أن يكون فى الشرع كذلك لقوله عليه السلام مارأه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن  
 (الثاني والعشرون) صلاة كذا شرأطها فوجب أداؤها فى أوّل الوقت كماغرب فيه احتراز عن الظهور  
 فى شدة الحر لانه انما يستحب التأخير اذا أراد أن يصلح فى المسجد لاجل أن المشى الى المسجد فى شدة الحر  
 كالمنازع أما اذا صلاها فى داره فالتعجيل أفضل وفيه احتراز عن يدافع الاخبثين أو حضره الطعام وبه جوع  
 لهذا المعنى أيضا وكذلك المتيمم اذا كان على ثقة من وجود الماء وكذلك اذا توقع حضور الجماعة  
 فان الكمال لم يحصل فى هذه الصورة فهذه هى الادلة الدالة على ان المسارعة أفضل ولندكر كل واحد من  
 العاوات أما صلاة العجزة فقال محمد المستحب أن يدخل فيها بالتقليد ويخرج منها بالاسفار فان أراد الاقتصار  
 على أحد الوقتين فالاسفار أفضل وقال الشافعى رضى الله عنه التغليس أفضل وهو مذهب أبي بكر وعمر وبه  
 قال مالك وأحمد وأحمد الشافعى رضى الله عنه بعد الدلائل الساقفة بوجوه (أحدها) ما اخرج فى الصحيحين  
 برواية عائشة رضى الله عنها أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى الصبح فينصرف والنساء  
 متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس قال يحيى السنه فى كتاب شرح السنة متلفعات بمروطهن أى  
 تعجلاتن با كسيتن والتلفع بالتربوش الاستقال والمروط الارضية الواسعة واحدها مرط والغلس ظلمة

آخر الليل فان قيل كان هذا في ابتداء الاسلام حين كان التسايع يحضرن الجماعات فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالغسل كما يعرفون وهكذا كان عمر رضي الله عنه يصلي بالغسل ثم لما نهين عن الحضور في الجماعات ترك ذلك قلنا الاصل المرجوع اليه في اثبات جميع الاحكام عدم التسايع ولولا هذا الاصل لما جاز الاستدلال بشئ من الدلائل الشرعية (وثانيها) ما اخرج في الصحيحين عن قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال نصحنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قمنا الى الصلاة قال قلت كم كان قدر ذلك قال قدر خمسين آية وهذا يدل أيضا على التغليس (وثالثها) ما روى عن ابن مسعود الانصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غلس بالصبح ثم أسفر مرة ثم لم يعد الى الاسفار حتى قبضه الله تعالى (ورابعها) انه تعالى مدح المستغفرين بالاسفار فقال والمستغفرين بالاسفار ومدح التاركين للنوم فقال تنجاني جنوبيهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعاً واذا نيت هذا واجب أن يكون ترك النوم باداء الفرائض أفضل لقوله عليه السلام حكاية عن الله ان يتقرب المتقربون الى مجئ اداء ما اقترضت عليهم واذا كان الامر كذلك وجب أن يكون التغليس أفضل (وخامسها) ان النوم في ذلك الوقت أطيب فيكون تركه أشق فوجب أن يكون نوابه أكثر لقوله عليه السلام أفضل العبادات أحزها أي أشقها واحتج أبو حنيفة بوجوه (أحدها) قوله عليه السلام أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر (وثانيها) روى عبد الله بن مسعود أنه صلى الفجر بالمزدلفة فغلس ثم قال ابن مسعود ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلوات الائمة الفجر فإنه صلاها يومئذ لغبر ميقاتها (وثالثها) عن ابن مسعود قال ما رأيت أصحاب رسول الله حافظوا على شيء ما حافظوا على التنوير بالفجر (ورابعها) عن أبي بكر رضي الله عنه أنه صلى الفجر فقرأ آل عمران فقالوا كادت الشمس أن تطلع فقال لو طلعت لم نجدنا غافلين وعن عمر أنه قرأ البقرة فاستشرقوا الشمس فقال لو طلعت لم نجدنا غافلين (وخامسها) ان تأخير الصلاة يشتمل على فضيلة الانتظار وقال عليه السلام المنتظر للصلاة كن هوني الصلاة من آخر الصلاة عن أول وقتها فقد انتظر الصلاة أو لا ثم أتى بها ثانياً ومن صلاها في أول الوقت فقد فاته فضل الانتظار (وسادسها) ان التأخير يفضي الى كثرة الجماعة فوجب ان يكون أولى تحصيل الفضل الجماعة وسابعها) ان التغليس يضيئ على الناس لانه اذا كان الصلاة في وقت التغليس احتاج الانسان الى ان يتوضأ بالليل حتى يتفرغ للصلاة بعد طلوع الفجر والخرج مني شرعاً (وثامنها) أنه تكرر الصلاة بعد صلاة الفجر فاذا صلى وقت الاسفار فانه يقل وقت الكراهة واذا صلى بالتغليس فانه يكثر وقت الكراهة (والجواب) عن الاول ان الفجر اسم للنور الذي ينبي به ظلام المشرق فالفجر انما يكون فجر الوكانت الظلمة باقية في الهواء فاما اذا زالت الظلمة بالكلية واستنار الهواء لم يكن ذلك فجر او أما الاسفار فهو عبارة عن الظهور يقال أسفرت المرأة عن وجهها اذا كشفت عنه اذا ثبت هذا فنقول ظهور الفجر انما يكون عند بقاء الظلام في الهواء فان الظلام كلما كان أشد كان النور الذي يظهر فيما بين ذلك الظلام أشد فقوله أسفروا بالفجر يجب أن يكون محمولاً على التغليس أي كلما وقعت صلاتكم حين كان الفجر أظهور وأبهركان أكثر نواباً وقد بينا أن ذلك لا يكون الا في أول الفجر وهذا معنى قول الشافعي رضي الله عنه ان الاسفار المذكور في الحديث محمول على تيقن طلوع الفجر وزوال التلح عنه والذي يدل على ما قلناه ان أداء الصلاة في ذلك الوقت أشق فوجب أن يكون أكثر نواباً وأما تأخير الصلاة الى وقت التنوير فهو عادة أهل الكسل فكيف يمكن أن يقول الشارع ان الكسل أفضل من الجدي الطاعة (والجواب) عن الثاني وهو قول ابن مسعود انه قال حافظوا على التنوير بالفجر فبما هو هذا الذي قررناه لان التنوير بالفجر انما يحصل في أول الوقت فاما عند امتلاء العالم من النور فانه لا يسمى ذلك فجرًا وأما سائر الوجوه فهي معارضة ببعض ما قدمناه والله أعلم أما قوله تعالى أينما تكونوا يات بكم الله جميعاً فهو وعد لاهل الطاعة ووعيد لاهل المعصية كأنه تعالى قال استبقوا أعمالا المحققون العارفون بالنبوة والشريعة الخيرات وتحملوا فيها المشاق لتصلوا يوم القيامة الى مالكم عند الله من أنواع الكرامة والزلفى ثم انه سبحانه حقق ذلك بقوله ان الله على كل شئ قدير وذلك لان

الاعادة في نفسها ممكنة وهو سبحانه قادر على جميع المكات فوجب أن يكون قادرا على الاعادة  
 وأما المسائل المستنبطة من هذه الآية فقد ذكرناها في قوله تعالى ولو شاء الله لذهب بسبعهم وأبصارهم  
 إن الله على كل شيء قدير \* قوله تعالى (ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وأنه للحق  
 من ربك وما الله بغافل عما تعملون ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم  
 فولوا وجوهكم شطره ثلاثا يكون للناس عليكم حجة الا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم واحشوني ولا تم نعمتي  
 عليكم واعلمكم تمتدون ) اعلم أن أول ما في هذه الآية من البحث ان الله تعالى قال قبل هذه الآيات  
 قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا  
 وجوهكم شطره وان الذين أتوا الكتاب يعلمون انه الحق من ربهم وما الله بغافل عما تعملون وذكره هنا ثانيا  
 قوله تعالى ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وأنه للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون  
 ثم ذكر ثالثا قوله ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره  
 ثلاثا يكون للناس عليكم حجة فهل في هذا التكرار فائدة أم لا وللعلماء فيه أقوال (أحدها) أن الاحوال ثلاثة  
 (أولها) أن يكون الانسان في المسجد الحرام (وثانيها) أن يخرج عن المسجد الحرام ويكون في البلد (وثالثها)  
 أن يخرج عن البلد إلى أقطار الارض فالآية الاولى محمولة على الحالة الاولى والثانية على الثانية والثالثة  
 على الثالثة لانه قد كان يتوهم ان لقرب حرمة لا تثبت فيها للبعد فلاجل ازالة الوهم كثر الله تعالى  
 هذه الآيات (والجواب) الثاني انه سبحانه انما أعاد ذلك ثلاث مرات لانه علق بها كل مرة فائدة زائدة أما  
 في المرة الاولى فيبين ان أهل الكتاب يعلمون ان أمر نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وأمر هذه القبلة حق لانهم  
 شاهدوا ذلك في التوراة والانجيلي وأما في المرة الثانية فيبين انه تعالى يشهد ان ذلك حق وشهادة الله  
 بكونه حقا مغايرة لعلم أهل الكتاب بكونه حقا وأما في المرة الثالثة فيبين انه انما فعل ذلك لثلاثا يكون للناس  
 عليكم حجة فلما اختلفت هذه الفوائد حسنت اعادتها لاجل أن يترب في كل واحدة من المرات واحدة من  
 هذه الفوائد ونظيره قوله تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به  
 ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون والجواب الثالث انه تعالى قال في الآية  
 الاولى فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فكان  
 ربما يخطر ببال جاهل انه تعالى انما فعل ذلك طلبا لرضى محمد صلى الله عليه وسلم لانه قال فلنولينك قبلة  
 ترضاها فانزال الله تعالى هذا الوهم الفاسد بقوله ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وأنه  
 للحق من ربك أي نحن ما حوالتك الى هذه القبلة بمجرد رضاك بل لاجل ان هذا التحويل هو الحق الذي  
 لا يحمده عنه فاستقبيلها ليس لاجل الهوى والميل كقبلة اليهود والمنسوخة التي انما يبتغون عليها بمجرد  
 الهوى والميل ثم انه تعالى قال ثالثا ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما  
 كنتم فولوا وجوهكم شطره والمراد ومواعلي هذه القبلة في جميع الازمنة والاقوات ولا تولوا فيصير ذلك  
 التولي سببا للطعن في دينكم والحاصل ان الآية السالفة أمر بالدوام في جميع الازمنة والثانية أمر بالدوام  
 في جميع الازمنة والامكنة والثالثة أمر بالدوام في جميع الازمنة واشعار بأن هذا لا يصير منسوخا البتة  
 والجواب الرابع ان الامر الاول مقرون بأمره اياهم بالقبلة التي كانوا يحبونها وهي قبلة أيهم ابراهيم  
 عليه السلام والثاني مقرون بقوله تعالى ولكل وجهة هو موليها أي لكل صاحب دعوة وملة قبلة يتوجه  
 اليها فتوجهوا أنتم الى أشرف الجهات التي يعلم الله تعالى انها حق وذلك هو قوله ومن حيث خرجت فول  
 وجهك شطر المسجد الحرام وأنه للحق من ربك والثالث مقرون بقطع الله تعالى حجة من خاصه من اليهود  
 في أمر القبلة فكانت هذه ثلاثا مقرون بكل واحدة منها أمر بالتزام القبلة نظيره أن يقال الزم هذه القبلة  
 فانها القبلة التي كنت تمواها ثم يقال الزم هذه القبلة فانها مقبلة الحق لا قبلة الهوى وهو قوله وأنه للحق من  
 ربك ثم يقال الزم هذه القبلة فان في لزومك اياها انقطاع حجج اليهود عنك وهذا التكرار في هذا الموضع

كانت تكرار في قوله تعالى فبأبي آلا ربك تكذبان وكذلك ما كرر في قوله تعالى ان في ذلك لآية وما  
 كان أكثرهم مؤمنين والجواب انظر ان هذه الواقعة أول الوقائع التي ظهر النسخ فيها في شرفنا فعدت  
 الحجة الى التكرير لاجل التأكيد والتقرير وازالة الشبهة وايضاح البيّنات أما قوله تعالى وما الله بغافل  
 عما تعملون يعني ما يعمله هؤلاء المعاندون الذين يكفون الحق وهم يعرفونه ويدخلون الشبهة على العمامة  
 بقوله سم ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها وأبأنه قد اشتاق الى مولده ودين آباءه فان الله عالم به - إذا أنزل  
 ما بطله وكشف عن وهنه وضعفه أما قوله لتلايكون للناس عليكم حجة ففيه مسائل (المسئلة الأولى) اعلم  
 ان هذا الكلام يوجه حجاجا وكلاما تقدم من قبل في باب القبلة عن القوم فأراد الله تعالى أن يبين ان تلك  
 الحجة تزول الاّن باستقبال الكعبة وفي كيفية ثلاث الحجة روايات (أحدها) ان اليهود قالوا تخالفنا في ديننا  
 وتتبع قبلتنا (وثانيها) قالوا لم يدرك محمد أين يتوجه في صلته - في هديناه (وثالثها) ان العرب قالوا انه كان يقول  
 أنا على دين ابراهيم والاّن ترك التوجه الى الكعبة ومن ترك التوجه الى الكعبة فقد ترك دين ابراهيم عليه  
 السلام فصارت هذه الوجوه وسائل لهم الى الطعن في شرعه عليه الصلاة والسلام الا ان الله تعالى لما علم ان  
 الصلاح في ذلك أوجب عليهم التوجه الى بيت المقدس لما فيه من المصلحة في الدين لان قولهم لا يؤثر  
 في المصالح وقد ينم ان قبل تلك المصلحة وهي تميز من اتبعه بحجة من أقام على تكذيبه فان ذلك الامتياز ما كان  
 يظهر الا بهذا الجنس وبما اتقل عليه الصلاة والسلام الى المدينة تغيرت المصلحة فاقتضت الحكمة تحويل  
 القبلة الى الكعبة فلهذا قال الله تعالى لتلايكون للناس عليكم حجة يعني تلك الشبهة التي ذكروها تزول بسبب  
 هذا التحويل وما كان فيهم من المعلوم من حاله انه يتعلق عند هذا التحويل بشبهة أخرى وهو قول بعض  
 العرب ان محمدا عليه الصلاة والسلام محاد الى ديننا في الكعبة وسيعود الى ديننا بالكعبة وكان التمسك بهذه  
 الشبهة والاستمرار عليها سبب للبقاء على الجهل والكفر وذلك ظلم على النفس على ما قال تعالى ان الشرك  
 اعظم عظيم فلا جرم قال الله تعالى الا الذين ظلموا منهم (المسئلة الثانية) قرأنا فتح ايلابترك الهمة وكل  
 همزة مفتوحة قبلها كسرة فانه يقلبها ياءا والساقون بالهمزة وهو الاصل (المسئلة الثالثة) لثلاث  
 موضعه نصب والعامل فيه ولو اى ولو ا ثلاثا وقال الزجاج التقدير عرفتمكم ذلك لتلايكون للناس عليكم حجة  
 (المسئلة الرابعة) قيل للناس هم أهل الكتاب عن قتادة والربيع وقيل هو على العموم (المسئلة  
 الخامسة) ههنا سؤال وهو ان شبهة هؤلاء الذين ظلموا أنفسهم ايست بحجة فكيف يجوز استثناء هؤلاء عن  
 الحجة وقد اختلف الناس فيه على أقوال (الأول) انه استثناء متصل ثم على هذا القول يمكن دفع  
 السؤال من وجوه (الأول) ان الحجة كما انها قد تكون صحيحة قد تكون أيضا باطلا قال الله تعالى محتم  
 داحضة عند ربهم وقال تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جئت من العلم والمحاجة هي أن يورد كل واحد  
 منهم على صاحبه حجة وهذا يقتضى أن يكون الذي يورده المبطل يسمى بالحجة ولان الحجة اشتقاقها من حجة  
 اذا غلبه فكل كلام يقصد به غلبة الغير فهو حجة وقال بعضهم انها مأخوذة من حجة الطريق فكل كلام يقصد به  
 الانسان مسلكتا نفسه في اثبات أو ابطال فهو حجة واذا ثبت ان الشبهة قد تسمى حجة كان الاستثناء متصلا  
 (الوجه الثاني) في تقريره انه استثناء متصل ان المراد بالناس أهل الكتاب فانهم وجدوه في كتابهم انه  
 عليه الصلاة والسلام يحول القبلة فلما حوت بطلت حجتهم الا الذين ظلموا بسبب انهم سمعوا ما عرفوا عن أبي  
 روق (الوجه الثالث) انهم لما أوردوا تلك الشبهة على اعتقاد انها حجة - مماها الله حجة بنا على معتقدهم  
 اوله له تعالى - مماها حجة تم كتابهم (الوجه الرابع) أراد بالحجة المحاجة والجدالة فقال لتلايكون للناس  
 عليكم حجة الا الذين ظلموا منهم فانهم يحاجونكم بالباطل (القول الثاني) انه استثناء منقطع ومعناه  
 لكن الذين ظلموا منهم يتعلقون بالشبهة ويضعونها موضع الحجة وهو كقوله تعالى ما لهم به من علم الا اتباع الظن  
 وقال النابغة

ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم • جهن فلول من قراع الكتائب

ومعناه لكن بسبب فهم قول وليس بهيب ويقال ماله على حق الالتهدي يعني الكنسه يتعدى وينظم ونظيره  
 أيضا قوله تعالى اني لا يخاف لذي المرسلون الا من ظلم وقال لا عاصم اليوم من امر الله الا من رحم وهذا  
 النوع من الكلام عادة مشهورة للعرب (القول الثالث) زعم أبو عبيد ان الاعمى الواو كانه تعالى  
 قال اثلا يكون للناس عليكم حجة وللاذين ظلموا وانشد

وكل أخ مفارقة أخوه • لعمر أيبك الا الفرقدان

يعني والفرقدان (القول الرابع) قال قطرب موضع الذين خفض لانه بدل من الكاف والميم في عليكم  
 كانه قيل اثلا يكون عليكم حجة الاعلى الذين ظلموا فانه يكون حجة عليهم وهم الكفار قال علي بن عيسى  
 هذان الوجهان بعيدان أما قوله تعالى فلا تخشوهم واخشوني فالعنى لا تخشوا من تقدم ذكره عن  
 يتعنت ويجادل ويحاج ولا تخافوا مطاعنهم في قبلكم فانهم لا يضر ونكم واخشوني يعني احذروا  
 عقابي ان أنتم علمتم عما ألزمتكم وفرضت عليكم وهذه الآية تدل على ان الواجب على المرء في كل  
 أفعاله وتروكه أن ينصب بين عينيه خشية عقاب الله وأن يعلم انه ليس في يد الخلق شئ البتة وأن لا يكون  
 مشغول القلب بهم ولا مآتفت خاطر اليهم أما قوله تعالى ولا تم نعمتي عليكم فقد اختلفوا في متعلق اللام  
 على وجوه (أحدها) انه راجع الى قوله تعالى لئلا يكون للناس عليكم حجة ولا تم نعمتي عليكم فبين الله  
 تعالى انه - قالهم الى هذه الكعبة لها تين الحكمتين (احدهما) لانقطاع حجته عن (والثاني) لتمام  
 النعمة وقد بين أبو مسلم بن بجر الاصفهاني ما في ذلك من النعمة وهو ان القوم كانوا يفتخرون باتباع ابراهيم  
 في جميع ما كانوا يفعلون فلما حوّل صلى الله عليه وسلم الى بيت المقدس لم يسموهم بضعف قلب ولذلك كان النبي  
 صلى الله عليه وسلم يحب التحول الى الكعبة لما فيه من شرف البقعة فهذا موضع النعمة (وثانيها) ان  
 متعلق اللام محذوف معناه ولا تعامى النعمة عليكم واراد في اهتداءكم أمرتكم بذلك (وثالثها) أن يعطف  
 على علة مقدره كانه قيل واخشوني لا وفقكم ولا تم نعمتي عليكم والقول الاوّل أقرب الى الصواب فان قيل انه  
 تعالى أنزل عند قرب وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم أ كسبت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي فبين  
 ان تمام النعمة انما حصل ذلك اليوم فكيف قال قبل ذلك اليوم بسنين كثيرة في هذه الآية ولا تم نعمتي  
 عليكم قلنا تمام النعمة الاثنية في كل وقت هو الذي خصه به وفي الحديث تمام النعمة دخول الجنة وعن  
 علي رضي الله عنه تمام النعمة الموت على الاسلام واعلم ان الذي حكيناه عن أبي مسلم رحمه الله من التشكك  
 في صلاة الرسول وصلاة أمته الى بيت المقدس فان كان مراده ان الفاظ القرآن لا تدل على ذلك فقد أصاب  
 لان شيئا من الفاظ القرآن لا دلالة فيه على ذلك البتة على ما بيناه وان أراد به انكاره أصلا فبعيد لان  
 الاخبار في ذلك قريبة من المتواترة ولا يمسلم رحمه الله أن يمنع التواتر وعند ذلك يقول لا يصح التعويل  
 في القطع بوقوع النسخ في شرعنا على خبر الواحد والله أعلم • قوله تعالى ( كما أرسلنا فيكم رسولا منكم

يتلو عليكم آياتنا ويزن ليكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون ) اعلم ان انا قد بينا ان الله  
 تعالى استدلل على صحة دين محمد عليه الصلاة والسلام بوجود بعضها الزامية وهو ان هذا الدين دين ابراهيم  
 فوجب قبوله وهو المراد بقوله ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفه نفسه وبعضها برهانية وهو قوله قولوا  
 آمنا بالله وما أنزل اليه وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط ثم انه سبحانه وتعالى  
 عقب هذا الاستدلال بحكاية شبيهة لهم (احدهما) قوله وقالوا لو كانوا هودا أو نصارى تم تدوا  
 (والثانية) استدلالهم بانكار النسخ على القدح في هذه الشريعة وهو قوله سيقول السفهاء من الناس  
 ما ولاهم عن قبائحهم التي كانوا عليها وأظن الله تعالى في الجواب عن هذه الشبهة وبالحق فعل ذلك لان أعظم  
 شبهة لليهود في انكار نبوة محمد عليه الصلاة والسلام انكار النسخ فلا جرم أظن الله تعالى في الجواب عن  
 هذه الشبهة وختم ذلك الجواب بقوله ولا تم نعمتي عليكم فصار هذا الكلام مع ما فيه من الجواب عن الشبهة  
 تنبيها على عظيم نعم الله تعالى ولا شك ان ذلك أشد استمالة للقلوب فانه من حيث انه يخلص عن الباطل ويهدى

الى الحق مرغوب فيه ومن حيث انه سبب لحصول العز والشرف في الدنيا والتخلص في الذل والمهانة يكون  
 مرغوباً فيه وعند اجتماع الامرين فقد بلغ النهاية في هذا الباب أما قوله تعالى كما أرسلنا قبليه مسائل  
 (المسئلة الاولى) هذا الكاف اما ان يتعلق بما قبله أو بما بعده فان قلنا انه متعلق بما قبله فضمه وجوه  
 (الاول) انه راجع الى قوله ولا تم نعمتي عليكم أي ولا تم نعمتي عليكم في الدنيا بمحصل الشرف  
 وفي الآخرة بالفوز والثواب كما أقمته عليكم في الدنيا بارسال الرسول (الثاني) ان ابراهيم عليه  
 السلام قال ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلوا عليهم آياتك ويزكهم وقال أيضا ومن ذرينا أمة مسلمة لث  
 وأرنا مناسكنا فكأنه تعالى قال ولا تم نعمتي عليكم ببيان الشرائع وأهدىكم الى الدين اجابة لدعوة ابراهيم  
 كما أرسلنا فيكم رسولا اجابة لدعوته عن ابن جرير (الثالث) قول أي مسلم الاصفهاني وهو ان التقدير  
 وكذلك جعلناكم أمة وسطا كما أرسلنا فيكم رسولا أي كما أرسلنا فيكم رسولا من شأنه وصفته كذا وكذا  
 فكذلك جعلناكم أمة وسطا وأما ان قلنا انه متعلق بما بعده فالتقدير كما أرسلنا فيكم رسولا منكم بعلمكم  
 الدين والشرع فاذا كروني أذكركم وهو اختيار الاصم وتقريره انكم كنتم على صورة لا تتلون كتابا ولا تعلمون  
 رسولا ومحمد صلى الله عليه وسلم رجل منكم ليس بصاحب كتاب ثم أتاكم بالآيات يتلوه عليكم بلسانكم  
 وفيه ما في كتب الانبياء وفيه الخبر عن أحوالهم وفيه التنبية على دلائل التوحيد والمعاد وفيه التنبية على  
 الاخلاق الشرعية والنهي عن اخلاق السفهاء وفي ذلك اعظم البرهان على صدقه فقال كما أوليتكم هذه  
 النعمة وجهتم لكم دليلا فاذا كروني بالشكر عليها اذ كركم رحمتي ونوابي والذي يؤكد قوله تعالى لقد من الله  
 على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا منهم فلما ذكرهم هذه النعمة والمنة أمرهم في مقابلتها بالذكروا الشكر فان قيل  
 كما هل يجوز ان يكون جوابا قلنا يجوز الفراء وجعل لاذ كروني جوابين (أحدهما) كما (والثاني)  
 اذ كركم ووجه ذلك انه اوجب عليهم الذكرا ليدكرهم الله برحمته ولما سلف من نعمته قال القاضي والوجه  
 الاول أولى لانه قبل الكلام اذا وجد ما يتم به الكلام من غير فصل فتعلقه به أولى (المسئلة الثانية)  
 في وجه التشبيه قولان ان قلنا الكاف متعلق بقوله ولا تم نعمتي وكان المعنى ان النعمة في أمر القبلة  
 كالنعمة بالرسالة لانه تعالى يفعل الاصلح وان قلنا انه متعلق بقوله تعالى اذ كروني دل ذلك على ان النعمة  
 بالذكرا جارية بحجى النعمة بالرسالة (المسئلة الثالثة) ما في قوله كما أرسلنا مصدرية كانه قيل كما أرسلنا  
 فيكم ويحتمل ان تكون كافة أما قوله تعالى فيكم فالمراد به العرب وكذلك قوله منكم وفي ارساله فيهم ومنهم  
 نعم عظيمة عليهم لما لهم من الشرف ولان المشهور من حال العرب الاتفة الشديدة من الانقياد للغير  
 فبعثه الله تعالى من واسطتهم ليكنوا الى القبول أقرب أما قوله تعالى يتلوه عليكم آياتنا فاعلم انه من  
 أعظم النعم لانه معجزة باقية ولانه يتلى فيبدأ به العبادات ولانه يتلى فيستفاد منه جميع العلوم ولانه يتلى  
 فيستفاد منه مجامع الاخلاق الجديدة فكانه يحصل من تلاوته كل خبرات الدنيا والآخرة أما قوله  
 ويزكهم فضمه أقوال (أحدها) انه عليه الصلاة والسلام يعلمهم ما اذا تمسكوا به صاروا أزيكاه عن  
 الحسن (وثانيها) يزكهم بالثناء والمدح أي يعلم ما أنتم عليه من محاسن الاخلاق فيصقكم به كما يقال ان  
 المزكي زكى الشاهد أي وصفه بالركاه (وثالثها) ان التزكية عبارة عن التسمية كانه قال يكثرتم كما قال  
 اذ كنتم قليلا فكثرتم وذلك بأن يجهمهم على الحق فيتراصلوا ويكثر وعان ابن مسلم قال القاضي وهذه  
 الوجوه غير متنافية فلهذا تعالى يفعل بالمطيع كل ذلك أما قوله تعالى ويعلمكم الكتاب فليس بتكرار لان  
 تلاوة القرآن عليهم غير تعليم اياهم وأما الحكمة فهي العلم بسائر الشريعة التي يشتمل القرآن على تفصيلها  
 ولذلك قال الشافعي رضي الله عنه الحكمة هي سنة الرسول أما قوله ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون فهذا تنبيه  
 على انه تعالى أرسله على حين فترة من الرسل وجهالة من الامم فانطلق كانوا متحيرين ضالين في أمر أديانهم  
 فبعث الله تعالى محمدا بالحق حتى علمهم ما احتاجوا اليه في دينهم وذلك من أعظم أنواع النعم • قوله  
 تعالى (فاذ كروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون) اعلم ان الله تعالى كان في هذه الآية بأمرين



الذكو والشكر أما الذكرك فقد يكون باللسان وقد يكون بالقلب وقد يكون بالجوارح فذكرهم آياه باللسان أن  
يحمدوه ويسبجوه ويمجدوه ويقروا كتابه وذكرهم آياه بقلوبهم على ثلاثة أنواع (أحدها) أن يتفكروا  
في الدلائل الدالة على ذاته وصفاته ويتفكروا في الجواب عن الشبهة القادحة في تلك الدلائل (وثانيها) أن  
يتفكروا في الدلائل الدالة على كيفية تكاليفه وأحكامه وأوامره ونواهيته ووعده ووعيدته فإذا عرفوا  
كيفية التكليف وعرفوا ما في الفعل من الوعد وفي الترتيب من الوعيد سهل فعله عليهم (وثالثها) أن  
يتفكروا في أسرار مخلوقات الله تعالى حتى تصير كل ذرة من ذرات المخلوقات كآلة الجلود المحاذية لعالم  
القدس فإذا نظر العبد إليها انعكس شعاع بصره منها إلى عالم الجلال وهذا المقام مقام لانهاية أما ذكرهم  
آياه تعالى بجوارحهم فهو أن تكون جوارحهم مستغرقة في الاعمال التي أمروا بها وخالية عن الاعمال التي  
نهوا عنها وعلى هذا الوجه سمي الله تعالى الصلاة ذكرًا بقوله فاسعوا إلى ذكره كراهة فصار الأمر بقوله  
اذكروني متضمنًا لجميع الطاعات فلهذا روى عن سعيد بن جبيرة قال اذكروني بطاعتني فأجله حتى يدخل  
الكل فيه أما قوله اذكركم فلا بد من حمله على ما يليق بالموضع والذي له تعلق بذات الثواب والمدح وظاهر  
الرضا والاكرام وإيجاب المغفرة وكل ذلك داخل تحت قوله اذكركم ثم للناس في هذه الآية عبارات (الاولى)  
اذكروني بطاعتني اذكركم برحمتي (الثانية) اذكروني بال دعاء اذكركم بالاجابة والاحسان وهو بمنزلة قوله  
ادعوني أستجب لكم وهو قول أبي مسلم قال أمر الخلق بأن يذكروه وراغبين راغبين وراغبين خائفين ويخلصوا  
الذكر له عن الشركاء فإذا هم ذكروه بالاخلاص في عبادته وربوبيته ذكروهم بالاحسان والرحمة والنعمة  
في العاجلة والآجلة (الثالثة) اذكروني بالثناء والطاعة اذكركم بالثناء والنعمة (الرابعة) اذكروني  
في الدنيا اذكركم في الآخرة (الخامسة) اذكروني في الخلووات اذكركم في الخلووات (السادسة)  
اذكروني في الرخاء اذكركم في البلاء (السابعة) اذكروني بطاعتني اذكركم بعونتي (الثامنة) اذكروني  
بجاهدتي اذكركم بهدائي (التاسعة) اذكروني بالصدق والاخلاص اذكركم بالاخلاص ومزيد  
الاختصاص (العاشر) اذكروني بالربوبية في الفاتحة اذكركم بالرحمة والعبودية في الحاشية \* قوله  
تعالى (يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين) اعلم انه تعالى لما أوجب بقوله  
فاذكروني جميع العبادات وبقوله واشكروا لي ما يتصل بالشكر أردفه ببيان ما يعين عليهم ما قالوا واستعينوا  
بالصبر والصلاة وإنما خصهم بذلك لما فيه ما من العونة على العبادات أما الصبر فهو قهر النفس على  
احتمال المكافاة في ذات الله تعالى وتوطينها على تحمل المشاق وتجنب الجزع ومن حمل نفسه وقلبه على هذا  
التذليل سهل عليه فعل الطاعات وتحمل مشاق العبادات وتجنب المحظورات ومن الناس من حمل الصبر  
على الصوم ومنهم من حمله على الجهاد لانه تعالى ذكر بعده ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله وأيضًا فلانه تعالى  
أمر بان تثبت في الجهاد فقال اذا القيمة فثبتوا وباتثبت في الصلاة أى في الدعاء فقال وما كان قولهم  
الآن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا واسرفنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين إلا ان  
القول الذي اخترناه أولى لهوم اللفظ وعدم تقييده الاستعانة بالصلاة لانها يجب أن تفعل على طريق  
الخشوع والتذلل لله عبود والاخلاص له ويجب أن يوفره وقلبه عليها وعلى ما يأتي فيها من قراءة فيتدبر  
الوعد والوعيد والترغيب والترهيب ومن سلك هذه الطريقة في الصلاة فقد زال نفسه لاحتمال المشقة فيها  
عداها من العبادات ولذلك قال ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذلك ترى أهل الخير عند الثواب  
متفقين على الفزع إلى الصلاة وروى أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا أحرزته أمر فزع إلى الصلاة ثم قال  
ان الله مع الصابرين يعني في النصر لهم كما قال فيبيك فيكم الله وهو السميع العليم فكانه تعالى ضمن لهم  
أذهم استعانوا على طاعته بالصبر والصلاة أن يزيدهم بوفيقا وتسددا والاطا كما قال ويزيد الله الذين  
اعتدوا هدى \* قوله تعالى (ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون)  
اعلم ان هذه الآية تطير لقوله في آل عمران بل أحياء عند ربهم يرزقون ووجه تعلق الآية بما قبلها

كانه قبل استعينو بالسبر والصلاة في اقامة ديني فان احببتم في تلك الاقامة الى مجاهدة عدوي بأموالكم  
 وأبدانكم ففعلتم ذلك فقلقت نفوسكم فلا تقسموا انكم ضيعتم أنفسكم بل اعملوا ان قتلاكم أحياء عندى  
 وههنا مسائل (المسئلة الاولى) قال ابن عباس رضى الله عنه نزلت الآية في قتلى بدر وقتل من المسلمين  
 يومئذ أربعة عشر رجلا ستة من المهاجرين وثمانية من الانصار من المهاجرين عبيدة بن الحرث بن عبد  
 المطلب وعمر بن أبي وقاص وذو الشمالين وعمر بن نفيلة وعامر بن بكر ومهجع بن عبد الله ومن الانصار  
 سعيد بن خبيثة وقيس بن عبد المنذر وزيد بن الحرث وتميم بن الهمام ورافع بن المعلى وحارثة بن سراقة ومعوذ  
 ابن عفران وعوف بن عفران وكانوا يقولون مات فلان ومات فلان فنهى الله تعالى أن يقال فيهم انهم ماتوا وعن  
 آخرين ان الكفار والمنافقين قالوا ان الناس يقتلون أنفسهم طلبا لرضا محمد من غير فائدة فنزلت هذه  
 الآية (المسئلة الثانية) أموات رفع لانه خبر مبتدأ محذوف تقديره لا تقولوا هم أموات (المسئلة  
 الثالثة) في الآية أقوال (الاول) انهم في الوقت أحياء كان الله تعالى أحياءهم لا يصل الثواب اليهم  
 وهذا قول أكثر المفسرين وهذا دليل على ان المطيعين يصل ثوابهم اليهم وهم في القبر فان قيل نحن نشاهد  
 أجسادهم ميتة في القبور فكيف يصح ما ذهبتم اليه قلنا ما عندنا فالبنية ليست شرطاً في الحياة ولا امتناع  
 في أن يعيد الله الحياة الى كل واحد من تلك الذرات والاجزاء الصغيرة من غير حاجة الى التركيب والتأليف  
 وأما عند المعتزلة فلا يعيد الله الحياة الى الاجزاء التي لا بد منها في ماهية الحى ولا يعتبر بالاطراف  
 ويحتمل أيضاً ان يجيبهم اذ لم يشاهدوا (القول الثاني) قال الاصمبغى لانهم بالوقت وقولوا هم  
 الشهداء الاحياء ويحتمل ان المشركين قالوا هم أموات في الدين كما قال الله تعالى أو من كان ميتاً حينئذ  
 فقال ولا تقولوا للشهداء ما قاله المشركون ولكن قولوا هم أحياء في الدين ولكن لا يشعرون بمعنى المشركون  
 لا يعلمون ان من قتل على دين محمد عليه الصلاة والسلام حتى في الدين وعلى هدى من ربه ونور كما روى  
 في بعض الحكايات ان رجلاً قال لرجل مات رجل خلف مثلك وحكى عن بقراته انه كان يقول لتلاميذه  
 موتوا بالارادة فميتوا بالطبيعة أى بالروح (القول الثالث) ان المشركين كانوا يقولون ان أصحاب محمد  
 صلى الله عليه وسلم يقتلون أنفسهم ويحسرون حياتهم فيخرجون من الدنيا بلا فائدة ويضيعون أعمالهم  
 الى غير شئ وهو لا الذين قالوا ذلك يحتمل انهم كانوا ادهر يبتكرون المعاد ويحتمل انهم كانوا مؤمنين بالمعاد  
 الا انهم كانوا منكربين لنبوته محمد عليه الصلاة والسلام فلذلك قالوا هذا الكلام فقال الله تعالى ولا تقولوا  
 كما قال المشركون انهم أموات لا يشعرون ولا يفتنون بما تحملوا من الشدة في الدنيا ولكن اعملوا انهم  
 أحياء أى سيجيئون فينبأون وينعمون في الجنة وتفسير قوله أحياء بأنهم سيجيئون غير بعيد قال الله تعالى ان  
 الابرار انى نعيم وان الفجار انى عذاب وقال أحاط بهم سرادقها وقال ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار  
 وقال ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات في جنات النعيم على معنى انهم سيجيرون كذلك وهذا القول  
 اختيار الكعبى وأبي مسلم الاصفهاني واعلم ان أكثر العلماء على ترجيح القول الاول والذي يدل عليه وجوه  
 (أحدها) الآيات الدالة على عذاب القبر كقوله تعالى قالوا ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين والموتتان  
 لا تحصل الا عند حصول الحياة في القبر وقال الله تعالى اغرقوا فادخلوا ناراً وافاءوا للتعقيب وقال النار  
 يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون أشد العذاب واذا ثبت عذاب القبر  
 وجب القول بشواب القبر أيضاً لان العذاب حق الله تعالى على العبد والثواب حق للعبد على الله تعالى  
 فاسقاط العقاب أحسن من اسقاط الثواب فحيث ما أسقط العقاب الى يوم القيامة بل حقه في القبر كان ذلك  
 في الثواب أولى (وثانيها) ان المعنى لو كان على ما قيل في القول الثاني والثالث لم يكن لقوله ولكن لا يشعرون  
 معنى لان الخطاب للمؤمنين وقد كانوا لا يعلمون انهم سيجيئون يوم القيامة وانهم ماتوا على هدى ونور فلم ان  
 الامر على ما قلنا من ان الله تعالى أحياءهم في قبورهم (وثالثها) ان قوله ويستشبهون بالذين لم يلقوا لهم  
 دليل على حصول الحياة في البرزخ قبل البعث (ورابعها) قوله عليه الصلاة والسلام القبر روضة من رياض

الجنة أو حفرة من حفر النيران والاختبار في ثواب القبر وعذابه كالتواتر وكان عليه الصلاة والسلام يقول في آخر صلواته وأعوذ بك من عذاب القبر (وخامسها) انه لو كان المراد من قوله انهم أحياء انهم سيجنون فحينئذ لا يبقى لتخصيصهم بهذا فائدة أوجب عنه أبو مسلم بأنه تعالى انما خصهم بالذكر لان درجاتهم في الجنة أرفع ومنزلتهم أعلى وأشرف لقوله تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين فأفردهم بالذكر تعظيما واعلم ان هذا الجواب ضعيف وذلك لان منزلة النبيين والصديقين أعظم مع ان الله تعالى ما خصهم بالذكر (وسادسها) ان الناس يزورون قبور الشهداء ويعظمونها وذلك يدل من بعض الوجوه على ما ذكرناه واحتج أبو مسلم على ترجيح قوله بأنه تعالى ذكر هذه الآية في آل عمران فقال بل أحياء عند ربهم وهذه العنودية ليست بالمكان بل بالكون في الجنة ومعلوم ان أهل الثواب لا يدخلون الجنة الا بعد القيامة والجواب لانهم ان هذه العنودية ليست الا بالكون في الجنة بل باعلاء الدرجات وايصال البشارات اليه وهو في القبر وفي موضع آخر واعلم ان في الآية قول آخر وهو ان ثواب القبر وعذابه للروح لا للقلب وهذا القول بناء على معرفة الروح ولشعر الى خلاصة حاصل قول هؤلاء فنقول انهم قالوا ان الانسان لا يجوز ان يكون عبارة عن هذا الهيكل المحسوس اما انه لا يجوز ان يكون عبارة عن هذا الهيكل فلو جهين (الاول) ان أجزاء هذا الهيكل أبدا في النمو والذبول والزيادة والنقصان والاستكمال والذوبان والاشتداد ان الانسان من حيث هو هو أمر باق من أول عمره الى آخره فان كل أحد يدعى بالضرورة انه هو الذي كان موجودا من أول عمره الى آخر عمره والباقي غير ما هو غير باق والمشار اليه عند كل أحد بقوله انا ووجب ان يكون مغاير لهذا الهيكل (الثاني) اني أكون عالما بانى أنا حال ما أكون غافلا عن جميع أجزائي وأبعاضى والمعلوم غير ما هو غير معلوم فالذى أشير اليه بقولى انا مغاير لهذه الاعضاء والابحاض وأما ان الانسان غير محسوس فلان المحسوس انما هو السطح واللون ولا شك ان الانسان ليس هو مجرد اللون والسطح ثم اختلفوا عند ذلك في ان الذى يشير اليه كل أحد بقوله انا أى شئ هو والاقوال فيه كثيرة الا ان أشدها تليها وتخصها بالوجهان (أحدهما) انها أجزاء جسمانية سارية في هذا الهيكل سريان النار في الفحم والدهن في السمسم وماء الورد في الورد والقائلون بهذا القول فريقان (أحدهما) الذين اعتقدوا تماثل الاجسام فقالوا ان تلك الاجسام مماثلة لتساير الاجزاء التى منها يتألف هذا الهيكل الا ان القادر المختار سبحانه يبق بعض الاجزاء من أول العمر الى آخره فتلك الاجزاء هى التى يشير اليها كل أحد بقوله انا ثم ان تلك الاجزاء حية بحياة يحلقها الله تعالى فيها فاذا زالت الحية ماتت وهذا قول أكثر المتكلمين (وثانيهما) الذين اعتقدوا اختلاف الاجسام وزعموا ان الاجسام التى هى باقية من أول العمر الى آخر العمر اجسام مختلفة بالماهية والحقيقة للاجسام التى يتألف منها هذا الهيكل وتلك الاجسام حية لذاتها مدركة لذاتها فاذا خلطت هذا البدن وصارت سارية في هذا الهيكل سريان النار في الفحم مسار هذا الهيكل مستشيرا بنور ذلك الروح متحركا يتحرك ثم ان هذا الهيكل أبدا في الذوبان والتحلل والتبدل الا ان تلك الاجزاء باقية بجماها وانما لا يعرض لها التحلل لانها مختلفة بالماهية لهذه الاجسام البالية فاذا فسد هذا القالب انفصلت تلك الاجسام اللطيفة النورية الى عالم السموات والقدوس والطهارة ان كانت من جملة السعداء والى العالم العظيم والآفات ان كانت من جملة الأشقياء (والقول الثاني) ان الذى يشير اليه كل أحد بقوله انا موجود ليس بمتميز ولا قائم بالتحيز وانه ليس داخل العالم ولا خارج العالم ولا يلزم من كونه كذلك ان يكون مثل الله تعالى لان الاشتراك في السلوب لا يقتضى الاشتراك في الماهية واحتجوا على ذلك بان في المعلومات ما هو فرد حقا فوجب ان يكون العلم به فردا حقا فوجب ان يكون الموصوف بذلك العلم فردا حقا وكل جسم وكل حال في الجسم ليس بفرد حقا فذلك الذى يصدق عليه منا انه يعلم هذه المقدرات ووجب ان لا يكون جسما ولا جسمانيا اما ان في المعلومات ما هو فرد حقا فلانه لا شك في وجود شئ فهذا الموجود ان كان فردا حقا فهو المطلوب وان كان مركبا فالمركب مركب عن الفرد فلا بد من الفرد على كل الاحوال وأما انه اذا كان في المعلومات

ما هو فرد كان في المعلوم ما هو فرد لان العلم المتعلق بذلك الفرد ان كان منقسماً فكل واحد من اجزائه أو بعض  
 اجزائه اما أن يكون علماً بذلك المعلوم وهو محال لانه يلزم أن يكون الجزء مساوياً لكل وهو محال واما أن  
 لا يكون شيئاً من اجزائه علماً بذلك المعلوم فعند اجتماع تلك الاجزاء اما أن يحدث ذاته هو العلم بذلك  
 المعلوم الفرد فحينئذ يكون العلم بذلك المعلوم هو هذه الكيفية الحادثة لتلك الاشياء التي فرضناها  
 قبل ذلك ثم هذه الكيفية ان كانت منقسمة ماد الحديث فيه وان لم تكن منقسمة فهو المطلوب واما انه اذا  
 كان في المعلوم علم لا يقبل القسمة كان الموصوف به أيضا كذلك فلان الموصوف به لو كان قبل القسمة لكان  
 كل واحد من تلك الاجزاء وثنى ثمنان كان وصوفاً به بتمامه فحينئذ يكون العرض الواحد حلالاً في اشياء  
 كثيرة وهو محال أو يتوزع اجزاء الحلال على اجزاء المحل فيقسم الحلال وقد فرضنا أنه غير منقسم أو لا  
 يتصف شيئاً من اجزاء المحل الا بتمام الحلال ولا شيئاً من اجزاء ذلك الحلال فحينئذ يكون ذلك المحل خالياً عن ذلك  
 الحلال وقد فرضناه موصوفاً به هذا خلف واما ان كل متعريف ينقسم فبالدلائل المذكورة في نفي الجوهر الفرد  
 قالوا ثبت ان الذي يشير اليه كل أحد بقوله انا موجود ليس بمحيز ولا قائم بالمتعريف ثم نقول هذا الوجود  
 لا بد وأن يكون مدركا للجزئيات لانه لا يمكن أن أحكم على هذا الشخص المشار اليه بأنه انسان وليس بفرس  
 والحاكم بشئ على شئ لا بد وأن يضر المقتضى عليه ما فهذا الشيء مدركا لهذا الجزئي وللانسان الكلي حتى  
 يمكنه أن يحكم به هذا الكلي على هذا الجزئي والمدركا لا يكليات هو النفس والمدركا للجزئيات أيضا هو النفس  
 فكل من كان مدركا للجزئيات فانه لا يمنع أن يلتذ ويتألم قالوا اذا ثبت هذا فنقول هذه ارواح بعد المفارقة  
 تتألم وتلتذ الى أن يردها الله تعالى الى الابد ان يوم القيامة فهناك يحصل الاتذات والتألم للابد ان فهذا القول  
 قال به عالم من الناس قالوا وب انه لم يقم برهان ظاهر على القول به ولكن لم يقم دليل على فساده فانه مما يؤيد  
 الشرع وينصر ظاهراً القرآن ويزيل الشكوك والشبهات عما ورد في كتاب الله من نواب القبر وعذابه فوجب  
 المصير اليه فهذا هو الاشارة المختصرة في توجيه هذا القول والله هو العالم بمقتضى الامور قالوا وما يؤيد هذا  
 القول هو ان نواب القبر وعذابه اما أن يصل الى هذه البنية أو الى جزء من اجزائها والاول مكابرة لانا نجد  
 هذه البنية متفرقة متميزة فكيف يمكن القول بوصول الثواب والعقاب اليها فلم يبق الا أن يقال ان الله تعالى  
 يجي به في بعض تلك الاجزاء الصغيرة ويوصل الثواب والعقاب اليها واذا جاز ذلك فلم لا يجوز أن يقال الانسان هو  
 الروح فانه لا يعرض له التفرق والتجزؤ فلا جرم يصل اليه الالم واللذة ثم انه سبحانه وتعالى يرده الروح الى  
 البدن يوم القيامة الكبرى حتى تنضم الاحوال الجسمانية الى الاحوال الروحانية • قوله تعالى

(وانبأونكم بشئ من الخوف والجوع ونقص من الاموال والانفس والثمرات وبشر الصابرين) اعلم ان  
 الفضل رحمة الله قال هذا متعلق بقوله واستعينوا بالصبر والصلاة أي استعينوا بالصبر والصلاة فانما نبأونكم  
 بالخوف وبكذا وفيه مسائل (المسئلة الاولى) فان قيل انه تعالى قال واشكروا ولا تكفرون والشكر  
 يوجب المزيد على ما قال لئن شكرتم لازيدنكم فكيف أردفه بقوله وتنبأونكم بشئ من الخوف والجواب من  
 وجهين (الاول) انه تعالى أخبر ان اكمال الشرائع اتمام النعمة فكان ذلك موجبا للشكر ثم أخبر ان القيام  
 بتلك الشرائع لا يمكن الا بتحمل المحن فلا جرم أمر فيها بالصبر (الثاني) انه تعالى أنعم أولا فامر بالشكر ثم ابتلى  
 وأمر بالصبر لينال الرجل درجة الشاكرين والصابرين معا فيكمل ايمانه على ما قال عليه الصلاة والسلام  
 الايمان نصفان نصف صبر ونصف شكر (المسئلة الثانية) روى عن عطاء والربيع بن أنس ان المراد بهذه  
 المناطقة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة (المسئلة الثالثة) واما ان الابتلاء كيف يصح على الله  
 تبارك وتعالى فقد تقدم في نفسه بقوله تعالى واذا ابتلى ابراهيم ربه واما الحكمة في تقديم تعريف هذا  
 الابتلاء ففيها وجوه (أحدها) ليوطنوا أنفسهم على الصبر عليها اذا وردت فيكون ذلك ابعدهم من  
 الجزع وأسهل عليهم بعد الورود (وثانيها) انهم اذا علموا انه ستصل اليهم تلك المن اشتد خوفهم فيصبر ذلك  
 الخوف تهييلا للابتلاء فيستحقون به مزيد الثواب (وثالثها) ان الكفار اذا شاهدوا محمداً وأصحابه متعينين

على دينهم مستقرين عليه مع ما كانوا عليه من تلبية الضر والخنة والجوع يعلمون ان القوم انما اختاروا هذا  
الدين لقطعهم بعصته فيدعوهم ذلك الى مزيد التأمل في دلائله ومن المعلوم الظاهر ان التبوع اذا عرفوا ان  
التبوع في أعظم المحن بسبب المذهب الذي ينصرون ثم رأوه مع ذلك مصرا على ذلك المذهب كان ذلك أسمى  
لهم الى اتباعه مما اذا رأوه من جهة الحال لا كافة عليه في ذلك المذهب (ورابعها) انه تعالى أخبر بوقوع  
ذلك الابتلاء قبل وقوعه فوجد محب ذلك الخبر على ما أخبر عنه فكان ذلك اخبارا عن الغيب فكان ممجزا  
(وخامسها) ان من المنافقين من أظهره متابعة الرسول طمعا منه في المال وسعة الرزق فاذا اختبره تعالى بنزول  
هذه المحن فعند ذلك تميز المنافق عن الموافق لان المنافق اذا سمع ذلك نفر منه وترك دينه فكان في هذا  
الاختبار هذه الفائدة (وسادسها) ان اخلاص الانسان حالة الابتلاء ورجوعه الى باب الله تعالى أكثر  
من اخلاصه حال اقبال الدنيا عليه فكانت الحكمة في هذا الابتلاء ذلك (المسئلة الرابعة) انما قال  
بشيء على الواحدان ولم يقل بأشياء على الجمع لوجهين (الأول) لثلايوهم بأشياء من كل واحد فيدل على  
ضروب الخوف والتقدير بشي من كذا وشي من كذا (الثاني) معناه بشي قليل من هذه الاشياء  
(المسئلة الخامسة) اعلم ان كل ما يلقى من مكروه ومحبوب فينقسم الى موجود في الحال والى ما كان  
موجودا في الماضي والى ما سيوجد في المستقبل فاذا خطر ما لك موجود فيما مضى سمي ذكرا وتذكر وان  
كان موجودا في الحال يسمي ذوقا ووجدوا انما سمي وجد الانما حاله تجدها من نفسك وان كان قد خطر  
بالك وجود شيء في الاستقبال وغلب ذلك على قلبك سمي انتظارا وتوقعان كان المنتظر مكروها حصل  
منه ألم في القلب يسمي خوفا واشفاقا وان كان محبوا سمي ذلك ارتياحا والارتياح رجاء فالخوف هو تألم  
القلب لانتظار ما هو مكروه عنده والرجاء هو ارتياح القلب لانتظار ما هو محبوب عنده وأما الجوع فالمراد  
منه القحط وتعذر تفصيل القوت قال الفضال رحمه الله أما الخوف الشديد فقد حصل لهم عند مكاشفتهم  
العرب بسبب الدين فكانوا الايامنون قصدتهم اياهم واجتماعهم عليهم وقد كان من الخوف في وقعة  
الاحزاب ما كان قال الله تعالى هنالك أتى المؤمنون فزلقوا زلا الشديدا وأما الجوع فقد اصابهم في أول  
مهاجرة النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة اقله أموالهم حتى انه عليه السلام كان يشد الحجر  
على بطنه وروى أبو الهيثم بن التيهان انه عليه السلام لما خرج التقي مع أبي بكر قال ما اخرجك قال  
الجوع قال اخرجني ما اخرجك وأما النقص من الاموال والانفس فقد يحصل ذلك عند محاربة العدو وان  
ينفق الانسان ماله في الاستعداد للجهاد وقد يقتل فهناك يحصل النقص في المال والنفس وقال الله تعالى  
وجاهدوا باموالكم وانفسكم وقد يحصل الجوع في سفر الجهاد عند فناء الزاد قال الله تعالى ذلك بانهم  
لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله وقد يكون النقص في النفس بموت بعض الاخوان والاعراب  
على ما هو التأويل في قوله ولا تقتلوا انفسكم وأما نقص الثمرات فقد يكون بالجدب وقد يكون بترك  
عمارة الضياع للاستغال بجهاد الاعداء وقد يكون ذلك بالانفاق على من كان يرد على رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من الوفود هذا آخر كلام الفضال رحمه الله قال الشافعي رضي الله عنه الخوف خوف الله  
والجوع صيام شهر رمضان والنقص من الاموال الزكوات والصدقات ومن النفس الامراض  
ومن الثمرات موت الاولاد ثم انه تعالى لما ذكر هذه الاشياء بين جملة ما للصابرين على هذه الامور بقوله  
تعالى وبشر الصابرين وفيه مسائل (المسئلة الاولى) اعلم ان الصبر واجب على هذه الامور اذا كان  
من قبله تعالى لانه يعلم ان كل ذلك عدل وحكمة فاما من لم يكن محققا في الايمان كان كمن قال فيه ومن الناس  
من يعبد الله على حرف فان اصابه خير اطمان به وان اصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والاخرة  
فاما ما يكون من جانب الظلمة فلا يجب الصبر عليه مثاله ان المراهق يلزمه ان يصبر على ما يفعله به أبوه من  
التأديب ولو فعله غيره به لكان له أن يمانع بل يحارب وكذلك في العبد مع مولاه فايد بر تعالى عباده عليه  
ليس ذلك الاحكامه وصوابا بخلاف ما يفعل العباد من الظلم (المسئلة الثانية) الخطاب في وبشر لرسول الله

صلى الله عليه وسلم ولكل من تتأق منه البشارة (المسئلة الثالثة) قال الشيخ الغزالي رحمه الله اعلم أن الصبر من خواص الانسان ولا يتصور ذلك في الهائم والملائكة أما في الهائم فثبات في الملائكة فلذلك الهائم ان الهائم سلطت عليها الشهوات وليس لشهواتها عقل يعارضها حتى يسمى ثبات تلك القوة في مقابلة مقتضى الشهوة صبراً أما الملائكة فانهم يردوا للشوق الى حضرة الربوبية والابتهاج بدرجة القرب منها ولم يسلط عليهم شهوة صارفة عنها حتى يحتاج الى مصادمة ما يصرفها عن حضرة الجلال فيجند آخر وأما الانسان فانه خلق في ابتداء الصبر ناقصاً مثل البهيمة ولم يخلق فيه الشهوة الغذاء الذي هو محتاج اليه ثم يظهر فيه شهوة اللعب ثم شهوة النكاح وايس له قوة الصبر البتة اذ الصبر عبارة عن ثبات جند في مقابلة جند آخر قام القتال بينهما متضاداً مطالبهما أما البالغ فان فيه شهوة تدعو الى طلب اللذات العاجلة والاعراض عن الدار الآخرة وعقد لا يدعوه الى الاعراض عنها وطلب اللذات الروحانية الباقية فاذا عرف العقل أن الاشتغال بطلب هذه اللذات العاجلة يمنعه عن الوصول الى تلك اللذات الباقية صارت داعية العقل صادة وممانعة لداعية الشهوة من العمل فيسمى ذلك الصدو المنع صبراً ثم اعلم أن الصبر ضربان (أحدهما) بدني كتحمل المشاق بالبدن والثبات عليه وهو ما بالفعل كتماعلى الاعمال الشاقة أو بالاحتمال كالصبر على الضرب الشديد والام العظيم (والثاني) هو الصبر النفساني وهو منع النفس عن مقتضيات الشهوة ومشتتهيات الطبع ثم هذا الضرب ان كان صبراً عن شهوة البطن والفرج سمي عفة وان كان على احتمال مكروه اختلفت اسما فيه عند الناس باختلاف المكروه الذي عليه الصبر فان كان في مصيبة اقتصر عليه بامم الصبر وبيضاده حالة تسمى الجزع والهلع وهو اطلاق داعي الهوى في رفع الصوت وضرب الحدوشق الجيب وغيرها وان كان في حال القنق يسمى ضبط النفس وبيضاده حالة تسمى البطروان كان في حرب ومقاتلة يسمى شجاعة وبيضاده الجبن وان كان في كظم الغيظ والغضب يسمى حملاً وبيضاده التزق وان كان في نائية من نوائب الزمان مضجرة سمي سعة الصدر وبيضاده الضخيم والتدم وضيق الصدر وان كان في اخفاء كلام يسمى كتمان النفس ويسمى صاحبه كتوما وان كان عن فضول العيش سمي زهداً وبيضاده الحرص وان كان على قدر يسير من المال سمي بالقناعة وبيضاده الشره وقد جمع الله تعالى أقسام ذلك وسمى الكل صبراً فقال والصابرين في البأساء أى المصيبة والضراء أى الفقر وحين الباس أى المحاربة أولئك الذين صدقوا أولئك هم المتيقنون قال الفضال رحمه الله ليس الصبر ان لا يجرد الانسان الم المكروه ولا ان لا يكره ذلك لان ذلك غير ممكن انما الصبر هو حمل النفس على ترك اظهار الجزع فاذا كظم الحزن وكف النفس عن ابراز آثامه كان صاحبه صابراً وان ظهر دمع عين أو تقير لون قال عليه السلام الصبر عند الصدمة الاولى وهو كذلك لان من ظهر منه في الابداء ما لا يعتد معه من الصابرين ثم صبر ذلك يسمى سلوا وهو ما لا بد منه قال الحسن لو كان الناس ادامة الجزع لم يقدروا عليه وانه أعلم (المسئلة الرابعة) في فضيلة الصبر قد وصف الله تعالى الصابرين باوصاف وذكر الصبر في القرآن في نيف وسبعين موضعاً و اضاف أكثر الخبرات اليه فقال وجعلنا منهم أئمة يجدون بأمرنا لما صبروا وقال وقت كلمة نريك الحسنى على بنى اسرائيل بما صبروا وقال وليجزى من الذين صبروا أجرهم باحسن ما كانوا يعملون وقال أولئك يتوبون أجرهم مرتين بما صبروا وقال انما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب فحاشا من طاعة الاو أجرها مقدر الا الصبر ولا جل كون الصوم من الصبر قال تعالى الصوم لى فاضافة الى نفسه ووعد الصابرين بانه معهم فقال واصبروا ان الله مع الصابرين وعلق النصر على الصبر فقال بلى ان تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة وجمع للصابرين أمور الم يحجمها لغيرهم فقال أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون واما الاخبار فقال عليه السلام الصبر نصف الايمان وتقديره أن الايمان لا يتم الا بعدد ما لا ينبغي من الاقوال والاعمال والعقائد ويحصل ما لا ينبغي فالاستمرار على ترك ما لا ينبغي هو الصبر وهو النصف الآخر فعلى مقتضى هذا الكلام

يجب أن يكون الايمان كله صبرا الا ان ترك ما لا ينبغي وفعل ما ينبغي قد يكون مظا بقا للشهوة فلا يحتاج فيه الى الصبر وقد يكون مخالفا للشهوة فيحتاج فيه الى الصبر فلا جرم جعل الصبر نصف الايمان وقال عليه السلام من أفضل ما أوتيتم اليقين وعزيمة الصبر ومن أعطى حظه منهم لم يبال ما فاته من قيام الليل وصيام النهار وقال عليه السلام الايمان هو الصبر وهذا شبه قوله عليه السلام الحج عرفة (المسئلة الخامسة) في بيان ان الصبر أفضل أم الشكر قال الشيخ الغزالي رحمه الله دلالة الاخبار على فضيلة الصبر أشد قال عليه السلام من أفضل ما أوتيتم اليقين وعزيمة الصبر وقال يؤتى بالشكر أهل الارض فيجزيه الله جزاء الشاكرين ويؤتى بالصبر أهل الارض فيقال له اترضى أن تجزيك كما جزينا هذا الشاكر فيقول نعم يا رب فيقول الله تعالى لقد انعمت عليك فشكرت وابتليتك فصبرت لضعفت لك الاجر فيعطى اصناف جزاء الشاكرين وأما قوله عليه السلام الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر فهو دليل على فضل الصبر لان هذا انما يذكر في معرض المبالغة وهي لا تحصل الا اذا كان المشبه به أعظم درجة من المشبه كقوله عليه السلام شارب الخمر كعابد الوثن وأيضا روى أن سليمان عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبياء بربعين خريفاً لما كان ملكه وآخر الصحابة دخول الجنة عبد الرحمن بن عوف لما كان غناه وفي الخبر أبواب الجنة كلها مصرعان الاباب الصبر فانه مصرع واحد وأول من يدخله أهل البلاء وامامهم أيوب عليه السلام (المسئلة السادسة) ذات هذه الآية على أمور (أحدها) أن هذه المحن لا يجب أن تكون عقوبات لانه تعالى وعدها المؤمنين من الرسول وأصحابه (وثانيها) أن هذه المحن اذا قارنها بالصبر افادت درجة عالية في الدين (وثالثها) أن كل هذه المحن من الله تعالى خلاف قول الثورية الذين ينسبون الامراض وغيرها الى شئ آخر وخلاف قول المنجمين الذين ينسبونهم الى سعادة الكواكب ونحو ستمها (ورابعها) أنها تدل على ان الغذاء لا يزيد الشبع وشرب الماء لا يفيد الري بل كل ذلك يحصل بما جرى الله العادة به عنده هذه الاسباب لان قوله وتبلىونكم صريح في اضافة هذه الامور الى الله تعالى وقول من قال انه تعالى لما خلق اسبابها صرح منه هذا القول ضعيف لانه مجاز والعدول الى المجاز لا يمكن الا بعد تعذر الحقيقة \* قوله تعالى

(الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا ان الله وانا اليه راجعون أو ائلك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون) اعلم انه تعالى لما قال وبشر الصابرين بين في هذه الآية أن الانسان كيف يكون صابرا وان تلك البشارة كيف هي ثم في الآية مسائل (المسئلة الاولى) اعلم أن هذه المصائب قد تكون من فعل الله تعالى وقد تكون من فعل العبد أما الخوف الذي يكون من الله مثل الخوف من الغرق والحرق والساعقة وغيرها والذي من فعل العبد فهو ان العرب كانوا مجتمعين على عداوة النبي صلى الله عليه وسلم وأما الجوع فلاجل الفقر وقد يكون الفقر من الله بان يتلف أموالهم وقد يكون من العبد بان يغلبوا عليه فيستوفوه ونقص الاموال من الله تعالى انما يكون بالجوائح التي تصيب الاموال والثمرات ومن العداوات انما يكون لان القوم لاشتغالهم بفتاهم لا يفرغون لعمارة الاراضي ونقص الانفس من الله بالامانة ومن العباد بالقتل (المسئلة الثانية) قال القاضي انه تعالى لم يصف هذه المصيبة الى نفسه بل عم وقال الذين اذا اصابتهم مصيبة فالظواهر انه يدخل تحتها كل مضرّة ينالها من قبل الله تعالى وينالها من قبل العباد لان في الوجهين جميعا عليه تكليف وان عدل عنه الى خلافه كان تاركا لتلك بادائه فالذي يناله من قبله تعالى يجب أن يعتد فيه انه حكمه وصواب وعدل وخير وصلاح وان الواجب عليه الرضا به وترك الجزع وكل ذلك داخل تحت قوله ان الله لان في اقرارهم بالعبودية تفويض الامور اليه والرضا بقضائه فيما يتلهم به لانه لا يقضى الا بالحق كما قال تعالى والله يقضى بالحق والذين يدعون من دونه لا يقضون بشئ اما اذا نزلت به المصيبة من غيره فتكليفه أن يرجع الى الله تعالى في الاتصاف منه وان يكظم غيظه وغضبه فلا يعتدى الى ما لا يحل له من شغاه غيظه ويدخل أيضا تحت قوله ان الله لانه الذي الرمه سلوك هذه الطريقة حتى لا يجاوز أمره كأنه يقول في الاقول ان الله يدبر فينا كيف يشاء وفي الثاني يقول ان الله يتصف لنا كيف يشاء (المسئلة الثالثة)

امال الكسائي في بعض الروايات النون من انا ولا م قه والباقون بالتفخيم وانما جازت الامالة في هذه الالف  
 للكسرة مع كثرة الاستعمال حتى صارت بمنزلة السكامة الواحدة قال القراء والكسائي لا يجوز امالة  
 انا مع غير اسم الله تعالى وانما وجب ذلك لان الاصل في الحروف وما جرى مجراها امتناع الامالة وكذلك  
 لا يجوز امالة حتى ولكن اما قوله انا لله وانا اليه راجعون ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قال أبو بكر الوراق  
 انا لله اقرار مناله بالملك وانا اليه راجعون اقرار على انفسنا بالهلاك واعلم ان الرجوع اليه ليس عبارة  
 عن الانتقال الى مكان أو جهة فان ذلك على الله محال بل المراد انه يصير الى حيث لا يعلمنا الله كما في  
 سواء وذلك هو الدار الآخرة لان عند ذلك لا يعلمنا الله احد نفعنا ولا ضرر او ما داموا في الدنيا قد علمك غير الله  
 فنعهم وضرهم بحسب الظاهر فجعل الله تعالى هذا رجوعا اليه تعالى كما يقال ان الملك والدولة يرجع  
 اليه لا بمعنى الانتقال بل بمعنى القدرة وترك المنازعة (المسئلة الثانية) هذا يدل على ان ذلك اقرار بالبعث  
 والنشور والاعتراف بانه سبحانه سيجازي الصابرين على قدر استحقاقهم ولا يضيع عنده اجر المحسنين  
 (المسئلة الثالثة) قوله انا لله يدل على كونه راضيا بكل ما نزل به في الحال من أنواع البلاء وقوله وانا اليه  
 راجعون يدل على كونه في الحال راضيا بكل ما سينزل به بعد ذلك من اثابة على ما كان منه ومن تفويض الامر  
 اليه على ما نزل به ومن الاتصاف بمن ظلمه فيكون مدلا لنفسه راضيا بما وعد الله به من الاجر في الآخرة  
 (المسئلة الرابعة) الاخبار في هذا الباب كثيرة (أحدها) عن النبي صلى الله عليه وسلم من استرجع عند  
 المصيبة جبر الله مصيبته وأحسن عقابه وجعل له خلفا صالحا يرضاه (وثانيها) روى أنه طعن عمر ارجع رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فقال انا لله وانا اليه راجعون فقبل أمصيبة هي قال نعم كل شئ يؤذى المؤمن فهو له  
 صيبة (وثالثها) قالت أم سلمة - تدثني أبو سلمة انه عليه الصلاة والسلام قال ما من مسلم يصاب بمصيبة فيفزع  
 الى ما أمر الله به من قوله انا لله وانا اليه راجعون اللهم عندك احتسبت مصيبتى فاجرتني فيها وعوضني خيرا  
 منها الا اجره الله عليها وعوضه خيرا منها قالت فلما توفي أبو سلمة ذكرت هذا الحديث وقلت هذا القول فعوضني  
 الله تعالى محمد عليه السلام (ورابعها) قال ابن عباس أسخبر الله تعالى ان المؤمن اذا سلم لامر الله تعالى  
 ورجع واسترجع عنده مصيبته كتب الله تعالى له ثلاث خصال الصلاة من الله والرحمة وتحقيق سبيل  
 الهدى (وخامسها) عن عمر رضى الله عنه قال نعم العبد لان وهو اظلمه وانا اليه راجعون أولئك عليهم  
 صلوات من ربهم ورحمة وهم الممتدون وقال ابن مسعود لان آخر من السماء  
 أحب الى من ان أقول لشيئ قضاء الله تعالى ليشه لم يكن أما قوله أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة فاعلم  
 ان الصلاة من الله هي النداء والمدح والتعظيم وأما رحمة فهي النعم التي انزلها به عاجلا ثم آجلا  
 وأما قوله وأولئك هم الممتدون ففيه وجوه (أحدها) انهم الممتدون لهذه الطريقة الموصلة بصاحبها  
 الى كل خير (وثانيها) الممتدون الى الجنة الفائزون بالثواب (وثالثها) الممتدون لسانهم لسانهم  
 والاقرب فيه ما يصير داخل في الوعد حتى يكون عطفه على ما ذكره من الصلوات والرحمة صحيحا ولا يكون  
 كذلك الا والمراد به انهم الفائزون بالثواب والجنة والطريق اليه الان كل ذلك داخل في الاهداء وان  
 كان لا يمتنع ان يراد بذلك انهم المتنادبون باآداب الممتدكون بما الزم وأمر قال أبو بكر الرازي اشتملت  
 الآية على حكمين فرض ونفل أما الفرض فهو التسليم لامر الله تعالى والرضا بقضائه والصبر على أداء  
 فرائضه لا يصرفه منها مصائب الدنيا وأما النفل فظاهر القول بان الله وانا اليه راجعون فان في اظهاره  
 فوائد جزيلة منها أن غيره يقتدى به اذا سمعه ومنها غيظ الكفار وعلمهم بجدوه واجتهادهم في دين الله والثبات  
 عليه وعلى طاعته وحكى عن داود الطائي قال الزهد في الدنيا ان لا يجب البقاء فيها وأفضل الاعمال  
 الرضا عن الله ولا ينبغي للمسلم أن يحزن لانه يعلم أن لكل مصيبة ثوابا ولنعم تفسير هذه الآية ببيان الرضا  
 بالقضاء فنقول العبد انما يصير راضيا بقضاء الله تعالى بطريقين اما بطريق التصرف أو بطريق الجذب  
 أما طريق التصرف فنرى وجوه (أحدها) انه متى مال قلبه الى شئ والتفت خاطره الى شئ جعل ذلك الشئ



منشأ الآفات فحينئذ تصرف وجه القلب عن عالم الحدوث الى جانب القدس فان آدم عليه السلام لم يتصلق قلبه بالجنة جعلها محنة عليه حتى زالت الجنة فبقى آدم مع ذكر الله ولما استأنس يعقوب يوسف عليهما السلام أوقع الفراق بينهما حتى بقى يعقوب مع ذكر الحق ولما طمع محمد عليه السلام من أهل مكة في النصره والاعانة صاروا من أشد الناس عليه حتى قال مأوذى بنى مثل مأوذيت (وثانيها) ان لا يصعب لي ذلك الشيء بلاه ولكن يرفعه من البين حتى لا يبقى الا البلاه ولا الرجعة فحينئذ يرجع العبد الى الله تعالى (وثالثها) أن العبد متى وقع من جانب شيئا اعطاه الله تعالى بلا واسطة خيرا من متوقفه فيستحي العبد فيرجع الى باب رحمة الله وأما طريق الجذب فهو وكان قال عليه السلام جذبة من جذبات الحق توازي عملى النطقين ومن جذبه الحق الى نفسه صار مغلوبا لان الحق غالب لا مغلوب وصفه الرب الربوبية وصفه العبد العبودية والربوبية غالبه على العبودية لا بالذات وصفه الحق حقيقة وصفه العبد مجازا والحقيقة غالبه على المجاز لا بالذات والغالب يقبض المغلوب من صفة الى صفة تليق به والعبد اذا دخل على السلطان المهيب نسي نفسه وصار بكل قلبه وفكره وحسه مقبلا عليه ومشتغلا به وغافلا عن غيره فكيف بمن لحظ بصره - ضرورة السلطان الذى كل من عداه حقير بالنسبة اليه فيصير العبد هناك كأنه انى عن نفسه وعن حظوظ نفسه فيصير هناك واضحا بأفضية الحق سبحانه وتعالى واحكامه من غير ان يبقى في طاعته شبهة المنازعة

• قوله تعالى (ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ومن تطوع خيرا فإن الله شاكر عليم) وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) اعلم أن تعلق هذه الآية بما قبلها من وجوه (أحدها) ان الله تعالى بين انه انما تحول القبله الى الكعبة ليتم انعامه على محمد صلى الله عليه وسلم وأخته بأحبابه شرائع ابراهيم ودينه على ما قال ولا تمنعه حتى عليكم وكان السعي بين الصفا والمروة من شعائر ابراهيم على ما ذكره في قصة بناء الكعبة وسعى هاجر بين الجبلين فلما كان الامر كذلك ذكر الله تعالى هذا الحكم عقيب تلك الآية (وثانيها) انه تعالى لما قال وانبلونكم بشئ من الخوف والجوع الى قوله وبشر الصابرين قال ان الصفا والمروة من شعائره وانما ساجدهما كذلك لانهم ما من آثار هاجر واسماعيل عابري علم ما من البلوى واستدلوا بذلك على ان من صبر على البلوى لا يبق وأن يصل الى أعظم الدرجات واعلى المقامات (وثالثها) ان اقسام تكليف الله تعالى ثلاثة (أحدها) ما يحكم العقل بحسنه في أول الامر فذكر هذا القسم أولا وهو قوله اذ كرو في اذ كركم واشكروا الى ولا تكفرون فان كل عاقل يعلم أن ذكر انتم بالمدح والثناء والواظبة على شكره أمر مستحسن في العقول (وثانيها) ما يحكم العقل بقبحه في أول الامر لان الله تعالى لا يفتن به ويتألم العبد منه فكان ذلك كالمستقيم الان الشرع لما ورده وبين الحكمة فيه وهى الابتلاء والامتحان على ما قال وانبلونكم بشئ من الخوف والجوع فحينئذ يعتقد المسلم حسنه وكونه - حكمة وصوابا (وثالثها) الامر الذى لا يمتدى لالى حسنه ولا الى قبحه بل يراه كالعيب الخالى عن المنفعة والمضرة وهو مثل افعال الحج من السعي بين الصفا والمروة فذكر الله تعالى هذا القسم عقيب القسمين الاولين ليكون قد نبه على جميع اقسام تكليفه وذا كرا السكها على سبيل الاستيفاء والاستقصاء والله أعلم (المسئلة الثانية) اعلم أن الصفا والمروة علمان للجبلين المخصوصين الان الناس تكلفوا في أصل اشتقاقهما قال الفضال رحمه الله قيل ان الصفا واحد ويجمع على صفي وأصفاة كإشبال عصا وعصى ورحا ورحاها قال الرازي

كأن متنيه من التقي • مواقع الطير من الصقي

وقد يكون بمعنى جمع واحد من صفة قال جرير

انا اذا فرغ العدو صفاتنا • لا قول الناجرا أصم صلوا

وفي كتاب التلبيل الصفا الحجر الضم الصلب الامس واذا انتمرا العصرة فالواصفاء صفوا ولذا ذكرنا قولوا

صفا صفوان فجعل الصفا والصفاة كأنه حلق في معنى واحد وقال المبرد الصفا كل حجر لا يخالطه غيره من طين  
أوتراب متصل به واشتقاقه من صفا يصفو إذا خلص وأما المروة فقال النخيل من الجارية كما كان أبيض  
اعلى صلبا شديد الصلابة وقال غيره هو الجارية الصخرة يجمع في القليل مروا وفي الكثير  
مرو قال أبو ذؤيب

حتى كافي للعوادث مروية • بصفا المشاعر كل يوم يقرع

وأما شعائر الله فهي اعلام طاعته وكل شيء جعل عالما من اعلام طاعة الله فهو من شعائره قال الله تعالى  
والبدن جعلناها لكم من شعائره أي علامة للتقريب وقال ذلك ومن يعظم شعائره وشعائرا لمج معالم نسك  
ومنه المشعر الحرام ومنه اشعار السنم وهو ان يعلم بالمدية فيكون ذلك علما على احرام صاحبها وعلى انه قد  
جعله هديا لبيت الله ومنه الشعار في الحرب وهو العلامة التي يبين بها احدي القتيلين من الاخرى والشعائر  
جمع شعيرة وهو ما اخوذ من الاشعار الذي هو الاسلام ومنه قولك شعرت بكذا أي عات (المسئلة الثالثة)  
الشعائر اما أن نخملها على العبادات أو على التسك أو نخملها على مواضع العبادات والتسك فان قلنا  
بالاتر حصل في الكلام حذف لان نفس الجليل لا يصح وصفه ما بانها ما دين وذلك فالمراد به ان الطواف  
بينهما والسعي من دين الله تعالى وان قلنا بالتسك استقام ظاهر الكلام لان هذين الجليلين يمكن أن يكونا  
موضوعين للعبادات والمناسك وكيف كان فالسعي بين هذين الجليلين من شعائره ومن اعلام دينه وقد شرعه  
الله تعالى لامة محمد صلى الله عليه وسلم ولا ابراهيم قبل ذلك وهو من المناسك الذي حكى الله تعالى عن ابراهيم  
عليه السلام انه قال وأرنا مناسكا واعلم أن السعي ليس عبادة تامة في نفسه بل انما يصير عبادة اذا صار بعضا  
من ابعاض الحج فهذا السعي بين الله تعالى الموضوع الذي فيه يصير السعي عبادة فقال في حج البيت أو اعتمر  
فلا جناح عليه أن يطوف بهما (المسئلة الرابعة) الحكمة في شرع هذا السعي الحكاية المشهورة وهي ان  
هاجر أم اسماعيل حين ضاق بها الامر في عطشها وعطش ابنها اسماعيل عليه السلام اغام الله تعالى  
بالماء الذي اتبعه لها ولا ينهها من زمرم حتى يعلم الخلق انه سبحانه وان كان لا يخلج اولياءه في دار الدنيا من  
أنواع الجن الا ان فرجه قريب من دعاه فانه غيبت المستغيثين فانظر الى حال هاجر و اسماعيل كيف  
اغامها وأجاب دعاهما ثم جعل أفعالهما طاعة لجميع المكلفين الى يوم القيامة وآثاره ما قدوة للخلائق  
أجمعين ليعلم ان الله لا يضيع أجر المحسنين وكل ذلك تحقيق لما أخبر به قبل ذلك من انه يبني عباده بشئ  
من الخوف والجوع ونقص من الاموال والافئس والثمرات الا ان من صبر على ذلك فالسعادة في الدارين  
وفاز بالمقصد الاقصى في المنزلين (المسئلة الخامسة) ذكر الفضل في لفظ الحج أقوالا (الاول)  
الحج في اللغة كثيرة الاختلاف الى الشيء والتردد اليه فمن زار البيت للحج فانه يأتيه أولا ليعرفه ثم يعود  
اليه للطواف ثم يصرف اليه في ثم يعود اليه لطواف الزيارة ثم يعود اليه لطواف الصدر (الثاني) قال  
قريب الحج الملق يقال اجمع شئتك وذلك ان يقطع الشعر من نواحي الشبهة ليدخل الحجاج في الشبهة  
فيكون المعنى حج فلان أي حلق قال الفضل وهذا محتمل لقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله  
آمنين مخلقين رؤسكم ومقصرين أي حجاجا وعمارافه من ذلك بالخلق فلا يجد أن يكون الحج مسمى بهذا  
الاسم لعن الخلق (الثالث) قال قوم الحج القصد يقال رجل محجوج ومكان محجوج اذا كان مقصودا  
ومن ذلك محجة الطريق فكان البيت لما كان مقصودا بهذا النوع من العبادة مسمى ذلك الفعل بها  
قال الفضل والقول الاول أشبه بالعواب لان قولهم رجل محجوج انما هو مسمى بمحجوج مسمى ذلك الفعل بها  
أخرى وكذلك محجة الطريق هو الذي كثر السرفيه رأما العمرة فقال أهل اللغة الاعتمار هو القصد  
والزيارة قال الاعشى

وجاشت النفس لما جاءهم • وراكب جاء من تلبت معتر

وقال طرب العمرة في كلام عبد القيس المسجد والبيعة والعكسية قال الفضل والاشبه في العمرة

اذا وضعت الي البيت ان تكون بمعنى الزيارة لان العمرة يطوف بالبيت وبالصفاء المروءة ثم ينصرف كالزائر  
 واما الجناح فهو من قولهم جنح الى كذا أي مال اليه قال الله تعالى وان جنحو للسلم فاجنحوا ووجنت  
 السفينة ذالمت بالماء فلم تمض ورجع الرجل في النسي بعمله بيده اذا مال اليه بصدده وقيل للاضلاع جواخ  
 لا وجاجها وجناح الطائر من هذا لانه يجيل في أحد شقيه ولا يطير على مستوى خلقته فثبت أن أصله من  
 الميل ثم من الناس من حال انه يبق في عرف القرآن كذلك أيضا معنى لاجناح عليه اي ناذ كرفي القرآن  
 لا ميل لاحد عليه بطالبة نبي من الاشياء ومنهم من قال بل هو مختص بالميل الى الباطن والى ما يأتي به وقوله  
 أن يطوف به ما أي يطوف فادغمت التاء في الطاء كما قال باؤها المذبذب أي المذبذب والمتزلزل ويقال  
 طلاف واطاف بمعنى واحد (المسئلة السادسة) ظاهر قوله تعالى لاجناح عليه انه لا اثم عليه والذي  
 يصدق عليه انه لا اثم في فعله يدخل تحته الواجب والمندوب والمباح ثم يمتاز كل واحد من هذه الثلاثة  
 عن الآخر بقيد زمانه فاذا ظهر هذه الآية لا يدل على ان السعي بين الصفا والمروءة واجب أو ليس بواجب  
 لان اللفظ الدال على القدر المشترك بين الاقسام لا دلالة فيه البتة على خصوصية ككل واحد من تلك  
 الاقسام فاذا نزلت في معرفة أن هذا السعي واجب أو غير واجب من الرجوع الى دليل آخر اذا عرفت  
 هذا فنقول مذهب الشافعي رحمه الله ان هذا السعي ركن ولا يقوم الدم مقامه وعند أبي حنيفة رحمه الله  
 أنه ليس بركن ويقوم الدم مقامه وروى عن ابن الزبير ومجاهد وعطاء أن من تركه فلا شيء عليه بحجة الشافعي  
 رضي الله عنه من وجوه (أحدها) ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله كتب عليكم  
 السعي فاسعوا فان قيل هذا الحديث من ترك الظاهر لانه يقتضي وجوب السعي وهو العدم وذلك غير واجب  
 قلنا لاننا لم نعلم أن السعي عبارة عن العدم بل دليل قوله فاسعوا الى ذكر الله والعدو فيه غير واجب وقال الله تعالى  
 وان ليس للانسان الاماسي وليس المراد منه العدم بل الجهد والاجتهاد في القصد والنية سلمنا انه يدل على  
 العدم ولكن العدم مشتغل على صفة ترك العمل به في حق هذه الصفة فيبقى أصل النسي واجبا (وثانيها)  
 ما ثبت انه عليه السلام سعى لما نادى من الصفا في حجه وقال ان الصفا والمروءة من شعائر الله ابدوا بحبها لله  
 به فبدوا بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت واذا ثبت انه عليه السلام سعى وجب أن يجب علينا السعي للقرآن  
 وان لم يكن أما القرآن فقوله تعالى واتبعوه وقوله قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني وقوله لقد كان لكم في رسول  
 الله اسوة حسنة واما الخبر فقوله عليه السلام خذوا عني مناسككم والامر لا وجوب (وثالثها) انه  
 اشواط شرعت في بقعة من بقاع الحرم أو يؤتى به في احرام كمال فكان جنسها ركنا كطواف الزيارة ولا يلزم  
 طواف الصدر لان الكلام للجنس لوجوبه مرة واحج أبو حنيفة رضي الله عنه بوجوه (أحدها) هذه  
 الآية وهي قوله فلا جناح عليه أن يطوف به ما وهذا لا يقال في الواجبات ثم انه تعالى أكد ذلك بقوله ومن  
 تلوغ خيرافين انه تطوع وليس بواجب (وثانيها) قوله الحج عرفة ومن ادرك عرفة فقد تم حجه وهذا  
 يقتضي تمام من جميع الوجوه ترك العمل به في بعض الاشياء فيبقى معمولا به في السعي (والجواب) عن  
 الاول من وجوه (الاول) ما بينا أن قوله فلا جناح عليه ليس فيه الا انه لا اثم على فاعله وهذا القدر مشترك  
 بين الواجب وغيره فلا يكون فيه دلالة على نفي الوجوب والذي يحقق ذلك قوله تعالى فليس عليكم جناح  
 أن تقصروا من الصلاة ان خفتم والقصر عند أبي حنيفة واجب مع أنه قال فيه فلا جناح عليه فكذا هي هنا  
 (الثاني) انه رفع الجناح عن الطواف به ما لعن الطواف بينهم وعندنا الاول غير واجب وانما الثاني  
 هو الواجب (الثالث) قال ابن عباس كان على الصفا من وعلى المروءة من وكان أهل الجاهلية يطوفون  
 به ما لم يتحصنوا بهما فلما جاء الاسلام كره المسلمون الطواف بينهما لاجل الصخين فانزل الله تعالى هذه الآية  
 اذا عرفت هذا فنقول انصرفت الاباحة الى وجود الصخين حال الطواف لاني نفس الطواف كالمو كان  
 في الذوب نجاسة بسيرة عندكم ودم البراغيث عندنا فقبل لاجناح عليكم أن تضل في فيه فان رفع الجناح  
 ينصرف اليه مكن النجاسة لاني نفس الصلاة (الرابع) روى عن عروة انه قال لعائشة اني أرى ان

لا حرج على في ان لا أطوف بهما فصالت بشر ما قلت لو كان كذلك لقال ان لا يطوف بهما ثم حكى ما تقدم من  
 للصين وتفسير عائشة راجع على تفسير التابين فان قالوا قرأ ابن مسعود فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما  
 واللفظ أيضا محتمل له كقوله بين الله لكم أن تضلوا أي ان لا تضلوا وكقوله تعالى ان تقولوا يوم القيامة معناه  
 ان لا تقولوا قلنا القراء الشاذة لا يمكن اعتبارها في القرآن لان نصحها يقدم في كون القرآن متواترا  
 (الطامس) كما ان قوله فلا جناح عليه لا يطلق على الواجب فكذلك لا يطلق على المندوب ولا شك في ان  
 السعي مندوب فقد صارت الآية متروكة العمل بظاهرها وأما التسليم بقوله فمن تطوع خيرا فضعف لأن  
 هذا لا يقتضي أن يكون المراد من هذا التطوع هو الطواف المذكور أو لابل يجوز ان يكون المقصود منه  
 شيئا آخر قال الله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ثم قال فمن تطوع خيرا فهو خيرا فواجب  
 عليهم الطعام ثم تدبهم الى التطوع بالتخيير فكان المعنى فمن تطوع وزاد على طعام مسكين كان خيرا  
 فكذا هي هنا محتمل أن يكون هذا التطوع مبرورا قالوا في آخر وهو من وجهين (أحدهما) انه يزيد  
 في الطواف فيطوف أكثر من الطواف الواجب مثل أن يطوف ثمانية أو أكثر (والثاني) أن يطوع  
 بعد سج القرض وعمرته بالحج والعمرة مرة أخرى حتى طاف بالصفاء والرودة تطوعا وأما الحديث الذي  
 تمسكوا به فنقول ذلك الحديث عام وحديثنا خاص والخاص مقدم على العام والله أعلم أما قوله تعالى فمن  
 تطوع خيرا فضعف مسائل (المسئلة الاولى) قراءة حمزة وعاصم والكسائي بطوع بالياء وجرم العين وتقديره  
 يطوع إلا ان التماسد غمت في الطاء لقاربهما وهذا أحسن لان المعنى على الاستقبال والشرط والجزء  
 الاحسن فيهما الاستقبال وان كان يجوز ان يقال من اتاني اكرمه فيوقع الماضي موقع المستقبل  
 في الجزاء إلا ان اللفظ اذا كان يوافق المعنى كان أحسن وأما السابقون من القراء فقرأوا تطوع على وزن  
 تفعل ماضيا وهذه القراءة تحتل أمرين (أحدهما) أن يكون موضع تطوع جرما (الثاني) أن لا يجعل من  
 للجزء ولكن يكون بمنزلة الذي ويكون مبتدأ والفاء مع ما بعدها في موضع رفع لتكون خبر المبتدأ الموصول  
 والمعنى فيه معنى الخبر إلا ان هذه الفاء اذا دخلت في خبر الموصول أو النسكرة الموصوفة افادت أن الثاني  
 انما يجب لوجوب الاقول كقوله وما بكم من نعمه فمن الله فاما مبتدأ موصول والفاء مع ما بعدها خبره  
 وتقديره قوله الذين يتفقون أموالهم الى قوله فلهم أجرهم وقوله ان الذين فتنوا المؤمنين الى قوله فلهم عذاب  
 جهنم وقوله ومن عاد فينتقم الله منه وقوله ومن كفر فامتنعه قليلا وقوله من جاء بالحسنة فله عشر  
 امثالها وقوله من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ونذكر هذه المسئلة ان شاء الله عند قوله الذين يتفقون  
 أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية (المسئلة الثانية) قال أبو مسلم تطوع تفعل من الطاعة وسواء قول  
 القائل طاع وتطوع كما يقال حال وتحول وقال وتقول وطاف وتطوف وتفعل بمعنى فعل كثير والطوع هو  
 الانقياد والتطوع ما ترغب به من ذات نفسك مما لا يجب عليك (المسئلة الثالثة) الذين قالوا السعي  
 غير واجب فسر واهذا التطوع بالسعي الزائد على قدر الواجب ومنهم من فسر بالسعي في الطبة الثانية التي  
 هي غير واجبة وقال الحسن المراد منه جميع الطاعات وهذا أولى لانه أوفق لعموم اللفظ أما قوله تعالى  
 فان الله شاكر عليم فاعلم أن الشاكر في اللغة هو المظهر للانعام عليه وذلك في حق الله تعالى محال فالشاكر  
 في حقه تعالى مجاز ومعناه المجازي على الطاعة وانما سمي المجازاة على الطاعة شكرا لوجوه (الاول)  
 ان اللفظ خرج مخرج التلطف للعباد بمبالغة في الاحسان اليهم كما قال تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا  
 حسنا وهو تعالى لا يستقرض من عوض ولكنه تطلق في الاستدعاء كانه قبل من ذا الذي يعمل على المقرض  
 بان يقدم فباخذ ضاعف ما قدم (الثاني) أن الشكر لما كان مقابلا للانعام والجزاء عليه سمي كما  
 كان جزاء شكرا على سبيل التشبيه (الثالث) كانه يقول أنا وان كنت غنيا عن طاعتك إلا اني اجعل لها  
 من الموضع بحيث لو صعد على أن أتبع بها لما ازداد وقعه على ما حصل وبالجملة فالمقصود بيان أن طاعة الله  
 مقبولة عند الله تعالى وواقعة موقع القبول في أقصى الدرجات وأما قوله عليم فالمعنى انه يعلم قدر الجزاء

فلا يبيض المستحق حقه لانه تعالى عالم بقدره وعالم بما يزيد عليه من التفضل وهو اليق بالكلام ليكون  
اقوله عليه تعلق بشاكر ويحتمل أنه يريد انه عليه بما ياتي في العبد فيقوم بفضه من العبادة والاخلاص  
وما يفعله لاعلى هذا الحد وذلك ترغيب في أداء ما يجب على شروطه وتحذير من خلاف ذلك .  
قوله تعالى (ان الذين يكفون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك  
بطنهم الله ويلطمهم الاعنون) وفيه مسائل (المسئلة الاولى) في قوله ان الذين يكفون قولين (أحدهما)  
انه كلام مستأنف يتناول ككل من كتم شيئا من الدين (والثاني) انه ليس يجسرى على ظاهره  
في العموم ثم من هؤلاء من زعم انه في اليهود خاصة قال ابن عباس ان جماعة من الانصار سألوا قرا من  
اليهود عما في التوراة من صفات النبي عليه الصلاة والسلام ومن الاحكام فكفوا فترت الآية وقبل نزلت  
في أهل الكتاب من اليهود والنصارى عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة والربيع والسدي  
والاصم والاول اقرب الى الصواب لوجوه (أحدها) ان اللفظ عام والعارض الموجود وهو نزوله عند  
سبب معين لا يقتضى الخصوص على ما ثبت في أصول الفقه ان العبرة بعوم اللفظ لا بخصوص السبب  
(وثانيها) انه ثبت أيضا في أصول الفقه ان ترتيب الحكم على الوصف مشهركون الوصف له لذلك الحكم  
لا سيما اذا كان الوصف مناسباً للحكم ولا شك ان كتمان الدين يناسب استحقاق اللعن من الله تعالى واذا كان  
هذا الوصف له ذلك الحكم وجب عموم هذا الحكم عند عموم الوصف (وثالثها) ان جماعة من الصحابة  
جاءوا هذا اللفظ على العموم وعن عائشة رضی الله عنها انها قالت من زعم ان محمداً عليه الصلاة والسلام كتم  
شيئا من الوحي فقد أعظم القرية على الله والله تعالى يقول ان الذين يكفون ما أنزلنا من البينات والهدى  
كفمت الآية على العموم وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال لولا آيات من كتاب الله ما حدثت حديثا بعد  
ان قال الناس أكثر أبو هريرة وثلاث الذين يكفون ما أنزلنا من البينات والهدى واحتج من خص الآية  
بأهل الكتاب ان الكتمان لا يصبغ الامنهم في شرح نبوة محمد عليه الصلاة والسلام فأما القرآن فانه متواتر فلا  
يصح كتمانه قلنا القرآن قبل صدوره متواتر اصبغ كتمانها والجهل من القرآن اذا كان بيانه عند الواحد  
صح كتمانها وكذا القول فيما يحتاج المكلف اليه من الدلائل العقلية (المسئلة الثانية) قال القاضي  
الكتمان ترك اظهار الشيء مع الحاجة اليه وحصول الدواعي الى اظهاره لانه متى لم يكن كذلك لا يعد كتماناً  
فلما كان ما أنزله الله من البينات والهدى من أشد ما يحتاج اليه في الدين وصف من علمه ولم يظهره بالكتمان  
كما يوصف أحدنا في أمور الدنيا بالتمان اذا كانت عمات قوي الدواعي الى اظهارها وعلى هذا الوجه يمدح  
من يقدر على كتمان السر لان الكتمان مما يشق على النفس (المسئلة الثالثة) هذه الآية تبدل على  
ان ما يتصل بالدين ويحتاج اليه المكلف لا يجوز أن يكتمه ومن كتمه فقد عظمت خطيئته وتظهر هذه الآية قوله  
تعالى واذا أخذ الله ميثاق الذين أوثوا الكتاب ليدينه للناس ولا يكتمونه وقريب منهم ما قوله تعالى ان الذين  
يكفون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا فهذه الآية كما هو موجه لاظهار علوم الدين تنبيها  
للناس وزاجرة عن كتمانها وتظهرها في بيان العلم وان لم يكن فيه ذكر الوعيد لكافة قوله تعالى فلولا نفر من كل  
فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون وروى ججاج عن عطاء  
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كتم علما يعلمه جاء يوم القسامة ملجما بلجام من نار أما قوله  
تعالى ما أنزلنا من البينات فالمراد كل ما أنزله على الانبياء كتابا وحيادون أدلة العقول وقوله تعالى والهدى  
يدخل فيه الدلائل العقلية والنقلية لانا ينافي تفسير قوله تعالى هدى للمتقين ان الهدى عبارة عن الدلائل  
فينعم الكل فان قيل فقد قال والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب فعاد الى الوجه الاول قلنا الاول  
هو التبريل والثاني ما يقتضيه التبريل من القوائد واعلم ان الكتاب ما يدل على أن خبر الواحد والاجماع  
والقياس حجة فكل ما يدل عليه أحد هذه الامور فقد دل عليه الكتاب فكان كتمانها داخل تحت الآية فثبت  
انه تعالى توعد على كتمان الدلائل السمعية والعقلية وجمع بين الامرين في الوعيد فهذه الآية تبدل على أن من

أمكنه - إن أصول الدين باللائل العقلية إن كان محتاجا إليها ثم تركها أو كتم شيئا من أحكام التمس مع شدة  
 الحاجة إليه فقد لحقه الوعيد العظيم (المسئلة الرابعة) هذا الاظهار فرض على الكفاية لا على التعيين  
 وهذا لانه اذا أظهر البعض صار بحيث يتمكن كل أحد من الوصول اليه فلم يبق مكتوما واذا خرج عن حد  
 الكتمان لم يجب على الباقيين اظهاره مرة أخرى (المسئلة الخامسة) من الناس من يحنج بهذه الآيات  
 في قبول خبر الواحد فقال دلت هذه الآيات على ان اظهار هذه الاحكام واجب ولو لم يجب العمل بها لم يكن  
 اظهارها واجبا وتتمام التقرير فيه قوله تعالى في آخر الآية الا الذين تابوا وأصلحوا وينزلون فكم بوقوع  
 البيان بخبرهم فان قيل لم لا يجوز ان يكون كل واحد منهما عن الكتمان ومأورا با بيان لبعض الخبرين  
 فيتواتر الخبر قلنا هذا غلط لانهم ما نهوا عن الكتمان الا وهم ممن يجوز عليهم الكتمان ومن جازمهم التواطؤ  
 على الكتمان جازمهم التواطؤ على الوضع والاقتراء فلا يكون خبرهم موجبا للعلم (المسئلة السادسة)  
 احتجوا بهذه الآية على انه لا يجوز أخذ الاجرة على التعليم لان الآية لم تلد على وجوب ذلك التعليم كان  
 أخذ الاجرة عليه أخذ الاجرة على أداء الواجب وانه غير جائز وبدل عليه أيضا قوله تعالى ان الذين يكتمون  
 ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به مما قله لا يظا هر ذلك يمنع أخذ الاجرة على الاظهار وعلى الكتمان جميعا  
 لان قوله يشترون به مما قله لا يمانع أخذ البدل عليه من جميع الوجوه أما قوله تعالى من بعد ما بيناه للناس  
 في الكتاب قيل في التوراة والانجيل من صفة محمد صلى الله عليه وسلم ومن الاحكام وقيل أراد بالتميز  
 الا قول ما في كتب المتقدمين والثاني ما في القرآن أما قوله أولئك يلعنهم الله فاللعنة في أصل اللغة هي  
 الابعاد وفي عرف الشرع الابعاد من الثواب أما قوله تعالى ويلعنهم اللاعنون فيجب أن يحمل على من  
 للعهنة تأثير وقد اتفقوا على ان الملائكة والانبيا والصالحين كذلك فهم داخلون تحت هذا العموم لا محالة  
 ويؤكد كده قوله تعالى ان الذين كفروا وما نواؤهم كفاراً أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين  
 والناس ذكروا وجوهاً أخر (أحدها) ان اللاعنين هم دواب الارض وهوامها فانها تقول منغنا  
 القطر بعاصي بن آدم عن مجاهد وعكرمة وانما طال اللاعنون ولم يقل اللاعنات لانه تعالى وصفها  
 بصفة من يعقل فجعلها جمع من يعقل كقوله والشمس والقمر رأيتهم لى ساجدين وبأيها الخمل ادخلوا  
 مساكنكم وقالوا لولد هم لم شهدتم علينا وكل في ذلك يسبحون (وثانيها) كل شئ سوى الثقلين الجن  
 والانس فان قيل كيف يصح اللعن من البهائم والجمادات قلنا على وجهين (الاول) على سبيل المبالغة  
 وهو انم الوكانت عاقلة لكانت تلعنهم (الثاني) انها في الآخرة اذا أعيدت وجعلت من العتلاء فانها  
 تلعن من فعل ذلك في الدنيا ومات عليه (وثالثها) ان أهل النار يلعنونهم أيضا حيث كتموهم الدين فهو  
 على العموم (ورابعها) قال ابن مسعود اذا اتلعن المتلاعنان وقعت اللعنة على المستحق فان لم يكن  
 مسبق رجعت على اليهود الذين كفروا ما أنزل الله سبحانه وتعالى (وخامسها) عن ابن عباس ان لهم  
 لعنتين لعنة الله ولعنة الخلائق قال وذلك اذا وضع الرجل في قبره فيسأل ما دنتك ومن نبتك ومن ربك فيقول  
 ما أدرى فيضرب ضربة يسميها ككل شئ الا الثقلين الانس والجن فلا يسمع شئ صوته الا لعنه ويقول له  
 الملك لا دريت ولا نليت كذلك كنت في الدنيا (وسادسها) قال أبو مسلم اللاعنون هم الذين آمنوا به  
 ومعنى اللعن منهم مساعدة المعون ومشاقتة ومخالفة مع السخط عليه والبراءة منه قال القاضي دلت  
 الآية على أن هذا الكتمان من البكائر لانه تعالى أوجب فيه اللعن ويدل على ان أحد من الانبياء لم يكتم  
 ما حل من الرسالة والا كان داخل في الآية قوله عز وجل (الا الذين تابوا وأصلحوا وينوا فاولئك  
 آتوب عليهم وأنا التواب الرحيم) اعلم انه تعالى لما بين عظيم الوعيد في الذين يكتمون ما أنزل الله كان يجوز  
 أن يتوهم ان الوعيد يلحقهم على كل حال فينب تعالى انهم اذا تابوا تغير حكمهم ودخلوا في أهل الوعد وقد  
 ذكرنا ان التوبة عبارة عن الندم على فعل الصبح لا فرض سواء لان من تزلزل رد الوديعه ثم ندم عليه لان  
 الناس ذموا أولان الحكم رد شهادته لم يكن تابوا وكذلك لو عزم على رد كل وديعه والقيام بكل واجب لكي

تقبل شهادته أو يمدح بالثناء عليه لم يكن تابا وهذا معنى الاخلاص في التوبة ثم بين تعالى انه لا بد له بعد التوبة من اصلاح ما أفسده مثلا لو أفسد على غيره دينه بإراد شبيهة عليه يلزمه ازالة تلك الشبهة ثم بين ثالثا انه بعد ذلك يجب عليه فعل ضد الكتمان وهو البيان وهو المراد بقوله وينو افادت هذه الآية على ان التوبة لا تحصل الا بتلك كل ما لا يبغى وبفعل ككل ما يبغى قالت المعتزلة الآية تدل على ان التوبة عن بعض المعاصي مع الاصرار على البعض لا تصح لان قوله واصلوا عام في الكل والجواب عنه ان اللفظ المطلق يكفي في صدقه حصول فرد واحد من أفرادها فالصواب بتدليل الآية على أن قبول التوبة غير واجب عقلا لانه تعالى ذكر ذلك في معرض المدح والثناء على نفسه ولو كان ذلك واجبا لم يحسن هذا المذبح ومعنى أوب عليهم أقبل توبتهم وقبول التوبة يتضمن ازالة عقاب ما تاب منها فان قيل هلا قلتم ان معنى فأولئك أوب عليهم هو قبول التوبة بمعنى الهنازة والثواب كما تقولون في قبول الطاعة قلنا الطاعة انما أفاد قبولها استحقات الثواب لانه لا يستحق بهم اسواء وهو الغرض بفعلها وليس كذلك التوبة لانها موضوعة لاسقاط العقاب وهو الغرض بفعلها وان كان لا بد من أن يستحق بها الثواب اذ لم يكن محطها ومعنى قوله وأما الثواب القابل لتوبة ككل ذي نوبة فهو وبالغة في هذا الباب ومعنى الرحيم عقيب ذلك التنبيه على انه رحيم بالمكثفين من عباده يقبل توبتهم بعد التقرب العظيم منهم • قوله عز وجل (ان الذين كفروا وماؤواهم

كفار أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون) اعلم أن في الآية مسائل (المسئلة الاولى) ان ظاهر قوله تعالى ان الذين كفروا وماؤواهم كفار عام في حق كل من كان كذلك فلا وجه لتخصيصه ببعض من كان كذلك وقال أبو مسلم يجب حمله على الذين تقدم ذكرهم وهم الذين يكتمون الآيات واحتج عليه بأنه تعالى لما ذكر حال الذين يكتمون ثم ذكر حال السائين منهم ذكر أيضا حال من يموت منهم من غير توبة وأيضا انه تعالى لما ذكر ان أولئك الكافرين ملعونون حال الحياة بين في هذه الآية انهم ملعونون أيضا بعد الممات والجواب عنه ان هذا انما يصح متى كان الذين يموتون من غير توبة لا يكونون داخلين تحت الآية الاولى فاما اذا دخلوا تحت الاولى استغنى عن ذكرهم فيجب حمل الكلام على أمر مستأنف (المسئلة الثانية) لما ذكر في الكافرانه اذ مات على كفره صار الوعيد لازما من غير شرط واما كان المعلق على الشرط عدمه عند عدم الشرط علمنا ان الكافر اذا تاب قبل الموت لم يكن حاله كذلك (المسئلة الثالثة) ان قيل كيف يلعنه الناس أجمعون وأهل دينه لا يلعنونه قلنا الجواب عنه من وجوه (أحدها) ان أهل دينه يلعنونه في الآخرة لقوله تعالى ثم يوم القيامة يذكر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضا (وثانيها) قال قتادة والربيع أراد بالناس أجمعين المؤمنين كانه لم يعتد بغيرهم وحكم بأن المؤمنين هم الناس لا غير (وثالثها) ان كل أحد يلعن الجاهل والظالم لان قبح ذلك مقرر في العقول فاذا كان هو في نفسه جاهلا أو ظالما وان كان لا يعلم هو من نفسه كونه كذلك كانت لعنته على الجاهل والظالم تتناول نفسه عن السدى (ورابعها) أن يحمل وقوع اللعن على استحقات اللعن وسيفتد بهم ذلك (المسئلة الرابعة) قال أبو بكر الرازي في الآية دلالة على أن على المسلمين ان من مات كافرا وان زال التكليف عنه بالموت لا يسطع نال عنه والبراءة منه لان قوله والناس أجمعين قد اقتضى أمرنا بلعنه بعد موته وهذا يدل على ان الكافر لو جن لم يكن زوال التكليف عنه بالجنون مسقطا للعنه والبراءة منه وكذلك سبيل ما يوجب المدح والموااة من الايمان والصلاح فان موت من كان كذلك أو جنونه لا يغير حكمه عما كان عليه قبل حدوث الخلل به (المسئلة الخامسة) القائلون بالموافاة احتجوا بهذه الآية فقالوا علق تعالى وجوب لعنته بأن يموت على كفره فلما استحق ذلك قبل الموت لم يصح ذلك فعلمنا ان الأكثر انما يزيد استحقاق اللعن لومات صاحبه عليه وكذا الايمان انما يقيد استحقاق المدح اذ مات صاحبه عليه (والجواب) الحكم المرتب على الذين ماتوا على الكفر مجموع أمور منها اللعن لومات ومنها الخلود في النار وعندنا ان هذا المجموع وهو اللعن وحده لم قلتم انه لا يحصل الا فيه (المسئلة السادسة) القائلون بأن

الكفر من الاسماء الشرعية وما يق على الوضع الاصلى وهم المعتزلة احتجوا بقوله تعالى وما اتوا وهم كفار  
واقه تعالى وصفهم حال موتهم بانهم كفار ومعلوم ان الكفر معنى السر والتغطية لا يبق فيهم حال الموت لان  
التغطية لا تحصل الا في حق الحي الفاهم (المسئلة السابعة) الآية تدل على جواز التخصيص مع  
التوكيد لانه تعالى قال والناس اجمعين مع انه مخصوص على مذهب من قال المراد بالناس بعضهم واما  
قوله تعالى خالد بن قيس فافضيه مسائل (المسئلة الاولى) الخلود اللزوم الطويل ومنه يقال اخلد الى كذا  
اى لزمه وركن اليه (المسئلة الثانية) العامل في خالد بن الظرف من قوله عليهم لان فيه معنى الاستمرار  
للعنة فهو حال من الهاء والميم في عليهم كقولك عليهم المال صاغرين (المسئلة الثالثة) خالد بن قيس  
في اللعنة وقيل في النار لانها اضررت تخفيفاً لما تأخرت وبلا كما في قوله تعالى انا انزلناه في ليلة  
القدر والاولى لوجوه (الاول) ان الضمير اذا وجد له مذكور متقدم فرده اليه اولى من رده الى  
ما لم يذكر (الثاني) ان حمل هذا الضمير على اللعنة اكثر فائدة من حمله على النار لان العن هو الابداد  
من الثواب بفعل العقاب في الآخرة وايجاده في الدنيا فكان العن يدخل فيه النار وزيادة فكان حل  
اللفظ عليه اولى (الثالث) ان قوله خالد بن قيس فيها اخبار عن الحال وفي حل الضمير على العن يكون ذلك  
حاصل في الحال وفي حله على النار لا يكون حاصل في الحال بل لا بد من التأويل فكان ذلك اولى واعلم انه  
تعالى وصف هذا العذاب بامور ثلاثة (أحدها) الخلود وهو المكث الطويل عندنا والمكث الدائم  
عند المعتزلة على ما تقدم القول فيه في تفسير قوله تعالى بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك  
أصحاب النار هم فيها خالدون (وثانيها) عدم التخصيف وانه ان الذي يناله من عذاب الله فهو  
متشابه في الاوقات كلها لا يصير بعض الاوقات اقل من بعض فان قيل هذا التشابه يمنع لوجوه (الاول)  
انه اذا تصور حال غيره في شدة العقاب كان ذلك كالتخفيف منه (الثاني) انه تعالى يوفى عليه من ما فات  
وقته من العذاب ثم تنقطع تلك الزيادة فيه فكون ذلك تخفيفاً (الثالث) انهم حين ما يحاطون بقوله  
اخسوا فيها ولا تكلمون لاشك انه يزداد نهمهم في ذلك الوقت ايجاباً وعنه بأن التفاوت في هذه الامور القليلة  
فالمستغرق بالعذاب الشديد لا ينتبه لهذا القدر القليل من التفاوت قالوا ولما دلت الآية على ان هذا العقاب  
متشابه وجب أن يكون دائماً لانهم لو جوزوا انقطاع ذلك لكان ذلك مما يخفف عنهم اذا تصوروه ويبيان ذلك  
ان الواقع في محنة عظيمة في الدنيا اذا بشر بالخلاص بعد ايام فانه يفرح ويسر ويسهل موقع محنته وكل  
ما كانت محنته اعظم كان ما يلحقه من الروح والتخفيف بتصور الانقطاع اكثر (الصفة الثالثة) من صفات  
ذلك العقاب قوله ولا هم ينظرون والانتظار هو التأجيل والتأخير قال تعالى فنظرة الى ميسرة والمعنى ان  
عذابهم لا يؤجل بل يكون حاضر امتصلا بعذاب مثله فكانه تعالى أعلمنا ان حكم دار العذاب والثواب بخلاف  
حكم الدنيا فانهم يهلون فيها الى آجال قدرها الله تعالى وفي الآخرة لا مهلة البتة فاذا استهلوا الايام هلون  
واذا استقنوا لا يغاثون واذا استعجبوا لا يعثبون وقيل لهم اخسوا فيها ولا تكلمون نعوذ بالله من ذلك  
والحاصل ان هذه الصفات الثلاثة التي ذكرها الله تعالى للعقاب في هذه الآية دلت على بأس الكافر من  
الانقطاع والتخفيف والتأخير • قوله عز وجل (والهكم الله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم) اعلم  
ان الكلام في تفسير لفظ الاله قد تقدم في تفسير بسم الله الرحمن الرحيم أما الواحد ففيه مسائل (المسئلة  
الاولى) قال ابو علي قواهم واحد اسم جرى على وجهين في كلامهم (أحدهما) أن يكون اسما والآخر  
أن يكون وصفا فالاسم الذي ليس بصفة قواهم واحد المستعمل في العدد نحو واحد اثنان ثلاثة فهذا الاسم  
ليس بوصف كما ان سائر اسما العدد كذلك واما كونه صفة فنقولك مررت برجل واحد وهذا ثني واحد  
فاذا اجري هذا الاسم على الحق سبحانه وتعالى جاز أن يكون الذي هو الوصف كالعالم والقادر وجاز أن  
يكون الذي هو الاسم كقولنا ثني وثية وى الاول قوله والهكم الله واحد وأقول تحقيق هذا الكلام في العقل  
ان الاشياء التي يصدر عليها اسما واحد مشتركة في مفهوم الوحدةية ومختلفة في خصوصيات ماهياتها



أعني كونها جوهرها أو عرضاً أو جسماً أو مجرداً ويصح أيضاً تعقل كل واحد منهما أعني ماهيته وكونه  
 واحداً مع الذهول عن الآخر فاذن كون الجوهر جوهرًا مثلاً غير وكونه واحداً غير والمركب من غير فلفظ  
 الواحد تارة يفيد مجرد معنى أنه واحد وهذا هو الاسم وتارة يفيد معنى أنه واحد حين ما يحصل ثمة الشيء  
 آخر وهذا معنى كونه ثمة (المسئلة الثانية) الواحدي هل هي صفة زائدة على الذات أم لا اختلافها فيها فقال  
 قوم أنها صفة زائدة على الذات واحتموا عليه بأننا إذا قلنا هذا الجوهر واحد فال مفهوم من كونه جوهرًا  
 غير المفهوم من كونه واحداً يدل على أن الجوهر يشترك العرض في كونه واحداً ولا يشترك في كونه جوهرًا  
 ولأنه يصح أن يعقل كونه جوهرًا حال الذهول عن كونه واحداً والمعلوم مغايرًا للمعلوم ولأنه لو كان  
 كونه واحداً نفس كونه جوهرًا لكان قولنا الجوهر واحد جاريًا بجري قولنا الجوهر جوهر ولو كان  
 الجوهر هو العرض ومقابل الواحد هو الكثير فنبت أن المفهوم من كونه واحداً إنما أن يكون سلبياً وثبوتياً  
 لا جازماً أن يكون سلبياً لأنه لو كان سلبياً لكان سلباً للكثرة والكثرة إنما أن تكون سلبية أو ثبوتية فان كانت  
 الثمرة سلبية والوحدة سلب الكثرة كانت الوحدة سلباً للسلب وسلب السلب ثبوت فالوحدة ثبوتية وهو  
 المطلوب وإن كانت الكثرة ثبوتية ولا معنى للكثرة إلا مجموع الوحدات فلو كانت الوحدة سلبية مع الكثرة كان  
 مجموع المعدومات أمراً موجوداً وهو محال فنبت أن الوحدة صفة زائدة ثبوتية ثم هذه الصفة الزائدة إنما  
 أن يقال أنه لا يتحقق لها إلا في الذهن أو لها تحقق خارج الذهن والأول باطل والآخر لا يمكن إلا في الذهن مطابقاً لما  
 في الخارج فيلزم أن لا يكون الشيء الواحد في نفسه واحداً وهو محال لأننا تعلم بالضرورة أن الشيء المحكوم عليه  
 بأنه واحد قد كان واحداً في نفسه قبل أن وجد ذهناً وفرضياً واعتبارياً فنبت أن كون الشيء واحداً صفة  
 ثبوتية زائدة على ذاته قائمة بتلك الذات واحتج من أبي سكون الوحدة صفة ثبوتية بأن قال لو كانت  
 الوحدة صفة زائدة على الذات كانت الوحدات متساوية في ماهية كونها واحدة وضمناً بتبعينها فيلزم  
 أن يكون للوحدة وحدة أخرى ويصير ذلك إلى ما لا نهاية له وهو محال (المسئلة الثالثة) الواحد هو الشيء  
 الذي لا يتقسم من جهة ما قبل له أنه واحد فالإنسان الواحد يستحيل أن يتقسم من حيث هو وإنسان  
 إلى إنسانين بل قد يتقسم إلى الأجزاء والأجزاء لا يمكنه أن يتقسم من جهة ما قبل له أنه واحد بل من  
 جهة أخرى إذ عرفت هذا فاعرف أن شيئاً من الموجودات لا يتفك من الوحدة حتى العدد فان العشرة  
 الواحدة من حيث أنها عشرة واحدة قد عرضت الوحدة لها فان قلت عشرتان فالعشرتان مرتبة واحدة قد  
 عرضت الوحدة لها من هذه الجهة فلا شيء من الموجودات يتفك عن الوحدة ولا جل هذا اشتبه على  
 بعضهم الوحدة بالوجود فظن أن كل موجود لما صدق عليه أنه واحد كان وجوده نفس وحدته والحق أنه  
 ليس كذلك لان الموجود يتقسم إلى الواحد والكثير والنقسم إلى شيء مغاير لما به الانقسام (المسئلة  
 الرابعة) الحق سبحانه وتعالى واحداً باعتبارين (أحدهما) أنه ليست ذاته مركبة من اجتماع أمور  
 كثيرة (والثاني) أنه ليس في الوجود ما يشترك في كونه واجب الوجود وفي كونه مبدأ الوجود جميع  
 امکات فالجوهر الفرد ضد من يشبهه واحداً بالتفسير الأول وليس واحداً بالتفسير الثاني والبرهان على ثبوت  
 الوحدة بالتفسير الأول أنه لو كان مركباً لافتقر حقيقة إلى تحقق كل واحد من أجزائه وكل واحد من أجزائه  
 غيره فكل مركب فهو مفترق إلى غيره وكل مفترق إلى غيره يمكن لذاته واجب لغيره فهو مركب فهو مفترق  
 إلى غيره يمكن لذاته فالأولى لا يكون كذلك احتمال أن يكون مركباً فاذن حقيقة سبحانه حقيقة أحدية فردية  
 لا كثرية فبها بوجه من الوجوه لا كثرية مقدارية كما تكون للأجسام ولا كثرية معنوية كما تكون  
 للنوع المركب من الفصل والجنس أو الشخص المركب من الماهية والشخص إلا أنه قد صعب  
 ذلك على أقوام وذلك لأنه سبحانه عالم قادر على مرئيد فال مفهوم من هذه الصفات لما هو نفس المفهوم من ذاته  
 أو ليس كذلك والأول باطل لوجوه (أحدها) أنه يمكننا أن نتعقل ذاته مع الذهول عن كل واحد  
 من هذه الصفات وإن لم يمكن ذلك فلا شك أنه يمكننا تعقل كل واحد من هذه الصفات مع الذهول عن أن

تهقل ذاته المخصوصة بل هذا هو الواجب عند من يقول ان ذاته المخصوصة غير معلومة وصفاته معلومة  
 والمعلوم مغاير لما ليس بمعلوم فاذن هذه الصفات أمور زائدة على الذات (وثانيها) ان هذه الصفات لو كانت  
 هي نفس الذات لكان قولنا في الذات انها عالمية وليست عالمية جاريا مجرى قولنا الذات ذات وألا ذات ولا استحال  
 أن يكون ذلك في البحث يحتمل أن يقام البرهان على نفيه وإثباته فان من قال الذات ذات علم بكل أحد  
 بالضرورة صدقه ومن قال الذات ليست بذات علم كل أحد بالضرورة كذبه ولما كان قولنا الذات عالمية  
 وليست عالمية ليس بمثابة قولنا الذات ذات الذات ليست بذات علمنا ان هذه الصفات أمور زائدة على  
 الذات (وثالثها) انه لو كان المرجع بهذه الصفات الى ذاته فقط وذاته ليست الاشياء واحدا لكان المرجع بهذه  
 الصفات الى شيء واحد فكان ينبغي أن تكون اقامة الدلالة على كونه قادرا نفى عن اقامة الدلالة على كونه  
 عالما وعلى كونه حيا فلما لم يكن كذلك بل اقتصرنا في كل صفة الى دليل خاص علمنا انه ليس المرجع بها الى الذات  
 اذا ثبت ان هذه الصفات أمور زائدة على الذات فنقول هذه الصفات اما أن تكون سلبية أو ثبوتية لا جاز أن  
 تكون سلبية لان السلب نفي محض والنفي المحض لا تخصص فيه ولا نابعلنا كونه عالما قادرا عبارة عن نفي  
 الجهل والعجز فالجهل والعجز اما أن يكون المرجع بهما الى العدم وانه ليس بعالم ولا قادر ويكون المرجع الى  
 أمر ثبوتي وهو ان الجهل عبارة عن امةقاد غير مطابق والعجز عبارة عن اخلال حال القدرة فان كان الاول  
 كان العدم والقدرة عبارة عن سلب السلب فيكون ثبوتيا وان كان الثاني لم يلزم من اتقاء الجهل والعجز  
 بهذا المعنى تحقيق العلم والقدرة فان الجهاد قد اتقى عنه الجهل والعجز بهذا المعنى مع انه غير موصوف  
 بالعلم والقدرة فثبت ان صفات الله تعالى أمور زائدة على ذاته قائمة بذاته والاله عبارة عن مجموع الذات  
 والصفات فقد عاد القول الى ان حقيقة الاله تعالى مركبة من أمور كثيرة فكيف القول فيه  
 واشكال آخر هو اننا قد دللنا على ان الوحدة صفة زائدة على الذات قائمة بالذات فاذا كانت حقيقة الحق  
 واحدة فهناك أمور ثلاثة تلك الحقيقة وتلك الواحدية وموصوفية تلك الحقيقة بتلك الواحدية فذلك ثلاث  
 ثلاثة قايين التوحيد واشكال ثالث وهو ان تلك الحقيقة هل هي موجودة وواجبة الوجود أم لا فان كانت  
 موجودة فهي بوجودها تشارك سائر الموجودات وبما هي متميزة عن سائر الموجودات فهناك كثرة حاصله  
 بسبب الوجود والمماهية وان لم تكن موجودة فهذا اشارة الى العدم وكذا القول في الوجوب قائم ان  
 كانت واجبة الوجود لذاتها فوجوب وجودها يستحيل أن يكون عين الذات لان الوجوب صفة لا تتساقط  
 الموضوع الى المحمول بالموصوفية والاتساق بين الشئتين مغاير لكل واحد منهما مان حيث هو فلان  
 تكون صفة ذلك الاتساق مغايرة لهما أولى وأيضا فالذات قائمة بنفسها ويستحيل أن يكون مسمى الواجب  
 أمرا قائما بنفسه ولان نصف الذات بالوجوب ووصف الشيء بنفسه محال فثبت انه لو وجب موجود واجب  
 الوجود لكان وجوب وجوده زائدا على ذاته فهناك أمران تلك الذات مع ذلك الوجوب ومع الموصوفية  
 بذلك الوجوب فقد عاد التثليث واشكال رابع وهو ان هذه الحقيقة البسيطة هل يمكن الاخير عنها وهل  
 يمكن التعبير عنها أم لا والاول محال لان الاخبار انما يكون بشيء عن شيء فالخبر عنه غير الخبر به فهما أمران  
 لا واحد وان لم يمكن التعبير عنه فهو غير معلوم البتة لا بالنفي ولا بالاثبات فهو مقول عنه فهذا جله  
 ما في هذا المقام من السؤال (والجواب عن الاول) انه سبحانه ذات موصوفة بهذه الصفات ولا شك ان  
 المجموع مفتقر في حقيقته الى تحقق أجزائه الا ان الذات قائمة بنفسها واجبة لذاتها ثم انها بعد وجوبها  
 بعدية بالرتبة مستلزمة لتلك النعوت والصفات فهذا مما لا امتناع فيه عند العقل (وأما الاشكال الثاني)  
 وهو ان الوحدة صفة زائدة على الذات فاذا نظرت اليها من حيث انها واحدة فهناك أمور ثلاثة لا أمر واحد  
 فالجواب ان الذي ذكرته حق ولكن فرق بين النظر اليه من حيث انه هو وبين النظر اليه من حيث انه محكوم  
 عليه بانه واحد فاذا نظرت اليه من حيث انه هو مع ترك الالتفات الى انه واحد فهناك تحقق الوحدة وههنا  
 حالة عجيبة فان العقل مادام ياتفت الى الوحدة فهو بعد لم يصل الى عالم الوحدة فاذا ترك الوحدة فقد وصل

الى الوحدة فانه تبرهذه الحالة بذهناك اللطيف لعلك تصل الى سره وهذا ايضا هو الجواب عن اشكال الوجود  
 واشكال الوجوب (أما الاشكال الرابع) وهو انه هل يمكن التعبير عنه فالقول انه لا يمكن التعبير عنه لانك متى  
 عبرت عنه فقد أخبرت عنه بأمر آخر والتعبير عنه مغاير للتعبير به لا محالة فليس هناك توحيد ولو أخبرت عنه بأنه  
 لا يمكن الاشارة عنه فهناك ذات مع سلب خاص فلا يكون هناك توحيد فأما اذا نظرت اليه من حيث انه هو  
 من غير أن تعبّر عنه بالاتي ولا بالاثبات فهناك تحقق الوصول الى مبادئ عالم التوحيد ثم الانتقالات المذكور  
 لا يمكن التعبير عنه الا بقوله هو ولذلك عظم وقع هذه الكلمة عند الخائضين في بحار التوحيد وسنذكر شمة  
 من مناقحتها في تفسير هذه الآية بهيئة الله تعالى أما الوحدة بالعلم في الثاني وهي أنه ليس في الوجود شيء  
 يشاركه في وجوب الوجود فكان هذه الوحدة هي الوحدة الخاصة بذات الحق سبحانه وتعالى وبراهين ذلك  
 المذكورة في تفسير قوله تعالى لو كان فيهم - ما آلهة الا الله لفسدنا أما الوحدة بالتفسير الاول فليست من  
 خواص ذات الحق سبحانه وتعالى لانه لا شريك في وجوده موجودات وهذه الموجودات اما مفردات  
 أو مركبات فالمركب لا يتفسيه من المفردات فثبت انه لا بد من اثبات المفردات في عالم الممكنات فالواحدية  
 بالعلمي الاول ليست من الامور التي توحيد الحق سبحانه بها أما الواحدية بالعلم في الثاني فالقول سبحانه وتعالى  
 متوحد بها ومفرد بها ولا يشاركه في ذلك الثعبت شيء سواء فهذا التخصيص الكلام في هذا المقام بحسب ما يليق  
 بعقل البشر وفكره القاصر مع الاعتراف بأنه سبحانه منزّه عن تصرفات الانكار والارهاق وعلاقتي العقول  
 والافهام (المسئلة الخامسة) قال الجبائي يوصف الله تعالى بأنه واحد من وجوه أربعة لانه ليس يذى  
 ابخاص ولا يذى أجزاء لانه مفرد بالقدم ولانه منفرذ بالالهية ولانه منفرذ بصفات ذاته فهو كونه  
 عالم بنفسه وقادرا بنفسه وأبو هانم يقتصر على ثلاثة أوجه فجعل تفرد بالقدم وبصفات الذات وجهها  
 واحد اقال القاضي وفي هذه الآية المراد تفرد بالالهية فقط لانه أضاف التوحيد الى ذلك ولذلك عقبه  
 بقوله لا اله الا هو وقال أصحابنا انه سبحانه وتعالى واحد في ذاته لا تقسيم له وواحد في صفاته لا شبهة له وواحد  
 في أفعاله لا شريك له أمانه واحد في ذاته فلان تلك الذات المخصوصة التي هي المشار اليها بقولنا هو الحق  
 سبحانه وتعالى اما أن تكون حاصلة في شخص آخر سواء أو لا تكون فان كان الاول كان امتياز ذاته المهيمنة عن  
 المعنى الآخر لا بد وأن يكون بقيد زائد فيكون هو في نفسه من كجانبه الاشتراكية وما به الامتياز فيكون  
 ممكنا معلولا مقتضيا وذلك محال وان لم يكن فقد ثبت انه سبحانه واحد في ذاته لا تقسيم له وأمانه واحد في صفاته  
 فلان موصوفيته سبحانه بصفات معتبرة عن موصوفية غيره بصفاته من وجوه (أحدها) ان كل ما عداه فان  
 حصول صفاته له لا تكون من نفسه بل من غيره وهو سبحانه يستحق حصول صفاته لنفسه لا لغيره (وثانيها)  
 ان صفات غيره محتصة بزمان دون زمان لانها حادثه وصفات الحق ايت كذلك (وثالثها) ان صفات الحق  
 غير متناهية بحسب المتعلقات فان علمه متعلق بجميع المعلومات وقدرته متعلقة بجميع المقدرات بل له  
 في كل واحد من المعلومات الغير المتناهية معلومات غير متناهية لانه يعلم في ذلك الجوهر الفرد انه كيف كان  
 ويصكون حاله بحسب كل واحد من الاحياز المتناهية وبحسب كل واحد من الصفات المتناهية فهو سبحانه  
 واحد في صفاته من هذه الجهة (ورابعها) انه سبحانه ليست موصوفية ذاته بتلك الصفات بمعنى كونها حالة  
 في ذاته وكون ذاته محلها ولا أيضا بحسب كون ذاته مستكملة بها لاننا بيننا ان الذات كالمبدأ تلك الصفات  
 فلو كانت الذات مستكملة بالصفات لكان المبدأ ناقصا لذاته مستكملا بالمكن لذاته وهو محال بل ذاته مستكملة  
 لذاته ومن لوازم ذلك الاستكمال الذاتي تحقق صفات الكمال معه الا ان التقسيم يعود في نفس الاستكمال  
 فينتهي الى حيث تقصر العبارة عن الوفاة (وخامسها) انه لا خبر عند العقول من كنه صفاته كالا خبر عندها  
 من كنه ذاته وذلك لانه لا يعرف من علمه الا انه الامر الذي لا جله ظهر الاحكام والاتقان في عالم المخلوقات  
 فالعلم من علمه انه أمر ما لا يدري انه ما هو ولكن نعلم منه انه يلزمه هذا اثر المحسوس وكذلك القول  
 في كونه قادرا وحيا فبسبحان من ردع بنور عزته أنوار العقول والافهام وأمانه سبحانه وتعالى واحد

في أفعاله فالامر ظاهر لان الموجودات الواجب واما يمكن فالواجب هو هو والممكن ما عداه وكل ما كان ممكنا  
 فانه يجوز ان لا يوجد ما لم يتصل بالواجب ولا يحتنف هذا الحكم باختلاف اقسام المكات سواء كان ملكا  
 أو ملكا أو ركان فعمل للعباد أو كان غير ذلك فنبت ان كل ما عداه فهو ملكه وملكه ونحت تصرفه وقهره وقدرته  
 واستيلائه وعند هذه التدرك شعبة من روائع أسرار قضائه وقدره ويولوج لك شئ من حقائق قوله انا كل شئ  
 خلقناه بقدر وتعرف ان الموجود ليس البتة الا ما هو هو وما هو له واذا وقعت سفينة الفكرة في هذه اللجة  
 فلو سارت الى الابد لم تقف لان السير الى الابدرة من ذرات هذا العالم فكيف الوقوف متى الوصول وكيف  
 الحركة فان السير انما يكون من شئ الى شئ فالكشئ الاول متروك والشئ الثاني مطلوب وهما متقاربان فان  
 بعد خارج عن عالم الفردانية والوحدانية فأما اذا وصلت الى برزخ عالم الحدوث والقدم فهناك تنقطع  
 الحركات وتضحل العلامات والامارات ولم يبق في العقول والالباب الا مجرد أنه هو فها هو وبما هو لا هو  
 الا هو احسن الى عبدك الضعيف فان عبدك بفنائك ومسيكيتك بياك (المسئلة السادسة) ان قيل  
 ما معنى اضافته بقوله والهكم وهل تصح هذه الاضافة في كل الخلق أو لا تصح الا في المكلف قلنا ما كان الاله  
 هو الذي يستحق ان يكون معبودا والذي يليق به ان يكون معبودا بهذا الوصف انما يتحقق بالنسبة الى  
 من تصور منه عبادة الله تعالى فاذا هذه الاضافة صحيحة بالنسبة الى كل المكلفين والى جميع من تصح  
 صحبته ورتبه مكلفا تقديرا (المسئلة السابعة) قوله والهكم يدل على ان معنى الاله ما يصح ان تدخله الاضافة  
 فلوكان معنى الاله القادر لاصار المعنى وقادر كم قادر واحد ومعلوم انه ركبك فدل على ان الاله هو المعبود  
 (المسئلة الثامنة) قوله والهكم الاله واحد معناه انه واحد في الالهية لان ورود لفظ الواحد بعد لفظ الاله  
 يدل على ان تلك الوحدة معتبرة في الالهية لافي غيرها فهو بمنزلة وصف الرجل بانه سيد واحد وبانه عالم واحد  
 ولما قال والهكم الاله واحد امكن ان يحطريبال أحد أن يقول هب ان الهنا واحد ففعل اله غير تامغاير لالهنا  
 فلا جرم ازل هذا الوهم ببيان التوحيد المطلق فقال لاله الاله وذلك لان قولنا لاله لا يقتضي نفي هذه  
 الماهية ومعنى اتفقت الماهية اتنى جميع أفرادها اذ لو حصل فرد من أفراد تلك الماهية نفي حصل ذلك  
 الفرد فقد حصلت الماهية وذلك يناقض ما دل اللفظ عليه من اتفاء الماهية فنبت ان قولنا لاله لا يقتضي  
 النفي العام الشامل فاذا قيل بعد الازيد أقاد التوحيد اتتام المحقق وفي هذه الكلمة اجمات (أحدها)  
 ان جماعة من الصويين قالوا الكلام فيه حذف واضمار والتقدير لاله لنا ولاله في الوجود الاله  
 واعلم ان هذا الكلام غير مطابق للتوحيد الحق وذلك لانك لو قلت التقدير انه لاله لنا الاله لكان هذا  
 توحيدا لالهنا لا توحيدا للاله المطلق فحينئذ لا يبقى بين قوله والهكم الاله واحد وبين قوله لاله الاله فرق  
 فيكون ذلك تكرارا محضا وانه غير جائز وأما قولنا التقدير لاله في الوجود فذلك الاشكال زائل الا أنه يعود  
 الاشكال من وجه آخر وذلك لانك اذا قلت لاله في الوجود لاله الاله كان هذا ايضا لوجود الاله الثاني  
 أما لو لم يضر هذا الاضمار كان قولك لاله الاله ايضا الماهية الاله الثاني ومعلوم ان نفي الماهية أقوى  
 في التوحيد الصريح من نفي الوجود فكان اجراء الكلام على ظاهره والاعراض عن هذا الاضمار أولى  
 فان قيل نفي الماهية كيف يعقل فالك اذا قلت السواد ليس بسواد كان ذلك حكما بأن السواد ليس بسواد  
 وهو غير معقول أما اذا قلت السواد ليس بوجوده فهذا معقول مستقيم قلنا القول بنفي الماهية  
 أمر لا بد منه فانك اذا قلت السواد ليس بوجوده فقد نبت الوجود والوجود من حيث هو وجود  
 ماهية فاذا نفيته فقد نبت هذه الماهية المسماة بالوجود فاذا عقل نفي هذه الماهية من حيث  
 هي هي فلم لا يعقل نفي تلك الماهية أيضا فاذا عقل ذلك صح اجراء قولنا لاله الاله على ظاهره  
 من غير حاجة الى الاضمار فان قلت اما اذا قلنا السواد ليس بوجوده فنماتت الماهية وماتت الوجود  
 ولصكن نبت موصوفة الماهية بالوجود قلت موصوفة الماهية بالوجود هل هي أمر  
 منفصل عن الماهية وعن الوجود أم لا فان كانت منفصلة عنهما كان نفيها نفيها تلك

الماهية فالماهية من حيث هي هي أم ممكن فيها وحينئذ يعود التقريب المذكور وان لم تكن تلك  
 الموصوفية أمراً منفصلاً عنها استحتمل توجيه النفي اليها الابتوجيه النفي اما الى الماهية واما الى الوجود  
 وحينئذ يعود التقريب المذكور فنبت أن قولنا لا اله الا هو حق وصدق من غير حاجة الى الاضمار  
 البتة (البحث الثاني) فيما يتعلق بهذه الكلمة ان تصور النفي متأخر عن تصور الاثبات فانك ما لم تصور  
 الوجود أو الاستحتمل أن تتصور العدم فانك لا تتصور من العدم الارتفاع الوجود فتصور الوجود غنى عن  
 تصور العدم وتصور العدم مسبوق بتصور الوجود فاذا كان الامر كذلك فما السبب في قلب هذه  
 القضية في هذه الكلمة حتى قدمنا النفي وأخرنا الاثبات (والجواب) أن الامر في العقل على ما ذكر  
 الا أن تقديم النفي على الاثبات كان لغرض اثبات التوحيد ونفي الشركاء والانداد (البحث الثالث) في كلمة هو  
 اعلم أن المباحث اللغوية المتعلقة به وقد تقدمت في بسم الله الرحمن الرحيم أما الاسرار المعنوية فنقول  
 اعلم أن الالفاظ على نوعين مظهرة ومضرة اما المظهرة فهي الالفاظ الدالة على الماهيات المخصوصة من  
 حيث هي كالسواد والبياض والجهر والانسان واما المضرة فهي الالفاظ الدالة على شئ ما هو المتكلم  
 والمخاطب والغائب من غير دلالة على ماهية ذلك المعين وهي ثلاثة انا واناوات وهو واعرفها انا مات ثم هو  
 والدليل على صحة هذا الترتيب أن تصوري لنفسي من حيث انا ما لا يتطرق اليه الاشتباه فانه من  
 المستحيل ان اصير مشتبهاً بغيري أو يشبهه بي غيري بخلاف أنت فانك قد تشبهه بغيرك وغيرك يشبهه بك  
 في عقلي وظني وأيضا فانت أعرف من هو فالخاصل أن أشد المضمرات عرفانا وناواتها بعد اعرفان هو  
 وأما أنت فكالتوسط بينهما والتأمل التام يكشف عن صدق هذه القضية ومما يدل على ان اعرف الضائر  
 قولي انا أن المتكلم حصل له عند الانفراد لفظ يستوى فيه الذكر والمؤنث من غير فصل لان الفصل انما يحتاج  
 اليه عند الخوف من الالتباس وههنا لا يمكن الالتباس فلا حاجة الى الفصل وأما عند التنبيه والجمع  
 فاللفظ واحد أما في المتصل فكقولك شربنا وأما المنفصل فقولك نحن وانما كان كذلك للامن من اللبس  
 وأما المخاطب فانه فصل بين لفظ مؤنثه ومذكره وينفي ويجمع لانه قد يكون بمضرة المتكلم مؤنث ومذكر  
 وهو مقبل عليهم ما في مخاطب أحدهما فلا يعرف حتى يبينه بعلامة وتنبيه المخاطب وجمعه انما حسن لهذه  
 العلة وأما ان الحاضر أعرف من الغائب فهذا أمر كاضروري اذا عرفت هذا فنقول ظهر أن عرفان  
 كل شئ بذاته أتم من عرفانه بغيره سواء كان حاضراً أو غائباً فالعرفان التام بالله ليس الا الله لانه هو الذي  
 يقول لنفسه انا ولفظ انا اعرف الاقسام الثلاثة فلما لم يكن لاحد أن يشير الى تلك الحقيقة بالضمير الذي  
 هو اعرف الضائر وهو قول انا الاله سبحانه علمنا أن العرفان التام به سبحانه وتعالى ليس الا الله بقي أن هناك  
 قوماً يجوزون الاتحاد فيقولون الارواح البشرية اذا استنارت بانوار معرفة تلك الحقيقة اتحد العاقل  
 بالمعقول وعند الاتحاد يصح لذلك العارف ان يقول انا الله الا ان القول بالاتحاد غير معقول لان حال الاتحاد  
 ان فنياً أو أحدهما فذالك ليس باتحاد وان بقيا فهما اثنان لا واحد ولما اند هذا الطريق الذي هو أكل  
 الطريق في الاشارة بنى الطريقان الآخريان وهوانت وهو اما أنت فهو للمضمر بن في مقامات المكاشفات  
 والمشاهدات ان في عن جميع الحظوظ البشرية على ما أخبر الله تعالى عن يونس عليه السلام أنه بعد أن في  
 عن ظلمات عالم الحدوث وعن آثار الحدوث وصل الى مقام الشهود فقال فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت  
 وهذا فيسلك على انه لا سبيل الى الوصول الى مقام الشاهدة والمخاطبة الا بالقبية عن كل ما سواه وقال  
 محمد صلى الله عليه وسلم لا احصي ثناء عليك انت كما اثيت على نفسك وأما هو فالفاسقين ثم ههنا بحث وهو  
 ان هو في حقه أشرف الاسماء ويدل عليه وجوه (أحدها) أن الاسم اما كلي أو جزئي واعني بالكلي ان  
 يكون مفهومه بحيث لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركه واعني بالجزئي ان يكون نفس نصرته مانعاً من  
 الشركه وهو اللفظ الدال عليه من حيث أنه ذلك المعين فان كان الاصل فالشار اليه بذلك الاسم ليس هو الحق  
 سبحانه لانه لما كان المفهوم من ذلك الاسم أمر الالهي الشركه وذاته المعينة سبحانه وتعالى مانعة من

الشركة وجب القطع بأن المشار اليه بذلك الاسم ليس هو الحق سبحانه فأذن جميع الاسماء المشتقة كل راجع  
 والرحيم والحكيم والعليم والقادر لا يتناول ذاته المخصوصة ولا يدل عليها بوجه البتة وان كان الثاني  
 فهو المسمى باسم العلم والعلم قائم مقام الاشارة فلا فرق بين قولك يا زيد وبين قولك يا انت ويا هو واذا كان  
 العلم قائما مقام الاشارة فالعلم فرع واسم الاشارة أصل والاصل اشرف من الفرع فقولنا يا انت يا هو  
 اشرف من سائر الاسماء بالكيفية الا ان الفرق أن انت لفظ يتناول الحاضر وهو يتناول الغائب وفيه سر  
 آخر وهو أن هو انما يصح التعبير عنه اذا حصل في العقل صورة ذلك الشيء وقولك هو يتناول تلك الصورة  
 وهي حاضرة فقد عاد القول الى ان هو أيضا لا يتناول الا الحاضر (وثانيها) انا قد دلنا على ان حقيقة  
 الحق منزهة عن جميع انحاء التراكميب والفرق المطلق لا يمكن نعمته لان النعت يقتضي المغايرة بين  
 الموصوف والصفة وعند حصول الغيرية لا تبنى الفردانية وأيضا لا يمكن الاخبار عنه لان الاخبار يقتضي  
 مخبر عنه ومخبر ايه وذلك يناهى الفردانية فثبت أن جميع الاسماء المشتقة قاصرة عن الوصول الى كنهه  
 حقيقة الحق وأما لفظ هو فانه يصل الى كنهه تلك الحقيقة المفردة المبرأة عن جميع جهات الكثرة فهذه  
 اللفظة لو وصلها الى كنه الحقيقة وجب أن تكون أشرف من سائر الالفاظ التي يمتنع وصولها الى كنه تلك  
 الحقيقة (وثالثها) أن الالفاظ المشتقة دالة على حصول صفة لذات ثم ما هيات صفات الحق أيضا غير  
 معلومة الا بانها الظاهرة في عالم الحدوث فلا يعرف من علمه الا انه الامر الذي باعتبارها صح منه الاحكام  
 والاتقان ومن قدرته الا انها الامر الذي باعتبارها صح منه صدور الفعل والترك فاذن هذه الصفات  
 لا يمكن تعلقها الا عند الالتفات الى الاحوال المختلفة في عالم الحدوث فالالفاظ المشتقة لا تنسب الى الحق  
 سبحانه وحده بل تشير اليه والى عالم الحدوث معا والناسط الى شيئين لا يكون مستكفلا في كل واحد  
 منهما بل يكون ناقصا قاصرا فاذن جميع الاسماء المشتقة لا تفيد كمال الاستغراق في مقام معرفة الحق بل  
 كأنها تصير مجابا بين العبد وبين الاستغراق في معرفة الرب أما هو فانه لفظ يدل عليه من حيث هو هو لا من  
 حيث عرضت له اضافة أو نسبة بالقسماص الى عالم الحدوث فكان لفظ هو يوصلك الى الحق ويقطعك عما  
 سواه وما عداه من الاسماء فانه لا يقطعك عما سواه فكان لفظ هو أشرف (ورابعها) أن البراهين  
 السالفة قد دلت على ان منبع الجلال والعزوة هو الذات وأن ذاته ما كتلت بالصفات بل ذاته لِكِمالها  
 استلذمت صفات الكمال ولفظ هو يوصلك الى ذبوع الرحمة والعزوة والعلو وهو الذات وسائر الالفاظ  
 لا توفقك الا في مقامات النعوت والصفات فكان لفظ هو أشرف فهذا ما خطر بالبال في الكشف  
 عن اسرار لفظ هو واليه الرغبة سبحانه في أن نور بذرة من لمعات انوارها صدورنا واسرارنا ويروحنا  
 عة ولساننا وأرواحنا حتى تغلص من ضيق عالم الحدوث الى فسحة معارج القدم ونزق من حضيض ظلمة  
 البشرية الى سموات الانوار وما ذلك عليه بعزير (المسئلة التاسعة) قال الخويون في قوله تعالى لا اله الا هو  
 ارتفع هو لانه بدل من موضع لامع الاسم ولتلكم في قوله ما جاء في رجل الازيد فقوله الازيد مرفوع  
 على البدلية لان البدلية هي الراض عن الاول والاخذ بالتالي فكانت ما جاء في الازيد وهذا معقول  
 لانه يفيد نفي الجهي عن الكل الا عن زيد أما قوله جاء في الازيد فهنا البدلية غير ممكنة لانه يصير في التقدير  
 جاء في خلق الازيد او ذلك يقتضي انه جاء كل أحد الازيد او ذلك محال فظهر الفرق واقه اعلم أما الرحمن الرحيم  
 فقد تقدم القول في تفسيرهما وما يمتان الرحمة في حقه سبحانه هي النعمة وفاعلها هو الراحم فاذا أردنا  
 افادة الكثرة قلنا رحيم واذا أردنا المبالغة التامة التي ليست الا سبحانه قلنا الرحمن واعلم انه  
 سبحانه انما خص هذا الموضع بذكره هاتين الصفتين لان ذكر الالهية والفردانية يفيد القهر والعلو فبهما  
 بذكر هذه المبالغة في الرحمة ترويحاً للقلوب عن هيبة الالهية وعزة الفردانية واشعارا بان رحمة سبقت  
 غضبه وانه ما خلق الخلق الا للرحمة والاحسان • قوله تعالى (ان في خلق السموات والارض  
 واختلاف الليل والنهار والظلمة التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما انزل الله من السماء من ماء فاسقي به

الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والارض لايات لقوم  
 يعقلون ) اعلم انه سبحانه وتعالى لما ~~حكم~~ بالفرديانية والوحدانية ذكر ثمانية أنواع من الدلائل التي  
 يمكن أن يستدل بها على وجوده سبحانه أولا وعلى توحيده وبراهنه عن الاضداد والاذاد ثانيا وقبل  
 الخوض في شرح تلك الدلائل لابد من بيان مسائل (المسئلة الاولى) وهي ان الناس اختلفوا  
 في أن الخلق هل هو المخلوق أو غيره فقال عالم من الناس المخلق هو المخلوق واحتجوا عليه بالآية والمعقول أما  
 الآية فهي هذه الآية وذلك لانه تعالى قال ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار الى قوله  
 لايات لقوم يعقلون ومعقول أن الآيات ليست الا في المخلوق لان المخلوق هو الذي يدل على الصانع فدللت  
 هذه الآية على ان المخلق هو المخلوق وأما المعقول فقد احتجوا عليه بأمور (أحدها) أن المخلق عبارة عن  
 اخراج الشيء من العدم الى الوجود فهذا الاخراج لو كان أمرا مغايرا للقدرة والاثرفهو اما ان يكون قديما  
 أو حادثا فان كان قديما فقد حصل في الازل مسمى الاخراج من العدم الى الوجود والاخراج من العدم  
 الى الوجود مسبوق بالعدم والازل هو نقي المسبوقية فلو حصل الاخراج في الازل لزم اجتماع النقيضين  
 وهو محال وان كان محدثا فلا بد له أيضا من مخرج يخرج من العدم الى الوجود فلا بد له من اخراج آخر  
 والكلام فيه كما في الاول ويلزم التسلسل (وثانيها) انه تعالى في الازل لم يكن مخرجا للاشياء من عدمها  
 الى وجودها ثم في الازل هل احدث أمر او لم يحدث فان احدث أمر اذ ذلك الأمر الحادث هو المخلوق وان  
 لم يحدث أمر افاقه تعالى قط لم يخلق شيئا (وثالثها) ان المؤثرية نسبة بين ذات المؤثر وذات الاثر والنسبة  
 بين الامرين يستحيل تقررهما بدون المنتسب فهذه المؤثرية ان كانت حادثا لزم التسلسل وان كانت قديمة  
 كانت من لوازم ذات الله تعالى وحصول الاثر اما في الحال أو في الاستقبال من لوازم هذه الصفة القديمة  
 العظيمة ولازم اللازم لازم فيه لزم أن يكون الاثر من لوازم ذات الله تعالى فلا يمكن أن يكون الله تعالى قادرا  
 مختارا بل مجبأ مضطرا الى ذلك التأثير فيكون عليه موجبة وذلك كفر واحتج القائلون بأن المخلق غير  
 المخلوق بوجوده (أولها) ان قالوا النزاع في ان الله تعالى موصوف بأنه خالق قبل ان يخلق الاشياء  
 والمخلق هو الموصوف بالمخلق فلو كان المخلق هو المخلوق لزم كونه تعالى موصوفا بالمخلوقات التي منها  
 الشياطين والابالسة والقاذورات وذلك لا يقوله عاقل (وثانيها) اما اذا رأينا حادثا ما حدث بعد أن لم يكن  
 قلنا لم يوجد هذا الشيء بعد ان لم يكن فاذا قيل لنا ان الله تعالى خلقه وأوجده قبلنا ذلك وقلنا انه حق وصواب  
 ولو قيل انه انما وجد بنفسه لقلنا انه خطأ وكفر ومتناقض فلما صح تعليل حدوثه بعد ما لم يكن بان الله  
 تعالى خلقه ولم يصح تعليل حدوثه بنفسه حملنا أن خلق الله تعالى اياه مغايرا لوجوده في نفسه فان خلق  
 غير المخلوق (وثالثها) انما تعرف افعال العباد وتعرف الله تعالى وقدرته مع اننا نعرف ان المؤثر في افعال  
 العباد هو قدرة الله أم هو قدرة العبد والمعلوم غير ما هو معلوم فمؤثرية قدرة القادر في وقوع المقدور  
 مغايرة لنفس تلك القدرة ولنفس ذلك المقدور ثم ان هذه المغايرة يستحيل أن تكون سلبية لانه نقض  
 المؤثرية التي هي عدمية فهذه المؤثرية صفة نبوتية زائدة على ذات المؤثر وذات الاثر وهو المطلوب  
 (ورابعها) أن النحاة قالوا اذا قلنا خلق الله العالم فالعالم ليس هو المصدر بل هو المقول به وذلك يدل على  
 ان خلق العالم غير العالم (وخامسها) انه يصح أن يقال خلق السواد وخلق البيضاء وخلق الجوهر  
 وخلق العرض فمفهوم المخلق أمر واحد في الكل مغاير لهذه الماهيات المختلفة بدليل انه يصح تقسيم  
 النماقية الى خالقية الجوهر والنبوية العرض ومورد التقسيم مشترك بين الاقسام فنبت أن المخلق غير  
 المخلوق فهذا اجله ما في هذه المسئلة (المسئلة الثانية) قال أبو مسلم رحمه الله أصل المخلق في كلام العرب  
 التقدير وصار ذلك اسما لافعال الله تعالى لما كان جميعها صوابا قال تعالى وخلق كل شيء فقدره تقديرا  
 ويقول الناس في كل أمر محكم هو معمول على تقدير (المسئلة الثالثة) دللت هذه الآية على  
 انه لابد من الاستدلال على وجود الصانع بالدلائل العقلية وان التقليد ليس طريقا البتة الى تحصيل

هذا القرص (المسئلة الرابعة) ذكر ابن جرير في سبب نزول هذه الآية عن عطاء انه عليه السلام عند  
 قدومه المدينة نزل عليه والهكم الله الواحد فقال كفا قريش بمكة وكيف يسع الناس الله الواحد فانزل  
 الله تعالى ان في خلق السموات والارض وعن سعيد بن مسروق قال سالت قريش اليهود فقالوا احسنوننا  
 عما جاءكم به موسى من الايات فخذوهم بالعصا وباليد البيضاء وسألوا النصارى عن ذلك فخذوهم  
 بآراء الاله والارض واحياء الموتى فقالت قريش عند ذلك للنبى عليه السلام ادع الله ان يجعل  
 لنا الصفاذ بها فنزداد يقينا وقوة على عدونا فاسأل به ذلك فوحى الله تعالى اليه ان يعطيهم وان يكن ان  
 كذبوا به ذلك عذبهم عذابا لا اعذبه احد من العالمين فقال عليه السلام ذرفى وقوى ادعوهم وما فيوما  
 فانزل الله تعالى هذه الآية مبينا لهم انهم ان كانوا يريدون ان يجعل لهم الصفاذ ههنا والزيداد وايضا خلق  
 السموات والارض وسائر ما ذكره اعظم واعلم ان الكلام في هذه الانواع الثمانية من الدلائل على  
 اقسام (فالقسم الاول) في تفصيل القول في كل واحد منها فالنوع الاول من الدلائل الاستدلال  
 باحوال السموات وقد ذكرنا طرفا من ذلك في تفسير قوله تعالى الذى جعل لكم الارض فراشا والسماء  
 بناء ولندكرهنا غطا آخر من الكلام روى ان عمر بن الحسام كان يقرأ كتاب الجسطى على عمس  
 الابررى فقال بعض الفقهاء يوما ما الذى تقرأه فقال أفسر آية من القرآن وهى قوله تعالى افترطوا  
 الى السماء فوقهم وكيف بنيناها فانما أفسر كيفية بنائها واتدصدق الابررى فيما قال فان كل من  
 كان أكثر نوعا فى جمار خلق اوقات الله تعالى كان أكثر علما بحلال الله تعالى وعظمته فنقول الكلام  
 فى احوال السموات على الوجه المختصر الذى يليق بهذا الموضوع مرتب فى فصول

(الفصل الاول فى ترتيب الافلاك) قالوا اقربها اليها كوكب القمر وفوقها كوكب عطارد ثم كوكب الزهرة  
 ثم كوكب الشمس ثم كوكب المريخ ثم كوكب المشتري ثم كوكب زحل ثم كوكب الثوابت ثم الفلك الاعظم واعلم ان  
 فى هذا الموضوع اجماعنا (البحث الاول) ذكرنا فى طريق معرفة هذا الترتيب ثلاثة اوجه (الاول)  
 السير وذلك ان الكوكب الاقل اذا مر بين ابصارنا وبين الكوكب الاعلى فانهما يبصران ككوكب  
 واحد ويتميز السائر عن المستور بلونه الغالب كصفرة عطارد وبياض الزهرة وحسرة المريخ  
 ودرية المشتري وكودة زحل ثم ان القدر ماء وجدوا القمر يكسف الكواكب الستة وكثيرا من الثوابت  
 التى فى طريقه فى مجز البروج وكوكب عطارد يكسف الزهرة والكواكب الستة والمريخ وعلى هذا الترتيب  
 فهذا الطريق يدل على كون القمر تحت الشمس لانكسافها به لكن لا يدل على كون الشمس فوق سائر  
 الكواكب أو تحتها لان الشمس لا تكسف بشئ منها لاضمحلال اضوائها فى ضوء الشمس فسقط هذا  
 الطريق بالنسبة الى الشمس (الثانى) اختلاف المنظر فانه محسوس للقمر وعطارد والزهرة وغير  
 محسوس للمريخ والمشتري وزحل وأما فى حق الشمس ففطيل جدا فوجب أن تكون الشمس متوسطة  
 بين القمرين وهذا الطريق بين جد المن اعتبر اختلاف منظر الكواكب وشاهده على الوجه الذى حكيناها  
 فأما من لم يمارسه فانه يكون مقلدا فيه لاسمها وان ابا الريحان وهو اساذ هذه الصناعة ذكر فى تلخيصه  
 لفصول الفرجانى ان اختلاف المنظر لا يحس به الا فى القمر (الثالث) قال بطليموس ان زحل  
 والمشتري والمريخ تبعده عن الشمس فى جميع الابعاد وأما عطارد والزهرة فانهم مالا يبعدان عن الشمس بعد  
 التسديس فضلا عن سائر الابعاد فوجب كون الشمس متوسطة بين القمرين وهذا الدليل ضعيف فانه  
 منقوض بالقمر فانه يبعد عن الشمس ككل الابعاد مع انه تحت الكل (البحث الثانى) فى اعداد  
 الافلاك قالوا انها تسعة فقط والحق ان الرصد لما دل على هذه التسعة اثبتنا هاهنا ما عداها فلما لم يدل  
 الرصد عليه لاجرم ما جزمنا بثبوتها ولا بانتقامها وذكر ابن سينا فى الشفاء انه لم يتبين لى الى الآن أن كوكب  
 الثوابت كوكب واحدة أو كرات منطبق بعضها على بعض وأقول هذا الاحتمال واقع لان الذى يمكن أن  
 يستدل به على وحدة كوكب الثوابت ليس الا ان يقال ان حركاتها متساوية واذا كان كذلك وجب كونها



من كوزة في كرة واحدة والمقدمتان ضعيفتان (أما المقدمة الاولى) فلان حركاتها وان كانت في حواسنا  
 متشابهة لكننا في الحقيقة لهما ليست كذلك لاننا لو قدرنا ان الواحد منهما يتم الدور في ستة وثلاثين ألف  
 سنة والاخر يتم هذا الدور في مثل هذا الزمان لكن نقصان عاشره اذا وزعنا تلك العاشرة على ايام ستة  
 وثلاثين ألف سنة لاشك ان حصة كل يوم بل كل سنة بل كل ألف سنة مما لا يصير محسوسا واذا كان كذلك  
 سقط القطع يتشابه حركات الثوابت (وأما المقدمة الثانية) وهي انها المتشابهت في حركاتها ويجب  
 كونها من كوزة في كرة واحدة وهي أيضا ليست يقينية فان الاشياء المختلفة لا يستبعد اشتراكها في لازم  
 واحد بل أقول هذا الاحتمال الذي ذكره ابن سينان في كرة الثوابت قائم في جميع الكرات لان الطريق  
 الى وحدة كل كرة ليس الاماذا كزناه وزيفناه فاذا لا يمكن الجزم بوحدة الكرة المتحركة بالكرة اليومية  
 فاعلمها كرات كثيرة مختلفة في مقادير سرعاتها بقدر قليل جدا لا يتقرب بضبط ذلك التفاوت اعمارنا وكذلك  
 القول في جميع المثلثات والمواضع ومن الناس من اثبت كرة فوق كرة الثوابت ونعت الفلك  
 الاعظم واحجوا من وجوه (القول) ان الراصد للميل الاعظم وجدوه مختلف المقادير وكل من كان  
 رصده اقدم كان وجدان الميل الاعظم اعظم فان بطليموس وجدته كجنا ثم وجد في زمان المأمون كج  
 ثم وجد بعد المأمون وقد تناقص بدقته وذلك يقتضي أن من شأن القطبين أن يقل ميلهما مائة ويكثر  
 أخرى وهذا انما يمكن اذا كان بين كرة الكل وكرة الثوابت كرة أخرى يدور قطبها حول قطبي كرة  
 الكل ويكون كرة الثوابت يدور أيضا قطبها حول قطبي تلك الكرة فتعرض لقطبها تارة ان يصير  
 الى جانب الشمال منخفضة وتارة الى جانب الجنوب مرتفعة فيلزم من ذلك أن ينطبق معدل النهار على منطقة  
 البروج وان يتصل عنه تارة أخرى الى الجنوب (وثانيها) ان أصحاب الارصاد اضطربوا واضطربا شديدا  
 في مقدار سير الشمس على ما هو مشروح في المطولات حتى ان بطليموس حكى عن ابرخس انه كان شاكاً  
 في ان هذا السير يكون في ازمته متساوية أو مختلفة ثم ان الناس ذكروا في سبب اختلافه قولين (أحدهما)  
 قول من يجعل اوج الشمس متحركاً فانه زعم ان الاختلاف الذي يلحق حركة الشمس من هذه الجهة يختلف  
 عند نقطتي الاعتدالين لاختلاف بعدهما من الاوج فيختلف زمان سير الشمس من أجله وثانيها ما قول أهل  
 الهند والصين وبابل وأكثر قدماء علماء الروم ومصر والشام ان السبب فيه انتقال فلك البروج وارتفاع  
 قطبيه وانحطاطه وحكى عن ابرخس انه كان يعتقد هذا الرأي وذكر باربا الاسكندراني ان أصحاب  
 الطلسمات كانوا يعتقدون ذلك أيضا وان قطب فلك البروج يتقدم عن موضعه ويتأخر ثمان درجات وقالوا  
 ان ابتداء الحركة من كب درجة من الحوت الى أول الحمل (وثالثها) ان بطليموس رصد الثوابت  
 فوجدها تقطع في كل مائة سنة درجة واحدة والمتأخرون رصدوها فوجدوها تقطع في كل مائة سنة درجة  
 ونصف وهذا تفاوت عظيم يبعد حمله على التفاوت في الاوقات التي تتخذها المهرة في الصناعة على سبيل  
 الاستقصاء فلا بد من حمله على ازدياد الميل ونقصانه وذلك يوجب القول بثبوت الفلك الذي ذكرناه  
 (البث الثالث) احتجوا على ان الكواكب الثابتة من كوزة في فلك فوق أفلاك هذه الكواكب السبعة  
 فقالوا شاهدنا هذه الافلاك السبعة حركات أسرع من حركات هذه الثوابت وثبت ان الكواكب لا تتحرك  
 الا بحركة الفلك وهذا يقتضي كون هذه الثوابت من كوزة في كرة سوى هذه السبعة ولا يجوز ان تكون  
 من كوزة في فلك الاعظم لانه سريع الحركة يدور في كل يوم ولبه دورة واحدة بالتقريب ثم قالوا انها  
 من كوزة في كرة فوق كرات هذه السبعة لان هذه الكواكب السبعة قد تكف تلك الثوابت والكاسف  
 تحت المكسوف فكرات هذه السبعة يجب أن تكون دون كرات الثوابت وهذا الطريق أيضا ضعيف من  
 وجوه (أحدها) ان الانسليم ان الكوكب لا يتحرك الا بحركة فلكية وهم انسابوا على امتناع الخرق  
 على الافلاك ونحن قديمنا ضعف دلائلهم على ذلك (وثانيها) صلنا انه لا بد لهذه الثوابت من كرات أخرى  
 الا ان مذهبيكم ان كل كرة من هذه الكرات السبعة تنقسم الى اقسام كثيرة وبمجوعها هو الفلك الممثل وان

هذه الافلاك المشبهة بالحركة على وفق حركة كوكب الثوابت فلم لا يجوز أن يقال هذه الثوابت مركوزة في هذه المشكلات البطيئة بالحركة فاما السيارات فانها مركوزة في الحوامل التي هي افلاك خارجة المراكز وعلى هذا التقدير لا حاجة الى اثبات كوكب الثوابت (ونالهما) هب انه لا بد من كوكب آخرى فلم لا يجوز أن يكون هناك كوكبان أحدهما فوق كوكب زحل والاخرى دون كوكب القمر وذلك لان هذه السيارات لا تمر بالثوابت الواقعة في مركز تلك السيارات فاما الثوابت المقاربة للقطين فان السيارات لا تمر بشئ منها ولا تنكس فيها فالثوابت التي تنكس في هذه السيارات هب انها حكمتنا بكونها مركوزة في كوكب زحل أما التي لا تنكس في هذه السيارات فكيف نعلم انها ليست دون السيارات فنبت ان الذي قاله غير برهاني بل احتمالي (البحث الرابع) زعموا ان الفلك الاعظم حركته أسرع الحركات فانه يتحرك في اليوم والليله قريبا من دورة تامة وانه يتحرك من المشرق الى المغرب وأما الفلك الثامن الذي تحته فانه في نهاية البعد حتى انه يتحرك في كل مائة سنة درجة عند بطليموس وعند المتأخرين في كل ستة وستين سنة درجة وانه يتحرك من المغرب الى المشرق على عكس الحركة الاولى واحتجوا عليه بان المارصدنا هذه الثوابت وجدنا لها حركة على خلاف الحركة اليومية واعلم ان هذا أيضا ضعيف فلم لا يجوز أن يقال ان الفلك الاعظم يتحرك من المشرق الى المغرب كل يوم وليله دورة تامة والفلك الثامن أيضا يتحرك من المشرق الى المغرب كل يوم وليله دورة الابدار نحو عشر ثمانية فلاجرم نرى حركة الكوكب في الحس مختلفة عن الحركة الاولى بذلك القدر القليل في خلاف جهة الحركة الاولى فاذا اجتمعت تلك المقادير أحس كأن الكوكب الثابت يرجع بحركة بطيئة الى خلاف جهة الحركة اليومية فهذا الاحتمال واقع وهم ما أقاموا الدلالة على ابطاله ثم الذي يدل على انه هو الحق وجهان (الاول) وهو برهاني ان حركة الفلك الثامن لو كانت الى خلاف حركة الفلك الاعظم لكان حين ما يتحرك بحركة الفلك الاعظم الى جهة اما أن يتحرك بحركة نفسه الى خلاف ذلك الجهة أو لا يتحرك في ذلك الوقت بمقتضى حركة نفسه فان كان الاول لزم كون الشيء الواحد دفعة واحدة متحركاً الى جهتين والحركة الى جهتين تقتضي الحصول في الجهتين دفعة وذلك محال وان كان القسم الثاني لزم انقطاع الحركات الفلكية وهم لا يرضون بذلك (الثاني) ان نهاية الحركة حاصلة للفلك الاعظم ونهاية السكون حاصلة للارض والاقرب الى العقول أن يقال كل ما كان اقرب من الفلك الاعظم كان أسرع حركة وكل ما كان أبعد كان أبطأ حركة فلك الثوابت اقرب الافلاك اليه فلاجرم لا تفاوت بين الحركتين الابدار قليل وهو الذي يحصل من اجتماع مقادير التفاوت في كل مائة سنة درجة واحدة ويليه فلك زحل فانه أبطأ من فلك الثوابت فلاجرم كان تخلفه عن الفلك الاعظم أكثر حتى ان مقادير التفاوت اذا اجتمعت بلغت في كل ثلاثين سنة الى تمام الدور وعلى هذا القول كل ما كان أبعد عن الفلك الاعظم كان أبطأ حركة فكان تفاوته أكثر حتى يبلغ الى فلك القمر الذي هو أبطأ الافلاك حركة فهو في كل يوم يتخلف عن الفلك الاعظم ثلاث عشر درجة فلاجرم يتم دوره في كل شهر ولا يزال كذلك حتى ينتهي الى الارض التي هي أبعد الاشياء عن الفلك فلاجرم كانت في نهاية السكون فنبت ان كلامهم في هذه الاصول مختل ضعيف والعقل لا يسبيل له الى الوصول اليها

(القسم الثاني في معرفة الافلاك) القوم وضعوا لانفسهم مقدمتين ظنيتين (احدهما) ان حركات الاجرام السماوية متساوية متعده وانها لا تبطل مرة ونسرع أخرى وليس لها رجوع عن متوجهااتها (والثانية) ان الكواكب لا تتحرك بذاتها بل يتحرك الفلك ثم انهم سوا على هاتين المقدمتين مقدمة أخرى فقالوا الفلك الذي يحمله الكواكب اما أن يكون مركزه مركز الارض أو لا يكون فان كان مركزه مركز الارض فاما أن يكون الكوكب مركوزاً في نفسه أو مركوزاً في جرم مركوز في فلك الفلك فان كان الاول استحال أن يختلف قرب الكوكب وبعدة من الارض وأن يختلف قطعه لنفسه من ذلك الفلك والا عرض الاختلاف في حركة الفلك أو في حركة الكوكب وقد فرضنا انهما لا يوجدان البتة فبق

القسمان الآخران (أحدهما) أن يكون الكوكب مركزاً في جرم كروي مستدير المحركة مغروزي فنحن  
 الفلك المحيط بالأرض وذلك الجرم نسبه بالفلك المستدير فينبغي أن يرض بسبب حركته اختلاف حال  
 الكوكب بالنسبة إلى الأرض تارة بالقرب والبعد وتارة بالرجوع والاستقامة وتارة بالصغر والكبر في المنظر  
 وأما أن يكون الفلك المحيط بالأرض ليس مركزه موافقاً لمركز الأرض فهو الفلك الخارج المركز ويلزم أن  
 يكون الحامل في أحد نصفي فلك البروج من ذلك الفلك أعظم من النصف وفي نصفه الآخر أقل من النصف  
 فلا جرم يحصل بسببه القرب والبعد من الأرض وأن يقطع أحد نصفي فلك البروج في زمان أكثر من قطعه  
 النصف الآخر فظهر أن اختلاف أحوال الكواكب في صغرها وكبرها وسرعتها وبطئها وقربها وبعدها  
 من الأرض لا يمكن حصوله إلا بأحد هذين الشئين أعني فلك التدوير والفلك الخارج المركز إذا عرفت هذا  
 فنرجع إلى تفصيل قولهم في الافلاك فقالوا هذه الافلاك التسعة منها ما هو كرة واحدة وهو الفلك الأعظم  
 وفلك الثوابت ومنها ما ينقسم إلى كرتين وهو فلك الشمس وذلك أنه ينقسم منه فلك آخر مركزه غير مركز العالم  
 بحيث يتماس سطحاهما المحدثان على نقطة تسمى الاوج وهو البعد الأبعد من الفلك المنفصل ويتماس سطحاهما  
 المقعران على نقطة تسمى الحضيض وهو البعد الأقرب منه وهما في الحقيقة فلك واحد منفصل عنه فلك آخر  
 إلا أنه يقال فلان توسعاً ويسمى المنفصل عنه الفلك الممثل والمنفصل الخارج المركز فلك الاوج وجرم  
 الشمس مغروق فيه بحيث يتماس سطحه وسطحه ومنها ما ينقسم إلى ثلاث أكر وهي أفلاك الكواكب العلوية  
 والزهرة فان لكل واحد منها ما فلكين مثل فلك الشمس وفلك آخر موقعه من خارج المركز مثل موقع جرم  
 الشمس من فلكه ويسمى فلك التدوير والكوكب مغروق فيه بحيث يتماس سطحه ويسمى الخارج المركز الفلك  
 الحامل ومنها ما ينقسم إلى أربع أكر وهو فلك عطارد والقمر وأما عطارد فانه فلكين مثل فلكي الشمس وينفصل  
 من الثاني فلك آخر انفصال الخارج المركز عن الممثل بحيث يقع مركزه خارجاً عن المركزين وبعده عن مركز  
 الخارج المركز مثل نصف بعد ما بين مركزي الخارج المركز والممثل ويسمى المنفصل عنه الفلك المدير والمنفصل  
 الفلك الحامل ومنه فلك التدوير وعطارد فيه كما سبق في الكرات الأربعة وأما القمر فانه فلكين ينقسم إلى  
 كرتين متوازيتين والعظمى تسمى الفلك الممثل والصغرى الفلك المائل وينقسم المائل إلى ثلاث أكر  
 كما في الكواكب الأربعة وكل فلك ينقسم عنه فلك آخر على الصورة التي عرفت في فلك الشمس فانه ينقسم  
 من المنفصل عنه كرتان مختلفةتا النصف يسميان متممين لذلك الفلك المنفصل وكل واحد من هذه الافلاك  
 يتحرك على مركزه حركة دائمة متصلة إلى أن يقضي الله أمره فكان مفعولاً والناس انما وصلوا إلى معرفة هذه  
 الكرات بناء على المقدمة التي قررناها ولا شك انما لو سمعت لصح القول بهذه الاشياء انما الشأن فيها

(الفصل الثالث في مقادير الحركات) قال الجمهور إن جميع الافلاك تتحرك من المغرب إلى المشرق  
 سوى الفلك الأعظم والمدير لعطارد والفلك الممثل والمائل والمدير للقمر فالحركة الشرقية تسمى الحركة  
 إلى التوالى والقرية إلى خلاف التوالى والفلك الأعظم يتحرك حركة سريعة في كل يوم ببلته دورة واحدة  
 على قطبين يسميان قطبي العالم ويحرك جميع الافلاك والكواكب وبه هذه الحركة يقع للكواكب الطلوع  
 والغروب وتسمى الحركة الأولى وذلك الثوابت يتحرك حركة بطيئة في كل سنة وستين سنة عند المتأخرين  
 درجة واحدة على قطبين يسميان قطبي فلك البروج وهما يدوران حول قطبي العالم بالحركة الأولى وتحرك  
 على وفق هذه الحركة جميع الافلاك المتحركة وبهذه الحركة تنتقل الاوجات عن مواضعها من فلك البروج  
 وتسمى الحركة الثانية وحركة الاوج وهي حركة الثوابت والثوابت انما سميت ثوابت لاسباب (أحدها)  
 كونها بطيئة لانها بازاها السيارة تشبه الساكنة (وثانيها) السيارة تتحرك اليها وهي لا تتحرك إلى  
 السيارة فهكذا الثوابت ثابتة لا تتأثرها (وثالثها) عروضها ثابتة على مقدار واحد لا يتغير  
 (ورابعها) ابعادها ثابتة على حال واحد لا تتغير الصورة المتوهمه عليها من الصور الثماني والأربعين  
 (وخامسها) الأزمنة عند أكثر عوام الامم منوطة بطلوعها وأوقافها بحيث لا يتفاوت الا في القرون

والاحقاب وأما الافلاك الخارجة المركز فانها تتحرك في كل يوم هكذا زحل . ب . المشتري . د . نط  
 المريح بدلالة الشمس . لا ك الزهرة . نطح عطارد . نطح والقمر يجي مجو وتسمى حركة المركز  
 وحركة الوسط وهي حركات مراكز افلاك التداوير ومركز الشمس وافلاك التداوير تتحرك بهذا المقدار زحل  
 . نوح المشتري . نط المريح . كرمب الزهرة . لوط عطارد ج وكذا القمر يجي مجو  
 وتسمى الحركة الخاصة وحركة الاختلاف وهي حركات مراكز الكواكب واعلم أن بسبب هذه الحركات  
 المختلفة يعرض لهذه الكواكب أحوال مختلفة (أحدها) انه يحصل للقمر مثلا ابعاد مختلفة غير  
 مضبوطة بالنسبة الى هذا العالم والانواع المضبوطة منها أربعة (الاول) أن يكون القمر على  
 البعد الاقرب من فلك التداوير ومركز التدوير على البعد الاقرب من الفلك الخارج المركز ويقال له البعد  
 الاقرب وهو ثلاث وثلاثون مرة مثل نصف قطر الارض بالتقريب (الثاني) اذا كان القمر على البعد  
 الابعد من فلك التداوير ومركز تلك التدوير على البعد الاقرب من الفلك الخارج المركز وهو البعد الاقرب  
 للابعد وهو ثلاث وأربعون مرة مثل نصف قطر الارض (الثالث) أن يكون القمر على البعد الاقرب  
 من فلك التداوير ومركز تلك التدوير على البعد الابعد من الفلك الخارج المركز وهو البعد الابعد للاقرب  
 وهو أربعة وخمسون مرة مثل نصف قطر الارض (الرابع) أن يكون القمر على البعد الابعد من فلك  
 التداوير ومركز التدوير على البعد الابعد من الفلك الخارج المركز وهو البعد الابعد وهو أربعة وستون مرة  
 مثل نصف قطر الارض ثم ان ما بين هذه النقط الاربعة الاحوال مختلفة على ما أتى على شرحها أبو الريحان  
 (وثانيها) ان جميع الكواكب مرتبطة بالشمس ارتباطا فاعما العالوية فان بعد مراكزها عن ذرى  
 افلاك تداويرها أبدأ تكون بقدر بعد مركز الشمس عن مراكز تداويرها وحينئذ تكون محترقة ومتى كانت  
 في الحضيض كانت في مقابلتها وحينئذ تكون مقابلة للشمس وذلك يقارن الشمس في منتصف الاستقامة  
 ويقابلها في منتصف الرجوع وقيل ان نصف قطر فلك تدوير المريح أعظم من نصف قطر فلك مثل الشمس فيلزم  
 انه اذا كان مقارنا للشمس يكون بعد مركزه عن مركز الشمس أعظم منه اذا كان مقابلا لها وأما السفليات  
 فان مراكز افلاك تداويرها أبدأ يكون مقارنا للشمس فيلزم أن تقارن الشمس الذروة والحضيض في منتصف  
 الاستقامة والرجوع غاية بعد كل واحد منهما عن الشمس بقدر نصف قطر فلك تدويرها وهو للزهرة  
 واطارد ~~ك~~ بالتقريب وأما القمر فان مركز الشمس أبدأ يكون متوسطا بين بعده الابعد وبين  
 مركز تدويره ولذلك يقال لبعد مركز تدويره عن البعد الابعد المضاعف لانه ضعف بعد مركز تدويره  
 من الشمس فيلزم انه متى كان مركز تدويره في البعد الابعد فاعما أن يكون مقابلا للشمس أو مقارنا لها ومتى كان  
 في البعد الاقرب تكون الشمس في تريعه فلذلك ~~ي~~كون اجتماعه واستقباله في البعد الابعد وتريعه مع  
 الشمس في الاقرب

(الفصل الرابع في كيفية الاستدلال بهذه الاحوال على وجود الصانع) وهي من وجوه  
 (أحدها) النظر الى مقادير هذه الافلاك فانها مع اشتراكها في الطبيعة الفلكية اختلفت كل واحد منها بقدر  
 خاص مع انه لا يمنع في العقل وقوعها على أزيد من ذلك المقدار أو أنقص منه بذرة فلما قضى صريح العقل  
 بأن المقادير باسرها على السوية قضى باقتدارها في مقاديرها الى مخصص مدير (وثانيها) النظر الى  
 احيازها فان كل فلك محاسم بمحديه فلكا آخر فوهو بقدره فلكا آخر فحتمه ثم ذلك الفلك اما أن يكون متشابه  
 الاجزاء أو ينتهي بالانتهى الى جسم متشابه الاجزاء وذلك الجسم المتشابه الاجزاء لا بد وأن تكون طبيعة كل  
 واحد من طرفيه مساوية لطبيعة طرفه الاخر فكما صح على محديه أن يلقى جسمها وجب أن يصح على مقعره  
 أن يلقى ذلك الجسم ومتى كان كذلك صح أن العالي يمكن وقوعه سافلا والسافل يمكن وقوعه عالي ومتى كان  
 كذلك كان اختصاص كل واحد منها بجزء المعين أمر اجترافية قضى العقل باقتداره الى مقتضى (وثالثها) ان  
 كل كوكب حصل في مقعره اختصاص به أحد جوانب ذلك الفلك دون سائر الجوانب ثم ان ذلك الموضوع

المنتقى من ذلك الفلك مسار لسائر جوائبه لان الفلك عنده جسم متشابه الاجزاء فاخصاص ذلك  
المقرر بذلك الكوكب دون سائر الجوانب **يكون** أمراً كما جاز في قضى العقل باقتضاره الى المخصص  
(ورابعها) ان **كل** كرة فانها تدور على قطبين معينين واذا كان الفلك متشابه الاجزاء كان جميع النقط  
المفترضة عليه متساوية وجميع الدوائر المفترضة عليه أيضاً متساوية فاخصاص نقطتين معينتين  
بالقطبية دون سائر النقط مع استوائها في الطبيعة يكون أمراً جازاً في قضى العقل باقتضاره الى المقتضى  
وهكذا القول في تعيين **كل** دائرة معينة من دوائرها بأن تكون منطقة (وسادسها) ان الاجرام  
الفلكية مع تشابهها في الطبيعة الفلكية كل واحد منها يختص بنوع معين من الحركة في البطو والسرعة  
فانظر الى الفلك الاعظم مع نهاية اتساعه وعظمته ثم انه يدور دورة ناقصة في اليوم والليله والفلك الثامن  
الذى هو اصغر منه لا يدور الدورة التسامة الا في ستة وثلاثين سنة على ما هو قول الجمهور ثم ان الفلك السابع  
لذى تحته يدور في ثلاثين سنة فاخصاص الاعظم بزيادة السرعة والاصغر بزيادة البطو مع انه على خلاف  
حكم العقل فانه كان ينبغي أن يكون الاوسع أبداً حركة اعظم مداره والاصغر أسرع استدارة لصغر مداره  
ليس الاخصاص والعقل يقضى بأن كل واحد منها انما يختص بمسار واحد عليه بتقدير العزيز العليم (وسادسها) ان  
الفلك الممثل اذا انفصل عنه الفلك الخارج المركزين مقيمان أحدهما من الخارج والاخر من الداخل وانه  
جرم متشابه الطبيعة ثم اختص أحد جوانبها بغاية الثخن والاخر بغاية الرقة بالنسبة واذا كان كذلك وجب  
أن يكون نسبة ذلك الثخن والرقة الى طبيعته على السوية فاخصاص أحد جانبيه بالرقة والاخر بالثخن  
لابد وأن يكون بتخصيص المخصص المختار (وسابعها) انها مختلفة في جهات الحركات فبعضها من المشرق  
الى المغرب وبعضها من المغرب الى المشرق وبعضها شمالية وبعضها جنوبية مع ان جميع الجهات بالنسبة اليها  
على السوية فلا بد من الافتقار الى المدبر (وثامنها) انازراها الآن متحركة فاما أن يقال انها كانت أزلام متحركة  
أوما كانت متحركة ثم ابتدأت بالحركة ومحال أن يقال انها كانت أزلام متحركة لان ماهية الحركة تقتضى  
المسبوقية بالغير لان الحركة انتقال من حالة الى حالة والازل يناق المسبوقية بالغير فالجمع بين الحركة والازلية  
محال وان قلنا انها ما كانت متحركة أزلا وسوا قلنا انها كانت قبل تلك الحركة موجودة أو كانت ساكنة أو قلنا  
انها كانت قبل تلك الحركة معدومة أصلاً فلا تبدأ بالحركة بعد عدم الحركة يقتضى الافتقار الى مدبر قديم  
سببانه وتعالى ليحركها بعد ان كانت معدومة أو بعد ان كانت ساكنة وهذا المأخذ أحسن  
المأخذ وأقواها (وتاسعها) أن يقال ان حركاتها اما أن تكون من لوازم جسمانيتها المعينة ليكن  
نرى جسمانيتها المعينة منفكة عن كل واحد من أجزاء تلك الحركة فاذا ن كل واحد من أجزاء حركته ليس  
من لوازمه فافتقرت الافلاك في حركاتها الى محررك من خارج وذلك هو محرك المتحركات ومدبر الثوابت  
والسيارات وهو الحق سبحانه وتعالى (وعاشرها) ان هذا الترتيب العجيب في تركيب هذه الافلاك  
واكتلاف حركاتها ترى انها بنية على حكمة أم هي واقعة بالجزاف والعبث أما القسم الثاني في باطل وبعيد  
عن العقل فان من جوز في بناء ربيع وقصر مشيدان التراب والماء انضم أحدهما الى الاخر ثم تولد منهما  
النبات ثم تركيب تلك النباتات وتولد من تركيبها قصر مشيد وبناء عال فانه يقضى عليه بالجنون وفن نهلم ان  
تركيب هذه الافلاك وما فيها من الكواكب ومالها من الحركات ليس أقل من ذلك البناء فثبت انه لا بد  
فيها من رعاية حكمة ثم لا يخلو اما أن يقال انها أحياء ناطقة فهي تتحرك بأنفسها أو يقال انه يحركها مدبر  
قاهر والاول باطل لان حركاتها اما أن تكون اطلب استكمالها أو لا هذا الغرض فان كانت طالبة بحركتها  
لتحصيل كمال فهي ناقصة في ذواتها طالبة للاستكمال والناقص بذاته لا بد له من مكمل فهي مفتقرة بمحتاجه  
وان لم تكن طالبة بحركتها للاستكمال فهي عابثة في أفعالها فيعود الامر الى انه يبعد في العقل أن يكون مدار  
هذه الاجرام المستظمة والحركات الدائمة على العبث والسفه فلم يبق في العقول قسم هو الا ليق بالذهاب  
اليه الا ان مدبرها قاهر غالب على الدهر والزمان يحركها لا سرا مخفية ولحكم لطيفة هو المستأثر بها والمطلع

عليها وليس عندنا الا الايمان بها على الاجمال على ما قال ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا (والحمادى عشر) انما تراها مختلفة في الالوان مثل صفرة عطارد وبياض الزهرة وضوء الشمس وحمرة المريخ ودربة المشتري وكودة زحل واختلاف كل واحد من الكواكب الثابتة بعظم خاص ولون خاص وترتيب خاص ونزاهة أيضا مختلفة بالسعادة والنوسية ونزى أعلى الكواكب السيارة أنحسها ونزى مادونها أسعدها ونزى سلطان الكواكب سعيدا في بعض الانصالات نحسها في بعض ونزاهة مختلفة في الوجوه والحدود واللغات والذكورة والانوثة وكون بعضها نهاريا وليلياسا ترا وراجعا ومستقيما وصاعدا وهابطا مع اشتراكها بأسرها في الشفافية والصفاء والنقاء في الجوهر فبقضى العقل بان اختصاص كل واحد منها بما اخص به لا بد وأن يكون تخصيص مخصوص (والثاني عشر) وهو ان هذه الكواكب لو كان لها تأثير في هذا العالم فهي اتمأن تكون متدافعة أو متعاونة أو لا متدافعة ولا متعاونة فان كانت متدافعة فإمأن يكون بعضها أقوى من بعض أو تكون متساوية في القوة فان كان بعضها أقوى من بعض كان القوى غالبا أبدا والضعيف مغلوبا أبدا فوجب أن تستمر احوال العالم على طبيعة ذلك الكوكب لكنه ليس الامر كذلك وان كانت متساوية في القوة وهي متدافعة وجب تعذر الفعل عليها بأسرها فتكون الانفعال الظاهرة في العالم صادرة عن غير ما فلا يكون مدبر العالم هو هذه الكواكب بل غيرها وان كانت متعاونة فإمأن يقاء العالم أيضا على حالة واحدة من غير تغيير أصلا وان كانت تارة متعاونة وتارة متدافعة كان انتقالها من المحبة الى البغضة وبالعكس تغيرا لها في صفاتها فتكون هي مفتقرة في تلك التغيرات الى الصانع المستولى عليها بالقهر والتسخير (والثالث عشر) انها أجسام وكل جسم مركب وكل مركب مفتقر الى كل واحد من أجزائه وكل واحد من أجزائه غيره فكل جسم هو مفتقر الى غيره ممكن وكل ممكن مفتقر الى غيره ممكن لذاته وكل ممكن لذاته فله مؤثر وكل ماله مؤثر فافتقاره الى مؤثره اتمأن يكون حال بقاءه أحوال حدوثه أحوال عدمه والاول باطل لانه يقتضى ايجاد الموجود وهو محال فبقى القسمان الاسرار وهما يفتضيان الحدوث الدال على وجود الصانع (الرابع عشر) ان الاجسام متساوية في الجسمية لانه يصح تقسيم الجسم الى الفلكي والعنصري والكثيف واللاطيف والبخار والبارد والرطب واليابس ومورد التقسيم مشترك بين كل الاقسام فالجسمية قدر مشترك بين هذه الصفات والامور المتساوية في الماهية يجب أن تكون متساوية في قابلية الصفات فاذا كل ما صرح على جسم صح على غيره فاذا اخص كل جسم بما اخص به من المقادير والوضع والشكل والطبع والصفة لا بد وأن يكون من الجسرات وذلك يقتضى بالافتقار الى الصانع القديم جل جلاله وتقدست أسماؤه ولا اله غيره فهذا هو الاشارة الى معاد الدلائل المستنبطة من اجسام السموات والارض على اثبات الصانع ولو ان ما في الارض من شجرة أو قلام والبحر يمتد من بعده سبعة أبحر ما نعت كلمات الله (النوع الثاني) من الدلائل احوال الارض وفيه فصلان

(الفصل الاول في بيان احوال الارض) واعلم ان لاختلاف احوال الارض أسبابا (السبب الاول) اختلاف احوالها بسبب حركة الفلك وهي اقسام (الاول) المواضع العديمة العرض وهي التي على خط الاستواء بموافقتها قطبي العالم تقاطع معدل النهار على زوايا قائمة وتقطع جميع المدارات اليومية بنصفين وتكون حركة الفلك دو لانية ولم يختلف هناك ليل كوكب مع نهاره ولم يتصور كوكب أبدى الظهور ولا أبدى الخفاء بل يكون لكل نقطة سوى القطبين طلوع وغروب ويمر فلك البروج بسمت الرأس في الدورة مرتين وذلك عند بلوغ قطبيه دائرة الافق ويمر الشمس بسمت الرأس مرتين في السنة وذلك عند بلوغها نقطتي الاعتدالين (القسم الثاني) المواضع التي لها عرض فان قطب الشمال يرتفع فيها من الافق وقطب الجنوب ينحط عنه ويقطع الافق معدل النهار فقط على نصفين فأما سائر المدارات فيقطعها بقسمين مختلفين الظاهر منهما في الشمالية أعظم من الخافي وفي الجنوبية بخلاف ذلك ولهذا يكون النهار في الشمالية أطول

من الليل وفي الجنوية باختلاف وتصير الحركة ههنا حائلة ولم يتفق ليل كوكب مع نهاره الا ما كان في معدل  
 النهار وتصير الكواكب التي بالقرب من قطب الشمال أبدية الظهور والتي بالقرب من قطب الجنوب أبدية  
 الخفاء وتمر الشمس بسمت الرأس في نقطتين بعد ههما عن معدل النهار الى الشمال مثل عرض الموضوع (القسم  
 الثالث) وهو الموضوع الذي يصير ارتفاع القطب فيه مثل الميل الاعظم وههنا يطل طلوع قطبي ذلك  
 البروج وغروبهما الا انهما يماسان الافق وحينئذ يمر فلك البروج بسمت الرأس ولم تمر الشمس بسمت الرأس الا  
 في الانقلاب الصيفي (القسم الرابع) وهو أن يزداد العرض على ذلك وههنا يطل مرور فلك البروج والشمس  
 بسمت الرأس ويصير القطب الشمالي من فلك البروج أبدية الظهور والآخر أبدية الخفاء (القسم الخامس)  
 أن يصير العرض مثل تمام الميل وههنا يندم غروب المنقلب الص. في وطلوع الشتوي لكنهما يماسان الافق  
 وعند بلوغ الاعتدال الربيعي أفق المشرق والغروب يكون المنقلب الصيفي في جهة الشمال  
 والشتوي في جهة الجنوب وحينئذ ينطبق فلك البروج على الافق ثم يطلع من أول الجدي الى أول السرطان  
 دفعة ويغرب مقابله كذلك ثم تاخذ البروج الطالعة في الغروب والغاربة في الطلوع الى أن تعود الى الحالة  
 المتقدمة ويندم الليل هنالك في الانقلاب الصيفي والنهار في الشتوي (القسم السادس) أن يزداد العرض  
 على ذلك فحينئذ يصير قوس من فلك البروج أبدية الظهور مما يلي المنقلب الصيفي بحيث يكون المنقلب  
 في وسطها ومدة قطع الشمس اياها لا يكون نهارا ويصير مثلها مما يلي المنقلب الشتوي أبدية الخفاء ومدة قطع  
 الشمس اياها يكون ليلا ويعرض هنالك لبعض البروج تكوس فاذا وافي الجدي نصف النهار من ناحية الجنوب  
 كان أول السرطان عليه من ناحية الشمال ونقطة الاعتدال الربيعي على أفق المشرق فاذا نطق السرطان  
 قبل الجوزا والجزوا قبل الثور والثور قبل الحمل ثم اذا تحرك الفلك يطلع بالضرورة آخر الحوت وأوله تحت  
 الارض وكل جزء يطلع فانه يغيب نظيره فالبروج التي تطلع منكوسة يغيب نظيرها كذلك (القسم السابع)  
 أن يصير ارتفاع القطب تسعين درجة فيكون هنالك معدل النهار منطبقا على الافق وتصير الحركة رجوية  
 ويطل الطلوع والغروب أصلا ويكون النصف الشمالي من فلك البروج أبدية الظهور والنصف الجنوبي أبدية  
 الخفاء ويصير نصف السنة ليلا ونصفها نهارا (السبب الثاني) لاختلاف أحوال الارض اختلاف أحوالها  
 بسبب العمارة اعلم ان خط الاستواء يقطع الارض نصفين شمالي وجنوبي فاذا فرضت دائرة أخرى  
 عظيمة مقاطعة لها على زوايا قائمة انقسمت كرة الارض بمها ارباعا والذي وجد معه دوران الارض أحد  
 الربعين الشماليين مع ما فيه من الجبال والبحار والبخار والرياح والقهة اعلم ان ثلاثة الأرباع ما فلو وضع الذي  
 طوله تسعون درجة على خط الاستواء يسمى قبة الارض ويحكي عن الهندان هنالك قلعة شامخة في جزيرة هي  
 مسة قري الشياطين فتسمى لاجلها قبة ثم وجد طول العمارة قريبا من نصف الدور وهو كالمجموع عليه واتفقوا  
 على أن جعلوا ابتداءها من المغرب لانهم اختلفوا في التعيين فبعضهم يأخذ من ساحل البحر المحيط وهو  
 بحر اوقيانوس وبعضهم يأخذ من جزائر واغله فيه تسمى جزائر الخالدات زعم الاوائل انها كانت عامرة  
 في قديم الدهر وبعدها عن الساحل عشرة أجزاء فيلزم من هذا وقوع الاختلاف في الانتهاء أيضا ولم يجد  
 عرض العمارة الا الى بعد ست وستين درجة من خط الاستواء الا أن بطليموس زعم ان وراء خط الاستواء  
 عمارة الى بعد ستة عشر درجة فيكون عرض العمارة قريبا من اثنين وثمانين درجة ثم قسموا هذا القدر المعمور  
 سبع قطع مستطيلة على موازاة خط الاستواء وهي التي تسمى الاقاليم وابتدأوا من خط الاستواء وبعضهم  
 يأخذ أول الاقاليم من هند قريب من ثلاث عشرة درجة من خط الاستواء وآخر الاقاليم السابع الى بعد  
 خمسين درجة ولا بعد ما وراءها من الاقاليم لقله ما وجد وافية من العمارة (السبب الثالث) لاختلاف  
 أحوال الارض كون بعضها برياً وبحرياً وسهلياً وجبلياً وضخرياً ورطلياً وفي غور وعلى مجرى ويتركب بعض  
 هذه الاقسام ببعض فختلف أحوالها اختلافاً شديداً وما يتعلق بهذا النوع فقد استقصيناه في تفسير قوله  
 تعالى الذي جعل لكم الارض فراشا والسماء بناءاً ومما يتعلق بأحوال الارض انها كرهة وقد عرفت ان امتداد

الارض فيما بين المشرق والمغرب يسمى طولاً وامتدادها بين الشمال والجنوب يسمى عرضاً فتقول طول  
الارض اتماماً أن يكون مستقيماً أو مقعراً أو محدباً بالاول باطل والاصار جميع وجه الارض مضيقاً دفعة  
واحدة عند طلوع الشمس ولما رجع مظلماً دفعة واحدة عند غيبتها لكن ليس الامر كذلك لاننا اعتبرنا  
من القدر خسوفاً واحداً بعينه واعتبرنا معه حالاً مضبوطاً من أحواله الاربعه التي هي اول الكسوف  
وتمامه واول انجلائه وتمامه لم يوجد ذلك في البلاد المختلفة الطول في وقت واحد ووجد الماضي  
من الليل في البلد المشرق منها أكثر مما في البلد الغربي والثاني أيضاً باطل والاول وجد الماضي من الليل  
في البلد الغربي أكثر منه في البلد المشرق لان الاول يحصل في غرب المقعر أو لان في شرقه ثانياً  
ولما باطل القسمان ثبت ان طول الارض محدب ثم هذا المحذب اتماماً يكون كروياً أو عدسياً والثاني  
باطل لاننا نجد التفاوت بين أزمنة الكسوف الواحد بحسب التفاوت في أجزاء الدائرة حتى ان الكسوف  
الذي يتفق في أقصى عمارة المشرق في أول الليل يوجد في أقصى عمارة المغرب في أول النهار فثبت انها كرة  
في الطول فأما عرض الارض فاما ان يكون مسطحاً أو مقعراً أو محدباً بالاول باطل والالكان السالك من  
الجنوب على سمت القطب لا يزداد ارتفاع القطب عليه ولا يظهر له من الكواكب الابدية الظهور ما لم يكن  
كذلك لكلاً بينا ان أحوالها مختلفة بحسب اختلاف عروضها والثاني أيضاً باطل والاصار ابدي  
الظهور خفية عنه على دوام توغله في ذلك المقعر ولا تنقص ارتفاع القطب والتوالي كاذبة على ما قدمنا  
في بيان المراتب السبعة الحاصلة بحسب اختلاف عروض البلدان وهذه الخجة على حسن تقريرها اقناعية  
(الخجة الثمانية) ظل الارض مستدير فوجب كون الارض مستديرة (بيان الاول) ان الخسوف القمر نفس  
ظل الارض لانه لا معنى لانخسافه الا زوال النور عن جوهره عند توسط الارض بينه وبين الشمس ثم نقول  
وانخساف القمر مستدير لاننا نعلم بالمقدار المنخسف منه مستدير او اذا ثبت ذلك وجب أن تكون الارض  
مستديرة لان امتداد الظل يكون على شكل الفصل المشترك بين القطعة المستضيئة بأشراق الشمس  
عليها وبين القطعة المظلمة منها فاذا كان الظل مستديراً وجب أن يكون ذلك الفصل المشترك الذي شكل كل  
الظل مثل شكله مستديراً فثبت ان الارض مستديرة ثم ان هذا الكلام غير مختص بجوانب واحد من جوانب  
الارض لان المناظر الموجبة للكسوف تتفق في جميع أجزاء فلك البروج مع ان شكل الكسوف يبدأ على  
الاستدارة فاذا ان الارض مستديرة الشكل عن كل الجوانب (الخجة التاسعة) ان الارض طالبة للبعد من  
الفلك متى كان حال جميع أجزائها كذلك وجب أن تكون الارض مستديرة لان امتداد الظل كرة واحج  
من قرح في كربة الارض بأمرين (أحدهما) ان الارض لو كانت كرة اكان مركزها منطبقاً على مركز العالم  
ولو كان كذلك اكان الماء محيطاً به من كل الجوانب لان طبيعة الماء تقتضي طلب المركز فيتم ككون الماء  
محيطاً بكل الارض (والثاني) ما نشاهد في الارض من التلال والجبال العظيمة والاعوار المقعرة جداً  
أجابوا عن الاول بأن العناية الالهية اقتضت اخراج جانب من الارض عن الماء بمنزلة جزيرة في البحر لتكون  
مستقراً للحيوانات وأيضاً ليعدهم لان الماء من بعض جوانب الارض الى المواضع الغائرة منها وحينئذ  
يخرج بعض جوانب الارض من الماء وعن الثاني ان هذه التضاريس لا تخرج الارض عن كونها كرة  
قالوا لو اتخذنا كرة من خشب قطر هاذراع مثلنا ثم أثبتنا فيها أشياء بمنزلة جوارس أو شعيرات وقورنا فيها  
كامناها فانها لا تخرجها عن الكربة ونسبة الجبال والغير ان الى الارض دون نسبة تلك الثابتات  
الى الكرة الصغيرة

(الفصل الثاني في بيان الاستدلال بأحوال الارض على وجود الصانع) اعلم ان الاستدلال  
بأحوال الارض على وجود الصانع أسهل من الاستدلال بأحوال السموات على ذلك وذلك لان الخضم  
يتدعى ان تصاف السموات بقاديرها واحيازها وأوضاعها أمر واجب لذاته يمنع التغيير فيستغنى عن المؤثر  
فيحتاج في ابطال ذلك الى اقامة الدلالة على تماثل الاجسام الارضية فاننا نشاهد تغيرها في جميع صفاتها



أمضى حصولها في اجيازها وألوانها وطعمها وطباعتها ونشاهد ان كل واحد من أجزاء الجبال والصخور  
 الصم يمكن كسرها وازالتها عن مواضعها وجعل العالي سافلا والسافل عاليا وإذا كان الامر كذلك ثبت  
 ان اختصاص كل واحد من أجزاء الارض بما هو عليه من المكان والحيز والمماسسة والتقرب من بعض  
 الاجسام والبعد من بعضها يمكن التغير والتبدل واذا ثبت ان اقسام تلك الاجرام بعضها أمر جاز وجب  
 افتقارها في ذلك الاختصاص الى مدبر قديم علم سبحانه وتعالى عن قول الظالمين واذا عرفت ما أخذ الكلام  
 سهل عليك التفرغ (النوع الثالث) من الدلائل اختلاف الليل والنهار وفيه مسائل (المسئلة  
 الاولى) ذكرنا للاختلاف تفسيران (أحدهما) أنه افتعال من قولهم خلقه يخلفه اذا ذهب الاثر وجاء  
 الثاني فاختلاف الليل والنهار تعاقبهما في الذهاب والجيء ومنه يقال فلان يخلف الى فلان اذا كان يذهب  
 اليه وجيء من عنده فذهابه يخلف بجميته وبجميته يخلف ذهابه وكل شيء يجيء بعد شئ آخر فهو يخلفه وبهذا  
 فسر قوله تعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفا (والثاني) أراد اختلاف الليل والنهار في الطول والقصر  
 والنور والظلمة والزيادة والنقصان قال الكسائي يقال لكل شئتين اختلافهما ما خلفا ما خلفان وعندى فيه وجه  
 ثالث وهو ان الليل والنهار كما يختلفان بالطول والقصر في الازمنة فهما يختلفان بالامكنة فان عند من يقول  
 الارض كرة فتلك ساعة عينها تلك الساعة في موضع من الارض صبح وفي موضع آخر ظهر وفي موضع ثالث  
 عصر وفي رابع مغرب وفي خامس عشاء وهلم جرا هذا اذا اعتبرنا البلاد المخالفة في الاطوال أما البلاد المختلفة  
 بالعرض فكل بلد يكون عرضه الشمالي أكثر كانت أيامه الصيفية أطول ولياليه الصيفية أقصر وأيامه  
 الشتوية بالضد من ذلك فهذه الاحوال المختلفة في الايام والليالي بحسب اختلاف اطوال البلدان  
 وعروضها أمر مختلف عجيب ولقد ذكر الله تعالى أمر الليل والنهار في كتابه في عدة مواضع فقال  
 في بيان كونه مالك الملك يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل وقال في القصر قل رأيت ان جعل الله  
 عليكم الليل سرمدا الى يوم القيامة من غير الله بأتيةكم بضياء أفلا تسمعون قل رأيت ان جعل الله  
 عليكم النهار سرمدا الى يوم القيامة من غير الله بأتيةكم بليل تسكنون فيه أفلا تصرون ومن رحمته جعل  
 لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون وفي الروم ومن آياته منامكم بالليل والنهار  
 واستغاثوكم من فضله ان في ذلك لايات لقوم يسمعون وفي لقمان ألم تر ان الله يولج الليل في النهار ويولج النهار  
 في الليل ويضرب الشمس والقمر كل يجرى الى أجل مسمى وفي المائدة يولج الليل في النهار ويولج النهار  
 في الليل ويضرب الشمس والقمر كل يجرى الى أجل مسمى ذلكم الله ربكم وفي يس وآية لهم الليل نسلخ منه  
 النهار فاذا هم مظلمون وفي الزمر يكور الليل على النهار ويكور النهار على الليل ويضرب الشمس والقمر كل يجرى  
 لاجل مسمى وفي حم غافر الله الذي جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار بصرا وفي عم وجعلنا الليل  
 لباسا وجعلنا النهار معاشا والآيات من هذا الجنس كثيرة وتحقق الكلام أن يقال ان اختلاف  
 احوال الليل والنهار يدل على الصانع من وجوه (الاول) ان اختلاف احوال الليل والنهار مرتبط  
 بمرتكبات الشمس وهي من الآيات العظام (الثاني) ما يحصل بسبب طول الايام تارة وطول الليالي  
 أخرى من اختلاف القبول وهو الربيع والصيف والخريف والشتاء وهو من الآيات العظام (الثالث) ان  
 انتظام احوال العباد بسبب طلب الكسب والمعيشة في الايام وطلب النوم والراحة في الليالي من الآيات  
 العظام (الرابع) ان كون الليل والنهار متعاقبين على تحصيل مصالح الخلق مع ما بينهما من التضاد والتنافي  
 من الآيات العظام فان مقتضى التضاد بين الشئين ان يتفاسدا الا ان يتعاونوا على تحصيل المصالح (الخامس)  
 ان اقبال الخلق في أول الليل على النوم يشبه موت الخلائق أولا وعند النفخة الاولى في الصور يقظتهم  
 عند طلوع الشمس شبيهة بعود الحياة اليهم عند النفخة الثانية وهذا ايضا من الآيات العظام المنبهة  
 على الآيات العظام (السادس) ان انشقاق ظلمة الليل بظهور الصبح المستطيل فيه من الآيات العظام  
 كأنه جدول ماء صاف يسيل في بحر كدر بحيث لا يتكدر الصافي بالكدر ولا الكدر بالصافي وهو المراد

بقوله تعالى فالق الاصباح وجعل الليل سكنا (السابع) ان تقدير الليل والنهار بالمقدار المعتدل الموافق  
 للمصالح من الايات العظام كما ينسأ أن في الموضع الذي يكون القطب على سمت الرأس تكون السنة  
 ستة أشهر فيها نهارا وستة أشهر ليلا وهنالك لا يتم النضج ولا يصلح لسكن الحيوان ولا يتهيأ فيه شيء من اسباب  
 المعيشة (الثامن) ان ظهور الضوء في الهواء لو قلنا انه حصل بقدرة الله تعالى ابتداء عند طلوع الشمس  
 من حيث انه تعالى اجري عادته بخلق الضوء في الهواء عند طلوع الشمس فلا كلام وان قلنا الشمس  
 توجب حصول الضوء في الجرم المقابل له كان اختصاص الشمس بهذه الخاصية دون سائر الاجسام مع  
 كون الاجسام باسرها مماثلة يدل على وجود الصانع سبحانه وتعالى فان قيل لم لا يجوز أن يقال المحرك  
 لاجرام السموات ملك عظيم الخنة والقوة وحينئذ لا يكون اختلاف الليل والنهار دليلا على الصانع قلنا  
 أما على قولنا فلماذا الدليل على ان قدرة العبد غير سالحة للايجاد فقد زال السؤال وأما على قول المعتزلة  
 فقد نفي أبو هاشم هذا الاحتمال بالسمع (النوع الرابع) من الدلائل قوله تعالى والفلك التي تجرى في البحر  
 بما يرفع الناس وفيه مسائل (المسئلة الاولى) قال الواحدى الفلك أصله من الدوران وكل مستدير فلك  
 وفلك السماء اسم لامطواق سبعة تجرى فيها العجوم وفلكت الجارية اذا استدارت معها وفلكة المغزل من هذا  
 والسفينة سميت فلكا لانها تدور وبالماء اسهل دوران قال والفلك واحد وجمع فاذا أريد به الواحد ذكر واذا  
 أريد به الجمع أنث ومثاله قولهم ناقة هجان ونوق هجان ودرع دلاص ودرع دلاص قال سيبويه الفلك  
 اذا أريد به الواحد فضاء الفاء فيه بمنزلة ضمة باء بردوا وخارج اذا أريد به الجمع فضمة الفاء فيه بمنزلة ضمة  
 الحاء من حجر والصاد من صفر فالضمتان وان اتفقتا في اللفظ فهما مختلفتان في المعنى (المسئلة  
 الثانية) قال الليث سمي البحر بجرا لاستبحاره وهو سعته وانسباطه ويقال استبحر فلان في العلم اذا اتسع فيه  
 والراعي وتجبر فلان في المال وقال غيره سمي البحر بجرا لانه شق في الارض والبحر الشق ومنه البصيرة  
 (المسئلة الثالثة) ذكر الجبابي وغيره من العلماء بمواضع الجوران البصور المعروفة خمسة أحدها  
 بحر الهند وهو الذي يقال له أيضا بحر الصين والثاني بحر المغرب والثالث بحر الشام والرابع بحر  
 والرابع بحر نيطش والخامس بحر جرجان (فاما بحر الهند) فانه يمتد طوله من المغرب الى المشرق من أقصى  
 أرض الحبشة الى أقصى أرض الهند والصين يكون مقداره ذلك ثمانمائة ألف ميل وعرضه ألفي  
 وسبعمائة ميل ويجاوز خط الاستواء ألفا وسبعمائة ميل وخبليان هذا البحر (الاول) خليج عند أرض  
 الحبشة ويمتد الى ناحية البربر ويسمى الخليج البربري طوله مقدار خمسمائة ميل وعرضه مائة ميل (والثاني)  
 خليج بحر ايلة وهو بحر القلزم طوله ألف وأربعمائة ميل وعرضه سبعمائة ميل ومنتهاه الى البحر الذي يسمى  
 البحر الاخضر وعلى طرفه القلزم فلذلك سمي به وعلى شقيه أرض اليمن وعدن وعلى غربيه أرض الحبشة  
 (الثالث) خليج بحر فارس ويسمى الخليج الفارسي وهو بحر البصرة وفارس الذي على شقيه  
 تيزومكران وعلى غربيه عمان طوله ألف وأربعمائة ميل وعرضه خمسمائة ميل وبين هذين الخليجين اعنى خليج  
 ايلة وخليج فارس أرض الحجاز واليمن وسائر بلاد العرب فيما بين مسافة ألف وخمسمائة ميل (الرابع) يخرج  
 منه خليج آخر الى أقصى بلاد الهند ويسمى الخليج الاخضر طوله ألف وخمسمائة ميل قالوا في جزيرة  
 بحر الهند من الجزائر العامرة وغير العامرة ألف وثلثمائة وسبعون جزيرة منها جزيرة ضخمة في أقصى  
 البحر مقابل أرض الهند في ناحية المشرق عند بلاد الصين وهي سرديب يحيط بها ثلاثة آلاف ميل فيها  
 جبال عظيمة وانما ركيزة ومنها يخرج الدقاوت الاحمر وحول هذه الجزيرة تسع عشرة جزيرة عامرة فيها مدائن  
 عامرة وقرى كثيرة ومن جزائر هذا البحر جزيرة كاة التي يحلب منها الرصاص القلعي وجزيرة سريرة التي يحلب  
 منها الكافور (وأما بحر المغرب) فهو الذي يسمى بالمحيط وتسميه اليونانيون اوقيانوس ويتصل به بحر الهند  
 ولا يعرف طرفه الا في ناحية المغرب والشمال عند محاذة أرض الروس والصقالية فيأخذ من أقصى  
 المنتهى في الجنوب محاذيا لأرض السودان ما راعى حدود السوس الاقصى وطلجه وتاهرت ثم الاندلس

والخالقة والصقابة ثم تمتد من هناك وراه الجبال غير المسلوكة والاراضي غير المسكوكة ونحو بحر المشرق  
وهذا البحر لا تجرى فيه السفن وانما تسلك بالقرب من سواحله وفيه ست جزائر مقابل أرض الحبشة تسمى  
جزائر الخالدات ويخرج من هذا البحر خليج عظيم في شمال الصقابه ويمتد هذا الخليج الى أرض بلغار  
المسماة بطوله من المشرق الى المغرب ثلثمائة ميل وعرضه مائة ميل (وأما بحر الروم) واقربقصة ومصر والشام  
طوله مقدار خمسة آلاف ميل وعرضه ستمائة ميل ويخرج منه خليج الى ناحية الشمال قريب من الرومية طوله  
خمس مائة ميل وعرضه ستمائة ويخرج منه خليج آخر الى أرض سرين طوله مائة ميل وفي هذا البحر مائة واثنان  
وستون جزيرة عامرة منها خمسةون جزيرة عظام (وأما بحر تبطس) فانه يمتد من لاذقية الى خلف قسطنطينية  
في أرض الروس والصقابه طوله ألف وثلثمائة ميل وعرضه ثلثمائة ميل (وأما بحر جرجان) فطوله من المغرب  
الى المشرق ثلثمائة ميل وعرضه ستمائة ميل وفيه جزيرتان كاتتا عامرتين فيما مضى من الزمان ويعرف  
هذا البحر ببحر آسكون لانها على فرضته ثم يمتد الى طبرستان والديلم والنهران وباب الابواب وناحية  
أرمان وايسر يتصل ببحر آخر فهذه هي البحور العظام وأما غيرهما فبحيرات وبطائح كبحيرة خوارزم وبحيرة  
طبرية وحكي عن ارسطاطليس أن بحرا وقبانيوس محيط بالارض بمنزلة المنطقة لها فهو هذا هو الكلام  
المختصر في أمر البحور (المسئلة الرابعة) في كيفية الاستدلال بحريان الفلك في البحر على وجود الصانع  
تعالى وتقدم وهي من وجوه (أحدها) أن السفن وان كانت من تركيب النامس الا انه تعالى هو الذي  
خلق الآلات التي بها يمكن تركيب هذه السفن فلولا خلقه لها لما يمكن ذلك (وثانيها) لولا الرياح  
المعينة على تحريكها لما تكامل النفع بها (وثالثها) لولا هده الرياح وعدم عصفها لما بقيت ولما سلمت  
(ورابعها) لولا تقوية قلوب من يركب هذه السفن لما تم الغرض فصيرها الله تعالى من هذه الوجوه  
مصلحة للعباد وطريقا لمنافعهم وتجاراتهم (وخامسها) انه خص كل طرف من اطراف العالم بشيء معين  
واحوج الكل الى الكل فصار ذلك داعيا يدهعوهم الى اقتحام هذه الاخطار في هذه الاسفار ولولا انه تعالى  
خص كل طرف بشيء واحوج الكل اليه لما ارتكبوا هذه السفن فالجامل ينتفع به لانه يريح والمجول اليه  
ينتفع بما جعل اليه (وسادسها) تسخير الله البحر لحمل الفلك مع قوة سلطان البحر اذا هاج وعظم الهول  
فيه اذا ارسل الله الرياح فاضطربت امواجه وتقلبت مياهه (وسابعها) أن الاودية العظام مثل جيحون  
وسيحون تنصب ابد الى بحيرة خوارزم على صغرها ثم ان بحيرة خوارزم لا تزاد البتة ولا تنقص فالحق سبحانه  
وتعالى هو العالم بكيفية حال هذه المياه العظيمة التي تنصب فيها (وثامنها) ما في البحار من الحيوانات  
العظيمة ثم ان الله تعالى يخلص السفن عنها ويوصلها الى سواحل السلامة (وتاسعها) ما في البحار من  
هذا الامر العجيب وهو قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان وقال هذا عذب فرات سائغ  
شرا به وهذا ملح اجاج ثم انه تعالى بقدرته يحفظ البعض عن الاختلاط ببعض وكل ذلك مما يرشد العقول  
والالباب الى اقتقارها الى مدبريها ومقدري حفظها (المسئلة الخامسة) دل قوله في صفة الفلك بما  
ينفع الناس على اباحة ركوبها وعلى اباحة الاكتساب والتجارة وعلى الانتفاع بالذات (النوع الخامس)  
قوله تعالى وما أنزل الله من السماء من ماء فاحيي به الارض بعد موتها واعلم أن دلالاته على الصانع  
من وجوه (أحدها) أن تلك الاجسام وما قام بها من صفات الرقة والرطوبة واللاطفة والعذوبة  
لا يقدر احد على خلقها الا الله تعالى قال سبحانه قل رأيتم ان أصبح ماؤكم غورا فمن يأتيكم بماء معين  
(وثانيها) انه تعالى جعله سببا للحياة الانسان ولا كثر منافعه قال تعالى أفرايتم الماء الذي نشربون  
أأنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون وقال وجعلنا من الماء كل شيء حي أفلا يؤمنون (وثالثها) انه  
تعالى كما جعله سببا للحياة الانسان جعله سببا للرزق قال تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون (ورابعها)  
ان السحاب مع ما فيه من المياه العظيمة التي تسيل منها الاودية العظام تبني معلقة في جوار السماء وذلك من  
الآيات العظام (وخامسها) أن نزولها عند التضرع واحتياج الخلق اليه مقدر اجمعا بقدر النفع من الآيات

العظام قال تعالى حكاية عن نوح فقالت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا  
(وسادسها) ما قال فسقناه الى بلد ميت وقال وترى الارض هامدة فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت وربت  
وانبتت من كل زوج بهيج فان قيل افقة ولون ان الماء ينزل من السماء على الحقيقة أو من السحاب أو تجوزون  
ما قاله بعضهم من أن الشمس تؤثر في الارض فيخرج منها البخرة متصاعدة فاذا وصلت الى الجوق البارد بردت  
فتمتلت فتنزلت من فضاء المحيط الى ضيق المركز فانصلت فتولدت من اتصال بعض تلك الذرات ببعض  
قطرات هي قطرات المطر قلنا بل نقول انه ينزل من السماء كما ذكره الله تعالى وهو اصادق في خبره واذا كان  
قادرا على امساك الماء في السحاب فاي بعد في ان يسكته في السماء قوما يقول من يقول انه من بخار الارض  
فهذا ممكن في نفسه لكن القطع به لا يمكن الابد القول بنفي الفاعل المختار وقدم العالم وذلك كفر لانما تقي  
جوزنا الفاعل المختار القادر على خلق الجسم فكيف يمكننا مع امكان هذا القسم ان نقطع بما قالوه  
أما قوله فاجبي به الارض بعد موتها فاعلم ان هذه الحياة من جهات (أحدها) ظهور النباتات الذي هو  
الكلا والعشب وماشاكلها مما لولاه لما عاشت دواب الارض (وثانيها) انه لولاه لما حصلت الاقوات  
للعباد (وثالثها) انه تعالى ينبت  $\llcorner$  كل شئ بقدر الحاجة لانه تعالى ضمن أرزاق الحيوانات بقوله  
وما من دابة في الارض الا على الله رزقها (ورابعها) انه يوجد فيه من الالوان والطعوم والروائح وما يصلح  
للملابس لان ذلك كله مما لا يقدر عليه الا الله (وخامسها) انه يحصل للارض بسبب النبات حسن ونضرة  
ورواء وروثي فذللك هو الحياة واعلم ان وصفه تعالى ذلك بالاحياء بعد الموت مجاز لان الحياة لاتصح الا على  
من يدرك ويصح ان يعلم وكذلك الموت الا ان الجسم اذا صار حيا حصل فيه أنواع من الحسن والنضرة والبهاء  
والنشور والنماء فاطلق لفظ الحياة على حصول هذه الاشياء وهذا من فصيح الكلام الذي على اختصاره يجمع  
المعاني الكثيرة واعلم ان احياء الارض بعده وتها يدل على الصانع من وجوه (أحدها) نفس الزرع لان ذلك  
ليس في مقدور أحد على الحد الذي يخرج عليه (وثانيها) اختلاف الوانها على وجه لا يكاد يجد ويحصى  
(وثالثها) اختلاف طعوم ما يظهر على الزرع والشجر (ورابعها) استمرار العادات بظهور ذلك في اوقاتها  
المخصوصة (النوع السادس) من الآيات قوله تعالى وبث فيها من كل دابة ونظيره جميع الآيات الدالة  
على خلقة الانسان وسائر الحيوانات كتوله وبث منها رجالا كثيرا ونساء واعلم ان حدوث الحيوانات  
قد يكون بالتوليد وقد يكون بالتوالد وعلى التفسيرين فلا بد فيهما من الصانع الحكيم فليبين ذلك في الناس  
ثم في سائر الحيوانات أما الانسان فالذي يدل على افتقاره في حدوثه الى الصانع وجوه (أحدها) يرى  
ان واحدا قال عندهم بن الخطاب رضي الله عنه اني انجب من أمر الشطرنج فان رقعة ذراع في ذراع  
ولو لعب الانسان ألف مرة فانه لا يتفق مرتان على وجه واحد فقال عمر بن الخطاب ههنا ما هو أعجب  
منه وهو ان مقدار الوجه شبر في شبر ثم ان مواضع الاعضاء التي فيها كالخارجين والعينين والانف والقدم  
لا يتغير البتة ثم انك لا ترى شخصين في الشرق والغرب يشتهان في الصورة فاعظم تلك القدرة والحكمة  
التي أظهرت في هذه الرقعة الصغيرة هذه الاختلافات التي لا حد لها (وثانيها) ان الانسان متولد من  
النطفة فالمتولد في تصوير النطفة وتشكيلها قوة موجودة في النطفة أو غير موجودة فيها فان كانت القوة  
المصورة فيها تلك القوة امان يكون لها شعور وادراك وعلم وحكمة حتى تمكنت من هذا التصوير العجيب  
وامان لا تكون تلك القوة كذلك بل يكون تأثيرها مجرد الطبع والعلية والاول ظاهر الفساد لان الانسان  
حال استحاله  $\llcorner$  كثر علماء وقررة ثم انه حال كماله لو اراد أن يغير شعرة عن كفيتهما لا يقدر على ذلك فقال  
ما كان في نهاية الضعف كيف يقدر على ذلك واما ان كانت تلك القوة مؤثرة بالطبع فهذا المعنى امان  
يكون جسمه متشابه الاجزاء في نفسه أو يكون مختلف الاجزاء فان كان متشابه الاجزاء فالقوة الطبيعية  
اذ عملت في المادة البسيطة لا بد وان يصد ومنه فعل متشابه وهذا هو الكرة فمكان ينبغي أن يكون  
الانسان على صورة كرة وتكون جميع الاجزاء المفترضة في تلك الكرة متشابهة في الطبع وهذا هو الذي

يسر تدلون به على أن البسائط لا بد وان تكون كرات فثبت أنه لا بد للنفطة في انفعالها وما وانا ساقا من  
مدبر ومقدر لا عضتها وقواها وتراكيبها وما ذلك الا الصانع سبحانه وتعالى (ومثالها) الاستدلال باحوال  
تتمر مع ابدان الحيوانات والجمادات الواقعة في تركيبها وتاليها وايراد ذلك في هذا الموضوع كالمعذر اكثر منها  
واسنة صاه الناس في شرحها في الكتب العمولة في هذا الفن (ورابعها) ما روى عن أمير المؤمنين علي بن أبي  
طالب رضي الله عنه أنه قال سبحانه من بصر بشعم وأمع بعظم وأنطق بلم ومن عجائب الامر في هذا التركيب  
ان أهل الطبائع قالوا أعلى العناصر يجب أن يكون هو النار لانها حارة يابسة وأدون منها في اللطافة الهواء  
ثم الماء والارض لا بد وان تكون تحت الكل لثقلها وكثافتها ويسبها ثم انهم قبلوا هذه القضية في تركيب بدن  
الانسان لان أعلى الاعضاء منه عظم القحف والعظم بارد يابس على طبيعة الارض وتحتة الدماغ وهو بارد  
رطب على طبع الماء وتحتة النفس وهو حار رطب على طبع الهواء وتحت الكل القلب وهو حار يابس على  
طبع النار فسبحان من بيده قلب الطبائع يرتبها كيف يشاء ويركبها كيف أراد وما ذكرنا في هذا الباب  
أن كل صانع يأتي بنقش لطيف فانه بصونه عن التراب كيلا يكدره وعن الماء كيلا يعموه وعن الهواء كيلا يزيل  
طراوته ولطافته وعن النار كيلا تحرقه ثم انه سبحانه وتعالى وضع نقش خلقته على هذه الاشياء فقال ان مثل  
عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب وقال وجعلنا من الماء كل شيء حي وقال في الهواء فنحن نأفئ منه من  
روحنا وقال أيضا واذ خلق من الطين كهيئة الطير باذن فتنفخ فيها وقال ونفخت فيه من روحي وقال  
في النار وخلق الجن من نار وهذا يدل على ان صنعه بخلاف صنع كل أحد (وخامسها) انظر  
الى الطفل بعد ان فصله من الام فانك لو وضعت على فمه وأنفه توبا استطع نفسه لمات في الحال ثم انه بقي في الرحم  
الضيق مدة مديدة مع تعذر النفس هناك ولم يميت ثم انه بعد الانفصال يكون من أضعف الاشياء واولها  
عن الفهم بحيث لا يميز بين الماء والنار وبين المؤذى والملاذ وبين الام وبين غيرها ثم ان الانسان وان كان  
في أول أمره من أهد الاشياء عن الفهم فانه بعد استكماله أكل الحيوانات في الفهم والعقل والادراك  
ليعلم أن ذلك من عطية القادر الحكيم فانه لو كان الامر بالطبع لسكان كل من كان أذكي في أول الخلق  
كان أكثر فهمها وقت الاستكمال فإلم يكن الامر كذلك بل كان على الضد منه علمنا أن كل ذلك من عطية  
الله الخالق الحكيم (وسادسها) اختلاف السنة واختلاف طبائعهم واختلاف أمر جنتهم من أقوى  
الدلائل ونرى الحيوانات البرية والجميلية شديدة المشابهة بعضها ببعض ونرى الناس مختلفين جدا  
في الصورة ولولا ذلك لاختلت المعيشة ولا شتبه ~~كل~~ كل أحد باحد فما كان يتميز البعض عن البعض  
وفيه فساد المعيشة واستقصاء الكلام في هذا النوع لا مطمع فيه لانه بحر لا ساحل له (النوع السابع)  
من الدلائل نرى كيف الرياح وفيه مسائل (المسئلة الاولى) وجه الاستدلال بها انها مخلوقة على وجه يقبل  
التصريف وهو الرقة واللطافة ثم انه سبحانه يصرفها على وجه يقع به النفع العظيم في الانسان والحيوان  
والنبات وذلك من وجوه (أحدها) انها مادة النفس الذي لو انقطع ساعة عن الحيوان لمات وقيل  
فيه ان كل ما كانت الحاجة اليه أشد كان وجدانه أسهل ولما كان احتياج الانسان الى الهواء أعظم  
الحاجات حتى لو انقطع عنه لحظة لمات لاجرم كان وجدانه أسهل من وجدان ~~كل~~ كل شيء وبعد الهواء  
الماء فان الحاجة الى الماء أيضا شديدة دون الحاجة الى الهواء فلا جرم سهل أيضا وجدان الماء ولكن  
وجدان الهواء أسهل لان الماء لا يتغير من تكلف الاعتراف بخلاف الهواء فان الاسئلة المهمة بل مذبه  
حاضرة أيد ان بعد الماء الحاجة الى الطعام شديدة ~~ولكن~~ دون الحاجة الى الماء فلا جرم كان تحصيل  
الطعام أصعب من تحصيل الماء وبعد الطعام الحاجة الى تحصيل الماء الجين والادوية النادرة قليلة فلا جرم  
عزت هذه الاشياء وبعد العاجين الحاجة الى أنواع الجواهر من اليواقيت والزبرجد نادرة جدا فلا جرم  
كانت في نهاية العزة فثبت أن كل ما كان الاحتياج اليه أشد كان وجدانه أسهل وكل ما كان الاحتياج اليه  
أقل كان وجدانه أصعب وما ذلك الا رحمة منه على العباد ولما كانت الحاجة الى رحمة الله تعالى أعظم الحاجات

فترجوا أن يكون وجدانهم أسهل من وجدان كل نبي وعبد الشاعر عن هذا المعنى فقال  
سبحان من خص القليل بعزه • والناس مستغنون عن اجناسه  
وأذل انفس الهواء وكل ذى • نفس لمحتاج الى انفسه

(وثانيها) لولا لتحزّل الرياح لما جرت الفلك وذلك بما لا يقدر عليه أحد الا الله فلوراد كل من في العالم ان يقبل  
الريح من الشمال الى الجنوب أو اذا كان الهواء ساكنا كان يحركه لتعذر (المسئلة الثانية) قال الواحدى  
وتصريف الرياح أراد وتصريفه الرياح فأضاف المصدر الى المفعول وهو كثير (المسئلة الثالثة) الرياح  
جمع الريح قال أبو علي الريح اسم على فعل والعين منه واوانقلت في الواحد لكسرة ياء فانه في الجمع  
القليل أرواح وذلك لانه لا شئ فيه يوجب الاعلال ألا ترى ان سكون الراء لا يوجب الاعلال كالواو  
في قوم وقول وفي الجمع الكثير رياح انقلبت الواو ياء للكسرة التي قبلها نحو دية وديم وحيلة وحيل قال ابن  
الانبارى انما سميت الريح ريحا لان الغالب عليها في هبوبها الجي بالروح والراحة وانقطاع هبوبها يكسب  
الكرب والغم فهي مأخوذة من الروح والدليل على ان أصلها الواو قولهم في الجمع أرواح (المسئلة الرابعة)  
قالوا الرياح أربع الشمال والجنوب واليبا والديور فالشمال من نقطة الشمال والجنوب من نقطة الجنوب  
واليبا مشرقية والديور مغربية وتسمى الصبا قبولا لانها استقبلت الديور وما بين كل واحد من هذه المهاب  
فهي تكا (المسئلة الخامسة) اختلف القراء في الرياح فقرا أبو عمرو وعاصم وابن عامر الرياح على الجمع في عشرة  
مواضع البقرة والاعراف والحجر والكهف والفرقان والنمل والروم في موضعين والجنائفة وفاطر وقرأ نافع  
في اثني عشر موضعا وهذه العشرة وفي ابراهيم كرماد اشتدت به الرياح وفي حم عسق ان يشأ يسكن الرياح  
وقرأ ابن كثير الرياح في خمسة مواضع البقرة والحجر والكهف والروم في موضعين وقرأ الكسائي في ثلاثة مواضع  
في الحجر والفرقان والروم الاقل منها واعلم ان كل واحدة من هذه الرياح مثل الاخرى في دلالتها على  
الوحدانية وأمان وحدفاته يريد به الجنس كقولهم أهلك الناس الدينار والدرهم واذا أريد بالريح الجنس  
كانت قراءة من وحد كقراءة من جمع فأما ما روى في الحديث من انه عليه الصلاة والسلام كان اذا هبت  
الريح قال اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا فانه يدل على ان مواضع الرحمة بالجمع أولى قال تعالى ومن  
آياته أن يرسل الرياح مبشرات وانما يبشر بالرحمة وقال في موضع الافراد وفي عار اذا أرسلنا عليهم الريح  
العقيم وقد يختص اللفظ في القرآن بشئ فيكون امارته في ذلك ان عامة ما جاء في التنزيل من قوله تعالى  
وما يدريك لعل الساعة قريب وما كان من لفظ ادراكه فانه مفسر لمهم غير معين كقوله وما ادراكنا الساعة  
وما ادراكنا هاهم (النوع الثامن) من الدلائل قوله تعالى والسحاب المسخر بين السماء والارض سمي  
السحاب صبا بالانصاف في الهواء ومعنى التسخير التذليل وانما سماه مسخرا لوجوه (أحدها) ان طمع الماء  
ثقل يقتضى النزول فكان بقاءه في جو الهواء على خلاف الطبع فلا بد من قاهر قاهر يقهره على ذلك  
فلذلك سماه بالمسخر (الثاني) ان هذا السحاب لو دام لعظم ضرره من حيث انه يسترضو الشمس ويكثر  
الامطار والابتلال ولو انقطع اعظم ضرره لانه يقتضى القحط وعدم العشب والزراعة فكان تقديره بالمقدار  
المعلوم هو المصلحة فهو كالمسخر لله سبحانه يأتي به في وقت الحاجة ويرده عند زوال الحاجة (الثالث) ان  
السحاب لا يقف في موضع معين بل يسوقه الله تعالى بواسطة تحريك الرياح الى حيث أراد وشاء فذلك هو  
التسخير فهذا هو الاشارة الى وجوه الاستدلال بهذه الدلائل وأما قوله تعالى لايات لقوم يعقلون فحده  
مسائل (المسئلة الاولى) قوله لايات لفظ جمع فيجتمل أن يكون ذلك راجعا الى الكل أى مجموع هذه الاشياء  
آيات ويجتمل أن يكون راجعا الى كل واحد مما تقدم ذكره فكانه تعالى بين أن في كل واحد مما ذكرنا آيات  
وأدلة وتفسير بذلك من وجوه (أحدها) اننا نرى ان كل واحد من هذه الامور الثمانية يدل على  
وجود الصانع سبحانه وتعالى من وجوه كثيرة (وثانيها) ان كل واحد من هذه الآيات يدل على مدلولات  
كثيرة فهي من حيث انها لم تكن موجودة ثم وجدت دلت على وجود الموزر وعلى كونه قادرا لانه لو كان

المؤمنون جبال دام الاثر يدوامه فاصح ان يحصل التغيير من حيث انها وقعت على وجه الاحكام والاتقان  
 دلت على علم الصانع ومن حيث ان حدودها اختص بوقت دون وقت دلت على ارادة الصانع ومن حيث انها  
 وقعت على وجه الاتساق والانتظام من غير ظهور الفساد فيها دلت على وحدانية الصانع على ما قال تعالى  
 لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا (وثالثها) انها كما تدل على وجود الصانع وصفاته فكذلك تدل على وجوب  
 طاعته وشكره عينا عند من يقول بوجوب شكر المنعم عقلا لان كثرة النعم توجب الخلوص في الشكر  
 (ورابعها) ان كل واحد من هذه الدلائل الثمانية اجسام عظيمة فهي مركبة من الاجزاء التي لا تحصى  
 فذلك الجزء الذي يتقاصر الحس والوهم والخيال عن ادراكه قد حصل فيه جميع هذه الدلائل فان ذلك  
 الجزء من حيث انه حادث فكان حدونه لا محالة محتمة باوقت معين ولا بد وان يكون محتصا بصفة معينة مع انه  
 يجوز في العقل وقوعه على خلاف هذه الامور وذلك يدل على الاقتدار الى الصانع الموصوف بالصفات  
 المذكورة واذا كان كل واحد من اجزاء هذه الاجسام ومن صفاتها شاهدا على وجود الصانع لاجرم قال  
 انها آيات وحاصل القول ان الموجود اما قديم واما محدث اما القديم فهو الله سبحانه وتعالى واما المحدث فكل  
 ما عداه واذا كان في كل محدث دلالة على وجود الصانع كان كل ما عداه شاهدا على وجوده مقرا بوحدانيته  
 معترقا بلسان الحال بالهتة وهذا هو المراد من قوله وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم  
 اذ ما قوله تعالى اقوم بعبادته فانما خص الآيات بهم لانهم الذين يتمكنون من النظر فيه والاستدلال به على  
 ما يلزمهم من توحيد ربهم وعدله وحكمته ليقوموا بشكره وما يلزم من عبادته وطاعته واعلم ان النعم على  
 قسمين نعم دينوية ونعم دنيوية وهذه الامور الثمانية التي عدها الله تعالى نعم دينوية في الظاهر فاذا تفكر  
 العاقل فيها واستدل بها على معرفة الصانع صارت نعم دنيوية لكن الانتفاع بها من حيث انها نعم دينوية  
 لا يكمل الا عند سلامة الحواس وصحة المزاج فكذا الانتفاع بها من حيث انها نعم دنيوية لا يكمل الا عند  
 سلامة العقول وانفتاح بصر الباطن فلذلك قال لا آيات لقوم يفترون حال القاضي عبد الجبار الآية تدل  
 على امور (أحدها) انه لو كان الحق يدرك بالثبوت والتباعد والاتباع والجرى على الالف والاعداد لما صح ذلك  
 (وثانيها) لو كانت المعارف ضرورية وحاصلة بالا الهام لما صح وصف هذه الامور بانها آيات لان العلوم  
 بالضرورة لا يحتاج في معرفته الى الآيات (وثالثها) ان سائر الاجسام والاعراض وان كانت تدل على  
 الصانع فهو تعالى خص هذه الثمانية بالذكر لانها جامعة بين كونها دلائل وبين كونها نعمة على المكلفين على  
 اوفر حظ ونصيب ومتى كانت الدلائل كذلك كانت أشجع في القلوب وأشد تأثيرا في الخواطر • فوله عز وجل

(ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله وليري الذين ظلموا اذ  
 يرون العذاب ان القوة لله جميعا وان الله شديد العذاب) اعلم انه سبحانه وتعالى لما قرر التوحيد بالدلائل  
 القاهرة القاطعة أورد ذلك بتفصيل ما يضاف للتوحيد لان تفصيله يوجب حسن الشيء ولذا  
 قال الشاعر • وبضد هاتين الاشياء • وقالوا أيضا النعمة مجهولة فاذا فقدت عرفت والناس  
 لا يعرفون قدر النعمة فاذا مرضوا ثم عادت الصحة اليهم عرفوا قدرها وكذلك القول في جميع النعم فلها  
 السبب أورد الله تعالى الآية الدالة على التوحيد بهذه الآية وهما مسائل (المسئلة الاولى) أما لنت  
 فهو المثل المتنازع وقد بينا تحققة في قوله تعالى في أول هذه السورة فلا تجعلوا لله أندادا وانتم تعلمون  
 واختلفوا في المراد بالانداد على أقوال (أحدها) انها هي الاوثان التي اتخذوها آلهة لتقربهم الى الله زلفى  
 ورجوا من عندها النفع والضرر وقد صدها بالمدائل ونذروا لها النذور وقربوا لها القرابين وهو قول أكثر  
 المفسرين وعلى هذا الاصنام أنداد بعضها البعض أى أمثال ليس انها أنداد الله تعالى أو المعنى انها أنداد الله  
 تعالى بحسب ظنهم الفاسدة (وثانيها) انها السادة الذين كانوا يطيعونهم فيملكون لمكان طاعتهم ما حرم  
 الله ويحرمون ما أحل الله عن السدى والقائلون به هذا القول رجحوا هذا القول على الأول من وجوه  
 (الأول) ان قوله يحبونهم كحب الله الهام والميم فيه ضمير العقلاء (الثاني) انه يبعد انهم كانوا يحبون

الاصنام كحبهم لله تعالى مع علمهم بانها لا تضر ولا تنفع (الثالث) ان الله تعالى ذكر بعد هذه الآية  
 اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا وذلك لا يليق الا بمن اتخذ الرجال ائدا او امثالا لله تعالى يلتزمون من  
 تعظيمهم والانتقاد لهم ما يلتزمون من الاقياد لله تعالى (القول الثالث) في تفسير الانداد  
 قول الصوفية والعارفين وهو ان كل نبي شغل قلبك به سوى الله تعالى فقد جعلته في قلبك ندا لله تعالى  
 وهو المراد من قوله افرأيت من اتخذوا الهه هواه اما قوله تعالى يحبونهم كحب الله فاعلم انه ليس المراد  
 محبة ذاتهم فلا بد من محذوف والمراد يحبون عبادتهم أو التقرب اليهم والانتقاد لهم أو جميع ذلك وقوله  
 كحب الله فيه ثلاثة اقوال قيل فيه كحبهم لله وقيل فيه كالحب اللازم عليهم لله وقيل فيه كحب المؤمنين لله  
 وانما اختلفوا هذا الاختلاف من حيث انهم اختلفوا في انهم هل كانوا يعرفون الله أم لا حتى قالوا  
 يعرفونه مع اتخاذهم الانداد تأول على ان المراد كحبهم لله ومن قال انهم ما كانوا عارفين بربهم حمل الآية على  
 أحد الوجهين السابقين اما كالحب اللازم لهم أو كحب المؤمنين لله وانقول الاقول أقرب لان قوله يحبونهم  
 كحب الله راجع الى الناس الذين تقدم ذكرهم وظاهر قوله كحب الله يقتضى حب الله تبارك وتعالى فمكانه  
 تعالى بين في الآية السالفة ان الاله واحد ونبيه على دلالته ثم حكى قول من يشر له معه وذلك يقتضى كونهم  
 مقرين بالله تعالى فان قيل العاقل يستحيل أن يكون حبه للاوثان كحبه لله وذلك لانه بضرورة العقل يعلم  
 ان هذه الاوثان اجمار لا تنفع ولا تضر ولا تسمع ولا تبصر ولا تعقل وكانوا مقرين بان لهذا العالم صانعا  
 مدبرا حكما ولهذا حال تعالى وانما سألهم من خلق السموات والارض ليقول ان الله ومع هذا الاعتقاد كيف  
 يعقل ان يكون حبه لتلك الاوثان كحبهم لله تعالى وأيضا فان الله تعالى حكى عنهم انهم قالوا ما نعبدهم  
 الا ليقربونا الى الله زلفى واذا كان كذلك كان المقصود الاصلى طلب مرضاة الله تعالى فكيف يعقل الاستواء  
 في الحب مع هذا القول قلنا قوله يحبونهم كحب الله أى في الطاعة لها والتعظيم لها فالاستواء على هذا  
 القول في المحبة لا ينافى ما ذكرتموه اما قوله تعالى والذين آمنوا أشد حبا لله ففيه مسائل (المسئلة الاولى)  
 في البحث عن ماهية محبة العبد لله تعالى اعلم انه لا نزاع بين الامة في اطلاق هذه اللفظة وهى ان العبد قد  
 يحب الله تعالى والقرآن ناطق به كما في هذه الآية وكما في قوله يحبهم ويحبونه وكذا الاخبار وروى ان  
 ابراهيم عليه السلام قال ملك الموت عليه السلام وقد جاءه لقبض روحه هل رأيت خديلا يميت خليله فأوحى  
 الله تعالى اليه هل رأيت خديلا يكره لقاء خليله فقال يا ملك الموت الان فاقبض وجاء اعرابي الى النبي صلى  
 الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة فقال ما أعددت لها فقال ما أعددت كثير صلاة ولا صيام الا أنى  
 أحب الله ورسوله فقال عليه الصلاة والسلام المرء مع من أحب فقال أنس فما رأيت المسلمين فرحوا بشئ  
 بعد الاسلام فرحهم بذلك وروى ان عيسى عليه السلام مر بثلاثة نفر وقد نخلت ابدانهم وتغيرت ألوانهم  
 فقال لهم ما الذى بلغ بكم الى ما أرى فقالوا النوف من النار فقال حق على الله أن يؤمن اخلائك ثم تركهم الى  
 ثلاثة آخرين فاذا هم أشد نحرولا وتغير افعالهم ما الذى بلغ بكم الى هذا المقام قالوا الشوق الى الجنة فقال  
 حق على الله أن يعطيك ما ترجون ثم تركهم الى ثلاثة آخرين فاذا هم أشد نحرولا وتغيرا كأن وجوههم  
 المراب من النور فقال كيف بلغت الى هذه الدرجة قالوا حب الله فقال عليه الصلاة والسلام انتم المقربون  
 الى الله يوم القيامة ومن السدى قال تدعى الامم يوم القيامة بانبيائها فيقال يا أمة موسى ويا أمة عيسى  
 ويا أمة محمد غير الهيين منهم فانهم ينادون يا أولياء الله وفي بعض الكتب عيسى أنا وحكك لك محب فبقي عليك  
 كن لى محبا واعلم ان الامة وان اختلفوا في اطلاق هذه اللفظة لكنهم اختلفوا في معناها فقال جمهور المتكلمين  
 ان المحبة نوع من أنواع الارادة والارادة لا تعلق لها الا بالماضات فيستحيل تعلق المحبة بذات الله تعالى  
 وصفاته فاذا قلنا يحب الله فعناه يحب طاعة الله وخدمته أو يحب ثوابه واحسانه وأما العارفون فقد قالوا  
 العبد قد يحب الله تعالى لذاته وأما حب خدمته أو حب ثوابه فدرجة نازلة واحتجوا بان قالوا انا وجدنا  
 ان اللذة محبوبة لذاتها والكمال أيضا محبوب لذاته أما اللذة فانه اذا قيل اننا لم تكسبون قلنا نجد المال فاذا



قيل ولم تطلبون المال قلنا لجدبه الماكول والمشروب فان قالوا لم تطلبون الماكول والمشروب فلنا تحصل اللذة  
 ويتدفع الالم فاذا قيل لنا ولم تطلبون اللذة وتكرهون الالم قلنا هذا غير معلل فانه لو كان كل شئ انما كان مطلوباً  
 لاجل شئ آخر لم اتسلسل واما الدور وهما محالان فلا بد من الانتهاء الى ما يكون مطلوباً لذاته واذا  
 ثبت ذلك فنحن نعم ان اللذة مطلوبة الحصول لذاتها والالم مطلوب الدفع لذاته لالسبب آخر واما الكمال فلانا  
 نحب الانبياء والاوصياء لمجرد كونهم موصوفين بصفات الكمال واذا علمنا حكاية بعض الشجعان مثل  
 رستم واسفنديار واطلعنا على كيفية شجاعتهم ماتت قلوبنا اليهم حتى انه قد يبلغ ذلك الميل الى اتقان المال  
 العظيم في تقرير تعظيمه وقد ينتهي ذلك الى الخساسة بالروح وكون اللذة محبوبة لذاتها الاينافي كون الكمال  
 محبوباً لذاته اذا ثبت هذا فنقول الذين حملوا محبة الله تعالى على محبة طاعته أو على محبة ثوابه فهو لا هم  
 الذين عرفوا ان اللذة محبوبة لذاتها ولم يعرفوا ان الكمال محبوب لذاته أما العارفون الذين قالوا انه تعالى  
 محبوب في ذاته ولذاته فهم الذين انكشف لهم ان الكمال محبوب لذاته وذلك لان اكل الكاملين هو الحق سبحانه  
 وتعالى فانه لوجوب وجوده غنى عن كل ما عداه وكمال كل شئ فهو مستغاد منه وانه سبحانه وتعالى اكل  
 الكاملين في العلم والقدرة فاذا كان يحب الرجل العالم لأكاله في علمه والرجل الشجاع لأكاله في شجاعته والرجل  
 الزاهد لبراهته عمالاً فيجب من الافعال فكيف لا يحب الله وجميع العلوم بالنسبة الى علمه كعدم وجميع  
 القدر بالنسبة الى قدرته كعدم وجميع ما للخلق من البراءة عن النقائص بالنسبة الى ما للخلق من ذلك كعدم  
 فلزم القطع بان المحبوب الحق هو الله تعالى وانه محبوب في ذاته ولذاته سواء احبه غيره أو ما احبه غيره واعلم  
 انك لما وقفت على النكتة في هذا الباب فنقول العبد لا سبيل له الى الاطلاع على كمال الله سبحانه ابتداءً بل ما لم  
 ينظر في عملو كانه لا يمكنه الوصول الى ذلك المقام فلا يجرم كل من كان اطلاعه على دقائق حكمة الله وقدرته  
 في الخلقات أتم كان علمه بكماله أتم فكان حبه له أتم ولما كان لانهاية لمراتب وقوف العبد على دقائق حكمة  
 الله تعالى فلا يجرم لانهاية لمراتب محبة العباد لجلال حضرة الله تعالى ثم تحدث هناك حالة أخرى وهي ان  
 العبد اذا كثرت مطالعته لدقائق حكمة الله تعالى كثرت ترقبه في مقام محبة الله فاذا كثرت ذلك صار ذلك سبباً  
 لاستيلاء حب الله تعالى على قلب العبد وغوصه فيه على مثال القطرات النازلة من الماء على الصخرة الصماء  
 فانها مع اطرافتها تنقب الجارية الصلدة فاذا انماصت محبة الله في القلب تكيف القلب بكيفتها واشتد الفقه بها  
 وكلما كان ذلك الالف أشد كانت النفرة عما سواه أشد لان الالتفات الى ما عداه يشغله عن الالتفات اليه  
 والمانع عن حضور المحبوب مكروه فلا تزال تتعاقب محبة الله ونفرته عما سواه على القلب ويشد كل واحد  
 منهما بما بالآخر الى أن يصير القلب نفورا عما سوى الله تعالى والنفرة توجب الاعراض عما سوى الله  
 والاعراض يوجب الغناء عما سوى الله تعالى فيصير ذلك القلب مستغنياً بأبواب القدس مستغنياً باضواء  
 عالم العظمة فانها عن الخطوط المتعلقة بعالم الحدوث وهذا المقام اعلى الدرجات وليس له في هذا العالم مثالا  
 الا العشق الشديد على أي شئ كان فانك ترى من التجار المشغوفين بتحصيل المال من نسي جوعه وطعامه  
 وشرايه عند استغراقه في حفظ المال فاذا عقل ذلك في ذلك المقام الحسيس فكيف يستبعد ذلك عند  
 مطالعة جلال الحضرة الصمدية (المسئلة الثانية) في معنى الشوق الى الله تعالى اعلم ان الشوق  
 لا يتصور الا الى شئ أدرك من وجهه ولم يدرك من وجهه فاما الذي لم يدرك أصله فلا يشق اليه فان من لم ير  
 شخصاً ولم يسمع وصفه لم يتصور ان يشق اليه ولو أدرك كماله لاشتاق اليه ثم ان الشوق الى المعشوق من  
 وجهين (أحدهما) انه اذا رآه ثم غاب عنه اشتاق الى استكمال خياله بالرؤية (والثاني) أن يرى  
 وجهه محبوباً ولا يرى شعره ولا سائر محاسنه فيشتاق الى أن ينكشف له ما لم يره قط والوجهان جميعاً متصوران  
 في حق الله تعالى بل هما لازمان بالضرورة لكل العارفين فان الذي انضج للعارفين من الامور الالهية وان  
 سكتان في غاية الوضوح مشوب بشوائب انبليات فان انبليات لا تقترن في هذا العالم عن المحاكاة  
 والانبليات وهي مدركات للمعارف الروحية ولا يحصل تمام التجلي الا في الآخرة وهذا يقتضي حصول

الشوق لا محالة في الدنيا فهذا أحد نوى الشوق فيما انضج انضاجا (والثاني) ان الامور الالهية لانهاية  
 لها وانما يتكشف لكل عبد من العباد بعضها وتبقى أمور لانهاية لها غامضة فاذا علم العارف ان ما غاب عن  
 عقله أكثر مما حضر فانه لا يزال يكون مشتتا قائل معرفتها والشوق بالتفسير الاقول ينتهي في دار الآخرة  
 بالمعنى الذي يسمى رؤية ولقاء ومشاهدة ولا يتصور أن يحسب في الدنيا وأما الشوق بالتفسير الثاني  
 فيشبه أن لا يكون له نهاية اذنهاية أن يتكشف للعبد في الآخرة جلال الله وصفاته وحكمته في أعماله  
 وهي غير متناهية والاطلاع على غير المنهاهي على سبيل التفصيل محال وقد عرفت حقيقة الشوق  
 الى الله تعالى واعلم ان ذلك الشوق لا يذلل العبد اذا كان في المرتقى حصل بسبب تعاقب الوجدان  
 والحرمات والوصول والصدآلام مخلوطة بل ذات واللذات اذا كانت محفوفة بالحرمات والفقدان  
 كانت أقوى فيشبهه أن يكون هذا النوع من اللذات مما لا يحصل الا للبشر فان الملائكة كالاتم  
 حاضرة بالفعل والبهائم لا تستعد لها أما البشر فهم المترددون بين جهنم السفالة والعلو (المسئلة  
 الثالثة) في بيان ان الذين آمنواهم أشد حبا لله أما المتكلمون فقالوا ان حبههم لله يكون  
 من وجهين (أحدهما) انه ما يصدر منهم من التعظيم والمدح والثناء والعبادة خالصة عن الشرك  
 وعمالا ينبغي من الاعتقاد ومحبة غيرهم ليست كذلك (والثاني) ان حبههم لله اقترن به الرجاء والثواب  
 والرغبة في عظيم منزلته والخوف من العقاب والاختفى طريق التخلص منه ومن يعبد الله ويعظمه على هذا  
 الحد تكون محبته لله أشد وأما العارفون فقالوا المؤمنون هم الذين عرفوا الله بقدر الطاقة  
 البشرية وقد دللنا على ان الحب من لوازم العرفان فكما كان عرفانهم أتم وحب أن تكون محبتهم أشد  
 فان قيل كيف يمكن أن يقال محبة المؤمنين لله تعالى أشد مع ان ترى الهنود يأتون بطاعات شاقة لا يأتي بشيء  
 منها أحد من المسلمين ولا يأتون به الا لله تعالى ثم يقتلون أنفسهم حبا لله (والجواب) من وجوه  
 (أحدها) ان الذين آمنوا لا يتضرعون الى الله بخلاف المشركين فانهم يعدلون الى الله عند الحاجة  
 وعند زوال الحاجة يرجعون الى الانداد قال تعالى فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين الى  
 آخره والمؤمن لا يعرض عن الله في الضراء والسراء والشدة والرخاء والكافر قد يعرض عن ربه فكان  
 حب المؤمن أقوى (وثانيها) أن من أحب غيره رضى بقضائه فلا يتصرف في ملكه فاولئك الجهال  
 قتلوا أنفسهم بغير اذنه أما المؤمنون فقد يقتلون أنفسهم باذنه وذلك في الجهاد (وثالثها) ان الانسان  
 اذا ابتلى بالعذاب الشديد لا يمكنه الاشتغال بعرفة الرب فالذي فعلوه باطل (ورابعها) قال ابن عباس ان  
 المشركين كانوا يعبدون صنما فاذا رأوا شيئا أحسن منه تركوا ذلك وأقبلوا على عبادة الاحسن (وخامسها)  
 أن المؤمنين يوحدون ربهم والكفار يعبدون مع الصنم صنما فنقص محبة الواحد أما الاله الواحد  
 فنظم محبة الجميع اليه أما قوله تعالى ولويرى الذين ظلموا الذين العذاب ان القوة لله جميعا فقصه مسائل  
 (المسئلة الاولى) اعلم أن في قراءة هذه الآية اجماعا (البحث الاقول) قرأ نافع وابن عامر ولورتى بالتاء  
 المنقوطة من فوق خطا بالنبي عليه السلام كأنه قال ولورتى يا محمد الذين ظلموا والباقيون بالياء المنقوطة من  
 تحت على الاخبار عن جري ذلك وهم كأنه قال ولويرى الذين ظلموا أنفسهم ياخذ الانداد ثم قال بعضهم  
 هذه القراءة أولى لان النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين قد علموا قدر ما يشاهده الكفار ويعاينونه من  
 العذاب يوم القيامة أما المتوعدون في هذه الآية فهم الذين لم يعلموا ذلك فوجب اسناد الفعل اليهم (البحث  
 الثاني) اختلفوا في يرون فقرأ ابن عامر يرون ضم الياء على التعدية ووجهه قوله تعالى كذلك يرحم الله  
 أعمالهم حسرات عليهم والباقيون يرون بالفتح على اضافة الرؤية اليهم (البحث الثالث) اختلفوا في ان  
 فقرأ بعض القراء ان يكسر الالف على الاستئناف وأما القراء السمع فعلى فتح الالف فيها (البحث الرابع)  
 لما عرفت أن يرى الذين ظلموا قرئ تارة بالتاء المنقوطة من فوق وأخرى بالياء المنقوطة من تحت وقوله  
 ان القوة قرئ تارة بفتح الهمزة من ان وأخرى بكسر هاء حصل ههنا أربع احتمالات (الاحتمال الاول)

ان يقرأ ولو يرى بالياء المنقوطة من تحت مع فتح الهزمة من ان والوجه فيه انهم اعلموا برون في القوة والتقدير ولو يرون ان القوة لله ومعناه ولو يرى الذين ظلموا شدة عذاب الله وقوته لما اتخذوا من دونه اندادا فعلى هذا اجواب لو محذوف وهو كثير في التنزيل كقوله ولو ترى اذ وقفوا على النار ولو ترى اذ الظالمون في عقرات الموت ولو ان قرأنا سيرت به الجبال ويقولون لو رأيت فلانا والسيماط تأخذ منه فالوا وهذا الحذف أنعم وأعظم لان على هذا التقدير يذهب خاطر المخاطب الى كل ضرب من الوجود فيكون الخوف على هذا التقدير أشد مما اذا كان عين له ذلك الوجود (الاحتمال الثاني) ان يقرأ بالياء المنقوطة من تحت مع كسر الهـ مزه من ان والتقدير ولو يرى الذين ظلموا عجزهم حال مشاهدتهم عذاب الله لقوالوا ان القوة لله (والاحتمال الثالث) ان يقرأ بالياء المنقوطة من فوق مع فتح الهـ مزه من ان وهي قراءة نافع وابن عامر قال الفراء الوجه فيه تكرير الرؤية والتقدير فيه ولو ترى الذين ظلموا اذ يرون العذاب ترى ان القوة لله جميعا (الاحتمال الرابع) ان يقرأ بالياء المنقوطة من فوق مع كسر الهزمة وتقديره ولو ترى الذين ظلموا اذ يرون العذاب لقلت ان القوة لله جميعا وهذا أيضا تأويل ظاهر جيد (المسئلة الثانية) ان قيل كيف جاء قوله ولو يرى الذين ظلموا وهو مستقبل مع قوله اذ يرون العذاب واذلما مضى قلنا انما جاء على لفظ المضى لان وقوع الساعة قريب قال تعالى وما أمر الساعة الا كلعج البصر وهو أقرب وقال لعل الساعة قريب وكل ما كان قريب الوقوع فانه يجرى مجرى ما وقع وحصل وعلى هذا التأويل قال تعالى ونادى أصحاب الجنة وقول المقيم قد قامت الصلاة يقول ذلك قبل ايقاعه التحريم للصلاة لقرب ذلك وقد جاء كثيرا في التنزيل من هذا الباب قال تعالى ولو ترى اذ وقفوا ولو ترى اذ الظالمون ولو ترى اذ ذفروا ولو ترى اذ يتوفى

• قوله عز وجل (اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب وقال

الذين اتبعوا لو ان لنا مرة فنتبرأ منهم كما تبرؤا منا كذلك يريهم الله أعماهم حسرات عليهم وما هم بخارجين من النار) اعلم انه تعالى لما بين حال من يتخذ من دون الله اندادا بقوله ولو يرى الذين ظلموا اذ يرون العذاب على طريق التهديد زاد في هذا الوجود بقوله تعالى اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا فبين ان الذين اتبعوا عمرهم في عبادتهم واعتقدوا انهم من أوكد أسباب نجاتهم فانهم يتبرؤن منهم عند احتياجهم اليهم وتظهير قوله تعالى يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضا وقال أيضا الاخلاص يومئذ بعضهم لبعض عدو الا المتقين وقال كلما دخلت أمة لعنت أختها وحكى عن ابيس انه قال انى كفرت بما أشركتوني من قبل وههنا مسائل (المسئلة الاولى) في قوله اذ تبرأ أولان (الاول) انه بدل من اذ يرون العذاب (الثاني) ان حامل الاعراب في اذ معنى شديد كانه قال هو شديد العذاب اذ تبرأ يعنى في وقت التبرؤ (المسئلة الثانية) معنى الآية ان المتبوعين يتبرؤن من الاتباع في ذلك اليوم فينبى تعالى ما لاجله يتبرؤن منهم وهو عجزهم عن تخليصهم من العذاب الذى رأوه لان قوله وتقطعت بهم الأسباب يدخل في معناه انهم لم يجردوا الى تخليص أنفسهم واتباعهم سببا والائس من كل وجه يرجوه للخلاص مما نزل به وبأوليائه من البلاء بوصف بانه تقطعت به الأسباب واختلفوا في المراد بهؤلاء المتبوعين على وجوه (أحدها) انهم السادة والرؤساء من مشركى الانس عن قتادة والربيع وعطاء (وثانيها) انهم شياطين الجن الذين صاروا مشبوعين للكفار بالسوسة عن السدى (وثالثها) انهم شياطين الجن والانس (ورابعها) الاوثان الذين كانوا يسمونهم بالالهة والاقترب هو الاول لان الاقرب في الذين اتبعوا انهم الذين يصح منم الاصر والتس حتى يمكن أن يتبعوا وذلك لا يلبق بالاصنام ويجب أيضا حملهم على السادة من الناس لانهم الذين يصح وصفهم من عظمهم بانهم يحبونهم كحب الله دون الشياطين ويؤكد قوله تعالى انا طعنا ساداتنا وكبراءنا فاضلونا السبلا وقرأ مجاهد الاقل على البناء للمفاعى والثاني على البناء للمفعول أى تبرأ الاتباع من الرؤساء (المسئلة الثالثة) ذكر وافي تفسير التبرؤ ووجوهها (أحدها) أن يقع منهم ذلك بالقول (وثانيها) أن يكون نزول العذاب بهم وعجزهم عن دفعهم عن أنفسهم فكيف عن غيرهم فتبرؤا (وثالثها)

انه ظهر فيهم الندم على ما كان منهم من الكفر بالله والاعراض عن انبيائه ورسوله فسمى ذلك الندم تبرؤا  
والاقرب هو الاول لانه هو الحقيقة في اللفظ اما قوله تعالى وروا العذاب الواليعال أي يتبرؤن في حال  
رؤيتهم العذاب وهذا أولى من سائر الاقوال لان في تلك الحالة يزداد الهول والخوف أما قوله تعالى  
وتقطعت بهم الأسباب ففيه مسائل (المسئلة الاولى) انه عطف على تبرؤا وذكر وان في تفسير الاسباب  
سبعة أقوال (الاول) انها الموصلات التي كانوا يتواصلون عليها عن مجاهد وقتادة والربيع (الثاني)  
الارحام التي كانوا يتعاملون بها عن ابن عباس وابن جريج (الثالث) الاعمال التي كانوا يميزونها  
عن ابن زيد والسدي (الرابع) العهود والخطب التي كانت بينهم يتوادون عليها عن ابن عباس (الخامس)  
ما كانوا يتواصلون به من الكفر وكان بها انقطاعهم عن الاصم (السادس) المنازل التي كانت  
لهم في الدنيا عن الضحاك والربيع بن انس (السابع) اسباب النجاة تقطعت عنهم والظاهر دخول الكل  
فيه لان ذلك كالذي فيم الكل فكانه قال وزال عنهم كل سبب يمكن أن يتعلق به وانهم لا يفتنهم بالاسباب  
على اختلافها من منزلة وسبب ونسب وحلف وعقد وعهد وذلك نهاية ما يمكن أن يكون من اليأس فحصل فيه  
التوكيد العظيم في الزجر (المسئلة الثانية) الباء في قوله بهم الاسباب بمعنى عن كقوله تعالى فاسأل به  
خبراً أي منه قال علقمة بن عبدة

فان تسألوني بالنساء فاني • بصير بادواء النساء طيب

أي عن النساء (المسئلة الثالثة) أصل السبب في اللغة الجبل قالوا ولا يدعي الجبل سبباً حتى ينزل  
وبعد به ومنه قوله تعالى فلم يدب سبب الى السماء ثم قيل لكل شيء وصلت به الى موضع أو حاجة تزيدها  
سبب يقال ما بيني وبينك سبب أي رحمة ومودة وقيل للطريق سبب لان ذلك يصل الى الموضوع الذي تريد  
قال تعالى فاتبع سبباً أي طريقاً وأسباب السموات أبوابها لان الوصول الى السماء يكون بدخولها قال  
تعالى مخبراً عن قمرعون لعلى يبلغ الاسباب أسباب السموات قال زهير

ومن هاب أسباب المناياتنا • ولورام أسباب السماء بسلم

والمودة بين القوم تسمى سبباً لانهم يتواصلون أما قوله تعالى وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم  
كاتبوا منا فذلك عن منهم لان تمكنوا من الرجعة الى الدنيا والى حال التكليف فيكون الاختيار اليهم  
حتى يتبرؤن منهم في الدنيا كاتبوا منهم يوم القيامة ومفهوم الكلام انهم يتعدوا هم في الدنيا ما يقارب  
العذاب فيتبرؤن منهم ولا يتصلون منهم ولا يصرونهم كما فعلوا يوم القيامة وتقديره فلو أن لنا كرة فنتبرأ  
منهم وقد دهمهم مثل هذا الخطب كاتبوا منا والحالة هذه لانهم انعدوا التبرؤن منهم مع سلامة فليس فيه فائدة  
أما قوله كذلك يريد الله أعمالهم حسرات عليهم ففيه مسائل (المسئلة الاولى) في قوله كذلك يريد من وجهان  
(الاول) كبرى بعضهم من بعض يريد الله أعمالهم حسرات وذلك لانقطاع الرجا من كل أحد (الثاني)  
كما ارادهم العذاب يريد الله أعمالهم حسرات لانهم ايقنوا بالهلاك (المسئلة الثانية) في المراد بالاعمال  
أقوال (الاول) النامعات يتصرون لمضيعوها عن السدي (الثاني) المعاصي وأعمالهم الخبيثة عن الربيع  
وابن زيد يتصرون لم عملوها (الثالث) ثواب طاعتهم التي أوامرها فاحبطوه بالكفر عن الاصم (الرابع)  
أعمالهم التي تقربوا بها الى رؤسائهم من تعظيمهم والانتقياد لامرهم والظاهر ان المراد بالاعمال التي  
اتبعوا فيها السادة وهو كفرهم ومعاصيهم وانما تكون حسرة بان رأوا ما في صيغتهم وايقنوا بالجزاء عليها  
وكان يمكنهم تركها والعدول الى الطاعات وفي هذا الوجه الاضافة حقيقة لانهم عملوها في الثاني  
بما رجحوا لهم فليقوموا به (المسئلة الثالثة) حسرات ثالث مفاعيل رأى (المسئلة الرابعة) قال  
الزجاج الحسرة شدة الندامة حتى يبقى الندام كما الحسرة من الدواب وهو الذي لا منفعة فيه يقال  
حسرت فلان يحسرت حسرة وحسرت اذا اشتد ندمه على أمر فاته وأصل الحسرة الكسوف يقال حسرت عن  
ذراجه أي كشف والحسرة انكشاف عن حال الندامة والحسرة الالها لانه انكشاف الحال عما وجبه طول

السفر قال تعالى ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون والمحسرة المكنتة لانها تكشف  
عن الارض والطير تحسرن لانها تكشف بذهاب الريش أما قوله تعالى وما هم بخارجين من النار فقد  
احتج به الاصحاب على ان اصحاب الكبيرة من أهل القبلة يخرجون من النار فقالوا ان قوله وما هم تخصيص  
لهم بعدم الخروج على سبيل الحصر فوجب أن يكون عدم الخروج مخصوصا بهم وهذه الآية تكشف عن  
المراد بقوله وان النجار لفي عظيم بصلواتهم يوم الدين وما هم عنها بغائبين وثبت أن المراد بالنجار ههنا الكفار  
لدلالة هذه الآية عليه • قوله عز وجل (يا أيها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات  
الشیطان انه لكم عدو مبين انما يأمركم بالسوء والفحشاء وان تقولوا على الله ما لا تعلمون) اعلم أنه تعالى  
لم يبين التوحيد ولا لئله وما للموحدين من الثواب واتبعه يذكر الشرك ومن يتخذ من دون الله اندادا ويتبع  
رؤساء الكفرة أتبع ذلك بذكر انعامه على الفريقين واحسانه اليهم وان معصية من عصاه وكفر من كفره  
لم تؤثر في قطع احسانه ونعمه عنهم فقال يا أيها الناس كلوا مما في الارض وفيه مسائل (المسئلة الاولى)  
قال ابن عباس نزلت الآية في الذين حرموا على أنفسهم السوائب والوسائل والنجار وهم قوم من ثقيف  
وبني عامر بن صعصعة وخزاعة وبني مدلج (المسئلة الثانية) الحلال المباح الذي انحلت عقدة الحظر  
عنه وأصله من الحل الذي هو تقيض العقد ومنه حل بالمكان اذا نزل به لانه حل شد الارتحال لتزول وحل  
الدين اذا وجب لانه لال العقد بانقضاء المدة وحل من احرامه لانه حل عقدة الاحرام وحلت عليه  
العقوبة أي وجبت لانه لال العقدة المانعة من العذاب والحلة الازار والرداء لانه يحل عن الطي للباس  
ومن هذا تحل الامين لان عقدة الامين تحل به واعلم أن الحرام قد يكون حراما لم يشبهه كالميتة والدم  
والخمر وقد يكون حراما لان يشبهه كالك الغير اذا لم يأذن في أكله فالحلال هو الحلال عن القيدين  
(المسئلة الثالثة) قوله حلالا طيبا ان شئت نصبته على الحلال مما في الارض وان شئت نصبته على انه مفعول  
(المسئلة الرابعة) الطيب في الالفة قد يكون بمعنى الطاهر والحلال بوصف بانه طيب لان الحرام بوصف بانه  
خبث قال تعالى قل لا يستوى الخبيث والطيب والطيب في الاصل هو ما يستلذ به ويستطاب ووصف به  
الطاهر والحلال على جهة التشبيه لان الخبيث تكرهه النفس فلا تستلذ به والحرام غير مستلذ لان الشرع  
يزجر عنه وفي المراد بالطيب في الآية وجهان (الاول) أنه المستلذ فالوجه الثاني على الحلال لزم التكرار  
فعلى هذا انما يكون طيبا اذا كان من جنس ما يشتهي لانه ان تناول ما لا يشتهي فيه عاد حراما وان  
كان يبعد أن يقع ذلك من العاقل الا عند شبهة (والثاني) المراد منه المباح وقوله يلزم التكرار قلنا  
لان لم فان قوله حلالا المراد منه ما يكون حراما ولا قوله طيبا المراد منه ان لا يكون متعلقا به حق الغير  
فان أكل الحرام وان استطابه الاكل فن حيث يفضى الى العقاب يصير مضررة ولا يكون مستطابا كما قال  
تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا أما قوله تعالى ولا تتبعوا خطوات  
الشیطان ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قرأ ابن عامر والنكسائي وهي احدى الروايتين عن ابن كثير  
وحفص عن عاصم خطوات بضم الخاء والطاء والباقون بسكون الطاء اما من ضم العين فلان الواحدة  
خطوة فلذا جمعت حركات العين للجمع كما فعل بالاسماء التي على هذا الوزن نحو غرفة وغرفات وتحرير  
العين للجمع كما فعل في نحو هذا الجمع للفصل بين الاسم والصفة وذلك ان ما كان اسما جمعه بتحرك العين  
نحو غرفة وغرفات وغرفة وغرفات وشهوة وشهوات وما كان نعتا جمع بسكون العين نحو ضمة وضفومات  
وعيلة وعيلات والخطوة من الاسماء لامن الصفات فيجمع بتحرك العين وأما من خفف العين فبقائه  
على الاصل وطلب الخفة (المسئلة الثانية) قال ابن السكيت فيما رواه عنه الجبائي الخطوة والخطوة بمعنى  
واحدة وحكي عن الفراء خطوت خطوة والخطوة ما بين القدمين كما يقال حنوت حنوة والحنوة اسم  
لما تحنبت وكذلك غرفت غرفة والغرفة اسم لما اغترفت واذا كان كذلك فالخطوة المكان المتخطى كما ان  
الغرفة هي الشيء المغترف بالكف فيكون المعنى لا تتبعوا سبيله ولا تسلكوا طريقه لان الخطوة اسم مكان

وهذا قول الزجاج وابن قتيبة فانهم ما قالوا خطوات الشيطان طرقه وان جعلت الخطوة بمعنى الخطوة كما ذكره  
الجبائي فالتقدير لا تأخوه ولا تقفوا أثره والمعنيان متقاربان وان اختلف التقديران هذا ما يتعلق باللغة  
وأما المعنى فليس مراد الله ههنا ما يتعلق باللغة بل كأنه قيل ان ابيح له الاكل على الوصف المذكور واحذر ان  
تعداه الى ما يدعوك اليه الشيطان وزجر المكلف بهذا الكلام عن تخطي الحلال الى الشبه كما جره عن  
تخطيه الى الحرام لان الشيطان اغايبني الى المرء ما يجري مجرى الشبهة فيزين بذلك ما لا يحل له فزجر الله  
تعالى عن ذلك ثم بين العلة في هذا التحذير وهو كونه عدواً مبيناً أي متظاهراً بالعداوة وذلك لان الشيطان  
التزم أموراً سبعة في العداوة منها في قوله تعالى ولا ضامنهم ولا مينهم ولا أمرهم فليبتكن آذان الانعام  
ولا أمرهم فليخفين خلق الله وثلاثة منها في قوله تعالى لا تعبدن لهم صراطك المستقيم ثم لا يتهم من  
بين أيديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم وعن شمائلهم ولا تعبدوا كثرهم شاكرين فلما التزم الشيطان هذه  
الامور كان عدواً متظاهراً بالعداوة ولهذا وصفه الله تعالى بذلك وأما قوله تعالى اغمايأمركم بالسوء والفضياء  
وان تقولوا على الله ما لا تعلمون فهذا كالتفصيل بلجمله عدوته وهو مشتمل على أمور ثلاثة (أولها) السوء  
وهو منساول جميع المعاصي سواء كانت تلك المعاصي من أفعال الجوارح أو من أفعال القلوب (وثانيها)  
الفضياء وهي نوع من السوء لانها أقبح أنواعه وهو الذي يستعظم ويستفحش من المعاصي (وثالثها) أن  
تقولوا على الله ما لا تعلمون وكأنه أقبح أنواع الفضياء لان وصف الله تعالى بما لا يخفى من أعظم أنواع الكبر  
فصارت هذه الجملته كالتفسير لقوله تعالى ولا تتبعوا خطوات الشيطان فيدخل في الآية ان الشيطان يدعو  
الى الصغائر والكبر والكفر والجهل بالله وههنا مسائل (المسئلة الاولى) اعلم ان أمر الشيطان ووسوسته  
عبارة عن هذه الخواطير التي تجدها من أنفسنا وقد اختلف الناس في هذه الخواطير من وجوه (أحدها)  
اختلاف في ماهياتها فقال بعضهم انها حروف وأصوات خفية وقالت الفلاسفة انها تصورات الحروف  
والاصوات وتختلف على مثال الصور المنطبعة في المرآة فان تلك الصور تشبه تلك الاشياء من بعض  
الوجوه وان لم تكن مشابهة لها في كل الوجوه ولتأمل ان يقول صوره هذه الحروف وتخيلائها هل تشبه  
هذه الحروف في كونها حروفاً ولا تشبهها فان كان الاول فهو الحروف حروف فعاد القول الى ان هذه  
الخواطير أصوات وحروف خفية وان كان الثاني لم تكن تصورات هذه الحروف حروفاً لكني أجد من نفسى  
هذه الحروف والاصوات ترتيباً منتزعة على حسب انتظامها في الخارج والعربى لا يتكلم في قلبه  
الا بالعربية وكذا الجمعي وتصورات هذه الحروف وتعاقبها وتواليها لا يكون الا على مطابقتها تعاقبها وتواليها  
في الخارج فثبت انها في أنفسها حروف وأصوات خفية (وثانيها) ان فاعل هذه الخواطير من هو اما على  
أصلنا وهو ان خالق الحوادث بأسرها هو الله تعالى فالامر ظاهر وأما على أصل المعتزلة فهم لا يقولون بذلك  
وأيضا فلان المتكلم عندهم من فعل الكلام فلو كان فاعل هذه الخواطير هو الله تعالى وفيها ما يكون كذبا  
وهذا يلزم كون الله موصوفاً بذلك تعالى الله عنه ولا يمكن أن يقال ان فاعلها هو العبد لان العبد قد يكره  
وصول تلك الخواطير ويحتمل في دفعها عن نفسه مع انها البتة لا تندفع بل ينجر البعض الى البعض على سبيل  
الاتصال فاذن لا بد ههنا من شيء آخر وهو اما الملاك واما الشيطان فلهما ما يتكلمان بهذا الكلام في أقصى  
الدماع وفي أقصى القلب حتى ان الانسان وان كان في غاية الصمم فانه يسمع هذه الحروف والاصوات ثم ان  
قلنا بان الشيطان والملائكة ذوات قائمة بانفسها غير متعيزة البتة لم يعد كونها قادرة على مثل هذه الافعال  
وان قلنا بانها أجسام لطيفة لم يعد أيضاً ان يقال انها وان كانت لا تتوحد بواطن البشر لانهم يقدرون على  
ايصال هذا الكلام الى بواطن البشر ولا بعد أيضاً ان يقال انها الغاية لطافتها تقدر على النفوذ في مضائق  
باطن البشر وتخارق جسمه وتوصل الكلام الى أقصى قلبه ودماعه ثم انها مع لطافتها تكون مستحكمة  
التركيب بحيث يكون اتصال بعض أجزائه ببعض الاتصال لا ينفصل فلا جرم لا يقتضى نفوذها في هذه  
المضائق وتخارق انفصالها وتفرق أجزائها وكل هذه الاحتمالات مما لا دليل على فساده والامر

في معرفة حقاقتها عند الله تعالى ومما يدل على اثبات الهام الملائكة بالخبر قوله تعالى اذ يوحى ربك الى  
 الملائكة اني معكم فثبتوا الذين آمنوا وای الهموم الثبات وشجعوهم على أعدائهم ويدل عليه من الاخبار  
 قوله عليه الصلاة والسلام ان للشيطان امة يابن آدم ولاملك امة وفي الحديث أيضا اذ ولد المولود لبني آدم  
 قرن ابليس به شيطانا وقرن الله به ملاك فالشيطان جاء على اذن قلبه الايسر والملاك جاء على اذن قلبه الايمن  
 فهما يدعوانه ومن الصوفية والفلاسفة من فسر الملاك الداعي الى الخير بالقوة العقلية وفسر الشيطان الداعي  
 الى الشر بالقوة الشهوانية والغضبية (المسئلة الثانية) دلت الآية على ان الشيطان لا يأمر  
 الا بالقبائح لانه تعالى ذكره بكلمة انما وهى للعصر وقال بعض العارفين ان الشيطان قد يدعو الى الخير  
 لكن لغرض أن يجره منه الى الشر وذلك يدل على أنواع اتمان يجره من الافضل الى القاضل ليتمكن من ان  
 يجره من القاضل الى الشر واما أن يجره من القاضل الاسهل الى الافضل الاشدق ليصير ازديادا المشقة  
 سببا لحصول النفرة عن الطاعة بالكلمة (المسئلة الثالثة) قوله تعالى وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون  
 يتناول جميع المذاهب الفاسدة بل يتناول مقلدا الحق لانه وان كان مقلدا للحق لكنه قال ما لا يعلمه فصار  
 مستحقا للذم لاندراجهم تحت الذم في هذه الآية (المسئلة الرابعة) تمسك نفاة القياس بقوله وأن تقولوا  
 على الله ما لا تعلمون والجواب عنه انه متى قامت الدلالة على ان العمل بالقياس واجب كان العمل بالقياس  
 قولاً على الله بما يعلم لا بما لا يعلم \* قوله تعالى (واد اقبل لهم اتبعوا ما انزل الله فاول بل تتبع ما آلهينا عليه آباءنا  
 اولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ويريه تدون) اعلم انهم اختلفوا في الضم في قوله لهم على ثلاثة أقوال  
 (أحدها) انه عائد على من في قوله من يتخذ من دون الله أندادا وهم مشركو العرب وقد سبق ذكرهم  
 (وثانيها) يعود على الناس في قوله يا أيها الناس فعدل عن المخاطبة الى المقابلة على طريق الالتفات  
 مبالغة في بيان ضلالهم كأنه يقول لعقلاء انظروا الى هؤلاء الحق ماذا يقولون (وثالثها) قال ابن عباس  
 نزلت في اليهود وذلك حين دعاهم رسول الله الى الاسلام فقاتلوا فقتل ما وجدنا عليه آباءنا فآبؤنا خير منا  
 وأعلم منا فعلى هذا الآية مستأنفة والذكائية في لهم تعود الى غير مذكور الا ان الضمير قد يعود على المعلوم كما  
 يعود على المذكور ثم حكى الله تعالى عنهم انهم قالوا بل تتبع ما آلهينا عليه آباءنا فآبؤنا خير منا (المسئلة الاولى)  
 الكسافي يدغم لام هل وبل في ثمانية أحرف التاء كقوله بل تؤثرون والنون بل تتبع والتاء هل توب والسين  
 بل سوت والزاي بل زين والصاد بل ضلوا والطاء بل ظننتم والطاء بل طبع وأكثرا القراء على الظهار ومنهم  
 من يوافقه في البعض والظهار هو الاصل (المسئلة الثانية) أفينا بمعنى وجدنا بديسيل قوله تعالى  
 في آية أخرى بل تتبع ما وجدنا عليه آباءنا ويدل عليه أيضا قوله تعالى وألفنا سيدنا هالدى الباب وقوله انهم  
 ألفوا آباءهم ضالين (المسئلة الثالثة) معنى الآية ان الله تعالى أمرهم بان يتبعوا ما أنزل الله من  
 الدلائل الباهرة فهم قالوا لا تتبع ذلك وانما تتبع آباءنا وأسلافنا فكأنهم عارضوا الدلالة بالتقليد وأجاب  
 الله تعالى عنهم بقوله أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون وفيه مسائل (المسئلة الاولى) الواد  
 في أولو والواو العطف دخلت عليها همزة الاستفهام المنقولة الى معنى التوبيخ والتقريع وانما جعلت همزة  
 الاستفهام للتوبيخ لانها تقتضى الاقرار بشئ يكون الاقرار به فضيحة كما يقتضى الاستفهام الاخبار عن  
 المستفهم عنه (المسئلة الثانية) تقرير هذا الجواب من وجوه (أحدها) انه يقال لام قلده هل  
 تعرف بان شرط جواز تقليد الانسان أن يعلم كونه محقا أم لا فان اعترفت بذلك لم تعلم جواز تقليده الا بعد  
 أن تعرف كونه محقا فكيف عرفت انه محق وان عرفته بتقليد آخر لم التسلسل وان عرفته بالعقل فذلك  
 كاف فلا حاجة الى التقليد وان قلت ليس من شرط جواز تقليده أن يعلم كونه محقا فاذن قد جوزت تقليده  
 وان كان مبطلا فاذن أنت على تقليدك لا تعلم انك محق أو مبطل (وثانيها) هب ان ذلك المتقدم كان عالما  
 بهذا الشئ الا ان الله قد رانا ان ذلك المتقدم ما كان عالما بذلك الشئ قط وما اختار فيه البتة مذهباً فان ما ذا  
 كنت تعمل فعلى تقدير أن لا يوجد ذلك المتقدم ولا مذهب كان لا بد من العود الى النظر فكذا ههنا

(وإنها) انك اذا اقلدت من قبلك فذلك المتقدم كيف عرفته أعرفته بتقليد أم لا بتقليد فان عرفته بتقليد  
لزم اما الدور واما التسلسل وان عرفته لا بتقليد بل بدليل فاذا اوجبت تقليد ذلك المتقدم وجب أن تطلب  
العلم بالدليل لا بالتقليد لانك لو طلبت بالتقليد لا بالدليل مع ان ذلك المتقدم طلبه بالدليل لا بالتقليد كنت  
مخالفا له فثبت ان القول بالتقليد يفرض ثبوته الى نفسه فيكون باطلا (المسئلة الثالثة) انما ذكر تعالى  
هذه الآية عقيب الزجر عن اتباع خطوات الشيطان تنبيها على انه لا فرق بين متابعة وساوس الشيطان وبين  
متابعة التقليد وفيه أقوى دليل على وجوب النظر والاستدلال وترك التعويل على ما يقع في الخاطر من غير  
دليل أو على ما يقوله الغير من غير دليل (المسئلة الرابعة) قوله لا يعقلون شيئا لفظ عام ومعناه الخصوص  
لانهم كانوا يعقلون كثيرا من أمور الدنيا فهذا يدل على جواز ذكر العام مع ان المراد به الخاص (المسئلة  
الخامسة) قوله لا يعقلون شيئا المراد انهم لا يعقلون شيئا من الدين وقوله تعالى ولا يهتدون المراد انهم  
لا يهتدون الى كيفية اكتسابه وقوله تعالى (ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء  
صم بكم عى فهم لا يعقلون) اعلم انه تعالى لما حكى عن الكفار انهم عند الدعاء الى اتباع ما أنزل الله تركوا  
النظر والتدبر وأخلدوا الى التقليد وقالوا بل تبع ما ألفينا عليه آباءنا ضرب لهم هذا المثل تنبيها للسامعين  
انهم انهم اتماقوا فيما وقعوا فيه بسبب ترك الاصغاء وقلة الاهتمام بالدين فسيرهم من هذا الوجه بمنزلة  
الانعام وصل هذا المثل يزيد السامع معرفة باحوال الكفار ويحتمل الى الكافر نفسه اذا سمع ذلك فيكون  
كسر قلبه ونضيق صدره حيث صيره كالبهيمة فيكون في ذلك نهاية الزجر والردع لمن يسمعه عن أن يسلك  
مثل طريقه في التقليد وههنا مسائل (المسئلة الاولى) نعت الراى بالغنم اذا صاح بهم وأمانق الغراب  
فبالغنم المهجمة (المسئلة الثانية) للعلماء من أهل التأويل في هذه الآية طريقان (أحدهما) تصحيح  
العنى بالاضمار في الآية (والثاني) اجراء الآية على ظاهرها من غير اضمار أما الذين أضروا فذكروا  
وجوها (الاول) وهو قول الاخفش والزجاج وابن قتيبة كانه قال ومثل من يدعو الذين كفروا الى الحق  
كمثل الذي ينعق فصار الناعق الذي هو الراى بمنزلة الداعي الى الحق وهو الرسول عليه الصلاة والسلام  
وسائر الدعاء الى الحق وصار الكفار بمنزلة الغنم المنعوق بها ووجه التشبيه ان البهيمة تسمع الصوت ولا تفهم  
المراد وهو هؤلاء الكفار كانوا يسمعون صوت الرسول والفاظه وما كانوا يفقهون بها ويعانيها الاجرم  
صلى وجه التشبيه (الثاني) مثل الذين كفروا في دعواتهم آلهتهم من الاوثان كمثل الناعق في دعائه  
ما لا يسمع كأنهم وما يجرى مجراه من الكلام واليهاتم لانهم شبهه الاصنام في انها لا تفهم بهذه اليهاتم فاذا  
كان لشك ان من دعاهم عتجاهلا من دعا جبرا أولى بالذم والجهل والفرق بين هذا القول وما قبله  
ان ههنا المحذوف هو المدعو وفي القول الذي قبله المحذوف هو الداعي وفيه سؤال وهو ان قوله الادعاء ونداء  
لا يساعده عليه لان الاصنام لا تسمع شيئا (الثالث) قال ابن زيد مثل الذين كفروا في دعواتهم آلهتهم  
كمثل الناعق في دعائه عند الجبل فانه لا يسمع الا صدى صوته فاذا قال يا زيد يسمع من الصدى يا زيد  
فكذلك هؤلاء الكفار اذا دعوا هذه الاوثان لا يسمعون الا ما تلفظوا به من الدعاء والنداء (الطريق  
الثاني) في الآية وهو اجراءها على ظاهرها من غير اضمار وفيه وجهان (أحدهما) أن يقول مثل  
الذين كفروا في قلة عقلمهم في عبادتهم لهذه الاوثان كمثل الراى اذا نكلم مع اليهاتم فكما انه يتنص على ذلك  
الراى بقلة العقل فكذلك ههنا (الثاني) مثل الذين كفروا في اتباعهم آباءهم وتقليدهم لهم كمثل الراى  
اذا نكلم مع اليهاتم فكما ان الكلام مع اليهاتم عبث عديم الفائدة فكذا التقليد عبث عديم الفائدة أما  
قوله تعالى صم بكم عى فاعلم انه تعالى لما شبههم باليهاتم زاد في تكبيتهم فقال صم بكم عى لانهم صاروا  
بمنزلة الصم في ان الذي سمعوه كانوا لم يسمعوه وبمنزلة البكم في ان لا ينصيرون للمادعوا اليه وبمنزلة العمى من  
حيث انهم أعرضوا عن الدلائل نصاروا كأنهم لم يشاهدوها قال النوويون صم أى هم صم وهو رفع على الذم  
أما قوله فهم لا يعقلون فالمراد العقل الاكتسابي لان العقل المطبوع كان حاصل لهم قال العقل عقلا



مطبوع ومسموع \* ولما كان طريقا اكتساب العقل المكتسب هو الاستعانة بهذه القوى الثلاثة فلما  
 أعرضوا عنها فقدوا العقل المكتسب ولهذا قيل من فقد حسا فقد علما \* قوله عز وجل (يا أيها الذين  
 آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون) اعلم ان هذه الآية شبيهة بما تقدم  
 من قوله كلوا مما في الارض حلالا طيبا ثم نقول ان الله سبحانه وتعالى تكلم من أول السورة الى ههنا  
 في دلائل التوحيد والنبوة واستقصى في الرد على اليهود والنصارى ومن هنا شرع في بيان الاحكام  
 اعلم ان في الآية مسائل (المسئلة الاولى) اعلم ان الاكل قديس يكون واجبا وذلك عند دفع  
 الضرر عن النفس وقديس يكون مندوبا وذلك ان الضيف قد يتنعم من الاكل اذا انورد ويتسبط في ذلك  
 اذا ساعد فهذا الاكل مندوب وقديس يكون مباحا اذا خلا عن هذه العوارض والاصل في الشيء ان يكون  
 خاليا عن العوارض فلا جرم كان مسمى الاكل مباحا واذا كان الامر كذلك كان قوله كلوا في هذا الموضع  
 لا يفيد الايجاب والتدب بل الاباحة (المسئلة الثانية) احتج الاصحاب على ان الرزق قد يكون حراما  
 لقوله تعالى من طيبات ما رزقناكم فان الطيب هو الحلال فلو كان كل رزق حلالا لكان قوله من طيبات  
 ما رزقناكم معناه من محلات ما أحل الله لكم فيكون تكرار او هو خلاف الاصل اجابوا عنه بان الطيب  
 في أصل اللغة عبارة عن المستطاب ولعل أقواما ظنوا ان التوسع في المطاعم والاستمتاع من  
 طيباتها ممنوع فأناب الله تعالى ذلك بقوله كلوا من لذائذ ما أحلنا لكم فكان تخصيصه بالذكر في هذا  
 المعنى (المسئلة الثالثة) قوله واشكروا لله أمر وليس باباحة فان قيل الشكر امانة يكون بالقلب  
 أو باللسان أو بالجوارح أما بالقلب فهو ما العلم بصدور النعمة عن ذلك المنعم أو العزم على تعظيمه باللسان  
 وبالجوارح أما ذلك العلم فهو من لوازم كمال العقل فان العاقل لا ينسى ذلك فاذا كان ذلك العلم ضروريا  
 فكيف يمكن ايجابه وأما العزم على تعظيمه باللسان والجوارح فذلك العزم القلبي مع الاقرار باللسان  
 والعمل بالجوارح فاذا بينا انهم الايجابان كان العزم بان لا يجب أولى وأما الشكر باللسان فهو امانة يقر  
 بالاعتراف له بكونه منعمهما أو بالثناء عليه فهذا غير واجب بالاتفاق بل هو من باب المندوبات وأما الشكر  
 بالجوارح والاعضاء فهو ان يأتي بأفعال دالة على تعظيمه وذلك أيضا غير واجب واذا ثبت هذا فنقول ظهر انه  
 لا يمكن القول بوجود الشكر قلنا الذي تلخص في هذا الباب انه يجب عليه اعتقاد كونه مستحقا  
 للتعظيم واظهار ذلك باللسان أو بسائر الافعال ان وجدت هناك ثممة أما قوله تعالى ان كنتم اياه تعبدون  
 ففيه مسائل (المسئلة الاولى) في هذه الآية وجوه (أحدها) واشكروا لله ان كنتم عارفين بالله  
 وبتعمه فعبير عن معرفة الله تعالى بعبادته اطلاقا لا اسم الاثر على المؤثر (وثانيها) معناه ان كنتم تريدون  
 ان تعبدوا الله فاشكروه فان الشكر رأس العبادات (وثالثها) واشكروا لله الذي رزقكم  
 هذه النعمان كنتم اياه تعبدون أي ان صح انكم تخصونه بالعبادة وتقررون انه سبحانه هو المنعم لا غير  
 عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى اني والجن والانس في نيا عظيم أخلق  
 ويعبد دغيري وأرزق ويشكر دغيري (المسئلة الثانية) احتج من قال ان المعاق بلقظ ان  
 لا يكون عدما عند عدم ذلك الشيء بهذه الآية فانه تعالى عاق الامر بالشكر بكلمة ان  
 على فعل العبادة مع ان من لا يفعل هذه العبادات يجب عليه الشكر أيضا \* قوله تعالى

(انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به نغيرا لله من اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان اذمه  
 غفور رحيم) اعلم انه سبحانه وتعالى لما أمرنا في الآية السابقة بتناول الحلال فصل في هذه الآية  
 أنواع الحرام والكلام فيها على نوعين (النوع الاول) ما يتعلق بالتفسير والنوع الثاني ما يتعلق بالاحكام  
 التي استنبطها العلماء من هذه الآية (النوع الاول) وفيه مسائل (المسئلة الاولى) اعلم ان كلمة انما على  
 وجهين (أحدهما) أن تكون حرفا واحدا كقولك انما دارك وانما مالي مالك (الثاني) أن  
 تكون ما منفصلة من ان وتكون ما بمعنى الذي كقولك ان ما أخذت مالك وان ما ركبت دابتك وجاء في التنزيل

على الوجهين أما على الأول فقوله إنما الله الواحد وإنما أنت نذير وما على الثاني فقوله إنما صنعوا كسدا  
 سائر ولو نصبت كيد ساحر على أن تجعل إنما سحر فواحد كان صوابا وقوله إنما اتخذتم من دون الله آوتانا  
 مودة ينسبكم تنصب المودة وترفع على هذين الوجهين واختلفوا في حكمها على الوجه الأول فهم من قال  
 إنما تفيد الحصر واحتجوا عليه بالقرآن والشعر والقياس أما القرآن فقوله تعالى إنما الله واحد أي  
 ما هو إلا الله واحد وقال إنما الصدقات للفقراء والمساكين أي لهم لا لغيرهم وقال تعالى لمجد قل إنما أنا بشر  
 مثلكم أي ما أنا إلا بشر مثلكم وكذا هذه الآية فإنه تعالى قال في آية أخرى قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما  
 على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو داما مسفوحا ولحم خنزير فصارت الآيتان واحدة فقوله إنما سحر  
 عليكم في هذه الآية مفسر أقوله قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما إلا في تلك الآية وما الشعر فقول  
 الاعشى

ولست بالاكثر منهم حصي • وإنما العزة للسكران

وقول الفرزدق أنا الذائد الحامى الذمار وإنما • يدافع عن احسابه أنا أو مثلى  
 وأما القياس فهو أن كلمة ان للآيات وكلمة ما للثني فاذا اجتمعا فلا بد وان يتبع على أصلهما ما فاما أن يفيد اثبوت  
 غير المذكور ونفي المذكور وهو باطل بالاتفاق أو ثبوت المذکور ونفي غير المذکور وهو المطلوب  
 واحتج من قال انه لا يفيد الحصر بقوله تعالى إنما أنت نذير وأنت قد كان غيره نذيرا وجوابه معناه ما أنت إلا نذير  
 فهو يفيد الحصر ولا يتنى وجود نذير آخر (المسئلة الثانية) قرئ حرم على البناء للفاعـل وحرم للبناء  
 للمفعول وحرم بوزن كرم (المسئلة الثالثة) قال الواحدى الميتة ما فارقت الروح من غير ذكاة مما يذبح  
 وأما الدم فكانت العرب تجعل الدم في المباعر وتشويهه ثم تأكلها فحرم الله الدم وقوله لحم الخنزير أراد  
 الخنزير بجميع اجزائه ~~لأنه~~ خص اللحم لانه المقصود بالاكل وقوله وما أهل به لغير الله قال الاصمعي  
 الالهلال أصله رفع الصوت فكل رافع صوته فهو مهمل وقال ابن أحر

مهمل بالفد فدر بكانها • كما ميل الراكب المعقور

هذه معنى الالهلال في اللغة ثم قيل للحجر مهمل لرفع الصوت بالتأنيبة عند الاحرام هذه معنى الالهلال يقال  
 اهل فلان بجملة أو هجرة أى احرم بها وذلك لانه يرفع الصوت بالتأنيبة عند الاحرام والذابح مهمل لان العرب  
 كانوا يسمون الاوثان عند الذبح ويرفعون اصواتهم يدكرها ومنه استهل الصبي فعنى قوله وما أهل به لغير الله  
 يعنى ما ذبح للاصنام وهو قول مجاهد والضمان وقتادة وقال الربيع بن انس وابن زيد يعنى ما ذكر عليه غير  
 اسم الله وهذا القول أولى لانه أشد مطابقة للفظ قال العلماء لو أن مسلما ذبح ذبيحة وقصد بذبحها التقرب الى  
 غير الله صار مرتدا وذبحة ذبيحة مرتد وهذا الحكم فى غير ذابح أهل الكتاب أما ذابح أهل الكتاب  
 فنقلنا القول تعالى وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم أما قوله تعالى فن اضطر فففيه مسائل (المسئلة  
 الاولى) قرأ نافع وابن كثير وابن عامر والكسافى فن اضطر بضم النون والباء قون بالسكسر فالضم للاتباع  
 والكسر على أصل الحركة لالتقاء الساكنين (المسئلة الثانية) اضطر احوج والحنى وهو افعال من الضرورة  
 وأصله من الضر وهو الضيق (المسئلة الثالثة) لما حرم الله تعالى تلك الاشياء استثنى عنها حال الضرورة  
 وهذه الضرورة لها سببان (أحدهما) الجوع الشديد وان لا يجد ما كولا حلالا يسد به الرق فعند ذلك  
 يكون مضطرا (الثانى) اذا كرهه على تناوله مكره فيحل له تناوله (المسئلة الرابعة) ان الاضطرار ليس من  
 افعال المكلف حتى يقال انه لا اثم عليه فيه ان الله غفور رحيم فاذا لا بد ههنا من اضطراره هو الاكل والتقدير  
 فن اضطر فاكل فلاثم عليه والحذف ههنا كالحذف فى قوله فن كان منكم مريضا أو على سفر فعندة من ايام آخر  
 أى فاطر حذف فاطر وقوله فن كان منكم مريضا أو به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة ومعناه فحق  
 ففدية وإنما جاز الحذف لعلم الخطابين بالحذف ولذلة الخطاب عليه أما قوله تعالى غير باغ فففيه مسائل  
 (المسئلة الاولى) قال الفراء غير هاهنا لا تصلح ان تكون بمعنى الاستثناء لان غير ههنا بمعنى التثني ولذلك

عطف عليها الا انهم في معنى لا وهي ههنا حال للمضطر كأنك قلت فن اضطر لا باغياً ولا عادياً فهو له حلال  
 (المسئلة الثانية) أصل البغي في اللغة الفساد وتجاوز الحد قال الليث البغي في عدو القرم اختيال  
 ومرح وانه يفتي في عدوه ولا يقال فرس باغ والبغي الظلم والظروب عن الانصاف ومنه قوله تعالى والذين  
 اذا اصابهم البغي هم ينتصرون وقال الاصمعي يقال بغي الجرح يعني بغيا اذا بدأ بالفساد وبغت السماء  
 اذا كثرت مطرها حتى تجاوز الحد وبغي الجرح والبصر والسحاب اذا طغيا اذا ما قوله تعالى ولا عاد فالعاد وهو  
 التعدي في الامور وتجاوز ما ينبغي أن يقتصر عليه يقال عدا عليه عدوا وعدوانا وعديا واعتدا وتعديا  
 اذا ظلم ظلماً مجاوز الحد وعدا طوره تجاوز قدره (المسئلة الثالثة) لاهل التأويل في قوله غير باغ ولا عاد  
 قولان (أحدهما) أن يكون قوله غير باغ ولا عاد مختصاً بالاكل (والثاني) ان يكون عاماً في الاكل  
 وغيره أما على القول الاول ففيه وجوه (الاول) غير باغ وذلك بان يجد حلالاً تكرهه النفس فعـدل  
 الى أكل الحرام اللذيذ ولا عاد أي مجاوز قدر الرخصة (الثاني) غير باغ للذة أي طالب لها ولا عاد متجاوز  
 سد الجوعه عن الحسن وقتادة والربيع ومجاهد وابن زيد (الثالث) غير باغ على مضطر آخر بالاستيلاء عليه  
 ولا عاد في سد الجوعه (القول الثاني) ان يكون المعنى غير باغ على امام المسلمين في السفر من البغي  
 ولا عاد بالمعنى أي مجاوز طريقه المحققين والكلام في ترجيح أحد هذين التأويلين على الآخر سيبيء ان شاء  
 الله تعالى أما قوله فلاثم عليه ففيه سؤالان (أحدهما) ان الاكل في تلك الحالة واجب وقوله لاثم  
 عليه يفيد الاباحة (الثاني) أن المضطر كالمجأ الى الفعل والمجأ لا يوصف بأنه لاثم عليه قلنا قد بينا  
 في تفسير قوله فلا جناح عليه أن يطوف به ما أن نفي الاثم قد مر مشتركين الواجب والمنسوب والمباح  
 وأيضا فقوله تعالى فلاثم عليه معناه رفع الجرح والضيق واعلم أن هذا الجناح ان حصلت فيه  
 شهوة الميتة ولم يحصل فيه النفرة الشديدة فانه يصير مجأ الى تناول ما يستبه الرمي كما يصير مجأ  
 الى الهرب من السبع اذا امكده ذلك أما اذا حصلت النفرة الشديدة فانه بسبب تلك النفرة يخرج عن  
 ان يكون مجأ ولزمه تناول الميتة على ما هو عليه من النفاور وههنا يتحقق معنى الوجوب أما قوله تعالى  
 في آخر الآية ان الله غفور رحيم ففيه اشكال وهو انه لما قال فلاثم عليه فكيف يليق أن يقول بعده  
 ان الله غفور رحيم فان الغفران انما يكون عند حصول الاثم والجواب من وجوه (أحدها) ان  
 المقتضى للحرمه قائم في الميتة والدم الا انه زالت الحرمة اقيام المعارض فلما كان تناوله تناولا لما حصل  
 فيه المقتضى للحرمه عبر عنه بالمغفرة ثم ذكر بعده انه رحيم يعني لاجل الرحمة عليكم اجبت لكم ذلك  
 (وثانيها) لعل المضطر يزيد على تناول الحاجة فهو سبحانه غفور بان يعفرتب في تناول الزيادة رحيم  
 حيث اباح في تناول قدر الحاجة (وثالثها) انه تعالى لما بين هذه الاحكام عقبها بكونه غفوراً رحيماً لانه  
 غفور للعصاة اذا تابوا رحيم بالمطيعين المستقرين على نهي حكمه سبحانه وتعالى (النوع الثاني) من الكلام  
 في هذه الآية المسائل الفقهية التي استتبطها العلماء منها وهي مرتبة على فصول

(الفصل الاول فيما يتعلق بالميتة والكلام فيه مرتب على مقدمة ومقاصد) أما المقدمة ففيها  
 ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) اختلفوا في أن التحريم المضاف الى الايمان هل يقتضى الاجمال فقال  
 الكرخي انه يقتضى الاجمال لان الايمان لا يمكن وصفها بالحل والحرمه فلا بد من صرفه ما الى فعل من  
 افعالنا فيها وليست جميع افعالنا فيها محرمة لان تبعيدها عن النفس ومحايها وز المكان فعل من الاعمال  
 فيها وهو غير محرم فاذا لا بد من صرف هذا التحريم الى فعل خاص وليس بعض الافعال أولى من بعض  
 فوجب صيرورة الآية بجملة وأما كثر العلماء فانهم اصرروا على انه ليس من الجملة بل هذه اللفظة تنهـد  
 في العرف حرمة التصرف في هذه الاجسام كما ان الذوات لا تملك وانما يملك التصرفات فيها فاذا قيل فلان  
 يملك جارية فهم كل أحدها يملك التصرف فيها كذلك اذنا وقد استقصينا الكلام في كتاب الحصول  
 في علم الاصول (المسئلة الثانية) لما ثبت الاصل الذي قدمناه وجب أن تدل الآية على حرمة جميع

التصرفات الا ما خرج الدليل المخصص فان قيل لم لا يجوز تخصيص هذا التحريم بالاكل والذي يدل عليه وجوه (أحدها) أن المتعارف من تحريم الميتة تحريم أكلها (وثانيها) أنه ورد عقب قوله كوا من طيبات ما رزقناكم (وثالثها) ما ورد عن الرسول عليه السلام في خبر شاة ميمونة انما حرم من الميتة أكلها (والجواب) عن الاول لان سلم أن المتعارف من تحريم الميتة تحريم أكلها وعن الثاني أن هذه الآية مستقلة بنفسها فلا يجب قصرها على ما تقدم بل يجب اجزاؤها على ظاهرها وعن الثالث أن ظاهر القرآن مقدم على خبر الواحد لكن هذا انما يستقيم اذا لم يجوز تخصيص القرآن بخبر الواحد ويمكن أن يجاب عنه بان المسلمين انما خرجوا في معرفة وجوه الحرمات الى هذه الآية فدل انعقاد اجماعهم على انها غير مخصوصة ببيان حرمة الاكل والسائل أن يمنع هذا الاجماع (المسئلة الثالثة) الميتة من حيث اللقمة هو الذي خرج من أن يكون حيا من دون نقص بنية ولذلك فرقوا بين المقتول والميت وأما من جهة الشرع فهو غير المذكي اما لانه لم يذبح أو ان ذبح ولكنه لم يكن ذبحه ذكاة وسند كحد الذكاة في موضعه فان قيل كيف يصح ذلك وقد قال تعالى في سورة المائدة حرمت عليكم الميتة والدم ثم ذكر من بعده المذبذبة والموقوقذة والمتردية فدل هذا على ان غير المذكي منه ما هو ميتة ومنه ما ليس كذلك قلنا لعل الامر كان في ابتداء الشرع على أصل اللغة وأما بعد استقرار الشرع فالميتة ما ذكناه والله أعلم أما المقاصد فاعلم أن الخطأ في المسائل المستنبطة من هذه الآية من وجهين (أحدهما) ما أخرجوه عن الآية وهو داخل فيها (والثاني) ما دخل فيها وهو خارج عنها (أما القسم الاول) فقبه مسائل (المسئلة الاولى) ذهب الشافعي رضي الله عنه في أظهر أقواله الى انه يحرم الانتفاع بصوف الميتة وشعرها وعظمها وقال مالك يحرم الانتفاع بعظمها خاصة وجل الفقهاء اتفقوا على تحريم الانتفاع بشعر الخنزير واحتج هؤلاء بأن هذه الاشياء ميتة فوجب أن يحرم الانتفاع بها انما قلنا انها ميتة لقوله عليه السلام ما بين من سقى فهو ميت وهذا الخبر يعم الشعر والعظم والكل وأما الذي يدل على ان العظم ميتة خاصة فقوله تعالى من يحيى العظام وهي رميم فنبت انها كانت حية فعند الموت تصير ميتة واذا نبت انها ميتة فوجب أن يحرم الانتفاع بها لقوله تعالى حرمت عليكم الميتة اعترض المخالف عليه بأن الشعر والصوف لا حياة فيه لان حكم الحياة الادراك والشعور وذلك مفقود في الشعر ولاجل هذا الكلام ذهب مالك الى تجسس العظام دون الشعور (والجواب) أن الحياة ليست عبارة عن المعنى المقتضى للادراك والشعور بدليل الآية والخبر أما الآية فقوله تعالى كيف يحيى الارض بعد موتها وأما الخبر فقوله عليه السلام من احى أرضا ميتة فهي له والاصل في الاطلاق الحقيقة فعلمنا أن الحياة في أصل اللغة ليست عبارة عما ذكره بل عن كون الحيوان أو النبات يحيى في حياجه معتدلا في حاله غير معرض للفساد والتهفن والتفريق واذا ثبت ذلك ظهر ان دراجه تحت الآية واحتج أبو حنيفة بالقرآن والخبر والاجماع والقياس أما القرآن فقوله تعالى ومن اصوافها واورها وأشعارها انما وسعا الى حين حيث ذكرها في معرض المنة والامتنان لا يقع بالتجسس الذي لا يحل الانتفاع به وأما الخبر فقوله عليه السلام في شاة ميمونة انما حرم من الميتة أكلها وأما الاجماع فهو انهم كانوا يلبسون جلود الثعالب ويجهلون منها القلائس وعن النخعي كانوا لا يرون جلود السباع وجلود الميتة اذا دبت بأسا وما خصوا حال الشعر وعدمه وقول الشافعي كانوا اشاروا الى العصا بغيره وليس لاحد أن يقول الثعلب عند الشافعي رضي الله عنه حلال فلهذا يقول بابا حته لان الذكاة شرط بالانتفاع وهو غير حاصل في هذه الثعالب وأما القياس فلان هذه الشعور والعظام اجسام منتفخة بها غير متعرضة للتهفن والفساد فوجب أن يقضى بطهارتها كجلود المدبوغة وأما النفع بشعر الخنزير في الفقهاء من منع نجاسته وهو الاسلام فالجواب أن عموم قوله حرمت عليكم الميتة يقتضى حرمة الانتفاع بالصوف والعظم وغيرها الا ان هذه الدلائل تنتج الانتفاع بها والخاص مقدم على العام فكان هذا الجانب أولى بالرعاية (المسئلة الثانية) قال أبو حنيفة رضي الله عنه اذا مات

في الماء دابة ليس لها نفس سائلة لم يفسد الماء قبل أو ~~كثير~~ ولا شافعي رضي الله عنه قولان في الماء القليل  
واختبر الشافعي بانها حيوانات فاذا ماتت صارت ميتة فيحرم استعمالها بجملة الاية واذا حرم  
استعمالها بجملة الاية وجب الحكم بنجاستها واذا ثبت الحكم بنجاستها وجب الحكم بنجاسة الماء  
القليل الذي وقعت هي فيه وأجابوا عنه بانها ميتة ويحرم الانتفاع بها وان كان لم يلقها انها ميتة كانت  
كذلك كانت نجسة ثم لم يلزم من نجاستها تنجيس الماء واختبروا على القول الثاني للشافعي رضي  
الله عنه بقوله عليه السلام اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فامسحوا به ثم انقلوه فان في أحد جناحيه  
داء وفي الآخر داء أمر بالمسح فرمما كان الطعام حار فموت الذباب فيه فلو كان ذلك سبباً للتنجيس لما  
أمر النبي عليه السلام به (المسئلة الثالثة) لافقتها مذاهب سبعة في أمر الدبغ فوسع الناس فيه  
قولا الزهري فانه يجوز استعمال الجلود بما رها قبل الدبغ ويليه داود فانه قال تطهر ركها بالديباغ  
ويليه مالك فانه قال يطهر ظاهرها دون باطنها ويليه أبو حنيفة فانه قال يطهر ركها بالجلد الخنزير ويليه  
الشافعي فانه قال يطهر الكل بالجلد الكب والخنزير ويليه الاوزاعي وأبو نورة فانه ما يقولان يطهر جلد  
ما يرق كل لحمه فقط ويليه أحمد بن حنبل رضي الله عنهم فانه قال لا يطهر منها شيء بالديباغ واحتج أحمد بالآية  
والخبر أما الآية فقوله تعالى حرمت عليكم الميتة أطلق التحريم وما قيد به حال دون حال وأما الخبر فتقول  
عبد الله بن حكيم انا نأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب  
اجابوا عن القسم بالآية بان تخصيص العموم بخبر الواحد وبالقياس جائز وقد وجداهنا أما خبر الواحد  
فقوله عليه الصلاة والسلام اياما هاب دبع فقد طهر وأما القياس فهو ان الدبغ يعود بالجلد الى ما كان  
عليه حال الحياة وكما كان حال الحياة طاهرا كذلك بعد الدبغ وهذا القياس والخبرهما معقد الشافعي  
رحمه الله (المسئلة الرابعة) اختلفوا في انه هل يجوز الانتفاع بالميتة باطعام البازي والبهيمة فهم من منع  
منه لانه اذا أطمع البازي ذلك فقد انتفع بتلك الميتة والآية دلالة على تحريم الانتفاع بالميتة فاما اذا أقدم  
البازي من عند نفسه على أكل الميتة فهل يجب علينا منعه أم لا فيه احتمالان (المسئلة الخامسة)  
اختلفوا في دهن الميتة وودكها هل يجوز الاستصحاب به أم لا وهذا يتوقف عليه فان كان ذلك مما حلت له الحياة  
أو في جلته ما هو هذا حاله فالظاهر يقتضي المنع منه وان لم يكن كذلك فهو خارج من جملة الميتة وانما يحرم  
ذلك لدليل سوى الظاهر وعن عطاء بن جابر قال لما قدم الرسول صلى الله عليه وسلم مكة أتاه الذين يجمعون  
الوداك فقالوا يا رسول الله انما نجمع الوداك وهي من الميتة وغيرها وانما هي للاديم والسفن فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها فنهاهم عن ذلك  
وأخبرهم بان تحريمه اياها على الاطلاق أو يجب تحريم بيعها كما أوجب تحريم أكلها (المسئلة السادسة)  
الظاهر يقتضي حرمة السمك والجراد الا انهما خصا بالخبر عن ابن عمر رضي الله عنه قال عليه الصلاة  
والسلام أحلت لنا سميتان ودمان أما السميتان فالجراد والنون وأما الدمان فالطعالم والكبد وعن جابر  
في قصة طوييلة ان البحر ألقى اليهم حوتاً فأكلوا منه نصف شهر فلما رجعوا أخبروا النبي عليه الصلاة  
والسلام بذلك فقال هل عندكم منه شيء تطعموني وقال عليه الصلاة والسلام في صفة البحر هو الطهور وماؤه  
الحل ميتته وأيضا فانه ثبت بالتواتر عن الرسول عليه الصلاة والسلام حل السمك واختلفوا في السمك الطافي  
وهو الذي يموت في الماء حنف انفه فقال مالك والشافعي رضي الله عنهم لا بأس به وقال أبو حنيفة  
وأصحابه والحسن بن صالح انه ~~مكروه~~ واختلف الصحابة في هذه المسئلة أيضا فمن على رضي الله عنه  
انه قال ما طعم من صيد البحر فلأنا كاه وهذا أيضا مروى عن ابن عباس وجابر بن عبد الله وروى عن أبي  
بكر الصديق رضي الله عنه وأبي أيوب اباحته وروى أبو بكر الرازي روايات مختلفة عن جابر بن عبد الله انه  
عليه الصلاة والسلام قال ما ألقى البحر أجرد عنه فكلوه وماتت فيه وطفا فلأنا كلوه وأما الشافعي رضي  
الله عنه فقد احتج بالآية والخبر والمعقول أما الآية فقوله تعالى أحل لكم صيد البحر وطعامه وهذا السمك

الطاف من طعام البحر فوجب حله وأما الخبر فقوله عليه الصلاة والسلام أحلت لنا ميتتان السمك والجراد  
وهذا مطلق وقوله في البحر هو الطهور وماؤه الحل ميتته وهذا عام وروى عن أنس رضي الله عنه أنه عليه  
الصلاة والسلام قال كل ما طفا على البحر (المسئلة السابعة) قال الشافعي وأبو حنيفة رضي الله عنهما  
لابأس بأكل الجراد كله ما أخذته وما وجدته وروى عن مالك رضي الله عنه أن ما وجد ميتا لا يحل وأما  
ما أخذ حيا ثم قطع رأسه وشوى أكل وما أخذ حيا فغفل عنه حتى يموت لم يؤكل حية مالك ظاهر الآية وتوجه  
الشافعي وأبو حنيفة قوله عليه السلام أحلت لنا ميتتان السمك والجراد فوجب حملهما على الإطلاق فتبين  
بذلك أن قطع رأسه ان جعل له ذكاة فهو وكالشاة المذكاة في أنه لا يكون ميتة فلا يكون لقوله عليه السلام  
أحلت لنا ميتتان فائدة وقال عبد الله بن أبي أوفى غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع غزوات  
تأكل الجراد ولأن كل غيره فلم يفرق بين ميتته وبين مقتوله (المسئلة الثامنة) اختلفوا في الجنين اذا خرج  
ميتا بعد ذبح الام فقال أبو حنيفة لا يؤكل الا أن يخرج حيا في ذبح وهو قول جاد وقال الشافعي  
وأبو يوسف ومحمد انه يؤكل وهذا هو المروي عن علي وابن مسعود وابن عمر وقال مالك ان تم خلقه ونبت  
شعره **ككل** والام يؤكل وهو قول سعيد بن المسيب واحتج أبو حنيفة بظاهر هذه الآية وهو انه ميتة  
فوجب أن يحرم قال الشافعي اخمص هذا العموم بالخبر والقياس أما الخبر فهو انا أجمعنا على ان  
المذكي مباح وهذا مذكي لما روى أبو سعيد الخدري وأبو الدرداء وأبو امامة وكتب بن مالك وابن عمر  
وأبو أيوب وأبو هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ذكاة الجنين ذكاة أمه وتقريره أن  
كون الذكاة سببا للاباحة حكم شرعي فجاز أن تكون ذكاة الجنين حاصله شرعا يتحصل بذكاة أمه  
أجاب الحنفية بان قوله ذكاة الجنين ذكاة أمه يحتمل أن يريد به ان ذكاة أمه ذكاة له ويحتمل أن يريد به ايجاب  
تذكيته كما تذكي أمه وانه لا يؤكل بغير ذكاة **كك** قوله تعالى وجنسه عرضها السموات والارض ومعناه  
**كك** عرض السموات والارض وكتول القاتل قولي قولك ومذهبي مذهبك وانما المعنى  
قولي كقولك ومذهبي كذهبك وقال الشاعر  
فبينناك عينها ووجهك لجيدها \* واذا ثبت  
مادكرنا كان أحد الاحتمالين ايجاب تذكيته وانه لا يؤكل غير مذكي في نفسه والاخر ان ذكاة أمه تبيح  
أكله واذا كان كذلك لم يميز تخصص بعض الامر بل يجب حله على المعنى الموافق للآية ايجاب الشافعي رضي  
الله عنه من وجوه (أحدها) ان على الاحتمال الذي ذكرتموه لا يتفهم من اضممار وهو ان ذكاة الجنين  
كذكاة أمه والا ضممار خلاف الاصل (وثانيها) انه لا يسمى جنينا الا حال كونه في بطن أمه  
ومتى ولد لا يسمى جنينا والنبي عليه الصلاة والسلام انما أثبت له الذكاة حال كونه جنينا فوجب أن يكون  
في تلك الحالة مذكي بذكاتها (وثالثها) ان حمل الخبر على ما ذكرت من ايجاب ذكاته اذا خرج حيا فسقط  
فأئذنه لان ذلك معلوم قبل وروده (ورابعها) ما روى عن أبي سعيد انه عليه الصلاة والسلام سئل عن  
الجنين يخرج ميتا قال ان شئت فكلوه فان ذكاته ذكاة أمه وأما القياس فن وجوه (أحدها) انا أجمعنا  
على ان من ضرب بطن امرأة فماتت وألقت جنينا ميتا لم ينفرد الجنين بكم نفسه ولو خرج الولد  
حيا ثم مات انفرد بكم نفسه دون أمه في ايجاب الغرة فكذلك جنين الحيوان اذا مات عن ذبح أمه  
وخرج ميتا كان تبع الام في الذكاة واذا خرج حيا لم يؤكل حتى يذكي (وثانيها) ان الجنين حال اتصاله  
بالام في حكم عضو من أعضائها فوجب أن يحمل بذكاتها كسائر الاعضاء (وثالثها) الواجب في الولد  
أن يتبع الام في الذكاة كما يتبع الولد الام في العناق والاستيلاد والكتابة ونحوها (المسئلة التاسعة)  
ما قطع من الحلي من الابهاض فهو محرّم لانه ميتة فوجب أن يكون حراما انما قلنا انه ميتة للبص  
والعقول أما النص فقوله عليه الصلاة والسلام ما بين من حي فهو ميت وأما المعقول فهو ان ذلك البعض  
كان حيا لانه يدرك الام والمذة وبالقطع زال ذلك الوصف فصار ميتا فوجب أن يحرم لقوله تعالى حرمت  
عليكم الميتة (المسئلة العاشرة) اختلفوا في ان ذبح ما لا يؤكل لحمه هل يستعقب طهارة الجلد فنجد

الشافعي رضي الله عنه لا يستعقبه لان هذا الذبح لا يستعقب حل الاكل فوجب أن لا يستعقب الطهارة  
 كذبح الجوسي وعند أبي حنيفة يستعقبه (القسم الثاني) مما دخل في الآية وليس منها وفيه مسائل (المسئلة  
 الاولى) اعلم ان قوله تعالى انما حرم عليكم الميتة والدم وحرمت عليكم الميتة لا يقتضي تحريم ما مات  
 فيه من المائعات وانما يقتضي تحريم عين الميتة وما جاور الميتة فلا يسمى ميتة فلا يتناول لفظ التحريم كالسمن  
 اذا وقعت فيه فأرته وماتت فانه لا يتناولها هذا الظاهر وجملته الكلام في هذا الباب تدور على فصلين  
 (أحدهما) اما الذي ينحس بمجاورته الميتة فيحرم واما الذي لا ينحس فلا يحرم (والثاني) ان الذي ينحس  
 كيف الطريق الى تطهيره (المسئلة الثانية) سأل عبد الله بن المبارك أبا حنيفة عن طائر وقع في قدر  
 مطبوخ فمات فقال أبو حنيفة لا يحل له ما تزون فيها فذكره عن ابن عباس ان اللحم يؤكل بعد  
 ما يغسل ويراق المرق فقال أبو حنيفة لا يحل له ما تزون فيها فذكره عن ابن عباس ان اللحم يؤكل بعد  
 الرواية وان كان وقع في حال غليانها لم يؤكل اللحم ولا المرق قال ابن المبارك ولم ذلك قال لانه اذا سقط فيها  
 في حال غليانها فمات فقد داخلت الميتة اللحم واذ وقع فيها في حال سكونها فماتت فماتت الميتة اللحم  
 قال ابن المبارك وعقديده ثلاثين هذا زرين بالفارسية يعني المذهب وروى ابن المبارك مثل هذا عن الحسن  
 (المسئلة الثالثة) قال أبو حنيفة ابن الشاة الميتة وأنفعتها طاهرتان وقال الشافعي ومالك لا يحل هذا  
 اللبن والانتعة وقال الليث لا تؤكل البيضة التي تخرج من دجاجة ميتة واعلم ان الشافعي رضي الله عنه  
 لا يتمك في هذه المسئلة بظاهر قوله حرمت عليكم الميتة لان اللبن لا يوصف بأنه ميتة فوجب الرجوع فيه  
 فيما وثقنا الى دليل آخر ومعمد الشافعي ان اللبن لو كان مجرعا في اناه فسقط فيه شيء من الميتة ينحس  
 فكذلك اذا ماتت وهو في ضرعها وهكذا الخلاف في الانتعة أما البيض اذا أخرج من جوف الدجاج فهو  
 طاهر اذا غسل ويحل أكله لان القشرة اذا اصلبت حجزت بين الماء كقول وبين الميتة فضل ولذلك لو كانت  
 البيضة غير منقذة طهرت وانحتم هذا الفصل بمسائل مشتركة بين القسامين (المسئلة الاولى) اختلف  
 المتكلمون في ان الميتة هل تكون ميتة بمعنى الموت فماتت من أثبت الموت بمعنى مضاد الحياة على ما قال  
 تعالى هو الذي خلق الموت والحياة ومنهم من قال انه عدم الحياة عما من شأنه أن يقبل الحياة وهذا أقرب  
 (المسئلة الثانية) اختلفوا في ان حرمة الميتة هل تقتضي نجاستها والحق ان حرمة الانتفاع لا تقتضي  
 النجاسة لانه لا يمنع في العقل أن يحرم الانتفاع بها ويحل الانتفاع بما جاورها لانه قد ثبت بالاجماع ان  
 الميتة نجسة

(الفصل الثاني في تحريم الدم وفيه مسئلتان) (المسئلة الاولى) الشافعي رضي الله عنه  
 حرم جميع الدماء سواء كان مسفوحاً وغير مسفوح وقال أبو حنيفة دم السمك ليس يحرم أما الشافعي  
 فانه تمسك بظاهر هذه الآية وهو قوله انما حرم عليكم الميتة والدم وطعم الخنزير وهذا دم فوجب أن يحرم  
 وأبو حنيفة تمسك بقوله تعالى قل لا أجد فيما أوحى الى محرما على طاعم يطعمه الا أن يكون ميتة أو دما  
 مسفوحا فصرح بانه لم يجد شيئا من المحرمات الا هذه الامور فالدم الذي لا يكون مسفوحا وجب أن لا يكون  
 محرما يقتضي هذه الآية فاذا هذه الآية خاصة وقوله حرمت عليكم الميتة والدم عام والخاص مقدم على  
 العام أوجب الشافعي رضي الله عنه بان قوله قل لا أجد فيما أوحى الى محرما ليس فيه دلالة على تحليل غيره هذه  
 الاشياء المذكورة في هذه الآية بل على انه تعالى ما بين له التحريم هذه الاشياء وهذا لا ينافي أن يبزله  
 بعد ذلك تحريم ما عداها فعمل قوله تعالى له انما حرم عليكم الميتة نزلت بعد ذلك فكان ذلك بياناً لتحريم الدم  
 سواء كان مسفوحاً وغير مسفوح اذا ثبت هذا وجب الحكم بحرمة جميع الدماء ونجاستها فيجب ازالة الدم  
 عن اللحم ما أمكن وكذا في السمك وأي دم وقع في الماء والثوب فانه ينحس ذلك المورد (المسئلة الثانية)  
 اختلفوا في قوله عليه الصلاة والسلام أحلت لنا ميتتان ودمان الطحال والكبد هل يطلق اسم الدم عليهما  
 فيكون استثناء صحاحياً أم لا فممن من منع ذلك لان الكبد يجري مجرى اللحم وكذا الطحال وانما يوصفان

بذلك تشبيهاً منهم من يقول هو كالم الجاهل ويستدل عليه بالحديث

(الفصل الثالث) في الخنزير وفيه مسائل (المسئلة الاولى) أجمعت الامة على ان الخنزير بجميع اجزائه محرم وانما ذكر الله تعالى لحمه لان معظم الانتفاع متعلق به وهو كقوله اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع نخس البيع بالنهي لما كان هو اعظم المهمات عندهم أما شعر الخنزير فغير داخل في الظاهر وان اجعوا على تحريمه وتنجيسه واختلفوا في انه هل يجوز الانتفاع به للخزير فقال ابو حنيفة ومحمد يجوز وقال الشافعي رحمه الله لا يجوز وقال ابو يوسف اكره الخنزير وروى عنه الاباحه بحجة ابي حنيفة ومحمد ان انزى المسلمين يقرون الاسا كفة على استعماله من غير تكبير ظهر منهم ولان الحاجة ماسة اليه واذ قال الشافعي في دم البراغيت انه لا ينحس الثوب لمشقته الاحتراز فلهذا جازمته في شعر الخنزير اذا خزبه (المسئلة الثانية) اختلفوا في خنزير الماء قال ابن ابي ليلى ومالك والشافعي والاوزاعي لا بأس بأكل شئ يكون في البحر وقال ابو حنيفة وأصحابه لا يؤكل حجة الشافعي قوله تعالى أحل لكم صيد البحر وطعامه وحجة ابي حنيفة ان هذا خنزير فيحرم لقوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وقال الشافعي الخنزير اذا اطلق فانه يتبادر الى الفهم خنزير البر لا خنزير البحر كان اللحم اذا اطلق يتبادر الى الفهم لحم غير السمك لا لحم السمك بالاتفاق ولان خنزير الماء لا يسمى خنزيراً على الاطلاق بل يسمى خنزير الماء (المسئلة الثالثة) للشافعي رضي الله عنه قولان في انه هل يغسل الاناء من ولوغ الخنزير سبعا (أحدهما) نعم تشبيهاً بالكلاب (والثاني) لانه ذلك التشديد انما كان فطماهم عن مخالطة الكلاب وهم ما كانوا يخالطون الخنزير فظهر الفرق

(الفصل الرابع في تحريم ما أهل به لغير الله) من الناس من زعم ان المراد بذلك ذبائح عبدة الاوثان الذين كانوا يذبحون لاوثانهم كقوله تعالى وما ذبح على النصب وأجازوا ذبيحة النصراني اذا سمي عليهم بابهم المسيح وهو مذهب عطاء ومكحول والحسن والشعبى وسعيد بن المسيب وقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه لا يحل ذلك والحجة فيه انهم اذا ذبحوا على اسم المسيح فقد أهلوا به لغير الله فوجب أن يحرم وروى عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال اذا سمعتم اليهود والنصارى يهلون لغير الله فلا تأكلوا واذا لم تسمعوا هم فكلوا فان الله تعالى قد أحل ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون واحتج المصنف بوجوده (الاول) انه تعالى قال وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وهذا عام (الثاني) أنه تعالى قال وما ذبح على النصب فبدل على أن المراد بقوله وما أهل به لغير الله هو المراد بقوله وما ذبح على النصب (الثالث) ان النصراني اذا سمي الله تعالى وانما يريد به المسيح فاذا كانت ارادته لذلك لم تمنع حل ذبيحته مع انه يهل به لغير الله فكذلك ينبغي أن يكون حكمه اذا أظهر ما يضمنه عند ذكر الله وارادته المسيح (والجواب عن الاول) ان قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم عام وقوله وما أهل به لغير الله خاص والخاص مقدم على العام (وعن الثاني) ان قوله وما ذبح على النصب لا يقتضى تخصيص قوله وما أهل به لغير الله لانهم آيتان متباينتان ولا مساواة بينهما (وعن الثالث) اننا كما قلنا بالظاهر لا بالباطن فاذا ذبحه على اسم الله وجب أن يحل ولا سبيل لنا الى الباطن

(الفصل الخامس) القائلون بان كلمة انما للحصر انفقوا على ان ظاهر الآية يقتضى أن لا يحرم سوى هذه الاشياء لكانعلم ان في الشرع أشياء أخرى سواها من المحرمات فتصير كلمة انما متروكة الظاهر في العمل ومن قال انها لا تفيد الحصر فالاشكال زائل

(الفصل السادس في المضطرب وفيه مسائل) (المسئلة الاولى) قال الشافعي رضي الله عنه قوله تعالى فمن اضطر غير باغ ولا عاد معناه ان من كان مضطرباً ولا يكون موصوفاً بصفة البغي ولا بصفة العداوان البتة فأكل فلائمه عليه وقال ابو حنيفة معناه من اضطرراً كل غير باغ ولا عاد في الاكل فلائمه عليه فخص صفة البغي والعدوان بالاكل ويتفرع على هذا الاختلاف ان العاصي بسقره هل يترخص أم لا



فقال الشافعي رضي الله عنه لا يترخص لانه موصوف بالعدوان فلا يندرج تحت الآية وقال أبو حنيفة بل  
 يترخص لانه مضطر غير باغ ولا عاد في الاكل فيندرج تحت الآية واحتج الشافعي على قوله بهذه الآية  
 وبالمعقول أما الآية فهي انه سبحانه وتعالى حرم هذه الاشياء على الكل بقوله حرمت عليكم الميتة والدم  
 ثم أباحها للمضطر الذي يكون موصوفاً بانه غير باغ ولا عاد والعاصي بسفره غير موصوف بهذه الصفة لان  
 قولنا فلان ليس بمتعد نقيض لقولنا فلان متعد ويكفي في صدقه كونه متعد باني أمر ما من الأمور  
 سواء كان في السفر أو في الاكل أو في غيرهما وإذا كان اسم المتعدى يصدق بكونه متعد باني أمر ما  
 أي أمر كان وجب أن يكون قولنا فلان غير متعد لا يصدق الا اذا لم يكن متعد باني شيء من الاشياء  
 الميتة فاذا قولنا غير باغ ولا عاد لا يصدق الا اذا اتى عنه صفة التعدى من جميع الوجوه والعاصي بسفره  
 متعد بسفره فلا يصدق عليه كونه غير عاد واذا لم يصدق عليه ذلك وجب بقاؤه تحت الآية وهو قوله  
 حرمت عليكم الميتة والدم أقصى ما في الباب أن يقال هذا يشكل بالعاصي في سفره فانه يترخص مع انه  
 موصوف بالعدوان لكان قول انه عام دخله التخصيص في هذه الصورة والفرق بين الصورتين ان الرخصة  
 اعانة على السفر فاذا كان السفر معصية كانت الرخصة اعانة على المعصية أما اذا لم يكن السفر في نفسه معصية  
 لم تكن الاعانة عليه اعانة على المعصية فظهر الفرق واعلم ان القاضي وأبا بكر الرازي نقلان الشافعي أنه  
 قال في تفسير قوله غير باغ ولا عاد أي غير باغ على امام المسلمين ولا عاد بان لا يكون سفره في معصية ثم قال  
 تفسير الآية غير باغ ولا عاد في الاكل أولى مما ذكره الشافعي رضي الله عنه وذلك لان قوله غير باغ ولا عاد شرط  
 والشرط بمنزلة الاستثناء في انه لا يستعمل بنفسه فلا بد من تعلقه بمذكور وقد علمنا انه لا مذكور الا الاكل  
 لانا من ان معنى الآية من اضطرراً كل غير باغ ولا عاد فلاثم عليه واذا كان كذلك وجب أن يكون متعلقاً  
 بالاكل الذي هو في حكم المذكور دون السفر الذي هو البتة غير مذكور واعلم أن هذا الكلام ضعيف وذلك  
 لانا بينما أن قوله غير باغ ولا عاد لا يصدق الا اذا اتى عنه البغي والعدوان في كل الأمور فيدخل فيه  
 نقي العدوان بالسفر ضمناً ولا نقول اللفظ يدل على التعيين وأما تخصيصه بالاكل فهو تخصيص من غير ضرورة  
 فكان على خلاف الاصل ثم الذي يدل على أنه لا يجوز صرفه الى الاكل وجوه (أحدها) أن قوله  
 غير باغ ولا عاد حال من الاضطرار فلا بد وان يكون وصف الاضطرار باقياً مع بقاء كونه غير باغ ولا عاد  
 فلو كان المراد بكونه غير باغ ولا عاد كونه كذلك في الاكل لاستحال أن يبقى وصف الاضطرار معه لانه  
 حال الاكل لا يبقى وصف الاضطرار (وثانيها) ان الانسان ينفر بطبعه عن تناول الميتة والدم وما كان  
 كذلك لم يكن هذا الحاجة الى النهي عنه فصرف هذا الشرط الى التعدى في الاكل يخرج الكلام عن الفائدة  
 (وثالثها) أن كونه غير باغ ولا عاد يقيدني ماهية البغي ونقي ماهية العدوان وهذه ماهية ما غابت في  
 عند اتفان جميع افرادها والعدوان في الاكل أحد افراد هذه ماهية وكذا العدوان في السفر فرد آخر  
 من افرادها فاذا نقي العدوان يقتضي نقي العدوان من جميع هذه الجهات فكان تخصيصه بالاكل  
 غير جائز وأما الشافعي رضي الله عنه فانه لا يخصه بنقي العدوان في السفر بل يحمله على ظاهره وهو نقي  
 العدوان من جميع الوجوه وذلك يستلزم نقي العدوان في السفر وحينئذ يتحقق مقصوده (ورابعها)  
 أن الاحتمال الذي ذكرناه متايد بآية أخرى وهي قوله تعالى من اضطر من خمسة غير متجانف لانه فان  
 الله غفور رحيم فبين في هذه الآية أن المضطر انما يترخص اذا لم يكن متجانفاً لانه وهو الذي قلناه من ان  
 الآية تقتضي أن لا يكون موصوفاً بالبغي والعدوان في أمر من الأمور واحتج أبو حنيفة رضي الله عنه  
 بوجوه (أحدها) قوله تعالى في آية أخرى وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررت اليه وهذا الشخص  
 مضطر فوجب أن يترخص (وثانيها) قوله تعالى ولا تقتلوا أنفسكم ان الله كان بكم رحيماً وقال  
 ولا تقوا بايديكم الى التهلكة والامتناع من الاكل سعي في قتل النفس والقضاء للنفس في التهلكة فوجب  
 أن يحرم (وثالثها) روى أنه عليه السلام رخص له قير يوماً وليلة وللمسافر ثلاثة أيام وللبالها ولم يفرض

فيه بين العاصي والمطيع (ورابعها) أن العاصي بسفره إذا كان نائما فاشرف على غرق أو حرق يجب على  
الحاضر الذي يكون في الصلاة أن يقطع صلاته لانجائنه من الغرق أو الحرق فلان يجب عليه في هذه الصورة  
أن يسبح في اتخاذ المهجة أولى (خامسها) أن العاصي بسفره له أن يدفع أسباب الهلاك كاقبل والجبل  
الصول والحية والعقرب بل يجب عليه فكذا ههنا (سادسها) أن العاصي بسفره إذا اضطر فلو أباح له  
رجل شيئا من ماله فإنه يحل له ذلك بل يجب عليه فكذا ههنا والجامع دفع الضرر عن النفس (وسابعها) أن  
المؤنة في دفع ضرر الناس أعظم في الوجوب من كل ما يدفع المرء من المضار عن نفسه فكذلك يدفع ضرر  
الهلاك عن نفسه بهذا الأكل وان كان عاصيا (وثامنها) أن الضرورة تبیح تناول طعام الغير من  
دون الرضى بل على سبيل القهر وهذا تناول محرم لولا الاضطرار فكذا ههنا أوجب الشافعي عن التمسك  
بالمهمات بأن دليلنا النافي للترخص أخص من دلائلهم المرخصة والخاص مقدم على العام وعن  
الوجوه القياسية بأنه يمكنه الوصول الى استباحة هذه الرخص بالتوبة وإذا لم يتب فهو الجاني على نفسه  
ثم عارض هذه الوجوه بوجه قوى وهو أن الرخصة اعانة على السفر فإذا كان السفر معصية كانت الرخصة  
اعانة على المعصية وذلك محال لأن المعصية ممنوع منها والاعانة سعى في تحصيلها والجمع بينهما منافي والله  
أعلم (المسئلة الثانية) قال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابه لا يأكل المضطر من الميتة الا قدر ما يسك رمقه  
وقال عبد الله بن الحسن العنبري يأكل منها ما يستجوعه وعن مالك يأكل منها حتى يشبع ويتزود فان  
وجد غنى عنها طرحتها والاقرب في دلالة الآية ما ذكرناه أولا لأن سبب الرخصة إذا كان الاجلاء حتى ارتفع  
الاجلاء ارتفعت الرخصة كما لو وجد الحلال لم يجزله تناول الميتة لارتفاع الاجلاء إلى أكلها لو وجد الحلال  
فكذلك إذا زال الاضطرار بأكل قدر منه فالزائد محرم ولا اعتبار في ذلك بسبب الجوع على ما قاله العنبري  
لأن الجوع في الابتداء لا تبیح أكل الميتة إذا لم يخف ضررا بتركه فكذا ههنا ويبدل عليه أيضا أنه لو كان  
معه من الطعام مقدار ما إذا أكله أمسك رمقه لم يجزله أن يتناول الميتة فإذا أكل ذلك الطعام وزال  
خوف التلف لم يجزله أن يأكل الميتة فكذا إذا أكل من الميتة ما زال معه خوف الضرر وجب أن يحرم  
عليه الاكل بعد ذلك (المسئلة الثالثة) اختلفوا في المضطر إذا وجد كل ما يعده من المحرمات  
فألا كثرون من العلماء خيروا بين الكل لأن الميتة والدم وطمه الخنزير سواء في التحريم والاضطرار فوجب  
أن يكون مخيرا في الكل وهذا هو الابق بظاهر هذه الآية وهو أولى من قول من أوجب أن يتناول  
الميتة دون لحم الخنزير وبعد لحم الخنزير أعظم شأنه في التحريم (المسئلة الرابعة) اختلفوا في المضطر إلى  
الترب إذا وجد خيرا أو من غص باقصة فلم يجدها يسبيغه ووجد الخمر فبهم من أباحه بالقياس على هذه  
الصورة فإن الله تعالى إنما أباح هذه المحرمات ابتقاء للنفس ودفعاً للهلاك عنها فكذلك في هذه الصورة  
وهذا هو الاقرب الى الظاهر والقياس وهو قول سعيد بن جبيرة وأبي حنيفة وقال الشافعي رضي الله عنه  
لا يشرب لانه يزيد عطشا ووجعاً ويذهب عقله وأجيب عنه بأن قوله لا يزيد العطشا ووجعاً مكابرة  
وقوله يزيل العقل فكلامه في القليل الذي لا يكون كذلك (المسئلة الخامسة) اختلفوا إذا كانت  
الميتة يحتاج الى تناولها للعلاج اما بانفرادها أو بوقوعها في بعض الادوية المركبة فاباحه بعضهم لأنص  
والمعنى أنما النص فهو انه أباح للعريين شرب أبوال الابل وألبانها للتداوي وأما المعنى فمن وجوه (الاول)  
ان الترياق الذي جعل فيه لحوم الافاعي مستطاب فوجب أن يهل لقوله تعالى أحل لكم الطيبات غاية  
ما في الباب أن هذا العموم مخصوص ولكن لا يقدح في كونه حجة (الثاني) ان أباح حنيفة لما عفا  
عن قدر الدرهم من النجاسة لاجل الحاجة والشافعي عفا عن دم البراغيث للعاجزة فلم لا يحكم بالهفو  
في هذه الصورة للعاجزة (الثالث) انه تعالى أباح أكل الميتة لمصلحة النفس فكذا ههنا ومن الناس  
من حرمه واحتج بقوله عليه السلام ان الله تعالى لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليهم واجاب الاولون بأن  
التمسك بهذا الخبر انما يتم لو ثبت انه يحرم عليه تناوله والتزاع ليس الا فيه (المسئلة السادسة) اختلفوا

في التداوي بانهم واعلم أن الحاجة الى ذلك التداوي ان انتهت الى حد الضرورة فقد تقدم حكمه  
في المسئلة الرابعة فان لم تنته الى حد الضرورة فقد تقدم حكمه في المسئلة الخامسة (الحكم الثاني)

• قوله تعالى (ان الذين يكفون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا أولئك ما يأكلون  
في بطونهم الا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكهم ولهم عذاب أليم) اعلم أن في قوله ان الذين  
يكفون مسائل (المسئلة الاولى) قال ابن عباس نزلت هذه الآية في رؤساء اليهود كعب بن الاشرف  
وكعب بن اسد ومالك بن الصيف وحي بن اخطب وأبي ياسر بن اخطب كانوا ياخذون من اتباعهم  
الهدايا فلما بعث محمد عليه السلام خافوا انقطاع تلك المنافع فكفوا أمر محمد عليه السلام وأمر شرارعه  
فنزلت هذه الآية (المسئلة الثانية) اختلفوا في انهم أي شيء كانوا يكفون فقيل كانوا يكفون صفة محمد  
صلى الله عليه وسلم ونعته والبشارة به وهو قول ابن عباس وقتادة والسدي والاصم وأبي مسلم وقال الحسن  
كفوا الاحكام وهو كقوله تعالى ان كثيرا من الاحبار والرهبان لباكون أموال الناس بالباطل ويصدون  
عن سبيل الله (المسئلة الثالثة) اختلفوا في كيفية الكتمان فالمراد عن ابن عباس انهم كانوا محرفين  
يحرفون التوراة والانجيل وعند المتكلمين هذا ممنوع لانهم كانوا ككافرين بلغوا في الشهرة والتواتر الى حد  
يتعذر ذلك فيهم ما بل كانوا يكفون التأويل لانه قد كان فيهم من يعرف الآيات الدالة على نبوة محمد عليه  
السلام وكانوا يذكرون لها تأويلات باطلة ويصرفونها عن محاسنها الصحيحة الدالة على نبوة محمد عليه  
السلام فهذا هو المراد من الكتمان فيصير المعنى ان الذين يكفون معاني ما أنزل الله من الكتاب أما قوله  
تعالى ويشترون به ثمنا قليلا ففيه مسائل (المسئلة الاولى) الكفاية في به يجوز أن تعود الى الكتمان والفعل يدل  
على المصدر ويحتمل أن تكون عائدة الى ما أنزل الله ويحتمل أن تكون عائدة الى المكتموم (المسئلة الثانية)  
معنى قوله ويشترون به ثمنا قليلا كقوله ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا وقد مر ذلك وبالجملة فكان غرضهم من ذلك  
الكتمان أخذ الاموال بسبب ذلك فهذا هو المراد من اشتراهم بذلك ثمنا قليلا (المسئلة الثالثة) انما ساءم قليلا  
امالانه في نفسه قليل وامالانه بالاضافة الى ما فيه من الضرر العظيم قليل (المسئلة الرابعة) من الناس  
من قال كان غرضهم من ذلك الكتمان أخذ الاموال من عوامهم واتباعهم وقال آخرون بل كان غرضهم من  
ذلك أخذهم الاموال من كبارهم وأغنياتهم الذين كانوا اصغر من ذلك المذهب وليس في الظاهر أكثر من  
اشتراهم بذلك الكتمان الثمن القليل وليس فيه بيان من طمعهوا فيه وأخذوا منه فالكلام مجمل وانما يتوجه  
الطمع في ذلك الى من يجمع الى الجهل وقلة المعرفة المتمكن من المال والنشع على المؤلف في الدين فينزل عليه  
ما يلبس منه فهذا هو معلوم بالعادة واعلم أنه سبحانه وتعالى لما ذكر هذه الحكاية عنهم ذكر الوعيد على ذلك  
من وجوه (أولها) قوله تعالى أولئك ما يأكلون في بطونهم الا النار وفيه مستلذان (المسئلة الاولى) قال  
بعضهم ذكر البطن ههنا زيادة بيان لانه يقال أكل فلان المال اذا بذرته وأفسده وقال آخرون بل فيه فائدة  
فقوله في بطونهم أي ملا بطونهم يقال اكل فلان في بطنه وأكل في بعض بطنه (المسئلة الثانية) قيل ان أكلهم  
في الدنيا وان كان طبييا في الحال ففعاقيته النار فوصف بذلك كقوله ان الذين يأكلون أموال السامح ظلما انما  
ياكلون في بطونهم نارا عن الحسن والربيع وجماعة من أهل العلم وذلك لانه لما أكل ما يوجب النار فساكنه أكل  
النار كما روي في حديث آخر الشارب من آنية الذهب والفضة انما يجبر في بطنه نار جهنم وقوله اني أرا في  
أعصر نخرا أي عنيا فسماء باسم ما يؤل اليه وقيل انهم في الآخرة ياكلون النار لا كاهم في الدنيا الحرام  
عن الاصم (وثانيها) قوله تعالى ولا يكلمهم الله فظاهرا انه لا يكلمهم أصلا لكنه لما أوردته مودة  
الوحيد فهم منه ما يجري مجرى العقوبة انهم وذكروا فيه ثلاثة أوجه (الاول) انه قد دلت الدلالة على انه  
سبحانه وتعالى يكلمهم وذلك قوله فوريك لانه سئلهم أجمعين عما كانوا يعملون وقوله فلنسا أن الذين ارسل  
اليهم ولتسألن المرسلين فعرنا انه يسأل كل واحد من المكلفين والسؤال لا يكون الا بكلام فقالوا واجب  
أن يكون المراد من الآية انه تعالى لا يكلمهم بتحية وسلام وانما يكلمهم بما يعظم عنده الفم والحسرة من

المناقشة والمساءلة بقوله اخسوا فيها ولا تكلمون (الثاني) انه تعالى لا يكلمهم أصلاً وأما قوله تعالى  
 قوربك لتسألنهم أجمعين فالسؤال انما يكون من الملائكة بأمره تعالى وانما كان عدم تكليمهم يوم القيامة  
 مذكورا في معرض التهديد لأن يوم القيامة هو اليوم الذي يكلم الله تعالى كل الخلائق بلا واسطة  
 فيظهر عند كلامه السرور في أولياته ووضده في أعدائه ويميز أهل الجنة بذلك من أهل النار فلا جرم كان  
 ذلك من أعظم الوعيد (الثالث) أن قوله لا يكلمهم استعارة عن الغضب لأن عادة الملوك انهم عند  
 الغضب يعرضون عن المغضوب عليه ولا يكلمونه كما انهم عند الرضا يقبلون عليه بالوجه والحديث  
 (وثانيتها) قوله ولا يزكهم وفيه وجوه (الاول) لا ينسبهم الى التزكية ولا يثني عليهم (الثاني)  
 لا يقبل أعمالهم كما يقبل أعمال الأزياء (الثالث) لا ينزلهم منازل الأزياء (ورابعها) قوله ولهم  
 عذاب أليم واعلم أن الفعل قد يكون بمعنى الفاعل كالسميع بمعنى السامع والعليم بمعنى العالم وقد يكون  
 بمعنى المفعول كالجرم والقنيل بمعنى الجروح والمقتول وقد يكون بمعنى المفعول كالصبر بمعنى المبصر  
 والليم بمعنى المؤلم واعلم أن هذه الآية مشقة على مسائل (المسئلة الاولى) ان علماء الاصول قالوا  
 العقاب هو المضره الخاصة المقرنة بالاهانة فقوله ولا يكلمهم الله ولا يزكهم الله اشارة الى الاهانة والاستخفاف  
 وقوله ولهم عذاب أليم اشارة الى المضره وقدم الاهانة على المضره تنبيها على ان الاهانة أشق وأصعب  
 (المسئلة الثانية) دلت الآية على تحريم الكتمان لكل علم في باب الدين يجب اظهاره (المسئلة الثالثة) العبرة  
 بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فالآية وان نزلت في اليهود ولكنها عامه في حق كل من كتم شيئا من باب الدين  
 يجب اظهاره تصلح لان يتسلك بها القاطعون بوعيد أصحاب الكبار وواقعه أعلم • قوله تعالى (أو لئلا الذين  
 اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة عما صبرهم على النار) اعلم أنه تعالى ما وصف علماء اليهود بكنان  
 الحق وعظم في الوعيد عليه وصف ذلك الجرم ليعلم أن ذلك العقاب انما عظم لهذا الجرم العظيم واعلم أن  
 الفعل اما ان يعتبر حاله في الدنيا أو في الآخرة اما في الدنيا فاحسن الاشياء الالهتداء والعلم وأقبح الاشياء  
 الضلال والجهل فلما تركوا الهدى والعلم في الدنيا ورضوا بالاضلال والجهل فلا شك انهم في نهاية الخيانة  
 في الدنيا واما في الآخرة فاحسن الاشياء المغفرة وأخسرها العذاب فلما تركوا المغفرة ورضوا بالعذاب  
 فلا شك انهم في نهاية الخسارة في الآخرة واذا كانت صفتهم على ما ذكرناه كما ان الاحمال أعظم الناس  
 خسارا في الدنيا وفي الآخرة وانما حكم تعالى عليهم بانهم اشتروا العذاب بالمغفرة لانهم لما كانوا عاقلين  
 بما هو الحق وكانوا عاقلين بان في اظهاره وازالة الشبهة عنه أعظم الثواب وفي اخفائه والقضاء الشبهة فيه  
 أعظم العقاب فلما قدموا على اخفاء ذلك الحق كانوا بائعين للمغفرة بالعذاب لا محالة أما قوله فما صبرهم  
 على النار ففيه مسائل (المسئلة الاولى) اعلم أن في هذه اللفظة قولان (أحدهما) أن ما في هذه الآية  
 استفهام بمعنى التوبيخ معناه ما الذي أصبرهم وأي شيء صبرهم على النار حتى تركوا الحق واتبعوا الباطل  
 وهذا قول عطاء وابن زيد وقال ابن الأنباري وقد يكون أصبر بمعنى صبر وكثيرا ما يكون أفعل بمعنى فعل  
 نحو اكرم وكرم وأخبر وخبر (القول الثاني) انه بمعنى التعجب وتقريره أن الراضى بوجوب الشيء لا يبتدئ  
 وان يكون راضيا بعمله ولا زمه اذا علم ذلك للزوم فلما قدموا على ما يوجب النار ويقضى عذاب الله  
 مع علمهم بذلك صاروا كالراضين بعذاب الله تعالى والصابرين عليه فلماذا قال تعالى فما صبرهم على النار  
 وهو كما تقول لمن تعرض لما يوجب غضب السلطان ما أصبرك على القيد والسجن اذا عرفت هذا ظهر انه  
 يجب حل قوله فما صبرهم على النار على حالهم في الدنيا لأن ذلك وصف لهم في حال التكليف وفي حال  
 اشتراهم الضلالة بالهدى وقال الاصم المراد انه اذا قبل لهم اخسوا فيها ولا تكلمون فهم يسكنون ويصبرون  
 على النار للباس من الخلاص وهذا ضعيف لوجوه (أحدها) ان الله تعالى وصفهم بذلك في الحال  
 فصبره الى أنهم يصبرون كذلك خلاف الظاهر (وثانيتها) أن أهل النار قد يقع منهم الجزع والاستغاثة  
 (المسئلة الثانية) في حقيقة التعجب وفي الفاظ الدالة عليه في اللغة وههنا جثمان (البحث الاول)

في التعجب وهو استعظام الشيء مع خفاء سبب حصول عظم ذلك الشيء في العالم بوجود المعنيين لا يحصل التعجب  
 هذا هو الاصل ثم قد تستعمل لفظة التعجب عند مجرد الاستعظام من غير خفاء السبب أو من غير ان يكون  
 للعظمة سبب حصول ولهذا انكر شرح قراه من قرأ بل عجب ويسخرون بضم التاء من عجب فانه رأى أن  
 خفاء شيء ثم اعلى الله محال قال النخعي معنى التعجب في حق الله تعالى مجرد الاستعظام وان كان في حق العباد  
 لا بد مع الاستعظام من خفاء السبب كما انه يجوز اضافة السخرية والاستهزاء والمكر الى الله تعالى لا بالمعنى  
 الذي يضاف الى العباد (البحث الثاني) اعلم أن للتعجب صيغتين (احدهما) ما فعله كقوله تعالى فما اصبرهم  
 على النار (والثاني) افعل به كقوله اسمع بهم وأبصر (أما العبارة الاولى) وهي قواهم ما اصبره ففيها مذهب  
 (القول الاول) وهو اختيار البصريين ان ما اسم بهم يرتفع بالابتداء واحسن فعل وهو خبر المبتدأ وزيد  
 مفعول وتقديره شيء حسن زيد أي صبره حسنا واعلم أن هذا القول عند الكوفيين فاسد واحتجوا عليه  
 بوجوده (القول) انه يصح أن يقال ما أكرم الله وما أعظمه وما أعلمه وكذا القول في سائر صفاته ويستحيل أن  
 يقال شيء جعل الله كريما وعظيما عالما لان صفات الله سبحانه وتعالى واجبة لذاته فان قيل هذه اللفظة اذا  
 اطلقت فيما يجوز عليه الحدوث كان المراد منه الاستعظام مع خفاء سببه واذا اطلقت على الله تعالى  
 كان المراد منه أحد شطريه وهو الاستعظام بحسب قلنا اذا قلنا ما اعظم الله فكلمة ما هنا ليست بمعنى شيء  
 فلا تكون مبتدأ ولا يكون أعظم خبرا عنه فلا بد من صرفه الى وجه آخر واذا كان كذلك ثبت  
 أن تفسير هذه الالفاظ بهذه الاشياء في مقام التعجب غير صحيح (الجملة الثانية) انه لو كان معنى قولنا  
 ما أحسن زيد شيء حسن زيد الواجب أن يبقى معنى التعجب اذا صرحنا بهذا الكلام ومعنا اننا اذا قلنا  
 شيء حسن زيد فانه لا يبقى فيه معنى التعجب البتة بل كان ذلك كالهذان فعلمنا انه لا يجوز تفسير  
 قولنا ما أحسن زيد بقولنا شيء حسن زيد (الجملة الثالثة) ان الذي حسن زيد والشمس والقمر  
 والعالم هو الله سبحانه وتعالى ولا يجوز التعبير عنه بما وان جاز ذلك لكن التعبير عنه سبحانه عن أولى فكان  
 ينبغي ان لا قلنا من أحسن زيد أن يبقى معنى التعجب والماليق علمنا فساد ما قالوه (الجملة الرابعة) ان على  
 التفسير الذي قالوه لافرق بين قوله ما أحسن زيد وبين قوله زيد ضرب عمرا فكان هذا ليس بتعجب ووجب  
 أن يكون الاول كذلك (الجملة الخامسة) ان كل صفة ثبتت لشيء فثبتت له امان ان يكون له من نفسه  
 أو من غيره فاذا كان المؤثر في تلك الصفة نفسه أو غيره وعلى التقديرين فشيء صبره حسنا امان  
 يكون ذلك الشيء هو نفسه أو غيره فاذا علم بان شيئا صبره حسنا علم ضروري والعلم بكونه متعجبا منه غير  
 ضروري فاذا لا يجوز تفسير قولنا ما أحسن زيد بقولنا شيء حسن زيد (الجملة السادسة) انهم قالوا  
 المبتدأ لا يجوز أن يكون نكرة فكيف جعلوا هنا أشد الاشياء تنكيرا مبتدأ وقالوا لا يجوز أن يقال رجل  
 كاتب لان كل أحد يعلم ان في الدنيا رجلا كاتبا فلا يكون هذا الكلام مفيدا وكذلك كل أحد يعلم ان  
 شيئا ما هو الذي حسن زيد فأى فائدة في هذا الاخبار (الجملة السابعة) دخول التصغير الذي  
 هو من خاصية الاسماء في قولك ما أحسن زيد فان قيل جواز دخول التصغير انما كان لان  
 هذا الفعل قد لزمت طريقة واحدة فصار مشابها للاسم فأخذ خاصيته وهو التصغير قلنا لا شك ان للفعل  
 ماهية والتصغير ماهية فهاتان الماهيتان اما ان يكونا متنافيتين أو لا يكونا متنافيتين فان كانتا متنافيتين  
 استحتم اجتماعهما في كل المواضع بحيث اجتماعهما هنا علمنا ان هذا ليس بفعل وان لم يكنا متنافيتين  
 ووجب صحة طرق التصغير الى كل الافعال والماليق كذلك علمنا فساد هذا القسم (الجملة الثامنة)  
 تصحيح هذه اللفظة وابطال عملها فانك تقول في التعجب ما أقوم زيد بتصحيح الواو كما تقول زيد أقوم من  
 عمرو ولو كانت فعلا لكانت واو ألفا لفضة ما قبلها الا تراهم يقولون أقام يقم فان قيل هذه اللفظة لما  
 لزمت طريقة واحدة صارت بمنزلة الاسم ونمام التقرير ان الاعلال في الافعال ما كان لعلة كونها فعلا ولا  
 التصحيح في الاسماء لعلة الاسمية بل كان الاعلال في الافعال لطلب الخفة عند وجوب كثرة التصرف وعدم

الاعلال في الاسماء لعدم التصرف وهذا الفعل بمنزلة الاسم في علته التصحيح والامتناع من الاعلال قلنا لما كان الاعلال في الافعال اطاب الخفة فكان ينبغي أن يجعل خفيفا ثم يترك على خفته فان هذا أقرب الى العقل (الجملة التاسعة) ان قولك أحسن لو كان فعلا وقولك زيد مفعولا لجاز الفصل بينهما بالنظر فيقال ما أحسن عندك زيد وما أجمل اليوم عبد الله والرواية الظاهرة ان ذلك غير جائز بطل ما ذهبتم اليه (الجملة العاشرة) ان الامر لو كان على ما ذكرتم لكان ينبغي أن يجوز التعجب بكل فعل متعدد مجردا كان أو مزيدا لئلا يثا كان أو بابعا وحيث لم يجوز الامن الثلاثي المجرى على فساد هذا القول واحتج البصريون على ان أحسن في قولنا ما أحسن زيد فاعل بوجوه (أولها) بان أحسن فعل بالاتفاق فيحسن على فعليته الى قياس الدليل الصارف عنه (وثانيها) ان أحسن مفتوح الآخر ولو كان اسما لوجب أن يرتفع اذا كان خبرا مبتدئا (وثالثها) الدليل على كونه فعلا اتصال الضمير المنصوب به وهو قولك ما أحسنه (والجواب عن الاول) ان أحسن كما انه قد يكون فعلا فهو أيضا فادى يكون اسما حين ما يكون كلمة تفضيل وأيضا فقد دللنا بالوجوه الكثيرة على انه لا يجوز أن يكون فعلا وانتم ما طلبتمونا بالبدلالة (والجواب عن الثاني) اننا نذكر العلة في لزوم الفتح لا سخر هذه الحكمة (والجواب عن الثالث) انه منتهى بقولك اعلى ولتفي والعجب ان الاستدلال بالتصغير على الاسمية أقوى من الاستدلال بهذا الضمير على الفعلية فاذا تركتم ذلك الدليل القوي فان تركوا هذا الضعيف أولى فهذا جهل الكلام في هذا القول (القول الثاني) وهو اختيار الاخفش قال القياس ان يجعل المذكور بعد كلمة ما وهو قولك أحسن صلما ويكون خبر ما ضميرا وهذا أيضا ضعيف لاكثر الوجوه المذكورة منها انك لو قلت الذي أحسن زيد اليس هو بكلام منظم وقولك ما أحسن زيد اكلام منظم وكذا القول في بقية الوجوه (القول الثالث) وهو اختيار الفراء ان كلمة ما للاستفهام وأفعال اسم وهو للتفضيل كقولك زيد أحسن من عمرو ومعناه أى شئ أحسن من زيد فهو واستفهام تحتها انكار انه وجد شئ أحسن منه كما يقول من أخبر عن علم انسان فأنكره غيره فيقول هذا الضمير من أعلم من فلان اظهار انه بان ما يدعيه منازعه على خلاف الحق وانه لا يمكنه اقامة الدليل عليه ويظهر عجزه في ذلك عند مطالبة اياه بالدليل ثم قولك أحسن وان كان ينبغي أن يكون مر فوعا كافي قولك ما أحسن زيد اذا استقهرت عن أحسن عضون أعضاءه الا انه نصب ليقع الفرق بين ذلك الاستفهام وبين هذا فان هناك معنى قولك ما أحسن زيد أى عضون زيد أحسن وفي هذا معناه أى شئ من الموجودات في العالم أحسن من زيد وبينهما فرق كما ترى واختلاف الحركات موضوع للدلالة على اختلاف المعاني وانتصب قولنا زيدا أيضا للفرق لان هناك خفض لانه أضعف أحسن اليه ونصب هذا للفرق وأيضا في كل تفضيل معنى الفعل وفي كل ما فضل عليه غيره معنى المفعول فان معنى قولك زيد أعلم من عمرو ان زيد اجاز وعرفى العلم لجهل هذا المعنى متبرعا عند الحاجة الى الفرق (القول الرابع) وهو أيضا قول بعض الكوفيين قال ان ما للاستفهام وأحسن فعل كما يقوله البصريون معناه أى شئ أحسن زيدا كأنك تستدل بكال هذا الحسن على كمال فاعل هذا الحسن ثم تقول ان عقلي لا يحيط بكنهه كماله فتسال غيرك أن يشرح لك كماله فهذا جهل ما قيل في هذا الباب وأما محقق الكلام في أفعل به سنذكره ان شاء الله في قوله أسمع بهم وأبصر \* قوله تعالى (ذلك بان الله

نزل الكتاب بالحق وان الذين اختلفوا في الكتاب لني شقاق بعيد) اعلم ان في الآية مسائل (المسئلة الاولى) اختلفوا في ان قوله ذلك اشارة الى ماذا فذروا وجهين (الاول) انه اشارة الى ما تقدم من الوعيد لانه تعالى لما حكم على الذين يكفرون بالوعد الشديدين ان ذلك الوعيد على ذلك الكتمان انما كان لان الله نزل الكتاب بالحق في صفة محمد صلى الله عليه وسلم وان هؤلاء اليهود والنصارى لاجل مشاققة الرسول يخفون ويوقعون الشبهة فيه فلا جرم استحقوا ذلك الوعيد الشديد ثم قد تقدم في وعيدهم أمور (أولها) انهم اشتروا العذاب بالغمرة (وثانيها) اشتروا الضلالة بالهدى (وثالثها) ان لهم عذبا ألما (ورابعها) ان الله لا يزيحهم (وسامها) ان الله لا يكاهم فقوله ذلك يصلح أن يكون

اشارة الى كل واحد من هذه الاشياء وأن يكون اشارة الى مجموعها (الثاني) ان ذلك اشارة الى ما يفعلونه من جرائمهم على الله في مخالفتهم أمر الله وكفائهم ما أنزل الله تعالى فيبين تعالى ان ذلك انما هو من أجل ان الله نزل الكتاب بالحق وقد نزل فيه ان هؤلاء الرؤساء من أهل الكتاب لا يؤمنون ولا يتقنون ولا يكون منهم الا الاصرار على الكفر كما قال ان الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون (المسئلة الثانية) قوله ذلك يحتمل أن يكون في محل الرفع أو في محل النصب أما في محل الرفع بان يكون مبتدأ ولا محالة له خبر وفي ذلك الخبر وجهان (الاول) التقدير ذلك الوعيد معلوم لهم بسبب ان الله نزل الكتاب بالحق فيبين فيه وعيد من فعل هذه الاشياء فكان هذا الوعيد معلوما لهم لا محالة (الثاني) التقدير ذلك العذاب بسبب ان الله نزل الكتاب وكفروا به فيكون الباء في محل الرفع بالخبرية وأما في محل النصب فلان التقدير فعائنا ذلك بسبب ان الله نزل الكتاب بالحق وهم قد حرفوه (المسئلة الثالثة) المراد من الكتاب يحتمل أن يكون هو التوراة والانجيل المشتملين على بعث محمد صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يكون هو القرآن فان كان الاول كان المعنى وان الذين اختلفوا في تأويله وتحريفه اني شقاق بعيد وان كان الثاني كان المعنى وان الذين اختلفوا في كونه حقا منزلا من عند الله اني شقاق بعيد (المسئلة الرابعة) قوله بالحق أي بالصدق وقيل بيان الحق وقوله تعالى وان الذين اختلفوا فيه من قبلنا (المسئلة الاولى) ان الذين اختلفوا قيل هم الكفار راجع اختلفوا في القرآن والاقرب له على التوراة والانجيل اللذين ذكرت البشارة بهم صلى الله عليه وسلم فيهم لان القوم قد عرفوا ذلك وكتبوه وحرفوا تأويله فاذا أورد تعالى ما يجري مجرى العلة في انزال العقوبة بهم فالاقرب أن يكون المراد كتابهم الذي هو الاصل عندهم دون القرآن الذي اذا عرفوه فعلى وجه التبعية اصح كتابهم أما قوله بالحق فقيل بالصدق وقيل ببيان الحق وأما قوله وان الذين اختلفوا في الكتاب فاعلم اننا وان قلنا المراد من الكتاب هو القرآن كان اختلافهم فيه ان بعضهم قال انه كهانة وآخرون قالوا انه سحر وثالث قال انه رجز ورابع قال انه اساس طبر الازين وخامس قال انه كلام منقول مختلف وان قلنا المراد من الكتاب التوراة والانجيل فالمراد باختلافهم يحتمل وجوها (أحدها) انهم مختلفون في دلالة التوراة على نبوة المسيح فاليهود قالوا انها الهة على القدح في عيسى والنصارى قالوا انها الهة على نبوته (وثانيها) ان القوم اختلفوا في تأويل الآيات الهة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فذكري كل واحد منهم له تأويل آخر فاسدا لان الشيء اذا لم يكن حقا واجبا القبول بل كان متكلفا كان كل احدي ذكر شيئا آخر على خلاف قول صاحبه فكان هذا هو الاختلاف (وثالثها) ما ذكره أبو مسلم فقال قوله اختلفوا من باب افتعل الذي يكون مكان فاعل كما يقال كذبوا وكسبوا وعملوا واعتملوا وكتبوا وكتبوا وفعلوا ويكون. معنى قوله الذين اختلفوا في الكتاب الذين خلفوا فيه أي نوارثوه وصاروا خلفاء فيه كقوله خلف من بعدهم خلف وقوله ان في اختلاف الليل والنهار رأى كل واحد يأتي خلف الآخر وقوله وهو الذي جعل الليل والنهار خلفه لمن أراد أن يذكر أي كل واحد منهم ما يخلف الآخر في الآية وتأويل ثالث وهو أن يكون المراد بالكتاب جنس ما أنزل الله والمراد بالذين اختلفوا في الكتاب الذين اختلف قولهم في الكتاب فقبولوا بعض كتب الله وردوا البعض وهم اليهود والنصارى حيث قبلوا بعض كتب الله وهو التوراة والانجيل وردوا الباقى وهو القرآن أما قوله اني شقاق بعيد ففيه وجوه (أحدها) ان هؤلاء الذين يختلفون في كيفية تحريف التوراة والانجيل لاجل عدوتهم فيما بينهم في شقاق بعيد ومنازعة شديدة فلا ينبغي أن تلتفت الى اتفاقهم على العداوة فانه ليس فيما بينهم موافقة (وثانيها) كانه تعالى يقول لهمم هؤلاء وان اختلفوا فيما بينهم فأنهم كالتفعة في علي عدوتك ورعاية المشقة لانه قد اخذهم الله بذلك الوعيد (وثالثها) ان هؤلاء الذين اتفقوا على أصل التحريف واختلفوا في كيفية التحريف فان كل واحد منهم يكذب صاحبه ويشاقه وينازعه واذا كان كذلك فقد امتروا بالكذب بقولهم فلا يكون قد حسم فيك فادسا فيك البتة والله أعلم (الحكم الثالث) \* قوله تعالى (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق

والمغرب واليمن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى  
 القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم  
 إذا عاهدوا والصابرين فى البأساء والضراء وحسن البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون اعلم  
 ان فى هذه الآية مسائل (المسئلة الاولى) اختلف العلماء فى ان هذا الخطاب عام أو خاص فقال بعضهم  
 أراد بقوله ليس البر أهل الكتاب لما شددوا فى الثبات على التوجه نحو بيت المقدس فقال تعالى ليس البر  
 هذه الطريقة ولكن البر من آمن بالله وقال بعضهم بل المراد مخاطبة المؤمنين لما ظنوا أنهم قد فالوا البغية  
 بالتوجه الى الكعبة من حيث كانوا يحبون ذلك فخطبوا بهذا الكلام وقال بعضهم بل هو خطاب للكل  
 لان عند نسخ القبلة وتحويلها حصل من المؤمنين الاعتباط بهذه القبلة وحصل منهم التشدد فى تلك القبلة  
 حتى ظنوا انه الغرض الاكبر فى الدين فبعثهم تعالى بهذا الخطاب على استيفاء جميع العبادات والطاعات  
 وبين ان البر ليس بان تولوا وجودهم شرقا وغربا وانما البر كيت وكيت وهذا أشبه بالظاهر اذ لا تخصيص فيه  
 فكانه تعالى قال ليس البر المطلوب هو أمر القبلة بل البر المطلوب هذه الخصال التى عدتها (المسئلة الثانية)  
 الا كثرون على ان ليس فعل ومنهم من أنكروه وزعم انه حرف حجة من قال انه فعل اتصال الضمائر بها التى  
 لاتصل الا بالافعال كقولك لست ولستنا ولستم والقوم ليسوا قائمين وهذه الجملة منقوضة بقوله اتى واتى  
 ولعلى وحجة المذهب كرين أمور (أولها) انها لو كانت فعلا لكانت ماضيا ولا يجوز أن تكون فعلا ماضيا  
 فلا يجوز أن تكون فعلا يسان الملازمة ان كل من قال انه فعل قال انه فعل ماضى وبيان انه لا يجوز أن يكون  
 فعلا ماضيا اتفاق الجمهور على انه لئنى الحال ولو كان ماضيا لكان لئنى الماضى لائنى الحال (وثانيها)  
 انه يدخل على الفعل فتقول ليس يخرج زيد والفعل لا يدخل على الفعل عقلا ونقل قول من قال ان ليس  
 داخل على ضمير التسمية والشأن وهذه الجملة تفسر لذلك الضمير ضعف فانه لو جاز ذلك جاز مثله فى ما (وثالثها)  
 ان الحرف ما يظهر معناه فى غيره وهذه الكلمة كذلك فانك لو قلت ليس زيد لم يتم الكلام بل لا بد وأن تقول  
 ليس زيد قائما (ورابعها) ان ليس لو كان فعلا لكان ماضيا وهذا باطل فذا الباطل بيان الملازمة ان ليس  
 لو كان فعلا لكان ذلك لدلالته على حصول معنى السلب مقرونا بزمان مخصوص وهو الحال وهذا  
 المعنى قائم فى ما فوجب أن يكون ماضيا فلما لم يكن هذا فعلا فكذا القول فى ذلك وأذكر هذا المعنى  
 بعبارة أخرى فتقول ليس كلمة جامدة وضعت لئنى الحال فأشبهت ما فى لئنى الفعلية (وخامسها) انك  
 تصل ما بالافعال الماضية فتقول ما أحسن زيد ولا يجوز أن تصل ما بليس فلا تقول ما ليس زيد يذكرك  
 (وسادسها) انه على غير أوزان الفعل لان فعل غير موجود فى ابدية الفعل فكان فى القول بانه فعل اثبات  
 ما ليس من أوزان الفعل فان قيل أصله ليس مثل صيد البعير الا أنهم خففوه والزموه التخفيف لانه  
 لا يتصرف للزومه حالة واحدة وانما تختلف ابدية الافعال لاختلاف الاوقات التى تدل عليها وجهها  
 البناء الذى خصوه به ماضيا لانه أخف الابنية فلما هذا كله خلاف الاصل فالاصل عدمه ولان الاصل  
 فى الفعل التصرف فلما منعوه التصرف كان من الواجب أن يبقوه على بنائه الاصلى لئلا يتوالى عليه  
 النقصانات فاما أن يجعل منع التصرف الذى هو خلاف الاصل علة لتغير البناء الذى هو أيضا خلاف  
 الاصل فذلك فاسد جدا (وسابعها) ذكر القتيبي انها كلمة مركبة من الحرف الناقى الذى هو لا وليس أى موجود  
 قال ولذلك يقولون أخرجه من اللبسية الى الابدسية أى من العدم الى الوجود وأيسرته أى وجدته وهذا  
 نص فى السبب قال وذكر الخليل ان ليس كلمة بجود معناه لا ايسر فطرحتم الهمزة استخفافا لكثرة ما يجرى  
 فى الكلام والدليل عليه قول العرب اتقى به من حيث ايسر وليس ومعناه من حيث هو ولا هو (وثامنها)  
 الاستقراء دل على ان الفعل انما يوضع لاثبات المصدر وهذا انما يفيد السلب أولا فلا يكون فعلا فان قيل  
 ينتقض قولكم بقوله نقي زيد أو عدمه قلنا قولك نقي زيد مشتق من النقي فقولك نقي دل على حصول معنى  
 النقي فكانت الصيغة الفعلية دالة على تحقق مصدرها فلم يكن السؤال واردا وأما القائلون بان ليس فعل



فقد تكلفوا في الجواب عن الكلام الاول بان ليس قد يجي لثني الماضي كقولهم جاء في القوم ليس زيذا (وعن  
 الثاني) انه منقوض بقولهم أخذ يفعل كذا (وعن الثالث) انه منقوض بسائر الافعال الناقصة (وعن  
 الرابع) ان المشابهة من بعض الوجوه لا تقتضي المماثلة (وعن الخامس) ان ذلك انما امتنع من قبل ان ما  
 للعال وليس للماضي فلا يمكن الجمع بينهما (وعن السادس) ان تغير البناء وان كان على خلاف الاصل لكنه  
 يجب المصير اليه ضرورة العمل بما ذكرنا من الدليل (وعن السابع) ان اليبسية اسم فلم قلتم ان ليس اسم وأما  
 قوله من حيث ايس وليس فلم قلتم ان المضاف اليه يجب كونه اسما وأما نص الكتب فمنوع منه بالدليل  
 (وعن الثامن) ان ليس مشتق من اليبسية فهي دالة على تقرير معنى اليبسية فهذا ما يمكن أن يقال في هذه  
 المسئلة وان كانت هذه الجوابات مختلفة (المسئلة الثالثة) قرأ حزة وحفص عن عاصم ليس البر ينصب  
 الرأه والباقون بالرفع قال الواحدي وكلا القراءتين حسن لان اسم ليس وخبرها اجتماعا في التعريف  
 فاستويان في كون كل واحد منهما اسما والآخر خبرا ووجه من رفع البر ان اسم ليس مشبه بالفاعل وخبرها  
 بالفعل والفاعل بان يلى الفعل أولى من المفعول ومن نصب البر ذهب الى ان بعض الضميرين قال ان مع  
 صلتهما أولى أن تكون اسم ليس لشبهها بالضمير في انها لا توصف كالأوصاف المضمرة فكان ههنا اجتمع مضمرة  
 ومظهره والاولى اذا اجتمعا أن يكون المضمرة الاسم من حيث كان أذهب في الاختصاص من المظهر وعلى هذا  
 قرئ في التنزيل قوله فكان عاقبتهم ما اتهموا في النار وقوله وما كان جواب قومه الا ان قالوا وما كان عاقبتهم  
 الا ان قالوا والاختيار رفع البر لانه روى عن ابن مسعود انه قرأ ليس البر بان والباء تدخل في خبر ليس  
 (المسئلة الرابعة) البر اسم جامع للطاعات واعمال الخير المقربة الى الله تعالى ومن هذا بر الوالدين قال  
 تعالى ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي عظيم فجعل البر ضد الفجور وقال وتعاونوا على البر والتقوى ولا  
 تعاونوا على الاثم والعدوان فجعل البر ضد الاثم فدل على انه اسم عام لجميع ما يوجب عليه الانسان وأصله من  
 الاتساع ومنه البر الذي هو خلاف البحر لاتساعه (المسئلة الخامسة) قال القفال قد قيل في نزول هذه الآية  
 أقوال والذي عدنا انه اشارة الى السفهاء الذين طعنوا في المساكين وقالوا ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها  
 مع ان اليهود كانوا يستقبلون المغرب والنصارى كانوا يستقبلون المشرق فقال الله تعالى ان صفة البر لا تحصل  
 بمجرد استقبال المشرق والمغرب بل البر لا يحصل الا عند مجموع أمور (أحدها) الايمان بالله وأهل الكتاب  
 أخلاوا بذلك أما اليهود فقلوبهم بالتجسيم ولقواهم بان عزيزا ابن الله وأما النصارى فقلوبهم المسيح ابن الله  
 ولان اليهود وصفوا الله تعالى بالجل على ما حكى الله تعالى ذلك عنهم بقوله قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء  
 (وثانيها) الايمان باليوم الآخر واليهود أخلاوا بهذا الايمان حيث قالوا وقالوا ان يدخل الجنة الامن كان  
 هودا ونصارى وقالوا ان تمسنا النار الا أياما معدودة والنصارى أنكروا المعاد الجسماني وكل ذلك تكذيب  
 باليوم الآخر (وثالثها) الايمان بالملائكة واليهود أخلاوا بذلك حيث أظهرت اعداؤه جبريل عليه  
 السلام (ورابعها) الايمان بكتب الله واليهود والنصارى قد أخلاوا بذلك لان مع قيام الدلالة على ان  
 القرآن كتاب الله رده ولم يقبلوه قال تعالى وان يأنوكم أسارى فنادوهم وهو محرم عليكم اخراجهم  
 أفنؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض (وخامسها) الايمان بالنبين واليهود أخلاوا بذلك حيث قتلوا  
 الانبياء على ما قال تعالى ويقتلون النبيين بغير الحق وحيث طعنوا في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم  
 (وسادسها) بذل الاموال على وفق أمر الله سبحانه واليهود أخلاوا بذلك لانهم يلقون الشبهات لطلب المال  
 القليل كما قال واشتروا به ثمنا قليلا (وسابعها) اقامة الصلوات والزكوات واليهود كانوا يمنعون  
 الناس منها (وثامنها) الوفاء بالعهد واليهود نقضوا العهد حيث قال أوفوا بهدى أوف بهمكم  
 وهما سؤال وهو انه تعالى نبي أن يكون التوجه الى القبلة براثة حاكمكم بان البر مجموع أمور أحدها  
 الصلاة ولا بد فيها من الاستقبال فيلزم التناقض لاجل هذا السؤال اختلف المفسرون على أقوال  
 (الاول) ان قوله ليس البر نفي لكل البر وليس نفي الاصله كانه قال ليس البر كله هو هذا فان البر اسم مجموع

انحصال الجيدة واستقبال القبلة واحدهم فلا يكون ذلك تمام البر (الثاني) أن يكون هذا انحصال اصل  
 كونه برا لان استقبالهم للمشرق والمغرب كان خطأ في وقت النبي بين ما نسخ الله تعالى ذلك بل كان ذلك  
 اثما وبخورا لانه عمل بمنسوخ قد نهي الله عنه وما يكون كذلك فانه لا يعنى في البر (الثالث) ان استقبال  
 القبلة لا يكون برا اذا لم يقارنه معرفة الله وانما يجب كون برا اذا اتى به مع الايمان وسائر الشرائط كما كان  
 السجدة لا تكون من أفعال البر الا اذا اتى بها مع الايمان بالله ورسوله فاما اذا اتى بها بدون هذا الشرط  
 فانها لا تكون من أفعال البر روى انه لما حوت القبلة كثيرا لغرض في نسخها وصار كانه لا يراه بطاعة  
 الله الا الاستقبال فأنزل الله تعالى هذه الآية كانه تعالى قال ما هذا الخوض الشديد في أمر القبلة مع  
 الاعراض عن كل أركان الدين (المسئلة السادسة) قوله ولكن البر من آمن بالله فيه حذف وفي كيفية  
 وجوه (أحدها) ولكن البر من آمن بالله وحذف المضاف وهو كثير في الكلام كقوله واشربوا في قلوبهم  
 العجول أى حب العجل ويقولون الجود حاتم والشعر زهير والشجاعة عنترة وهذا اختيار الفراء والزجاج  
 وقطرب قال أبو علي ومثل هذه الآية قوله أجهلتم سقاية الحاج ثم قال كمن آمن وتقديره أجهلتم أهل سقاية  
 الحاج كمن آمن أو أجهلتم سقاية الحاج كما يمان من آمن ليقع التمثيل بين مصدرين أو بين فاعلين اذا يقع  
 التمثيل بين مصدرين فاعل (وثانيها) قال أبو عبيدة البرهنا بفتح الباء كقوله والعاقبة لتقوى أى  
 للمتقين ومنه قوله ان أصبح ماؤكم غورا أى غائروا وقت الخسار فاعلم ان قبالة اقبال وادباره أى مقابلة ومدبرة  
 معا (وثالثها) ان معناه ولكن ذا البر حذف كقوله هم درجات عند الله أى ذود درجات عن الزجاج (ورابعها)  
 التقدير ولكن البر يحصل بالايمان وكذا وكذا عن المفضل واعلم ان الوجه الاول أقرب الى مقصود الكلام  
 فيكون معناه ولكن البر الذى هو كل البر الذى يؤدى الى الثواب العظيم بر من آمن بالله وعن المبرد لو كنت  
 عن يقرأ القرآن بقراءته لقرأت ولكن البر يفتح الباء وقرأتان وبن حامر واكن مخففة البر بالرفع والباقون  
 لكن مشددة البر بالنصب (المسئلة السابعة) اعلم ان الله تعالى اعتبر في تحقق ماهية البر أمور (الاول)  
 الايمان بأمر خمسة (أولها) الايمان بالله وان يحصل العلم بالله الا عند العلم بذاته الغضوصة والعلم بما يجب  
 ويجوز ويستحيل عليه وان يحصل العلم بهذه الامور الا عند العلم بالذات الملة عليها فدخل فيه العلم  
 بحدوث العالم والعلم بالاصول التي عليها يتفرع حدوث العالم ويدخل في العلم بما يجب له من الصفات العلم  
 بوجوده وقدمه وبقائه وكونه عالميا بكل المعلومات فادرا على ككل الممكنات كما مر يد اسمعيا بصيرا متكلما  
 ويدخل في العلم بما يستحيل عليه العلم بكونه منزها عن الحولية والمحلية والتعيز والعرضية ويدخل في العلم بما  
 يجوز عليه اقتداره على الخلق والايجاد وبعثة الرسل (وثانيها) الايمان باليوم الآخر وهذا الايمان  
 مفرع على الاول لان ما لم تعلم كونه تعالى عالما بجميع المعلومات ولم تعلم قدرته على جميع الممكنات لا يمكننا  
 ان نعلم صحة الحشر والنشر (وثالثها) الايمان بالملائكة (ورابعها) الايمان بالكتب (وخامسها) الايمان  
 بالرسل وهنما سؤالات (السؤال الاول) انه لا طريق لتسالى العلم بوجود الملائكة ولا الى العلم بصدق الكتب  
 الا بواسطة صدق الرسل فاذا كان قول الرسل كالاصل في معرفة الملائكة والكتب فلم تقدم الملائكة والكتب  
 في الذكر على الرسل (الجواب) ان الامر وان كان كما ذكرتموه في عقولنا وأفكارنا الا ان ترتيب الوجود على  
 العكس من ذلك لان الملك يوجد أولا ثم يحصل بواسطة تبليغه نزول الكتب ثم يصل ذلك الكتاب الى الرسول  
 فالمراد في هذه الآية ترتيب الوجود الخارجى لا ترتيب الاعتبار الذهني (السؤال الثاني) لم خص الايمان  
 بهذه الامور الخمسة (الجواب) لانه دخل تحتها كل ما يلزم أن يصدق به فقد دخل تحت الايمان بالله معرفة  
 بتوحيده وعده وحكمته ودخل تحت اليوم الآخر المعرفة بما يلزم من أحكام الثواب والعقاب والمعاد الى  
 سائر ما يتصل بذلك ودخل تحت الملائكة ما يتصل بأدائهم الرسالة الى النبي صلى الله عليه وسلم ليؤدوا اليها الى  
 غير ذلك مما يجب أن يعلم من أحوال الملائكة ودخل تحت الكتاب القرآن وجميع ما أنزل الله على أنبيائه  
 ودخل تحت النبيين الايمان بنبوتهم وصحة شرائعهم فثبت انه لم يبق شيء مما يجب الايمان به الا دخل تحت

هذه الآية وتقرر آخر وهو ان المكلف مبدأ ووسطا ونهاية ومعرفة المبدأ والمنتهى هو المقصود بالذات  
 وهو المراد بالايان بالله واليوم الآخر وأما معرفة مصالح الوسط فلا تتم الا بالرسالة وهي لاتتم الا بأمر  
 ثلاثة الملائكة الاتيين بالوحي وتقرر ذلك الوحي وهو الكتاب والموحي اليه وهو الرسول (السؤال الثالث)  
 لم تقدم هذا الايمان على أفعال الجوارح وهو ايتاء المال والصلاة والزكاة (والجواب) للتنبية على ان اعمال  
 القلوب أشرف عند الله من اعمال الجوارح (الامر الثاني) من الامور المعتمدة في تحقيق معنى البر قوله  
 وآتى المال على حبه وقيه مسائل (المسئلة الاولى) اختلفوا في ان الضمير في قوله على حبه الى ماذا يرجع  
 وذكروا فيه وجوها (الاول) وهو قول الاكثريين انه راجع الى المال والتقدير وآتى المال على  
 حسب المال قال ابن عباس وابن مسعود هو ان تؤتبه وانت صحيح صحيح تامل الغنى وتخشى الفقر  
 ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت افلان كذا وافلان كذا وهذا التأويل يدل على ان الصدقة حال  
 العصة أفضل منها عند القرب من الموت والعقل يدل على ذلك أيضا من وجوه (أحدها) ان عند العصة  
 يحصل ظن الحاجة الى المال وعند ظن قرب الموت يحصل ظن الاستغناء عن المال وبذل الشيء عند  
 الاحتياج اليه أدل على الطاعة من بذله عند الاستغناء عنه على ما قال ابن تينالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون  
 (وثانيها) ان اعطاه حال العصة أدل على كونه مستقبنا بالوعد والوعيد من اعطاه حال المرض والموت  
 (وثالثها) ان اعطاه حال العصة أشق فيكون أكثر ثوابا قياسا على ما يبذله الفقير من جهده العقل فانه يزيد  
 ثوابه على ما يبذله الغني (ورابعها) ان من كان ماله على شرف الزوال فوجهه من أهدم العلم بانه لو لم يهبه منه  
 لصاع فان هذه الهبة لا تكون مساوية لما اذا لم يهبه من أهدم العلم بانه لو لم يهبه منه  
 فكذا هنا (وخامسها) انه متأيد بقوله تعالى ان تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وقوله ويطعمون  
 الطعام على حبه أى على حسب الطعام وعن أبي الدرداء انه صلى الله عليه وسلم قال مثل الذى تصدق عند  
 الموت مثل الذى يهدى بعد ما شجع (القول الثاني) ان الضمير يرجع الى الايتاء كما قيل يعطى ويحبب  
 الاعطاء ورغبة في ثواب الله (الثالث) ان الضمير عائد على اسم الله تعالى يعنى يعطون المال على حسب الله  
 أى على طلب مرضاته (المسئلة الثانية) اختلفوا في المراد من هذا الايتاء فقال قوم انه الزكاة وهذا  
 ضعيف وذلك لانه تعالى عطف الزكاة عليه بقوله وأقام الصلاة وآتى الزكاة ومن حق المعطوف والمعطوف  
 عليه أن يتغايرا فثبت ان المراد به غير الزكاة ثم انه لا يحتاج أن يكون من التطوعات أو من الواجبات لاجاز  
 أن يكون من التطوعات لانه تعالى قال في آخر الآية أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون وقف  
 التقوى عليه ولو كان ذلك ندبا لما وقف التقوى عليه فثبت ان هذا الايتاء وان كان غير الزكاة الا انه من  
 الواجبات ثم فيه قولان (الاول) انه عبارة عن دفع الحاجات الضرورية مثل اطعام المضطر ومما يدل  
 على تحقق هذا الوجوب النص والمعقول (أما النص) فقوله عليه الصلاة والسلام لا يؤمن بالله واليوم  
 الآخر من بات شحبا فأوجاره وطا الى جنبه وروى عن فاطمة بنت قيس ان فى المال حقا سوى الزكاة  
 ثم نأت وآتى المال على حبه وحكى عن الشعبي انه سئل عن له مال فأذى زكاة فهل عليه شيء سواء فقال نعم  
 يصل القرابة ويعطى السائل ثم تلا هذه الآية وأما العقل فانه لا خلاف انه اذا انتهت الحاجة الى  
 الضرورة وجب على الناس أن يعطوه مقدار دفع الضرورة وان لم تكن الزكاة واجبة عليهم ولو امتنعوا من  
 الاعطاء جاز الاخذ منهم قهرا فهذا يدل على ان هذا الايتاء واجب واحتج من طعن في هذا القول بما روى  
 عن علي رضي الله عنه انه قال ان الزكاة نسخت كل حق (والجواب) من وجوه (الاول) انه معارض بما  
 روى انه عليه الصلاة والسلام قال فى المال حقوق سوى الزكاة وقول الرسول أول من قول على (الثاني)  
 أجمعت الامة على انه اذا حضر المضطر فانه يجب أن يدفع اليه ما يدفع الضرورة وان كان قد أدى الزكاة  
 بالكمال (الثالث) المراد ان الزكاة نسخت الحقوق المقدرة أما الذى لا يكون مقدرا فانه غير منسوخ  
 بدليل انه يلزم التصديق عند الضرورة ويلزم النفقة على الاطرب وعلى المملوك وذلك غير مقدرا فان قيل هب

انه صرح هذا التأويل لكن ما الحكمة في هذا الترتيب قلنا فيه وجوه (أحدها) انه تعالى تقدم الاولى فالاولى لان الفقير اذا كان قريبا فهو أولى بالصدقة من غيره من حيث انه يكون ذلك جامعاً بين الصلة والصدقة ولان القرابة من أوكد الوجوه في صرف المال اليه ولذلك يستحق به الارث ويحجر بسببه على المالك في الوصية حتى لا يتمكن من الوصية الا في الثلث ولذلك كانت الوصية للافارب من الواجب ان على ما قال كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت الاية وان كانت تلك الوصية قد صارت منسوخة الا عند بعضهم فلهذه الوجوه تقدم ذى القربى ثم أتبعه تعالى باليتامى لان الصغير الفقير الذي لا والد له ولا كسب فهو منقطع الحيلة من كل الوجوه ثم أتبعهم تعالى بذكر المساكين لان الحاجة قد تشدت عليهم ثم ذكر ابن السبيل اذ قد تشدت حاجته عند اشتداد رغبتهم اليه ثم ذكر السائلين وفي الرقاب لان حاجتهم ما دون حاجة من تقدم ذكرهم (وثانيها) ان معرفة المرء بشدة حاجته هذه الفرق تقوى وتضعف فرتب تعالى ذكر هذه الفرق على هذا الوجه لان علمه بشدة حاجته من يقرب اليه أقرب ثم بحاجة اليتامى ثم بحاجة المساكين ثم على هذا النسق (وثالثها) ان ذى القربى مسكين وله صفة زائدة تخصه لان شدة الحاجة فيه نعمة وتؤدي قلبه ودفع الضرر عن النفس مقدم على دفع الضرر عن الغير فلذلك بدأ الله تعالى بذى القربى ثم باليتامى واخر المساكين لان الغم الحاصل بسبب عجز الصغار عن الطعام والشراب أشد من الغم الحاصل بسبب عجز البكار عن تحصيلها فاما ابن السبيل فقد يكون غنيا وقد تشدت حاجته في الوقت والسائل قد يكون غنيا ويظهر شدة الحاجة واخر المكاتب لان ازالة الرق ليست في محل الحاجة الشديدة (القول الثاني) ان المراد باليتامى المال ماروى انه عليه الصلاة والسلام عند ذكره للابل قال ان فيها حقها واطراق خلتها وعايرة ذلولها وهذا بعد لان الحاجة الى اطراق الفحل أمر لا يختص به ابن السبيل والسائل والمكاتب (القول الثالث) ان ايتاء المال الى هؤلاء كان واجبا ثم انه صار منسوخا بالزكاة وهذا أيضا ضعيف لانه تعالى جمع في هذه الآية بين هذا اليتامى وبين الزكاة (المسئلة الثالثة) أما ذوى القربى فمن الناس من حمل ذلك على المذكور في آية النقل والقبضة والاكثر من المفسرين على ذوى القربى للمعطين وهو الصحيح لانهم به اخص ونظيره قوله تعالى ولا ياتل أولو الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولى القربى واعلم ان ذوى القربى هم الذين يقربون منه بولادة الابوين أو بولادة الجدتين فلا وجه لاقصر ذلك على ذوى الرحم المحرم على ما حكى عن قوم لان المحرمية منكم شرعى أما القرابة فهي لفظ لغوية موضوع للقرابة في النسب وان كان من يختص بذلك يتفاضل ويتفاوت في القرب والبعد أما اليتامى ففي الناس من حمله على ذوى اليتامى قال لانه لا يحسن من المتصدق أن يدفع المال الى اليتيم الذي لا يميز ولا يعرف وجوه منافعه فانه متى فعل ذلك يكون منقطعاً بل اذا كان اليتيم مرابطاً عارفاً بواقع حظه وتكون الصدقة من باب ما يؤكل ويلبس ولا يخفى على اليتيم وجه الانتفاع به جازدفعها اليه هذا كله على قول من قال اليتيم هو الذي لا أب له مع الصغر وعند أصحابنا هذا الاسم قد يقع على الصغير وعلى البالغ والحجة فيه قوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم ومعالمهم لانهم لا يؤتون المال الا اذا بلغوا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمى بـيتم أبي طالب بعد بلوغه فعلى هذا ان كان اليتيم بالغاً دفع المال اليه والا فمدفع الى وليه وأما المساكين ففيه خلاف سند كره ان شاء الله تعالى في سورة التوبة والذي نقوله هنا ان المساكين أهل الحاجة ثم هم ضربان منهم من يكف عن السؤال وهو المراد هنا وهم من يسأل ويتبسط وهو المراد بقوله والسائلين وانما فرق تعالى بينهما من حيث يظهر على المسكين المسكنة مما يظهر من حاله وليس كذلك السائل لانه يسأله بعرف فقره وحاجته وأما ابن السبيل فروى عن مجاهد انه المسافر وعن قتادة انه الضيف لانه انما وصل اليك من السبيل والاول أشبهه لان السبيل اسم للطريق وجعل المسافر اياته للزومه اياه كما يقال طبر الماء ابن الماء ويقال للرجل الذي أتمت عليه السنون ابن الايام وللشجاع بنو الحرب وللناس بنو الزمان قال ذو الرمة

وردت عشاءاً والثريا كأنها • على قمة الرأس ابن ماء معلق

وأما قوله والسائلين فعني به الطالبين ومن جعل الآية في غير الزكاة أدخل في هذه الآية المسلم والكافر  
 روى الحسن بن علي رضي الله عنهما أنه عليه الصلاة والسلام قال للسائل حق ولو جاء على فريس وقال تعالى  
 وفي أموالهم حتى معلوم للسائل والمهروم أما قوله وفي الرقاب ففيه مستلطان (المسئلة الأولى) الرقاب جمع  
 الرقبة وهي مؤنر أصل العنق واشتقاقها من المراقبة وذلك أن مكانها من البدن مكان الرقيب المشرف على  
 التوم ولهذا المعنى يقال أعتق الله رقبتك ولا يقال أعتق الله عنقه لأنه لما سميت رقبة ~~كأنها~~ تراب  
 العذاب ومن هذا يقال للتي لا يعيش ولدها رقوب لاجل مراعاتها موت ولدها (المسئلة الثانية) معنى  
 الآية ويؤتى المال في عتق الرقاب قال القفال واختلف الناس في الرقاب المذكورين في آية الصدقات  
 فقال قائلون أنه يدخل فيه من يشتره فبعته ومن يكون مكاتباً فبعته على أداء كتابته فهو لاء أجازوا شراء  
 الرقاب من الزكاة المفروضة وقال قائلون لا يجوز صرف الزكاة إلا في إغاثة المساكين فن تأول هذه الآية  
 على الزكاة المفروضة فحينئذ يبيح فيه ذلك الاختلاف ومن حمل هذه الآية على غير الزكاة أجاز الأمرين فيها  
 قطعا ومن الأساس من حمل الآية على وجه ثالث وهو فداء الأسارى واعلم أن تمام الكلام في تفسير هذه  
 الأصناف سيأتي إن شاء الله تعالى في سورة التوبة في تفسير آية الصدقات (الأمر الثالث) من الأمور  
 المعتبرة في تحقق ماهية البرقولة وأقام الصلاة وآتى الزكاة وذلك قد تقدم ذكره (الأمر الرابع) قوله تعالى  
 والموفون به هدم إذا عاهدوا وفيه مستلطان (المسئلة الأولى) في رفع والموفون قولان (أحدهما)  
 أنه عطف على محل من آمن تقديره لكن البرالمؤمنون والموفون عن الفراء والاختص (الثاني) رفع على  
 المدح على أن يكون خبر مبتدأ محذوف تقديره وهم الموفون (المسئلة الثانية) في المراد به هذا العهد  
 قولان (الأول) أن يكون المراد ما أخذ الله من العهود على عباده بقولهم وعلى السنة رساله اليهم  
 بالقيام بجدوده والعمل بطاعته فقبل العباد ذلك من حيث آمنوا بالانبياء والكتب وقد أخبر الله تعالى  
 عن أهل الكتاب أنهم تقضوا العهود والمواثيق وأمرهم بالوفاء بها فقال يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي  
 أنعمت عليكم وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم فكان المعنى في هذه الآية أن البر هو ما ذكر من الأعمال مع الوفاء  
 بعهد الله لا بما نقض أهل الكتاب ميثاق الله وما ووفوا بعهده فجدوا أنبياء وقتلوهم وكذبوا بكتابه  
 واعترض القاضي على هذا القول وقال إن قوله تعالى والموفون بعهدهم صريح في إضافة هذا العهد  
 اليهم ثم أنه تعالى أكد ذلك بقوله إذا عاهدوا فإلا وجه لحمله على ما ~~يكون~~ لزومه ابتداء من قبله تعالى  
 (والجواب) عنه أنه تعالى وإن ألزمهم هذه الأشياء لكنهم من عند أنفسهم قبلوا ذلك الإلزام والتزوه فصح  
 من هذا الوجه إضافة العهد اليهم (القول الثاني) أن يحمل ذلك على الأمور التي يلتزمها المكلف ابتداء من  
 عند نفسه واعلم أن هذا العهد إما أن يكون بين العبد وبين الله أو بينه وبين رسول الله أو بينه وبين سائر  
 الناس أما الذي بينه وبين الله فهو ما يلزمه بالتذور والايان وأما الذي بينه وبين رسول الله فهو الذي  
 عاهد الرسول عليه عند البيعة من القيام بالنصرة والمظاهرة والمجاهدة وموالاته من الاله ومعاداة من  
 عاداه وأما الذي بينه وبين سائر الناس فقد يكون ذلك من الواجبات مثل ما يلزمه في عقود المعاصرات من  
 التسليم والتسليم وكذا الشرائط التي يلتزمها في السلم والرهن وقدي ~~يكون~~ ذلك من المتدوبات مثل الوفاء  
 بالمواعيد في بذل المال والاخلاص في المناصرة فقوله تعالى والموفون بعهدهم إذا عاهدوا يناول كل هذه  
 الأقسام فلا معنى لقصر الآية على بعض هذه الأقسام دون البعض وهذا الذي قلناه هو الذي عبر عنه  
 المفسرون فقالوا هم الذين إذا وعدوا وأنجزوا وإذا حلفوا أوتدروا وفوا وإذا قالوا صدقوا وإذا اتفقوا أؤدوا  
 ومنهم من حمله على قوله تعالى ومنهم من عاهد الله أن آمنوا من فضله الآية (الأمر الخامس) من الأمور المعتبرة  
 في تحقق ماهية البرقولة تعالى والصابرين في البأساء والضراء وحين الباس وفيه مسائل (المسئلة الأولى)  
 في نصب الصابرين أقوال (الأول) قال الكسائي هو معطوف على ذوى القربى كأنه قال وآتى المال على حبه  
 ذوى القربى والصابرين قال الصوريون إن تقدير الآية بصبر هكذا ولكن البر من آمن بالله وآتى المال على حبه

ذوى القربى والصابرين فهى هذا قوله والصابرين من صلة من وقوله والموفون متقدم على قوله والصابرين فهو عطف على من حيثئذ قد عطف على الموصول قبل صلته شيئا وهذا غير جائز لأن الموصول مع الصلة بمنزلة اسم واحد ومحال ان يوصف الاسم او يوكدا ويعطف عليه الا بعد تمامه وانقضائه بجميع اجزائه اما ان جاءت قوله والموفون رفعاً على المدح على ما ذكرنا لم يصح أيضا قول الكسائي لانه حيثئذ يقع الفصل بين الموصول والصلة بهذا المدح وقد عرفت ان هذا الفصل غير جائز بل هذا الشنع لان المدح جملة فاذا لم يجز الفصل بالمفرد فلان لا يجوز بالجملة كان ذلك أولى فان قيل ليس جاز الفصل بين المبتدا والخبر بالجملة كقول القائل ان زيدا فانهم ما قول رجل عالم وكقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات انا لانضيق اجر من أحسن علام قال أو ائتلك ففصل بين المبتدا والخبر بقوله انا لانضيق قلنا الموصول مع الصلة كالتى الواحد فالمتعلق الذى بينهما أشد من المتعلق الذى بين المبتدا والخبر فلا يلزم من جواز الفصل بين المبتدا والخبر جواز قوله بين الموصول والصلة (القول الثانى) قول الفراء انه نصب على المدح وان كان من صفة من وانما رفع الموفون ونصب الصابرين لاطول الكلام بالمدح والعرب تنصب على المدح وعلى الذم اذا طال الكلام بالنسبة في صفة الشئ الواحد وأنشد الفراء

الى الملك القرم وابن الهمام \* وليت الكتبية فى المزدحم

وقالوا فى قرأ حاملة الخطب نصب جملة انه نصب على الذم قال أبو على الفارسي - واذا ذكرت الصفات الشبهة فى معرض المدح أو الذم فالاحسن أن تتخالف باعتبارها ولا يجعل كماها جارية على موصوفها لأن هذا الموضوع من موضح الاطناب فى الوصف والابلاغ فى القول فاذا خواتم باعتبار الاوصاف كان المقصود أكمل لأن الكلام عند اختلاف الاعراب يصير كأنه انواع من الكلام وضروب من البيان وعند الاتحاد فى الاعراب يكون وجهها واحد ووجه واحد ثم اختلاف الكوفون والبصريون فى أن المدح والذم لم صارا عاتين لاختلاف الحركة فقال الفراء أصل المدح والذم من كلام السامع وذلك أن الرجل اذا أخبر بغيره فقال له قام زيد فر بما فى السامع على زيد وقال ذكرت واقه الظريف ذكرت العاقل أى هو واقه الظريف هو العاقل فاذا زاد المتكلم أن عدسه بمنزل مله مدحه به السامع فجزى الاعراب على ذلك وقال الخليل المدح والذم نصبان على معنى اعنى الظريف وأنكر الفراء ذلك لوجهين (الاول) أن اعنى انما يقع تفسير الاسم المجهول والمدح ياتى بعد المعروف (الثانى) أنه لو صح ما قاله الخليل اصح أن يقول قام زيد أخاك على معنى أخاك وهذا مما لم نقله العرب أصلا واعلم أن من الناس من قرأ والموفين والصابرين ومنهم من قرأ والموفون والصابرون أمثله فى الباساء قال ابن عباس يريد الفقير وهو اسم من البؤس والاضراء قال يريد به المرض وهما اسمان على فعلا ولا فعل لهما لانهما ليسا بمتعينين وحين الباس قال ابن عباس رضى الله عنهم يريد القتال فى سبيل الله والجهاد ومعنى البأس فى اللغة الشدة يقال لابس عليك فى هذا أى لاشدة وعذاب بئيس شديد ثم نسي الحرب بأسا لما فيها من الشدة والعذاب يسمى بأسا لشدته قال تعالى فلما رأوا بأسنا فلما احسوا باسنا فنصرنا فمن بأس الله ثم قال تعالى أولئك الذين صدقوا أى أهل هذه الاوصاف هم الذين صدقوا فى ايمانهم وذكر الواحدى رحمه الله فى آخر هذه الآية مسئلة وهى انه حال هذه الواوآت فى الاوصاف فى هذه الآية للجمع فى شرائط البر وتعام شرط البار ان تجتمع فيه هذه الاوصاف ومن قام به واحد منهم لم يستحق الوصف بالبر فلا ينبغى أن يظن أن الانسان أن الموفى بعهد من جملة من قام بالبر وكذا الصابرين فى الباساء بل لا يكون قائما بالبر الا عند استجماع هذه الخصال ولذلك قال بعضهم هذه الصفة خاصة للانبياء عليهم السلام لان غيرهم لا تجتمع فيه هذه الاوصاف كلها وقال آخرون هذه عامة فى جميع المؤمنين وما توفيقى الا بالله عليه نزلت (الحكم الرابع) قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والاخى بالاخى فمن عني له من أخيه نبي فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان ذلك تخفيف من ربكم ورسمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم قبل الشروع

في التفسير لا بد من ذكر سبب النزول وفيه ثلاثة أوجه (أحدها) أن سبب نزوله إزالة الأحكام التي كانت  
 ثابتة قبل بعث محمد عليه السلام وذلك لأن اليهود كانوا يوجبون القتل فقط والنصارى كانوا يوجبون  
 العفو فقط أما العرب فتارة كانوا يوجبون القتل وأخرى يوجبون الدية إن كنتم كانوا يظهرون التعدي  
 في كل واحد من هذين الحكمين أما في القتل فلأنه إذا وقع القتل بين قبيلتين أحدهما أشرف من الأخرى  
 فالأشرف ~~كانوا يقولون~~ ليعتلن بالعبد منا المحترم منهم وبالمرأة منا الرجل منهم وبالرجل منا الرجلين منهم  
 وكانوا يجعلون جرائمهم ضعف جرائم خصومهم وربما زادوا على ذلك على ما يروى أن واحدا قتل  
 إنسانا من الأشراف فاجتمع أقارب القتيل عند والد المقتول وقالوا ماذا تريد فقال أحدي ثلاث قالوا وما  
 هي قال ماتحبون ولدي أو تملون داري من ليجوم السماء أو تدفعني إلى جحيم قومكم حتى اقتلهم ثم لأرى  
 أنني أخذت عوضا وأما الظلم في أمر الدية فهو أنهم ربما جعلوا دية الشريف أضعاف دية الرجل الخسيس فلما  
 بعث الله تعالى محمدا صلى الله عليه وسلم أوجب رعاية العدل وسوى بين عباده في ~~حكم~~ القصاص وأنزل  
 هذه الآية (والرواية الثانية) في هذا المعنى وهو قول السدي إن قريظة والنضير كانوا مع تدينهم بالكتاب  
 سلكوا طريقة العرب في التعدي (والرواية الثالثة) أنها نزلت في واقعة قتل حمزة رضي الله عنه (والرواية  
 الرابعة) ما نقلها محمد بن جرير الطبري عن بعض الناس ورواها عن علي بن أبي طالب وعن الحسن البصري  
 أن المقصود من هذه الآية بيان أن بين المحترمين والعبدية والذكريين والاثنيين يقع القصاص ويكفي  
 ذلك فقط فاما إذا كان القاتل للعبد حرًا والمعتز عبيدا فإنه يجب مع القصاص التراجع وأما حر قتل عبدا  
 فهو قود فأن شاء وإلى العبدان يقتلوا المحتر قتلوه بشرط أن يسقطوا عن العبد من دية المحتر ويرد إلى  
 أولياء المحتر بقية دية وإن قتل عبدا حرًا فهو به قود فأن شاء أولياء المحتر قتلوا العبد وأسقطوا قيمة العبد  
 من دية المحتر وأدوا بعد ذلك إلى أولياء المحتر بقية دية وإن شاءوا أخذوا كل الدية وتركوا قتل العبد وان قتل  
 رجل امرأة فهو بها قود فأن شاء أولياء المرأة قتلوه وأدوا نصف الدية وإن قتلت المرأة رجلا فهي به قود فأن  
 شاء أولياء الرجل قتلوها وأخذوا نصف الدية وإن شاءوا أعطوا كل الدية وتركوا قتلها قالوا فأنه تعالى  
 أنزل هذه الآية لبيان أن الاكتفاء بالقصاص مشروط بين المحترمين والعبدية والذكريين فاما عند  
 اختلاف الجنس فلا اكتفاء بالقصاص غير مشروط فيه إذا عرفنا سبب النزول فلنرجع إلى التفسير أما قوله  
 تعالى كتب عليكم فعنه فرض عليكم فهذه اللفظة تقتضي الوجوب من وجهين (أحدهما) أن قوله تعالى  
 كتب يفيد الوجوب في عرف النمرع قال تعالى ~~كتب~~ عليكم الصيام وقال كتب عليكم إذا حضر  
 أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية وقد كانت الوصية واجبة ومنه الصلوات المكتوبات أي المفروضات  
 وقال عليه السلام ثلاث كتبت علي ولم تنكتب عليكم (والثاني) لفظه عليكم مشعرة بالوجوب كما في قوله  
 تعالى وثقه على الناس حج البيت وأما القصاص فهو أن يفعل بالإنسان مثل ما فعل من قولك اقتص فلان  
 أثر فلان إذا فعل مثل فعله قال تعالى فارتد على آثارهما قصصا وقال تعالى وقات لاخته قصبه أي اتبع  
 أثره وسعت القصة قصة لأن بالحكاية تساوي المحكي ومعنى القصاص لأنه يذكر مثل أخبار الناس ويسمى  
 ما قصه قصا لتعادل جانبه وأما قوله تعالى في القتل أي بسبب قتل القتلى لأن كلمة في قد استعملت للسببية  
 كقوله عليه السلام في النفس المؤمنة مائة من الأبل إذا عرفت هذا فصار تقدير الآية يا أيها الذين آمنوا  
 وكتب عليكم القصاص بسبب قتل القتلى فدل ظاهر الآية على وجوب القصاص على جميع المؤمنين بسبب  
 قتل جميع القتلى إلا أنهم أجمعوا على أن غير القتلى خارج من هذا العموم وأما المقاتل فقد دخله التخصيص  
 أيضا في صور كثيرة وهي إذا قتل الوالد وله والمسجد عبده وفيما إذا قتل المسلم حريبا أو معاهدا وفيما  
 إذا قتل مسلم مسلما خطأ إلا أن العام الذي دخله التخصيص يتيح حجة فيما عداه فان قيل قولكم  
 هذه الآية تقتضي وجوب القصاص فيه اشكالان (الأول) أن القصاص لو وجب لوجب أماعلى القتلى  
 أو على ولي الدم أو على ثالث والأقسام الثلاثة باطله وانما قلنا أنه لا يجب على القاتل لأن القاتل لا يجب

عليه أن يقتل نفسه بل يحرم عليه ذلك وإنما قلنا أنه غير واجب على ولي الدم لأن ولي الدم يحسب في القتل  
والترك بل هو مندوب إلى الترك بقوله وإن تعفوا أقرب للتقوى (والثالث) أيضا باطل لأنه يكون اجنبيا  
عن ذلك القتل والاجنبى عن الشيء لا تنطق له به (السؤال الثاني) إذا بينا أن القصاص عبارة عن  
التسوية فكان مفهوم الآية يجب التسوية وعلى هذا التقدير لا تكون الآية دالة على إيجاب القتل  
البتة بل أقصى ما في الباب أن الآية تمد على وجوب رعاية التسوية في القتل الذي يكون مشروعا وعلى  
هذا التقدير تنقطع دلالة الآية على كون القتل مشروعا بسبب القتل (والجواب) عن السؤال الأول من  
وجهين (الأول) أن المراد إيجاب إقامة القصاص على الامام أو من يجري مجراه لأنه متى حصلت شرائط  
وجوب القود فإنه لا يحصل للامام أن يترك القود لأنه من جملة المؤمنين والتقديريا بها الأئمة كتب عليكم  
استفاء القصاص إن أراد ولي الدم استيفاءه (والثاني) أنه خطاب مع القاتل والتقديريا بها القاتلون كتب  
عليكم تسليم النفس عند مطالبته الولي بالقصاص وذلك لأن القاتل ليس له أن يمنع ههنا وليس له أن  
يشكر بل للزاني والسارق الهرب من الحد وله ما أيضا أن يستتر بالله ولا يشترط الصرق أن ذلك حق  
الآدمي (وأما الجواب) عن السؤال الثاني فهو أن ظاهر الآية يقتضى إيجاب التسوية في القتل والتسوية  
في القتل صفة القتل وإيجاب الصفة يقتضى إيجاب الذات فكانت الآية مفيدة لإيجاب القتل من هذا  
الوجه ويتفرع على ما ذكرنا مسائل (المسئلة الأولى) ذهب أبو حنيفة إلى أن موجب العمد هو  
القصاص وذهب الشافعي في أحد قوليه إلى أن موجب العمد اما القصاص واما الدية واحتج أبو حنيفة  
بهذه الآية ووجه الاستدلال بها في غاية الضعف لأنه سواء كان المخاطب بهذا الخطاب هو الامام أو ولي  
الدم فهو بالاتفاق مشروط بما إذا كان ولي الدم يريد القتل على التعمين وعندنا أنه متى كان الأمر كذلك  
كان القصاص متعيना انما النزاع في أن ولي الدم هل يتمكن من العدول إلى الدية وليس في الآية دلالة  
على أنه إذا أراد الدية ليس له ذلك (المسئلة الثانية) اختلفوا في كيفية المائلة التي دات هذه الآية على  
إيجابها فقال الشافعي يراعى جهة القتل الأول فإن كان الأول قتله بقطع اليد قطعت يد القاتل فان مات منه  
في تلك المرة والآخر رقبته وكذلك لو أحرق الأول بالنار أحرق الثاني فان مات في تلك المرة والآخر  
رقبته وقال أبو حنيفة رحمه الله المراد بالمثل تناول النفس بارجى ما يمكن فعلى هذا الاقتصار الا  
بالسيف بجز الرقبة حجة الشافعي رحمه الله ان الله تعالى أوجب التسوية بين الضلعين وذلك يقتضى  
حصول التسوية من جميع الوجوه الممكنة ويدل عليه وجوه (أحدها) انه يجوز أن يقال كتبت  
التسوية في القتلى الا في كيفية القتل والاستثناء يخرج من الكلام ما لولاه لدخل فدل هذا على ان كيفية  
القتل داخل تحت النص (وثانيها) اننا لو لم نحكم بدلالة هذه الآية على التسوية في كل الامور اصارت  
الآية بجملة ولو حكمنا فيها بالعموم كانت الآية مقيدة لكتبت كما اصارت مخصوصة في بعض الصور  
والخصيص أهون من الاجمال (وثالثها) أن الآية لو لم تفد الا لإيجاب التسوية في أمر من الامور  
فلاشيين الا وهما متساويان في بعض الامور فحينئذ لا يستفاد من هذه الآية نهي البتة وهذا الوجه  
قريب من الثاني ثبت أن هذه الآية تفسد وجوب التسوية من كل الوجوه ثم تأكد هذا النص بسائر  
النصوص مقتضية لوجوب المائلة كقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه  
بمثل ما اعتدى عليكم من عمل سيئة فلا يجزى الا مثلها ثم تأكدت هذه النصوص المتواترة بالخبر المشهور  
عن الرسول عليه السلام وهو قوله من حرق رقبة ومن غرق غرقناه ومما يروى أن يهودي ارضع رأس  
صبيته بالبحر فقتلها فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن ترضع رأس اليهودي بالبحر واذا ثبت هذا بلقت  
دلالة هذه الآية مع سائر الآيات ومع هذه الاحاديث على قول الشافعي مبلغا قويا واحتج أبو حنيفة بقوله  
عليه السلام لا قود الا بالسيف وبقوله عليه السلام لا يعذب بالنار الا ربها (والجواب) أن الاحاديث  
لم تعارضت بعبارة دلالة الآيات خالية عن المعارضات والله أعلم (المسئلة الثالثة) اتفقوا على ان هذا



القتال اذ المنيب واصبر على ترك التوبة فان القصاص مشروع في حقه عقوبة من الله تعالى أما اذا كان  
 تابا فقد اتفقوا على انه لا يجوز ان يكون عقوبة وذلك لان الدلائل دلت على ان التوبة مقبولة طال تعالى  
 وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويغفر عن السيئات واذا صارت التوبة مقبولة امتنع أن يسق التائب  
 مستحقا للعقاب ولانه عليه السلام قال التوبة تمحو الحوبة فثبت أن شرع القصاص في حق التائب لا يمكن  
 أن يكون عقوبة ثم نجد هذا اختلاف وانقال أصحابنا يفعل الله ما يشاء ولا اعتراض عليه في شيء وقالت المعتزلة  
 انما شرع ليكون لطفاه ثم سألوا أنفسهم فقالوا انه لا تكليف بعد القتل فكيف يكون هذا القتل لطفاه  
 وأجابوا عنه بان هذا القتل فيه منفعة لولي المقتول من حيث التشنج ومنفعة لسائر المكلفين من حيث  
 بزجر سائر الناس عن القتل ومنفعة للقاتل من حيث انه متى علم انه لا بد وان يقتل صار ذلك داعيا له  
 إلى الخير وترك الأضرار والقرء أما قوله تعالى الجز بالحر والعبد بالعبد والاتق بالاتق فمبني  
 (القول الأول) أن هذه الآية تقتضي أن لا يكون القصاص مشروعاً إلا بين الحرين وبين العبدين وبين  
 الاثنين واحتجوا عليه بوجوه (الأول) أن الالف واللام في قوله الحر تفيد العموم فقوله الجز بالحر  
 يفيد أن يقتل حر بالحر ولو كان قتل حر بعبد مشروعاً كان ذلك الحر مقتولاً بالحر وذلك يناه  
 إيجاب أن يكون كل حر مقتولاً بالحر (الثاني) أن الباء من حروف الجز يكون متعلقاً بالجملة بفعل  
 فيكون التقدير الحر يقتل بالحر والمتمم لا يكون أعم من الخبر بل ائمان يكون مساوياً له وأخص منه وعلى  
 التقديرين فهذا يقتضي أن يكون كل حر مقتولاً بالحر وذلك يناه كون حر مقتولاً بالعبد (الثالث)  
 وهو انه تعالى أوجب في أول الآية رعاية المائنة وهو قوله كتب عليكم القصاص في القتلى فالذكر  
 عقبيه قوله الجز بالحر والعبد بالعبد دل ذلك على ان رعاية التسوية في الحرية والعبودية معتبرة لان قوله  
 الجز بالحر والعبد بالعبد خرج مخرج التفسير لقوله كتب عليكم القصاص في القتلى وإيجاب القصاص  
 على الحر يقتل العبد اجمالاً لرعاية التسوية في هذا المعنى فوجب أن لا يكون مشروعاً فان احتج الخصم  
 بقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس فلو بان أن الترجيح معنولوجهين (أحدهما) أن قوله  
 وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس شرع لمن قبلنا والآية التي تمسككم بها شرع لنا ولا شك أن شرعنا أقوى  
 في الدلالة من شرع من قبلنا (وثانيهما) أن الآية التي تمسككم بها مشتملة على احكام النفوس على التفصيل  
 والتخصيص ولا شك أن الخاص مقدم على العام ثم قال أصحاب هذا القول مقتضى ظاهر هذه الآية  
 أن لا يقتل العبد إلا بالعبد وان لا يقتل الاثني الا بالاثني الا لما خالفنا هذا الظاهر لدلالة الاجماع ولانه في  
 المستنبط من نسق هذه الآية وذلك المعنى غير موجود في قتل الحر بالعبد فوجب أن يبقى ههنا على ظاهر  
 اللفظ أما الاجماع فظاهر وأما المعنى المستنبط فهو انه لما قتل العبد بالعبد فلان يقتل بالحر وهو فوقه كان  
 أولى بخلاف الحر فانه لما قتل بالحر لا يلزم أن يقتل بالعبد الذي هو دونه وكذلك القول في قتل الاثني  
 بالذكر ما قتل الذكر بالاثني ليس فيه الا الاجماع والله أعلم (القول الثاني) أن قوله تعالى الجز بالحر  
 لا يفيد الحصر البتة بل يفيد شرع القصاص بين المذكورين من غير ان يكون فيه دلالة على سائر الاقسام  
 واحتجوا عليه بوجهين (الأول) أن قوله والاثني بالاثني يقتضي قصاص المرأة الحرّة بالمرأة الرقيقة  
 ولو كان قوله الجز بالحر والعبد بالعبد مانعاً من ذلك لوقع التناقض (الثاني) أن قوله تعالى كتب عليكم  
 القصاص في القتلى جملة تامة مستقلة بنفسها وقوله الجز بالحر تخصيص لبعض جزئيات تلك الجملة  
 بالذمكرواذا تقدم ذكر الجملة المستقلة كان تخصيص بعض الجزئيات بالذمكراً لا يمنع من ثبوت الحكم  
 في سائر الجزئيات بل ذلك التخصيص يمكن أن يكون لفوائد سوى نفي الحكم عن سائر الصور ثم اختلفوا  
 في تلك الفائدة فذكرها فيها وجهين (الأول) وهو الذي عليه الاكثرون أن تلك الفائدة بيان ابطال  
 ما كان عليه أهل الجاهلية على ما روينا في سبب نزول هذه الآية انهم كانوا يقتلون بالعبد منهم الحر من  
 قبيلة القاتل ففائدة التخصيص زجرهم عن ذلك واعلم أن لقاتل بالقول الأول أن يقولوا أما قوله  
 تعالى كتب عليكم القصاص في القتلى هذا يمنع من جواز قتل الحر بالعبد لان القصاص عبارة عن

المساواة وقتل الحر بالعبد لم يحصل فيه رعاية المساواة لأنه زائد عليه في الشرف وفي أهلية القضاء والامانة  
 والشهادة فوجب أن لا يكون مشروعا أقصى ما في الباب انه ترك العمل بهذا النص في قتل العالم بالخاهل  
 والشريف بالخسيس الا انه يبقى في غير محل الاجماع على الاصل ثم ان سلمنا أن قوله كتب عليكم القصاص  
 في القتلى يوجب قتل الحر بالعبد الا انما ينسأ أن قوله الحر بالحر والعبد بالعبد يمنع من جواز قتل الحر بالعبد  
 هذا خاص وما قبله عام والخاص مقدم على العام لاسيما اذا كان الخاص متصلا بالعام في اللفظ فانه يكون جاريا  
 مجرى الاستثناء ولا شك في وجوب تقديمه على العام (الوجه الثاني) في بيان فائدة التخصيص ما نقله محمد بن  
 جرير الطبري عن علي بن أبي طالب والحسن البصري أن هذه الصور هي التي يكتفي فيها بالقصاص أما في سائر  
 الصور وهي ما اذا كان القصاص واقعا بين الحر والعبد وبين الذكروالانثى فهنا لا يكتفي بالقصاص  
 بل لابد فيه من التراجع وقد شرحنا هذا القول في سبب نزول هذه الآية الا أن كثيرا من المحققين زعموا أن  
 هذا النقل لم يصح عن علي بن أبي طالب وهو أيضا ضعيف عند النظر لانه قد ثبت أن الجماعة تقتل بالواحد ولا  
 تراجع فكذلك يقتل الذكرا بالانثى ولا تراجع ولان القود منها ما يجب في القتل فلا يجوز وجوب غيره معه  
 أما قوله تعالى فمن عني له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء اليه باحسان فاعلم أن الذين قالوا وجوب  
 العمد أحدا من اهل القصاص واما الآية فتسكروا هذه الآية وقالوا الآية تدل على ان في هذه القصة  
 عافيا ومغفوا عنه وليس ههنا الاولى الدم والقاتل فيكون العافي أحدهما ولا يجوز أن يكون هو القاتل  
 لأن ظاهر العفو هو اسقاط الحق وذلك انما يأتي من الولي الذي له الحق على القاتل فصار تقدير الآية فاذا  
 عفا ولي الدم عن شيء يتعلق بالقاتل فليتبسح القاتل ذلك العفو بمعروف وقوله شيء مهم فلابد من حمل  
 على المذكور السابق وهو وجوب القصاص ازالة للابهام فصار تقدير الآية اذا حصل العفو للقاتل عن  
 وجوب القصاص فليتبسح القاتل المعافي بالمعروف وليؤد اليه ما لا باحسان وبالاجماع لا يجب اداء غير الدية  
 فوجب أن يكون ذلك الواجب هو الدية وهذا يدل على ان موجب العمد هو القود والمال ولو لم يكن كذلك  
 لما كان المال واجبا عند العفو عن القود ومما يؤيد كدهذا الوجه قوله تعالى ذلك تخفيف من ربكم ورحمة  
 أي الثبات الخيار لكم في أخذ الدية وفي القصاص رحمة من الله عليكم لان الحكم في اليهود حتم القصاص  
 والحكم في النصارى حتم العفو فتنف عن هذه الامة وشرع لهم التخيير بين القصاص والدية وذلك تخفيف  
 من الله ورحمة في حق هذه الامة لان ولي الدم قد تسكون الدية آثر عنده من القود اذا كان محتاجا الى  
 المال وقد يكون القود آثرا اذا كان راغبا في التشفي ودفع شر القاتل عن نفسه فجعل الخيرة له فيما احبه  
 رحمة من الله في حقه فان قيل لان السلم أن العافي هو ولي الدم قوله لعفو اسقاط الحق وذلك لا يليق الا بولي  
 الدم فلما لا نسلم أن العفو هو اسقاط الحق بل المراد من قوله فمن عني له من أخيه شيء أي فمن سهل له من أخيه  
 شيء يقال أتاني هذا المال عفو اوصفوا أي سهلا ويقال خذ ما عفا أي ما سهل قال الله تعالى خذ العفو  
 فيكون تقدير الآية فمن كان من اولياء الدم وسهل له من أخيه الذي هو القاتل شيء من المال فليتبسح ولي  
 الدم ذلك القاتل في مطالبته ذلك المال وليؤد القاتل الى ولي الدم ذلك المال بالاحسان من غير مطال  
 ولا مدافعة فيكون معنى الآية على هذا التقدير ان الله تعالى حث الاولياء اذا دعوا الى الصلح من الدم على  
 الدية كلها أو بعضها أن يرضوا به ويعفوا عن القود سلمنا أن العافي هو ولي الدم يمكن لم لا يجوز أن يقال  
 المراد هو ان يكون القصاص مشتركا بين شر يكتن فيعفو أحدهما حتى يتخذ ينقلب نصيب الآخر مما لا فائدة  
 تعالى أمر الشريك الساكت باتباع القاتل بالمعروف وأمر القاتل بالاداء اليه باحسان سلمنا أن العافي  
 هو ولي الدم سواء كان له شريك أو لم يكن لكن لم لا يجوز أن يقال ان هذا مشروط برضاء القاتل الا انه تعالى  
 لم يذكر رضاء القاتل لانه يكون ثابتا لا محالة لان الظاهر من كل عاقل انه يبذل كل الدنيا لغرض دفع القتل  
 عن نفسه لانه اذا قتل لا يبقى له النفس ولا المال أما بئد المال ففيه احياء النفس فلما كان هذا الرضاء  
 حاصل في الاعم الاغلب لا جرم ترك ذكره وان كان معتبرا في نفس الامر (والجواب) جعل لفظ العفو في هذه

الآية على اسقاط حق القصاص أولى من جملة على أن يبعث القتائل المال الى ولى الدم ويأمنه من وجهين  
 (الاول) ان حقيقة العفو اسقاط الحق فيجب أن لا يكون حقيقة في غيره دفعا للاشترار وحمل اللفظ في هذه  
 الآية على اسقاط أولى من جملة على ما ذكرتم لانه لما تقدم قوله كتب عليكم القصاص في القتلى كان  
 حمل قوله فن عنى له من أخيه شئ على اسقاط حق القصاص أولى لان قوله شئ لفظ مهم وحمل هذا المهم على  
 ذلك المعنى الذى هو المذكور السابق أولى (الثانى) انه لو كان المراد بالعفو ما ذكرتم لكان قوله فاتبع  
 بالمعروف واداء اليه باحسان عيبا لان بعد وصول المال اليه بالسهولة واليسر لا حاجة به الى اتباعه ولا حاجة  
 بذلك المعطى الى أن يؤمر بإداء ذلك المال بالاحسان وأما السؤال الثانى فدفع من وجهين (الاول)  
 أن ذلك الكلام انما يتشبه بفرض صورة مخصوصة وهى ما اذا كان حق القصاص مشتركين شخصين ثم عفا  
 أحدهما وسكت الآخر والآية دالة على شرعية هذا الحكم على الاطلاق فحمل اللفظ المطلق على الصورة  
 الخاصة المقيدة بخلاف الظاهر (والثانى) أن الهاء فى قوله واداء اليه باحسان ضمير عائد الى المذكور  
 سابق والمذكور السابق هو العافى فوجب أداء هذا المال الى العافى وعلى قواكم يجب أدائه الى غير  
 العافى فكان قولكم باطلا وأما السؤال الثالث أن شرط الرضا اما ان يكون ممنوع الزوال أو كان يمكن  
 الزوال فان كان ممنوع الزوال وجب أن يكون مكنة أخذ الدية بآية لولى الدم على الاطلاق وان كان  
 يمكن الزوال كان تقييد اللفظ بهذا الشرط الذى مادات الآية على اعتباره مخالفة للظاهر وانه غير جائز ولما  
 تلخص هذا البحث فنقول الآية بقيت فيها الجحاث لفظية نذكرها فى معرض السؤال والجواب (البحث  
 الاول) كيف تركيب قوله فن عنى له من أخيه شئ (الجواب) تقديره فن عنى له من أخيه شئ من العفو  
 وهو قوله سير يزيد بعض السير وطائفة من السير (البحث الثانى) ان عفا يتعدى بعن لا باللام فواجه  
 قوله فن عنى له (الجواب) انه يتعدى بعن الى الجاني والى الذنب فيقال عفوت عن فلان وعن ذنبه قال الله  
 تعالى عفا الله عنك فاذا تعدى الى الذنب قيل عفوت لفلان عما جنى كما تقول عفوت له عن ذنبه وتجاوزت  
 له عنه وعليه هذه الآية كانه قيل فن عنى له عن جنايته فاستغنى عن ذكر الجناية (البحث الثالث)  
 لم يقل شئ من العفو (الجواب) من وجهين (أحدهما) أن هذا انما يشكل اذا كان الحق ليس الا القود  
 فقط فحينئذ يقال القود لا يتبع فلا يلقى لقوله شئ فائدة أما اذا كان مجموع حقه اما القود واما المال  
 كان مجموع حقه متبعضا لان له أن يعفو عن القود دون المال وله أن يعفو عن الكل فلما كان الامر كذلك  
 جاز أن يقول فن عنى له من أخيه شئ (والجواب الثانى) أن تشكيك الشئ يفيد فائدة عظيمة لانه يجوز  
 أن يتوهم أن العفو لا يؤثر فى سقوط القود الا ان يكون عفوا عن جميعه فبين تعالى أن العفو عن جزئه  
 كالعفو عن كله فى سقوط القود وعفو بعض الاولياء عن حقه كففو جميعهم عن حقه فلو عرف الشئ  
 كان لا يفهم منه ذلك فلما ذكره صا هذا المعنى مفهوما منه فلذلك قال تعالى فن عنى له من أخيه شئ  
 (البحث الرابع) باى معنى أثبت الله وصف الاخوة (والجواب) قيل ان ابن عباس تمسك بهذه الآية  
 فى بيان كون الفاسق مؤمنا من ثلاثة أوجه (الاول) أنه تعالى سماه مؤمنا حال ما وجب القصاص  
 عليه وانما وجب القصاص عليه اذا صدر عنه القتل العمدا العدوان وهو بالاجماع من الكبائر وهذا يدل  
 على ان صاحب الكبيرة مؤمن (والثانى) أنه تعالى اثبت الاخوة بين القتائل وبين ولى الدم ولا شك أن هذه  
 الاخوة تكون بسبب الدين لقوله تعالى انما المؤمنون اخوة فلولا ان الايمان باق مع الفسق والامانة بقيت  
 الاخوة الحاصلة بسبب الايمان (الثالث) أنه تعالى ندب الى العفو عن القتائل والندب الى العفو  
 انما يأتى بالمؤمن اجاب المعتزلة عن الوجه الاول فقالوا ان قلنا مخاطب بقوله كتب عليكم القصاص  
 فى القتلى هم الائمة فالسؤال زائل وان قلنا انهم هم القتائلون بخوابه من وجهين (أحدهما) أن القتائل  
 قبل اقدامه على القتل كان مؤمنا فسماه الله تعالى مؤمنا بهذا التأويل (والثانى) أن القتائل  
 قد يتوب وعند ذلك يكون مؤمنا ثم انه تعالى ادخل فيه غير التائب على سبيل التغليب (وأما الوجه الثانى)

وهو ذكر الاخوة فاجابوا عنه من وجوه (الاول) أن الآية مازلة قبل أن يقتل أحد أحد ولا شك أن المؤمنين اخوة قبل الاقدام على القتل (والثاني) الظاهر أن الفاسق يتوب وعلى هذا التقدير أن يكون ولي المقتول اخاله (والثالث) يجوز أن يكون جعله اخاله في النسب كقوله تعالى والى عاد انا هم هو دا (الرابع) انه حصل بين ولي الدم وبين القتيل نوع تعلق واختصاص وهذا القدر يكفي في اطلاق اسم الاخوة كما تقول للرجل فل صاحبك كذا اذا كان بينهما ما أدى تعلق (والخامس) ذكره بلفظ الاخوة لعطف أحدهما على صاحبه بذكر ما هو ثابت بينهما من الجنسية في الاقرار والاعتقاد (والجواب) أن هذه الوجوه باسرها تقتضي تقييد الاخوة بزمان دون زمان وبصفة دون صفة والله تعالى أثبت الاخوة على الاطلاق أما قوله تعالى فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان ففيه اباحت (البحث الاول) قوله فاتباع بالمعروف رفع لانه خبره بتداع محذوف وتقديره فحكمه اتباع وهو مبتدأ خبره محذوف تقديره فعليه اتباع بالمعروف (البحث الثاني) قيل على العاقبة الاتباع بالمعروف وعلى المعفو عنه اداء باحسان عن ابن عباس والحسن وقادة ومجاهد وقيل هما على المعفو عنه فانه يتبع عفو العاقبة بمعروف ويؤدى ذلك المعروف اليه باحسان (البحث الثالث) الاتباع بالمعروف أن لا يشهد بالمطالبة بل يجرى فيها على العادة المألوفة فان كان معسرا فالنظرة وان كان واجدا العين المال فانه لا يطالبه بالزيادة على قدر الحق وان كان واجدا الغير المال الواجب فالامهال الى ان يتباع ويؤدى وان لا يجمعه بسبب الاتباع عن تقديم الاهم من الواجبات فاما الاداء باحسان فامراده أن لا يدعى الاعداد في حال الامكان ولا يؤخره مع الوجود ولا يقدم ما ليس بواجب عليه وان يؤدى ذلك المال على بشر وطلاقة وقول جميل أما قوله تعالى ذلك تخفيف من ربكم ورحمة ففيه وجوه (أحدها) أن المراد بقوله ذلك أى الحكم بشرع القصاص والدية تخفيف في حقكم لان العفو واخذ الدية محرمان على أهل التوراة والقصاص مكتوب عليهم - م البتة والقصاص والدية محرمان على أهل الانجيل والعفو مكتوب عليهم وهذه الامة مخيرة بين القصاص والدية والعفو تسعة عليهم وتيسيرا وهذا قول ابن عباس (وثانيها) أن قوله ذلك راجع الى قوله فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان أما قوله فمن اعتمدى بعد ذلك التخفيف يعنى جازا الحد الى ما هو أكثر منه قال ابن عباس والحسن المراد أن لا يقتل بعد العفو والدية وذلك لان أهل الجاهلية اذا عفوا واخذوا الدية ثم ظفروا بعد ذلك بالقتال قتله فنهى الله عن ذلك وقيل المراد ان يقتل غير قاتله أو أكثر من قاتله أو طالب أكثر مما يجب له من الدية أو جازا الحد بعد ما بين له كيفية القصاص ويجب أن يحصل على الجميع لعدم اللفظ فله عذاب أليم وفيه قولان (أحدهما) وهو المشهور انه نوع من العذاب شديد الالم في الآخرة (والثاني) روى عن قتادة أن العذاب الاليم هو ان يقتل لا محالة ولا يعفى عنه ولا يقبل الدية منه لقوله عليه السلام لا عاقب أحد اقل بعد أخذ الدية وهو المروى عن الحسن وسعيد بن جبير وهذا القول ضعيف لوجوه (أحدها) أن المفهوم من العذاب الاليم عند الاطلاق هو عذاب الآخرة (وثانيها) انما ينادى أن القود تارة يكون عذابا وتارة يكون امتحانا كما في حق التائب فلا يصح اطلاق اسم العذاب عليه الا في وجه دون وجه (وثالثها) أن القتال لمن عفى عنه لا يجوز ان يختص بأن لا يمكن ولي الدم من العفو عنه لان ذلك حق ولي الدم فله اسقاطه قياسا على تمكنه من اسقاط سائر الحقوق والله أعلم

• قوله تعالى (واستمع في القصص حيا) يا اولى الالباب هل لكم تتقون اعلم أنه سبحانه وتعالى لما أوجب في الآية المتقدمة القصص وكان القصص من باب الايام توجه فيه سؤال وهو ان يقال كيف يليق بكال رحمة ايلام العبد الضعيف فلاجل دفع هذا السؤال ذكر عقيب حكمة شرع القصص فقال ولكم في القصص حياة وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) في الآية وجوه (الاول) انه ليس المراد من هذه الآية أن نفس القصص حياة لان القصص ازالة للبياسة وازالة الشيء يمنع أن تكون نفس ذلك الشيء بل المراد أن شرع القصص يفضي الى الحياة في حق من يريد أن يكون قاتلا وفي حق من

يراد جعله مقتولا وفي حق غيره ما أيضا أما في حق من يريد أن يكون قاتلا فلا فإنه إذا علم أنه لو قتل قتل لولا  
 القتل فلا يقتل فيبقى حيا وأما في حق من يراد جعله مقتولا فلا فإنه إذا خاف من القصاص  
 تزلزله فيبقى غير مقتول وأما في حق غيره ما فلا فإنه في شرع القصاص بقاء من هم بالقتل أو من يهيم به  
 وفي بقاءهما بقاء من يتعصب لهما لأن الغنة أعظم بسبب القتل فتؤدي إلى المحاربة التي تنتهي إلى قتل عالم  
 من الناس وفي تصور كون القصاص مشروعا زوال كل ذلك وفي زواله حياة الكل (الوجه الثاني)  
 في تفسير الآية أن المراد منها أن نفس القصاص سبب الحياة وذلك لأن سافل الدم إذا اقتصد منه ارتدع  
 من كان يهيم بالقتل فلم يقتل فسكان القصاص نفسه سببا للحياة من هذا الوجه واعلم أن الوجه الذي ذكرناه  
 غير مختص بالقصاص الذي هو القتل بل يدخل فيه القصاص في الجوارح والشجاج وذلك لأنه إذا علم  
 أنه إن جرح عدوه اقتص منه زجره ذلك عن الأقدام فيصير سببا لبقائه. الآن الجروح لا يؤمن فيه الموت  
 وكذلك الجراح إذا اقتص منه وأيضا فالشجعة والجراحة التي لا تؤد فيها داخل تحت الآية لأن الجراح  
 لا يأمن أن تؤدي جراحته إلى زهوق النفس فيلزم القود فخوف القصاص حاصل في النفس (الوجه  
 الثالث) أن المراد من القصاص إيجاب التسوية فيكون المراد أن في إيجاب التسوية حياة الغير القاتل  
 لأنه لا يقتل غير القاتل بخلاف ما يفعله أهل الجاهلية وهو قول السدي (الوجه الرابع) قرأ أبو الجوزاء  
 ولكم في القصاص حياة أي فيما قص عليكم من حكم القتل والقصاص وقيل القصاص القرآن أي لكم  
 في القرآن حياة للقلوب كقوله ووحامن أمرنا يحيي من حي عن ينة والله أعلم (المسئلة الثانية) انفرد  
 علماء البيان على أن هذه الآية في الإيجاز مع جمع المعاني باغثة إلى أعلى الدرجات وذلك لأن العرب عبروا  
 عن هذا المعنى بالفاظ كثيرة كقولهم قتل البعض أحياء للجميع وقول آخرين أكثر القتل ليقول القتل  
 وأجود الفاظ المنقولة عنهم في هذا الباب قولهم القتل اني للقتل ثم إن لفظ القرآن أفصح من هذا وبيان  
 التفاوت من وجوه (أحدها) أن قوله ولكم في القصاص حياة أخصر من الكل لأن قوله ولكم لا يدخل  
 في هذا الباب إذ لا بد في الجميع من تقدير ذلك لأن قول القاتل قتل البعض أحياء للجميع لا بد فيه من تقدير  
 مثله وكذلك في قولهم القتل اني للقتل وإذا تأملت علمت أن قوله في القصاص حياة أشد اختصارا من  
 قولهم القتل اني للقتل (وثانيها) أن قولهم القتل اني للقتل ظاهره يقتضي كون الشيء سببا لانتفاء  
 نفسه وهو محال وقوله في القصاص حياة ليس كذلك لأن المذكور هو نوع من القتل وهو القصاص  
 ثم ما جعله سببا لمطلق الحياة لأنه ذكر الحياة منكرة بل جعله سببا لنوع من أنواع الحياة (وثالثها) أن قوله  
 القتل اني للقتل فيه تكرير لفظ القتل وليس قوله في القصاص حياة كذلك (ورابعها) أن قول القاتل  
 القتل اني للقتل لا يفيد الإردع عن القتل وقوله في القصاص حياة يفيد الإردع عن القتل وعن الجرح  
 وغيرهما فهو أجمع للفوائد (وخاصتها) أن نفي القتل مطلوب تبعاً من حيث أنه يتضمن حصول الحياة  
 وأما الآية فأنها دالة على حصول الحياة وهو مقصود أصلي فكان هذا أولى (وسادسها) أن القتل ظلم القتل  
 مع أنه لا يكون ناقصاً للقتل بل هو سبب لزيادة القتل انما الثاني لوقوع القتل هو القتل المخصوص وهو  
 القصاص فظاهر قولهم باطل أما الآية فهي صحيحة ظاهرها وتقديرها فظهر التفاوت بين الآية وبين كلام  
 العرب (المسئلة الثالثة) احتجبت المعتزلة بهذه الآية على فساد قول أهل السنة في قولهم إن المقتول  
 لولم يقتل لوجب أن يموت فقلوا إذا كان الذي يقتل يجب أن يموت لولم يقتل فذهب شرع القصاص بزجر  
 من يريد أن يكون قاتلا عن الأقدام على القتل لأن ذلك الإنسان يموت سواء قتله هذا القاتل أو لم يقتله  
 فحينئذ لا يكون شرع القصاص مفضلاً إلى حصول الحياة فإن قيل انما نقول فيمن قتل لولم يقتل كان  
 يموت لا يفين أريد قتله ولم يقتل فلا يلزم ما قلتم قلنا ليس انما يقال فيمن قتل لولم يقتل كيف يكون حاله فإذا  
 قلتم كان يموت فقد حكمتم في أن من حق كل وقت صح وقوع قتله أن يكون موته كقتله وذلك يصح ما أزرناكم  
 لأنه لا بد من أن يكون على قولكم المعلوم أنه لولم يقتله أملاً منه منع من القتل أو بأن خاف قتله أنه كان

يموت وفي ذلك صحة ما أزمناكم هذا كما ألفاظ القاضى أما قوله تعالى يا أولى الابواب فالمراد به العقلاء  
الذين يعرفون العواقب ويعلمون جهات الخوف فاذا أرادوا الاقدام على قتل أعدائهم وعملوا انهم  
يطالبون بالتقود صار ذلك رادعاً لهم لان العاقل لا يريد اتلاف غيره باتلاف نفسه فاذا خاف ذلك كان خوفه  
سبباً للكف والامتناع الا ان هذا الخوف انما يتولد من الفكر الذى ذكرناه من له عقل يهديه الى هذا الفكر  
فمن لا عقل له يهديه الى هذا الفكر لا يحصل له هذا الخوف فلهذا السبب خص الله سبحانه بهذا الخطاب أولى  
الابواب وأما قوله تعالى لعلمكم تتقون ففيه مسائل (المسئلة الاولى) افضة لعلى للتبرى وذلك انما يصح  
في حق من لم يكن عالماً بجميع المعلومات وجوابه ما سبق في قوله تعالى يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذى  
خلقكم والذين من قبلكم لعلمكم تتقون (المسئلة الثانية) قال الجبائى هذا يدل على انه تعالى أراد من الكل  
التقوى سواء كان فى المعلوم انهم يتقون أو لا يتقون بخلاف قول المجبرة وقد سبق جوابه أيضاً فى تلك الآتية  
(المسئلة الثالثة) فى تفسير الآتية قولان (أحدهما) قول الحسن والاصم ان المراد لعلمكم تتقون  
نفس القتل بخوف القصاص (والثانى) ان المراد هو التقوى من كل الوجوه وليس فى الآتية تخصيص  
للتقوى فعمله على الكل أولى ومعلوم ان الله تعالى انما كتب على العباد الامور الشاقة من القصاص وغيره  
لاجل أن يتقوا النار باجتنب المعاصى ويكفروا عنها فاذا كان هذا هو المقصود الاصلى وجب حمل الكلام  
عليه (الحكم الخامس) \* قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيراً الوصية للوالدين  
والاقربين بالمعروف حقا على المتقين اعلم ان قوله تعالى كتب عليكم يقتضى الوجوب على ما بيناه أما  
قوله اذا حضر أحدكم الموت فليس المراد منه معاشرة الموت لان فى ذلك الوقت يكون عاجزاً عن الايصاء  
ثم ذكروا فى تفسيره وجهين (الاول) وهو اختيار الاكثرين ان المراد حضوراً مارة الموت وهو المرض  
الخوف وذلك ظاهر فى اللغة يقال فبين يخاف عليه الموت انه قد حضره الموت كما يقال لمن قارب البلد انه  
قد وصل (والثانى) قول الاصم ان المراد فرض عليكم الوصية فى حال الصحة بأن تقولوا اذا حضرنا  
الموت فافعلوا كذا قال القاضى والقول الاقول أولى لوجهين (أحدهما) ان الموصى وان لم يذكر وصيته  
الموت جاز (والثانى) ان ما ذكرناه هو الظاهر واذا أمكن ذلك لم يجز حمل الكلام على غيره أما قوله  
ان ترك خيراً فلا خلاف انه المال ههنا والظهير اذ به المال فى كثير من القرآن كقوله وما تنفقوا من خير وان  
للب ظهير من خير فقير واذا عرفت هذا فنقول ههنا قولان (أحدهما) انه لا فرق بين القليل والكثير  
وهو قول الزهرى فالوصية واجبة فى الكل واحتج عليه بوجهين (الاول) ان الله تعالى أوجب الوصية  
فما اذا ترك خيراً والمال القليل خير بديل عليه القرآن والمعقول أما القرآن فقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة  
خيراً ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره وأيضاً قوله تعالى اما أنزلت الى من خير فقير وأما المعقول فهو ان  
الظهير ما يتفجع به والمال القليل كذلك فيكون خيراً (الحجة الثانية) ان الله تعالى اعتبر أحكام الموارث فيما  
يبقى من المال قل أم كثر بديل قوله تعالى الرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك  
الوالدان والاقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفر وضا فوجب أن يكون الامر كذلك فى الوصية (والقول  
الثانى) وهو ان لفظ الظهير فى هذه الآتية يختص بالمال الكثير واخبروا عليه بوجوده (الاول) ان من ترك  
درهما لا يقال انه ترك خيراً كما يقال فلان ذومال فانما يراد تعظيم ماله ومجاورته حد أهل الحاجة وان كان  
اسم المال قد يتبع فى الحقيقة على كل ما يتولاه الانسان من قليل أو كثير وكذلك اذا قيل فلان فى نعمة  
وفى رفاهة من العيش فانما يراد به تكثير النعمة وان كان أحد لا يتفك عن نعمة الله وهذا باب من الجواز  
مشهور هو نفي الاسم عن الشيء لنعقده كما قدرى من قوله لا صلاة لجار المسجد الا فى المسجد وقوله ليس  
بمؤمن من بات شبعاناً وجاره جائع ونحو هذا (الحجة الثالثة) لو كانت الوصية واجبة فى كل ما ترك سواء  
كان فيه لا وكثيراً لما كان التقييد بقوله ان ترك خيراً كلاماً مفيداً لان كل أحد لا بد وأن يترك شيئاً ما قليلاً  
كان أو كثيراً أما الذى يموت عرباً نال يبق مع كسرة خبز ولا قدر من الكرباس الذى يستربه عورته فغداً

في غاية الندرة فاذا ثبت ان المراد ههنا من الخير المال الكثير فذلك المال هل هو مقدر بمقدار معين  
 محدود أم لا فيه قولان (القول الاول) انه مقدر بمقدار معين ثم القائلون بهذا القول اختلفوا فروى  
 عن علي رضي الله عنه انه دخل على مولى لهم في الموت وله سبعمائة درهم فقال أولا أوصي قال لا انما  
 قال الله تعالى ان ترك خيرا وليس لك كثير مال وعن عائشة رضي الله عنها ان رجلا قال لها اني  
 أريد أن أوصي قالت كم مالك قال ثلاثة آلاف قالت كم عيالك قال أربعة قالت قال الله ان ترك خيرا  
 وان هذا شيء يسير فاتركه لعيالك فهو أفضل وعن ابن عباس اذا ترك سبعمائة درهم فلا يوصي  
 فان بلغ ثمانمائة درهم أو وصي وعن قتادة ألف درهم وعن النخعي من ألف وخمسمائة درهم (والقول  
 الثاني) انه غير مقدر بمقدار معين بل يختلف ذلك باختلاف حال الرجال لان مقدار من المال يوصف  
 المرابته فني وبذلك القدر لا يوصف غيره بالغنى لاجل كثرة العيال وكثرة النفقة ولا يمنع في الايجاب  
 أن يكون متعلقا بمقدار مقدر بحسب الاجتهاد فليس لاحد أن يجعل فقد البيان في مقدار المال دلالة على  
 ان هذه الوصية لم تجب فيها قط بأن يقول لو وجبت لوجب أن يقدر المال الواجب فيها أما قوله الوصية  
 فقيهه مسثلتان (المسئلة الاولى) انما قال كتب لانه أراد بالوصية الايصاء ولذلك ذكر الضمير في قوله فني بدله  
 بعد ما سمعه وأيضا التماذك للفصل بين الفعل والوصية لان الكلام لما طال كان الفاصل بين المؤنث والفعل  
 كالعرض من ناء التأنيث والعرب تقول حضر القاضي امرأة فيذكرون لان القاضي فصل بين الفعل  
 وبين المرأة (المسئلة الثانية) رفع الوصية من وجهين (أحدهما) على ما لم يسم فاعله (والثاني)  
 على أن يكون مبتدأ ولوالدين الخبر وتكون الجملة في موضع رفع بكتب كما تقول قيل عبد الله قائم فقولا  
 عبد الله قائم جملة من مبدأ وخبر والجملة في موضع رفع بقيل أما قوله للوالدين والاقرين فقيهه مسائل  
 (المسئلة الاولى) اعلم ان الله تعالى لما بين ان الوصية واجبة بين بعد ذلك انها واجبة لمن فقال للوالدين  
 والاقرين وفيه وجهان (الاول) قال الاصم انهم كانوا يوصون للابعدين طلبا للفخر والشرف  
 ويتركون الاقارب في الفقر والمسكنة فأوجب الله تعالى في أول الاسلام الوصية لهؤلاء منها للقوم عما  
 كانوا اعتمادوه وهذا بين (الثاني) قال آخرون ان ايجاب هذه الوصية لما كان قبل آية الموارث جعل  
 الله الخيار الى الموصي في ماله والزمه أن لا يتعدى في اخراجه ماله بعد موته عن الوالدين والاقرين فيكون  
 واصلا اليهم بتلكه واخياره ولذلك لما نزلت آية الموارث قال عليه الصلاة والسلام ان الله قد أعطى كل  
 ذي حق حقه فلا وصية لوارث فبين ان ما تقدم كان واصلا اليهم بعطية الموصي فأما الآن فانه تعالى قدر  
 لكل ذي حق حقه وان عطية الله أولى من عطية الموصي واذا كان كذلك فلا وصية لوارث البتة فعلى هذا  
 الوجه كانت الوصية من قبل واجبة للوالدين والاقرين (المسئلة الثانية) اختلفوا في قوله والاقرين  
 من هم فقال قائلون هم الاولاد فعلى هذا أمر الله تعالى بالوصية للوالدين والاولاد وهو قول عبد الرحمن  
 ابن زيد عن أبيه (والقول الثاني) وهو قول ابن عباس ومجاهد ان المراد من الاقرين من عد الوالدين  
 (والقول الثالث) انهم جميع القرابات من يرث منهم ومن لا يرث وهذا معنى قول من أوجب الوصية  
 للقرابة ثم رأها منسوخة (والقول الرابع) هم من لا يرثون من الرجل من أقاربه فأما الوارثون فهم خارجون  
 عن اللفظ أما قوله بالمعروف فيجتمهل أن يكون المراد منه قدر ما يوصى به ويحتمل أن يكون المراد منه  
 تمييز بين يوصى له من الاقرين عن لا يوصى لان كلا الوجهين يدخل في المعروف فكانه تعالى أمره  
 في الوصية أن يسلك الطريق الجميلة فاذا فاضل بينهم فبالمعروف واذا سوى فكمثل واذا حرم البعض فكمثل  
 لانه لو حرم الفقير ووصى للفقير لم يكن ذلك معروفا ولو سوى بين الوالدين مع عظم حقهما وبين بن العم لم يكن  
 معروفا ولو أوصى لاولاد الجدة البعيدة مع حضور الاخوة لم يكن ما يأتيه معروفا فانه تعالى كلفه الوصية  
 على طريقه جميلة خالية عن شوائب الايحاء وذلك من باب ما يعلم بالعادة فليس لاحد أن يقول لو كانت  
 الوصية واجبة لم يشترط تعالى فيه هذا الشرط الذي لا يمكن الوقوف عليه لما بينا أما قوله تعالى حق على

المتقين فزيادة في توكيد وجوبه بقوله - مقامه - ذكره كدأى حق ذلك حقا فان قيل ظاهر هذا الكلام  
 يقتضي تخصيص هذا التكليف بالمتقين دون غيرهم (فالجواب) من وجهين (الاول) ان المراد بقوله حقا  
 على المتقين انه لازم لمن اثر التقوى وتجرأه وجعله طريقة له ومذهباً فدخل الكل فيه (الثاني) ان هذه  
 الآية تقتضي وجوب هذا المعنى على المتقين والاجماع دل على ان الواجبات والتكاليف عامة في حق  
 المتقين وغيرهم فهذا الطريق يدخل الكل تحت هذا التكليف فهذا جله ما يتعلق بتفسير هذه الآية واعلم  
 ان الناس اختلفوا في هذه الوصية منهم من قال كانت واجبة ومنهم من قال كانت ندبا واحتج الاقولون بقوله  
 كتب وبقوله عليكم وكلا اللفظين ينفي عن الوجوب ثم انه تعالى أكد ذلك الايجاب بقوله حقا على المتقين  
 وهؤلاء اختلفوا منهم من قال هذه الآية صارت منسوخة ومنهم من قال انها ما صارت منسوخة وهذا  
 اختيار أبي مسلم الاصفهاني وتقرير قوله من وجوه (أحدها) ان هذه الآية ما هي مخالفة لآية المواريث  
 ومعناها كتب عليكم ما وصى به الله تعالى من توريث الوالدين والاقربين من قوله تعالى يوصيكم الله  
 في اولادكم أو كتب على المحتضر ان يوصي للوالدين والاقربين بتوفير ما وصى به الله لهم عليهم وأن لا ينقص  
 من انصابتهم (وثانيها) انه لا منافاة بين ثبوت الميراث للاقرباء مع ثبوت الوصية بالميراث عطية من الله  
 تعالى والوصية عطية ممن حضره الموت فالوارث جمع له بين الوصية والميراث بحسب الآيتين (وثالثها)  
 لو قدرنا حصول المنافاة لكان يمكن جعل آية الميراث مخصصة لهذه الآية وذلك لان هذه الآية توجب  
 الوصية للاقرب بين ثم آية الميراث تخرج القريب الوارث ويبقى القريب الذي لا يكون وارثا خلاصت هذه  
 الآية وذلك لان من الوالدين من يرث ومنهم من لا يرث وذلك بسبب اختلاف الدين والرق والقنصل ومن  
 الاقارب الذين لا يسهطون في فريضة من لا يرث بهذه الاسباب الحاجبة ومنهم من يسقط في حال وينبت  
 في حال اذا كان في الواقعة من هو أولى بالميراث منهم ومنهم من يسقط في كل حال اذا كانوا ذوى رحم فكل  
 من كان من هؤلاء وارثا لم تجز الوصية له ومن لم يكن وارثا جازت الوصية له لاجل صلة الرحم فقد أكد الله  
 تعالى ذلك بقوله واتقوا الله الذي انما لون به والارحام وبقوله ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايضا ذى  
 القربى فهذا تقرير مذهب أبي مسلم في هذا الباب أما القائلون بان الآية منسوخة فيتموجه تقرير ما على  
 هذا المذهب ابحاث (البحث الاول) اختلفوا في انها بأي دليل صارت منسوخة وذكرنا وجوها (أحدها)  
 انها صارت منسوخة باعطاء الله تعالى أهل المواريث ككل ذى حق حقه فقط وهذا بعيد لانه لا يمتنع مع  
 قدر من الحق بالميراث وجوب قدر آخر بالوصية وأكثر ما يوجب ذلك التخصيص لا النسخ بأن يقول قائل انه  
 لا بد وأن تكون منسوخة فحين لم يخلف الا الوالدين من حيث يصير كل المال حقا لهم بسبب الارث فلا يبقى  
 للوصية شيء الا ان هذا التخصيص لا نسخ (وثانيها) انها صارت منسوخة بقوله عليه الصلاة والسلام ألا  
 لا وصية لوارث وهذا أقرب الا ان الاشكال فيه ان هذا خبر واحد فلا يجوز نسخ القرآن به وأجيب عن  
 هذا السؤال بان هذا الخبر وان كان خبرا واحدا الا ان الأئمة تلقته بالقبول فالتصحيح بالتواتر ولقائل أن يقول  
 ويدعى ان الأئمة تلقته بالقبول على وجه الغن أو على وجه القطع (والاول) مسلم الا ان ذلك يكون اجماعا  
 منهم على انه خبر واحد فلا يجوز نسخ القرآن به (والثاني) ممنوع لانهم لو قطعوا بعصته مع انه من باب الآحاد  
 لكانوا قد اجتمعوا على الخطأ وانما غير جائز (وثالثها) انها صارت منسوخة بالاجماع والاجماع لا يجوز أن  
 ينسخ به القرآن لان الاجماع يدل على انه كان الدليل الناسخ موجودا الا انهم اكتفوا بالاجماع عن ذكر  
 ذلك الدليل واقائل أن يقول لما ثبت ان في الامة من أنكروا وقوع هذا النسخ فكيف يدعى انعقاد الاجماع  
 على حصول هذا النسخ (ورابعها) انها صارت منسوخة بدليل قياسي وهو أن نقول هذه الوصية  
 لو كانت واجبة لكان عند ما لم توجد هذه الوصية وجب أن لا يسقط حق هؤلاء الاقرب بين قياسا على الديون  
 التي لا توجد الوصية بها لكن عند ما لم توجد الوصية لهؤلاء الاقرب بين لا ينسخون شيئا بدليل قوله تعالى  
 في آية المواريث من بعد وصية يوصي بها أو دين وظاهر الآية يقتضي انه اذا لم تكن وصية ولا دين فالأصح



مصروف الى أهل الميراث ولقائل أن يقول نسخ القرآن بالقياس غير جائز والله أعلم (البحث الثاني) القائلون  
 بان هذه الآية صارت منسوخة اختلفوا هل قولين منهم من قال انها صارت منسوخة في حق من يرث  
 وفي حق من لا يرث وهو قول أكثر المفسرين والمعتبرين من الفقهاء ومنهم من قال انها منسوخة فمن يرث  
 ثابتة فيمن لا يرث وهو مذهب ابن عباس والحسن البصري وسروق وطاوس والضحال ومسلم بن يسار  
 والعلاء بن زياد حتى قال الفضال من مات من غير ان يوصى لا قربائه فقد ختم عليه مصيبة وقال طاوس ان  
 أوصى للجانب وترك الاقارب نزع منهم ووقد ادى الاقارب فعند هؤلاء ان هذه الآية بقيت دالة على وجوب  
 الوصية للقريب الذي لا يـكـون وارثا رجحة هؤلاء من وجهين (الجهة الاولى) ان هذه الآية دالة  
 على وجوب الوصية للقريب ترك العمل به في حق الوارث القريب اما بآية الموارث واما بقوله عليه الصلاة  
 والسلام الا الوصية لو ارث أو بالاجماع على انه لا وصية للوارث وههنا الاجماع غير موجود مع ظهور  
 الخلاف فيه قديما وحديثا فوجب أن تبقى الآية دالة على وجوب الوصية للقريب الذي لا يكون وارثا  
 (الجهة الثانية) قوله عليه الصلاة والسلام ما حق امرئ مسلم له مال أن يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده  
 وأجمننا على ان الوصية لغير الاقارب غير واجبة فوجب أن تكون هذه الوصية الواجبة مختصة بالاقارب  
 وصارت السنة مؤكدة للقرآن في وجوب هذه الوصية وأما الجهور القائلون بان هذه الآية صارت  
 منسوخة في حق القريب الذي لا يكون وارثا فأجود ما لهم التمسك بقوله تعالى من بعد وصية يوصي بها أو  
 دين وقد ذكرنا تقريره فيما قبل (البحث الثالث) القائلون بان هذه الآية صارت منسوخة في حق القريب  
 الذي لا يكون وارثا اختلفوا في موضعين (الأول) نقل عن ابن مسعود انه جعل هذه الوصية للفقير  
 فالأقرب من الاقرباء وقال الحسن البصري هم والاغنياء سواء (الثاني) روى عن الحسن وخالدين زيد  
 وعبد الملك بن يعلى انهم قالوا فعن يوصى لغير قرابته وله قرابة لا ترثه يجعل ثلث الثلث لذوي القرابة وثلث  
 الثلثان أوصى له وعن طاوس أن الاقارب ان كانوا محتاجين انتزعت الوصية من الاجانب ووردت الى  
 الاقارب والله أعلم قوله تعالى (فن بدله بعد ما سمعهم فاغماغمه على الذين يدلونه ان الله جميع عليهم) اعلم أنه  
 تعالى لما ذكر أمر الوصية ووجوبها وعظم أمرها تبعه بما يجري مجرى الوعيد في تغييرها أما قوله تعالى  
 فن بدله ففيه مسائل (المسئلة الاولى) هذا المبتدل من هو فيه قرلان (أحدهما) وهو المشهور انه هو  
 الوصي أو الشاهد أو سائر الناس أما الوصي فبان بغير الوصي الوصية اما في الكتابة واما في قسمة الحقوق  
 وأما الشاهد فبان بغير شهادة أو بكتها وأما غير الوصي والشاهد فبان بمنعوا من وصول ذلك المال الى  
 مستحقه فهو هؤلاء كلهم داخلون تحت قوله تعالى فن بدله (والقول الثاني) أن المنهي عن التغيير هو  
 الموصي نهى عن تغيير الوصية عن الموضع التي بين الله تعالى بالوصية اليها وذلك لاننا انهم كانوا في الجاهلية  
 يوصون للاجانب ويتركون الاقارب في الجوع والضرر فأنه تعالى أمرهم بالوصية للاقربين ثم زجر  
 بقوله فن بدله بعد ما سمعهم من أعرض عن هذا التكليف (المسئلة الثانية) السكايبة في قوله فن بدله  
 عائدة الى الوصية مع ان السكايبة المذكورة مذكورة والوصية مؤثمة وذكر واقبه وجوها (أحدها) أن  
 الوصية بمعنى الابصاء والله عليه كقوله تعالى فن جاءه موعظة أي وعظوا والتعديرن بدله ما حاله الميت أو ما  
 أوصى به أو سمعه عنه (وثانيها) قبل الها ارجعة الى الحكم والفرض والتقدير فن بدله الامر المقدم ذكره  
 (وثالثها) أن الضمير عائد الى ما أوصى به الميت فذلك ذكره وان كانت الوصية مؤثمة (ورابعها) أن  
 السكايبة تعود الى معنى الوصية وهو قول أرفعل (وخامسها) أن تأنيث الوصية ليس بالحقيقي فيجوز أن  
 يكني عنها بكناية المذكر أما قوله بعد ما سمعه فهو يدل على ان الاثم انما ثبت أو يعظم بشرط ان يكون  
 المبدل قد علم ذلك لانه لا معنى للسماع لو لم يقع العلم به فصارت اثبات سمعه كاثبات عمله أما قوله فاغماغمه على  
 الذين يدلونه فاعلم أن كلمة اغماغمه والضمير في قوله اغممهم عائد الى التبديل والمعنى أن اثم ذلك التبديل  
 لا يعود الا الى المبدل وقد تقدم بيان أن المبدل من هو واعلم أن العلماء استدلوا بهذه الآية على أحكام

(أحدهما) أن الطفل لا يعذب على كفر أبيه (وثانيهما) أن الانسان إذا أمر الوارث بقضاء دينه ثم مات الوارث قصر فيه بان لا يقضى دينه فان الانسان الميت لا يعذب بسبب تصير ذلك الوارث خلافا لبعض الجهال (وثالثها) أن الميت لا يعذب بـ كفر غيره عليه وذلك لان هذه الآية تدل على ان اثم التبديل لا يعود الا الى المبدل فان الله تعالى لا يؤاخذ أحدا بدين غيره وتتأكد دلاله هذه الآية بقوله تعالى ولا تكسب كل نفس الا عليها ولا تزر وازرة وزر اخرى من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليه الهامما كسبت وعليها ما اكتسبت (المسئلة الثالثة) اذا وصى للاجانب وفي الاقارب من تشدد حاجته هل يجوز للوصي تغيير الوصية امان يقول بوجوب الوصية لمن لا يرث من الوالدين والاقربين اختلفوا فيه فذهب من قال كانت الوصية للاقارب واجبة عليه فاذا لم يفعل وصرف الوصية الى الاجانب كان ذلك الاجنبى احق به ومنهم من قال ينقض ذلك ويرد الى الاقربين وقد ذكرنا تفصيل قول هؤلاء امان لا يجوز الوصية للقريب الذي لا يرث فاما ان يكون ذلك بالثلث او بأكثر من الثلث فان كان بالثلث فهو جائز ولا يجوز تغييره ثم اختلفوا في المستحب فمكان الحسن يقول المستحب هو النقصان من الثلث لانه عليه الصلاة والسلام قال الثلث والثلث كثير فندب الى النقصان ومنهم من قال بل الثلث مستحب لانه حقه والثواب فيه أكثر ومنهم من يعتبر حال الميت وحال الورثة وقدر التركة وهذا هو الاولى فاما ان كانت الوصية بأكثر من الثلث فقد اختلفوا فيه فذهب من قال لا يجوز ذلك الا بامر الورثة والتماس الرضا منهم وقال آخرون لا تأثير لقول الورثة الا بعد الموت ثم اذا وصى بأكثر من الثلث اختلفوا فيهم من قال يجوز ان اجاز الوارث ويكون عطية من الميت ومنهم من يقول بل يكون كابتداء عطية من الوارث اما قوله ان الله سمع عليهم نعمناه انه تعالى سمع للوصية على ندها ويعلمها على صفتها فلا يخفى عليه خافية من التغيير الواقع فيها والله أعلم ه قوله تعالى (من خاف من موص بجنفا او عا صا صلح بينهم فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم) اعلم انه تعالى لما واعد من يبدل الوصية بين أن المراد بذلك التبديل أن يبدله عن الحق الى الباطل أما اذا غيره عن باطل الى حق على طريق الاصلاح فقد أحسن وهو المراد من قوله من خاف من موص بجنفا او عا صا صلح بينهم لان الاصلاح يقتضى ضربا من التبديل والتغيير فذكر تعالى الفرق بين هذا التبديل وبين ذلك التبديل الاول بان اوجب الاثم في الاول وازاله عن الثاني بعد اشتراكهما في كونهما تبديلا بين تغييرين لثلاثة قدر أن حكمهما واحد في هذا الباب وهما مسائل (المسئلة الاولى) قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم موص بالتشديد والباقون بالتخفيف وهما لغتان وصى وأوصى بمعنى واحد (المسئلة الثانية) الجنف الميل في الامور واصله الهدول عن الاستواء يقال جنف يجنف بكسر التون في الماضي وفتحها في المستقبل جنفا وكذلك تجنفت ومنه قوله تعالى غير مجنفت لائم والفرق بين الجنف والائم أن الجنف هو الخطأ من حيث لا يعلم به والائم هو العمد (المسئلة الثالثة) في قوله تعالى من خاف قولان (أحدهما) أن المراد منه هو الخوف والخشية فان قيل الخوف انما يصح في أمر متفارق والوصية وقعت فكيف يمكن تعلقها بالخوف (الجواب) من وجوه (أحدها) أن المراد أن هذا المصلح اذا شاهد الموصى يوصى فظهرت منه امارات الجنف الذي هو الميل عن طريقة الحق مع ضرب من الجهالة أو مع التأويل أو شاهد منه نعمة ابان يزيد غير المستحق أو ينقص المستحق حقه أو يعدل عن المستحق فعنده ظهر امارات ذلك وقيل بتحقيق الوصية يأخذ في الاصلاح لان اصلاح الامر عند ظهور امارات فسادة وقبل تقرر فسادة يكون أسهل فلذلك علق تعالى بالخوف دون العلم فكان الموصى يقول وقد حضر الوصى والشاهد على وجه المشورة اريد ان وصى للاعباء دون الاقارب وان أزيد فلا نافع انه لا يكون مستحقا للزيادة أو انحصر فلا نافع انه مستحق للزيادة فعند ذلك يصير السامع خائفا من جنف وائم لا قاطعا عليه ولذلك قال تعالى من خاف من موص بجنفا فعلقه بالخوف الذي هو الخوف ولم يعلقه بالعلم (الوجه الثاني) في الجواب انه اذا وصى على الوجه الذي ذكرناه ولكنه يجوز ان لا يستقر الموصى على تلك الوصية بل يفسدها ويجوز أن يسهو لان الموصى ما لم يمت فله الرجوع من الوصية وتغييرها بالزيادة والنقصان فلما كان كذلك

لم يصرف الخلف والائتم مع العلمين لأن تجوز في نفسه يمنع من أن يكون مقطوعا عليه فذلك علقه بالخلف  
(الوجه الثالث) في الجواب أن مقتدران تستقر الوصية ومات الموصي في ذلك يجوز أن يقع بين الورثة  
والموصي لهم مصالحة على وجه ترك الميراث والخطأ فلما كان ذلك منتظرا لم يكن حكم الخلف والائتم ماضيا  
مستقرا فصح أن يعلقه تعالى بالخلف وزوال اليقين فهذه الوجوه ~~يمكن~~ أن تذكر في معنى الخلف وأن  
كان الوجه الأول هو الأقوى (القول الثاني) في تفسير قوله تعالى في خوف أي في علم والخلف والخشية  
يسند عملان بمعنى العلم وذلك لأن الخلف عبارة عن حالة مخصوصة متولدة من ظن مخصوص وبين العلم وبين  
الظن مشابهة في أمور ~~كثيرة~~ فلهذا صح إطلاق اسم كل واحد منهما على الآخر وعلى هذا التأويل يكون  
معنى الآية أن الميت إذا انحط في وصيته أو جاز فيها متعمدا فلا حرج على من علم ذلك أن يغيره ويرده إلى  
الصلاح بعده ومثله وهذا قول ابن عباس وقتادة والريبع (المسئلة الرابعة) قد ذكرنا أن الخلف هو الخطأ  
والائتم هو العمد ومعلم أن الخطأ في حق الغير في أنه يجب إبطاله بمنزلة العمد فلا فصل بين الخطأ والعمد  
في ذلك فمن هذا الوجه سوى عز وجل بين الأمرين أما قوله تعالى فاصح بينهم ففيه مسائل (المسئلة  
الأولى) هذا المصطلح من هو الظاهر أنه هو الوصي الذي لا بد منه في الوصية وقد يدخل تحته الشاهد وقد  
يكون المراد منه من يتولى ذلك بعده ومثله من وال أول أو وصي أو من يأمر بالمعروف فكل هؤلاء يدخلون  
تحت قوله تعالى في خوف من موص إذا ظهرت لهم أمارات الخلف والائتم في الوصية أو علموا ذلك فلا  
وجه للتخصيص في هذا الباب بل الوصي والشاهد أولى بالدخول تحت هذا التكليف وذلك لأن بهم  
ثبتت الوصية فكانت تعلقهم بها أشد (المسئلة الثانية) لقائل أن يقول الضمير في قوله فاصح بينهم لا بد  
وأن يكون عائدا إلى المذكور سابق فما ذلك المذكور السابق (وجوابه) أنه لا شبهة أن المراد بين أهل  
الوصايا لأن قوله من موص دل على من له الوصية فصار كإنهم ذكر وافصلح أن يقول تعالى فاصح  
بينهم كأنه قال فاصح بين أهل الوصية وقال قائلون المراد فاصح بين أهل الوصية والميراث وذلك هو أن  
يزيد الموصي في الوصية على قدر الثلث فالمصطلح يصلح بين أهل الوصايا والورثة في ذلك وهذا القول ضعيف  
من وجوه (أحدها) أن لفظ الموصي إنما يدل على أهل الوصية لا على الورثة (وثانيها) أن الخلف  
والائتم لا يدخل في أن يوصى بأكثر من الثلث لأن ذلك لما لم يجز إلا بالرضى صار ذكره كذا لا يحتاج  
في إبطاله إلى إصلاح لأنه ظاهر البطلان (المسئلة الثالثة) في بيان كيفية هذا الإصلاح وهما جثمانان  
(البحث الأول) في بيان كيفية هذا الإصلاح قبل أن صارت هذه الآية منسوخة فنقول بينا أن ذلك  
الخلف والائتم كان إما بزيادة أو نقصان أو بعدول فاصلا - هاتين يكونان بالزلة هذه الأمور الثلاثة وورد كل  
حق إلى مستحقه (البحث الثاني) في كيفية هذا الإصلاح بعد أن صارت هذه الآية منسوخة فنقول الخلف  
والائتم ههنا يقع على وجوه منها أن يظهر من المريض ما يدل على أنه يحاول منع وصول المال إلى الورث  
أما بذكر أقرار أو بالتزام عقد فههنا يمنع منه ومنها أن يوصى بأكثر من الثلث ومنها أن يوصى للأباعد  
وفي الأقارب شدة حاجه ومنها أن يوصى مع قلة المال وكثرة العيال إلى غير ذلك من الوجوه أما قوله تعالى  
فلائتم عليه فقيه مسئلان (المسئلة الأولى) لقائل أن يقول هذا المصطلح قد أتى بطاعة عظيمة في هذا  
الإصلاح وهو يتحقق الثواب عليه فكيف يليق به أن يقال فلائتم عليه وجوابه من وجوه (الأول) أنه  
تعالى لما ذكر أتم الميراث في أول الآية وهذا أيضا من التبديل بين مخالفته للأول وأنه لائتم عليه لأنه رد  
الوصية إلى العدل (والثاني) لما كان المصطلح ينص الوصايا وذلك يصعب على الموصي له ويؤهم فيه  
إنما زال المشبهة وقال فلائتم عليه (والثالث) بين أن بالوصية والأشهاد لا يتعم ذلك وأنه متى غير  
إلى السلق وإن كان خاف الوصية فلائتم عليه وإن حصل فيه مخالفة لوصية الموصي وصر فالله عن أحب إلى  
من كرمه لأن ذلك يوم القيوم القبح فين الله عز وجل أن ذلك حسن أقوله فلائتم عليه (الرابع) أن الإصلاح بين  
الجماعة يحتاج فيه إلى المسكتار من القول ويخاف فيه أن يتخلله بهض ما لا ينبغي من القول والفعل فيبين

تعالى أنه لا يتم على المصلح في هذا الجنس إذا كان قصده في الإصلاح جميلاً (المسئلة الثانية) ولت هذه الآية على جواز المصلح بين المتنازعين إذا خاف من يريد المصلح إفضاء تلك المنازعة إلى أمر مجذور في الشرع أما قوله إن الله غفور رحيم فقصه أيضا سؤال وهو أن هذا الكلام إنما يليق بفعل فعلا لا يجوز ما هذا الإصلاح فهو من جملة الطاعات فكيف يليق به هذا الكلام وجوابه من وجوه (أحدها) إن هذا من باب تنبيه الأدنى على الأعلى كانه قال أنا الذي اغفر الذنوب ثم ارحم المذنب فبان أو يصل رحمتي ونوابي الملك مع أنك تحملت المحن الكثيرة في إصلاح هذا المهم كان أولى (وثانيها) يحتمل أن يكون المراد أن ذلك الموصى الذي أقدم على الجنب والائتم في الصلح وميته فان الله غفور رحيم يغفر له ويرحمه بفضله (وثالثها) إن المصلح ربما احتاج في إتياء الإصلاح إلى أقوال وأفعال كان الأولى تركها فإذا علم تعالى منه أن غرضه ليس إلا الإصلاح فإنه لا يؤاخذ به لأنه غفور رحيم (الحكم السادس) • قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) اعلم أن الصيام مصدر صام كالقيام وأصله في اللغة الأمسالك عن الشيء والتركة له ومنه قيل للصمت صوم لأنه أمسالك عن الكلام قال الله تعالى إن نذرت للرحمن صوما وصام النهار إذا اعتدل وقام قام الظهيرة قال امرؤ القيس

فدعها وسل الهم عنها بحسرة • تزول إذا صام النهار وهجرا  
وقال آخر حتى إذا صام النهار واعتدل وصامت الريح إذا ركبت وصام القمر إذا قام على غير اعتلاف وقال النابغة

خيل صيام وخيل غير صائمة • تحت العجاج وأخرى تملك الجمعا  
ويقال بكثرة صائمة إذا قامت فلم تدرك قال الرازي • والبكرات شرهن الساعة • ومصام الشمس حيث تستوي في منتصف النهار وكذلك مصام النجم قال امرؤ القيس  
كان التريا علفت في مصامها • بأمراس كان إلى صم جنه دل

هذا هو معنى الصوم في اللغة وفي الشريعة هو الامسالك من حين طلوع الفجر إلى غروب الشمس عن المفطرات حال العلم بكونه صائما مع اقتران النسبة أما قوله كما كتب على الذين من قبلكم فقصه مسئلتان (المسئلة الأولى) في هذا التشبيه قولان (أحدهما) أنه عائد إلى أصل إيجاب الصوم يعني هذه العبادة كانت مكتوبة واجبة على الأنبياء والامم من لدن آدم إلى عهدكم ما أخلى الله أمة من إيجابها عليهم لا يفرضها عليكم وحدكم وفائدة هذا الكلام أن الصوم عبادة شاقة والشيء الشاق إذا عمل سهل تحمله (والقول الثاني) أن التشبيه يعود إلى وقت الصوم وإلى قدره وهذا ضعيف لأن تشبيه الشيء بالشيء يقتضي استواءهما في أمر من الأمور فاما أن يقال إنه يقتضي الاستواء في كل الأمور فلا تخالفون بهذا القول ذكره وأوجها (أحدها) إن الله تعالى فرض صيام رمضان على اليهود والنصارى أما اليهود فإنها تركت هذا الشهر وصامت يوم من السنة زعموا أنه يوم خرق فيه فرعون وكذبوا في ذلك أيضا لأن ذلك اليوم يوم عاشوراء على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم أما النصارى فإنهم صاموا رمضان فصادفوا فيه الحز الشديد فحولوه إلى وقت لا يتغير ثم قالوا عند التحويل زيد فيه فزادوا عشر أيام بعد زمان اشتكى ملكهم فنذر سبعاً فزادوه ثم جاء بعد ذلك ملك آخر فقال ما بال هذه الثلاثة فاتمه تسعين يوماً وهذا معنى قوله تعالى اتخذوا الحبارهم وورهبانهم أرباباً وهذا مروى عن الحسن (وثانيها) أنهم أخذوا بالوثيقة زماناً فصاروا قبل الثلاثين يوماً وبعدها يوم ما تم لم يزل الأخير يستن بسنة القرن الذي قبله حتى صاروا إلى تسعين يوماً ولهذا كره صوم يوم التسك وهو مروى عن الشعبي (وثالثها) أن وجه التشبيه أنه يحرم الطعام والشراب والجماع بعد النوم كما كان ذلك حراماً على سائر الأمم واحتج القائلون بهذا القول بأن الآية مجملة على أن قوله تعالى إن جعل لكم ليلة الصيام الرفق إلى نفسائكم يفيد نسخ هذا الحكم فهذا الحكم لا بد

فيه من دليل يدل عليه ولا دليل عليه الا هذا التشبيه وهو قوله كما كتب على الذين من قبلكم فوجب أن  
 يكون هذا التشبيه دلالة على ثبوت هذا المعنى قال أصحاب القول الاول قد بينا أن تشبيهه بشئ لا يدل  
 على مشابهة من كل الوجوه فلم يلزم من تشبيهه صوما بصومه من ان يكون صومه محتسبا رمضان وان  
 يكون صومه مقدرا بثلاثين يوما ثم ان مثل هذه الرواية مما تنفر من قبول الاسلام اذا علم اليهود  
 والنصارى كونه كذلك (المسئلة الثانية) في موضع كالثلة أقوال (الاول) قال الزجاج موضع كالثلة  
 على المصدر ان المعنى فرض عليكم فرضا كالذي فرض على الذين من قبلكم (الثاني) قال ابن الانباري  
 يجوز أن يكون في موضع نصب على الحال من الصيام يراد بها كذب عليكم الصيام مشبها ومثلا لما كتب  
 على الذين من قبلكم (الثالث) قال أبو علي هو صفة المصدر محذوف تقديره كآية كما كتب عليهم محذوف  
 المصدر وقيم نعمته فاعلمه قال ومنه في الاتساع والمخفف قولهم في صريح الطلاق انت واحدة ويريدون  
 انت ذات تطلقة واحدة فحذف المضاف والمضاف اليه وأقيم صفة المضاف مقام الاسم المضاف اليه  
 أما قوله تعالى اعلمكم تتقون فاعلم أن تفهرا هل في حق الله تعالى قد تقدم وأما ان هذا الكلام كيف  
 يلقى بهذا الموضع ففيه وجوه (أحدها) انه سبحانه بين بهذا الكلام أن الصوم يورث التقوى لما فيه من  
 انكسار الشهوة وانقماص الهوى فانه يردع عن الاشر والبطر والفواحش ويهون لذات الدنيا ورياستها وذلك  
 لان الصوم يكسر شهوة البطن والفرج وانما يسمى الناس اهذين كما قيل في المثل السائر المرء يسمى اغاربه  
 بطنه وفرجه من أكثر الصوم فان عليه أمر هذين وخفت عليه مؤنتهما فكان ذلك رادعاه عن ارتكاب  
 الحرام والفواحش وهو نافع عليه أمر الرياضة في الدنيا وذلك جامع لاسباب التقوى فيكون معنى الآية فرضت  
 عليكم الصيام لتكونوا به من المتقين الذين أثبت عليهم في كتابي واعلم أن هذا الكتاب هدى لهم ولما اخص  
 الصوم بهذه النعمة حسن منه تعالى أن يقول عند ايجابها لعلكم تتقون منها بذلك على وجه وجوه لان  
 ما يمنع النفس عن المعاصي لا بد وان يكون واجبا (وثانيها) المعنى ينبغي لكم بالصوم أن يتقوى رجاؤكم  
 في التقوى وهذا معنى لعل (وثالثها) المعنى لعلكم تتقون الله بصومكم وترككم للشهوات فان الشيء كلما  
 كانت الرغبة فيه أكثر كان الاتقاء عنه أشق والرغبة في المطعوم والمنكوح أشد من الرغبة في سائر الاشياء  
 فاذا سهل عليكم اتقاء الله بترك المطعوم والمنكوح كان اتقاء الله بترك سائر الاشياء أسهل وأخف (ورابعها)  
 المراد كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم اعلمكم تتقون اهمالها وترك المحافظة عليها بسبب  
 عظم درجاتها واصالتها (خامسها) لعلكم تتقون بسبب هذه العبادة في زمرة المتقين لان الصوم شعارهم  
 والله أعلم • قوله تعالى (ايام معدودات فمن كان منكم من مرضا أو على سفر فعدة من أيام أخر وعلى الذين

يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون) اعلم ان في قوله  
 تعالى ايام معدودات مسائل (المسئلة الاولى) في انتصاب ايام أقوال (الاول) نصب على الظرف كانه  
 قيل كتب عليكم الصيام في أيام ونظيره قولك نويت الخروج يوم الجمعة (الثاني) وهو قول القراء انه خبر  
 مالم يسم فاعله كقولهم اعطى زيد مالا (والثالث) على التفسير (الرابع) باضمراء أي فصوموا أياما  
 (المسئلة الثانية) اختلفوا في هذه الايام على قولين (الاول) انها غير رمضان وهو قول معاذ وقتادة  
 وعطاء ورواه عن ابن عباس ثم اختلف هؤلاء فقيل ثلاثة أيام من كل شهر من حطام وقيل ثلاثة أيام من كل  
 شهر وصوم يوم عاشوراء من قتادة ثم اختلفوا أيضا فقال بعضهم انه كان تطوعا ثم فرض وقيل بل كن واجبا  
 واتفق هؤلاء على انه منسوخ بصوم رمضان واحتج القائلون بأن المراد بغيره الايام غير الصوم رمضان  
 بوجوه (الاول) ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أن صوم رمضان نسخ كل صوم فدل هذا على ان  
 قبل وجوب صوم رمضان كان صوما آخر واجبا (الثاني) انه تعالى ذكر حكم المريض والمسافر في هذه الآية  
 ثم ذكر حكمهما أيضا في الآية التي بعدها الآية الدالة على صوم رمضان فلو كان هذا الصوم هو  
 صوم رمضان لكان ذلك تكريرا محض من غير فائدة وانه لا يجوز (الثالث) ان قوله تعالى في هذا الموضع

وعلى الذين بطلت فدية يدل على أن هذا الصوم واجب على التخيير بمعنى إن شاء صام وإن شاء اعطى الفدية  
وأما صوم رمضان فإنه واجب على التعيين فوجب أن يكون صوم هذه الأيام غير صوم رمضان (القول  
الثاني) وهو اختيار أكثر المحققين كابن عباس والحسن وأبي مسلم إن المراد بهذه الأيام المعدودات شهر  
رمضان قالوا وتقديره أنه تعالى قال أولا كتب عليكم الصيام وهذا محتمل ليوم ويومين وأيام ثم ينه بقوله  
تعالى إمام معدودات فزال بعض الاحتمال ثم ينه بقوله شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن فعلى هذا  
الترتيب يمكن جعل الأيام المعدودات بعينها شهر رمضان وإذا أمكن ذلك فلا وجه لجله على غيره وإثبات  
النسخ فيه لأن ~~صك~~ ذلك زيادة لا يدل اللفظ عليها فلا يجوز القول به إمامتكمهم أولا بقوله عليه السلام  
إن صوم رمضان نسخ كل صوم (الجواب) أنه ليس في الخبر أنه نسخ عنه وعن أمته كل صوم فلم لا يجوز  
أن يكون المراد أنه نسخ كل صوم واجب في الشرائع المتقدمة لأنه كما يصح أن يكون بعض شرعه ناسخا  
لبعض فيصح أن يكون شرعه ناسخا لشرع غيره سلمنا أن هذا الخبر يقتضي أن يكون صوم رمضان نسخ  
صوم ما ثبت في شرعه ولكن لم لا يجوز أن يكون ناسخا لصيام واجب بغير هذه الآية فمن أين لنا أن المراد بهذه  
الآية غير شهر رمضان (وأما حجتهم الثانية) وهي أن هذه الأيام لو كانت هي شهر رمضان لكان حكم المريض  
والمسافر مكررا (الجواب) أن في الابتداء كان صوم شهر رمضان ليس بواجب معين بل كان التخيير ثابتا  
بينه وبين الفدية فلما كان ذلك ورخص للمسافر الفطر كان من الجائز أن يظن أن الواجب عليه الفدية  
دون القضاء ويجوز أيضا أنه لا فدية عليه ولا قضاء لمكان المشقة التي يفارق بها المقيم فلما لم يكن ذلك بعدد  
تعالى إن أطار المسافر والمريض في الحكم خلاف التخيير في حكم المقيم فإنه يجب عليه ما القضاء في عدة من  
أيام آخر فلما نسخ الله تعالى ذلك عن المقيم الصحيح وألزمه بالصوم حقا كان من الجائز أن يظن أن حكم الصوم  
لما انتقل عن التخيير إلى التضييق - حكم يوم النخل حتى يكون المريض والمسافر فيه بمنزلة المقيم الصحيح من  
حيث تغير حكم الله في الصوم فبين تعالى أن حال المريض والمسافر ثابت في رخصة الإفطار ووجوب  
القضاء كالأهل ما أولا فهذا هو الفائدة في إعادة ذكر حكم المسافر والمريض لأن الأيام المعدودات سوى شهر  
رمضان (وأما حجتهم الثالثة) وهي قولهم صوم هذه الأيام واجب تخيير وصوم شهر رمضان واجب معين  
(الجواب) ما ذكرنا من أن صوم شهر رمضان كان واجبا مخيرا ثم صار معيناً فهذا تقرير هذا القول وأعلم  
أن على كلا القولين لا بد من نظرك النسخ إلى هذه الآية أما على القول الأول فظاهر وأما على القول  
الثاني فلأن هذه الآية تقتضي أن يكون صوم رمضان واجبا مخيرا والآية التي بعدها تدل على التعيين  
فكانت الآية الثانية ناسخة لحكم هذه الآية وفيه اشكال وهو أنه كيف يصح أن يكون قوله من شهد  
منكم الشهر فليصمه ناسخا للتخيير مع اتصاله بالنسخ وذلك لا يصح (جوابه) أن الاتصال في التلاوة  
لا يوجب الاتصال في النزول وهذا كما قاله الفقهاء في عدة المتوفى عنها زوجها أن المقدم في التلاوة هو  
الناسخ والنسخ متأخر وهذا ضد ما يجب أن يكون عليه حال الناسخ والنسخ نقالوا أن ذلك في التلاوة  
أما في النزول فكان الاعتماد بالحول هو المتقدم والآية الدالة على أربعة أشهر وعشرا هي المتأخرة  
فصح كونها ناسخة وكذلك نجد في القرآن آية مكية متأخرة في التلاوة عن الآية المدنية وذلك كشير  
(المسئلة الثالثة) في قوله معدودات وجهان (أحدهما) مقدرات بعدد معلوم (وثانيهما) قلائل  
كقوله تعالى دراهم معدودة وأصله أن المال القليل يقدر بالعدد ويحاط في معرفة تقديره وأما الكثير  
فإنه يصعب صياجه حتى حيا والمقصود من هذا الكلام أنه سبحانه يقول إني رحمتكم وخفت عنكم حين  
لم افرض عليكم صيام الدهر كما ولا صيام أكثره ولو ثبتت لغات ذلك ولكن رحمتكم وما أوجبت الصوم  
عليكم إلا في أيام قليلة وقال بعض المحققين يجوز أن يكون قوله إمام معدودات من صلة قوله كما كتب  
على الذين من قبلكم وتكون المعاملة واقعة بين الفرضين من هذا الوجه وهو تليق الصوم بعبادة غير متطاولة  
وإن اختلفت المتتان في الطول والقصر ويكون المراد ما ذكرناه من تفسيره سبحانه إيانا أن فرض الصوم

علينا وعلى من قبلنا ما كان الامتة قليلة لانتسبة تدمشقها فكان هذا بيان الكونه تعالى رحيمًا بجميع الامم  
 ومسهلاً أمر التكليف على كل الامم أما قوله تعالى فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر  
 فالمراد منه أن فرض الصوم في الايام المحدودات انما يلزم الاصحاء المقيمين فاما من كان مريضاً أو مسافراً فله  
 تأخير الصوم عن هذه الايام الى ايام أخر قال القفال رحمه الله انظر والى عجب ما نبه الله عليه من سعة فضله  
 ورحمته في هذا التكليف وانه تعالى بين في أول الآية أن لهذه الامم في هذا التكليف اسوة بالامم المتقدمة  
 والغرض منه ما ذكرنا أن الامور الشاقة اذا عمت خفت ثم نانياً بين وجه الحكمة في ايجاب الصوم وهو انه  
 سبب لحصول التقوى فلو لم يفرض الصوم اقامت هذا المقصود الشريف ثم ثالثاً بين انه مختص بايام معدودة  
 فانه لو جعله أبداً أو في أكثر الاوقات لحصلت المشقة العظيمة ثم بين رابعاً انه خصه من الاوقات بالشهر الذي  
 انزل فيه القرآن لكونه أشرف الشهور بسبب هذه الفضيلة ثم بين خامساً ازالة المشقة في الزمان فاباح تأخيره  
 لمن شق عليه من المسافرين والمرضى الى ان يصيروا الى الرفاهية والسكون فهو سبحانه راعي في ايجاب  
 الصوم هذه الوجوه من الرحمة فله الحمد على نعمه كثيراً اذا عرفت هذا فنعرض في الآية مسائل (المسئلة  
 الاولى) قوله تعالى فمن كان منكم مريضاً الى قوله أخر فيه معنى الشرط والجزء أى من يكن منكم  
 مريضاً أو مسافراً فافطره فليقض واذا قدرت فيه معنى الشرط كان المراد بقوله كان الاستقبال لا الماضي  
 كما نقول من أتاني أنته (المسئلة الثانية) المرض عبارة عن عدم اختصاص جميع أعضاء  
 الحى بالحالة المقتضية لصدوره افعاله سلامة تليق به واختلافها في المرض المبيح للفطر على ثلاثة أقوال  
 (أحدها) ان أى مريض كان وأى مسافر كان فله أن يترخص بتزيل اللفظ المطلق على أقل أحواله وهذا  
 قول الحسن وابن سيرين يروى انهم دخلوا على ابن سيرين في رمضان وهو بأكل فاعتل بوجع اصبعه  
 (وثانيها) ان هذه الرخصة مختصة بالمرض الذى لو صام لوقع في مشقة وجهه وبالمرضى الذى يكون  
 كذلك وهذا قول الاصم وحاصله تنزيل اللفظ المطلق على كل الاحوال (وثالثها) وهو قول أكثر  
 الفقهاء ان المرض المبيح للفطر هو الذى يؤدى الى ضرر النفس أو زيادة في العلة اذا لفرق في الفهم بين  
 ما يخاف منه وبين ما يؤدى الى ما يخاف منه كالجوع اذا خاف انه لو صام تشتد حماه وصاحب وجع العين  
 يخاف ان صام أن يشتد وجع عينه قالوا وكيف يمكن أن يقال كل مرض مريض مع علمنا أن  
 في الامراض ما يتقصه الصوم فالمراد ان منه ما يؤثر له ورم في تقويته ثم تأثيره في الامر اليسير لا عبرة به  
 لان ذلك قد يحصل فحين ليس يمرض أيضاً فاذا يجب في تأثيره ما ذكرناه (المسئلة الثالثة) أصل  
 السفر من الكشف وذلك انه يكشف عن أحوال الرجال واخلاتهم والسفرة المكنتة لانها تسفر  
 التراب عن الارض والسفر الداخل بين اثنين للصلح لانه يكشف المكروه الذى اتصل به ما والسفر المضى  
 لانه قد انكشف وظهر ومنه أسفر الصبح والسفر الكتاب لانه يكشف عن المعاني بينه وبين المرآة  
 عن وجهها اذا كشفت النقاب قال الازهرى وسعى المسافر مسافر الكشف قناع الكن عن وجهه وبروزه  
 للارض الفضاة وسعى السفر سفر لانه سفر عن وجوه المسافرين واخلاتهم ويظهر ما كان خافياً منهم  
 واختلف الفقهاء في قدر السفر المبيح للرخص فقال داود الرخص حاصلة في كل سفر ولو كان السفر فرسخاً  
 وتمسك فيه بأن الحكم لما كان معقلاً على كونه مسافراً حيث تحقق هذا المعنى حصل هذا الحكم أقصى  
 ما في الباب انه يروى خبر واحد في تخصيص هذا العموم لكن تخصيص عموم القرآن بخبر الواحد غير جائز وقال  
 الاوزاعي السفر المبيح مسافة يوم وذلك لان أقل من هذا القدر قد يتفق للمقيم وأما الاكثر فليس عدد  
 أهل من عهد فوجب الاقتصار على الواحد ومذهب الشافعى انه مقدر بستة عشر فرسخاً ولا يجب منه  
 مسافة الاياب كل فرسخ ثلاثة أميال باميال هاشم جد الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الذى قدر  
 أميال البادية كل ميل اثنا عشر ألف قدم وهى أربعة آلاف خطوة فان كل ثلاثة اقدام خطوة وهذا  
 مذهب مالك وأحمد واسحاق وقال أبو حنيفة والثوري رخص السفر لا تحصل الا في ثلاث مراحل أربع

وعشر من فرسها حجة الشافعي وجهان (الاول) قوله تعالى فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام  
أخره فتضاه أن يترخص المسافر مطلقا ترك العمل به فيما إذا كل السفر مرحلة واحدة لان تعب اليوم  
الواحد يبهل فعمله اما اذا تكرر التعب في اليومين فانه يشق تحمله فيناسب الرخصة فصلا له هذا  
التخفيف (الحجة الثانية) من الخبر وهو ما رواه الشافعي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال يا أهل مكة لا تقصروا في أدنى من أربعة برد من مكة الى عسفان قال أهل اللغة وكل بر يد أربعة  
فراخ فيكون مجموعهم ستة عشر فرسا وروى الشافعي أيضا أن عطاء قال لابن عباس أقصر الى  
عرفة فقال لا تفصل الى مر الظهران فقال لا ولا يمكن أقصر الى جدة وعسفان والطائف قال مالك بين مكة  
وجدة وعسفان أربعة برد وحجة أبي حنيفة أيضا من وجهين (الاول) ان قوله فمن شهد منكم الشهر  
فليصمه يقتضي وجوب الصوم عدلنا عنه في ثلثه أيام بدين الاجماع على أن هذا القدر مريض والاقبل  
منه مختلف فيه فوجب أن يبقى وجوب الصوم (الحجة الثانية) من الخبر وهو قوله عليه السلام يسمع المقيم  
يوما وليله والمسافر ثلاثة أيام ولياليهن دل الخبر على ان اكمل مسافرا ن يسمع ثلاثة أيام ولا يكون كذلك  
حتى تتقدر مدة السفر ثلاثة أيام لانه عليه السلام جعل السفر على المسح على الخفيفين ثلاثة أيام ولياليهن  
وجعل هذا المسح معلولا والمعلول لا يزيد على الهلة (والجواب عن الاول) انه معارض بما ذكرناه من الآية  
فان رجحنا جانبهم بان الاحتياط في العبادات أولى رجحنا جانبنا بان التخفيف في رخص السفر مطلوب الشرع  
بدليل قوله عليه السلام هذه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا منه صدقته والترجيح لهذا الجانب لان  
الدليل الدال على أن رخص السفر مطلوبة للشرع أخص من الدليل الدال على وجوب رعاية الاحتياط  
(والجواب عن الثاني) انه عليه السلام قال يسمع المقيم يوما وليله وهذا لا يدل على انه لا تفصل الإقامة  
في أقل من يوم وليله لانه لو نوى الإقامة في موضع الإقامة ساعة صار مقوما فكذا قوله والمسافر ثلاثة أيام  
لا يوجب أن لا يحصل السفر في أقل من ثلاثة أيام (المسئلة الرابعة) انما قيل ان يقول رعاية اللفظ تقتضي أن  
يقال فمن كان منكم مريضا أو مسافرا ولم يقل هكذا بل قال فمن كان منكم مريضا أو على سفر وجوابه أن الفرق  
هو أن المرض صفة قائمة بالذات فان حصلت حاصت والا فلا وأما السفر فليس كذلك لان الانسان اذا نزل  
في منزل فان عدم الإقامة كمن سكنه هناك إقامة لا سفر وان عدم السفر كان هو في ذلك السكن مسافرا  
فان كونه مسافرا أمر يتعلق بقصد واختياره فقوله على سفر معناه كونه على قصد السفر والله أعلم بمراده  
(المسئلة الخامسة) العدة تعذر له من العذر وهو بمعنى العذر كالطعن بمعنى المطعون ومنه يقال للجماعة  
العدودة من الناس عدة وعدة المرأة من هذا فان قيل كيف قال فعدة على التثنية ولم يقل فعدتها أي  
فعدة الايام المعدودات قلنا لا يبيّن أن العدة بمعنى العذر فاحر بان يصوم ايامه معدودة كلامه والظاهر  
انه لا يأتي الا بمثل ذلك العذر فاعني ذلك عن التعريف بالاضافة (المسئلة السادسة) عدة قرنت مرفوعة  
ومنهوية اما الرفع فعلى معنى فعليه صوم عدة فيكون هذا من باب حذف المضاف وأما ضمارة عليه فيدل  
عليه حرف الفاء وأما نصب فعلى معنى فليصم عدة (المسئلة السابعة) ذهب قوم من علماء العصابة  
الى انه يجب على المريض والمسافر أن يفطروا بصوما عدة من أيام آخر وهو قول ابن عباس وابن عمر ونسب  
الخطابي في اعلام التنزيل عن ابن عمر أنه قال لو صام في السفر قضى في الحضر وهذا اختيار داود بن  
علي الاصفهاني وذهب أكثر الفقهاء الى ان الافطار رخصة فان شاء افطروا وان شاء صام حجة الاولين  
من القرآن والخبر أما القرآن فمن وجهين (الاول) انان قرأنا عدة بالنصب كان التقدير فليصم عدة  
من أيام آخر وهذا لا يجاب ولو افطروا بان الرفع كان التقدير فعليه عدة من أيام وكلمة على للوجوب  
فثبت أن ظاهر القرآن يقتضي اجباب صوم ايام آخر فوجب أن يكون فطر هذه الايام واجبا ضرورة  
انه لا تأتيل بالجمع (الحجة الثانية) انه تعالى اعاد فيما بعد ذلك هذه الآية ثم قال عقيبها يريد الله بكم  
اليسر ولا يريد بكم العسر ولا يريد بان يكون هذا اليسر والعسر شيئا تقدم ذكرهما وليس هنالك اليسر الا انه



أذن للمريض والمسافر في الفطر وليس هنالك عسر الاكونم - ما صامتين فكان قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر معناه يريد منكم الافطار ولا يريد منكم الصوم فذلك تقرير قولنا وأما الخبر فاشان (الاول) قوله عليه السلام ليس من البر الصيام في السفر لا يقال هذا الخبر وارد عن سبب خاص وهو ما روى أنه عليه الصلاة والسلام مر على رجل جالس تحت مظلة فقال عنه فقيل هذا صائم أجهده العطش فقال ليس من البر الصيام في السفر لا نقول العبارة بعوم المذهب لا بخصوص السبب (والثاني) قوله عليه الصلاة والسلام الصائم في السفر كما فطر في الحضر (أما حجة الجمهور) فهي ان في الآية اضممار ان التقدير فافطر فعدته من أيام أخر وغام تقرير هذا الكلام ان الاضمار في كلام الله جائز في الجملة وقد دل الدليل على وقوعه ههنا أما بيان الجواز فكما في قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانحسرت والتقدير فاضرب فانحسرت وكذلك قوله تعالى ولا تحلقوا رؤسكم الى قوله أوبه أذى من رأسه فغديبة أي خلق فغديبة فغديبة فثبت ان الاضمار جائز اما ان الدليل دل على وقوعه في تقريره وجوه (الاول) قال الغضال قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه يدل على وجوب الصوم ولقائل أن يقول هذا ضعيف ويانه من وجهين (الاول) انما اذا جرى بنا ظاهر قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه على العوم لزمنا الاضمار في قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه وقد ينسأ في أصول الفقه انه متى وقع التعارض بين التخصيص وبين الاضمار كان تحمل التخصيص أولى (والثاني) وهو ان ظاهر قوله تعالى فليصمه يقتضي الوجوب عينا ثم ان هذا الوجوب ينتفي في حق المريض والمسافر فهذه الآية مخصوصة في حقهما على جميع التقديرات سواء أجزى بقوله تعالى فليصمه عدة من أيام أخر على ظاهره أو لم يفعل ذلك واذا كان كذلك وجب اجراء هذه الآية على ظاهرها من غير اضممار (الوجه الثاني) ما ذكره الواحدى في كتاب البسيط فقال القضاء انما يجب بالافطار لا بالمرض والسفر فلما أوجب الله القضاء والقضاء مبوق بالفطر دل على انه لا بد من اضممار الافطار وهذا في غاية السقوط لان الله تعالى لم يقل فليصمه قضاء ماضى بل قال فليصمه صوم عدة من أيام أخر ويجاب الصوم عليه في أيام أخر لا يستدعي أن يكون ماضيا وقابالافطار (الوجه الثالث) ما روى أبو داود في سننه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن حمزة الاسلمى سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هل أصوم على السفر فقال عليه الصلاة والسلام صم ان شئت وافطر ان شئت واقائل أن يقول هذا يقتضى نسخ القرآن بخبر الواحد لان ظاهر القرآن يقتضى وجوب صوم سائر الايام فرفع هذا الخبر غير جائز اذا ثبت ضعف هذه الوجوه فالاعتماد في اثبات المذهب على قوله تعالى بعد هذه الآية وان تصوموا خير لكم وسيأتي بيان وجه الاستدلال ان شاء الله تعالى (المثلة الثامنة) لمذهب القائلين بأن الصوم جائز زرعان (الفرع الاول) اختلفوا في ان الصوم أفضل أم الفطر فقال أنس بن مالك وعثمان بن أبي أولى الصوم أفضل وهو مذهب الشافعى وأبي حنيفة ومالك والنورى وأبي يوسف ومحمد وقالت طائفة أفضل الامر من الفطر واليه ذهب ابن المسيب والشعبي والاوزاعي وأحمد واسحق وقالت فرقة مائة أفضل الامر من أيسرهما على المرء (حجة الاولين) قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه وقوله تعالى وان تصوموا خير لكم (حجة الفرقة الثانية) ان التقصر في الصلاة أفضل فوجب أن يكون الافطار أفضل (والجواب) ان من أصحنا من قال الاتمام أفضل الا انه ضعيف والفرق من وجهين (أحدهما) ان الزمة تبقى مشغولة بقضاء الصوم دون الصلاة اذا قصرها (والثاني) ان فضيلة الوقت تفوت بالفطر ولا تفوت بالقصر (حجة الفرقة الثالثة) قوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فهذا يقتضى انه ان كان الصوم أيسر عليه صام وان كان الفطر أيسر أفطر (الفرع الثاني) انه اذا أفطر كيف يقتضى فذهب على ابن عمر والنهري انه يقضيه متتابعا وقال الباقر التتابع مستحب وان فرق جاز حجة الاولين وجهان (الاول) ان قراءة أبي فعدة من أيام متتابعات (والثاني) ان القضاء نظير الاداء فلما كان الاداء متتابعا فكذلك القضاء (حجة الفرقة الثانية) ان قوله فعدة من أيام أخر نكرة في سياق الاثبات فيكون ذلك أمرا بصوم أيام على عدد تلك الايام مطلقا فيكون التضييد

بانتماع مخالفا لهذا التعميم وعن أبي عبيدة بن الجراح انه قال ان الله لم يرخص لكم في فطره وهو يريد ان  
 يشق عليكم في قضائه ان شئت فواتر وان شئت ففرق والله اعلم وروى ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم على  
 ايام من رمضان أفجزئى أن أقضها متفرقا فقال له أ رأيت لو كان عليك دين فقضيته الدرهم والدرهمين أما  
 كان يجزيك قال نعم قال فانه أحق أن يعفو ويصفح (المسئلة التاسعة) أخر لا ينصرف لانه حصل فيه سببان  
 الجمع والعدل أما الجمع فلانها جمع أخرى وأما العدل فلانها جمع أخرى وأخرى تأبث آخر وأخر على وزن  
 أفضل وما كان على وزن أفضل فانه أما أن يستعمل مع من أومع الالف واللام يقال زيد أفضل من عمرو وزيد  
 الأفضل وكان القياس أن يقال رجل أخير من زيد كما تقول أقدم من عمرو والالف حذفوا لفظ من لان  
 لفظه اقتضى معنى من فاستطوا من اكتفاء بدلالة اللفظ عليه والالف واللام متافيان من فلما جازا استعماله  
 بغير الالف واللام صار آخر وأخر وأخرى معدولة عن حكم نظائرها لان الالف واللام استعمالها فيها ثم حذفنا  
 أما قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فمماثل (المسئلة الاولى) القراءة المشهورة المتواترة بيطيقونه وقراء  
 عكرمة وأيوب السجستاني وعطاء يطوقونه ومن الناس من قال هذه القراءة مروية عن ابن عباس وسعيد  
 ابن جبير ويحاجد قال ابن جنى أما عين الطاقه فواو كقولهم لا طاقه لى به ولا طوق لى به وعليه قراءة  
 يطوقونه فهو يفعلونه فهو كقولك يجشمونه أى يكلفونه (المسئلة الثانية) اختلفوا فى المراد بقوله وعلى  
 الذين يطيقونه على ثلاثة أقوال (الاول) ان هذا راجع الى المسافر والمريض وذلك لان المسافر  
 والمريض قد يكون منهما من لا يطيق الصوم ومنهما من يطيق الصوم (أما القسم الاول) فقد ذكر الله  
 حكمه فى قوله ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من ايام أخر (وأما القسم الثانى) وهو المسافر  
 والمريض اللذان يطيقان الصوم فالله ما الاشارة بقوله وعلى الذين يطيقونه فدية فكانه تعالى أثبت للمريض  
 والمسافر حالتين فى احدهما ما يلزمه أن يفطر وعليه القضاء وهى حال الجهد الشديد لوصام (والثانية)  
 أن يكون مطيقا للصوم لا يشغل عليه فحينئذ يكون مخيرا بين أن يصوم وبين أن يفطر مع الفدية (القول  
 الثانى) وهو قول أكثر المفسرين ان المراد من قوله وعلى الذين يطيقونه المقيم الصحيح بخيره الله تعالى  
 أولا بين هذين ثم نسخ ذلك وأوجب الصوم عليه مضيقا علينا (القول الثالث) انه نزلت هذه الآية  
 فى حق الشيخ الهرم قالوا وتقريره من وجهين (أحدهما) ان الوسع فوق الطاقه فالوسع اسم لمن كان  
 قادرا على الشئ على وجه السهولة أما الطاقه فهو اسم لمن كان قادرا على الشئ مع الشدة والمشقة فقوله  
 وعلى الذين يطيقونه أى وعلى الذين يقدرون على الصوم مع الشدة والمشقة (الوجه الثانى) فى تقرير هذا  
 القول القراءة الشاذة وعلى الذين يطوقونه فان معناه وعلى الذين يجشمونه ويكلفونه ومعناوم ان هذا لا يصح  
 الا فى حق من قدر على الشئ مع ضرب من المشقة اذا عرفت هذا فنقول القائلون بهذا القول اختلفوا على  
 قولين (أحدهما) وهو قول السدى انه هو الشيخ الهرم فعلى هذا لا تكون الآية منسوخة يروى ان أنسا  
 كان قبل موته يفطر ولا يستطيع الصوم ويطعم لكل يوم مسكينا وقال آخرون انها تناول الشيخ الهرم  
 والحامل والمرضع سئل الحسن البصرى عن الحامل والمرضع اذا خافا على نفسيهما وعلى ولديهما فقال  
 ماى مرض أشد من الحمل ففطر وتقتضى واعلم أنهم أجمعوا على أن الشيخ الهرم اذا فطر فعليه الفدية أما  
 الحامل والمرضع اذا فطرا فاهل علمهما الفدية فقال الشافعى رضى الله عنه عليهم ما الفدية وقال أبو حنيفة  
 لا تجب حجة الشافعى ان قوله وعلى الذين يطيقونه فدية يتناول الحامل والمرضع وأيضا الفدية واجبة على  
 الشيخ الهرم فتكون واجبة أيضا عليهم ما أبو حنيفة فرق فقال الشيخ الهرم لا يمكن إيجاب القضاء عليه فلا  
 جرم وجبت الفدية أما الحامل والمرضع فالقضاء واجب عليهم ما دلوا وجبت الفدية عليهم أيضا كان ذلك  
 جمعا بين البدلين وهو غير جائز لان القضاء بدل والفدية بدل فهذا تفصيل هذه الاقوال الثلاثة فى تفسير قوله  
 تعالى وعلى الذين يطيقونه (أما القول الاول) وهو اختيار الاصم فقد احتجوا على صحتهم من وجوه (أحدها)  
 ان المرض المذكور فى الآية إنما أن يكون هو المرض الذى يكون فى الغاية وهو الذى لا يمكن تحمله أو المراد

كل ما يسيى مرصاً والمراد منه ما يكون متوسطاً بين هاتين الدرجتين والقسم الثاني باطل بالانقاضي  
والقسم الثالث أيضاً باطل لان المتوسطات لها مراتب كثيرة غير مضبوطة وكل مرتبة منها قائم بالنسبة الى  
ما فوقها ضعيفة وبالنسبة الى ما تحتها قوية فاذا لم يكن في اللفظ دلالة على تعيين تلك المرتبة مع ان مراد الله  
هو تلك المرتبة صارت الآية بجملة وهو خلاف الاصل ولما بطل هذان القسمان تعين ان المراد هو القسم  
الاول وذلك لانه مضبوط فعمل الآية عليه أولى لانه لا يفضى الى ضرورة الآية بجملة اذا ثبت هذا فنقول  
أول الآية دل على ايجاب الصوم وهو قوله **كتب عليكم الصيام** أياماً معدودات ثم بين أحوال  
المعدورين ولما كان المعذور على قسمين منهم من لا يطبق الصوم أصلاً ومنهم من يطبقه مع المشقة والشدّة  
فالله تعالى ذكر حكم القسم الاول ثم أرفده بحكم القسم الثاني (الجزء الثانية) في تقرير هذا القول انه  
لا يقال في العرف للقادر القوى انه يطبق هذا الفعل لان هذا اللفظ لا يستعمل الا في حق من يقدر عليه  
مع ضرب من المشقة (الجزء الثالثة) ان على أقوالكم لا بد من ايقاع النسخ في هذه الآية وعلى  
قولنا لا يجب ومعلوم ان النسخ كل ما كان أقل كان أولى فكان الصبر الى اثبات النسخ من غير أن يكون  
في اللفظ ما يدل عليه غير جائز (الجزء الرابعة) ان القائمين بأن هذه الآية منسوخة اتفقوا على ان ناسخها آية  
ثمود الشهر وذلك غير جائز لانه تعالى قال في آخر تلك الآية يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولو كانت  
الآية ناسخة لهذا المكان قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر لا تقابل ذلك الموضوع لان هذا التقدير واجب  
الصوم على سبيل التضييق ورفع وجوبه على سبيل التخيير فكان ذلك رفعا لليسر وانما نال العسر فكيف يليق به  
أن يقول يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر واحتج القاضي رحمه الله على فساد قول الاصم فقال ان قوله  
وعلى الذين يطيقونه معطوف على المسافر والمريض ومن حق المعطوف أن يكون غير المعطوف عليه فبطل  
قول الاصم (والجواب) اننا فينا ان المراد من المسافر والمريض المذكورين في الآية هما اللذان لا يمكنهما الصوم  
البتة والمراد من قوله وعلى الذين يطيقونه المسافر والمريض اللذان يمكنهما الصوم فكانت الغاية حاصله  
فثبت بما فينا ان القول الذي اختاره الاصم ليس بضعيف أما اذا وافقنا الجمهور وسلفنا فساد بقى القولان  
الآخران وأكثر المفسرين والفقهاء على القول الثاني واختاره الشافعي واحتج على فساد القول الثالث  
وهو قول من حمله على الشيخ الهرم والحامل والمرضع بان قال لو كان المراد هو الشيخ الهرم لما قال في آخر  
الآية وأرخصوا ما أخبركم لانه لا يطيقه ولقائل أن يقول هذا محمول على الشيخ الهرم الذي يطبق الصوم  
ولكنه يشق عليه وعلى هذا التقدير فلا يمنع أن يقال له لو تحملت هذه المشقة لكان ذلك خيراً لك فان العبادة  
كلما كانت أشق كانت أكثر ثواباً ما قوله تعالى فدية طعام مسكين فقيه مستلثان (المسئلة الاولى) قرأ نافع  
وابن عامر فدية بغير تنوين طعام بالسكر مضاعفاً له مساكين جمعاً والباقون فدية منونة طعام بالرفع  
مسكين مخفوض أما القراءة الاولى ففيها بجهتان (الاول) انه ما معنى اضافة فدية الى طعام فنقول فيه  
وجهان (أحدهما) ان الفدية لها ذات وصفها انها طعام فهذا من باب اضافة الموصوف الى الصفة  
كقولهم مسجد الجامع وبقوله الحقا (والثاني) قال الواحدى الفدية اسم للقدر الواجب والطعام  
اسم يعم الفدية وغيرها فهذه الاضافة من الاضافة التي تكون بمعنى من كقولك ثوب خز وخاتم حديد والمعنى  
ثوب من خز وخاتم من حديد فكذا ههنا التقدير فدية من طعام فأضيفت الفدية الى الطعام مع انك تطلق هلى  
الفدية اسم الطعام (البحث الثاني) ان في هذه القراءة تجعوا المساكين لان الذين يطيقونه جماعة وكل  
واحد منهم يلزمه طعام مسكين وأما القراءة الثانية وهي فدية بالتثنية وجعلوا ما بعده مفسر له ووحدوا  
المسكين لان المعنى على كل واحد لكل يوم طعام مسكين (المسئلة الثانية) الفدية في معنى  
الجزء وهو عبارة عن البدل القائم عن الشيء وعند أبي حنيفة انه نصف صاع من بر أو صاع من غيره  
وهو مثنان وعند الشافعي مائة (المسئلة الثالثة) احتج الجبائي بقوله تعالى وعلى الذين يطيقونه  
فدية على ان الاستطاعة قبل الفعل فقال الضمير في قوله وعلى الذين يطيقونه عائد الى الصوم ثابت

القدرة على الصوم حال عدم الصوم لانه أوجب عليه الفدية وانما يجب عليه الفدية اذ لم يصم فدل  
 هذا على ان القدرة على الصوم حاصله قبل حصول الصوم فان قيل لم لا يجوز ان يكون الصائم عاتدا الى  
 الفدية قلنا الوجهين (أحدهما) ان الفدية غير مذكورة من قبل فكيف يرجع الصائم اليها (والثاني)  
 ان الصائم ذكر والفدية مؤثمة فان قيل هذه الآية منسوخة فكيف يجوز الاستدلال بها قلنا انها كانت  
 قبل ان صارت منسوخة دالة على ان القدرة حاصله قبل الفعل والحقائق لا تتغير أما قوله تعالى فن تطوع  
 خيرا فهو وخيره ففيه ثلاثة أوجه (أحدها) أن يطعم مسكينا أو أكثر (والثاني) أن يطعم المسكين  
 الواحد أكثر من القدر الواجب (والثالث) قال الزهري من صام مع الفدية فهو خيره أما قوله وأن  
 تصوموا خير لكم ففيه وجوه (أحدها) أن يكون - ذاك خطابا مع الذين يطيقونه فقط فيكون التقدير  
 وأن تصوموا أي المطيقون أو المطعون وتحملمت المشقة فهو خير لكم من الفدية (والثاني) ان هذا  
 خطاب مع كل من تقدم ذكرهم أعنى المريض والمسافر والذين يطيقونه وهذا أولى لان اللفظ عام ولا يلزم  
 من اتصاله بقوله وعلى الذين يطيقونه أن يكون حكمه محتسبا - لان اللفظ عام ولا منافاة في رجوعه الى  
 الكل فوجب الحكم بذلك وعند هذا يتبين انه لا بد من الاضمار في قوله فن كان منكم مريضا أو على سفر  
 فمدة من أيام أخر وان التقدير فافطر فعدة من أيام أخر (الثالث) أن يكون قوله وأن تصوموا خير لكم  
 عطفًا على أول الآية فالتقدير كتب عليكم الصيام وأن تصوموا خير لكم أما قوله ان كنتم تعلمون أي ان  
 الصوم عليكم فاعلموا صدق قولنا ان تصوموا خير لكم (الثاني) ان آخر الآية متعلق بأولها والتقدير  
 كتب عليكم الصيام وأن تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون أي انكم اذا تبرتم علمت ما في الصوم من  
 المعاني المورثة للتقوى وغيرها مما ذكرناه في صدر هذه الآية (الثالث) ان العالم بالله لا بد وأن يكون  
 في قلبه خشية الله على ما قال انما يخشى الله من عباده العلماء فذكر العلم والمراد الخشية وصاحب الخشية  
 يراعي الاحتياط والالتياط في فعل الصوم فكانه قبل ان كنتم تعلمون الله حتى تخشونه كان الصوم خيرا  
 لكم • قوله تعالى (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان

فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد  
 بكم العسر واكملوا العدة واتكبروا لله على ما هداكم واعلمكم تشكرون) فيه مسائل (المسئلة الاولى) الشهر  
 مأخوذ من الشهرة يقال شهر النبي شهر شهرة وشهرا اذا ظهر وسمى الشهر شهرا الشهرة أمره وذلك لان  
 حاجات الناس ماسة الى معرفته بسبب أوقات ديونهم وقضاء نسكهم في صومهم ووجههم والشهرة ظهور  
 الشيء وسمى الهلال شهرا لشهرته ويأنه قال بعضهم سمي الشهر شهرا باسم الهلال (المسئلة الثانية)  
 اختلفوا في رمضان على وجوه (أحدها) قال مجاهد انه اسم الله تعالى ومعنى قول القائل شهر  
 رمضان أي شهر الله وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقولوا اجار رمضان وذبح رمضان  
 ولكن قولوا اجار شهر رمضان وذبح شهر رمضان فان رمضان اسم من أسماء الله تعالى (القول الثاني)  
 انه اسم للشهر كمنه رجب وشعبان ثم اختلفوا في اشتقاقه على وجوه (الاول) ما نقل عن الخليل  
 انه من الرمضاء - يكون الميم وهو مطريا في قبل الخريف بطهر وجه الارض عن الغبار والمعنى نفسه  
 انه كما يغسل ذلك المطر وجه الارض ويطهرها فكذلك شهر رمضان يغسل أبدان هذه الامة من الذنوب  
 ويطهر قلوبهم (الثاني) انه مأخوذ من الرمش وهو حجارة من شدة حر الشمس والاسم الرمضاء  
 فسمى هذا الشهر بهذا الاسم اطلاقا عما فيهم في هذا الشهر من حر الجوع أو مقاساة شدته كما هو تابعها  
 لانه كان يتبعهم أي يزجهم لشدة عليهم وقيل لما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالازمنة  
 التي وقعت فيها فوافق هذا الشهر أيام رمض الحار وقيل سمي بهذا الاسم لانه يرمض الذنوب أي يحرقها  
 وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انما سمي رمضان لانه يرمض ذنوب عباده الله (الثالث)  
 ان هذا الاسم مأخوذ من قواهم رمضت اتصل أرمضه رمضا اذا دفعته بين حجرين ليرقى وتصل رميض

ومرموض فسمى هذا الشهر رمضان لانهم كانوا يرمضون فيه أسلحتهم ليقضوا منها أو طارهم وهذا القول  
 يحكى عن الازهرى (الرابع) لو صح قولهم ان رمضان اسم الله تعالى وهذا الشهر أيضا سمي بهذا الاسم  
 فالمعنى ان الذنوب تتلاشى في جنب رحمة الله حتى كأنها احترقت وهذا الشهر أيضا رمضان بمعنى ان الذنوب  
 تحترق في جنب بركته (المسئلة الثالثة) قرئ شهر بالرفع وبالنصب أما الرفع ففيه وجوه (أحدها)  
 وهو قول الكسائي انه ارتفع على البدل من الصيام والمعنى كتب عليكم شهر رمضان (والثاني) وهو  
 قول الفراء والاختصاص انه خبر مبتدأ محذوف بدل قوله أياما كما أنه قيل هي شهر رمضان لان قوله  
 شهر رمضان تفسير للأيام المعدودات وتبين لها (الثالث) قال أبو علي ان شئت جعلته مبتدأ محذوف  
 الخبر كانه لما تقدم كتب عليكم الصيام قبل فيما كتب عليكم من الصيام شهر رمضان أى صيامه (الرابع)  
 قال بعضهم يجوز أن يكون مبتدأ وخبره الذى مع صلته كتوله زيد الذى فى الدار قال أبو علي والاشبهه أن  
 يكون الذى وصفا ليكون لفظ القرآن ناصيا الامر بصوم الشهر لانك ان جعلته خبرا لم يكن شهر رمضان  
 منصوبا على صومه بهذا اللفظ وانما يكون مخبرا عنه بانزال القرآن فيه وأيضا اذا جعلت الذى وصفا كان  
 حق النظم أن يكفى عن الشهر لان يظهر كقولك شهر رمضان المبارك من شدة صلته فليصحه وأما قراءة النصب  
 ففيه واجوه (أحدها) التقدير صوموا شهر رمضان (وثانيها) على الابدال من أيام معدودات  
 (وثالثها) انه مفعول وان تصوموا وهذا الوجه ذكره صاحب الكشاف واعترض عليه بان قيل فعلى  
 هذا التقدير يصير النظم وان تصوموا رمضان الذى أنزل فيه القرآن خير لكم وهذا يقتضى وقوع الفصل  
 بين المبتدأ والخبر بهذا الكلام الكسائر وهو غير جائز لان المبتدأ والخبر جاريان مجرى الشئ الواحد  
 وايضا الفصل بين الشئ وبين نفسه غير جائز أما قوله أنزل فيه القرآن اعلم انه تعالى لما خص هذا الشهر  
 بهذه العبادة بين العلة لهذا التخصيص وذلك هو ان الله سبحانه خصه بأعظم آيات الربوبية وهو انه أنزل فيه  
 القرآن فلا يعد أيضا تخصيصه بنوع عظيم من آيات العبودية وهو الصوم وما يحقق ذلك ان الانوار  
 الصمدية متجلية أبدا يمتنع عليها الاختفاء والاحتجاب الا ان العلائق البشرية مانعة من ظهورها  
 فى الارواح البشرية والصوم أقوى الاسباب فى ازالة العلائق البشرية ولذلك فان أبواب المكاشفات  
 لا يسيل لهم الى التوصل اليها الا بالصوم ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لولا ان الشياطين يحومون على  
 قلوب بنى آدم لنظروا الى ملكوت السموات فثبت ان بين الصوم وبين نزول القرآن مناسبة عظيمة فلما كان  
 هذا الشهر محتما بنزول القرآن وجب أن يكون محتصا بالصوم وفى هذا الموضع أمرار كثيرة والقدر الذى  
 أشرنا اليه كاف ههنا ثم ههنا مسائل (المسئلة الاولى) قوله تعالى أنزل فيه القرآن فى تفسيره قولان  
 (الاول) وهو اختيار الجمهور ان الله تعالى أنزل القرآن فى رمضان من النبي صلى الله عليه وسلم نزلت  
 صف ابراهيم فى أول ليلة من رمضان وأنزلت التوراة لست مضيئين والانجيل لثلاث عشرة والقرآن  
 لاربع وعشرين وههنا سؤالات (السؤال الاول) ان القرآن ما نزل على محمد عليه الصلاة والسلام دفعة  
 وانما نزل عليه فى مدة ثلاث وعشرين سنة فبما بعضا وكما نزل بعضه فى رمضان نزل بعضه فى سائر الشهور  
 فبما معنى تخصيص انزاله بمرضان (والجواب) عنه من وجهين (الاول) ان القرآن أنزل فى ليلة القدر  
 ليلة الى سماء الدنيا ثم نزل الى الارض فجورما وانما جرت الحال على هذا الوجه لما عمله تعالى من المصلحة  
 على هذا الوجه فانه لا يعد ان يكون للملائكة الذين هم سكان سماوات الدنيا مصلحة فى انزال ذلك اليهم أو كان  
 فى المعلوم ان فى ذلك مصلحة للرسول فى توقع الوسى من اقرب الجهات أو كان فيه مصلحة بليريل عليه السلام  
 لانه كان هو المأمور بانزاله وتأديته أما الحكمة فى انزال القرآن على الرسول منجما مفرقا فقد شرخصاها  
 فى سورة الفرقان فى تفسير قوله تعالى وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن ليلة واحدة كذلك لتثبت به  
 قوادك (الجواب الثاني) من هذا السؤال ان المراد منه انه ابتدئ انزاله ليلة القدر من شهر رمضان وهو  
 قول محمد بن الحسن وذلك لان مبدى الملل والدول هي التي يوزع بها الكون اشرف الاوقات ولانها

أيضا أو قات مضبوطة معلومة واهل ان الجواب الاول لا يحتاج فيه الى تحمل شيء من المهازوهنا يحتاج  
فانه لا بد على هذا الجواب من حل القرآن على بعض أجزائه وأقسامه (السؤال الثاني) كيف الجمع  
بين هذه الآية على هذا القول وبين قوله تعالى انا أنزلناه في ليلة القدر وبين قوله انا أنزلناه في ليلة مباركة  
(الجواب) روى ان ابن عباس استدل بهذه الآية بقوله انا أنزلناه في ليلة القدر ان ليلة القدر لا بد وأن تكون  
في رمضان وذلك لان ليلة القدر اذا كانت في رمضان كان انزاله في ليلة القدر انزاله في رمضان وهذا كمن  
يقول لقيت فلانا في هذا الشهر فيقال له في أي يوم منه فيقول يوم كذا فيكون ذلك تفسيره للكلام الاول  
فكذا ههنا (السؤال الثالث) ان القرآن على هذا القول يحتمل أن يقال ان الله تعالى أنزل كل القرآن من  
ال لوح المحفوظ الى السماء الدنيا في ليلة القدر ثم أنزله الى محمد منجما الى آخر عمره ويحتمل أيضا أن يقال انه  
سبحانه كان ينزل من اللوح المحفوظ الى السماء الدنيا من القرآن ما يعلم ان محمدا وأقربته يحتاجون اليه  
في تلك السنة ثم ينزله على الرسول على قدر الحاجة ثم كذلك أبدا مادام فأيها ما أقرب الى الصواب (الجواب)  
كلاهما محتمل وذلك لان قوله شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن يحتمل أن يكون المراد منه الشخص وهو  
رمضان معين وان يكون المراد منه النوع واذا كان كل واحد منهما محتملا صالحا وجب التوقف (القول  
الثاني) في تفسير قوله أنزل فيه القرآن قال صفيان بن عيينة أنزل فيه القرآن معناه أنزل في فضله القرآن  
وهذا اختيار الحسين بن الفضل قال ومثله أن يقال أنزل في الصديق كذا آية يريدون في فضله قال ابن  
الانباري أنزل في ايجاب صومه على الخلق القرآن كما يقول أنزل الله في الزكاة كذا وكذا يريد في ايجابها  
وأنزل في الخمر كذا يريد في تحريمها (المسئلة الثانية) القرآن اسم لما بين الدفتين من كلام الله واختلفوا  
في اشتقاقه فروى الواحدى في البسيط عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ان الشافعي رضى الله عنه كان  
يقول ان القرآن اسم وليس به موزون لم يؤخذ من قرأت ولكنه اسم لكتاب الله مثل التوراة والانجيل قال  
ويهمز قراءة ولا يهمز القرآن كما يقول واذا قرأت القرآن قال الواحدى وقول الشافعي انه اسم لكتاب الله  
بشبه انه ذهب الى انه غير مشتق وذهب آخرون الى انه مشتق واعلم ان القائلين بهذا القول منهم من  
لا يميزه ومنهم من يميزه أما الاولون فلهم فيه اشتقاقان (أحدهما) انه مأخوذ من قرنت الشيء بالشيء  
اذا ضمت أحدهما الى الآخر فهو مشتق من قرن والاسم قران غيره موزن في القرآن قرانا أما لان ما فيه  
من السور والآيات والحروف يقترن بعضها ببعض أولان ما فيه من الحكم والشرائع مقترن بعضها ببعض  
أولان ما فيه من الدلائل الدالة على كونه من عند الله مقترن بعضها ببعض أعنى اشتقاقه على جهات  
الفصاحة وعلى الاسلوب الغريب وعلى الاخبار عن المغيبات وعلى العلوم الكثيرة فعلى هذا التقدير هو  
مشتق من قرن والاسم قران غيره هموز (وثانيهما) قال الفراء اطلق القرآن على من القرائن وذلك  
لان الآيات يصدق بعضها بعضا على ما قال تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا  
فهي قرائن وأما الذين همزوا فاهم وجوه (أحدها) انه مصدر القراءة يقال قرأت القرآن فانما قرأه  
قرأ وقراءة وقرآناه فهو مصدر ومثل القرآن من المصادر الرجحان والنقصان والحسران والغفران  
قال الشاعر

فهبوا بأشعث عنوان السجود به • يقطع الليل تسيما وقرآنا

أى قراءة وقال الله سبحانه وتعالى ان قرآن الفجر كان مشهودا هذا هو الاصل ثم ان المقرء يسمى قرآنا لان  
المفعول يسمى بالمصدر كما قالوا للمشروب شرابا وللمكتوب كتابا واشتهر هذا الاسم في العرف حتى جعلوه  
اسم الكلام لله تعالى (وثانيها) قال الزجاج وأبو عبيدة انه مأخوذ من القرء وهو الجمع قال عمرو  
هبان اللون لم تقرأ جنينا أى لم تجتمع في وجهها ولدا ومن هذا الاصل قرء المرأة وهو أيام اجتماع الدم  
في وجهها فسمى القرآن قرآنا لانه يجمع السور ويضمها (وثالثها) قول قطرب وهو انه سمي قرآنا لان  
القارئ يكتبه وعند القراءة كأنه يلقيه من فيه أخذنا من قول العرب ما قرأت الناقة نسلا قط أى ملومت

بولدوما أسقطت ولدا قط وما طرحت وصبي الحبيص قرء لهذا التأويل فالقرآن يلقظه القارئ من فيه وباقبه  
 فسمى قرآنا (المسئلة الثالثة) قد ذكرنا في تفسير قوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا ان  
 التنزيل مختص بالنزول على سبيل التدريج والانزال مختص بما يكون النزول فيه دفعة واحدة ولهذا قال انه  
 تعالى نزل عليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه وانزل التوراة والانجيل اذا ثبت هذا فنقول لما كان  
 المراد ههنا من قوله تعالى شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن انزاله من الوحي المحفوظ الى السماء الدنيا  
 لاجرم ذكره بلفظ الانزال دون التنزيل وهذا يدل على ان هذا القول راجح على سائر الاقوال أما قوله  
 هدى للناس ففيه مسئلتان (المسئلة الاولى) يننا تفسير الهدى في قوله تعالى هدى للمتقين والسؤال  
 انه تعالى جعل القرآن في تلك الآية هدى للمتقين وههنا وجه هدى للناس فكيف وجه الجمع (وجوابه)  
 ما ذكرناه هناك (المسئلة الثانية) هدى للناس وينات نصب على الحال أي أنزل وهو هداية للناس  
 الى الحق وهو آيات واضحات مكشوفات مما هدى الى الحق ويفرق بين الحق والباطل أما قوله تعالى  
 وينات من الهدى والفرقان ففيه اشكال وهو أن يقال ما معنى قوله وينات من الهدى بعد قوله هدى  
 وجوابه من وجوه (الاول) انه تعالى ذكر أوله انه هدى ثم الهدى على قسمين تارة يكون هدى للناس  
 ينالها وتارة لا يكون كذلك والقسم الاول لاشك انه أفضل فكأنه قيل هو هدى لأنه هو البين من الهدى  
 والفارق بين الحق والباطل فهذا من باب ما يذكر الجنس ويعطف نوعه عليه لكونه أشرف أنواعه والتقدير  
 كأنه قيل هذا هدى وهذا بين من الهدى وهذا بينات من الهدى ولا شك ان هذا غاية المباحثات (الثاني)  
 أن يقال القرآن هدى في نفسه ومع كونه كذلك فهو أيضا بينات من الهدى والفرقان والمراد بالهدى  
 والفرقان التوراة والانجيل قال الله تعالى نزل عليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه وانزل التوراة  
 والانجيل من قبل هدى للناس وانزل الفرقان وقال واذا نزلنا موسى الكتاب والفرقان لعلمكم به تدون  
 وقال واقصد آينا موسى وهارون الفرقان وضياء وذكر للمتقين فبين تعالى وتقدس ان القرآن مع كونه  
 هدى في نفسه ففيه أيضا هدى من الكتب المتقدمة التي هي هدى وفرقان (الثالث) أن يحمل الاول على  
 أصول الدين والهدى الثاني على فروع الدين فحينئذ يزول التكرار والله أعلم وأما قوله تعالى فمن شهد منكم  
 الشهر فليصمه ففيه مسائل (المسئلة الاولى) نقل الواحدي رحمه الله في البسيط عن الاخفش والمازني انهما  
 قالوا الفاء في قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه زائدة قالوا ذلك لان الفاء قد تدخل للمطفأ وللجزاء وتكون  
 زائدة وليس للمعطف والجزاء ههنا وجه ومن زيادة الفاء قوله تعالى قل ان الموت الذي تفرون منه فانه ملائكم  
 ثم تردون الى عالم الغيب وأقول يمكن أن يقال الفاء ههنا للجزاء فانه تعالى لما بين كون رمضان مختصا بالفضيلة  
 العظيمة التي لا يشاركها سائر الشهور فيها بين ان اختصاصه بتلك الفضيلة يناسب اختصاصه بهذه العبادة  
 ولولا ذلك لما كان لتقديم بيان تلك الفضيلة ههنا وجه كأنه قيل لما علم اختصاص هذا الشهر بهذه الفضيلة  
 فأنتم أيضا خصوه بهذه العبادة أما قوله تعالى فانه ملائكم الفاء فيه غير زائدة وأيضال هذا من باب  
 مقابلة الضد بالضعف كأنه قيل لما فرأ من الموت فجزأوهم أن يقرب الموت منهم ليعلموا انه لا يفتي الحذر عن  
 القدر (المسئلة الثانية) شهد أي حضر والشهود الحضور ههنا قولان (أحدهما) ان مفعول شهد  
 محذوف لان المعنى فمن شهد منكم البلد أو بيته بمعنى لم يكن مسافرا وقوله الشهر اتصافه على الظرف وكذلك  
 الهاء في قوله فليصمه والقول الثاني مفعول شهد هو الشهر والتقدير من شاهد الشهر به مقوله ومعرفة فليصمه  
 وهو كما يقال شهدت عصر فلان وأدركت زمان فلان واعلم ان كلا القولين لا يتم الا بمخالفة الظاهر أما  
 القول الاقل فانما يتم باضمار أمر زائد وأما القول الثاني فيوجب دخول التخصيص في الآية وذلك لان  
 شهود الشهر حاصل في حق الصبي والمجنون والمريض والمسافر مع انه لم يجب على واحد منهم الصوم الا انا  
 يننا في أصول الفقه انه متى وقع التعرض بين التخصيص والاضمار فالتخصيص أولى وأيضا فلان على القول  
 الاول لما اتعنا الاضمار لا بد أيضا من التزام التخصيص لان الصبي والمجنون والمريض كل واحد منهم

شهد الشهر مع انه لا يجب عليهم الصوم بل المسافر لا يدخل فلا يحتاج الى تخصيص هذه الصورة فيه  
 فاقول الاول لا يتنى الامع التزام الاضمار والتخصيص والقول الثاني تمشي بمجرد التزام التخصيص  
 فكان القول الثاني أولى هذا ما عندي فيه مع ان أكثر المحققين كالواحدى وصاحب الكشاف ذهبوا الى  
 الاول (المسئلة الثالثة) الالف واللام في قوله من شهد منكم الشهر لله هو والسابق وهو شهر رمضان ونظيره  
 قوله تعالى لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء فاذلم يأتوا بالشهداء أى فاذلم يأتوا بالشهداء الاربعة (المسئلة  
 الرابعة) اعلم ان فى الآية اشكالاً وهو ان قوله تعالى من شهد منكم الشهر فليصمه جملة من شرط  
 وجزاء فالشرط هو شهود الشهر والجزاء هو الامر بالصوم وما لم يوجد الشرط بنهاية لا يترتب عليه الجزاء  
 والشهر اسم للزمان المخصوص من أوله الى آخره فشهود الشهر انما يحصل عند الجزاء الاخير من الشهر  
 وظاهر هذه الآية يقتضى ان عند شهود الجزاء الاخير من الشهر يجب عليه صوم كل الشهر وهذا محال لانه  
 يفضى الى ابتعاد الفعل فى الزمان المنقضى وهو ممتنع فلهذا الدليل علمنا انه لا يمكن اجراء هذه الآية على  
 ظاهرها وانه لا بد من صرفها الى التأويل وطريقه أن يحمل لفظ الشهر على جزء من أجزاء الشهر فى جانب  
 الشرط فيصير تقديره من شهد جزءاً من أجزاء الشهر فليصم كل الشهر فعلى هذا من شهد هلال رمضان فقد  
 شهد جزءاً من أجزاء الشهر وقد تحقق الشرط فيترتب عليه الجزاء وهو الامر بصوم كل الشهر وعلى هذا  
 التأويل يستقيم معنى الآية وليس فيه الاحتمال لفظ الشكل على الجزاء وهو مجاز مشهور واعلم ان المنقول عن  
 على ان المراد من هذه الآية من شهد منكم أول الشهر فليصم جميعه وقد عرفت بما ذكرنا من الدليل أنه  
 لا يصح البتة الا هذا القول ثم يتفرع على هذا الاصل فرعان (أحدهما) انه اذا شهد أول الشهر هل يلزمه  
 صوم كل الشهر (والثاني) انه اذا شهد آخر الشهر هل يلزمه صوم كل الشهر (أما الاول) فهو انه نقل عن  
 على رضى الله عنه ان من دخل عليه الشهر وهو مقيم ثم سافر ان الواجب أن يصوم الشكل لانا فينا ان الآية  
 تدل على ان من شهد أول الشهر وجب عليه صوم كل الشهر وأما سائر الجتهدين فيقولون ان قوله تعالى من  
 شهد منكم الشهر فليصمه وان كان معناه ان من شهد أول الشهر فليصمه كله الا انه عام يدخل فيه الحاضر  
 والمسافر وقوله بعد ذلك من كان منكم مرضياً وعلى سفر فعدة من أيام أخر خاص والخاص مقدم على العام  
 فثبت انه وان سافر بعد شهود الشهر فانه يحمل له الافطار (وأما الثاني) وهو ان أبا حنيفة زعم ان الجنون  
 اذا أفاق فى أثناء الشهر يلزمه قضاء ما مضى قال لا ناقد للتساعلى ان الفهوم من هذه الآية ان من أدرك  
 جزءاً من رمضان لزمه صوم كل رمضان والجنون اذا أفاق فى أثناء الشهر فقد شهد جزءاً من رمضان فوجب  
 أن يلزمه صوم كل رمضان فاذا لم يمكن صيام ما تقدم فالتساعلى واجب (المسئلة الخامسة) اعلم ان قوله تعالى  
 من شهد منكم الشهر فليصمه يستدعى بحثين (البحث الاول) ان شهود الشهر بماذا يحصل فنقول اما  
 بالرؤية واما بالسماع أما الرؤية فنقول اذا رأى انسان هلال رمضان فأتى أن يكون منفرداً بتلك الرؤية  
 أولاً يكون فان كان منفرداً بها فأتى أن يرد الامام شهادته أو لا يردا فان تفرد بالرؤية ورد الامام شهادته  
 لزمه أن يصوم لان الله تعالى جعل شهود الشهر سبب الوجوب الصوم عليه وقد حصل شهود الشهر فى حقه  
 فوجب أن يجب عليه الصوم وأما ان تفرد بالرؤية وقبل الامام شهادته أو لم يفرد بالرؤية فلا كلام  
 فى وجوب الصوم وأما السماع فنقول اذا شهد عدلان على رؤية الهلال حكم به فى الصوم والفارجهما واذا  
 شهد عدل واحد على رؤية الهلال شوال لا يحكم به واذا شهد على هلال رمضان هل يحكم به احتياطاً لامر  
 الصوم والفرق بينه وبين هلال شوال ان هلال رمضان للدخول فى العبادة وهلال شوال للخروج من  
 العبادة وقول الواحد فى اثبات العبادة يقبل اما فى الخروج من العبادة لا يقبل الاعلى قول الإثنين وعلى انه  
 لا فرق بينهما فى الحقيقة لانا ما قبلنا قول الواحد فى هلال رمضان لكى يصوموا ولا يفطروا احتياطاً فكذلك  
 لا يقبل قول الواحد فى هلال شوال لكى يصوموا ولا يفطروا احتياطاً (البحث الثاني) فى الصوم فنقول ان  
 الصوم هو الامتناع عن المفطرات مع العلم بكونه صائماً من أول طلوع الفجر الصادق الى حين غروب الشمس



مع النية وفي الحد قيود (القييد الاول) الامساك وهو احتراز عن شئتين (أحدهما) لو طارت ذبابة الى حلقه  
أو وصل خباز الطريق الى بطنه لا يطل صومه لان الاحتراز عنه شاق والله تعالى يقول في آية الصوم يريد الله  
بكم اليسر ولا يريد بكم العسر (والثاني) لوصب الطعام أو الشراب في حلقه كرها أو حال النوم لا يطل  
صومه لان المتبر هو الامساك والامتناع والا كراه لا ينافي ذلك (القييد الثاني) قولنا عن المفطرات وهي ثلاثة  
دخول داخل وخروج خارج والجماع وحذ الدخول كل عين وصل من الظاهر الى الباطن من منفذ مفتوح الى  
الباطن أما الدماغ أو البطن وما فيه من الامعاء والمثانة أما الدماغ فيحصل الفطر بالسقوط وأما البطن  
فيحصل الفطر بالحقنة وأما الخروج فإني بالاستسار والاستئمان يطلان الصوم وأما الجماع فالإلاج يطل  
الصوم (القييد الثالث) قولنا مع العلم بكونه صائما فلا يؤكل أو شرب ناسيا للصوم لا يطل صومه عند أبي حنيفة  
والشافعي وعند مالك يطل (القييد الرابع) قولنا من أول طلوع الفجر الصادق والدليل عليه قوله تعالى  
وكلا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر وكلما حتى لاتنهأ الغاية وكان  
الاعشى يقول أول وقته اذا طلعت الشمس وكان يبيع الاكل والشرب بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس  
ويحتج بان انتهاء اليوم من وقت غروب الشمس فكذا ابتداءه يجب أن يكون من عند طلوعها وهذا باطل  
بانص الذي ذكرناه وحكى عن الاعشى أنه دخل عليه أبو حنيفة يعوده فقال له الاعشى انك لتثقل على قلبي  
وأنت في بيتك فكيف اذا زرتني فسكت عنه أبو حنيفة فلما خرج من عنده قيل له لم سكت عنه فقال وماذا  
أقول في رجل ما صام وما صل في دهره عنى به أنه كان يأكل بعد الفجر الثاني قبل طلوع الشمس فلا صوم له  
وكان لا يغتسل من الازال فلا صلواته (القييد الخامس) قولنا الى غروب الشمس ودليله قوله عليه السلام  
اذا قبل الليل من ههنا وأدبر النهار من ههنا فقد أظفر الصائم ومن الناس من يقول وقت الافطار عند  
غروب ضوء الشمس فاس هذا الطرف على الطرف الاول من النهار (القييد السادس) قولنا مع النية  
ومن الناس من يقول لا حاجة لصوم رمضان الى النية لان الله تعالى أمر بالصوم في قوله فليصمه والصوم  
هو الامساك وقد وجد فيخرج عن العهدة لكأن قول لا بد من النية لان الصوم عمل بدليل قوله عليه السلام  
أفضل الاعمال الصوم والعمل لا بد فيه من النية لقوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات (المسئلة  
السادسة) القائلون بأن الآية المتقدمة تدل على ان المقيم الصحيح مخير بين أن يصوم وبين أن يفطر مع  
القضية قالوا هذه الآية ناسخة لها وأبو مسلم الاصفهاني والاصم ~~يكران~~ ذلك وقد تقدم شرح هذه  
المسئلة ثم يتقدر صحة القول بهذا النسخ فهذا يدل على ان نسخ الاخف بالاقبل جائز لان ايجاب الصوم  
على التعمين أثقل من ايجابه على التخصيص بينه وبين القضية أما قوله تعالى فمن كان منكم مريضا أو على سفر  
فعدة من أيام أخر فقد تقدم تفسير هذه الآية وقد تقدم بيان السبب في التكرار أما قوله تعالى يريد الله بكم  
اليسر ولا يريد بكم العسر فاعلم أن هذا الكلام انما يحسن ذكره ههنا بشرط دخول ما قبله فيه والامر  
ههنا كذلك لان الله تعالى أوجب الصوم على سبيل السهولة واليسر فانه ما أوجبه الا في مدة قليلة من  
السنة ثم ذلك القليل ما أوجبه على المريض ولا على المسافر وكل ذلك رعاية لمعنى اليسر والسهولة وههنا  
مسائل (المسئلة الاولى) اليسر في اللغة معناه السهولة ومنه يقال لغنى والسهة اليسار لانه يسهل به  
الامور والبد اليسرى قيل تلى الفعال باليسر وقيل انه يتسهل الامر به او تهاه اليفنى (المسئلة الثانية)  
المعزلة احتجوا بهذه الآية في أن تكليف ما لا يطاق غير واقع قالوا لانه تعالى لما بين انه يريد بهم ما يتيسر دون  
ما تقصر فكيف يكلفهم ما لا يقدرون عليه من الايمان وجوابه ان اليسر والعسر لا يقيدان العموم  
لمثبت في أصول الفقه أن اللفظ المفرد الذي دخل عليه الالف واللام لا يفيد العموم وأيضا فلو سلمنا ذلك  
لكنه قد ينصرف الى المعهود السابق فنصرفه الى المعهود السابق في هذا الموضوع (المسئلة الثالثة)  
المعزلة ~~تمسكوا~~ بهذه الآية في اثبات انه قد يقع من العبد ما لا يريد الله وذلك لان المريض لو حمل نفسه  
على الصوم حتى اجهده لكان يجب أن يكون قد فعل ما لا يريد الله منه اذ كان لا يريد العسر (الجواب)

يحمل اللفظ على انه تعالى لا يريد أن يأمره بما فيه عسر وان كان قد يريد منه العسر وذلك لان عندنا الامر  
 قد ثبت بدون الارادة (المسئلة الرابعة) قالوا هذه الآية دالة على رحمة سبحانه لصاحبه فلو أرادهم أن  
 يكفروا فيصيروا الى النار وخلق فيهم ذلك الكفر لم يكن لاتقابه أن يقول يريد الله بكم الله ولا يريد بكم  
 العسر (والجواب) انه معارض بالعلم أما قوله تعالى وتكملوا العدة فقه مسائل (المسئلة الاولى)  
 قرأ أبو بكر عن عاصم وتكملوا العدة بتشديد الميم والباقون بالتخفيف وهما لغتان اكدت وكلت  
 (المسئلة الثانية) لقائل أن يقول وتكملوا العدة على ما ذاعلق جواينا اجعوا على ان الفعل  
 الملل محذوف ثم فيه وجهان (أحدهما) ما قاله الفراء وهو ان التقدير وتكملوا العدة وتكبروا الله  
 على ما هداكم ولعلكم تتقون فعل جملة ما ذكر وهو الامر بصوم العدة وتعليم كيفية القضاء والرخصة  
 في اباحة الفطر وذلك لانه تعالى لما ذكر هذه الامور الثلاثة ذكر عقوبتها انما ظان ثلاثة فقوله وتكملوا  
 العدة على الامر بعراة العدة وتكبروا الله ما علمتم من كيفية القضاء ولعلكم تشكرون على الترخص  
 والتسهيل وتظير ما ذكرنا من حذف الفعل المنبه ما قبله عليه قوله تعالى وكذلك نرى ابراهيم ملكوت  
 السموات والارض وليكون من الموقنين أى اربناه (الوجه الثاني) ما قاله الزجاج وهو ان المراد به ان  
 الذى تقدم من التكليف على المقيم الصحيح والرخصة للمريض والمسافر انما هو كمال العدة لانه مع الطاعة  
 يسهل عليه كمال العدة ومع الرخصة فى المرض والسفر يسهل كمال العدة بالقضاء فلا يكون عسرا فيبين  
 تعالى انه كاف الكل على وجه لا يسهل كون كماله لانه عسير ابل يكون سهلا يسيرا والفرق بين الوجهين  
 أن فى الاول اضمار وقع بعد قوله وتكملوا العدة وفى الثانى قبله (المسئلة الثالثة) انما قال وتكملوا  
 العدة ولم يقل وتكملوا الزهرا لانه لما قال وتكملوا العدة دخل تحته عدة أيام الشهر واما القضاء  
 لتقدم ذكرهما جميعا ولذلك يجب أن يكون عدد القضاء مثلا لعدد المقتضى ولو قال تعالى وتكملوا الشهر  
 لدل ذلك على حكم الاداء فقط ولم يدخل حكم القضاء أما قوله وتكبروا الله على ما هداكم فوجهان  
 (الاول) ان المراد منه التكبير ليله الفطر قال ابن عباس حتى على المسلمين اذ ارأوا هلال شوال ان يكبروا وقال  
 الشافعى واحب اظهار التكبير فى العيدين وبه قال مالك وأحمد وإسحاق وأبو يوسف ومحمد وقال أبو حنيفة  
 يكبره ذلك غداة الفطر واحب الشافعى رحمه الله بقوله تعالى وتكملوا العدة وتكبروا الله على ما هداكم  
 وقال معناه وتكملوا عدة نهر رمضان وتكبروا الله عند انقضائه على ما هداكم الى هذه الطاعة ثم يتفرع  
 على هذا ثلاث مسائل (احداها) اختلاف قوله فى ان أى العيدين أو كفى التكبير فقال فى القديم ليلة  
 النحر أو كذا لاجماع السلف عليها وقال فى الجديد ليلة الفطر أو كذا لورود النص فيها (وثانيها) أن وقت  
 التكبير بعد غروب الشمس من ليلة الفطر وقال مالك لا يكبر فى ليلة الفطر ولكنه يكبر فى يومه وروى هذا عن  
 أحمد وقال إسحاق اذا غدا الى المصلى حجة الشافعى أن قوله تعالى وتكبروا الله على ما هداكم يدل على ان  
 الامر بهذا يوجب أن يكون التكبير وقع موقفا بصحاح هذه الهداية لكن بعد غروب الشمس تحصل هذه  
 الهداية فوجب أن يكون التكبير من ذلك الوقت (وثالثها) مذهب الشافعى أن وقت هذا التكبير عند ان  
 يحرم الامام بالصلاة وقبل فيه قولان آخران (أحدهما) الى خروج الامام (والثانى) الى انصراف الامام  
 والصحيح هو الاول وقال أبو حنيفة اذا بلغ الى أدنى المصلى ترك التكبير (القول الثانى) فى تفسير قوله  
 وتكبروا الله أن المراد منه التعظيم لله سبحانه اعلى ما وفق على هذه الطاعة واعلم أن قيام هذا التكبير انما  
 يكون بالقول والاعتقاد والعمل (انما القول) فالاقراء بصفاته العلى وأسمائه الحسنى وتزعمه عمالا  
 يليق به من ندو صاحبته وولد وشبهه بالخلق وكل ذلك لا يصح الا بعد صحة الاعتقاد بانقاب (وأما العمل)  
 فانه بعد بالطاعات من الصلاة والصيام والحج واعلم أن القول الاول أقرب وذلك لان تكبير الله تعالى  
 بهذا التفسير واجب فى جميع الاوقات ومع كل الطاعات فخص هذه الطاعة بهذا التكبير  
 يوجب أن يكون هذا التكبيره خصوصية زائدة على التكبير الواجب فى جميع الاوقات أما قوله تعالى

على ما هذاكم فانه يتضمن الانعام العظيم في الدنيا بالادلة والتعريف والتوفيق والصحة وعند اصحابنا  
 بجنتي الطاعة واما قوله تعالى ولعلكم تشكرون ففيه بجهتان (أحدهما) أن كلمة اعمل للتبرجى والترجى  
 لا يجوز في حق الله (والثاني) البحث عن حقيقة الشكر وهذا بجهتان قد مر تقريرهما في ههنا بحث ثالث  
 وهو انه ما القائدة في ذكر هذا اللفظ في هذا الموضع فنقول ان الله تعالى لما أمر بالتكبير وهو لا يتم الا بان يعلم  
 العبد جلال الله وكبرياه وعزته وعظمته وكونه أكبر من ان تصل اليه عقول العقلاء وأوصاف الواصفين  
 وذكر الأكرين ثم يعلم انه سبحانه مع جلالة وعزته واستغناؤه عن جميع مخلوقات فضلا عن هذا المسكين خصه الله  
 بهذه الهداية العظيمة لابتدئ وان يصير ذلك داعيا للعبد الى الاشتغال بشكره والمواظبة على الثناء عليه بمقدار  
 قدرته ومطاقته فهذا قال ولعلكم تشكرون قوله عز وجل (واذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة  
 الداع اذا دعان فليستنجيهم الى وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون) في الآية مسائل (المسئلة الاولى) في كيفية  
 اتصال هذه الآية بما قبلها وجوه (الأول) انه تعالى لما قال بعد ايجاب فرض الصوم وبيان أحكامه  
 ولتكبروا الله على ما هذاكم ولعلكم تشكرون فأمر العبد بالتكبير الذي هو الذكروا بالشكرين انه سبحانه  
 بلفظه ورحمته قريب من العبد مطلع على ذكره وشكره فيسمع نداه ويحجب دعاءه ولا يخيب رجاءه  
 (والثاني) انه أمره بالتكبير أولا ثم رغبه في الدعاء ثانيا تنبيها على ان الدعاء لا بد وان يكون مسبوقا بالثناء  
 الجميل الأتري أن الخليل عليه السلام لما أراد الدعاء قدم عليه الثناء فقال اولاد الذي خلقني فهو يهدين  
 الى قوله والذي أطمع أن يغضرنى خطيئتي يوم الدين وكل هذا ثناء منه على الله تعالى ثم شرع بعده في الدعاء  
 فقال رب هب لي حكما والحق في بالالحين فكذا ههنا أمر بالتكبير والا ثم رغب في الدعاء ثانيا (الثالث) ان  
 الله تعالى لما فرض عليهم الصيام كافر على الذين من قبلهم وكان ذلك على انهم اذا ناموا حرم عليهم ما يحرم  
 على الصائم فشق ذلك على بعضهم حتى عصوا الله في ذلك التكليف ثم دعوا وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم  
 عن قوتهم فانزل الله تعالى هذه الآية مخبرهم بقبول قوتهم ونسخ ذلك التشديد بسبب دعائهم ونصرهم  
 (المسئلة الثانية) ذكر وافي سبب نزول هذه الآية وجوها (أحدها) ما روى عن كعب انه قال قال  
 موسى عليه السلام يارب اقرب أنت فانا جيك أم بعيد فانا ديك فقال يا موسى أنا جليس من ذكرني قال  
 يارب فانا تكون على حالة فنجعلك ان ندركك عليهم من جنبه رغانط قال يا موسى اذكرني على كل حال فلما كان  
 الامر على هذه الصفة رغب الله تعالى عباده في ذكره وفي الرجوع اليه في جميع الاحوال فانزل الله  
 تعالى هذه الآية (وثانيها) أن اعرايا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقرب ربنا فتناجيه  
 أم بعيد فتناجيه فانزل الله تعالى هذه الآية (وثالثها) انه عليه السلام كان في غزوة وقد فرغ أصحابه  
 اصواتهم بالتمجيد والتليل والدعاء فقال عليه السلام انكم لا تدعون اسم ولا غابا انما تدعون اسمها  
 قريبا (ورابعها) ما روى عن قتادة وغيره ان مبيبه أن الصحابة قالوا كيف ندعور ربنا يا نبي الله فانزل الله  
 هذه الآية (وخامسها) قال عطاء وغيره انهم سألوا في أي ساعة ندعوا الله فانزل الله تعالى هذه الآية  
 (وسادسها) ما ذكره ابن عباس وهو ان يهود أهل المدينة قالوا يا محمد كيف يسمع ربك دعاءنا فنزلت هذه  
 الآية (وسابعها) قال الحسن بن سالم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا أين ربنا فانزل الله هذه  
 الآية (وثامنها) ما ذكرنا أن قوله كما كتب على الذين من قبلكم لما اقضى تحريم الاكل بعد النوم  
 ثم انهم اكارا ثم دعوا وتابوا وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم انه تعالى هل يقبل قوتنا فانزل الله هذه الآية  
 واعلم أن قوله واذا سألك عبادي عني فاني قريب يدل على انهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى فذلك  
 السؤال امانه كان سؤالا عن ذات الله تعالى أو عن صفاته أو عن افعاله اما السؤال عن الذات فهو ان  
 يكون السائل عن يجوز التشبيه فيسأل عن القرب والبعد بحسب الذات وأما السؤال عن الصفات فهو  
 ان يكون السائل سأل من الله تعالى هل يسمع دعاءنا فيكون السؤال واقعا عن كونه تعالى سمعا أو يكون  
 المقصود من السؤال انه تعالى كيف اذن في الدعاء وهل اذن في الدعاء وهل اذن في ان ندعوه بجميع الاسماء

أو ما اذن الايان ندعوه باسمه معينه وهل اذن لنا أن ندعوه كيف شئنا أو ما اذن الايان ندعوه على وجهه  
 معين كما قال تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وأما السؤال عن الافعال فعنوان يكون السائل سأل  
 الله تعالى انه اذا سمع دعاءنا فهل يجيبنا الى مطلوبنا وهل يفعل ما نسأله عنه فقوله سبحانه واذا سألك عبادي  
 عني يحتمل كل هذه الوجوه الا ان جملة على السؤال عن الذات أولى لوجهين (الاول) أن ظاهر قوله عني  
 يدل على ان السؤال وقع عن ذاته لا عن صفاته ولا عن فعله (والثاني) أن السؤال متى كان مبهما والجواب  
 مفصلا دل الجواب على ان المراد من ذلك المبهم هو ذلك المعين فلما قال في الجواب فاني قريب علمنا أن السؤال  
 كان عن القرب والبعد بحسب الذات واقائل أيضا أن يقول بل السؤال كان على الفعل وهو انه تعالى  
 هل يجيب دعاءهم وهل يحصل مقصودهم بما يسئل انه لما قال فاني قريب قال اجيب دعوة الداع اذا دعان  
 فهذا هو شرح هذا المقام أما قوله تعالى فاني قريب ففيه مسائل (المسئلة الاولى) اعلم انه ليس المراد  
 من هذا القرب القرب بالجهة والمكان بل المراد منه القرب بالعلم والحفظ فيحتاج ههنا الى بيان مطلوبين  
 (المطلوب الاول) في بيان أن هذا القرب ليس قريبا بحسب المكان ويدل عليه وجوه (الاول) انه  
 لو كان في المكان مشارا اليه بالحس لكان منقسما اذ يتسع أن يكون في الصغر والحجارة مثل الجوهر القرد  
 ولو كان منقسما لكانت ماهيته منقورة في تحتهها الى تحقق كل واحد من اجزائها المفروضة وجزء الشيء  
 غيره فلو كان في مكان لكان منقورا الى غيره والمفتقر الى غيره ~~ممكن~~ لذاته ومفتقر الى الخلق وذلك  
 في حق الخالق القديم محال فثبت انه تعالى يتسع أن يكون في المكان فلا يكون قريبا بالمكان (الثاني)  
 انه لو كان في المكان لكان اتماما ~~ي~~ يكون غير متناه عن جميع الجهات أو غير متناه عن جهة دون جهة  
 أو كان متناهما من ~~ك~~ كل الجوانب والاول محال لان البراهين القاطعة دلت على ان فرض بعد غير متناه  
 محال والثاني محال أيضا لهذا الوجه ولانه لو كان أحدا الجانبين تناهيا والاخر غير متناه لكانت حقيقة  
 هذا الجانب المتناهي مخالفة في الماهية لحقيقة ذلك الجانب الذي هو غير متناه فلزم منه كونه تعالى مركبا  
 من اجزاء مختلفة الطبائع والخصم لا يتولى بذلك (وأما القسم الثالث) وهو ان يكون متناهما من ~~ك~~  
 الجوانب فذلك باطل بالاتفاق بيننا وبين خصومنا فبطل القول بانه تعالى في الجهة (الثالث) وهو أن هذه  
 الآية من أقوى الدلائل على ان القرب المذكور في هذه الآية ليس قريبا بالجهة وذلك لانه تعالى لو كان  
 في المكان لما كان قريبا من الكل بل كان يكون قريبا من جملة العرش وبعيد من غيرهم ولكن اذا كان  
 قريبا من زيد الذي هو بالمشرق كان بعيدا من عمرو الذي هو بالمغرب فلما دلت الآية على كونه تعالى قريبا  
 من الكل علمنا أن القرب المذكور في هذه الآية ليس قريبا بحسب الجهة ولما بطل أن يكون المراد منه القرب  
 بالجهة ثبت أن المراد منه القرب بمعنى انه تعالى يسمع دعاءهم ويرى تضرعهم أو المراد من هذا القرب  
 العلم والحفظ وعلى هذا الوجه قال تعالى وهو معكم أينما كنتم وقال ونحن أقرب اليه من جبل الوريد وقال  
 ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم والمسلمون يقولون انه تعالى بكل مكان ويريدون به التدبير والحفظ  
 والحراسة اذا عرفت هذه المقدمة فنقول لا بعد أن يقال انه كان في بعض أو تلك الحاضرين من كان  
 قائما بالتشبيه فقد كان في مشركي العرب وفي اليهود وغيرهم من هذه طريقتهم فاذا سألوه عليه السلام  
 فقالوا أين ربنا صح أن يكون الجواب فاني قريب وكذلك ان سألوه عليه السلام فقالوا هل يسمع ربنا  
 دعاءنا صح أن يقول في جوابه فاني قريب فان القرب من المتكلم يسمع كلامه وان سألوه كيف ندعوه برفع  
 الصوت أو باخفائه صح أن يجيب بقوله فاني قريب وان سألوه انه هل يعطينا مطلوبنا بالدعاء صلح هذا  
 الجواب أيضا وان سألوه اننا اذا أذنبنا ثم تبتنا فهل يقبل الله توبتنا صلح أن يجيب بقوله فاني قريب أي فانا  
 قريب بالنظر لهم والتجاوز عنهم وقبول التوبة منهم فثبت أن هذا الجواب مطابق للسؤال على جميع التقديرات  
 (المسئلة الثانية) الآية تدل على انه انما يعرف بحدوث تلك الاشياء على وفق عرض الداعي فدل على  
 انه لو لم يدبر هذا العالم يسمع دعاءهم ولم يخيب رجاءه والا لما حصل ذلك المقصود في ذلك الوقت واعلم أن

قوله تعالى فاني قريب فيه سر عقلي وذلك لان انصاف ماهيات الممكنات بوجوداتها انما كان بايجاد الصانع  
فكان ايجاد الصانع كاتوسط بين ماهيات الممكنات وبين وجوداتها فكان الصانع اقرب الى ماهية كل ممكن  
من وجود تلك الماهية اليها بل ههنا كلام اعلى من ذلك وهو ان الصانع هو الذي لاجله صارت ماهيات  
الممكنات موجودة فهو ايضا لاجله كان الجوهر جوهر او السواد سواد او العقل عقلا والنفس نفسا فكان  
بماثبه وتكوينه صارت الماهيات موجودة فكذلك بتأثيره وتكوينه صارت كل ماهية تلك الماهية فعلى  
قياس ما سبق كان الصانع اقرب الى كل ماهية من تلك الماهية الى نفسها فان قيل تكوّن الماهية بمنع  
لانه لا يعقل جعل السواد سوادا فنقول فكذلك ايضا لا يمكن جعل الوجود وجودا لانه ماهية  
ولا يمكن جعل الموصوفية دالة للماهية فاذا الماهية ليست بالفاعل والوجود ماهية ايضا فلا  
يكون بالفاعل وهو موصوفية الماهية بالوجود هو ايضا ماهية فلا تكون بالفاعل فاذا لم يقع شيء البتة  
بالفاعل وذلك باطل ظاهر البطلان فاذا وجب الحكم بان الكل بالفاعل وعند ذلك يظهر الكلام  
الذي قررناه اما قوله تعالى اوجب دعوة الداع اذا دعان ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قرأ أبو عمرو  
وقالون عن نافع الداعي اذا دعاني باثبات الياء فيه في الوصل والباقون يجذفونها فالاولى على الوصل  
والثانية على التخفيف (المسئلة الثانية) قال أبو سليمان الخطابي الدعاء مصدر من قولك دعوت  
الشيء أدعوه دعاء ثم أقاموا المصدر مقام الاسم تقول سمعت دعاء كذا تقول سمعت صوتا وقد يوضع المصدر  
موضع الاسم كقولهم رجل عدل وحقيقته الدعاء استدعاء العبد ربه جل جلاله العناية واستعداده اياه  
المعونة وأقول اختلف الناس في الدعاء فقيل بعض الجهال الدعاء شيء عديم الفائدة واحتجوا عليه من  
وجوه (أحدها) ان المطلوب بالدعاء ان كان معلوم الوقوع عند الله تعالى كان واجب الوقوع فلا حاجة  
الى الدعاء وان كان غير معلوم الوقوع كان ممنوع الوقوع فلا حاجة ايضا الى الدعاء (وثانيها) ان حدوث  
الحوادث في هذا العالم لا بد من اتهاها بالآخرة الى المؤثر القديم الواجب لذاته والالزم اما التسلسل  
واما الدور واما وقوع الحادث من غير مؤثر وكل ذلك محال واذا ثبت وجوب اتهاها بالآخرة الى المؤثر  
القديم فكل ما اقتضى ذلك المؤثر القديم وجوده اقتضاء قديما أزليا كان واجب الوقوع وكل ما يقتض  
المؤثر القديم وجوده اقتضاء قديما أزليا كان ممنوع الوقوع ولما ثبتت هذه الامور في الازل لم يكن للدعاء  
الهيئة أثر وربما عبروا عن هذا الكلام بان قالوا الاقدار سابقة والافضية متقدمة والدعاء لا يزيد فيها أثره  
لا ينقص شيئا منها فاي فائدة في الدعاء وقال عليه الصلاة والسلام قدّر الله المقادير قبل أن يخلق الخلق بكذا  
وكذا عما وروى عنه عليه الصلاة والسلام انه قال جف القلم ما هو كائن وعنه عليه الصلاة والسلام انه قال  
أربع قد فرغ منها العمر والرزق والخلق والخلق (وثالثها) انه سبحانه علام الغيوب يعلم خاتمة الاعين وما تخفى  
الصدور فاي حاجة بالداعي الى الدعاء ولهذا السبب قالوا ان جبريل عليه السلام بلغ بسبب هذا الكلام  
الى أعلى درجات الاخلاص والعبودية ولولا ان ترك الدعاء أفضل والالسا كان كذلك (ورابعها) ان المطلوب  
بالدعاء ان كان من مصالح العبد فالجواد المطلق لا يمله وان لم يكن من مصالحه لم يجز طلبه (وخامسها) ثبت  
بشواهد العقل والاحاديث العجيبة ان أجل مقامات الصديقين وأعلىها الرضا بتضاء الله تعالى والدعاء  
ينافي ذلك لانه اشتغال بالالتماس وترجيح المراد النفس على مراد الله تعالى وطلب لحصة البشر (وسادسها)  
ان الدعاء يشبه الامر والنهي وذلك من العبد في حق المولى الكريم الرحيم سوء أدب (وسابعها) روى انه  
عليه الصلاة والسلام قال رواية عن الله سبحانه وتعالى من شغلته ذكرى عن مستحق أعطية أفضل ما أعطى  
السائلين قالوا فثبت بهذه الوجوه ان الاولى ترك الدعاء وقال الجمهور الاعظم من العقلاء ان الدعاء أهم  
مقامات العبودية ويدل عليه وجوه من النقل والعقل أما الدلائل النقلية فكثيرة (الاول) ان الله تعالى ذكر  
السؤال والجواب في كتابه في عدة مواضع منها اصولية ومنها فروعية اما اصولية فتقوله ويسألونك عن  
الروح ويسألونك عن الجبال ويسألونك عن الساعة وأما الفروعية فمنها في البقرة على التوالى يسألونك ماذا  
ينفقون يسألونك عن الشهر الحرام يسألونك عن الخمر والميسر يسألونك عن النسيأ يسألونك عن المحيض

وقال أيضا يسألونك عن الانفصال ويسألونك عن ذي القربين ويسئرونك أحق هو يستفتونك قال الله  
 يتسببكم في الكلاله اذا عرفت هذا فنقول هذه الاسئلة جاءت اجوبتها على ثلاثة أنواع فالأغلب فيها انه  
 تعالى لما سأل السؤال قال الحمد لله وفي صورة واحدة جاء الجواب بقوله فقل مع فاء التعقيب والسبب فيه ان  
 قوله تعالى ويسألونك عن الجبال سؤال عن قدمها وواحد وثمها وهذه مسئلة أصولية فلا جرم قال الله تعالى  
 فقل فيسفه اربى نفسا كانه قال يا محمد اجب عن هذا السؤال في الحال ولا تؤخر الجواب فان الشك فيه  
 كثر ثم تقدير الجواب أن النصف ممكن في كل جزء من أجزاء الجبل فيكون ممكلا في الكل وجواز عدمه يدل  
 على امتناع قدمه أما مسائل المسائل فهي فروعية فلا جرم لم يذكر فيها فاء التعقيب أما الصورة الشائكة وهي  
 في هذه الآية قال واذا سألتك عبادي عنى فاني قريب ولم يقل فقل انى قريب وذلك يدل على تعظيم حال  
 الدعاء من وجوه (الاول) كانه سبحانه وتعالى يقول عبدي انت انما تحتاج الى الواسطة في غير وقت الدعاء  
 أما في مقام الدعاء فلا واسطة بيني وبينك (الثاني) ان قوله واذا سألتك عبادي عنى يدل على ان العبد له  
 وقوله فاني قريب يدل على ان الرب لا يبعد (وثالثها) لم يقل فالعبد منى قريب بل قال انما منه قريب وفيه  
 مترقيس فان العبد ممكن الوجود فهو من حيث هو هو في مركز العدم وخصه بفضائل القناء فلا يمكنه القرب من  
 الرب أما الحق سبحانه فهو القادر من أن يقرب بفضله وبرحمته من العبد والقرب من الحق الى العبد لا من  
 العبد الى الحق فهذا قال فاني قريب (الرابع) أن الداعي مادام يبقى خاطره مشغولا بغير الله فانه  
 لا يكون داعيا له فاذا فنى عن الكل صار مستغرقا في معرفة الاحد الحق فامتنع من أن يبقى في هذا المقام  
 ملاحظا لقلبه وطالبه بالصيبي فلما ارتفعت الوسائط بالعبادة فلا جرم حصل القرب فانه مادام يبقى العبد  
 ملتفتا الى غرض نفسه لم يكن قريبا من الله تعالى لان ذلك الغرض يجلبه عن الله فثبت أن الدعاء يفسد  
 القرب من الله فكان الدعاء أفضل العبادات (الحجة الثانية) في فضل الدعاء قوله تعالى وقال ربكم  
 ادعوني استجب لكم (الحجة الثالثة) انه تعالى لم يقتصر في بيان فضل الدعاء على الامر به بل بين في آية  
 أخرى انه اذا لم يسأل يغضب فقال فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم وزيين لهم الشيطان  
 ما كانوا يعملون وقال عليه السلام لا ينبغي أن يقول أحدكم اللهم اغفر لي ان شئت ولكن يجزم فيقول اللهم  
 اغفر لي وقال عليه السلام الدعاء مع العبادة وعن النعمان بن بشير انه عليه السلام قال الدعاء هو العبادة  
 وقرأ وقال ربكم ادعوني استجب لكم فقوله الدعاء هو العبادة معناه انه معظم العبادة وأفضل العبادة كقوله  
 عليه السلام الحج عرفة أى الوقوف بعرفة هو الركن الاعظم (الحجة الرابعة) قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا  
 وخفية وقال قل ما يعجبوكم ربى لولا دعائكم والايات كثيرة في هذا الباب فن ابطال الدعاء فقد أنكر القرآن  
 (والجواب عن الشبهة الاولى) انها متناقضة لان اقدام الانسان على الدعاء ان كان معلوم الوقوع  
 فلا فائدة في اشتغالكم بابطال الدعاء وان كان معلوم العدم لم يكن الى انكاركم حاجة ثم نقول كيفية علم  
 الله تعالى وكيفية قضائه وقدره غائبة عن العقول والحكمة الالهية تقتضى أن يكون العبد معلقا بين الرجاء  
 وبين الخوف اللذين هما متمم العبودية وبهذا الطريق صححنا القول بالتسكاليف مع الاعتراف باحاطة علم الله  
 بالكل وجران قضائه وقدره في الكل وهذا الاشكال سالت الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقالوا رأيت أعمالنا هذه أشي قد فرغ منه أم أمر يستأنفه فقال بل شئ قد فرغ منه فقالوا فقيم العمل  
 اذن قال أعمالنا فكل ميسر لما خلق له فانظر الى اطائف هذا الحديث فانه عليه السلام علقهم بين الامرين  
 فرهبهم سابق القدر المفروغ منه ثم الزمهم العمل الذى هو مدرجة التعبد فلم يعطل ظاهرا العمل بما يقيد من  
 القضاء والقدر ولم يترك أحدا الامرين للاسئروا خبر أن فائدة العمل هو القدر المفروغ منه فقال كل  
ميسر لما خلق له يريد انه ميسر في أيام حياته للعمل الذى سبق له القدر قبل وجوده الا انك تحب أن تعلم  
 ههنا فرق ما بين الميسر والميسر فانه معرفة فانه بمنزلة القضاء والقدر وكذا القول في باب الكسب  
 والرزق فانه مفروغ منه في الاصل لا يزيد الطالب ولا ينقصه الترتك (والجواب عن الشبهة الثانية) انه ليس

المقصود من الدعاء الاعلام بل اظهار العبودية والذلة والانكسار والرجوع الى الله بالكلمة (وعن  
 الثالثة) انه يجوز ان يصير ما ليس بمصلحة مصلحة بحسب سبق الدعاء (وعن الرابعة) انه اذا كان  
 مقصوده من الدعاء اظهار الذلة والمسكينة ثم بعد رضى بما قدره الله وقضاه وذلك من اعظم المقامات  
 وهذا هو الجواب عن بقية الشبهة في هذا الباب (المسئلة الثالثة) في الالية سؤال مشكل مشهور  
 وهو انه تعالى قال ادعوني استجب لكم وقال في هذه الالية اجيب دعوة الداع اذا دعان وكذلك آمن  
 يجب المضطر اذا دعاه ثم ان ارى الداعي بما اغنى في الدعاء والتضرع فلا يجاب (والجواب) ان هذه الالية  
 وان كانت مطلقة الا انه قد وردت آية أخرى مقيدة وهو قوله تعالى بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون  
 اليه ان شاء ولا شك ان المطلق محمول على المقيد ثم تقرير المعنى فيه وجوه (أحدها) ان الداعي لا بد وان  
 يجد من دعائه عوضا تاما ساعا فبطلت التي لاجلها دعا وذلك اذا وافق القضاء فاذا لم يساعده القضاء فانه  
 يعطى سكينه في نفسه وانتهرا حتى صدره وصبر ايسهل معه احتمال البلايا الحاضرة وعلى كل حال فلا يعدم  
 فائدة وهو نوع من الاستجابة (وثانيها) ما روى القفال في تفسيره عن أبي سعيد الخدري قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوة المسلم لاترد الا لاحدى ثلاث ما لم يدع باثم او قطعة رجم اما أن يعجل له  
 في الدنيا واما أن يدخره في الآخرة واما أن يصرف عنه من سوء بقدر ما دعا وهذا الخبر تمام البيان  
 في الكشف عن هذا السؤال لانه تعالى قال ادعوني استجب لكم ولم يقل استجب لكم في الحال فاذا  
 استجاب له ولو في الآخرة كان الوعد صدقا (وثانيها) ان قوله ادعوني استجب لكم يقتضى أن يكون  
 الداعي عارفا بربه والالم يكن داعيا له بل لشيء متخيل لا وجود له البتة ثبت ان شرط الداعي أن يكون عارفا  
 بربه ومن صفات الرب سبحانه أن لا يفعل الا ما وافق قضاؤه وقدره وعلمه وحكمته فاذا علم العبد ان صفة الرب  
 هكذا استحتمل منه أن يقول بقلبه وبقله يارب انزل الفعل الفلاني لا محالة بل لا بد وأن يقول افعل هذا  
 الفعل ان كان موافقا لقضائك وقدرتك وحكمتك وعند هذا يصير الدعاء الذي دل الالية على ترتيب الاجابة  
 عليه مشروطا بهذه الشروط وعلى هذا التقدير زال السؤال (الرابع) ان لفظ الدعاء والاجابة يحتمل  
 وجوها كثيرة (أحدها) أن يكون الدعاء عبارة عن التوحيد والثناء على الله كقول العبد يا الله  
 الذي لا اله الا انت وهذا انما يسمى دعاء لانك عرفت الله تعالى ثم وحدته وأثبتت عليه فهذا يسمى دعاء بهذا  
 التأويل ولما سمي هذا المعنى دعاء سمي قبوله اجابة لتجانس اللفظ ومثله كثير وقال ابن الانباري اجيب  
 ههنا بمعنى اسمع لان بين السماع وبين الاجابة نوع ملازمة فلهذا السبب يقام كل واحد منهما مقام الآخر  
 فنقول اسمع الله لمن حسده أى اجاب الله فكذا ههنا قوله اجيب دعوة الداع أى اسمع تلك الدعوة فاذا  
 سمعنا قوله تعالى ادعوني استجب لكم على هذا الوجه زال الاشكال (وثانيها) أن يكون المراد من  
 الدعاء التوبة عن الذنوب وذلك لان التائب يدعوا الله تعالى عند التوبة واجابة الدعاء بهذا التفسير عبارة  
 عن قبول التوبة وعلى هذا الوجه أيضا الاشكال (وثانيها) أن يكون المراد من الدعاء العبادة قال  
 عليه الصلاة والسلام الدعاء هو العبادة وما يدل عليه قوله تعالى وقال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين  
 يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين فظهر ان الدعاء ههنا هو العبادة واذا ثبت هذا فاجابة الله  
 تعالى للدعاء بهذا التفسير عبارة عن الوفاء بما ضمنه للمطيعين من الثواب كما قال ويستجيب الذين آمنوا  
 وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله وعلى هذا الوجه الاشكال زائل (ورابعها) ان يفسر الدعاء بطلب  
 العبد من ربه حوائجه فالسؤال المذكور ان كان متوجها على هذا التفسير لم يكن متوجها على التفسيرات  
 الثلاثة المتقدمة فثبت ان الاشكال زائل (المسئلة الرابعة) قالت المعتزلة اجيب دعوة الداع اذا دعان  
 مختص بالمؤمنين الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم وذلك لان وصفنا الانسان بأن الله تعالى قد اجاب  
 دعوته صفة مدح وانه عظيم الاترى فاذا أردنا المبالغة في تعظيم حال انسان في الدين قلنا انه مستجيب  
 الدعوة واذا كان هذا من اعظم المناصب في الدين والتماسه واجب الا هاته في الدين ثبت ان هذا الوصف

لا يثبت الا ان لا يتوثق ايمانه بالفسق قبل الفسق قد يذول الله ما يطلبه الا ان ذلك لا يسمى اجابة الدعوى اما قوله تعالى فليستجيبوا لي وليمؤمنوا بي فيه مسائل (المسئلة الاولى) وجه النظم ان يقال انه تعالى قال انا اجدب دعاءك مع اني عنى عنك مطلقا فكن أنت ايضا مجيب الدعاءى مع انك محتاج الى من كل الوجوه فما اعظم هذا الكرم وفيه دققة اخرى وهى انه تعالى لم يقل للعبد اجدب دعاءى حتى اجدب دعاءك لانه لو قال ذلك اصاب لدعائى وهذا تنبيه على ان اجابة الله عبده فضل منه ابتداء وانه غير معلى بطاعة العبد وان اجابة الرب فى هذا الباب الى العبد متقدم على اشتغال العبد بطاعة الرب وهذا يدل على فساد ما نقلناه عن المعتزلة فى المسئلة الرابعة (المسئلة الثانية) قال الواحدى اجدب واستجاب بمعنى واحد قال كعب العنورى وداع دعائنا من يجيب الى النداء • فلم يستجبه عند ذلك مجيب

وقال اهل المعنى الاجابة من العبد لله الطاعة واجابة الله لعبده اعطاؤه اياه مطلوبه لان اجابة كل شئ على وفق ما يليق به (المسئلة الثالثة) اجابة العبد لله ان كانت اجابة بالقلب واللسان فذلك هو الايمان وعلى هذا التقدير يكون قوله فليستجيبوا لي وليمؤمنوا بي تكرر ارا محض وان كانت اجابة العبد لله عبارة عن الطاعات كان الايمان مقدما على الطاعات وكان حق النظم ان يقول فليؤمنوا بي وليستجيبوا لي فلم جاء على العكس منه وجوابه ان الاستجابة عبارة عن الانقياد والاستسلام والايمان عبارة عن صفة القلب وهذا يدل على ان العبد لا يصل الى نور الايمان وقوته الا بتقدم الطاعات والعبادات اما قوله تعالى اعلمهم رشدون فتعال صاحب المكشاف قريئ رشدون بفتح الشين وكسر ها ومعنى الآية انهم اذا استجابوا لي وامنوا بي اهدوا الصالح دينهم ودينهم لان الرشيد هو من كان كذلك يقال فلان رشيدا قال تعالى فان انستم منهم رشدا و قال اولئك هم الرشيدون • قوله عز وجل (احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم من اباس

لكم وانتم اباس لهن علم الله انكم كنتم تحتانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالان باشر وهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكواوا شربوا - قى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى

الليل ولا تباشر وهن وانتم ما كنون فى المساجد ذلك حدود الله فلا تقربوها كذلك بين الله آياته لاساس اهلهم يتقون) فيه مسائل (المسئلة الاولى) انه ذهب جمهور المفسرين الى ان فى أول شريعة محمد صلى الله عليه وسلم كان الصائم اذا افطر حل له الاكل والشرب والوقاع بشرط ان لا يشام وأن لا يصل الى العشاء الاخيرة فاذا فعل أحدهما حرم عليه هذه الاشياء ثم ان الله تعالى نسخ ذلك بهذه الآية وقال أبو مسلم الامصغاني هذه الحرمة ما كانت ثابتة فى شرعنا البينة بل كانت ثابتة فى شرع النصارى والله تعالى نسخ بهذه الآية ما كان ثابتا فى شرعهم وجرى فيه على مذهبه من انه لم يقع فى شرعنا نسخ البينة واحتج الجمهور على قولهم بوجود (الجزء الاولى) ان قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ينتضى تشبيه صومنا بصومهم وقد كانت هذه الحرمة ثابتة فى صومهم فوجب بحكم هذا التشبيه أن تكون ثابتة ايضا فى صومنا واذا ثبت ان الحرمة كانت ثابتة فى شرعنا وهذه الآية ناسخة لهذه الحرمة لمزم أن تكون هذه الآية ناسخة لحكمكم كان ثابتا فى شرعنا (الجزء الثانية) التمسك بقوله احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ولو كان هذا الحل ثابتا لهذه الامة من أول الامر لم يكن قوله احل لكم فائدة (الجزء الثالثة) التمسك بقوله تعالى علم الله انكم كنتم تحتانون انفسكم ولو كان ذلك حلالا لهم لما كان حراما حاجبا الى أن يمتحنوا انفسهم (الجزء الرابعة) قوله تعالى فتاب عليكم وعفا عنكم ولو لان ذلك كان محرما عليهم وانهم اقدموا على المعصية بسبب الاقدام على ذلك الفعل لما صح قوله فتاب عليكم وعفا عنكم (الجزء الخامسة) قوله تعالى فالان باشر وهن ولو كان الحل ثابتا على ذلك كما هو الآن لم يكن قوله فالان باشر وهن فائدة (الجزء السادسة) هى ان الروايات المنقولة فى صلب نزول هذه الآية دلالة على ان هذه الحرمة كانت ثابتة فى شرعنا هذا مجموع دلائل القائلين بالنسخ اجدب أبو مسلم عن هذه الدلائل فقال (أما الجزء الاولى) فضيفة لانا بينا ان تشبيه الصوم بالصوم يكفى فى صدقه مشاهير ما فى أصل الوجوب



(وأما الحجية الثانية) فضعيفة أيضا لاناسلم ان هذه الحرمة كانت ثابتة في شرع من قبلنا فقولهُ أحل لكم معناه ان الذي كان محرما على غيركم فقد أحل لكم (وأما الحجية الثالثة) فضعيفة أيضا وذلك لان تلك الحرمة كانت ثابتة في شرع عيسى عليه السلام وان الله تعالى أوجب علينا الصوم ولم يبين في ذلك الايجاب زوال تلك الحرمة فكان يحظر بها لهم ان تلك الحرمة كانت ثابتة في الشرع المتقدم ولم يوجد في شرعنا ما دل على زوالها فوجب القول ببقائها ثم ناكدها هذا الوهم بقوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم فان مقتضى التشبيه حصول المشابهة في كل الامور فلما كانت هذه الحرمة ثابتة في الشرع المتقدم وجب أن تكون ثابتة في هذا الشرع وان لم تكن حجة قوية لانها لا اقل من أن تكون شبيهة موهومة فلاجل هذه الاسباب كما نوابه قد دون بقا تلك الحرمة في شرعنا فلاجرم شددوا وامسكوا عن هذه الامور فقال الله تعالى علم الله انكم كنتم تختانون أنفسكم وأراد به تعالى النظر للمؤمنين بالتحفيف اهم بما لولم يتبين الرخصة فيه لشدتدوا وامسكوا عن هذه الامور ونقصوا أنفسهم من الشهوة ومنعواهم ان المراد وأصل الخيانة النقص وخان واختان وتخون بمعنى واحد كقولهم كسب واكتسب وتكسب فالمراد من الآية علم الله انه لو لم يتبين لكم احلال الاكل والشرب والمباشرة طول الليل انكم كنتم تنقصون أنفسكم ثم واتها وتمنعونها لذاتها ومصلمتها بالامسالة عن ذلك بعد النوم كسنة النصارى (وأما الحجية الرابعة) فضعيفة لان التوبة من العباد الرجوع الى الله تعالى بالعبادة ومن الله الرجوع الى العبد بالرحمة والاحسان وأما العفو فهو التجاوز فبين الله تعالى انعامه علينا بتخفيف ما جعله ثقلا على من قبلنا كقوله ويضع عنهم اصرهم والاعلال التي كانت عليهم (وأما الحجية الخامسة) فضعيفة لانهم كانوا بسبب تلك الشبهة يمتنعون عن المباشرة فلما بين الله تعالى ذلك وأزال الشبهة فيه لاجرم قال فلائن باشروهن (وأما الحجية السادسة) فضعيفة لان قولنا هذه الآية ناسخة لمحكم كان مشروعا لاتعلق له بيب العمل ولا يكون خبر الواحد حجة فيه وأيضا ففي الآية ما يدل على ضعف هذه الروايات لان المذكور في تلك الروايات ان القوم اعترفوا بما فعلوا عند الرسول وذلك على خلاف قول الله تعالى علم الله انكم كنتم تختانون أنفسكم لان ظاهره هو المباشرة لانه افتعال من الخيانة فهذا حاصل الكلام في هذه المسئلة (المسئلة الثانية) القائلون بان هذه الحرمة كانت ثابتة في شرعنا ثم انها نسخت ذكرها في سبب نزول هذه الآية انه كان في أول الشريعة يحل الاكل والشرب والجماع ما لم يرقد الرجل أو يوصل العشاء الاخرة فاذا فعل أحدهما حرم عليه هذه الاشياء الى الليلة الآتية فجاء رجل من الانصار عشيبة وقد أجهده الصوم واختلفوا في اسمه فقال معاذ اسمه أبو صرمة وقال البراء قيس بن صرمة وقال السكبي أبو قيس بن صرمة وقيل صرمة بن أنس فساله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبب ضعفه فقال يا رسول الله حملت في النخل نهاري أجمع حتى أمسيت فأنتيت أهلي لتطعمني شيئا فأبطلت فمئت فإيقطوني وقد حرم الاكل فقام عمر فقال يا رسول الله اعذرنا ليلك من مثله رجعت الى أهلي بعد ما صليت العشاء الاخرة فأنتيت امرأتى فقال عليه الصلاة والسلام لم يكن جديرا بذلك يا عمر ثم قام رجال فاعترفوا بالذي صنعوا فنزل قوله تعالى أحل لكم ليلة الصيام الرفث الى نساءكم (المسئلة الثالثة) قال صاحب الكشاف قرئ أحل لكم ليلة الصيام الرفث أى أحل الله وقرأ عبد الله الرفث (المسئلة الرابعة) قال الواحدى ليلة الصيام أراد ليلياى الصيام فوق الواحد موقع الجماعة ومنه قول العباس بن مرداس فقلنا اسلموا لنا أخوكم • فقديرت من الاحن الصدور وأقول فيه وجه آخر وهو انه ليس المراد من ليلة الصيام ليلة واحدة بل المراد الاشارة الى الليلة المضافة الى هذه الحقيقة (المسئلة الخامسة) قال اللبث الرفث أى أحله قول النخعي وأشد الزجاج ورب امراب حبيج كظم • عن اللغاورفث التكلم يقال رفث في كلامه يرفث وارفث اذا تكلم بالخبج قال تعالى فلا رفث ولا فسوق وعن ابن عباس انه أنشد وهو محرم وهن يمشين بنا هميسا • ان يصدق الطيرتك ايسا

فقيل له أترفت فقال إنما الرفت ما كان عند النساء فثبت أن الاصل في الرفت هو قول القمى ثم جعل ذلك  
 اسماً لما يتكلم به عند النساء من معاني الافشاء ثم جعل كآية عن الجماع وعن كل ما يتبعه فان قيل لم كفى ههنا  
 عن الجماع بلفظ الرفت الدال على معنى القبح بخلاف قوله وقد أنضى بعضكم الى بعض فلما تغشاها أو لمستم  
 النساء دخلتم بهن فأنوا حرثكم من قبل أن تمسوهن فما استتمت به منهن ولا تقربوهن (جوابه) السبب  
 فيه استهجان ما وجد منهم قبل الاباحة كما سماه اختيارنا لانفسهم والله أعلم (المسئلة السادسة)  
 قال الاخفش انما عدى الرفت بالى لتضمنه معنى الافشاء في قوله وقد أنضى بعضكم الى بعض (المسئلة  
 السابعة) قوله أحل لكم ليلة الصيام الرفت يقتضى حرول الحل في جميع الليل لان ليلة نصب على  
 الطرف وانما يكون الليل ظرفاً للوقت لو كان الليل كله مشغولاً بالرفت والا لكان ظرف ذلك الرفت  
 بعض الليل لا كله فعلى هذا النسخ حصل به هذا اللفظ وأما الذى بعده من قوله وكلاوا واشربوا  
 حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود فذلك يكون كالتأكيده لهذا النسخ وأما الذى  
 يقول ان قوله أحل لكم ليلة الصيام الرفت يفيد حل الرفت في الليل فهذا القدر لا يقتضى حصول النسخ  
 به فيكون النسخ هو قوله وكلاوا واشربوا أما قوله تعالى من لباس لكم وأنتم لباس لهن ففيه مسائل  
 (المسئلة الاولى) قد ذكرنا في تشبيهه الزوجين باللباس وجوها (أحدها) أنه لما كان الرجل  
 والمرأة يعتقدان فيضم كل واحد منهما جسمه الى جسم صاحبه حتى يصير كل واحد منهما صاحبه  
 كما ثوب الذى يلبسه متى كل واحد منهما لباسا فالربيع من فراشكم وأنتم طاف لهن وقال ابن زيد  
 من لباسكم وأنتم لباس لهن يريد أن كل واحد منهما يستر صاحبه عند الجماع عن أباد الناس  
 (وثانيها) انما سمي الزوجان لباسا لستر كل واحد منهما صاحبه عما لا يحل كما جاء في الخبر من تزوج فقد  
 احرز ثبتي دينه (وثالثها) انه تعالى جعلها لباسا للرجل من حيث انه يخضعها بنفسه كما يخضع لباسه بنفسه  
 ويراهم أهلالا لان يلاقى كل بدنه كل بدنها كما يعمل في اللباس (ورابعها) يحتمل أن يكون المراد سترها عن  
 جميع المفاسد التي تقع في البيت لو لم تكن المرأة حاضرة كما يستتر الانسان بلباسه عن الحر والبرد وكثير من  
 المضار (وخامسها) ذكر الاصم أن المراد أن كل واحد منهما كان كاللباس الساتر للاستر في ذلك المحذور  
 الذى كانوا يفعلونه وهذا ضعيف لانه تعالى أورد هذا الوصف على طريق الانعام علينا فكيف يحتمل على  
 التستر بهن في المحذور (المسئلة الثانية) قال الواحدي انما وحد اللباس بعد قوله من لانه يجرى مجرى  
 المصدر وفعال من مصادر فاعل وتأويله من ملابسات لكم (المسئلة الثالثة) قال صاحب الكشاف  
 فان قلت ما وقع قوله من لباس لكم فذوق هو استئناف كالبیان لسبب الاحلال وهو انه اذا حصلت  
 بينكم وبينهن مثل هذه المخالطة والملابسة قل صبركم عنهن وصعب عليكم اجتمانهن فلذلك رخص لكم  
 في مباشرتهن أما قوله تعالى علم الله انكم كنتم تخفونون أنفسكم ففيه مسائل (المسئلة الاولى) يقال خانه  
 يخونه خونا وخيانته اذا لم يف له والسيف اذا تاب عن الضربة فقد خانك وخانه الدهر اذا تغير حاله الى الشر  
 وخان الرجل الرجل اذا لم يؤد الامانة وناقض العهد خائن لانه كان ينتظر منه الوفاء ففقد رومنه قوله تعالى  
 واما تخافون من قوم خيانة أى نقض العهد ويقال للرجل المدين انه خائن لانه لم يف بما يلق بدينه ومنه  
 قوله تعالى لا تخفونوا الله والرسول وتخفونوا أماناتكم وقال وان يريدوا خيانتك فقد خانوا الله من قبل ففي  
 هذه الآيات سمي الله المعصية بالخيانة واذا علمت معنى الخيانة فقال صاحب الكشاف الاختيان من الخيانة  
 كالاكتساب من الكسب فيه زيادة وشدة (المسئلة الثانية) ان الله تعالى ذكر ههنا أنهم كانوا يخفونون  
 أنفسهم الا انه لم يذكر أن تلك الخيانة كانت في ما ذاقوا بل من حل هذه الخيانة على نبي يكون له  
 تعلق بما تقدم وما تأخر والذي تقدم هو ذكر الجماع والذي تأخر هو قوله فالان باشروهن فيجب أن يكون  
 المراد بهذه الخيانة الجماع ثم ههنا وجهان (أحدهما) علم الله انكم كنتم تسرون بالمعصية في الجماع  
 بعد العتمة والاكل بعد النوم وترتكبون المحرم من ذلك وكل من عصى الله ورسوله فقد خان نفسه وقد خان

اقله لانه جلب اليها العقاب وعلى هذا القول يجب أن يقطع على ان وقع ذلك من بعضهم لانه لا يمكن حمله  
 على وقوعه من جميعهم لان قوله علم الله انكم كنتم تختانون أنفسكم ان حمل على ظاهره وجب في جميعهم - ثم أن  
 يكونوا مختانين لانفسهم - لكأن قد علمنا أن المراد به التبعض للعادة والاخبار واذا صح ذلك فيجب أن يقطع  
 على وقوع هذا الجماع المحظور من بعضهم فمن هذا الوجه يدل على تحريم سابق وعلى وقوع ذلك من بعضهم  
 ولا يبي مسلم أن يقول قدينا أن الخيانة عبارة عن عدم الوفاء بما يجب عليه فأنتم حلقوه على عدم الوفاء  
 بطاعة الله ونحن حملناه على عدم الوفاء بما هو خير للنفس وهذا أولى لان الله تعالى لم يقل علم الله انكم كنتم  
 تختانون الله كما قال لا تخونوا الله بل قال كنتم تختانون أنفسكم فكان حمل اللفظ على ما ذكرناه ان  
 لم يكن أولى فلا أقل من التساوي وبهذا التفسير لا يثبت النسخ (القول الثاني) أن المراد علم الله  
 انكم كنتم تختانون أنفسكم لودامت تلك الجريمة ومعناه ان الله يعلم انه لو دام ذلك التكليف الشلق لوقعوا  
 في الخيانة وعلى هذا التفسير ما وقعت الخيانة ويمكن أن يقال التفسير الأول أولى لانه لا حاجة فيه الى  
 اضممار الشرط وان يقال بل الثاني أولى لان على التفسير الأول يصير اقدامهم على المعصية سببا للنسخ  
 التكليف وعلى التفسير الثاني علم الله انه لو دام ذلك التكليف حصلت الخيانة فصار ذلك سببا للنسخ التكليف  
 رحمة من الله على عباده حتى لا يقعوا في الخيانة أما قوله تعالى فتاب عليكم فمعناه على قول أبي مسلم فرجع  
 عليكم بالاذن في هذا الفعل والتوسعة عليكم وعلى قول من نبتى النسخ لا بد فيه من اضممار تقديره تبتم فتاب  
 عليكم فيه أما قوله تعالى وعفا عنكم فعلى قول أبي مسلم معناه وسع عليكم ان اباح لكم الاكل والشرب  
 والمعاشرة في كل الليل وافظ العفو قد يستعمل في التوسعة والتخفيف قال عليه السلام عفوت لكم عن  
 صدقة الخليل والريق وقال أول الوقت رضوان الله وآخرة عفو الله والمراد منه التخفيف بتأخير الصلاة  
 الى آخر الوقت ويقال أتاني هذا المال عفوا أى بهلا فثبت ان لفظ العفو غير مشعر بسبق التحريم وأما على  
 قول من نبتى النسخ فقوله عفا عنكم لا بد وان يكون تقديره عفا عن ذنوبكم وهذا مما يقوى أيضا قول أبي  
 مسلم لان تفسيره لا يحتاج الى الاضمار وتفسيره نبتى النسخ يحتاج الى الاضمار أما قوله تعالى فالان  
 بأشروهن فضيه مسالتان (المسئلة الاولى) هذا امر وارد عقب الحظر فالذين قالوا الامر الوارد  
 عقب الحظر ليس الا للاباحة كلامهم ظاهر وأما الذين قالوا اطلق الامر للجواب قالوا انما تركنا الظاهر  
 وعرفنا كون هذا الامر للاباحة بالاجماع (المسئلة الثانية) المباشرة فيها قولان (أحدهما) وهو قول  
 الجمهور وانها الجماع سمي بهذا الاسم لتلاصق البشرتين وانضمامهما ومنه ما روى أنه عليه السلام نهى أن  
 يباشر الرجل الرجل والمرأة المرأة (والثاني) وهو قول الاصم انه الجماع فبادونه وعلى هذا الوجه  
 اختلف المقسرون في معنى قوله ولا تباشروهن وأنتم عا كفون في المساجد منهم من حمله على كل المباشرات  
 ولم يقصره على الجماع والاقرب أن لفظ المباشرة لما كان مشتقا من تلاصق البشرتين لم يكن مختصا بالجماع  
 بل يدخل فيه الجماع فيمادون الفرج وكذا المعانقة والملازمة الا انهم انما تفقوا في هذه الآية على ان المراد به  
 هو الجماع لان السبب في هذه الرخصة كان وقوع الجماع من القوم ولان الرقت المتقدمة ذكره لا يراد به الا  
 الجماع الا انه لما كان اباحة الجماع تتضمن اباحة ما دونه صارت اباحته دلالة على اباحة ما عداه فصح هنا  
 حمل الكلام على الجماع فقط ولما كان في الاعتكاف المنع من الجماع لا يدل على المنع مما دونه صلح اختلاف  
 المفسرين فيه فهذا هو الذي يجب أن يعتمد عليه على ما تلخصه الفاضل أما قوله وابتغوا ما كتب الله لكم  
 ففيه مسائل (المسئلة الاولى) ذكر وافي الآية وجوها (أحدها) وابتغوا ما كتب الله لكم من الولد بالمباشرة  
 أى لا تباشروا النساء الشهوة وحدها ولكن لا يتفاء ما وضع الله له النكاح من التناهل قال عليه السلام  
 تناكحوا تناكحوا تكثروا (وثانيها) انه نهى عن العزل وقد رويت الاخبار في كراهية ذلك وقال الشافعي  
 لا يعزل الرجل عن الحرة الا باذن اوليائها ان يعزل عن الامه وروى عاصم عن رزين بن حبيش عن علي رضي  
 الله عنه انه كان يكره العزل وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يعزل عن الحرة الا باذنها

(وثالثها) أن يكون المعنى ابتغوا المحل الذي كتب الله لكم وحلله دون ما لم يكتب لكم من المحل المحرم ونظيره قوله تعالى فاتوهن من حيث أمركم الله (ورابعها) أن هذا التأكيدي تقديره فالآن باشروهن وابتغوا هذه المباشرة التي كتبها الله لكم بعد ان كانت محترمة عليكم (وخامسها) وهو على قول أبي مسلم فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم يعني هذه المباشرة التي كان الله تعالى كتبها لكم وان كنتم تظنونها محترمة عليكم (وسادسها) أن مباشرة الزوجة قد تحرم في بعض الاوقات بسبب الحيض والنفاس والعدوة والردة فقوله وابتغوا ما كتب الله لكم يعني لا تباشروهن الا في الاحوال والاقوات التي اذن لكم في مباشرتهن (وسابعها) أن قوله فالآن باشروهن اذن في المباشرة وقوله وابتغوا ما كتب الله لكم يعني لا تبتغوا هذه المباشرة الا من الزوجة والمساورة لان ذلك هو الذي كتب الله لكم بقوله الاعلى أزواجهم أو ما ملكت ايمانهم (وثامنها) قال معاذ بن جبل وابن عباس في رواية أبي الجوزاء يعني اطلبوا اليه القدر وما كتب الله لكم من الثواب فيها ان وجدتموها وجهوا المحققين استبعدوا هذا الوجه وعندى انه لا بأس به وذلك هو ان الانسان مادام قلبه مشغولاً بطلب الشهوة واللذة لا يمكنه حينئذ ان يتفرغ للطاعة والعبودية والحضور اما اذا قضى وطره وصار فارغاً من طلب الشهوة يمكنه حينئذ ان يتفرغ للعبودية فتقدير الآية فالآن باشروهن حتى تتخلصوا من تلك الخواطر الممانعة عن الاخلاص في العبودية واذا تخلصتم منها فاتبعوا ما كتب الله من الاخلاص في العبودية في الصلاة والذكر والتسبيح والتهلل وطلب ليلة القدر ولا شك ان هذه الرواية على هذا التقدير غير مستبعدة (المسئلة الثانية) كتب فيه وجوه (أحدها) ان كتب في هذا الموضع يعني جعل كقوله كتب في قلوبهم الايمان أى جعل وقوله فاكذبنا مع الشاهدين فساكنها للذين يتقون أى أجهها (وثانيها) معناه قضى الله لكم كقوله قل ان يصيبنا الا ما كتب الله لنا أى قضاء وقوله كتب الله لا غلبنا اورسلى وقوله لهرز الذين كتب عليهم التل أى قضى (وثالثها) أصله هو ما كتب الله في اللوح المحفوظ مما هو كائن وكل حكم حكمكم به على عبادته فقد أثبتته في اللوح المحفوظ (ورابعها) هو ما كتب الله في القرآن من اباحة هذه الافعال (المسئلة الثالثة) قرأ ابن عباس وابتغوا وقرأ الاعشى وابتغوا أما قوله وكاواوا شربوا فالفائدة في ذكرهما أن تحريمهما وتحريم الجماع بالليل بعد النوم لما تقدم احتيج في اباحة كل واحد منهما الى دليل خاص يزول به التحريم فلواقصر تعالى على قوله فالآن باشروهن لم يعلم بذلك زوال تحريم الاكل والشرب فقرن الى ذلك قوله وكاواوا شربوا التتم الدلالة على الاباحة أما قوله تعالى حتى يتبين اليكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ففيه مسائل (المسئلة الاولى) روى انه لما نزلت هذه الآية قال عدى بن حاتم أخذت عقابين أبيض وأسود فجعلتهما تحت وسادتي وكنت أقوم من الليل فانظر اليهما فلم يتبين لي الا ابيض من الاسود فلما أصبحت غدوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فضحك وقال انك لعريض القفا لانا ذلك يياض النهار وسواد الليل وانما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لعريض القفا لان ذلك مما يبس تدل به على بلاهة الرجل ونقول يدل قطعاً على انه تعالى كنى بذلك عن يياض أول النهار وسواد آخر الليل وفيه اشكال وهو ان يياض الصبح المشبه بالخيط الاسود هو يياض الصبح الكاذب لانه يياض مسطيل يشبه الخيط فاما يياض الصبح الصادق فهو يياض مسطير في الافق فكان يلزم مقتضى هذه الآية أن يكون أول النهار من طلوع الصبح الكاذب وبالاجماع انه ليس كذلك (وجوابه) أن لولا قوله تعالى في آخر هذه الآية من الفجر امكن السؤال لازماً وذلك لان الفجر انما يسمى فجر لانه يتفجر فيه النور وذلك انما يحصل في الصبح الثاني لافي الصبح الاول فلما دلت الآية على ان هذا الخيط الابيض يجب أن يكون من الفجر علمنا أنه ليس المراد منه الصبح الكاذب بل الصبح الصادق فان قيل فكيف يشبه الصبح الصادق بالخيط مع ان الصبح الصادق ليس مسطيلاً والخيط مسطيل (جوابه) ان القدر من البياض الذي يحرم هو أول الصبح الصادق وأول الصبح الصادق لا يكون منتزعا بل يكون صغيراً دقيقاً بل الفرق بينه وبين الصبح الكاذب أن الصبح الكاذب يطلع دقيقاً والصادق يبدو دقيقاً

ويرتفع مسـئلة لافزال السؤال فاما ما حكى عن عدى بن حاتم فبعيد لانه يعد أن يخفى على مثله هذه  
 الاستعارة مع قوله تعالى من العجبر (المسئلة الثانية) لاشك أن كلمة حتى لاتهاء الغاية نذات هذه الآية على  
 ان حل المباشرة والاكل والشرب ينتهي عند طلوع الصبح وزعم أبو مسلم الاصفهاني لاشئ من المفطرات  
 الاحد هذه الثلاثة فاما الامور التي تذكرها الفقهاء من تكاف التي والحقنة والسعوط فليس شئ منها يفسد  
 قال لان كل هذه الاشياء كانت مباحة ثم دلت هذه الآية على حرمة هذه الثلاثة على الصائم بعد الصبح فيق  
 ما دعاها على الحل الاصلى فلا يكون شئ منها مفطرا والفقهاء قالوا ان الله تعالى خص هذه الاشياء الثلاثة  
 بالذكر لان النفس تميل اليها واما التي والحقنة فالنفس تكرهاما والسعوط اذ رنفها لم يذكرها (المسئلة الثالثة)  
 مذهب أبي هريرة والحسن بن صالح بن جنى أن الجنب اذا اصبح قبل الاغتسال لم يكن له صوم وهذه الآية  
 تدل على بطلان قواهم لان المباشرة اذا كانت مباحة الى انفجار الصبح لم يمكنه الاغتسال الا بعد انفجار الصبح  
 (المسئلة الرابعة) زعم الاعمش انه يحل الاكل والشرب والجماع بعد طلوع العجبر وقبل طلوع الشمس  
 قبا سا اول النهار على آخره فكما كان آخره يغروب القرص ويجب أن يكون أوله بطولوع القرص وقال في الآية  
 ان المراد بالخليط الابيض والخليط الاسود النهار والليل ووجه التشبيه ليس الا في البياض والسواد فاما أن  
 يكون التشبيه في الشكل مرادا فهذا غريب لان ظلمة الافق حال طلوع الصبح لا يمكن تشبيهها بالخليط الاسود  
 في الشكل البتة فثبت ان المراد بالخليط الابيض والخليط الاسود هو النهار والليل ثم لما بحثنا عن حقيقة الليل  
 في قوله ثم أقموا الصيام الى الليل وجدناها عبارة عن زمان غيبة الشمس بدليل ان الله تعالى سمي ما بعد المغرب  
 ليلامع بقاء الضوء فيه فثبت أن يكون الامر في الطرف الاول من النهار كذلك فيكون قبل طلوع الشمس  
 ايلوا وأن لا يوجد النهار الا عند طلوع القرص فهذا تقرير قول الاعمش ومن الناس من سلم أن أول النهار انما  
 يكون من طلوع الصبح ففاس عليه آخر النهار ومنهم من قال لا يجوز الا فطار الا بعد غروب الحرة ومنهم  
 من زاد عليه وقال بل لا يجوز الا فطار الا عند طلوع الكواكب وهذه المذاهب قد انقرضت والفقهاء أجمعوا  
 على بطلانها فلا فائدة في استقصاء الكلام فيها (المسئلة الخامسة) العجبر مصدر قولك فجرت الماء فجرت  
 فجر او فجرته ففجره قال الازهرى العجبر أصله الشق فعلى هذا العجبر في آخر الليل هو انشقاق ظلمة الليل بنور  
 الصبح وأما من في قوله من العجبر فقيل للتبعيض لان المعبر بهض العجبر لا كله وقيل للتبيين كانه قبل الخليط  
 الابيض الذي هو العجبر (المسئلة السادسة) ان الله تعالى لما أحل الجماع والاكل والشرب الى غاية  
 تيين الصبح وجب أن يعرف أن تيين الصبح ما هو فنقول الطريق الى معرفة تيين الصبح اما أن يكون  
 قطعيا أو ظاهريا أما القطعي فبأن يرى طلوع الصبح أو يتيقن انه مضى من الزمان ما يجب طلوع الصبح عنده  
 وأما الظني فنقول اما أن يحصل ظن ان الصبح طلع فيحرم الاكل والشرب والوقاع فان حصل ظن انه  
 ما طلع كان الاكل والشرب والوقاع مباحا فان أكل ثم تبين بعد ذلك ان ذلك الظن خطأ وان الصبح كان قد طلع  
 عند ذلك الاكل فقد اختلفوا وكذلك ان ظن ان الشمس قد غربت فأفطر ثم تبين انها ما كانت غاربة  
 فقال الحسن لاقضاء في صورتين قياسا على ما لو أكل ناسيا وقال أبو حنيفة ومالك والشافعي في رواية المزني  
 عنه يجب القضاء لانه أمر بالصوم من الصبح الى الغروب ولم يأت به أما الناسي فعند مالك يجب عليه القضاء  
 وأما السابقون الذين سلوا انه لا قضاء قالوا مقتضى الدليل وجوب القضاء عليه أيضا الا أنا سقطناه عنه  
 للنص وهو ما روى أبو هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا قال أكلت وشربت وأنا  
 صائم فقال عليه الصلاة والسلام أطمعك الله وسقاك فانت صائم فتم صومك (والقول الثالث) انه  
 اذا أخطأ في طلوع الصبح لا يجب القضاء واذا أخطأ في غروب الشمس يجب القضاء والفرق ان الاصل في كل  
 ثابت بقاؤه على ما كان والثابت في الليل حل الاكل وفي النهار حرمة ما اذا لم يغلب على ظنه لا بقاء الليل  
 ولا طلوع الصبح بل بقي متوقفا في الامرين فهو ما يكرهه الاكل والشرب والجماع فان فعل جاز لان الاصل  
 بقاء الليل واقعه أعظم أما قوله تعالى ثم أقموا الصيام الى الليل ففيه مسائل (المسئلة الاولى) ان كلمة الى

لانتهاه الفاية فظاهر الآية ان الصوم ينتهي عند دخول الليل وذلك لان غاية الشيء مقطعه ومنها وانما  
 يكون مقطعا ومنتهى اذ الم يتبع بعد ذلك وقد تجب هذه الكلمة لالانتهاه كما في قوله تعالى الى المرافق الا ان ذلك  
 على خلاف الدليل والفرق بين الصورتين ان الليل ليس من جنس النهار فيكون الليل خارجا عن حكم النهار  
 والمرافق من جنس اليل فيكون داخل فيه وقال أحمد بن يحيى بسبيل الى الدخول والخروج وكلا الاضمين  
 جائزتان قول أكلت السمكة الى رؤسها وجائز ان تكون الرأس داخل في الاكل وخارجا منه الا انه لا يشك ذو عقل  
 ان الليل خارج عن الصوم اذ لو كان داخل فيه اعطمت المشقة ودخلت المرافق في الغسل أخذا بالاولى  
 ثم سواء قلنا انه يحمل أو غير يحمل فقد ورد الحديث الصحيح فيه وهو ما روى عمر رضى الله عنه قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اذا قبل الليل من ههنا وأدبر النهار من ههنا وقد غربت الشمس فقد أفطر الصائم  
 فهذا الحديث يدل على ان الصوم ينتهي في هذا الوقت فاما انه يجب على المكلف أن يتناول عنده هذا الوقت  
 شيئا فالدليل عليه ما روى الشافعي رضى الله عنه باسناده عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن  
 الوصال قيل يا رسول الله انك لو اصل أى كيف تنهاها عن أمر أنت تفعله فقال انى است مثلكم انى آيت  
 عند ربى يطعمنى ويصبىنى وقيل فيه معان (أحدها) انه كان يطعم ويسقى من طعام الجنة (والثاني) انه  
 عليه الصلاة والسلام قال انى على ثقة من انى لو اصبحت الى الطعام أطعمنى الله من طعام الجنة  
 (والثالث) انى أعطيت قوة من طعم وشرب لانه لو كان اطعاما حقيقة لم يكن مواصلا وحكى محمد  
 ابن جرير الطبري عن ابن الزبير انه كان يواصل سبعة أيام فلما كبر جعلها خصالا كبرجها اجعلها اثلا فظاهر  
 كلام الشافعي رضى الله عنه يدل على ان هذا النهى من تحريم وقيل هو نهي تنزيه لانه ترك للمباح وعلى  
 هذا التأويل صح فعل ابن الزبير اذا عرفت هذا فنعول اذا تناول شيئا قليلا ولو قطرة من الماء فعلى ذلك هو  
 بالخيار في الاستيفاء الا ان يخاف المرء من التقصير في الصوم المستأنف أو في سائر العبادات فيلزمه حينئذ  
 أن يتناول من الطعام قدر ان يزول به هذا الخوف (المسئلة الثانية) اختلفوا في ان الليل ما هو ومن  
 الناس من قال آخر النهار على أوله فاعتبروا في حصول الليل زوال آثار الشمس كما حصل اعتبار زوال الليل  
 عند ظهور آثار الشمس ثم هؤلاء منهم من اكتفى بزوال الحرارة ومنهم من اعتبر ظهور الظلام التام وظهور  
 الكواكب الا ان الحديث الذي رواه عمر يطل ذلك وعليه عمل الفقهاء (المسئلة الثالثة) الحنفية  
 تمسكوا بهذه الآية في ان التبييت والتعيين غير معتبر في صحة الصوم قالوا الصوم في اللغة هو الامساك وقد  
 وجد ههنا فيكون صائما فيجب عليه اتمامه لقوله تعالى ثم أعوا الصيام الى الليل فوجب القول بصحته لان  
 الامساك حرج ومشقة وعسر وهو منقضى بقوله تعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج وقوله ولا يريد بكم  
 العسر ترك العمل به في الصوم الصحيح فيبقى غير الصحيح على الاصل ثم نقول مقتضى هذا الدليل ان يصح  
 صوم الفرض بنية بعد الزوال الا ما قلنا الاقل يلحق بالاغلب فلا جرم أبطلنا الصوم بنية بعد الزوال وصححنا  
 نية قبل الزوال (المسئلة الرابعة) الحنفية تمسكوا بهذه الآية في ان صوم النفل يجب اتمامه قالوا لان قوله  
 تعالى ثم أعوا الصيام الى الليل أمر وهو للوجوب وهو يتناول كل الصيامات والشافعية قالوا هذا انما ورد  
 لبيان أحكام صوم الفرض فكان المراد منه صوم الفرض (الحكم السابع) من الاحكام المذكورة  
 في هذه السورة الاعتكاف قوله تعالى ولا تبشروهن وأنتم عاكفون في المساجد اعلم انه تعالى لما بين الصوم  
 وبين ان من حكمه تحريم المباشرة كان يجوز أن يظن في الاعتكاف ان حاله كحال الصوم في ان الجماع يحرم  
 فيه ثم ارا لايلافين تعالى تحريم المباشرة فيه نهارا وليلا فقال ولا تبشروهن وأنتم عاكفون في المساجد  
 ثم في الآية مسائل (المسئلة الاولى) قال الشافعي رضى الله عنه الاعتكاف المغفون ملازمة المرء للشيء  
 وحبسه نفسه عليه يرا كان أو انما قال تعالى يمسكون على أصنامهم والاعتكاف الشرعى المكت في بيت الله  
 تقربا اليه وحاصله راجع الى تقيدهم بالنعوس بسبب العرف وهو من الشرائع القديمة قال الله تعالى  
 وطهرى بيتى للطائفين والمعاكفين وقال تعالى ولا تبشروهن وأنتم عاكفون في المساجد (المسئلة الثانية)

لو لمس الرجل المرأة بغير تمهوه جازلان عائشة رضي الله عنها كانت تزجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف أما إذا لمسها بشهوة أو قبلها أو باشرها فليأدب الفرج فهو حرام على المعتكف وهل يبطل بها اعتكافه للشافعي رحمه الله فيه قولان الأصح أنه يبطل وقال أبو حنيفة لا يفسد الاعتكاف إذا لم ينزل احتج من قال بالافساد أن الأصل في لفظ المباشرة ملاقاته البشرية فقوله ولا تباشروهن ممنوع من هذه الحقيقة فيدخل فيه الجماع وسائر هذه الأمور لأن معنى المباشرة حاصل في كل ما كان قبل لم حلت المباشرة في الآية المتقدمة على الجماع قلنا لأن ما قبل الآية يدل على أنه هو الجماع وهو قوله أحل لكم ليلة الصيام الرفث وسبب نزول تلك الآية يدل على أنه هو الجماع ثم لما أذن في الجماع كان ذلك إذا نفاها دون الجماع بطريق الأولى أما ههنا فلم يوجد شيء من هذه القرائن فوجب إبقاء لفظ المباشرة على موضوعه الأصلي ووجه من قال إنه لا يبطل الاعتكاف أجمعنا على أن هذه المباشرة لا تفسد الصوم والحج فوجب أن لا تفسد الاعتكاف لأن الاعتكاف ليس أعلى درجة منهما (والجواب) أن النص مقدم على القياس (المسئلة الثالثة) اتفقوا على أن شرط الاعتكاف الجلوس في المسجد وذلك لأن المسجد ميمز عن سائر البقاع من حيث أنه بنى لأقامة الطاعات فيه ثم اختلفوا فيه فنقل عن علي رضي الله عنه أنه لا يجوز إلا في المسجد الحرام والحججه فيه قوله تعالى إن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين فميز ذلك البيت لجميع العاكفين ولو جاز لا اعتكاف في غيره لم يصح ذلك العموم وقال عطاء لا يجوز إلا في المسجد الحرام ومسجد المدينة لما روى عبد الله بن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في مسجدي وقال حذيفة يجوز في هذين المسجدين وفي مسجد بيت المقدس وقوله عليه الصلاة والسلام لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا وقال الزهري لا يصح إلا في الجامع وقال أبو حنيفة لا يصح إلا في مسجده أمام راتب ومؤذن راتب وقال الشافعي رضي الله عنه يجوز في جميع المساجد إلا أن المسجد الجامع أفضل حتى لا يحتاج إلى الخروج أصلا للجمعة واحتج الشافعي رضي الله عنه بهذه الآية لأن قوله ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد عامية أول كل المساجد (المسئلة الرابعة) يجوز الاعتكاف بغير صوم والأفضل أن يصوم معه وقال أبو حنيفة لا يجوز إلا بالصوم حجة الشافعي رضي الله عنه هذه الآية لأنه بغير الصوم عاكف والله تعالى منع العاكف من مباشرة المرأة ولو كان اعتكافه باطلا لما كان ممنوعا ترك العمل بظاهر اللفظ إذا ترك النسبة فيبقى فيما عداه على الأصل واحتج المزني بجمعة قول الشافعي رضي الله عنه بأمره ثلاثة (الأول) لو كان الاعتكاف يوجب الصوم لم يصح في رمضان لأن الصوم الذي هو موجب له ما صوم رمضان وهو باطل لأنه واجب بسبب النهار لا بسبب الاعتكاف أو صوم آخر سوى صوم رمضان وذلك ممنوع وحيث أجمعوا على أنه يصح في رمضان علمنا أن الصوم لا يوجب الاعتكاف (والثاني) أنه لو كان الاعتكاف لا يجوز إلا مقارنا بالصوم نلج الصائم بالليل عن الاعتكاف نظروا فيه عن الصوم ولما كان الأمر بخلاف ذلك علمنا أن الاعتكاف يجوز فردا أبدا بدون الصوم (والثالث) ما روى ابن عمر رضي الله عنه قال يا رسول الله أتى نذرت في الجاهلية أن أعتكف لله ليلة فقال عليه الصلاة والسلام أوف بندرك ومعصوم أنه لا يجوز الصوم في الليل (المسئلة الخامسة) قال الشافعي رضي الله عنه لا تقدر زمان الاعتكاف فلو نذر اعتكاف ساعة ينقذ ولو نذر أن يعتكف مطلقا يخرج عن نذره باعتكافه ساعة كالأمر نذر أن يصعد مطلقا صدق بما شاء من قليل أو كثير ثم قال الشافعي رضي الله عنه وأحب أن يعتكف يوما وإنما قال ذلك للخروج عن الخلاف فإن أباح حنيفة رضي الله عنه لا يجوز اعتكاف أقل من يوم بشرط أن يدخل قبل طلوع الفجر ويخرج بعد غروب الشمس ووجه الشافعي رضي الله عنه أنه ليس تقدير الاعتكاف بمقدار معين من الزمان أولى من بعض فوجب ترك التقدير والرجوع إلى أقل ما لا بد منه ووجه أبي حنيفة رحمه الله أن الاعتكاف هو حبس النفس عليه وذلك لا يحصل في اللحظة الواحدة ولأن على هذا التقدير

لا يفتقر المعتكف عن منتظر الصلاة أما قوله تعالى تلك حدود الله ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قوله تلك لا يجوز أن يكون اشارة الى حكم الاعتكاف لان الحدود جمع ولم يذ كر الله تعالى في الاعتكاف الاحدا واحدا وهو تحريم المباشرة بل هو اشارة الى كل ما تقدم في أول آية الصوم الى ههنا على ما سبق شرح مسائلها على التفصيل (المسئلة الثانية) قال الليث حدثنا الشئ مطعمه ومنها قال الازهرى ومنه يقال للمحروم محدود لانه ممنوع عن الرزق ويقال للبواب حداد لانه يمنع الناس من الدخول وحدث الدار ما يمنع غيرها من الدخول فيها وحدود الله ما يمنع من مخالفتها والمتكاملون يسمون الكلام الجامع المانع حادا وسمى الحديد حديدا لما فيه من المتع وكذلك ا حداد المرأة لانها تمنع من الزينة اذا عرفت الاشتقاق فنقول المراد من حدود الله محدوداته أى مقدوراته التى قدرها بما قدرها بخاصة وصفات مضبوطة أما قوله تعالى فلا تقربوها ففيه اشكالان (الاول) ان قوله تعالى تلك حدود الله اشارة الى كل ما تقدم والامور المتقدمة بعضها اباحة وبعضها حظر فكيف قال فى السكلى فلا تقربوها (والثانى) انه تعالى قال فى آية أخرى تلك حدود الله فلا تمدها وقال فى آية المواريث ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده وقال ههنا فلا تقربوها فكيف الجمع بينهما (والجواب) عن السؤالين من وجوه (الاول) وهو الاحسن والاقوى ان من كان فى طاعة الله والعمل بشرائعه فهو متصرف فى حيز الحق فنهى أن يتعداه لان من تعداه وقع فى حيز الضلال ثم بواغ فى ذلك فنهى أن يقرب الحد الذى هو الحاجز بين حيز الحق والباطل لئلا يلا فى الباطل وأن يكون بعيدا عن الطرف فضلا أن يتخطاه كما قال عليه الصلاة والسلام ان لكل ملك حى وحى الله محارمه فمن رجع حول الحى يوشك بان يقع فيه (الثانى) ما ذكره أبو مسلم الاصفهاني لا تقربوها أى لا تتعرضوا لها بالتغير كقوله ولا تقربوا مال اليتيم (الثالث) ان الاحكام المذكورة فيما قبل وان كانت كثيرة الا ان أقربها الى هذه الآية انما هو قوله ولا تبشروهن وأنتم عاكفون فى المساجد وقبل هذه الآية قوله ثم أتوا الصيام الى الليل وذلك يوجب حرمة الأكل والشرب فى النهار وقبل هذه الآية قوله وابتغوا ما كتب الله لكم وهو يقته حى تحريم موافقة غير الزوجة والملاوكة وتحريم موافقتهم فى غير المأوى وتحريم موافقتهم فى الحيض والنفاس والعدة والردة وليس فيه الاباحة الشرب والاكل والوفاع فى الليل فلما كانت الاحكام المتقدمة أكثرها تحريمات لاجرم غلب جانب التحريم فقال تلك حدود الله فلا تقربوها أى تلك الاشياء التى منهتم عنها انما منهتم عنها ابغى الله ونهيه عنها فلا تقربوها أما قوله تعالى كذلك يبين الله آياته للناس ففيه وجوه (أحدها) المراد انه كما بين ما أمركم به ونهاكم عنه فى هذا الموضع كذلك يبين ما أتردته على دينه وشرعه (وثانيها) قال أبو مسلم المراد بالآيات الفرائض التى بينها كما قال سورة أنزلناها وفرضناها وأنزلنا فيها آيات بينات ثم فسر الآيات بقوله الزانية والزانى الى سائر ما يندرج تحتها من أحكام الزنا فكانه تعالى قال كذلك يبين الله للناس ما شرعه لهم ليعتقوه بان يعملوا بما نزلناهم (وثالثها) يحتمل أن يكون المراد انه سبحانه لما بين أحكام الصوم على الاستصااة فى هذه الآية بالاقاط القليلة يسانا قيا وافيا قال بعده كذلك يبين الله آياته للناس أى مثل هذا البيان الواضح الكامل هو الذى يذكر للناس والغرض منه تعظيم حال البيان وتعظيم رحمة على الخلق فى ذكره مثل هذا البيان أما قوله تعالى لعالمهم يتقون فقد مر شرحه غير مرة (الحكم الثامن) من الاحكام المذكورة فى هذه السورة حكم الاموال • قوله تعالى (ولانا كلوا أموالكم بينكم بالباطل

وتدلوا بها الى الحكم لتأكلوا فريقتان أموال الناس بالانم وأنتم تعلمون) اعلم انهم مثلوا قوله تعالى ولانا كلوا أموالكم بينكم بقوله ولا تملوا أنفسكم وهذا مخالف لها لان أكله لمال نفسه بالباطل يصح كما يصح أكله مال غيره قال الشيخ أبو حامد الغزالي فى كتاب الاحكام المال انما يحرم الهنى فى عينه أو لحال فى جهة اكتسابه (والقسم الأول) الحرام لصفة فى عينه واعلم ان الاموال اتمان تكون من المعادن أو من النبات أو من الحيوانات أما المعادن وهى أجزاء الارض فلا يحرم شئ منها الا من حيث يضر بالاسكلى وهو ما يجرى مجرى السم وأما النبات فلا يحرم منه الا ما يزيل الحياة والعصاة أو العقل فربل الحياة



السهم ومن يبل العجوة الادوية في غير وقتها ومن يبل العقل الخمر والبخ وسائر المسكرات وأما الحيوانات  
 فتقسم الى ما يؤكل والى ما لا يؤكل وما يحل انما يحل اذا ذبح ذبحا شرعيا ثم اذا ذبحت فلا تحل بجميع  
 اجزائها بل يحرم منها الفرو والدم وكل ذلك مذكور في كتب الفقه (القسم الثاني) ما يحرم نخلل من جهة  
 اثبات البد عليه فنقول أخذ المال اما ان يكون باختيار المالك أو بغير اختياره كالارث والذي باختياره  
 اما ان لا يكون مأخوذا من المالك كأخذ المعادن واما ان يكون مأخوذا من مالك وذلك اما ان يؤخذ قهرا  
 أو بالتراضي والمأخوذ قهرا اما ان يكون لسقوط عصمة المالك كالغنائم أو لاستحقاق الاخذ كزكوات المتسعين  
 والنفقات الواجبة عليهم والمأخوذ تراضيا اما ان يؤخذ بعرض كالبيع والصداق والاجرة واما ان يؤخذ  
 بغير عرض كالهبة والوصية فيحصل من هذا التقسيم اقسام ستة (الاول) ما يؤخذ من غير مالك كذبل  
 المعادن واحياء الموات والاصطياد والاحتطاب والاستقاء من الانهار والاحتشاش فهذا حلال بشرط ان  
 لا يكون المأخوذ محتصا بذي حرمة من الادميين (الثاني) المأخوذ قهرا بمن لاحرمته وهو النبي  
 والغنمة وسائر اموال الكفار المحاربين وذلك حلال للمسلمين اذا اخرجوا منه الخمس وقسموه بين المستحقين  
 بالعدل ولم يأخذوه من كافر له حرمة وأمان وعهد (الثالث) ما يؤخذ قهرا بالاستحقاق عند امتناع من  
 عليه فيؤخذ دون رضاه وذلك حلال اذا تم سبب الاستحقاق وتم وصف المستحق واتصر على القدر المستحق  
 (الرابع) ما يؤخذ تراضيا بمعاوضة وذلك حلال اذ روعي شرط العوضين وشرط العاقدين وشرط اللفظين  
 أعنى الايجاب والقبول بمعاينة الشرع به من اجتناب الشرط المفسد (الخامس) ما يؤخذ بالتراضي  
 من غير عرض كفي الهبة والوصية والصدقة اذ روعي شرط المعقود عليه وشرط العاقدين وشرط العقد  
 ولم يؤذ الى ضرر بوارث أو غيره (السادس) ما يحصل بغير اختياره كالميراث وهو حلال اذا كان المورث  
 قد اكتسب المال من بعض الجهات الخمس على وجه حلال ثم كان ذلك بعد قضاء الدين وتنفيذ الوصايا  
 وتعديل القسمة بين الورثة واخراج الزكاة والحج والكفارة ان كانت واجبة فهذا مجامع مداخيل الحلال  
 وكتب الفقه مشتتة على تفاصيلها فكل ما كان كذلك كان مالا حلالا وكل ما كان بخلافه كان حراما اذا  
 عرفت هذا فنقول المال اما ان يكون لغيره أو له فان كان لغيره كانت حرمة لاجل الوجوه الستة المذكورة  
 وان كان له فاكله بالحرام ان يصرف الى شرب الخمر والزنا واللواط والقمار أو الى السرف المحرم وكل هذه  
 الاقسام داخله تحت قوله ولانا كلوا أموالكم بينكم بالباطل واعلم انه سبحانه كر هذا النهي في مواضع  
 من كتابه فقال يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة وقال الذين يأكلون  
 أموال اليتامى ظلما وقال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربان ~~ككنتم~~ مؤمنين ثم قال فان  
 لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله ثم قال وان تبتم فليكن رؤس أموالكم ثم قال ومن عاد فاولئك أصحاب  
 النار هم فيها خالدون جعل آكل الربا في أول الامر وذنبا مجارية الله وفي آخره متعزضا للنار (المسئلة الثانية)  
 قوله ولانا كلوا ايس المراد منه الاكل خاصة لان غير الاكل من التصرفات كالاكل في هذا الباب لكنه لما  
 كان المقصود الاعظم من المال انما هو الاكل وقع التعارف في من يتفق ماله أن يقال انه أكله فلهذا السبب  
 عبر الله تعالى عنه بالاكل (المسئلة الثالثة) الباطل في اللغة الزائل الذاهب يقال بطل الشيء بطولا فهو باطل  
 وجمع الباطل باطل وباطيل جمع أبطولة ويقال بطل الاجير بطل بطله اذا تعطل واتبع الله أو ما قوله  
 تعالى وتدلوا بها الى الحكام ففيه مسائل (المسئلة الاولى) الادلام مأخوذ من ادلا وهو ارسلت اياها  
 في البئر للاستقاء يقال ادليت دلوى أدلها ادلا فاذ استخرجتها قلت دلوتها قال تعالى فادلى دلوه ثم جعل كل  
 القساء قول أو فعل ادلا ومنه يقال للجمع ادلى بجمعته كأنه يرملها البصير الى مراده كادلا المستحق للدوليل  
 الى مطلعيه من الماء وفلان يدلى الى الميت بقربانه أو رحم اذا كان متنسبا اليه فيطلب الميراث بتلك النسبة  
 طلب المستحق الماء بالدلو اذا عرفت هذا فنقول انه داخل في حكم النهي والتقدير ولانا كلوا أموالكم بينكم  
 بالباطل ولا تدلوا بها الى الحكام أي لا ترشوها اليهم لتأكلوا طائفة من أموال الناس بالباطل وفي تشبيهه

الرشوة بالادلاء وجهان (أحدهما) ان الرشوة رشاء الحاجة فكما ان الدول المملوءة من الماء يصل من البعيد الى القريب بواسطة الرشاء فالقصد والبعيد يصير قريبا بسبب الرشوة (والثاني) ان الحاكم بسبب أخذ الرشوة يضحى في ذلك الحكم من غير تثبت كضى الدول في الارسال ثم المفسرون ذكروا وجوها (أحدها) قال ابن عباس والحسن وقتادة المراد منه الودائع وما لا يقوم عليه بينة (وثانيها) ان المراد هو مال اليتيم في يد الاوصياء يدفعون بعضه الى الحاكم ليمتد عليهم بعضه (وثالثها) ان المراد من الحاكم ثمة الزور وهو قول الكلبي (ورابعها) قال الحسن المراد هو ان يحذف ليهذه حقه (وخامسها) هو ان يدفع الى الحاكم رشوة وهذا أقرب الى الظاهر ولا يبعد أيضا جعل اللفظ على الكل لانها باسرها أكل بالباطل أما قوله تعالى وأنتم تعلمون فالعاقب وأنتم تعلمون أنكم مباطلون ولا شك ان الاقدام على التسبيح مع العلم بقبحه اقبح وصاحبه بالتوب يخسأ حق روى عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال اختصم رجلان الى ابي صلى الله عليه وسلم عالم بالخصومة وجاهل بها فضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للعالم فقال من قضى عليه يارسول الله والذي لا اله الا هو انى بحق فقال ان شئت أعاوده فعاوده فقضى للعالم فقال المقضى عليه مثل ما قال أولا ثم عاوده ثالثا ثم قال عليه الصلاة والسلام من اقتطع حق امرئ مسلم بخصومته فانما اقتطع قطعة من النار فقال العالم المقضى له يارسول الله ان الحق حقه فقال عليه الصلاة والسلام من اقتطع بخصومته وجد له حق غيره فليتوبوا

مقعه من النار (الحكم التاسع) قوله تعالى (يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا البيوت من أبوابها واتقوا الله لعلكم تفلحون) في الآية مسائل (المسئلة الاولى) نقل عن ابن عباس انه قال ما كان قوم أقل سؤالا من أمة محمد صلى الله عليه وسلم سألو عن أربعة عشر حرفا فاجيبوا وأقول ثمانية منها في سورة البقرة (أولها) واذا سألتك عبادى عنى فانى قريب (وثانيها) هذه الآية ثم الستة الباقية بعد في سورة البقرة فالجملوع ثمانية في هذه السورة (والثاسع) قوله تعالى في سورة المائدة يسألونك ماذا أحل لهم (والعاشر) في سورة الانفال يسألونك عن الانفال (والحادى عشر) في بنى امراةيل يسألونك عن الروح (والثاني عشر) في الكهف ويسألونك عن ذى القرنين (والثالث عشر) في طه ويسألونك عن الجبال (والرابع عشر) في النازعات يسألونك عن الساعة ولهذا الاسئلة ترتيب عجيب اثنان منها في الاول في شرح المبدأ (فالاول) قوله واذا سالتك عبادى عنى وهذا سؤال عن الذات (والثاني) قوله يسألونك عن الاهلة وهذا سؤال عن صفة الخلافة والحكمة في جعل الهلال على هذا الوجه واثنان منها في الآخر في شرح المعاد (أحدهما) قوله ويسألونك عن الجبال (والثاني) قوله يسألونك عن الساعة ايان مر ساها ونظير هذا انه ورد في القرآن سورتان أولها ما يابها الناس (احدهما) في النصف الاول وهى السورة الرابعة من سور النصف الاول فان أولها الفاتحة وثانيها البقرة وثالثها آل عمران ورابعها النساء (وثانيها) في النصف الثاني من القرآن وهو أيضا السورة الرابعة من سور النصف الثاني أولها مريم وثانيها طه وثالثها الانبياء ورابعها الحج ثم يابها الناس الذى في النصف الاول تشتمل على شرح المبدأ فقال يابها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة ويابها الناس الذى في النصف الثاني يشتمل على شرح المعاد فقال يابها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شئ عظيم فسبحان من له في هذا القرآن اسرار خفية وحكم مطوية لا يعرفها الا خواص من عبده (المسئلة الثانية) روى أن معاذ بن جبل وذعبة بن غنم وكل واحد منهما ما كان من الانصار قال يارسول الله ما بال الهلال يبدو اذيقا مثل الخيط ثم يزيد حتى يمتلى ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ به يكون على حالة واحدة كالشمس فنزلت هذه الآية ويروى أيضا عن معاذ ان اليهود سألت عن الاهلة واعلم أن قوله تعالى يسألونك عن الاهلة ليس فيه بيان انهم عن أى شئ سألو لكن الجواب كالمدال على موضع السؤال لان قوله قل هي مواقيت للناس والحج يدل على ان سؤالهم كان على وجه الفائدة والحكمة في تغير حال الاهلة في نقصان وزيادة نصار القرآن والخبر متطابقين في ان السؤال كان عن هذا المعنى (المسئلة الثالثة) الاهلة

جمع هلال وهو أول حال القمر حين يراه الناس يقال له هلال ليلتين من أول الشهر ثم يكون قرا بعد ذلك  
 وقال أبو الهيثم يسمي القمر ليلتين من أول الشهر هلالا وكذلك ليلتين من آخر الشهر ثم يسمي ما بين ذلك قرا  
 قال الزجاج فعال يجمع مع في أقل العدد على فعله نحو شمال وأمثلة وجمار وأجرة وفي أكثر العدد يجمع على  
 فعل مثل جمرا لانهم كرهوا في التضعيف فعل نحو هليل وخلل فاقصر واعلى جمع ادنى العدد أما قوله تعالى قل  
 هي مواعيت للناس والحج ففيه مسائلان (المسئلة الاولى) المواقيت جمع الميعات بمعنى الوقت كما يعاد بعض  
 الوعد وقال بعضهم الميعات منتهى الوقت قال اذ تعالى فتم ميعات ربه والهلال ميعات الشهر ومواضع  
 الاحرام مواقيت الحج لانها مواضع ينتهي اليها ولا تصرف مواقيت لانها غاية الجوع فصارت كأن الجمع يكرر فيها  
 فان قيل فلم صرفت قوارير قيل لانها فاصلة وقعت في رأس آية فنون ليجري على طريقة الآيات كما ينون  
 القوا في مثل قوله اقل اللوم عادل والعتابن (المسئلة الثانية) اعلم أنه سبحانه وتعالى جعل الزمان مقدرًا  
 من أربعة أوجه السنة والشهر واليوم والساعة أما السنة فهي عبارة عن الزمان الحاصل من حركته الشمس  
 من نقطة معينة من الفلك بحركتها الحاصلة عن خلاف حركة الفلك الى أن تعود الى تلك النقطة بعينها الا أن  
 النجوم اصطلموا على ان تلك النقطة نقطة الاعتدال الربيعي وهو أول الحمل وأما الشهر فهو عبارة عن حركة  
 القمر من نقطة معينة من فلكه الخاص به الى أن يعود الى تلك النقطة ولما كان أشهر أحوال القمر وضعه  
 مع الشمس وأشهر أوضاعه من الشمس هو الهلال العربي مع ان القمر في هذا الوقت يشبه الموجود بعد  
 العدم والمولود الخارج من الظلم لا جرم جهلوا هذا الوقت منتهى للشهر وأما اليوم ببلدته فهو عبارة  
 عن مفارقة نقطة من دائرة معدل النهار نقطة من دائرة نصف النهار وعودها  
 اليها فالزمان المقدر عبارة عن اليوم ببلدته ثم ان المغرب من اصطلموا وعلى تعيين دائرة نصف النهار مبدأ اليوم  
 ببلدته أما أكثر الامم فلهم جهنوا مبادئ الايام ببلداتهم من مفارقة الشمس افق المشرق وهو دها اليه من  
 الغداة واحتج من نصر مذهبهم بان الشمس عند طلوعها ~~كالموجود بعد العدم~~ فجعله أولاً وأولى  
 فزمان النهار عبارة عن مدة كون الشمس فوق الارض وزمان الليل عبارة عن كونها تحت الارض  
 وفي شريعة الاسلام يفتكحون النهار من أول وقت طلوع الفجر في وجوب الصلاة والصوم وغيرها من  
 الاحكام وعند المنجمين مدة الصوم في النحر هي زمان النهار ~~كله~~ مع زيادة من زمان الليل معلومة  
 المقدار محدودة المبدأ وأما الساعة فهي على قسمين مستوية ومعوجة فالسنة مستوية جزء من أربعة وعشرون  
 من يوم وبلدته والمعوجة جزء من اثني عشر جزءاً من يوم وجزء من اثني عشر جزءاً من ليلة فهذا كلام مختصر  
 في تعريف السنة والشهر واليوم والساعة فنقول أما السنة فهي عبارة عن دورة الشمس فتحدث بسببها  
 الفصول الاربعة وذلك لان الشمس اذا حصلت في الحمل فاذا تحركت من هذا الموضع الى جانب الشمال  
 أخذ الهواء في جانب الشمال شيئاً من السخونة فترهبها من مسامحة الرأس ويتواتر الامتحان الى ان تصل  
 أول السرطان وتشتد الحرارة ويزداد الحزم مادامت في السرطان والاسد لترهبها من سمت الرأس ويتواتر  
 الامتحان ثم ينعكس الى أن يصل الى الميزان وحينئذ يطيب الهواء ويبرد ثم ياخذ الحزم في النقصان والبرد  
 في الزيادة ولا يزال يزداد البرد الى أن تصل الشمس الى أول الجدي ويشد البرد حينئذ يذاب بعدها من سمت  
 الرأس ويتواتر البرد ثم ان الشمس تأخذ في الصعود الى ناحية الشمال ومادامت في الجدي والدلو فالبرد  
 اشتد ما يكون الى ان تنتهي الى الحمل في حينئذ يطيب الهواء ويبرد وعادت الشمس الى مبدأ حركتها واتتهى  
 زمان السنة نهايته وحصلت الفصول الاربعة التي هي الربيع والصيف والخريف والشتاء ومنافع الفصول  
 الاربعة وتمامها ظاهرة مشهورة في الكتب وأما الشهر فهو عبارة عن دورة القمر في فلكه الخاص وزعموا أن  
 نوره مستفاد من الشمس ابداً يكون أحد نصفيه مضياً بالتمام الا انه عند الاجتماع يكون النصف المضيء  
 هو النصف الفوقاني فلا جرم نحن لانرى من نوره شيئاً وعند الاعتدال يكون نصفه المضيء مواجهاً لنا  
 فلا جرم نراه مستتباً بالتمام وكلما كان القمر أقرب الى الشمس كان المرئي من نصفه المضيء أقل وكلما كان

أبعدها كان المرئي من نصفه المضيء أكثر منه من وقت الاجتماع الى وقت الانفصال يكون كل ليلة ابعدها من  
 الشمس ويرى كل ليلة ضوءه أكثر من وقت الاستقبال الى وقت الاجتماع ويكون كل ليلة أقرب الى الشمس  
 فلا جرم يرى كل ليلة ضوءه أقل ولا يزال يقل ويقل حتى عاد كالعرجون القديم فهذا ما قاله أصحاب الطبائع  
 والنجوم وأما الذي يقوله الاصويون فهو ان القمر جسم والشمس جسم والاجسام كلها متساوية  
 في الجسمية والاشياء المتساوية في تمام الماهية يمنع اختلافها في الموازن وهذه مقدمة يقينية فاذا حصول  
 الضوء في جرم الشمس والقمر أمر جائز أن يحصل وما كان كذلك امتنع رجحان وجوده على عدمه الاسباب  
 الفاعل المختار وكل ما كان فعلا لفاعل مختار فان ذلك يكون قادرا على ايجاده وعلى اعدامه وعلى هذا  
 التقدير فلا حاجة الى اسناد هذه الاختلافات الحاصلة في نور القمر الى قربها وبعدها من الشمس بل عندنا أن  
 حصول النور في جرم الشمس انما كان بسبب ايجاد القادر المختار وكذلك الذي في جرم القمر بقى ههنا أن يقال  
 الفاعل المختار لم يخص القمر دون الشمس بهذه الاختلافات فنقول لعلاء الاسلام في هذا المقام جوابان  
 (أحدهما) أن يقال ان فاعلية الله تعالى لا يمكن تعديلها بغرض ومصلة ويدل عليه وجوده (أحدها) أن  
 من فعل فعلا لغرض فان قدر على تخصيص ذلك الغرض بدون تلك الوساطة فينتهت ذلك يكون فعل تلك الوساطة  
 عبثا وان لم يقدر فهو عاجز (وثانيها) أن كل من فعل فعلا لغرض فان كان وجود ذلك الغرض أولى له من  
 لا وجوده فهو ناقص بذاته مستكمل بغيره وان لم يكن أولى له لم يكن غرضا (وثالثها) أنه لو كان فعله  
 معللا بغرض فذلك الغرض ان كان محدثا فاعتقد اعدامه الى غرض آخر وان كان قديما لم يزل من قدمه قدم  
 الفعل وهو محال فلا جرم قالوا كل شيء صنعه ولاعله الصنعه ولا يجوز تعديل افعاله واحكامه البتة فلا يسأل  
 عما يفعل وهم يسألون (والجواب الثاني) قول من قال لا بد في افعال الله واحكامه من رعاية المصالح  
 والحكم والقائلون بهذا المذهب سلوا أن العقول البشرية قاصرة في أكثر المواضع عن الوصول الى  
 اسرار حكم الله تعالى في ملكه وملكوته وقد دللتنا على ان القوم انما سألوا عن الحكمة في اختلاف أحوال  
 القمر فقله سبحانه وتعالى ذكر وجود الحكمة فيه وهو قوله قل هي مواقيت للناس والحج وذكر هذا  
 المعنى في آية أخرى وهي قوله وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب وقال في آية ثالثة فعومنا آية الليل  
 وجعلنا آية النهار مبصرة لتبتقوا فضلا من ربكم ولتعلموا عدد السنين والحساب وتفصيل القول فيه أن تقدير  
 الزمان بالشهور فيه منافع بعضها متصل بالدين وبعضها بالدينا أما ما يتصل منها بالدين فكثيرة منها الصوم  
 قال الله تعالى شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن (وثانيها) الحج قال الله تعالى الحج أشهر معلومات  
 (وثالثها) مدة المتوفى عنها زوجها قال الله تعالى يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا (ورابعها)  
 التسدورات التي تتعلق بالاوقات وافضائل الصوم في أيام لانعلم الا بالاهلّة وأما ما يتصل منها بالدينا فهو  
 كالمداينات والاجارات والمواعيد وبلدة الحج والرضاع كما قال وحله وفضاله ثلاثون شهرا وغيره فان كل  
 ذلك مما لا يسهل ضبط أوقاتها الا عند وقوع الاختلاف في شكل القمر فان قيل لانسلم انما يحتاج في تقدير  
 الازمنة الى حصول الشهر وذلك لانه يمكن تقريرها بالسنة التي هي عبارة عن دورة الشمس وباجرائها  
 مثل ان يقال كلفتمكم بالطاعة القلانية في أول السنة أو في سدها أو ثلثها أو نصفها وهكذا سائر الاجراء  
 ويمكن تقديرها بالايام مثل ان يقال كلفتم بالطاعة القلانية في اليوم الاول من السنة وبعد خمسين يوما من  
 أول السنة وأيضا بتقدير ان يساعده على انه لا بد مع تقدير الزمان بالسنة وباليوم تقديره بالشهر والقمر  
 لكن الشهر عبارة عن دورة من اجتماعه مع الشمس الى ان يجتمع معها مرة أخرى وهذا التقدير  
 حاصل سواء حصل الاختلاف في اشكال نوره أو لم يحصل الا ترى أن تقدير السنة بحركة الشمس  
 وان لم يحصل في نور الشمس اختلاف فذلك لا يمكن تقدير الشمس بحركة القمر وان لم يحصل في نور القمر  
 اختلاف واذا لم يكن لنور القمر مخالفة بهال ولا أثر في هذا الباب لم يجز تقديره به (والجواب عن  
 السؤال الاول) أن ما ذكرتم وان كان ممكنا الا ان احصاء الاهلّة أيسر من احصاء الايام لان الاهلّة

اثنا عشر شهرا والايام كثيرة ومن العالمون ان تقسيم جملة الزمان الى السنين ثم تقسيم كل سنة الى  
 الشهور ثم تقسيم الشهور الى الايام ثم تقسيم كل يوم الى الساعات ثم تقسيم كل ساعة الى الانفاس اقرب  
 الى الضبط وابتعد عن الخبط ولهذا قال سبحانه ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا وهذا كان  
 المصنف الذي يراعى حسن الترتيب بقسم تصنيفه الى الكتب ثم كل كتاب الى الابواب ثم كل باب الى  
 الفصول ثم كل فصل الى المسائل فكذا همنا الجواب عنه (وأما السؤال الثاني) فخوابه ما ذكرتم  
 الا انه متى كان القمر مختلف الشكل كان معرفة أوائل الشهور وانصافها وأواخرها أسهل مما اذا لم يكن  
 كذلك وأخبر جل جلاله أنه دبر الالهة هذا التدبير العجيب لتنافع عباده في قوام دنياهم مع ما يستدلون  
 به هذه الاحوال المختلفة على وحدانية الله سبحانه وتعالى وكمال قدرته كما قال تعالى ان في خلق السموات  
 والارض واختلاف الليل والنهار الى قوله لايات لاولى الالباب وقال تعالى تبارك الذى جعل  
 فى السماء بروجا وجعل فيها من رجا وقراميرا وايضا لولم يقع في جرم القمر هذا الاختلاف لما كدت تشبه  
 الفلاسة في قواهم ان الاجرام الفلكية لا يمكن تطرق التغيير الى احوالها فهو سبحانه وتعالى بحكمته  
 القاهرة أبى الشمس على حالة واحدة وأظهر الاختلاف فى احوال القمر ليظهر للعالم ان بقاء الشمس  
 على احوالها ليس الا ببقاء الله وتغير القمر فى اشكاله ليس الا بتغيير الله فيصير الكل بهذا الطريق شاهدا  
 على اقتضارها الى مدبر حكيم قادر قاهر كما قال وان من شئ الا يسبح بحمده وان لا يفتقرون لتسبيحهم  
 اذا عرفت هذا بالجملة فنقول ان لما ظهر ان الاختلاف فى احوال القمر معونة عظيمة فى تعيين الاوقات من  
 الجهات التى ذكرها نبيه تعالى بقوله قل هي مواقيت للناس والحج على جميع هذه المنافع لان تعدد جميع هذه  
 الامور يقضى الى الاطناب والاقتصار على البعض دون البعض ترجيح من غير مرجح فلم يبق الا الاقتصار  
 على كونه ميقانا فكان هذا الاقتصار لدلالة الفصاحة العظيمة اتماما لقوله تعالى والحج فقيهه اضمارة تقديره  
 وللمحج كقوله تعالى وان اردتم ان تسترضعوا اولادكم اى لا اولادكم واعلمنا ان الالهة مواقيت الكثير من  
 العبادات فافراد الحج بالذکر لا يفتيه من فائدة ولا يمكن ان يقال تلك الفائدة هي ان مواقيت الحج لا تعرف  
 الا بالالهة قال تعالى الحج انهم معلومات وذلك لان وقت الصوم لا يعرف الا بالالهة قال تعالى شهر  
 رمضان الذى انزل فيه القرآن وقال عليه السلام صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته واحسن الوجوه فيه  
 ما ذكره القفال رحمه الله وهو ان افراد الحج بالذکر انما كان لبيان ان الحج مقصور على الاشهر التى عينها  
 الله تعالى لفرضه وانه لا يجوز نقل الحج من تلك الاشهر الى أشهر كما كانت العرب تفعل ذلك فى النسب  
 والله اعلم اتماما لقوله تعالى وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها ففيه مسائل (المسئلة الاولى) ذكروا  
 فى سبب نزول هذه الآية وجوها (أحدها) قال الحسن والاصم كان الرجل فى الجاهلية اذا هم بشئ  
 فتعسر عليه مطلوبه لم يدخل بيته من باب بل ياتيه من خلفه ويبقى على هذه الحالة حولا كما لا فنها هم الله  
 تعالى عن ذلك لانهم كانوا يفعلونه تطهيرا وعلى هذا تأويل الآية ليس البر ان تأتوا البيوت من ظهورها  
 على وجه التطهير لكن البر من يتقى الله ولم يتق غيره ولم يخف شيئا كان يتطيره بل توكل على الله تعالى واتقاه  
 وحده ثم قال واتقوا الله لعلمكم تفعلون اى لتفوزوا بالخير فى الدين والدنيا كقوله ومن يتق الله يجعل له  
 مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا وتمام التحقيق فى الآية ان من رجع  
 شائبا يقال ما افع وما الفجع فيجوز ان يكون الفلاح المذکور فى الآية هو ان الواجب عليكم ان تتقوا الله حتى  
 تصيروا مفلحين متنجسين وقد وردت الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة عن التطهير وقال لا عدوى  
 ولا طيرة وقال من رده عن سفره تطهير فقد اشرك او كما قال وانه كان يمسح بالطين ويحج القفال الحسن وقد  
 عاب الله تعالى قوما تطهروا بجوسى ومن معه وقالوا اطيرناك وعن معك قال طائركم عند الله (الوجه الثاني)  
 فى سبب نزول هذه الآية روى أن فى أول الاسلام كان اذا احرم الرجل منهم فان كان من أهل المدن نقب  
 نقبا فى ظهر بيته منه يدخل ويخرج أو يتخذ سلما به عد منه سطح داره ثم يتحدر وان كان من أهل الوبى يخرج

من خلف الظلمة فقبل لهم ليس البرّ بخرجكم من دخول الباب ولكن البرّ من اتقى (الوجه الثالث) ان  
 أهل الجاهلية اذا احرموا نقيبوا خلف بيته أو خيمته فبما منه يدخل ويخرج الاحس وهم قريش وكثافة  
 وخزاعة وثقيف وخييم وبنو عامر بن صعصعة وبنو نصر بن معاوية وهؤلاء هم واحسا لتشددهم في دينهم  
 والجماعة الشدة وهو لا محق احرموا لم يدخلوا به وهم البتة ولا يستظنون البر ولا يأكلون السم ولا يقطع  
 ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان محرما ورجل آخر كان محرما فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 حال كونه محرما من باب بستان قد خرب فابصره ذلك الرجل الذي كان محرما فاتبه فقال له عليه السلام نفع  
 عني قال ولم يارسول الله قال دخلت الباب وأنت محرّم فوقف ذلك الرجل فقال انى رضيت بستانك وهديتك  
 وقد رأيتك دخلت فدخلت فانزل الله تعالى هذه الآية وأعلمهم أن تشديدهم في أمر الاحرام ليس ببر ولكن  
 البرّ من اتقى مخالفة الله وأمرهم ببركسنة الجاهلية فقالوا ابو البيوت من أبواها فهذا ما قيل في سبب نزول  
 هذه الآية (المسئلة الثانية) ذكرها في تفسير الآية ثلاثة أوجه (الأول) وهو قول أكثر المفسرين حمل الآية  
 على هذه الاحوال التي رويناها في سبب النزول الان على هذا التقدير معب الكلام في نظم الآية فان  
 القوم سألو ارسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكمة في تغير نور القوم فذكر الله تعالى الحكمة في ذلك  
 وهي قوله قل هي مواقيت للناس والحج فاي تعلق بين بيان الحكمة في اختلاف نور القوم وبين هذه القصة  
 ثم القائلون بهذا القول أجاوب عن هذا السؤال من وجوه (أحدها) ان الله تعالى لما ذكر أن الحكمة  
 في اختلاف احوال الاله جعلها مواقيت للناس والحج وكان هذا الامر من الاشياء التي اعتبروها  
 في الحج لاجرم تكلم الله تعالى فيه (وثانيها) انه تعالى انما وصل قوله وليس البرّ بان تاتوا البيوت من  
 ظهورها بقوله يسألونك عن الالهة لانه انما اتفق وقوع القصة في وقت واحد فزلت الآية فيهم مامعا  
 في وقت واحد ووصل أحد الامرين بالآخر (وثالثها) كأنهم سألو عن الحكمة في اختلاف حال  
 الالهة فقبل لهم ان ركوا السؤال عن هذا الامر الذي لا يعينكم وارجعوا الى ما البحث عنه أهم لكم فانكم  
 تظنون أن اتيان البيوت من ظهورها وليس الامر كذلك (القول الثاني) في تفسير الآية أن قوله  
 تعالى وليس البرّ بان تاتوا البيوت من ظهورها مثل ضربه الله تعالى لهم وليس المراد ظاهره وتفسيره أن  
 الطريق المستقيم المعلوم هو ان يستدل بالمعلوم على المظنون فاما ان يستدل بالمظنون على المعلوم فذلك  
 عكس الواجب وضد الحق واذا عرفت هذا فقول انه قد ثبت بالدلائل أن للعالم صانعا مختارا حكيميا  
 وثبت أن الحكيم لا يفعل الا الصواب البري عن العبث والسفه ومتى عرفنا ذلك وعرفنا أن اختلاف  
 احوال القوم في النور من فعله علمنا أن فيه حكمة ومصلحة وذلك لان علمنا بهذا الحكيم الذي لا يفعل  
 الا الحكمة يفيدنا القطع بأن فيه حكمة لانه استدل بالعلوم على الجهول فاما ان يستدل بعدم علمنا  
 بما فيه من الحكمة على أن فاعله ليس بحكيم فهذا الاستدلال باطل لانه استدل بالجهول على  
 القدر في المعلوم اذا عرفت هذا فالمراد من قوله تعالى ليس البرّ بان تاتوا البيوت من ظهورها يعني انكم  
 لما تعلموا حكمته في اختلاف نور القوم صرتم شاكين في حكمته الخلاق فقد أتيت الشيء الامن البر ولا من كمال  
 العقل انما البر بان تاتوا البيوت من أبواها فتمسكوا بالمعلوم المتيقن وهو حكمة خالقها على هذا الجهول  
 فقطعوا بان فيه حكمة بالغة وان كنتم لا تعلمونها جعل اتيان البيوت من ظهورها كناية عن العبدول عن  
 الطريق الصحيح وانما بان من أبواها كناية عن التمسك بالطريق المستقيم وهذا طريق مشهور في الكناية فان من  
 أرسده غيره الى الوجه الصواب يقول له ينبغي أن تأتي الامر من بابه وفي ضده يقال انه ذهب الى الشيء من  
 غير بابه قال تعالى فنبذوه وراء ظهورهم وقال فاتخذتموه وراءكم ظهوريا فلما كان هذا طريقا مشهورا معتادا  
 في الكتابات ذكره الله تعالى ههنا وهذا تأويل المتكلمين ولا يصح تفسير هذه الآية فان تفسيرها بالوجه  
 الاول يطرق الى الآية سوء الترتيب وكلام الله منزعه عنه (القول الثالث) في تفسير الآية ما ذكره أبو  
 مسلم ان المراد من هذه الآية ما كانوا يعملونه من النسي فانهم كانوا يخرجون الحج عن وقته الذي عينه الله

له فيحرمون الحلال ويحلون الحرام فذكر آيات البيوت من ظهورها مثل مخالفة الواجب في اللحم وشهوره  
 (المسئلة الثالثة) قوله تعالى ولكن البر من اتقى تقديره وان كان البر من اتقى فهو كقوله ولكن البر من  
 آمن بالله وقد تقدم تقريره (المسئلة الرابعة) قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم وقالون عن نافع  
 البيوت بكسر الباء لانهم استثنوا الخروج من ضمة باء الى ياء والباقون بالضم على الاصل والقرآن فيها  
 وفي نظائرها ضو بيوت وعميون وجيوب مذاهب واختلافات يطول تفصيلها أما قوله وانقروا فقد ينادخول  
 كل واجب واجتناب كل محرم تحتها لعلمكم بظهورها لكي تظفروا او الفلاح هو الظفر بالبقية فالت معتزلة  
 وهذا يدل على ارادته تعالى الفلاح من جميعهم لانه لا تخصيص في الآية والله أعلم (الحكم العائس)

ما يتعلق بالقتال \* قوله تعالى (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين)  
 وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) انه تعالى أمر بالاستقامة في الآية المتقدمة بالتقوى في طريق معرفة  
 الله تعالى فقال ليس البر بان تؤا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها وأمر  
 بالتقوى في طريق طاعة الله وهو عبارة عن ترك المحظورات وفعل الواجبات فالاستقامة علم والتقوى عمل  
 وليس التكليف الا في هذين ثم لما أمر بالتقوى أمر في هذه الآية بأقسام التقوى وأشدها على النفس  
 وهو قتل أعداء الله فقال وقاتلوا في سبيل الله (المسئلة الثانية) في سبب النزول قولان (الاول)  
 قال الربيع وابن زيد هذه الآية أول آية نزلت في القتال فلما نزلت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاتل  
 من فاته ويكف عن قتال من تركه وبقي على هذه الحالة الى ان نزل قوله تعالى اقتلوا المشركين (والقول  
 الثاني) انه عليه الصلاة والسلام خرج باصحابه لارادة الحج ونزل بالحديبية وهو موضع كثير الشجر والماء  
 فصدتهم المشركون عن دخول البيت فاقام شهر الا يقدر على ذلك ثم صالحوه على أن يرجع ذلك العام  
 ويعود اليهم في العام القابل ويتركون له مكة ثلاثة أيام حتى يطوف ويضرب الهدى ويفعل ماشاء فرضى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم بذلك وصالحهم عليه ثم عاد الى المدينة وتجهز في السنة القابلة ثم خاف أصحابه من  
 قريش ان لا يقوا بالوعد ويصدوهم عن المسجد الحرام وأن يقاتلوهم وكانوا كارهين لمقاتلتهم في الشهر  
 الحرام وفي الحرم فانزل الله تعالى هذه الآيات وبين لهم كيفية المعاملة ان احتاجوا اليها فقال وقاتلوا  
 في سبيل الله (المسئلة الثالثة) وقاتلوا في سبيل الله أى في طاعته وطلب رضوانه روى أبو موسى ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن يقاتل في سبيل الله فقال هو من قاتل لئلا يكون كلمة الله هي العليا ولا  
 يقاتل رياء ولا سمعة (المسئلة الرابعة) اختلفوا في المراد بقوله الذين يقاتلونكم على وجوه (أحدها)  
 وهو قول ابن عباس المراد منه قاتلوا الذين يقاتلونكم ام على وجه الدفع عن الحج أو على وجه المقاتلة  
 ابتداء وهذا الوجه موافق لما روينا عن ابن عباس في سبب نزول هذه الآية (وثانيها) قاتلوا كل من له قدرة  
 وأهلية على القتال (وثالثها) قاتلوا كل من له قدرة على القتال وأهلية كذلك سوى من جئح للسلم قال تعالى  
 وان جنحوا للسلم فاجع لها واعلم ان القول الاول أقرب الى الظاهر لان ظاهر قوله تعالى الذين يقاتلونكم  
 يقتضى كونهم فاعلين للقتال فاما المسئلة المتعددة للقتال والمناهل له قبل اقدامه عليه فانه لا يوصف بكونه مقاتلا  
 الا على سبيل الجواز (المسئلة الخامسة) من الناس من قال هذه الآية منسوخة وذلك لان هذه الآية دلت  
 على ان الله تعالى أوجب قتال المقاتلين ونهى عن قتال غير المقاتلين بدليل انه قال وقاتلوا في سبيل الله الذين  
 يقاتلونكم ثم بعده ولا تعتدوا هذا القدر ولا تقاتلوا من لا يقاتلكم فنبت ان هذه الآية مانعة من قتال غير  
 المقاتلين ثم قال تعالى بعد ذلك واقتلوهم حيث تتفهمهم فاقتنى هذا حصول الاول في قتال من لم يقاتل  
 فدل على ان هذه الآية منسوخة ولقاتل ان يقول نسلم ان هذه الآية دالة على الامر بقتال من يقاتلنا لكن  
 هذا الحكم ما صار منسوخا أما قوله انما دالة على المنع من قتال من لم يقاتلنا فهذا غير مسلم وأما قوله تعالى  
 ولا تعتدوا فهذا يحتمل وجوها أخر سوى ما ذكرتم منها أن يكون المعنى ولا تبدوا في الحرم بقتال ومنها أن  
 يكون المراد ولا تعتدوا بقتال من نهيتم عن قتاله من الذين بينكم وبينهم عهدا واحليه أو بالغا جاة من غير

تقديم دعوة أو بقتل النساء والصبيان والشيخ الفاني وعلى جميع هذه التقديرات لا تكون الآية منسوخة  
فان قيل هب انه لا نسخ في الآية ولكن ما السبب في ان الله تعالى أمر أو لا بقتال من يقاتل ثم في آخر الامر  
أذن في قتالهم سواء قاتلوا أو لم يقاتلوا قلنا لان في أول الامر كان المسلمون قليلين فكان الصلاح استعمال  
الرفق واللين والحاملة فلما قوى الاسلام وكثر الجمع وأقام من أقام منهم على الشرك بعد ظهور المعجزات  
وتكثرت رعايتهم حالا بعد حال - صل الياس من اسلامهم فلا جرم أمر الله تعالى بقتالهم على الاطلاق  
(المسئلة السادسة) المعتزلة احتجوا بقوله تعالى ان الله لا يحب المعتدين قالوا لو كان الاعتداء بإرادة الله

تعالى وبطلبه لما صح هذا الكلام وجوابه قد تقدم والله أعلم \* قوله تعالى (واقتلوهم حيث تقفوههم  
واخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه)  
فان قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين فان اتهموا فان الله غفور رحيم) وفيه مسائل (المسئلة الاولى)  
الثقف وجوده على وجه الاخذ والغلبة ومنه رجل ثقيف سريع الاخذ لا قرانه قال  
فامانة وفي فاقتلوني \* فان أثقف فليس الى خلود

ثم نقول قوله تعالى اقاتلوهم الخطاب فيه واقع على النبي صلى الله عليه وسلم ومن هاجر معه وان كان الفرض  
به لا زمال كل مؤمن والضمير في قوله اقاتلوهم عائد الى الذين أمر بقتلهم في الآية الاولى وهم الكفار من أهل  
مكة فأمروا الله تعالى بقتالهم حيث كانوا في الحبل والحرم وفي الشهر الحرام وتحقق القول انه تعالى أمر  
بالجهاد في الآية الاولى بشرط اتمام الكفار على المقاتلة وفي هذه الآية زاد في التكليف فأمروا بالجهاد  
معهم سواء قاتلوا أو لم يقاتلوا واستثنى عنه المقاتلة عند المسجد الحرام (المسئلة السابعة) نقل عن مقاتل انه  
قال ان الآية المتقدمة على هذه الآية وهي قوله وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم منسوخة بقوله تعالى  
ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام ثم تلك الآية منسوخة بقوله تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة وهذا  
الكلام ضعيف أما قوله ان قوله تعالى وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم منسوخ بهذه الآية فقد تقدم  
ابطاله وأما قوله ان هذه الآية منسوخة بقوله تعالى ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام فهذا من باب  
التخصيص لان باب النسخ وأما قوله ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام منسوخ بقوله وقاتلوهم حتى  
لا تكون فتنة فهو خطأ أيضا لانه لا يجوز الاستدناء بالقتال في الحرم وهذا الخطأ منسوخ بل هو باق  
ثبت ان قوله ضعيف ولانه يعد من الحكمين أن يجمع بين آيات متواليات تكون كل واحدة منها ماضية  
للأخرى أما قوله تعالى واخرجوهم من حيث أخرجوكم ففيه مجتاهن (البحث الاول) ان الاخراج  
يحمل وجهين (أحدهما) انهم كافروهم الخروج قهرا (والثاني) انهم بالغوا في تحريفهم وتشديد  
الامر عليهم حتى صاروا مضطرين الى الخروج (البحث الثاني) ان صبغة حيث تحتمل وجهين  
(أحدهما) اخرجوهم من الموضع الذي أخرجوكم وهو مكة (والثاني) اخرجوهم من منازلكم اذا  
عرفت هذا فنقول ان الله تعالى أمر المؤمنين بان يخرجوا أولئك الكفار من مكة ان أقاموا على شركهم  
ان تمكنوا منه لكنه كان في المعلوم انهم يتمكنون منه فيما بعد ولهذا السبب أجي رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كل مشرك من الحرم ثم أجلاهم أيضا من المدينة وقال عليه الصلاة والسلام لا يجمع دينان في جزيرة  
العرب أما قوله تعالى والفتنة أشد من القتل ففيه وجوه (أحدها) وهو منقول عن ابن عباس ان المراد من  
الفتنة الكفر بالله تعالى وانما سمي الكفر بالفتنة لانه فساد في الارض يؤدي الى الظلم والهرج وفسد الفتنة  
وانما جعل الكفر أعظم من القتل لان الكفر ذنب يستحق صاحبه به العقاب الدائم والقتل ليس كذلك والكفر  
يخرج صاحبه به عن الامة والقتل ليس كذلك فكان الكفر أعظم من القتل وروى في سبب نزول هذه الآية  
ان بعض الصحابة كان قتل رجلا من الكفار في الشهر الحرام فالؤمنون عابوه على ذلك فانزل الله تعالى هذه  
الآية فكان المعنى ليس لكم أن تستعظمو الاقدام على القتل في الشهر الحرام فان اقدم الكفار على الكفر  
في الشهر الحرام أعظم من ذلك (وثانيها) ان الفتنة أصلها عرض الذهب على النار لاستخلاصه من الغش



ثم صاروا على ما كان سبب اللامتحان تشيها بهذا الاصل والمعنى ان اقدام الكفار على الكفر وعلى تقويف  
المؤمنين وعلى تشديد الامر عليهم بحيث صاروا مطبوعين الى ترك الالهل والوطن هربا من اضلالهم في الدين  
وتخليصا للنفس مما يخافون ويهدرون فتنة شديدة بل هي أشد من القتل الذي يقتضى التخلص من غموم  
الدنيا وآفاتهما وقال بعض الحكماء ما أشد من هذا القتل الذي أوجبه عليكم جزاء غير تلك الفتنة (الوجه  
الثالث) أن يكون المراد من الفتنة العذاب الدائم الذي يلزمهم بسبب كفرهم فكانه قبل اقتلواهم من  
حيث تتفقهم واعلم ان وراء ذلك من عذاب الله ما هو أشد منه كقوله ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله  
بعذاب من عنده واطلاق اسم الفتنة على العذاب جائز وذلك من باب اطلاق اسم السبب على المسبب قال  
تعالى يوم هم على النار يفتنون ثم قال عتبه ذوقوا فتنةكم أى عذابكم وقال ان الذين فتنوا المؤمنين  
والمؤمنات أى عذبواهم وقال فاذا أوذى في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله أى عذابهم كعذابه (الوجه  
الرابع) أن يكون المراد فتنتهم بأى بصدكم عن المسجد الحرام أشد من قتلكم إياهم في الحرم لانهم يسعون  
في المنع من العبودية والطاعة التي ما خلقت الجن والانس الا لها (الوجه الخامس) ان ارتداد المؤمن  
أشد عليه من أن يقتل محقا والمعنى واخرجوهم من حيث أخرجوكم ولو اتى ذلك على أنفسكم فانكم ان قتلتم  
وأنتم على الحق كان ذلك أولى بكم وأهل عليكم من أن ترتدوا عن دينكم أو تتكاسلوا في طاعة ربكم أما  
قوله ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فقبه مستلثان (المسئلة الاولى) هذيان لبقاء  
هذا الشرط في قتالهم في هذه البقعة خاصة وقد كان من قبل شرط في كل القتال وفي الاشهر الحرم (المسئلة  
الثانية) قرأ سورة والكسافى ولا تقاتلوهم حتى يقاتلوكم فان قتلوكم كله بغير ألف والباقون جميع ذلك  
بالألف وهو في المحصف بغير ألف وانما كتبت كذلك للايجاز كما كتب الرحمن بغير ألف وكذلك صالح وما  
أشبه ذلك من حروف المتواليين قال القاضي رحمه الله القراءتان المشهورتان اذ لم يتنافى العمل بما وجب  
العمل به مما كما يعمل بالآيتين اذ لم يتنافى العمل به ما وما يتنصيه هاتان القراءتان المشهورتان لا تتنافى فيه  
فيجب العمل به ما لم يقع النسخ فيه يروى أن الاعشى قال لجزء رأيت قراءتك اذا صار الرجل مقتولا  
فبعد ذلك كيف يصير قاتلا اغريمه فقال جزء ان العرب اذا قتل رجل منهم قالوا قتلنا واذا ضرب رجل منهم قالوا  
ضربنا (المسئلة الثالثة) الخنفة تمسكوا بهذه الآية في مسئلة المتبجي الى الحرم وقالوا المالم يجوز القتل عند  
المسجد الحرام بسبب جنسية الكفر فلان لا يجوز القتل في المسجد الحرام بسبب الذنب الذي هو دون الكفر  
كان أولى وعمام الكلام فيه في كتب الخلاف أما قوله تعالى فان اتهموا فان الله غفور رحيم فاعلم أنه تعالى  
أوجب عليهم القتال على ما تقدم ذكره وكان يجوز أن يقدرون ذلك القتال لا يزول وان اتهموا وتابوا كما ثبت  
في كثير من الحدود أن التوبة لا تزيله فقال تعالى بعد ما أوجب القتل عليهم فان اتهموا فان الله غفور رحيم  
بين هذا منهم متى اتهموا عن ذلك سقط وجوب القتل عنهم ونظيره قوله تعالى قل للذين كفروا ان ذنوبهم يغفر  
لهم ما قد سلف وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) قال ابن عباس فان اتهموا عن القتال وقال الحسن  
فان اتهموا عن الشرك (حجة القول الاول) أن المقصود من الاذن في القتال منع الكفار عن المقاتلة فسكان  
قوله فان اتهموا محمول على ترك المقاتلة (حجة القول الثاني) أن الكافر لا ينال غفران الله ورحمته بترك  
القتال بل بترك الكفر (المسئلة الثانية) الاتهام عن الكفر لا يحصل في الحقيقة الا بأمرين (أحدهما)  
التوبة والاخر التمسك بالاسلام وان كان قديقال في الظاهر لم أظهر الشهادتين انه انتهى عن الكفر الا ان  
ذلك انما يؤثر في حقن الدم فقط أما الذي يؤثر في استحقات الثواب والغفران والرحمة فليس الا ما ذكرنا  
(المسئلة الثالثة) دلت الآية على ان التوبة من كل ذنب مقبولة وقول من قال التوبة عن القتل العمدة  
غير مقبولة خطأ لأن الشرك أشد من القتل فاذا قبل الله توبة الكافر فقبول توبة القاتل أولى وأيضا  
فالكافر قد يكون بحيث جمع مع كونه كافرا كونه قاتلا فلما دلت الآية على قبول توبة كل كافر دل على  
أن توبته اذا كان قاتلا مقبولة والله أعلم • قوله تعالى (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله

فان اتهموا فلا عدوان الاعلى الطامنين) فيه مسائل (المسئلة الاولى) قال القوم هذه الآية ناخذة بقوله تعالى ولا تقا تلوهم عند المسجد الحرام حتى يقا تلوهم فيه والصحيح انه ليس كذلك لان البداية بالمقاتلة عند المسجد الحرام نفت حرمة اقصى ما في الباب أن هذه الصفة عامة ولكن مذهب الشافعي رضى الله عنه وهو الصحيح أن العام سواء كان مقدما على المخصص أو متأخرا عنه فإنه يصير مخصوصا به والله أعلم (المسئلة الثانية) في المراد بالفتنة ههنا وجوه (أحدها) أنها الشرك والكفر قالوا كانت فتنتم انهم كانوا يضربون ويؤذون أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بمكة حتى ذهبوا الى الحبشة ثم واطبوا على ذلك الايذا حتى ذهبوا الى المدينة وكان غرضهم من اثاره تلك الفتنة أن يتركوا دينهم ويرجعوا كفارا فانزل الله تعالى هذه الآية والمعنى قاتلوهم حتى تظهروا عليهم فلا يفتنوكم عن دينكم فلا تقعو في الشرك (وثانيها) قال أبو مسلم معنى الفتنة ههنا الحرم قال لان الله تعالى أمر بقتالهم حتى لا يكون منهم القتال الذى اذا بدأ به كان فتنة على المؤمنين لما يخافوا عندهم من أنواع المضار فان قيل كيف يقال وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة مع علمنا بان قتالهم لا يزيل الكفر وليس يلزم من هذا أن خبر الله لا يكون حقا قلنا (الجواب) من وجهين (الاول) أن هذا محمول على الاعراب لان الاغلب عند قتالهم زوال الكفر والشرك لان من قتل فقد زال كفره ومن لا يقتل يخاف منه الثبات على الكفر فاذا كان هذا هو الاغلب جاز أن يقال ذلك (والجواب الثاني) أن المراد قاتلوهم قصد امنكم الى زوال الكفر لان الواجب على المقاتل للكفار أن يكون مراده هذا ولذلك متى ظن أن من يقا تله يقلع عن الكفر بغير القتال وجب عليه العدول عنه أما قوله تعالى ويكون الدين لله فهذا يدل على حل الفتنة على الشرك لانه ايسر بين الشرك وبين أن يكون الدين كله لله واسطة والمراد منه أن يكون تعالى هو المعبود المطاع دون سائر ما يعبد ويطاع غيره فصار التقدير كأنه تعالى قال وقاتلوهم حتى يزول الكفر ويثبت الاسلام وحتى يزول ما يؤدي الى العقاب ويحصل ما يؤدي الى الثواب ونظيره قوله تعالى قاتلوهم أو يسلمون وفي ذلك بيان انه تعالى انما أمر بالقتال لهذا المقصود أما قوله تعالى فان اتهموا فلما رد فان اتهموا عن الامر الذى لاجله وجب قتالهم وهو اما كفرهم أو قتالهم فغنى ذلك لا يجوز قتالهم وهو كقولهم تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف أما قوله تعالى فلا عدوان الاعلى الطامنين ففيه وجهان (الاول) فان اتهموا فلا عدوان أى فلا قتل الاعلى الذين لا ينتهون عن الكفر فانهم باصرارهم على كفرهم ظالمون لانفسهم على ما قال تعالى ان الشرك لظلم عظيم فان قيل لم سمي ذلك القتل عدوا ما مع انه في نفسه حق وموافق قلنا لان ذلك القتل جزاء العدوان فصح اطلاق اسم العدوان عليه كقوله تعالى وجزا سية سية مثاها وقوله تعالى فن اعتمدى عليكم فاعتمدوا عليه بمثل ما اعتمدى عليكم ومكروا ومكروا الله فيسخرن منهم سخر الله منهم (والثاني) ان تعرضتم لهم بعد اتهمهم عن الشرك والقتال كنتم أنتم ظالمين فسلط عليكم من يعتدى عليكم \* قوله تعالى (الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فن اعتمدى عليكم فاعتمدوا عليه بمثل ما اعتمدى عليكم واتقوا الله واعلموا ان الله مع المتقين) اعلم أن الله تعالى لما أباح القتال وكان ذلك منكرا فيما بينهم ذكر في هذه الآية ما يزيل ذلك فقال الشهر الحرام بالشهر الحرام وفيه وجوه (أحدها) روى عن ابن عباس ومجاهد والخصالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الحديبية للعمرة وكان ذلك في ذى القعدة سنة ست من الهجرة فصدته أهل مكة عن ذلك ثم صالحوه على ان ينصرف ويعود في العام القابل حتى يتركوا له مكة ثلاثة أيام فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم في العام القابل وهو في ذى القعدة سنة سبع ودخل مكة واعتمر فانزل الله تعالى هذه الآية بمعنى أنك دخلت الحرم في الشهر الحرام والقوم كانوا صدوك في السنة الماضية في هذا الشهر فهذا الشهر يذو الشهر (وثانيها) ما روى عن الحسن أن الكفار سمعوا أن الله تعالى نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن أن يقا تلهم في الاشهر الحرم فأرادوا مقاتلته ونظروا أنه لا يقا تلهم وذلك قوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام فانزل الله تعالى هذه الآية لبيان الحكم في هذه الواقعة فقال الشهر الحرام

بالشهر الحرام أى من استحل دمكم من المشركين في الشهر الحرام فاستحلوه فيه وثالثها ما ذكره قوم من  
 المتكلمين وهو ان الشهر الحرام لم ينعكم عن الكفر بالله فكيف يمنعنا عن مقاتلتكم فالشهر الحرام من  
 جانبنا مقابل بالشهر الحرام من جانبكم والحاصل في الوجوه الثلاثة أن حرمة الشهر الحرام لمالم تمنعهم عن  
 الكفر والافعال القبيحة فكيف جعلوه سببا في أن يمنع لقتال من شرهم وفسادهم أمأقوله تعالى والحرمة  
 قصاص فالحرمة جمع حرمة والحرمة ما منع من انتهاكها والقصاص المساواة اذا عرفت هذا  
 ففي هذه الآية تعود تلك الوجوه (أما على الوجه الأول) فهو ان المراد بالحرمة الشهر الحرام  
 والبلد الحرام وحرمة الاحرام فقوله الحرمة قصاص معناه انهم لما أضعوا هذه الحرمة في سنة ست  
 فقد وقفتم حتى قضيتهم على زعمكم في سنة سبع (وأما على الوجه الثاني) فهو ان المراد ان اقدموا على  
 مقاتلتكم فقاتلوهم أنتم أيضا قال الزجاج وعلم الله تعالى بهذه الآية انه ليس للمسلمين ان ينتهكوا هذه  
 الحرمة على سبيل الابتداء بل على سبيل القصاص وهذا القول أشبه بما قبل هذه الآية وهو قوله ولا تقاتلوهم  
 عند المسجد الحرام حتى يقاتلوك فيه وبما بعدها وهو قوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى  
 عليكم (أما على القول الثالث) فقوله والحرمة قصاص يعنى حرمة كل واحد من الشهرين حرمة الآخر  
 فهما مثلان والقصاص هو المثل فلما لم ينعكم حرمة الشهر من الكفر والفتنة والقتال فكيف يمنعنا عن القتال  
 أمأقوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم فالمراد منه الامر بما يقابل الاعتداء  
 من الجزاء والتقدير فمن اعتدى عليكم فقاتلوه والسبب في تسميته اعتداء قد تقدم ثم قال واتقوا الله وقد  
 تقدم معنى التقوى ثم قال واعلموا ان الله مع المتقين أى بالمعونة والنصرة والحفظ والعلم وهذا من أقوى  
 الدلائل على انه ليس يجزم ولا في مكان اذ لو كان جسمه السكان في مكان معين فكان امانا يكون مع أحد منهم  
 ولم يكن مع الآخر ويكون مع كل واحد من المؤمنين جزء من أجزائه وبعض من أبعاضه تعالى الله عنه  
 عاوا كبيرا • قوله تعالى (وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) اعلم أن نعلق هذه  
 الآية بما قبلها من وجهين (الأول) أنه تعالى لما أمر بالقتال والاشتغال بالقتال لا يتيسر الا بالمال  
 وأدوات يحتاج فيها الى المال وربما كان ذوا المال عاجزا عن القتال وكان الشجاع القادر على القتال فقيرا  
 عديم المال فلهذا أمر الله تعالى الاغنياء بأن ينفقوا على الفقراء الذين يقدرون على القتال (والثاني)  
 يروى انه لما نزل قوله تعالى الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمة قصاص قال رجل من الحاضرين  
 والله يا رسول الله ما لنا زاد وليس أحد يطعمنا فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينفقوا في سبيل الله وان  
 يتصدقوا ولا يكتفوا أيديهم عن الصدقة ولو بشرق عمرة تحمل في سبيل الله فيها لكانوا فنزات هذه الآية على  
 وفق رسول الله صلى الله عليه وسلم واعلم أن الانفاق هو صرف المال الى وجوه المصالح فلذلك لا يقال  
 في المضيع انه متفق فاذا قيد الانفاق بذ كسبيل الله فالمراد به في طريق الدين لأن السبيل هو الطريق  
 وسبيل الله هو دينه فكل ما أمر الله به في دينه من الانفاق فهو داخل في الآية سواء كان انفاقا في حج  
 أو عمرة أو كان جهادا بالنفس أو تجهيزا للغير أو كان انفاقا في صلة الرحم أو في الصدقات أو على العيال  
 أو في الزكوات والكفارات أو عمارة السبيل وغير ذلك إلا أن الاقرب في هذه الآية وقد تقدم ذكر  
 الجهاد انه يراد به الانفاق في الجهاد بل قال وانفقوا في سبيل الله لوجهين (الأول) أن هذا كالتبعية  
 على العلة في وجوب هذا الانفاق وذلك لأن المال مال الله فيجب انفاقه في سبيل الله ولأن المؤمن اذا سمع  
 ذكر الله اهتز ونشط فيسبل عليه انفاق المال (الثاني) أن هذه الآية انما نزلت وقت ذهاب رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم الى مكة لقضاء العمرة وكانت تلك العمرة لا بد من أن تفضى الى القتال ان منعهم  
 المشركون فكانت عمرة وجهاد واجتمع فيه المعنيان فلما كان الامر كذلك لاجرم قال تعالى وانفقوا  
 في سبيل الله ولم يقل وانفقوا في الجهاد والعمرة أمأقوله تعالى ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة ففيه مسائل  
 (المسئلة الأولى) قال أبو عبيدة والزجاج التهلكة الهلاك يقال هلك يهلك هلاكا وهلكوا تهلكت قال

المارزنجي لا اعلم في كلام العرب مصدرا على تفعله بضم العين الا هذا قال أبو علي قدسكي سيويه  
 التنصرة والتسترة وقد جاء هذا المثل اباغبر مصدر قال ولا نعلمه جاء صفة قال صاحب الكشاف ويجوز  
 أن يقال أصله التهلكة كالتجربة والتبصرة على انها مصدر هكذا فابدت الضمة بالكسرة كما جاء الجوار  
 في الجوار وأقول اني لا تعجب كثيرا من تكلفات هؤلاء العرويين في أمثال هذه المواضع وذلك انهم  
 لو وجدوا شعرا مجهولا يشهد لما أرادوه فرحوا به واتخذوه حجة قوية فورد هذا اللفظ في كلام الله تعالى  
 المنهودة من الموافق والخالف بالفصاحة أولى بان يدل على صحة هذه اللفظة واستقامتها (المسئلة  
 الثانية) اتفقوا على ان الباء في قوله بايديكم تنقضي اما زيادة أو نقصا فان قال قوم الباء زائدة والتقدير  
 ولا تلقوا ايديكم الى التهلكة وهو كقولهم جذبت الثوب بالثوب وأخذت القلم بالقلم فهما لغتان مستعملتان  
 مشهورتان والمراد بالايدي الانفس كقوله بما تقدمت يداؤنا كسبت ايديكم فالتقدير ولا تلقوا بانفسكم الى  
 التهلكة وقال آخرون بل ههنا حذف والتقدير ولا تلقوا أنفسكم بايديكم الى التهلكة (المسئلة الثالثة) قوله  
 ولا تلقوا ايديكم الى التهلكة اختلف المفسرون فيه فمنهم من قال انه راجع الى نفس النفقة ومنهم من قال انه  
 راجع الى غيرها أما الاولون فذكروا فيه وجهين (الاول) أن لا ينفقوا في مهمات الجهاد أموالهم فيستولى  
 العدو عليهم ويهلكهم وكانه قيل ان كنت من رجال الدين فانفق مالك في سبيل الله وفي طلب مرضاته وان  
 كنت من رجال الدنيا فانفق مالك في دفع الهلاك والضرر عن نفسك (الوجه الثاني) انه تعالى لما أمره  
 بالانفاق نهاه عن أن ينفق كل ماله فان انفاق كل المال يفضي الى التهلكة عند الحاجة الشديدة  
 الى المأكل والمشروب والملبوس فكان المراد منه ما ذكره في قوله والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا  
 وكان بين ذلك قواما وفي قوله ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط وأما الذين قالوا المراد  
 منه غير النفقة فذكروا فيه وجهها (أحدها) أن يجعلوا بالجهاد فيتمتروا للهلاك الذي هو عذاب النار  
 فخشهم بذلك على التمسك بالجهاد وهو كقوله ليهلك من هلك عن بينة (وثانيها) المراد من قوله ولا تلقوا  
 بايديكم الى التهلكة أي لا تقصموا في الحرب بحيث لا ترجون النفع ولا يكون لكم فيه الاقتل أنفسكم  
 فان ذلك لا يحل وانما يجب أن يقتحم اذا طمع في النكابة وان خاف القتل فاما اذا كان آيسا من النكابة وكان  
 الاغلب انه مقتول فليس له أن يقدم عليه وهذا الوجه منقول عن البراء بن عازب ونقل عن أبي هريرة رضي  
 الله عنه انه قال في هذه الآية هو الرجل يستقل بين الصقين ومن الناس من طعن في هذا التأويل وقال  
 هذا القتل غير محرم واحتج عليه بوجوه (الاول) روى ان رجلا من المهاجرين حمل على صف العدو فصاح به  
 الناس فألقى يده الى التهلكة فقال أبو أيوب الانصاري نحن أعلم بهذه الآية وانما نزلت فيما صبرنا رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ونصرناه وشهدنا معه المشاهد فلما قوى الاسلام وكثر أهل رجوعنا الى أهالينا وأموالنا  
 وتصلحنا فكانت التهلكة الاقامة في الاهل والمال وترك الجهاد (والثاني) روى الشافعي رضي الله عنه ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرا لجنحة فقال له رجل من الانصار رأيت يارسول الله ان قتلت صابرا محتسبا  
 قال عليه الصلاة والسلام لك الجنة فانغمس في جماعة العدو فقتلوه بين يدي رسول الله وان رجلا من  
 الانصار أتى درعا كانت عليه حين ذكر النبي عليه الصلاة والسلام الجنة ثم انغمس في العدو فقتلوه (والثالث)  
 روى ان رجلا من الانصار تخلف عن بني معاوية قرأ أي الطير عكرو فاعلى من قتل من أصحابه فقال لبعض من  
 معه سأ تقدم الى العدو فقتلوني ولا تخف عن مشهد قتل فيه أصحابي ففعل ذلك فذكروا ذلك للنبي صلى  
 الله عليه وسلم فقال فيه قولنا حسنا (الرابع) روى ان قوما حاصروا حصنا فقاتل رجل حتى قتل فقبل النبي  
 يده الى التهلكة فبأخ عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذلك فقال كذبوا أليس يقول الله تعالى ومن الناس  
 من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله ولن نصر ذلك التأويل أن يجيب عن هذه الوجوه بقول انما  
 حرمنا القاء النفس في صف العدو اذا لم يتوقع ايقاع نكابة منهم فاما اذا توقع فنحن مجوز ذلك فلم قلتم انه  
 يوجد هذا المعنى في هذه الوقائع (الوجه الثالث) في تأويل الآية أن يكون هذا متصلا بقوله الشهر

الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص أي فان قاتلوكم في الشهر الحرام فقاتلوهم فيه فان الحرمات  
 قصاص فجازوا المعتدا بهم عليكم ولا تخملتكم حرمة الشهر على أن تستسلموا لمن قاتلكم فقتلوا بترككم  
 القتال فانكم بذلك تكونون ملقين بأيديكم الى التهلكة (الوجه الرابع) في التأويل أن يكون المعنى  
 انفقوا في سبيل الله ولا تقولوا انما نخاف القتران أنفقنا فتهلك ولا يبق معنا شيء فنهوا أن يجعلوا أنفسهم  
 هالكين بالاتفاق والمراد من هذا الجعل واللقاء الحرام بذلك كما يقال جعل فلان فلانها لكذا والقائه  
 في الهلاك اذا حكم عليه بذلك (الوجه الخامس) ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة هو الرجل يصيب الذنب  
 الذي يرى انه لا ينفعه معه عمل فذال هو القاء النفس في التهلكة فالخاصل ان معناه النهي عن القنوط عن  
 رحمة الله لان ذلك يحمل الانسان على ترك العبودية والاصرار على الذنب (الوجه السادس) يحتمل أن  
 يكون المراد وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا ذلك الاتفاق في التهلكة والاحباط وذلك بان نفهوا لو اهد  
 ذلك الاتفاق فعلا يحبط ثوابه ما يتبدد كرامة أو بذك وجوه الرياء والسمعة وتظهير قوله تعالى ولا تبطلوا  
 أعمالكم \* أما قوله تعالى (واحسنوا ان الله يحب المحسنين) ففيه مسائل (المسئلة الاولى) اختلفوا  
 في ان المحسن مشتق من ماذا وفيه وجوه (الاول) انه مشتق من فعل الحسن وانه كتر استعمله فيمن ينفع  
 غيره بنفع حسن من حيث ان الاحسان حسن في نفسه وعلى هذا التقدير فالضرب والقتل اذا حسنا  
 كان فاعلهما محسنا (الثاني) انه مشتق من الاحسان ففاعل الحسن لا يوصف بكونه محسنا الا اذا كان  
 فعله حسنا واحسانا ما فالاشتقاق انما يحصل من مجموع الامرين (المسئلة الثانية) قوله واحسنوا فيه  
 وجوه (أحدها) قال الاصم أحسنوا في فرائض الله (وثانيها) واحسنوا في الاتفاق على من تلامكم مؤتمنه  
 ونفقته والمقصود منه أن يكون ذلك الاتفاق وسطا فلا تترفوا ولا تقرروا وهذا هو الاقرب لاتصاله بما قبله  
 ويمكن حمل الآية على جميع الوجوه وأما قوله ان الله يحب المحسنين فهو ظاهر وقد تقدم تفسيره من اراد قوله  
 تعالى (وأتموا الحج والعمرة لله فان أحصرتم فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى  
 حمله) في الآية مسائل (المسئلة الاولى) الحج في اللغة عبارة عن القصد وانما يقال حج فلان الشيء اذا  
 قصده مرة بعد أخرى وأدام الاختلاف اليه والحجة بكسر الحاء السنة وانما قيل لها حجة لان الناس يحبون  
 في كل سنة وأما في الشرع فهو واسم لافعال مخصوصة منها أركان ومنها أبعاض ومنها هيئات فالأركان ما لا  
 يحصل التحلل حتى يأتي به والابعاض هي الواجبات التي اذا ترك منها شيء يجبر بالدم والهيئات ما لا يجب الدم  
 على تاركها والأركان عندنا خمسة الأضراس والوقوف بعرفة والطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة  
 وفي حلق الرأس أو تقصيره قولان أحدهما انه نسك لا يحصل التحلل الا به وأما الأبعاض فهي الأضراس من  
 المقات والمقام بعرفة الى الغروب في قول والبيتونة بزيادة ليلة البحر في قول ورمي جرة العقبه والبيتونة  
 بمعنى إبالي التبريق في قول ورمي أيامها وأما سائر أعمال الحج فهي سنة وأما أركان العمرة فهي أربعة  
 الأضراس والطواف والسعي وفي الحلق قولان ثم المعتمر بعد ما فرغ من السعي فان كان معه هدى ذبحه ثم حلق  
 أو قصر ولا يتوقف التحلل على ذبح الهدى (المسئلة الثانية) قوله تعالى وأتموا امراتكم وهل  
 هذا الأمر مطلق أو مشروط بالدخول فيه ذهب أصحابنا الى انه مطلق والمعنى أتموا الحج والعمرة على  
 نعم الكمال والتمام (والقول الثاني) وهو قول أبي حنيفة رضي الله عنه ان هذا الأمر مشروط والمعنى  
 ان من شرع فيه فليتمه قالوا ومن الجائز أن لا يكون الدخول في الشيء واجبا الا ان بعد الدخول فيه  
 يكون اتمامه واجبا وفائدة هذا الخلاف ان العمرة واجبة عند أصحابنا وغير واجبة عند أبي حنيفة رحمه الله  
 حجة أصحابنا من وجوه (الحجة الاولى) قوله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله وجه الاستدلال به أن اتمام  
 قد يراد به فعل الشيء كما لا تاما ويحتمل أن يراد به اذا شربتم في الفعل فتموه واذا ثبت الاحتمال وجب أن  
 يكون المراد من هذا اللفظ هو ذلك اما بيان الاحتمال فيدل عليه قوله تعالى واذا تبلى ابراهيم ربه بكلمات  
 فأتتهن أي فعلهن على سبيل التمام والكمال وقوله تعالى ثم أتموا الصيام الى الليل أي فافعلوا الصيام تاما الى

المل وجعل اللفظ على هذا أولى من قول من قال المراد فاشرعوا في الصيام ثم أعوه لان على هذا التقدير  
 يحتاج الى الاضمار وعلى التقدير الذي ذكرناه لا يحتاج اليه فثبت ان قوله وأتموا الحج بمنسمل أن يكون  
 المراد منه الاتيان به على نعم الكمال والقام فوجب حمله عليه انتهى ما في الباب انه يحتمل أيضاً أن يكون  
 المراد منه انكم اذا شرعتم فيه فأتموه الا أن جعل اللفظ على الوجه الاول أولى ويدل عليه وجوه (الاول) ان  
 جعل الآية على الوجه الثاني يقتضى أن يكون هذا الامر مشروطاً ويكون التقدير أتموا الحج والعمرة لله  
 ان شرعتم فيها وعلى التأويل الاول الذي نصرناه لا يحتاج الى اضمار هذا الشرط فكان ذلك أولى  
 (الثاني) ان أهل التصديق ذكروا ان هذه الآية هي أول آية ترات في الحج فحملها على ايجاب الحج أولى  
 من حملها على الاتمام بشرط الشروع فيه (الثالث) قرأ بعضهم وأقيموا الحج والعمرة لله وهذا وان كان  
 قراءة شاذة جارية مجرى خبر الواحد لكنه بالاتفاق صالح لترجيح تأويل على تأويل (الرابع) ان الوجه  
 الذي نصرناه يصدق وجوب الحج والعمرة ويفيد وجوب اتمامهما بعد الشروع فيهما والتأويل الذي ذكرتم  
 لا يفيد الاصل الوجوب فكان الذي نصرناه أكبر فائدة فكان حمل كلام الله عليه أولى (الخامس) ان  
 الباب باب العبادة فكان الاحتياط فيه أولى والقول بايجاب الحج والعمرة معها أقرب الى الاحتياط  
 فوجب حمل اللفظ عليه (السادس) هب انما يحمل اللفظ على وجوب الاتمام لكن نقول اللفظ دل على  
 وجوب الاتمام جزوا ظاهر الامر للوجوب فكان الاتمام واجبا جزوا والاتمام مسبوق بالشروع وما لا يتم  
 الواجب الا به وكان مقدورا للمكلف فهو واجب فيلزم أن يكون الشروع واجبا في الحج وفي العمرة  
 (السابع) روى عن ابن عباس انه قال والذي نفسي بيده انها القرينة في كتاب الله أي ان العمرة قرينة الحج  
 في الامر بهما في كتاب الله يعني في هذه الآية فكان كقوله أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فهذا اتمام تقرير هذه  
 الآية فان قيل قرأ على وابن مسعود والشعبي والعمرة لله بالرفع وهذا يدل على انهم قصدوا اخراج العمرة  
 عن حكم الحج في الوجوب فلنا هذا مدفوع من وجوه (الاول) ان هذه قراءة شاذة فلا تعارض القراءة  
 المتواترة (الثاني) ان فيها ضمة في العربية لانها تقتضى عطف الجملة الاسمية على الجملة الفعلية (الثالث)  
 ان قوله والعمرة لله معناه ان العمرة عبادة الله ومجرد كونها عبادة الله لا ينافي وجوبها والواقع التعارض  
 بين مدلول القرأتين وهو غير جائز (الرابع) انه لما كان قوله والعمرة لله معناه والعمرة عبادة الله وجب أن  
 يكون العمرة مأمورا بها لقوله تعالى وما أمرنا الا ليعبدوا الله والامر للوجوب وحينئذ يحصل المقصود  
 (الطبعة المشائية) في وجوب العمرة ان قوله تعالى يوم الحج الاكبر يدل على وجوب حج أصغر على ما عليه  
 حقيقة أفعال وما ذاك الا العمرة بالاتفاق واذا ثبت ان العمرة حج وجب أن تكون واجبة لقوله تعالى وأتموا  
 الحج ولقوله وقه على الناس حج البيت (الطبعة الثالثة) في المسئلة الاسديت منها ما أورده الجوزي  
 في المتفق بين الصحيين ان جبريل عليه السلام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاسلام فقال ان تشهد  
 أن لا اله الا الله وان محمداً رسول الله وأن تقم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحمي وتعتق وروى  
 النعمان بن سالم عن عمر بن أوس عن أبي رزين انه سأل النبي عليه الصلاة والسلام فقال ان أبي شيخ كفى ادولته  
 الاسلام ولا يتطبع الحج والعمرة ولا الطعن فقال عليه الصلاة والسلام حج عن أهلك واعترفا صرهما  
 والامر للوجوب ومنها ما روى ابن سيرين عن زيد بن ثابت انه عليه الصلاة والسلام قال الحج والعمرة  
 فرضان لا يضر لهما ما بدأت ومنهما ما روت عائشة رضي الله عنها بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت قلت  
 يا رسول الله هل على النساء جهاد فقال عليه الصلاة والسلام عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة (الطبعة  
 الرابعة) في وجوب العمرة قال الشافعي رضي الله عنه اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل الحج ولو لم تكن العمرة  
 واجبة لكان الاشبه أن يادوا الى الحج الذي هو واجب وجمعة من قال العمرة ليست واجبة وجوه (الطبعة  
 الاولى) قصة الاعرابي الذي سأل الرسول عليه الصلاة والسلام عن أركان الاسلام ففعله الصلاة والزكاة  
 والحج والصوم فقال الاعرابي هل على غير هذا قال لا الا أن تطوع فقال الاعرابي لا أزيد على هذا ولا أنقص

فقال عليه الصلاة والسلام أفعل الاعرابي إن صدق وقال عليه الصلاة والسلام بنى الإسلام على خمس  
 شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأقام الصلاة وآتى الزكاة وصوم رمضان وحج البيت وقال عليه  
 الصلاة والسلام صلوا بحسبكم وزكوا أموالكم وجعلوا بينكم تدخلاً وجاهة ربكم فهذه أخبار مشهورة  
 كالتواترة فلا يجوز الزيادة عليها ولا ردّها وعن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم أنه مثل عن العمرة أو واجبة هي أم لا فقال لا وأن تعمر خير لك وعن معاوية الضمر عن أبي صالح الحنفي  
 عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحج جهاد والهجرة تطوع (والجواب) من  
 وجوه (أحدها) أن ما ذكرتم أخبار آحاد فلا تعارض القرآن (وثانيها) لعل العمرة ما كانت واجبة عندما  
 ذكر الرسول عليه الصلاة والسلام تلك الأحاديث ثم نزل بعدها قوله وأتوا الحج والعمرة لله وهذا هو الأقرب  
 لأن هذه الآية إنما نزلت في السنة السابعة من الهجرة (وثالثها) أن قصة الاعرابي مشقة على ذكر الحج وليس  
 فيها بيان تفصيل الحج وقد بينا أن العمرة حج لانها هي الحج الأصغر فلا تكون هي منافية لوجوب العمرة وأما  
 حديث محمد بن المنكدر في الواروة بحاج بن أرطاة وهو ضعيف (المسئلة الثالثة) اعلم أن الحج على ثلاثة  
 أقسام الأفراد والقران والتمتع فالأفراد أن يحج ثم بعد الفراغ منه يعمر من أدنى الحل أو يعقر قبل أشهر  
 الحج ثم يحج في تلك السنة والقران أن يحرم بالحج والعمرة معاً في أشهر الحج بأن يوجع ما قبله وكذلك لو أحرم  
 بالعمرة في أشهر الحج ثم قبل الطواف أدخل عليها الحج بصيرقارنا والتمتع هو أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج  
 ويبقى بأعمالها ثم يحج في هذه السنة وانما سمى تمتعاً لانه يستمتع بمحظورات الاحرام بعد البطلان من العمرة قبل  
 أن يحرم بالحج إذا عرفت هذا فنقول اختلف الناس في الأفضل من هذه الثلاثة فقال الشافعي رضي الله عنه  
 أفضلها الأفراد ثم القران وقال في اختلاف الحديث التمتع أفضل من الأفراد وبه قال مالك رضي الله  
 عنه وقال أبو حنيفة رضي الله عنه القران أفضل ثم الأفراد ثم التمتع وهو قول المزني وأبي اسحاق والمروزي  
 من أصحابنا وقال أبو يوسف ومحمد القران أفضل ثم التمتع ثم الأفراد بحجة الشافعي رضي الله عنه فإن  
 الأفراد أفضل من وجوه (الأول) التمسك بقوله تعالى وأتوا الحج والعمرة لله والاستدلال به  
 من ثلاثة أوجه (الأول) ان الآية اقتضت عطف العمرة على الحج والعطف يستدعي المخايرة بين  
 المعطوف والمعطوف عليه والمخايرة لا تحصل الا عند الأفراد فاما عند القران فالوجود شي واحد وهو  
 حج وعمرة وذلك مانع من صحة العطف (الثاني) قوله وأتوا الحج والعمرة لله يقتضي الأفراد بدليل انه  
 قال تعالى فان أحصرتم فما استيسر من الهدى والقارن يلزمه هديان عند الحصر وأيضاً تعالى أوجب  
 على الخلق عند الاداء فدية واحدة والقارن يلزمه فديتان عند الحصر (الثالث) هذه الآية تدل على  
 وجوب الاتمام والاعتناء لا يحصل الا عند الأفراد ويدل عليه وجهان (الأول) ان السفر مقصود في الحج  
 بدليل ان من أوصى بان يحج عنه فانه يحج من وطنه ولو ان السفر مقصود في الحج والالكان يحج عنه  
 من أدنى المواقيت ويدل عليه أيضاً أنهم قالوا لو نذر أن يحج ماشياً حجراً كما يلزمه دم فثبت أن السفر مقصود  
 والقران يقتضي تظليل السفر لان بسببه بصير السفران سفر واحد فثبت ان الاتمام لا يحصل الا بالأفراد  
 (الثاني) ان الحج لا معنى له الا بزيارة بقاع معكرومة ومشاهدة مشرفة والحاج زائر الله والله تعالى  
 جزوره ولا شك انه كلما كانت الزيارة والخدمة أكثر كان موقعها عند المخدم أعظم وعند القران  
 تنقلب الزيارتان زيارة واحدة بل الحق ان جلة أنواع الطاعات في الحج وفي العمرة تكثر عند الأفراد  
 وتصبح واحدة عند القران فثبت أن الأفراد أقرب الى التمام فكان الأفراد ان لم يكن واجبا عليكم  
 بغيركم هذه الآية فلا أقل من كونه أفضل (الحجة الثانية) في بيان ان الأفراد أفضل ان  
 الأفراد يقتضي كونه آتياً بالحج مرة ثم بالعمرة بعد ذلك فتكون الاعمال الشاقة في الأفراد أكثر فوجب أن  
 يكون أفضل لقوله عليه السلام أفضل الاعمال أحجزها أي أشقها (الحجة الثالثة) انه عليه السلام كلن  
 مفرد فوجب أن يكون الأفراد أفضل أما قولنا انه كان مفرداً فاعلم ان الصحابة اختلفت رواياتهم في هذا

المعنى فروى مسلم في صحيحه عن عائشة رضيت الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد بالحج وروى بخبر  
 وابن عمر أنه أفرد وأما أنس فقد روى عنه أنه قال كنت واقفا عند جدران ناقة رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فكان لعابها يسيل على كتفي فسمعته يقول لبيك بحج وعمرة معا ثم الشافعي رضي الله عنه رجع  
 رواية عائشة رضي الله عنها وروى ابن عمر على رواية أنس من وجوه (أحدها) مجال الرواة أما عائشة  
 فلأنها كانت عالمة ومع علمها كانت أشد الناس التصاقا برسول الله صلى الله عليه وسلم وأشد الناس وقوفا  
 على أحواله وأما جابر فإنه كان أقدم صحبة للرسول صلى الله عليه وسلم من أنس وإن أنس كان صغيرا في ذلك  
 الوقت قليل العلم وأما ابن عمر فإنه كان مع فقهاء أقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيره لأن أخته  
 حفصة كانت زوجة النبي صلى الله عليه وسلم (والثاني) أن عدم القرآن متأكدا بالاستصحاب (والثالث)  
 أن الأفراد يقتضى تكثير العبادة والقرآن يقتضى تقليلها فكان الحاق الأفراد بالنبي عليه الصلاة  
 والسلام أولى وإذا ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مفردا وجب أن يكون الأفراد أفضل لأنه عليه  
 الصلاة والسلام كان يختار الأفضل لنفسه ولأنه قال خذوا عني مناسككم أي تعلموا عني (الحجة  
 الرابعة) أن الأفراد يقتضى تكثير العبادة والقرآن يقتضى تقليلها فكان الأول أولى لأن المقصود  
 من خلق الجن والإنس هو العبادة وكلما كان أفضى إلى تكثير العبادة كان أفضل حجة أبي حنيفة رضي الله  
 عنه من وجوه (الحجة الأولى) التمسك بقوله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله وهذا اللفظ يحتمل أن  
 يكون المراد منه إيجاب كل واحد منهما ما أو يكون المراد منه إيجاب الجمع بينهما على سبيل الإتمام فلو حملناه  
 على الأول لا يفيد الثاني ولو حملناه على الثاني أفاد الأول فكان الثاني أكثر فائدة فوجب حمل اللفظ عليه  
 لأن الأولى حمل كلام الله على ما يكون أكثر فائدة (الحجة الثانية) أن القرآن جمع بين التمسكين فوجب  
 أن يكون أفضل من الاتيان بنسك واحد (الحجة الثالثة) أن في القرآن مسارعة إلى التمسك وفي الأفراد  
 ترك مسارعة إلى أحد التمسكين فوجب أن يكون القرآن أفضل لقوله وسارعوا (والجواب عن الأول)  
 أننا نرى أن هذه الآية تدل من ثلاثة أوجه دلالة ما هو أكثر فائدة على الأفراد وأما ما ذكرتموه مجرد  
 حسن ظن حيث قلتم حمل اللفظ على ما هو أكثر فائدة أولى وإذا كان كذلك كان الترجيح لقولنا (والجواب عن  
 الثاني والثالث) أن كل ما يفعله القارن بفعله المفرد أيضا إلا أن القرآن كانه حيلة في إسقاط الطاعة فينتهي  
 الأمر به أن يكون من خصاياه فالأفضل فلا وبالجملة فالشافعي رضي الله عنه لا يقول أن الحجة  
 المفردة بلا عمرة أفضل من الحجة المقرونة ولكنه يقول من أتى بالحج في وقته ثم بالعمرة في وقتها فجمع هذين  
 الأمرين أفضل من الاتيان بالحجة المقرونة (المسئلة الرابعة) في تفسير الإتمام في قوله وأتموا الحج  
 والعمرة لله وفيه وجوه (أحدها) روى عن علي وابن مسعود أن إتمامها ما أن يحرم من دويرة أهلها  
 (وثانيها) قال أبو مسلم المعنى أن من نوى الحج والعمرة لله وجب عليه الإتمام قال ويدل على صحة هذا  
 التأويل أن هذه الآية إنما نزلت بعد أن منع الكفار النبي صلى الله عليه وسلم في السنة الماضية عن الحج  
 والعمرة فأنه تعالى أمر رسوله في هذه الآية أن لا يرجع حتى يتم هذا الفرض ويحصل من هذا التأويل فائدة  
 نفهية وهي أن تطوع الحج والعمرة كفرضهما في وجوب الإتمام (وثالثها) قال الأصم إن الله تعالى  
 فرض الحج والعمرة ثم أمر عباده أن يتموا الآداب العترة وذكر الشيخ الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله  
 في كتاب الاحياء ما يتعلق بهذا الباب فقال الأمر بالمعتمدة قبل الخروج إلى الاحرام ثمانية (الأول)  
 في المال فينبغي أن يسد بالتوبة ورد المظالم وقضاء الديون واعداد النفقة لكل من تلزمه نفقته إلى وقت  
 الرجوع ويرد ما عنده من الودائع ويستصحب من المال الطبيب الحلال ما يكفيه لذهابه وإيابه من غير تقصير  
 بل على وجه يسكنه مع التوسع في الزاد والرفق بالفقراء ويتصدق بشئ قبل خروجه ويشترى لنفسه دابة  
 قوية على الحمل أو يكثرها فان أكثرها فليظهر للمكاري كل ما يحصل رضاه فيه (الثاني) في الرفيق فينبغي أن  
 يلتمس رفيقا صالحا للغير معينيا محبا عليه ان نسي ذكره وان ذكر ساعده وان جنب شبعه وان عجز قواه



وان ضاق صدره صبره وأما الاخوان والرفقاء المقيمون في ودعهم ويلتمس ادعيتهم فان الله تعالى جعل  
في دعائهم خيرا والسنة في الوداع أن يقول استودع الله دينك وأمانتك وخواتم عمتك (الثالثة)  
في الخروج من الدار فاذا هم بالخروج صلى ركعتين يقرأ في الاولى بعد الفاتحة قل يا أيها الكافرون  
وفي الثانية الاخلاص وبعد الفراغ يتضرع الى الله بالاخلاص (الرابعة) اذا حصل على باب الدار  
قال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله وكلما كانت الدعوات ازيد كانت أولى (الخامسة)  
في الركوب فاذا ركب الراحلة قال بسم الله وبالله والله أكبر توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله العلي  
العظيم ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانما الى ربنا المنقلبون  
(السادسة) في النزول والسنة ان يكون أكثر سيره بالليل ولا ينزل حتى يحصى النهار واذا نزل صلى ركعتين  
ودعا الله كثيرا (السابعة) ان قصده عدوا وسبع ليل أو نهار فليقرأ آية الكرسي وشهد الله والاخلاص  
والمعوذتين ويقول تحممت بالله العظيم واستعنت بالحقم الذي لا يموت (الثامنة) مهـ ما عاينها من  
الارض في الطريق فيستحب أن يكبر ثلاثا (التاسعة) أن لا يكون هذا السفر مشوبا بشئ من أثر الاغراض  
العاجلة كاللجارة وغيرها (العاشر) أن يصون الانسان لسانه عن الرفث والفسوق والجدال ثم بعد  
الاتيان بهذه المقدمات يأتي بجميع أركان الحج على الوجه الاصح الاقرب الى الموافقة للصحة والسنة  
ويكون غرضه في كل هذه الامور ابتغاء مرضاة الله تعالى فقوله واتموا الحج والعمرة كلمة شاملة جامعة لهذه  
المعاني فاذا أتى العبد بالحج على هذا الوجه كان متبعا لملكه ابراهيم حيث قال تعالى واذا نبأ على ابراهيم ربه  
بكلمات فاتتهن (الوجه الرابع) في تفسير قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله ان المراد افراد كل واحد  
منهما بفر وهذا تأويل من قال بالافراد وقد ينشأ بالدليل وهذا التأويل يروي عن علي بن أبي طالب رضي  
الله عنه وقد يروي من فواعن أبي هريرة وكان عمر يترك القران والتفريع ويذكر أن ذلك أتم للحج والعمرة  
وان يعتمر في غير شهر الحج فان الله تعالى يقول الحج أشهر معلومات وروى نافع عن ابن عمر انه قال  
فرقوا بين حجتكم وعماركم (المسئلة الخامسة) قرأ نافع وابن عامر وابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم  
الحج يفتح الحاء في كل القرآن وهي لغة الجاهل وقراءته الكسائي وحفص عن عاصم بالكسر في آل عمران  
قال الكسائي وهم لغتان بمعنى واحد كطل وورطل وقيل بالفتح المصدر وبالكسر الاسم وقوله تعالى فان  
احصرتم قال أحد بن يحيى أصل الحصر والاحصار الحبس ومنه يقال للذي لا يوح بصره حصر لانه حبس  
نفسه عن البوح والحصر احتباس الغائط والحصر الملك لانه كالحبوس بين الجباب وفي شهر ليد  
حن لدى باب الحصر فنام والحصر معروف سمي به لانضمام بعض أجزائه الى بعض تشبيها باحتباس الشئ  
مع غيره اذا عرفت هذا فنقول اتفقوا على ان لفظ الحصر مخصوص بمنع العدو اذا منعه عن مراده ووضيق  
عليه مما لفظ الاحصار فقد اختلفوا فيه على ثلاثة أقوال (الاول) وهو اختيار أبي عبيدة وابن السكيت  
والزجاج وابن قتيبة وأكثر أهل اللغة انه مختص بالمرض قال ابن السكيت يقال احصره المرض اذا منعه  
من السفر وقال ثعلب في فصيح الكلام احصر بالمرض وحصر بالعدو (والقول الثاني) أن لفظ الاحصار  
يفيد الحبس والمنع سواء كان بسبب العدو وبسبب المرض وهو قول الفراء (والقول الثالث) انه مختص  
بالمنع الحاصل من جهة العدو وهو قول الشافعي رضي الله عنه وهو المروي عن ابن عباس وابن عمر فانما  
قالا لا احصر الاحصر العدو وأكثر أهل اللغة يردون هذا القول على الشافعي رضي الله عنه وفائدة  
هذا البحث تظهر في مسئله فتية وهي انهم اتفقوا على ان حكم الاحصار عند حبس العدو ثابت وهل يثبت  
بسبب المرض وسائر الموانع قال أبو حنيفة رضي الله عنه يثبت وقال الشافعي لا يثبت وبجة أبي حنيفة  
ظاهرة على مذهب أهل اللغة وذلك لان أهل اللغة رجلا ن (أحدهما) الذين قالوا الاحصار مختص  
بالحسب الحاصل بسبب المرض فقط وعلى هذا المذهب تكون هذه الآية ناصرة يحاكي ان احصار المرض  
يفيد هذا الحكم (والثاني) الذين قالوا الاحصار اسم مطلق للحبس سواء كان حاصل بسبب المرض

أو بسبب العذر وعلى هذا القول حجة أبي حنيفة تكون ظاهرة أيضا لأن الله تعالى علق الحكم على مسمى  
 الاحصاء فوجب أن يكون الحكم ثابتا عند حصول الاحصاء سواء حصل بالعدو أو بالمرض واما على القول  
 الثالث وهو ان الاحصاء اسم للمنع الحاصل بالعدو فهذا القول باطل باتفاق أهل اللغة وبتقدير ثبوته  
 فخص نقيض المرض على العدو بجماع دفع المخرج وهذا قياس جلي ظاهر فهذا تفسير قول أبي حنيفة  
 رضى الله عنه وهو ظاهر قوي وأما تقرير مذهب الشافعي رضى الله عنه فهو وان ادعى أن المراد بالاحصاء  
 في هذه الآية منع العدو فقط والروايات المنقولة عن أهل اللغة معارضة بالروايات المنقولة عن ابن عباس  
 وابن عمر ولا شك أن قولهما أولى لتقدمهما على هؤلاء الاذني في معرفة اللغة وفي معرفة تفسير القرآن ثم انا  
 بعد ذلك نوكد هذا القول بوجوده من الدلائل (الجزء الاول) أن الاحصاء افعال من الحصر والافعال تارة  
 يجي بمعنى التعدية نحو ذهب زيد واذهبت انا ويجي بمعنى صار ذا كذا نحو اعد البعير اذا صار ذا اعدة واجرب  
 الرجل اذا صار ذا ابل جربى ويجي بمعنى وجدته بصفة كذا نحو احدث الرجل أى وجدته محمودا والاحصاء  
 لا يمكن أن يكون للتعدية توجب اما حله على الصيرورة أو على الوجدان والمعنى انهم صاروا محصورين  
 أو وجدوا محصورين ثم ان أهل اللغة اتفقوا على ان المحصور هو الممنوع بالعدو ولا بالمرض فوجب أن يكون  
 معنى الاحصاء هو انهم صاروا ممنوعين بالعدو أو وجدوا ممنوعين بالعدو وذلك يؤكد مذهبنا (الجزء الثانية)  
 ان الحصر عبارة عن المنع وانما يقال للانسان انه ممنوع من فعله ومحسوس عن مراده اذا كان قادرا  
 على ذلك الفعل متمكنا منه ثم انه ممنوع عنه والقدرة عبارة عن الكيفية الحاصلة بسبب اعتدال المزاج  
 وسلامة الاعضاء وذلك مفقود في حق المريض فهو غير قادر البتة على الفعل فيستحيل الحكم عليه بانه  
 ممنوع لان احواله الحكم على المانع تستدعي حصول المقتضى أما اذا كان ممنوعا بالعدو فهنا القدرة على  
 الفعل حاصلة الا انه تعذر الفعل لاجل مدافعة العدو فصح ههنا أن يقال انه ممنوع من الفعل فثبت أن  
 لفظ الاحصاء حقيقة في العدو ولا يمكن أن تكون حقيقة في المرض (الجزء الثالثة) ان معنى قوله  
 احصرتم أى حبستم ومنعتم والحبس لا بدله من حابس والمنع لا بدله من مانع ويتمنع وصف المرض بكونه  
 حابسا وما نعالان الحبس والمنع فعل واضافة الفعل الى المرض محال عقلا لان المرض عرض لا يبيح  
 زمانين فكيف يكون فاعلا وحابسا وما نعالا أما وصف العدو بانه حابس ومانع وصف حقيق وحمل الكلام  
 على حقيقة أولى من حمله على مجازه (الجزء الرابعة) ان الاحصاء مشتق من الحصر ولفظ الحصر لا اشعار  
 فيه بالمرض فلفظ الاحصاء ووجب أن يكون خاليا عن الاشعار بالمرض قياسا على جميع الالفاظ المشتقة  
 (الجزء الخامسة) انه تعالى قال بعد هذه الآية فن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه فحط عليه  
 المريض فلو كان المحصر هو المريض أو ممن يكون المريض داخل فيه لكان هذا عطف الشيء على نفسه فان  
 قيل انه خص هذا المرض بالذكور لان له حكما خاصا وهو خلق الرأس فصارت تقدير الآية ان منعه  
 بمرض تحلته بدم وان تاذى رأسكم بمرض حلقتهم وكفرتم قلنا هذا وان كان حسنا لهذا المرض الا انه مع  
 ذلك يلزم عطف الشيء على نفسه اما اذا لم يكن المحصر مفسرا بالمرض لم يلزم عطف الشيء على نفسه فكان  
 حمل المحصر على غير المريض يوجب خلوا الكلام عن هذا الاستدلال فكان ذلك أولى (الجزء السادسة) قال  
 تعالى في آخر الآية فاذا أمنتم فن تمتع بالعمرة الى الحج ولفظ الامن انما يستعمل في الخوف من العدو ولا في  
 المرض فانه يقال في المرض شئى وعنى ولا يقال امن فان قيل لانسلم أن لفظ الامن لا يستعمل الا في الخوف  
 فانه يقال أمن المريض من الهلاك وأيضا خصوصا آخر الآية لا يقدح في عموم أولها قلنا لفظ الامن  
 اذا كان مطلقا غير مقيد فانه لا يبعد الا الامن من العدو وقوله خصوصا آخر الآية لا يمنع من عموم أولها  
 قلنا بل يوجب لان قوله فاذا أمنتم ليس فيه بيان انه حصل الامن بماذا فلا بد وان يكون المراد حصول الامن  
 من شئى تقدم ذكره والذي تقدم ذكره هو الاحصاء فصارت التقدير فاذا أمنتم من ذلك الاحصاء وما ثبت  
 أن لفظ الامن لا يطلق الا في حق العدو ووجب أن يكون المراد من هذا الاحصاء منع العدو فثبت

بهذه الدلائل أن الاحصار المذكور في الآية هو منع العدو فقط أما قول من قال انه منع المرض صاحبه خاصة فهو باطل بهذه الدلائل وفيه دليل آخر وهو ان المقصر من أجمعوا على ان سبب نزول هذه الآية أن الكفار أحصروا النبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية والناس وان اختلفوا في أن الآية النازلة في سبب هل تتناول غير ذلك السبب الا انهم اتفقوا على انه لا يجوز أن يكون ذلك السبب خارجا عنه فلو كان الاحصار اجماعا لمنع المرض لكان سبب نزول الآية خارجا عنها وذلك باطل بالاجماع ثبت بما ذكرنا أن الاحصار في هذه الآية عبارة عن منع العدو واذا ثبت هذا فنقول لا يمكن قياس منع المرض عليه وببساطة من وجهين (الاول) ان كلمة ان شرط عند أهل اللغة وحكم الشرط اتفاقا المشروط عند اتفاقه ظاهر فهذا يقتضي أن لا يثبت الحكم الا في الاحصار الذي دلت الآية عليه فلو اثبتنا هذا الحكم في غيره قياسا كان ذلك نسخا للنص بالقياس وهو غير جائز (الوجه الثاني) أن الاحرام شرع لازم لا يحتمل التسخير تصددا الا ترى انه اذا جامع امر أنه حتى فسد حجه لم يخرج من احرامه وكذلك لو فاته الحج حتى لزمه القضاء والمرض ليس كالعدو ولان المريض لا يستفيد بتخلله ورجوعه أمنان من مرضه اما المحصر بالعدو فانه خائف من القتل ان اقام فاذا رجع فقد تنحصر من خوف القتل فهذا ما عدى في هذه المسئلة على ما يلدق بالتفسير أما قوله تعالى فما استيسر من الهدى ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قال القفال رحمه الله في الآية اضمار والتقدير فخلتم فما استيسر وهو كقوله بن كان منكم مريضا أو على سفر فعدت من أيام أخر أي فافطر فعدت وفيها اضمار آخر وذلك لان قوله فما استيسر من الهدى كلام غير تام لا بد فيه من اضمار ثم فيه احتمالان (أحدهما) ان يقال محل ما رفع والتقدير فواجب عليكم ما استيسر (والثاني) قال القفال لو نصبت على معنى اهدوا ما تيسر كان صوابا وأكثر ما جاء في القرآن من اشباهه مرفوع (المسئلة الثانية) استيسر بمعنى تيسر ومثله استعظم أي تعظم واستكبر أي تكبر واستصعب أي تصعب (المسئلة الثالثة) الهدى جمع هدية كما تقول غرورمة قال أحمد بن يحيى أهل الجواز يخنفون الهدى وتيم تتله فيقولون هدية وهدى ومطبة ومطلى قال الشاعر

حلفت برب مكة والمصلى \* واعناق الهدى مقلدان

ومعنى الهدى ما يهدى الى بيت الله عز وجل تقربا اليه بمنزلة الهدية يهديها الانسان الى غيره تقربا اليه ثم قال على وابن عباس والحسن وقتادة الهدى اعلاه بدنة واوسطه بقرة وأخسه شاة فعليه ما تيسر من هذه الاجناس (المسئلة الرابعة) المحصر اذا كان عاميا بالهدى هل له بدل ينتقل اليه للشافعي رضي الله عنه فيه قولان (أحدهما) لا بدل له ويكون الهدى في ذمته أبدا وبه قال أبو حنيفة رضي الله عنه والخليفة فيه انه تعالى أوجب على المحصر الهدى على التعيين وما ثبت له بدلا (والثاني) أن له بدلا ينتقل اليه وهو قول أحمد فاذا قلنا بالقول الاول هل له أن يتحلل في الحال أو يقيم على احرامه فيه قولان (أحدهما) انه يقيم على احرامه حتى يجده وهو قول أبي حنيفة ويدل عليه ظاهر الآية (والثاني) أن يتحلل في الحال للمشقة وهو الاصح فاذا قلنا بالقول الثاني ففيه اختلافات كثيرة وأقربها أن يقال يقوم الهدى بالدرهم ويشترى بها طعام ويؤدى وانما قلنا ذلك لانه أقرب الى الهدى (المسئلة الخامسة) المحصر اذا أراد التحلل وذبح وجب أن ينوي التحلل عند الذبح ولا يتحلل البتة قبل الذبح (المسئلة السادسة) اختلفوا في العمرة فأكثر الفقهاء قالوا احكمها في الاحصار كحكم الحج وعن ابن سيرين انه لا احصار فيه لانه غير موقت وهذا باطل لان قوله تعالى فان احصرتم مذكور عقيب الحج والعمرة فكان عاندا اليهما أما قوله تعالى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله ففيه مسائل (المسئلة الاولى) في الآية حذف لان الرجل لا يتحلل بل يلوغ الهدى محله بل لا يحصل التحلل الا بالانحر فقتدبر الآية حتى يبلغ الهدى محله وينحر فاذا انحر فاحلقوا (المسئلة الثانية) قال الشافعي رضي الله عنه يجوز اراقه دم الاحصار لاني الحرم بل حيث حبس وقال أبو حنيفة رضي الله عنه لا يجوز ذلك الا في الحرم ومنشأ

الخلاف البحث في تفسير هذه الآية فقال الشافعي رضي الله عنه المحل في هذه الآية اسم للزمان الذي  
 يحصل فيه التخلل وقال أبو حنيفة أنه اسم للمكان حجة الشافعي رضي الله عنه من وجوه (الأول) أنه  
 عليه السلام أحصر بالحديبية وتحرّجها والحديبية ليست من الحرم قال أصحاب أبي حنيفة أنه إنما أحصر  
 في طرف الحديبية الذي هو أسفل مكة وهو من الحرم قال الواقدي الحديبية على طرف الحرم على تسعة  
 أميال من مكة أجاب القفال رحمه الله في تفسيره عن هذا السؤال فقال الدليل على أن محر ذلك الهدى  
 ما وقع في الحرم قوله تعالى هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدى معكوفان يبلغ محله فبين  
 تعالى أن الكفار منعوا النبي صلى الله عليه وسلم عن البلاغ الهدى محله الذي كان يريد فدل هذا على  
 أنهم كفروا وذلك الهدى في غير الحرم (الحجة الثانية) أن المحصر سواء كان في الحل أو في الحرم فهو مأثور  
 بنحو الهدى فوجب أن يتمكن في الحل والحرم من نحر الهدى (بيان المقام الأول) أن قوله فان أحصر ثم  
 يتناول كل من كان محصرًا سواء كان في الحل أو في الحرم وتوله بعد ذلك فما استيسر من الهدى معناه  
 فما استيسر من الهدى نحره واجب أو معناه فأنحر وأما استيسر من الهدى وعلى التقديرين  
 ثبت أن هذه الآية دالة على أن نحر الهدى واجب على المحصر سواء كان محصرًا في الحل أو في الحرم  
 واذ ثبت هذا وجب أن يكون له الذبح في الحل والحرم لأن المكلف بالشيء أول درجته أن يجوز له  
 فعل المأمور به وإذا كان كذلك وجب أن يكون المحصر قادرًا على إراقة الدم حيث أحصر (الحجة  
 الثالثة) أن الله سبحانه إنما يمكن المحصر من التخلل بالذبح لئ يتمكن من تخليص النفس عن خوف العدو  
 في الحال فلو لم يجز النحر إلا في الحرم ومالم يحصل النحر لا يحصل التخلل بدلالة الآية فعلى هذا التقدير وجب  
 أن لا يحصل التخلل في الحال وذلك يناقض ما هو المقصود من شرع هذا الحكم ولأن الموصول للنحر إلى الحرم  
 أن كان هو فقد نفي الخوف وكيف يؤمن به هذا الفعل مع قيام الخوف وإن كان غيره فقد لا يجز ذلك الغير  
 فماذا يفعل حجة أبي حنيفة رضي الله عنه من وجوه (الأول) أن المحل بكسر عين الفعل عبارة عن المكان  
 كما سجدوا المجلس فقوله حتى يبلغ الهدى محله يدل على أنه غير بالغ في الحال إلى مكان الحل وهو عندكم بالغ محله  
 في الحال (جوابه) المحل عبارة عن الزمان وإن من المشهور أن محل الدين هو وقت وجوبه (الثاني) ذهب أن  
 لفظ المحل يحتمل المكان والزمان إلا أن الله تعالى أزال هذا الاحتمال بقوله ثم محلها إلى البيت العتيق وفي قوله  
 هدايا بالغ الكعبة ولا شك أن المراد منه الحرم فإن البيت عينه لا يراق فيه الدماء (جوابه) قال الشافعي رضي الله  
 عنه كل ما وجب على الحرم في ماله من بدنة وجزء هدى فلا يجزى إلا في الحرم لمساكين أهله إلا في موضعين  
 (أحدهما) من ساق هدايا فغلب في طريقة ذبحه وخلى بينه وبين المساكين (والثاني) دم المحصر  
 بالعدو فإنه ينحرح حيث حبس فالآيات التي ذكرتموها في سائر الدماء فلم قلتم أنها تناول هذه الصورة  
 (الثالث) قالوا الهدى سمي هدايا لأنه جار مجرى الهدية التي يعتمها العبد إلى ربه والهدية لا تكون هدية  
 إلا إذا بهتها الهدى إلى دار الهدى إليه وهذا المعنى لا يتصور إلا يجعل موضع الهدى هو الحرم (جوابه) هذا  
 التمسك بالاسم ثم هو محمول على الأفضل عند القدرة (الرابع) أن سائر دماء الحج كلها قرية كانت أو كفارة  
 لا تصح إلا في الحرم فكذا هذا (جوابه) أن هذا الدم إنما وجب لازالة الخوف وزوال الخوف إنما يحصل  
 إذا قدر عليه حيث أحصر أما لو وجب إرساله إلى الحرم لا يحصل هذا المقصود وهذا المعنى غير موجود  
 في سائر الدماء فظهر الفرق (المسئلة الثالثة) هذه الآية دالة على أنه لا ينبغي لهم أن يحلوا في حلقوا رؤسهم إلا  
 بعد تقديم ما استيسر من الهدى كما أنه أمرهم أن لا يناجوا الرسول إلا بعد تقديم الصدقة قوله تعالى (فمن  
 كان منكم مريضًا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج  
 فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن  
 أهله حاضري المسجد الحرام واتقوا الله واعلموا أن الله شديد العقاب) فيه مسائل (المسئلة الأولى) قال ابن  
 عباس نزلت هذه الآية في كعب بن عجرة قال كعب مربي رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية وكان

في شعر رأسي كثير من القمل والصبيان وهو يتأثر على وجهي فقال عليه السلام تؤذيكم هو ام رأسك قلت  
 نعم يا رسول الله قال احلق رأسك فانزل الله تعالى هذه الآية والمقصود منها أن المحرم اذا تاذى بالمرض  
 أو بهو ام رأسه ابج له المداواة والحلق بشرط الفدية والله أعلم (المسئلة الثانية) ففدية رفع لانه مبتدأ خبره  
 محذوف والتقدير فعليه فدية وأيضا فدية اخر والتقدير فخلق فعليه فدية (المسئلة الثالثة) قال بعضهم  
 هذه الآية مختصة بالمحصر وذلك لان قبل بلوغ الهدى محله رعا لحقه مرض أو أذى في رأسه ان صبر فالتة  
 أذن له في ذلك بشرط بذل الفدية وقال آخرون بل الكلام مستأنف لكل محرم لحقه المرض في بدنه فاحتاج الى  
 علاج ولحقه أذى في رأسه فاحتاج الى الحلق فيين الله تعالى ان له ذلك وبين ما يجب عليه من الفدية اذا عرفت  
 هذا فقتة قول المرض قد يجرح الى اللباس فتكون الرخصة في اللباس كالرخصة في الحلق وقد يكون ذلك بغير  
 المرض من شدة البرد وما شاكله فأبج له بشرط الفدية وقد يحتاج أيضا الى استعمال الطيب في كثير من  
 الامراض فيكون الحكم فيه ذاك وأما من يكون به أذى من رأسه فقد يكون ذلك بسبب القمل والصبيان  
 وقد يكون بسبب الصداع وقد يكون عند الخوف من حدوث مرض أو ألم وبالجملة فهذا الحكم عام في جميع  
 محظورات الحج (المسئلة الرابعة) اختلفوا في انه هل يقدم الفدية ثم يترخص أو يؤخر الفدية عن الترخص  
 والذي يقتضيه الظاهر انه يؤخر الفدية عن الترخص لان الاقدام على الترخص كالعلة في وجوب  
 الفدية فيكون مقدما عليه وأيضا فقد بينا ان تقدير الآية فخلق فعليه فدية ولا ينظم الكلام  
 الاعلى هذا الحد فاذا يجب تأخير الفدية أما قوله تعالى من صيام أو صدقة أو نسك فالمراد ان تلك الفدية  
 أحد هذه الامور الثلاثة وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) أصل النسك العبادة قال ابن الاعرابي  
 النسك سبائك الفضة كل سبيكة منها نسكة ثم قيل للمتعبد ناسك لانه خلص نفسه من دنس الآثام وصفها  
 كاسبيكة المخلصة من الخبث هذا أصل معنى النسك ثم قيل للذيحة نسك لانها من اشرف العبادات التي  
 يتقرب بها الى الله (المسئلة الثانية) اتفقوا في النسك على ان أقله شاة لان النسك لا يتأذى الا بأحد الامور  
 الثلاثة الجبل والبقرة والشاة ولما كان أقلها الشاة لاجرم أقل الواجب والنسك هو الشاة أما الصيام  
 والاطعام فليس في الآية ما يدل على كميتهما وكيفيتهما وما عبادا يحصل بيانه فيه قولان (أحدهما) انه  
 حصل عن كعب بن عجرة وهو ماروي أبو داود في سننه انه عليه الصلاة والسلام لما مرت بكعب بن عجرة ورأى  
 كثرة الهوام في رأسه قال له احلق ثم اذبح شاة نسكاً وصم ثلاثة أيام أو اطعم ثلاثة أصع من تمر على ستة  
 مساكين (والقول الثاني) ما يروي عن ابن عباس والحسن انهما قالوا الصيام للمتمتع عشرة أيام  
 والاطعام مثل ذلك في العدد وجههما ان الصيام والاطعام لما كانا يجزمان في هذا الموضوع وجب حملهما على  
 المقصر فيما جاء به ذلك وهو الذي يلزم المتمتع اذا لم يجد الهدى والقول الاوّل عليه أكثر الفقهاء (المسئلة  
 الثالثة) الآية دلت على حكم من أقدم على شيء من محظورات الحج بعد ذرأ ما من حلق رأسه عامدا بغير  
 عذر فعند الشافعي رضي الله عنه وأبي حنيفة الواجب عليه الدم وقال مالك رضي الله عنه حكمه حكم من  
 فعل ذلك بعذر والاية حجة عليه لان قوله من كان منكم من مرض أو به أذى من رأسه ففدية من صيام يدل على  
 اشتراط هذا الحكم بهذه الاعذار والمشروط بالشيء عدم عند عدم الشرط وقوله تعالى فاذا أمنتم فاعلم ان  
 تقديره فاذا أمنتم من الاحصار وقوله من تمتع بالعمرة الى الحج فيه مسائل (المسئلة الاولى) معنى التمتع  
 التلذذ يقال تمتع بالشيء أي تلذذ به والمتاع كل شيء تمتع به وأصله من قوله من حبل ماع أي طویل وكل من  
 طالت صحبته مع الشيء فهو متمتع به والمتنع بالعمرة الى الحج هو أن يقدم مكة فيعتمر في أشهر الحج ثم يقيم بمكة  
 حلالا فيشئ منها الحج فيجج من عامه ذلك وانما سمي متمتعاً لانه يكون مستمتعاً بمحظورات الاحرام فيما بين  
 تجلله من العمرة الى احرامه بالحج والتمتع على هذا الوجه صحيح لا كراهة فيه وههنا نوع آخر من التمتع مكروه  
 وهو الذي حذر عنه عمر رضي الله عنه وقال صمتان كما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أنهي  
 عنهما وأعاقب عليهما متمعة النساء ومنعة الحج والمراد من هذه التمتع أن يجمع بين الاحرامين ثم يضح الحج

الى العمرة ويتتمع بها الى الحج وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لاصحابه في ذلك ثم نسخ روى عن  
 أبي ذر أنه قال ما كانت مهنة الحج الا الى خاصة فكان السبب فيه انهم كانوا لا يرون العمرة في أشهر الحج  
 ويبتدونها من أجزء الفجور فلما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابطال ذلك الاعتقاد عليهم بان تغلهم  
 في أشهر الحج من الحج الى العمرة وهذا سبب لا يشاركهم فيه غيرهم فلهذا المعنى كان نسخ الحج خاصا بهم  
 (المسئلة الثمانية) قوله تعالى من تمتع بالعمرة أى من تمتع بسبب العمرة فكانه لا يتمتع بالعمرة ولكنه يتمتع  
 بمحظورات الاسرام بسبب انيانه بالعمرة وهذا هو معنى التمتع بالعمرة الى الحج أما قوله تعالى فما استيسر  
 من الهدى ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قل أصحابنا لو جوب دم التمتع خمس شرائط (أحدها) أن يقدم  
 العمرة على الحج (والثاني) أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج فان أسرم بها قبل أشهر الحج وأتى بشئ من الطواف  
 وان كان شرطا واحدا ثم أكمل باقيه في أشهر الحج ويح في هذه السنة لم يلزمه دم لانه لم يجمع بين النسكين  
 في أشهر الحج وان أسرم بالعمرة قبل أشهر الحج وأتى بأعمالها في أشهر الحج فيه قولان قال في الام وهو الاصح  
 لا يلزمه دم التمتع لانه أتى بركن من أركان العمرة قبل أشهر الحج كالطواف قبله وقال في القديم والاملاء  
 يلزمه ذلك ويجعل استدامة الاسرام في أشهر الحج كابتدائه وقال أبو حنيفة رضى الله عنه اذا أتى ببعض  
 الطواف قبل أشهر الحج فهو تمتع إذ لم يأت بأكثره (الشرط الثالث) أن يحج في هذه السنة فان حج  
 في سنة أخرى لا يلزمه الدم لانه لم يوجد من أوجه الحج والعمرة في عام واحد (الشرط الرابع) أن لا يكون من  
 حاضرى المسجد الحرام لقوله تعالى ذلك لمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام وحاضرى المسجد الحرام من  
 كان أهله على مسافة أقل من مسافة القصر فان كان على مسافة القصر فليس من الحاضرين وهذه المسافة  
 تعتبر من مكة أو من الحرم فيه وجهان (الشرط الخامس) أن يحرم بالحج من جوف مكة بعد الفراغ من العمرة  
 فان عاد الى الميقات نأحرم بالحج لا يلزمه دم التمتع لان لزوم الدم لتترك الاسرام من الميقات ولم يوجد فهذه هي  
 الشروط المعتبرة في لزوم دم التمتع (المسئلة الثمانية) قال الشافعى رضى الله عنه دم التمتع دم جبران  
 الاسامة فلا يجوز له أن يأكل منه وقال أبو حنيفة رضى الله عنه انه دم نسك وبأكل منه حجة الشافعى من  
 وجوه (الحجة الاولى) ان التمتع - صل فيه خلل فوجب أن يكون الدم دم جبران يان حصول الخلل فيه من  
 وجوه ثلاثة (الاول) روى ان عثمان كان ينهى عن المتعة فقال له على رضى الله عنه ما عمدت الى رخصة  
 بسبب الحاجة والغربة وذلك يدل على حصول نقص فيها (الثاني) انه تعالى صاه تمتعا والتمتع عبادة  
 عن التلذذ والانتفاع ومبنى العبادة على المشقة فيدل على انه حصول في كونه عبادة نوع خلل (الثالث)  
 وهو بيان الخلل على سبيل التفصيل ان في التمتع صار السفر للعمرة وكان من حقه أن يكون للحج فان الحج  
 الا كبره والحج وأيضا حصل الترفه وقت الاحلال بينهما ما ذلك خلل وأيضا كان من حقه جعل الميقات للحج  
 فانه أعظم فلما جعل الميقات للعمرة كان ذلك نوع خلل واذا ثبت كون الخلل في هذا الحج وجب جعل الدم  
 دم جبران لادم نسك (الحجة الثانية) ان الدم ليس بنسك أصلى من مناسك الحج أو العمرة كما لو أفرد  
 بهما أو كما في حق المكي والجمع بين العبادتين لا يوجب الدم أيضا بدليل ان من جمع بين الصلاة والصوم  
 والاعتكاف لا يلزمه الدم فثبت بهذا ان هذا الدم ليس دم نسك فلا بد وأن يكون دم جبران (الحجة  
 الثالثة) ان الله تعالى أوجب الهدى على التمتع بلا توقيت وكونه غير مؤقت دليل على انه دم جبران لان  
 المناسك كلها مؤقتة (الحجة الرابعة) ان للصوم فيه مدخل ودم النسك لا يبدل بالصوم واذا عرفت صحة  
 ما ذكرناه فنقول ان الله تعالى ألزم المكاف اتمام الحج في قوله وأتموا الحج والعمرة لله وقد دللنا على ان حج  
 التمتع غير تام فلهذا قال تعالى في تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى وذلك لان تمتعكم يوقع نقصا  
 في حجكم فاجبروه بالهدى لتكمل به حجكم فهذا معنى حسن مفهوم من سياق الآية وهو لا يتقرر الا على  
 مذهب الشافعى رضى الله عنه (المسئلة الثالثة) الدم الواجب بالتمتع دم شاة جذعة من الضأن  
 أو ثنية من المعز ولو نشارك ستة في بقرة أو بدنة جاز وقت وجوبه بعد ما أحرم بالحج لان الفاء في قوله فما

استيسر من الهدى يدل على انه وجب عقيب التمتع ويستحب أن يذبح يوم النحر فلوزيح بعد ما حرم  
 بالبحر جاز لان التمتع قد تحقق وعند أبي حنيفة رضى الله عنه لا يجوز وأصل هذا ان دم التمتع عند نادم  
 جبران كسائر دماء الجبرانات وعنده دم نسككم الاضحية فيخص بيوم النحر أما قوله تعالى فن لم  
 يجد فصيام ثلاثة أيام فانه في ان التمتع ان وجد الهدى فلا كلام وان لم يجده فقد بين الله تعالى بده من  
 الصيام فهذا الهدى أفضل أم الصيام الظاهر أن يكون المبدل الذي هو الاصل أفضل ~~لكنه~~  
 تعالى بين في هذا البديل انه في السكال والثواب كالهدي وهو كونه تلك عشرة كاملة وفي الآية مسائل  
 (المسئلة الاولى) الآية نص فيما اذا لم يجد الهدى والفقهاء فاسوا عليه ما اذا وجد الهدى ولم يجد  
 عنه أو كان ماله غائباً أو يساع بمن غال فهنا أيضاً يعدل الى الصوم (المسئلة الثانية) قوله فصيام  
 ثلاثة أيام في الحج أى فعلية ثلاثة أيام وقت اشغاله بالحج ويتفرع عليه مسئلة فقهية وهي ان التمتع  
 اذا لم يجد الهدى لا يصح صومه بعد احرام العمرة قبل احرام الحج وقال أبو حنيفة رحمه الله يصح  
 حجة الشافعي رضى الله عنه من وجوه (الاول) انه صام قبل وقته فلا يجوز كن صام رمضان قبله وكذا اذا  
 صام السبعة ايام قبل الرجوع وانما قلنا انه صام قبل وقته لان الله تعالى قال فصيام ثلاثة أيام في الحج  
 وأراد به احرام الحج لان سائر أفعال الحج لا تلح طرفاً للصوم والاحرام يصلح فوجب حله عليه (الثاني)  
 ان ما قبل الاحرام بالحج ليس بوقت للهدي الذي هو أفضل فكذا لا يكون وقتاً للصوم الذي هو بده اعتباراً  
 بسائر الاصول والابدال وتحققه ان البديل حال عدم الاصل يقوم مقامه فيصير في الحكم كانه الاصل فلا  
 يجوز أن يحصل في وقت لو وجد الاصل لم يجز اذا عرفت هذا فنقول انه في صوم في الحكم كانه الاصل فلا  
 في الحج الى يوم النحر والاصح انه لا يجوز يوم النحر ولا أيام التشريق لقوله عليه الصلاة والسلام لا تصوموا  
 في هذه الايام والمستحب أن يصوم في أيام الحج حيث يكون يوم عرفة مفطراً (المسئلة الثالثة) اختلفوا  
 في المراد من الرجوع في قوله اذا رجعت فقال الشافعي رضى الله عنه في الجدي هو الرجوع الى الاهل  
 والوطن وقال أبو حنيفة رضى الله عنه المراد من الرجوع الفراغ من اعمال الحج والاختذ في الرجوع  
 ويتفرع عليه انه اذا صام الايام السبعة بعد الرجوع عن الحج وقبل الوصول الى بيته لا يجز به عند الشافعي  
 رضى الله عنه ويجز به عند أبي حنيفة رحمه الله حجة الشافعي وجوه (الاول) قوله اذا رجعت معناه الى  
 الوطن فان الله تعالى جعل الرجوع الى الوطن شرطاً وما لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط والرجوع الى  
 الوطن لا يحصل الا عند الانتهاء الى الوطن فقبله لم يوجد الشرط فوجب أن لا يوجد المشروط وبتا كد ما قلنا  
 بانه لو مات قبل الوصول الى الوطن لم يكن عليه شيء (الثاني) ماروي عن ابن عباس قال لما قدمنا مكة قال  
 النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا الهلاككم بالحج عمره الامن قلنا الهدى فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة وآتيننا  
 النساء ولبسنا الثياب ثم أمرنا بحية التزوية أن نهل بالحج فلما فرغنا قال عليكم الهدى فان لم تجدوا فصيام  
 ثلاثة أيام في الحج وسبعة اذا رجعتن الى أمصاركم (الثالث) ان الله تعالى أستط الصوم عن المسافر في رمضان  
 فهو التمتع أخف شأن منه (المسئلة الرابعة) قرأ ابن أبي عمير تسعة بالنصب عطفاً على محل ثلاثة أيام  
 كانه قبل فصيام ثلاثة أيام كقوله أو اطعام في يوم ذي مسغبة يتبما أما قوله تعالى تلك عشرة كاملة فقد  
 طعن المحدثون لانهم الله فيه من وجهين (أحدهما) ان من المعلوم بالضرورة ان الثلاثة والسبعة عشرة  
 فذكره يكون أيضاً حالوا واضح (والثاني) ان قوله كاملة يومهم وجود عشرة غير كاملة في كونها عشرة وذلك  
 محال والعلماء ذكروا أنواعاً من الفوائد في هذا الكلام (الاول) ان الواو في قوله وسبعة اذا رجعتن ليس  
 نصاً فاطعاً في الجمع بل قد يكون بمعنى أو كما في قوله منى وثلاث ورباع وكما في قولهم جالس الحسن وابن سيرين  
 أى جالس هذا أو هذا فانه تعالى ذكره عشرة كاملة ازالة لهذا الوهم (النوع الثاني) ان المعتاد  
 أن يكون البديل أضعف حالاً من المبدل كما في التميم مع الماء فانه تعالى بين ان هذا البديل ليس كذلك بل  
 هو كامل في كونه قائماً مقام المبدل ليكون الفاق للهدي المتحمل لكافة الصوم ساكن النفس الى

ما حصل له من الاجر الكامل من عند الله وذكر العشرة انما هو لجمعة التوصل به الى قوله كاملة لانه لو قال  
تلك كاملة جوز ان يراد به الثلاثة المفردة عن السبعة أو السبعة المفردة عن الثلاثة فلا بد في هذا من  
ذكر العشرة ثم اعلم ان قوله كاملة يحتمل بيان الكمال من ثلاثة اوجه (أحدها) انها كاملة في البدل عن  
الهدى فائمة مقامه (وثانيها) انها كاملة في ان ثواب صاحبها كامل مثل ثواب من يأتي بالهدى من  
القادرين عليه (وثالثها) انها كاملة في ان حج المتمتع اذا أتى بهذا الصيام يكون كاملا مثل حج من لم  
يات حج هذا المتمتع (النوع الثالث) ان الله تعالى اذا قال أوجب عليكم الصيام عشرة أيام لم يعد أن  
يكون هناك دليل يقتضي خروج بعض هذه الايام عن هذا اللفظ فان تخصيص العام كثير في الشرع  
والعرف فلو قال ثلاثة أيام في الحج وسبعة اذا رجعتم بقي احتمال أن يكون مخصوصا بسبب بعض الدلائل  
المخصصة فاذا قال بعده تلك عشرة كاملة فهذا يكون تخصيصا على ان هذا المخصص لم يوجد البتة فتكون  
دلالتها أقوى واحتماله للتخصيص والنسخ أبعد (النوع الرابع) ان مراتب الاعداد أربعة آحاد  
وعشرات ومئين وألوف وما وراء ذلك فاما أن يكون مر كبا أو مكسورا أو ككون العشرة عددا موصوفا  
بالكمال فهذا التفسير امر يحتاج الى التعريف فصارت تقدير الكلام انما اوجب هذا العدد لكونه عددا موصوفا  
بصفة الكمال خالبا عن الكسر والتركيب (النوع الخامس) ان التوكيد طريقة مشهورة في كلام  
العرب كقوله ولكن تعمي القلوب التي في الصدور وقال ولا طائر يطير بجناحيه والفاصلة فيه ان الكلام  
الذي يعبر عنه بالعبارات الكثيرة ويعرف بالصفات الكثيرة أبعد عن السهولة والنسيان من الكلام الذي  
يعبر عنه بالعبارة الواحدة فالتعبير بالعبارات الكثيرة يدل على كونه في نفسه مشتقلا على مصالغ كثيرة  
ولا يجوز الاخلال بها اما ما يعبر عنه بعبارة واحدة فانه لا يعلم منه كونه محلقة مهمة لا يجوز الاخلال بها  
واذا كان التوكيد مشتقلا على هذه الحكمة كان ذكره في هذا الموضوع دلالة على ان رعاية العدد  
في هذا الصوم من المهمات التي لا يجوز اهمالها البتة (النوع السادس) في بيان فائدة هذا الكلام  
ان هذا الخطاب مع العرب ولم يكونوا أهل حساب فبين الله تعالى ذلك بيانا قاطعا ~~مشك~~ والريب وهذا  
كما روى انه قال في الشهر هكذا وهكذا وأشار بيديه ثلاثا وأشار مرة أخرى وأمسك ايمامه في الثالثة  
منها بالاشارة الاولى على ثلاثين وبالثانية على تسعة وعشرين (النوع السابع) ان هذا الكلام يزيل  
الايهام المتولد من تعجيب الخط وذلك لان سبعة وتسعة متشابهتان في الخط فاذا قال بعده تلك عشرة كاملة  
زال هذا الاشتباه (النوع الثامن) ان قوله فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة اذا رجعتم يحتمل أن  
يكون المراد منه أن يكون الواجب بعد الرجوع أن يكمل سبعة أيام على معنى انه يحسب من هذه السبعة  
تلك الثلاثة المتقدمة حتى يكون الباقي عليه بعد الرجوع من الحج أربعة سوى تلك الثلاثة المتقدمة  
ويحتمل أن يكون المراد منه أن يكون الواجب بعد الرجوع سبعة سوى تلك الثلاثة المتقدمة فهذا  
الكلام محتمل لهذين الوجهين فاذا قال بعده تلك عشرة كاملة زال هذا الاشكال وبين ان الواجب بعد  
الرجوع سبعة سوى تلك الثلاثة المتقدمة (النوع التاسع) ان اللفظ وان كان خبرا لكن المعنى أمر والتقدير  
فلتكن تلك الصيامات صيامات كاملة لان الحج المأمور به حج تام على ما قال وأتموا الحج والعمرة لله وهذه  
الصيامات جبرانات للتمل الواقع في ذلك الحج فلتكن هذه الصيامات صيامات كاملة حتى يكون جبراً  
للتامل الواقع في ذلك الحج الذي يجب أن يكون تاما كاملا والمراد يكون هذه الصيامات كاملة ما ذكرنا  
في بيان كون الحج تاما وانما عدل عن لفظ الامر الى لفظ الخبر لان التكليف بالشيء اذا كان متأكدا جازما  
فالظاهر دخول المكلف به في الوجود فلهذا السبب جاز أن يجمل الاخبار عن الشيء بالوقوع كناية عن  
تاكيد الامر به ومباغلة الشرع في ايجابه (النوع العاشر) انه سبحانه لما أمر بصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة  
بعد الرجوع من الحج فليس في هذا القدر بيان انه طاعة عظيمة كاملة عند الله سبحانه وتعالى فلما قال بعده  
تلك عشرة كاملة دل ذلك على ان هذه الطاعة في غاية الكمال وذلك لان الصوم مضاف الى الله تعالى بلام



الاختصاص على ما قال تعالى الصوم لي والمحج أيضا مضاف الى الله تعالى بلام الاختصاص على ما قال  
 وأتموا الحج والعمرة لله وكبدل النص على مزيد اختصاص لهاتين العبادتين بالله سبحانه وتعالى فانه قل دل  
 أيضا على ذلك أما في حق الصوم فلانه عبادة لا يطلع العقل البتة على وجه الحكمة فيها وهو مع ذلك شاق  
 على النفس جدا فلا جرم لا يوقى به الا لمحض مرضات الله تعالى والحج أيضا عبادة لا يطلع العقل البتة على  
 وجه الحكمة فيها وهو مع ذلك شاق جدا لانه يوجب مفارقة الاهل والوطن ويوجب التباعد عن أكثر  
 اللذات فلا جرم لا يوقى به الا لمحض مرضاته ثم ان صوم هذه الايام العشرة بعضه واقع في زمان الحج فيكون  
 جمعا بين شيئين شاقين جدا وبعضه واقع بعد الفراغ من الحج وهو انتقال من شاق الى شاق ومعلوم ان ذلك  
 سبب لكثرة الثواب وعاقب الدرجة فلا جرم أوجب الله تعالى صيام هذه الايام العشرة وشهد سبحانه على  
 انه عبادة في غاية الكمال والعلو فقال تلك عشرة كاملة فان التمسك برفي هذا الموضع يدل على تعظيم الحال  
 فيكأنه قال عشرة وأية عشرة عشره كاملة فقد ظهر به هذه الوجوه العشرة اشتمال هذه الكلمة  
 على هذه القوائد النفيسة وسقط به هذا البيان طعن المخددين في هذه الآية والحمد لله رب العالمين أما قوله  
 تعالى ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قوله ذلك اشارة الى  
 ما تقدم وأقرب الامور المذكورة ذكر ما يلزم المتمتع من الهدى وبذله وأبعد منه ذكر تمتعهم فلهذا السبب  
 اختلفوا فقال الشافعي رضي الله عنه انه راجع الى الاقرب وهو لزوم الهدى وبذله على المتمتع أي انما يكون  
 اذا لم يكن المتمتع من حاضري المسجد الحرام فاما اذا كان من أهل الحرم فانه لا يلزمه الهدى ولا بذله وذلك  
 لان عند الشافعي رضي الله عنه هذا الهدى انما لازم الاقفاق لانه كان من الواجب عليه أن يحرم عن الحج من  
 الميقات فلما أحرم من الميقات عن العمرة ثم أحرم عن الحج لامن الميقات فقد حصل هناك الخلل فجعل مجبورا  
 بهذا الدم والمكي لا يجب عليه أن يحرم من الميقات فاقدامه على التمتع لا يوقع خلافا في حجه فلا جرم لا يجب  
 عليه الهدى ولا بذله وقال أبو حنيفة رضي الله عنه ان قوله ذلك اشارة الى الابد وهو ذكر التمتع وعنده  
 لا تمتعة ولا قران لحاضري المسجد الحرام ومن تمتع أقرن كان عليه دم هو دم جنابة لا يأكل منه حجة الشافعي  
 رضي الله عنه من وجوه (الحجة الاولى) قوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج عام يدخل فيه الحرمي (الحجة  
 الثانية) قوله ذلك كناية فوجب عودها الى المذكورة الاقرب وهو وجوب الهدى واذا خص بيجاب  
 الهدى بالمتمتع الذي يكون آقافيا لزم القطع بان غير الاقفاق قد يكون أيضا تمتعا (الحجة الثالثة) ان الله  
 تعالى شرع القران والتمتع ابانة للنسخ ما كان عليه أهل الجاهلية في تحريمهم العمرة في أشهر الحج والنسخ  
 يثبت في حق الناس كافة (الحجة الرابعة) ان من كان من أهل الافراد كان من أهل التمتع قياسا على المدنى  
 الا أن المتمتع المكي لادم عليه لما ذكرناه حجة أبي حنيفة رحمه الله تعالى ان قوله ذلك كناية فوجب عودها الى  
 كل ما تقدم لانه ليس البعض أولى من البعض وجوابه لم لا يجوز أن يقال عوده الى الاقرب أولى لان  
 القرب سبب للرحمان أليس ان مذهبه ان الاستثناء المذكور عقب الجمل محتص بالجمله الاخيرة وانما تميزت  
 تلك الجمله عن سائر الجمل بسبب القرب فكذا ههنا (المسئلة الثانية) اختلفوا في المراد بحاضري المسجد الحرام  
 فقال مالك هم أهل مكة وأهل ذي طوى قال فلوان أهل مني أحرموا بالعمرة من حيث يجوز لهم ثم أقاموا  
 بحجة حتى حجوا كانوا متمتعين وسئل مالك رحمه الله عن أهل الحرم أيجب عليهم ما يجب على المتمتع قال نعم وليس  
 هم مثل أهل مكة فقيل له فأهل مني فقال لا ارى ذلك الا لأهل مكة خاصة وقال طاوس حاضرو المسجد الحرام  
 هم أهل الحرم وقال الشافعي رضي الله عنه هم الذين يكونون على أقل من مسافة القصر من مكة فان كانوا على  
 مسافة القصر فليسوا من الحاضرين وقال أبو حنيفة رضي الله عنه حاضرو المسجد الحرام أهل المواقيت  
 وهي ذوالخليفة والخيفة وقرن ويالم وذات عرق فكل من كان من أهل موضع من هذه المواضع أو من أهل  
 ما ورأها الى مكة فهو من حاضري المسجد الحرام هذا هو تفصيل مذاهب الناس واقفا الآية موافق لمذهب  
 مالك رحمه الله لان أهل مكة هم الذين يشاهدون المسجد الحرام ويحضرونه فلفظ الآية لا يدل الاعليم الا ان

الشافعي قال كثيرا ما ذكر الله المسجد الحرام والمراد منه الحرم قال تعالى سبحانه الذي أمرى بعبده ليلامن  
 المسجد الحرام ورسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أمرى به من الحرم لامن المسجد الحرام وقال ثم حملها الى  
 البيت العتيق والمراد الحرم لان الدماء لا تراق في البيت والمسجد اذا ثبت هذا فقوله المراد من المسجد الحرام  
 ههنا ما ذكرناه ويدل عليه وجهان (الاول) الحاضر ضد المسافر وكل من لم يكن مسافرا كان حاضرا  
 ولما كان حكم السفر انما ثبت في مسافة القصر فكل من كان دون مسافة القصر لم يكن مسافرا وكان حاضرا  
 (الثاني) ان العرب تسمى أهل القرى حاضرة وحاضرين وأهل البرادية وبادين ومشهور وكلام الناس  
 أهل البدو والحضر يراهم أهل الوبر والمدر (المسئلة الثالثة) قال الفراء اللام في قوله لمن يعنى على أى  
 ذلك الفرض الذى هو الدم أو الصوم لازم على من لم يكن من أهل مكة لقوله عليه الصلاة والسلام واشترطى  
 لهم الولاء أى عليهم (المسئلة الرابعة) الله تعالى ذكر حضور الامل والمراد حضور الحرم لاحضور الامل  
 لان الغالب على الرجل انه يسكن حيث أهله ساكنون (المسئلة الخامسة) المسجد الحرام انما وصف  
 بهذا الوصف لان أصل الحرم والمحرور المنوع عن المكاسب والنهي المنهى عنه حرام لانه منع من اتيانه  
 والمسجد الحرام المنوع من أن يفعل فيه ما منع عن فعله قال الفراء وبقال حرام وحرم مثل زمان وزمن  
 أما قوله تعالى واتقوا الله قال ابن عباس يريد فيما فرض عليكم واعلموا ان الله شديد العقاب لمن تهاون  
 بعبوده قال أبو مسلم العتاب والمعاقبة سيان وهو مجازاة المسيء على اسائه وهو مشتق من العاقبة كانه  
 يراد عاقبة فعل المسيء كقول القائل لتذوقن عاقبة فعلك \* قوله تعالى (الحج أشهر معلومات فن فرض

فيهن الحج فلارفت ولا فسوق ولا جدال في الحج وما تفهعوا من خير يعلمه الله وتزودوا فان خير الزاد  
 التقوى واتقون يا أولي الالباب) فيه مسائل (المسئلة الاولى) من المعلوم بالضرورة ان الحج ليس  
 نفس الاشهر فلا بد ههنا من تأويل وفيه وجوه (أحدها) التقدير أشهر الحج أشهر معلومات فحذف  
 المضاف وهو كقولهم البرد شهران أى وقت البرد شهران (والثاني) التقدير الحج حج أشهر  
 معلومات أى لاجل الاقاييس هذه الاشهر ولا يجوز في غيرها كما كان أهل الجاهلية يستخبرون في غيرها من  
 الاشهر فحذف المصدر المضاف الى الاشهر (والثالث) يمكن تصحيح الآية من غير اضمار  
 وهو انه جعل الاشهر نفس الحج لما كان الحج فيها كقولهم ليل قائم ونهار صائم (المسئلة الثانية)  
 أجمع المفسرون على ان شوالاود القعدة من أشهر الحج واختلفوا في ذى الحجة فقال عروة بن الزبير انها  
 بكليتها من أشهر الحج وهو قول مالك رحمه الله تعالى وقال أبو حنيفة رحمه الله العشر الاول من ذى الحجة  
 من أشهر الحج وهو قول ابن عباس وابن عمر والنخعي والشعبي ومجاهد والحسن وقال الشافعي رضى الله  
 عنه التسعة الاولى من ذى الحجة مع ليلة النحر من أشهر الحج حجة مالك رضى الله عنه من وجوه (الاول)  
 ان الله تعالى ذكر الاشهر بلفظ الجمع وأقوله ثلاثة (الحجة الثانية) ان أيام النحر يفعل فيها بعض ما يتصل  
 بالحج وهو رمى الجمار والمرأة اذا حاضت فقد تخر الطواف الذى لا بد منه الى انقضاء أيام بعد العشر  
 ومدى عروة جواز تأخير طواف الزيارة الى آخر الشهر والجواب عن الاول من وجهين (أحدهما) ان لفظ  
 الجمع يشترك فيه ما وراء الواحد بدليل قوله فقد صغت قلوبكما (والثاني) انه نزل بعض الشهر منزلة كانه كما يقال  
 رأيتك سنة كذا وانما رأه في ساعة منها (والجواب عن الثاني) ان رمى الجمار يفعله الانسان وقد حل  
 بالحلوق والطواف والنحر من احرامه فكانه ليس من اعمال الحج والحائض اذا طافت بعده فكانه في حكم  
 القضاء لاني حكم الاداء وأما الذين قالوا ان عشرة أيام من أول ذى الحجة هي من أشهر الحج فقد تمسكوا  
 فيه بوجهين (الاول) ان من المفسرين من زعم ان يوم الحج الاكبر يوم النحر (والثاني) ان يوم  
 النحر وقت لركن من أركان الحج وهو طواف الزيارة وأما الشافعي رضى الله عنه فانه احتج على قوله بان الحج  
 يفوت بطول يوم النحر والعبادة لا تكون فائتة مع بقاء وقتها فهذا تقرير هذه المذاهب بقى ههنا  
 اشكالان (الاول) انه تعالى قال من قبل يسئلمونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج فحمل

كل الاهلة موافقت للبحج (والاشكال الثاني) انه اشتهر عن كبار الصحابة انهم قالوا من  
اتمام الحج أن يحرم المرء من دويرة أهله ومن بعد داره البعد الشديد لا يجوز أن يحرم من دويرة أهله بالحج  
الاقبل أشهر الحج وهذا يدل على ان أشهر الحج غير مقيدة بزمان مخصوص (والجواب عن  
الاول) ان تلك الآية عامة وهذه الآية زهية وله الحج أشهر معلومة خاصة والخاص مقدم على  
العام (وعن الثاني) ان النص لا يعارضه الاثر المروي عن الصحابة (المسئلة الثالثة) قوله تعالى  
معلومات فيه وجوه (أحدها) ان الحج انما يكون في السنة مرة واحدة في أشهر معلومة من  
شهورها ليس كالعمره التي يوفى بها في السنة مرارا وأحدهم في معرفة تلك الاشهر على ما كانوا يعملوه قبل  
نزول هذا الشرع وعلى هذا القول فالشرع لم يأت على خلاف ما عرفوا وانما جاء مقتزاه (الثاني)  
ان المراد بها معلومات ببيان الرسول عليه الصلاة والسلام (الثالث) المراد بها انها موقوفة في أوقات معينة  
لا يجوز تقديمها ولا تأخيرها الا كما يفعله الذين نزل فيهم انما النسيء زيادة في الكفر (المسئلة الرابعة) قال  
الشافعي رضي الله عنه لا يجوز لاحد أن يهل بالحج قبل أشهر الحج وبه قال أحمد واسحاق وقال مالك  
والثوري وأبو حنيفة رضي الله عنه يجوز في جميع السنة حجة الشافعي رضي الله عنه قوله الحج أشهر  
معلومات وأشهر جمع تقابل على سبيل التنكير فلا يتناول الكل وانما كثره الى عشرة وأدناه ثلاثة وعند  
التنكير ينصرف الى الادنى فنبت ان المراد ان أشهر الحج ثلاثة والمفسرون اتفقوا على ان تلك الثلاثة شوال  
وذو القعدة وبعض من ذى الحجة واذا ثبت هذا فنقول وجب أن لا يجوز الاحرام بالحج قبل الوقت ويدل  
عليه ثلاثة أوجه (الاول) ان الاحرام بالعبادة قبل وقت الاداء لا يصح قياسا على الصلاة (الثاني)  
ان الخطبة في صلاة الجمعة لا تجوز قبل الوقت لانها أقيمت مقام ركعتين من الظهر حكما فلان لا يصح الاحرام  
وهو شروع في العبادة أولى (الثالث) ان الاحرام لا يبقى صحيا لاداء الحج اذا ذهب وقت الحج قبل  
الاداء فلان لا يعتقد صحيا لاداء الحج قبل الوقت أولى لان البقاء أسهل من الابتداء حجة أبي حنيفة رضي  
الله عنه وجهان (الاول) قوله تعالى ويسئلونك عن الاهلة قل هي موافقت للناس والحج فجعل الاهلة  
كهما موافقت للحج وهي ليست بموافقت للحج فنبت اذا انها موافقت لصحة الاحرام ويجوز أن يسمى  
الاحرام حجا مجازا كما سمى الوقت حجا في قوله الحج أشهر معلومة بل هذا أولى لان الاحرام الى الحج أقرب  
من الوقت (والحجة الثانية) ان الاحرام التزام للحج فجاز تقديمه على الوقت كالنذر (والجواب عن  
الاول) ان الآية التي ذكرناها أخص من الآية التي تمسكت بها (والجواب عن الثاني) ان الفرق بين  
النذر وبين الاحرام ان الوقت معتبر للاداء ولا اتصال للنذر بالاداء بدليل ان الاداء لا يتصور الابعاد مبتدا  
وأما الاحرام فانه مع كونه التزاما فهو أيضا شروع في الاداء وعتد عليه فلا جرم افتقر الى الوقت وقوله تعالى  
فمن فرض فيهن الحج فيه مسألان (المسئلة الاولى) معنى فرض في اللغة ألزم وأوجب يقال فرضت عليك  
كذا أي أوجبت وأصل معنى الفرض في اللغة الحز والقطع قال ابن الاعرابي الفرض الحز في القدر  
وفي الوتد وفي غيره وفرضه القوس الحز الذي يقع فيه الوتر وفرضه الوتد الحز الذي فيه ومنه فرض الصلاة  
وغيرها لانها لازمة للعباد كالزوم الحز للقدر ففرض ههنا بمعنى أوجب وقد جاء في القرآن فرض بمعنى أبان  
وهو قوله سورة انزلناها وفرضناها بالتخفيف وقوله قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم وهذا أيضا راجع الى  
معنى القطع لان من قطع شيئا فقد أبانه عن غيره والله تعالى اذا فرض شيئا أبانه عن غيره ففرض بمعنى  
أوجب وفرض بمعنى أبان كلاهما يرجع الى أصل واحد (المسئلة الثانية) اعلم ان في هذه الآية حذف  
والتقدير من ألزم نفسه فهن الحج والمراد بهذا الفرض ما يهين المحرم محرما لا خلاف انه لا يصح حجا  
ومحرما الا بفعل يفعله فيخرج عن أن يكون حلالا ويحرم عليه الصيد واللبس والطيب والنساء والتغطية  
للرأس الى غير ذلك ولاجل تحريم هذه الامور عليه سمى محرما لانه فعل ما حرم به هذه الاشياء على نفسه  
ولهذا السبب أيضا سميت البقعة محرما لانه يحرم ما يكون فيها مما ولا كان لا يحرم فقوله تعالى فمن فرض

فيمن الحج يدل على انه لا بد للمحرم من فعل يفعله لاجله يصير حاجا ومحرم ما تم اختلاف الفقهاء في ان ذلك  
 الفعل ماهر قال الشافعي رضي الله عنه انه يعتقد الاحرام بمجرد النية من غير حاجة الى التلبية وقال  
 ابو حنيفة رضي الله عنه لا يصح الشروع في الاحرام بمجرد النية حتى ينضم اليها التلبية أو سوق الهدى  
 قال القفال رحمه الله في نفسه يروي عن جماعة ان من أشعر هديه أو قلده فقد أحرم وروى نافع عن ابن  
 عمر انه قال اذا قلدا أو أشعره فقد أحرم وعن ابن عباس اذا قلدا الهدى وصاحبه يريد العمرة والحج فقد أحرم  
 حجة الشافعي رضي الله عنه وجوه (الحجة الاولى) قوله تعالى فمن فرض الحج فلارفت ولا فسوق  
 ولا جـدال في الحج وفرض الحج لا يمكن أن يكون عبارة عن التلبية أو سوق الهدى فانه لا اشعار  
 البتة في التلبية بكونه محرما لا بحقيقة ولا بحجاز فلم يبق الا ان يكون فرض الحج عبارة عن النية وفرض الحج  
 موجب لان عقاد الحج بدليل قوله تعالى فلارفت فوجب أن تكون النية كافية في انعقاد الحج (الحجة الثانية)  
 ظاهرا قوله عليه الصلاة والسلام وانما السكك امرئ ما نوى (الحجة الثالثة) القياس وهو ان ابتداء الحج كف  
 عن المحظورات فيصنع الشروع فيه بالنية كالموم حجة أبي حنيفة رضي الله عنه وجهان (الاول)  
 ما روى ابو منصور الماتريدي في نفسه يروي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لا يحرم الا من أهل أو ولي  
 (الثاني) ان الحج عبادة لها تحليل وتحريم فلا يشرع فيه الا بنفس النية كالمصلاة وأما قوله تعالى فلارفت  
 ولا فسوق ولا جـدال في الحج ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وفلارفت ولا فسوق بالرفع  
 والتنوين ولا جـدال بالنصب والباقون قرأوا السكك بالنصب واعلم ان الكلام في الفرق بين القراءتين  
 في المعنى يجب أن يكون مسبوقا مقدمين (الاولى) ان كل شئ له اسم فجوهر الاسم دليل على جوهر  
 المسمى وحركات الاسم وسائر احواله دليل على احوال المسمى فقولك رجل يفيد الماهية المخصوصة  
 وحركات هذه اللفظة أعنى كونها منصوبة ومرفوعة ومجرورة دال على احوال تلك الماهية وهي المفعولية  
 والنساعلية والمضافية وهذا هو الترتيب العقلي حتى يكون الاصل باراء الاصل والصفة باراء الصفة فعلى  
 هذا الاسماء الدالة على الماهيات ينبغي أن يتلفظ بها ساكنة الاوخر فيقال رجل جدار مجرور وذلك لان تلك  
 الحركات لما رخصت لتعريف احوال مختلفة في ذات المسمى بحيث أريد تعريف المسمى من غير التفات الى  
 تعريف شئ من احواله ووجب جعل اللفظ خاليا عن الحركات فان أريد في بعض الاوقات تحريكه ووجب  
 أن يقال بالنصب لانه أخف الحركات وأقربها الى السكون (المقدمة الثانية) اذا قلت لارجل بالنصب  
 فقد نعت الماهية واتفاء الماهية يوجب انتفاء جميع أفرادها قطعاً أما اذا قلت لارجل بالرفع والتنوين  
 فقد نعت رجلا منكرامهم وهذا بوصفه لا يوجب انتفاء جميع أفراد هذه الماهية الا بدليل منفصل فنبت  
 ان قولك لارجل بالنصب أدل على عموم النفي من قولك لارجل بالرفع والتنوين اذا عرفت هاتين المقدمتين  
 فترجع الى الفرق بين القراءتين فنقول أما الذين قرأوا الثلاثة بالنصب فلا اشكال وأما الذين قرأوا  
 الاولين بالرفع مع التنوين والثالث بالنصب فذلك يدل على ان الاهتمام بنفي الحدال أشد من الاهتمام بنفي  
 الرفت والفسوق وذلك لان الرفت عبارة عن قضاء الشهوة والحدال مشتق على ذلك لان الجهادل يشتهي  
 تمضية قوله والفسوق عبارة عن مخالفة أمر الله والجهادل لا يتقاد الحق وكثيرا ما يقدم على الايذاء  
 والايحاش المؤدى الى العداوة والبغضاء فلما كان الحدال مشتقاً على جميع أنواع القبح لاجرم خصه الله  
 تعالى في هذه القراءة بمزيد الزجر والمبالغة في النفي أما المفسرون فانهم قالوا من قرأ الاولين بالرفع  
 والثالث بالنصب فقد حمل الاولين على معنى النهي كانه قيل فلا يكون رفت ولا فسوق وحمل الثالث على  
 الاخبار بانتهاء الحدال هذا ما قالوه لانه ليس فيه بيان انه لم خص الاولين بالنهي وخص الثالث بالنفي  
 (المسئلة الثانية) أما الرفت فقد فسرناه في قوله أحل لكم ليلة الصيام الرفت الى نساءكم والمراد الجماع  
 وقال الحسن المراد منه كل ما يتعلق بالجماع فالرفت باللسان ذكر الجماع وما يتعلق بها والرفت باليد للمس  
 والغمز والرفت بالفرج الجماع وهو لا قالوا التلطف به في غيبة النساء لا يكون رفتا واحتجوا بان ابن عباس

قائمة جلية

كان يحذر بعيره وهو محرم ويقول

وعن تميم بن ابي ميسرة • ان يصدق الطير تكلم

فقال له ابو العباس اترفت وانت محرم قال انما اترفت ما قبل عند النساء وقال آخرون اترفت هو قول الخنا  
والفحش واحتج هؤلاء بالخبر واللغة أما الخبر فقوله عليه الصلاة والسلام اذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا  
يجهل فان امرؤ شاتمته فليقل اني صاتم ومعلوم ان اترفت ههنا لا يحتتمل الا قول الخنا والفحش وأما اللغة  
فهو انه روى عن ابي عبيدانه قال اترفت الاغشاش في المنطق يقال اترفت الرجل ارقانا وقال ابو عبيدة  
الترفت اللغوم من الكلام أما الفسوق فاعلم ان الفسق والفسوق واحد وهو ما صدر ان لفسق يفسق وقد ذكرنا  
فيما قبل ان الفسوق هو الخروج عن الطاعة واختلاف المفسرون فكثير من المحققين حملوه على كل المعاصي قاوا  
لان اللفظ صالح لكل ومتناول له والنهي عن الشيء يوجب الانتهاء عن جميع أنواعه فحمل اللفظ على بعض  
أنواع الفسوق فتحكم من غير دليل وهذا متناً كدبقوله تعالى ففسق عن أمر ربه وبقوله وكره اليكم الكفر  
والفسوق والعصيان وذهب بعضهم الى ان المراد منه بعض الأنواع ثم ذكروا وجوها (الاول) المراد  
منه السباب واحتجوا عليه بالقرآن والخبر أما القرآن فقوله تعالى ولا تتنازروا بما لا تعاقب بنس الاسم الفسوق  
بعد الايمان وأما الخبر فقوله عليه الصلاة والسلام سباب المسلم فسوق وقتاله كفر (والثاني) المراد منه  
الايداء والايحاش قال تعالى لا يضار كاتب ولا شهيد وان نزلوا فانه فسوق بكم (والثالث) قال ابن  
زيد هو الذبح للاصنام فانهم كانوا في حجههم يذبحون لاجل الحج ولاجل الاصنام وقال تعالى ولا تأكوا مما  
لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق وقوله أولو فسقا أهل اغير الله به (والرابع) قال ابن عمر انه العاصي في قتل الصيد  
وغيره مما يمنع الاحرام منه (والخامس) ان اترفت هو الجماع ومقدمته مع الحليلة والفسوق هو الجماع  
ومقدمته على سبيل الزنا (والسادس) قال محمد بن جرير الطبري الفسوق هو العزم على الحج اذا لم يعزم على  
ترك محظوراته وأما الجدل فهو فعال من المجادلة وأصله من الجدل الذي من القتل يقال زمام مجادل  
وجديل أى مقبول والجديل اسم الزمام لانه لا يكون الا مقنولاً وسميت الخاصة مجادلة لان كل واحد من  
الخصمين يروم أن يقتل صاحبه عن رأيه وذكر المفسرون وجوها في هذا الجدل (فالاول) قال الحسن هو  
الجدل الذي يخاف منه الخروج الى السباب والتكذيب والتجهيل (الثاني) قال محمد بن كعب القرظي  
ان قريشا كانوا اذا اجتمعوا بمنى قال بعضهم حجة أتم وقال آخرون بل حجة أتم فهاهم الله تعالى عن ذلك  
(والثالث) قال مالك في الموطأ الجدل في الحج ان قريشا كانوا يقولون عند المشعر الحرام في المزدلفة  
بقرح وكان غيرهم يقولون بعرفات وكانوا يتجادلون يقول هؤلاء نحن أصوب ويقول هؤلاء نحن أصوب قال  
الله تعالى لكل أمة جعنا منسكاهم ناسكوه فلا ينازعنك في الامر وادع الى ربك انك على هدى مستقيم  
وان جادلوك فقل الله أعلم بما تعملون قال مالك هذا هو الجدل فيما يروى والله أعلم (الرابع) قال  
القاسم بن محمد الجدل في الحج أن يقول بعضهم الحج اليوم وآخرون يقولون بل غدا وذلك انهم أمروا  
أن يجعلوا حساب الشهر على رؤية الالهة وآخرون كانوا يجعلونه على العدد فهذا السبب كانوا يختلفون  
فبعضهم يقول هذا اليوم يوم العيد وبعضهم يقول بل غدا قاله تعالى نهاهم عن ذلك فكانه قيل لهم قد بينا  
لكم ان الالهة مواقيت للناس والحج فاستقيموا على ذلك ولا تجادلوا فيه من غير هذه الجهة (الخامس) قال  
القائل رحمه الله تعالى يدخل في هذا النهي ما جادلوا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمرهم بفسخ الحج  
الى العمرة فشق عليهم ذلك وقالوا الروح الى منى وهذا كبرناة قطر منيا فقال عليه الصلاة والسلام لو استقبلت  
من أمرى ما استدبرت ما سقت الهدى وبلغتها عمرة وتر كوا الجدل حينئذ (السادس) قال عبد  
الرحمن بن زيد جداهم في الحج بسبب اختلافهم في أيهم المعيب في الحج لوقت ابراهيم عليه الصلاة والسلام  
(السابع) أنهم كانوا مختلفين في السنين فقبل لهم لاجل الجدل في الحج فان الزمان استدار وعاد الى ما كان عليه  
الحج في وقت ابراهيم عليه السلام وهو المراد بقوله عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع الا ان الزمان قد

استدار كهيته يوم خلق الله السموات والارض فهذا مجموع ما قاله المفسرون في هذا الباب وذكر القاضي  
 كلاما حسنا في هذا الموضوع فقال قوله تعالى فلا رث ولا فسوق ولا جدال في الحج يحتمل أن يكون خبرا وأن  
 يكون نهيًا كقوله لا ريب فيه أي لا تزتابوا فيه وظاهر اللفظ الخبر فإذا حملناه على الخبر كان معناه ان الحج لا يثبت  
 مع واحدة من هذه الخلال بل يفسد لانه كأضد لها وهي مانعة من صحته وعلى هذا الوجه لا يستقيم المعنى  
 الآن يراد بالرفث الجماع المفسد للحج ويحمل الفسوق على الزنا لانه يفسد الحج ويحمل الجدال على  
 الشك في الحج ووجوبه لان ذلك ~~يكون~~ ككفر فلا يصح معه الحج وانما حملنا هذه الالفاظ الثلاثة على هذه  
 المعاني حتى يصح خبر الله بان هذه الاشياء لا توجد مع الحج فان قيل أليس ان مع هذه الاشياء يصير الحج  
 فاسدا ويجب على صاحبه المضي فيه واذا كان الحج باقيا معهما لم يصدق الخبر بان هذه الاشياء لا توجد  
 مع الحج قلنا المراد من الآية حصول المصادمة بين هذه الاشياء وبين الحج التي امر الله تعالى بها ابتداء  
 وتلك الحجة الصحيحة لا تبيح مع هذه الاشياء بدليل انه يجب قضاؤها والحجة الفاسدة التي يجب عليه  
 المضي فيها شيء آخر سوى تلك الحجة التي امر الله تعالى بها ابتداء وأما الجدال الحاصل بسبب الشك  
 في وجوب الحج فظاهرا انه لا يبيح معه عمل الحج لان ذلك ~~ككفر~~ وعمل الحج مشروط بالسلام فثبت انا  
 اذا حملنا اللفظ على الخبر وجب حمل الرفث والفسوق والجدال على ما ذكرناه أما اذا حملناه على النهي وهو  
 في الحقيقة عدول عن ظاهر اللفظ فقد يصح أن يراد بالرفث الجماع ومقدماته وقول الفحش وأن يراد  
 بالفسوق جميع أنواعه وبالجدال جميع أنواعه لان اللفظ مطلق ومتناول لكل هذه الاقسام فيكون  
 النهي عنها نهيًا عن جميع أقسامها وعلى هذا الوجه تكون هذه الآية كالمثلث على الاخلاق الجيلة والتمسك  
 بالآداب الحسنة والاحتراز عما يهبط ثواب الطاعات (المسئلة الثالثة) الحكمة في أن الله تعالى  
 ذكر هذه الالفاظ الثلاثة لأزيد ولا أنقص وهو قوله فلا رث ولا فسوق ولا جدال في الحج هي انه قد ثبت  
 في العلوم العقلية أن الانسان فيه قوى أربعة قوة شهوانية جهمية وقوة غضبية سبعية وقوة وهمية شيطانية  
 وقوة عقلية ملكية والمقصود من جميع العبادات قهر القوى الثلاثة اعنى الشهوانية والغضبية والوهمية  
 فقوله فلا رث اشارة الى قهر القوة الشهوانية وقوله ولا فسوق اشارة الى قهر القوة الغضبية التي توجب  
 التردد والغضب وقوله ولا جدال اشارة الى قهر القوة الوهمية التي تحمّل الانسان على الجدال في ذات الله  
 وصفاته وأفعاله وأحكامه وامهانه وهي الباعثة للانسان على منازعة الناس وعماراتهم والخاصة معهم  
 في كل شيء فلي كان منشأ الشر محصورا في هذه الامور الثلاثة لا جرم قال فلا رث ولا فسوق ولا جدال  
 في الحج أي عن تصد معرفة الله ومحبته والاطلاع على نور جلالة والانتخراط في سلكات الخواص من عباده  
 فلا ~~يكون~~ فيه هذه الامور وهذه أسرار نفيسة هي المقصد الاقصى من هذه الايات فلا ينبغي أن يكون  
 العاقل غافلا عنها ومن الله التوفيق في كل الامور (المسئلة الرابعة) من الناس من عاب الاستدلال  
 والبصوت والنظر والجدال واحتج بوجوه (أحدها) أنه تعالى قال ولا جدال في الحج وهذا يقتضي نفي  
 جميع أنواع الجدال ولو كان الجدال في الدين طاعة وسبيلا الى معرفة الله تعالى لما نهي عنه في الحج  
 بل على ذلك التقدير كان الاشتغال بالجدال في الحج ضم طاعة الى طاعة فكان أولى بالترغيب فيه (وثانيها)  
 قوله تعالى ما ضربوه لك الاجدال بل هم قوم خصمون عليهم ~~يكون~~ ونهم من أهل الجدال وذلك يدل على ان  
 الجدال مذموم (وثالثها) قوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهبريحكم نهي عن المنازعة وأما جمهور  
 المتكلمين فانهم قالوا الجدال في الدين طاعة عظيمة واحتجوا عليه بقوله تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة  
 والموعظة الحسنة وجادهم بالتي هي أحسن وبقوله تعالى حكايه عن الكفار انهم قالوا النوح عليه السلام  
 يا نوح قد جادتنا فأكثر جدالتنا ومعلوم انه ما كان ذلك الجدال الا لتقرير أصول الدين اذا ثبت هذا  
 فنقول لا بد من التوفيق بين هذه النصوص فنصمّل الجدال المذموم على الجدال في تقرير الباطل وطلب  
 المال والجاه والجدال المدوح على الجدال في تقرير الحق ودعوة الخلق الى سبيل الله والذب عن دين الله

تعالى اما قوله تعالى وما تفعلو ايمان خير يعلمه الله وتزودوا فان خير الزاد التقوى فاعلم ان الله تعالى  
قبل هذه الآية امر بفعل ما هو خير وطاعة فقال وأتوا الحج والعمرة لله وقال فمن فرض فبين ما الحج ونهى  
عما هو شر ومعبودة فقال فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج ثم عقب الكل بقوله وما تفعلو ايمان  
خير يعلمه الله وقد كان الاولى في الظاهر أن يقال وما تفعلو ايمان شي يعلمه الله حتى يتناول كل ما تقدم من الخير  
والشر الا انه تعالى خص الخير بانه يعلمه الله فوائدا وما تاتى (أحدها) اذا علمت من الخير ذكره ونهته واذا  
علمت من الشر نهته وأخفيته اعلم انه اذا كانت رحى بك في الدنيا هكذا فكيف في العقبى (وثانيها) أن من  
المفهمين من قال في تفسير قوله ان الساعة آتية أكاد أخفيها معناه لو أكنى أن أخفيها عن نفسي افعلت  
فكذلك هذه الآية كأنه قيل لعبد ما تفعله من خير علمته وأما الذي تفعله من الشر فلو أمكن أن أخفيه  
عن نفسي افعلت ذلك (وثانيها) أن السلطان العظيم اذا قال لعبيده الطمع كل ما تصحله من أنواع  
المسقة والخدمة في حق فانا علم به ومطلع عليه كان هذا وعدا له بالشواب العظيم ولو قال ذلك لعبيده المذنب  
المتزدد كان توعدا بالعقاب الشديد ولما كان الحق سبحانه أكرم الاكرمين لا يجرم ذكر ما يدل على الوعد  
بالثواب ولم يذكر ما يدل على الوعد بالعقاب (ورابعها) أن جبريل عليه السلام لما قال ما الاحسان  
فقال الرسول عليه الصلاة والسلام الاحسان ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراه في فهمنا بين  
للعبد انه يراه ويعلم جميع ما يفعله من الخيرات لتكون طاعة العبد للرب من الاحسان الذي هو أعلى درجات  
العبادة فان الخادم متى علم ان مخدومه مطلع عليه ليس بغافل عن أحواله كان أحرص على العمل وأكثر  
التذابيه وأقل نفرة عنه (وخامسها) أن الخادم اذا علم اطلاع المخدوم على جميع أحواله وما يفعله كان جده  
واجتهاده في اداء الطاعات وفي الاحتراز عن المحظورات أشد مما اذا لم يكن كذلك فلهذه الوجوه اتبع  
تعالى الامر بالحج والنهي عن الرفث والفسوق والجدال بقوله وما تفعلو ايمان خير يعلمه الله أما قوله تعالى  
وتزودوا فان خير الزاد التقوى فقيه قولان (أحدهما) أن المراد تزودوا من التقوى والدليل عليه قوله  
به ذلك فان خير الزاد التقوى وتحقيق الكلام فيه ان الانسان له سفران سفر في الدنيا وسفر من الدنيا  
فالسفر في الدنيا لا يتله من زاد وهو الطعام والشراب والمركب والمال والسفر من الدنيا لا يتله فيه أيضا من  
زاد وهو معرفة الله ومحبته والاعراض عما سواه وهذا الزاد خير من الزاد الاقول لوجوه (الاول) أن  
زاد الدنيا يخلصك من عذاب موهوم وزاد الآخرة يخلصك من عذاب شيقن (وثانيها) أن زاد الدنيا  
يخلصك من عذاب منقطع وزاد الآخرة يخلصك عن عذاب دائم (وثالثها) أن زاد الدنيا يوصلك الى  
لذة بمنزوجة بالآلام والاسقام والبلبات وزاد الآخرة يوصلك الى لذات باقية خالصة عن شوائب المضرة  
آمنة من الانقطاع والزوال (ورابعها) أن زاد الدنيا يوصلك الى الدنيا وهي كل ساعة في الادبار  
والانقضاء وزاد الآخرة يوصلك الى الآخرة وهي كل ساعة في الاقبال والقرب والوصول (وخامسها)  
أن زاد الدنيا يوصلك الى منصبة الشهوة والنفس وزاد الآخرة يوصلك الى عتبة الجلال والقدس فثبت  
بمجموع ما ذكرنا أن خير الزاد التقوى اذا عرفت هذا فلنرجع الى تفسير الآية فكانه تعالى قال لما ثبت أن  
خير الزاد التقوى فاشتغلوا بتقواي بأولى الالباب يعني ان كنتم من ارباب الالباب الذين يعلمون  
حقائق الامور وجب عليكم بحكم عقولكم ولبكم ان تشغلوا بتحصيل هذا الزاد لما فيه من كثرة المنافع  
وقال الاعشى في تقرير هذا المعنى

اذا انت لم تحل بزاد من التقى • ولاقت بعد الموت من قد تزودا

ندمت على ان لا تكون كنهه • وانك لم تر صد كما كان اصددا

والقول الثاني أن هذه الآية تنزلت في أناس من أهل اليمن كانوا يجعون بعير زاد ويقولون انامتو كانوا ثم كانوا  
يسألون الناس وربما ظلموا الناس وغصبوهم فأمرهم الله تعالى أن يتزودوا فقال وتزودوا ما تبغون به فان خير  
الزاد ما تكفون به وبه وحكم عن السؤال وأنفسكم عن الظلم وعن ابن زيد أن قبائل من العرب كانوا يجرمون

الزاد في الحج والعمرة فترأت وروى محمد بن جرير الطبري عن ابن عمر قال كانوا إذا حرموا معهم ازودة رموا بها ثم وعن ذلك بهذه الآية قال القاضي وهذا بعيد لأن قوله فان خير الزاد التقوى راجع الى قوله وتزودوا فكان تقديره وتزودوا من التقوى والتوى في عرف الشرع والقرآن عبارة عن فعل الواجبات وترك المحظورات قال فان أردنا تصحيح هذا القول ففيه وجهان (أحدهما) أن القادر على ان يستعيب الزاد في السفر اذا لم يستعيبه عصى الله في ذلك فعلى هذا الطريق صح دخوله تحت الآية (والثاني) أن يكون في الكلام حذف ويكون المراد وتزودوا لعاجل سفركم ولا أجل فان خير الزاد التقوى أما قوله تعالى واتقون ففيه مسألتان (المسئلة الاولى) ان قوله واتقون فيه تنبيه على كمال عظمة الله وجلاله وهو كقول الشاعر • انا أبو النجم وشعري شعري • (المسئلة الثانية) أثبت أبو عمر والبيهاق في قوله واتقون على الاصل وحذفها الآخرون للتخفيف ودلالة الكسر عليه أما قوله تعالى يا أولى الابواب فاعلم أن لباب الشيء وابيه هو الخاص منه ثم اختلفوا بعد ذلك فتقال بعضهم انه اسم للعقل لانه أشرف ما في الانسان والذي يتميز به الانسان عن البهائم وقرب من درجة الملائكة واستعدبه للتمييز بين خير الخبيرين وشر الشريرين وقال آخرون انه في الاصل اسم للقلب الذي هو محل العقل والقلب قدي جعل كناية عن العقل قال تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد فكذا ههنا جعل اللب كناية عن العقل فتوله يا أولى الابواب معناه يا أولى العقول واطلاق اسم المحل على الحال مجاز مشهور فانه يقال لمن له غيره وحية فلان له نفس ولمن ليس له حية فلان لا نفس له فكذا ههنا فان قيل اذا كان لا يصح الاخطاب العقلية فما الفائدة في قوله يا أولى الابواب قلنا معناه انكم لما كنتم من أولى الابواب كنتم متفكرين من معرفة هذه الاشياء والعمل بها فكان وجودها عليكم اثبت واعراضكم عنها أقبح ولهذا قال الشاعر

ولم أرفى عيوب الناس شيئا • كتقص القادرين على التمام

ولهذا قال تعالى أولئك كالانعام بل هم أضل يعنى الانعام معذورة بسبب الهجزأ ما هو لاء قادرين فكان

اعراضهم الخسر فلا جرم كانوا أضل • قوله تعالى (ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم

فاذا أنضمتم من عرفات فاذا كروا الله عند المشعر الحرام واذا كروه كما هداكم وان كنتم من قبله لمن الضالين

ثم ايضا ومن حيث افاض الناس واستغفروا لله ان الله غفور رحيم) فيه مسائل (المسئلة الاولى)

في الآية حذف والتقدير ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا والله أعلم (المسئلة الثانية) اعلم أن

الشبهة كانت حاصله في حرمة التجارة في الحج من وجوه (أحدها) انه تعالى منع عن الجدال فيما قبل

هذه الآية والتجارة كثيرة الافضاء الى المنازعة بسبب المنازعة في قلة القيمة وكثرتها فوجب أن تكون

التجارة محرمة وقت الحج (وثانيها) أن التجارة كانت محرمة وقت الحج في دين أهل الجاهلية فظاهر ذلك

شيء مستحسن لان المشتغل بالحج مشتغل بخدمة الله تعالى فوجب أن لا يتطاع هذا العمل منه بالاطماع

الديوبية (وثالثها) أن المسلمين لما علموا انه صار كندير من المساحات محرمة عليهم في وقت الحج كاللبس

والطيب والاصطياد والمباشرة مع الاهل غلب على ظنهم أن الحج لما صار سببا لحرمة اللبس مع مساس

الحاجة اليه فبان يصير سببا لحرمة التجارة مع قلة الحاجة اليها كان أولى (ورابعها) عند الاشتغال بالصلاة

يحرم الاشتغال بسائر اطاعات فضلا عن المساحات فوجب أن يكون الامر كذلك في الحج فهذه الوجوه

تصلح أن تصير شبهة في تحريم الاشتغال بالتجارة عند الاشتغال بالحج فلهذا السبب بين الله تعالى ههنا

أن التجارة جائزة غير محرمة فاذا عرفت هذا فنقول المضمرون ذكروا في تفسير قوله ان تبتغوا فضلا من

ربكم وجهين (الاول) أن المراد هو التجارة ونظيره قوله تعالى وآخرون يضررون في الارض يبتغون

من فضل الله وقوله جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ثم الذي يدل على صحة هذا

التفسير وجهان (الاول) ما روى عطاء عن ابن مسعود وابن الزبير انهما قرآنا تبتغوا فضلا من ربكم



في مواسم الحج (والثاني) الروايات المذكورة في سبب النزول (فالرواية الاولى) قال ابن عباس كان  
 ناس من العرب يحترزون من التجارة في أيام الحج واذا دخل العشر بالغوا في ترك البيع والشراء بالكليسة  
 وكانوا يسمون التاجر في الحج الداج ويقولون هؤلاء الداج وليسوا بالحاج ومعنى الداج المكسب الملتقط  
 وهو مشتق من الدجاجة وبالغوا في الاحتراز عن الاعمال الى ان امتنعوا عن اعانة الملهوف واغاثة  
 الضعيف واطعام الجائع فأزال الله تعالى هذا الوهم وبين انه لا جناح في التجارة ثم انه لما كان ما قبل هذه  
 الآية في أحكام الحج وما بعدها أيضا في الحج وهو قوله فاذا أفضتكم من عرفات دل ذلك على ان هذا الحكم  
 واقع في زمان الحج فلهمذا السبب استغنى عن ذكره (والرواية الثانية) ما روى عن ابن عمر أن رجلا  
 قال له انا قومنا نكرت وان تو ما يزعمون انه لا حج لنا فقال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عما سألت ولم  
 يرد عليه حتى نزل قوله ليس عليكم جناح فدعاه وقال انتم حجاج وبالجمله فهذه الآية نزلت رد اعلى من يقول  
 لا حج للتجار والاجرء والجالين (والرواية الثالثة) أن عكاظ ومجتمه وذو الجحاز كانوا يتجرون في أيام الموسم فيها  
 وكانت معاشهم منها اظلم اجاء الاسلام كرهوا أن يتجروا في الحج فبهراد ن فسألوا رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فنزلت هذه الآية (الرواية الرابعة) قال مجاهد انهم كانوا لا يتبايعون في الجاهلية بعرفة ولا حتى  
 فنزلت هذه الآية اذ ائبت صحة هذا القول فنقول أكثر المذاهب الى هذا القول حملوا الآية على التجارة في  
 أيام الحج وأما أبو مسلم فانه حل الآية على ما بعد الحج قال والتقدير فاتفقوا في كل أفعال الحيم ثم بعد ذلك ليس  
 عليكم جناح أن يتنغوا فضلا من ربكم ونظيره قوله تعالى فاذا قضيت الصلاة فاستمروا في الارض وابتغوا  
 من فضل الله واعلم أن هذا القول ضعيف من وجوه (أحدها) الفاء في قوله فاذا أفضتكم من عرفات  
 يدل على ان هذه الافاضة حصلت بعد اتقاء الفضل وذلك يدل على وقوع التجارة في زمان الحج (وثانيها)  
 أن حمل الآية على موضع الشبهة أولى من حملها لاعلى موضع الشبهة ومعلوم أن حمل الشبهة هو التجارة  
 في زمن الحج فاما بعد الفراغ من الحج فكل أحد يعلم حل التجارة أما ما ذكره أبو مسلم من قياس الحج على  
 الصلاة (بخروبه) أن الصلاة أعمالها متصلة فلا يصح في اشتمائها التماثل فيها وأما أعمال الحج فهي  
 متفرقة بعضها عن بعض ففي خلالها يبقى المرء على الحكم الاول حيث لم يكن حاجا لا يقال بل حكم الحج باق  
 في كل تلك الاوقات بدليل أن حرمة التطيب واللبس وأمثالها باقية لانا نقول هذا قياس في مقابلة النص  
 فيكون ساقطا (القول الثالث) أن المراد بقوله تعالى ان يتنغوا فضلا من ربكم هو ان يبتغي الانسان حال  
 كونه حاجا اعمالا أخرى تكون موجبة لاستحقاق فضل الله ورحمته مثل اعانة الضعيف واغاثة الملهوف  
 واطعام الجائع وهذا القول منسوب الى أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليهم السلام واعترض القاضي عليه  
 بان هذا واجب أو مندوب ولا يقال في مثله لا جناح عليكم فيه وانما يذكر هذا اللفظ في المباحات (والجواب)  
 لان سلم أن هذا اللفظ لا يذكر الا في المباحات والدليل عليه قوله تعالى فليس عليكم جناح أن تقصروا من  
 الصلاة واقصروا بالاتفاق من المندوبات وأيضاً فاهل الجاهلية كانوا يهتدون ان ضم سائر الطاعات الى الحج  
 يقع خلافاً في الحج ونقصا فيه فبين الله تعالى أن الامر ليس كذلك بقوله لا جناح عليكم (المسئلة الثالثة)  
 اتفقوا على ان التجارة اذا أوقعت نقصانا في الطاعة لم تكن مباحة امان لم توقع نقصانا البتة فيها فهي من  
 المباحات التي الاولى تركها لقوله تعالى وما أمروا الا لعبدوا الله مخلصين له الدين والاخلاص ان لا يكون  
 له حامل على الفعل سوى كونه عبادة وقال عليه السلام حكاية عن الله تعالى انا اغني الاغنياء عن التملك  
 من عمل عملا اشرك فيه غيري تركته وشركه والحاصل أن الاذن في هذه التجارة جار مجرى الزخوص وقوله  
 تعالى فاذا أفضتكم من عرفات فاذا كفروا الله عند المنع الحرام فيه مسائل (المسئلة الاولى)  
 الافاضة الاندفاع في السير بكثرة ومنه يقال افاض البعير يجره اذا وقع بها فالقاهامنبشة وكذلك افاض  
 الاقداح في الميسر معناه جمعها ثم ألتها متفرقة وافاضة الماء من هذا لانه اذا صب تفرق والافاضة  
 في الحديث انما هي الاندفاع فيه باكثر وتصرف في وجوهه وعليه قوله تعالى اذ تضرعون فيه ومنه يقال

للناس فوض وأيضاً جمعهم فوضى ويقال افاضت العين دمعها فاضل هذه الكلمة المدفع للشيء حتى يتفرق  
 فقوله تعالى افضت أي دفعت بكثرة وأصله افضت أنفسكم فترك ذكر المفعول كما ترك في قولهم دفعو امن موضع  
 كذا وصبروا وفي حديث أبي بكر رضي الله عنه ونزل في وادي قيروان وهو يحدش بعيره بحجفة (المسئلة  
 الثانية) عرفات جمع عرفة سميت بها بقعة واحدة كقولهم نوب اخلاق وبرمة اعشار وأرض سباب  
 والتقدير كان كل قطعة من تلك الارض عرفة فسمى بمجرع تلك القطع بعرفات فان قيل هلا منعت من الصرف  
 وفيها السببان التعريف والتأنيث قلنا هذه اللفظة في الاصل اسم لقطع كثيرة من الارض كل واحدة  
 منها اسماء بعرفة وعلى هذا التقدير لم يكن علماً ثم جعلت علماً لمجموع تلك القطع فتر كوها بعد ذلك على  
 أصلها في عدم الصرف (المسئلة الثالثة) اعلم أن اليوم الناس من ذى الحجية يسمى بيوم التروية  
 واليوم التاسع منه يسمى يوم عرفة وذلك الموضع المخصوص سمي بعرفات وذكر في تعليقه هذه الاسماء  
 وجوهاً أما يوم التروية ففيه قولان (أحدهما) من روى تروية اذا تفكر واعل فكره ورويته (والثاني)  
 من رواه من المأمورية اذا سقاه من عطش (أما الاول) ففيه ثلاثة أقوال (أحدها) ان آدم عليه السلام  
 أمر ببناء البيت فلما بناه تفكر فقال رب ان لكل عامل اجر فما أجرى على هذا العمل قال اذا طقت به غفرت  
 لك ذنوبك بأول شوط من طوافك قال يا رب زدني قال أغفر لاولادك اذا طافوا به قال زدني قال أغفر لكل  
 من استغفره العاتقون من موحدي اولادك قال حسبي يارب حسبي (وثانيها) ان ابراهيم عليه السلام  
 رأى في منامه ليلة التروية كأنه يذبح ابنه فأصبح منكراً هل هذا من الله تعالى أو من الشيطان فلما رآه ليلته  
 عرفه يؤمر به أصبح فقال عرفت يارب انه من عندك (وثالثها) ان أهل مكة يخرجون يوم التروية الى منى  
 فيروون في الادعية التي يريدون أن يذكرها في خدعهم بعرفات (وأما القول الثاني) وهو اشتقاقه من تروية  
 الماء ففيه ثلاثة أقوال (أحدها) ان أهل مكة كانوا يخفون الماء لاجل الحج الذين يقصدونهم من الآفاق وكان  
 الحاج يستريحون في هذا اليوم من مشاق السفر ويتساقطون في الماء ويروون بها ثم بعد ما ساقطهم قلة الماء  
 في طريقهم (والثاني) انهم يتروون الماء الى عرفة (والثالث) ان المذنبين كالعطاش الذين  
 وردوا بحمار رحمة الله فشرابوا منها حتى رووا وأما فضل هذا اليوم فدل عليه قوله تعالى والشفع والوتر  
 عن ابن عباس بان الشفع التروية وعرفة والوتر يوم التروية سنة ولان يصوم يوم عرفة ستان وروى أنس انه عليه  
 السلام كل يوم منها كاشهروان يصوم يوم التروية سنة ولان يصوم يوم عرفة ستان وروى أنس انه عليه  
 الصلاة والسلام قال من صام يوم التروية أعطاها الله مثل ثواب أيوب على بلانه ومن صام يوم عرفة أعطاها  
 الله تعالى مثل ثواب عيسى بن مريم عليه السلام وأما يوم عرفة فله عشرة أسماء خمسة منها مختصة به وخمسة  
 مشتركة بينه وبين غيره أما الخمسة الاولى (فأحدها) عرفة وفي اشتقاقه ثلاثة أقوال (أحدها) انه مشتق  
 من المعرفة وفيه ثمانية أقوال (الاول) قول ابن عباس ان آدم وسواه التقيا بعرفة فتر فاحدهما  
 صاحبه فسمى اليوم عرفة والموضع عرفات وذلك انهما لما أهبطا من الجنة وقع آدم بسرنديب وحواء بجدة  
 وابليس بنيسان والحية بامفهان فلما أمر الله تعالى آدم بالحج اتى حواء بعرفات فتعارقا (وثانيها) ان  
 آدم علمه جبريل مناسك الحج فلما وقف بعرفات قال له أعرفت قال نعم فسمى عرفات (وثالثها) قول علي  
 وابن عباس وعطاء والسدي سمي الموضع عرفات لان ابراهيم عليه السلام عرفها حين رآها بما تقدم من  
 النعت والصفة (ورابعها) ان جبريل كان علم ابراهيم عليه السلام المناسك وأوصله الى عرفات وقال له  
 أعرفت كيف تطوف وفي أي موضع تقف قال نعم (وخامسها) ان ابراهيم عليه السلام وضع ابنه  
 اسماعيل وأمه هاجر بمكة ورجع الى الشام ولم يلتقي اسنين ثم التقيا بيوم عرفة بعرفات (وسادسها)  
 ما ذكرناه من أمر منام ابراهيم عليه السلام (وسابعها) ان الحاج يتعارفون فيه بعرفات اذا وقفوا  
 (وثامنها) انه تعالى يتعرف فيه الى الحاج بالمغفرة والرحمة (القول الثاني) في اشتقاق عرفة انه من  
 الاعتراف لان الحاج اذا وقفوا في عرفة اعترفوا للحق بالرؤية والحلال والحمدية والاستغناء وانفسهم

بالنقر والذلة والمسكنة والحاجة ويقال ان آدم وحواء عليهما السلام لما وقفا بعرفات قال ابننا ظلمنا أنفسنا  
 فقال الله سبحانه وتعالى الان عرفنا أنفسكما (والقول الثالث) انه من العرف وهو الراحة الطيبة قال تعالى  
 ويدخلهم الجنة عرفها لهم أى طيبها لهم ومعنى ذلك ان المذنبين لما تابوا في عرفات فقد تخلصوا عن نجاسات  
 الذنوب ويكتسبون به عند الله تعالى راحة طيبة قال عليه الصلاة والسلام خلوف فم الصائم عند الله أطيب  
 من ريح المسك (الاسم الثاني) يوم اياس الكفار من دين الاسلام (الثالث) يوم اكال الدين (الرابع) يوم  
 اتمام النعمة (الخامس) يوم الرضوان وقد جمع الله تعالى هذه الاشياء في أربع آيات في قوله اليوم ينس الذين  
 كفروا من دينكم الآية قال عمر وابن عباس تزات هذه الآية عشية عرفة وكان يوم الجمعة والنبي صلى الله  
 عليه وسلم واقف بعرفة في موقف ابراهيم عليه السلام وذلك في حجة الوداع وقد اضمحل الكفر وهدم بنيان  
 الجاهلية فقال عليه الصلاة والسلام لو يعلم الناس ما لهم في هذه الآية لقرت اعينهم فقال يهودى لعمر  
 لو ان هذه الآية نزلت علينا لقتلنا فاذلك اليوم عيد اقبال عمر أما نحن فجعلناه عيدين كان يوم عرفة ويوم  
 الجمعة فأما معنى اياس المشركين فهو انهم ينسوا من قوم محمد عليه الصلاة والسلام ان يرتدوا راجعين الى  
 دينهم وأما معنى اكال الدين فهو انه تعالى ما أمرهم بعد ذلك بشئ من الشرائع وأما اتمام النعمة فأعظم  
 النعم نعمة الدين لان بها يستحق الفوز بالجنة والخلاص من النار وقد تمت في ذلك اليوم وكذلك قال في آية  
 الوضوء وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون ولما جاء البشير وقد تم على يعقوب قال على أى دين تركت يوسف  
 قال على دين الاسلام قال الان تمت النعمة وأما معنى الرضوان فهو انه تعالى رضى بدينهم الذى تمسكوا  
 به وهو الاسلام فهى بشارة بشرهم به فى ذلك اليوم فلا يوم أكمل من اليوم الذى بشرهم فيه باكمال الدين  
 وقيل هذا اليوم يوم صلة الواصلين اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ويوم قطيعة الشاطعين ان  
 الله برىء من المشركين ورسوله ويوم اقالة عشرة الساميين وقبول توبة التائبين ربنا ظلمنا أنفسنا فكأناب  
 برحمته على آدم فيه فكذلك يتوب على اولاده وهو الذى يقبل التوبة عن عباده وهو أيضاً يوم وفد الوافدين  
 وأذن في الناس بالحج يا أيها الذين آمنوا حج الله والحج الذى لله والحج الذى لله وحق على المزور الأكرم أن يكرم  
 زائره وأما الامماء الخمسة الاخرى ليوم عرفة (فاحدها) يوم الحج الاكبر قال الله تعالى وأذان من  
 الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر وهذا الاسم مشترك بين عرفة والنحر واختلف الصدر الاول من  
 العصاة والتابعين فيه فمنهم من قال انه عرفة وسعى بذلك لانه يحصل فيه الوقوف بعرفات والحج عرفة  
 اذ لو أدركه وقامه سائر مناسك الحج أجزأ عنها الدم فلهذا السبب سمي بالحج الاكبر قال الحسن  
 سبى به لانه اجتمع فيه الكفار والمسلمون ونودي فيه أن لا يحج بعده مشرك وقال ابن سيرين انما سمي به  
 لانه اجتمع فيه أعياد أهل الملل كلها من اليهود والنصارى وحج المسلمين ولم يجتمع قبله ولا بعده ومنهم  
 من قال انه يوم النحر لانه يقع فيه أكثر مناسك الحج فاما الوقوف فلا يجب في اليوم بل يجوز بالليل  
 وروى القولان جميعا عن على وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم (وثانيها) الشفع (وثالثها) الوتر  
 (ورابعها) الشاهد (وخامسها) المشهود في قوله وشاهد ومشهود وهذه الاسماء فسرناها في هذه  
 الآية واعلم انه تعالى خص يوم عرفة من بين سائر أيام الحج بفضائل منها انه تعالى خص صومه بكثرة  
 الثواب قال عليه الصلاة والسلام صوم يوم التروية كفارة سنة وصوم يوم عرفة كفارة سنتين وعن أنس كان  
 يقال في أيام العشر كل يوم بألف ويوم عرفة بعشرة آلاف بل يستحب للحجاج الوقوف بعرفات أن  
 يظفرو حتى يكون وقت الدعاء قوى القلب حاضر النفس (المسئلة الرابعة) اعلم انه لا بد وأن تشير اشارة  
 حقيقة الى ترتيب اعمال الحج حتى يسهل الوقوف على معنى الآية فمن دخل مكة محرما في ذى الحجة أو قبله  
 فان كان مفردا أو قارنا طواف القدوم وأقام على احرامه حتى يخرج الى عرفات وان كان ممتعا طاف  
 وسعى وطلق وتحلل من عمرته وأقام الى وقت خروجه الى عرفات وحينئذ يحرم من جوف مكة بالحج ويخرج  
 وكذلك من أراد الحج من أهل مكة والسنة للامام أن يخطف بمكة يوم السابع من ذى الحجة بعد ما يبصلى الظهر

خطبة واحدة يأمر الناس فيها بالذهاب غدا بعد ما يصلون الصبح الى منى ويعلمهم تلك الاعمال ثم ان القوم  
يذهبون يوم التروية الى منى بحيث يوافوا الظهر بها ويصلون بها مع الامام الظهر والعصر والمغرب والعشاء  
والصبح من يوم عرفة ثم اذا طلعت الشمس على شير يتوجهون الى عرفات فاذا دنوا منها فالسنة ان لا يدخلوها  
بل يضرب فيه الامام بجرة وهي قرية من عرفة فينزلون هناك حتى تزول الشمس فيخطب الامام خطبتين بين  
اهم مناسك الحج ويحرضهم على اكثر الدعاء والتلهيل بالموقف ثم اذا فرغ من الخطبة الاولى جلس ثم قام  
واقف الخطبة الثانية والمؤذنون يأخذون في الاذان معه ويخفف بحيث يكثر من الفراغ منها مع فراغ  
المؤذنين من الاذان ثم ينزل فيقيم المؤذنون فيصلي بهم الظهر ثم يقيمون في الحمال ويصلي بهم العصر وهذا الجمع  
متفق عليه ثم بعد الفراغ من الصلاة يتوجهون الى عرفات فيقفون عند العشرات لان النبي صلى الله عليه  
وسلم وقف هناك واذا وقفوا استقبلوا القبلة يذكرون الله تعالى ويدعون الى غروب الشمس واعلم ان الوقوف  
ركن لا يدرك الحج الا به فمن فاته الوقوف في وقته وموضعه فقد فاته الحج ووقت الوقوف يدخل بزوال  
الشمس من يوم عرفة ويمتد الى طلوع الفجر من يوم النحر وذلك نصف يوم وايه كاملة واذا حضر الحاج  
هناك في هذا الوقت لحظة واحدة من ايسل أو نهاره فقد كفى وقال أحمد وقت الوقوف من طلوع الفجر يوم  
عرفة ويمتد الى طلوع الفجر من يوم النحر فاذا غربت الشمس دفع الامام من عرفات واخر صلاة المغرب حتى  
يجمع بينها وبين العشاء بالمزدلفة وفي تسمية المزدلفة اقوال (أحدها) انهم يقربون فيها من منى والازدلاف  
القرب (والثاني) ان الناس يجتمعون فيها والاجتماع الازدلاف (والثالث) انهم يزلفون الى الله  
تعالى أي يتقربون بالوقوف ويقال للمزدلفة جمع لانه يجمع فيها بين صلاة العشاء والمغرب وهذا قول قتادة  
وقيل ان آدم عليه السلام اجتمع فيه امع حواء وازدلف اليها أي دنوا منها ثم اذا أتى الامام المزدلفة جمع المغرب  
والعشاء باقمتين ثم يبيتون بها فان لم يبت بها فعليه دم شاة فاذا طلع الفجر صلوا صلاة الصبح بغس والغس  
بالفجر هنا أشد استحبابا منه في غيرها وهو متفق عليه فاذا صلوا الصبح أخذوا منها الخصى لرمي ياخذ كل  
انسان منها سبعين حصاة ثم يذهبون الى المشعر الحرام وهو جبل يقال له قزح وهو المراد من قوله تعالى فاذا  
أنضت من عرفات فاذا كروا الله عند المشعر الحرام وهذا الجبل أقصى المزدلفة مما يلي منى فيرى فوته ان  
أمكنه أو وقف بالقرب منه ان لم يمكنه ويحمد الله تعالى ويكبره ولا يزال كذلك حتى يسفر جدا ثم يدفع  
قبل طلوع الشمس ويكفي المرور كما في عرفة ثم يذهبون منه الى وادي محسر فاذا بلغوا بطن محسر فيستحب ان  
كان رابكا أن يجزئ ذابته ومن كان ماشيا أن يسي سعيها شديدا قدر رمية حجر فاذا أتوا منى رموا بحجارة العقبة  
من بطن الوادي بسبع حصيات ويقطع التلبية اذا ابتدأ الرمي فاذا رمى بحجارة العقبة ذبح الهدى ان كان معه  
هدى وذلك سنة لوتركه لانبي عليه لانه ربما لا يكون معه هدى ثم بعد ما ذبح الهدى يحلق رأسه أو يقصر  
والقصير أن يقطع أطراف شعوره ثم بعد الحلق يأتي مكة ويطوف بالبيت طواف الافاضة ويصلي ركعتي  
الطواف ويسعى بين الصفا والمروة ثم بعد ذلك يعودون الى منى في بقية يوم النحر وعليهم البيتوتة يعني يسالي  
التسريق لاجل الرمي واتفقوا على انه متى حصل الرمي والحلق والطواف فقد حصل التحلل والمراد من  
التحلل حل اللبس والتقليم والجماع فهذا هو الكلام في اعمال الحج والله أعلم (المسئلة الخامسة) اعلم ان  
أهل الجاهلية كانوا قد غيروا مناسك الحج عن سنة ابراهيم عليه السلام وذلك ان قرىشا وقوما آخرين هـوا  
أنفسهم بالحس وهم أهل الشدة في دينهم والجماسة الشدة يقال رجل أحس وقوم حس ثم ان هؤلاء  
كانوا لا يقفون في عرفات ويقولون لا نخرج من الحرم ولا نتركه في وقت الطاعة وكان غيرهم يقفون  
بعرفة والذين كانوا يقفون بعرفة يفيضون قبل أن تغرب الشمس والذين يقفون بمزدلفة يفيضون  
اذا طلعت الشمس ويقولون أشرق شير كما تغير ومعناه أشرق يا شير بالشمس كما تدفع من مزدلفة  
فيدخلون في غور من الارض وهو المنخفض منها وذلك انهم جاوزوا المزدلفة وصاروا في غور من الارض  
فأمر الله تعالى محمد عليه الصلاة والسلام بمخالفة القوم في الدفتين فأمره بان يفيض من عرفة بعد غروب

الشمس وبان يفيض من المزدلفة قبل طلوع الشمس والآية لادلالة فيها على ذلك بل السنة دلت على هذه  
 الاحكام (المسئلة السادسة) الصحيح ان الآية تدل على ان الحصول بعرفة واجب في الحج وذلك ان الآية  
 دالة على وجوب ذكركم الله عند المشعر الحرام عند الافاضة من عرفات والافاضة من عرفات مشروطة  
 بالحصول في عرفات وما لا يتم الواجب الا به وكان مقدورا للمكلف فهو واجب فثبت ان الآية دالة على ان  
 الحصول في عرفات واجب في الحج فاذا لم يأت به فلم يكن آتيا بالحج المأمور به فوجب أن لا يخرج عن العهدة  
 وهذا يقتضي أن يكون الوقوف بعرفة شرطا أقصى ما في السبب ان الحج يحصل عند تزلة بعض المأمورات  
 الا ان الاصل ما ذكرناه وانما يعدل عنه بدليل منفصل وذهب كثير من العلماء الى ان الآية لادلالة فيها على ان  
 الوقوف شرط ونقل عن الحسن ان الوقوف بعرفة واجب الا أنه ان فانه ذلك قام الوقوف بجميع الحرم  
 مقامه وسائر الفقهاء أنكروا ذلك وانفقوا على ان الحج لا يحصل الا بالوقوف بعرفة (المسئلة السابعة) قوله  
 فاذا كروا الله عند المشعر الحرام يدل على ان الحصول عند المشعر الحرام واجب ويكفي فيه المرور بكافي  
 عرفة فاما الوقوف هناك فسنون وروى عن عاقمة والنخعي انهما قالوا لا الوقوف بالمزدلفة ركن بمنزلة الوقوف  
 بعرفة وحجته ما قوله تعالى فاذا أنضت من عرفات فاذا كروا الله عند المشعر الحرام وذلك لان الوقوف  
 بعرفة لاد كره صريح في الكتاب وانما واجب باشارة الآية أو بالسنة والمشعر الحرام فيه أمر جزم وقال  
 جمهور الفقهاء انه ليس بركن واحتجوا عليه بقوله عليه الصلاة والسلام الحج عرفة فمن وقف بعرفة فقد تم  
 حجه وبقوله من أدرك عرفة فقد أدرك الحج ومن فاته عرفة فقد فاته الحج قالوا وفي الآية اشارة الى ما قلنا لان  
 الله تعالى قال فاذا أنضت من عرفات فاذا كروا الله عند المشعر الحرام امر بالذكرا بالوقوف فعلم ان الوقوف  
 عند المشعر الحرام تبع للذكرو وليس بأصل وأما الوقوف بعرفة فهو أصل لانه قال فاذا أنضت من عرفات  
 ولم يقل من الذكرو بعرفات (المسئلة الثامنة) المشعر المعلم وأصله من قولك شعرت بالشئ اذا علمته  
 وليت شعري ما فعل فلان أي ليت علي بقلبه وأحاط به وشعار الشئ اعلامه فسمى الله تعالى ذلك الموضع  
 بالمشعر الحرام لانه معلوم من معالم الحج ثم اختلفوا فقال قائلون المشعر الحرام هو المزدلفة ومعها الله تعالى  
 بذلك لان الصلاة والمقام والمبيت به والدعاء عنده هكذا قاله الواحدى في البسيط قال صاحب الكشاف  
 الاصح انه فزح وهو آخر حد المزدلفة والا قول أقرب لان الفاء في قوله فاذا كروا الله عند المشعر الحرام تدل  
 على ان الذكرو عند المشعر الحرام يحصل عقيب الافاضة من عرفات وماذا الا بالبيتوتة بالمزدلفة (المسئلة  
 التاسعة) اختلفوا في الذكر المأمور به عند المشعر الحرام فقال بعضهم المراد منه الجمع بين صلاة المغرب  
 والعشاء هناك والصلاة تسمى ذكرا قال الله تعالى وأقم الصلاة لذكرى والدليل عليه ان قوله فاذا كروا الله  
 عند المشعر الحرام أمر وهو لوجوب ولاذكروا هناك يجب الا هذا وأما الجمهور فسالوا المراد منه ذكروا  
 بالتسبيح والتحميد والتهليل وعن ابن عباس انه نظر الى الناس في هذه الليلة وقال كان الناس اذا ذكروا  
 هذه الليلة لا ينامون أما قوله تعالى واذا كروه كما هداكم ففيه سوالات (السؤال الاول) لما قال اذ كروا  
 الله عند المشعر الحرام فلم قال مرة أخرى واذا كروه وما الفائدة في هذا التكرار (والجواب) من وجوه  
 (أحدها) ان مذهبنا ان أسماء الله تعالى توقيفية لا قياسية فقوله أو لا اذ كروا الله أمر بالذكرو وقوله  
 ثانيا واذا كروه كما هداكم أمر لنا بان نذكره سبحانه بالأسماء والصفات التي بينها وأمرنا أن نذكره بها  
 لا بالأسماء التي نذكرها بحسب الرأي والقياس (وثانيها) انه تعالى أمر بالذكرا أو لا نتم قال ثانيا واذا كروه  
 كما هداكم أي وافعلوا ما أمرناكم به من الذكر كما هداكم الله لدين الاسلام فكانه تعالى قال انما أمرتكم  
 بهذا الذكروا لتكروا نواشرين تلك النعمة ونظيره ما أمرهم به من التسبيح اذا اكلوا شهرا رمضان فقال  
 ولتكموا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم وقال في الاضاح كذلك حضرها لكم لتكبروا الله على ما هداكم  
 (وثالثها) ان قوله أو لا فاذا كروا الله عند المشعر الحرام أمر بالذكرا باللسان وقوله ثانيا واذا كروه كما هداكم  
 أمر بالذكرا بالقلب وتقريره ان الذكروا في كلام العرب ضربان (أحدهما) ذكروا وضد النسيان (والثاني)

الذكري بقوله ما هو خلاف التسيان قوله وما أنسانيه الا الشيطان أن أذكروه وأما الذكري الذي هو القول  
فهو وكقوله فاذا كروا الله كذا كرم أباءكم أو أشد ذكرًا أو اذكروا الله في أيام معدودات فثبت ان الذكري وارد  
بالعنيين (فالاول) محمول على الذكري باللسان (والثاني) على الذكري بالقلب فان بهما يحصل تمام العبودية  
(ورابعها) قال ابن النباري معنى قوله واذا كروه كما هداكم يعني اذكروه بتوجيهه كما ذكركم به هدايته  
(وخامسها) يحتمل أن يكون المراد من الذكري مواصله الذكر كما أنه قيل لهم اذكروا الله واذا كروه أي اذكروه  
ذكر بعد ذكر كما هداكم هداية بهد هداية ويرجع حاصله الى قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا  
(وسادسها) انه تعالى أمر بالذكري عند المشعر الحرام وذلك اشارة الى القيام بوظائف الشريعة ثم قال بعده  
واذا كروه كما هداكم والمعنى ان توفيق الذكري على المشعر الحرام فيه اقامة لوظائف الشريعة فاذا عرفت هذا  
قربت الى مراتب الحقيقة وهو أن ينقطع قلبك عن المشعر الحرام بل عن كل من سواه فيصير مستغرقا في نور  
جلاله وصمدية ويذكره لانه هو الذي يستحق لهذا الذكري لان هذا الذكري يعطيك نسبة شريفة اليه بكونك  
في هذه الحالة تكون في مقام العروج ذكرا له ومشتقًا بالانشاء عليه وانما بدأ بالاول وثني بالثاني لان العبد  
في هذه الحالة لا يكون في مقام العروج فيصعد من الأدنى الى الأعلى وهذا مقام شريف لا يشرحه المقال  
ولا يعبر عنه التحليل ومن أراد أن يصل اليه فليكن من الواصلين الى العين دون السامعين للآثر (وسابعها)  
أن يكون المراد بالاول هو ذكر أسماء الله تعالى وصفاته الحسنى والمراد بالثاني الاشتغال بشكر نعمائه  
والشكر مشتق أيضا على الذكري فصيح أن يسمى الشكر ذكرا والدليل على ان الذكري الثاني هو الشكر انه علقه  
بالهداية فقال كما هداكم والذكري المرتب على النعمة ليس الا الشكر (وثانيتها) انه تعالى لما قال فاذا كروا الله  
عند المشعر الحرام جاز أن يظن ان الذكري يختص بهذه النعمة وهذه العبادة يعني الحج فزال الله تعالى هذه  
النية فقال واذا كروه كما هداكم يعني اذكروه على كل حال وفي كل مكان لان هذا الذكري انما واجب شكره على  
هدايته فلما كانت نعمة الهداية مواصله غير منقطعة فكذلك الشكر يجب أن يكون مستمرا غير منقطع  
(وتاسعها) ان قوله فاذا كروا الله عند المشعر الحرام المراد منه الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء هناك  
ثم قوله واذا كروه كما هداكم المراد منه التهليل والتسبيح (السؤال الثاني) ما المراد من الهداية في قوله  
كما هداكم (الجواب) منهم من قال انها خاصة والمراد منه كما هداكم بأن رذكتم في مناسك حجكم الى سنة  
ابراهيم عليه السلام ومنهم من قال لا بل هي عامة متنازلة لكل أنواع الهداية في معرفة الله تعالى ومعرفة  
ملائكته وكتبه ورسوله وشرائعه (السؤال الثالث) الضمير في قوله من قبله الى ماذا يعود (الجواب)  
يحتمل أن يكون راجعا الى الهدى والتقدير وان كنتم من قبل ان هداكم من الضالين وقال بعضهم انه  
راجع الى القرآن والتقدير واذا كروه كما هداكم بكتابه الذي بين لكم معالم دينه وان كنتم من قبل انزاله ذلك  
عليكم من الضالين أما قوله تعالى وان كنتم من قبله ان الضالين فقال القفال رحمة الله عليه فيه وجهان  
(أحدهما) وما كنتم من قبله الا الضالين (والثاني) قد كنتم من قبله من الضالين وهو كقوله ان كل  
نفس لما عليها حافظ وقوله وان نقنتك ان الكاذبين • قوله تعالى (ثم أقبضوا من حيث أفاض الناس  
واستغفروا والله ان الله غفور رحيم) فيه قولان (الاول) المراد به الافاضة من عرفات ثم القائلون بهذا  
القول اختلفوا اذ كانوا كثرون منهم ذهبوا الى ان هذه الآية أمر القريش وحلفائهم بالحس وذلك انهم كانوا  
لا يتبعوا وزون المزدلفة ويحصبون بوجوه (احدها) ان الحرم اشرف من غيره فوجب أن يكون الوقوف به أولى  
(وثانيتها) انهم كانوا يترفعون على الناس ويقولون نحن أهل الله فلا نخل حرم الله (وثانيتها) انهم كانوا الوسولوا  
ان الموقف هو عرفات لا الحرم لكان ذلك يوهن نقصا في الحرم ثم ذلك النقص كان يعود اليهم ولهذا الامر كان  
الحس لا يقضون الا في المزدلفة فأنزل الله تعالى هذه الآية أمرهم بأن يقفوا في عرفات وأن يفيضوا منها  
كما تفعله سائر الناس وروى ان النبي عليه الصلاة والسلام لما جعل آياها كرم أميراني الحج أمره بانخراج  
الناس الى عرفات فلما ذهب رعى الحس وتركهم فضالوا الى أين وهذا مقام آياتك وقومك فلا تذهب فلم

يلتفت اليهم ومضى بأمر الله الى عرفات ووقف بها وأمر سائر الناس بالوقوف بها وعلى هذا التأويل فقوله  
 من حيث أفاض الناس يعني ولكن أفاضتكم من حيث أفاض سائر الناس الذين هم واقفون بعرفات ومن  
 القائلين بان المراد بهذه الآية الأفاضة من عرفات من يقول قوله ثم أفضوا أمر عام لكل الناس وقوله من  
 حيث أفاض الناس المراد ابراهيم واسماعيل عليهما السلام فان سنهما كانت الأفاضة من عرفات  
 وروى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقف في الجاهلية بعرفة كسائر الناس ويخالف الحرم ويتباع اسم  
 الجمع على الواحد جازا إذا كان رئيسا يقتدى به وهو كقوله تعالى الذين قال لهم الناس يعني نعيم بن  
 مسعود ان الناس قد جمعوا اليكم يعني أباسفيان ويتباع اسم الجمع على الواحد المعظم مجاز مشهور وروى  
 قوله انا أنزلناه في ليلة القدر وفي الآية وجه ثالث ذكره الفقهاء رحمه الله وهو أن يكون قوله من حيث أفاض  
 الناس عبارة عن تقدم الأفاضة من عرفة وأنه هو الأمر القديم وما سواه فهو مبتدع يحدث كما يقال  
 هذا مما فعله الناس قديما فهذا اجله الوجود في تقرير مذهب من قال المراد من هذه الآية الأفاضة من  
 عرفات (القول الثاني) وهو اختيار الضحاك ان المراد من هذه الآية الأفاضة من الزدلفة الى متى يوم  
 النحر قبيل طلوع الشمس للرمي والنحر وقوله من حيث أفاض الناس المراد بالناس ابراهيم واسماعيل  
 واتباعهما وذلك انه كانت طريقتهم الأفاضة من الزدلفة قبيل طلوع الشمس على ما جاء به الرسول عليه  
 الصلاة والسلام والعرب الذين كانوا واقفين بالزدلفة كانوا يفيضون بعد طلوع الشمس فالتة تعالى أمرهم  
 بان تكون أفاضتهم من الزدلفة في الوقت الذي كان يحصل فيه أفاضة ابراهيم واسماعيل عليهما السلام واعلم  
 ان على كل واحد من القولين اشكالا أما الاشكال على القول الاول فهو ان قوله تعالى ثم أفضوا من  
 حيث أفاض الناس يقتضي ظاهره ان هذه الأفاضة غير ما دل عليه قوله فاذا أنضت من عرفات فكان  
 ثم فانهما توجب الترتيب ولو كان المراد من هذه الآية الأفاضة من عرفات مع انه معطوف على قوله  
 فاذا أنضت من عرفات كان هذا عطف اللشي على نفسه وانه غير جائز لانه بصير تقدير الآية فاذا  
 أنضت من عرفات ثم أفضوا من عرفات وانه غير جائز فان قيل لم لا يجوز ان يقال هذه الآية متقدمة على  
 ما قبلها والتقدير فاقفون يا أولي الالباب ثم أفضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله ان الله  
 غفور رحيم ليس عليه سبحانه أن تمنعوا فضلا من ربكم فاذا أنضت من عرفات فذكروا الله وعلى  
 هذا الترتيب يصح في هذه الأفاضة أن تكون تلك بينهما اقتضاها وان كان محتملا الا ان الأصل عدمه  
 واذا أمكن حمل الكلام على القول الثاني من غير التزام الى ما ذكرتم فأى حاجة بنا الى التزام وأما  
 الاشكال على القول الثاني فهو ان هذا القول لا يتشبه الا اذا جعلنا الغنم من حيث هي قوله من حيث أفاض  
 الناس على الزمان وذلك غير جائز لانه مختص بالمكان لا بالزمان أنجب القائلون بالذوق الاول عن ذلك  
 السؤال بان ثم ههنا على مثال ما في قوله تعالى وما أدر الماهية فك رقية الى قوله ثم كان من الذين آمنوا  
 أي كان مع هذا من المؤمنين ويقول الرجل اغيروه قد أعطيتك اليوم كذا وكذا ثم أعطيتك أمس كذا  
 فان فائدة كلمة ثم ههنا تأخر أحد الخبرين عن الآخر لا تأخر هذا الخبر عنه عن ذلك الخبر عنه واجاب  
 القائلون بالقول الثاني بان التوقيت بالزمان والمكان يتشابهان جدا فلا يبعد جعل اللفظ المستعمل  
 في أحدهما مستعملا في الآخر على سبيل المجاز ما قوله من حيث أفاض الناس فقد ذكرنا ان المراد  
 من الناس اما الواقفون بعرفات واما ابراهيم واسماعيل عليهما السلام واتباعهما وفيه قول ثالث وهو  
 قول الزهري ان المراد بالناس في هذه الآية آدم عليه السلام واحتج بقراءة سعيد بن جبير ثم أفضوا من  
 حيث أفاض الناس وقال هو آدم نسي ما عهد اليه ويروى انه قرأ الناس بكسر السين اكتفاء بالكسرة  
 عن الياء والمعنى ان الأفاضة من عرفات شرع قديم فلا تتركوه أما قوله تعالى واستغفروا الله فالمراد منه  
 الاستغفار باللسان مع التوبة بالقلب وهو أن يندم على كل تقصير منه في طاعة الله ويعزم على أن لا يقصر  
 فيما بعد ويكون عرضه في ذلك تحصيلا مرضاة الله تعالى لا لمنفعة العاجلة كما ان ذكر الشهادتين لا يقع

الا والقلب حاضر مستقر على معناهما وأما الاستغفار باللسان من غير حصول التوبة بالقلب فهو الى  
 الضرر أقرب فان قيل فكيف أمر بالاستغفار مطلقا وربما كان فيه م من لم يذنب بخير ثم لا يحتاج الى  
 الاستغفار (والجواب) انه ان كان مذنباً فالاستغفار واجب وان لم يذنب الا انه يجوز من نفسه انه قد صدر  
 عنه تقصير في أداء الواجبات والاحتراز عن المحظورات وجب عليه الاستغفار أيضاً ذلك الخلل  
 الجوز وان قطع بانه لم يصدر عنه البتة خلل في شيء من الطاعات فهذا كالمستنع في حق البشر فمن أين يمكنه  
 هذا القطع في عمل واحد فكيف في أعمال كل العمر الا ان يتقديراً ما كانه فالاستغفار أيضاً واجب وذلك لان  
 طاعة الخلق لا تليق بحضور الخلق ولهذا اقامت الملائكة سبحانك ما عبدتك عبادتك فكان الاستغفار  
 لازماً من هذه الجهة ولهذا قال عليه الصلاة والسلام انه ليغان على قابي وانى لاستغفركه في اليوم والليلة  
 سبعين مرة وأما قوله تعالى ان الله غفور رحيم قد علمت ان غفورا يفيد المبالغة وكذلك الرحيم ثم في الآية  
 مسألتان (المسئلة الاولى) هذه الآية تدل على انه تعالى يقبل التوبة من التائب لانه تعالى لما أمر  
 المذنب بالاستغفار ثم وصف نفسه بانه كثير الغفران كثير الرحمة فهذا يدل قطعاً على انه تعالى يغفر لذلك  
 المستغفر ويرحم ذلك الذي تمسك بحبل رحمة وكرمه (المسئلة الثانية) اختلف أهل العلم في المغفرة  
 الموعودة في هذه الآية فقال قائلون انها عند الدفع من عرفات الى الجحيم وقال آخرون انها عند الدفع من الجحيم  
 الى منى وهذا الاختلاف مفرع على ما ذكرنا ان قوله ثم أفوضوا على أى الامر ينحصر قال القفال رحمه  
 الله ويتأكد القول الثاني بما روى نافع عن ابن عمر قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية يوم عرفة  
 فقال يا أيها الناس ان الله عز وجل يطلع عليكم في مقامكم هذا فقبل من محسنكم ووهب مسيئكم لمحسنكم  
 والتبعات عرضها من عنده أفوضوا على اسم الله فقال أحسب ان الله أفضت بشا بالامن كثيراً من سنا  
 وأفضت بنا اليوم فرحاً مسروراً فقال عليه الصلاة والسلام انى سألت ربي عز وجل بالامن شيئاً لم يجدي به  
 سألته التبعات فاجب على به فلما كان اليوم أتاني جبريل عليه السلام فقال ان ربك يقربك السلام ويقول لك  
 التبعات ضمنت عرضها من عند الله اجعلنا من أهل الفضل يا أكرم الأكرمين • قوله تعالى (فاذا قضيت  
 مناسككم فاذكروا لله كذا ذكر آباءكم وأشد ذكر) فيه مسائل (المسئلة الاولى) روى ابن عباس  
 أن العرب كانوا عند الفراغ من حجهم بعد أيام التشريق يقفون بين مسجد منى وبين الجبل ويذكرون كل واحد  
 منهم فضائل آتائه في السماحة والجماسة وصلة الرحم ويتناشدون فيها الأشعار ويتكلمون بالمشور من  
 الكلام ويريد كل واحد منهم من ذلك الفعل حصول الشهرة والترفع عما ترسله فلما أتم الله عليهم بالسلام  
 أمرهم أن يكون ذكراً لهم كذا ذكرهم لا يتهم وروى القفال في تفسيره عن ابن عمر قال طاف رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم على راحته القصوى يوم الفتح يستلم الركن بمحبه ثم حمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد أيها  
 الناس ان الله قد أذهب عنكم حية الجاهلية وتفككها أي أيها الناس انما الناس رجلان برئى كريم على الله  
 أو فاجر شقى هين على الله ثم تلايها الناس انما خلقناكم من ذكر وأنثى أقول قولى هذا واستغفركه لى ولكم  
 وعن السدى أن العرب بنى بعد فراغهم من الحج كان أحدهم يقول اللهم ان أبى كان عظيم الحفنة عظيم  
 القدر وكثير المال فاعطنى مثل ما أعطيتهم فأنزل الله تعالى هذه الآية (المسئلة الثانية) اعلم ان القضاء اذا  
 علق بفعل النفس فالمراد به الاتمام والفراغ واذا علق على فعل الغير فالمراد به الاكتمال فلو قال تعالى  
 فقضاهن سبعه هوات في يومين فاذا قضيت الصلاة وقال عليه الصلاة والسلام وما فاتكم فاقضوا ويقال  
 في الحياكم هند فصل الخصومة قضى بينهم وقضينا الى بنى اسرائيل في الكتاب يعنى أعلمناهم اذا ثبت هذا فنقول قوله تعالى  
 فالمراد أيضاً ذلك كقوله وقضينا الى بنى اسرائيل في الكتاب يعنى أعلمناهم اذا ثبت هذا فنقول قوله تعالى  
 فاذا قضيت مناسككم لا يحتل الفراغ من جميعه خصوصاً وذكراً كثير منه قد تقدم من قبل وقال بعضهم  
 يحتمل أن يكون المراد اذكروا الله عند المناسك ويكون المراد من هذا الذكراً ما رواه من الدعاء بعرفات  
 والمشعر الحرام والطواف والسعي ويكون قوله فاذا قضيت مناسككم فاذكروا الله كقول القائل



اذا جبت فطف وقف بعرفة ولا يعنى به الفراغ من الحج بل الدخول فيه وهذا القول ضعيف لانا بينا ان  
 قوله فاذا قضيت مناسككم مشهرا بالفراغ والاطمئنان من الكل وهذا مارق لقول القائل اذا ججت فقف  
 بعرفات لان مراده هناك الدخول في الحج لا الفراغ واما هذه الآية فلا يجوز ان يكون المراد منها الا  
 الفراغ من الحج (المسئلة الثالثة) المناسك جمع منسك الذي هو المصدر بنزلة المنسك أى اذا قضيت  
 عباداتكم التي أمرتم بها في الحج وان جعلتها جمع منسك الذي هو موضع العبادة كان التقدير فاذا  
 قضيت اعمال مناسككم فيكون من باب حذف المضاف اذا عرفت هذا فنقول قال بعض المفسرين  
 المراد من المناسك ههنا ما أمر الله تعالى به الناس في الحج من العبادات وعن مجاهد ان قضاء المناسك هو  
 اراقة الدماء (المسئلة الرابعة) الفاء في قوله فاذا ذكر والله يدل على ان الفراغ من المناسك يوجب هذا الذكر  
 فلهذا اختلفوا في ان هذا الذكر أى ذكره هو منهم من حمله على الذكر على الذبيحة ومنهم من حمله على الذكر الذى  
 هو التكبيرات بعد الصلاة في يوم النحر وأيام التشريق على حسب اختلافهم في وقته وأول وآخره لان بعد  
 الفراغ من الحج لا ذكر مخصوص الالهة التكبيرات ومنهم من قال بل المراد تحويل القوم عما اعتادوه بعد  
 الحج من ذكر التفاخر بأحوال الآباء لانه تعالى لو لم يبه من ذلك بانزال هذه الآية لم يكن اليعتادوا عن هذه  
 الطريقة الذميمة فكانه تعالى قال فاذا قضيت وفرغتم من واجبات الحج وحللتهم فتوفروا على ذكر الله دون ذكر  
 الآباء ومنهم من قال بل المراد منه ان الفراغ من الحج يوجب الاقبال على الدعاء والاستغفار وذلك لان من  
 تحمل مفارقة الاهل والوطن وانفاق الاموال والتزام المشاق في سفر الحج لتحقيق به بعد الفراغ منه أن يقبل  
 على الدعاء والتضرع وكثرة الاستغفار والانقطاع الى الله تعالى وعلى هذا جرت السنة بعد الفراغ من الصلاة  
 بالدعوات الكثيرة وفيه وجه خامس وهو ان المقصود من الاشتغال بهذه العبادة قهر النفس ومحو آثار  
 النفس والعابسية ثم هذا العزم ليس مقصودا بالذات بل المقصود منه أن تزول النقوش الباطلة عن لوح الروح  
 حتى يتجلى فيه نور جلال الله والتقدير فاذا قضيت مناسككم وأزالت آثار البشرية وامطمت الأذى عن طريق  
 السلوك فاشتغلوا بعد ذلك بتقوية القلب بذكر الله فالقول نبي والثاني اثبات والاول ازالة مادون  
 الحق من سائر الآثار والثاني استنارة القلب بذكر الملك الجبار أما قوله تعالى كذركم آباءكم ففيه  
 وجوه (أحدها) وهو قول جمهور المفسرين اناذركم أن القوم كانوا بعد الفراغ من الحج يسالغون  
 في الثناء على آباءهم في ذكركم مناقبهم ونصائلهم فقال الله سبحانه وتعالى فاذا ذكر الله كذركم آباءكم يعنى توفروا  
 على ذكر الله كما كنتم تتوفرون على ذكر الآباء وابدؤوا بجهنم في الثناء على الله وشرح آياته ونعماته كما بدلتكم  
 بجهنم في الثناء على آباءكم لان هذا أولى وأقرب الى العقل من الثناء على الآباء فان ذكر مفاخر الآباء  
 ان كان كذبا فذلك يوجب الدناءة في الدنيا والعقوبة في الآخرة وان كان صدقا فذلك يوجب العجب والكبر  
 وكثرة الغرر وكل ذلك من أمتها المهلكات فثبت أن اشتغالكم بذكر الله أولى من اشتغالكم بمفاخر آباءكم  
 فان لم تحصل الاولوية فلا أقل من التساوى (وثانيها) قال الضعاف والريبع اذ ذكر الله كذركم آباءكم  
 وأمتهاكم واكتفى بذكر الآباء عن الاتهام بقوله سراييل تقبلكم الخ قالوا وهو قول الصبي اول ما ينصح  
 الكلام ابيه ابيه امه امه أى كونوا مواظبين على ذكر الله كما يكون الصبي في صغره مواظبا على ذكر ابيه وأمه  
 (وثالثها) قال أبو مسلم جرى ذكر الآباء من بلاد وادم المذكور والمعنى أن الرجل كما لا ينسى ذكر ابيه وكذلك يجب  
 أن لا يغفل عن ذكر الله (ورابعها) قال ابن الأبارى في هذه الآية ان العرب كان أكثر أقسامها في الجاهلية  
 بالآباء كقوله وأبي وأبيكم وجدكم فقال تعالى عظموا الله كعظيمكم آباءكم (وخامسها) قال بعض  
 المذركين المعنى اذكروا الله بالوحدانية كذركم آباءكم بالوحدانية فان الواحد منهم لو نسب الى والدين لتأذى  
 واستنكف منه ثم كان يثبت لنفسه آلهة فيقبل لهم اذكروا الله بالوحدانية كذركم آباءكم بالوحدانية بل المبالغة  
 في التوحيد ههنا أولى من هناك وهذا هو المراد بقوله أو أشد ذكرا (وسادسها) أن الطفل كما يرجع الى ابيه  
 في طلب جميع المهمات ويكون ذاكره بالاعتظيم فكونوا أنتم في ذكر الله كذلك (وسابعها) يحتمل انهم كانوا

يذكرون آباءهم ليتوسلوا بذكرهم الى اجابة الدعاء عند الله فمعرفة الله تعالى أن آباءهم ليسوا في هذه الدرجة  
 اذا فعلوا لهم الحسنة صارت غير معتبرة بسبب شركهم وأمر وأن يجعواوا بذكر ذلك تعديدا لآله ونعماته  
 وتكثيرا لثناؤه عليه ليكون ذلك وسيلة الى نواتر النعم في الزمان المستقبل وقد نهي رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم عن ان يحلفوا بآبائهم فقال من كان حائفا فليحلف بالله أو بصوت الله فانما هو لله وبالله  
 فالاولى تعظيم الله تعالى ولا اله غيره (وثانها) روى عن ابن عباس أنه قال في تفسير هذه الآية هو ان  
 ترضى الله اذا عصى أشد من غضبك لو ادرك اذا ذكر بسوء واعلم أن هذه الوجوه وان كانت محتملة الا ان  
 الوجه الاقول هو المتعين وجميع الوجوه مشتركة في شيء واحد وهو انه يجب على العبد أن يكون دائم الذكر لربه  
 دائم التعظيم له دائم الرجوع اليه في طلب مهماته دائم الانقطاع عن سواه اللهم اجعلنا بهذه الصفة يا كرم  
 الاكرمين أما قوله تعالى أو أشد ذكرافيه مسثلتان (المسئلة الاولى) عامل الاعراب في أشد قبل  
 الكاف فيكون موضعه جرا وقيل اذ كروا فيكون موضعه نصيبا والتقدير اذ كروا الله مثل ذكركم آباءكم  
 او اذ كروه أشد ذكرامن آباءكم (المسئلة الثانية) قوله أو أشد ذكرافيه معناه بل أشد ذكر وذلك لان مفاخر  
 آباءهم كانت قليلة أما صفات الكمال لله عز وجل فهي غير متناهية فيجب أن يكون اشتغالهم بذكر صفات  
 الكمال في حق الله تعالى أشد من اشتغالهم بذكر مفاخر آباءهم قال القفال رحمه الله ويجاز اللغة في مثل هذا  
 معروف يقول الرجل اغبره افعل هذا الى شهر أو امرع منه لا يريد به التثنية كما لا يريد به النقل عن

الاول الى ما هو اقرب منه • قوله تعالى (من الناس من يقول ربنا آتتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق  
 ومنهم من يقول ربنا آتتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقننا عذاب النار) والله يصيب بما كسبوا  
 والله سريع الحساب) في الآية مسائل (المسئلة الاولى) اعلم أن الله تعالى بين أو لا تفصيل مناسك  
 الحج ثم أمر بعد ما بالذكرة فقال فاذا أفضت من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم  
 ثم بين أن الاول ان يترك ذكر غيره وان يقتصر على ذكره فقال فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكر  
 ثم بين بعد ذلك الذكرة كيفية الدعاء فقال من الناس من يقول ربنا آتتنا في الدنيا وما أحسن هذا الترتيب  
 فانه لا بد من تقديم العبادة لكسر النفس وازالة طلباتها ثم بعد العبادة لا بد من الاشتغال بذكر الله تعالى  
 لتسوير القلب وتجلي نور جلاله ثم بعد ذلك الذكر يشتمل الرجل بالدعاء فان الدعاء انما يكمل اذا كان مسبوقا  
 بالذكرة كما حكى عن ابراهيم عليه السلام أنه قدم الذكرة فقال الذي خلقني فهو يهدين ثم قال رب هب لي حكا  
 وألحقني بالصالحين فقدم الذكر على الدعاء اذا عرفت هذا فنقول بين الله تعالى أن الذين يدعون الله  
 فربقان (أحدهما) أن يكون دعائهم مقصورا على طلب الدنيا (والثاني) الذين يجهمون في الدعاء بين  
 طلب الدنيا وطلب الآخرة وقد كان في التقسيم قسم ثالث وهو من يكون دعائهم مقصورا على طلب  
 الآخرة واختلفوا في أن هذا القسم هل هو مشروع أو لا والاكثر على انه غير مشروع وذلك أن الانسان  
 خلق محتاجا ضعيفا لا طاقة له بالآلام الدنيا ولا بمساق الآخرة فالاولى له أن يستعذ بربه من كل شرور الدنيا  
 والآخرة روى القفال في تفسيره عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل يعود وقد أنهك  
 المرض فقال ما كنت تدعو الله به قبل هذا قال كنت أقول اللهم ما كنت دعا قبني به في الآخرة فجعل به  
 في الدنيا فقال النبي عليه السلام سبحان الله انك لا تطيق ذلك الا قلت ربنا آتتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة  
 حسنة وقننا عذاب النار قال فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم فشفني واعلم أنه سبحانه لوسلطان الالم  
 على عرق واحد في البدن أو على منبت شعرة واحدة اشروش الامر على الانسان وصار بسببه محر وما عن  
 طاعة الله تعالى وعن الاشتغال بذكره فمن ذا الذي يستغنى عن امداد رحمة الله تعالى في أولاد وعقباه  
 فثبت أن الاقتصار في الدعاء على طلب الآخرة غير جائز في الآية اشارة اليه حيث ذكر القسامين الاولين  
 وأهمل هذا القسم الثالث (المسئلة الثانية) اختلفوا في أن الذين حكى الله عنهم أنهم يقتصرون في الدعاء  
 على طلب الدنيا من هم فقال قومهم الكفار روى عن ابن عباس أن المشركين كانوا يقولون اذا وقعوا

اللهم ارزقنا ابلا وبقرا وغنما وعبيدا واما وما كانوا يطالبون التوبة والمغفرة وذلك لانهم كانوا منكرين  
 للبعث والمعاد وعن انس كانوا يقولون اسقنا اطرا واعطنا على عدونا الظفر فأخبر الله تعالى أن من كان  
 من هذا الفريق فلا خلاق له في الآخرة أى لا نصيب له فيها من كرامة ونعيم وثواب نقل عن الشيخ أبي علي  
 الدقاق رحمه الله أنه قال أهل النار يستغشون ثم يقولون افوضوا علينا من الماء أو عمار رزقكم الله في الدنيا  
 طلبا للمأكل والمشروب فلما غلبتهم شهواتهم افتضحوا في الدنيا والآخرة وقال آخرون هؤلاء قد يكونون  
 مؤمنين وانهم يسألون الله لدنياهم لا لأخرهم ويكون سؤالهم هذا من جملة الذنوب حيث سألوا الله  
 تعالى في أعظم المواقف وأشرف المشاهد حطام الدنيا وعرضها الغاني معرضين عن سؤال النعيم الدائم  
 في الآخرة وقد يقال لمن فعل ذلك انه لا خلاق له في الآخرة وان كان الفاعل مسامحا كما روى في قوله ان الذين  
 يشتركون بعهد الله وأيمانهم ثم نافوا بالهوى والهمم في الآخرة انهم انزلت فين أخذ ما لا يبين فاجرة  
 وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله يؤيده هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم ثم معنى ذلك على وجوه  
 (أحدها) أنه لا خلاق له في الآخرة إلا أن يتوب (والثاني) لا خلاق له في الآخرة إلا أن يعفو الله عنه  
 (والثالث) لا خلاق له في الآخرة كخلاق من سأل الله لا آخرته وكذلك لا خلاق لمن أخذ ما لا يبين فاجرة  
 كخلاق من تورع عن ذلك والله أعلم (المسئلة الثالثة) قوله تعالى ربنا آتنا في الدنيا حذف مفعول آتنا  
 من الكلام لانه كالمعلوم واعلم أن مراتب السعادات ثلاث روحانية وبدنية وخارجية أما الروحانية فالثان  
 تكميل القوة النظرية بالمعلم وتكميل القوة العملية بالاخلاق الفاضلة وأما البدنية فالثان الصحة والجمال  
 وأما الخارجية فالثان المال والجاه فقوله آتنا في الدنيا يتناول كل هذه الاقسام فان العلم اذا كان يراد  
 للترين به في الدنيا والترفع به على الاقران كان من الدنيا والاخلاق الفاضلة اذا كانت تراد للرياسة في الدنيا  
 وضبط مصالحها كانت من الدنيا وكل من لا يؤمن بالبعث والمعاد فانه لا يطلب فضيلة لاروحانية ولا جسمانية  
 الا لاجل الدنيا ثم قال تعالى في حق هذا الفريق وما له في الآخرة من خلاق أى ليس له نصيب في نعيم  
 الآخرة ونظير هذه الآية قوله تعالى من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا  
 نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب ثم انه تعالى لم يذكر في هذه الآية أن الذي طلبه في الدنيا هل أحجب له  
 أم لا قال بعضهم ان مثل هذا الانسان ليس باهل للاجابة لان كون الانسان محجبا الدعوة صفة مدح  
 فلا تثبت الايمان كان وليا لله تعالى مستحقا للكرامة لكنه وان لم يجب فانه مادام مكلفا حيا فانه تعالى  
 يعطيه رزقه على ما قال وما من دابة في الارض الا على اقد رزقها وقال آخرون ان مثل هذا الانسان  
 قد يكون محجبا لكن تلك الاجابة قد تكون مكررا واسه تدرجا أما قوله تعالى ومنهم من يقول ربنا آتنا  
 في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا عذاب النار فالمتفسرون ذكروا فيه وجوها (أحدها) أن الحسنه  
 في الدنيا عبارة عن الصحة والامن والكفاية والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصرة على الاعداء  
 وقد سمى الله تعالى الخصب والسعة في الرزق وما أشبه حسنة فقال ان تصيبك حسنة تسوهم وقيل في قوله  
 قل هل ترضون بنا الا احدى الحسنين انهما الظفر والنصرة والشهادة وأما الحسنه في الآخرة فهي القوز  
 بالثواب والخلاص من العقاب وبالجملة فقوله ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة كلمة جامعة لجميع  
 مطالب الدنيا والآخرة روى حماد بن سلمة عن ثابت انهم قالوا لانس ادع لنا فقال اللهم آتنا في الدنيا حسنة  
 وفي الآخرة حسنة وقتنا عذاب النار قالوا زدنا فاعادها قالوا زدنا قال ما تريدون قد سألت لكم خير الدنيا  
 والآخرة واقد صدق انس فانه ليس للعبد دار سوى الدنيا والآخرة فاذا سأل حسنة الدنيا وحسنة  
 الآخرة لم يبق شيء سواه (وثانيها) أن المراد بالحسنة في الدنيا العمل النافع وهو الايمان والطاعة  
 والحسنة في الآخرة اللذة الدائمة والتعظيم والتبتم بذكر الله وبالانس به وبمحبه وبريقته وروى الضحاك عن  
 ابن عباس أن رجلا دعاه فقال في دعائه ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا عذاب النار  
 فقال النبي عليه السلام ما أعلم أن هذا الرجل سأل الله شيئا من أمر الدنيا فقال بعض الصحابة بلى يا رسول

الله انه قال ربنا آتانا في الدنيا حسنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يقول آتانا في الدنيا عملا صالحا وهذا متا كذب قوله تعالى والمذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا نقاترهن أعين وولات الفترة هي أن يشاهدوا أولادهم وأزواجهم مطيعين مؤمنين موافقين على العبودية (وبالنها) قال قتادة الحسنة في الدنيا وفي الآخرة طلب العافية في الدارين وعن الحسن الحسنة في الدنيا فهم كتاب الله تعالى وفي الآخرة الجنة واعلم أن منشأ البحث في الآية انه لو قيل آتانا في الدنيا الحسنة وفي الآخرة الحسنة لكان ذلك متنا ولا لكل الحسنات ولكنه قال آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وهذا نكرة في محل الإثبات فلا يتناول الاحسنة واحدة فلذلك اختلف المتقدمون من المفسرين فسلك واحد منهم حمل اللفظ على ما رام أحسن أنواع الحسنة فان قيل أليس أنه لو قيل آتانا الحسنة في الدنيا والحسنة في الآخرة لكان ذلك متنا ولا لكل الاقسام فلم تترك ذلك وذكر على سبيل التنكير قلت الذي أظنه في هذا الموضع والعلم عند الله اننا ينساقا تقدم انه ليس للداعي أن يقول اللهم اعطني كذا وكذا بل يجب أن يقول اللهم ان كان كذا وكذا مصلحة لي وموافقا لقضائك وقدرك فاعطني ذلك فلو قال اللهم اعطني الحسنة في الدنيا والآخرة لكان ذلك جرمنا وقد ينساقا انه غير جائز ما لما ذكر على سبيل التنكير فقال اعطني في الدنيا حسنة كان المراد منه حسنة واحدة وهي الحسنة التي تكون موافقة لقضائه وقدرك ورضائه وحكمته فكان ذلك أقرب الى رعاية الادب والمحافظة على أصول اليقين أما قوله تعالى أولئك لهم نصيب مما كسبوا وفيه مسائل (المسئلة الاولى) قوله تعالى أولئك فيه قولان (أحدهما) انه اشارة الى الفريق الثاني فقط الذين سألوا الدنيا والآخرة والدليل عليه انه تعالى ذكر حكم الفريق الاول حيث قال وماله في الآخرة من خلاق (والقول الثاني) انه راجع الى الفريقين أي لكل من هؤلاء نصيب من عمله على قدر ما نواه من أنكر البعث وبيع القاسم الثواب الدنيا فذلك منه كفر وشرك والله يجازيه أو يكون المراد ان من عمل للدنيا أعطى نصيب مثله في دنياه كما قال من كان يريد حرث الآخرة نزله في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وماله في الآخرة من نصيب أما قوله تعالى لهم نصيب مما كسبوا وفيه سوالات (السؤال الاول) قوله لهم نصيب مما كسبوا يجري مجرى التقدير والتقليل فما المراد منه (الجواب) المراد لهم نصيب من الدنيا ومن الآخرة بسبب كسبهم وعملهم فقوله من في قوله مما كسبوا لا ابتداء الغاية لالتبع بعض (السؤال الثاني) هل تدل هذه الآية على ان الجزاء على العمل (الجواب) نعم ولكن بحسب الوعد لا بحسب الاستحقاق الذاتي (السؤال الثالث) ما الكسب (الجواب) الكسب يطلق على ما يناله المرء بعمله فيكون كسبه ومكنته بسببه بشرط أن يكون ذلك جزئ منفعة أو دفع مضرة وعلى هذا الوجه يقال في الارباح انها كسب فلان وانه كثير الكسب أو قليل الكسب لانه لا يريد الارباح فاما الذي يقوله أصحابنا من أن الكسب واسطة بين الجبر والخلق فهو منذ كور في الكسب القديمة في الكلام أما قوله تعالى والله سريع الحساب ففيه مسائل (المسئلة الاولى) سريع فاعل من السرعة قال ابن السكيت سريع يسرع يسرع حسابا وسرعة فهو سريع والحساب مصدر كالحاسبة ومعنى الحساب في اللغة العد يقال حسب حسب حسابا وحسبة وحسبا اذا عد ذكره الليث وابن السكيت والحسب ما عدت ومنه حسب الرجل وهو ما يده من مآثره ومفاخره والاحتساب الاعتماد بالثبوت وقال الزجاج الحساب في اللغة مأخوذ من قولهم حسبك كذا أي كفاك فسمى الحساب في المعاملات حسابا لانه يعلم به ما فيه كفاية وليس فيه زيادة على المقدار ولا نقصان (المسئلة الثانية) اختلف الناس في معنى كون الله تعالى محاسب الخلق على وجوه (أحدها) ان معنى الحساب انه تعالى يعلمهم ما لهم وعليهم بمعنى انه تعالى يخلق العلوم الضرورية في قلوبهم بمقادير أعمالهم وكمياتها وكيفياتها ومقادير ما لهم من الثواب والعقاب فالواو وجه هذا الجواز ان الحساب سبب لحصول علم الانسان بماله وعليه فاطلاق اسم الحساب على هذا الاعلام يكون اطلاقا لا اسم السبب على المسبب وهذا يجازمه وهو روي عن ابن عباس انه قال انه لا حساب على الخلق بل يقفون بين يدي الله تعالى

ويعطون كتبهم بايمانهم فيها استيانتهم فيقال لهم هذه سبئاتكم قد تجاوزت عنها ثم يعطون حسنتهم ويقال  
 هذه حسنتكم قد ضعفتم اليكم (والقول الثاني) ان المحاسبة عبارة عن المجازاة قال تعالى وكان من  
 قريه عنت عن امر ربهم وورسله فاسبناها حسابا سيدا ووجه المجاز فيه ان الحساب سبب للاخذ والاعطاء  
 واطلاق اسم السبب على المسبب جائز فمن اطلاق لفظ الحساب على المجازاة (والقول الثالث) انه تعالى  
 يكلم العباد في احوال اعمالهم وكيفية ما لهم من الثواب والعقاب فن قال ان كلامه ليس بحرف ولا بصوت  
 قال انه تعالى يخلق في اذن المكلف سمعا يسمع به كلامه القديم كما انه يخلق في عينه رؤيه يرى بها ذاته القديمة  
 ومن قال انه صوت قال انه تعالى يخلق كلاما يسمعه كل مكلف اما بان يخلق ذلك الكلام في اذن كل واحد  
 منهم او في جسم يقرب من اذنه بحيث لا تبلغ قوة ذلك الصوت ان تمتع الغير من فهم ما كان به فهذا هو المراد  
 من كونه تعالى محاسبيا مخلقه (المسئلة الثالثة) ذكر وافي معنى كونه تعالى سريع الحساب وجوها  
 (أحدها) ان محاسبته ترجع اما الى انه يخلق علوما ضرورية في قلب كل مكلف بمقادير اعماله ومقادير ثوابه  
 وعقابه او الى انه يوصل الى كل مكلف ما هو حقه من الثواب او الى انه يخلق سمعا في اذن كل مكلف يسمع به  
 الكلام القديم او الى انه يخلق في اذن كل مكلف صوتا داعيا الى الاعلى مقادير الثواب والعقاب وعلى الوجوه  
 الاربعة فيرجع حاصل كونه تعالى محاسبيا الى انه تعالى يخلق شيئا ولما كانت قدرة الله تعالى متعلقة بجميع  
 الممكنات ولا يتوقف تحريكه واحداه على سبق مادة ولا مدة ولا آلة ولا يشغله شأن عن شأن لاجرم كان قادرا  
 على ان يخلق جميع الخلق في اقل من لحظة البصر وهذا كلام ظاهر ولذلك ورد في الخبر ان الله تعالى يحاسب الخلق  
 في قدر حباب ناقة (وثانيها) ان معنى كونه تعالى سريع الحساب انه سريع القبول لدعاء عباده والاجابة لهم  
 وذلك لانه تعالى في الوقت الواحد يسأل السائلون كل واحد منهم اشياء مختلفة من امور الدنيا والآخرة  
 فيعطى كل واحد مطلوبه من غير ان يشغله عليه شيء من ذلك ولو كان الامر مع واحد من المخلوقين اطال العد  
 واتصل الحساب فاعلم الله تعالى انه سريع الحساب أي هو عالم بجميعه سوالات السائلين لانه تعالى لا يحتاج  
 الى عقيد ولا الى فكرة وروية وهذا معنى الدعاء المأثور بامن لا يشغله شأن عن شأن وحاصل الكلام في هذا  
 القول ان معنى كونه تعالى سريع الحساب كونه تعالى عالما بجميع احوال الخلق واعمالهم ووجه المجاز  
 فيه ان المحاسب انما يحاسب يحصل له العلم بذلك الشيء فالحساب سبب لحصول العلم فاطلق اسم السبب على  
 المسبب (وثالثها) ان محاسبة الله سريعة بمعنى انها آتية لا محالة كما قال عز وجل ان ما توقعدون لصادق  
 وان الدين لواقع وكل ما هوات آت فكانه قيل ان الساعة التي فيها الجزاء والحساب قريبة • قوله تعالى

(واذكروا الله في أيام معدودات فمن تجمل في يومين فلاثم عليه ومن تأخر فلاثم عليه لمن اتقى واتقوا الله  
 واعلموا انكم اليه محشرون) اعلم انه تعالى لما ذكر ما يتعلق بالمشعر الحرام لم يذكر الرمي لوجهين  
 (أحدهما) ان ذلك كان أمرا مشهورا فيما بينهم وما كانوا منكربين لذلك لانه تعالى ذكر ما فيه من ذكر  
 الله لانهم كانوا لا يفعلونه (والثاني) اعلم ان الرمي لان في الامر بذكر الله في هذه الايام دليلا  
 عليه اذ كان من سننه التكبير على كل حصة منها ثم قال واذكروا الله في أيام معدودات وفيه مسائل  
 (المسئلة الاولى) ان الله تعالى ذكر في مناسك الحج الايام المعدودات والايام المعلومات فقال هنا  
 واذكروا الله في أيام معدودات وقال في سورة الحج ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات  
 فذهب الشافعي رضي الله عنه ان المعلومات هي العشر الاول من ذي الحجة آخرها يوم النحر وأما  
 المعدودات فثلاثة أيام بعد يوم النحر وهي أيام التشريق واحتج على ان المعدودات هي أيام التشريق بانه  
 تعالى ذكر الايام المعدودات والايام لفظ جمع فيكون أفعالها ثلاثة ثم قال بعد من تجمل في يومين فلاثم عليه  
 ومن تأخر فلاثم عليه وهذا يقتضي أن يكون المراد من تجمل في يومين فلاثم عليه من هذه الايام المعدودات  
 وأجعت الامة على ان هذا الحكم انما ثبت في أيام منى وهي أيام التشريق فعلمنا ان الايام المعدودات هي  
 أيام التشريق والقول أكد هذا بما روي في تفسيره عن عبد الرحمن بن نعمان الديلمي ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم أمر مناديا فنادى بالحج عرفة من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فعد أدرك الحج وأيام منى ثلاثة أيام  
فن تجل في يومين فلائح عليه ومن تأخر فلائح عليه وهذا يدل على أن الأيام المعدودات هي أيام التشريق  
قال الواحدى رحمة الله عليه أيام التشريق هي ثلاثة أيام بعد يوم النحر (أولها) يوم النحر وهو اليوم  
الحادى عشر من ذى الحجة ينذر الناس فيه معنى (والثاني) يوم النفر الأول لان بعض الناس ينفرون في هذا  
اليوم من منى (والثالث) يوم النفر الثاني وهذه الأيام الثلاثة مع يوم النحر كلها أيام النحر وأيام رمى  
الجمار في هذه الأيام الأربعة مع يوم عرفة أيام التكبير أبار الصلوات على ما سنشرح مذاهب الناس فيه  
(المسئلة الثانية) المراد بالذكرفي هذه الأيام المذكور عند الجمرات فإنه يكبر مع كل حصاة والذكر أبار الصلوات  
والناس أجمعوا على ذلك إلا أنهم اختلفوا في مواضع (الموضع الأول) أجمعت الامة على أن التكبيرات  
المقيدة بأبار الصلوات مختصة بعيد الاضحية ثم في ابتدائها وانتهائها خلاف (القول الأول) انها تبدأ من  
الظهر يوم النحر الى ما بعد صلاة الصبح من آخر أيام التشريق فتكون التكبيرات على هذا القول في خمس  
عشرة صلاة وهو قول ابن عباس وابن عمرو وبه قال مالك والشافعي رضى الله عنهم في أحد أقواله والحجة فيه  
ان الامر بهذه التكبيرات انما ورد في حق الحاج قال تعالى فاذكروا الله كذكركم آباءكم ثم قال واذكروا الله  
في أيام معدودات فمن تجل في يومين فلائح عليه وهذا انما يصل في حق الحاج فدل على ان الامر بهذه  
التكبيرات انما ورد في حق الحاج وسائر الناس تبع لهم في ذلك ثم ان صلاة الظهر هي أول صلاة يكبر الحاج  
فيها حتى فانهم يلبون قبل ذلك وأخر صلاة يصلونها معني هي صلاة الصبح من آخر أيام التشريق فوجب أن  
تكون هذه التكبيرات في حق غير الحاج مقيدة بهذا الزمان (القول الثاني) للشافعي رضى الله عنه انه  
يبتدأ به من صلاة المغرب ليلة النحر الى صلاة الصبح من آخر أيام التشريق وعلى هذا القول تكون  
التكبيرات بعد ثمانى عشرة صلاة (والقول الثالث) للشافعي رضى الله عنه انه يبتدأ به من صلاة الفجر يوم  
عرفة وينقطع بعد صلاة العصر من يوم النحر فتكون التكبيرات بعد ثمان صلوات وهو قول علقمة والاسود  
والنخعي وأبي حنيفة (والقول الرابع) انه يبتدأ به من صلاة الفجر يوم عرفة وينقطع بعد صلاة العصر من يوم  
النحر من آخر أيام التشريق فتكون التكبيرات بعد ثلاث وعشرين صلاة وهو قول أكبر الصحابة كعلي وعمر  
وابن مسعود وابن عباس ومن الفقههاء قول الثوري وأبي يوسف ومحمد وأحمد وإسحاق والمزني وابن شريح  
وعليه عمل الناس بالبدان ويدل عليه وجوه (الأول) ما روى جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصبح  
يوم عرفة ثم أقبل علينا فقال الله أكبر وقد تكبيرا الى العصر من آخر أيام التشريق (والثاني) ان الذى  
قاله أبو حنيفة أخذ بالآفة وهذا القول أخذ بالآفة كثيرا وكثيرا التكبير أولى لقوله تعالى اذكروا الله  
ذكرا كثيرا (الثالث) ان هذا هو الاحوط لانه لو زاد في التكبيرات فهو خير من أن ينقص منها  
(الرابع) ان هذه التكبيرات تنسب الى أيام التشريق فوجب أن يؤتى بها الى آخر أيام التشريق فان قيل  
هذه التكبيرات مضافة الى الأيام المعدودات وهي أيام التشريق فوجب أن لا تكون مشروعة يوم عرفة  
قلنا فهذا يقتضى أن لا يكبر يوم النحر وهو باطل بالاجماع وأيضا لما كان الاغلب في هذه المدة أيام التشريق  
صح أن يضاف التكبير اليها (الموضع الثاني) قال الشافعي رضى الله عنه المستحب في التكبيرات أن تكون  
بلائنا متقاي متتابعها وهو قول مالك وقال أبو حنيفة وأحمد يكبر مرتين بحجة الشافعي ما روى عبد الله بن  
محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم قال رأيت الأئمة يكبرون في أيام التشريق بعد الصلاة ثلاثا ولانه زيادة  
في التكبير فكان أولى لقوله تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا ثم قال الشافعي رضى الله عنه ويقول بعد الثلاث  
لا اله الا الله والله أكبر والله الحمد ثم قال وما زاد من ذكر الله فهو حسن وقال في التلبية واجب أن لا يزيد  
على تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم والفرق ان من سنة التلبية التكرار فتكرارها أولى من ضم الزيادة  
اليها وهما يكبر مرة واحدة فتكون الزيادة أولى من السكوت وأما التكبير على الجمار فقد روى ان النبي  
عليه الصلاة والسلام كان يكبر مع كل حصاة فينتبى أن يفعل ذلك أما قوله تعالى فمن تجل في يومين فلائح

عليه ومن تاخر فلاثم عليه لمن اتى فففيه سؤالات (السؤال الاول) لم قال فن تجمل ولم يقل فن عمل (الجواب)  
قال صاحب الكشاف تجمل واستجمل بيثان مطاوعين بمعنى عمل يقال تجمل في الامر واستجمل ومنه تدبير  
يقال تجمل الذهب واستجمله (السؤال الثاني) قوله ومن تاخر فلاثم عليه فيه اشكال وذلك لانه اذا كان  
قد استوفى كل ما يلزمه في تمام الحج فمافى قوله فلاثم عليه فان هذا اللفظ انما يقال في حق المقصر ولا يقال  
في حق من اتى بتمام العمل (والجواب) من وجوه (أحدها) انه تعالى لما أذن في التجمل على سبيل الرخصة  
احتمل أن يحظر بيال قوم ان من لم يجز على موجب هذه الرخصة فانه يأثم الا ترى ان ابا حنيفة رضى الله عنه  
يقول المقصر زينة والاطماف غير جائز فلما كان هذا الاحتمال قائما لا جرم ازال الله تعالى هذه الشبهة  
وبين انه لاثم في الامر من فان شاء استجمل ويجزى على موجب الرخصة وان شاء لم يستجمل ولم يجزى على موجب  
الرخصة ولاثم عليه في الامر من جميعا (وثانيها) قال بعض المفسرين ان منهم من كان يتجمل ومنهم من  
كان يتأخر ثم كل واحد من الفريقين يعيب على الآخر فله كان المتأخر يرى ان التجمل مخالفة لسنة الحج  
وكان المتجمل يرى ان التأخر مخالفة لسنة الحج فبين الله تعالى انه لا عيب في واحد من القسمين ولاثم فان شاء  
تجمل وان شاء لم يتجمل (وثالثها) ان المعنى في ازالة الاثم عن المتأخر انما هو لمن زاد على مقام الثلاث  
فكانه قبل ان أيام منى التي ينبغي المقام بها هي ثلاث فن نقص عنها فتجمل في اليوم الثاني منها فلاثم عليه  
ومن زاد عليها فتأخر عن الثالث الى الرابع فلم يقر مع عامة الناس فلاثم عليه (ورابعها) ان هذا  
الكلام انما ذكره مبالغة في بيان ان الحج سبب لزوال الذنوب وتكفير الاثم وهذا مثل ان الانسان اذا  
تناول الترياق فالطبيب يقول له الان ان تناوات السم فلا ضرر وان لم تناول فلا ضرر مقصوده من هذا  
بيان ان الترياق دواء كامل في دفع المضار لا بيان ان تناول السم وعدم تناوله يجزيان مجزى واحد فكذا  
ههنا المقصود من هذا الكلام بيان المبالغة في كون الحج مكفرا لكل الذنوب لا بيان ان التجمل وتركه سيان  
ومما يدل على كون الحج سببا قويا في تكفير الذنوب قوله عليه الصلاة والسلام من حج فلم يرفث ولم يفسق خرج  
من ذنوبه كيوم ولدته أمه (وخامسها) ان كثير من العلماء قالوا الجوارم مكروه لانه اذا جار الحرم  
والبيت سقط وقعه عن عينه واذا كان غائبا ازداد شوقه اليه واذا كان كذلك احتمل أن يحظر بيال أحدنا  
على هذا المعنى ان من تجمل في يومين فخاله أفضل ممن لم يتجمل وأيضا من تجمل في يومين فقد انصرف الى مكة  
اطواف الزيارة وترك المقام بمنى ومن لم يتجمل فقد اختار المقام بمنى وترك الاستحجال في الطواف فلهذا  
السبب يقع في انما طررت في ان التجمل أفضل أم التأخر فبين الله تعالى انه لاثم ولا حرج في واحد منهما  
(وسادسها) قال الواحدى رحمه الله تعالى انما قال ومن تاخر فلاثم عليه لتكون اللفظة الاولى موافقة  
لثانية كقوله جزاء سيئة سيئة مثلها او قوله من اعتمدى عليكم فاعتمدوا عليه بمثل ما اعتمدى عليكم ونحن  
نعلم ان جزاء السيئة والعدوان ليس بسيئة ولا بعدوان فاذا حبل على موافقة اللفظ ما لا يصح في المعنى فلان  
يحمل على موافقة اللفظ ما يصح في المعنى أولى لان المبرور المأجور يصح في المعنى نفي الاثم عنه (السؤال  
الثالث) هل في الآية دلالة على وجوب الاقامة بمنى بعد الاقامة من المزدلفة (الجواب) نعم كما كان  
في قوله فاذا أفضتم من عرفات دليل على وقوفهم بها واعلم ان الفقهاء قالوا انما يجوز التجمل في اليومين  
ان تجمل قبل غروب الشمس من اليومين فاما اذا غابت الشمس من اليوم الثاني قبل النفر فليس له أن ينفر  
الا في اليوم الثالث لان الشمس اذا غابت فقد ذهب اليوم وانما جعل له التجمل في اليومين لاني الثالث  
هذا مذهب الشافعى وقول كثير من فقهاء التابعين وقال ابو حنيفة رضى الله عنه يجوز له أن ينفر ما لم يطلع  
الفجر لانه لم يدخل وقت الرمي بعد ما قوله تعالى لمن اتى فففيه وجوه (أحدها) ان الحاج يرجع مغفورا له  
بشرط أن يتقى الله فيما بقى من عمره ولم يرتكب ما يستوجب به العذاب ومعناه التحذير من الاتكال على  
ما سلف من أعمال الحج فبين ان عليهم مع ذلك ملازمة التقوى ومجانبة الاعتراض بالحج السابق (وثانيها)  
ان هذه المفسرة انما تحصل ان كان متقيا قبل حجه كما قال تعالى انما يقبل الله من المتقين وحقيقته ان المفسر

على الذنب لا يشعه حبه وان كان قد أدى الفرض في الظاهر (وثالثها) ان هذه المغفرة انما تحصل لمن كان متقبلا عن جميع المحظورات حال اشتغاله بالحلج كما روى في الخبر من قوله عليه السلام من حج فلم يرفث ولم يفسق واعلم ان الوجه الاول من هذه الوجوه التي ذكرناها الاشارة الى اعتبارها في الحلال والتحقيق انه لا بد من الكل وقال بعض المفسرين المراد بقوله لمن اتقى ما يلزمه التوقى في الحلج عنه من قتل الصيد وغيره لانه اذا لم يجتنب ذلك صار مأثوما ورعا صار عمله محبطا وهذا ضعيف من وجهين (الاول) انه تقييد للفظ المطلق بغير دليل (والثاني) ان هذا لا يصح الا اذا حمل على ما قبل هذه الايام لانه في يوم الحرا اذا رمى وطاف وحلق فقد تحلل قبل رمي الجمار فلا يلزمه اتقاء الصيد الا في الحرم لكن ذلك ليس للاحرام لكن اللفظ مشعر بان هذا الاتقاء معتبر في هذه الايام فسط هذا الوجه اما قوله تعالى واتقوا الله فهو أمر في المستقبل وهو محتمل لقوله لمن اتقى الذي أريد به الماضي فليس ذلك بتكرار وقد علمت ان التقوى عبارة عن فعل الواجبات وترك المحرمات فاما قوله واعلموا انكم اليه تحشرون فهو تأكيد للأمر بالتقوى وبعث على التشدد فيه لان من تصور انه لا بد من حشر ومحاسبة ومساءلة وان بعد الموت لادار الالبنة أو النار صاد ذلك من أقوى الدواعي له الى التقوى وأما الحشر فهو اسم يقع على ابتداء خروجهم من الاجساد الى انتهاء الموقف لانه لا يتم كرمهم هنالك الا بجميع هذه الامور والمراد بقوله اليه انه حيث لا مالك سواه ولا ملجأ الاياه ولا يستعاضع احد دفعاعن نفسه كما قال تعالى يوم لا تكلف نفس لغيرها شيئا والامر يومئذ لله \* قوله تعالى (ومن الناس من يجحد قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو الد الخصاص واذ انولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد واذ اقبل له اتق الله اخذته العزة بالانتم فحسبه جهنم ولبئس المهاد) اعلم انه تعالى لما بين ان الذين يشهدون مشاعر الحلج فريقان كافر وهو الذي يقول ربنا آتانا في الدنيا ومسلم وهو الذي يقول ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة بقي المنافع فذكر في هذه الآية وشرح صفاته وأفعاله فهذا ما يتعلق بنظم الآية والغرض بكل ذلك ان يعث العباد على الطريقة الحسنة فيما يصل بافعال القلوب والجوارح وان يعلموا ان المعبود لا يمكن اخفاء الامور عنه ثم اختلف المفسرون على قولين منهم من قال هذه الآية مختصة باقوام معينين ومنهم من قال انها عامة في حق كل من كان موصوفا بهذه الصفة المذكورة في هذه الآية أما الاولون فقد اختلفوا على وجوه (فالرواية الاولى) انها زيات في الاخنس بن شريق الشقي وهو حليف ابني زهرة اقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم وأظهر الاسلام وزعم انه يحبّه ويحلف بالله على ذلك وهذا هو المراد بقوله بجحد قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه غير انه كان منافقا حسن العلانية خبيث الباطن ثم خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم فزرع لقوم من المسلمين فاحرق الزرع وقتل الحر وهو المراد بقوله واذ انولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل وقال آخرون المراد بقوله تعالى بجحد قوله هو ان الاخنس اشار على بني زهرة بالرجوع يوم يدر وقال لهم ان محمدا ابن اختكم فان يك كاذبا كفاكموه سائر الناس وان يك صادقا كنتم أسعد الناس به قالوا نعم الرأي ما رأيت قال فاذا نودى في الناس بالرجيل فاني اتخس بكم فاتبوني ثم خنس بثلاثمائة رجل من بني زهرة عن قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمى لهذا السبب اخنس وكان اسمه ابي بن شريق فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجبه وعندي أن هذا القول ضعيف وذلك لانه بهذا اللفظ لا يستوجب الذم وقوله تعالى ومن الناس من يجحد قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه مذكوره معرض للذم فلا يمكن حمله عليه بل القول الاول هو الاصح (والرواية الثانية) في سبب نزول هذه الآية ما روى عن ابن عباس والفضال ان كفار قريش بغتوا الى النبي صلى الله عليه وسلم انا قد اسلمنا فابعت الينا نفران من علماء اصحابك فبعث اليهم جماعة فثروا بطن الرجيع ووصل الخبر الى الكفار فركب منهم سبعون راكبا وأحاطوا بهم وقتلواهم وصلبواهم ففهم زيات هذه الآية ولذلك عقبه من بعد بذكر من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله منيها بذلك على حال هؤلاء المشركين



(القول الثاني) في الآية وهو اختيار أكثر المحققين من المفسرين أن هذه الآية عامة في حق كل من كان  
موصوفاً بهذه الصفات المذكورة ونقل عن محمد بن كعب القرظي أنه جرى بينه وبين غيره كلام في هذه  
الآية فقال إنها وانزات فين ذكر فلا يمنع أن تنزل الآية في الرجل ثم تنكرون عامة في كل من كان موصوفاً  
بتلك الصفات والتحقيق في المسئلة أن قوله ومن الناس إشارة إلى بعضهم فيحمل الواحد ويحتمل الجمع وقوله  
ويشهد الله لا يدل على أن المراد به واحد من الناس بل هو إرجاع ذلك إلى اللفظ دون المعنى وهو جمع وأما  
نزوله على السبب الذي ~~يكن~~ كيناه فلا يمنع من العموم بل نقول فيها ما يدل على العموم وهو من وجوه  
(أحدها) أن ترتب الحكم على الوصف المناسب مشعر بالعمية فلما ذم الله تعالى قوماً ووصفهم بصفات  
توجب استحقاق الذم علمنا أن الموجب لتلك المذمة هو تلك الصفات فيسلم أن كل من كان موصوفاً بتلك  
الصفات أن يكون مستوجباً للذم (وثانيها) أن الحمل على العموم أكثر فائدة وذلك لأنه يكون زجر الكل  
المكلفين عن تلك الطريقة المذمومة (وثالثها) أن هذا أقرب إلى الاحتياط لانا إذا جعلنا الآية على  
العموم دخل فيه ذلك الشخص وأما إذا خصصناه بذلك الشخص لم يثبت الحكم في غيره فثبت بما ذكرنا  
أن حمل الآية على العموم أولى إذا عرفت هذا فنقول اختلفوا في أن الآية هل تدل على أن الموصوف  
بهذه الصفات منافق أم لا والصحيح أنها لا تدل على ذلك لأن الله تعالى وصف هذا المذكور بصفات خمسة  
وشيئاً منها لا يدل على النفاق (فأولها) قوله يعجبك قوله في الحياة الدنيا وهذا لإدلاله فيه على صفة مذمومة  
الامن جهة الإيماء الحاصل بقوله في الحياة الدنيا لأن الإنسان إذا قيل أنه حاول الكلام فيها علق بالدنيا  
أوهم نوعاً من المذمة (وثانيها) قوله ويشهد الله على ما في قلبه وهذا لإدلاله فيه على حالة منكورة فإن اضمرنا  
فيه أنه يشهد الله على ما في قلبه مع أن قلبه بخلاف ذلك فالكلام مع هذا الاضمار لا يدل على النفاق لأنه ليس  
في الآية أن الذي يظهر للرسول من أمر الاسلام والتوحيد فانه ينفر خلافه حتى يلزم أن يكون منافقاً  
بل لعل المراد أنه يضم الفساد ويظهر ضده حتى يكون مرأبياً (وثالثها) قوله وهو ألد الخصام وهذا أيضاً  
لا يوجب النفاق (ورابعها) قوله واذا أتى سعي في الأرض لفسد فيها والمسلم الذي يكون مفسداً قد يكون  
كذلك (وخامسها) قوله واذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فهذا أيضاً لا يقتضي النفاق فعلمنا أن كل  
هذه الصفات المذكورة في الآية كما يمكن ثبوتها في المنافق يمكن ثبوتها في المرابي فاذن ليس في الآية دلالة  
على أن هذا المذكور يجب أن يكون منافقاً إلا أن المنافق داخل في الآية وذلك لأن كل منافق فانه يكون  
موصوفاً بهذه الصفات الخمسة بل قد يكون الموصوف بهذه الصفات الخمسة غير منافق فثبت انما هي حملنا  
الآية على الموصوف بهذه الصفات الخمسة دخل فيها المنافق والمرابي واذا عرفت هذه الجملة فنقول الله  
تعالى وصف هذا المذكور بصفات خمسة (الصفة الأولى) قوله يعجبك قوله في الحياة الدنيا والمعنى بروتق  
ويعظم في قلبك ومنه الشيء العجيب الذي يعظم في النفس وأما قوله في الحياة الدنيا ففيه وجهان (أحدهما)  
أنه نظير قول القائل يعجبني كلام فلان في هذه المسئلة والمعنى يعجبك قوله وكلامه عند ما يتكلم مطالب مصالح  
الدنيا (والثاني) أن يكون التقدير يعجبك قوله وكلامه في الحياة الدنيا وان كان لا يعجبك قوله وكلامه  
في الآخرة لأنه ما دام في الدنيا يكون جرى اللسان حلو الكلام وأما في الآخرة فانه تعثره المكنته  
والاحتماس خوفاً من هيبه الله وقهر كبرياته (الصفة الثانية) قوله ويشهد الله على ما قلبه فالمعنى انه  
يقدر صدقة في كلامه ودعواه بالاستشهاد بالله ثم يحتمل أن يكون ذلك الاستشهاد بالخلف واليمين ويحتمل  
أن يكون ذلك بأن يقول الله يشهد بان الأمر كما قلت فهذا يكون استشهاداً باهله ولا يكون عينا وعامة  
القراء يقرؤون ويشهد الله بضم الباء أي هذا القائل يشهد الله على ما في ضميره وقرأ ابن محيصن يشهد الله على  
ما في قلبه بفتح الباء والمعنى ان الله يعلم من قلبه خلاف ما أظهره (فالقراءة الأولى) تدل على كونه مرأبياً  
وعلى أنه يشهد الله باطلا على نفاقه وربانيه (وأما القراءة الثانية) فلا تدل الاعلى كونه كاذباً فاما معنى  
كونه مستشهداً بالله على سبيل الكذب فلا يفلى هذا القراءة الأولى ادل على الذم (الصفة الثالثة)

قوله تعالى وهو الذي انصام وفيه مسائل (المسئلة الاولى) الا ان الشديدا انصومة يقال رجل اذ  
وقوم لذ قال الله تعالى وتذرية قوم المذا وهو كقوله بل هم خصمون يقال منه اذ يذ بفتح اللام في فصل  
منه فهو اذ اذا كان خصما ولدت الرجل اذ بهضم اللام اذا غلبته بالانصومة قال الزجاج اشتقاقه من  
لديدي العنق وهما صفتاه ولديدي الوادي وهما جانباه وتاويله انه في أي وجه أخذ خصمه من يمين وشمال  
في أبواب انصومة غلب من خصمه وأما انصام فبضم قولان (أحدهما) وهو قول الخليل انه مصدر بمعنى  
الخاصة كالقتال والطعان بمعنى المقاتلة والمطاعنة فيكون المعنى وهو شديد الخاصة ثم في هذه الاضافة  
وجهان (أحدهما) انه بمعنى في والتقدير اذ في انصام (والثاني) انه جعل انصام اذ على سبيل المبالغة  
(والقول الثاني) أن انصام جمع خصم كصعاب وصعب وضخام وضخم والمعنى وهو أشد انصوم خصومة  
وهذا قول الزجاج قال المفسرون هذه الآية تنزل في الاخنس بن شريق على ما شرحناه وفيه نزل أيضا قوله  
ويل اكل حمزة وقوله ولا تطع كل حلاف هين هما زمشاء بنيم ثم للمفسرين عبارات في تفسير هذه اللفظة قال  
بجاهد اذ انصام معناه طالب لا يستقيم وقال السدي أعوج انصام وقال قتادة اذ انصام معناه انه  
جدل بالباطل شديد القسوة في معصية الله عالم اللسان جاهل العمل (المسئلة الثانية) تمسك المنكرون للنظر  
والجدل بهذه الآية قالوا انه تعالى لم ذلك الانسان بكونه شديد في الجدل ولولا ان هذه الصفة من صفات  
الذم والا ما جاز ذلك وجوابه ما تقدم في قوله ولا جدال في الحجج (الصفة الرابعة) قوله تعالى واذا تولى  
سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد اعلم انه تعالى لما بين من حال ذلك  
الانسان انه حلوا الكلام وانه يقرر صدق قوله بالاستئذان اذ بانته وانه اذ انصام بين بعد ذلك أن كل  
ما ذكره باللسان فقلبه منطوع على ضد ذلك فقال واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها ثم في الآية مسائل  
(المسئلة الاولى) قوله تعالى واذا تولى فيه قولان (أحدهما) معناه واذا انصرف من عندك سعى  
في الارض بالفساد ثم هذا الفساد يمتد على وجهين (أحدهما) ما كان من اتلاف الاموال بالتخريب  
والتحريق والنهب وعلى هذا الوجه ذكره روايات منها ما قدمنا أن الاخنس لما اظهر للرسول عليه السلام  
انه يحبه وانه على عزم ان يؤمن فلما خرج من عنده مرت بزرع المسلمين فاحرق الزرع وقتل الحر ومنها انه لما  
انصرف من بدر صر يني زهرة وكان بينه وبين ثقيف خصومة فميتهم ليل الا وأهلك مواشيهم وأحرق زرعهم  
(والوجه الثاني) في تفسير الفساد انه كان بعد الانصراف من حضرة النبي عليه السلام يشتغل بادخال  
الشبه في قلوب المسلمين وباستخراج الحبل في تقوية الكفر وهذا المعنى يسمى فسادا قال تعالى حكايته من  
قوم فرعون حيث قالوا له اتذر موسى وقومه ليفسدوا في الارض أي يردوا قومك عن دينهم ويفسدوا  
عليهم ثم يعتمهم وقال أيضا اني أخاف أن يبدل دينكم أو ان يظهر في الارض الفساد وقد ذكرنا في تفسير  
قوله تعالى واذا قبيل لهم لا تفسدوا في الارض ما يقرب من هذا الوجه وانما معنى هذا المعنى فسادا  
في الارض لانه يقع الاختلاف بين الناس ويفرق كلمتهم ويؤدى الى ان يتبرأ بعضهم من بعض فتقطع  
الارحام وينسفك الدماء قال تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم فاخبر  
انهم ان تولوا عن دينه لم يحسوا الا اهل الفساد في الارض وقطع الارحام وذلك من حيث قلنا وهو كثير  
في القرآن واعلم أن حمل الفساد على هذا أولى من حمله على التخريب والنهب لانه تعالى قال ويهلك الحرث  
والنسل والمعطوف مغاير للمعطوف عليه لا محالة (القول الثاني) في تفسير قوله واذا تولى واذا صار  
والدافع لما يفعله ولاة السوء من الفساد في الارض باهلاك الحرث والنسل وقيل يظهر الظلم حتى يمنع الله  
بشؤم ظلمه القطر فهلك الحرث والنسل (والقول الاول) أقرب الى نظم الآية لان المقصود بيان نفاقه وهو  
انه عند الحضور يقول الكلام الحسن ويظهر المحبة وعند الغيبة يسعى في ايقاع الفتنة والفساد (المسئلة  
الثانية) قوله سعى في الارض أي اجتمه في ايقاع الفتنة وأصل السعي هو المشي بسرعة ولكنه مستعار  
لايقاع الفتنة والتخريب بين الناس ومنه يقال فلان يسعى بالفتنة قال الله تعالى لو خرجوا فيكم ما زادوكم

الاخبالا ولا وضوعوا خلالكم يفتونكم الفتنه (المسئلة الثالثة) من فسر الفساد بالخريب قال انه تعالى  
 ذكره اولاً على سبيل الاجمال وهو قوله ليفسد فيها ثم ذكره ثانياً على سبيل التفصيل فقال ويهلك الحرث  
 والنسل ومن فسر الاقصاد بالقاء الشبهه قال كان الدين الحق أمران اولهما العلم وثانيهما العمل فكذا  
 الدين الباطل أمران اولهما الشبهات وثانيهما فعل المنكرات فهنا ذكر تعالى اولاً من ذلك الانسان  
 اشتغاله بالشبهات وهو المراد بقوله ليفسد فيها ثم ذكر ثانياً اقدامه على المنكرات وهو المراد بقوله ويهلك  
 الحرث والنسل ولا شك ان هذا التفسير اولى ثم من قال سبب نزول الآية ان الاخنس مربي زرع للمسلمين  
 فاحرق الزرع وقتل الحر قال المراد بالحرث الزرع وبالنسل تلك الحر والحرث هو ما يـكـون منه الزرع قال  
 تعالى افرايتهم ما يحترقون انتم تزرعونوه وهو يقع على كل ما يحترق ويـزرع من اصناف النبات وقيل ان الحرث  
 هو شق الارض ويقال لما يشق به محرت وأما النسل فهو على هذا التفسير نسل الدواب والنسل في اللغة  
 الولد واشتقاقه يحتمل ان يكون من قولهم نسل يـنـسل اذا خرج فسقط ومنه نسل وبن الطائر ووبر البعير  
 وشعر الحمار اذا خرج فسقط والقطعة منها اذا سقطت نسالة ومنه قوله تعالى الى ربهم يسألون اى يسرعون  
 لانه اسرع الخروج بجمدة والنسل الولد نظرو وجه من ظهر الابل وبن الادم وسقوطه والناس نسل آدم واصل  
 الحرف من التسول وهو الخروج وأما من قال ان سبب نزول الآية ان الاخنس بيت على قوم ثنيف  
 وقتل منهم جمعاً فالمراد بالحرث اما النسوان لقوله تعالى نسائكم حرث لكم أو الرجال وهو قول قوم  
 من المفسرين الذين فسروا الحرث بشق الارض اذ الرجال هم الذين يشقون ارض التوليد وأما النسل  
 فالمراد منه الصبيان واعلم ان على جميع الوجوه فالمراد بيان ان ذلك الفساد فساد عظيم لأعظم منه لان  
 المراد منها على التفسير الاول اهلاك النبات والحيوان وعلى التفسير الثاني اهلاك الحيوان باصله وفرعه  
 وعلى الوجهين فلا فساد أعظم منه فاذن قوله ويهلك الحرث والنسل من الافاظ الفصيحة جداً الدالة مع  
 اختصارها على المبالغة الكثيرة وتظهيره في الاختصار ما قاله في صفة الجنة وفيها ما تشبهه الانفس وتلد  
 الاعين وقال اخرج منها ماها ومرعاها فان قيل اتمدل الآية على انه يهلك الحرث والنسل أو تـمـدل على انه  
 أراد ذلك قلنا ان قوله سعى في الارض ليفسد فيها دل على ان غرضه ان يسهى في ذلك ثم قوله ويهلك الحرث  
 والنسل ان عطفاً على الاول لم تدل الآية على وقوع ذلك فان تدبر الآية فكذلك سعى في الارض ليفسد  
 فيها وسعى لهلك الحرث والنسل وان جعلنا ما كلاماً مبتدأً منقطعاً عن الاول دل على وقوع ذلك والاول  
 اولى وان كانت الاخبار المذكورة في سبب نزول الآية دلت على ان هذه الاشياء قد وقعت ودخلت  
 في الوجود (المسئلة الرابعة) قرأ بعضهم ويهلك الحرث والنسل على ان الفعل للحرث والنسل وقرأ الحسن  
 بفتح اللام من يهلك وهي لغة نحو أبي يأبى وروى عنه ويهلك على البناء للمفعول (المسئلة الخامسة)  
 استندت المستقلة على ان الله تعالى لا يريد القبايح بقوله تعالى والله لا يحب الفساد قالوا والحجة عبارة  
 عن الارادة والدليل عليه قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة والمراد بذلك انهم يريدون  
 وايضا نقل عن الرسول عليه السلام انه قال ان الله أحب لكم ثلاثاً وكره لثلاثاً أحب لكم ان تعبدوه  
 ولا تشركوا به شيئاً وان تتصاموا من ولاة أمركم وكره لكم القميل والقال واضاعة المال وأثرة  
 السؤال بفعل الكراهة ضد المحبة ولولا ان المحبة عبارة عن الارادة والاسكان الكراهة ضد  
 للارادة وايضا لو كانت المحبة غير الارادة اصح ان يجب الفعل وان كرهه لان الكراهة على هذا القول  
 انما تضاد الارادة دون المحبة قالوا واذا ثبت ان المحبة نفس الارادة فنقوله والله لا يحب الفساد جار  
 مجرى قوله والله لا يريد الفساد كقوله وما الله يريد ظالمًا للعباد بل دلالة هذه الآية أقوى لانه تعالى  
 ذكر ما وقع من الفساد من هذا المنافع ثم قال والله لا يحب الفساد اشارة اليه فدل على ان ذلك الواقع  
 وقع لا بارادة الله تعالى واذا ثبت انه تعالى لا يريد الفساد وجب ان لا يكون خالفاً له لان الخلق لا يمكن الامع  
 الارادة فصارت هذه الآية دالة على مسئله الارادة ومثله خلق الانعمال والاصحاب اجابوا عنه بوجهين

(الاول) أن المحبة غير الارادة بل المحبة عبارة عن مدح الشيء وذكر تعظيمه (والثاني) ان سلنا أن المحبة نفس الارادة ولكن قوله والله لا يجب الفساد لا يفيد العموم لان الالف واللام الداخلين في اللفظ لا يفيدان العموم ثم الذي يهدم قوة هذا الكلام وجهان (الاول) أن قدرة العبد وداعيته صالحة للصلاح والفساد فترجح الفساد على الصلاح ان وقع للعلة لزم في الصانع وان وقع لمرج فذلك المرج لا بد وان يكون من الله والالزام التسلسل فنبت ان الله سبحانه هو المرجح لمجانب الفساد على جانب الصلاح فكيف يعقل أن يقال انه لا يريد (والثاني) أنه عالم بوقوع الفساد فان أراد أن لا يقع الفساد لزم أن يقال انه أراد أن يقبل علم نفسه جهلا وذلك محال (الصفة الخامسة) قوله تعالى واذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالاثم وفيه مسائل (المسئلة الاولى) قال الواحدى قوله تعالى واذا قيل له اتق الله أخذته العزة معناه أن رسول الله دعاه الى ترك هذه الافعال فدعاه الكبر والانفة الى الظلم واعلم أن هذا التفسير ضعيف لان قوله واذا قيل له اتق الله أخذته العزة ليس فيه دلالة الاعلى انه متى قبل له هذا القول أخذته العزة فاما ان هذا القول قيل أو ما قيل فليس في الآية دلالة عليه فان ثبت ذلك برواية وجب المصير اليه وان كنا نعلم انه عليه السلام كان يدعو الكل الى التقوى من غير تخصيص (المسئلة الثانية) أنه تعالى حكى عن هذا المناق جلة من الافعال المذمومة (أولها) اشتغاله بالكلام الحسن في طلب الدنيا (وثانيها) استنماده بالله كذبا وبهتاناً (وثالثها) لجاحه في ابطال الحق واثبات الباطل (ورابعها) سعيه في الفساد (وخاصها) سعيه في اهلاك الحرث والنسل وكل ذلك فعل منكرو قبيح وظاهر قوله اذا قيل له اتق الله فليس بأن ينصرف الى بعض هذه الامور اولى من بعض فوجب أن يحمل على الكل فكانه قيل اتق الله في اهلاك الحرث والنسل وفي السعي بالفساد وفي اللجاج الباطل وفي الاستنماد بالله كذبا وفي الحرص على طلب الدنيا فانه ليس رجوع النبي الى البعض اولى من بعض (المسئلة الثالثة) قوله أخذته العزة بالاثم فيه وجوه (أحدها) أن هذا مأخوذ من قولهم أخذت فلان بان يعمل كذا أى الزمته ذلك وحكمت به عليه فتقدير الآية أخذته العزة بان يعمل الائم وذلك الائم هو ترك الانتفات الى هذا الواعظ وعدم الاصغاء اليه (وثانيها) أخذته العزة أى لزمته يقال أخذته الحى أى لزمته وأخذته الكبر أى اعتراف ذلك بمعنى الآية اذا قيل له اتق الله لزمته العزة الحاصلة بالاثم الذى فى قلبه فان تلك العزة انما حصلت بسبب ما فى قلبه من الكفر والجهل وعدم النظر فى الدلائل ونظيره قوله تعالى بل الذين كفروا فى عزة وشقاق والباء ههنا فى معنى اللام يقول الرجل فعلت هذا بديك ولديك وعاقبتك بجحائيه وبلجائيه أما قوله تعالى نحسبه جهنم قال المفسرون كفيه جهنم جزاء له وعذايا يقال حسبتك درهم أى كفاك وحسبنا الله أى كافينا الله وأما جهنم فقال يونس وأكتر الصويين هى اسم للنار التى يعذب الله بها فى الآخرة وهى أعجمية وقال آخرون جهنم اسم عربى سميت نار الآخرة بها بعد فقرها حكى عن روية أنه قال ركية جهنم يريد بعيدة القعر وأما قوله وليبئس المهاد فبئس وجهان (الاول) أن المهاد والتمهيد التوطئة وأصله من المهيد قال تعالى والارض فرشناها فتم المهادون أى الموطئون المهككون أى جعلناها ساكنة مستقرة لا تعذبها ولاتتوب عنهم وقال تعالى فلانفسهم يهودون أى يفرشون ويكثرون (والثاني) أن يكون قوله وليبئس المهاد أى لبئس المستقر كقوله جهنم يصلونها فبئس القرار وقال بعض العلماء المهادا فراس للنوم فلما كان المعذب فى النار يلقى على نار جهنم جعل ذلك المهاد وفراسا

• قوله تعالى (ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله والله روف بالعباد) اعلم أنه تعالى لما وصف فى الآية المتقدمة حال من يبذل دينه لطلب الدنيا ذكر فى هذه الآية حال من يبذل دينه ونفسه وماله لطلب الدين فقال ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله ثم فى الآية مسائل (المسئلة الاولى) فى سبب النزول وروايات (أحدها) روى عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت فى صهيب بن سنان مولى عبد الله بن جدعان وفى عمار بن ياسر وفى سمية أمه وفى ياسر أبيه وفى بلال مولى أبي بكر وفى خباب

ابن الارت وفي عابس مولى حو يطب أخذهم المشركون فعذبوهم فاما صهيب فقال لاهل مكة اني شيخ  
 كبير ولي مال ومتاع ولا يضركم كنت منكم أو من عدوكم تكلمت بكلام وانا أكره ان انزل عنه وانا اعطيكم  
 مالي ومتاعي واشترى منكم ديني ففرضوا منه بذلك وخلوا بسبيله فانصرف راجعا الى المدينة فترت الآية  
 وعند دخول صهيب المدينة اقبله أبو بكر رضي الله عنه فقال له ربح بيعك فقال له صهيب وبيعك فلا تخسر  
 ما ذلك فقال انزل الله فيك **هذا** وقرأ عليه الآية وأما خباب بن الارت وأبو ذر فقد فرأوا المدينة  
 وأما سبيعة فربطت بين يعرب بن ثعلبة وقتل باسرا وأما الباقون فاعطوا بسبب العذاب بعض ما أراد  
 المشركون فتركوا وفيهم نزل قوله تعالى والذين هاجروا في الله من بعد ما ظلموا ليعذب الله أهل بيوتهم وأنهم  
 في الدنيا حسنة ياتصرون والغنمة ولا جبر الاخرة **أ** كبر وفيهم نزل الامن اكره وقلبه مطمئن بالايمان  
 (والرواية الثانية) نهانزت في رجل أمر معروف ونهى عن مكر عن عمرو على وابن عباس رضي الله عنهم  
 (والرواية الثالثة) نزلت في علي بن أبي طالب بات على فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة خروجه  
 الى الغار ويروى أنه لما نام على فراشه قام جبريل عليه السلام عند رأسه وميكائيل عند رجليه وجبريل  
 ينادي بخمسة من مثلك يا ابن أبي طالب يباهي الله بك الملائكة ونزلت الآية (المسئلة الثانية) أكثر  
 المفسرين على ان المراد بهذا الشراء البيع قال تعالى وشروه بئس ينحس أي باعوه وتحققه أن  
 المكف باع نفسه بشواب الاخرة وهذا البيع هو انه بذلها في طاعة الله من الصلاة والصيام والحج  
 والجهاد ثم توصل بذلك الى وجدان ثواب الله كان ما يبدله من نفسه كالساعة وصار البازل كالبائع والله  
 كما اشترى كما قال ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة وقد سمى الله تعالى ذلك  
 تجارة فقال يا أيها الذين آمنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب ألم تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون  
 في سبيل الله باموالكم وأنفسكم وعندى انه يمكن اجراء لفظه الشراء على ظاهرها وذلك أن من اقدم  
 على الكفر والشرك والتوسع في ملاذ الدنيا والاعراض عن الاخرة وقع في العذاب الدائم فصارت في التقدير  
 كان نفسه كانت له فيسبب الكفر والنسق خرجت عن ملكه وصارت حقا للنار والعذاب فاذا ترك الكفر  
 والفسق واقدم على الايمان والطاعة صار كأنه اشترى نفسه من العذاب والنار فصارت حال المؤمن كالمكاتب  
 يبذل دراهم معدودة ويشتري بها نفسه فكذلك المؤمن يبذل انفسه معدودة ويشتري بها نفسه ابد الكن  
 المكاتب عبد مابقي عليه درهم فكذلك المكاتب لا ينجو عن رق العبودية مادام له نفس واحد في الدنيا  
 ولهذا قال عيسى عليه السلام واوصاني بالصلاة والزكاة مادمت حيا وقال تعالى لنبيه عليه السلام  
 واعبد ربك حتى يأتيك اليقين فان قيل ان الله تعالى جعل نفسه مشترىا حيث قال ان الله اشترى من  
 المؤمنين أنفسهم وأموالهم وهذا يمنع كون المؤمن مشترىا قلنا لا منافاة بين الامرين فهو يمكن اشترى ثوبا  
 بعبء مكيل واحد منهم ما بائع وكل واحد منهم ما مشترىا كذا ههنا وعلى هذا التأويل فلا يحتاج الى ترك  
 الظاهر والى حمل لفظ الشراء على البيع اذا عرفت هذا فنقول يدخل تحت هذا كل مشقة يتحملها الانسان  
 في طلب الدين فيدخل فيه المجاهد ويدخل فيه البازل مهجته الصابر على القتل كما فعله أبو عمار وأتمه  
 ويدخل فيه الايق من الكفار الى المسلمين ويدخل فيه المشتري نفسه من الكفار بما له كما فعله صهيب  
 ويدخل فيه من يظهر الدين والحق عند السلطان الجائر وروى أن عمر رضي الله عنه بعث جيشا فحاصروا  
 قصرا فتقدم منهم واحد فقاتل حتى قتل فقال بعض القوم التي بيده الى التهاكة فقال هو كذبتم رحم الله  
 ابافلان وقرأ ومن الناس من يشتري نفسه ابتغاء مرضاة الله ثم اعلم أن المشقة التي يتحملها الانسان  
 لا بد وان تكون على وفق الشرع حتى يدخل بسببه تحت الآية فاما لو كان على خلاف الشرع فهو غير داخل  
 فيه بل يعد ذلك من باب القاء النفس في التهاكة نحو ما اذا خف التلف عند الاغتسال من الجنابة ففعل  
 قال قتادة أما والله ما هم باهل حروراء المراق من الذين **و** كمنهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
 المهاجرين والانصار والمبارأ والمشركين يدعون مع الله الها آخر فانوا على دين الله وشروا أنفسهم غضبا

لله وجهاداً في سبيله (المسئلة الثالثة) بشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله أى لا يتغاضى مرضاة الله  
 وبشرى بمعنى بشرى أمّا قوله تعالى والله رؤوف بالعباد فمن رأفته انه جعل النعيم الدائم جزاء على العمل  
 القليل المقطوع ومن رأفته جزاؤه هم كلمة الكفر ابقاء على النفس ومن رأفته انه لا يكلف نفساً الا وسعها  
 ومن رأفته ورحمته ان المصروع على الكفر مائة سنة اذا تاب ولو في لحظة أسقط كل ذلك العقاب واعطاء  
 الثواب الدائم ومن رأفته أن النفس له والمال ثم انه يشترى ملكه بملكه فله لامله ورحمة واحساناً  
 قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو مبين اعلم انه  
 تعالى لما حكى عن المنافق انه يسعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل أمر المسلمين بما يصاد ذلك  
 وهو الموافقة في الاسلام وفي شرائعه فقال يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة وفيه مسائل (المسئلة  
 الاولى) قرأ ابن كثير ونافع والكسائي السلم بفتح السين وكذا في قوله وان جنحوهوا السلم وقوله وتدعو الى السلم  
 وقرأ عاصم في رواية أبي بكر بن عياش السلم بكسر السين في الكل وقرأ حمزة والكسائي بكسر السين في هذه  
 التي في البقرة والتي في سورة محمد في قوله وتدعو الى السلم وقرأ ابن عامر بكسر السين في هذه التي في البقرة  
 وحدها وفتح السين في الانفال وفي سورة محمد فذهب ذاهبون الى انها الغتان بالفتح والكسر مثل رطل  
 ورطل وجسر وجسر وقرأ الاعمش بفتح السين واللام (المسئلة الثانية) أصل هذه الكلمة من الانقياد قال  
 الله تعالى اذ قال له ربه اسمع قل اسمع والاسلام انما سمى اسلاماً لهذا المعنى وغلب اسم السلم على الصلح وترك  
 الحرب وهذا أيضاً راجع الى هذا المعنى لان عند الصلح يتقاد كل واحد صاحبه ولا ينزاعه فيه قال أبو  
 عبيدة وفيه لغات ثلاث السلم والسلم والسلم (المسئلة الثالثة) في الآية اشكال وهو ان كثيراً من المفسرين  
 حملوا السلم على الاسلام فيصير تقدير الآية يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في الاسلام والايان هو الاسلام  
 ومعلوم أن ذلك غير جائز ولا جل هذا السؤال ذكر المفسرون وجوهاً في تأويل هذه الآية (أحدها) أن  
 المراد بالآية المنافقون والتقدير يا أيها الذين آمنوا بالاسلام ادخلوا بكتبتكم في الاسلام ولا تتبعوا خطوات  
 الشيطان أى انار تزيينه وغروره في الإقامة على النفاق ومن قال بهذا التأويل احتج على خصمه بأن هذه  
 الآية انما وردت عقيب ما مضى من ذكر المنافقين وهو قوله ومن الناس من يعجبك قوله الآية فلما وصف  
 المنافق بما ذكره عاقب هذه الآية الى الايمان بالقلب وترك النفاق (وثانيها) أن هذه الآية تنزلت في طائفة  
 من مسلمي أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وأصحابه وذلك لانهم حين آمنوا بالنبي عليه السلام اقاموا  
 بعده على تعظيم شرائع موسى فغظموها السبت وكرهوا لحوم الابل وأبائنا وكانوا يقولون ترك هذه  
 الاشياء مباح في الاسلام وواجب في التوراة فنحن نتركها احتياطاً فحرم الله تعالى ذلك منهم وأمرهم  
 أن يدخلوا في السلم كافة أى في شرائع الاسلام كافة ولا يتمسكوا بشئ من أحكام التوراة اعتقاداً له  
 وعملا به لانها صارت منسوخة ولا تتبعوا خطوات الشيطان في التمسك بأحكام التوراة بعد ان عرفتم انها  
 صارت منسوخة والقائلون بهذا القول جعلوا قوله كافة من وصف السلم كانه قيل ادخلوا  
 في جميع شرائع الاسلام اعتقاداً ومعملاً (وثالثها) أن يكون هذا الخطاب واقعاً على أهل الكتاب  
 الذين لم يؤمنوا بالنبي عليه السلام فقوله يا أيها الذين آمنوا أى بالكتاب المتقدم ادخلوا في السلم كافة  
 أى اكلوا طاعتكم في الايمان وذلك ان تؤمنوا بجميع أنبيائه وكتبه فادخلوا بايمانكم بحمده عليه  
 السلام وكتبه في السلم على التمام ولا تتبعوا خطوات الشيطان في تحسينه عند الاقتصاص على دين  
 التوراة بسبب انه دين اتفقوا كاهم على انه حق بسبب انه جاء في التوراة فمسكروا بالسبب مادامت السموات  
 والارض وبالجملة فالمراد من خطوات الشيطان الشبهات التي يتسككون بها في بقاء تلك الشريعة  
 (ورابعها) هذا الخطاب واقع على المسلمين يا أيها الذين آمنوا بالاسلام ادخلوا في السلم كافة أى دوماً على  
 الاسلام فيما تستأثرونه من العمر ولا تخرجوا عنه ولا عن شئ من شرائعه ولا تتبعوا خطوات الشيطان  
 أى ولا تلتزموا الى الشبهات التي تلقى اليكم أصحاب الضلالة والغواية ومن قال بهذا التأويل قال هذا

الوجهة متأكد بما قبل هذه الآية وبما بعدها أما ما قبل هذه الآية فهو ما ذكر الله تعالى في صفة ذلك المتناقض  
 في قوله سعي في الأرض لفسد فيها وما ذكرنا هنا لأن المراد منه القاء الشبهات إلى المسلمين فكانه تعالى قال  
 دو وما على إسلامكم ولا تتبعوا تلك الشبهات التي يذكرها المنافقون وأما ما بعده هذه الآية فهو قوله تعالى  
 هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام يعني هؤلاء الكفار معاندون مصررون على الكفر قد اذبح  
 عنهم وهم لا يوقنون قولهم بهذا الدين الحق الأعلى أمور باطلة مثل أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام  
 والملائكة فإن قيل الموصوف بالشيء يقال له دم عليه، ولكن لا يقال له ادخل فيه والمذكور في الآية هو قوله  
 ادخلوا قلنا إن الكائن في الدار إذا علم أن له في المستقبل خروجا عنها فليمتنع أن يؤمر بدخولها في المستقبل  
 حالا بعد حال وإن كان كائنا فيهما في الحال لأن حال كونه فيها غير الحالة التي أمر أن يدخلها فإذا كان  
 في الوقت الثاني قد يخرج عنها صح أن يؤمر بدخولها ومعلوم أن المؤمنين قد يخرجون عن خصال الإيمان  
 بالنوم والسهو وغيرهما من الأحوال فلا يمتنع أن يأمرهم الله تعالى بالدخول في المستقبل في الإسلام  
 (وخامسها) أن يكون السلم المذكور في الآية معناه الصلح وترك المحاربة والمنازعة والتقدير يا أيها الذين  
 آمنوا ادخلوا في السلم كافة أي كونوا موافقين ومجتبئين في نصرمة الدين واحتمال البلوى فيه ولا تتبعوا  
 خطوات الشيطان بأن يحملكم على طاب الدنيا والمنازعة مع الناس وهو كقوله ولا تنازعوا فتشوا وتذهب  
 ربحكم وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اصبروا وقال واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وقال عليه السلام  
 المؤمن يرضى لآخيه ما يرضى لنفسه وهذه الوجوه في التأويل ذكرها جمهور المفسرين وعندى فيه وجوه  
 أخر (أحددها) أن قوله يا أيها الذين آمنوا إشارة إلى المعرفة والتصديق بالقلب وقوله ادخلوا  
 في السلم كافة إشارة إلى ترك الذنوب والمعاصي وذلك لأن المعصية مخالفة لله ولرسوله فيصح أن يسمى  
 تركها بالسلم أو يكون المراد منه كونوا متقادين لله في الاتيان بالطاعات وترك المحظورات وذلك لأن  
 مذهبنا إن الإيمان باق مع الاشتغال بالمعاصي وهذا تأويل ظاهر (وثانيها) أن يكون المراد من السلم  
 كون العبد راضيا ولم يضرب قلبه على ما روى في الحديث الرضا بالانضمام باب الله الاعظم (وثالثها)  
 أن يكون المراد ترك الانتقام كما في قوله واذمروا بالغو مزوا كراما وفي قوله خذ العفو وامر بالعرف  
 واعرض عن الجاهلين فهذا هو كلام في وجوه تأويلات هذه الآية (المسئلة الرابعة) قال النضال كافة  
 يصح أن يرجع إلى المأمورين بالدخول أي ادخلوا باجمعكم في السلم ولا تتفرقوا ولا تحتلقوا قال قطرب  
 تقول العرب رأيت القوم كافة وكافين ورأيت النسوة كافات وبصلح أن يرجع إلى الإسلام أي ادخلوا  
 في الإسلام كله أي في كل شرائعه قال الواحدي رحمه الله هذا أليق بظاهر التفسير لأنهم أمروا بالقيام  
 بها كلها ومعنى الكافة في اللغة الحاضرة المانعة يقال كفت فلان عن السوء أي منعه ويقال كفف  
 القميص لأنه منع الثوب عن الانتشار وقيل لطرف اليد كلف لأنه يكف بها عن سائر البدن ورجل  
 مكفوف أي كف بصره من أن يصر فالكافة معناها المانعة ثم صارت اسم الجملة الجامعة وذلك  
 لأن الاجتماع يمنع من التفرق والشذوذ فقوله ادخلوا في السلم كافة أي ادخلوا في شرائع الإسلام إلى  
 حيث ينتهي شرائع الإسلام فتمكفوا من أن تتركوا شيئا من شرائعه أو يكون المعنى ادخلوا  
 كلكم حتى تمنعوا واحدا من أن لا يدخل فيه أما قوله تعالى ولا تتبعوا خطوات الشيطان فالمعنى  
 ولا تطيعوه ومعروف في الكلام أن يقال فيمن اتبع سنة إنسان اتقى أثره ولا فرق بين ذلك وبين قوله  
 اتبع خطوته وخطوات جمع خطوة وقد تقدم ذلك أما قوله تعالى أنه لكم عدد ومبين فقال أبو مسلم  
 الأسفها في أن مبين من صفات البليغ الذي يعرب عن ضميره وأقول الذي يدل على صحة هذا المعنى قوله حم  
 والكتاب المبين ولا يعني بقوله مبينا الأذلك فإن قيل كيف يمكن وصف الشيطان بأنه مبين مع أن لا يرى ذاته  
 ولا نسمع كلامه قلنا إن الله تعالى لما بين عداوته لآدم ونسله فلذلك الأمر صريح أن يوصف بأنه عدد ومبين  
 وإن لم يشاهد ومثاله من يظهر عداوته لرجل في بلد بعيد فقد يصح أن يقال إن فلانا عدد ومبين لك وإن

لم يشاهده في الحال وعندى فيه وجه آخر وهو ان الاصل في الابانة القطع والبيان انما يسمى بيانا لهذا المعنى  
فانه يقطع بعض الاحتمالات عن بعض فوصف الشيطان بانه مبين معناه انه يقطع المكلف بوسوسته عن  
طاعة الله وثوابه ورضوانه فان قبل كون الشيطان عدواً لساناً أن يكون بسبب انه يقصد ايصال الآلام  
والعكارة اليها في الحال أو بسبب انه بوسوسته يمنعنا عن الدين والثواب والا قول باطل اذ لو كان كذلك  
لا وقعنا في الامراض والآلام والشدة اذ ومعنا لوم انه ليس كذلك وان كان الثاني فهو أيضاً باطل لان من  
قبل منه تلك الوسوسة فانما أتى من قبل نفسه كما قال وما كان في عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي  
اذ نبت هذا فكيف يقال انه عدو مبين العداوة والحال ما ذكرناه (الجواب) انه عدو من الوجوهين معاً  
من حيث انه يحاول ايصال البلاء اليها فهو كذلك الا ان الله تعالى منعه عن ذلك وليس يلزم من كونه مردي  
الا يصاب الضرر اليها أن يكون قادر عليه واما من حيث انه يقدم على الوسوسة فعلوم ان تزوين المعاصي  
والقاء الشهوات كل ذلك سبب لوقوع الانسان في الباطل وبه يصير محروراً عن الثواب فكان ذلك من أعظم  
جهات العداوة قوله تعالى (فان زلتم من بعد ما جاء تكلم البيئات فاعلموا ان الله عزيز حكيم) في الآية مسائل  
(المسئلة الاولى) قرأ أبو السمال زلتم بكسر اللام الاولى وهما الغتان كضللت وضللت (المسئلة الثانية) يقال  
زل يزل زلولا وزلزالا اذا حست قدمه وزل في الطين ويقال لمن زل في حال كان عليه ازارت به الحال ويسمى  
الذنب زلة يريدون به الزلة لازوال عن الواجب فقوله فان زلتم أي اخطاتم الحق وتعدتوه وأما سبب نزول  
هذه الآية فقد اختلفوا في السلم كافة فمن قال في الاول انه في المناقبة فكذلك الثاني ومن قال انه في أهل  
الكتاب فكذلك الثاني وقس الباقي عليه يروى عن ابن عباس فان زلتم في تحريم السبت ولحم الابل من بعد  
ما جاء تكلم البيئات محمد صلى الله عليه وسلم وشراعه فاعلموا ان الله عزيز بالثمة حكيم في كل أفعاله فعند هذا  
قالوا ان شئت يا رسول الله لنتركن بكل كتاب غير كتابك فانزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله  
(المسئلة الثالثة) قوله فان زلتم فيه سؤال وهو ان الحكم المشروط انما يحسن في حق من لا يكون عارفاً  
بمواقب الامور وأجاب قتادة عن ذلك فقال قد علم انهم سيزلون ولكنه تعالى قدم ذلك وأوعده فيه لكي يكون له  
حجة على خلقه (المسئلة الرابعة) قوله تعالى فان زلتم يعني ان انحرقتم عن الطريق الذي أمرتم به وعلى هذا  
التقدير يدخل في هذا الكتاب والواغ غائراً فان الانحراف كما يحصل بالكثير يحصل بالقليل فتعدتعالى على كل ذلك  
زجر الهمم عن الزوال عن النهج لكي يتجزأ المؤمن عن قليل ذلك وكثيره لان ما كان من جملة الكثرة فلا شك في  
وجوب الاستراzenie ومالم يعلم كونه من الكثرة فانه لا يؤمن كون العقاب مستحقاً به ويستدعي الاحتراز  
عنه (المسئلة الخامسة) قوله تعالى من بعد ما جاء تكلم البيئات يتناول جميع الدلائل العقلية والسمعية  
أما الدلائل العقلية فهي الدلائل على الامور التي لا تثبت بحجة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم الا بعد ثبوتها  
نحو العلم بحدوث العالم واقتراره الى صانع يكون عالماً بالعلم لومات كلها قادر على المعكثات كلها غنياً عن  
الحاجات كلها ومثل العلم الفرق بين المعجزة والسحر والعلم بدلالة المعجزة على الصدق فكل ذلك من البيئات  
العقلية وأما البيئات السمعية فهي البيان الحاصل بالقرآن والبيان الحاصل بالسنة فكل هذه البيئات  
داخلة في الآية من حيث ان عذر المكلف لا يزول الا عند حصول كل هذه البيئات (المسئلة السادسة) قال  
القاضي ذات الآية على ان المواخذة بالذنب لا تحصل الا بعد البيان وازاحة العلة فاذا علق الوعيد بشرط  
مجيء البيئات وحصولها ما بان لا يجوز أن يحصل الوعيدان لا قدرة له على الفعل أصلاً أولى ولان الدلالة  
لا يتفجع بها الا لو القدرة وقد يتفجع بالقدرة مع فقد الدلالة وقال أيضاً ذات الآية على ان الاعتبار حصول  
البيئات لا حصول اليقين من المكلف فمن هذا الوجه ذات الآية على ان المتكمن من النظر والاستدلال  
يلحقه الوعيد كما عارف فبطل قول من زعم أن لاجحة لله على من يعلم ويرى ما قوله تعالى فاعلموا ان الله عزيز  
حكيم فبعض مسائل (المسئلة الاولى) لقائل أن يقول ان قوله تعالى فان زلتم من بعد ما جاء تكلم البيئات  
اشارة الى ذنبهم وجرهم فكيف يدل قوله ان الله عزيز حكيم على الزجر والتهديد (الجواب) ان العزيز من



لا يمنع عن مراده وذلك انما يحصل بكال القدرة وقد ثبت انه سبحانه وتعالى قادر على جميع الممكنات فكان  
عزيزا على الاطلاق فصار تقدير الآية فان زلتم من بعد ما جاء تكلم البيئات فاعلموا ان الله مقدر عليكم  
لا يمنعكم مانع عنكم فلا يفوته ما يريد منكم وهذا نهاية في الوعيد لانه يجمع من ضروب الخوف ما لا يجتمع  
الوعيد بذكر العقاب ورجع حال الوالد لولده ان عصى بتي فانت عارف بي وانت تعلم قدرتي عليك وشدة سطوتي  
فيكون هذا الكلام في الزجر ابلغ من ذكر الضرب وغيره فان قيل أفهذه الآية مشتملة على الوعد كما انها  
مشتملة على الوعيد قلنا نعم من حيث اتبعه بقوله حكيم فان اللائق بالحكمة ان يميز بين المحسن والمسي ومنك  
يحسن من الحكيم ايصال العذاب الى المسي فكذلك يحسن منه ايصال الثواب الى المحسن بل هذا اللفظ  
بالحكمة وأقرب للرحمة (المسئلة الثانية) احتج من قال بانه لا وجوب لشي قبل الشرع بهذه الآية قال  
لانه تعالى أثبت التثديد والوعيد بشرط مجي البيئات ولفظ البيئات لفظ يجمع تناول الكل فهذا يدل على  
أن الوعيد مشروط بمجي كل البيئات وقبل الشرع لم تحصل كل البيئات فوجب أن لا يحصل الوعيد  
فوجب أن لا يتقرر الوجوب قبل الشرع (المسئلة الثالثة) قال أبو علي الجبائي لو كان الامر كما يقوله الجهرية  
من انه تعالى يريد من السفها والكفار السفاهة والكفر لما جاز أن يوصف بانه حكيم لان من فعل السفه  
واراده كان سفها والسفيه لا يكون حكما الجاب الاصحاب بان الحكيم هو العالم بعوالب الامور فيرجع  
معنى كونه تعالى حكما الى انه عالم بجميع المعلومات وذلك لا يتنافى كونه خالقا لكل الاشياء ومريد لها  
بل يوجب ذلك اما بينما أنه لو أراد ما علم عدمه اسكان قد أراد تجهيل نفسه ففعلوا لوزم ذلك لكان اذا امر بما  
علم عدمه فقد أمر بتجهيل نفسه قلنا هذا انما يلزم لو كان الامر بالشي أمر بما لا يتم الا به وهذا عندنا  
ممنوع فان قالوا لم يكن كذلك لزم تكليف ما لا يطاق قلنا هذا عندنا جاز والله أعلم (المسئلة الرابعة)  
يحكى أن قارئا قرأ غفور رحيم فسمعه اعرابي فأكروه وقال ان كان هذا كلام الله فلا يقول كذا الحكيم  
لا يذكر الغفران عند الزلل لانه اغراء عليه \* قوله تعالى (هل ينظرون الا أن يأتيهم الله في ظلل من

الغمام والملائكة وقضى الامر الى الله ترجع الامور) اعلم أن في الآية مسائل (المسئلة الاولى)  
السلام المستقصى في لفظ النظر مذكور في تفسير قوله تعالى وجوه يومئذ ناظرة الى ربها ناظرة وأجمعوا  
على انه يجي بمعنى الانتظار قال الله تعالى فناظرة لهم يرجع المرسلون فالمراد من قوله تعالى هل ينظرون  
هو الانتظار (المسئلة الثانية) اجمع المتعبرون من العقلاء على انه سبحانه وتعالى منزه عن الجهي والذهاب  
ويدل عليه وجوه (أحدها) ما ثبت في علم الاصول أن كل ما يصح عليه الجهي والذهاب لا يتفك عن  
الحركة والسكون وهما محدثان وما لا يتفك عن المحدث فهو محدث فيلزم أن كل ما يصح عليه الجهي والذهاب  
يجب ان يكون محدثا مخلوقا والاله القديم يستحيل أن يكون كذلك (وثانيتها) أن كل ما يصح عليه الانتقال  
من مكان الى مكان فاما ان يكون في الصغر والحقارة كالجزة الذي لا يتجزى وذلك باطل باتفاق العقلاء واما  
أن لا يكون كذلك بل يكون شيئا كبيرا فيكون أحد جانيه مقاربات لا تتوقف كونها من اجزاء والابحاض  
وكل ما كان مركبا فان ذلك المركب يكون مقفرا في تحققه الى تحقق كل واحد من اجزائه وكل واحد من  
اجزائه غيره فكل مركب هو مقفرا الى غيره وكل مقفرا الى غيره فهو ممكن لذاته وكل ممكن لذاته فهو محتاج  
في وجوده الى المربح والموجد فكل ما كان كذلك فهو محدث مخلوق مسبوق بالعدم والاله القديم يستمع  
أن يكون كذلك (وثالثها) أن كل ما يصح عليه الانتقال من مكان الى مكان فهو محدود وسناه فيكون  
مختصا بمقدار معين مع انه كان يجوز في العقل وقوعه على مقدار أزيد منه أو أنقص فاخصا به ذلك القدر  
المعين لا بد وان يكون ترجيح مرجح وتخصيص محض وكل ما كان كذلك كان فعلا لافعال مختارا وكل  
ما كان كذلك فهو محدث مخلوق فالاله القديم الأزلي يمنع أن يكون كذلك (ورابعها) انما هي جوزنا  
في الشيء الذي يصح عليه الجهي والذهاب ان يكون الها قديما أزليا فحينئذ لا يمكن أن نتكلم في الالهية عن  
الشمس والقمر وكان بعض الاذكياء من اصحابنا يقول الشمس والقمر لا يجب فهم ما يمنع من القول بالهية هما

موسى انهما جسم يجوز عليه الغيبة والحضور فن يجوز الهى والذهاب على الله تعالى فلم لا يحكم بالهية الشمس  
 وما الذى اوجب عليه الحكم بالثبات موجود آخر يزعم انه اله (وخامسها) ان الله تعالى حكى عن الخليل عليه  
 الصلاة والسلام انه طعن في الهية الكواكب والقمر والشمس بقوله لا احب الاذنين ولا معنى للافون  
 الا الغيبة والحضور فن يجوز الغيبة والحضور على الله تعالى فقد طعن في دليل الخليل عليه السلام وكذب  
 الله في تصديق الخليل عليه السلام في ذلك (وسادسها) ان فرعون لعنه الله تعالى عليه لما سال موسى عليه  
 السلام فقال وما رب العالمين وطالب منه الماهية والجنس والجوهر فلو كان تعالى جسما موصوفا بالاشكال  
 والمقادير لكان الجواب عن هذا السؤال امس الابد ذكر الصورة والشكل والقدر فكان جواب موسى عليه  
 السلام بقوله رب السموات والارض ربكم ورب آبائكم الاولين رب المشرق والمغرب خطأ وباطلا وهذا  
 يقتضى تحطئة موسى عليه السلام فيما ذكر من الجواب وتصويب فرعون في قوله ان رسولاكم الذى ارسل  
 اليكم ليجنون ولما كان كل ذلك باطلا علمنا انه تعالى منزه عن أن يكون جسما وان يكون في مكان ومنزه عن أن  
 يصح عليه الحي والذهاب (وسابعها) انه تعالى قال قل هو الله احد والاحد هو الكامل في الوجود اية وكل  
 جسم فهو منقسم بحسب الفرض والاشارة الى جزئين فلما كان تعالى اهدا امتنع أن يكون جسما أو متجزيا  
 فلما لم يكن جسما ولا متجزيا امتنع عليه الهى والذهاب وأيضا قال تعالى هل تعلم له سميا أى شيئا ولو كان  
 جسما متجزيا لكان مشابها للاجسام فى البسمية انما لا اختلاف يحصل فيما وراء البسمية وذلك انما بالعظم  
 أو بالصفات والكميات وذلك لا يقدر فى حصول المشابهة فى الذات وأيضا قال تعالى ليس كمثلته شئ ولو كان  
 جسما لكان مثلا للاجسام (وثانها) لو كان جسما متجزيا لكان مشاركا لاجسام فى عموم البسمية فبند  
 ذلك لا يتخلوا اما أن يكون مخالفا فى خصوص ذاته المخصوصة واما أن لا يكون فان كان الاوّل فمابه المشاركة  
 غير مابه الممايزة فعموم كونه جسما مغاير لمخصوص ذاته المخصوصة وهذا محال لانا اذا وصفنا تلك الذات  
 المخصوصة بالمفهوم من كونه جسما كما قد جعلنا الجسم صفة وهذا محال لان الجسم ذات الصفة وان قلنا  
 بان تلك الذات المخصوصة التى هى مغايرة للمفهوم من كونه جسما وغير موصوف بكونه جسما فحينئذ تكون  
 ذات الله تعالى شيئا مغايرا للمفهوم من الجسم وغير موصوف به وذلك يتنى كونه تعالى جسما واما  
 ان قيل ان ذاته تعالى به ان كانت جسما لا يخالف سائر الاجسام فى خصوصية حينئذ يكون مثلاها  
 مطلقا وكل ما صح عليها فقد صح عليه فاذا كانت هذه الاجسام محدثة وجب فى ذاته أن تكون كذلك وكل  
 ذلك محال فثبت انه تعالى ليس بجسم ولا يتجزى وانه لا يصح الهى والذهاب عليه اذا عرفت هذا فنقول  
 اختلف أهل الكلام فى قوله هل ينظرون الا أن يأتيهم الله وذكروا فيه وجوها (الوجه الاول) وهو  
 مذهب السلف الصالح انه لما ثبت بالدلائل القاطعة ان الهى والذهاب على الله تعالى محال علمنا قطعاً  
 انه ليس مراد الله تعالى من هذه الآية هو الهى والذهاب وان مراده به ذلك شئ آخر فان عين ذلك المراد  
 لم نأمن انطلافاً فالاولى السكوت عن التأويل وتفويض معنى الآية على سبيل التفصيل الى الله تعالى وهذا  
 هو المراد بما روى عن ابن عباس انه قال نزل القرآن على أربعة أوجه وجه لا يعرفه أحد لجهالة ووجه  
 يعرفه العلماء ويفسرونه ووجه نعرفه من قبل العربية فقط ووجه لا يعلمه الا الله وهذا القول قد استقصينا  
 القول فيه فى تفسير قوله تعالى ألم (الوجه الثانى) وهو قول جمهور المتكلمين انه لا بد من التأويل  
 على سبيل التفصيل ثم ذكروا فيه وجوها (الاول) المراد هل ينظرون الا أن يأتيهم الله أى آيات الله  
 فجعل محيى الآيات مجيئها على التخصيم اشارة الى آيات كما يقال جاء الملك اذا جاء جيش عظيم من جهته  
 والذى يدل على صحة هذا التأويل انه تعالى قال فى الآية المتقدمة فان زلتم من بعد ما جاءكم اليينات  
 فاعلموا ان الله عزيز حكيم فذكر ذلك فى معرض الزجر والتهديد ثم انه تعالى أكد ذلك بقوله هل ينظرون  
 الا أن يأتيهم الله ومعلوم أن بتقدير ان يصح الهى على الله لم يكن مجرد حضوره به التهديد والرجوع لانه عند  
 الحضور كما يزجر الكفار ويعاقبهم فهو يثيب المؤمنين ويخصمهم بالتقريب ثبت ان مجرد الحضور لا يكون

سبب التهديد والوعيد فلما كان المقصود من الآية انما هو الوعيد والتهديد وجب أن يضر في الآية بحسب  
 الهيئة والقهر والتهديد معنى أضمرنا ذلك زالت الشبهة بالكلية وهذا تأويل حسن موافق لنظم الآية  
 (والوجه الثاني في التأويل أن يكون المراد هل ينظرون الآن يأتيهم الله أي أمر الله ومدار الكلام في هذا  
 الباب انه تعالى اذا ذكر فعلا وأضافه الى شيء فان كان ذلك محال فالواجب صرفه الى التأويل كما قاله  
 العلماء في قوله ان الذين يحاربون الله والمراد يحاربون أولياءه وقال وأسأل القرية والمراد وأسأل أهل  
 القرية فكذا قوله يأتيهم الله المراد به يأتيهم أمر الله وقوله وجاء ربك المراد جاء أمر ربك وليس فيه  
 الاحذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه وهو مجاز مشهور ويقال ضرب الاميرة فلانا وصلبه وأعطاه  
 والمراد انه أمر بذلك لانه لو في ذلك العمل بنفسه ثم الذي يؤكده القول بصحة هذا التأويل وجهان (الاول)  
 ان قوله ههنا يأتيهم الله وقوله وجاء ربك اخبار عن حال القيامة ثم ذكر هذه الواقعة بينهما في سورة النحل  
 فقال هل ينظرون الآن تأتيهم الملائكة أو يأتي أمر ربك فصار هذا الحكم مفسرا لذلك المتشابه لان كل هذه  
 الآيات لما وردت في واقعة واحدة لم يحدد بل بعضها على البعض (والثاني) انه تعالى قال بعده وتضي  
 الامر ولا شك ان الالف واللام للمعهود السابق فلا بد وأن يكون قد جرى ذكر امر قبل ذلك حتى تكون  
 الالف واللام اشارة اليه وما ذلك الا الذي أضمرناه من ان قوله يأتيهم أمر الله أي يأتيهم أمر الله فان قيل أمر  
 الله عندهم صفة قديمة فالآتيان عليها محال وعند المعتزلة انه أصوات فتكون أعرافا لآتيان عليها أيضا  
 محال قلنا الامر في اللغة له معنيان (أحدهما) الفعل (والثاني) الفعل والشان والطريق قال الله تعالى  
 وما أمرنا الا واحدة فلعلم بان بصر وما أمر فرعون برشيد وفي المثل لا امر ما جدد قصيرا فله لا امر ما يود من  
 يود فيجمل الامر ههنا على الفعل وهو ما يليق بتلك المواضع من الأحوال وانظار الآيات المبينة وهذا هو  
 التأويل الاول الذي ذكرناه وأما ان حملنا الامر على الامر الذي هو ضد النهي فله وجهان (أحدهما) أن  
 يكون التقدير ان ناديا ينادي يوم القيامة الا ان الله يأمركم بكذا وكذا فذلك هو آتيان الامر وقوله في  
 ظلال من الغمام أي مع ظلال والتقدير ان سماع ذلك النداء ووصول تلك الظلال يكون في زمان واحد (الثاني)  
 أن يكون المراد من آتيان أمر الله في ظلال من الغمام حصول أصوات مقطعة مختصرة في تلك الغمامات  
 تدل على حكم الله تعالى على كل أحد بما يليق به من السعادة والشقاوة أو يكون المراد انه تعالى خلق نقرشا  
 منظومة في ظلال من الغمام اشدة بياضها وسواد تلك الكتابة يعرف بها حال أهل الموقف في الوعد والوعيد  
 وغيرهما وتكون فائدة الظلال من الغمام انه تعالى جعله اشارة لما يريد انزاله بالقوم فعنده يعلمون ان الامر  
 قد حضر وقرب (الوجه الثالث) في التأويل ان المعنى هل ينظرون الآن يأتيهم الله بما وعد من العذاب  
 والحساب فحذف ما يأتي به تمويلا عليهم اذ لو ذكر ما يأتي به كان أسهل عليهم في باب الوعيد واذا لم يذكر كان أبلغ  
 لا تقسام حواطيرهم وذهاب فكرهم في كل وجه ومثله قوله تعالى فانام الله من حيث لم يحتسبوا وقذف  
 في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين والمعنى انهم الله بخذلانه اياهم من حيث  
 لم يحتسبوا وكذلك قوله تعالى فانهم ينظرون الا ان يأتيهم الله من فوقهم واتاهم العذاب  
 فقوله واتاهم العذاب كالتفسير اقوله تعالى فانهم ينظرون الا ان يأتيهم الله من فوقهم ويقال في العرف الطاهر اذا  
 سمع بولاية جائر قد جاءه فلان بجوره وظلمه ولا شك ان هذا مجاز مشهور (الوجه الرابع) في التأويل أن يكون  
 في معنى البقاء وحروف الجزع يقام بعضها مقام البعض وتقديره هل ينظرون الا ان يأتيهم الله بظلال من الغمام  
 والملائكة والمراد العذاب الذي يأتيهم في الغمام مع الملائكة (الوجه الخامس) ان المقصود من الآية تصوير  
 عظيمة يوم القيامة وهولها وشدها وذلك لان جميع المذنبين اذا حضروا للقصاة والخصومة وكان القاضي  
 في تلك الخصومة أعظم السلاطين قهرا وأكبرهم هيبه فهو لاه المذنبون لا وقت عليهم أشد من وقت حضوره  
 انفصل تلك الخصومة فيكون الغرض من ذكر آتيان الله تصوير غاية الهيبة ونهاية القزع ونظيره قوله تعالى  
 وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه من غير تصوير

قبضة وطى وعين وانما هو تصور امة شانه لقبيل الخفي بالبدل فكذا هو الله أعلم (الوجه السادس)  
وهو اوضح عندي من كل ما سلف فاذا ذكرنا ان قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة انما نزلت  
في حق اليهود وعلى هذا التقدير فقوله فان زلتهم من بعد ما جاء تكلم الينيات فاعلموا ان الله عزير حكيم  
يكون خطابا مع اليهود وحينئذ يكون قوله تعالى هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة  
سكابة عن اليهود والمعنى انهم لا يقبلون دينك الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة الا ترى انهم فاعلموا  
مع موسى مثل ذلك فقلوا ان نؤمن لك حتى نرى الله جوهرة واذا كان هذا سكابة عن حال اليهود لم يمنع اجراء  
الآية على ظاهرها وذلك لان اليهود كانوا على مذهب التشبيه وكانوا يهجون على الله الجوى والذهاب وكانوا  
يقولون انه تعالى تجبل لموسى عليه السلام على الطور وفي ظلل من الغمام وطلبوا مثل ذلك في زمان محمد عليه  
الصلاة والسلام وعلى هذا التقدير يكون هذا الكلام سكابة عن معتقد اليهود القائلين بالتشبيه فلا يحتاج  
حينئذ الى التأويل ولا الى حمل اللفظ على الجاز وبالجمله فالآية تدل على ان قوما ينتظرون ان ياتيهم الله وليس  
في الآية دلالة على انهم محققون في ذلك الانتظار او مبطلون وعلى هذا التقدير يسقط الاشكال فان قيل  
فهل هذا التأويل كيف يتعلق به قوله تعالى والى الله ترجع الامور قلنا الوجه فيه انه تعالى لما حكى عن اعداءهم  
وتوقعهم في قبول الدين على هذا الشرط الفاسد فذكر بعده ما يجرى مجرى التهديد فقال والى الله ترجع الامور  
وهذا الوجه اظهر عندي من كل ما سبق والله أعلم بحقيقة كلامه (الوجه السابع) في التأويل ما سلكه القائل  
في تفسيره من ابي العالمة وهو ان الايمان في الظل مضاف الى الملائكة فاما المضاف الى الله جل جلاله فهو  
الايمان فقط فكان حمل الكلام على التقديم والتأخير ويشتبه في صحته بقراءة من قرأ هل ينظرون الا ان ياتيهم  
الله والملائكة في ظلل من الغمام قال القائل رحمه الله هذا التأويل مستنكر اما قوله في ظلل من الغمام فاعلم  
ان الظل جمع ظلة وهي ما ظل الله به والغمام لا يكون كذلك الا اذا كان مجتمعا مترا كما قال الظل من الغمام  
عبارة عن قطع متفرقة كل قطعة منها تكون في غاية الكثافة والعظم فكل قطعة ظلة والجمع ظلل قال  
تعالى واذا غشيهم موج كالأظلل وقرأ بعضهم الا ان ياتيهم الله في ظلال من الغمام فيجتمعا ان يكون الظلال  
جمع ظلة كظلال وقلة وان يكون جمع ظل اذا عرفت هذا فنقول المعنى ما ينتظرون الا ان ياتيهم قهر الله وهذا به  
في ظلل من الغمام فان قيل ولم ياتيهم العذاب في الغمام قلنا لوجوه (احدها) ان الغمام مظنة الرحمة فاذا نزل  
منه العذاب كان الامر افظع لان الشر اذا جاء من حيث لا يحتسب كان أهول وأفظع كما ان الخير اذا جاء من  
من حيث لا يحتسب كان أكثر تأثيرا في السرور فكيف اذا جاء الشر من حيث يحتسب الحسب من هذا  
اشتهد على المتفكرين في كتاب الله تعالى قوله وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون (وثانيها) ان نزول  
الغمام علامة اظهور ما يكون أشد الاهوال في القيامة قال تعالى ويوم نشقق السماء بالغمام ونزل  
الملائكة تنزيلا المثل يومئذ الحق للرحمن وكان يوما على الكافرين عسيرا (وثالثها) ان الغمام تنزل عنه  
قطرات كثيرة غير محصورة ولا محدودة فكذا هذا الغمام ينزل عنه قطرات العذاب تنزل ولا غير محصورة  
تعالى والملائكة فهو عطف على ما سبق والتقدير وتاتيهم الملائكة وايمان الملائكة يمكن ان يحمل على الحقيقة  
فوجب حملها عليها فصار المعنى انه ياتي امر الله وآياته والملائكة مع ذلك ياتون ليقوموا بما أمروا به من اهانة  
أو تعذيب أو غيرهما من أحكام يوم القيامة أما قوله تعالى وقضى الامر فبه مسائل (المسئلة الاولى)  
المعنى انه فرغ ما كانوا يعدون به فعند ذلك لا تقال لهم عثرة ولا تصرف عنهم عقوبة ولا ينفع في دفع  
ما نزل بهم حيلة (المسئلة الثانية) قوله وقضى الامر معناه ويقضى الامر والتقدير الا ان ياتيهم الله  
ويقضى الامر فوضع الماضي موضع المستقبل وهذا ككثير في القرآن وخصوصا في أمور الآخرة فان  
الاخبار منها يقع كثير ابا الماضي قال الله سبحانه وتعالى اذ قال الله يا عيسى ابن مريم اذنت قلت للناس  
انفذوني والسبب في اختياره هذا الجمل ان امران (أحدهما) التشبيه على قرب أمر الآخرة فكان  
الساعة قد أتت ووقع ما يريد الله ايقاعه (والثاني) المبالغة في تأكيد انه لا بد من وقوعه لتجزئ كل

خمس عبادته في فصار يحصل القطع والجزم بتوقعه كأنه قد وقع وحصل (المسئلة الثالثة) الامر المذكور وهذا  
 هو فصل القضاء بين الخلائق وأخذ الحقوق لاربابها وانزال كل أحد من المكالين منزلته من الجنة والنار قال  
 تعالى وقال الشيطان لما قضي الامر ان الله وعدكم وعد الحق اذا عرفت هذا فنقول قوله وقضى الامر يدل  
 على ان احوال القيامة توجد دفعة من غير توقف فانه تعالى ليس اقضائه دافع ولا سلطه مانع (المسئلة  
 الرابعة) قرأه معاذ بن جبل وقضاء الامر على المصدر المرفوع عطفا على الملائكة اما قوله تعالى والى الله  
 ترجع الامور ففيه مسائل (المسئلة الاولى) من المجسمة من قال كلمة الى لايتها الغاية وذلك يقتضى  
 ان يكون الله تعالى في مكان ينتهي اليه يوم القيامة اجاب اهل التوحيد عنه من وجهين (الاول) انه تعالى  
 ملك عبادته في الدنيا كثيرا من امور خلقه فاذا صاروا الى الآخرة فلا مالك للعكم في العباد سواء كما قال  
 والامر يومئذ لله وهذا كقولهم رجع امرنا الى الامير اذا كان هو يختص بالنظر فيه ونظيره قوله تعالى والى  
 الله المصير مع ان الخلق الساعة في ملكه وسلطانه (الثاني) قال ابو مسلم انه تعالى قد ملك كل أحد في دار  
 الاختبار والبلوى امور امتحانها فاذا انقضى امر هذه الدار ووصلنا الى دار الثواب والعقاب كان  
 الامر كله لله وحده واذا كان كذلك فهو اهل ان يتق ويطاع ويدخل في السلم كما امر ويحترز عن خطوات  
 الشيطان كما هي (المسئلة الثانية) قرأ ابن كثير وابو عمرو وعاصم ترجع بضم التاء على معنى تردية قال رجعت  
 أي رددته قال تعالى ولئن رجعت الى ربي في موضع آخر ولئن رددت الى ربي في موضع آخر ثم رددوا الى الله  
 مولاهم الحق وقال تعالى رب ارجعون لعلي اعمل صالحا أي رددني وقرأ ابن عامر وحجزة والكسائي ترجع بفتح  
 التاء أي تصير كقوله تعالى الا الى الله تصير الامور وقوله ان ايننا اياهم والى الله مرجعكم قال القفال رحمه الله  
 والمعنى في القراءتين متقارب لانها ترجع اليه جل جلاله وهو جل جلاله يرجعها الى نفسه بافناء الدنيا  
 واقامة القيامة ثم قال وفي قوله ترجع الامور بضم التاء ثلاث معان (أحدها) هذا الذي ذكرنا وهو انه جل  
 جلاله يرجعها كما قال في هذه الآية وقضى الامر وهو قاضيا (والثاني) انه على مذهب العرب في قوله فلان  
 يعجب نفسه ويقول الرجل لغيره الى أين يذهب بك وان لم يكن أحد يذهب به (والثالث) ان ذوات الخلق  
 وصفاتهم ما كانت شاهدة عليهم بانهم مخلوقون محذونون محاسبون وكانوا رادين امرهم الى خالقهم فقوله ترجع  
 الامور أي يردّها العباد اليه والى حكمه بشهادة أنفسهم وهو كما قال يسبح لله ما في السموات والارض فان  
 هذا التسبيح بحسب شهادة الخلق لا بحسب النطق باللسان وعليه يحمل أيضا قوله والله يسجد من في السموات  
 والارض طوعا وكرها قيل ان المعنى يسجد له المؤمنون طوعا ويسجد له الكفار كرها بشهادة أنفسهم بانهم  
 عبيد الله فكذلك يجوز ان يقال ان العباد يردون امورهم الى الله ويهترفون برجوعها اليه اما المؤمنون  
 قبا مقال واما الكفار فيشهد الخلق قوله تعالى (سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية بيّنة ومن يبدل نعمه الله  
 من بعد ما جاءته فان الله شديد العقاب) في الآية مسائل (المسئلة الاولى) سل كان في الاصل اسأل فتركت  
 الهمزة التي هي عين الفعل لكثرة الدور في الكلام تخفيفا ونقلت حركتها الى الساكن الذي قبلها وعند هذا  
 التصريف استغنى عن ألف الوصل وقال قطرب يقال مال يسأل مثل زار الاسدين أو مال يسال مثل خاف  
 يخاف والامر فيه سل مثل خف وبهذا التقدير قرأ نافع وابن عامر سال سائل على وزن قال وكال وقوله كم هو  
 اسم مبني على السكون موضوع للعديد قال انه من تاليف كاف التشبيه مع ما تم قصرت ما وسكنت الميم وبنيت  
 على السكون لتضمنها حرف الاستفهام وهي تارة تستعمل في الخبر وتارة في الاستفهام وأكثر لغة العرب الجربة  
 عند الخبر والنصب عند الاستفهام ومن العرب من ينصب به في الخبر ويجريبه في الاستفهام وهي ههنا يحقل  
 ان تكون استفهامية وان تكون خبرية (المسئلة الثانية) اعلم انه ليس المقصود سل بني اسرائيل ليخبروا عن  
 تلك الايات فتعلمها وذلك لان الرسول عليه الصلاة والسلام كان عالما بتلك الاحوال باعلام الله تعالى اياه  
 بل المقصود منه المبالغة في الزجر من الاعراض عن دلائل الله تعالى وبين هذا الكلام انه تعالى قال يا ايها  
 الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان فأمر بالاسلام ونهى عن الكفر ثم قال

فان زلتم من بعد ما جاءكم من بينات اي فان اعرضتم عن هذا التكليف صرتم مستحقين للتعذيب بقوله فاعلموا  
 ان الله عزيز حكيم ثم بين ذلك التعذيب بقوله هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة ثم ثلث  
 ذلك التعذيب بقوله سل بني اسرائيل يعني سل هؤلاء الحاضرين انما آتينا اسلافهم آيات بينات فانكروها  
 لاجرم استوجبوا العقاب من الله تعالى وذلك تنبيه لهؤلاء الحاضرين على انهم لو زلوا عن آيات الله لوقعوا  
 في العذاب كما وقع اولئك المتقدمون فيه والمقصود من ذكر هذه الحكاية ان يعتبروا بغيرهم كما قال تعالى  
 فاعبروا يا اولي الابصار وقال اعد كان في قصصهم عبرة لاولي الالباب فهذا بيان وجه التظيم (المسئلة الثالثة)  
 فرق ابو عمرو في سل بين الاتصال بواو وفاء وبين الاستئناف بقراسمهم وسل بني اسرائيل بغير همز واسئل  
 القرية فاسئل الذين يقرؤن الكتاب واسألوا الله من فضله بالهمزة وسوى الكسائي بين الكل وقرأ الكل  
 بغير همز وجه الفرق ان التخفيف في الاستئناف وصله الى اسقاط الهمزة المبتدأة وهي مستقلة وليس كذلك  
 في الاتصال والكسائي اتبع المصنف لان الالف ساقة فيها الجمع (المسئلة الرابعة) قوله من آية بيينة  
 فيه قولان (أحدهما) المراد به معجزات موسى عليه السلام نحو فلق البحر وتظليل الغمام وانزال المنى  
 والسواوي وتنق الجبل وتكليم الله تعالى لموسى عليه السلام من السحاب وانزال التوراة عليهم وتبيين الهدى  
 من الكفر لهم فكل ذلك آيات بينات (والقول الثاني) ان المعنى كم آياتهم من حجة بيينة محمد عليه الصلاة  
 والسلام يعلمها صدقه وصحة شريعته أما قوله تعالى ومن يدل نعمته الله ففهم مسائل (المسئلة  
 الاولى) قرئ ومن يدل بالتخفيف (المسئلة الثانية) قال ابو مسلم في الآية حذف والتقدير كم  
 آياتهم من آية بيينة وكفروا بها (المسئلة الثالثة) لا يدل على هذا الاضمار قوله ومن يدل نعمته الله (المسئلة  
 الثالثة) في نعمته الله ههنا قولان (أحدهما) ان المراد آياته ودلائله وهي من أجل أقسام نعم الله  
 لانها أسباب الهدى والنجاة من الضلالة ثم على هذا القول في تدبيلهم اياها ووجهان فن قال المراد بالآية البيينة  
 معجزات موسى عليه السلام قال المراد بتدبيلها ان الله تعالى أظهرها لتكون أسباب هدايتهم فجعلها أسباب  
 ضلالهم كقوله فزادتم رجسا الى رجسهم ومن قال المراد بالآية البيينة ما في التوراة والانجيل من دلائل  
 نبوة محمد عليه السلام قال المراد من تدبيلها تحريفها وادخال الشبهة فيها (القول الثاني) المراد بنعمة الله  
 ما آتاهم الله من أسباب الصحة والامن والكفاية والله تعالى هو الذي ابدل النعمة بالنقمة لما كفروا  
 ولكن اضاف التدبيل اليهم لانه سبب من جهتهم وهو ترك القيام بما وجب عليهم من العمل بتلك الآيات  
 البينات أما قوله تعالى من بعد ما جاءته فان فسرنا النعمة بايتاء الآيات والدلائل كان المراد من قوله من بعد  
 ما جاءته أي من بعد ما تمكن من معرفتها ومن بعد ما عرفها كقوله تعالى ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم  
 يعلمون لانه اذا لم يتمكن من معرفتها ولم يعرفها فكأنها غائبة عنه وان فسرنا النعمة بما يتعلق بالدين من الصحة  
 والامن والكفاية فلا شك ان عند حصول هذه الاسباب يكون الشكر واجب فكان الكفر اقمح فلهذا قال  
 فان الله شديد العقاب قال الواحدى رحمه الله تعالى وفيه اضمحار والمعنى شديد العقاب له وأقول بين عبد  
 القاهر العسوى في كتاب دلائل الاجاز ان ترك هذه الاضمار اولى وذلك لان المقصود من الآية التخويف  
 به في ذاته موصوفاً به شديداً العقاب من غير التقات الى كونه شديد العقاب لهذا ولذلك ثم قال  
 الواحدى رحمه الله والعقاب عذاب يعقب الجرم • قوله تعالى (زين للذين كفروا الحياة الدنيا  
 ويحرفون من الذين آمنوا والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة والله يرزق من يشاء بغير حساب) اعلم انه  
 تعالى لما ذكر من قبل حال من يدل نعمته الله من بعد ما جاءته وهم الكفار الذين كذبوا بالدلالة والانبياء  
 وعدلوا عنها اتبعه الله تعالى بذكر السبب الذي لاجله كانت هذه طريقتهم فقال زين للذين كفروا الحياة  
 الدنيا ومحصول هذا الكلام تعريف المؤمنين ضعف عقول الكفار والمشركين في ترجيح القاني من زينة  
 الدنيا على الباقي من درجات الآخرة وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) انما يقبل زيت لوجوه  
 (أحدها) وهو قول الفقهاء ان الحياة والاحياء واحداً فان فعلى اللفظ وان ذكر فعلى المعنى كقوله فن جاءه

موعظة من ربه وأخذ الذين ظلموا الصيحة (وثانيها) وهو قول الزجاج ان تأنيث الحياة ليس بمحقق لانه ليس  
 حيوانا باذانه ذكر مثل امرأة ورجل وناقاة ورجل بل معنى الحياة والعيش والبقاء واحده فكانه قال زين للذين  
 كفروا الحياة الدنيا والبقاء (وثالثها) وهو قول ابن الانباري انما يقل زيفت لانه فصل بين زين وبين الحياة  
 الدنيا بقوله للذين كفروا واذا فصل بين فعل المؤنث وبين الاسم بفواصل حسن تذكير الفعل لان الفاصل  
 يفتى عن تاء التأنيث (المسئلة الثانية) ذكر وافي سبب النزول وجوها (قال رواية الاولى) قال ابن عباس نزلت  
 في أبي جهل ورؤساء قريش كانوا يسخرزون من فقراء المسلمين كعبدا لله بن مسعود وعمار وخباب وسالم مولى  
 أبي حذيفة وعامر بن فهيرة وأبي عبيدة بن الجراح بسبب ما كانوا فيه من الفقر والضرر والصبر على أنواع البلاء  
 مع ان الكفار كانوا في التتم والراحة (والرواية الثانية) نزلت في رؤساء اليهود ووعلمائهم من بني قريظة والنضير  
 وبني قينقاع يسخرزون من فقراء المسلمين المهاجرين حيث اخرجوا من ديارهم وأموالهم (والرواية الثالثة)  
 قال مقاتل نزلت في المنافقين عبيدا لله بن أبي وأصحابه كانوا يسخرزون من ضعفاء المسلمين وفقراء المهاجرين  
 واعلم انه لا مانع من نزولها في جميعهم (المسئلة الثالثة) اختلفة وافي كيفية هذا التزين أما المعتزلة فذكروا  
 وجوها (أحدها) قال الجبائي المزين هو غواة الجن والانس زينوا الكفار الحرص على الدنيا وقبحوا أمر  
 الآخرة في أعينهم واورهم وان لا صحة لما يقال من أمر الآخرة فلا تنفعوا وعيشكم في الدنيا قال وأما الذي  
 يقوله المجبرة من انه تعالى زين ذلك فهو باطل لان المزين للشيء هو المخبر عن حسنه فان كان المزين هو الله تعالى  
 فلما ان يكون صادف في ذلك التزين واما ان يكون كاذبا فان كان صادقا واجب ان يكون ما زينه حسنا فيكون  
 فاعله المستحسن له مصيبا وذلك يوجب ان الكافر مصيب في كفره ومصيبته وهذا القول كفروا ان كان كاذبا  
 في ذلك التزين ادى ذلك الى ان لا يوثق منه تعالى بقول ولا خبر وهذا أيضا كفر قال فصم ان المراد من الآية  
 أن المزين هو الشيطان هذا تمام كلام أبي علي الجبائي في تفسيره وأقول هذا ضعيف لان قوله تعالى زين  
 للذين كفروا يتناول جميع الكفار فهذا يقتضى أن يكون لجميع الكفار مزين والمزين لجميع الكفار لا بد  
 وأن يكون مغاير لهم الا أن يقال ان كل واحد منهم كان يزين للآخر وحينئذ يصير دوافع ثبت أن الذي يزين  
 الكفر لجميع الكفار لا بد وان يكون مغايرا لهم فبطل قوله ان المزين هم غواة الجن والانس وذلك لان هؤلاء  
 الغواة داخلون في الكفار أيضا وقد بينا أن المزين لا بد وان يكون غيرهم فثبت أن هذا التأويل ضعيف وأما  
 قوله المزين للشيء هو المخبر عن حسنه فهذا ممنوع بل المزين من يجعل الشيء موصوفا بالزينة وهي صفات  
 قائمة بالشيء باعتبارها يكون الشيء مزينيا وعلى هذا التقدير سقط كلامه ثم ان سلمنا أن المزين للشيء هو المخبر  
 عن حسنه فلم لا يجوز أن يقال الله تعالى أخبر عن حسنه والمراد انه تعالى أخبر عنهم فها من اللذات والطيبات  
 والراحت والاشبار عن ذلك ليس بكذب والتصديق به ليس بكفر فسقط كلام أبي علي في هذا الباب  
 بالكيفية (التأويل الثاني) قال أبو مسلم يحتمل في زين للذين كفروا وانهم زينوا لانفسهم والعرب يقولون لمن  
 يبعدهم أنهم أين يذهب بك لا يريدون ان ذاهبا ذهب به وهو معنى قوله تعالى في الآسى الكثرة أئى يرفكون أئى  
 يصرفون الى غير ذلك وأكده بقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتلهمكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله  
 فاضاف ذلك اليهم لما كانا كالسبب ولما كان الشيطان لا يملك ان يحمل الانسان على الفعل قهرا فالانسان  
 في الحقيقة هو الذي زين لنفسه واعلم أن هذا ضعيف وذلك لان قوله زين يقتضى أن مزينه واعدول  
 عن الحقيقة الى الجاهل غير ممكن (التأويل الثالث) أن هذا المزين هو الله تعالى ويدل على صحة هذا  
 التأويل وجهان (أحدهما) قرأه من قرأ زين للذين كفروا الحياة الدنيا على البناء للفاعل (الثاني)  
 قوله تعالى انما جعلنا ما على الارض زينة لها النبأ وهم ائهم أحسن عملا ثم القا لولهم هذا التأويل ذكروا  
 وجوها (الاول) يتضح أن يكون تعالى هو المزين بما أنظره في الدنيا من الزهرة والنضارة والطيب  
 واللذة وانما فعل ذلك ابتلاء لعباده ونظيره قوله تعالى زين للناس حب الشهوات الى قوله قل أن يشكم  
 بخير من ذلكم للذين اتقوا عند ربهم جنات وقال أيضا المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات

الصالحات خير عند ربك ثوابا وخيرا ملأوها والوفاء بهذه الآيات متوافقة والمعنى في الكل ان الله جل جلاله  
 جعل الدينار ابتلاء وامتحان فركب في الطباع الميل الى اللذات وحب الشهوات لاعلى  
 سبيل الاجباء الذي لا يمكن تركه بل على سبيل التعيب الذي تميل اليه النفس مع  
 امكان ردها عنه ليمتدلك الامتحان وليجاهد المؤمن هو اذ يقصر نفسه على المباح ويكفها عن الحرام  
 (الثاني) ان المراد من التزيين انه تعالى أمهاتهم في الدنيا ولم ينعمهم عن الاقبال عليها والحرص الشديد  
 في طلبها فهذا الامهال هو المسمى بالتزيين واعلم ان جلد هذه الوجوه التي نقلناها من المعتزلة يتوجه عليها  
 سؤال واحد هو ان حصول هذه الزينة في قلوب الكفار لا بد له من محدث والافتقار وقع المحدث لاعتنا مؤثر  
 وهذا محال ثم هذا التزيين الحاصل في قلوب الكفار هل يرجح جانب الكفر والمعصية على جانب الايمان  
 والطاعة او ما يرجح فان لم يرجح البتة بل الانسان مع حصول هذه الزينة في قلبه كقولنا مع حصولها في قلبه  
 فهذا يمنع كونه تزيينا في قلبه والنهض على انه حصل هذا التزيين وان قلنا بان حصول هذا التزيين في قلبه يرجح  
 جانب الكفر والمعصية على جانب الايمان والطاعة فقد زال الاختيار لان حال الاستواء لما امتنع حصول  
 الرجحان فحال صيرورة أحد الطرفين مرجوحا كان أولى بامتناع الوقوع واذا صار المرجوح ممتنع الوقوع  
 صار المرجح واجب الوقوع ضرورة انه لا خروج عن التقيضين فهذا هو توجيه السؤال ومعلوم انه لا يندفع  
 بالوجوه التي ذكرها هؤلاء المعتزلة (الوجه الثالث) في تقرير هذا التأويل ان المراد ان الله تعالى زين من  
 الحياة الدنيا ما كان من المباحات دون المحظورات وعلى هذا الوجه سقط الاشكال وهذا أيضا ضعيف  
 وذلك لان الله تعالى خص بهذا التزيين الكفار وتزيين المباحات لا يختص به الكافر فيمتنع أن يكون المراد  
 بهذا التزيين تزيين المباحات وأيضا فان المؤمن اذا تمتع بالمباحات من طيبات الدنيا يكون تمتعه بها مع الخوف  
 والوجل من الحساب في الآخرة فهو وان كثرت له وجاهه فعيثه مكثرت منغصه وأكثرت غرضه أجز الآخرة  
 وانما بعد الدنيا كل وسيلة اليها وليس كذلك الكافر فانه وان قلت ذات يده فسروره بها يكون عابسا على ظنه  
 لا اعتقاده انها كمال المقصود دون غيرها واذا كان هذا حاله صح انه ليس المراد من الآية تزيين المباحات وأيضا  
 انه تعالى اتبع تلك الآية بقوله ويسخرون من الذين آمنوا وذلك مشعر بانهم كانوا يسخرون منهم في تركهم  
 اللذات المحظورة وتعمها هم المشاق الواجبة فدل على ان ذلك التزيين ما وقع في المباحات بل وقع في المحظورات  
 وأما أصحابنا فانهم حملوا التزيين على انه تعالى خلق في قلبه ارادة الاشياء والقدرة على تلك الاشياء بل خلق تلك  
 الافعال والاحوال وهذا بناء على ان الخالق لا فعال العباد ليس الا الله سبحانه وعلى هذا الوجه ظهر المراد  
 من الآية أما قوله تعالى ويسخرون من الذين آمنوا فقدرنا في كيفية تلك السخرية وجوهها من الروايات قال  
 الواحدى قوله ويسخرون مستأنف غير معطوف على زين ولا يعد استئناف المستقبل بعد الماضي وذلك  
 لان الله أخبر عنهم بزین وهو ماضى ثم أخبر عنهم بقل يدعون فقل ويسخرون من الذين آمنوا ومعنى هذه  
 السخرية انهم كانوا يقولون هؤلاء المساكين تركوا لذات الدنيا وطيباتها وشهواتها وتصموا عن المشاق  
 والمتاعب اطاب الآخرة مع ان القول بالآخرة قول باطل ولا شك انه لو بطل القول بالمعاد لكانت هذه  
 السخرية لازمة اما لو ثبت القول بصحة المعاد كانت السخرية منقلبة عليهم لان من أعرض عن الملك الابدی  
 بسبب لذات حقيرة في أنفاس معدودة لم يوجد في الخلق أحدا أولى بالسخرية منه بل قال بعض المحققين  
 الاعراض عن الدنيا والاقبال على الآخرة هو الجزم على جميع التقديرات فانه ان بطل القول بالآخرة  
 لم يكن الفئات اللذات حقيرة وأنفاس معدودة وان صح القول بالآخرة كان الاعراض عن الدنيا  
 والاقبال على الآخرة أمرا متينا فثبت أن تلك السخرية كانت باطلة وان عود السخرية عليهم أولى أما قوله  
 تعالى والذين اتقوا فمهم يوم القياسة فمهم سوالات (السؤال الاول) لم قال من الذين آمنوا ثم قال  
 والذين اتقوا (الجواب) ليظهر به ان السعادة الكبرى لا تفصل الا للمؤمن التقي وليكون بعثا للمؤمنين  
 على التقوى (السؤال الثاني) ما المراد بهذه القومية (الجواب) فيه وجوه (أحدها) أن يكون



المراد بالفوقية الضوقية بالمكان لان المؤمنين يكونون في عدين من السماء والكافرين يكونون في سبعين من  
 الارض (وثانيها) يحتمل أن يكون المراد بالفوقية الفوقية في الكرامة والدرجة فان قيل انما يقال فلان  
 فوق فلان في الكرامة اذا كان كل واحد منهما في الكرامة ثم يكون أحدهما أزيد حالاً من الاخر في تلك  
 الكرامة والكافر ليس له شيء من الكرامة فكيف يقال المؤمن فوقه في الكرامة قلنا المراد انهم كانوا فوقهم  
 في سعادات الدنيا ثم في الآخرة يتقلب الامر فآله تعالى يعطى المؤمن من سعادات الآخرة ما يكون فوق  
 السعادات الدنيوية التي كانت حاصلة للكافرين (وثالثها) أن يكون المراد انهم فوقه في الحجية يوم القيامة  
 وذلك لان شبهات الكفار ربما كانت تقع في قلوب المؤمنين ثم انهم كانوا يردونها عن قلوبهم بعمد توفيق الله  
 تعالى وأما يوم القيامة فلا يبق شيء من ذلك بل تزلزل الشبهات ولا تؤثر وساوس الشيطان كما قال تعالى ان  
 الذين اجروا كانوا من الذين آمنوا يضحكون الى قوله فالذي آمنوا الآية (ورابعها) أن مضربة  
 المؤمنين بالكفار يوم القيامة فوق مضربة الكافرين بالمؤمنين في الدنيا لان مضربة الكافر بالمؤمن باطله وهي  
 مع بطلانها منقضية ومضربة المؤمن بالكافر في الآخرة حقيقة ومع حقيقتها دائمة باقية (السؤال الثالث)  
 هل تبدل الآية على القطع بوعيد المساق فان اختلف ان يقول انه تعالى خص الذين اتقوا بهذه الفوقية  
 فالذين لا يكونون موصوفين بالنعوى ويجب أن لا تحصل لهم هذه الفوقية واذا لم تحصل هذه الفوقية كانوا  
 من أهل النار (الجواب) هذا محتمل بالعموم فلا يكون أقوى في الدلالة من العموم والى ما فيها  
 مخصوصة بدلائل العفو أما قوله تعالى والله يرزق من يشاء بغير حساب فيحتمل أن يكون المراد منه  
 المؤمنين والكافرين فاذا حملناه على رزق الآخرة احتمل وجوهاً (أحدها) انه يرزق من يشاء في الآخرة  
 وهم المؤمنون بغير حساب أي رزقا وساعداً لا نساءه ولا انقطاع وهو كقوله فاولئك يدخلون الجنة  
 يرزقون فيها بغير حساب فان كل ما دخل تحت الحساب والحصر والتقدير فهو متناه فمالا يكون متناهاً  
 كان لا محالة خارجاً عن الحساب (وثانيها) أن المنافع الواصلة اليهم في الجنة بعضها ثواب وبعضها تفضل  
 كما قال فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله فالفضل منه بلا حساب (وثالثها) انه لا يخاف نفاذها عنده  
 فيحتاج الى حساب ما يخرج منه لان المعطى انما يحاسب ليعلم قدر ما يعطى وما يبق فلا يتجاوز في عطائه  
 الى ما يحجب به والله لا يحتاج الى الحساب لانه عالم غني لانهاية المقدورات (ورابعها) أنه أراد بهذا رزق  
 أهل الجنة وذلك لان الحساب انما يحتاج اليه اذا كان بحيث اذا اعطى شيئاً انقص قدره الواجب عما كان  
 والثواب ليس كذلك فانه بعد انقضاء الادوار والاعصار يكون الثواب المستحق بحكم الوعد والفضل  
 باقياً على هذا لا يتطرق الحساب البتة الى الثواب (وخامسها) أراد أن الذي يعطى لانه نسبة له الى ما في  
 الخزانة لان الذي في كل وقت يكون متناهاً لا محالة والذي في خزانة قدرة الله غير متناهٍ والمتناهي  
 لانه نسبة له الى غير المتناهي فهذا هو المراد من قوله بغير حساب وهو اشارة الى انه لانهاية المقدورات الله تعالى  
 (وسادسها) بغير حساب أي بغير استحقاق يقال فلان على فلان حساب اذا كان له عليه حق وهذا  
 يدل على انه لا يستحق عليه أحد شيئاً وليس لاحد معه حساب بل كل ما اعطاه فقد اعطاه بجزء الفضل  
 والاحسان لا بسبب الاستحقاق (وسابعها) بغير حساب أي يزيد على قدر الكفاية يقال فلان يتفق بالحساب  
 اذا كان لا يزيد على قدر الكفاية فاما اذا زاد عليه فانه يقال يتفق بغير حساب (وثامننا) بغير حساب أي  
 يعطى كثيراً لان ما دخله الحساب فهو قابل واعلم أن هذه الوجوه كلها محتملة وعطائاً الله لها منتظمة فيجوز  
 أن يكون المراد كلها والله أعلم أما اذا حملنا الآية على ما يعطى في الدنيا أصناف عبادته من المؤمنين والكافرين  
 ففيه وجوه (أحدها) وهو اليتقن الآية أن الكفار انما كانوا يضررون من فقراء المسلمين لانهم كانوا  
 يستدلون بمصروف السعادات الدنيوية على انهم على لطف وجرمان فقراء المسلمين من تلك السعادات على  
 انهم على الباطل فآله تعالى ابطال هذه المنتدمة بقوله والله يرزق من يشاء بغير حساب يعنى انه يعطى في الدنيا

من يشاء من غير ان يكون ذلك منبشاً من كون العظمى محمداً ومبطلاً أو محسناً ومسيئاً وذلك متعلق بمسئ  
 المشية فقد وسع الدنيا على قارون ورضيةها على أيوب عليه السلام فلا يجوز لكم أيها الكفار ان تستبدلوا  
 بمحصل متاع الدنيا لكم وعدم حصولها للقراء المسلمين على كونكم محقين وكونهم مبطلين بل الكافر قد يوسع  
 عليه زيادة في الاستدراج واثر من قد يضيق عليه زيادة في الابتلاء والاختصاص ولهذا حال تعالى ولولا ان  
 يكون الناس أمة واحدة بل علمنا ان يكفر بالرحمن ابيوتهم سقما من فضة (وثانيها) ان المعنى ان الله يرزق  
 من يشاء في الدنيا من كافر و مؤمن بغير حساب **حساب** يكون لاحد عليه ولا مطالبة ولا تبعه ولا سؤال سائل  
 والمقصود منه ان لا يقول الكافر لو كان المؤمن على الحق فلم لم يوسع عليه في الدنيا وان لا يقول المؤمن  
 ان كان الكافر مبطلاً فلم يوسع عليه في الدنيا بل الاعتراض ساقط والامر أمره والحكم حكمه كما يستل  
 عما يفعله وهم يسألون (وثالثها) قوله بغير حساب أي من حيث لا يحتسب كما يقول الرجل اذا اياه ما لم يكن  
 في تقديره لم يكن هذا في حسابي فعلى هذا الوجه يكون معنى الآية ان هؤلاء الكفار وان كانوا يسخرون  
 من الذين آمنوا افقرهم فآلله تعالى قد يرزق من يشاء من حيث لا يحتسب وله به يفعل ذلك بالمؤمنين قال  
 القفال رحمه الله وقد فعل ذلك بهم فاغناهم عما افاء عليهم من أموال صناديد قريش ورؤساء اليهود وبما فتح  
 على رسوله بعد وفاته على ايدي أصحابه حتى ملكوا كنوز كسرى وقبصر فان قيل قد قال تعالى في صفة  
 المتقين وما يصل اليهم عطاء حساباً اليس ذلك كالمناقض لما في هذه الآية فنأمن من جعل قوله بغير حساب  
 على التفضل وجعل قوله عطاء حساباً على المستحق بحسب الوعد على ما هو قولنا وبجسب الاستحقاق على  
 ما هو قول المعتزلة فالسؤال ساقط وأما من جعل قوله بغير حساب على سائر الوجوه فله ان يقول ان ذلك  
 العطاء اذا كان يتشابه في الاوقات وتماثل صح من هذا الوجه ان يوصف بكونه عطاء حساباً ولا ينقضه

ما ذكرناه في معنى قوله بغير حساب **ح** قوله تعالى (كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين  
 ومنذرين وانزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه الا الذين اوتوه

من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه والله عليم من يشاء  
 الى صراط مستقيم) اعلم انه تعالى لما بين في هذه الآية المتقدمة ان سبب اصراره هؤلاء الكفار على كفرهم  
 هو حب الدنيا بين في هذه الآية ان هذا المعنى غير مختص بهذا الزمان بل كان حاصله في الازمنة المتقدمة  
 لان الناس كانوا أمة واحدة قائمة على الحق ثم اختلفوا وما كان اختلافهم الاسباب البني والتحاسد  
 والتنازع في طلب الدنيا فهذا هو الكلام في ترتيب النظم وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) قال القفال  
 الامة القوم المجمعون على الشيء الواحد يقتدى بعضهم ببعض وهو ما خوذ من الاثام (المسئلة الثانية)  
 ذات الآية على ان الناس كانوا أمة واحدة ولكنها ما دلت على انهم كانوا أمة واحدة في الحق أم في الباطل  
 واختلف المفسرون فيه على ثلاثة أقوال (القول الاول) انهم كانوا على دين واحد وهو الايمان  
 والحق وهذا قول أكثر المحققين ويدل عليه وجوه (الاول) ما ذكره القفال فقال الدليل عليه قوله تعالى  
 بعد هذه الآية فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وانزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا  
 فيه فهذا يدل على ان الانبياء عليهم السلام انما بعثوا حين الاختلاف وبتأ كدهذا بقوله تعالى وما كان  
 الناس الا أمة واحدة فاختلقوا وينكده أيضاً بما نقل عن ابن مسعود انه قرأ ان الناس أمة واحدة  
 فاختلقوا فبعث الله النبيين الى قوله ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه اذا عرفت هذا فقول القفال في قوله  
 فبعث الله النبيين تقتضي ان يكون بعضهم بعد الاختلاف ولو كانوا قبل ذلك أمة واحدة في الكفر لكانت  
 بعثة الرسل قبل هذا الاختلاف أولى لانهم لما بعثوا عندما كان بعضهم محمداً وبعضهم مبطلاً فلان يبعثوا حين  
 ما كانوا كلهم مبطلين مصرين على الكفر كان أولى وهذا الوجه الذي ذكره القفال رحمه الله حسن في هذا  
 الموضع (وثانيها) انه تعالى حكم بانه كان الناس أمة واحدة ثم ادرجنا فيه فاختلقوا به سبب دلالة الدليل  
 عليه وبجسب قراءة ابن مسعود ثم قال وما اختلف فيه الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم

والظاهر أن المراد من هذا الاختلاف هو الاختلاف الحاصل بعد ذلك الاتفاق المشار إليه بقوله كان  
الناس أمة واحدة ثم حكم على هذا الاختلاف بأنه إنما حصل بسبب البني وهذا الوصف لا يليق إلا بالمذاهب  
الباطلة فدللت الآية على أن المذاهب الباطلة إنما حصلت بسبب البني وهذا يدل على أن الاتفاق الذي  
كان حاصل قبل حصول هذا الاختلاف إنما كان في الحق لا في الباطل فثبت أن الناس كانوا أمة واحدة  
في الدين الحق لا في الدين الباطل (وثالثها) أن آدم عليه السلام لمابعثه الله رسولا إلى أولاده فالحق كانوا  
مسلمين مطيعين لله تعالى ولم يحدث فيما بينهم اختلاف في الدين إلى أن قتل قابيل هابيل بسبب الحسد والبني  
وهذا المعنى ثابت بالنقل المتواتر والآية منطبقة عليه لأن الناس وهم آدم وأولاده من الذكور  
والإناث كانوا أمة واحدة على الحق ثم اختلفوا بسبب البني والحسد كما سلك الله عن ابن آدم إذ قربا  
قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر فلم يكن ذلك القتل والكفر باقية إلا بسبب البني والحسد  
وهذا المعنى ثابت بالنقل المتواتر والآية منطبقة عليه (ورابعها) أنه لما عرفت الأرض بالطوفان لم يبق  
الأهل السفينة وكانهم كانوا على الحق والدين الصحيح ثم اختلفوا بعد ذلك وهذه القصة مما عرف شربتها  
بالدلائل القاطعة والنقل المتواتر إلا أنهم اختلفوا بعد ذلك فثبت أن الناس كانوا أمة واحدة على الحق  
ثم اختلفوا بعد ذلك ولم يثبت البتة بشيء من الدلائل أنهم كانوا مطيعين على الباطل والكفر وإذا كان كذلك  
وجب حمل اللفظ على ما ثبت بالدليل وإن لا يعمل على ما لم يثبت بشيء من الدلائل (وسادسها) وهو أن الدين  
الحق لا يسبيل إليه إلا بالنظر والنظر لا معنى له إلا ترتيب المقدمات ليتوصل بها إلى النتائج وتلك المقدمات إن  
كانت نظرية افتقرت إلى مقدمات أخرى ولزم الدور والتسلسل وهما باطلان فوجب انتهاء النظريات بالآخر  
إلى الضروريات وكان المقدمات يجب انتهاءها إلى الضروريات فترتيب المقدمات يجب انتهاءها أيضا إلى  
ترتيب تعلم صحتها بضرورة العقل وإذا كانت النظريات مستندة إلى مقدمات تعلم صحتها بضرورة العقل وإلى  
ترتيبات تعلم صحتها بضرورة العقل وجب القطع بأن العقل السليم لا يقطع لولم يعرض له سبب من خارج فاما  
إذا عرض له سبب خارجي فهناك يحصل الغلط فثبت أن ما بالذات هو الصواب وما بالعرض هو الخطأ وما  
بالذات أقدم مما بالعرض بحسب الاستحقاق وبحسب الزمان أيضا هذا هو الاظهر فثبت أن الأولى أن يقال  
كان الناس أمة واحدة في الدين الحق ثم اختلفوا بعد ذلك لأسباب خارجية وهي البني والحسد فهذا دليل  
معتقول ولفظ القرآن مطابق له فوجب التصير إليه فان قيل فما المراد من قوله ولا يزالون مختلفين إلا من رحم  
ربك ولذلك خلقهم قلنا المعنى ولاجل أن يرجمهم خلقهم (وسادسها) قوله عليه السلام كل مولود يولد على  
الفطرة فإواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه دل الحديث على أن المولود لو تزلم مع فطرته الأصلية لما كان على  
شيء من الأديان الباطلة وأنه إنما يقدم على الدين الباطل لأسباب خارجية وهي سبي الأيوين في ذلك وحصول  
الأغراض الفاسدة من البني والحسد (وسابعها) إن الله تعالى لما قال استبرأكم فالوايلي فدللت  
اليوم كانوا أمة واحدة على الدين الحق وهذا القول مروى عن أبي بن كعب وجماعة من المفسرين  
إلا أن المتكلمين في هذه القصة إنما كثرة ولا حاجة بنا في نصرته هذا القول بعد تلك الوجوه الستة التي  
ذكرناها إلى هذا الوجه فهذا الكلام في تقرير هذا القول (أما القول الثاني) وهو أن الناس كانوا أمة  
واحدة في الدين الباطل فهذا قول طائفة من المفسرين كالحنس وعطاء بن عباس واحتجوا بالآية والخبر  
أما الآية فقوله فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وهو لا يليق إلا بالذات وأما الخبر فخبر روى عن النبي عليه  
السلام أن الله تعالى نظر إلى أهل الأرض عربهم ومجموعهم فبعثهم إلا بقايا من أهل الكتاب وجوابه ما بيننا أن  
هذا لا يليق إلا ببعثه وذلك لأن عندنا لا اختلاف لما وجبت البعثة ولو كان الاتفاق السابق اتفاقا على الكفر  
لما كانت البعثة في ذلك الوقت أولى وحيث لم تحصل البعثة هنا علمنا أن ذلك الاتفاق كان اتفاقا على الكفر  
إلا أن لا على الباطل ثم اختلف القائلون بهذا القول أنه متى كان الناس متفقين على الكفر فقبل من وفاة  
آدم إلى زمان نوح عليه السلام كانوا كفارا ثم سألو أنفسهم سؤالا وقالوا ليس فيهم من كان مسلما نحو



او لم يكن كذلك لان كون الكتاب منزلا معهم لا يقتضى شيئا من ذلك أما قوله تعالى ليحكم بين الناس فأعلم  
 أن قوله ليحكم فعل فلا بد من استناده الى شيء تقدم ذكره وقد تقدم ذكر أمور ثلاثة فاقربهم الى هذا اللفظ  
 الكتاب ثم النبيون ثم الله فلا جرم كان اضمار كل واحد منها صحيحا فيكون المعنى ليحكم الله أو النبي المنزل  
 عليه أو الكتاب ثم ان كل واحد من هذه الاحتمالات يختص بوجه ترجيح اما الكتاب فلانه أقرب  
 المذكورات واما الله فلانه سبحانه هو الحاسم في الحقيقة لا الكتاب واما النبي فلانه هو المظهر فلا يبعد  
 أن يقال حمله على الكتاب أولى أو على ما في الباب أن يقال الحاسم هو الله فاستناد الحكم الى الكتاب مجاز  
 الا اننا نقول هذا المجاز يحسن تحمله لوجهين (الاول) انه مجاز مشهور ويقال حكم الكتاب بكذا وقضى كتاب  
 الله بكذا اورضنا بكتاب الله واذا جاز أن يكون هدى وشفاء جاز أن يكون حاكما قال تعالى ان هذا القرآن  
 يهدي للتي هي اقوم ويشر المؤمنين (والثاني) انه يفيد تفضيل شأن القرآن وتعظيم حاله أما قوله تعالى  
 فيما اختلفوا فيه فأعلم ان الهاء في قوله فيما اختلفوا فيه يجب أن يكون راجعا الى الكتاب واما الى الحق  
 لأن ذكرهما جميعا قد تقدم لكن رجوعه الى الحق أولى لان الآية دللت على انه تعالى انما أنزل الكتاب ليكون  
 حاكما فيما اختلفوا فيه فالكتاب حاكم والمختلف فيه محكوم عليه والحاكم يجب أن يكون مغايرا للمحكوم  
 عليه أما قوله تعالى وما اختلف فيه الا الذين أوتوه فالهاء الاولى راجعة الى الحق والثانية الى الكتاب  
 والتقدير وما اختلف في الحق الا الذين أوتوا الكتاب ثم قال أكثر المفسرين المراد بهؤلاء اليهود والنصارى  
 والله تعالى كثير ما يذكرهم في القرآن بهذا اللفظ كقوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قل يا أهل  
 الكتاب تمالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ثم المراد باختلافهم يحتمل أن يكون هو تكفير بعضهم ببعض كقوله  
 وقات اليهود يا ست النصارى على شيء وقات النصارى ليست اليهود على شيء وهم يتلون الكتاب ويحتمل  
 أن يكون اختلافهم تحريفهم وتبديلهم فقوله وما اختلف فيه الا الذين أوتوه أى وما اختلف في الحق  
 الا الذين أوتوا الكتاب مع انه كان المقصود من انزال الكتاب ان لا يختلفوا وان يرفعوا المنازعة في الدين  
 واعلم أن هذا يدل على ان الاختلاف في الحق لم يوجد الا بعد بعثة الانبياء وانزال الكتب وذلك يوجب  
 أن قبل بعثتهم ما كان الاختلاف في الحق حاصل بل كان الاتفاق في الحق باصلا وهو يدل على ان قوله  
 تعالى كان الناس أمة واحدة معناه أمة واحدة في دين الحق أما قوله تعالى من بعد ما جاءتهم البينات فهو  
 يقتضى أن يكون ايتاء الله تعالى اياهم الكتاب كان بعد مجيء البينات فتكون هذه البينات مغايرة لماحالة  
 لايتاء الكتاب وهذه البينات لا يمكن حملها على شيء سوى الدلائل العقلية التي نص بها الله تعالى على اثبات  
 الاصول التي لا يمكن القول بالنبوة الا بعد ثبوتها وذلك لان المتكلمين يقولون كل ما لا يصح اثبات النبوة  
 الا بعد ثبوتها فذلك لا يمكن اثباته بالدلائل السمعية والواقع الدور بل لا بد من اثباتها بالدلائل العقلية  
 فهذه الدلائل هي البينات المتقدمة على ايتاء الله الكتب اياهم أما قوله تعالى بغيا بينهم فأعلم ان الدلائل اما  
 سمعية واما عقلية اما السمعية فقد حصلت بايتاء الكتاب واما العقلية فقد حصلت بالبينات المتقدمة على ايتاء  
 الكتاب فعند ذلك قدمت البينات ولم يبق في العدول عذر ولا علة فلو حصل الاعراض والعدول لم يكن  
 ذلك الا بحسب الحسد والبغى والحرص على طلب الدنيا وتطير هذه الآية قوله تعالى وما تفرق الذين أوتوا  
 الكتاب الا ان بعد ما جاءتهم البينة أما قوله تعالى فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه  
 فأعلم انه تعالى لما وصف حال أهل الكتاب وانهم بعد كمال البينات أصروا على الكفر والجهل بسبب البغى  
 والحسد بين ان حال هذه الامة بخلاف حال أولئك فان الله صممهم عن الزلل وهداهم الى الحق في الاشياء  
 التي اختلف فيها أهل الكتاب يروى انه عليه الصلاة والسلام قال نحن الاصحون السابقون يوم القيامة  
 ونحن أول الناس دخولا الجنة يوم القيامة يبدانهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتينا من بعدهم فهذا ما الله  
 لما اختلفوا فيه من الحق باذنه فهذا اليوم الذي هدانا له والناس لنا فيه تبع وغدا اليهود وبعد غد  
 للنصارى وقال ابن زيد اختلفوا في القبلة فصلت اليهود الى بيت المقدس والنصارى الى المشرق فهذا ما الله

للكعبة واختلافوا في الصيام فهذا ما الله لشهر رمضان واختلفوا في ابراهيم فقالت اليهود كان يهوديا ووقات  
 النصراني كان نصرانيا فقط انه كان حنيفا مما واختلفوا في عيسى فاليهود فزطوا والنصارى أفرطوا  
 وقتلوا القول العدل وبقي في الآية مسائل (المسئلة الاولى) من الاصحاب من تمسك بهذه الآية على ان  
 الايمان مخلوق لله تعالى قال لان الهداية هي العلم والمعرفة وقوله فهدي الله نص في ان الهداية حصلت بفعل  
 الله تعالى فدل ذلك على ان الايمان مخلوق لله تعالى واعلم ان هذا الوجه ضعيف لا نأيد ان الهداية غير  
 والاعتداء غير الذي يدل ههنا على ان الهداية لا يمكن أن تكون عبارة عن الايمان وجهان (الاول) ان  
 الهداية الى الايمان غير الايمان كما ان التوفيق للايمان غير الايمان (والثاني) انه تعالى قال في آخر  
 الآية باذنه ولا يمكن صرف هذا الاذن الى قوله فهدي الله اذ لا جزأ أن يأذن لنفسه فلا بد ههنا من اضممار  
 ليصرف هذا الاذن اليه والتقدير فهدي الله الذين آمنوا مما اختلفوا فيه من الحق فاهدوا باذنه واذا كان  
 كذلك كانت الهداية مغايرة للاعتداء (المسئلة الثانية) احتج الاصحاب بهذه الآية على ان الله تعالى  
 قد يخص المؤمن بهدايات لا يبعثها في حق الكافر والمعتزلة أجابوا عنه من وجوه (أحدها) انهم اختلفوا  
 بالاعتداء فجعل هداية لهم خاصة كقوله هدى للمتقين ثم قال هدى للناس (وثانيها) ان المراد به الهداية  
 الى الثواب وطريق الجنة (وثالثها) هداهم الى الحق بالاطاف (المسئلة الثالثة) قوله لما اختلفوا  
 فيه أي الى ما اختلفوا فيه كقوله تعالى يعرودون لما قالوا أي الى ما قالوا او يقال هديته الطريق وللطريق  
 والى الطريق فان قيل لم قال هداهم لما اختلفوا فيه من الحق باذنه ولم يقل هداهم الحق فيما اختلفوا ووقتم  
 الاختلاف (والجواب) من وجهين (الاول) انه لما كانت العناية بذكر الاختلاف لهم بدأ به ثم فسره  
 بن هدا (الثاني) قال الفراء هدا من القلوب أي هداهم لما اختلفوا فيه (المسئلة الرابعة)  
 قوله باذنه فيه وجوه (أحدها) قال الزجاج بعلمه (الثاني) هداهم بأمره أي حصلت الهداية  
 بسبب الامر كما يقال قطعت بالسكين وذلك لان الحق لم يكن مقبزا عن الباطل وبالامر حصل التميز فحلت  
 الهداية بسبب اذنه (الثالث) قال بعضهم لا بد فيه من اضممار والتقدير هداهم فاهدوا باذنه أما قوله  
 والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم فاستدلوا الاصحاب به معلوم والمعتزلة أجابوا من ثلاثة أوجه  
 (أحدها) المراد بالهداية البيان فالتعالى خص المكافين بذلك (والثاني) المراد بالهداية الطريق  
 الى الجنة (الثالث) المراد به اللطف فيكون خاصا لمن يعلم انه يصلح له وهو قول أبي بكر الرازي \* قوله  
 تعالى (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة وما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا  
 - فيقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا ان نصر الله قريب) في النظم وجهان (الاول)  
 انه تعالى قال في الآية السالفة والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم والمراد انه يهدي من يشاء الى الحق  
 وطلب الجنة فيبين في هذه الآية ان ذلك الطلب لا يتم ولا يكمل الا باحتمال الشدائد في التكليف فقال  
 أم حسبتم أن تدخلوا الجنة وما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم الآية (الثاني) انه في الآية السالفة  
 لما بين انه هداهم لما اختلفوا فيه من الحق باذنه بين في هذه الآية انهم بعد تلك الهداية احتملوا الشدائد  
 في إقامة الحق وصبروا على البلوى فكذلك أنتم يا أصحاب محمد لا تستحقون الفضيلة في الدين الا بتحمل هذه  
 المحن وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) استقصينا الكلام في لفظ أم في تفسير قوله تعالى أم كنتم  
 ثمءاء اذ حضر يعقوب الموت والذي زئده ههنا أن نقول أم استفهام متوسط كان هل استفهام سابق  
 فيجوز أن يقول هل عندك رجل أم عندك رجل ابتداء ولا يجوز أن يقال أم عندك رجل فاما اذا كان متوسطا  
 جاز سواء كان مسبوقا باستفهام آخر أو لا يكون اما اذا كان مسبوقا باستفهام آخر فهو كقولك أنت رجل  
 لا تنصف أفن جهل تفعل هذا أم لك سلطان وأما الذي لا يكون مسبوقا بالاستفهام فهو كقوله ألم تنزلي  
 الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين أم يقولون افتراء وهذا القسم يكون في تقدير القسم الاول والتقدير  
 أفئؤمنون به سدا أم يقولون افتراء فكذلك اتقرر هذه الآية فهدي الله الذين آمنوا مما اختلفوا فيه من الحق

بأذنه فصر واهل استهزاء قومهم أقتسلكون سبيلهم أم تحسبون أن تدخلوا الجنة من غير ما أولئك سبيلهم  
 هذا ما نخصه الفخار رحمه الله والله أعلم (المسئلة الثمانية) قوله تعالى ولما يأتيكم مثل الذين خلوا من قبلكم أى  
 ولم يأتكم مثل الذين خلوا وذكر الكوفيون من أهل النخوة لما انفاهى لم وما زائدة وقال سيبويه ما لبست  
 زائدة لان لما تقع فى مواضع لا تقع فيها لم يقول الرجل لصاحبه أقدم فلان فيقول لم لا يقول لم مفردة  
 قال المبرد اذا قال القائل لم يأتني زيد فهو نفي لقولك أتاك زيد واذا قال لما يأتني فعنناه انه لم يأتني بعد وأنا  
 أوقعه قال النابغة  
 أوف الترحل غيران ركابنا \* لما تزل برحالتنا وكان قد

فعل على هذا قوله ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم يدل على أن اتيان ذلك متوقع منتظر  
 (المسئلة الثالثة) قال ابن عباس ما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اشتد الضرر عليهم  
 لانهم خرجوا بلا مال وتركوا ديارهم واموالهم فى أيدي المشركين وأظهرت اليهود العداوة لرسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فأنزله الله تعالى طميبيا القلوب -م أم حسبتم وقال قتادة والسدى نزات فى غزوة الخندق  
 حين أصاب المسلمين ما أصابهم من الجهد والحزن وكان كما قال سبحانه وتعالى وبلغت القلوب الحناجر  
 وقيل نزات فى حرب أحد لما قال عبد الله بن أبي لهباب محمد صلى الله عليه وسلم الى متى تقتلون أنفسكم  
 وترجون الباطل ولو كان محمد نبيا لما سلط الله عليكم الاسر والقتل فأنزله الله تعالى هذه الآية واعلم ان  
 تقدير الآية أم حسبتم أيها المؤمنون أن تدخلوا الجنة بمجرد الايمان بى وتصديق رسولى دون أن تعبدا  
 الله بكل ما نعبدكم به وابتلاكم بالصبر عليه وأن يناله لكم من أذى الكفار ومن احتمال الفقر والفاقة  
 ومكابدة الضر والبؤس فى العيشة ومقاساة الاهوال فى مجاهدة العدو كما كان كذلك من قبلكم من  
 المؤمنين وهو المراد من قوله ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم والمثل هو المثل وهو الشبه وهما الغتان  
 مثل ومثل ككشبه وشبهه الا ان المثل مستعار لماله غريبة أو قصة مجيبة لها شأن ومنه قوله تعالى والله  
 المثل الاعلى أى الصفة التى لها شأن عظيم واعلم ان فى الكلام حذف تقديره مثل محنة الذين من قبلكم  
 وقوله مستهم بيان للمثل وهو استئناف كان فائلا قال فكيف كان ذلك المثل فقال مستهم البأساء  
 والضرراء وزلزلوا أما البأساء فهو اسم من البؤس بمعنى الشدة وهو الفقر والمسكنة ومنه يقال فلان فى بؤس  
 وشدة وأما الضرر فالقرب فيه انه ورود المضار عليه من الآلام والوجاع وضرر وب الخوف وعندى أن  
 البأساء عبارة عن تضيق جهات الخير والمنفعة عليه والضرر عبارة عن اتساع جهات الشر والآفة والالم  
 عليه وأما قوله وزلزلوا أى حركوا بأبواب أنواع البلايا والزبايا قال الزجاج أصل الزلزلة فى اللغة من أزل الشئ عن  
 مكانه فاذا قلت زلزلة فتأويله انك كررت تلك الازالة فوضعت لفظه مضاعفة معناه وكلما كان فيه تكرير  
 كررت فيه فاه الفعل نحو صرصر وصل وصل وصل وكف وكف وأقل الشئ أى رفعه من موضعه فاذا  
 كرر قيل قلقل وفسر بعضهم زلزلوا ههنا بخوفوا وحقيقته غير ما ذكرنا وذلك لان الخائف لا يستقر بل يضطرب  
 قلبه ولذلك لا يقال ذلك الا فى الخوف المقيم المقعد لانه يذهب السكون فيجب أن يكون زلزلوا ههنا مجاز  
 والمراد خوفوا ويجوز أن يكونوا مضطربين لا يستترون لما فى قلوبهم من الخزع والخوف ثم انه تعالى بهد ذكر  
 هذه الاشياء ذكر شيئا آخر وهو النهاية فى الدلالة على كمال الضر والبؤس والمحنة فقال حتى يقول الرسول والذين  
 آمنوا معه متى نصر الله وذلك لان الرسل عليهم السلام يكونون فى غاية الثبات والصبر وضبط النفس عند نزول  
 البلاء فاذا لم يبق لهم صبر حتى ضجوا كان ذلك هو الغاية القصوى فى الشدة فلما بلغت بهم الشدة الى هذه  
 الدرجة العظيمة قيل لهم الان نصر الله قريب اجابة لهم الى طلبهم قلة قدر الآية هكذا كانت حالهم الى أن  
 أتاهم نصر الله ولم يغيرهم طول البلاء على دينهم وأتم بآية عشر المسلمين كونوا على ذلك وتحموا الاذى والمشقة  
 فى طلب الحق فان نصر الله قريب لانه آت وكل ما هو آت قريب وهذه الآية مثل قوله الم حسب الناس أن  
 يتركوا أن يقولوا آمنوا وهم لا يفتنون واقدفتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله وقال أم حسبتم أن تدخلوا الجنة  
 ولما يعلم الله الذين جاهدوا معكم وبهلم الصابرين والمقصود من هذه الآية ما ذكرنا ان أصحاب الرسول عليه

العـلـاة والسـلام كان يتألم الامـر العـظـيم من البـاساء والضـراء من المـشـركـين والمنـافـقين واليهـود ولما أذن  
 لهم في القتال تألمهم من الجراح وذهاب الاموال والنفس ما لا يحصى فغزاهم الله في ذلك وبين أن حال  
 من قبلهم في طلب الدين كان كذلك والاصيبة اذا عمت طابت وذكر الله من قصة ابراهيم عليه السلام والمقاتلة في  
 النار ومن أمر أيوب عليه السلام وما ابتلاه به ومن أمر سائر الانبياء عليهم السلام في مصابرتهم على أنواع  
 البلاء ما صار ذلك في سلوة المؤمنين روى قيس بن أبي حازم عن خباب بن الارت قال شكرونا الى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ما نلقى من المشركين فقال ان من كان قبلكم من الامم كانوا يذوبون بانواع البلاء فلم  
 يصرفهم ذلك عن دينهم حتى ان الرجل يوضع على رأسه المذشار فيبشق فليقتل ويمشط الرجل بامشاط الحديد  
 فيجادون العظم من لحمه وصب وما يصرفه ذلك عن دينه وأيم الله ليقن هذا الامر حتى يسير الراكب ما بين  
 صنعاء الى حضرموت لا يخشى الا الله والمذئب على غفوه ولكنكم تجولون (المسئلة الرابعة) قرأنا فتح  
 حتى يقول برفع اللام والباقون بالنصب ووجهه ان حتى اذا نصبت المضارع تكون على ضربين (أحدهما)  
 أن تكون بمعنى الى وفي هذا الضرب يكون الفعل الذي حصل قبل حتى والذي حصل بعدها قد وجد  
 ومضما تقول سرت حتى أدخلها أي الى أن أدخلها فالسير والدخول قد وجدوا وضيا عليه النصب  
 في هذه الآية لان التقدير وزلزلوا الى أن يقول الرسول والزلزلة والقول قد وجدوا (والثاني) أن يكون  
 بمعنى كي كقوله أطعت الله حتى أدخل الجنة أي كي أدخل الجنة والطاعة قد وجدت والدخول لم  
 يوجد ونصب الآية لا يمكن أن يكون على هذا الوجه وأما الرفع فاعلم ان الفعل الواقع بعد حتى لا بد وأن  
 يكون على سبيل الحال المحكية التي وجدت كما حكيت الحال في قوله هذا من شيعته وهذا من عدوه وفي  
 قوله وكلهم باسط ذراعيه بالوصية لان هذا لا يصح الاعلى سبيل ان في ذلك الوقت كان يقال هذا الكلام  
 ويقال شربت الابل حتى يجي البعير يجتر بطنه والمعنى شربت حتى ان من حضر هناك يقول يجي البعير يجتر  
 بطنه ثم هذا قد يصدق عند انقضاء السبب وحده دون السبب كقولك سرت حتى أدخل البلد فيحتمل ان السير  
 والدخول قد وجدوا وحصلوا ويحتمل أن يكون قد وجد السير والدخول بعد لم يوجد فهذا هو الكلام  
 في تقرير وجه النصب ووجه الرفع واعلم ان الاكثرين اختاروا النصب لان قراءة الرفع لاتصح الا اذا  
 جعلنا الكلام حكاية عن يهبر عن حال وقوعها وقراءة النصب لا تحتاج الى هذا الفرض فلا جرم كانت  
 قراءة النصب أولى (المسئلة الخامسة) في الآية اشكال وهو انه كيف يليق بالرسول القاطع بصحة وعده  
 الله ووعده أن يقول على سبيل الاستبعاد متى نصر الله (والجواب) عنه من وجوه (أحدها) ان  
 كونه رسولا لا يمنع من أن يتأذى من كيد الاعداء قال تعالى واقد علم انك يضيق صدرك بما يقولون وقال  
 تعالى لعالمك باخع نفسك أن لا يكونوا مؤمنين وقال تعالى حتى اذا استأمن الرسل وظنوا انهم قد كذبوا  
 جاءهم نصرنا فغبي وعلى هذا فاذا ضاق قلبه وقلت حيلته وكان قد سمع من الله تعالى انه ينصره الا انه ما عين  
 له الوقت في ذلك حال عند ضيق قلبه متى نصر الله حتى انه ان علم قرب الوقت زال همه ونجمه وطاب قلبه  
 والذي يدل على صحة ذلك انه قال في الجواب الا ان نصر الله قريب فلما كان الجواب يذكر القرب دل على ان  
 السؤال كان واقعا عن القرب ولو كان السؤال وقع عن انه هل يوجد النصر أم لا لما كان هذا الجواب مطابقا  
 لذلك السؤال وهذا هو الجواب المعتمد (والجواب الثاني) انه تعالى أخبر عن الرسول والذين آمنوا انهم  
 قالوا قولنا ثم ذكر كلامين (أحدهما) متى نصر الله (والثاني) ألا ان نصر الله قريب فوجب اسناد كل  
 واحد من هذين الكلامين الى واحد من ذينك المذكورين فالذين آمنوا قالوا متى نصر الله والرسول  
 قال ألا ان نصر الله قريب قالوا ولهذا تطير من القرآن والشعر أما القرآن فقوله ومن رحمته جعل لكم الليل  
 والنهار تنسكوا فيه وتبتغوا من فضله وامنى تنسكوا في الليل وتبتغوا من فضله في النهار وامنى الشعر  
 فنقول امري القيس

كان قلوب الطير وطبا وياسا • لداركها العناب والحشيف البالي



فالتشبيه بالعناب للطرب وبالخشف البالي للبايس فهذا اجواب ذكره وهو متكاف جدا (المسئلة السادسة) ألا ان نصر الله قريب يحتمل أن يكون جوابا من الله تعالى لهم اذ قالوا متى نصر الله فيكون كلاهم قد انتهى عند قوله متى نصر الله ثم قال الله عند ذلك ألا ان نصر الله قريب ويحتمل أن يكون ذلك قولاً لقوم منهم كانوا لما قالوا متى نصر الله رجعوا الى أنفسهم فعملوا ان الله لا يعلى عدوهم عليهم فقالوا ألا ان نصر الله قريب فحين قد صبرنا يا ربنا ثمة بوعده فان قيل قوله ألا ان نصر الله قريب يوجب في حق كل من لحقه شدة أن يعلم انه سيطفر بزوالها وذلك غير ثابت قلنا لا يمنع أن يكون هذا من خواص الانبياء عليهم السلام ويمكن أن يكون ذات عام في حق الكل اذ كل من كان في بلاه فانه لا بد له من أحد أمرين اما أن يتخلص منه واما ان يموت واذا مات فقد وصل الى من لا يميل أمره ولا يضيع حقه وذلك من أعظم المصروفات واجعله قريبا لان الموت قريب • قوله تعالى (يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فلو الدين والاقر بين واليتامى

والمساكين وابن السبيل وما نفعوا من خير فان الله به عليم) اعلم انه سبحانه وتعالى لما بالغ في بيان انه يجب على كل مكلف أن يكون معرضا عن طلب العاجل وأن يكون مشتغلا بطلب الآجل وأن يكون بحيث يبذل النفس والمال في ذلك شرع بعد ذلك في بيان الاحكام وهو من هذه الآية الى قوله ألم تم الى الذين خرجوا من ديارهم لان من عادة القرآن أن يكون بيان التوحيد وبيان الوعظ والنصيحة وبيان الاحكام محتاطا بهضها با بعض ليكون كل واحد منها مقويا للآخر ومؤكد له (فالحكم الاقول) هو هذه الآية وفيه مسائل (المسئلة الاولى) قال عطاء عن ابن عباس نزلت هذه الآية في رجل أتى النبي عليه الصلاة والسلام فقال ان لي ديناراً فقال انفسك قال ان لي دينارين قال انفسهما على أهك قال ان لي ثلاثة قال انفسها على خادمك قال ان لي أربعة قال انفسها على والديك قال ان لي خمسة قال انفسها على قرابتك قال ان لي ستة قال انفسها في سبيل الله وهو أحسنها وروى الكلبي عن ابن عباس ان الآية نزلت في عمرو بن الجوح وكان شيخا كبيرا هرا م وهو الذي قتل يوم أحد وعنده مال عظيم فقال ماذا تنفق من أموالنا وأين نضعها فنزلت هذه الآية (المسئلة الثانية) للتصويين في ماذا اقولان (أحدهما) أن يجعل مامع ذات بمنزلة اسم واحد ويكون الموضوع نصيبا ينفقون والدليل عليه ان الرب يقولون عما ذات تستل باثبات الالف في ما قولوا لان مامع ذات بمنزلة اسم واحد لقولوا عم ذات تستل بمحذف الالف كما حذفوها من قوله عم تساءلون وقوله فيم أنت من ذكراهما فالمال يمحذف الالف من آخر ما علمت انه مع ذات بمنزلة اسم واحد ولم يمحذف الالف منه لمالم يكن آخر الاسم والمحذف يلحقها اذا كان آخر الالف يكون في شعره كقوله

على ما قام يشقى الثيم • كخنزير تزع في رماد

(والقول الثاني) أن يجعل ذابعم في الذي ويكون مرفعا بالابتداء وخبرها ذا والعرب قد يستعملون ذابعم في الذي فيقولون من ذابعم قول ذالأي من ذالذي يقول ذالذفعلى هذا يكون تقدير الآية يسألونك ما الذي ينفقون (المسئلة الثالثة) في الآية سؤال وهو ان القوم سألوا عما ينفقون لاعن تصرف النفقة اليهم فكيف أجابهم بهذا (والجواب) عنه من وجوه (أحدها) انه حصل في الآية ما يكون جوابا عن السؤال وضم اليه زيادة بما يكمل ذلك المقصود وذلك لان قوله ما أنفقتم من خير جواب عن السؤال ثم ان ذلك الاتفاق لا يكمل الا اذا كان مصروفا الى جهة الاستهتاق فهذا الما ذكر الله تعالى الجواب أردفه بذكرا مصروف كميل للبيان (وثانيها) قال القفال انه وان كان السؤال وارد بالمنظ ما الا ان المقصود السؤال عن الكيفية لانهم كانوا عاقلين ان الذي أمر وابه انضاق مال يخرج قرية الى الله تعالى واذا كان هذا معلوما لم ينصرف الوهم الى ان ذلك المال أي شيء هو واذا خرج هذا عن أن يكون مراد اثنين ان المطلوب بالسؤال ان مصرفه أي شيء هو حينئذ يكون الجواب مطابقا للسؤال وتظيره قوله تعالى قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي ان البقرة تشابه عينا قال انه يقول انها بقره لا ذلول وانما كان هذا الجواب موافقا لذلك السؤال لانه كان من المعلوم ان البقرة هي البهية التي شاتموا وصفتم هكذا

فتوله ما هي لا يمكن حمله على طلب المناهية فتعين أن يكون المراد منه طلب الصفة التي بها تتميز تلك البقرة عن  
 غيرها فهذا الطريق قلنا أن ذلك الجواب مطابق لذلك السؤال فكذا هو الحال ما علمنا أنهم كانوا يأمرون بان الذي  
 أمر وأبانتفاقه ما هو واجب أن يقطع بان مرادهم من قوالهم ماذا يتفقون ليس هو طلب المناهية بل طلب  
 المصرف فلماذا حسن هذا الجواب (وثالثها) يحتمل أن يكون المراد أنهم سألوا هذا السؤال  
 فكأنهم قيل لهم هذا السؤال فاسد اتفق أي شيء كان وليكن بشرط أن يكون مالا حلالا وبشرط أن يكون  
 مصروفا إلى المصرف وهذا مثل ما إذا كان الإنسان صحيح المزاج لا يضره أكل أي طعام كان فقال للطبيب  
 ماذا أكل فيقول الطبيب كل في اليوم مرتين كان المعنى كل ما شئت لكن بهذا الشرط كذا هو المعنى  
 اتفق أي شيء أردت بشرط أن يكون المصرف ذلك (المسئلة الرابعة) اعلم انه تعالى واعي الترتيب  
 في الاتفاق فقدم الوالدين وذلك لانها ما كالمخرج له من العدم الى الوجود في عالم الاسباب ثم ربياه في الحال  
 الذي كان في غاية الضعف فكان انعامه ما على الابن اعظم من انعام غيره ما عليه ولذلك قال تعالى  
 وقضى ربك أن لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا وفيه اشارة الى انه ليس به مدبر رعاية حق الله تعالى شيء  
 أوجب من رعاية حق الوالدين لان الله تعالى هو الذي أخرج الانسان من العدم الى الوجود في الحقيقة  
 والوالدان هما اللذان أخرجاه الى عالم الوجود في عالم الاسباب الظاهرة فنبت ان حقه ما اعظم من حق  
 غيره ما فهذا أوجب تقديمه ما على غيره ما في رعاية الحقوق ثم ذكر تعالى بعد الوالدين الاقربين والسبب فيه  
 ان الانسان لا يصح ان يقوم بصالح جميع الفقراء بل لا بد وأن يرجح البعض على البعض والترجيح  
 لا بد له من مرجح والقرباية تصلح أن تكون سببا للترجيح من وجوه (أحدها) ان القرباية مظنة المخالطة  
 والمخالطة سبب لاطلاع كل واحد منهم على حال الآخر فاذا كان أحدهم ما غنيا والآخر فقيرا  
 كان اطلاع الفقير على الغني أتم واطلاع الغني على الفقير أتم وذلك من أقوى الخوامل على الاتفاق  
 (وثانيها) انه لو لم يراع جانب الفقير احتاج الفقير للرجوع الى غيره وذلك عار وسيئة في حقه فالاولى أن  
 يتكفل بصالحهم دفعا للضرر عن النفس (وثالثها) أن قريب الانسان جار مجرى الجزء منه والاتفاق  
 على النفس أولى من الاتفاق على الغير فلهذا السبب كان الاتفاق على القريب أولى من الاتفاق على  
 البعيد ثم ان الله تعالى ذكر بعد الاقربين اليتامى وذلك لانهم اصغرهم لا يقدرون على الاكتساب  
 ولذا كونهم يتامى ليس لهم أحد يكسب لهم فالطفل الذي مات أبوه قد عدم الكسب والكاسب وأشرف على  
 الضياع ثم ذكر تعالى بعدهم المساكين وحاجتهم هؤلا أقل من حاجة اليتامى لان قدرتهم على التحصيل أكثر من  
 قدرة اليتامى ثم ذكر تعالى بعدهم ابن السبيل فانه بسبب انقطاعه عن بلده قد يقع في الاحتياج والفقر فهذا  
 هو الترتيب الصحيح الذي رتبته الله تعالى في كيفية الاتفاق ثم لما فصل هذا التفصيل الحسن الكامل أردفه  
 بعد ذلك بالاجال فقال وما تفلحوا من خير فان الله به عليم أي وكل ما فلقوه من خير ما مع هؤلا المذكورين  
 واتمام غيرهم حسبته لله وطبا الجزيل نوابه وهربا من أليم عقابه فان الله به عليم والعليم مبالغة في كونه عالما  
 يعني لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء فيجازيكم أحسن الجزاء عليه كما قال اني لا أضيع  
 عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى وقال من يعمل مثقال ذرة خيرا يره (المسئلة الخامسة) المراد من الخير هو  
 المال لقوله عز وجل وانه لحب الخير أشد يد وقال ان ترك خيرا الوصية فاعني وما تفلحوا من اتفاق شيء من  
 المال قل أو أكثر وفيه قول آخر وهو أن يكون قوله وما تفلحوا من خير يتناول هذا الاتفاق وسائر وجوه البر  
 والطاعة وهذا أولى (المسئلة السادسة) قال بعضهم هذه الآية منسوخة بآية الموارث وهذا ضعيف  
 لانه يحتمل حل هذه الآية على وجوه لا يتطرق النسخ اليها (أحدها) قال أبو مسلم الاتفاق على الوالدين  
 واجب عند قصورهما عن الكسب والمكث والمراد بالاقربين الولد وولد الولد وقد نزلت عند فقدهم  
 وإذا حلنا الآية على هذا الوجه فقوله من قال انهم منسوخة بآية الموارث لا وجه له لان هذه النسخة نزلت  
 في حال الحياة والميراث يصل بعد الموت وأيضاً يخيل بعد الموت لا يوصف بأنه نفقة (وثانيها) أن يكون

المراد من أحب التقرب الى الله تعالى في باب النفقة فالاولى له أن ينفقه في هذه الجهات فيقدم الاولى فالاولى  
فيكون المراد به التطوع (ومثالها) أن يكون المراد الوجوب فيما يتصل بالوالدين والاقربين من حيث  
الكفاية وفيما يتصل باليتامى والمساكين مما يهـ يكون زكاة (ورابها) يحتمل أن يريد بالانفاق على  
الوالدين والاقربين ما يكون بعنا على صلة الرحم وفيما يصرفه لليتامى والمساكين ما يخص لصدقة فظاهر  
الآية يحتمل لكل هذه الوجوه من غير نسخ (الحكم الثاني) قوله تعالى (كتب عليكم القتال وهو كره

لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لکم وعسى أن يحبوا شيئا وهو شر لکم والله يعلم وأنتم لا تعلمون)  
وفيه مسائل (المسئلة الاولى) اعلم انه عليه الصلاة والسلام كان غير ماذون في القتال مدة اقامته بمكة فلما  
هاجر اذن له في قتال من يقاتله من المشركين ثم اذن له في قتال المشركين عاتته ثم فرض الله الجهاد واختلف  
العلماء في هذه الآية فقال قوم انها تقتضى وجوب القتال على الكل وعن مكحول انه كان يحاف عند البيت  
بالله ان الغزو واجب ونقل عن ابن عمر وعطاء ان هذه الآية تقتضى وجوب القتال على اصحاب الرسول عليه  
الصلاة والسلام في ذلك الوقت فقط حجة الاولين ان قوله كتب يقتضى الوجوب وقوله عليكم يقتضى ايضا  
والخطاب بالكاف في قوله عليكم لا يمنع من الوجوب على الموجودين وعلى من سيوجد بعدهم كذلك كما في قوله  
كتب عليكم القصاص كتب عليكم الصيام فان قيل ظاهر الآية هل يقتضى أن يكون واجبا على الاعيان  
أو على الكفاية قلنا بل يقتضى أن يكون واجبا على الاعيان لان قوله عليكم أى على كل واحد من آحادكم كما  
في قوله كتب عليكم القصاص كتب عليكم الصيام حجة عطاء ان قوله كتب يقتضى الاجاب ويكفي في العمل  
به مرة واحدة وقوله عليكم يقتضى تخصيص هذا الخطاب بالموجودين في ذلك الوقت الا اننا قلنا ان قوله  
كتب عليكم القصاص كتب عليكم الصيام حال الموجودين فيه كمال من سيوجد بعدهم ذلك بدلالة منفصلة  
وهي الاجماع وتلك الدلالة مفقودة ههنا فوجب أن يبقى على الوضع الاصلى قالوا وما يدل على صحة هذا  
القول قوله تعالى وكلا وعد الله الحسنى ولو كان القاعدة مضعافرضالما كان موعودا بالحسنى اللهم الا ان  
يقال الفرض كان ثابتا ثم نسخ الا ان التزام القول بالنسخ من غير ان يدل عليه دليل غير جائز ويدل عليه  
ايضا قوله تعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة والقول بالنسخ غير جائز على ما بيناه والاجماع  
اليوم منه قد على انه من فروض الكفايات الا أن يدخل المشركون ديار المسلمين فانه يمين الجهاد حينئذ على  
الكل والله أعلم (المسئلة الثانية) قوله وهو كره لكم فيه اشكال وهو ان الظاهر من قوله كتب عليكم  
أن هذا الخطاب مع المؤمنين والعقل يدل عليه ايضا لان الكافر لا يؤمر بقتال الكافر واذا كان كذلك  
فكيف قال وهو كره لكم فان هذا بهر يكون المؤمن كاره لالحكم الله وتكليفه وذلك غير جائز لان المؤمن  
لا يكون ساخطا ولا امر الله تعالى وتكليفه بل يرضى بذلك ويحببه ويتمسك به ويعلم انه صلاحه وفي تركه  
فساده (والجواب) من وجهين (الاول) أن المراد من الكره كونه شاقا على النفس والمكلف وان علم  
ان ما أمر الله به فهو صلاحه لكن لا يخرج بذلك عن كونه ثقيلا شاقا على النفس لان التكليف عبارة  
عن الزام ما في فعله كلفة ومشقة ومن المعلوم ان أعظم ما يعيل اليه الطبع الحياة فلذلك أشق الاشياء  
على النفس القتال (الثاني) أن يكون المراد كراهتهم للقتال قبل ان يفرض لما فيه من الخوف ولكثرة  
الاعداء فين الله تعالى ان الذي تكرهونه من القتال خير لكم من تركه لئلا تكرهونه بعد ان فرض  
عليكم (المسئلة الثالثة) الكره بضم الكاف هو الكراهة بدليل قوله وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير  
لكم ثم فيه وجهان (أحدهما) أن يكون المعنى وضع المصدر موضع الوصف مبالغة كقول الخساء  
فانما هي اقبال وادبار كانه في نفسه كراهة لفرط كراهتهم له (والثاني) أن يكون فعلا بمعنى مفعول  
كالخبر بمعنى الخبور أى وهو كرهه لكم وقرأ السلمي بالغتج وهو ما اغتبان كالضغف والضغف ويجوز أن  
يكون بمعنى الاكراه على سبيل المجاز كنهتم أكرهوا عليه اشتد كراهتهم له ومشقته عليهم ومنه قوله تعالى  
حلتها أمه كرها ورضيته كرها والله أعلم وقال بعضهم الكره بالضم ما كرهته مما كرهه عليه واذا كان

بالاكرام فبافتح أما قوله وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم فحيث  
 مسائل (المسئلة الاولى) عسى فعل درج مضارعه وبقي ما ضربه فيقال منه عسيتا وعسيتم قال تعالى  
 فهل عسيتم ويرفع الاسم بعده كما يرفع بعد الفعل فتقول عسى زيد كما تقول قام زيد ومعناه قرب قال  
 تعالى قل عسى أن يكون ردف لكم أي قرب فقولك عسى زيد أن يقوم تقديره عسى قيام زيد أي قرب  
 قيام زيد (المسئلة الثانية) معنى الآية انه ربما كان الشيء شاقا علىكم في الحال وهو سبب للمنازع  
 الجليله في المستقبل وبالضد ولاجله حسن ثمر الدواء المر في الحال لتوقع حصول العصه في المستقبل  
 وحسن تحمل الاخطار في الاسفار لتوقع حصول الريح في المستقبل وحسن تحمل المساق في طلب العلم  
 لتفوز بالعبادة العظيمة في الدنيا وفي العقب وههنا كذلك وذلك لان ترك الجهاد وان كان يفيد في الحال حصول  
 النفس عن خوار القتل وحصول المال عن الانفاق ولكن فيه أنواع من المضار منها أن العدو اذا علم ميلكم  
 الى الدعة والسكون قصد بلادكم وحاول قتلكم فاما أن يأخذكم ويستبيح دماءكم وأموالكم واما أن  
 يحتاجوا الى قتالهم من غير أعداد آلة وسلاح وهذا يكون كثيرا مداواة المرض في أول ظهوره بسبب نفرة  
 النفس عن تحمل مرارة الدواء ثم في آخر الامر يصير المرء مضطرا الى تحمل اضعاف تلك النفرة والمشقة  
 والحاصل أن القتال بسبب حصول الامن وذلك خير من الانتفاع بسلامة الوقت ومنها وجدان الغنيمة ومنها  
 السرور العظيم بالاستيلاء على الاعداء اما ما يتعلق بالدين فكثيرة منها ما يحصل للمجاهد من الثواب العظيم  
 اذا فعل الجهاد تقربا وعبادة وسلك طريقة الاستقامة فلم يفسد ما فعله ومنها أنه يحشى عدوكم أن يستغفركم  
 فلا تصبرون على المحنة فتتردون عن الدين ومنها أن عدوكم اذا رأى جدكم في دينكم وبذلككم أنفسكم  
 وأموالكم في طلبه مال بسبب ذلك الى دينكم فاذا أسلم على يدكم صرتم بسبب ذلك مستحقين للاجر العظيم  
 عند الله ومنها ان من أقدم على القتال طلبا لرضا الله تعالى كان قد تحمل ألم القتل بسبب طلب رضوان  
 الله ومالم يصبر الرجل ميتتنا بفضل الله وبرحمته وانه لا يضيع أجر المحسنين وبان لذات الدنيا أمور باطلة  
 لا يرضى بالقتل ومق كان كذلك فارق الانسان الدنيا على حب الله وبغض الدنيا وذلك من أعظم سعادات  
 الانسان فثبت بما ذكرنا أن الطبع ولو كان يكره القتال مع اعداء الله فهو خيركم شيرا وبالضد ومعلوم  
 أن الامر ينمى تعارضا فالأكثر منه هو الراجح وهذا هو المراد من قوله وعسى أن تكرهوا شيئا وهو  
 خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم (المسئلة الثالثة) النمر السوء وأصله من شررت الشيء  
 اذا بسطته يقال شررت اللحم والنوب اذا بسطته ليحف ومنه قوله حقي أشرت بالا كف المصاحف  
 والشرا والهب لا بسطه فعلى هذا الشرا بساط الاشياء الضارة (المسئلة الرابعة) عسى توهم الشك  
 مثل لهل وهي من الله تعالى يقين ونهم من قال انها كلمة مطهنة نهى لاندل على حصول الشك للقائل  
 الا أنها تدل على حصول الشك للمستمع وعلى هذا التقدير لا يحتاج الى التأويل أما ان قلنا بانها بمعنى  
 هل فتأويل فيه هو لوجوه المذكورة في قوله تعالى هل لكم تتنون قال الخليل عسى من الله واجب  
 في القرآن قال فعسى الله أن يأتي بالفتح وقد وجد وعسى الله أن يأتي بهم جميعا وقد حصل والله أعلم أما قوله  
 تعالى والله يعلم وأنتم لا تعلمون والمقصود منه الترغيب العظيم في الجهاد وذلك لان الانسان اذا اعتقد  
 قصور علم نفسه وكمال علم الله تعالى ثم علم انه سبحانه لا يأمر العبد الا بما فيه خيره ومصالحته علم قطعان الذي  
 أمره الله تعالى به وجب عليه امتثاله سواء كان مكروها للطبع أولم يكن فكان الله تعالى قال يا أيها العبد فاعلم  
 أن على أكمل من عملك فكن مشتغلا بطاعتي ولا تلتفت الى مقتضى طبعك فهذه الآية في هذا المقام تجرى  
 مجرى قوله تعالى في جواب الامانة اني أعلم ما لا تعلمون • قوله تعالى (يستألفونك عن الشهر الحرام  
 قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام واخراج أهله منه أكبر عند الله  
 والسنة أكبر من القتل ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا ومن يردد منكم عن  
 دينه فميت وهو كافر فاولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون)

في الآية مسائل (المسئلة الاولى) اختلفوا في أن هذا السائل امكن من المسلمين أو من الكافرين  
والقاتلون بانه من المسلمين فربما كان (الاقول) الذين قالوا انه تعالى لما كتب عليهم القتال وقد كان  
عند القوم الشهر الحرام والمسجد الحرام أعظم الحرمة في المنع من القتال لم يعد عندهم أن يكون الامر  
بالقتال مقيداً بان يكون في غير هذا الزمان وفي غير هذا المكان فدعاهم ذلك الى أن سألوا النبي صلى الله  
عليه وسلم فقالوا أيجز لنا قتالهم في هذا الشهر وفي هذا الموضع فتزلت الآية فبلى هذا الوجه الظاهر  
ان هذا السؤال كان من المسلمين (الفريق الثاني) وهم أكثر المفسرين ورواه ابن عباس أنه قال  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن جحش الاسدي وهو ابن عمته قبل قتال بدر بشهرين وبعد  
سبعة عشر شهراً من مقدمه المدينة في غيابة رط وكتب له كتاباً وعهدا ودفعه اليه وأمره أن يفحصه بعد  
مئتين ويقرأه على أصحابه ويعلم بما فيه فاذا فيه أما بعد فمصر على بركة الله تعالى بن ابيك حتى تنزل بطن  
فحل فترصد بهم اغير قرين ابعثك أن تأتيهم منه بخير فتقال عبد الله سمعنا وطاعة لامرء فقال لأصحابه من احب  
منكم الشهادة فليطلق معي فاني ماض لامرء ومن احب التخلف فليختلف فخصي حتى بلغ بطن فحل بين مكة  
والطائف فمزع عليهم عمرو بن الحضرمي وثلاثة معه فلما رأوا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حلقوا  
رأس واحد منهم وأوهوا بذلك انهم قوم عمار ثم أتى واقد بن عبد الله الحنظلي وهو أحد من كان مع عبد الله  
ابن جحش وروى عمرو بن الحضرمي فقتله وأسر واثنين وساقوا العير بما فيه حتى قدموا على رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فضجبت قرين وقالوا قد استعمل محمد الشهر الحرام شهر يأم من فيه الخائف فيسفن فيه الدماء  
والمسلمون أيضاً قد استبعدوا ذلك فتقال عليه الصلاة والسلام اني ما أمرتكم بالقتال في الشهر الحرام  
وقال عبد الله بن جحش يا رسول الله انا قتلنا ابن الحضرمي ثم أمسينا فنظرنا الى هلال رجب فلاندرى  
اني ريب أصبناه أم في جنادي فوق رسول الله صلى الله عليه وسلم العبر والاسارى فتزلت هذه الآية فاخذ  
رسول الله عليه الصلاة والسلام الغنمة وعلى هذا التقدير فالظاهر ان هذا السؤال انما صدر عن المسلمين  
لوجوه (أحدها) ان أكثر الحاضرين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا مسلمين (وثانيها) أن ما قبل  
هذه الآية وما بعدها خطاب مع المسلمين أما ما قبل هذه الآية فقوله أم حسبتم أن تدخلوا الجنة وهو خطاب  
مع المسلمين وقوله يستأونك ماذا يذبحون حكاية عنهم وأما ما بعد هذه الآية فذكر ذلك وهو قوله يستأونك عن  
الحرم والميسر ويستأونك عن اليتامى (وثالثها) روى سعيد بن جبيرة عن ابن عباس أنه قال ما رأيت يوماً  
كأنوا خير من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ألوه الا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض كلهن  
في القرآن منها يستأونك عن الشهر الحرام (والقول الثاني) ان هذا السؤال كان من الكفار قالوا سألوا  
الرسول عليه الصلاة والسلام عن القتال في الشهر الحرام حتى لو أخبرهم بانه حلال فكسروا به واستحلوا قتاله  
فيه فانزل الله تعالى هذه الآية يستأونك عن الشهر الحرام قتال فيه أي يستأونك عن قتال في الشهر  
الحرام قل قتال فيه كبير ولكن الصدة من سبيل الله وعن المسجد الحرام والكعبة به أكبر من ذلك القتال  
ولا يزالون يستأونك منكم حتى يردوكم عن دينكم فبين تعالى ان غرضهم من هذا السؤال أن يقتلوا  
المسلمين ثم أنزل تعالى بعده قوله الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فن اعتدى عليكم فاعتدوا  
عليه بمثل ما اعتدى عليكم فصرح في هذه الآية بان القتال على سبيل الدفع جائز (المسئلة الثانية) قوله تعالى  
قتال فيه خفض على البدل من الشهر الحرام وهذا يسمى بدل الاشتمال كقولك أجبني زيد علمه ونفعني زيد  
كلامه وسرق زيد ماله وسلب زيد فوبه قال تعالى قتل أصحاب الاخذود النار ذات الوقود وقال بعضهم  
الخفض في قتال على تكرير المعامل والتقدير يستأونك عن الشهر الحرام عن قتال فيه وهو كذا هو  
في قراءة ابن مسعود والربيع وتظهير قوله تعالى للذين استضعفوا من آمن منهم وقرأتكم قتال فيه أما  
قوله تعالى قل قتال فيه كبير ففيه مسألتان (المسئلة الاولى) قتال فيه مبتدأ أو كبير خبره وقوله قتال وان  
كان نكرة الا أنه خفض بقوله فيه فحسن جعله مبتدأ والمراد من قوله كبير أي عظيم مستنكر كما يسمى الذنب

العظيم كبيرة قال تعالى كبرت كما، فخرج من أفواههم فان قيل لم نكر القتال في قوله تعالى قتال فيه ومن حق  
النكرة اذا تكررت أن نفي باللام حتى يكون المذكور الثاني هو الاول لانه لو لم يكن كذلك كان المذكور  
الثاني غير الاول كما في قوله تعالى ان مع العسر يسرا قلنا نعم ما ذكرتم أن اللفظ اذا تكرر وكانا متكررين  
كان المراد بالثاني اذا غير الاول والقوم أرادوا بقولهم يستلوثك عن الشهر الحرام قتال فيه ذلك القتال  
المعين الذي أقدم عليه عبد الله بن جحش فقال تعالى قل قتال فيه كبير وفيه تنبيه على ان القتال الذي يكون  
كبير ليس هو هذا القتال الذي سألتهم عنه بل هو قتال آخر لان هذا القتال كان الغرض به نصره الاسلام  
واذلال الكفر فكيف يكون هذا من الكبائر انما القتال الكبير هو الذي يكون الغرض فيه هدم الاسلام  
وتقوية الكفر فكان اختيار التنكير في اللفظين لاجل هذه الدقيقة الا أنه تعالى ما صرح بهذا الكلام الا  
تضييق قلوبهم بل اجهم الكلام بحيث يكون ظاهره كالمهم لما أرادوه وباطنه يكون موافقا للحق وهذا  
انما حصل بان ذكر هذين اللفظين على سبيل التنكير ولو أنه وقع التعبير عنهما أو عن أحدهما بلفظ التعريف  
لبطلت هذه الفائدة الجلية فسبحان من له تحت كل كلمة من كلمات هذا الكتاب سر لطيف لا يهتدى اليه الا  
أولو الالباب (المسئلة الثانية) اتفق الجمهور على ان حكم هذه الآية حرمة القتال في الشهر الحرام  
ثم اختلفوا ان ذلك الحكم هل بقي أم نسخ فنقل عن ابن جرير أنه قال سألني عن صوابه أنه لا يحل للناس  
الغزو في الحرم ولا في الاشهر الحرم الا على سبيل الدفع روى جابر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يعزوف في الشهر الحرام الا أن يعزى وستل سعيد بن المسيب هل يصلح للمسلمين أن يقتاتوا الكفار في الشهر  
الحرام قال نعم قال أبو عبيد والناس بالثغور اليوم جميعا على هذا القول يرون الغزو ومباحا في الشهر  
كاهل ولم أر أحدا من علماء الشام والعراق يشكروه عليهم وكذلك أحسب قول أهل الخيبر والحجة في اباحتها  
قوله تعالى قاتلوا المشركين حيث وجدتموهم وهذه الآية ناسخة لتحریم القتال في الشهر الحرام  
والذي عندي ان قوله تعالى قل قتال فيه كبير هذا نكرة في سياق الاثبات فمتناول فردا واحدا ولا يتناول  
كل الافراد فهذه الآية لا دلالة فيها على تحريم القتال مطلقا في الشهر الحرام ولا حاجة الى تقدير النسخ  
فيه أما قوله تعالى وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام واخراج أهله منه أكبر عند الله ففيه مستلثان  
(المسئلة الاولى) للتعيين في هذه الآية وجوه (الاول) قول البصريين وهو الذي اختاره الزجاج  
ان قوله وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام واخراج أهله منه كلها مر فوعة بالابتداء وخبرها  
قوله أكبر عند الله والمعنى ان القتال الذي سألتهم عنه وان كان كبيرا الا ان هذه الاشياء أكبر منه فاذا لم  
تمنعوا عنها في الشهر الحرام فكيف تعيبون عبد الله بن جحش على ذلك القتال مع ان له فيه عذرا ظاهرا  
فانه كان يجوز ان يكون ذلك القتل واقعا في جمادى الآخرة وتطيره قوله تعالى لبي امرأ سبيل  
أما صرون الناس بالبز وتسون أنفسكم لم تقولون ما لا تفعلون وهذا وجه ظاهر الا أنهم اختلفوا في الجرح  
في قوله والمسجد الحرام وذكروا فيه وجهين (أحدهما) أنه عطف على الهاء في (والثاني) وهو  
قول الاكثرين أنه عطف على سبيل الله قالوا وهو متنا كد بقوله تعالى ان الذين كذبوا وصدت عن سبيل  
الله والمسجد الحرام واعترضوا على الوجه الاول بأنه لا يجوز العطف على الضمير فانه لا يقال مررت به وعمرو  
وعلى الثاني بان على هذا الوجه يكون تقدير الآية صد عن سبيل الله وعن المسجد الحرام فقوله عن  
المسجد الحرام صلة للصلة والاصلة والموصول في حكم الشيء الواحد فايقاع الاجنبي بينهما لا يكون جائزا  
أجيب عن الاول لم لا يجوز انضمار حرف الجر فيه حتى يكون التقدير وكفر به والمسجد الحرام والاضمار في  
كلام الله ليس بغريب ثم يتأكد هذا بقراءة حمزة تهألون به والارحام على سبيل التلخيص ولو أن حمزة روى هذه  
الصفة لكان مقبولا بالاتفاق فاذا قرأ في كتاب الله تعالى كان اولي أن يكون مقبولا وأما الاكثر الذين  
اختاروا القول الثاني قالوا الاشك أنه يقتضي وقوع الاجنبي بين الصلة والموصول والاصل أنه لا يجوز  
الا ان يحملناه ههنا الوجهين (الاول) أن الصد عن سبيل الله والكفر به كاشئ الواحد في المعنى فكانه

لانصل (والثاني) أن موضع قوله وكفر به عقيب قوله والمسجد الحرام إلا أنه قد علم عليه اضطرار العناية  
 بقوله تعالى ولم يكن له كفواً أحد كان من حق الكلام أن يقال ولم يكن له أحد كفواً إلا أن اضطرار العناية  
 أو جوب تقديمه فكذلكها هنا (الوجه الثاني) في هذه الآية وهو اختيار الفراء وأبي مسلم الاصحها في أن  
 قوله تعالى والمسجد الحرام عطف بالواو على الشهر الحرام والتقدير يستلوثك عن قتال في الشهر الحرام  
 والمسجد الحرام ثم بعد هذا طريقان (أحدهما) أن قوله قتال فيه مبتدأ وقوله كبير وصد عن سبيل الله  
 وكفر به خبر بعد خبر والتقدير أن قتال فيه محكوم عليه بأنه كبير وبأنه صد عن سبيل الله وبأنه كفر  
 بالله (والطريق الثاني) أن يكون قوله قتال فيه كبير جملته مبتدأ وخبر وأما قوله وصد عن سبيل الله فهو  
 مرفوع بالابتداء وكذا قوله وكفر به والخبر محذوف لدلالة ما تقدم عليه والتقدير قتل فيه كبير وصد  
 عن سبيل الله كبير وكفر به كبير ونظيره قولك زيد منطلق وعمر وتقديره وعمر منطلق طعن البصريون  
 في هذا الجواب فقالوا أما قولكم تقدير الآية يستلوثك عن قتال في المسجد الحرام فهو ضعيف لأن  
 السؤال كان واقعا عن القتال في الشهر الحرام لا عن القتال في المسجد الحرام وطعنوا في الوجه الأول  
 بأنه يقتضي أن يكون القتال في الشهر الحرام ككفر بالله وهو خطأ بالاجماع وطعنوا في الوجه الثاني  
 بأنه لما قال بعد ذلك واخراج أهله منه أكبر أي أكبر من كل ما تقدم فيسلم أن يكون إخراج أهل  
 المسجد من المسجد أكبر عند الله من الكفر وهو خطأ بالاجماع وأقول للفراء أن يجب عن الأول بأنه  
 من الذي أخبركم بأنه ما وقع السؤال عن القتال في المسجد الحرام بل الظاهر أنه وقع لأن القوم كانوا  
 مستعظمين لقتال في الشهر الحرام وفي البلد الحرام وكان أحدهما كالاتر في القبح عند القوم فانظروا أنهم  
 جعوهما في السؤال وقولهم على الوجه الأول يلزم أن يكون القتال في الشهر الحرام ككفرنا يلزم أن يكون  
 قتال في الشهر الحرام ككفرنا ونحن نقول به لأن التكررة في الأبيات لا تفيد العموم وعندنا أن قتالا واحدا  
 في المسجد الحرام ككفر ولا يلزم أن كل قتال كذلك وقولهم على الوجه الثاني يلزم أن يكون إخراج أهل المسجد  
 منه أكبر من الكفر قلنا المراد من أهل المسجد هم الرسول عليه السلام والعصاة واخراج الرسول من  
 المسجد على سبيل الأذلال لا شك أنه كفر وهو مع كونه ككفر فهو ظلم لأنه إذا لا انسان من غير جرم سابق  
 وعرض لاحق ولا شك أن الشيء الذي يكون ظلما وكفرا أكبر وأقبح عند الله مما يكون ككفرا وحده فهذا  
 جملته القول في تقرير قول الفراء (القول الثالث) في الآية قوله قتل فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به  
 وجهه ظاهر وهو أن قتال فيه موصوف بهذه الصفات وأما الخفض في قوله والمسجد الحرام فهو واو  
 القسم إلا أن الجمهور ما أقاموا لهذا القول وزنا (المسئلة الثانية) أما الصد عن سبيل الله ففيه وجوه  
 (أحدها) أنه صد عن الإيمان بالله وبمحمد عليه السلام (وثانيها) صد للمسلمين من أن يهاجروا إلى  
 الرسول عليه السلام (وثالثها) صد للمسلمين عام الحديبية عن عمرة البيت وإقتاتل أن يقول الرواية ذات  
 على أن هذه الآية ترات قبل غزوة بدر في قصة عبد الله بن جحش وقصة الحديبية كانت بعد غزوة بدر بمدة  
 طويلة ويمكن أن يجاب عنه بأن ما كان في معلوم الله تعالى كان كالأوقع وأما الكفر بالله فهو الكفر بكونه  
 مرسل للرسول مستحقا للعبادة فادرا على البعث وأما قوله والمسجد الحرام فإن عطفه على الضمير في به كان  
 المعنى وكفر بالمسجد الحرام ومعنى الكفر بالمسجد الحرام هو منع الناس عن الصلاة فيه والطواف به  
 فقد كفر وأبما هو السبب في فضيلته التي بها يتميز عن سائر البقاع ومن قال أنه معطوف على سبيل الله  
 كان المعنى وصد عن المسجد الحرام وذلك لأنهم صدوا عن المسجد الحرام الطائفتين والعامة كسفين والركع  
 السجود وأما قوله تعالى واخراج أهله منه فالمراد أنهم أخرجوا المسلمين من المسجد بل من مكة وإنما جعلهم  
 أهله إذ كانوا هم القاطنين بصوق البيت كما قال تعالى والزهم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها وقال  
 تعالى وما لهم أن لا يهذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام وما كانوا أولياءه أن أولياءه إلا المتقون  
 فإخبر تعالى أن المشركين خرجوا بشر ككفرهم عن أن يكونوا أولياء المسجد ثم أنه تعالى به بعد أن ذكر هذه

الاشياء حكم عليها بانها كبرى أى كل واحد منها كبر من قتال في الشهر الحرام وهذا تفرغ على قول الزجاج  
 وانما قلنا ان كل واحد من هذه الاشياء كبر من قتال في الشهر الحرام لوجهين (أحدهما) أن كل واحد  
 من هذه الاشياء كفر والكفر أعظم من القتل (والثاني) انادعى أن كل واحد من هذه الاشياء كبر من  
 قتال في الشهر الحرام وهو القتال الذي صدر عن عبد الله بن جحش وهو ما كان قاطعا بوقوع ذلك القتال  
 في الشهر الحرام وهو لا الكفار قاطعون بوقوع هذه الاشياء منهم في الشهر الحرام فيلزم أن يكون وقوع  
 هذه الاشياء كبرا ما قوله تعالى والفتنة كبر من القتل فقد ذكرنا في الفتنة قولين (أحدهما) هي  
 الكفر وهذا القول عليه أكثر المفسرين وهو عندي ضعيف لأن على قول الزجاج قد تقدم ذكر ذلك فانه  
 تعالى قال وكفر به أكبر من القتل والفتنة على الكفر يكون تكرارا بل هذا التأويل يستقيم على قول الفراء  
 (والقول الثاني) أن الفتنة هي ما كانوا يفتنون المسلمين عن دينهم تارة بالفتن الشبهات في قلوبهم وتارة  
 بالتعذيب كفعالهم بيلال وصهيب وعمار بن ياسر وهذا قول محمد بن اسحاق وقد ذكرنا أن الفتنة عبارة  
 عن الامتحان يقال قنت الذهب بالنار اذا ادخلته فيه التزيب الغش عنه ومنه قوله تعالى انما أموالكم  
 وأولادكم فتنة أى امتحان لكم لانه اذا الزمه اتفاق المال في سبيل الله تفكر في ولده فصار ذلك مانعا له عن  
 الانفاق وقال تعالى ألم احسب الناس ان يتركوا ان يقولوا آمنا وهم لا يفتنونون أى لا يمتحنون في دينهم  
 بانواع البلاء وقال وقتلنا قوتونا وانما هو الامتحان بالبلوى وقال ومن الناس من يقول آمنا بالله فاذا  
 أودى في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله والمراد به المحنة التي تصيبه من جهة الدين من الكفار وقال  
 ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا والمراد انهم آذوهم وعرضوهم على العذاب ليختصوا ثباتهم  
 على دينهم وقال فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتن ان يفتنكم الذين كفروا وقال ما أنتم عليه  
 بضاتين الا من هو صالح الخيم وقال فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة أى المحنة في الدين وقال واحد منهم  
 ان يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك وقال ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا وقال ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم  
 الظالمين والمعنى ان يفتنوا بها عن دينهم فيبتز في أعينهم ما هم فيه من الكفر والظلم وقال فستبصر  
 ويصرون بايكم المفتنون قبل المفتنون المجنون والجنون فتنة اذ هو محنة وعدول عن سبيل أهل السلامة  
 في العقول فثبت بهذه الآيات أن الفتنة هي الامتحان وانما قلنا ان الفتنة أكبر من القتل لأن  
 الفتنة عن الدين تفضي الى القتل الكثير في الدنيا والى استحقاق العذاب الدائم في الآخرة فصح أن الفتنة  
 أكبر من القتل فضلا عن ذلك القتل الذي وقع السؤال عنه وهو قتل ابن الحضرمي روى أنه لما نزلت  
 هذه الآية كتب عبد الله بن جحش صاحب هذه السرية الى مؤمنى مكة اذا عيركم المشركون بالقتال في الشهر  
 الحرام فعبوهم أنتم بالكفر واخراج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة ومنع المؤمنين عن البيت الحرام  
 قال ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا والمعنى ظاهر وظاهر قوله تعالى وان ترضى  
 عنك اليهود والنصارى حتى تتبع ملتهم وفيه مسائل (المسئلة الاولى) ما زال يفعل كذا ولا يزال يفعل  
 كذا قال الواحدى هذا فعل لامصدره ولا يقال منه فاعل ولا مفعول ومثله في الافعال كثير فهو عسى  
 ليس له مصدر ولا مضارع وكذلك ذروا ما فتى وهم وهالك وهوات وتعال ومعنى لا يزالون أى يدومون على ذلك  
 الفعل لان الزوال يفيد النفي فاذا ادخلت عليه ما كان ذلك نفيا للنفي فيكون دليلا على الثبوت الدائم  
 (المسئلة الثانية) قوله حتى يردوكم عن دينكم أى الى أن يردوكم وقيل المعنى يردوكم (المسئلة الثالثة)  
 قوله ان استطاعوا استبعادا لاستطاعتهم كقول الرجل لعدوه ان ظفرت بي فلانق على وهو وانق بانه  
 لا يظفر به ثم قال تعالى ومن يرتدد منكم عن دينه فميت وهو كافر وفيه مسائل (المسئلة الاولى) قال  
 الواحدى قوله ومن يرتدد أظهر التضعيف مع الجزم لسكون الحرف الثاني وهو أكثر في اللغة من الادغام  
 وقوله فميت هو جزم بالمطف على يرتدد وجوابه فاولئك حبطت أعمالهم (المسئلة الثانية) لما بين تعالى  
 ان غرضهم من تلك المقاتلة هو أن يرتدد المسلمون عن دينهم ذكر بعده وعبد اشديد اعلى الردة فقال ومن



يرتد عن دينه فبعت وهو كافر فاولئك حببت أعمالهم في الدنيا والآخرة واستوجب العذاب الدائم في النار (المسئلة الثالثة) ظاهر الآية يقتضي ان الارتداد انما يشترع عليه الاحكام المذكورة اذا مات المرتد على الكفر أما اذا أسلم بعد الردة لم يثبت شيء من هذه الاحكام وقد تفرع على هذه النكتة بحث أصولي ويبحث فروعياً أما البحث الأصولي فهو ان جماعة من المتكلمين زعموا ان شرط صحة الايمان والكفر حصول الموافاة فالايان لا يكون ايماناً الا اذا مات المؤمن عليه والتكفر لا يكون كفر الا اذا مات الكافر عليه قالوا لان من كان مؤمناً ثم ارتد والعين بالله فلو كان ذلك الايمان الظاهر ايماناً في الحقيقة لكان قد استحق عليه الثواب الابدي ثم بعد كفره يستحق العقاب الابدي فاما أن يبقى الاستحقاقان وهو محال واما أن يقال ان الطارئ يزيل السابق وهذا محال لوجوه (أحدها) ان المناقاة حاصله بين السابق والطارئ فليس كون الطارئ من يلا للسابق أولى من كون السابق دافعاً للطارئ بل الثاني أولى لان الدفع أسهل من الرفع (وثانيها) ان المناقاة اذا كانت حاصله من الجانبين كان شرط طريان الطارئ زوال السابق فلو علمنا زوال السابق بطريان الطارئ لزم الدور وهو محال (وثالثها) ان ثواب الايمان السابق وعقاب الكفر الطارئ اما أن يكونا متساويين أو يكون أحدهما أزيد من الآخر فان تساويهما واجب أن يتصابط كل واحد منهما بما لا يخفى فيستدعي المكافاة لان أهل الثواب ولان أهل العقاب وهو باطل بالاجماع وان ازداد أحدهما على الآخر فلنفرض ان السابق أزيد فعند طريان الطارئ لا يزول الا بما سواه فيخفى تذيير بعض الاستحقاقات دون البعض مع كونها متساوية في الماهية فيكون ذلك ترجيحاً من غير مرجح وهو محال أو لنفرض ان السابق أقل فيخفى ذلك اما أن يكون الطارئ الزائد يكون جملة أجزائه مؤثرة في ازالة السابق فيخفى ذلك مع على الاثر الواحد مؤثرات مستقلة وهو محال واما أن يكون المؤثر في ازالة السابق بعض أجزاء الطارئ دون البعض وحينئذ يكون اختصاص ذلك البعض بالمؤثرة ترجيحاً للمثل من غير مرجح وهو محال فثبت بما ذكرناه اذا كان مؤمناً ثم كفر بذلك الايمان السابق وان كان ظننه ايماناً الا انه ما كان عند الله ايماناً فظاهر ان الموافاة شرط لكون الايمان ايماناً والكفر كفرًا وهذا هو الذي دللت الآية عليه فانها دللت على ان شرط كون الردة موجبة لتلك الاحكام أن يموت المرتد على تلك الردة أما البحث الفروعى فهو ان المسلم اذا صلى ثم ارتد ثم أسلم في الوقت قال الشافعي رحمه الله لاعادة عليه وقال أبو حنيفة رحمه الله لزمه قضاء ما أدى وكذلك الحج حجة الشافعي رضي الله عنه قوله تعالى ومن يرتد منكم عن دينه فبعت وهو كافر فاولئك حببت أعمالهم شرط في حيوط العمل أن يموت وهو كافر وهذا الشخص لم يوجد في حقه هذا الشرط فوجب أن لا يصير عمله محبطاً فان قيل هذا معارض بقوله ولو أشركوا لم يطعمنا منهم ما كانوا يعملون وقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله لا يقال حل المطلق على المقيد واجب لانا نقول ليس هذا من باب المطلق والمقيد فانهم أجعوا على ان من علق حكماً بشرطين وعلقه بشرط ان الحكم ينزل عند أحدهما وجدكن قال لعبدك أنت حر اذا جاء يوم الخميس أنت حر اذا جاء يوم الخميس والجمعة لا يسطل واحد منهما بل اذا جاء يوم الخميس عتق ولو كان باعه بقاء يوم الخميس ولم يكن في ملكه ثم اشتراه ثم جاء يوم الجمعة وهو في ملكه عتق بالتعليق الاقول (والسؤال الثاني) عن التمسك بهذه الآية ان هذه الآية دللت على ان الموت على الردة شرط لمجموع الاحكام المذكورة في هذه الآية ونحن نقول به فان من جملة هذه الاحكام الخلود في النار وذلك لا يثبت الا مع هذا الشرط وانما الخلاف في حبط الاعمال وليس في الآية دلالة على ان الموت على الردة شرط فيه (والجواب) ان هذا من باب المطلق والمقيد لان باب التعليق بشرط واحد وبشرطين لان التعليق بشرط بشرطين انما يصح لو لم يكن تعليقه بكل واحد منهما ما نفعنا من تعليقه بالآخر وفي مسائلنا لوجعلنا مجرد الردة مؤثراً في الحبوط لم يبق للموت على الردة أثر في الحبوط أصلاً في شيء من الاوقات فعلنا ان هذا ليس من باب التعليق بشرط وبشرطين بل من باب المطلق والمقيد (وأما السؤال الثاني) فجوابه ان الآية دللت على ان الردة انما توجب الحبوط بشرط الموت على الردة وانما توجب الخلود في النار بشرط

الموت على الردة وعلى هذا التقدير فذلك السؤال ساقط أما قوله تعالى فاولئك حببت أعمالهم في الدنيا والآخرة ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قال أهل اللغة أصل الحبط ان تأكل الابل شيئا يضمرها فتعظم بطونها فتهلك وفي الحديث وان مما ينبت الربيع ما يقتل حبطا أو يؤلم فسمي بطلان الاعمال بهذا لانه كفساد الشيء بسبب ورود الفساد عليه (المسئلة الثانية) والمراد من احباط العمل ليس هو ابطال نفس العمل لان العمل شيء كما وجد في وزال واعداد المعلوم محال ثم اختلف المتكلمون فيه فقال المثبتون للاحباط والتكفير المراد منه ان عقاب الردة الحادثة بزبل ثواب الايمان السابق اما بشرط الموازنة على ما هو مذهب أبي هاشم وجمهور المتأخرين من المعتزلة أو لا بشرط الموازنة على ما هو مذهب أبي علي وقال المتكثرون للاحباط بهذا المعنى المراد من الاحباط الوارد في كتاب الله هو ان المرتد اذا أتى بالردة قتلت الردة عمل محبط لان الاتي بالردة كان يمكنه أن يأتي بدلها بعمل يستحق به ثوابا فاذا لم يأت بذلك العمل الجيد وأتى بدل هذا العمل الردي الذي لا يستفيد منه نفعا بل يستفيد منه أعظم المضار يقال انه أحبط عمله أي أتى بعمل باطل ليس فيه فائدة بل فيه مضرة ثم قال المتكثرون للاحباط هذا الذي ذكرناه في تفسير الاحباط اما ان يكون حقيقة في لفظ الاحباط واما أن لا يكون فان كان حقيقة فيه وجب المصير اليه وان كان مجازا وجب المصير اليه لانا ذكرنا الدلائل القاطعة في مسئلة ان الموافقة شرط في صحة الايمان على ان القول بان أثر الفعل الحادثة بزبل أثر الفعل السابق محال (المسئلة الثالثة) اما حبوط الاعمال في الدنيا فهو انه يقتل عند الظفر به ويقاوم الى أن يظفر به ولا يستحق من المؤمنين موالاة ولا نصرا ولا ثناء حسنا وتبين زوجته منه ولا يستحق الميراث من المسلمين ويجوز أن يكون المعنى في قوله حببت أعمالهم في الدنيا ان ما يريدونه بعد الردة من الاضرار بالمسلمين ومكايدهم بالانتقال من دينهم يبطل كله فلا يحصلون منه على شيء لا عاز الله الاسلام بانصاره فتكون الاعمال على هذا التأويل ما يعمله بعد الردة وأما حبوط أعمالهم في الآخرة فعند القائلين بالاحباط معناه ان هذه الردة تبطل استحقاتهم للثواب الذي استحققوه بأعمالهم السالفة وعند المتكثرين لذلك معناه انهم لا يستفيدون من تلك الردة ثوابا ونفعا في الآخرة بل يستفيدون منها أعظم المضار ثم بين كيفية تلك المضرة فقال تعالى وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون • قوله عز وجل (ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم) في الآية مسألان (المسئلة الاولى) في تعلق هذه الآية بما قبلها ووجهان (الاول) ان عبد الله بن جحش قال يا رسول الله هب انه لا عقاب علينا بما فعلنا فهل نطمع منه أجر أو ثوابا فزات هذه الآية لان عبد الله كان مؤمنا وكان مهاجرا وكان بسبب هذه المقاتلة مجاهدا (والثاني) انه تعالى لما أوجب الجهاد من قبل بقوله كتب عليكم القتال وهو كره لكم وبين ان تركه سبب لا وعيد اتبع ذلك بذكر من يقوم به فقال ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله ولا يكاد يوجد وعيد الا بعقبه وعيد (المسئلة الثانية) هاجروا أي فارقوا أوطانهم وعشائرهم وأصله من الهجرة الذي هو خذ الوصل ومنه قبل للكلام الضيق هجر لانه مما ينبغي أن يهجر والمهاجرة وقت يهجر فيه العمل والمهاجرة مفاعلة من الهجرة وجاز أن يكون المراد منه ان الاحباب والافارب هجروه بسبب هذا الدين وهو أيضا هجرهم بهذا السبب فكان ذلك مهاجرة وأما الجهاد فاصلا من الجهد الذي هو المشقة ويجوز أن يكون معنى الجهاد أن يضم جهده الى جهد آخر في نصرته دين الله كما ان المساعدة عبارة عن ضم الرجل ساعده الى ساعد آخر ليحصل التأييد والقوة ويجوز أن يكون المراد من الجهاد بذل الجهد في قتال العدو وعند فعل العدو مثل ذلك تصير مفاعلة ثم قال تعالى أولئك يرجون رحمة الله وفيه قولان (الاول) ان المراد منه الرجاء وهو عبارة عن ظن النافع التي يتوقعها أو أراد تعالى في هذا الموضع انهم يطمعون في ثواب الله وذلك لان عبد الله بن جحش ما كان قاطعا بالافوز والثواب في عمله بل كان يتوقعه ويرجوه فان قيل لم جعل الوعد مع اقبال الرجاء ولم يقطع به كما في سائر الآيات قلنا (الجواب) من وجوه (أحدها) ان مذهبتنا ان

الثواب على الايمان والعمل غير واجب عقلا بل بحكم الوعد فذلك علقه بالرجاء (وثانيتها) يجب انه واجب عقلا بحكم الوعد ولكنه تعالى بان لا يكفر بعد ذلك وهذا الشرطه شكوك فيه لا متيقن فلاجرم كان الحاصل هو الرجاء لا القطع (وثالثها) ان المذكور وهما هو الايمان والهجرة والجهاد في سبيل الله ولا بد للانسان مع ذلك من سائر الاعمال وهو ان يرجو ان يوفقه الله لها كما يوفق له هذه الثلاثة فلاجرم علقه على الرجاء (ورابعها) ليس المراد من الايمان ان الله شكك العبد في هذه المغفرة بل المراد وصفهم بانهم يفارقون الدنيا مع الهجرة والجهاد مستقصرين انفسهم في حق الله تعالى يرون انهم لم يعبدوه حق عبادته ولم يقضوا ما يلزمهم في نصرته فيقدمون على الله مع الخوف والرجاء كما قال والذين يؤمنون بما آتوا وقلوبهم سجم وجلة انهم الى ربهم راجعون (القول الثاني) ان المراد من الرجاء القطع واليقين في أصل الثواب والظن انما دخل في كميته وفي وقته وفيه وجوه قررها في تفسير قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم ثم قال تعالى والله غفور رحيم أي ان الله تعالى يحقق لهم رجاءهم اذا ما اتوا على الايمان والعمل الصالح وانه غفور رحيم غفر لعبد الله بن جحش وأصحابه ما لم يعاوا ووجهه (الحكم الثالث) قوله عز وجل (يسألونك عن الخمر

والميسر قل فيها اثم كبير ومنافع للناس وانهما اكبر من نفعهما) اعلم ان قوله يسألونك عن الخمر والميسر ليس فيه بيان انهم سم عن أي شيء سألو اذ انه يحقل انهم سألوا عن حقيقة وما هيته ويحتمل انهم سألوا عن حل الاتقاع به ويحتمل انهم سألوا عن حل شرهه وجرمته الا انه تعالى لما اجاب بذلك الحرمة دل تخصيص الجواب على ان ذلك السؤال كان واقعا عن الحل والحرمة وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) قالوا نزلت في الخمر أربع آيات نزل بمكة قوله تعالى ومن ثمرات النخيل والاعناب تتخذون منه سكرًا ورزقًا حسنا وكان المسلمون يشربونها وهي حلال لهم ثم ان عمرو معاذون فرامن الصحابة قالوا يا رسول الله أفئتنا في الخمر قلنا مذهبنا للعقل حسنة لا مال فنزل فيها قوله تعالى قل فيها اثم كبير ومنافع للناس فشرها قوم وتركها آخرون ثم دعا عبد الرحمن بن عوف ناسا منهم فشربو اوسكرو واقسام بعضهم يصلي فقرأ قل يا أيها الكافرون اعبدوا ما تعبدون فنزل لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى فقل من شرها ثم اجتمع قوم من الانصار وفيهم سعد بن أبي وقاص فبا سكر واقتضوا وتناشدوا الاشهار حتى اشددهم شرا فيه فجاءه الانصار فضربه أنصارى بطي بهير فشبهه شعبة وموضحة فشكا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال همرا اللهم بين لنا في الخمر بياننا فما نزل انما الخمر والميسر الى قوله فهل أنتم منتهون فقال همرا تهيننا يا رب قال انفعال رحمة الله والحكمة في وقوع التحريم على هذا الترتيب ان الله تعالى علم ان القوم قد كانوا الفوا شراب الخمر وكان اتقاهم بذلك كثيرا فعلم انه لو منعهم دفعة واحدة لثقت ذلك عليهم فلاجرم استعمل في التحريم هذا التدرج وهذا الفرق ومن الناس من قال بان الله حرم الخمر والميسر بهذه الآية ثم نزل قوله تعالى لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى فاقضى ذلك تحريم شراب الخمر وقت الصلاة لان شراب الخمر لا يمكنه ان يصلى الامع السكر فكان المنع من ذلك منعاً من الشرب ضمنا ثم نزلت آية المائدة فكانت في غاية القوة في التحريم وعن الربيع بن أنس ان هذه الآية نزلت بعد تحريم الخمر (المسئلة الثانية) اعلم ان عندنا ان هذه الآية دالة على تحريم الخمر فنفتقر الى بيان ان الخمر ما هو ثم الى بيان ان هذه الآية دالة على تحريم شراب الخمر (أما المقام الاول) في بيان ان الخمر ما هو قال الشافعي رحمه الله بكل شراب مسكر فهو خمر وقال أبو حنيفة الخمر عبارة عن عصير العنب الشديد الذي قد خذ بالبدجة الشافعي على قوله وجوه (أحدها) ما روى أبو داود في سننه عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة من العنب والتمر والحلطة والشهير والذرة والخمر ما خمر العقل وجه الاستدلال به من ثلاثة أوجه (أحدها) أن عمر رضي الله عنه أخبر أن الخمر حرمت يوم حرمت وهي تخد من الحلطة والشهير كما انها كانت تخد من العنب والتمر وهذا يدل على انهم كانوا يسمونها كما خمرها (وثانيتها) انه قال حرمت الخمر يوم حرمت وهي تخد من هذه الاشياء الخمسة وهذا كل تصريح بان تحريم الخمر يتناول تحريم هذه الانواع الخمسة (وثالثها) أن عمر رضي الله عنه الحق

بها كل ما خامر العقل من شراب ولا شك أن عمر كان عالما باللغة وروايته أن الخمر اسم لكل ما خامر العقل  
 فغيره (الجملة الثانية) روى أبو داود عن النعمان بن بشير رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم إن من العنب خرا وإن من القصر خرا وإن من العسل خرا وإن من البخر خرا وإن من الشعير خرا  
 والاستدلال به من وجهين (أحدهما) أن هذا صريح في أن هذه الاشياء داخله تحت اسم الخمر فتكون  
 داخله تحت الآية الدالة على تحريم الخمر (والثاني) أنه ليس مقصود الشارع تعليم اللغات فوجب أن  
 يكون مراده من ذلك بيان أن الحكم الثابت في الخمر ثابت فيها والحكم المشهور الذي اختص به الخمر هو  
 حرمة الشرب فوجب أن يكون ثابتا في هذه الاشربة قال الخطابي رحمه الله وتخصيص الخمر بهذه الاشياء  
 الخمسة ليس لاجل ان الخمر لا يكون الا من هذه الخمسة باعتبارها وانما جرى ذكرها خصوصا لكونها معهودة  
 في ذلك الزمان فكل ما كان في معناها من ذرة او سلت او عصارة شجرة فحكمها حكم هذه الخمسة  
 كما ان تخصيص الاشياء الستة بالذكري خبر الزبالي يمنع من ثبوت حكم الرباني غيرها (الجملة الثالثة)  
 روى أبو داود أيضا عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام  
 قال الخطابي قوله عليه السلام كل مسكر خمر دل على وجهين (أحدهما) أن الخمر اسم لكل ما وجد منه  
 السكر من الاشربة كلها والمقصود منه أن الآية للمادات على تحريم الخمر وكان مسمى الخمر  
 مجهولا للقوم حسن من الشارع ان يقول مراد الله تعالى من هذه اللفظة هذا اما على سبيل ان هذا  
 هو مسماه في اللغة العربية أو على سبيل أن يضع اسماء شرعية على سبيل الاحداث كما في الصلاة  
 والصوم وغيرهما والوجه الاخر ان يكون معناه انه كالخمر في الحرمة وذلك لان قوله هذا خمر حقيقة  
 هذا اللفظ يفيد كونه في نفسه خمر فان قام دليل على ان ذلك يتمتع ووجب حمله مجازا على المشابهة في الحكم  
 الذي هو خاصية ذلك الشيء (الجملة الرابعة) روى أبو داود عن عائشة رضى الله عنها انها قالت سئل رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام قال الخطابي البتع شراب يتخذ من العسل  
 وفيه ابطال كل تاويل يذكر أصحاب تحليل الايذة وافساد القول من قال ان القليل من المسكر مباح لانه  
 عليه السلام سئل عن نوع واحد من الايذة فاجاب عنه بتحريم الخمر فيدخل فيه القليل والكثير منها ولو  
 كان هناك تفصيل في شيء من انواعه ومقاديره لذكره ولم يمهله (الجملة الخامسة) روى أبو داود عن جابر بن  
 عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسكر كثيره فقلبه حرام (الجملة السادسة) روى ايضا عن  
 القاسم عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر حرام وما اسكر منه الفرق  
 نقل الكف منه حرام قال الخطابي الفرق مكيال يسع ستة عشر رطلا وفيه ابيان ان الحرمة شاملة لجميع  
 اجزاء الشراب (الجملة السابعة) روى أيضا أبو داود عن شهر بن حوشب عن أم سلمة قالت نهى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتقر قال الخطابي المفتقر كل شراب يورث الفتور والشد في الاعضاء  
 وهذا لا شك انه متناول لجميع انواع الاشربة فهذه الاحاديث كلها دالة على ان كل مسكر فهو خمر وهو  
 حرام (النوع الثامن) من الدلائل على ان كل مسكر خمر التمسك بالاشتقاق قال أهل اللغة أصل هذا  
 الحرف التغطية سمي الخمر خمر لانه يغطي رأس المرأة والخمر ما وارث من شجر وغيره من وهددة وأكمة  
 وخمر رأس الاناة أي غطيته والخمر هو الذي يكتم شهادته قال ابن الانباري سميت خمر الاناة خمر  
 العقل أي تخالطه يقال خامر الداء اذا خالطه وأنشد لكثير • هنيئما مر بنا غير داء مخامر • ويقال  
 خامر السقام كبده وهذا الذي ذكره راجع الى الاول لان الشيء اذا خالط الشيء صار بمنزلة الساتر فهذه  
 الاشتقاق دالة على ان الخمر ما يمسكون ساتر للعقل كما سميت مسكرا لانها تسكر العقل أي تهجزه وكانها  
 سميت بالمصدر من خمره خمر اذا ستره له بالغة ويرجع حاصلا الى ان الخمر هو السكر لان السكر يغطي العقل  
 ويمنع من وصول نوره الى الاعضاء فهذه الاشتقاق من أقوى الدلائل على ان مسمى الخمر هو المسكر  
 فكيف اذا انضفت الاحاديث الكثيرة اليه لا يقال هذا اثبات للغة بالقياس وهو غير جائز لاننا نقول

ليس هذا اثباتا للغة بالقياس بل هو تعيين المسمى بواسطة هذه الاشتقاقات كما ان أصحاب أبي حنيفة رجحوا  
الله يقولون ان مسمى النكاح هو الوطء ويثبتونه بالاستقاقات ومسمى الصوم هو الامسالك ويثبتونه  
بالاشتقاقات (النوع الثالث) من الدلائل الدالة على ان الخمر هو المسكر ان الامة مجمعة على ان الآيات  
الواردة في الخمر ثلاثة اثنان منها ووردت بلفظ الخمر (احدهما) هذه الآية (والثانية) آية المائدة (والثالثة)  
وردت في المسكر وهو قوله لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى وهذا يدل على ان المراد من الخمر هو  
المسكر (النوع الرابع) من الحجج ان سبب تحريم الخمر هو ان عمر ومعاذ اذ ايا رسول الله ان الخمر مسلبة  
للهقل مذهبة للمال فين انما فيه فهما انما طلبا القنوى من الله ورسوله بسبب كون الخمر مذهبة للهقل فوجب  
ان يكون كل ما كان مساويا للخمر في هذا المعنى امانا ان يكون خرا واما ان يكون مساويا للخمر في هذا الحكم  
(النوع الخامس) من الحجج ان الله على تحريم الخمر بقوله تعالى انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة  
والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة ولا شك ان هذه الافعال معاملة بالسكرو وهذا  
التعليل يقيني فعلى هذا تكون هذه الآية ناصية في ان حرمة الخمر معاملة بالسكرو فاما ان يجب القطع  
بان كل مسكر خمر او ان لم يكن كذلك فلا بد من ثبوت هذا الحكم في كل مسكر وكل من انصف وترك العناد علم  
ان هذه الوجوه ظاهرة جلية في اثبات هذا المطلوب بحجة أبي حنيفة رحمه الله من وجوه (احدها) قوله تعالى  
ومن ثمرات الخليل والاعناب تتخذون منه سكر اورزقا حسنا من الله تعالى علينا بناخذ السكرو والرزق  
الحسن وما نحن فيه سكر ورزق حسن فوجب ان يكون مباحا لان المنه لا تكون الا بالمباح (والحجة الثانية)  
ما روى ابن عباس انه عليه السلام اتى السقاية عام حجة الوداع فاستند اليها وقال اسقوني فقال العباس الا  
اسقيك مما نبتده في بيوتنا فقال ما اتقى الناس فجاهه بقدر من نبتدشعه فقطب وجهه وردده فقال العباس  
يا رسول الله افسدت على اهل مكة شرابهم فقال ردوا على القدح فردوه عليه فدعا عباء من زمزم وصب  
عليه وشرب وقال اذا اغثلت عليكم هذه الاشربة فاطعوا وامتتها بالماء وجه الاستدلال به ان التقطيب  
لا يكون الا من الشديد ولان المزج بالماء كان لقطع الشدة بالنص ولان اعتدال الشرب شدته كاعتدال  
البعير سكره (الحجة الثالثة) التمسك باثار الصحابة (والجواب عن الاول) ان قوله تعالى تتخذون  
منه سكر اورزقا حسنا نكرة في الاثبات فلم قلتم ان ذلك السكرو والرزق الحسن هو هذا النبيذ ثم اجمع  
المفسرون على ان تلك الآية كانت نازلة قبل هذه الآيات الثلاث الدالة على تحريم الخمر فكانت هذه الثلاثة  
امانا منه او مخصوصة لها واما الحديث فعلى ذلك النبيذ كان ماء نبتت ثمرات فيه لتذهب الملوحة فتغيب طعم  
الماء قليلا الى الجوضة وطبعه عليه السلام كان في غاية اللطافة فلم يحتمل طبعه الكريم ذلك الطعم فلذلك  
قطب وجهه وايضا كان المراد بصب الماء فيه ازالة ذلك القدر من الجوضة والرائحة وبالجملة فكل عاقل  
يعلم ان الاعراض عن تلك الدلائل التي ذكرناها بهذا القدر من الاستدلال الضعيف غير جائز واما  
آثار الصحابة فهي متدافعة متعارضة فوجب تركها والرجوع الى ظاهر كتاب الله وسنة الرسول عليه  
السلام فهذا هو الكلام في حقيقة الخمر (المقام الثاني) في بيان ان هذه الآية دالة على تحريم الخمر  
وبيانه من وجوه (الاول) ان الآية دالة على ان الخمر مشتملة على الاتم والاثم والاثم حرام لقوله تعالى قل انما  
حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى فكان مجموع هاتين الآيتين دليلا على تحريم  
الخمر (الثاني) ان الاتم تقدير اذبه العقاب وقدير اذبه ما يستحق به العقاب من الذنوب واثم ما كان  
فلا يصح ان يوصف به الا المحرم (الثالث) انه تعالى قال وانه مما اكبر من نفعه مما صرح برجمان  
الاثم والعقاب وذلك يوجب التحريم فان قيل الآية لا تدل على ان شرب الخمر اثم بل تدل على ان فيه  
اثم فذهب ان ذلك الاثم حرام فلم قلتم ان شرب الخمر لما حصل فيه ذلك الاثم ووجب ان يكون حراما قلنا لان  
السؤال كان واقعا عن مطلق الخمر فلما بين تعالى ان فيه اثم كان المراد ان ذلك الاثم لازم له على جميع  
التقديرات فكان شرب الخمر مستلزما لهذه الملازمة المحرمة ومستلزم المحرم محرم فوجب ان يكون الشرب

محرمًا ومنهم من قال هذه الآية لا تدل على حرمة الخمر واحتج عليه بوجوه (أحدها) أنه تعالى أثبت فيها منافع للناس والمحرم لا يكون فيه منفعة (والثاني) لودت هذه الآية على حرمتها فلم يقنعوا بها حتى نزلت آية المائدة وآية تحريم الصلاة (الثالث) أنه تعالى أخبر أن فيها ما تكبير مقتضاه أن ذلك الأثم الكبير يكون حاصلًا ما دام موجودين فلو كان ذلك الأثم الكبير سببًا لحرمتها لوجب القول بثبوت حرمتها في سائر الشرائع (والجواب عن الأول) أن حصول النفع العاجل فيه في الدنيا لا يمنع كونه محرمًا متى كان كذلك لم يكن حصول النفع فيه ما ما نعام من حرمة ما لأن صدق الخاص يوجب صدق العام (والجواب عن الثاني) أن رويًا عن ابن عباس أنها نزلت في تحريم الخمر والتوقف الذي ذكرته غير مروى عنهم وقد يجوز أن يطاب الأثر من الصحابة نزول ما هو أكد من هذه الآية في التحريم كالقسم إبراهيم صلوات الله عليه مناشدة أسماء الموق ليزداد سكوتًا وطمانينة (والجواب عن الثالث) أن قوله فيها ما تكبير أخبار عن الخيال لا عن الماضي وعندنا أن الله تعالى علم أن شرب الخمر مفسدة لهم في ذلك الزمان وعلم أنه ما كان مفسدة للذين كانوا قبل هذه الأمة فهذا تمام الكلام في هذا الباب (المسئلة الثالثة) في حقيقة الميسر فنقول الميسر القمار مصدر من يسر كما ورد والمرجع من فعله ما يقال يسرته إذا قرته واختلفوا في اشتقاقه على وجوه (أحدها) قال مقاتل اشتقاقه من اليسر لانه أخذ لئال الرجل يسر وسهولة من غير كد ولا تعب كانوا يقولون يسروا لشاغل الجزور وأمن اليسار لانه يسير بساره وعن ابن عباس كان الرجل في الجاهلية يجاهر على أهله وماله (وثانيها) قال ابن قتيبة الميسر من التجزئة والاقسام يقال يسروا الشيء أي اقتسموه فالجزور نفسه يسمى ميسرًا لانه يجزأ أجزاء فكانه موضع التجزئة واليسار الجازر لانه يجزئ لحم الجزور ثم يقال لضاربهين بالقدح والتمتص من على الجزور أنهم يأسرون لانهم بسبب ذلك الفعل يجزؤن لحم الجزور (وثالثها) قال الواحدي انه من قولهم يسرني هذا الشيء يسرني إذا وجب واليسار الواجب بسبب القدح هذا هو الكلام في اشتقاق هذه اللفظة وأما صفة الميسر فقال صاحب الكشف كانت لهم عشرة قدح وهي الازلام والاقلام الفضة والتوأم والرقب والحلس يفتح الحاء وكسر اللام وقيل يكسر الحاء وسكون اللام والمسبل والمهلي والمنافس والمبج والسفج والوفد لكل واحد منها فصيح معلوم من جزور يصرونها ويجزؤها عشرة أجزاء وقيل ثمانية وعشرين جزءًا الثلاثة وهي المبج والسفج والوفد ولبعضهم في هذا المعنى شعر

لبي في الدنيا مام • ليس فيه ن ربيع • وأسامين وغده وسفج ومبج

فأخذ منهم ولتوأم سهمان وللرقب ثلاثة وللحاس أربعة وللمنافس خمسة وللمسبل ستة وله على سبعة يجدها لوها في الرابية وهي الخريطة وبه ونها على يد عدل ثم يخلها ويدخل يده فيخرج باسم رجل قدح منها فنخرج له قدح من ذوات الانصباة أخذ النصب الموسوم به ذلك القدح ومن خرج له قدح لا نصيب له لم يأخذ شيئًا ونحرم عن الجزور كله وكانوا يدعون تلك الانصباة الى الفصراء ولا يأكلون منها ويفتخرون بذلك ويذمون من لم يدخل فيه ويسمونه البرم (المسئلة الرابعة) اختلفوا في ان الميسر هل هو اسم لذلك القمار المعين او هو اسم لجميع أنواع القمار روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اياكم وهاتين الكعبتين فانتم ما من ميسر العجم وعن ابن سيرين ومجاهد وعطاء كل شيء فيه خطر فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالجزور وأما الشرطي فروي عن علي عليه السلام انه قال التردد والشرطي من الميسر وقال الشافعي رضي الله عنه اذا خلا الشرطي من الرهان والاسان من اللطعان والصلاة من النسيان لم يكن حرامًا وهو خارج عن الميسر لان الميسر ما يوجب دفع المال أو أخذ مال وهذا ليس كذلك فلا يكون حرامًا ولا يميز اواقه أعلم أما السبق في الخلف والحافر فبالاتفاف ليس من الميسر وشرحه مذكور في كتاب سبق والرمي من كتب الفقه (المسئلة الخامسة) الأثم الكبير فيه أهود (أحدها) ان عقل الانسان أشرف صفاته والخمر عدو العقل وكل من كان عدو الأشرف فهو أخس فبالم أن يكون شرب الخمر أخس الامور وتقرر ان العقل انما يسمى عقلًا لانه يجري مجرى عقل

النافعة فان الانسان اذا دعاه طبعه الى فعل قبيح كان عقله مانعاً له من الاقدام عليه فاذا شرب الخمر بقي الطبع  
 الداعي الى فعل القبايح خالي عن العقل المانع منها والتقريب بعد ذلك معلوم ذكر ابن ابي الدنيا انه مر على  
 سكران وهو يبول في يده ويمسح به وجهه كهيشة المتوضي ويقول الحمد لله الذي جعل الاسلام نوراً والماء  
 طهوراً وعن العباس بن مرداس انه قيل له في الجاهلية لم لا تشرب الخمر فانها تزيد في جراتك فقال ما انا  
 ياخذ به لي يدي فاخذ به جوفى ولا ارضى ان اصبح سيدي قوم وامسى سقيمهم (وثانيها) ما ذكره الله  
 تعالى من ايقاع العداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله وعن الصلاة (وثالثها) ان هذه المعصية من  
 خواصها ان الانسان كلما كان اشتغاله بها أكثر ومواظبته عليها اتم كان الميل اليها أكثر وقوة النفس عليها  
 أقوى بخلاف سائر المعاصي مثل الزاني اذا فعل مرة واحدة قدرت رغبته في ذلك العمل وكلما كان فعله لذلك  
 العمل أكثر كان قنوره أكثر ونفته اتم بخلاف الشرب فانه كلما كان اقدامه عليه أكثر كان نشاطه  
 أكثر ورغبته فيه اتم فاذا واظب الانسان عليه صار الانسان غرقاً في اللذات البدنية معرضاً عن تذكر  
 الآخرة والمعاد حتى يصير من الذين نسوا الله فانساهم أنفسهم وبالجملة فانهم يزبل العقل واذا زال العقل  
 حصلت القبايح بسرها ولذلك قال عابيه له لامة والسلام للخمر الخمرات والما ليسر فالانم فيه انه يقضى  
 الى العداوة ايضاً لما يجرى بينهم من الشتم والمنازعة وانه كل مال بالباطل وذلك ايضاً يورث العداوة لان  
 صاحبه اذا خدمه بما نالها باغضه جدا وهو ايضاً يشغل عن ذكر الله وعن الصلاة واما المنافع المذكورة في قوله  
 ومنافع للناس فمناافع الخمر انهم كانوا يتغالون بها اذا جلبوها من النواحي وكان المشتري اذا ترك الماكسة  
 في الثمن كانوا يعدون ذلك فضيلة ومكرمة فكانوا يكثر اربابهم بذلك السبب ومنها انه يقوى الضعيف ويضم  
 الطعام ويبين على الباء ويسلى الحزون ويشجع الجبان ويسخي الخليل ويصفي اللون وينقى الحرارة  
 الغريزية ويرزق الهمة والاستعلاء ومن منافع المسير التوسعة على ذوى الحاجة لان من قر لم ياكل من  
 الجزور وانما كان يفرقه في المحتاجين وذكر الواكدي ان الواحد منهم كان ربما قر في المجلس الواحد مائة بعير  
 فيحصل له مال من غير كد وتعب ثم يصرقه الى المحتاجين فيكتب منه المدح والثناء (المسئلة السادسة)  
 قرأ حجة والكسائي كثيرة بالشاء المنقوطة من فوق والباقون بالباء المنقوطة من تحت حجة حمزة والكسائي  
 ان الله وصف انواعاً كثيرة من الاثم في الخمر والميسر وهو قوله انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم  
 العداوة والبغضاء في الخمر والميسر فذكر اعداداً من الذنوب فيهما ولان النبي صلى الله عليه وسلم ان عشرة  
 بسبب الخمر وذلك يدل على كثرة الاثم فيهما ولان الاثم في هذه الآية كالضاد للمنافع لانه قال فيها ما اثم  
 ومنافع وكان المنافع اعداداً كثيرة فكذلك الاثم فصار التقدير كانه قال فيها مضار كثيرة ومنافع كثيرة حجة  
 الباقي ان المسالفة في تعظيم الذنوب انما تكون بالكبر لا بكونه كثيراً يدل عليه قوله تعالى كثر الاثم وكثر  
 ما تنهون عنه انه كان حوياً كبيراً وايضاً اقراء انفقوا على قوله وانهم ما كبر بالباء المنقوطة من تحت وذلك  
 يرجع ما قلناه (الحكم الرابع) قوله تعالى (ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو كذلك بين الله لكم الايات  
 لعلمكم تتفكرون في الدنيا والآخرة) اعلم ان هذا السؤال قد تقدم ذكره فاجيب عنه يذكر المصرف وأعيد  
 ههنا فاجيب عنه يذكر الكمية قال القفال قد يقول الرجل لا تنريسا له من مذهب رجل وخلقه ما فلان  
 هذا فيقول هو رجل من مذهبه كذا ومن خلقه كذا اذا عرفت هذا فنقول كان الناس لما رأوا الله ورسوله  
 يحضن على الاتفاق ويدلان على عظيم نوابه سألوا عن مقدار ما كانوا به هل هو كل المال أو بعضه فاعلمهم الله  
 ان العفو مقبول وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) قال الواحدى رحمه الله أصل العفو في اللغة  
 الزيادة قال تعالى خذ العفو أي الزيادة وقال ايضاً حتى عفو أي زادوا على ما كانوا عليه من العدد قال  
 القفال العفو ما ممل وتيسر مما يسر ما يكون فاضلاً عن الكفاية يقال خذ ما عفاك أي ما تيسر ويشبه أن  
 يكون العفو عن الذنوب راجعاً الى التيسر والتسهيل قال عليه الصلاة والسلام عفوكم لكم عن صدقة  
 الخليل والرقيق فهما أربع عشر أمراً لكم فمناه التخصيف باسقاط زكاة الخليل والرقيق ويقال أعني فلان

فلا تاجحه اذا اوصله اليه من غير الحاح في المطالبة وهو راجع الى التخصيف ويقال اعطاء كذا عفو واصفوا  
 اذا لم يكدر عليه بالاذى ويقال خذ من الناس ما عفا لك أي ما تيسر ومنه قوله تعالى خذ العفو أي ما سهل  
 لك من أخلاق الناس ويقال للارض السهلة العفو واذا كان العفو هو التيسير فالغالب ان ذلك انما يكون  
 فيما يفضل عن حاجة الانسان في نفسه وعياله ومن تلزمه مؤتهم فقول من قال العفو هو الزيادة راجع الى  
 التفسير الذي ذكرناه وبجمله التاويل ان الله تعالى آذب الناس في الانفاق فقال تعالى لنبيه عليه الصلاة  
 والسلام وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيرا ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين  
 وقال ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط وقال الذين اذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا  
 وقال صلى الله عليه وسلم اذا كان عند أحدكم نبي فليبدأ بنفسه ثم بمن يعول وهكذا وهكذا وقال عليه الصلاة  
 والسلام خير الصدقة ما أبت غنى ولا يلام على كفاف وعن جابر بن عبد الله قال بينما نحن عند رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل يمثل البيضة من ذهب فقال يا رسول الله خذها صدقة فوالله لا أملاك غيرها  
 فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أتاه من بين يديه فقال ها تمها مفضبا فاخذها منه ثم حذفه بها  
 بحيث لو أصابته لوجهته ثم قال يا نبي أحدكم بما له لا يملك غيره ثم يجلس يتكفف الناس انما الصدقة عن  
 ظهر غنى خذها فلا حاجة لنا فيها وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يجلس لاهله قوت سنة وقال الحكماء  
 الفضيلة بين طرفي الافراط والتفريط فالانفاق الكثير هو التبذير والتقليل جدا هو التقدير والعدل هو  
 الفضيلة وهو المراد من قوله تعالى قل العفو ومدار شرع محمد صلى الله عليه وسلم على رعاية هذه الدقيقة  
 فشرع اليه ودميناه على الحشونة التامة وشرع النصارى على المسامحة التامة وشرع محمد صلى الله عليه  
 وسلم متوسط في كل هذه الامور ولذلك كان لكل من السهل (المسئلة الثانية) قرأ أبو عمرو والعفو  
 بضم الواو والباقون بالنصب فمن رفع جعل ذابغى الذي وينفقون صلته كانه قال ما الذي ينفقون فقال  
 هو العفو ومن نصب كان التقدير ما ينفقون وجوابه ينفقون العفو (المسئلة الثالثة) اختلفوا في ان  
 المراد به هذا الانفاق هو الانفاق الواجب أو التطوع أما القائلون بأنه هو الانفاق الواجب فلهم قولان  
 (الاول) قول أبي مسلم يجوز ان يكون العفو هو الزكاة فناء ذكرها ههنا على سبيل الاجمال وأما  
 تفاصيلها فذكر في السنة (الثاني) ان هذا كان قبل نزول آية الصدقات فالناس كانوا أموريين  
 بان يأخذوا من مكاسبهم ما يهكفهم في عامهم ثم ينفقوا الباقي ثم صار هذا منسوخا بآية الزكاة فعلى هذا  
 التقدير تكون الآية منسوخة (القول الثاني) ان المراد من هذا الانفاق هو الانفاق على سبيل  
 التطوع وهو الصدقة واحتج هذا القائل بأنه لو كان مفروضاً لكان مقداره فلما لم يبين بل  
 قرأه الى رأى المخاطب علمنا انه ليس بفرض وأجيب عنه بأنه لا يبعد أن يوجب الله شيئا على سبيل الاجمال  
 ثم يذكر تفصيله ويبيانه بطريق آخر ما قوله **كذلك بين الله لكم الآيات فنهناه انى يفت لكم الامر**  
**فيما سألتم عنه من وجوه الانفاق ومصارفه فهكذا أبين لكم في مستأنف ايامكم جميع ما تحتاجون اليه وقوله**  
**لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة فيه وجوه (الاول) قال الحسن فيه تقديم وتأخير والتقدير**  
**كذلك بين الله لكم الآيات في الدنيا والآخرة لعلكم تتفكرون (والثاني) كذلك بين الله لكم**  
**الآيات فيعرفكم ان الحسرو والميسر فيه ما منافع في الدنيا ومضار في الآخرة فاذا تفكرتم في أحوال**  
**الدنيا والآخرة علمتم انه لا بد من ترجيح الآخرة على الدنيا (الثالث) يعرفكم ان انفاق المال في**  
**وجوه الخير لاجل الآخرة واصحاب الآخرة لاجل الدنيا فتفكرون في أمر الدنيا والآخرة وتعلمون انه لا بد من**  
**ترجيح الآخرة على الدنيا واعلم انما يمكن اجراء الكلام على ظاهره كما قرأناه في هذين الوجهين فرض**  
**التقديم والتأخير على ما قاله الحسن يكون عدولا عن الظاهر لا لدليل وانه لا يجوز (الحكم الخامس)**  
**قوله تعالى (ويسألونك عن البتاي قل اصلاح لهم خير وان تخاطبهم فاحذروا انكم والله يعلم المفسد من**  
**المصلح ولو شاء الله لاحتكم ان الله عزيز حكيم) في الآية مسائل (المسئلة الاولى) ان أهل الجاهلية كانوا قد**



اعتادوا الاتساع باموال اليتامى وترجموا بزواج ابائهم طه ما في مالها اوتزوجها من ابنه لئلا يخرج مالها  
من يده ثم ان الله تعالى انزل قوله ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلماً انما يأكلون في بطونهم نارا وانزل  
في الآيات وان خفيتم الا تقسطوا في اليتامى فانكروا مطاب لكم من النساء وقوله يستفتونك في النساء قل  
الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في ياتى النساء الا ان ياتوننهن ما كتب لهن وترغبون ان  
تكنوهن والمستضعفين من الولدان وان تقوموا باليتامى بالقسط وما نفعوا من خير فان الله كان به عليماً  
وقوله ولا تقربوا مال اليتيم الا باتيهى احسن فعند ذلك ترك القوم مخالطة اليتامى والمقاربة من اموالهم  
والقيام بامورهم فعند ذلك اختلفت مصالح اليتامى وسامت معيشتهم ففعل ذلك على الناس وبقوا  
متصيرين ان خالطوهم وتولوا امر اموالهم استعدوا والوهد الشديد وان تركوهم واعرضوا عنهم اختلفت  
معيشة اليتامى فخصير القوم عند ذلك ثم ههنا يحتمل انهم سألوا الرسول عن هذه الواقعة ويحتمل ان السؤال  
كان في قلبهم وانهم تمنوا ان يبين الله لهم كيفية الحال في هذا الباب فانزل الله تعالى هذه الآية ويروي  
انه لما نزلت تلك الآيات اهتزوا اموال اليتامى واجتنبوا مخالطتهم في كل شئ حتى كان يوضع لليتيم طعام  
في فضل منه شئ فيتركونه ولا يأكلونه حتى يفسد وكان صاحب اليتيم يفرده منزلاً وطعاماً وشراً بافعلظم ذلك  
على ضعفه الميامين فقال عبد الله بن رواحة يارسول الله مالكلنا منازل تسكنها الايتام ولاكلنا يجمع طعاماً  
وشراً بافردهم مال اليتيم فنزلت هذه الآية (المسئلة الثانية) قوله قل اصلاح لهم خير فيه وجوه  
(أحدها) قال القاضي هذا الكلام يجمع مع النظر في صلاح مصالح اليتيم بالتقويم والتأديب وغيرهما  
لكي ينشأ على علم وأدب وفضل لان هذا الصنع أعظم تأثيراً فيه من اصلاح حاله بالتبصيرة ويدخل فيه أيضاً  
اصلاح ماله ككلا تأكله النفقة من جهة التبصيرة ويدخل فيه أيضاً معنى قوله تعالى وآتوا اليتامى  
أموالهم ولا تبدلوا الخبيث بالطيب ومعنى قوله خير يتناول حال المتكفل أى هذا العمل خير له من أن  
يكون مقصر في حق اليتيم ويتناول حال اليتيم أيضاً أى هذا العمل خير لليتيم من حيث انه يتضمن صلاح  
نفسه ومصالح ماله فهذه الكلمة جامعة لجميع مصالح اليتيم والولى فان قيل ظاهر قوله قل اصلاح لهم  
خير لا يتناول الاتدبير أنفسهم دون مالهم قلنا ليس ككلا لان ما يودى الى اصلاح ماله بالتنمية  
والزيادة يكون اصلاحاً فلا يمتنع دخوله تحت الظاهر وهذا القول احسن الاقوال المذكورة  
في هذا الموضع (وثانيها) قول من قال الظير عائد الى الولى يعنى اصلاح اموالهم من غير عوض ولا اجرة  
خير للولى وأعظم أجراًه (والثالث) أن يكون الظير عائداً الى اليتيم والمعنى ان مخالطتهم بالاصلاح  
خير لهم من التفرده عنهم والاعراض عن مخالطتهم والقول الاول أولى لان اللفظ مطلق فخصه به بعض  
الجهات دون البعض ترجيح من غير مرجح وهو غير جائز فوجب حمله على الظيرات العائدة الى الولى والى  
اليتيم في اصلاح النفس واصلاح المال وبالجملة فالمراد من الآية أن جهات المصالح مختلفة غير ضبوطة  
فينبغي أن يكون عين المتكفل لمصالح اليتيم على تخصيصه في الظير في الدنيا والآخرة لنفسه ولليتيم في ماله  
وفي نفسه فهذه كلمة جامعة لهذه الجهات بالكلمة أما قوله تعالى وان خالطوهم فاخوانكم ففيه مسائل  
(المسئلة الاولى) المخالطة جمع يتعذر فيه التمييز منه يقال للجماع الخلاط ويقال خولط الرجل اذا جن  
والخلاط الجنون لاختلاط الامور على صاحبه بزوال عقله (المسئلة الثانية) في تفسير الآية وجوه  
(أحدها) المراد وان خالطوهم في الطعام والشراب والمسكن والخدم فاخوانكم والمعنى ان القوم  
ميزوا طعامهم عن طعام أنفسهم وشرابهم عن شراب أنفسهم ومسكنهم عن مسكن أنفسهم فاقه تعالى اياح  
لهم خلط الطعامين والشرابين والاجتماع في المسكن الواحد كما يفعله المرء بال ولده فان هذا يدخل في حسن  
العشرة والمخالطة والمعنى وان خالطوهم بما لا يتضمن افساد اموالهم فذلك جائز (وثانيها) أن يكون  
المراد بهذه المخالطة ان يتفقوا باموالهم بقدر ما يكون اجرة مثل ذلك العمل والتاثلون بهم ذا القول  
منهم من جواز ذلك سواء كان القيم غنياً وفقيراً ومنهم من قال اذا كان القيم غنياً لم يأكل من ماله لان ذلك

فرض عليه وطلب الاجرة على العمل الواجب لا يجوزواحبوا عليه بقوله تعالى ومن كان غنيا فليستعفف  
ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف وأما ان كان القيم فقيرا فقلوا انه يأكل بقدر الحاجة ويرده اذا ايسر فان  
لم يوسر فقله من اليتيم وروى عن محمد بن رضى الله عنه انه قال انزلت نفسى من مال الله تعالى بمنزلة ولى اليتيم  
ان استغنيت استعفت وان افتقرت أكلت قرضا بالمعروف ثم قضيت وعن مجاهد انه اذا كان فقيرا أو أكل  
بالمعروف فلا قضاء عليه (القول الثالث) ان يكون معنى الآية ان يخلطوا أموال اليتامى بأموال  
أنفسهم على سبيل الشركة بشرط رعاية جهات المصلحة والغبطة لأصبي (والقول الرابع) وهو اختيار أبى مسلم  
ان المراد بالخلط المصاهرة في النكاح على نحو قوله وان خفت من الاغتطوا في اليتامى فانكحوا وقوله عز من  
قائل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء قال وهذا القول  
راجع على غيره من وجوه (أحدها) أن هذا القول خلط اليتيم نفسه والشركة خلط المال (وثانيها) أن  
الشركة داخله في قوله قل اصلاح لهم خيرا واخلط من جهة النكاح وتزويج البنات منهم لم يدخل في ذلك  
فحمل الكلام على هذا الخلط أقرب (وثالثها) أن قوله تعالى فاخوانكم يدل على أن المراد بالخلط هو  
هذا النوع من الخلط لان اليتيم لو لم يكن من أولاد المساكين لوجب أن يتحصرى صلاح أمواله كما يتحصره اذا كان  
مسلم فوجب أن تكون الاشارة بقوله فاخوانكم الى نوع آخر من المخالطة (ورابعها) انه تعالى قال  
بعده هذه الآية ولا تتكفروا بالمسركات حتى يؤمن فكان المعنى ان الغلظة المنسوب اليها انما هي في اليتامى  
الذين هم لكم اخوان بالاسلام فهم الذين ينبغي ان تتكفروهم انما كيد الافة فان كان اليتيم من المسركات  
فلا تفعلوا ذلك (المسئلة الثالثة) قوله فاخوانكم أى فهم اخوانكم قال القراء ولو نصبتهم كان صوابا  
والمعنى فاخوانكم تتخالطون أما قوله والله يعلم المفسد من المصلح فقيل المفسد لا موالمهم من المصلح لها  
وقيل يعلم ضمائر من أراد الاقصاد والطمع في مالهم بالنكاح من المصلح يعنى انكم اذا اظهروتم من أنفسكم  
ارادة الاصلاح فاذا لم تريدوا ذلك في قلوبكم بل كان مرادكم منه غرضا آخر فقله مطلع على ضمائرهم عالم  
بما في قلوبكم وهذا مديد عظيم والسبب ان اليتيم لا يمكنه رعاية الغبطة لنفسه وليس له أحد يراعيها فكأنه  
تعالى قال لما لم يكن له أحد يتكفل بمصلحه فانا ذلك المتكفل وانا المطالب لولييه وقيل والله يعلم  
المصلح الذى يلى من أمر اليتيم ما يجوز له بسببه الاتعاع بما له ويعلم المفسد الذى لا يلى من اصلاح أمر اليتيم  
ما يجوز له بسببه الاتعاع بما له فانقرا ان تتناولوا من مال اليتيم شيئا من غير اصلاح منكم لما لهم أما قوله  
تعالى ولو شاء الله لا عنيتكم فففيه مسائل (المسئلة الاولى) الاعنات الحمل على مشقة لا تطاق يقال أعنت  
فلان فلانا اذا أوقعه فيما لا يستطيع الخروج منه وتعنته تعنتا اذا بس عليه في سؤاله وعنت العظم الجهور  
اذا انكسر بعد الجبر وأصل العنت من المشقة وأما عنت اذا كانت شاقة كدودا ومنه قوله تعالى  
عزيز عليه ما عنتم أى شديد عليه ما شق عليكم ويقال اعنتى في السؤال أى شددته وطلب عنتى وهو  
الاضرار وأما المفسرون فقال ابن عباس لو شاء الله لجهل ما أصبتم من أموال اليتامى موبقا وقال عطاء  
ولو شاء الله لا دخل عليكم المشقة كما ادخلتكم على أنفسكم واضيق الامر عليكم في مخالطتهم وقال الزجاج  
ولو شاء الله لكانتكم ما يشد عليكم (المسئلة الثانية) احتج الجبائي بهذه الآية فقال انه اتدل على انه  
تعالى لم يكف العبد بما لا يقدر عليه لان قوله ولو شاء الله لا عنيتكم يدل على انه تعالى لم يفعل الاعنات  
والضيق في التكليف ولو كان مكافيا بما لا يقدر العبد عليه لكان قد تجاوز حد الاعنات وحد الضيق واعلم  
أن وجه هذا الاستدلال ان كلمة لو تعيد انتفاء الشيء لا تعفاء غيره ثم سألو أنفسهم بان هذه الآية وردت في حق  
اليتيم وأجابوا عنه بان الاعتبار بعوم اللفظ لا بخصوص السبب وأيضا فولى هذا اليتيم قد لا يفعل تعالى  
فيه قدرة الاصلاح لان هذا هو قوامه فيمن يحتار خلاف الاصلاح واذا كان كذلك فكيف يجوز ان يقول  
تعالى فيه خاصة ولو شاء الله لا عنيتكم مع انه كلفه بما لا يقدر عليه ولا يسبيل له الى فعله وأيضا فالاعنات لا يصح  
الا فيمن يتمكن من الشيء فيشق عليه ويضيق فاما من لا يتمكن البتة فذلك لا يصح فيه وعندنا انهم الولي

إذا اختار الصلاح فإنه لا يمكنه فعل الفساد وإذا لم يقدر على الفساد لا يصح أن يقال فيه ولو شاء الله لا محنتكم  
(وابجواب) عنه المعارضة بمسئلة العلم والداعي والله أعلم (المسئلة الثالثة) احتج الكعبي بهذه الآية  
على أنه تعالى قادر على خلاف العدل لأنه لو امتنع وصفه بالقدرة على الاعنات ما جاز أن يقول ولو شاء الله  
لا محنتكم وللنظام أن يجيب بان هذا معلق على مشبهة الاعنات فلم قائم بان هذه المشبهة ممكنة الثبوت في حقه  
تعالى والله أعلم (الحكم السادس) • قوله تعالى (ولا تتلوهوا المشركت حتى يؤمنن ولا لامة مؤمنة

خير من مشركة ولو أجببتكم ولا تتلوهوا المشركين حتى يؤمنوا واهبدهم ومن خير من مشرك ولو أجببتكم  
أولئك يدعون إلى النار والله يدعوا إلى الجنة والمغفرة بإذنه وبين آياته للناس لعلهم يتذكرون) أعلم ان  
هذه الآية تطير قوله ولا تتلوهوا المشركين بضم الكوافر وقرئ بضم النساء أي لا تزوجوهن وعلى هذه القراءة  
لا يزوجوهن وأعلم ان المفسرين اختلفوا في ان هذه الآية ابتداء حكم وشريع أو هو متعلق بعمامة قاتم  
فلا كثرون على انه ابتداء نزع في بيان ما يحل ويحرم وقال أبو مسلم بل هو متعلق بقصة اليتامى فإنه تعالى  
ما قال وان تتخالطوهم فاخوانكم واران مخالطة النكاح عطف عليه ما يعث على الرغبة في اليتامى وان ذلك  
أولى مما كانوا يتعاطون من الرغبة في المشركت وبين ان أمة مؤمنة خير من مشركة وان بلغت النهاية فيما  
يقضى الرغبة فيها البدل بذلك على ما يعث على التزوج باليتامى وعلى تزويج اليتام عند البلوغ ليكون ذلك  
داعية لما أمر به من النظر في صلاحهم وصلاح أموالهم وعلى الوجهين فحكم الآية لا يختلف في الآية  
مسائل (المسئلة الأولى) روى عن ابن عباس انه عليه الصلاة والسلام بعث عمر بن عبد المنذر حليفًا إلى  
هاشم إلى مكة ليخرج أناسا من المسلمين بها سرا فاعتقدوه وجاءته امرأة يقال لها عنقا خليله له في الجاهلية  
أعرضت عنه عند الاسلام فالتقت الخلو فعره فان الاسلام يمنع من ذلك ثم وعدها أن يستأذن الرسول  
صلى الله عليه وسلم ثم يتزوج بها فلما انصرف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفه ماجرى في أمر عنقا  
وسأله هل يحل له التزوج بها فانزل الله تعالى هذه الآية (المسئلة الثانية) اختلف الناس في لفظ  
النكاح فقال أكثر اصحاب الشافعي رحمه الله انه حقيقة في العقد واحتجوا عليه بوجود (أحدها) قوله  
عليه الصلاة والسلام لا نكاح الا بولي وشهود وقف النكاح على الولي والشهود والمتوقف على الولي  
والشهود هو اهل الوطء (والثاني) قوله عليه الصلاة والسلام ولدت من نكاح ولم أولد من سفاح دل  
الحديث على ان النكاح كالمقابل للسفاح ومعها اوم ان السفاح مشتمل على الوطء فلو كان النكاح امما للوطء  
لا شنع كون النكاح مقابلا للسفاح (وثالثها) قوله تعالى وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم  
وامانتكم ولا شئ ان لفظ انكحوا لا يمكن حمله الاعلى العقد (ورابعها) قول الاعشى أنشده الواحدى  
في البسيط

فلا تقربن من جارة ان سرها • عليك حرام فانكبن أو تأميا

وقوله فانكبن لا يحتمل الا الامر بالعد لان قال لا تقربن جارة يعنى متبارتها على الطريق الذى يحرم فاعقد  
وتزوج والانتام وتجنب النساء وقال الجمهور من اصحاب أبي حنيفة انه حقيقة في الوطء واحتجوا عليه  
بوجود (أحدها) قوله تعالى فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره نفي الحل عند الى غاية  
النكاح والنكاح الذى تنتهى به هذه الحرمة ليس هو العقد بل قوله عليه الصلاة والسلام لا حتى تدوقى  
عسلته ويذوق عسلته فوجب أن يكون المراد منه هو الوطء (وثانيها) قوله عليه الصلاة والسلام  
فانكح اليتامى ونكح البهيمة ملعون أثبت النكاح مع عدم العقد (وثالثها) ان النكاح في اللغة  
عبارة عن الضم والوطء يشال نكح المطر الارض اذا وصل اليها ونكح النعاس عينه وفي المثل انكحنا القرأ  
فندرى وقال الشاعر

التاركين على طهر نساءهم • والتاركين بشطى دجلة البقرا

وقال المتنبى

انكحت صم حصاها خفي بعملة • تعذرت بي اليك السهل والجليل

ومعلوم ان معنى الضم والوط في المباشرة أتم منه في العقد فوجب حمله عليه ومن الناس من قال النكاح عبارة عن الضم ومعنى الضم حاصل في العقد وفي الوط فيص من استعمال هذا اللفظ فيها ما جمعها قال ابن جنى سألت أبا علي عن قولهم نكح المرأة فقال فرقت العرب في الاستعمال فرقا لطيفا حتى لا يحصل الالتباس فإذا قالوا نكح فلان فلانة أرادوا انه تزوجها وعقد عليها وإذا قالوا نكح امرأته أو زوجته لم يريدوا غير الجماعه لانه اذا ذكره نكح امرأته أو زوجته فقد استغنى عن ذكر العقد فلم يتحمل الكلامه غير الجماعه فهذا تمام ما في هذا اللفظ من البص و أجمع المفسرون على ان المراد من قوله ولا تتكفروا في هذه الآية أي لا تعتقدوا عليهم عقد النكاح (المسئله الثالثة) اختلفوا في ان لفظ المشرك هل يتناول الكفار من أهل الكتاب فانكرو بعضهم ذلك والاكتفون من العلماء على ان لفظ المشرك يندرج فيه الكفار من أهل الكتاب وهو المختار ويدل عليه وجوه (أحدها) قوله تعالى وقالت اليهود عير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ثم قال في آخر الآية سبحانه عما يشركون وهذه الآية صريحة في ان اليهودي والنصراني مشرك (وثانيها) قوله تعالى ان الله لا يغير ان يشركه ويغير ما دون ذلك لمن يشاء ذات هذه الآية على ان ماسوى الشرك قد يغفره الله تعالى في الجملة فلما كان ذلك باطلا علمنا ان كفرهما شرك (وثالثها) قوله تعالى لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة فهذا التثليث إما أن يكون لاعتقادهم وجود صفات ثلاثة أو لاعتقادهم وجود ذات ثلاثة والاول باطل لان المضموم من كونه تعالى عالما غير المفهوم من كونه قادرا ومن كونه حيا واذا كانت هذه المفهومات الثلاثة لا بد من الاعتراف بها كان القول باثبات صفات ثلاثة من ضرورات دين الاسلام فكيف يمكن تكفير النصارى بسبب ذلك ولما بطل ذلك علمنا انه تعالى انما كفرهم لانهم أنبتوا ذاتا ثلاثة قديمة مستقلة ولذلك فانهم يجوزوا في أقنوم الكلمة أن يحل في عيسى وجوزوا في أقنوم الحياة أن يحل في مريم ولولا ان هذه الاشياء المسماة عندهم بالانبياء ذوات قائمة بانفسها لما جوزوا عليها الاتقال من ذات الى ذات فثبت انهم قائلون باثبات ذوات قائمة بالانفس قديمة أزلية وهذا شرك وقول باثبات الالهة فكانوا مشركين واذا ثبت دخولهم تحت اسم المشرك وجب أن يكون اليهودي كذلك ضرورة انه لا فائل بالفرق (ورابعها) ما روى انه عليه الصلاة والسلام أمر أميرا وقال اذا اقبلت همدان المشركين فادعهم الى الاسلام فان أجابوك فاقبل منهم وان أبوا فادعهم الى الجزية وعقد الذمة فان هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم سمى من يقبل منه الجزية وعقد الذمة بالمشرك فدل على ان الذي يسمى بالمشرك (وخاصها) ما احتج به أبو بكر الاصم فقال كل من سجد رسالته فهو مشرك من حيث ان تلك المجهزات التي ظهرت على يده كانت خارجة عن قدرة البشر وكانوا منكروين صدورهما عن الله تعالى بل كانوا يضيفونها الى الجن والشياطين لانهم كانوا يقولون فيها انها مسر وحصلت من الجن والشياطين فالقوم قد أنبتوا شركا لله سبحانه في خلق هذه الاشياء الخارجة عن قدرة البشر فوجب القطع بسبب كونهم مشركين لانه لا معنى للاله الا من كان قادرا على خلق هذه الاشياء واعترض القاضي فقال انما يلزم هذا اذا سلم اليهودي ان ما ظهر على يد محمد صلى الله عليه وسلم من الامور الخارجة عن قدرة البشر فعند ذلك اذا اضافة الى غير الله تعالى كان مشركا أما اذا أنكر ذلك وزعم ان ما ظهر على يد محمد صلى الله عليه وسلم من جنس ما يقدرا العباد عليه لم يلزم أن يكون مشركا بسبب اضافة ذلك الى غير الله تعالى (والجواب) انه لا اعتبار باقراره ان تلك المجهزات خارجة عن مقدور البشر أم لا فان الاعتبار بالدليل على ان ذلك المجهز خارج عن قدرة البشر فنسب ذلك الى غير الله تعالى كان مشركا وكان انسانا لو قال ان خلق الجسم والحياة من جنس مقدور البشر ثم أسند خلق الحيوان والنبات الى الافلاك والكواكب كان مشركا كذلك ههنا فهذا مجموع ما يدل على ان اليهودي والنصراني يدخن لان تحت اسم المشرك واحتج من آباء بان الله تعالى فصل بين أهل الكتاب وبين المشركين في الذكر وذلك يدل على ان أهل

الكتاب لا يدخلون تحت اسم المشرك وإنما قلنا انه تعالى فصل لقوله تعالى ان الذين آمنوا والذين هادوا  
 والنصارى والسابئين واليهود والمجوس والذين أشركوا وقال أيضا ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب  
 ولا المشركين وقال لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في هذه الآيات فصل بين القسمين وعطف  
 أحدهما على الآخر وذلك يوجب التقابير (والجواب) ان هذا مشكل بقوله تعالى وإذا أخذنا من النبيين  
 ميثاقهم ومنك ومن نوح وبقوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسوله وجبريل وميكال فان  
 قالوا انما خص بالذكر تنبيه اعلى كمال الدرجة في ذلك الوصف المذكور قلنا فبهنا أيضا انما خص عبادة  
 الاوثان في هذه الآيات بهذا الاسم تنبيه اعلى كمال درجاتهم في هذا الكفر فهذا جملة ما في هذه المسئلة  
 ثم اعلم ان القائلين بان اليهود والنصارى ينسدرجون تحت اسم المشرك اختلفوا على قوانين فقال قوم  
 وقوع هذا الاسم عليهم من حيث الالهي لما بينا ان اليهود والنصارى قائلون بالشرك وقال الجبائي  
 والقاضي هذا الاسم من جملة الاسماء الشرعية واحتج على ذلك بانه قد تواتر النقل عن الرسول عليه  
 الصلاة والسلام انه كان يسمى كل من كان كافرا بالمشرك وقد كان في الكفار من لا يثبت لها أصلا أو كان شاكرا  
 في وجوده أو كان شاكرا في وجود الشريك وقد كان فيهم من كان عند البعثة منكرا للبعث والقيامة فلا جرم  
 كان منكرا للبعثة والتكليف وما كان يعبد شيئا من الاوثان والذين كانوا يعبدون الاوثان فيهم من كانوا  
 يقولون انها شركاء الله في الخلق وتدبير العالم بل كانوا يقولون هو لا شفعا ونا عند الله فثبت ان الاكثرين منهم  
 كانوا مقرين بان الله العالم واحد وانه ليس له في الالهية معين في خلق العالم وتدبيره وشريك ونظير اذا ثبت هذا  
 ظهرا ووقوع اسم المشرك على الكافر ليس من الاسماء اللغوية بل من الاسماء الشرعية كاصلاة والزكاة  
 وغيرهما واذا كان كذلك وجب اندراج كل كافر تحت هذا الاسم فهذا جملة الكلام في هذه المسئلة وبالله  
 التوفيق (المسئلة الرابعة) الذين قالوا ان اسم المشرك لا يتناول الاعبد الاوثان قالوا ان قوله تعالى  
 ولا تشكروا المشركات تنهى عن نكاح الوثنية أما الذين قالوا ان اسم المشرك يتناول جميع الصنف قالوا  
 ظاهر قوله تعالى ولا تشكروا المشركات يدل على انه لا يجوز نكاح الكافرة أصلا سواء كانت من أهل الكتاب  
 أو لا ثم القائلون بهذا القول اختلفوا فالأكثر من الأئمة قالوا انه يجوز للرجل أن يتزوج بالكنائية  
 وعن ابن عمر ومحمد بن الحنفية والهادي وهو أحد الأئمة الزيدية ان ذلك حرام حجة الجمهور قوله تعالى في سورة  
 المائدة والمحصات من الذين أتوا الكتاب وسورة المائدة كلها ثابتة لم ينسخ منها شيء قط فان قيل لم لا يجوز  
 أن يكون المراد منه من آمن بعد ان كان من أهل الكتاب قلنا هذا لا يصح من قبل انه تعالى أول أهل  
 المحصات من المؤمنات وهذا يدخل فيه من آمن منهم بعد الكفر ومن كثر على الايمان من أول الامر ولان  
 قوله من الذين أتوا الكتاب يفيد حصول هذا الوصف في حال الاباحة ومما يدل على جواز ذلك ما روى  
 ان العصابة كانوا يتزوجون بالكنائيات وما ظهر من أحد منهم انكار على ذلك فكان هذا اجماعا على الجواز  
 نقل ان حذيفة تزوج يهودية أو نصرانية فكتب اليه عمران دخل سبيلها فكتب اليه أتزعم انها حرام فقال لا  
 ولكنني أخاف وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج نساء أهل  
 الكتاب ولا يتزوجون نساء ما ويذل عليه أيضا الخبر المشهور وهو ما روى عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه  
 انه عليه الصلاة والسلام قال في الجحوس سنوا بهم سنة أهل الكتاب غيرنا حتى نسأتمهم ولا آكل ذبايحهم  
 ولو لم يكن نكاح نسائهم جائزا لكان هذا الاستثناء عبثا واحتج القائلون بانه لا يجوز بامور (أولها) ان  
 لفظ المشرك يتناول الكناية على ما بيناه فقول ولا تشكروا المشركات حتى يؤمن صريح في تحريم نكاح الكناية  
 والتخصيص والنسخ خلاف الظاهر فوجب المصير اليه ثم قالوا في الآية ما يدل على تأكيده ذكرناه وذلك  
 لانه تعالى قال في آخر الآية أو لئن يدعون الى النار والوصف اذا ذكر عقيب الحكم وكان الوصف مناسباً  
 للحكم فالظاهر ان ذلك الوصف له لذلك الحكم فكانه تعالى قال حرمت عليكم نكاح المشركات لانهن  
 يدعون الى النار وهذه العلة قائمة في الكناية فوجب القطع بكونها محرمة (والحجة الثانية) لهم ان ابن عمر مثل

عن هذه المسئلة فتلاية التكرير وآية التحليل ووجه الاستدلال ان الاصل في الابضاع الحرمه فلما تعارض  
 دليل الحل ودليل الحرمه تساقطا فوجب بقاء حكم الاصل وبهذا الطريق لما سئل عثمان عن الجمع بين  
 الاختين في ملك العيّن فقال أحلتها آية وحرمتها آية في حكمتم عند ذلك بالتحريم للسبب الذي ذكرناه فكذا  
 ههنا (الحجة الثالثة) لهم حتى محمد بن جرير الطبري في تفسيره عن ابن عباس تحريم أصناف النساء  
 الا المؤمنات واحتج بقوله تعالى ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله واذا كان كذلك كانت كالمرتدة في انه  
 لا يجوز ايراد المقدم عليها (الحجة الرابعة) التمسك باثر عمر حتى ان طلحة نكح يهودية وحذيفة نصرانية فغضب  
 عمر رضي الله عنه عليهم ما غضب بما شديدا فقالوا نحن نطلق يا امير المؤمنين فلا تغضب فقال ان حل طلاقهن فقد  
 حل نكاحهن ولكن انتزعتن منكم ايجاب الاقولون عن الحجة الاولى بان من قال اليهودى والنصراني لا يدخل  
 تحت اسم المشرك فالاشكال عنه ساقط ومن سلم ذلك قال ان قوله تعالى والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب  
 اخص من هذه الآية فان صحت الرواية أن هذه الحرمه ثبتت ثم زالت جعلنا قوله والمحصنات ناسخا وان  
 لم تثبت جعلناه مخصصا أقصى ما في الباب ان النسخ والتخصيص خلاف الاصل الا انه لما كان لا سبيل الى  
 التوفيق بين الآيتين الا بهذا الطريق وجب التصير اليه أما قوله ثانيا ان تحريم نكاح الوثنية انما كان لانها  
 تدعو الى النار وهذا المعنى قائم في الكفاية قلنا الفرق بينهما ان المشركه متطاهرة بالخالفة والمناسبة فلعل  
 الزوج يجهاثم انها تحمله على المقابلة مع المسلمين وهذا المعنى غير موجود في الذميه لانها مقهورة راضية بالذلة  
 والمسكنة فلا يفضى حصول ذلك النكاح الى المقابلة أما قوله ثالثا ان آية التحريم والتحليل قد تعارضتا في قول  
 لكن آية التحليل خاصة ومتأخرة بالاجماع فوجب أن تكون متقدمة على آية التحريم وهذا بخلاف الآيتين  
 في الجمع بين الاختين في ملك العيّن لأن كل واحدة من تلك الآيتين اخص من الاخرى من وجه وأعم من  
 وجه آخر فلم يحصل سبب الترجيح فيه أما ههنا قوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب اخص من قوله  
 ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن من مطلقا فوجب حصول الترجيح وأما التمسك بقوله تعالى فقد حبط عمله  
 (جوابه) انما لفرقتا بين الكفاية وبين المرتدة في أحكام كثيرة فلم لا يجوز الفرق بينهما أيضا في هذا الحكم  
 وأما التمسك باثر عمر فقد قلنا عنه انه قال ليس بجرام واذا حصل التعارض سقط الاستدلال والله أعلم  
 (المسئلة الخامسة) اتفق الكل على ان المراد من قوله حتى يؤمن الاقرار بالشهاده والتزام أحكام الاسلام  
 وعند هذا احتجت الكراميه بهذه الآية على ان الايمان عبارة عن مجرد الاقرار وقالوا ان الله تعالى  
 جعل الايمان ههنا غاية التحريم والذي هو غاية التحريم ههنا الاقرار فثبت أن الايمان في عرف الشرع عبارة  
 عن الاقرار واحتج أصحابنا على فساد هذا المذهب بوجود (أحدها) اننا نبين بالدلائل الكثيرة في تفسير قوله  
 الذين يؤمنون بالغيب ان الايمان عبارة عن التصديق بالقلب (وثانيها) قوله تعالى ومن الناس من يقول  
 آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين ولو كان الايمان عبارة عن مجرد الاقرار امكن قوله تعالى وما هم  
 بمؤمنين كذباً (وثالثها) قوله فالت اعراب آمنوا ولم يؤمنوا ولو كان الايمان عبارة عن مجرد الاقرار  
 امكن قوله قل لم تؤمنوا كذباً ثم أجابوا عن تمسكهم بهذه الآية بان التصديق الذي في القلب لا يمكن  
 الاطلاع عليه فاقبح الاقرار باللسان مقام التصديق بالقلب (المسئلة السادسة) نقل عن الحسن  
 أنه قال هذه الآية ناسخة لما كانوا عليه من تزوج المشركات قال القاضي كونهن قبل نزول  
 هذه الآية مقدمين على نكاح المشركات ان كان على سبيل العادة لان قبل النسخ امتنع  
 وصف هذه الآية بانها ناسخة لانه ثبت في أصول الفقه ان الناسخ والمنسوخ يجب أن  
 يكونا حكمين شرعيين أما ان كان جواز نكاح المشركه قبل نزول هذه الآية ثابتا من قبل الشرع كانت هذه  
 الآية ناسخة أما قوله تعالى ولا مة مؤمنة خير من مشركه ولو أعجبكم ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قال  
 أبو مسلم الام في قوله ولا مة في افادة التوكيد تشبه لام القسم (المسئلة الثانية) الخير هو النفع الحسن  
 والمعنى ان المشركه لو كانت ثابتة في المال والجمال والنسب فالامة المؤمنة خير منها لان الايمان متعلق

بالدين والمال والجمال والنسب متعلق بالدين والدين خير من الدنيا ولان الدين أشرف الاشياء عند كل أحد  
 فعند التوافق في الدين تكمل المحبة فتكمل منافع الدين من الصحة والطاعة وحفظ الاموال والاولاد  
 وعند الاختلاف في الدين لا تحصل المحبة فلا يحصل شئ من منافع الدين من تلك المرأة وقال بعضهم المراد  
 ولامة مؤمنة خير من حرة مشركه واعلم انه لا حاجة الى هذا التقدير لوجهين (أحدهما) ان اللفظ  
 مطلق (والثاني) ان قوله ولو أعجبتمكم يدل على صفة الحرية لان التقدير ولو أعجبتمكم بحسبها أو مالها  
 أو حريتها أو نسبها فكل ذلك داخل تحت قوله ولو أعجبتمكم (المسئلة الثالثة) قال الجبائي ان الآية دالة  
 على ان القادر على طول الحرة يجوز له التزوج بالامة على ما هو مذهب أبي حنيفة وذلك لان الآية دلت  
 على ان الواحد طول الحرة المشركه يجوز له التزوج بالامة لكن الواحد طول الحرة المشركه يكون لا محالة  
 واحد طول الحرة المسلمة لان سبب التقاوت في الكفر والايان لا يتفاوت بقدر المال المحتاج اليه في أهبة  
 النكاح فيلزم قطعاً أن يكون الواحد طول الحرة المسلمة يجوز له نكاح الامة وهذا استدلال لطيف في هذه  
 المسئلة (المسئلة الرابعة) في الآية اشكال وهو ان قوله ولا تتكفوا المشركت يقتضى حرمة نكاح  
 المشركه ثم قوله ولامة مؤمنة خير من مشركه يقتضى جواز التزوج بالمشركه لان لفظة أفعل تقتضى المشاركة  
 في الصفة ولا حدهما حرية قلنا نكاح المشركه مشتل على منافع الدنيا ونكاح المؤمنة مشتل على منافع  
 الآخرة والنفعان يشتركان في أصل كونهما نفعاً الا ان نفع الآخرة له المزية العظمى فاندفع السؤال والله  
 أعلم أما قوله ولا تتكفوا المشركين حتى يؤمنوا فلا خلاف ههنا ان المراد به المدخل وان المؤمنة لا يجمل  
 تزويجها من الكافر البتة على اختلاف أنواع الكفرة وقوله ولبعده مؤمن خير من مشرك فالكلام فيه على  
 نحو ما تقدم أما قوله أولئك يدعون الى النار فان قيل فكيف يدعون الى النار وربهم يؤمنون بالنار أصلاً  
 فكيف يدعون اليها وجوابه انهم ذكروا في تأويل هذه الآية وجوهاً (أحدها) انهم يدعون  
 الى ما يؤدى الى النار فان الظاهر ان الزوجية مظنة الافة والمحبة والمودة وكل ذلك يوجب الموافقة  
 في المطالب والاعراض وربهم يؤدى ذلك الى انتقال المسلم عن الاسلام بسبب موافقة حبيبه فان قيل  
 احتمال المحبة حاصل من الجانبين فكيف يمكن أن يصير المسلم كافراً بسبب الافة والمحبة يحتمل أيضاً أن يصير  
 الكافر مسلماً بسبب الافة والمحبة واذا تعارض الاحتمالان وجب أن ينساقا فيبقى أصل الجواز قلنا ان  
 الرجحان لهذا الجانب لان بتقدير أن يقتل الكافر عن كفره يستوجب المسلم به مزيد نواب ودرجة وبتقدير  
 أن ينتقل المسلم عن اسلامه يستوجب العقوبة العظيمة والاقدام على هذا العمل دائرين أن يلحقه مزيد  
 نفع وبين أن يلحقه ضرر عظيم وفي مثل هذه الصورة يجب الاحتراز عن الضرر فهذه السبب رجع الله  
 تعالى جانب المنع على جانب الاطلاق (التأويل الثاني) ان في الناس من حمل قوله أولئك يدعون الى النار  
 انهم يدعون الى ترك المحاربة والقتال وفي تركهم واجب استحقاق النار والعذاب وغرض هذا القائل  
 من هذا التأويل أن يجعل هذا فرقا بين الذميمة وبين غيرها فان الذميمة لا تحتمل زوجها على المقاتلة فظهر  
 الفرق (التأويل الثالث) ان الولد الذي يحدث وبعده الكافر الى الكفر فيصير الولد من أهل النار  
 فهذا هو الدعوة الى النار والله يدعو الى الجنة حيث أمرنا بتزوج المسلمة حتى يكون لولد مسلم من أهل  
 الجنة أما قوله تعالى والله يدعو الى الجنة والمغفرة باذنه ففيه قولان (القول الاول) ان المعنى وأولياء  
 الله يدعون الى الجنة فكانه قبل أعداء الله يدعون الى النار وأولياء الله يدعون الى الجنة والمغفرة فلا جرم  
 يجب على العاقل أن لا يدور حول المشركت الا واثق من أن أعداء الله تعالى وان ينكح المؤمنات فانهم من  
 يدعون الى الجنة والمغفرة (والثاني) انه سبحانه ما بين هذه الاحكام وأباح بعضها وحرم بعضها قال يدعو  
 الى الجنة والمغفرة لان من عملهم استحق الجنة والمغفرة أما قوله باذنه فالمعنى يتيسر والله وتوفيقه لا عمل  
 الذي يستحق به الجنة والمغفرة وتظهر قوله وما كان لنفس أن تؤمن الا باذن الله وقوله وما كان لنفس أن

تتوث الاباذن الله وقوله وما هم بضارين به من أحد الا باذن الله وقرأ الحسن والمغفرة باذنه بالرفع أى والمغفرة  
حاصلة بتيسيره أما قوله ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون فعناء ظاهر (الحكم السابع) • قوله تعالى  
(ويسألونك عن الحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في الحيض ولا تقربوهن حتى يطمهروا فإذا طهرن فانتهن  
من حيث أمركم الله ان الله يحب المتطهرين) في الآية مسائل (المسئلة الاولى) اعلم أنه  
تعالى جمع في هذا الموضوع ستة من الاسئلة فذكر الثلاثة الاولى بغير الواو وذكر الثلاثة الاخيرة بالواو  
والسبب ان سؤالهم عن تلك الحوادث الاول وقع في أحوال متفرقة فلم يأت فيها بحرف العطف لأن كل  
واحد من تلك السؤالات سؤال مبتدأ أو سؤال عن المسائل الثلاثة الاخيرة في وقت واحد فبحرف الجمع  
لذلك كأنه قيل بجمعه من ذلك بين السؤال عن الخمر والميسر والسؤال عن كذا والسؤال عن كذا (المسئلة  
الثانية) روى أن اليهود والمجوس كانوا يبالغون في التباعد عن المرأة حال حيضها والنصارى كانوا  
يجمعونهن ولا يبالون بالحيض وان أهل الجاهلية كانوا اذا حاضت المرأة لم يواكلوها ولم يشاربوها ولم  
يجاسوها على فرش ولم يساكنوها في بيت كفعال اليهود والمجوس فلما نزلت هذه الآية أخذ المسلمون بظاهرها  
الآية فانخرجوهن من بيوتهن فقال ناس من الاعراب يا رسول الله البرد شديد والسياب قليلة فان أترناهن  
بالسياب هلك ساكن أهل البيت وان استأثرناها هلكت الحيض فقال عليه الصلاة والسلام انما أمرتكم أن  
تعتزلوا مجامعتهم اذا حاضن ولم أمرتكم باخراجهن من البيوت كفعال الاعاجم فلما سمع اليهود ذلك قالوا هذا  
الرجل يريد أن لا يدع شيئا من أمرنا الا خلفنا فيه ثم جاء عباد بن بشير وأسيد بن حضير الى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فاخبراه بذلك وقال يا رسول الله أفلا نتكهن في الحيض فتغير وجه رسول الله صلى الله  
عليه وسلم حتى ظننا انه غضب عليهم ما فقاما فخافا تهديته من ابن فارس النبي صلى الله عليه وسلم اليهما  
فسقاها ما فعلنا أنه لم يغضب عليهما (المسئلة الثانية) أصل الحيض في اللغة السيل يقال حاض  
السيل وفاض قال الازهرى ومنه قيل للحوض حوض لان الماء يفيض اليه أى يسيل اليه والعرب  
تدخل الواو على المياه واليباء على الواو لانهما من جنس واحد اذا عرفت هذا فنقول ان هذا البناء قد  
يجي للموضع كالبيت والمقبيل والمغيب وقد يجي أيضا بمعنى المصدر يقال حاضت محبضا وجاء محبضا وبات  
مبيتا وسكى الواحدى فى البسيط عن ابن السكيت اذا كان الفعل من ذوات الثلاثة نحو كمال  
يكيل وحاض يفيض واشباهه فان الاسم منه ككسور والمصدر مفتوح من ذلك حال مما لا وهذا مما  
يذهب بالكسر الى الاسم وبالفتح الى المصدر ولو فتحهما جميعا أو كسرها فى المصدر والاسم لحازت قول العرب  
المعاش والمعيش والمغاب والمغيب والمساو والمسير ثبت أن لفظ الحيض حقيقة فى موضع الحيض وهو أيضا  
اسم لنقص الحيض واذا ثبت هذا فاعلم أن أكثر المفسرين من الادباء زعموا أن المراد بالحيض ههنا الحيض  
وعندى أنه ليس كذلك اذ لو كان المراد بالحيض ههنا الحيض لكان قوله فاعتزلوا النساء فى الحيض معناه  
فاعتزلوا النساء فى الحيض ويكون المراد فاعتزلوا النساء فى زمان الحيض فيكون ظاهره مانعا من الاستمتاع  
بها فيما فوق السرة ودون الركبة وما كان هذا المنع غير ثابت لزم القول بتطرق النسخ والتخصيص الى  
الآية ومعلوم أن ذلك خلاف الاصل اما اذا حملنا الحيض على موضع الحيض كان معنى الآية فاعتزلوا  
النساء فى موضع الحيض ويكون المعنى فاعتزلوا موضع الحيض من النساء وعلى هذا التقدير لا يتطرق الى  
الآية نسخ ولا تخصيص ومن المعلوم أن اللفظ اذا كان مشتركين معنيين وكان حمل على أحدهما يوجب  
محدورا وعلى الآخر لا يوجب ذلك المحدور فان حمل اللفظ على المعنى الذى لا يوجب المحدور اولى هذا اذا  
سلنا أن لفظ الحيض مشترك بين الموضع وبين المصدر مع اننا علم أن استعمال هذا اللفظ فى الموضع أكثر واشهر  
منه فى المصدر فان قيل الدليل على ان المراد من الحيض الحيض انه قال هو أذى أى الحيض أذى ولو كان  
المراد من الحيض الموضع لم يصح هذا الوصف فلنا بتقدير ان يكون الحيض عبارة عن الحيض فالحيض  
فى نفسه ليس بأذى لان الحيض عبارة عن الدم المخصوص والاذى كيفية مخصصة وهو عرض والجسم



لا يكون نفس العرض فلا بد وان يقولوا المراد منه أن الحيض موصوف بكونه أذى واذا جاز ذلك فيجوز لنا  
أيضا ان نقول المراد ان ذلك الموضوع ذو أذى وأيضالم لا يجوز أن يكون المراد من الحيض الاوّل هو الحيض  
ومن الحيض الثاني موضع الحيض وعلى هذا التقدير يزول ما ذكرتم من الاشكال فهذا ما عندى في هذا  
الموضع وبالله التوفيق أما قوله قل هو أذى فقال عطاء وقتادة والسدى أى قدر واعلم أن الأذى فى اللغة  
ما يكره من كل شئ وقوله فاعتزلوا النساء فى الحيض الاعتزال التخي عن الشئ قدّم ذكر العلة وهو الأذى ثم  
رتب الحكم عليه وهو وجوب الاعتزال فان قيل ليس الأذى الا الدم وهو حاصل وقت الاستحاضة مع ان  
اعتزال المرأة فى الاستحاضة غير واجب فقد اتفقت هذه العلة قلنا العلة غير منقوضة لان دم الحيض دم  
فاسد يتولد من فضله تدفعها طبيعة المرأة من طريق الرحم ولو احتبست تلك الفضلة لمرضت المرأة فذلك الدم  
جار مجرى البول والغائط فكان أذى وقدّر أماد الاستحاضة فليس كذلك بل هو دم صالح يسيل من عروق  
تنفجر فى حق الرحم فلا يكون أذى هذا ما عندى فى هذا الباب وهو قاعدة طبية وبتهقررها يتخلص ظاهر  
القرآن من الطعن واقه اعلم بمراده (المسئلة الرابعة) اعلم أن دم الحيض موصوف بصفات حقيقية وينفجر عليه  
أحكام شرعية أما الصفات الحقيقية فامر ان (أحدهما) المنبع ودم الحيض دم يخرج من الرحم قال تعالى  
ولا يجلى لهم أن يكتمن ما خلق الله فى ارحامهم قبل فى تفسيره المراد منه الحيض والحمل وأماد الاستحاضة  
فانه لا يخرج من الرحم لكن من عروق تنقطع فى فم الرحم قال عليه السلام فى صفة دم الاستحاضة انه دم عرق  
انفجر وهذا الكلام يؤيد ما ذكرناه فى دفع النقض عن تعليل القرآن (والنوع الثانى) من صفات دم الحيض  
الصفات التى وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم دم الحيض بها (فأحدها) انه أسود (والثانى) انه نجس  
(والثالث) انه محترق وهو المحترق من شدة حرارته (الرابعة) انه يخرج برفق ولا يسيل سيلانا (والخامسة) ان له  
رائحة كريهة بخلاف سائر الدماء وذلك لانه من الفضلات التى تدفعها الطبيعة (السادسة) انه يجرفانى وهو  
شديد الحرارة وقيل ما تحصل فيه كدورة تشبهها بهما البحر فهذه الصفات هى الصفات الحقيقية ثم من الناس  
من قال دم الحيض يتميز عن دم الاستحاضة فكل دم كان موصوف بهذه الصفات فهو دم الحيض وما  
لا يكون كذلك لا يكون دم حيض وما اشبه الامر فيه فالاصل بقا التكليف وزوالها انما يكون لعارض  
الحيض فاذا كان غير معلوم الوجود بقيت التكليف التى كانت واجبة على ما كان ومن الناس من قال هذه  
الصفات قد تشبه على المكاف فإيجاب التأمل فى تلك الدماء وفى تلك الصفات يقتضى عسرا ومشتة فالشارع  
قد روتما مضبوطا متى حصلت الدماء فيه كان حكمها حكم الحيض كيف كانت تلك الدماء ومتى حصلت  
خارج ذلك الوقت لم يكن حكمها حكم الحيض كيف كانت صفة تلك الدماء والمقصود من هذا اسقاط العسر  
والمشتة عن المكاف ثم ان الاحكام الشرعية للحيض هى المنع من الصلاة والصوم واجتناب دخول المسجد  
ومس المصحف وقراءة القرآن وتصير المرأة به بالغة والحكم النابت للحيض بنص القرآن انما هو حظر الجماع  
على ما يناب كيفية دلالة الآية عليه (المسئلة الخامسة) اختلف الناس فى مدة الحيض فقال الشافعى  
رحمه الله تعالى أقلها يوم وليلة وأكثرها خمسة عشر يوما وهذا قول على بن أبى طالب وعطاء ابن أبى رباح  
والاوزاعى وأحمد واسحق رضى الله عنهم وقال أبو حنيفة والثورى أقله ثلاثة أيام وإماما الهن فان نقص عنه  
فهو دم فساد وأكثره عشرة أيام قال أبو بكر الرازى فى أحكام القرآن وقد كان أبو حنيفة يقول بقول عطاء  
ان أقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما ثم تركه وقال مالك لا تقدر بذلك فى القلة والكثرة  
فان وجد ساعة فهو حيض وان وجد أياما فكذلك واحتج أبو بكر الرازى فى أحكام القرآن على فساد  
قول مالك فقال لو كان المقدار ساقطا فى القليل والكثير لوجب أن يكون الحيض هو الدم الموجود من المرأة  
فكان يلزم أن لا يوجد فى الدنيا استحاضة لان كل ذلك الدم يكون حيا على هذا المذهب وذلك باطل باجماع  
الامة ولانه روى ان فاطمة بنت أبى جحش قالت للنبى صلى الله عليه وسلم انى أستحاض فلا أظهر وأيضاً  
روى ان حمنة استحيضت سبع سنين ولم يقل النبى صلى الله عليه وسلم لهما ان جميع ذلك حيض بل أخبرهما

ان منه ما هو حيض ومنه ما هو استحاضة فبطل هذا القول والله أعلم واعلم ان هذه الحجة ضعيفة لان لقائل  
 ان يقول انما يميز دم الحيض عن دم الاستحاضة بالصفات التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم لدم  
 الحيض فاذا علمنا ثبوتها حكمنا بالحيض واذا علمنا عدمها حكمنا بعدم الحيض واذا ترددنا في الامر بين كان  
 طريان الحيض بجهولا وبقاء التكليف الذي هو الاصل معلوم والمشكوك لا يعارض المعلوم فلا جرم حكم  
 ببقاء التكليف الاصلية فهذا الطريق يميز الحيض عن الاستحاضة وان لم يجعل للحيض زمان معين وحجة مالك  
 من وجهين (الاول) ان النبي صلى الله عليه وسلم بين علامة دم الحيض وصفته بقوله دم الحيض هو الاسود  
 المتهدم حتى كان الدم موصوفا بهذه الصفة كان الحيض حاصلا فدخل تحت قوله تعالى فاعتزلوا النساء  
 في الحيض وتحت قوله عليه السلام لفاطمة بنت أبي جهش اذا قبلت الحيضة فدعي الصلاة (الحجة الثانية)  
 انه تعالى قال في دم الحيض هو اذى فاعتزلوا النساء في الحيض ذكر وصف كونه اذى في معرض بيان العلة  
 لوجوب الاعتزال وانما كان اذى للرأفة المتكررة التي فيه واللون الفاسد وللحدة القوية التي فيه واذا كان  
 وجوب الاعتزال مع الالام هذه المعاني فعند حصول هذه المعاني وجب الاحتراز عملا بالعلة المذكورة في كتاب  
 الله تعالى على سبيل التصريح وعندى ان قول مالك قوي جدا أما الشافعي فاحتج على أبي حنيفة بوجهين  
 (الحجة الاولى) انه وجد دم الحيض في اليوم بلبسته وفي الزائد على العشرة بدليل انه عليه السلام وصف دم  
 الحيض بانه اسود ومحدثم فاذا وجد ذلك فقد حصل الحيض فدخل تحت عموم قوله تعالى فاعتزلوا النساء في  
 الحيض تركنا العمل بهذا الدليل في الاقل من يوم وليلة وفي الاكثر من خمسة عشر يوما بالاتفاق بيني وبين أبي  
 حنيفة فوجب ان يبقى معه ولابه في هذه المدة (الحجة الثانية) للشافعي في جانب الزيادة ما روى انه صلى الله  
 عليه وسلم لما وصف النساء بنقصان الدين فذكر ذلك بان قال تمكث احد من شطريها لا تصلي وهذا يدل على  
 ان الحيض قد يكون خمسة عشر يوما لان على هذا التقدير يكون الطهر أيضا خمسة عشر يوما فيكون الحيض  
 نصف عمرها ولو كان الحيض أقل من ذلك لما وجدت امرأة لا تصلي نصف عمرها أجاب أبو بكر الرازي عنه من  
 وجهين (الاول) ان الشطريين هو النصف بل هو البعض (والثاني) انه لا يوجد في الدنيا امرأة تكون حائضا  
 نصف عمرها لان ما مضى من عمرها قبل البلوغ هو من عمرها (والجواب) عن الاول ان الشطر هو النصف  
 يقال شطرت الشيء أى جعلته نصفين ويقال في المثل اجلب جلبا لك شطرا أى نصفه وعن الثاني ان قوله  
 عليه السلام تمكث احد من شطريها لا تصلي انما يتناول زمانها نصلى فيه وذلك لا يتناول الازمان  
 البلوغ واحتج أبو بكر الرازي على قول أبي حنيفة من وجوه (الحجة الاولى) ما روى عن أبي أمامة عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم انه قال أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة أيام قال أبو بكر فان صح هذا الحديث  
 فلا معدل عنه لاحد (الحجة الثانية) ما روى عن أنس بن مالك وعثمان بن أبي العاص الثقفي انه ما قال  
 الحيض ثلاثة أيام وأربعة أيام الى عشرة أيام وما زاد فهو استحاضة والاستدلال به من وجهين (أحدهما)  
 ان القول اذا ظهر عن الصحابي ولم يخالفه أحد كان اجماعا (والثاني) ان التقدير بما لا يسبيل الى العقل  
 اليه متى روى عن الصحابي فالظاهر انه سمعه من الرسول صلى الله عليه وسلم (الحجة الثالثة) قوله عليه  
 السلام لحنمة بنت جحش تحيض في علم الله ستنا أو سبعا كما تحيض النساء في كل شهر مقتضاه أن يكون حيض  
 جميع النساء في كل شهر هذا القدر خالفنا هذا الظاهر في الثلاثة الى العشرة فيبقى معاداه على الاصل  
 (الحجة الرابعة) قوله عليه السلام في حق النساء ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب له قول ذوى  
 الاسباب نهن فقيل ما نقصان دينهن قال تمكث احد من الايام والليالي لا تصلي وهذا الخبر يدل على ان  
 مدة الحيض ما يقع عليه اسم الايام والليالي وأقلها ثلاثة وأكثرها عشرة لانه لا يقال في الواحد والاثنتين  
 لفظ الايام ولا يقال في الزائد على العشرة أيام بل يقال أحد عشر يوما أما الثلاثة الى العشرة فيقال فيها أيام  
 وأيضا قال صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت أبي جهش دعي الصلاة أيام اقرائك ولفظ الايام مختص بالثلاثة  
 الى العشرة وفي حديث أم سلمة في المرأة التي سالتها انها تهرق الدم فقال تنظر عدد الليالي والايام التي كانت

تحيض من الشهر فلتترك الصلاة ذلك القدر من الشهر ثم اغتسل وتصل فان قيل لعل حيض تلك المرأة كان  
 مقدرا بذلك المقدار قسنا انه عليه السلام ما سألها عن قدر حيضها بل حكم عليها بهذا الحكم مطلقا فدل على  
 ان الحيض مطلقا مقدرا على ما يطلق عليه لفظ الايام وايضا قال في حديث عدى بن ثابت المستحاضة تدع  
 الصلاة أيام حيضها وذلك عام في جميع النساء (الحجة الخامسة) وهي حجة ذكرها الجبائي من شيوخ  
 المعتزلة في تفسيره فقال ان فرض الصوم والصلاة لازم يتعين للعمومات الدالة على وجوب ما ترك العمل بها  
 في الثلاثة الى العشرة فوجب بقاؤها على الاصل فيمادون الثلاثة وفوق العشرة وذلك لان فيمادون  
 الثلاثة حصل اختلاف للعلماء فاوثر شبهة فلم يجعله حياضا وما زاد على العشرة ففيه أيضا اختلاف العلماء  
 فاوثر شبهة فلم يجعله حياضا فاما من الثلاثة الى العشرة فهو متفق عليه فجعلناه حياضا فهذا خلاصة كلام  
 الفقهاء في هذه المسئلة وبالله التوفيق (المسئلة السادسة) اتفق المسلمون على حرمة الجماع في زمن  
 الحيض وانفقوا على حل الاستماع بالمرأة بما فوق السرة ودون الركبة واختلفوا في انه هل يجوز الاستماع  
 بما دون السرة وفوق الركبة فنقول ان فسرنا الحيض بموضع الحيض على ما اخترناه كانت الآية دالة على  
 تحريم الجماع فقط فلا يكون فيها دلالة على تحريم ما وراءه بل من يقول ان تحيض الشيء بالذكيد على  
 ان الحكم فيما عداه بخلافه يقول ان هذه الآية تدل على حل ما سوى الجماع امانا بفسر الحيض بالحيض  
 كان تقدير الآية عنده فاعتزلوا النساء في زمان الحيض ثم يقول ترك العمل بهذه الآية فيما فوق السرة  
 ودون الركبة فوجب ان يبقى الباقي على الحرمة وبالله التوفيق أما قوله تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن  
 فاذا تطهرن فالقرب من حيث أمركم الله فاعلم ان قوله ولا تقربوهن أي ولا تتجامعهن يقال قرب الرجل  
 امرأه اذا جامعها وهذا كالتأكيده لقوله تعالى فاعتزلوا النساء في الحيض ويمكن أيضا حملها على فائدة  
 جميلة جديدة وهي أن يكون قوله فاعتزلوا النساء في الحيض نهيا عن المباشرة في موضع الدم وقوله  
 ولا تقربوهن يكون نهيا عن الالتذاذ بما يقرب من ذلك الموضع وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) قرأ ابن  
 كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر ويعقوب الحضرمي وأبو بكر عن عاصم حتى يطهرن خفيفة من الطهارة وقرأ  
 حزة والكسائي يطهرن بالتشديد وكذلك حفص عن عاصم فن حنفت فهو زوال الدم لان يطهرن من طهرت  
 المرأة من حيضها وذلك اذا انقطع الحيض فالعنى لا تقربوهن حتى يزول عنهن الدم ومن قرأ يطهرن بالتشديد  
 فهو على معنى يطهرن فادغم كقوله يا أيها المزمل وبأيها المتذرأ المتزمل والتذرأ وبالله التوفيق (المسئلة  
 الثانية) أكثر فقهاء الامصار على ان المرأة اذا انقطع حيضها لا يحل للزوج مجامعتها الا بعد ان تغتسل  
 من الحيض وهذا قول مالك والاوزاعي والشافعي والثوري والمشهور عن أبي حنيفة انها ان رأت الطاهر  
 دون عشرة أيام لم يقربها زوجها وان رآته لعشرة أيام جاز أن يقربها قبل الاغتسال حجة الشافعي من وجهين  
 (الحجة الاولى) ان القراءة المتواترة حجة بالاجماع فاذا حصلت قراءتان متواترتان وأمكن الجمع بينهما  
 وجب الجمع بينهما اذا ثبت هذا فنقول قرئ - حتى يطهرن بالتخفيف وبالتثقيب ويطهرن بالتخفيف عبارة عن  
 انقطاع الدم وبالتثقيب عبارة عن التطهر بالماء والجمع بين الامرين ~~ممكن~~ فوجب دلالة هذه الآية على  
 وجوب الامرين واذا كان كذلك وجب أن لا تنتهي هذه الحرمة الا عند حصول الامرين (الحجة الثانية)  
 ان قوله تعالى فاذا تطهرن فالقرب من علق الايمان على التطهر بكلمة اذا وكلمة اذا للشرط في اللغة والعلق على  
 الشرط عدم عند عدم الشرط فوجب أن لا يجوز الايمان عند عدم التطهر حجة أبي حنيفة رحمه الله قوله  
 تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن نهى عن قربانهن وجعل غاية ذلك النهى أن يطهرن بمعنى ينقطع حيضهن  
 واذا كان انقطاع الحيض غاية لهذا النهى وجب أن لا يبقى هذا النهى عند انقطاع الحيض أوجب القاضي  
 عنه بأنه لو اقتصر على قوله حتى يطهرن لكان ما ذكرتم لازما لما مضى اليه قوله فاذا تطهرن صار الجموع  
 هو الغاية وذلك بمنزلة أن يقول الرجل لا تكلم فلانا حتى يدخل الدار فاذا طابت نفسه بعد الدخول فكلمه  
 في انه يجب أن يتعلق اباحة كلامه بالامرين جميعا واذا ثبت انه لا بد بعد انقطاع الحيض من التطهر فقد

اختلفوا في ذلك التطهر فقال الشافعي وأكثرا الضميمة هو الاغتسال وقال بعضهم هو غسل الموضع وقال  
 عطاء وطاوس هو أن تغسل الموضع وتنوضا والصحيح هو الأول لوجهين (الأول) ان ظاهر قوله فاذا  
 تطهرن حكمه ان الذي ذاب المرأة فوجب أن يحصل هذا التطهر في كل بدنهما لا في بعض من أبعاض بدنهما  
 (والثاني) ان جملة على التطهر الذي يختص الحيض بوجوبه أولى من التطهر الذي يثبت في الاستحاضة  
 كنبوته في الحيض فهذا يوجب ان المراد به الاغتسال اذا أمكن بوجوب الماء وان تعذر ذلك فقد أجمع  
 القائلون بوجوب الاغتسال على ان التيمم يقوم مقامه وانما أثبتنا التيمم مقام الاغتسال بدلالة الاجماع  
 والا فالظاهر يقتضي أن لا يجوز قربانها الا عند الاغتسال بالماء (المسئلة الثالثة) اختلفوا في المراد بقوله  
 تعالى فاتوهن من حيث أمركم الله وفيه وجوه (الأول) وهو قول ابن عباس ومجاهد وابراهيم وقتادة  
 وعكرمة فاتوهن في المأتي فانه هو الذي أمر الله به ولا تؤتوهن في غير المأتي وقوله من حيث أمركم الله أي  
 في حيث أمركم الله كقوله اذ نودي للصلاة من يوم الجمعة أي في يوم الجمعة (الثاني) قال الاصم والزجاج أي  
 فاتوهن من حيث يحل لكم فحسبا من ذلك بان لا يكن صائمات ولا معتكفات ولا محرقات (الثاني) وهو  
 قول محمد بن الحنفية فاتوهن من قبل الحلال دون الفجور والاقرب هو القول الأول لان لفظة حيث حقيقة  
 في المكان مجاز في غيره أما قوله ان الله يجب التوابين ويجب المتطهرين فالكلام في تفسيره بحجة الله تعالى  
 وفي تفسير التوبة قد تقدم فلا نعيد الا اننا نقول التواب هو المكثرون فعل ما يسمى توبة وقد يقال هذا  
 في حق الله تعالى من حيث يكثري قبول التوبة فان قيل ظاهر الآية يدل على انه يجب تكثير التوبة مطلقا  
 والعقل يدل على ان التوبة لا تليق الا بالذنب فمن لم يكن مذنبا وجب أن لا تحسن منه التوبة (والجواب)  
 من وجهين (الأول) ان المكلف لا يامن البتة من التقصير فقلزمه التوبة دفعا لذلك التقصير الجوز  
 (الثاني) قال أبو مسلم الاصفهاني التوبة في اللغة عبارة عن الرجوع ورجوع العبد الى الله تعالى  
 في كل الاحوال محمودا اعتراض القاضي عليه بأن التوبة وان كانت في أصل اللغة عبارة عن الرجوع  
 الا انها في عرف الشرع عبارة عن الندم على ما فعل في الماضي والترك في الحاضر والعزم على أن  
 لا يفعل مثله في المستقبل فوجب جملة على هذا المعنى الشرعي دون المفهوم اللغوي ولا يبي مسلم أن يجيب  
 عنه فيقول مرادى من هذا الجواب انه ان أمكن حمل اللفظ على التوبة الشرعية فقد صح اللفظ  
 وسلم عن السؤال وان تعذر ذلك حملته على التوبة بحسب اللغة الاصلية لا يتوجه الطعن والسؤال  
 أما قوله تعالى ويجب المتطهرين ففيه وجوه (أحدها) المراد منه التنزيه عن الذنوب والمعاصي  
 وذلك لان التسائب هو الذي فعله ثم تركه والمتطهر هو الذي ما فعله تنزها عنه ولائنا لهذين القسمين واللفظ  
 محتمل لذلك لان الذنب نجاسة روحانية ولذلك قال انما المشركون نجس فتركه يكون طهارة روحانية وهم هذا  
 المعنى يوصف الله تعالى بانه طاهر مطهر من حيث كونه منزها عن العيوب والقبائح ويقال فلان طاهر الذليل  
 (والقول الثاني) أن المراد لا ياتنها في زمان الحيض وان لا ياتنها في غير المأتي على ما قال فاتوهن من حيث  
 أمركم الله ومن قال بهذا القول قال هذا أولى لانه أليق بما قبل الآية ولانه تعالى قال حكاية عن قوم لوط  
 ان رجولهم من قريبتكم انهم اناس يتطهرون فكان قوله ويجب المتطهرين ترك الاتيان في الادبار (والقول  
 الثالث) انه تعالى لما أمرنا بالتطهر في قوله فاذا تطهرون فلانهم مدح المتطهر فقال ويجب المتطهرين  
 والمراد منه التطهر بالماء وقد قال تعالى رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المتطهرين فقبيل في التفسير  
 انهم كانوا يسيحون بالماء فاشفى الله عليهم (الحكم الثامن) قوله تعالى (اسألوكم حث لكم فاتوا حثكم  
 ان شئتم وقد موالاتكم واتقوا الله واعلموا انكم ملائكة وبشر المؤمنين) في الآية مسائل (المسئلة  
 الاولى) ذكرها في سبب النزول وجوها (أحدها) روى أن اليهود قالوا من جامع امرأته في قبلها من  
 دبرها كان ولدها أحول مخيلا وزعموا أن ذلك في التوراة فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال  
 كذبت اليهود ونزلت هذه الآية (وثانيها) روى عن ابن عباس أن عمر جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال يا رسول الله هلكت وحكى وقوع ذلك منه فانزل الله تعالى هذه الآية (وثالثها) كانت الانصار تنكر ان  
 يأتي الرجل المرأة من دبرها في قبلها وكانوا يأخذوا ذلك من اليهود وكانت قريش تفعل ذلك فانكرت الانصار  
 ذلك عليهم فنزلت الآية (المسئلة الثانية) حرث لكم أي مزرع ومنبت للولد وهذا على سبيل التشبيه فخرج  
 المرأة كالارض والنطفة كاليدرو والولد كالثبات الخارج والحراث مصدر ولهذا وحده الحراث فكان المعنى  
 نساؤكم حرث لكم فيمن تحرثون للولد فحذف المضاف وايضا قد يسمى موضع الشيء بامم الشيء على سبيل  
 المبالغة كقولهم فلان ممي اقبال وادبار ويقال هذا امر الله أي مأموره وهذا شهوة فلان أي مشتته فكذلك  
 حرث الرجل محرمه (المسئلة الثالثة) ذهب أكثر العلماء الى ان المراد من الآية أن الرجل مخبرين ان يأتيها من  
 قبلها في قبلها وبين أن يأتيها من دبرها في قبلها فقوله اني شئتم محمول على ذلك ونقل نافع عن ابن عمر انه كان  
 يقول المراد من الآية تجوز اتيان النساء في ادبارهن وسائر الناس كذبوا فاعانوا في هذه الرواية وهذا قول  
 مالك واختيار السيد المرتضى من الشيعة والمرضى رواه عن جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه ووجه من  
 قال انه لا يجوز اتيان النساء في ادبارهن من وجوه (الوجه الاول) ان الله تعالى قال في آية الحميض قل هو أذى  
 فاعتزلوا النساء في الحميض جعل قيام الاذى على الحرمة اتيان موضع الاذى ولا معنى للاذى الا ما يتأذى  
 الانسان منه وهما يتأذى الانسان يتنزروا في ذلك الدم وحصول هذه الهلة في محل النزاع اظهر فاذا كانت  
 تلك الهلة طائفة ههنا وجب حصول الحرمة (الوجه الثانية) قوله تعالى فانوهن من حيث أمركم الله ونظاها  
 الامر للوجوب ولا يمكن أن يقال انه يفيده وجوب اتيانهن لان ذلك غير واجب فوجب جعله على ان المراد منه  
 ان من أتى المرأة وجب أن يأتيها في ذلك الموضع الذي أمر الله تعالى به ثم هذا غير محمول على الدبر لان ذلك  
 بالاجماع غير واجب فنعين أن يكون محمولا على القبل وذلك هو المطلوب (الوجه الثالثة) روى خزيمه بن ثابت  
 أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اتيان النساء في ادبارهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم حلال  
 فلما ولي الرجل دعاه فقال كيف قلت في أي الخريتين أو في أي الخريتين أو في أي الخريتين أمن قبلها  
 في قبلها فنعن أمن دبرها في قبلها فنعن أمن دبرها في دبرها فلان الله لا يستحي من الحق لانها أتوا النساء  
 في ادبارهن وأراد بغيرتها ما سلمها وأصل الخربة عروة المزادة شبه الثقب بهم والخريزة هي الثقب التي يشقها  
 الثراز كني به عن الماني وكذلك الخريزة من قولهم خريزة الجلد اذا خريزته حجة من قال بالجواز وجوه  
 (الوجه الاول) التمسك بهذه الآية من وجهين (الاول) انه تعالى جعل الحراث امعالمراة فقال  
 نساؤكم حرث لكم فهذا يدل على ان الحراث اسم لامراة لا لامرأة وضع العين فلما قال بعده فانوا حرثكم اني شئتم  
 كان المراد فانوا نساءكم اني شئتم فيكون هذا اطلاقا في اتيانهن على جميع الوجوه فيدخل فيه محل النزاع  
 (الوجه الثاني) ان كلمة اني معناها أين قال الله تعالى اني لك هذا قات هو من عند الله والتقدير من أين لك  
 هذا فصار تقدير الآية فانوا حرثكم اني شئتم وكلمة اني شئتم تدل على تعدد الامكنة يقال اجلس اين شئت  
 ويكون هذا تحييرا بين الامكنة اذا ثبت هذا فنقول ظهر انه لا يمكن حمل الآية على الاتيان من قبلها في قبلها  
 أو من دبرها في قبلها لان على هذا التقدير المكان واحد والتعداد انما وقع في طريق الاتيان واللفظ اللائق  
 به ان يقال اذهبوا اليه كيف شئتم فلما يمكن المذكور ههنا لفظة كيف بل لفظة اني وثبت أن لفظة اني  
 مشهورة بالتخيير بين الامكنة ثبت أنه ليس المراد ما ذكرتم بل ما ذكرناه (الوجه الثانية لهم) التمسك بعموم  
 قوله تعالى الاعلى أزواجهم أو ما ملكت ايمانهم ترك العمل به في حق الذكور لالة الاجماع فوجب أن  
 يبقى معمولا به في حق النسوان (الوجه الثالثة) توافقنا على انه لو قال للمرأة دبرك على حرام ونوى الطلاق  
 انه يكون طلاقا وهذا يقتضي كون دبرها حلالا له هذا مجموع كلام القوم في هذا الباب اجاب الاولون فقالوا  
 الذي يدل على انه لا يجوز ان يكون المراد من هذه الآية اتيان النساء في غير الماني وجوه (الاول) ان  
 الحراث اسم لموضع الحراثة ومعنا ان المرأة بجميع أجزائها ليست موضعا للحراثة فامتنع اطلاق اسم  
 الحراث على ذات المرأة ويقضي هذا الدليل ان لا يطلق لفظ الحراث على ذات المرأة الا انما ترك العمل بهذا

الدليل في قوله نسأؤكم حرث انكم لان الله تعالى صرح ههنا باطلاق لفظ الحرث على ذات المرأة فحلفتنا  
 ذلك على الجواز المشهور من تسمية كل الشيء باسم جزئه وهذه الصورة مفقودة في قوله فاقوا حرثكم فوجب  
 حمل الحرث ههنا على موضع الحرث على التعيين فثبت ان هذه الآية لا دلالة فيها الا على اتيان النساء  
 في الماتى (الوجه الثانى) في بيان ان هذه الآية لا يمكن ان تكون دالة على ما ذكره لما ينشأ من مقابلة  
 هذه الآية يدل على المنع مما ذكره من وجهين (أحدهما) قوله قل هو اذى (والثانى) قوله  
 فاقوا من حيث امركم الله فلودت هذه الآية على التجوز لكان ذلك جمعاً بين ما يدل على التحريم  
 وبين ما يدل على التحليل في موضع واحد والاصل انه لا يجوز (الوجه الثالث) الروايات المشهورة  
 في ان سبب نزول هذه الآية اختلافهم في أنه هل يجوز اتيانها من دبرها في قبلها وسبب نزول الآية  
 لا يكون خارجاً عن الآية فوجب كون الآية متساوية لهذه الصورة ومتى حملناها على هذه  
 الصورة لم يكن يحتاج الى حملها على الصورة الاخرى فثبت بهذه الوجوه ان المراد من الآية ليس ما ذكره  
 وعند هذا ثبت من الوجوه التي تمسكوا بها على التفصيل (أما الوجه الاول) فقد بينا ان قوله فاقوا حرثكم  
 معناه فاقوا موضع الحرث (وأما الثانى) فانه لما كان المراد بالحرث في قوله فاقوا حرثكم ذلك الموضع المعين  
 لم يمكن حمل اى شئ على التخيير في المكان وعند هذا يضر فيه زيادة وهي ان يكون المراد من اى شئ فيضمر  
 فيه لفظه من لا يقال ليس حمل لفظ الحرث على حقيقةه والتزام هذا الاضمار اولى من حمل لفظ الحرث على  
 المرأة على سبيل المجاز حتى لا يلزمنا هذا الاضمار لانه قول بل هذا اولى لان الاصل في الابضاع الحرمه  
 (وأما الثالث) بخوابه ان قوله الا على أزواجهم أو ما ملكت ايمنهم عام ودلائلنا خاصة والخاص مقدم  
 على العام (وأما الرابع) بخوابه ان قوله دبرك على حرام اغماصه ان يكون كناية عن الطلاق لانه حمل  
 لعل الملامه والمضاجعة فصار ذلك كقوله يدك طالق واقه علم (المسئلة الرابعة) اختلف المفسرون  
 في تفسير قوله اى شئ والمشهور ما ذكرناه انه يجوز للزوج ان ياتيه من قبلها في قبلها ومن دبرها في قبلها  
 (والثانى) ان المعنى اى وقت شئ من اوقات الحمل يعنى اذا لم تكن اجنبية أو محرمة أو صائغة أو حائضاً  
 (والثالث) انه يجوز للرجل ان يتكلمها طائفة أو بركة أو مضطجعة بعد ان يكون في الفرج (الرابع)  
 قال ابن عباس المعنى ان شاء عزل وان شاء لم يعزل وهو منقول عن سعيد بن المسيب (الخامس) متى شئتم  
 من ليل أو نهار فان قيل فما المختار من هذه الاقوال قلنا قد ظهر عن المفسرين ان سبب نزول هذه الآية هو  
 ان اليهود كانوا يقولون من اى المرأة من دبرها في قبلها جاء الولد احوال فانزل الله تعالى هذا انكذب قولهم  
 فكان الاولى حمل اللفظ عليه وأما الاوقات فلما دخل لها في هذا الباب لان اى يكون بمعنى متى وانى  
 يكون بمعنى كيف وأما العزل وخلافه فلا يدخل تحت اى لان حال الجماع لا يختلف بذلك فلا وجه لحمل  
 الكلام الا على ما قلنا ما قوله وقد مو انفسكم فعناه افعلوا ما تستوجبون به الجنة والكرامة ونظيره  
 ان يقول الرجل لغيره قدم لنفسك ملاحاً وهو كقوله وتزود واغان خير الزاد التقوى وتطير افظ التقديم  
 ما حكى الله تعالى عن فريق من اهل النار وهو قوله قالوا بل انتم لامر حبابكم انتم قدمتموه لنا فبئس  
 القرار فان قيل كيف تعلق هذا الكلام بما قبله قلنا نقل عن ابن عباس انه قال معناه التسمية عند الجماع  
 وهو في غاية البعد والذي عندي فيه ان قوله نسأؤكم حرث لكم جار مجرى التشبيه على سبب اباحة الوطء فانه  
 قيل هؤلاء النساء انما حكم الشرع باباحة وطئهن لكم لاجل انهن حرث لكم اى بسبب انه يتولد  
 الولد منها ثم قال بعده فاقوا حرثكم اى شئ اى لما كان السبب في اباحة وطئها لكم حصول الحرث  
 فاقوا حرثكم ولا تأتوا غير موضع الحرث فكان قوله فاقوا حرثكم دليلاً على الاذن في ذلك الموضع  
 والمنع من غير ذلك الموضع فلما اشتمت الآية على الاذن في أحد الموضعين والمنع عن الموضع الاخر لاجرم  
 قال وقد مو انفسكم اى لا تكفروا في قيد قضاء الشهوة بل كونوا في قيد تقديم الطاعة ثم انه تعالى  
 أكد ذلك بقوله واقفوا الله ثم أكده ثالثاً بقوله واعلموا انكم ملاقوه وهذه التهديدات الثلاثة المتوالية

لا يليق ذكرها الا اذا كانت مسبوقه بالنهي عن شيء لذيذ مشتهى ثبت أن ما قبل هذه الآية دال على  
تحریم هذا العمل وما بعدها أيضا دال على تحريمه فظهر أن المذهب الصحيح في تفسير هذه الآية ما ذهب  
اليه جمهور المجتهدين أمأقوله تعالى واتقوا الله واعلموا انكم ملاقوه فاعلم أن الكلام في التقوى قد  
تقدم والكلام في تفسير لقاء الله تعالى قد تقدم في قوله الذين يظنون انهم ملاقور بهم واعلم أنه تعالى  
ذكر هذه الامور الثلاثة (أولها) وقدموا لانفسهم والمراد منه فعل الطاعات (وثانيها)  
قوله واتقوا الله والمراد منه ترك المحظورات (وثالثها) قوله واعلموا انكم ملاقوه وفيه اشارة الى اني انما  
كلفتكم بتحمل المشقة في فعل الطاعات وترك المحظورات لاجل يوم البعث والنشور والحساب فلو لا  
ذلك اليوم لكان تحمل المشقة في فعل الطاعات وترك المحظورات عبثا وما أحسن هذا الترتيب ثم قال وبشر  
المؤمنين والمراد منه رعاية الترتيب المعتبر في القرآن وهو ان يجعل مع كل وعيد وعداو المعنى وبشر المؤمنين  
خاصة بالثواب والكرامة فحذف ذكرهما المانها ما كالمعلوم فصار كقوله وبشر المؤمنين بأن اهتم من الله فضلا  
كبيرا (الحكم التاسع) • قوله تعالى (ولا تجعلوا لوائكم ان تبروا واتقوا وان تصلوا وما بين  
الناس والله سبحانه عليم) المفسرون أكثر ما من الكلام في هذه الآية وأجود ما ذكره وجهان (الاول)  
وهو الذي ذكره أبو مسلم الاصفهاني وهو الاحسن ان قوله ولا تجعلوا لوائكم منين من البراءة  
على الله بكثرة الحلف به وذلك لان من أكثر ذكر شيء في معنى من المعاني فقد جعله عرضة بقول الرجل  
قد جعلتني عرضة للومك وقال الشاعر • ولا تجعليني عرضة للوائم • وقد ذم الله تعالى من أكثر  
الحلف بقوله ولا تطع كل حلاف مهين وقال تعالى واحفظوا ايمانكم والعرب كانوا يدعون الانسان  
بالاقلال من الحلف كما قال كثير

قليل الا لا يحافظ ليمينته • وان سمعت منه الالية برت

والحكمة في الامر بتقليل الايمان أن من حلف في كل قليل وكثير باقائه انطاق لسانه بذلك ولا يبق للعين  
في قلبه وقع فلا يتوهم اقدمه على البين الكاذبة فيحتل ما هو الغرض الاصل في اليمين وأيضا كلما كان  
الانسان أكثر تعظيما لله تعالى كان أكثر في العبودية ومن كمال التعظيم ان يكون ذكر الله تعالى أجل وأعلى  
عنده من أن يستشهد به في غرض من الاغراض الدنيوية وأمأقوله تعالى بعد ذلك ان تبروا فهو له هذا  
النهي فقوله ان تبروا أي ارادة ان تبروا والمعنى انما يمتنع منكم عن هذا ما ان توفى ذلك من البر والتقوى  
والاصلاح فتكونون يا معشر المؤمنين برة اتقيا مصلحين في الارض غير مفسدين فان قيل وكيف يلزم من  
ترك الحلف حصول البر والتقوى والاصلاح بين الناس قلنا لان من ترك الحلف لاعتقاده ان الله تعالى أجل  
وأعظم أن يستشهد باسمه العظيم في مطالب الدنيا وسأشس مطالب الحلف فلا شك أن هذا من أعظم  
أبواب البر وأمأقوله في التقوى فظاهرا انه اتقى أن يصدر منه ما يحل به تعظيم الله وأمأ الاصلاح بين الناس ففي  
اعتقدا وفي صدق لهجته وبعده عن الاغراض الفاسدة فيقبلون قوله فيحصل الصلح بتوسطه (التأويل  
الثاني) قالوا العرضة عبارة عن المانع والدليل على صحة هذه اللغة انه يقال أردت أفعل كذا فعرض لي  
أمر كذا واعترض أي تمنع ذلك فمنه واشتقاقها من الشيء الذي يوضع في عرض الطريق  
فيصير مانعا للتلس من الدلوك والمرور ويقال اعترض فلان على كلام فلان وجعل كلامه معارضا لكلام  
أمر أي ذكر ما يمنع من تثبيت كلامه اذا عرفت أصل الاشتقاق فالعرضة فعله بمعنى المفعول كالمقبضة  
والفرقة فيكون استعماله يحصل معرضا دون الشيء وما نفعانه ثبت ان العرضة عبارة عن المانع وأما اللام  
في قوله لا يماننكم فهو لتهليل اذا عرفت هذا فنقول تقدير الآية ولا تجعلوا ذكرا لله مانعا بسبب ايمانكم من  
أن تبروا أو في أن تبروا فاسقط حرف البر لعدم الحاجة اليه بسبب ظهوره قالوا بسبب نزول الآية ان  
الرجل كان يهتف على ترك الخيرات من صلة الرحم أو اصلاح ذات البين أو احسان الى أحد أديبائه  
ثم يقول أخاف الله أن أحنت في يميني فبترك البر ارادة البر في يمينه فقيل لا يجعوا ذكرا لله مانعا بسبب هذه

الايان من فعل البر والتقوى هذا الجود ما ذكره المفسرون وقد طولوا في كلمات آخر ولكن لا فائدة فيها  
فتركها ثم قال في آخر الآية والله سميع علم أي ان حلفتم يسمع وان تركتم الحلف تعظيما لله واجلالا له من  
ان يستنهد باسمه الكريم في الاعراض العاجلة فهو علم عالم بما في قلوبكم وفيتكم \* قوله تعالى  
( لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور رحيم ) في الآية  
مستثنان ( المسئلة الاولى ) اللغو الساقط الذي لا يعتد به سواء كان كلاما أو غيره اما ورود  
هذه اللفظة في الكلام فبدل عليه الآية والخبر والرواية أما الآية فقوله تعالى واذا سمعوا اللغو  
اعرضوا عنه وقوله لا يسمعون فيها لغوا ولا تأثيما وقوله لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وقوله لا تسمع  
فيها الاغوية أما قوله واذا امروا باللغو معروا وكراما فيجوز أن يكون المراد واذا امروا بالكلام الذي يكون  
لغو وان يكون المراد واذا امروا بالفعل الذي يكون لغوا وأما الخبر فقوله صلى الله عليه وسلم من قال  
يوم الجمعة لصاحبه صه والامام يحط بقدره وأما الرواية فيقال لغوا الطائر بلغو لغوا اذا صوت ولغو  
الطائر صوتيه واما ورود هذا اللفظ في غير الكلام فهو انه يقال لما لا يعتد به من أولاد الابل لغو  
قال جرير

يعتد الناسون بنبيهم \* بيوت المجد أربعة كبارا  
وتخرج منهم المزن لغوا \* كما الغيت في الدينة الحوارا

وقال الهجاج

ورب اسراب حبيج كظم \* عن اللغاورفث التكام

قال الفراء اللغاء مصدر للغيت واللغو مصدر للغوت فهذا ما يتعلق باللغة أما المفسرون فقد ذكروا وجوها  
( الاول ) قال الشافعي رضي الله عنه انه قول العرب لا والله وبلى والله مما يؤكدون به كلامهم ولا يحطرون  
ببائهم الحلف ولو قيل لواحد منهم سمعتك اليوم تصاف في المسجد الحرام ألف مرة لانكر ذلك ولعله قال لا والله  
ألف مرة ( والثاني ) وهو قول أبي حنيفة رضي الله عنه ان اللغو هو ان يحلف على شيء يعتقده انه كان ثم بان  
انه لم يكن فهذا هو اللغو وفائدة هذا الاختلاف ان الشافعي لا يوجب الكفارة في قول الرجل لا والله  
وبلى والله ويوجبها فيما اذا حلف على شيء يعتقده انه كان ثم بان انه لم يكن وأبو حنيفة يحكم بالضد من ذلك  
ومذهب الشافعي هو قول عائشة والشعبي وعكرمة وقول أبي حنيفة هو قول ابن عباس والحسن ومجاهد  
والثعبي والزهري وسليمان بن يسار وقتادة والسدي ومكحول حجة الشافعي رضي الله عنه على قوله وجوه  
( الاول ) ما روت عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لغوا العين قول الرجل في كلامه  
كلا والله وبلى والله ولا والله وروى انه صلى الله عليه وسلم مرتين يتصلون ومعه رجل من أصحابه فرمى  
رجل من الغوم فقال اصبت والله ثم أخطأ ثم قال الذي مع النبي صلى الله عليه وسلم حنت الرجل يا رسول  
الله فقال صلى الله عليه وسلم كل ايمان الرماة لغوا لكفارة فيها ولا عقوبة وعن عائشة انها قالت ايمان اللغو  
ما كان في الهزل والمرأء والخصومة التي لا يعتد عليها القلب وأثر العمالي في نفسه كلام الله حجة ( الحجة  
الثانية ) ان قوله لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم يدل على ان لغو  
العين كالمقابل المضاد لما يحصل بسبب كسب القلب لكن المراد من قوله بما كسبت قلوبكم هو الذي يقصده  
الانسان على الجدة ويربط قلبه به واذا كان كذلك وجب أن يكون اللغو الذي هو كالمقابل له أن يكون معناه  
ما لا يقصده الانسان بالجدة ولا يربط قلبه به وذلك هو قول الناس على سبيل التعود في التكلام لا والله بلى  
والله فاما اذا حلف على شيء بالجدة انه كان حاصله ثم ظهر انه لم يكن فقد قصد الانسان بذلك العين نصه يدق  
قول نفسه ويربط قلبه بذلك فلم يكن ذلك لغوا البتة بل كان ذلك حاصله يكسب القلب ( الحجة الثالثة ) انه  
سبحانه ذكر قبل هذه الآية ولا يجعلوا الله عرضة لايمانكم وقد ذكرنا أن معناه النهي عن كثرة الحلف واليمين  
وهؤلاء الذين يقولون على سبيل الاعتياد لا والله وبلى والله لاشك انهم يكثرون الحلف فذكر تعالى عقيب



قوله ولا تجعلوا الله عرضة لآيمانكم حال هو لا الذين يكفرون الخلف على سبيل الاعتقاد في الكلام لا على سبيل التصدي الى الخلف وبين انه لا مؤاخذه عليهم ولا كفارة لان ايجاب المؤاخذه والكفارة عليهم يفرض اما الى ان يتسرعوا عن الكلام أو يلزمهم في كل لحظة كفارة وكلاهما سرج في الدين فظهر أن تفسير اللغو بما ذكرناه هو المناسب لما قبل الآية فاما الذي قال أبو حنيفة رضي الله عنه فإنه لا يناسب ما قبل الآية فكان تأويل الشافعي أولى بحجة أبي حنيفة رضي الله عنه من وجوه (الجملة الاولى) قوله صلى الله عليه وسلم من حلف على عين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير ثم لا يكفر عن يمينه الحديث دل على وجوب الكفارة على الحائث مطلقا من غير فصل بين المجد والهازل (الجملة الثانية) ان اليمين معنى لا يلحقه النسخ فلا يمتد به القصد كالطلاق والعتاق فهاتان الجمعتان يوجبان الكفارة في قول الناس لا والله بلى والله اذا حصل الحنث ثم الذي يدل على ان اللغو لا يمكن تفسيره بما قال الشافعي ويجب تفسيره بما قاله أبو حنيفة أن اليمين في اللغة عبارة عن القوة قال الشاعر

اذا ماراية رهنتم لجمد • تلقاها عونانة باليمين

أي بالقوة والمقصود من اليمين تقوية جانب البر على جانب الحنث بسبب اليمين وهذا انما يفعله في الموضوع الذي يكون قابلا للتقوية وهذا انما يكون اذا وقع اليمين على فعل في المستقبل فاما اذا وقع اليمين على الماضي فذلك لا يقبل التقوية البتة فعلى هذا اليمين على الماضي تكون خالية عن الفائدة المطلوبة منها وانحالي عن المطلوب يكون لغوا ثبت ان اللغو هو اليمين على الماضي وأما اليمين على المستقبل فهو قابل للتقوية فلم تكن هذه اليمين خالية عن الغرض المطلوب منها فلا تكون لغوا (القول الثالث) في تفسير عين اللغو هو انه اذا حلف على ترك طاعة أو فعل معصية فهذا هو عين اللغو وهو المعصية قال تعالى واذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه فيبين انه تعالى لا يؤاخذ بترك هذه الايمان ثم قال ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم أي باقامتكم على ذلك الذي حلفتم عليه من ترك الطاعة وفعل المعصية قالوا وهذا التاويل مناف لقوله عليه السلام من حلف على عين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير ثم لا يكفر وهذا التاويل ضعيف من وجهين (الاول) هو ان المؤاخذه المذكورة في هذه الآية صارت مفسرة في آية المائدة بقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته وما كان المراد يا مؤاخذه ايجاب الكفارة وههنا الكفارة واجبة علمنا ان المراد من الآية ليس هو هذه الصورة (الثاني) انه تعالى جعل المقابل للغو هو كسب القلب ولا يمكن تفسيره بما ذكره من الاصرار على الشيء الذي حلفوا عليه لان كسب القلب مشعر بان شروع في فعل جديد فاما الاستقرار على ما كان فذلك لا يسمى كسب القلب (القول الرابع) في تفسير عين اللغو انما اليمين المكفورة سميت لغوا لان الكفارة أسقطت الاثم فكما قيل لا يؤاخذكم الله باللغو اذا كفرتم وهذا قول النضال (القول الخامس) وهو قول القاضي ان المراد به ما يقع سموا غير مقصود اليه والذليل عليه قوله تعالى بعد ذلك ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم أي يؤاخذكم اذا تعدتم ومعلوم أن المقابل للعمد هو السهو (المسئلة الثانية) احتج الشافعي رضي الله عنه بهذه الآية على وجوب الكفارة في اليمين الغموس قال انه تعالى ذكر ههنا ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم وقال في آية المائدة ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان وعقد اليمين محتمل لان يكون المراد منه عقد القلب به ولان يكون المراد به العقد الذي يضاد الحل فلما ذكر ههنا قوله بما كسبت قلوبكم علمنا ان المراد من ذلك العقد هو عقد القلب وأيضا ذكر المؤاخذه ههنا ولم يبين أن تلك المؤاخذه ما هي وبينها في آية المائدة بقوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته قيين أن المؤاخذه هي الكفارة فكل واحد من هاتين الآيتين بجملة من وجه مبني من وجه آخر فصارت كل واحدة منهما مفسرة للآخرى من وجه وحصل من كل واحدة منهما أن كل عين ذكر على سبيل الحد وربط القلب بالكفارة واجبة فيها واليمين الغموس كذلك فكانت الكفارة واجبة فيها أماقوله تعالى والله غفور رحيم فقد علمت ان الغفور مبالغ في ستر الذنوب وفي اسقاط عقوبتها وأما الحلليم فاعلم ان الحليم

في كلام العرب الانهابة والسكون يقول ضع الهودج عن أحلم الجلال أي على أشدها تؤدق في السير ومنه الحلم  
لانه يرى في حال السكون وحلة الشدى ومعنى الحليم في صفة الله الذي لا يجمل بالعقوبة بل يؤخر عقوبة  
الكمات والنصار (الحكمم العاشر) • قوله تعالى (الذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فان  
فاؤا فان الله عفور رحيم وان عزموا الطلاق فان الله سميع عليم) في الآيات مسائل (المسئلة الاولى) آلى  
يؤالى ايلا وتالى تالى تأليا واتلى بآلى اتلا والام منه آلية وألوة كلاهما بالتشديد وحكى أبو عبيدة الوة  
والوة والوة ثلاث لغات وبالجملة فالآلية والقسم واليمين والخلف كلها عبارات عن معنى واحد وفي الحديث  
حكاية عن الله تعالى آليت أفعل خلاف المقدرين وقال كثير

قليل الآلايا حافظ ليمينه • فان سبقت منه الآلية برت

هذا هو معنى اللفظ بحسب أصل اللغة أما في عرف الشرع فهو اليمين على ترك الوطء كما اذا قال والله  
لأجامعك ولأباضعك ولأأقربك ومن المفسرين من قال في الآية حذف تقديره للذين يؤلون أن يعترفوا  
من نسائهم الا أنه حذف لدلالة الباقي عليه وأنا أقول هذا الضعاف انما يحتاج اليه اذا حملنا اللفظ الايلا على  
المعهود للغوى أما اذا حملناه على المتعارف في الشرع استغنينا عن هذا الاضمار (المسئلة الثانية) روى  
ان الايلا في الجاهلية كان طلاقا قال سعيد بن المسيب كان الرجل لا يريد المرأة ولا يحب أن يتزوجها غيره  
فيخلف أن لا يقربها فكان يتركها بذلك لا يأبى ولا ذات بعول والغرض منه مضارة المرأة ثم ان أهل الاسلام  
كانوا يفعلون ذلك أيضا فزال الله تعالى ذلك وأمهل للزوج مدة حتى يتروى ويتأمل فان رأى المصلحة في ترك  
هذه المضارة فعلها وان رأى المصلحة في المفارقة عن المرأة فارقها (المسئلة الثالثة) قرأ عبد الله آلا  
من نسائهم وقرأ ابن عباس رضى الله عنهما يقسمون من نسائهم أما قوله من نسائهم ففيه سؤال وهو انه يقال  
المتعارف أن يقال حلف فلان على كذا وآلى على كذا فلم يبدت انظة على ههنا بلنظة من (الجواب) من  
وجهين (الاول) أن يراد بهم من نسائهم تربص أربعة أشهر كما يقال لي منك كذا (والثاني) انه ضمن  
في هذا القسم معنى البعد فكانه قيل يعبدون من نسائهم موالي أو مقسمين أما قوله تعالى تربص أربعة أشهر  
فاعلم ان التربص التاب والانتظار يقال تربصت الشيء تربصا وبقا وبقا ما لى على هذا الامر ربصه أى تلبث  
واضافة التربص الى أربعة أشهر اضافة المصدر الى الطرف كقولهم بينهم مسيرة يوم أى مسيرة في يوم ومثله  
كثير أما قوله فان فاؤا فعناه فان رجعوا والى في اللغة هو رجوع الشيء الى ما كان عليه من قبل ولهذا قيل  
لما تنسخه الشمس من الظل ثم يعود في و فرق أهل العربية بين النى والظل فقالوا النى ما كان بالعى لانه  
الذى نسخته الشمس والظل ما كان بالعداة لانه لم تنسخه الشمس وفي الجنة ظل وليس فيها نى لانه لا شمس فيها  
قال الله تعالى وظل عمدود وأنشدها

فلا الظل من برد الضحى يستطيه • والانى من برد العشى يذوق

وقبل فلان سربع النى والفتية حكام ما الفترء عن العرب أى سربع الرجوع عن الغضب الى الحالة  
المتقدمة وقيل لما رده الله على المسلمين من مال المشركين في كانه كان لهم فرجع اليهم فقوله فان فاؤا فعناه  
فان رجعوا عما حلفوا عليه من ترك جماعها فان الله عفور رحيم للزوج اذا تاب من اضراره باصر أنه كانه  
عفور رحيم لكل التائبين أما قوله وان عزموا الطلاق فان الله سميع عليم فاعلم ان العزم عقد القلب على  
الشيء يقال عزم على الشيء بعزم عزموا عزيمة وعزمت عليك لتفعلن أى أقسمت والطلاق مصدر طرقت  
المرأة أطلق طلافا وقال الليث طلقت بضم اللام وقال ابن الاعراب طلقت بضم اللام من الطلاق أجود  
ومعنى الطلاق هو حل عقد النكاح بما يكون حلالا في الشرع وأصله من الانطلاق وهو الذهاب فالطلاق عبارة  
عن انطلاق المرأة فهذا ما يتعلق بتفسير اللفظ الآلية أما الاحكام فكثيرة ونذكر ههنا بعض مادات الآلية عليه  
في مسائل (المسئلة الاولى) كل زوج يتصور منه الوقاع وكان تصرفه معتبرا في الشرع فانه يصح منه الايلا  
وهذا التمسيد معتبر طردا وعكسا أما الطرد فهو ان كل من كان كذلك صح ايلاؤه ويتصرف عليه أحكام

(الاول) يصح ايلاء الذمي وهو قول أبي حنيفة رضي الله عنه وقال أبو يوسف ومحمد لا يصح ايلاءه بانته  
تعالى ويصح بالطلاق والعناق لسانه قوله تعالى للذين يؤولون من نساءهم تربص أربعة أشهر وهذا العزم  
يتناول الكافر والمسلم (الحكم الثاني) قال الشافعي رضي الله عنه مدة ايلاء لا تختل بالرق والحرية  
فهي أربعة أشهر سواء كان الزوجان حرين أو ورقين أو أحدهما كان حراً والأخر رقبة وعند أبي حنيفة  
ومالك رضي الله عنهم ما تنص بالرق إلا أن عند أبي حنيفة تنصف برق المرأة وعند مالك برق الرجل كما قال  
في الطلاق لنا ان ظاهر قوله تعالى للذين يؤولون من نساءهم يتناول الكل والتخصيص خلاف الظاهر لان  
تقدير هذه المدة إنما كان لاجل معنى يرجع الى الجلبه والطبع وهو قوله الصبر على مفارقة الزوج فبستوى فيه  
الحر والرقين كالحيض ومدة الرضاع ومدة العنة (الحكم الثالث) يصح ايلاءه في حال الرضا والغضب  
وقال مالك لا يصح الا في حال الغضب لساظهار هذه الآية (الحكم الرابع) يصح ايلاء من المرأة سواء  
كانت في صلب النكاح أو كانت مطلقة طلقة رجعية بدليل ان الرجعية يصدق عليها أنهم امن نساءه بدليل  
انه لو قال نساى طرالن وقع الطلاق عليها واذا ثبت انها امن نساءه دخلت تحت الآية لظاهر قوله للذين  
يؤلون من نساءهم أتماء كس هذه القضية وهو ان لا يتصور منه الوقاع لا يصح ايلاءه وفيه حكم  
(الحكم الاول) ايلاء الخصى صحيح لانه يجامع كما يجامع الفعل انما المغفود في حقه الانزال وذلك لا أثر  
له ولانه داخل تحت عموم الآية (الحكم الثاني) المجهوب ان بقى منه ما يمكنه ان يجامع به صح ايلاءه وان  
لم يبق ففيه قولان (أحدهما) انه لا يصح ايلاءه وهو قول أبي حنيفة رضي الله عنه (والثاني) انه  
يصح له وم هذه الآية لان قصد المضارة باليمين قد حصل منه (القيده الثاني) أن يكون زوجاً ولو قال  
لا جنبية والله لا اجامعك ثم نكحها لم يكن مولى لان قوله تعالى للذين يؤولون من نساءهم تربص أربعة أشهر  
يفيد أن هذا الحكم اهم لاغيرهم كقوله لكم دينكم ولي دين أى لكم لاغيركم (المسئلة الثانية) المحلوف به  
والحلف امان يكون بالله أو بغيره فان كان بالله كان مولى نساءه ان جامعها في مدة ايلاءه خرج عن ايلاءه وهل  
يجب كفارة اليمين فيه قولان الجديد وهو الاصح وقول أبي حنيفة رضي الله عنه انه يجب كفارة اليمين  
والقديم انه اذا فاه بعد مضى المدة أو في خلال المدة فلا كفارة عليه حجة القول الجديد ان الدلائل الموجبة  
للكفارة عند الحنث في اليمين بالله تعالى عامة وأى فرق بين أن يقول والله لا أقربك ثم يقره او بين أن يقول  
والله لا أكلمك ثم يكلمها وحجة القول القديم قوله تعالى فان فأؤا فان الله غفور رحيم والاستدلال به من  
وجهين (أحدهما) ان الكفارة لو كانت واجبة لذكرها الله ههنا لان الحاجة ههنا داعية الى معرفتها وتأخير  
البيان عن وقت الحاجة لا يجوز (والثاني) انه تعالى كالم يذكروا الكفارة تبه على سقوطها بقوله فان  
فأؤا فان الله غفور رحيم والغفران يوجب ترك المؤاخذه وللأولين أن يجيبوا فيقولوا انما ترك الكفارة  
ههنا لانه تعالى ينهاى القرآن وعلى لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سائر المواضع أما قوله غفور رحيم  
فهو يدل على عدم العقاب لكن عدم العقاب لا ينافى وجوب الفعل كما ان التائب عن الزنا والقتل لا يعاقب  
عليه ومع ذلك يجب عليه الحد والقصاص وأمان كان الحلف في ايلاءه بغير الله كما اذا قال ان وطنك  
فعبدي حرا أنت طالن أو ضربتك طالن أو أزرمت امر في المدة فقال ان وطنك فله على عمق رقبة أو صدقة  
أرصوم أو حج أو صلاة فهل يكون مولى للشافعي رضي الله عنه فيه قولان قال في القديم لا يكون مولى  
وبه قال أحمد في ظاهر الرواية دليله أن ايلاءه معهود في الجاهلية ثم قد ثبت أن معهود الجاهلية في هذا الباب  
هو الحلف بالله وأيضاً روى أنه صلى الله عليه وسلم قال من حلف فليحلف بالله فطلق الحلف يفهم منه الحلف  
بالله وقال في الجديد وهو قول أبي حنيفة ومالك وجاعة العلماء رجهم الله انه يكون مولى لان لفظ ايلاء  
يتناول الكل وعلى القولين فيمنه منعة فان كان قد علق به عتقا أو طلاقاً فاذا وطئها يقع ذلك المعلق وان  
كان المعلق به التزام فرب في الذمة فعليه ما في نذر البعاج وفيه أقوال أصحها أن عليه كفارة اليمين (والثاني)  
عليه الوفاء بما سمى (والثالث) انه يتخير بين كفارة اليمين وبين الوفاء بما سمى وفائدة هذين القولين انان

قلنا انه يكون موليا فبعد مضي أربعة أشهر يضيّق الامر عليه حتى يني أو يطلق وان قلنا لا يكون موليا  
لا يضيّق عليه الامر (المسئلة الثالثة) اختلفوا في مقدار مدة الايلاء على أقوال (فالأول) قول ابن  
عباس انه لا يكون موليا حتى يحلف على ان لا يبطأها أبدا (والثاني) قول الحسن البصري واسحاق ان أى  
مدة حلف عليها كان موليا وان كانت يوما وهذا المذهبان في غاية التباعد (والثالث) قول أبي حنيفة  
والشورى انه لا يكون موليا حتى يحلف على ان لا يبطأها أربعة أشهر أو فيما زاد (والرابع) قول الشافعي  
وأحمد ومالك رضي الله عنهم انه لا يكون موليا حتى تزيد المدة على أربعة أشهر وفائدة الخلاف بين أبي حنيفة  
والشافعي رضي الله عنهم انه اذا آلى منها أكثر من أربعة أشهر أجل أربعة أشهر وهذه المدة تكون حقا  
للزوج فاذا مضت تطالب المرأة الزوج بالفیئة أو بالطلاق فان امتنع الزوج منهم ما طلقها الحاكم عليه وعند  
أبي حنيفة اذا مضت أربعة أشهر يقع الطلاق بنفسه حجة الشافعي من وجوه (الحجة الاولى) أن القاه  
في قوله فان فأوا فان الله غفور رحيم وان عزموا الطلاق فان الله سميع عليم يقتضى كون هذين الحكمين  
مشروعين متراخبا عن انقضاء الاربعة أشهر فان قيل ما ذكرتموه ممنوع لان قوله فان فأوا وان عزموا الطلاق  
تفصيل لقوله للذين يؤلون من نسائهم والمنصّل يعقب المفصل كما تقول انا انزل عندكم هذا الشهر  
فان اكرهتوني بقيت معكم والاتراحت عنكم قلنا هذا ضعيف لان قوله للذين يؤلون من نسائهم تربص هذه  
المدة يدل على الامرين والقاه في قوله فان فأوا ورد عقب ذكرهما فيكون هذا الحكم مشروعا عقب الايلاء  
وعقب حصول التربص في هذه المدة بخلاف المثال الذي ذكره وهو قوله انا انزل عندكم فان اكرهتوني  
بقيت والاتراحت لان هناك القاه متأخر عن ذلك النزول أما هنا فالقاه مذكورة عقب ذكر الايلاء وذكر  
التربص فلا بد وأن يكون ما دخل القاه عليه واقعا عقب هذين الامرين وهذا كلام ظاهر (الحجة الثانية)  
للشافعي رضي الله عنه أن قوله وان عزموا الطلاق صريح في أن وقوع الطلاق انما يكون بايقاع  
الزوج وعلى قول أبي حنيفة رضي الله عنه يقع الطلاق بحضرة المدة لا بايقاع الزوج فان قيل الايلاء  
الطلاق في نفسه فالمراد من قوله وان عزموا الطلاق الايلاء المتقدم قلنا هذا بعيد لان قوله وان عزموا  
الطلاق لا بد وأن يكون معناه وان عزم الذين يؤلون الطلاق فجعل المولى عازما وهذا يقتضى أن يكون  
الايلاء والعزم قد اجتمعا وأما الطلاق فهو معلق بالعزم ومعلق بالعزم متأخر عن العزم فاذا الطلاق متأخر  
عن العزم لا محالة والايلاء اما أن يكون متاخرًا للعزم أو متقدما وهذا يفيد القطع بان الطلاق في هذه الآية  
مغاير لذلك الايلاء وهذا كلام ظاهر (الحجة الثالثة) أن قوله تعالى وان عزموا الطلاق فان الله سميع عليم  
يقتضى أن يصدر من الزوج شيء يكون مسوعا وماذا الا أن نقول بتقدير الآية فان عزموا الطلاق وطلغوا  
فان الله سميع لكلامهم على ما في قلوبهم فان قيل لم لا يجوز أن يكون المراد ان الله سميع لذلك الايلاء لا هذا  
يبعد لان هذا التهديد لم يحصل على نفس الايلاء بل انما حصل على شيء حصل بعد الايلاء وهو كلام غيره حتى  
يكون فان الله سميع عليهم تهديد اعليه (الحجة الرابعة) أن قوله تعالى فان فأوا وان عزموا الطلاق فان الله سميع عليم  
الامر من ذلك يقتضى أن يكون وقت ثبوتها واحدا وعلى قول أبي حنيفة ليس الامر كذلك (الحجة  
الخامسة) ان الايلاء في نفسه ليس بطلاق بل هو حلف على الامتناع من الجماع مدة مخصوصة الا ان الشرع  
ضرب لذلك مقدارا معلوما من الزمان وذلك لان الرجل قبله ترك جماع المرأة مدة من الزمان لا بسبب المضارة  
وهذا انما يكون اذا كان الزمان قصرا فاما ترك الجماع زمنا طويلا فلا يكون الا عند قصد المضارة ولما  
كان العاقل والعصر في هذا الباب أمرا غير مضبوطين تعالى حدا فاصلا بين القصير والطويل فعند حصول  
هذه تين قصد المضارة وذلك لا يوجب البتة وقوع الطلاق بل اللذان بحكمة الشرع عند ظهور قصد المضارة  
انه يؤمر اما بترك المضارة أو بتخليصها من قيد الايلاء وهذا المعنى معتبر في الشرع كما قلنا في ضرب الاجل في  
مدة العنين وغيره حجة أبي حنيفة رضي الله عنه أن هب الله بن مسعود قرأ فان فأوا انين (والجواب) الصحيح  
أن القراءة الشاذة مردودة لان كل ما كان قرأنا واجب أن يثبت بالزواتر فثبت بالزواتر قطعنا أنه

ليس بقرآن وأولى الناس بهذا أبو حنيفة فإنه بهذا الحرف تمسك في أن التسمية ليست من القرآن وأيضا  
فقد بينا أن الآية مشتملة على أمور ثلاثة دلت على أن هذه الفيضة لا تكون في المدة فالقراءة الشاذة لما كانت  
مخالفة لها وجب القطع بفسادها (الحكم الحادى عشر) • قوله تعالى (والمطلقات يتربصن بأنفسهن  
ثلاثة قرو ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن أن يكن يرضن بالله واليوم الآخر) اعلم أنه  
تعالى ذكر في هذا الموضع أحكاما كثيرة للطلاق (فالحكم الأول) للطلاق وجوب العدة واعلم أن المطلقة  
هى المرأة التى أوقع الطلاق عليها وهى إما أن تكون أجنبية أو منكوحه فان كانت أجنبية فاذا وقع الطلاق  
عليها فهى مطلقة بحسب اللغة ~~ك~~ كما غير مطلقة بحسب عرف الشرع والعدة غير واجبة عليها بالاجماع  
وأما المنكوحه فهى إما أن تكون مدخولا بها أو لا تكون فان لم تكن مدخولا بها لم تجب العدة عليها قال الله  
تعالى اذا تكتم المؤمنات ثم طلقوهن من قبل ان تمسوهن فالحكم عليهن من عدة تعتدوهن وإما ان كانت  
مدخولا بها فهى إما أن تكون حائلا أو حاملا فان كانت حاملا فعدتها بوضع الحمل لا بالقراءة قال الله تعالى  
وأولات الاحمال أجلمن أن يضعن حملهن وإما ان كانت حائلا فاما ان يكون الحيض ممكنا فى حقها أو لا  
يكون فان امتنع الحيض فى حقها أما للصغير المفرط أو للكبير المفرط كانت عدتها بالانتهار لا بالقراءة قال الله  
تعالى واللاى يئسن من الحيض وأما اذا كان الحيض فى حقها ممكنا فاما ان تكون رقيقة واما ان تكون حرة  
فان كانت رقيقة كانت عدتها بقرآين لا بثلاثة اما اذا كانت المرأة منكوحه وكانت مطلقة بعد الدخول  
وكانت حائلا وكانت من ذوات الحيض وكانت حرة فعدتها اجتمع هذه الصفات كانت عدتها بالقراءة الثلاثة  
على ما بين الله حكما بها فى هذه الآية وفى الآية سوالات (السؤال الاول) العام انما يحسن تخصيصه اذا  
كان الباقى بعد التخصيص أكثر من حيث انه جرت العادة باطلاق لفظ الكل على الغالب يقال فى الثوب  
انه اسود اذا كان الغالب عليه السواد أو حصل فيه بياض قليل فاما اذا كان الغالب عليه البياض وكان  
السواد قليلا كان انطلاق لفظ الاسود عليه كذا ثبت ان الشرط فى كون العام مخصوصا أن يكون الباقى  
بعد التخصيص أكثر وهذه الآية ليست كذلك فانكم أنخرجتم من عمومها خمسة أقسام وتر كتم قسما واحدا  
فاطلاق لفظ العام فى مثل هذا الموضع لا يلبق بحكمة الله تعالى (والجواب) أما الاجنبية فخارجة  
عن اللفظ فان الاجنبية لا يقال فيها انها مطلقة وأما غير المدخول بها فالقرينة يخرجها لان المقصود من  
العدة براءة الرحم والحاجة الى البراءة لا تحصل الا عند سبق الشغل وأما الحامل والايسة فهما خارجتان  
عن اللفظ لان ايجاب الاعتماد بالقراءة انما يكون حيث تحصل القراءة وهذان القسمان لم تحصل القراءة  
فى حقهما وأما الرقيقة فتزويجها كالنادر فثبت أن الاعتم الغالب باق تحت هذا العموم (السؤال الثانى)  
قوله يتربصن لاشك انه خبر والمراد منه الامر فى الفائدة فى التعبير عن الامر بلفظ الخبر (والجواب) من  
وجهين (الاول) انه تعالى لو ذكره بلفظ الامر لكان ذلك يؤهم انه لا يحصل المقصود الا اذا شرعت فيها  
بالقصد والاختيار وعلى هذا التقدير فلو مات الزوج ولم تعلم المرأة ذلك حتى انقضت العدة وجب أن لا يكون  
ذلك كافيا فى المقصود لانها لما كانت مأمورة بذلك لم تتخرج عن العهدة الا اذا قصدت أداء التكليف  
أما لما ذكر الله تعالى هذا التكليف بلفظ الخبر زال ذلك الوهم وعرف انه مهم انقضت هذه العدة حصل  
المقصود سواء علمت ذلك أو لم تعلم وسواء شرعت فى العدة بالرضا أو بالغضب (الثانى) قال صاحب  
الكشاف التعبير عن الامر بصيغة الخبر يفيد تأكيدا لمرادها بانها مما يجب أن يتعلق بالتسارعة الى  
امتثالها فكأنهن امتلن الامر بالتربص فهو يخبر عنه موجودا وتظيره قوله سمى الدعاء رحل الله أنخرج  
فى صورة الخبرثة بالاجابة كنها وجدت الرحمة فهو يخبر عنها (السؤال الثالث) لو قال يتربصن المطلقات  
لكان ذلك جملة من فعل وفاعل فما الحكمة فى ترك ذلك وجعل المطلقات مبتدأ ثم قوله يتربصن اسناد  
الفعل الى الفاعل ثم جعل هذه الجملة خبرا عن ذلك المبتدأ (الجواب) قال الشيخ عبد القاهر الجرجاني  
فى كتاب دلائل الاعجاز انك اذا قدمت الاسم فقامت زيد فعل فهذا يفيد من التاكيد والقوة ما لا يفيد ذلك

فعل زيد وذلك لان قولك زيد فعل يستعمل في امرين (أحدهما) أن يكون لتخصيص ذلك الفاعل بذلك  
 الفعل كقولك أنا كتب في المهم الغلات الى السلطان والمراد دعوى الانسان الانفراد (الثاني) أن لا يكون  
 المقصود ذلك بل المقصود ان تقديم ذكر المحدث عنه مجديث كذا لا يثبت ذلك الفعل كقولهم هو يعطى  
 الجزيل لا يريد الحصر بل أن يحقق عند السامع ان اعطاء الجزيل دأبه ومثله قوله تعالى والذين تدعون من  
 دون الله لا يخلقون شيئا وهم يخلقون ليس المراد تخصيص الخلق وقوله تعالى واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد  
 دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وقول الشاعر

هما يلبسان الجدا أحسن لبسة \* شيعان ما استطاعا عليه كلاهما

والسبب في حصول هذا المعنى عند تقديم ذكر المبتدأ أنك اذا قلت عبد الله فقد اشعرت بانك تريد الاخبار  
 عنه فيحصل في العقل شوق الى معرفة ذلك فاذا ذكرت ذلك الخبر قبله العقل قبول العاشق لمعشوقه فيكون  
 ذلك أبلغ في التحقيق ونقي الشبهة (السؤال الرابع) هلا قيل بتربصن ثلاثة قروء كما قيل تربص أربعة أشهر  
 وما الفائدة في ذكر الانص (الجواب) في ذكر الانص تهيج الهن على التربص وزيادة بعث لان فيه ما يستمكن  
 منه فيحملهن على ان تربصن وذلك لان أنص النساء طوامح الى الرجال فاراد ان يقمن أنفسهن ويغلبنها  
 على الطموح ويجبرهن على التربص (السؤال الخامس) لفظ أنص جمع قلة مع انهن نفوس كثيرة والقروء  
 جمع قروء فلم يذكر جمع الكثرة مع ان المراد هذه القروء الثلاثة وهي قليلة (والجواب) انهم يتسهون  
 في ذلك فيستعملون كل واحد من الجمعين مكان الآخر لا شرا كهما في معنى الجمعية أو لعل القروء كانت أكثر  
 استعمالا في جمع قروء من الاقراء (السؤال السادس) لم يقل ثلاث قروء كما يقال ثلاث حيض (الجواب)  
 لانه أتبع تذكير اللفظ ولفظ القروء مذكر فهذا ما يعلق بالسؤال في هذه الآية وبقي من الكلام في هذه  
 الآية ستة واحدة في حقيقة القروء فنقول القروء جمع قروء ولا خلاف أن اسم القروء يقع على الحيض  
 والظهور قال أبو عبيدة الاقراء من الاضداد في كلام العرب واشهور انه حقيقة هي ما كالكاشق اسم  
 للحمرة واليباض جميعا وقال آخرون انه حقيقة في الحيض مجاز في الظهور منهم من عكس الامر وقال  
 قائلون انه موضوع بحيثية معنى واحد مشترك بين الحيض والظهور والقائلون بهذا القول اختلفوا على  
 ثلاثة أقوال (فالأول) ان القروء والاجتماع ثم في وقت الحيض يجتمع الدم في الرحم وفي وقت الظهور  
 يجتمع الدم في البدن وهو قول الاصمعي والافشس والفراء والكسائي (والقول الثاني) وهو قول  
 أبي عبيد انه عبارة عن الانتقال من حالة الى حالة (والقول الثالث) وهو قول أبي عمرو بن العلاء ان القروء  
 هو الوقت يقال أقرأت النجوم اذا طلعت وأقرأت اذا أنزلت ويقال هذا ري الریح لوقت هبوبها وأنشدوا  
 للهدلي \* اذا هبت لقارها الرياح \* واذا ثبت أن القروء هو الوقت دخل فيه الحيض والظهور لان لكل  
 واحد منهما وقتا معيننا واعلم أنه تعالى أمر المطلعة أن تعتد بثلاثة قروء والظاهر يقتضي انها اذا اعتدت  
 بثلاثة اشياء تسمى ثلاثة اقراء ان تخرج عن عهدة التكليف الا ان العلماء أجمعوا على انه لا يكفي ذلك بل  
 عليهم ان تعتد بثلاثة اقراء من أحد الجنسين واختلفوا فيه فذهب الشافعي رضي الله عنه انها الاطهار  
 روى ذلك عن ابن عمر وزيد وعائشة والفقهاء السبعة ومالك والريبعة وأحمد رضي الله عنهم في رواية وقال  
 علي وعمر وابن مسعود هي الحيض وهو قول أبي حنيفة والثوري والاوزاعي وابن أبي ليلى وابن شبرمة  
 واصحاق رضي الله عنهم وقائدة الخلاف أن مدة العدة عند الشافعي أقصر وعندهم أطول حتى لو طلقها  
 في حال الظهور بحسب بقية الظهور قرأ وان حاضت عقبه في الحال فاذا شرعت في الحيضة الثالثة انقضت  
 عدتها وعند أبي حنيفة رضي الله عنه ما لم تطهر من الحيضة الثالثة ان كان الطلاق في حال الظهور ومن الحيضة  
 الرابعة ان كان في حال الحيض لا يحكم بانقضاء عدتها ثم قال اذا طهرت لا تحيض ثم الحيض تنقض عدتها قبل  
 غسل وان طهرت لا قبل الحيض لم تنقض عدتها حتى تغتسل أو تنيم عند عدم الماء أو يمضي عليها وقت  
 صلاة حبة الشافعي من وجوه (الحجة الاولى) قوله تعالى فطلقهن لعدتهن ومعناه في وقت عدتهن لكن

الطلاق في زمان الحيض منهي عنه فوجب أن يكون زمان العدة غير زمان الحيض أوجب صاحب الكشاف  
 عنه فقال بمعنى مستقبلات العتتهن كما يقول لثلاث بقين من الشهر يريد مستقبلات ثلاث وأقول هذا الكلام  
 بقوى استدلال الشافعي رضي الله عنه لأنه قال في القائل لثلاث بقين من الشهر معناه زمان يقع الشروع  
 في الثلاث عقبه فكذا هي ناقلة فطلقوهن لعدتهن معناه طلقوهن بحيث يحصل الشروع في العدة عقبه  
 ولما كان الأهر حاصلًا بالتطبيق في جميع زمان الطهر وجب أن يكون الطهر الحاصل عقب زمان التطبيق  
 من العدة وذلك هو المطلوب (الجمعة الثانية) ما روى عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت هل تدرون الاقراء  
 الاقراء الاطهار ثم قال الشافعي رضي الله عنه والنساء هم هذا لان هذا انما يتلى به النساء (الجمعة الثالثة)  
 القرع عبارة عن الجمع يقال ما قرأت الناقه نسلا قط أي ما جمعت في رحمها ولدا قط ومنه قول عمرو بن كلثوم  
 هجان الملو لم تقرأ بنينا \* وقال الاخفش يقال ما قرأت حبيضة أي ما ضمت رحمها على حبيضة وسمى  
 الحوض مقسرة لأنه لا يجتمع فيه الماء واقرأت النجوم إذا اجتمعت للغروب وسمى القرآن قرأنا الاجتماع  
 حروره وكمثاته والاجتماع العلوم الكثيرة فيه وقرأ القارئ أي جمع الحروف بعضها الى بعض اذا ثبت هذا  
 فنقول وقت اجتماع الدم انما هو زمان الطهر لان الدم يجتمع في ذلك الزمان في البدن فان قيل لم لا يجوز  
 أن يقال بل زمان الحيض أولى بهذا الاسم لان الدم يجتمع في هذا الزمان في الرحم قلنا الدماء  
 لا يجتمع في الرحم البتة بل تنصل قطرة قطرة أما وقت الطهر فالكل مجتمع في البدن فكان معنى الاجتماع  
 في وقت الطهر أتم وتمام التقرير فيه ان اسم القرع للماد على الاجتماع فأكثرا حوال الرحم اجتماعا  
 واشتراكا على الدم آخر الطهر اذ لو لم يتلى بذلك الفاضل لماسالت الى الخارج من أول الطهر ياخذ في الاجتماع  
 والازدياد الى آخره والآخر هو حال كمال الاجتماع فكان آخر الطهر هو القرع في الحقيقة وهذا كلام بين  
 (الجمعة الثالثة) ان الاصل أن لا يكون لاحد على أحد من العقلاء المتكلمين حق الجسب والمنع من  
 التصرفات تركها العمل به عند قيام الدليل عليه وهو أقل ما يسمى بالاقراء الثلاثة وهي الاطهار لان الاعتداد  
 بالاطهار أقل زمانا من الاعتداد بالحيض فلما كان كذلك أثبتنا الأقل ضرورة العمل بهذه الآية وطرحنا  
 الاكثر وقام بالدلائل الدالة على ان الاصل أن لا يكون لاحد على غيره قدرة الجسب والمنع (الجمعة الرابعة)  
 ان ظاهر قوله تعالى والمالقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء يقتضى انها اذا اعتدت بثلاثة أشياء تسمى اقراء  
 أن تخرج عن العهدة وكل واحد من الطهر ومن الحيض يسمى بهذا الاسم فوجب أن تخرج المرأة عن  
 العهدة باحدهما كان على سبيل التخيير الا اننا بينا ان مدة العدة بالاطهار أقل من مدة العدة بالحيض فعلى هذا  
 تكون المرأة مخيرة بين أن تمتد بالمدة الناقصة أو بالمدة الزائدة واذا كان كذلك كانت متمكنة من أن تترك  
 القدر الزائد الى البدل وكل ما كان كذلك لم يكن واجبا فاذا كان الاعتداد بالقدر الزائد على مدة الاطهار غير  
 واجب وذلك يقتضى أن لا يكون الاعتداد بمدة الحيض واجبا وهو المطلوب حجة أبي حنيفة رضي الله عنه  
 من وجوه (الاول) ان الاقراء في اللغة وان كانت مشتركة بين الاطهار والحيض الا ان في الشرع غلب  
 استعمالها في الحيض لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دعى الصلاة أيام اقراءك واذا ثبت هذا كان  
 صرف الاقراء المذكورة في القرآن الى الحيض أولى (الجمعة الثانية) ان القول بان الاقراء حيض يمكن معه  
 استيفاء ثلاثة اقراء بكاملها لان هذا القائل يقول ان المطلقة يلزمها تربص ثلاث حيض وانما تخرج عن  
 العهدة بزوال الحيضة الثالثة ومن حال انه طهر بها خارجة من العدة بقرأين وبعض الثالث لان منده  
 اذا طلقها في آخر الطهر تمتد بذلك قرأها اذا كان في أحد القروين تكمل الاقراء الثلاثة دون القول الآخر  
 كان القول الاول الين بالطاهر أوجب الشافعي رضي الله عنه عن ذلك بان الله قال الحج أشهر معلومات  
 والا شهر سبع وأقله ثلاثة ثم انا حملنا الآية على شهرين وبعض وذلك هو شوال وذو القعدة وبعض ذى الحجة  
 فكذا هي ناقلة على طهرين وبعض طهر أوجب الجبائي من شيوخ المعتزلة عن هذا  
 الجواب من وجهين (الاول) ان ترك الظاهر في تلك الآية لدليل فلم يلزمنا أن نترك الظاهر ههنا من غير

دليل (والثاني) ان في العدة تربصا متصلا فلا بد من استيفاء الثلاثة وليس كذلك أشهر الحج لانه ليس فيها  
 فعل متصل فكأنه قبل هذه الاشهر وقت الحج لاهل سبيل الاستغراق وأجاب المتأخرون من أصحابنا عن هذه  
 الحجته من وجهين (الاول) كما ان حمل الأقراء على الاطهار يوجب نقصان عن الثلاثة فحمله على الحيض  
 يوجب الزيادة لانه اذا طلقها في أثناء الطهر كان ما بقي من الطهر غير محسوب من العدة فتحصل الزيادة  
 وعذرهم عنه أن هذه لا بد من تحملها لاجل الضرورة لانه لو جاز الاطلاق في الحيض لاسرناه بالطلاق في آخر  
 الحيض حتى تعدد باطهار كاملة واذا اختص الطلاق بالطاهر صارت تلك الزيادة محسوبة للضرورة فحين  
 أيضا نقول لما صارت الأقراء مفسرة بالاطهار والله تعالى أمرنا بالاطلاق في الطاهر صارت تقدير الآية  
 يتربصن بانفسهن ثلاثة اطهار طهر الطلاق فيه (والوجه الثاني) في الجواب اننا ايضا ان القراءة اسم للاجتماع  
 وكما ان الاجتماع انما يحصل في آخر الطهر - رقرأ تاما وعلى هذا التقدير يلزم دخول النقصان  
 في شيء من القراء (الحجة الثالثة) لهم انه تعالى نقل الى الشهر وعند عدم الحيض فقال واللائي  
 يقمن من الحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر فاقام الاشهر مقام الحيض دون الاطهار  
 وأيضا لما كان الاشهر شرعت بدلا عن الاقراء والبديل يعتبر بتمامها فان الاشهر لا بد من اتمامها ووجب  
 أيضا أن يكون الكمال معتبرا في البديل فلا بد وأن تكون الاقراء الكاملة هي الحيض أما الاطهار  
 فالواجب فيها قرآن وبعض (الحجة الرابعة) لهم قوله صلى الله عليه وسلم طلاق الامة تطلقان وعدتهما  
 حيفتان وأجمعوا على ان عدة الامة نصف عدة الحرة فوجب أن تكون عدة الحرة هي الحيض (الحجة  
 الخامسة) أجمعنا على ان الاستبراء في شراه الجوارى يكون بالحيضة فكذلك العدة تكون بالحيضة لانه  
 المقصود من الاستبراء والهدية شيء واحد (الحجة السادسة) لهم ان الغرض الاصل في العدة استبراء  
 الرحم والحيض هو الذي تستبرأ به الارحام دون الطهر فوجب أن يكون المعتبر هو الحيض دون  
 الطهر (الحجة السابعة) لهم ان القول بان القروء هي الحيض احتياط وتغليب لجانب الحرمة لان المطلقة  
 اذا تزعمت ابقية الطهر وطعت في الحيضة الثالثة فان جعلنا القراء هو الحيض فحينئذ يحرم للغير التزوج  
 بها وان جعلنا القراء طهرا فحينئذ يحل للغير التزوج بها ويجاب التحريم أولى بالرعاية لقوله صلى الله عليه  
 وسلم ما اجتمع الحرام والحلال الا وغلب الحرام الحلال ولان الاصل في الابضاع الحرمة ولان هذا أقرب  
 الى الاحتياط فكان أولى لقوله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك فهذا جله الوجوه في هذا  
 الباب واعلم أن عند تعارض هذه الوجوه تضعف الترجيحان ويكون حكم الله في حق الكل ما أدى  
 اجتهاده اليه أما قوله تعالى ولا يحل لهن أن يكفن ما خلق الله في أرحامهن فاعلم ان قضاء العدة لما كان  
 مبنيا على انقضاء القراء في حق ذوات الاقراء وعلى وضع الحمل في حق الحامل وكان الوصول الى علم ذلك  
 للرجال متعذرا جعلت المرأة أمينة في العدة وجعل القول قولها اذا ادعت انقضاء قهرتها في مدة يمكن ذلك  
 فيها وهو على مذهب الشافعي رضي الله عنه اثنتان وثلاثون يوما وساعة لان أمرها يحتمل على انها طلقت  
 طاهرة فخاضت بعد ساعة ثم حاضت يوما وليه وهو أقل الحيض ثم طهرت خمسة عشر يوما وهو أقل الطهر  
 ثم حاضت مرة أخرى يوما وليه - ثم طهرت خمسة عشر يوما ثم رأت الدم فقدا انقضت عدتها بحصول ثلاثة  
 اطهار ففي ادعت هذا أو أكثر من هذا قبل قولها وكذلك اذا كانت حاملا فادعت انها أسقطت كل القول  
 قولها لانها على أصل أماتها واعلم ان المفسرين في قوله ما خلق الله في أرحامهن ثلاثة أقوال (الاول)  
 انه الحمل والحيض معا وذلك لان المرأة لها أغراض كثيرة في كتمانها ما اتما كتمان الحمل فان غرضها فيه  
 ان انقضاء عدتها باقراء أقل زمانا من انقضاء عدتها بوضع الحمل فاذا كتمت الحمل قصرت مدة عدتها فتزوج  
 بسرعة وربما كرهت مراجعة الزوج الا قول وربما أحببت التزوج بزوجه آخر وأحببت أن يلتصق ولدها بالزوج  
 الثاني فلهذه الاغراض تكتم الحمل وأما كتمان الحيض فغرضها فيه ان المرأة اذا طلقها الزوج  
 وهي من ذوات الاقراء فقد تحب تطويل عدتها لكي يراجعها الزوج الا قول وقد تحب تقصير عدتها لتبطل



رجعته ولا يتم لها ذلك الا بـ **كتمان** بعض الحيض في بعض الاوقات لانها اذا حاضت أولا فكتمته ثم  
 اظهرت عند الحيضة الثانية ان ذلك اول حيضها فقد طوت العدة واذا كتمت ان الحيضة الثالثة وجدت  
 فكتمه مثل واذا كتمت ان حيضها باق فقد طاعت الرجعة على زوجها فنبت انه كمان لها عرضا في كتمان الحمل  
 فكذلك في كتمان الحيض فوجب حمل النهي على مجموع الامرين (القول الثاني) ان المراد هو النهي  
 عن **كتمان** الحمل فقط واحتجوا عليه بوجوه (أحدها) قوله تعالى هو الذي يصوركم في الارحام  
**كيف يشاء** (وثانيها) ان الحيض خارج عن الرحم لانه مخلوق في الرحم (وثالثها) ان حمل قوله  
 تعالى ما خلق الله في ارحامهن على الولد الذي هو جوهر شريف اولى من حمله على الحيض الذي هو شئ في غاية  
 الخساسة والقذر واعلم ان هذه الوجوه ضعيفة لانه لما كان المقصود منعهما عن اخفاء هذه الاحوال التي  
 لا اطلاع لغيرها عليها وبسببها يختلف احوال الحرمة والحل في النكاح فوجب حمل اللفظ على السكل (القول  
 الثالث) ان المراد هو النهي عن كتمان الحيض لان هذه الآية وردت عقب ذكر الاقراء ولم يتقدم ذكر  
 الحمل وهذا ايضا ضعيف لان قوله ولا يحمل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن كلام مستأنف مستقل بنفسه  
 من غير ان يضاف اليه ما تقدم فيجب حمله على كل ما يخلق في الرحم اما قوله تعالى ان **كتمن** يومن باق  
 واليوم الآخر فليس المراد ان ذلك النهي مشروط بكونها مؤمنة بل هذا كما تقول للرجل الذي يظلم ان كنت  
 مؤمنا فلا تطلم تريد ان كنت مؤمنا فينبغي ان يصدق ايمانك عن ظلي ولا شك ان هذا تمديد شديد على النساء  
 وهو كما قال في الشهادة ومن **كتمها** فانه آمن قلبه وقال فان آمن بعضكم ببعض فليؤدوا الذي اتقن اماتته  
 وليتق الله ربه والاية دالة على ان كل من جعل امينا في شئ نكح في حقه فامرء عند الله شديد \* قوله تعالى  
 (وبعولتهن أحق بردهن في ذلك ان أرادوا اصلاحا واهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة  
 والله عزيز حكيم) اعلم ان هذا هو الحكم الثاني للطلاق وهو الرجعة وفي البعولة قولان (أحدهما)  
 انه جمع بعل كالفحولة والذكورة والجدودة والعمومة وهذه الهمزة زائدة مؤكدة لتأنيث الجماعة ولا يجوز  
 ادخالها في كل جمع بل فيما رواه اهل اللغة عن العرب فلا يقال في كعب كعوية ولا في كلب كلابية واعلم ان اسم  
 البعل مما يشترك فيه الزوجان فيقال للمرأة بعلته كما يقال لها زوجة في **كشبر** من اللغات وزوج في أفصح  
 اللغات فهما بعلان كما انهما زوجان واصل البعل السيد المالك فيما قيل يقال من بعل هذه الناقة كما يقال  
 من ربهما وبعل اسم صمغ كانوا يتخذونه ربا وقد كان النساء يدعون أزواجهن بالسودد (القول الثاني)  
 ان البعولة مصدر يقال بعل الرجل يبعل بعولة اذا صار بعلا وباعل الرجل امرأته اجماعها وفي الحديث  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في أيام التشريق انها أيام أكل وشرب وباعل وامرأة حسنة البعل اذا  
**ككأت** خمس عشرة زوجا ومنه الحديث اذا احسنت يبعل ازواجك وعلى هذا الوجه كان معنى  
 الآية واهل بعولتهن وأما قوله أحق بردهن في ذلك فالله في أحق برجعتهن في مدة ذلك التربص وهما  
 سوالات (السؤال الاول) ما فائدة قوله أحق مع انه لاحق لتفسير الزوج في ذلك (الجواب) من وجهين  
 (الاول) انه تعالى قال قبل هذه الآية ولا يحمل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن كأن تقدير الكلام  
 فانهم ان كتمن لاجل أن يتزوج بهن زوج آخر فاذا فعلن ذلك كان الزوج الاول أحق بردهن وذلك لانه ثبت  
 للزوج الثاني حق في الظاهر فبين ان الزوج الاول أحق منه وكذا اذا ادعت انقضاء اقرانها ثم علم خلافه  
 فالزوج الاول أحق من الزوج الآخر في العدة (الثاني) اذا كانت معتدة فلها في مضي العدة حق انقطاع  
 النكاح فلما كان لهن هذا الحق الذي يتضمن ابطال حق الزوج جاز أن يقول وبعولتهن أحق من حيث أن  
 لهم أن يطلبوا بسبب الرجعة ما هن عليه من العدة (السؤال الثاني) ما معنى الرد (الجواب) يقال رددته  
 أي رجعته قال تعالى في موضع وآخر رددت الي ربي وفي موضع آخر ولئن رجعت (السؤال الثالث)  
 ما معنى الرد في المطلقة الرجعية وهي مادامت في العدة فهي زوجته كما كانت (الجواب ان) الرد والرجعة  
 يتضمن ابطال التربص والتحرر في العدة فهي مادامت في العدة كانت جاريتها في ابطال حق الزوج

وبالرجعة يبطل ذلك فلاجرم سميت الرجعة ردا لاسمها ومذهب الشافعي رضي الله عنه انه يحرم الاستمتاع بها  
 الابعد الرجعة ففي الرد على مذهبه شيان (أحدهما) ردها من التبرص الى خلافه (الثاني) ردها من الحرمة  
 الى الحل (السؤال الرابع) ما الفائدة في قوله تعالى في ذلك (الجواب) أن حق الرضا ثابت في الوقت الذي  
 هو وقت التبرص فاذا انقضى ذلك الوقت فقد يبطل حق الرد والرجعة أما قوله تعالى ان أرادوا اصلاحا فاعلموا  
 ان الأزواج أحق بهذه المراجعة ان أرادوا اصلاحا وما أرادوا المضارة ونظيره قوله واذا طلقتم النساء  
 فبائن أجهن فامسكوهن بمعروف أو مسرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرازا لتعتدوا ومن يفعل ذلك  
 فقد ظلم نفسه والسبب في هذه الآية ان في الجاهلية كانوا يراجعون المطلقات ويريدون بذلك الاضرار بهن  
 لاطلاقهن بعد الرجعة حتى يحتاج المرأة الى ان تعتد عدة حادثة فنهوا عن ذلك وجعل الشرط في حل المراجعة  
 ارادة الاصلاح وهو قوله ان أرادوا اصلاحا فان قيل ان كلمة ان للشرط والشرط يقتضي انتفاء الحكم عند  
 انتفائه فيلزم اذا لم يوجد ارادة الاصلاح أن لا يثبت حق الرجعة (والجواب) ان الارادة صفة باطنية  
 لا اطلاع لنا عليها فانشرع لم يوقف صحة المراجعة عليها بل جوازها فيما بينه وبين الله موقوف على هذه  
 الارادة حتى انه لو راجعها لاقصد المضارة استحق الاثم أما قوله تعالى ولهن مثل الذي عليهن فاعلم انه تعالى لما  
 بين انه يجب أن يكون المقصود من المراجعة اصلاح حالها لا ايسال الضرر اليها بين ان لكل واحد من  
 الزوجين حقا على الآخر واعلم ان المقصود من الزوجية لا يثبت الا اذا كان كل واحد منهما مراعايا حق  
 الآخر وتلك الحقوق المشتركة كثيرة ونحن نشير الى بعضها (فأحدها) ان الزوج كالامير والراعي  
 والزوجة كالمأمور والريعية فيجب على الزوج بسبب كونه أميرا وراعيا أن يقوم بحقوقها ومصالحها ويجب  
 عليها في مقابلة ذلك اظهار الانتباه والطاعة للزوج (وثانيها) روى عن ابن عباس انه قال اني لآتزين  
 لامرأى كاتزيتي لاقوله تعالى ولهن مثل الذي عليهن (وثالثها) ولهن على الزوج من ارادة  
 الاصلاح عند المراجعة مثل ما عليهن من ترك الكتمان فيما خلق الله في ارحامهن وهذا أوفق لمقدمة الآية  
 أما قوله تعالى وللرجال عليهن درجة فمستلذان (المسئلة الاولى) يقال رجل بين الرجل أي القوة وهو  
 أرجل الرجلين أي أنواهما وفرس رجل قوي على المشى والرجل معروف اقوته على المشى وارتجل الكلام  
 أي قوى عليه من غير حاجة فيه الى فكرة وروية وترجل النهار قوى ضياؤه وأما الدرجة فهي المنزلة وأصلها  
 من درجت الشيء أدرجه ودرجا أدرجته ادراجا اذا طرقت به ودرج القوم قربا بعد قرن أي قنوا ومعناه انهم  
 طوا وعمرهم شيئا فشيئا والدرجة طارعة الطريق لانها تطوى منزلا بعد منزل والدرجة المنزلة من منازل  
 الطريق ومنه الدرجة التي يرتقى فيها (المسئلة الثانية) اعلم ان فضل الرجل على المرأة أمر معلوم الا ان  
 ذكره هنا يحتاج لوجهين (الاول) ان الرجل أزيد في الفضيلة من النساء في أمور (أحدها)  
 العقل (والثاني) في الدية (والثالث) في الميراث (والرابع) في صلاحية الامامة والقضاء  
 والشهادة (والخامس) له أن يتزوج عليها وأن يتسرى عليها وليس لها أن تفعل ذلك مع الزوج  
 (والسادس) ان نصيب الزوج في الميراث منها أكثر من نصيبها في الميراث منه (والسابع) ان الزوج قادر  
 على تطلقها واذا طلقها فهو قادر على مراجعتها والمرأة أم أبت أما المرأة فلا تقدر على تطلق الزوج  
 وبعد الطلاق لا تقدر على مراجعة الزوج ولا تقدر ايضا على أن تمنع الزوج من المراجعة (والثامن) أن  
 نصيب الرجل في سهم الغنمية أكثر من نصيب المرأة واذا ثبت فضل الرجل على المرأة في هذه الامور ظهر ان  
 المرأة كالاسير العاجز في يد الرجل ولهذا قال صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيرا فانهم عندهم  
 عوان وهي خبر آخر اتفقوا الله في الضعيفين اليتيم والمرأة وكان معنى الآية انه لاجل ما جعل الله للرجال  
 من الدرجة عليهن في الاقتدار كانوا مندوبين الى أن يوفوا من حقوقهن أكثر فكان ذلك كالتهديد  
 للرجال في الاقدام على مضارتهن وايدائهم وذلك لان كل من كانت فم الله عليه أكثر كان صدوره الذنب عنه  
 أقبح واستحقاقه للزجر أشد (والوجه الثاني) أن يكون المراد حصول المنافع واللذة مشتركتين

الجائنين لان المة صود من الزوجية ~~ال~~ والالفة والمودة واشتبك الانساب وادستكثر الاحوان  
 والاسباب و- حصول الالفة وكل ذلك مشتمل لغير الجائنين بل يمكن أن يقال ان نصيب المرأة فيها أوفر من  
 الزوج اختص بالفواع من حقوق الزوجية وهي التزام المهر والنفقة والذب عنها والقيام بعصاها ومنعها  
 عن مواقع الآفات فكان قيام المرأة بخدمة الرجل أكد وجوب رعايتها لهذه الحقوق الزائدة وهذا كما قال  
 تعالى الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من أموالهم وعن النبي  
 صلى الله عليه وسلم لو أمرت أحد ابنا اليهود تغير الله لامرته المرأة بالسجود لزوجهما ثم قال تعالى  
 والله عزيز ذكركم أي غالب لا يمنع مصيب في أحكامه وأفعاله لا يتطرق اليهما احتمال العيب والسفه  
 والغلط والباطل • قوله تعالى (الطلاق مرتان فإمساكهن بعد ذلك جرم مما صنعن أول مرة) اعلم ان هذا هو  
 الحكم الثالث من أحكام الطلاق وهو الطلاق الذي ثبت فيه الرجعة وفي الآية مسائل (المسئلة  
 الاولى) كان الرجل في الجاهلية يطلق امرأته ثم يراجعها قبل أن تنقض عدتها ولو طلقها الف مرة  
 كانت القدرة على المراجعة ثابتة لغيرها من امرأتها إلى عائشة رضي الله عنها فشكك ان زوجها يطلقها  
 ويراجعها باضارها بذلك فذكرت عائشة رضي الله عنها ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل قوله تعالى  
 الطلاق مرتان (المسئلة الثانية) اختلف المفسرون في ان هذا الكلام حكم مبتدأ أو هو متعلق بما قبله  
 قال قوم انه حكم مبتدأ ومعناه ان التطلق الشرعي يجب أن يكون تطليقة بعد تطليقة على التفريق دون  
 الجمع والارسال دفعة واحدة وهذا التفسير هو قول من قال الجمع بين الثلاث حرام وزعم أبو زيد الدبوسي  
 في الاسرار ان هذا هو قول عمر وعثمان وعلي وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر  
 وعمران بن الحصين وأبي موسى الأشعري وأبي الدرداء وحذيفة (والقول الثاني) في تفسير الآية أن  
 هذا ليس ابتداء كلام بل هو متعلق بما قبله والمعنى أن الطلاق الرجعي مرتان ولا رجعة بعد الثلاث وهذا  
 التفسير هو قول من جاوز الجمع بين الثلاث وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه حجة القائلين بالقول الاول أن  
 لفظ الطلاق يفيد الاستغراق لان الالف واللام اذا لم يكونا للمعهود أفاد الاستغراق فصارت تقدير الآية كل  
 الطلاق مرتان ومرة ثالثة ولو قال هكذا أفاد أن الطلاق المشروع متفرق لان المرات لا تكون الا بعد تفرق  
 بالاجماع فان قيل هذه الآية وردت لبيان الطلاق المسنون وعندى الجمع مباح لامسنون قلنا ليس  
 في الآية بيان صفة السنة بل كان تفسير الاصل الطلاق ثم قال هذا الكلام وان كان لفظه لفظ الخبر الا ان  
 معناه هو الامر أي طلقوا مرتين يعني دفعتهن وانما وقع العدول عن لفظ الامر الى لفظ الخبر لما ذكرنا فيما  
 تقدم أن التعبير عن الامر بلفظ الخبر يفيد تأكيد المعنى الامر فثبت أن هذه الآية دالة على الامر بتفريق  
 الطلقات وعلى التشديد في ذلك الامر والمبالغة فيه ثم القائلون بهذا القول اختلفوا على قولين (الاول) وهو  
 اختيار كثير من علماء الدين انه لو طلقها اثنين أو ثلاثا لا يقع الا الواحدة وهذا القول هو الاقيس لان النهي  
 يدل على اشغال المنهي عنه على مفسدة واحدة والقول بالوقوع سعي في ادخال تلك المفسدة في الوجود وانه  
 غير جائز فوجب أن يحكم بعدم الوقوع (والقول الثاني) وهو قول أبي حنيفة رضي الله عنه انه وان كان  
 محرما الا انه يقع وهذا منه بنا على ان النهي لا يدل على الفساد (القول الثالث) في تفسير هذه الآية أن  
 قول انها ليست كلاما مبتدأ بل هي متعلقة بما قبلها وذلك لانه تعالى بين في الآية الاولى أن حق المراجعة  
 ثابت للزوج ولم يذكر أن ذلك الحق ثابت دائما والى غاية معينة فكان ذلك كالجمل المقتدر الى المبين  
 أو كالمقتدر الى المخصص فبين في هذه الآية أن ذلك الطلاق الذي ثبت فيه للزوج حق الرجعة هو ان  
 يوجد طلقتان فقط وأما بعد الطلقتين فلا يثبت البتة حق الرجعة فالالف واللام في قوله الطلاق للمعهود  
 السابق يعني ذلك الطلاق الذي حكمنا فيه بثبوت الرجعة هو ان يوجد مرتين فهذا تفسير حسن مطابق  
 لنظم الآية والذي يدل على ان هذا التفسير أولى وجوه (الاول) أن قوله وبعلوتن أحق بردهن ان كان  
 اكل الاحوال فهو مقتدر الى المخصص وان لم يكن عام فهو مجمل لانه ليس فيه بيان الشرط الذي عنده يثبت

حق الرجعة فيكون مقتصرا الى البيان فاذا جعلنا الآية الثانية متعلقة بما قبلها كان المخصص حاصل مع  
 العام المخصوص أو كان البيان حاصل مع الجمل وذلك أولى من أن لا يكون كذلك لأن تأخير البيان عن وقت  
 الخطاب وإن كان جائزا الآن الأرجح أن لا يتأخر (الخطبة الثانية) اذا جعلناه هذا الكلام مبتدأ كان قوله  
 الطلاق مرتان يقتضي حصر كل الطلاق في المرتين وهو باطل بالاجماع لا يقال انه تعالى ذكر الطلقة الثالثة  
 وهو قوله أو تسريح باحسان فصارت تقدير الآية الطلاق مرتان ومرة لا نناقول ان قوله أو تسريح باحسان  
 متعلق بقوله فامسك بمعروف لا بقوله الطلاق مرتان ولان لفظ التسريح بالاحسان لا اشعار فيه بالطلاق  
 ولاننا لو جعلنا التسريح هو الطلقة الثالثة لكان قوله فان طلقها طلقة رابعة وانه غير جائز (الخطبة الثالثة)  
 ما روينا في سبب نزول هذه الآية انها انما نزلت بسبب امرأة شكت الى عائشة رضي الله عنها أن زوجها  
 يطلقها ويراها كثيرا بسبب المضارة وقد أجمعوا على ان سبب نزول الآية لا يجوز أن يكون خارجا عن  
 عموم الآية فكان تنزيل هذه الآية على هذا المعنى أولى من تنزيلها على حكم آخر اجنبى عنه أما قوله  
 تعالى فامسك بمعروف أو تسريح باحسان ففيه مسائل (المسئلة الاولى) الامسك خلاف الاطلاق  
 والمسك والمسك اسمان منه يقال انه لذومسك ومسك اذا كان بخيلا قال الفراء يقال انه ليس بمسك  
 علمانه وفيه مسك من جبر أى قوة وأما التسريح فهو الارسال وتسريح الشعر تخليصه بهضه من بعض  
 وسرح المشيمة سرحا اذا أرسلها ترى (المسئلة الثانية) تقدير الآية ذلك الطلاق الذى حكىناه  
 بثبوت الرجعة لزوج هو ان يوجد مرتان ثم الواجب بعد هاتين المرتين اما المسك بمعروف أو تسريح  
 باحسان ومعنى الامسك بالمعروف هو ان يراجعها لعل على قصد المضارة بل على قصد الاصلاح والانفاد  
 وفي معنى الآية وجهان (أحدهما) ان توقع عليها الطلقة الثالثة روى أنه لما نزل قوله تعالى الطلاق  
 مرتان قيل له صلى الله عليه وسلم فابن الثالثة فقال صلى الله عليه وسلم هو قوله أو تسريح باحسان (والثاني)  
 أن معناه ان يترك المراجعة حتى تبين بانقضاء العدة وهو مروى عن الفضال والسدى واعلم أن هذا الوجه  
 هو الاقرب لوجوه (أحدها) أن الفاء في قوله فان طلقها تقتضى وقوع الطلقة متأخرة عن ذلك التسريح  
 فلو كان المراد بالتسريح هو الطلقة الثالثة لكان قوله فان طلقها طلقة رابعة وانه لا يجوز (وثانيها) اننا  
 لو جعلنا التسريح على ترك المراجعة كانت الآية متساولة لجميع الاحوال لانه بعد الطلقة الثانية اما ان  
 يراجعها وهو المراد بقوله فامسك بمعروف أو لا يراجعها بل يتركها حتى تنقضى العدة وتحصل البينونة  
 وهو المراد بقوله أو تسريح باحسان أو يطلقها وهو المراد بقوله فان طلقها فكانت الآية مستقلة على بيان  
 كل الاقسام اما لو جعلنا التسريح بالاحسان طلاقا آخر لزم ترك أحد الاقسام الثلاث ولزم التكرار في ذكر  
 الطلاق وانه غير جائز (وثالثها) أن ظاهر التسريح هو الارسال والاهمال فحمل اللفظ على ترك المراجعة  
 أولى من حمله على التطلق (ورابعها) انه قال بعد ذكر التسريح ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتوهن شيئا  
 والمراد به الخلع ومع لوم أنه لا يصح الخلع بعد ان طلقها الثلاثة فهذه الوجوه ظاهرة لولم يثبت الخبر الذى  
 روينا في صحة ذلك القول فان صح ذلك الخبر فلا من يدعيه واعلم أن المراد من الاحسان هو انه اذا تركها  
 أدى اليها حقها المالية ولا يذكرها بعد المفارقة بسوء ولا ينفق الناس عنها (المسئلة الثالثة) الحكمة  
 في اثبات حق الرجعة ان الانسان مادام يكون مع صاحبه لا يدري انه هل تشق عليه مفارقتها أولا  
 فاذا فارقه فعند ذلك يظهر فلو جعل الله الطلقة الواحدة مانعة من الرجوع لعظمت المشقة على الانسان  
 بتقدير ان تظهر المحبة بعد المفارقة ثم لما كان كمال التجربة لا يحصل بالمرة الواحدة فلا جرم اثبت تعالى حق  
 المراجعة بعد المفارقة مرتين وعند ذلك قد جرب الانسان نفسه في تلك المفارقة وعرف حال قلبه في ذلك  
 الباب فان كان الاصلح امسكها اراجعها وامسكها بالمعروف وان كان الاصلح له تسريحها امرحها على  
 أحسن الوجوه وهذا التدريج والترتيب يدل على كمال رحمته ورأفته بعبده \* قوله تعالى (ولا يحل  
 لكم ان تأخذوا مما آتيتوهن شيئا الا أن يخاصا أن لا يقبما حدود الله فان خفتن أن لا يقبما حدود الله

فلا جناح عليهم ما فيما اقتدت به تلك حدود الله فلا تعمدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون  
اعلم أن هذا هو الحكم الرابع من أحكام الطلاق وهو بيان الطلع واعلم أنه تعالى لما أمر أن يكون التسريح  
مقرونا بالاحسان بين في هذه الآية أن من جهله الاحسان انه اذا طلقها لا يأخذ منها شيئا من الذي اعطاها  
من المهر والاشياء وسائر ما تنضد له به عليها وذلك لانه ملك بضعها واستمتع بها في مقابلة ما اعطاها فلا يجوز  
أن يأخذ منها شيئا ويدخل في هذا النهي أن يضيق عليها ليهيئها الى الانتداء كما قال في سورة النساء ولا  
تضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيهوهن وقوله ههنا الا ان يخافا أن لا يقيما حدود الله هو كونه ههنا الا ان  
يأتين بفاحشة مبيدة فثبت أن الاثبات بالفاحشة المبيدة قد يكون بالبذاء وسوء الخلق ونظيره قوله تعالى  
لا تخربوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا أن يأتين بفاحشة مبيدة فقبل المراد من الفاحشة المبيدة البذاء  
على أحوالها وقال أيضا فلا تأخذوا منه شيئا إنما أخذونه جهتا فإولئها ما بيننا فنعظم في أخذ شيء من ذلك بعد  
الانضاء فان قيل لمن الخطاب في قوله ولا يحمل لكم أن تأخذوا فان كان للزوج لم يطابقه قوله فان  
خفتم أن لا يقيما حدود الله وان قلت للائمة والحكام فهو لا يأخذون منهم شيئا قلنا الامر ان جائز ان  
يجوز أن يكون أول الآية خطابا بالزوج وآخرها خطابا للائمة والحكام وذلك غير غريب في القرآن  
ويجوز أن يكون الخطاب كله للائمة والحكام لانهم هم الذين يأمرون بالخذوا والابتناء عند الترافع  
إليهم فكانهم هم الآخذون والمؤتون أما قوله تعالى الا ان يخافا أن لا يقيما حدود الله فاعلم أنه  
تعالى لما منع الرجل أن يأخذ من امرأته عند الطلاق شيئا استثنى هذه الصورة وهي مسألة الخلع  
وفي الآية سائل (المسئلة الاولى) روى أن هذه الآية نزلت في جيلة بنت عبد الله بن أبي وقفي وزوجها  
ثابت بن قيس بن شماس وكانت تبغضه أشد البغض وكان يحبها أشد الحب فأتت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وطالت فرق بيني وبينه فأنى أبغضه ولقد رفعت طرف الغيب فأرىته يحيى في أقوام فكان أقصرهم  
قائمة وأقبحهم وجها وأشدهم سوادا واني أكره الكفر بعد الاسلام فقال ثابت يا رسول الله مرها فتردد على  
الحديقة التي اعطيتها فقال لها ما تقولين قالت نعم وأزیده فقال صلى الله عليه وسلم لا حديقة فقط ثم قال  
لثابت خذنها ما اعطيتها واصل سيلها ففعل فكان ذلك أول خلع في الاسلام وفي سنن أبي داود ان المرأة  
كانت حقة بنت سهل الانصارية (المسئلة الثانية) اختلفوا في أن قوله تعالى الا ان يخافا هو  
استثناء من كل أو منقطع وفائدة هذا الخلاف تظهر في مسألة فقهية وهي ان أكثر المجتهدين قالوا يجوز  
الخلع في غير حالة الخوف والغضب وقال الزهري والنخعي وداود لا يباح الخلع الا عند الغضب والخوف من  
أن لا يقيما حدود الله فان وقع الخلع في غير هذه الحالة فالخلع فاسد ومجتهم أن هذه الآية صريحة في انه لا يجوز  
للزوج أن يأخذ من المرأة عند طلاقها شيئا ثم استثنى الله حالة مخصوصة فقال الا ان يخافا أن لا يقيما حدود  
الله فكانت الآية صريحة في انه لا يجوز الاخذ في غير حالة الخوف وأما جهور المجتهدين فقالوا الخلع جائز  
في حالة الخوف وفي غير حالة الخوف والدليل عليه قوله تعالى فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا  
مربيا فاذا اجازها ان تب مهرها من غير أن تحصل لنفسها شيئا بازا ما بذل كان ذلك في الخلع الذي تصير  
بديده مالكة لنفسها أولى وأما كلمة الافهسي محمولة على الاستثناء المنقطع كما في قوله تعالى وما كان مؤمنا أن  
يقتل مؤمنا الا ذنبا أي لكن ان كان ذنبا فدية مسئلة الى أهله (المسئلة الثالثة) الخوف المذكور في هذه  
الآية يمكن سله على الخوف المعروف وهو الاشتاق مما يكره وقوعه ويمكن سله على الخوف وذلك لان الخوف  
حالة نفسانية مخصوصة وسبب حصولها ظن انه سيحدث مكرره في المستقبل واطلاق اسم المعلول على العلة  
بجائز مشهور فلا جرم اطلق على هذا الثاني اسم الخوف وهذا مجاز مشهور وقد يقول الرجل اغيرة قد خرج  
غلامك بغيرة اذك فتقول قد خفت ذلك على معنى ظننته وتوهمته وأنشد القرأ

اذا مت فادفني الى جنب كرمة • تروى عظامي بعد موتي عروقها  
ولا تدفنني في الصلاة فاني • أخاف اذا ماتت ان لا ادوقها

ثم الذي يؤكد هذا التأويل قوله تعالى فيما بعد هذه الآية فان طلقها فلا جناح عليهما أن يترابعا ان طنا أن  
 يقيا حدود الله (المسئلة الرابعة) اعلم أن ظاهر هذه الآية يدل على ان الشرط هو حصول الخوف  
 للرجل والمرأة ولا بد ههنا من مزيد بحث فتقول الاقسام الممكنة في هذا الباب أربعة لانه اما ان يكون هذا  
 الخوف حاصلًا من قبل المرأة فقط أو من قبل الزوج فقط أو لا يحصل الخوف من قبل واحد منهما أو يكون  
 الخوف حاصلًا من قبلهما معا (أما القسم الأول) وهو ان يحصل هذا الخوف حاصلًا من قبل المرأة  
 وذلك بان تكون المرأة ناشئة بمغضة للزوج فهو يحصل للزوج أخذ المال منها والدليل عليه ما روينا  
 من حديث جميلة مع ثابت لانها أظهرت البغض بخور رسول الله صلى الله عليه وسلم لها الطلع وثابت الاخذ  
 فان قيل فقد شرط تعالى في هذه الآية خوفهما معا فكيف قسمته انه يكفي حصول الخوف منها فقط قلنا  
 سبب هذا الخوف وان كان أوله من جهة المرأة لانه قد يقرب عليه الخوف الحاصل من قبل الزوج لان  
 المرأة تخاف على نفسها من عصيان الله في أمر الزوج وهو يخاف انها اذا لم تطعه فانه يضربها ويشتها ويها  
 زاده لي قدر الواجب فكان الخوف حاصلًا لهما جميعًا فقد يكون ذلك السبب منها الامر يتعلق بالزوج ويجوز  
 ان تذكر المرأة صاحبة ذلك الزوج فقهره أو ألقه وجهه أو لرض منفر منه وعلى هذا التقدير تكون المرأة  
 خائفة من عصية الله في أن لا تطيع الزوج ويكون الزوج خائفًا من معصية الله تعالى من أن يقع منه تقصير  
 في بعض حقوقها (القسم الثاني) ان يكون الخوف من قبل الزوج فقط بان يضربها ويؤذيها حتى تاتزم  
 الفدية بهذا المال حرام بدليل أول هذه الآية وبدليل سائر الآيات كقوله ولا تغضوبن لتذهبوا الى قوله  
 اتأخذونه بهتانا وانما مينا وهذا ما نغمة عظيمة وتخريم أخذ ذلك المال (القسم الثالث) ان لا يكون  
 هذا الخوف حاصلًا من قبل الزوج ولا من قبل الزوجة وقد ذكرنا أن قول أكثر المجتهدين ان هذا الخوف  
 جائز والمال المأخوذ حلال وقال قوم انه حرام (القسم الرابع) ان يكون الخوف حاصلًا من قبلها معا  
 فهذا المال حرام أيضا لان الآيات التي تلونها تتدل على حرمة أخذ ذلك المال اذا كان السبب حاصلًا من  
 قبل الزوج وليس فيه تقييد بقيدان يكون من جانب المرأة سبب لذلك أم لا وان الله تعالى اقر له هذا القسم  
 آية أخرى وهو قوله تعالى وان خفتن شقاق بينهما الآية ولم يذكر فيه تعالى حل أخذ المال فهذا شرح  
 هذه الاقسام لاربعة واعلم أن هذا الذي قلناه من هذه الاقسام انما هو فيما بين المكلفين وبين الله  
 تعالى فاما في الظاهر فهو جائز هذا هو قول الفقهاء (المسئلة الخامسة) قرأ حرة الآن يخافا بضم الباء  
 والباقون بفتحها قال صاحب الشافى وجه قراءة حرة ابدال ان لا يقينا من ألف الضمير وهو من بدل  
 الشتمال كتولت خيف زيد ترك اقامة حدود الله وهذا المعنى مما كذبته قراءة عبد الله الان يخافوا وبقوله  
 تعالى فان خفتن لم يقل خاف فجعل الخوف لغيرهما وجه قراءة العاتية اضافة الخوف اليهما على ما بينا  
 ان المرأة تخاف الفتنه على نفسها والزوج يخاف انها ان لم تطعه يتعدى عليها (المسئلة السادسة)  
 اختلافوا في قدر ما يجوز وقوع طلع به فقال الشعبي والزهرى والحسن البصرى وعطاء وطاوس لا يجوز  
 أن يأخذوا      ثم اعطاهم قول علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال سعيد بن المسيب بل مادون  
 ما اعطاهما حتى يكون الفضل له وأما سائر القها فانهم      ووروا الخالصة بالازيد والائل والمساوى واحتج  
 الاقولون بالقرآن والخبر القياس أما القرآن فقوله تعالى ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتوهن شيئا  
 ثم قال بعد ذلك فلا جناح لهما فيما اتدت به فوجب أن يكون هذا راجعا الى ما آتاها واذا كان كذلك  
 لم يدخل في اباحة الله تعالى الا قدر ما آتاها من المهر وأما خبر فاروق بن العاص فانه لما سئل عن رجل تزوج  
 عليه حديقته فقالت جميلة وازيده فقال صلى الله عليه وسلم لا حد يقته فقط ولو كان الخلع بالزائد جائزا لما جاز  
 للنبي صلى الله عليه وسلم أن يمنعه منه وأما القياس فهو انه استباح بضعها فلما أخذ منها أزيد مما دفع اليها  
 لكان ذلك اجماعا فيجاب المرأة والحال الضمير بها وانه غير جائز أما سائر الفقهاء فانهم قالوا الخلع عقد معاوضة  
 فوجب أن لا يتقيد بقدره عين فكان للمرأة ان لا ترضى عند النكاح الا بالصدق الكثير فكذلك الزوج ان

لا يرضى عند الخالعة الا بالاذل الكثير لاسيما وقد اظهرت الاستخفاف بالزوج حيث اظهرت بغضه وكرهه  
ويتأكد هذا بما روى أن عمرو بن لحي رضي الله عنه رفعت اليه امرأة ناشرة أمرها فأخذها عمر وحبسها في بيت  
الزبل لثلاثين ثم قال لها كيف حالك فقالت ما بت أطيب من هاتين اللاتين فقال عمر اخلها ولو بقرطها  
والمراد اخلها حتى قرطها وعن ابن عمر انه جاءه امرأة قد اختلفت من زوجها ~~بها~~ لشيء وبكل نوب عليها  
الادرعها فلم يتكبر عليها (المسئلة السابعة) الخلع تطلقه بائنة وهو قول علي وعثمان وابن مسعود والحسن  
والشعبي والنخعي وعطاء بن السبيب وشريح ومجاهد ومكحول والزهرى وهو قول أبي حنيفة وسفيان  
وهو أحد قول الشافعي رضي الله عنهم وقال ابن عباس وطاوس وعكرمة رضي الله عنهم انه فسح لا عقد  
وهو القول الثاني للشافعي وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور حجة من قال انه طلاق ان الامة مجمعة على انه فسح  
أو طلاق فاذا بطل كونه فسحا ثبت أنه طلاق وانما قلنا انه ليس بفسح لانه لو كان فسحا لما صح بالزيادة على  
المهر المسمى كالأقالة في البيع، أيضا لو كان خلع فسحا فاذا خالعهما ولم يذكر المهر وجب أن يجب عليه المهر  
كالأقالة فان الثمن يجب رده وان لم يذكر والمالم يكن كذلك ثبت أن الخلع ليس بفسح وان ابطال ذلك ثبت أنه  
طلاق حجة من قال انه ليس بطلاق وجوه (الحجة الاولى) انه تعالى قال فان خفتم أن لا يقيما حدود الله فلا  
جناح عليهما فيها افتدت به ثم ذكر الطلاق فقال فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فلو كان  
الخلع طلاقا لكان الطلاق أربعة وهذا الاستدلال نقله الخطابي في كتاب معالم السنن عن ابن عباس (الحجة  
الثانية) وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم أذن لناث بن قيس بن شماس في مخالعة امرأته مع ان الطلاق  
في زمان الحضر أوفى طهر حصل الجماع فيه حرام فلو كان الخلع طلاقا لكان يجب على النبي صلى الله عليه وسلم  
ان يستكشف الخمار في ذلك فلما لم يستكشف بل أمره بالخلع مطلقا دل على أن الخلع ليس بطلاق (الحجة  
الثالثة) روى أبو داود في سننه عن عكرمة عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس لما اختلفت منه جعل  
النبي صلى الله عليه وسلم مدها حيضة قال الخطابي وهذا يدل على ان الخلع فسح وليس بطلاق لان الله  
تعالى قال والطلاق يتربص بانفسهن ثلاثة قروء فلو كانت هذه مطلقة لم يقتصر لها على قرء واحد أما قوله  
تعالى تلك حدود الله فانه في أن ما تقدم ذكره من أحكام الطلاق والرجعة والخلع فلا تعدوها أي  
فلا تتجاوزوا عنها ثم بعد هذا انتهى المؤكدا تبعه بالوعيد فقال ومن تعد حدود الله فاولئك هم الظالمون وفيه  
وجوه (أحدها) انه تعالى ذكر في سائر الآيات الالمنة الله على الظالمين فذكر الظالم ههنا تنبيهها على حصول  
العن (وثانيها) أن الظالم اسم ذم ومحقة وقوع هذا الاسم يكون جاريا مجرى الوعيد (وثالثها) انه  
اطلق لفظ الظالم تنبيهها على انه ظلم من الانسان على نفسه حيث اقدم على العصية وظلم أيضا الغير بتقدير ان  
لاتم المرأة مدها أو كتبت شيئا مما خلق في رجبها أو الرجل ترك الامساك بالمعروف والتسريح بالاحسان  
أو أخذ من جملة ما آتاهما شيئا لا بسبب نشوز من جهة المرأة ففي كل هذه المواضع يكون ظالم للغير فلو اطلق  
فظ الظالم دل على كونه ظاما لنفسه وظاما للغير وفيه أعظم التهديدات قوله تعالى (فان طلقها فلا تحل  
له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا ان طنا أن يقيما حدود الله وتلك

حدود الله بينها القوم يعلمون) اعلم أن هذا هو الحكم الخامس من أحكام الطلاق وهو بيان أن الطلقة  
الثالثة طائعة لخلق الرجعة وفيه مسائل (المسئلة الاولى) الذين قالوا ان قوله أو تسريح باحسان اشارة  
الى الطلقة الثالثة قالوا ان قوله فان طلقها تفسير بقوله تسريح باحسان وهذا قول مجاهد الانانية أن  
الاولى ان لا يكون المراد من قوله تسريح باحسان الطلقة الثالثة وذلك لان الزوج مع المرأة بعد الطلقة  
الثانية أحوال ثلاثة (أحدها) أن يراجعها وهو المراد بقوله فاما سالتهم عرف (والثاني) أن لا يراجعها  
بل يتركها حتى تنقضي العدة وهي اليمينية وهو المراد بقوله أو تسريح باحسان (والثالث) ان يطلقها  
طلقة ثالثة وهو المراد بقوله فان طلقها فاذا كانت الاقسام ثلاثة والله تعالى ذكر اللفظ ثلاثة ويجب  
تزييل كل واحد من الالفاظ الثلاثة على معنى من المعاني الثلاثة فاما ان بهنا قوله أو تسريح باحسان

عبارة عن الطلقة الثالثة كما قد مر فمنا لفظين الى معنى واحد على سبيل التكرار واهما لنا القسم الثالث  
ومعلوم أن الاول أولى واعلم أن وقوع آية الخلع فيما بين هاتين الآيتين كالنهي الاجنبى ونظم الآية  
الطلاق مرتان فامساك بغير عرف أو تسريح باحسان فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح  
زواجا غيره فان قيل فاذا كان النكح هو هذا فما الدبب في ايقاع آية الخلع فيما بين هاتين الآيتين  
قلنا السبب أن الرجعة والخلع لا يصحان الا قبل الطلقة الثالثة أما بهما فلا يبقى شئ من ذلك فلهذا السبب  
ذكر الله حكم الرجعة ثم تبعه بحكم الخلع ثم ذكر بعد الكل حكم الطلقة الثالثة لانها كالخاتمة لجميع الاحكام  
المعتبرة في هذا الباب والله أعلم (المسئلة الثانية) مذهب جمهور المجتهدين أن الماطقة بالثلاث لا تحل لذلك  
الزوج الا بغيره ثم ائمة تقدمت منه وتعد للشافى وبطاهما ثم يطلقها ثم تعتد منه وقال سعيد بن جبيرة وسعيد  
ابن المسيب تحل بمجرد العقد واختلاف العلماء في أن شرط الوطء بالسنة أو بالكتاب قال أبو مسلم الاضنهافي  
الامر ان معلومان بالكتاب وهذا هو المختار وقيل الخوض في الدليل لا بد من التنبه على مقدمة قال عثمان  
ابن جنى سألت أبا علي عن قولهم نكح المرأة فقال فرقت العرب بالاستعمال فاذا قالوا نكح فلان فلانة أرادوا  
انه عقد عليها واذا قالوا نكح امرأته أو زوجته أرادوا به الجماعة وأقول هذا الذي قاله أبو علي كلام  
محقق بحسب القوانين العقلية لان الاضافة الحاصلة بين الشئيين مغايرة لذات كل واحد من المضافين  
فاذا قيل نكح فلان زوجته فهذا النكاح أمر حاصل بينه وبين زوجته فهذا النكاح مغاير له ولزوجته  
ثم الزوجة ليست اسماء لتلك المرأة بحسب ذاتها بل اسماء لتلك الذات بشرط كونها موصوفة بالزوجية فالزوجة  
ماهية مركبة من الذات ومن الزوجية والمفرد مقدم لا محالة على المركب اذا ثبت ههنا فنقول اذا قلنا نكح  
فلان زوجته فالتناكح متأخر عن المفهوم من الزوجية والزوجية متقدمة على الزوجة من حيث انها زوجة  
تقدم المفرد على المركب واذا كان كذلك لزم القطع بان ذلك النكاح غير الزوجية اذا ثبت هذا كان قوله  
حتى تنكح زواجا غيره يقتضى أن يكون ذلك النكاح غير الزوجية فنكح من قال بذلك قال انه الوطء فنثبت  
أن الآية دالة على أنه لا بد من الوطء فقوله تنكح يدل على الوطء وقوله زواجا يدل على العقد وأما قول من  
يقول ان الآية غير دالة على الوطء وانما ثبت الوطء بالسنة فضعيف لان الآية تقتضى نفي الحل بمدودا  
الى غاية وهي قوله حتى تنكح وما كان غاية للشئ يجب انتهاء الحكم عند ثبوته فيلزم انتهاء الحرمة عند  
حصول النكاح فلو كان النكاح عبارة عن العقد لكاف الآية دالة على وجوب انتهاء الحرمة عند حصول  
العقد فكان رفعها بالخبر نصا للقرآن بخبر الواحد وانه غير جائز اما اذا حملنا النكاح على الوطء وحملنا قوله  
زواجا على العقد ليلزم هذا الاشكال وأما الخبر المشهور في السنة فباروى أن تميم بنت عبد الرحمن القرظى  
كانت تحت رفاعة بن وهب بن عتبة القرظى ابن عمها فطلقها ثلاثا فتزوجت بعبد الرحمن بن الزبير  
القرظى فأتى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت كنت تحت رفاعة فطلقني فبت طلاقى فتزوجت بعبد  
عبد الرحمن بن الزبير وان ما معه مثل هدبة الثوب وانه طافني قبل ان عسى فأرجع الى ابن عمي فبتسم  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتريدين أن ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقى عسائه ويذوق عسيتك  
والمراد بالعسيلة الجماع شبه الالذذ فيه بالهسل فلبثت ماشاء الله ثم عادت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وقالت ان زوجي مسنى فكذبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال كذبت في الاول فلن أصدقك في الاخر  
فلبثت حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى أبا بكر فاستأذنت فقال لا ترجعي اليه فلبثت حتى مضى  
لسيله فأتى عمر فاستأذنت فقال ان رجعت اليه لارجنك وفي قصة رفاعة نزل قوله فان طلقها فلا تحل له  
من بعد حتى تنكح زواجا غيره أما القياس فلان المقصود من توقيف حصول الحل على هذا الشرط زبر الزوج  
عن الطلاق لان الغالب أن الزوج يستنكر أن يفتش زوجته رجل آخر ولهذا المعنى قال بعض أهل العلم  
انما حرم الله تعالى على نساء النبي أن ينكحن غيره لما فيه من القصاصه ومعلوم أن الزواجا يحصل بتوقيف  
الحل على الدخول فاما مجرد العقد فيس فيه زيادة نكرة فلا يصح جعله مانعا زاجرا (المسئلة الثانية)



قال الشافعي اذا طلق زوجته واحدة أو اثنتين ثم نكحت زوجها آخرها وصاحبها ثم عادت الى الاول بنكاح جديد لم يكن له عليها الاطلة واحدة وهي التي بقيت له من الطلقات الاولى وقال أبو حنيفة بل عكاهما ثلاثا كما لو نكحت زوجها بعد الثلاث حجة الشافعي أن هذه طلقة ثالثة فوجب أن تحصل الحرمة الغليظة انما قلنا انما اطلة ثالثة لانها طلقة وجدت بعد الطلقتين والاطلة الثالثة موجبة للحرمة الغليظة لقوله تعالى فان طلقها اطلاقا لم يملكها الاية وقوله فان طلقها اعم من أن يطلقها الطلقة الثالثة من بوقا بنكاح غيره أو غير مسبوق بنكاح غيره فكان الكل داخليا فيه (المسئلة الرابعة) مذهب الشافعي رضي الله عنه اذا تزوج بالاطلة ثلاثا للغير على انه اذا أحلها الاول بأن أصحابه فلا نكاح بينهما فهذا نكاح منعة باجل مجهول وهو باطل ولو تزوجها بشرط ألا يطلقها اذا أحلها الاول ففيه قولان (أحدهما) لا يصح (والثاني) يصح ويطل الشرط وبه قال أبو حنيفة ولو تزوجها مطلقا منة قد بان انه اذا أحلها طلقها فالنكاح صحيح ويكره ذلك وبأشبهه وقال مالك والثوري وأحمد هذا النكاح باطل دليلنا أن الآية تدل على ان الحرمة تنتهي بوطء مسبوق بعتد وقد وجدت فوجب القول بانتهااء الحرمة وحيث حكمنا بفساد النكاح فرضنا اهل يقع به التحليل قولان والاصح انه لا يتبع به التحليل أما قوله تعالى فان طلقها فالعنى ان طلقها الزوج الثاني الذي تزوجها بعد الطلقة الثالثة لانه تعالى قد ذكره بقوله حتى تنكح زوجا غيره فلا جناح عليهما أى على المرأة المطلقة والزوج الاول أن يتراجعا بنكاح جديد فذكرنا في النكاح بالطلاق الرجوع لان الرجوع كان حاصلا بينهما قبل ذلك فاذ تنكحا فقد ترجعا الى ما كانا عليه من النكاح فهذا تراجع انعمى بقى في الآية مسئلان (المسئلة الاولى) ظاهر الآية يقتضى أن عندما يطلقها الزوج الثاني فيحل الرجعة للزوج الاول الا انه مخصوص بقوله تعالى والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء لان المقصود من العدة استبراء الرحم وهذا المعنى حاصل ههنا وهذا هو الذى عول عليه سعيد بن المسيب في أن التحليل يحصل بمجرد العقد لان الوطء لو كان يعتبر الكانث العدة واجبة وهذه الآية تدل على سقوط العدة لان الفاء في قوله فلا جناح عليهما أن يتراجعا تدل على أن حل الرجعة حاصل عقب طلاق الزوج الثاني الا أن الجواب ما قدمنا (المسئلة الثانية) قال الخليل والكشاف وضع أن يتراجعا خافض باضمار الخافض تقديره في أن يتراجعا وقال الفراء موضعه نصب بنزع الخافض أما قوله تعالى ان ظننا أن يقيما حدود الله ففيه مسئلان (المسئلة الاولى) قال كثير من المفسرين ان ظننا أى ان علمنا وايقنا انهم ما يقيمان حدود الله وهذا القول ضعيف من وجوه (أحدها) انك لا تقول علمت أن يقوم زيد وانك علمت أنه يقوم زيد (والثاني) أن الانسان لا يعلم ما في القدر وانما يظنه (والثالث) انه بمنزلة قوله تعالى وبعواهنن أحق بردهن في ذلك ان أرادوا اصلاحا فان اعتبرهنا ذلك الطلق فكذلكههنا واذا بطل هذا القول فالمراد منه نفس الظن أى متى حصل هذا الظن وحصل لهما العزم على اقامة حدود الله - حدود الله - من هذه الرجعة ومتى لم يحصل هذا الظن وخافا عند الرجعة من نشوزها أو اضرار منة فالمرجة تحرم (المسئلة الثانية) كلمة ان في الآية للشرط والعلق بالشرط عدم عند عدم الشرط فظاهر الآية يقتضى انه متى لم يحصل هذا الظن لم يحصل جواز الرجعة لكنه ليس الامر كذلك فان جواز الرجعة ثابت سواء حصل هذا الظن أو لم يحصل الا انما قول ليس المراد أن هذا شرط لعصمة الرجعة بل المراد منه انه يلزمهم عند الرجعة بالنكاح الجديد رعاية حقوق الله تعالى وقصد الاقامة لحدود الله وأوامره ثم قال به ذلك وتلك حدود الله يبينها اقوم ويعلمون وفيه مسائل (المسئلة الاولى) قوله تعالى وتلك حدود الله اشارة الى ما بيننا من التكليف وقوله يبينها اشارة الى الاستقامة والجمع بينهما مما شئتوا وعندي أن هذه النصوص التي تقدمت أكثرها عامة يتطرق اليها تخصيصات كثيرة وأكثر تلك الخصاصات اعترفت بالسنة فكان المراد والله أعلم أن هذه الاحكام التي تقدمت هي حدود الله وسيدنا الله تعالى كمال البيان على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وهو كقره تعالى ايسين للناس ما نزل اليهم (المسئلة الثانية) قرأ عاصم في رواية أبان نيسن بالنون وهي نون

التعظيم والباقون بالياء على انه يرجع على اسم الله تعالى (المسئلة الثالثة) انما خص العلماء بهذا البيان لوجوه (أحدها) انهم هم الذين يتفهمون بالآيات تغيرهم ونزلة من لا يتسببه وهو كقوله هدى للمتقين (والثاني) انه خصهم بالذكر كقوله وملائكته ورسوله رجبريل وميكال (والثالث) يعني به العرب لعلمهم باللسان (والرابع) يريد من له عقل وعلم كقوله وما يعقلها الا العالمون والمقصود انه لا يكلف الاعاقل عالمها يكافه لانه متى كان كذلك فقد اذبح هذا المكلف (والخامس) أن قوله تلك حدود الله يعني ما تقدم ذكره من الاحكام بيننا الله لمن يعلم ان الله أنزل الكتاب وبعث الرسول ليعملوا بأمره وينهوا عما نهوا عنه • قوله تعالى (واذ اطلقتم النساء فبأذنهن فامسكوهن بمعروف أو سر حوثن

بمعروف ولا تفسدوهن ضرار الله تتبدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه ولا تتخذوا آيات الله هزوا

واذكروا نعمت الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به واتقوا الله وعلوا ان الله بكل شئ عليم) اعلم أن في الآية مسائل (المسئلة الاولى) أول ما يجب تقديمه في هذه الآية أن لقائل أن يقول لافرق بين هذه الآية وبين قوله الطلاق مرتان فامسك بهن بمعروف أو تسريح باحسان فتكون إعادة هذه الآية بعد ذلك الآية تذكيرا للكلام واحد في موضع واحد من غير فائدة وانه لا يجوز (والجواب) أما أصحاب أبي حنيفة فهم الذين جعلوا قوله الطلاق مرتان فامسك بهن بمعروف أو تسريح باحسان على أن الجمع بين الطلقات غير مشروع وانما المشروع هو التفريق فهذا السؤال ساقط عنهم لان تلك الآية في بيان كيفية الجمع والتفريق وهذه الآية في بيان كيفية الرجعة وأما أصحاب الشافعي رحمه الله وهم الذين جعلوا تلك الآية على كيفية الرجعة فهذا السؤال وارد عليهم ولهم أن يقولوا ان من ذكر حكمها يتناول صوراً كثيرة وكان اثبات ذلك الحكم في بعض تلك الصور أهم لم يبعد أن يعيد بعد ذلك الحكم العام تلك الصورة الخاصة مرة أخرى لبدل ذلك التكرير على ان في تلك الصورة من الاهتمام ما ليس في غيرها وهما كذلك وذلك لان قوله الطلاق مرتان فامسك بهن بمعروف أو تسريح باحسان فيه بيان انه لا بد في مدة العدة من أحد هذين الامرين وأما في هذه الآية ففيه بيان ان عند مشاركة العدة على الزوال لا بد من رعاية أحد هذين الامرين ومن المعلوم ان رعاية أحد هذين الامرين عند مشاركة زوال العدة أولى بالوجوب من سائر الاوقات التي قبل هذا الوقت وذلك لان أعظم أنواع الايذاء أن يطلقها ثم يراجعها مرتين عند آخر الاجل حتى تبقى في العدة تسعة أشهر فلما كان هذا أعظم أنواع المضارة لم يقبح أن يعيد الله حكم هذه الصورة تنبيهاً على ان هذه الصورة أعظم السور اشتمالاً على المضارة وأولاهان يحترز المكلف عنها (المسئلة الثانية) قوله فامسكوهن يعرف اشارة الى المراجعة واختلاف العلماء في كيفية المراجعة فقال الشافعي رضي الله عنه لما لم يكن نكاح ولا طلاق الا بكلام لم تكن الرجعة الا بكلام وقال أبو حنيفة والثوري رضي الله عنهم ما نصح الرجعة بالوطء وقال مالك رضي الله عنه ان نوى الرجعة بالوطء كانت رجعة والا فلا رجعة الشافعي رضي الله عنه ما روى ان ابن عمر رضي الله عنه لما طلق زوجته وهي حائض فسأل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال عليه الصلاة والسلام مره فليراجعها ثم ليسكها حتى تطهر أمره النبي صلى الله عليه وسلم بالرجعة مطلقاً وأقل درجات الامراض الجواز فتقول انه كان ما ذونا بالرجعة في زمان الحيض وما كان ما ذونا بالوطء في زمان الحيض. فيلزم أن لا يكون الوطء رجعة وحنيفة رضي الله عنه انه تعالى قال فامسكوهن بمعروف أمر يجزئ الامساك واذا ومنتها فقد أمسكها فوجب أن يكون كافياً أما الشافعي رضي الله عنه فانه لما قال انه لا بد من الكلام فظاهر مذهبه ان الاثمه ادعى الرجعة مستحب ولا يجب وبه قال مالك وأبو حنيفة رضي الله عنهم وقال في الاملاء هو واجب وهو اختيار محمد بن جرير الطبري والحجة فيه قوله تعالى فامسكوهن بمعروف ولا يكون معروفا الا اذا عرفه الغير وأجبتنا على انه لا يجب عرفان غير الشاهد فوجب أن يكون عرفان الشاهد واجبا وأجاب الاقول بان المراد بالمعروف هو المراجعة وايصال الخبر لا ما ذكرتم (المسئلة الثالثة) لقائل أن يقول انه تعالى

أثبت عند بلوغ الاجل حق المراجعة وبلوغ الاجل عبارة عن انقضاء العدة وعند انقضاء العدة لا يثبت  
 حق المراجعة (والجواب) من وجهين (أحدهما) الراد بلوغ الاجل مشاركة البلوغ لانفس  
 البلوغ بالجله فهذا من باب الجواز الذي يطلق فيه اسم الكل على الاكثر وهو كقول الرجل اذا قارب  
 البلد قد بلغنا (الثاني) ان الاجل اسم للزمان فحده على الزمان الذي هو آخر زمان يمكن ايقاع  
 الرجعة فيه بحيث اذا فات لا يبقى بعده مكنة الرجعة وعلى هذا التأويل فلا حاجة بنا الى الجواز  
 أما قوله تعالى ولا تمسكوهن ضرارا فيه مستلثان (المسئلة الاولى) لقائل أن يقول لافرق بين أن  
 يقول فأمسكوهن معروف وبين قوله ولا تمسكوهن ضرارا لان الامر بالنهي نهي عن ضدهما الفاتدة  
 في التكرار (والجواب) الامر لا يفيد الامرة واحدة فلا يتناول كل الاوقات أما النهي فانه يتناول كل  
 الاوقات فلهذا يمكنها معروف في الحال ولكن في قلبه أن يضارها في الزمان المستقبلي فلما قال تعالى  
 ولا تمسكوهن ضرارا اندفعت الشبهات وزالت الاحتمالات (المسئلة الثانية) قال القفال الضرار هو  
 المضارة قال تعالى والذين اتخذوا مسجدا ضرارا أي اتخذوا المسجد ضرارا للمضاروا المؤمنين ومعناه  
 راجع الى اثار العداوة وازالة الافة وايقاع الوحشة وموجبات النفرة وذكر المفسرون في تفسير هذا  
 الضرار وجوها (أحدها) ما روي ان الرجل كان يطلق المرأة ثم يدعيها فاذا قارب انقضاء القره اشالت  
 راجعها وهكذا يفعل بها حتى تبقى في العدة تسعة أشهر أو أكثر (والثاني) في تفسير الضرار سوء  
 العشرة (والثالث) تضيق النفقة واعلم انهم كانوا يفعلون في الجاهلية أكثر هذه الاعمال رجاء أن تتنزع  
 المرأة منه بمالهها أما قوله تعالى لتعتدوا فيه وجهان (الاول) المراد لا تضاروهن فتكونوا معتدين  
 يعني فتكون عاقبة أمركم ذلك وهو كقوله فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا أي فكان لهم وهي  
 لام العاقبة (والثاني) أن يكون المعنى لا تضاروهن على قصد الاعتداء عليهن فيخذلن تصيرون عصاة لله  
 وتكونون من معدنين قاصدين لتلك المعصية ولا شك ان هذا أعظم أنواع المعاصي أما قوله تعالى ومن يفعل  
 ذلك فقد ظلم نفسه ففيه وجوه (أحدها) ظلم نفسه بتعريضها لعذاب الله (وثانيها) ظلم نفسه  
 بان فوت عليها منافع الدنيا والدين أما منافع الدنيا فانه اذا اشترى بها بين الناس بهذه المعاملة الصحيحة  
 لا يرغب في التزوج به ولا في معاملته أحد وأما منافع الدين فالثواب الحاصل على حسن العشرة مع الاهل  
 والثواب الحاصل على الانقياد لاحكام الله تعالى وتكاليفه أما قوله تعالى ولا تتخذوا آيات الله هزوا ففيه  
 وجوه (الاول) ان من نسي فلم يفعله بعد ان نصب نفسه منصب من يطيع ذلك الامر يقال فيه انه استهزأ  
 بهذا الامر ويبلغ به فعله هذا كل من أمر بانه يجب عليه طاعة الله وطاعة رسوله ثم وصلت اليه هذه  
 التكاليف التي تقدم ذكرها في العدة والرجعة والخلع وترك المضارة فلا يتشعر لادائها كان كاستهزئ بها وهذا  
 تهديد عظيم للعصاة من أهل الصلاة (وثانيها) المراد ولا تتسامحوا في تكاليف الله كما يتسامح فيما يكون  
 من باب الهزل والعبث (والثالث) قال أبو الدرداء كان الرجل يطلق في الجاهلية ويقول طلفت وأنا  
 لاعب وبعثت وينكح ويقول مثل ذلك فانزل الله تعالى هذه الآية فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال  
 من طلق أو حرر أو نكح فزعم انه لا عبث فهو جسد (الرابع) قال عطاء المعنى ان المستغفر من الذنب اذا  
 كان مصرا عليه أو على مثله كان كاستهزئ بآيات الله تعالى والاقرب هو الوجه الاول لان قوله ولا تتخذوا  
 آيات الله هزوا تهديد وتهديد اذا ذكر بعد ذكر التكاليف كان ذلك التهديد تهديدا على تركها الا على شيء آخر  
 غيرها واعلم انه تعالى لما رغبهم في أداء التكاليف بما ذكر من التهديد رغبهم أيضا في أدائها بان ذكرهم أنواع  
 نعمه عليهم فبدأ أولها ذكرها على سبيل الاجال فقال واذا كروا نعمه الله عليكم وهذا يتناول كل نعم الله  
 على العبد في الدنيا وفي الدين ثم انه تعالى ذكر بعد هذا نعم الدين وانما خصها بالذكر لانها أجل من نعم الدنيا  
 فقال وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة بهظكم به والمعنى انه انما أنزل الكتاب والحكمة ليعظكم به  
 ثم قال واتقوا الله أي في أواخر كل اولها ولا تتقوه في نواحيه واعلموا ان الله بكل شيء عليم • قوله تعالى

(وإذا طلقت النساء فإذن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف ذلك يؤفظ به من كان مكم يؤمن بالله واليوم الآخر ذلكم أزكى لكم وأطهر والله يعلم وأنتم لا تعلمون) اعلم ان هذا هو الحكم السادس من أحكام الطلاق وهو حكم المرأة المطلقة بعد انقضاء العدة وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) في سبب نزول الآية وجهان (الاول) روى أن معقل بن يسار زوج أخته جيل بن عبد الله بن عاصم فطلقاته ثم تزكها حتى انقضت عدتها ثم ندم فجاء بخطبها لنفسه ورضيت المرأة بذلك فقال لها معقل انه طلقك ثم تريد من مراجعته وجهي من وجهك حرام ان راجعته فأنزل الله تعالى هذه الآية فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم معقل بن يسار وتلا عليه هذه الآية فقال معقل رغم أنفي لا امر بي اللهم رضيت وسلمت لا امرك وانكح أخته زوجها (والثاني) بروى عن مجاهد والسدي أن جابر بن عبد الله كان له بنت عم فطلقاته زوجها وأراد رجعتها بعد العدة فابى جابر فانزل الله تعالى هذه الآية ترك جابر يقول في تزات هذه الآية (المسئلة الثانية) العضل المنع يقال عضل فلان ابنته اذا منعهما من التزوج فهو يعضها وبعضها يضم الضاد ويكسرهما وأنشد الاخفش

وان قصائدك فاصطنعني • كرائم قد عضلن عن النكاح

وأصل العضل في اللغة الضيق يقال عضت المرأة اذا شب الولد في بطنها وكذلك عضت الشاة وعضلت الارض بالجيش اذا ضاقت بهم لكثرتهم قال أوس بن حجر  
ترى الارض منابا انضام مريضة • معضلة منابا يجيش عرمرم  
وأعضل المريض الاطباء أى أعياهم وسببت العضلة عضلة لان القوى المحركة منشأها منها ويقال داء عضال للامر اذا اشتد ومنه قول أوس

وليس أخوك الدائم العهد بالذى • يذمك ان ولى ويرضيك مقبلا  
ولكنه الثاني اذا كنت آمننا • وصاحبك الادنى اذا الامر أعضلا

(المسئلة الثالثة) اختلف المفسرون في أن قوله فلا تعضلوهن خطاب لمن فقال الاكثرون انه خطاب للاولياء وقال بعضهم انه خطاب للازواج وهذا هو المختار والذي يدل عليه أن قوله تعالى واذا طلقتن النساء فإذن أجلهن فلا تعضلوهن جله واحدة مركبة من شرط وجزاء فالشرط قوله واذا طلقتن النساء فإذن أجلهن والجزاء قوله فلا تعضلوهن ولا شك أن الشرط وهو قوله واذا طلقتن النساء خطاب مع الازواج فوجب أن يكون الجزاء وهو قوله فلا تعضلوهن خطابا معهم أيضا اذ لو لم يكن كذلك لاصار تقدير الآية اذا طلقتن النساء اية الازواج فلا تعضلوهن اية الاولياء وحيثما لا يكون بين الشرط وبين الجزاء مناسبة أصلا وذلك يوجب فسك نظم الكلام وتنزيه كلام الله عن منله واجب فهذا كلام قوى متمين في تقرير هذا القول ثم انه يتأكد بوجهين آخرين (الاول) أن من أتول آية في الطلاق الى هذا الموضوع كان الخطاب كله مع الازواج والبيت ما جرى للاولياء ذكره فكان صرف هذا الخطاب الى الاولياء على خلاف النظم (الثاني) ما قبل هذه الآية خطاب مع الازواج في كيفية معاملتهم مع النساء قبل انقضاء العدة فاذا جعل هذه الآية خطابا لهم في كيفية معاملتهم مع النساء بعد انقضاء العدة كان الكلام منتظما والترتيب مستقيما أما اذا جعلناه خطابا للاولياء لم يحصل فيه مثل هذا الترتيب الحسن اللطيف فكان صرف الخطاب الى الازواج أولى جهة من دل الآية خطاب للاولياء وجوه (الاول) وهو عمدتهم الكبرى ان الروايات المشهورة في سبب نزول الآية دالة على ان هذه الآية خطاب مع الاولياء مع الازواج ويعمك أن يجاب عنه بأنه لما وقع التعارض بين هذه الآية وبين الآية التي ذكرناها كانت الآية التي ذكرناها أولى بالرعاية لان المحافظة على نظم الكلام أولى من المحافظة على خبر الواحد وأيضا فلان الروايات متعارضة فروى عن معقل انه كان يقول ان هذه الآية لو كانت خطابا مع الازواج لكانت اما أن تكون خطابا قبل انقضاء العدة أو مع انقضاءها والاول باطل لان ذلك مستفاد من الآية فلو جعلنا هذه الآية على

مثل ذلك المعنى كان تكرار من غير فائدة وأيضا فقد قال تعالى لا تمضوا من أن ينكحن أزواجهن  
 إذ تراهن بينهم بالمعروف فنهى عن العضل حال حصول التراضي ولا يحصل التراضي بالنكاح إلا بعد  
 التصريح بالخطبة ولا يجوز التصريح بالخطبة إلا بعد انقضاء العدة قال تعالى ولا تعزموا عقدة النكاح  
 حتى يبلغ الكتاب أجله (والثاني) أيضا باطل لأن بعد انقضاء العدة ليس للزوج قدرة على عضل  
 المرأة فكيف يصرف هذا النهي إليه ويمكن أن يجاب عنه بان الرجل قد يكون بحيث يشتد منه على  
 مفارقة المرأة بعد انقضاء عدتها وتلقه الغيرة إذا رأى من يحط بها أو حينئذ يعرضها عن أن ينكحها غيره أما بان  
 يجحد الطلاق أو يذمى أنه كان راجعها في العدة أو يدس إلى من يحط بها بالتمديد والوعيد أو يسيء القول فيها  
 وذلك بان فيها إلى أمور تنفر الرجل عن الرغبة فيها فإلله تعالى نهى الأزواج عن هذه الأفعال وعرفهم أن  
 ترك هذه الأفعال أزكى لهم وأطهر من دنس الآثام (الجزء الثالث لهم) طلاقه تعالى أن ينكحن  
 أزواجهن معناه ولا تمنعوهن من أن ينكحن الذين كانوا أزواجهن قبل ذلك وهذا الكلام لا ينتظم إلا إذا  
 جعلنا الآية خطابا بالاولياء لأنهم كانوا يمنعونهن من العود إلى الذين كانوا أزواجهن قبل ذلك فاما إذا  
 جعلنا الآية خطابا للأزواج فهذا الكلام لا يصح ويمكن أن يجاب عنه بان معنى قوله ينكحن أزواجهن من  
 يريدون أن يتزوجوهن فيكونون أزواجا والعرب قد تسمى الشيء باسم ما يؤول إليه فهذا جملته الكلام  
 في هذا الباب (المسئلة الرابعة) تمسك الشافعي رضي الله عنه بهذه الآية في بيان أن النكاح بغير ولى  
 لا يجوز وبخلاف الاستدلال على أن الخطاب في هذه الآية مع الاولياء قال واذا ثبت هذا وجب أن يكون  
 التزويج إلى الاولياء لا إلى النساء لأنه لو كان للمرأة أن تتزوج بنفسها أو توكل من تزوجها لما كان  
 الولي قادرا على عضلها من النكاح ولو لم يقدر الولي على هذا العضل لما نهاه الله عز وجل عن العضل وحيث  
 نهى عن العضل كان قادرا على العضل وإذا كان الولي قادرا على العضل وجب أن لا تكون المرأة متمكنة  
 من النكاح واعلم أن هذا الاستدلال بناء على أن هذا الخطاب مع الاولياء وقد تقدم ما فيه من المباحث ثم  
 إن سلمنا هذه المقدمة لكان لا يجوز أن يكون المراد بقوله ولا تمضوا أن يحط بها أو يسيء في ذلك لأن  
 الغالب في النساء الإياحى أن يركن إلى رأى الاولياء في باب النكاح وإن كان الاستدلال الشرعى لهم  
 وإن يكن تحت تدبيرهم ورأيهم وحينئذ يكونون متمكنين من منعهم كتمكهم من تزويجهم فيكون النهي  
 محولا على هذا الوجه وهو منقول عن ابن عباس في تفسير الآية وأيضا ثبتت العضل في حق الولي بمنع  
 مهما عضل لا يقي عضله أثر وعلى هذا الوجه فصدور العضل عنه غير معتبر وتمسك أبو حنيفة رضي الله عنه  
 بقوله تعالى أن ينكحن أزواجهن على أن النكاح بغير ولى جائز وقال انه تعالى أضاف النكاح إليها إضافة  
 الفعل إلى فاعله والتصرف إلى مباشره ونهى الولي عن منعها من ذلك ولو كان ذلك التصرف فاسدا لما  
 نهى الولي عن منعها منه قالوا وهذا النص متأكد بقوله تعالى حتى تنكح زوجا غيره وبقوله فاذا بلغن  
 أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف وتزوجها أنفسهن فكيف فعل بالمعروف  
 فوجب أن يصح وحقيقة هذه الأضافة على المباشر دون الخاطب وأيضا قوله تعالى وامرأة مؤمنة إن  
 وهبت نفسها للنبي أن أراد النبي أن يستنكحها دليل واضح مع أنه لم يحضر هناك ولي البتة وأجاب أصحابنا  
 بأن الفعل كما يضاف إلى المباشر قد يضاف أيضا إلى المتسبب يقال بنى الأمير دارا وضرب دينارها وهذا  
 وإن كان مجازا إلا أنه يجب التصريح بالدلالة الأحاديث على بطلان هذا النكاح (المسئلة الخامسة)  
 قوله تعالى فبلغن أجلهن مجمل في هذه الآية على انقضاء العدة قال الشافعي رضي الله عنه دل سياق  
 الكلامين على افتراق البلوغين ومعنى هذا الكلام أنه تعالى قال في الآية السابقة فبلغن أجلهن  
 فامسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولو كانت عدتهن قد انقضت لما قال فامسكوهن بمعروف  
 لأن أمساكها بعد انقضاء العدة لا يجوز ولما قال أو سرحوهن بمعروف لأنهم بعد انقضاء العدة تكون  
 مسرحة فلا حاجة إلى تسريحها وأما هذه الآية التي نحن فيها فإلله تعالى نهى عن عضلهن عن التزوج

بالازواج وهذا النهي انما يحسن في الوقت الذي يمكنهم ان يتزوج فيه بالازواج وذلك انما يكون بعد  
 انقضاء العدة فهذا هو المراد من قول الشافعي رضي الله عنه دل سباق الكلامين على افتراق البلوغين  
 انما قوله تعالى اذا تراضوا بينهم بالمعروف ففيه مسائل (المسئلة الاولى) في التراضي وجهان (أحدهما)  
 ما وافق الشرع من عقد دلال ومهر جائز وشهود عدول (وثانيها) أن المراد منه ما يضاف مذكوره  
 في قوله تعالى ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا فيكون معنى الآية أن يرضى كل واحد منهما ما لم يرضه فوهذا  
 العقد اصاحبه حتى تحصل الصبغة الجلية وتدوم الافة (المسئلة الثانية) قال بعضهم التراضي بالمعروف  
 هو مهر المثل وفرعوا عليه مسئلة فقهيية وهي انها اذا زوجت نفسها ونقصت عن مهر مثلها نقصانا  
 فاشفاقا التكاثر صحيح عند أبي حنيفة وللولي أن يعترض عليها بسبب النقصان عن المهر وقال أبو يوسف  
 ومحمد ليس للولي ذلك حجة أبي حنيفة رحمه الله في هذه الآية هو قوله تعالى اذا تراضوا بينهم بالمعروف  
 وأيضا انها بهذا النقصان أرادت الحاق الشين بالاولياء لان الاولياء يتضررون بذلك لانهم يبيعون بقوله  
 المهور ويتفخرون بكثرته ولهذا يكتمون المهر القليل حياء ويظهرون المهر الكثير ياء وأيضا فان نساء  
 العشيية يتضررن بذلك لانه ربما وقعت الحاجة الى ايجاب مهر المثل لبعضهن فيعتسبون ذلك به ذالمهر  
 القليل فلا يجرم للاولياء أن يعنوهما عن ذلك ويتوجوا عن نساء العشيية ثم انه تعالى لما بين حكمه التكليف  
 قرنه بالتمديد فقال ذلك يوعظ به من كان منكم يومئذ بالله واليوم الآخر وذلك لان من حق الوعظ أن يتضمن  
 التحذير من المخالفة كما يتضمن الترغيب في الموافقة فكانت الآية تمديدا من هذا الوجه وفي الآية سؤالان  
 (السؤال الاول) لم وحد الكاف في قوله تعالى ذلك مع انه يخاطب جماعة (والجواب) هذا جائز في الافة  
 والتنبيه أيضا جائزة والقرآن نزل باللغتين جميعا قال تعالى ذلك كما سمعني ربي وقال فدلكن الذي لمتني فيه  
 وقال يوعظ به وقال الم انهم كان عن ذلك الشجرة (السؤال الثاني) لم خصص هذا الوعظ بالمؤمنين دون غيرهم  
 (الجواب) لوجوه (أحدها) لما كان المؤمن هو المستقبح به حسن تخصيصه به كقوله هدى للمتقين وهو هدى  
 لكل كما قال هدى للناس وقال انما أنت منذر من يخشاها انما تنذر من اتبع الذكرمع انه كان منذرا لكل كما  
 قال لتكون للعالمين نذيرا (وثانيها) احتج بعضهم بهذه الآية على ان الكفار ليسوا مخاطبين بفروع الدين قالوا  
 والدليل عليه أن قوله ذلك إشارة الى ما تقدم ذكره من بيان الاحكام فلما خصص ذلك بالمؤمنين دل على  
 ان التكليف بفروع الشرائع غير حاصل الا في حق المؤمنين وهذا ضعيف لانه ثبت أن ذلك التكليف عام قال  
 تعالى والله على الناس حج البيت (وثالثها) أن بيان الاحكام وان كان عاما في حق المكلفين الا ان كون ذلك  
 البيان وعظما مختص بالمؤمنين لان هذه التكليف انما توجب على الكفار على سبيل اثباتها بالدليل القاهر الملمزم  
 المجزأ ما المؤمن الذي يقر بعبوديتها فانها انما تذكر له وتشرح له على سبيل التنبيه والتحذير ثم قال ذلكم أركي  
 لكم واحهر يقال زكي الزرع اذا غامقوله أركي لكم إشارة الى استحقاق الثواب الدائم وقوله اطهر إشارة  
 الى ازالة الذنوب والمعاصي التي يكون حصولها سببا لحصول العقاب ثم قال والله يعلم وأنتم لا تعلمون والمعنى  
 أن المكلف وان كان يعلم وجه الصلاح في هذه التكليف على الجملة الا ان التنصيص في هذه الامور غير  
 معلوم والله تعالى عالم في كل ما أمر ونهى بالنكمة والكيفية بحسب الواقع وبحسب التدبير لانه تعالى  
 عالم بما لا نهاية له من المعلومات فلما كان كذلك صح أن يقول والله يعلم وأنتم لا تعلمون ويجوز أن يراد به والله  
 يعلم من يعمل على وفق هذه التكليف ومن لا يعمل بها وعلى جميع الوجوه فالقصد من الآيات تقرير  
 طريقة الوعد والوعيد (الحكم العائمر) الرضاع \* قوله تعالى (والوالدات يرضعن اولادهن  
 حولين كاملين ان أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكـوتهن بالمعروف لا تكلف نفس الا وسعها  
 لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده وعلى الوارث مثل ذلك فان أراد انفصالا عن تراض منها وتشاور  
 فلا جناح عليهما) اعلم أن في قوله تعالى والوالدات ثلثه أقوال (الاول) أن المراد منه ما شعرن ظاهر  
 اللفظ به وهو جميع الوالدات سواء كن من زوجات أو مطلقات والدليل عليه أن اللفظ عام وما قام دليل

التخصيص فوجب تركه على عومه (والقول الثاني) المراد منه الوالدات المطلقات قالوا والذي يدل على ان المراد ذلك وجهان (أحدهما) أن الله تعالى ذكر هذه الآية عقيب آية الطلاق فكانت هذه الآية تامة تلك الآيات ظاهرا وسبب التعليق بين هذه الآية وبين ما قبلها أنه اذا حصلت الفرقة حصل التباعد والتعادي وذلك يحتمل المرأة على ايذاء الولد من وجهين (أحدهما) أن ايذاء الولد يتضمن ايذاء الزوج المطلق (والثاني) انها ربما رغبت في التزوج بزوجه آخر وذلك يقتضي اقدامها على اهمال أمر الطفل فلما كان هذا الاحتمال قائما لاجرم نذر الله الوالدات المطلقات الى رعاية جانب الاطفال والاهتمام بشأنهم فقال والوالدات يرضعن اولادهن والمراد المطلقات (الحجة الثانية لهم) ما ذكره السندي قال المراد بالوالدات المطلقات لان الله تعالى قال بعد هذه الآية وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن ولو كانت الزوجية باقية لوجب على الزوج ذلك بسبب الزوجية لاجل الرضاع واعلم أنه يمكن الجواب عن الحجة الاولى أن هذه الآية مشتملة على حكم مستعمل بنفسه فلم يجب تعلقها بما قبلها وعن الحجة الثانية لا يعد أن تستحق المرأة قدر امن المال لمكان الزوجية وقد رآه المالك الرضاع فانه لا منافاة بين الامرين (القول الثالث) قال الواحدى في البسيط الاولى أن يحتمل على الزوجات في حال بقاء النكاح لان المطلقة لا تستحق الكسوة وانما تستحق الاجرة فان قيل اذا كانت الزوجية باقية فهي مستحقة النفقة والكسوة بسبب النكاح سواء ارضعت الولد أو لم ترضع فما وجه تعليق هذا الاستحقاق بالارضاع قلنا النفقة والكسوة يجبان في مقابلة التمكين فاذا اشغلت بالحضانة والارضاع لم تنفخ رخصة الزوج فربما توهم متوهم أن نفقتها وكسوتها تستطاب للملل الواقع في خدمة الزوج فقطع الله ذلك الوهم بايجاب الرزق والكسوة وان اشغلت المرأة بالارضاع هذا كله كلام الواحدى رحمه الله أمما قوله تعالى يرضعن اولادهن ففيه مسألتان (المسئلة الاولى) هذا الكلام وان كان في اللفظ خيرا الا انه في المعنى أمر وانما جاز ذلك لوجهين (الاول) تقدير الآية والوالدات يرضعن اولادهن في حكم الله الذى أوجبه الا انه حذف لدلالة الكلام عليه (والثاني) أن يكون معنى يرضعن ايرضعن الا انه حذف ذلك للتصرف في الكلام مع زوال الامام (المسئلة الثانية) هذا الامر ليس أمر ايجاب ويدل عليه وجهان (الاول) قوله تعالى فان ارضعن لكم فآتوهن أجورهن ولو وجب عليها الرضاع لما استحققت الاجرة (الثاني) انه تعالى قال بعد ذلك وان تعامرتن فسترضع له أخرى وهذا نص صريح ومنهم من تمسك في نفي الوجوب عليها بقوله تعالى وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن والوالدة قد تكون مطلقة فلم يكن وجوب رزقها على الوالد الا بسبب الارضاع فلو كان الارضاع واجبا عليها لما وجب ذلك وقبه البهت الذى قدمناه اذا ثبت أن الارضاع غير واجب على الام فلهذا الامر محمول على التدب من حيث ان تربية الطفل بلين الام أصلح له من سائر الالبان ومن حيث أن شفقة الام عليه أتم من شفقة غيرها هذا اذا لم يبلغ الحمال في الولد الى حد الاضطرار بان لا يوجد غيره الام أو لا يرضع الطفل الا منها فواجب عليها عند ذلك أن ترضعه كما يجب على كل أحد مواساة المضطرب في الطعام أمما قوله تعالى حولين كاملين ففيه مسائل (المسئلة الاولى) أصل الحول من حال الشيء يحول اذا انقلب فالحول منقلب من الوقت الاقول الى الثاني وانما ذكر الكمال لرفع التوهم من انه على مثل قولهم أقام فلان بمكان كذا حولين أو شهرين وانما أقام حولا وبعض الآخر ويتولون اليوم يومان مذل أمه وانما يعنون يوما وبعض اليوم الآخر (المسئلة الثانية) اعلم أنه ليس التحديد بالحولين تحديدا ايجاب ويدل عليه وجهان (الاول) أنه تعالى قال بعد ذلك لمن أراد أن يتم الرضاعة فلما علم في هذا الاتمام بارادتنا ثبت أن هذا الاتمام غير واجب (الثاني) أنه تعالى قال فان أراد انفصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما فثبت أنه ليس المقصود من ذكر هذا التحديد ايجاب هذا المقدار بل فيه وجوه (الاول) وهو الاصح أن المقصود منه قطع اشتغال بين الزوجين اذا تنازعا في مدة الرضاع فقد رآه الله ذلك بالحولين حتى يرجعا اليه عند وقوع

التنازع بينهم فان أراد الاب أن يعطمه قبل الحولين ولم ترض الام لم يكن له ذلك وكذلك لو كان على عكس هذا فاما اذا اجتمع على أن يعطما الولد قبل تمام الحولين فلهما ذلك (الوجه الثاني) في المقصود من هذه التحديد هو ان الرضاع حكما خاصا في الشريعة وهو قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب فالمقصود من ذكر هذا التحديد بيان أن الارتضاع ما لم يقع في هذا الزمان لا يفيد هذا الحكم هذا هو مذهب الشافعي رضي الله عنه وهو قول علي وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وعلقمة والشعبي والزهري رضي الله عنهم وقال أبو حنيفة رضي الله عنه مدة الرضاع ثلاثون شهرا حجة الشافعي رضي الله عنه من وجوه (الحجة الاولى) انه ليس المقصود من قوله لمن أراد أن يتم الرضاعة هو التمام بحسب حاجة الصبي الى ذلك اذ من المعلوم أن الصبي كما يستغنى عن اللبن قبل تمام الحولين فقد يحتاج اليه بعد الحولين لضعف في تركيبه لان الاطفال يتفاوتون في ذلك واذ لم يجوز أن يكون المراد بالتمام هذا المعنى وجب أن يكون المراد هو الحكم المخصوص المتعلق بالرضاع وعلى هذا التقدير تصير الآية دالة على أن حكم الرضاع لا يثبت الا عند حصول الارضاع في هذه المدة (الحجة الثانية) روى عن علي رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال لا رضاع بعد فصال وقال تعالى وفصاله في عامين (الحجة الثالثة) ما روى ابن عباس رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال لا يحرم من الرضاع الا ما كان في الحولين (والوجه الثالث) في المقصود من هذا التحديد ما روى ابن عباس أنه قال للتي تضع لستة أشهر انها ترضع حولين كاملين فان وضعت لسبعة أشهر أرضعت ثلاثة وعشرين شهرا وقال آخرون الحولان هو الحد في رضاع كل مولود وحجة ابن عباس رضي الله عنه ما أنه تعالى قال وحمله وفصاله ثلاثون شهرا ذات هذه الآية على ان زمان هاتين الحالتين هو هذا القدر من الزمان فكما زاد في مدة احدي الحالتين انتقص من مدة الحالة الاخرى (المسئلة الثالثة) روى أن رجلا جاء الى علي رضي الله عنه فقال تزوجت جارية بكر او مارأيت بهارية ثم ولدت لستة أشهر فقال علي رضي الله عنه قال الله وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقال تعالى والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين فالجمل ستة أشهر الولد ولدك وعن عمر انه جئ بامرأة وضعت لستة أشهر فشاو في رجبها فقال ابن عباس ان خاصعتكم بكتاب الله خصمتمكم ثم ذكرهاتين الايتين واستخرج منهما أن أقل الحمل ستة أشهر أما قوله تعالى لمن أراد أن يتم الرضاعة ففيه مسئلتان (المسئلة الاولى) قرأ ابن عباس رضي الله عنهما أن يكمل الرضاعة وقرئ الرضاعة بكسر الراء (المسئلة الثانية) في كيفية اتصال هذه الآية بما قبلها ووجهان (الاول) أن تقدير الآية هذا الحكم لمن أراد اتمام الرضاعة وعن قتادة أنزل الله حولين كاملين ثم أنزل اليسر والتخفيف فقال لمن أراد ان يتم الرضاعة والمعنى أنه تعالى جوز النقصان بذلك وهذه الآية (والثاني) أن اللام متعلقة بقوله يرضعن كما تقول أرضعت فلانة لفلان ولده أي يرضعن حولين لمن أراد أن يتم الارضاع من الآباء لان الاب يجب عليه ارضاع الولد دون الام ما بينا ما ماتوا له تعالى وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف ففيه مسائل (المسئلة الاولى) المولود هو الولد وانما عبر عنه بهذا الاسم لوجوه (الاول) قال صاحب الكشاف ان السبب فيه ان يعلم أن الوالدات انما ولدن الاولاد لآباء ولذلك ينسبون اليهم لا الى الامهات وأنشد لله أمون بن الرشيد

وانما أمهات الناس أوعية • مستودعات وللآباء أبناء

(الثاني) أن هذا تنبيه على ان الولد انما يتحقق بالولد لكونه مولودا على فراشه على ما قال صلى الله عليه وسلم الولد للفراش فكأنه قال اذا ولدت المرأة الولد للرجل وعلى فراشه وجب عليه رعاية مصالحه فهذا تنبيه على أن سبب النسب والحقاق مجزئ هذا القدر (الثالث) أنه قيل في تفسير قوله يا ابن أم أن المراد منه أن الأم مشقة على الولد فكان الغرض من ذكر الأم تذكير الشفقة فكذلك ههنا ذكر الوالد لفظ المولود له تنبيه على أن هذا الولد انما ولد لاجل الاب فكان نقصه عائدا اليه ورعاية مصالحه لازمة له كما قيل كلمة وكلمة



عليك (المسئلة الثانية) انه تعالى كما وصى الام برعاية جانب الطفل في قوله تعالى والوالدات يرضعن  
أولادهن حتى حولن كاملين وصى الاب برعاية جانب الام حتى تكون قادرة على رعاية مصلحة الطفل فامر به  
برزقها وكسوتها بالمعروف والمعروف في هذا الباب قد يكون محدودا بشرط وعقد وقد يكون غير محدود  
الامن جهة العرف لانه اذا قام بما يكفها في طعامها وكسوتها فقد استغنى عن تقدير الاجرة فانه  
ان كان ذلك أقل من قدر الكفاية لحقها ضرر من الجوع والعري فضررها يتعدى الى الولد (المسئلة  
الثالثة) انه تعالى وصى الام برعاية الطفل أولا ثم وصى الاب برعايته ثانيا وهذا يدل على ان احتياج  
الطفل الى رعاية الام أشد من احتياجه الى رعاية الاب لانه ليس بين الطفل وبين رعاية الام واسطة البتة أما  
رعاية الاب فاما اتصل الى الطفل بواسطة فانه يستأجر المرأة على ارضاعه وحضائه بالنفقة والكسوة وذلك  
يدل على ان حق الام أكثر من حق الاب والاختيار المطابقة لهذا المعنى كثيرة مشهورة ثم قال تعالى لا تكلف  
نفس الاوسعها وفيه مسائل (المسئلة الاولى) التكليف الا لزام يقال كلفه الامر فذلك كلف وكلف وقيل  
ان أصله من الكلف وهو الاثر على الوجه من السواد فعنى تكلف الامر اجتهاد أن يبين فيه أثره وكلفه  
ألزمه ما يظهر فيه أثره والوسع ما يسع الانسان فيطبقه أخذه من سعة الملك أى العرض ولو ضاق للجزع عنه  
والسعة بمنزلة القدرة فالهنا قيل الوسع فوق الطاقة (المسئلة الثانية) المراد من الآية ان أب هذا  
الصبي لا يكلف الاتفاق عليه وعلى أمه الا ما تنسج له قدرته لان الوسع في اللغة ما تنسج له القدرة ولا يبلغ  
استغراقها وبين أنه لا يلزم الاب الا ذلك وهو نظير قوله في سورة الطلاق فان أرضعن لكم فآتوهن أجورهن  
ثم قال وان تعاسرتم فسد ترضع له أخرى ثم بين في النفقة انها على قدر امكان الرجل بقوله لينفق ذو سعة من  
سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها (المسئلة الثالثة) المعتزلة  
تمسكوا بهذه الآية على ان الله تعالى لا يكلف العباد الا ما يقدرون عليه لانه أخبرانه لا يكلف أحدا  
الا ما تنسج له قدرته والوسع فوق الطاعة فاذا لم يكلفه الله تعالى ما لا تنسج له قدرته فبأن لا يكلفه ما لا قدرة  
له عليه أولى ثم قال لا تضار والدة بولدها وفيه مسائل (المسئلة الاولى) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وقتيبة عن  
الكسائي لا تضار بالرفع والباقون بالفتح أما الرفع فقال الكسائي والفرأه أنه نسق على قوله لا تكلف قال  
علي بن عيسى هذا غلط لان النسق بلا انما هو استخراج الشافى مما دخل فيه الاصل فهو ضرب زيد لا عرا  
فاما أن يقال يقوم زيد لا يقع دعمر وهو غير جائز على النسق بل الصواب انه مرفوع على الاستئناف  
في النهي كما يقال لا يضرب زيد لا تقتل عرا أو ما نصب فعلى النهي والاصل لا تضار فادغمت الراء الاولى  
في الثانية وفتحت الثانية لاتقاء الساكنين يقال يضار رجل زيد او ذلك لان أصل الكلمة التضعيف  
فادغمت إحدى الراء في الأخرى فصار لا تضار كما تقول لا تردد ثم تدغم فتقول لا ترد بالفتح قال تعالى  
يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه وقرأ الحسن لا تضار بالكسر وهو بوزن الفحة وقرأ أبان عن عاصم  
لا تضار مظهر الراء **كسورة** على ان الفعل لها (المسئلة الثانية) قوله لا تضار يحتمل وجهين  
كلاهما ما جائز في اللغة وانما احتمل الوجهين نظر الحال الادغام الواقع في تضار (أحدهما) أن يكون  
أصله لا تضار بكسر الراء الاولى وعلى هذا الوجه **تكون** المرأة هي المنعول به الضرار وعلى الوجه الاخر  
يكون المعنى لا تضار الام الضرار بالاب بسبب اتصال الضرار الى الولد وذلك بان تمنع المرأة من  
ارضاعه مع ان الاب ما امتنع عليها في النفقة من الرزق والكسوة فتلقى الولد عليه وعلى الوجه الثاني  
معناه لا تضار أى لا يفعل الاب الضرار بالام فينزع الولد منها مع رغبتها في امساكها وشدة محبتها وقوله  
ولا مولود له بولده أى ولا تفعل الام الضرار بالاب بان تلقى الولد عليه والمعنيان يرجعان الى شئ واحد  
وهو أن يغيظ أحدهما صاحبه بسبب الولد فان قيل لم قال تضار والفعل لواحد قلنا لوجوه (أحدها) ان  
معناه المبالغة فان ايذاء من يؤذيك أقوى من ايذاء من لا يؤذيك (والثاني) لا يضار الام والاب بان

لا ترضع الام أو ينعها الاب وينزعه منها (والثالث) ان المقصود لكل واحد منهم باضرار الولد اضرار  
الآخر فكان ذلك في الحقيقة مضارة (المسئلة الثالثة) قوله لا تضر والدة بولدها وان كان خبيرا  
في الظاهر لكن المراد منه النهي وهو يتناول اسمها الى الولد بترك الرضاع وترك التعهد والحفظ وقوله  
ولامولوده بولده يتناول كل المضارة وذلك بان يمنع الوالدة أن ترضعه وهي به أرف وقد يكون بان يضييق  
عليها النفقة والكسوة أو بان يسيء اليها العشرة فيجملها ذلك على اضرارها بالولد فكل ذلك داخل في هذا  
النهي والله أعلم أما قوله تعالى وعلى الوارث مثل ذلك فاعلم انه لما تقدم ذكر الوالدون ذكر الولد وذكر الوالدات  
احتمل في الوارث أن يكون مضافا الى كل واحد من هؤلاء والعلم يدعوا وجهها يمكن القول به الا وقال  
به بعضهم (فالقول الأول) وهو منقول عن ابن عباس رضي الله عنهما ان المراد وارث الاب وذلك لان قوله  
وعلى الوارث مثل ذلك معطوف على قوله وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف وما بينهما اعتراض  
لبيان المعروف والمعنى ان المولود له ان مات فعلى وارثه مثل ماوجب عليه من الرزق والكسوة يعني ان مات  
المولود له لم وارثه أن يقوم مقامه في أن يرزقها ويكسوها بالشرط المذكور وهو رعاية المعروف وتجنب  
الضرر قال أبو مسلم الاصفهاني هذا القول ضعيف لانا اذا قلنا اللفظ على وارث الوالد والولد أيضا وارثه  
أدى الى وجوب نفقته على غيره حال ماله مال بنفق منه وان هذا غير جائز ويمكن أن يجاب عنه بان الصبي اذا  
ورث من أبيه مالا فانه يحتاج الى من يقوم بتعده وينفق ذلك المال عليه بالمعروف ويدفع الضرر عنه وهذه  
الاشياء يمكن ايجابها على وارث الاب (القول الثاني) ان المراد وارث الاب يجب عليه عند موت الاب كل  
ما كان واجبا على الاب وهذا قول الحن والشافعية وأبي مسلم والقاضي ثم القائلون به هذا القول اختلفوا  
في انه أى وارث هو فقيل هو العصبات دون الام والاختوة من الام وهو قول عمر والحسن ومجاهد وعطاء  
وسفيان وابراهيم وقيل هو وارث الصبي من الرجال والنساء على قدر النصيب من الميراث وهو قول قتادة  
وابن أبي ليلى قالوا النفقة على قدر الميراث وقيل الوارث من كان ذارحم محرم دون غيرهم من ابن ام  
والمولى وهو قول أبي حنيفة وأصحابه واعلم ان ظاهر الكلام يقتضى ان لا فضل بين وارث ووارث لانه تعالى  
أطلق اللفظ فقير ذى الرحم بمنزلة ذى الرحم كما ان البعيد كالقريب والنساء كالرجال ولولان الام خرجت  
من ذلك من حيث مر ذكرها بيجاب الحق لها الصبح أيضا دخولها تحت الكلام لانها قد تكون وارث الصبي  
كغيرها (القول الثالث) المراد من الوارث الباقي من الابوين وجاء في الدعاء المشهور واجده الوارث منا أى  
الباقي وهو قول سفيان وجاعة (القول الرابع) أراد بالوارث الصبي نفسه الذى هو وارث أبيه المتوفى فانه  
ان كان له مال وجب أجر الرضاعة في ماله وان لم يكن له مال أجزت أمه على ارضاعه ولا يجبر على نفقة الصبي  
الا والوالدان وهو قول مالك والشافعية اما قوله تعالى مثل ذلك فقيل من النفقة والكسوة عن ابراهيم وقيل من  
ترك الاضرار عن الشعبي والزهرى والضمالك وقيل من ماعن أكثر أهل العلم أما قوله تعالى فان أراد انفصالا  
عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما فاعلم ان فى الآية مسائل (المسئلة الاولى) فى الفصال قولان  
(الأول) انه الفطام اقوله تعالى وحده وفصاله ثلاثون شهرا وانما سمي الفطام بالفصال لان الولد ينفصل  
عن الاعتداء بلبن أمه الى غيره من الاقوات قال المبرد يقال فصل الولد عن الام فصلا وفصالا وقرئ به ما  
فى قوله وحده وفصاله والفصال أحسن لانه اذا انفصل من أمه فقد انفصلت منه فينبغي ما فصال نحو القتال  
والضرب وسعى النصيل فصيلا لانه مفصول عن أمه ويقال فصل من البلد اذا خرج عنه وفارقه قال تعالى  
فما فصل طالوت بالجنود واعلم ان حل الفصال هناعلى الفطام هو قول أكثر المفسرين واعلم انه تعالى  
لم يبين أن الحولين الكمامين هو تمام مدة الرضاع وجب حل هذه الآية على غير ذلك حتى لا يلزم التكرار  
ثم اختلفوا بينهم من قال المراد من هذه الآية ان الفطام قبل الحولين جائز ومنهم من قال انها تدل على ان  
الفطام قبل الحولين جائز بعده أيضا جائز وهذا القول مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما بحجة القول  
الأول ان ما قبل الآية لم يدل على جواز الفطام عند تمام الحولين كان أيضا دليلا على جواز الزيادة على

الحولين واذا كان كذلك بقيت هذه الآية على جواز الفطام قبل تمام الحولين فقط وبجدة القول الثاني ان الولد قد يكون ضعيفا فيحتاج الى الرضاع ويضربه فطمه كما يضر ذلك قبل الحولين وأجاب الاولون ان حصول المضرة في الفطام بعد الحولين نادروحل الكلام على المعهود واجب واقه أعلم (القول الثاني) في تفسير الفصال وهو ان ابا مسلم لما ذكر القول الاول قال ويحتمل معنى آخر وهو أن يكون المراد من الفصال ايقاع الفصالة بين الام والولد اذا حصل التراضي والتشاور في ذلك ولم يرجع بسبب ذلك ضرر الى الولد (المسئلة الثانية) التشاور في اللغة استجماع الرأي وكذلك المشورة والمشورة مفهولة منه كالمعونة وشمرت العسل استخرجته وقال أبو زيد شمرت الدابة وأشرتها أي أجزيتها لاستخراج جربها والشوار متاع البيت لانه يظهر للناسطرها والشورته فتشور أي شجتهه والشارة هبته الرجل لانه ما يظهر من زيه ويبدو من زينته والاشارة اخراج ما في نفسك واظهاره للمخاطب بالنطق وبغيره (المسئلة الثانية) دات الآية على ان الفطام في أقل من حولين لا يجوز الا عند رضا الوالدين وعند المشاورة مع أرباب التجارب وذلك لان الام قد تم من الارضاع فحاول الفطام والاب أيضا قد عمل من اعطاء الابرة على الارضاع فقد يحاول الفطام دفعا لذلك لكم ما قلنا توافقان على الاضرار بالولد لغرض النفس ثم بتقدير توافقهما ما اعتبر المشاورة مع غيرهما وعند ذلك يبعد أن تحصل موافقة الكل على ما يكون فيه اضرار بالولد فعند اتفاق الكل يدل على ان الفطام قبل الحولين لا يضره البتة فانظر الى احسان الله تعالى بهذا الطفل الصغيركم شرط في جواز فطامه من الثرائط دفعا للمضار عنه ثم عند اجتماع كل هذه الثرائط لم يصرح بالاذن بل قال لا جناح عليكم وهو ما يدل على ان الانسان كل ما كان أكثر ضيفا كانت رحمة الله معه أكثر وعنايته به أشد بقوله تعالى وان أردتم أن تسترضعوا اولادكم فلا جناح عليكم

اذا سلمت ما آتيتكم بالمعروف واتقوا الله واعلموا ان الله بما تعملون بصير اعلم انه تعالى لما بين حكم الام وانها أحق بالرضاع بين انه يجوز العدول في هذا الباب عن الام الى غيرها ثم في الآية مسائل (المسئلة الاولى) قال صاحب الكشاف استرضع منقول من أرضع يقال أرضعت المرأة الصبي واسترضعها الصبي فعهديه الى مفعولين كما تقول انجح الحاجة واستنجحته الحاجة والمعنى أن تسترضعوا المراضع اولادكم تحذف أحد المفعولين للاستغناء عنه كما تقول استنجحت الحاجة ولا تذكرك من استنجحته وكذلك حكم كل مفعولين لم يكن آخرهما عبارة عن الاول وقال الواحدى أن تسترضعوا اولادكم أى لا اولادكم وحذف اللام اجترأ بدلالة الاسترضاع لانه لا يكون الا للاولاد ولا يجوز دعوت زيد او أنت تريد لزيد لانه تليس ههنا بخلاف ما قلنا في الاسترضاع ونظير حذف اللام قوله تعالى واذا كآلوهم أو وزنوهم أى كآلواهم أو وزنواهم (المسئلة الثانية) اعلم اننا قد بينا أن الام أحق بالارضاع فاما اذا حصل مانع عن ذلك فقد يجوز العدول عنها الى غيرها منها ما اذا تزوجت آخره فقيامها بحق ذلك الزوج يمنعها عن الرضاع ومنها انه اذا طلقها الزوج الاول فقد نكحها الرضاع حتى يتزوج به الزوج الآخر ومنها أن تأبى المرأة قبول الولد ايدا للزوج المطلق وايحاشاله ومنها أن ترض أو ينقطع ابنها فعند أحد هذه الوجوه اذا وجدنا مرضعة أخرى وقبل الطفل لبنها جاز العدول عن الام الى غيرها فاما اذا لم نجد مرضعة أخرى أو وجدناها ولكن الطفل لا يقبل لبنها فهنا الارضاع واجب على الام أما قوله تعالى اذا سلمت ما آتيتكم بالمعروف ففيه مسألتان (المسئلة الاولى) قرأ ابن كثير وحده ما آتيتكم مقصورة الالف والباقون ما آتيتكم بمدودة الالف أما الذي فقده ما آتيتكم المرأة أى أردتم ايتاه وأما القصر فقده ما آتيتكم به فحذف المفعولان في الاول وحذف اللفظة به في الثاني لحصول العلم بذلك وروى شيبان عن عاصم ما آتيتكم أى ما آتاكم الله واقدركم عليه من الابرة ونظيره قوله تعالى وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه (المسئلة الثانية) ليس التسليم شرط للجواز العمدة وانما هو مندوب الى الاولى والمقصود منه أن تسليم الابرة الى المرضعة يبدأ بيد حتى تكون طيبة النفس راضية فيصير ذلك سببا لصلاح حال الصبي والاحتياط في مصالحه ثم انه تعالى ختم الآية بالتحذير فقال واتقوا الله واعلموا ان الله

بما تعملون بصير (الحكم الحادي عشر) عدة الوفاة قوله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف والله بما تعملون خبير) وفيه مسائل (المسئلة الاولى) يتوفون معناه يتوفون ويقبضون قال الله تعالى الله يتوفى الأنفس حين موتها وأصل التوفى أخذ الشيء وأقبا كاملا فن مات فقد وجد عمره واقبا كاملا ويقال توفى فلان وتوفى إذا مات فن قال توفى كان معناه قبض واخذ ومن قال توفى كان معناه توفى أجله واستوفى أكاه وعمره وعليه قراءة على عليه السلام يتوفون بفتح الباء وأما قوله ويذرون معناه يتركون ولا يستعمل منه الماضي ولا المصدر استغناء عنه بترك تركا ومثله يدع في رفض مصدره وماضيه فهذان الفعلان الغابر والامر منه ما موجودا ان يقال فلان يدع كذا ويذر ويقال دعه وذرر أما الماضي والمصدر فغير موجودين منهما والازواج ههنا النساء والعرب تسمى الرجل زوجا وامراه زوجا له وربعا الحقوا بها الهاء (المسئلة الثانية) قوله والذين مبتدأ ولا بد له من خبر واختلفوا في خبره على أقوال (الاول) أن المضاف محذوف والتقدير وازواج الذين يتوفون منكم يتربصن (والثاني) وهو قول الاخفش التقدير يتربصن بعدهم لأنه اسقط لظهوره كقوله السمن منوان يدرهم وقوله تعالى لمن صبر وعقران ذلك ان عزم الامور (والثالث) وهو قول المبرد والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا أزواجهم يتربصن قال واضممار المبتدأ ليس بغير قال تعالى قل انا نبشكم بشر من ذابكم النار يعني هو النار وقوله نصبر جميل فان قيل انتم أضممتم ههنا مبتدأ مضافا وليس ذلك شيئا واحدا بل شيئا والامثلة التي ذكرتم المضمرة فيها هي واحدا قلنا كما ورد اضممار المبتدأ المفرد فقد ورد أيضا اضممار المبتدأ المضاف قال تعالى لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد متاع قليل والمعنى تقلب متاع قليل (الرابع) وهو قول الكسائي والفرأ أن قوله تعالى والذين يتوفون منكم مبتدأ الا ان الغرض غير متعلق ههنا ببيان حكم عائد اليهم بل ببيان حكم عائد الى أزواجهم فلا جرم لم يذكر لذلك المبتدأ خبرا وانكر المبرد والزجاج ذلك لان مجي المبتدأ بدون الخبر محال (المسئلة الثالثة) قد بينا فيما تقدم معنى التربص وبيننا الفائدة في قوله بانفسهن وبيننا أن هذا وان كان خبرا الا ان المقصود منه هو الامر وبيننا الفائدة في العدول عن لفظ الامر الى لفظ الخبر (المسئلة الرابعة) قوله وعشرا مذكور بلفظ التأنيث مع ان المراد عشرة أيام وذكر وافي العذر عنه وجوها (الاول) تغليب اللبالي على الايام وذلك أن ابتداء الشهر يكون من الليل فلما كانت اللبالي هي الاوائل غلبت لان الاوائل أقوى من الثواني قال ابن السكيت يقولون صمناخسا من الشهر فيغلبون اللبالي على الايام اذ لم يذكر الايام فاذا اظهروا الايام قالوا صمناخسة ايام (الثاني) أن هذه الايام أيام الحزن والمكروه ومثل هذه الايام تسمى باللبالي على سبيل الاستعارة كتقولهم خرجنا الى الفتنة وجئنا الى امارة الحجاج (والثالث) ذكره المبرد وهو انه اثنا عشر العشر لان المراد به المدة معناه وعشرا مددو ذلك المدد كل مدة منها يوم وليلة (الرابع) ذهب بعض الفقهاء الى ظاهر الآية فقال اذا انقضى لها أربعة أشهر وعشرا ليل حلت للازواج فيستأول العشر باللبالي واليه ذهب الاوزاعي وأبو بكر الاصم (المسئلة الخامسة) روى عن أبي العالمة ان الله سبحانه انما حد العدة بهذا القدر لان الولد ينفع فيه الروح في العشر بعد الاربعة وهو أيضا منقول عن الحسن البصري (المسئلة السادسة) اعلم أن هذه العدة واجبة في كل امرأة مات عنها زوجها الا في صورتين (احدهما) ان تكون أمة فانها تعتد عندا كثر الفقهاء نصف عدة الحرة وقال أبو بكر الاصم عدتها عدة الحرة وتعد ذلك بظاهر الآية وأيضا الله تعالى جعل وضع الحمل في حق الحامل بدلا عن هذه المدة ثم وضع الحمل مشترك فيه الحرة والرقية فكذا الاعتداد بهذه المدة يجب أن يشتر كافيها وسائر الفقهاء قالوا التصيف في هذه المدة ممكن وفي وضع الحمل غير ممكن فظهر الفرق (المسئلة الثانية) أن يكون المراد ان كانت حاملا فان عدتها تنضم بوضع الحمل فاذا وضعت الحمل حلت وان كان بعد وفاة الزوج بساعة وعن

على عليه السلام تبرص أبعد الاجلين والدليل عليه القرآن والسنة أمّا القرآن فقوله تعالى وأولات  
 الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن ومن الناس من جعل هذه الآية مخصوصة له سموم قوله تعالى والذين  
 يتوفون منكم ويذرون أزواجا والشاقي لم يقل بذلك لوجهين (الاول) أن كل واحدة من هاتين الآيتين  
 أعسم من الاخرى من وجه وأخص منها من وجه لان الحمل قد يتوفى عنها زوجها وقد لا يتوفى كما ان التي  
 توفى عنها زوجها قد تكون حاملا وقد لا تكون ولما كان الامر كذلك امتنع جعل احدي الآيتين مخصوصة  
 للاخرى (والثاني) أن قوله وأولات الاحمال أجلهن ان يضعن حملهن انما ورد عقب ذكر المطلقات  
 فرعاية قول فائل هي في المطلقة لاني المتوفى عنها زوجها فلهذين السببين لم يعول الشاقي في الباب على  
 القرآن وانما عول على السنة وهي ما روى أبو داود بسنده أن سبيعة بنت الحارث الاسلمية كانت تحت  
 سعد بن خولة فتوفى عنها في حجة الوداع وهي حامل فولدت بعد وفاة زوجها بنصف شهر فلما طهرت من دمها  
 تجملت للخطاب فقال لها بعض الناس ما أنت بنا كح حتى عمر عليك أربعة أشهر وعشرا قالت سبيعة  
 فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأفتاني بأني قد حلت حين وضعت حملي فأمرني بالتزوج ان بدالي  
 اذا عرفت هذا الاصل فهنا تفاريع (الاول) لافرق في عدة الوفاة بين الصغيرة والكبيرة وقال ابن عباس  
 لعدة عليهما قبل الدخول وهذا قول متروك لان الآية عامة في حق الكل (الحكم الثاني) اذا تمت أربعة  
 أشهر وعشرا انقضت عدتها وان لم تر عادتها من الحيض فيها وقال مالك لا تنقض عدتها حتى ترى عادتها من  
 الحيض في تلك الايام مثلا ان كانت عادتها ان تحيض في كل شهر مرة فعليها في عدة الوفاة أربع حمض وان  
 كانت عادتها ان تحيض في كل شهرين مرة فعليها حمضتان وان كانت عادتها ان تحيض في كل أربعة أشهر مرة  
 فعليها حمضة واحدة وان كانت عادتها ان تحيض في كل خمسة أشهر مرة فهنا تكفيها الشهر ورجحة الشاقي  
 رحمه الله أن هذه الآية دلت على انه تعالى أمر المتوفى عنها زوجها بهذه المدة ولم يرد على هذا القدر فوجب  
 أن يكون هذا القدر كافيا ثم قال الشاقي انها ان ارتابت استبرأت نفسها من الرية كما ان ذات الاقراء  
 لو ارتابت وجب عليها أن تحتاط (الحكم الثالث) اذا مات الزوج فان كان بقى من شهر الوفاة أكثر  
 من عشرة ايام فالشهر الثاني والثالث والرابع يؤخذ بالا له سواء خرجت كاملة أو ناقصة ثم تكمل الشهر  
 الاول بالناس ثلاثين يوما ثم تضم اليها عشرة ايام وان مات وقد بقى من الشهر أقل من عشرة ايام اعتبر  
 أربعة أشهر بعد ذلك بالا له ولكن العشر من الشهر السادس (المسئلة السابعة) اجمع الفقهاء على أن هذه  
 الآية ناسخة لما بعد هامان من الاعتداد بالدخول وان كانت متقدمة في التسلاوة غير أبي مسلم الاصفهاني فانه  
 ابي نسخها وسند ككلامه من بعد ان شاء الله تعالى والتقدم في التسلاوة لا يمنع التأخر في النزول اذ ليس  
 ترتيب المصحف على ترتيب النزول وانما ترتيب التسلاوة في المصاحف هو ترتيب جبريل بأمر الله تعالى  
 (المسئلة الثامنة) اختلفوا في أن هذه العدة سبب الوفاة أو العلم بالوفاة فقال بعضهم ما لم تعلم بوفاة زوجها  
 لا تعتد بانقضاء الايام في العدة واحتجوا بانه تعالى قال يتبرصن بانفسهن ولا يحصل الا اذا قصدت هذا  
 التبرص والقصد الى التبرص لا يحصل الا مع العلم بذلك والاكترون قالوا السبب هو الموت فلوانقضت المدة  
 أو أكثرها ثم بلغها خبر وفاة الزوج وجب أن تعتد بما انقضت قالوا والدليل عليه أن الصغيرة التي لاعلم لها  
 يكفي في انقضاء عدتها انقضاء هذه المدة (المسئلة التاسعة) المراد من تبرصها بنفسها الامتناع عن النكاح  
 والامتناع عن الخروج من المنزل الذي توفى زوجها فيه والامتناع عن التزين وهذا اللفظ كالجمل لانه  
 ليس فيه بيان انها تبرص في أي شيء الا انما نقول الامتناع عن النكاح يجمع عليه وأما الامتناع عن الخروج  
 من المنزل فواجب الاعند الضرورة والحاجة وأما ترك التزين فهو واجب لما روى عن عائشة وحفصة أن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث  
 ليل الا على زوج أربعة أشهر وعشرا وقال الحسن والشعبي هو غير واجب لان الحديث يقتضي حمل  
 الاحداد لا وجوبه والله أعلم واحتجوا بما روى عن أسماء بنت عميس قالت قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم وتلثي ثلاثا ثم اصنعي ما شئت (المسئلة العاشرة) اجتمع من قال ان الكفار ليسوا بمخاطبين بفروع  
 الشرائع بقوله تعالى والذين يتوفون منكم فقوله منكم خطاب مع المؤمنين فدل على ان الخطاب بهذه  
 الفروع مختص بالمؤمنين فقط وجوابه ان المؤمنين لما كانوا هم العالمين بذلك خصهم بالذكر كقوله  
 انما انت منذر من يخشاها مع انه كان منذرا للكل لقوله تعالى ليكون للعالمين نذيرا واما قوله تعالى فاذا  
 بلغن اجلهن فانه في اذا انقضت هذه المدة التي هي اجل العدة فلا جناح عليكم قبيل الخطاب مع الاولياء  
 لانهم الذين يتولون العقد وقيل خطاب مع الحكام وصلحاء المسلمين وذلك لانهم ان تزوجن في مدة العدة  
 وجب على كل واحد منهن عن ذلك ان قدر على المنع فان عجز وجب عليه ان يستعين بالسلطان وذلك لان  
 المقصود من هذه العدة انه لا يؤمن اشتمال فرجها على ما زوجها الا قول وفي الآية وجه ثالث وهو انه  
 لا جناح عليكم تقديره لا جناح على النساء عليكم ثم قال فيما فعلن في انفسهن بالعرف اي ما يحسن عقلا  
 وشرعا لانه ضد المنكر الذي لا يحسن وذلك هو الحلال من التزوج اذا كان مستحبا مع الشرائع العدة ثم ختم  
 الآية بالتمديد فقال والله بما تعلمون خبير في في الآية مسائل (المسئلة الاولى) تسلك بعضهم في وجوب  
 الاحداد على المرأة بقوله تعالى فيما فعلن في انفسهن فان ظاهره يقتضي ان يكون المراد منه ما تنفرد المرأة  
 بفعله والتسكاح ليس كذلك فانه لا يتم الامع الغير فوجب ان يحتمل ذلك على ما يتم بالمرأة وحدها من التزين  
 والتطيب وغيرها (المسئلة الثانية) تسلك اصحاب ابي حنيفة بهذه الآية في جواز التسكاح بغير ولي قالوا انها  
 اذا زوجت نفسها وجب ان يكون ذلك جائزا لقوله تعالى ولا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن وازدادة الفعل  
 الى الفاعل محمول على المباشرة لان هذا هو الحقيقة في اللفظ وتسلك اصحاب الشافعي رضي الله عنه في ان  
 هذا التسكاح لا يصح الا من الولي لان قوله لا جناح عليكم خطاب مع الاولياء ولولا ان هذا العقد لا يصح الا من  
 الولي والا لما صار مخاطبا بقوله لا جناح عليكم وبالله التوفيق (الحكم الثاني عشر) خطبة النساء قال تعالى

(ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكننتم في أنفسكم علم الله أنكم ستذكرونهن ولكن

لأنواع دهن سر الا ان تقولوا قولاه معروف) وفيه مسائل (المسئلة الاولى) التعريض في اللغة ضد التصريح  
 ومعناه ان يضمن كلامه ما يصلح للدلالة على مقصوده ويصلح للدلالة على غيره قصوده الا ان اشعاره بجواب  
 المقصود اتم وأرجح وأصله من عرض الشيء وهو جانيه كأنه يحوم حوله ولا يظهره وتظيره ان يقول المحتاج  
 للمحتاج اليه جئتك لاسم عليك ولا نظار الى وجهك الكريم ولذلك قالوا \* وجئتك بالتسليم معنى تقاضيا \*  
 والتعريض قد يسمى تلويحا لانه يلوح منه ما يريد والفرق بين الكناية والتعريض ان الكناية ان تذكر الشيء  
 بذكر لوازمه كقولك فلان طويل التجاد كثيرا والماد والتعريض ان تذكر كلاما يحتمل مقصودك ويحتمل  
 غير مقصودك الا ان قرأت احوالك تؤكده على مقصودك واما الخطبة فقال الفراء الخطبة مصدر بعزلة  
 الخطب وهو مثل قولك انه لحسن العدة والجلسة تريد القعود والجلوس وفي اشتقاقه وجهان (الاول)  
 ان الخطب هو الامر والشأن يقال ما خطبتك أي ما شأنتك فقوله هم خطب فلان فلانة أي سألها أمرا وشأنا  
 في نفسها (الثاني) أصل الخطبة من الخطب الذي هو الكلام يقال خطب المرأة خطبة لانه خاطب في عقد  
 التسكاح وخطب خطبة أي خاطب بالزجر والوعظ والخطب الامر العظيم لانه يحتاج فيه الى خطاب كثير  
 (المسئلة الثانية) النساء في حكم الخطبة على ثلاثة أقسام (أحدها) التي تجوز خطبتها تعريضا وتصريحا  
 وهي التي تكون خالية عن الزواج والعدد لانه لما جاز تكاها في هذه الحالة فكيف لا تجوز خطبتها بل يستغنى  
 عنه صورة واحدة وهي ما روى الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال  
 لا يخطبن أحدكم على خطبة أخيه ثم هذا الحديث وان ورد مطلقا لکن فيه ثلاثة أحوال (الحالة الاولى)  
 اذا خطب امرأة فاجيب اليه صريحا ههنا لا يجعل غيره أن يخطبها وهذا الحديث (الحالة الثانية) اذا وجد  
 صريح الاية عن الاجابة فهو هنا يجعل غيره أن يخطبها (الحالة الثالثة) اذا لم يوجد صريح الاجابة ولا صريح  
 الرد للشافعي ههنا قولان (أحدهما) انه يجوز للغير خطبتها لان السكوت لا يدل على الرضا (والثاني)

وهو القديم وقول مالك ان السكوت وان لم يدل على الرضا ولكنه لا يدل ايضا على الكراهة فربما كانت  
الرضا حاصلة من بعض الوجوه فتصير هذه الخطبة الثانية منزلة لذلك القدر من الرغبة (القسم الثاني)  
التي لا تجوز خطبتها الا تصريحا ولا تعريضا وهي ما اذا كانت منكوحه الغير لان خطبته اياها ربما صارت سببا  
لتشويش الامر على زوجها من حيث انها اذا علمت رغبة الخطاط فربما حملها ذلك على الامتناع من تأدية  
حقوق الزوج والتسبب الى هذا حرمان وكذا الرجعية فانها في حكم المنكوحه بدليل انه يصح طلاقها وظهارها  
واعانها وتعد منه عدة الوفاة وتوارثان (القسم الثالث) أن يفصل في حقها بين التعريض والتصريح  
وهي المعتدة غير الرجعية وهي ايضا على ثلاثة أقسام (القسم الاول) التي تكون في عدة الوفاة فتجوز خطبتها  
تعريضا لا تصريحا أما جواز التعريض فلقوله تعالى لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء  
وظاهره انه للمتوفى عنها زوجها الان هذه الآية مذكورة عقب تلك الآية أما انه لا يجوز التصريح فقال  
الشافعي لما خصص التعريض بعدم الجناح وجب أن يكون التصريح بخلافه ثم المعنى يؤيد كذلك وهو  
ان التصريح لا يمتثل غير النكاح فلا يؤمن أن يحملها الحرص على النكاح على الاخبار عن انقضاء العدة  
قبل أو انما يخالف التعريض فانه يمتثل غير ذلك فلا يدعوه هذا الى الكذب (القسم الثاني)  
المعتدة عن الطلاق الثلاث قال الشافعي رحمه الله في الام والأحب التعريض لخطبتها وقال في القديم  
والاملاء يجوز لانها ليست في النكاح فاشبهت المعتدة عن الوفاة وجه المنع هو أن المعتدة عن الوفاة يؤمن  
عليها بسبب الخطبة الخيانة في أمر العدة فان عدتها تنقض بالاشهر أما ههنا تنقض عدتها بالانقضاء فلا  
يؤمن عليها الخيانة بسبب رغبتها في هذا الخطاط وكيفية الخيانة هي أن تخبر بانقضاء عدتها قبل أن تنقض  
(القسم الثالث) البائن التي يحل لزوجها نكاحها في عدتها وهي المختعة والتي انفسح نكاحها بسبب أو عنة  
أو عسار نفقة فهذه نكاحها التعريض والتصريح لانه لما كان له نكاحها في العدة فالاصح أن لا يصح أولى وأما  
غير الزوج فلا شك في انه لا يحل له التصريح وفي التعريض قولان (أحدهما) يحل كالمتوفى عنها  
زوجها والمطلقة ثلاثا (والثاني) وهو الاصح انه لا يحل لانها معتدة تحل للزوج أن ينكحها في عدتها فلم يحل  
التعريض لها كالرجعية (المسئلة الثالثة) قال الشافعي والتعريض كثير وهو كقوله رب راعب فيلث  
أو من يجد مثلك أولست بأيم واذا حلت فادري وذكري سائر المفسرين من ألفاظ التعريض انك لجليلة وانك  
لصالحة وانك لنا فاعة وان من عزمي أن أتزوج واني فيك لراعب أما قوله تعالى أو أكنتم في أنفسكم فاعلم ان  
الان كان الاخفاء والستر قال القراء للعرب في أكنتم الشيء أي سترته لغتان ككنتمه وأكنتمه في السكن  
وفي النفس بمعنى ومنه وما تكن صدورهم ويبيض مكنون وفرق قوم بينهم ما قالوا ككنتم الشيء اذا صنته حتى  
لا تصيبه آفة وان لم يكن مستورا يقال درم مكنون وجارية مكنونة ويبيض مكنون مصون عن التدحرج وأما  
أكنتم فعمناه أضممت وبسته عمل ذلك في الشيء الذي يخفيه الانسان ويستره عن غيره وهو ضد أعلنت  
وأظهرت والمقصود من الآية انه لا سرح في التعريض للمرأة في عدة الوفاة ولا فيما يضره الرجل من  
الرغبة فيها فان قيل ان التعريض بالخطبة أعظم حالا من أن يعيل قلبه اليها ولا يذكري شيئا فلما قدم جواز  
التعريض بالخطبة كان قوله بعد ذلك أو أكنتم في أنفسكم جاريا مجرى ابضاح الواضحات قلنا ليس المراد  
ما ذكرتم بل المراد منه انه أباح التعريض وحرم التصريح في الحال ثم قال أو أكنتم في أنفسكم والمراد  
انه يعدة قلبه على أنه سيصريح بذلك في المستقبل فالآية الأولى اباحة للتعريض في الحال وتحريم للتصريح  
في الحال والآية الثانية اباحة لان يعقد قلبه على انه سيصريح بذلك بعد انقضاء زمان العدة ثم انه تعالى  
ذكر الوجه الذي لاجله أباح ذلك فقال علم الله انكم ستذكرونه لان شهوة النفس اذا حصلت في باب  
النكاح لا يكاد يخلو ذلك المشتهي من العزم والتمني فلما كان دفع هذا الخطر كاشي الشاق أسقط تعالى عنه  
هذا الطرح وأباح له ذلك ثم قال تعالى ولا تكن لا تواعدوهن سرا وفيه سؤالان (السؤال الاول)  
إن المستدرك بقوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا (الجواب) هو محذوف لدلالة ستذكرونه عليه تقديره

علم الله انكم ستذكرونه فاذكروه في ولكن لا تواعدوهن (السؤال الثاني) ما معنى السر (والجواب)  
 ان السر ضد الجهر والاعلان فيجتم على أن يكون السر ههنا صفة المواعدة على معنى ولا تواعدوهن مواعدة  
 سرية ويحتمل أن يكون صفة للموعود به على معنى ولا تواعدوهن بالشيء الذي يكون موصوفا بوصف  
 كونه سرا على التقدير الاول وهو أظهر التقديرين فالمواعدة الواقعة بين الرجل وبين المرأة على وجه  
 السر لا تنفك ظاهرا عن أن تكون مواعدة بشئ من المنكرات وههنا احتمالات (الاول) أن يواعدةا  
 في السر بالنكاح فيكون المعنى ان أول الآية اذن في التعريض بالخطبة وآخر الآية تمنع عن التصريح  
 بالخطبة (الثاني) أن يواعدةا بذكر الجماع والرقث لان ذلك بين الاجنبي والاجنبية غير جائز قال  
 تعالى لا تزوج النبي صلى الله عليه وسلم فلا يخضع بالقول أي لا تغفلن من أمر الرقت شيئا فبط مع الذي  
 في قلبه مرض (الثالث) قال الحسن ولكن لا تواعدوهن سرا بالزنا طعن القاضي في هذا الوجه وقال ان  
 المواعدة محرمة بالاطلاق فحمل الكلام على ما يختص به الخاطب حال العدة أولى (والجواب) روى الحسن  
 ان الرجل كان يدخل على المرأة وهو يرض بالنكاح فيقول لها دعيني أجامعك فاذا تمت عدتك أظهرت  
 نكاحك قاله تعالى نهي عن ذلك (الرابع) أن يكون ذلك نهيا عن أن يسار الرجل المرأة الاجنبية لان  
 ذلك يورث نوع رية فيها (الخامس) ان يعاهدها بان لا يتزوج أحدا سواها أما اذا حملنا السر على  
 الموعود به ففيه وجوه (الاول) السر الجماع قال امرؤ القيس \* وأن لا يشهد السر أمثالي \*  
 وقال الفرزدق

موانع للسرار الامن اهلها \* ويخلفن ما نطق الغيور المشف

أي الذي شفقه بهن يعني انهن عفائف يعنى الجماع الامن أزواجهن قال ابن عباس رضى الله عنهما المراد  
 لا يصف نفسه لها فيقول آتيك الاربعة والخمسة (الثاني) أن يكون المراد من السر النكاح وذلك لان  
 الوطء يسمى سرا والنكاح سببه وتسمية الشئ باسم سببه جائزا ما قوله تعالى الا أن تقولوا لو لمعروف فأنه  
 سؤال وهو انه تعالى بأى شئ علق هذا الاستثناء وجوابه انه تعالى لما اذن في أول الآية بالتعريض  
 ثم نهي عن المسارة معاهد فعل الرية والغيبة استثنى عنه أن يسارها بالقول المعروف وذلك ان يعدها  
 في السر بالاحسان اليها والاهتمام بشأنها والتكفل بعاملها حتى يصير ذلك هذه الاشياء الجميلة مؤكدا  
 لذلك التعريض والله أعلم \* قوله تعالى (ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله واعلموا ان

الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه واعلموا ان الله غفور رحيم) اعلم ان في لفظ العزم وجوها (الاول) انه  
 عبارة عن عقد القلب على فعل من الافعال قال تعالى فاذا عزمتم فتوكل على الله واعلم ان العزم انما يكون  
 عزم على الفعل فلا بد في الآية من اضمار فعل وهذا اللفظ انما يعنى الى الفعل بحرف على فيقال فلان عزم  
 على كذا اذا ثبت هذا كان تقدير الآية ولا تعزموا على عقدة النكاح قال سيبويه والحذف في هذه الاشياء  
 لا يقاس فعلى هذا تقدير الآية ولا تعزموا عقدة النكاح أن تقدروها حتى يبلغ الكتاب أجله والمقصود منه  
 المباعدة في النهي عن النكاح في زمان العقدة فان العزم متقدم على العزم عليه فاذا ورد النهي عن العزم  
 فلان يكون النهي متاكد عن الاقدام على العزم عليه كان أولى (القول الثاني) أن يكون العزم عبارة  
 عن الايجاب يقال عزمتم عليكم أى أوجبت عليكم ويقال هذا من باب العزائم لان باب الرخص وقال  
 عليه الصلاة والسلام عزمة من عزمات ربنا وقال ان الله يجب أن توفى رخصه كما يجب أن توفى عزائمه ولذلك  
 فان العزم بهذا المعنى جازع على الله تعالى وبالوجه الاول لا يجوز اذا عرفت هذا فقول الايجاب سبب  
 الوجود ظاهرا فلا يبعد أن يستفاد لفظ العزم في الوجود وعلى هذا فقول ولا تعزموا عقدة النكاح أى  
 لا تصحوا ذلك ولا تنتشروا ولا تفرغوا منه فعلا حتى يبلغ الكتاب أجله وهذا القول هو اختيار أكثر المحققين  
 (القول الثالث) قال الفخار رحمه الله انما يقل ولا تعزموا على عقدة النكاح لان المعنى لا تعزموا عليهن  
 عقدة النكاح أى لا تعزموا عليهن أن يعقدن النكاح كما تقول عزمتم عليك أن تفعل كذا فلما قوله تعالى



عقدة النكاح فاعلم ان أصل العقد الشدة والعهد والالتصاف والالتصاف تسمى عقودا لانها تعقد كما يعقد الجبل أما قوله تعالى حتى يبلغ الكتاب أجله ففي الكتاب وجهان (الاول) المراد منه المكتوب والمعنى حتى تبلغ العدة المفروضة آخرها وصارت منقضية (والثاني) أن يكون الكتاب نفسه في معنى الفرض كقوله كتب عليكم الصيام فيكون المعنى حتى يبلغ هذا التكليف آخره ونهايته وانما حسن أن يعبر عن معنى فرض بلفظ كتب لان ما يكتب يقع في النفوس انه أثبت وأكد وقوله حتى هو غاية فلا بد من أن يفيد ارتفاع الحظر المتقدم لان من حق الغاية اذا ضربت للحظر أن تقتضي زواله ثم انه تعالى حتم الآية بالتمديد فقال واعلموا ان الله به لم يأتى أنفسكم فاحذروه وهو تنبيه على انه تعالى لما كان عالما بالمرور والعلانية وجب الحذر في كل ما يفعله الانسان في السر والعلانية ثم ذكر بهد الوعد فقال واعلموا ان الله غفور رحيم (الحكم الثالث عشر) حكم المطلقة قبل الدخول قوله تعالى (لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوهن

فريضة ومتعهن على الموضع قدره وعلى المفترقه درهما متاعا بالمعروف - فاعلى الحسين) اعلم ان أقسام المطلقات أربعة (أحدها) المطلقة التي تكون مفروضا لها ولم تدخلها أو قد ذكر الله تعالى فيما تقدم أحكام هذا القسم وهو انه لا يؤخذ منهن على الفراق شيء على سبيل الظلم ثم أخبر ان لمن كمال المهور وان دنتهن ثلاثة قروء (والقسم الثاني) من المطلقات ما لا يكون مفروضا لها ولا مدخولا بها وهو الذي ذكره الله تعالى في هذه الآية وذكر انه ليس لها مهور وانها المتعة بالمعروف (والقسم الثالث) من المطلقات التي يكون مفروضا لها ولكن لا يكون مدخولا بها وهي المذكورة في الآية التي بعد هذه الآية وهي قوله سبحانه وتعالى وان طلقوهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم واعلم انه تعالى بين حكم عدة غير المدخول بها وذكر في سورة الاحزاب انه لا عدة عليها البتة فقال اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقوهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فخرهن (القسم الرابع) من المطلقات التي تكون مدخولا بها ولكن لا يكون مفروضا لها - حكم هذا القسم المذكور في قوله تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن بأجوتهن وأيضاً القياس الجلي دال عليه وذلك لان الامة مجمعة على أن الموطوءة بالشبهة لها مهر المثل فالموطوءة بنكاح صحيح أولى به هذا الحكم فهذا التقسيم تنبيه على المقصود من هذه الآية ويمكن أن يعبر عن هذا التقسيم بعبارة أخرى فيقال ان عقد النكاح يوجب بدلا على كل حال ثم ذلك البدل اما أن يكون مذكورا أو غيره مذكورا فان كان البدل مذكورا فان حصل الدخول استقر كله وهذا هو حكم المطلقات التي ذكرهن الله تعالى قبل هذه الآية وان لم يحصل الدخول - قط نصف المذكورا بالطلاق وهذا هو حكم المطلقات التي ذكرهن الله تعالى في الآية التي تجيء عقب هذه الآية فان لم يكن البدل مذكورا فان لم يحصل الدخول فهو هذه المطلقة التي ذكر الله تعالى حكمها في هذه الآية وحكمها انه لا مهر لها ولا عدة عليها ويجب عليه لها المتعة وان حصل الدخول فحكمها غيره مذكور في هذه الآيات الا انه لم اتفقوا على ان الواجب فيها مهر المثل وانما تنبهنا على هذا التقسيم فلترجع الى التفسير ما قوله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء فهذا نص في ان الطلاق جائز واعلم ان كثيرا من أصحابنا يتم كونه بهذه الآية في بيان ان الجمع بين الثلاث ليس مجراما قالوا لان قوله لا جناح عليكم ان طلقتم النساء يتناول جميع أنواع الطلاقات بدليل انه يصح استثناء الثلاث منها فيقال لا جناح عليكم ان طلقتم النساء الا اذا طلقوهن ثلاث طلاقات فان هناك يثبت الجناح قالوا - حكم الاستثناء اخراج ما لو لا يدخل فثبت ان قوله لا جناح عليكم ان طلقتم النساء يتناول جميع أنواع الطلاقات أعني حال الافراد وحال الجمع وهذا الاستدلال عندي ضعيف وذلك لان الآية دالة على الاذن في تحصيل هذه الماهية في الوجود وبكفي في العمل به اذ حاله في الوجود مرة واحدة وهذا قلنا ان الاثر المطبق لا يفيد التكرار وهذا قلنا انه اذا قال لامرأة ان دخلت الدار فأنت طالق انعقدت الميعة على المرة الواحدة فقط فثبت ان هذا اللفظ لا يتناول حالة الجمع وأما الاستثناء الذي ذكره فقول بشكل هذا بالامر فانه لا يفيد التكرار بالاتفاق من المحققين مع انه يصح أن يقال صل الا في الوقت القلاني وصم

الا في اليوم الفلاني والله أعلم أما قوله تعالى ما لم تمسوهن ففيه مستثنان (المسئلة الاولى) قرأ حزة  
 والكسائي تمسوهن بالالف على المفاعلة وهكذا في الاحزاب والساقون تمسوهن بغير الف حزة  
 والكسائي أن بدن كل واحد يمس بدن صاحبه ويتمسان جميعا وأيضا يدل على ذلك قوله تعالى من قبل أن  
 يتمسا وهو اجماع وحجة الباقين اجماعهم على قوله ولم يمسنى بشرو لان أكثر اللفاظ في هذا المعنى جاء  
 على المعنى بفعل دون فاعل كقوله لم يطمئنن وكقوله فانكحوهن باذن أهلن وأيضا المراد من هذا المس  
 الغشيان وذلك فعل الرجل ويدل في الآية الثانية على أن المراد من هذا المس الغشيان وأما ما جاء في الطهار  
 من قوله تعالى من قبل أن يتمسا فالمراد به المماسه التي هي غير الجماع وهي حرام في الطهار وبعض من قرأ  
 تمسوهن قال انه بمعنى تمسوهن لان فاعل قد يراد به بفعل كقوله طارت النعل وعاقبت اللص وهو كثير  
 (المسئلة الثانية) لسائل أن يقول ظاهر الآية شعربان نفي الجناح عن المطلق مشروط بعدم المسيس  
 وليس كذلك فإنه لا جناح عليه أيضا بعد المسيس وجوابه من وجوه (الاول) ان الآية دالة على  
 اباحة الطلاق قبل المسيس مطلقا وهذا الاطلاق غير ثابت بعد المسيس فإنه لا يحل الطلاق بعد المسيس  
 في زمان الحيض ولا في الطهر الذي جاء معها فيه فلما كان المذكور في الآية حل الطلاق على الاطلاق وحل  
 الطلاق على الاطلاق لا يثبت الا بشرط عدم المسيس صح ظاهر اللفظ (الوجه الثاني) في الجواب  
 قال بعضهم ان ما في قوله ما لم تمسوهن بمعنى الذي والتقدير لا جناح عليكم ان طلقتم النساء اللاتي لم تمسوهن  
 الا ان ما اسم جامد لا يتصرف ولا يبين فيه الاعراب ولا العدد وعلى هذا التقدير لا يكون لفظ ما شرطاً فزال  
 السؤال (الوجه الثالث) في الجواب ما يدور حوله القفال رحمه الله وحاصله يرجع الى ما أقوله وهو ان  
 المراد من الجناح في هذه الآية لزوم المهر فتقدير الآية لا مهر عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو ترضوا  
 لهن فريضة بمعنى لا يجب المهر الا بأحد هذين الامرين فاذا فقد اجماعاً يجب المهر وهذا كلام ظاهر الا اننا  
 نحتاج الى بيان أن قوله لا جناح معناه لا مهر فتقول اطلاق لفظ الجناح على المهر محتمل والدليل دل عليه  
 فوجب المصير اليه وأما بيان الاحتمال فهو ان أصل الجناح في اللغة هو الثقل يقال اجنحت السفينة اذا ماتت  
 لنقلها والذنب يسمى جناحاً لما فيه من الثقل قال تعالى ويحملن أثقالهم وأثقالهم اذا ثقلت  
 الجناح هو الثقل ولزوم أداء المال ثقل فكان جناحاً ثبت ان اللفظ محتمل له وانما قلنا ان الدليل دل على انه هو  
 المراد لوجهين (الاول) انه تعالى قال لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو ترضوا لهن فريضة  
 نفي الجناح محدود الى غاية وهي اما المسيس أو الفرض والتقدير فوجب أن يثبت ذلك الجناح عند حصول  
 أحد هذين الامرين ثم ان الجناح الذي يثبت عند أحد هذين الامرين هو لزوم المهر فوجب القطع بان  
 الجناح المنفي في أول الآية هو لزوم المهر (الثاني) ان تطبيق النساء قبل المسيس على قسمين (أحدهما) الذي  
 يكون قبل المسيس وقبل تقدير المهر وهو المذكور في هذه الآية (والثاني) الذي يكون قبل المسيس وبعد  
 تقدير المهر وهو المذكور في الآية التي بعدها الآية وهي قوله وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم  
 لهن فريضة ثم انه في هذا القسم أوجب نصف المفروض وهذا القسم كالمقابل لذلك القسم فيلزم أن يكون  
 الجناح المنفي هنا هو مثبت ههنا فلما كان مثبت ههنا هو لزوم المهر ووجب أن يقال الجناح المنفي هنا هو  
 لزوم المهر وانه أعلم واعلم اننا قد ذكرنا في أول تفسير هذه الآية ان أقسام المطلقات أربعة وهذه الآية  
 تكون مشتملة على بيان حكم ثلاثة أقسام منها لانه لما صار تقدير الآية لا مهر الا عند المسيس أو عند  
 التقدير عرف منه ان التي لا تكون محسوسة ولا مفروضها لا يجب اياها المهر وعرف ان التي تكون محسوسة  
 ولا تكون مفروضها والتي تكون مفروضها ولا تكون محسوسة يجب لكل واحد منهما المهر فتكون هذه  
 الآية مشتملة على بيان حكم هذه الاقسام الثلاثة (وأما القسم الرابع) وهي التي تكون محسوسة  
 ومفروضها فبيان حكمه مذكور في الآيات المتقدمة وعلى هذا التقدير تكون هذه الآيات مشتملة على  
 بيان حكم هذه الاقسام الاربعة باتمام وهذا من لطائف الكلمات والحمد لله على ذلك (المسئلة الثالثة)

قال أبو بكر الاصم والراجح هذه الآية تدل على ان عقد النكاح بغير المهر جائز وقال القاضي انها لا تدل  
على الجواز لانكم اتدل على العصة أما بيان دلالتها على العصة فلانه لو لم يكن معها لم يكن الطلاق مشروعا  
ولم تكن المتعة لازمة وأما انها لا تدل على الجواز فلانه لا يلزم من العصة الجواز بل ليل ان الطلاق في زمان  
الحيض حرام ومع ذلك واقع وصحيح (المسئلة الرابعة) اتفقوا على ان المراد من المسيس في هذه الآية  
الدخول قال أبو مسلم وإنما كنى تعالى بقوله تمسوهن عن الجماعه تأديا للعباد في اختيار أحسن الالفاظ  
فما يتخاطبون به والله أعلم أما قوله تعالى أو تفرضوا لهن فريضة فالمعنى يقتدرها ما مقدار من المهر يوجب  
على نفسه لان الفرض في اللغة هو التقدير وذكر كثير من المفسرين أن أو همنا بمعنى الواو ويريد ما لم  
تموهن ولم تفرضوا لهن فريضة كقوله أو يزيدون وأنت اذا تأملت فيما خصناه علمت ان هذا  
التأويل مستكف بل خطأ قطعاً والله أعلم أما قوله تعالى وتموهن فاعلم انه تعالى لما بين انه لا مهر  
عند عدم المسيس والتقدير بين ان المتعة لها واجبة وتفسير لفظ المتعة قد تقدم في قوله  
فمن تمتع بالعمرة الى الحج وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) المطلقات قسمان مطلقة قبل الدخول  
ومطلقة بعد الدخول أما المطلقة قبل الدخول يتظر ان لم يكن فرض لها مهر فلها المتعة بهذه الآية  
التي بين فيها وان كان قد فرض لها فلا متعة لان الله تعالى أوجب في حقها نصف المهر ولم يذكر  
المتعة ولو كانت واجبة لذكرها وقال ابن عمر لكل مطلقة متعة الا التي فرض لها ولم يدخل بها تحسبها نصف المهر  
وأما المطلقة بعد الدخول سواء فرض لها أو لم يفرض فهل تستحق المتعة فيه قولان قال في القديم وبه قال  
أبو حنيفة لا متعة لانهما تستحق المهر كالمطلقة بعد الفرض قبل الدخول وقال في الجديد بل لها المتعة وهو  
قول علي بن أبي طالب عليه السلام والحسن بن علي وابن عمر والدايل عليه قوله تعالى ولله مطلقات متاع  
بالمعروف وقال تعالى فتعالى امتعكن وكان ذلك في نساءه دخل بن النبي صلى الله عليه وسلم وليس كالمطلقة  
بعد الفرض قبل المسيس لانها استحققت الصداق لا بمقابلته استباحة عوض فلم تستحق المتعة والمطلقة بعد  
الدخول استحققت الصداق بمقابلته استباحة البضع فوجب لها المتعة لا بماش بالفراق (المسئلة الثانية)  
مذهب الشافعي وأبي حنيفة أن المتعة واجبة وهو قول شريح والشعبي والزهرى وروى عن الفقههاء  
السبعة من أهل المدينة أنهم كانوا الايرونها واجبة وهو قول مالك لنا قوله تعالى وتموهن ونظاها الامر  
لايجاب وقال ولله مطلقات متاع فجعل ما سكالهن أوفى معنى الملك وحجة مالك انه تعالى قال في آخر الآية حقا  
على المحسنين فجعل هذا من باب الاحسان وإنما يقال هذا الفعل احسان اذا لم يكن واجبا فان وجب  
عليه اداء دين فأداءه لا يقال انه أحسن وأيضاً قال تعالى ما على المحسنين من سبيل وهذا يدل على عدم  
الوجوب (والجواب عنه) أن الآية التي ذكرتها تدل على قولنا لانه تعالى قال حقا على المحسنين فذكره  
بكلمة على وهي للوجوب ولانه اذا قيل هذا حق على فلان لم يفهم منه التذنب بل الوجوب (المسئلة الثالثة)  
أصل المتعة والمتاع ما ينتفع به انتفاعا غير باق بل منقضية عن قريب ولهذا يقال الدنيا متاع ويسمى التلذذ  
تمتعاً لا نقطاعه بسرعة وقلة ثبوتها أما قوله تعالى على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ففيه مسائل (المسئلة  
الاولى) الموسع الفنى الذى يكون في سعة من غناه يقال أوسع الرجل اذا أكثر ماله وانتهت حاله ويقال أوسع  
كذا أى وسعه عليه ومنه قوله تعالى وانما الموسعون وقوله قدره أى قدره مكانه وطاقته فحذف المضاف والمقتر  
الذى في ضيق من فقره وهو المقل الفقير واقترا اذا انتقر (المسئلة الثانية) قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وأبو  
بكر عن عاصم قدره بسكون الدال والساقون قدره بفتح الدال وهما لغتان في جميع معاني القدر يقال قدر  
القوم أمرهم بقدره وقدره هذا وقدره هذا واحل على رأسك قدر ما تطيق وقدر الله الرزق بقدره ويقدره  
قدره وقدرت الشيء بالشيء اقدره قدره وقدرت على الامر اقدر عليه قدرة ككل هذا يجوز فيه التحريك  
والتسكين يقال هم يختصمون في القدر والقدر وخدمته بقدره كذا قال الله تعالى فسأت أودية  
بقدرها وقال وما قدروا الله حق قدره ولو حرك لكان جائزا وكذلك انما كل شيء خلقناه بقدر

ولو حذف جاز ( المسئلة الثالثة ) ان قوله تعالى على الموسع قدره وعلى المقتر قدره يدل على ان تقدير  
 المتعة مفوض الى الاجتهاد ولانها كالنفقة التي اوجبها الله تعالى للزوجات وبين أن الموسع يخالف المقتر  
 وقال الشافعي المستحب على الموسع خادم وعلى المتوسط ثلاثون درهما وعلى المقتر مئنة روى  
 عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال أكثر المتعة خادم وأقلها مئنة وأي قدر أدى جاز  
 في جاني الكثرة والقللة وقال أبو حنيفة المتعة لا تزداد على نصف مهر المثل قال لان حال المرأة  
 التي يسمي لها المهر أحسن من حال التي لم يسم لها ثم الم يجب لها زيادة على نصف المسمى اذا طلقها قبل  
 الدخول فلان لا يجب زيادة على نصف مهر المثل أولى والله أعلم أما قوله تعالى متاعا بالعرف وفيه مستثنان  
 ( المسئلة الاولى ) معنى الآية انه يجب أن يكون على قدر حال الزوج في العقب والفقر ثم استتفوا منهم من  
 يعتبر حاله ما هو قول القاضي ومنهم من يعتبر حال الزوج فقط قال أبو بكر الرازي رحمه الله في المتعة يعتبر  
 حال الرجل وفي مهر المثل حالها وكذلك في النفقة واحتج أبو بكر بقوله وعلى الموسع قدره واحتج القاضي  
 بقوله بالعرف فان ذلك يدل على حاله لانه ليس من المعروف ان يسوى بين الشريفة والوضيمة  
 ( المسئلة الثانية ) متاعا كيد لمتعودين يعني متعوهن تسمية بالعرف وحفاصة لتتاع أي متاعا واجبا  
 عليهم أو حق ذلك حق على المحسنين وقيل نصب على الحال من قدره لانه معرفة والعامل فيه الظرف وقيل  
 نصب على القاطع وأما قوله على المحسنين ففي سبب تخصيصه بالذكورية ( أحدها ) أن المحسن هو الذي  
 ينتفع بهذا البان كقوله نعم أنت منذر من يخشاها ( والثاني ) قال أبو مسلم المعنى أن من أراد أن يكون من  
 المحسنين فهذا شأنه وطريقه والمحسن هو المؤمن فيكون المعنى ان العمل بما ذكره هو طريق المؤمنين  
 ( الثالث ) حق على المحسنين الى أنفسهم في المسارعة الى طاعة الله تعالى • قوله تعالى ( وان

طلقوهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم الا ان يعفون أو يعفو الذي يده  
 عقدة الكحل وان تعفوا أقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم ان الله بما تعملون بصير ) اعلم أنه تعالى لما  
 ذكر حكم الطلقة غير الممسوسة اذ لم يفرض لها مهر تكلم في المطلقة غير الممسوسة اذا كان قد فرض لها مهر  
 وفي الآية مسائل ( المسئلة الاولى ) مذهب الشافعي أن الخلو لا تقرر بالمهر وقال أبو حنيفة الخلو العصىة  
 تقرر بالمهر ويعنى بالخلو العصىة أن يجزئها واما في هنالك مانع حسي ولا شرعي فالسبي نحو الرق والقرن  
 والمرض أو يكون معهما ناث وان كان ناثا والشرعي نحو الحيض والنفاس وموم الفرض وصلاة  
 الفرض والاحرام الطاق وما كان فرضا أو نفلا حجة الشافعي أن الطلاق قبل المسير يوجب سقوط نصف  
 المهر وهما وجد الطلاق قبل المسير فوجب القول بسقوط نصف المهر ( بيان المقدمة الاولى ) قوله تعالى  
 وان طلقوهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم فقوله فنصف ما فرضتم ليس  
 كلاما تاما بل لابد من ضم ما آخر ليه الكلام فاما ان يضم فنصف ما فرضتم ساقط أو يضم فنصف ما فرضتم  
 ثابت والاؤل هو المتصور والثاني مرجوح لوجوه ( أحدها ) أن العلق على الشيء بكلمة ان عدم عند عدم  
 ذلك الشيء ظاهرا ولو جملناه على الوجوب تركا العمل بقضية التعليق لانه غير منفي قبله اما لو جملناه على  
 السقوط علمنا بقضية التعليق لانه منفي قبله ( وثانيها ) أن قوله تعالى وقد فرضتم لهن فريضة يقتضى  
 وجوب كل المهر عليه لانه ما اتم كل المهر لزمه الكل لقوله تعالى أو فوالعقود فم تكرر الحاجة الى  
 بيان ثبوت النصف قائمة لان المقضى لوجوب الكل فنقض أيضا لوجوب النصف إنما يحتاج اليه  
 بيان سقوط النصف لان عند قيام المقضى لوجوب الكل كان الظاهر هو وجوب الكل فكان  
 سقوط البعض في هذا المقام هو المحتاج الى البيان فكان حمل الآية على بيان السقوط أولى من حملها على  
 بيان الوجوب ( وثالثها ) أن الآية الدالة على وجوب ايتا كل المهر قد تقدمت كقوله ولا يحمل لكم أن  
 تأخذوا مما آتيتموهن شيئا من هذه الآية على سقوط النصف أولى من حملها على وجوب النصف  
 ( ورابعها ) وهو ان المذكور في الآية هو اطلاق قبل المسير وكون الطلاق واقعا قبل المسير يناسب

سقوط نصف المهر ولا يتأيد وجوب شيء فلما كان المذكور في الآية ما يتأيد سقوط لا ما يتأيد الوجوب  
 فكان اضممار السقوط أولى وانما استتبعنا في هذه الوجوه لان منهن من قال ان معنى الآية فنصف  
 ما فرضتم واجب وتخصيص النصف بالوجوب لا يدل على سقوط النصف الاخر الا من حيث دليل الخطاب  
 وهو عند أبي حنيفة ليس بحجة فكان غرضنا من هذا الاستتصاص دفع هذا السؤال (بيان المقدمة الثانية)  
 وهي ان ههنا وجد الطلاق قبل الميسر هو ان المراد بالميسر اما حقيقة المس باليد او جعل كتابة عن  
 الواقع رايهم ما كان فقد وجد الطلاق قبله بحجة أبي حنيفة قوله تعالى وان اردتم استبدال زوج مكان زوج  
 وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا الى قوله وقد افضى بهنكم الى بعض وجه التمسك به من وجهين  
 (الاول) هو انه تعالى نهي عن اخذ المهر ولم يفصل بين الطلاق وعدم الطلاق الا انما وافقنا على انه خص  
 الطلاق قبل الخلو ومن ادعى التخصيص ههنا فعليه البيان (والثاني) ان الله تعالى نهي عن اخذ  
 المهر وعمل به في الافضاء وهي الخلو والافضاء مشتق من الفضا وهو المكان الخالي فعلمنا ان الخلو يقرر  
 المهر وجوبه وان ذلك ان الآية التي تمسكوا بها عامة والآية التي تمسكوا بها خاصة والخاص مقدم على  
 العام والله أعلم (المسئلة الثانية) قوله وقد فرضتم لهن فريضة حال من مفعول طلقتوهن والتقدير  
 طلقتوهن حال ما فرضتم لهن فريضة اما قوله تعالى الا ان يعفون ففيه مسئلة ثمان (المسئلة  
 الاولى) انما لم تسقط النون من يعفون وان دخلت عليه أن الناصبة للافعال لان يعفون فعل النساء  
 فاستوى فيه الرفع والنصب والجزم والنون في يعفون اذا كان الفعل مسندا الى النساء ضمير جمع  
 المؤنث واذا كان الفعل مسندا الى الرجال فالنون علامة الرفع فلذلك لم تسقط النون التي هي ضمير جمع  
 المؤنث كما لم تسقط الواو التي هي ضمير جمع المذكر والساقط في يعفون اذا كان الفعل للرجال الواو التي هي لام  
 الفعل في يعفون لا الواو التي هي ضمير الجمع والله أعلم (المسئلة الثانية) المعنى الا ان يعفون المطلقات عن  
 أزواجهن فلا يظلمنهم نصف المهر وتقول المرأة ما رأيت ولا خدمته ولا استمتع بي فكيف أخذ منه شيئا  
 اما قوله تعالى أو يعفو الذي يده عقدة النكاح ففيه مسئلة ثمان (المسئلة الاولى) في الآية قولان (الاول)  
 انه الزوج وهو قول علي ابن أبي طالب عليه السلام وسعيد بن المسيب وكثير من الصحابة والتابعين وهو قول  
 أبي حنيفة (والقول الثاني) انه الولي وهو قول الحسن ومجاهد وعائشة وهو قول أصحاب الشافعي حجة  
 القول الاول وجوه (الاول) انه ليس للولي أن يهب مهر مواليته صغيرة كانت أو كبيرة فلا يمكن حمل هذه الآية  
 على الولي (الثاني) أن الذي يده الولي هو عقد النكاح فاذا عقد حصلت العقدة لان بناء الفعل يدل على  
 المفعول كالاتمة والالتمة واما المصدر فالعقد كالاتمة والالتمة ثم من المعلوم ان العقدة الحاصلة بعد العقد  
 في يد الزوج لا في يد الولي (والثالث) أن قوله تعالى الذي يده عقدة النكاح معناه الذي يده عقدة نكاح  
 ثابت له لا لغيره كما ان قوله ونهى النفس من الهوى فان الجنة هي المأوى أي نهى النفس عن الهوى الثابت  
 له لا لغيره كانت الجنة ثابتة له فتكون مأواه (الرابع) ما روي عن جبير بن مطعم انه تزوج امرأة فطلقها قبل  
 أن يدخل بها فأكل الصداق وقال أنا أحق بالعفو وهو زيدل على ان الصحابة فهم وان الآية العفو  
 الصادر من الزوج حجة من قال المراد هو الولي وجوه (الاول) أن الصادر من الزوج هو أن يعطىها  
 كل المهر وذلك يكون هبة والهبة لا تسمى عفاً أجاب الاولون عن هذا من وجوه (أحدها) أنه كان  
 الغالب عندهم أن يسوق المهر اليها عند التزوج فاذا طلقها استحق أن يطالبها بینه ما ساق اليها فاذا ترك  
 المطلقة فقد عفا عنها (وثانيها) عفا على طريق المشاكلة (وثالثها) ان العفو قد يراد به التسهيل  
 يقال فلان وجد المال عفا عفاؤه قد بينا وجه هذا القول في تفسير قوله تعالى فمن عفى له من أخيه  
 شيء فعلى هذا عفا الرجل أن يبعث اليها كل الصداق على وجه السهولة أجاب القائلون بان المراد هو الولي  
 عن السؤال الاول بان صدور العفو عن الزوج على ذلك الوجه لا يحصل الاعلى بعض التقديرات والله  
 تعالى نذب الى العفو مطلقا وحمل المطلق على المقيد خلاف الاصل وأجابوا عن السؤال الثاني أن العفو

الصادر عن المرأة هو الابراء وهذا عضو في الحقيقة أما الصادر عن الرجل محض الهبة فكيف يسمى  
 عضواً وأجابوا عن السؤال الثالث بأنه لو كان العفو هو التسهيل لكان كل من سهل على إنسان شيئاً يقال  
 إنه عفا عنه ومعلوم أنه ليس كذلك (الحجة الثانية) للقائلين بأن المراد هو الولي هو أن ذكر الزوج قد تقدم  
 بقوله عز وجل وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فلو كان المراد بقوله أو بعض الذي بيده عقدة النكاح  
 هو الزوج اقل أو تعقوا على سبيل الخطاب فلما لم يفعل ذلك بل عبر عنه بلفظ المغايبه علمنا أن المراد منه  
 غير الزوج وأجاب الأولون عنه بأن سبب العدول عن الخطاب إلى الغيبة التنبية على المعنى الذي من أجله  
 يرغب الزوج في العفو والمعنى الآن يعفون أو يعفوا الزوج الذي حسبها بان ملك عقدة نكاحها عن الأزواج  
 ثم لم يكن مناسيب في الضرايق وإنما فارقها الزوج فلا جرم كان حقيقاً بان لا يتصفاها من مهرها ويكمل لها  
 صداقها (الحجة الثالثة) للقائلين بأنه هو الولي هو أن الزوج ليس بيده البتة عقدة النكاح وذلك لأن قبل  
 النكاح كان الزوج أجنبياً عن المرأة ولا قدرة له على التصرف فيها بوجه من الوجوه فلا يكوز له قدرة على  
 انكاحها البتة وأما بعد النكاح فقد حصل النكاح ولا قدرة على إيجاد الموجود بل له قدرة على إزالة  
 النكاح والله تعالى أثبت العفوان في يده وفي قدرته عقدة النكاح فلما ثبت أن الزوج ليس له يد ولا قدرة على  
 عقد النكاح ثبت أنه ليس المراد هو الزوج أما الولي فله قدرة على انكاحها فكان المراد من الآية هو الولي  
 لا الزوج ثم إن القائلين بهذا القول أجابوا عن دلائل من قال المراد هو الزوج (أما الحجة الأولى) فإن الفعل  
 قد يضاف إلى الفاعل نارة عند مباشرة وأخرى عند السبب يقال في الأمر داراً وضرب ديناراً والظاهر  
 أن النساء إنما يربهن في مهماتهن وفي معرفة مصالهن إلى أقوال الأولياء والظاهر أن كل ما يتعلق بأمر  
 التزوج فإن المرأة لا تخوض فيه بل تفوضه بالكلمة إلى رأي الولي وعلى هذا التقدير يكون حصول العفو  
 باختيار الولي وبسببه فلهذا السبب أضيف العفو إلى الأولياء (وأما الحجة الثانية) وهي قولهم الذي بيد الولي  
 عقد النكاح لا عقدة النكاح قلنا العقدة قد يراد بها العقد قال تعالى ولا تزمنوا عقد النكاح سلماً أن العقدة  
 هي العقود لكن تلك العقود إنما حصلت وتكونت بواسطة العقد وكان عقد النكاح في يد الولي ابتداءً  
 فكانت عقدة النكاح في يد الولي أيضاً بواسطة كونهم من نتائج العقد ومن آثاره (وأما الحجة الثالثة) وهي قوله  
 إن المراد من الآية الذي بيده عقدة النكاح لنفسه فخرابه أن هذا التفسير لا يقتضيه اللفظ لأنه إذا قيل فلان  
 في يده الأمر والنهي والرفع والنهض فلا يراد به أن الذي في يده أمر نفسه ونهيه نفسه بل المراد أن في يده  
 أمر غيره ونهيه غيره فكذا ههنا (المسئلة الثانية) للشافعي أن يتسك بهذه الآية في بيان أنه لا يجوز النكاح  
 إلا بالولي وذلك لأن جمهور المفسرين أجروا على أن المراد من قوله أو بعض الذي بيده عقدة النكاح أما الزوج  
 وأما الولي وبطل حمله على الزوج لما بينا أن الزوج لا قدرة له البتة على عقدة النكاح فوجب حمله على الولي  
 إذا ثبت هذا فنقول قوله بيده عقدة النكاح هذا يعيد الحصر لأنه إذا قيل بيده الأمر والنهي معناه أنه  
 بيده لا يبد غيره قال تعالى لكم دينكم أي لا تغيركم فكذا ههنا بيد الولي عقدة النكاح لا يبد غيره وإذا كان  
 كذلك فوجب أن يكون بيد المرأة عقدة النكاح وذلك هو المطلوب والله أعلم قوله تعالى وإن تعفوا أقرب  
 للتقوى فيه مسائل (المسئلة الأولى) هذا خطاب للرجال والنساء جميعاً إلا أن الغلبة للذكور إذا اجتمعوا  
 مع الإناث وسبب التغليب أن الذكور أصل والتأنيث فرع في اللفظ وفي المعنى أما في اللفظ فلأنك تقول  
 قائم ثم تريد التأنيث فتقول قائمة فاللفظ الدال على المذكر هو الأصل والدال على المؤنث فرع عليه  
 وأما في المعنى فلأن الكمال للذكور والنقصان للإناث فلهذا السبب متى اجتمع التذكير والتأنيث  
 كان جانب التذكير مغلباً (المسئلة الثانية) موضع ان رفع بالابتداء والتقدير والعفو أقرب للتقوى  
 والامعنى إلى (المسئلة الثالثة) معنى الآية أن عفو بعضكم عن بعض أقرب إلى حصول معنى التقوى وإنما  
 كان الأمر كذلك لوجهين (الأول) أن من سمع بترك حقه فهو محسن ومن كان محسناً فقد استحق الثواب  
 ومن استحق الثواب نفي بذل الثواب ما هو دونه من العقاب وأزاله (والثاني) أن هذا المصنع يدعو إلى

تركه الظلم الذي هو التقوى في الحقيقة لان من سمح بجمعه وهو له معرض تقربا الى ربه كان أبعد من أن يظلم  
 غيره بأخذ ما ليس له بحق ثم قال تعالى ولا تنسوا الفضل بينكم وليس المراد منه النهي عن التسيان لان ذلك  
 ليس في الوسخ بل المراد منه الترفق قال تعالى ولا تنسوا الفضل والانضال فيما بينكم وذلك لان الرجل اذا  
 تزوج بالمرأة فقد تعلق قلبها به فاذا طلقها قبل الميسر صار ذلك سببا لتأذيها منه وأيضا اذا كف الرجل أن  
 يبذل لها مهر من غير أن انتفع بها البتة صار ذلك سببا لتأذيها منها فندب تعالى كل واحد منهما الى فعل  
 يزيد ذلك التأذي عن قلب الآخر فندب الزوج الى أن يطيب قلبها بان يسلم المهر اليها بالكلية وندب المرأة الى  
 ترك المهر بالكلية ثم انه تعالى ختم الآية بما يجري مجرى التهديد على العادة المعلومة فقال ان الله بما تعملون  
 بصير (الحكم الرابع عشر) حكم الصلاة • قوله تعالى (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى  
 وقوموا لله قانتين) اعلم انه سبحانه وتعالى لما بين للمكلفين ما بين من معالم دينه وأوضح لهم من شرائع  
 شرعه أمرهم بعد ذلك بالمحافظة على الصلوات وذلك لوجوه (أحدها) ان الصلاة لما فيها من القراءة  
 والقيام والركوع والسجود والخشوع والخشوع تفيد انكسار القلب من هيبة الله تعالى وزوال التردد  
 عن الطمع وحصول الانقياد لاوامر الله تعالى والالتهاؤ عن مناهيه كما قال ان الصلاة تنهى عن الفحشاء  
 والمنكر (والثاني) ان الصلاة تذكر العبد بجلالة الربوبية وذلة العبودية وأمر الثواب والعقاب فعند  
 ذلك يسهل عليه الانقياد للطاعة ولذلك قال استمعوا يا صبروا الصلاة (والثالث) ان كل ما تقدم من  
 بيان النكاح والطلاق والعدة اشتغال بمصالح الدنيا فأتبع ذلك بذكر الصلاة التي هي من مصالح الآخرة  
 وفي الآية مسائل (المسئلة الاولى) أجمع المسلمون على ان الصلاة المفروضة خمسة وهذه الآية التي نحن  
 في نفسها دالة على ذلك لان قوله حافظوا على الصلوات يدل على الثلاثة من حيث ان أقل الجمع ثلاثة ثم ان  
 قوله والصلوة الوسطى يدل على ثبوت الأزيد من الثلاثة والالزام التكرار والاصل عدمه ثم ذلك الزائد يمنع أن  
 يكون أربعة والافليس لها وسطى فلا بد وأن ينضم الى تلك الثلاثة عدد آخر يحصل به للجمع وسط وأقل ذلك  
 أن يكون خمسة فهذه الآية دالة على وجوب الصلوات الخمسة بهذا الطريق واعلم ان هذا الاستدلال انما  
 يتم اذا بينا ان المراد من الوسطى ما تكون وسطى في العدد لا ما تكون وسطى بسبب الفضيلة وتبين ذلك  
 بالدليل ان شاء الله تعالى الا ان هذه الآية وان دلت على وجوب الصلوات الخمس لكنم لا نتدل على أوقاتها  
 والآيات الدالة على تفصيل الاوقات أربع الآية الاولى قوله فسبحان الله حين تسبحون وحين تعبدون  
 وهذه الآية آيتين المواقيت فقوله فسبحان الله أي سبحوا الله معناه صلوا لله حين تسبحون وأراد به صلاة  
 المغرب والعشاء وحين تعبدون أراد صلاة الصبح وعشيا أراد به صلاة العصر وحين تطهرون صلاة  
 الظهر (الآية الثانية) قوله أقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل أراد بالذلوك زوالها فدخل  
 فيه صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم قال وقرآن الفجر أراد صلاة الصبح (الآية الثالثة) قوله  
 وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ومن آتاء الليل فسبح وأطراف النهار فمن الناس من قال  
 هذه الآية تتدل على الصلوات الخمس لان الزمان اما أن يكون قبل طلوع الشمس أو قبل غروبها فالليل  
 والنهار دخلان في هاتين اللفظتين (الآية الرابعة) قوله تعالى وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل  
 فالمراد بطرفي النهار الصبح والعصر وقوله وزلفا من الليل المغرب والعشاء وكان بعضهم يتسكبه في وجوب  
 الوتر لان لفظ زلفا جمع فاقوله الثلاثة (المسئلة الثانية) اعلم ان الامر بالمحافظة على الصلاة أمر  
 بالمحافظة على جميع شرائعها أعني طهارة البدن والثوب والمكان والمحافظة على ستر العورة واستقبال  
 القبلة والمحافظة على جميع أركان الصلاة والمحافظة على الاحتراز عن جميع مبطلات الصلاة سواء كان ذلك  
 من أعمال القلوب أو من أعمال اللسان أو من أعمال الجوارح وأهم الامور في الصلاة رعاية النية فانها هي  
 المقصود الاصل من الصلاة قال تعالى وأقم الصلاة لذكري فمن أذى الصلاة على هذا الوجه كان محافظا على  
 الصلاة والافلان قبل المحافظة لا تكون الا بين اثنين كالتحاشية والمقاتلة فكيف المعنى ههنا (الجواب) من

وجهين (أحدهما) ان هذه المحافظة تكرون بين العبد والرب كأنه قيل له احفظ الصلاة ليحفظك الاله  
 الذي أمرتك بالصلاة وهذا كقولنا اذ كرم وفي الحديث احفظ الله يحفظك (الثاني) أن تكون  
 المحافظة بين المصلي والصلاة فكانه قيل احفظ الصلاة حتى تحفظك الصلاة واعلم ان حفظ الصلاة للمصلي على  
 ثلاثة أوجه (الأول) ان الصلاة تحفظه عن المعاصي قال تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر فنحن  
 نحفظ الصلاة حفظه الصلاة عن الفحشاء (والثاني) ان الصلاة تحفظه من البلايا والمحن قال تعالى  
 واستعينوا بالصبر والصلاة وقال تعالى وقال الله اني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة ومعناه اني معكم  
 بالنصرة والحفظ ان كنتم أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة (والثالث) ان الصلاة تحفظ صاحبها وتشفع  
 لصليها قال تعالى واقبوا الصلاة وآتوا الزكاة وما تفدوا لانفسكم من خير تجدوه عند الله ولان الصلاة  
 فيها القراءة والقرآن يشفع لقاومه وهو شافع مشفع وفي الخبر انه تجي البسفرة وآل عمران كأنهما غمامتان  
 فيسهران وبشفعان وأيضا في الخبر سورة الملك تصرف عن التهجدها عذاب القبر وتجادل عنه في الحشر  
 وتقف في الصراط عند قدميه وتقول للشار لا سبيل لك عليه والله أعلم (المسئلة الثالثة) اختلفوا  
 في الصلاة الوسطى على سبعة مذاهب (فانقول الأول) ان الله تعالى أمر بالمحافظة عليها ولم يبين لنا انها  
 أي صلاة هي وانما قلنا انه لم يبين لانه لو بين ذلك لكان اما أن يقال انه تعالى بينها بطريق قطعي أو بطريق ظني  
 والأول باطل لان بيانه اما أن يكون بهذه الآية أو بطريق آخر قاطع أو خبر متواتر ولا يمكن أن يكون  
 البيان حاصلا في هذه الآية لان عدد الصلوات خمس وليس في الآية ذكر لاقواتها وأخرها واذا كان كذلك  
 أمكن في كل واحدة من تلك الصلوات أن يقال انها هي الوسطى واما أن يقال بيانه حصل في آية أخرى  
 أو في خبر متواتر وذلك مفقود وأما بيانه بالطريق الظني وهو خبر الواحد والقياس فقبح جازلان الطريق  
 المقيد لظن معتبر في العمليات وهذه المسئلة ليست كذلك فثبت ان الله تعالى لم يبين ان الصلاة الوسطى ما هي  
 ثم قالوا والحكمة فيه انه تعالى لما خصها بمنزلة التوكيد مع انه تعالى لم يبينها جوارزا في كل صلاة يؤدونها  
 هي الوسطى فيصير ذلك داعيا الى أداء الكل على نعت الكمال والتمام ولهذا السبب أخنى الله تعالى ليلة  
 القدر في رمضان وأخنى ساعة الاجابة في يوم الجمعة وأخنى اسمه الامم في جميع الاسماء وأخنى وقت  
 الموت في الاوقات ليكون المكاف خاتفا من الموت في كل الاوقات فيكون آمنا بالتوبة في كل الاوقات وهذا  
 القول اختاره جمع من العلماء قال محمد بن سيرين ان رجلا سأل زيد بن ثابت عن الصلاة الوسطى فقال حافظ  
 على الصلوات كلها نصيها وعن الربيع بن خبيث انه سأله واحد عنها فقال يا ابن عم الوسطى واحدة منهن حافظ  
 على الكل تكن محافظا على الوسطى ثم قال الربيع لو علمت باعينها لكنت محافظا لها وضيق السائر من قال  
 المسائل لا قال الربيع فان حافظت عليهن فقد حافظت على الوسطى (القول الثاني) هي مجموع الصلوات  
 الخمس وذلك لان هذه الخمسة هي الوسطى من الطاعات وتقريره ان الايمان بضع وسبعون درجة أعلاها  
 شهادة أن لا اله الا الله وأدناها اماطة الاذى عن الطريق والصلوات المكتوبات دون الايمان وفوق اماطة  
 الاذى فهي واسطة بين الطرفين (القول الثالث) انها صلاة الصبح وهذا القول من الصحابة قول علي  
 عليه السلام ومروان بن عباس وجابر بن عبد الله وأبي امامة الباهلي ومن التابعين قول طاوس وعطاء  
 وعكرمة ومجاهد وهو مذهب الشافعي رحمه الله والذي يدل على صحة هذا القول وجوه (الأول) أن هذه  
 الصلاة تصلي في الغلس فأولها يقع في الظلام فأشبهت صلاة الليل وأخرها يقع في الضوء فأشبهت صلاة النهار  
 (الثاني) ان هذه الصلاة تؤدى بعد طلوع الصبح وقبل طلوع الشمس وهذا القدر من الزمان لا تكون الظلة  
 فيه مائة ولا يكون الضوء أيضا تاما فكانه ليس بليل ولا نهار فهو متوسط بينهما (الثالث) انه حصل في النهار  
 التمام صلوات الظهر والعصر وفي الليل صلوات المغرب والعشاء وصلاة الصبح كالتوسط بين صلوات الليل  
 والنهار فان قيل فهذه المعاني حاصلة في صلاة المغرب قلنا ان صلاة الصبح على المغرب بكثرة فضائل صلاة  
 الصبح على ما سياتي بيانه ان شاء الله تعالى (الرابع) ان الظهر والعصر يجمعان بعرفة بالانفلاق



وفي السفر عند الشافعي وكذا المغرب والعشاء وأما صلاة الفجر فهي منفردة في وقت واحد فكان وقت الظهر  
 والعصر وقتا واحدا ووقت المغرب والعشاء وقتا واحدا ووقت الفجر متوسطا بينهما قال القفال رحمه الله  
 وتحقق هذا الاحتجاج يرجع الى ان الناس يقولون فلان وسط اذ الميل الى أحدا الخشعين فكان منفردا  
 بنفسه عنهما والله أعلم (الخامس) قوله تعالى ان قرآن الفجر كان مشهودا وقد ثبت بالتواتر ان المراد  
 منه صلاة الفجر وانما جعلها مشهودا لانها تؤدى بحضور ملائكة الليل وملائكة النهار اذا عرفت هذا فوجه  
 الاستدلال بهذه الآية من وجهين (أحدهما) ان الله تعالى أفرد صلاة الفجر بالذكر فدل هذا على مزيد  
 فضلها ثم انه تعالى خص الصلاة الوسطى بزيادة التأكيده فيغلب على الظن ان صلاة الفجر لما ثبتت انها  
 أفضل تلك الآية وجب أن تكون هي المراد بالتأكيده المذكور في هذه الآية (والثاني) ان الملائكة تتعاقب  
 بالليل والنهار فلا تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في وقت واحد الا في صلاة الفجر فثبت ان صلاة الفجر  
 قد أخذت بطرفي الليل والنهار من هذا الوجه فكانت كالشيء المتوسط (السادس) انه تعالى قال بهد ذكر  
 الصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين قرن هذه الصلاة بذكر القنوت وليس في الشرع صلاة ثبتت بالاخبار الصحاح  
 القنوت فيها الا الصبح فدل على ان المراد بالصلاة الوسطى هي صلاة الصبح (السابع) لا شك انه تعالى انما  
 أفردها بالذكر لاجل التأكيده ولا شك ان صلاة الصبح أحوج الصلوات الى التأكيده اذ ليس في الصلاة أشق  
 منها لانها تجب على الناس في الأوقات النوم حتى ان العسر ككأنوا يسمون نوم الفجر العسيلة  
 لذتها ولا شك ان ترك النوم اللذيذ الطيب في ذلك الوقت والعدول الى استعمال الماء البارد والخروج الى  
 المسجد والتأهب للصلاة شاق صعب على النفس فيجب أن تكون هي المراد بالصلاة الوسطى اذ هي أشد  
 الصلوات حاجة الى التأكيده (الثامن) ان صلاة الصبح أفضل الصلوات واذا كان كذلك وجب أن يكون  
 المراد من الصلاة الوسطى صلاة الصبح انما قلنا انها أفضل الصلوات لوجوه (أحدها) قوله تعالى  
 الصابرين والصادقين الى قوله تعالى والمستغفرين بالاسحار فجعل ختم طاعاتهم الشريفة وعبادتهم  
 الكاملة يذكرونهم مستغفرين بالاسحار ثم يجب أن يكون أعظم أنواع الاستغفار هو أداء الفرض لقوله  
 عليه الصلاة والسلام ما يكاف عن ربه تعالى ان يتقرب الى المتقربون بمثل أداء ما افترضت عليهم وذلك يقتضى  
 ان أفضل الطاعات بعد الايمان هو صلاة الصبح (وثانيها) ما روى فيها ان التكبير الاولى منها مع الجماعة  
 خير من الدنيا وما فيها (وثالثها) انه ثبت بالاخبار العجيبة ان صلاة الصبح مخصوصة بالاذان مرتين مرة  
 قبل طلوع الفجر ومرة أخرى بعده وذلك لان المقصود من المزة الاولى ايقاظ الناس حتى يقوموا ويشعروا  
 للوضوء (ورابعها) ان الله تعالى سماها بأسماء فقال في قرآننا ابراهيم وقولنا ان الفجر وقال في النور من قبل  
 صلاة الفجر وقال في الروم حين تصبحون وقال عمر بن الخطاب المراد من قوله وادبار النجوم صلاة الفجر  
 (وخامسها) انه تعالى أقسم به فقال والفجر وبالبال عشر ولا يعارض هذا بقوله تعالى والعصر ان الانسان  
 لفي خسر فانا اذا سلمنا ان المراد منه القسم بصلاة العصر لكن في صلاة الفجر تأكيده وهو قوله أقم الصلاة طرفي  
 النهار وقد بينا ان هذا التأكيدهم يوجد في العصر (وسادسها) ان التشويب في أذان الصبح معتبر وهو ان  
 يقول بعد الفراغ من الحيلتين الصلاة خير من النوم مرتين ومثل هذا التأكيده غير حاصل في سائر الصلوات  
 (وسابعها) ان الانسان اذا قام من منامه فكانه كان معدوما ثم صار موجودا أو كان ميتا ثم صار حيا  
 بل كان الخلق كانوا في الليل كاهم أمواتا فصاروا أحياء فاذا قاموا من منامهم وشاهدوا هذا الامر  
 العظيم من كمال قدرة الله تعالى ورحمته حيث أزال عنهم ظلمة الليل وظلمة النوم والغفلة وظلمة العجز والحيرة  
 وأبدل السكلك بالاحسان فلا العالم من النور والابدان من قوة الحياة والعقل والفهم والمعرفة فلا شك ان  
 هذا الوقت ألبق الاوقات بأن يشتغل العبد بأداء العبودية واطهار الخشوع والذلة والمسكنة فثبت  
 عجموع هذه البينات ان صلاة الصبح أفضل الصلوات فكان حل الوسطى عليها أولى (التاسع) ما روى  
 عن علي بن أبي طالب عليه السلام انه سئل عن الصلاة الوسطى فقال كانى انما الفجر وعن ابن عباس

رضى الله عنهما صلى صلاة الصبح ثم قال هذه هي الصلاة الوسطى (العاشر) ان سنن الصبح أكد من سائر  
 السنن ففرضها يجب أن يكون أقوى من سائر الفروض فصرف التأكيدها أولى فهذا جلة ما يستدل به  
 على ان الصلاة الوسطى هي صلاة الصبح (القول الرابع) قول من قال انها صلاة الظهر ويروي هذا  
 القول عن عمرو بن زيد وأبي سعيد الخدرى وأسامة بن زيد رضى الله عنهم وهو قول أبي حنيفة وأصحابه  
 واحتجوا عليه بوجوه (الأول) ان الظاهر كان شافعا عليهم لوقوعه في وقت القبولة وشدة الحر فصرف  
 المبالغة اليه أولى وعن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالهجرة وكانت أثقل الصلوات  
 على أصحابه وربما لم يكن وراءه الا الصلوة والصفان فقال عليه الصلاة والسلام اتقدمت أن أحرق على  
 قوم لا يشهدون الصلاة بيوتهم ففترت هذه الآية (والثاني) صلاة الظهر تقع وسط النهار وليس  
 في المصائب صلاة تقع في وسط الليل أو النهار غيرها (والثالث) انها بين صلاتين ثم اريت في الفجر  
 والعصر (الرابع) انها صلاة بين البردين برد الغداة وبرد العشي (الخامس) قال أبو العالية صليت مع  
 أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فلما فرغوا سألتهم عن الصلاة الوسطى فقالوا التي صليتها (السادس)  
 روى عن عائشة رضى الله عنها انها كانت تقرأ أحافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر ووجه  
 الاستدلال انها عطفت صلاة العصر على الصلاة الوسطى والمعطوف عليه قبل المعطوف والتي قبل العصر  
 هي الظهر (السابع) روى ان قوما كانوا عند زيد بن ثابت فارتسلوا الى أسامة بن زيد وسألوه عن  
 الصلاة الوسطى فقال هي صلاة الظهر كانت تقام في الهجرة (الثامن) روى في الاحاديث الصحيحة  
 ان أول امة جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم كانت في صلاة الظهر فدل هذا على انها أشرف الصلوات  
 فكان صرف التأكيدها أولى (التاسع) ان صلاة الجمعة هي أشرف الصلوات وهي صلاة الظهر  
 فصرف المبالغة اليها أولى (القول الخامس) قول من قال انها صلاة العصر وهو من الصحابة مروى عن  
 علي بن أبي طالب وابن مسعود وابن عباس وأبي هريرة ومن الفقهاء النخعي وقتادة والضحاك وهو مروى  
 عن أبي حنيفة واحتجوا عليه بوجوه (الأول) ما روى عن علي بن أبي طالب ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال يوم الخندق شغلونا عن الصلاة الوسطى ملائكة الله بيوتهم وقبورهم ناراً وهذا الحديث رواه البخارى  
 ومسلم وسائر الأئمة وهو عظيم الوقع في المسئلة وفي صحيح مسلم شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ومن  
 الفقهاء من أجاب عنه فقال العصر وسط ولكن ليس هي المذكورة في القرآن فهنا صلواتنا وسطيان  
 الصبح والعصر واحدهما ثبت بالقرآن والآخر بالسنة كما ان الحرم حرمان حرم مكة بالقرآن وحرم  
 المدينة بالسنة وهذا الجواب متكلف جدا (الثاني) قالوا روى في صلاة العصر من التأكيدها ما لم  
 يروى غيرها قال عليه الصلاة والسلام من فاته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله وأيضا أقسم الله تعالى  
 بها فقال والله صرنا الانسان اقل خسر فدل على انها أحب الساعات الى الله تعالى (الثالث) ان العصر  
 بالتأكيدها أولى من حيث ان المحافظة على سائر أوقات الصلاة أخف وأسهل من المحافظة على صلاة العصر  
 والسبب فيه أمران (أحدهما) ان وقت صلاة العصر أخفى الاوقات لان دخول صلاة الفجر يطول الفجر  
 المستطير ضوءه ودخول الظهر بظهور الزوال ودخول المغرب بفروب القرص ودخول العشاء بفروب  
 الشفق أما صلاة العصر فلا يظهر دخول وقتها الا بظن دقيق وتأمل عظيم في حال الظل فلما كانت معرفته  
 أشق لاجرم كانت الفضيلة فيها أكثر (الثاني) ان أكثر الناس عند العصر يكونون مشتغلين بالمهمات فكان  
 الاقبال على الصلاة أشق فكان صرف التأكيدها هذه الصلاة أولى (الحجة الرابعة) ان الوسطى هي  
 العصر ان العصر اشبه بالصلاة الوسطى لوجوه (أحدها) انها متوسطة بين صلاة هي شفع وبين صلاة  
 هي وتر أما الشفع فالظهر وأما الوتر فالمغرب الا ان العشاء أيضا كذلك لان قبلها المغرب وهي وتر بعددها  
 الصبح وهو شفع (وثانيها) العصر متوسطة بين صلاة نهارية وهي الظهر وليلية وهي المغرب (وثالثها)  
 أن العصر بين صلاتين بالليل وصلاتين بالنهار (والقول السادس) انها صلاة المغرب وهو قول أبي

صيغة السمانى وقيمة بن ذوب والحجة فيه من وجهين (القول) انما بين بياض النهار وسواد الليل وهذا  
 المعنى وان كان حاصله في الصبح الا ان المغرب يرجح بوجه آخر وهو انه ازيد من الركعتين كما في الصبح وأقل  
 من الاربع كما في الظهر والعصر والعشاء فهي وسط في الطول والقصر (الحجة الثانية) أن صلاة الظهر  
 تسمى بالصلاة الاولى ولذلك ابتدأ جبريل عليه السلام بالامامة فيها واذا كان الظهر أول الصلوات كان  
 الوسطى هي المغرب لا محالة (القول السابع) انما صلاة العشاء قالوا لانها متوسطة بين صلاتين لا يتصران  
 المغرب والصبح وعن عثمان بن عفان رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى العشاء  
 الاخرة في جماعة كان كقيام نصف ليلة فهذا مجموع دلائل الناس وأقرب المهم في هذه المسئلة وقد تركزت ترجيح  
 بعضها فانه يستدعى تطويلا عظيما والله أعلم (المسئلة الرابعة) احتج الشافعي بهذه الآية على أن الوتر ليس  
 بواجب قال الوتر لو كان واجبا لكانت الصلوات الواجبة ستة ولو كان كذلك لما حصل لها وسطى والآية  
 ذات على حصول الوسطى لها فان قيل الاستدلال انما يتم اذا كان المراد هو الوسطى في العدد وهذا ممنوع  
 بل المراد من الوسطى الفضيلة قال تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا أي عدولا وقال تعالى قال أوسطهم  
 أي أعدلهم وقد أكد كنهنا هذا الاستشقا في تفسير قوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا وأيضا لم لا يجوز  
 أن يكون المراد الوسطى في المقدار كما غرّب فانه ثلاث ركعات وهو متوسط بين الاثنين وبين الاربع وأيضا  
 لم لا يجوز أن يكون المراد الوسطى في الصفة وهو صلاة الصبح فانها تقع في وقت ليس بغاية في الظلمة ولا غاية  
 في الضوء (الجواب) أن الخلق الفاضل انما يسمى وسطا لان حيث انه خلق فاضل بل من حيث انه  
 يكون متوسطا بين رذيلتين هما طرफا الإفراط والتفريط مثل الشجاعة فانها خلق فاضل وهي متوسطة  
 بين الجبن والتهور فيرجع حاصل الامر الى أن لفظ الوسط حقيقة فيما يكون وسطا بحسب العدد ومجازا في الخلق  
 الحسن والفعل الحسن من حيث ان من شأنه ان يكون متوسطا بين الطرفين اللذين ذكرناهما وحمل اللفظ على  
 الحقيقة أولى من جملة على المجاز أما قوله فحمل على ما يكون وسطا في الزمان وهو الظهر (جوابه) أن الظاهر  
 ليست بوسطى في الحقيقة لانها توردى بعد الزوال وهناك قد زال الوسط وأما قوله فحمل على الصبح لكون  
 وقت وجوبه وسطا بين وقت الظلمة وبين وقت النور وعلى المغرب لكون عددها متوسطا بين الاثنين والاربع  
 (جوابه) أن هذا محتمل وما ذكرناه أيضا محتمل فوجب حمل اللفظ على الكل فهذا هو وجه الاستدلال  
 في هذه المسئلة بهذه الآية بحسب الامكان والله أعلم أما قوله تعالى وقوموا لله قانتين ففيه وجوه  
 (أحدها) وهو قول ابن عباس أن القنوت هو الدعاء والذكر واحتج عليه بوجهين (الاول) أن قوله  
 حافظوا على الصلوات أمر بما في الصلاة من الفعل فوجب أن يحمل القنوت على كل ما في الصلاة من الذكر  
 فمعنى الآية وقوموا لله ذا كرين داعين منقطعين اليه (والثاني) أن المفهوم من القنوت هو الذكر والدعاء  
 بدليل قوله تعالى أمن هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما وهو المعنى بالقنوت في صلاة الصبح والوتر وهو  
 المفهوم من قولهم قنت على فلان لان المراد به الدعاء عليه (والقول الثاني) قانتين أي مطيعين وهو قول  
 ابن عباس والحسن والشعبي وسعيد بن جبيرة وطاوس وقتادة والضحاك وقتادة والدليل عليه وجهان  
 (الاول) ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل قنوت في القرآن فهو الطاعة (الثاني) قوله  
 تعالى في أزواج الرسول صلى الله عليه وسلم ومن يقنت منكن لله ورسوله وقال في كل النساء فالصلوات  
 قانتات فالقنوت عبارة عن اكمال الطاعة واتمامها والا حترار عن ايقاع الخلل في اركانها وسننها  
 وآدابها وهو زجر لمن لم يبال كيف صلى تخفف واقتصر على ما يجزئى وزهد الى انه لا حاجة لله الى  
 صلاة العباد ولو كان كما قال لوجب أن لا يصلى رأسا لانه يقال كالا يحتاج الى الكثيرين عبادتنا فكذلك  
 لا يحتاج الى القليل وقد صلى الرسول صلى الله عليه وسلم والرسول والسلف الصالح فاطواوا وأظهروا  
 الشروع والاستكانة وكانوا أعلم بالله من هؤلاء الجهال (القول الثالث) قانتين ساكتين وهو قول  
 ابن مسعود وزيد بن أرقم قال زيد بن أرقم كانتكم في الصلاة فيسلم الرجل فيردون عليه ويسألهم

كم صلتم كفضل أهل الكتاب فنزل قوله تعالى وقوموا لله فاتين فامر نبالا ~~سكوت~~ ونهينا عن الكلام  
 (القول الرابع) وهو قول مجاهد القنوت عبارة عن الخشوع وخفض الجناح وسكون الاطراف وترك  
 الالتفات من هيبة الله تعالى وكان أحدهم اذا قام الى الصلاة جاب ربه فلا يلتفت ولا يقبل الحصى  
 ولا يعث بشئ من جسده ولا يحدث نفسه بشئ من الدنيا حتى ينصرف (القول الخامس) القنوت هو القيام  
 واحتموا عليه بحدیث جابر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم أى الصلاة أفضل قال طول القنوت يريد  
 طول القيام وهذا القول عندي ضعيف والاصار تقدير الآية وقوموا لله فاتين اللهم الا ان يقال وقوموا  
 لله مدعين لذلك القيام فيتمذ بصير القنوت مفسرا بالادامة لا بالقيام (القول السادس) وهو اختيار علي  
 ابن عيسى أن القنوت عبارة عن الدوام على الشئ والصبر عليه والملازمة له وهو في الشر بعبارة صار مختصا  
 بالادومة على طاعة الله تعالى والمواظبة على خدمة الله تعالى وعلى هذا التقدير يدخل فيه جميع ما قاله  
 المفسرون ويحتمل أن يكون المراد وقوموا لله مدعين على ذلك القيام في أوقات وجوبه واستصحابه والله تعالى  
 أعلم بقوله تعالى (فان خفتهم فرجالا أو ركبانا فاذا آمنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تذكروا تعلمون) اعلم انه  
 تعالى لما أوجب المحافظة على الصلوات والقيام على أدائها باركانها ونروطها بين من بعد أن هذه المحافظة  
 على هذا الحد لا تجب الامع الامن دون الخوف فقال فان خفتهم فرجالا أو ركبانا وفي الآية مسائل (المسئلة  
 الاولى) يروى فرجالا بضم الراء ورجالا بتشديد ورجالا (المسئلة الثانية) قال الواحدى رحمه الله معنى  
 الآية فان خفتهم عدوا تخدف المفعول لاحاطة العلم به وقال صاحب الكشاف فان كان بكم خوف من عدو  
 أو غيره وهذا القول أصح لان هذا الحكم ثابت عند حصول الخوف سواء كان الخوف من العدو أو من غيره  
 وفيه قول ثالث وهو ان المعنى فان خفتهم فوات الوقت ان أخرتم الصلاة الى ان تفرغوا من حربكم فصلوا  
 رجالا أو ركبانا وعلى هذا التقدير الآية تبدل على تأكيد فرض الوقت حتى يترخس لاجل المحافظة عليه  
 بترك القيام والركوع والسجود (المسئلة الثالثة) في الرجال قولان (أحدهما) رجالا جمع راجل  
 مثل تجاروتاجر وصحاب وصاحب والرجل هو الكائن على ربه ماشيا كان أو واقفا ويقال في جمع راجل  
 رجل ورجالة ورجالة ورجال ورجال (والقول الثاني) ما ذكره القفال وهو انه يجوز أن يكون جمع  
 الجمع لان راجلا يجمع على رجل ثم يجمع مع رجل على رجال والركبان جمع ركب مثل فرسان وفارس قال  
 القفال ويقال انه انما يقال ركب ان كان على جمل فاما من كان على فرس فائما يقال له فارس والله أعلم  
 (المسئلة الرابعة) رجالا نصب على الحال والعامل فيه محذوف والتقدير فصلوا رجالا أو ركبانا (المسئلة  
 الخامسة) صلاة الخوف قسمان (أحدهما) أن تكون في حال القتال وهو المراد بهذه الآية (والثاني)  
 في غير حال القتال وهو المذكور في سورة النساء في قوله تعالى واذا كنت فيهم فاتت يوم الصلاة فلتقم طائفة  
 منهم هل وفي سياق الآيتين بيان اختلاف القولين اذا عرفت هذا فنقول اذا التزم القتال ولم يمكن ترك  
 القتال لاحد فذهب الشافعي رحمه الله انهم يملون ركبانا على دوابهم ومشاة على اقدامهم الى القبلة  
 والى غير القبلة يومون بالركوع والسجود ويملون السجود أخفض من الركوع ويحترزون عن الصلوات  
 لانه لا ضرورة اليها وقال أبو حنيفة لا يبصلى الماشي بل يؤخر واحج الشافعي رحمه الله بهذه الآية من  
 وجهين (الاول) قال ابن عمر فرجالا أو ركبانا يعنى مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها قال نافع لأرى ابن  
 عمر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (الوجه الثاني) وهو ان الخوف الذي يجوز معه  
 الصلاة مع الترجل والمشي ومع الركوب والركض لا يمكن معه المحافظة على الاستقبال فصار قوله  
 فرجالا أو ركبانا يدل على الترخس في ترك التوجه وأيضا يدل على الترخس في ترك الركوع والسجود الى  
 الايمان لان مع الخوف الشديد من العدو ولا يامن الرجل على نفسه ان وقف في مكانه لا يمكن من الركوع  
 والسجود فصاح بما ذكرنا لانه فرجالا أو ركبانا على جواز ترك الاستقبال وعلى جواز الاكفاه بالايمان  
 في الركوع والسجود اذا ثبت هذا فانه كلام فيما يسقط عنه وفيما لا يسقط فقول لا شك أن

الصلاة انما تتم بمجموع أمور ثلاثة (أحدها) فعل القلب وهو النية وذلك لا يسقط لانه لا يتبدل حال  
 الخوف بسبب ذلك (والثاني) فعل اللسان وهي القراءة وهي لا تسقط عند الخوف ولا يجوز له أيضا أن  
 يتكلم حال الصلاة بكلام أجنبي أو يأتي بصيحات لا ضرورة اليها (والثالث) أعمال الجوارح فتمت قول أما القيام  
 وانعود فساقطان عنه لا محالة وأما الاستقبال فساقط على ما بيناه وأما الركوع والسجود فالإيماء قائم  
 مقامهما فيجب أن يجعل الإيماء النائب عن السجود أخفض من الإيماء النائب عن الركوع لان هذا القدر  
 يمكن واما ترك الطهارة فغير جائز لاجل الخوف فانه يمكنه التطهير بالماء أو التراب انما الخلاف في انه اذا وجد  
 الماء واستنع عليه التوضي به هل يجوز له أن يتيمم بالغبار الذي يتمكن منه حال ركوبه والاصح انه يجوز  
 لانه اذا كان خوف العطر يرخص التيمم فالخوف على النفس أولى أن يرخص في ذلك فهذا تفصيل قول  
 الشافعي رحمه الله وبالجملة فاعتمده في هذا الباب على قوله عليه الصلاة والسلام اذا أمرتكم بشيء فأتوا منه  
 ما استطعتم واحتج أبو حنيفة بانه عليه السلام أخر الصلاة يوم الخندق فوجب علينا ذلك أيضا (والجواب)  
 أن يوم الخندق لم يبلغ الخوف هذا الحد ومع ذلك فانه صلى الله عليه وسلم أخر الصلاة فعلنا كون هذه الآية  
 ناسخة لذلك الفعل (المسئلة السادسة) اختلفوا في الخوف الذي يفيد هذه الرخصة وطريق الضبطان نقول  
 الخوف اما ان يكون في القتال أو في غير القتال أما الخوف في القتال فاما ان يكون في قتال واجب  
 أو مباح أو محظور أما القتال الواجب فهو كالقتال مع الكفار وهو الاصل في صلاة الخوف وفيه نزات  
 الآية ويلحق به قتال أهل البغي قال تعالى فقاتلوا التي تبغي حتى تفي الى أمر الله وأما القتال المباح فقد قال  
 القاضي أبو المحاسن الطبري في كتاب شرح المختصر ان دفع الانسان عن نفسه مباح غير واجب بخلاف ما اذا  
 قصد الكافر نفسه فانه يجب الدفع انما يكون اخلا لا بحق الاسلام اذا عرفت هذا فنقول أما القتال في الدفع  
 عن النفس وفي الدفع عن كل شيوان محترم فانه يجوز فيه صلاة الخوف أما اذا قصد أخذ ماله أو اتلاف حاله  
 فهل له أن يصلي صلاة شدة الخوف فيه قولان الاصح انه يجوز واحتج الشافعي بقوله عليه السلام من  
 قتل دون ماله فهو شهيد فدل هذا على ان الدفع عن المال كالدفع عن النفس (والثاني) لا يجوز لان حرمة  
 الروح أعظم أما القتال المحظور فانه لا يجوز فيه صلاة الخوف لان هذا رخصة والرخصة اعانة والمعاصي  
 لا يستحق الاعانة أما الخوف الحاصل لافي القتال كالهارب من الحرق والغرق والسبع وكذا المطالب  
 بالدين اذا كان معسرا خافا من الحبس عاجزا عن ينة الاعصار فلهم أن يصلوا هذه الصلاة لان قوله تعالى وان  
 ضمت مطاق يتناول الكل فان قيل قوله فرجالا أو ركبانا يدل على ان المراد منه الخوف من العدو حال المقاتلة  
 قاتلها انه كذلك الا انه لما ثبت هناك دفعا للضرر وهذا المعنى قائم ههنا فوجب أن يكون ذلك الحكم مشروعا  
 والله أعلم (المسئلة السابعة) روى عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال فرض الله على لسان نبيكم  
 الصلاة في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة والجمهور على ان الواجب في الحضر أربع  
 وفي السفر ركعتان سواء كان في الخوف أو لم يكن وان قول ابن عباس متروك أما قوله تعالى فاذا أمنتم  
 فالعنى بزوال الخوف الذي هو سبب الرخصة فاذا كروا الله كما علمكم وفيه قولان (الاول) فاذا كروا بمعنى  
 فافعلوا الصلاة كما علمكم بقوله حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين وكما بينه بشرطه  
 وأركانه لان سبب الرخصة اذا زال عاد الوجوب فيه كما كان من قبل والصلاة قد نسى ذكرنا قوله تعالى  
 فاسعوا الى ذكر الله (والقول الثاني) فاذا كروا الله أي فاشكروا لاجل انعامه عليكم بالامن طعن  
 القاضي في هذا القول وقال ان هذا الذكر كما كان معلقا بشرط مخصوص وهو حصول الامن بعد الخوف  
 لم يكف حمله على ذكر يلزم مع الخوف والامن جميعا على حد واحد ومعلوم أن مع الخوف يلزم الشكر كما يلزم مع  
 الامن لان في كلا الحالتين نعمة الله تعالى متصلة والخوف ههنا من جهة الكفار لان جهته تعالى قالوا  
 حبل قوله تعالى فاذا كروا الله على ذكر يختص بهذه الحالة (والقول الثالث) انه دخل تحت قوله فاذا كروا  
 الله الصلاة والشكر جميعا لان الامن بسبب الشكر محمد يلزم قوله مع فعل الصلاة في أو قاتلها أما قوله

تعالى كما علمكم فبيان انعامه علينا بالتعليم والتعريف وان ذلك من نعمه تعالى ولولا هدايته لم نصل الى ذلك ثم ان اصحابنا فسروا هذا التعليم بخلق العلم والمعتزلة فسروه بوضع الدلائل وفعل الاطراف وقوله تعالى ما لم تنكروا تعلمون اشارة الى ما قبل بعثة محمد صلى الله عليه وسلم من زمان الجهالة والضلالة (الحكم الخامس عشر) قوله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لازواجهم متاعا الى الطول غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف بالله عزير حكيم) فيه مسائل (المسئلة الاولى) قرأ ابن كثير ونافع والكسائي وأبو بكر عن عاصم وصية بالرفع والباقون بالنصب أما الرفع ففيه أقوال (الاول) ان قوله وصية مبتدأ وقوله لازواجهم خبر وحسن الابتداء بالذكورة لانها مخصصة بسبب تخصيص الموضع كما حسن قوله سلام عليكم وخبر بين يديك (والثاني) أن يكون قوله وصية لازواجهم مبتدأ ويضم له خبر والتقدير فليعلمهم وصية لازواجهم ونظيره قوله فنصف ما فرضتم فدية مسلمة فصيام ثلاثة أيام (والثالث) تقدير الآية الامر وصية أو المقروض أو الحكم وصية وعلى هذا الوجه أشهرنا المبتدأ (والرابع) تقدير الآية كتب عليكم وصية (والخامس) تقديره ليكون منكم وصية (والسادس) تقدير الآية ووصية الذين يتوفون منكم وصية الى الطول وكل هذه الوجوه جائزة حسنة وأما قراءة النصب ففيها وجوه (الاول) تقدير الآية فليوصوا وصية (والثاني) تقديرها يوصون وصية كقولك انما أنت سير البريد أي تسير سير البريد (الثالث) تقديرها ألزم الذين يتوفون وصية وأما قوله تعالى متاعا ففيه وجوه (الاول) أن يكون على معنى متعوهن متاعا فيكون التقدير فليوصوا لهن وصية وليتعوهن متاعا (الثاني) أن يكون التقدير جعل الله لهن ذلك متاعا لان ما قبل الكلام يدل على هذا (الثالث) انه نصب على الحال أما قوله غير اخراج ففيه قولان (الاول) انه نصب بوقوعه وقع الحال كانه قال متعوهن مقيمات غير محرجات (والثاني) انتصب بنزع الخافض أراد من غير اخراج (المسئلة الثانية) في هذه الآية ثلاثة أقوال (الاول) وهو اختيار جمهور المفسرين انها منسوخة قالوا كان الحكم في ابتداء الاسلام انه اذا مات الرجل لم يكن لامرأته من ميراثه شيء الا النفقة والسكنى سنة وكان الحول عزيمة عليها في الصبر عن التزوج والحكم كانت مخيرة في أن تعتد ان شاءت في بيت الزوج وان شاءت خرجت قبل الحول لكنهما متى خرجت سقطت نفقتا هذا اجل ما في هذه الآية لانا ان قرأنا وصية بالرفع كان المعنى فليعلمهم وصية وان قرأنا بالنصب كان المعنى فليوصوا وصية وعلى القراءةين هذه الوصية واجبة ثم ان هذه الوصية صارت مفسرة بأمرين (أحدهما) المتاع والنفقة الى الحول (والثاني) السكنى الى الحول ثم أنزل تعالى أنهن ان خرجن فلا جناح عليكم في ذلك فثبت أن هذه الآية توجب أمرين (أحدهما) وجوب النفقة والسكنى من مال الزوج سنة (والثاني) وجوب الاعتداد سنة لان وجوب السكنى والنفقة من مال الميت سنة توجب المنع من التزوج بزواج آخر في هذه السنة ثم ان الله تعالى نسخ هذين الحكمين أما الوصية بالنفقة والسكنى فلان القرآن دل على ثبوت الميراث لها والسنة دلت على انه لا وصية لو ارث فصار مجموع القرآن والسنة ناسخا للوصية بالزوجة بالنفقة والسكنى في الحول وأما وجوب العدة في الحول فهو منسوخ بقوله يتر بصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا فهذا القول هو الذي اتفق عليه أكثر المتقدمين والمتأخرين من المفسرين (القول الثاني) وهو قول مجاهد ان الله تعالى أنزل في عدة المتوفى عن زوجها آيتين (أحدهما) ما تقدم وهو قوله يتر بصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا (والاخرى) هذه الآية فوجب تنزيل هاتين الآيتين على حالتين فنقول انها ان لم تختبر السكنى في دار زوجها ولم تأخذ النفقة من مال زوجها كانت عدتها أربعة أشهر وعشرا على ما في تلك الآية المتقدمة وأما ان اختارت السكنى في دار زوجها والاخذ من ماله وتركته فعدها هي الحول قال وتزيل الآيتين على هذين التقديرين أولى حتى يكون كل واحد منهما معمولا به (القول الثالث) وهو قول أبي مسلم الاصفهاني ان معنى الآية من يتوفى منكم ويذرون أزواجا وقد وصوا وصية لازواجهم بنفقة الحول وسكنى الحول

فان خرجن قبل ذلك وخالفن وصية الزوج بعد ان يقسم من المدة التي ضربها الله تعالى لهن فلا حرج فيها  
فعلن في أنفسهن من معروف أي نكاح صحيح لان اقامتهن بهذه الوصية غير لازمة قال والسبب انهم كانوا  
في زمان الجاهلية يوصون بالنفقة والسكنى حولا كاملا وكان يجب على المرأة الاعتداد بالحول فيبين الله  
تعالى في هذه الآية ان ذلك غير واجب وعلى هذا التقدير فالنسخ زائل واحتج على قوله بوجوده (أحدها)  
ان النسخ خلاف الاصل فوجب المصير الى عدمه بقدر الامكان (والثاني) أن يكون النسخ متأخرا عن  
المسوخ في النزول واذا كان متأخرا عنه في النزول كان الاحسن أن يكون متأخرا عنه في التلاوة أيضا لان  
هذا الترتيب أحسن فاما تقدم النسخ على المسوخ في التلاوة فهو وان كان جائزا في الجملة الا انه يعد من  
سوء الترتيب وتزويه كلام الله تعالى عنه واجب بقدر الامكان ولما كانت هذه الآية متأخرة عن تلك  
في التلاوة كان الاولى أن لا يحكم بكونها منسوخة بتلك (الوجه الثالث) وهو انه ثبت في علم أصول الفقه انه  
متى وقع التعارض بين النسخ وبين التخصيص كان التخصيص أولى وههنا ان خصصنا هاتين الآيتين بالحالتين  
على ما هو قول مجاهد اندفع النسخ فكان المصير الى قول مجاهد أولى من التزام النسخ من غير دليل وأما على  
قول أبي مسلم فالكلام أظهر لانكم تقولون تقدير الآية تعليم وصية لازوجهم أو تقديرها فليوصوا وصية  
فانتم تضيفون هذا الحكم الى الله تعالى وأبو مسلم يقول بل تقدير الآية والذين يتوفون منكم ولهم وصية  
لازواجهم أو تقديرها وقد أوصوا وصية لازواجهم فهو يضيف هذا الكلام الى الزوج واذا كان لا بد من  
الاضمار فليس اضماركم أولى من اضماره ثم على تقدير أن يكون الاضمار ما ذكرتم يلزم تطرق النسخ الى  
الآية وعند هذا يشهد كل عقل سليم بأن اضمار أبي مسلم أولى من اضماركم وان التزام هذا النسخ التزام له  
من غير دليل مع ما في القول بهذا النسخ من سوء الترتيب الذي يجب تزويه كلام الله تعالى عنه وهذا كلام  
واضح واذا عرفت هذا فنقول هذه الآية من أولها الى آخرها تكون جملة واحدة شرطية فالشرط هو قوله  
والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لازوجهم متسعا الى الحول غير اخراج فهذا كله شرط  
والجزء هو قوله فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف فهذا تقرير قول أبي مسلم  
وهو في غاية العصمة (المسئلة الثالثة) المعتمدة عن فرقة الوفاة لافقة لها ولا كسوة حاملا كانت أو حائلا  
وروى عن علي عليه السلام وابن عمران لها النفقة اذا كانت حاملا وعن جابر وابن عباس رضي الله عنهم  
انهم ما قالوا لافقة لها حمها الميراث وهل تستحق السكنى فيه قولان (أحدهما) لا تستحق السكنى وهو  
قول علي عليه السلام وابن عباس وعائشة ومذهب أبي حنيفة واختيار المنزى (والثاني) تستحق وهو  
قول عمرو وعثمان وابن مسعود وأم سلمة رضي الله عنهم وبه قال مالك والثوري واجد وبناء القولين على خبر  
فريرة بنت مالك أخت أبي سعيد الخدري قتل زوجها قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني أرجع  
الى أهلي فان زوجي ماتركني في منزل يملكه فقال عليه السلام نعم فانصرفت حتى اذا كنت في المسجد  
أو في الحجرة دعاني فقال امكثي في بيتك حتى يباع الكتاب أجله واختلفوا في تنزيل هذا الحديث قيل لم يوجب  
في الابتداء ثم أوجب فصارا الا قول منسوخا وقيل أمرها بالسكنى في بيتها أمر على سبيل الاستحباب لا على  
سبيل الوجوب واحتج المنزى رحمه الله على انه لا سكنى لها فقال أجمعنا على انه لا نفقة لها لان الملك انقطع  
بالموت فكذلك السكنى بدليل انهم أجمعوا على ان من وجب له نفقة وسكنى من والد وولد على رجل فبات  
انقطع نفقتهم وسكناهم لان ماله صار ميراثا للورثة فكذلك أهنا أوجب الاصحاب فقالوا لا يمكن قياس  
السكنى على النفقة لان المطلقة الثلاث تستحق السكنى بكل حال ولا تستحق النفقة لنفسها عند المنزى ولان  
النفقة وجبت في مقابلة التمكين من الاستمتاع ولا يمكن ههنا وأما السكنى فوجبت لتحصين النساء وهو  
موجود ههنا فاقترا فاذا عرفت هذا فنقول القائلون بأن هذه الآية منسوخة لا بد وأن يختلف قولهم بسبب  
هذه المسئلة وذلك لان هذه الآية توجب النفقة والسكنى أما وجوب النفقة فقد صار منسوخا وأما وجوب  
السكنى فهل صار منسوخا أم لا والكلام فيه ما ذكرناه (المسئلة الرابعة) القائلون بأن هذه الوصية

كانت واجبة أو ردوا على أنفسهم سؤالوا الله تعالى ذكر الوفاة ثم أمر بالوصية فكيف يوصي المتوفى وأجابوا عنه بأن المعنى والذين يقاربون الوفاة ينبغي أن يفعلوا هذا فالوفاة عبارة عن الاشراف عليها وجواب آخر وهو ان هذه الوصية يجوز ان تكون مضافة الى الله تعالى بمعنى أمره وتكليفه كأنه قيل وصية من الله لا زواجهم كقوله يوصيكم الله في أولادكم وانما يحسن هذا المعنى على قراءة من قرأ بالرفع أما قوله تعالى فلا جناح عليكم فالعنى لا جناح عليكم بأولياء الميت فيما فعلن في أنفسهن من التزين ومن الاقدام على النكاح وفي رفع الجناح وجهان (أحدهما) لا جناح في قطع النفقة عنهم اذا خرجن قبل انقضاء الحول (والثاني) لا جناح عليكم في ترك منعهن من الخروج لان مقامها حولا في بيت زوجها ليس بواجب عليها (الحكم السادس عشر) \* قوله تعالى (وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين كذلك بين الله لكم آياته لعلكم تهتدون) يروى ان هذه الآية انما نزلت لان الله تعالى لما أنزل قوله تعالى ومنهوهن الى قوله حقا على المحسنين قال رجل من المسلمين ان أردت فعلت وان لم أرد لم أفعل فقال تعالى وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين يعني على كل من كان متقيا عن الكفر واعلم ان المراد من المتاع ههنا فيه قولان (أحدهما) انه هو المتعة فظاهر هذه الآية يقتضي وجوب هذه المتعة لكل المطلقات في الناس من تمسك بظاهر هذه الآية وأوجب المتعة لجميع المطلقات وهو قول سعيد بن جبير وأبي العباسية والزهري قال الشافعي رحمه الله لكل مطلقة الا المطلقة التي فرض لها مهر ولم يوجد في حقها الميسر وهذه المسئلة قد ذكرناها في تفسير قوله تعالى ومنهوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره فان قيل لم أعيد ههنا ذكر المتعة مع ان ذكرها قد تقدم في قوله ومنهوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره قلنا ههنا لذكر حكمها خاصة وههنا لذكر حكمها عاما (والقول الثاني) ان المراد بهذه المتعة النفقة والنفقة قد تسمى متاعا واذا حملنا هذا المتاع على النفقة اندفع التكرار فكان ذلك أولى وههنا آخر الآيات الدالة على الاحكام والله أعلم \* قوله تعالى (لم تزل

الذين خرجوا من ديارهم وهم أولوف حذرا الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم ان الله له فضل على الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون) اعلم ان عادته تعالى في القرآن أن يذكر بعد بيان الاحكام القصص ليعيد الاعتبار للسامع ويحمله ذلك الاعتبار على ترك التردد والعناد ومن يد الخضوع والانقياد فقال لم تزل الى الذين خرجوا من ديارهم أما قوله لم ترفضه مسائل (المسئلة الاولى) اعلم ان الرؤية قد تعني رؤية البصيرة والقلب وذلك راجع الى العلم كقوله وأرنا مناسكنا معناه علمنا وقال فاحكم بين الناس بما أرانا الله أي علمك ثم ان هذا اللفظ قد يستعمل فيما تقدم للحطاب العلم به وفيما لا يكون كذلك فقد يقول الرجل لغيره يريد تعريفه ابتداء لم تزل الى ما جرى على فلان فيكون هذا ابتداء تعريف فعلى هذا يجوز ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم لم يعرف هذه القصة الا بهذه الآية ويجوز ان نقول كان العلم بها سابقا على نزول هذه الآية ثم ان الله تعالى أنزل هذه الآية على وفق ذلك العلم (المسئلة الثانية) هذا الكلام ظاهره خطاب مع النبي صلى الله عليه وسلم الا انه لا يبعد ان يكون المراد هو أمته الا انه وقع الابتداء بالخطاب معه كقوله تعالى يا أيها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن (المسئلة الثالثة) دخول لفظه الى في قوله تعالى لم تزل الى الذين يحتمل أن يكون لاجل ان الى عندهم حرف للاتهاء كقولك من فلان الى فلان فن علم بتعليم معلم فكان ذلك المعلم أو صل ذلك المتعلم الى ذلك المعلم وانها اليه فحسن من هذا الوجه دخول حرف الى فيه وتظيره قوله تعالى لم تزل الى ربك كيف مد الظل أما قوله الى الذين خرجوا من ديارهم ففيه روايات (أحدها) قال السدي كانت قرية وقع فيها الطاعون وهرب عامة أهلها والذين بقوا ماتوا أكثرهم وبقى قوم منهم في المرض والبلاء ثم بعد ارتفاع المرض والطاعون رجع الذين هربوا سالمين فقال من بقي من المرضى هؤلاء أحرم من الوصية ما صنعوا لصنعوا النجوان من الامراض والاتات ولئن وقع الطاعون ثانيا خرجنا فوقع هربوا وهم بضعة وثلاثون ألفا فلما خرجوا من ذلك الوادي ناداهم ملك من أسفل الوادي وآخر من أعلاه أن موتوا فهلكوا وابلت أجسامهم فتر بهم نبي يقال له حزقييل فلما رأهم وقف عليهم



وتذكر فيهم فاحسب الله تعالى اليه أتريد أن أريك كيف أحسبهم فقال نعم فقيل له ناد أيها النظام إن الله  
 يأمرك أن تحتمى بجعات العظام بطير بعضها إلى بعض حتى تمت العظام ثم أوحى الله ناديا ينها العظام  
 إن الله يأمرك أن تكسى الجاود ما نصارت لها ودمان نادى إن الله يأمرك أن تقوى فقامت فلما صاروا  
 أحياء قاموا وكانوا يقولون سبحانك ربنا وبمحمدك لا اله إلا أنت ثم رجعوا إلى قريتهم بعد حياتهم وكانت  
 أمارات أنهم كانوا ظاهرة في وجوههم ثم بقوا إلى أن ماتوا بعد ذلك بحسب آجالهم (الرواية الثانية)  
 قال ابن عباس رضي الله عنهما إن ملكا من ملوك بني إسرائيل أمر عسكره بالقتال فخافوا القتال وقالوا  
 للملكهم إن الأرض التي نذهب إليها فيها الوباء فمن لاندب إليها حتى يزول ذلك الوباء فأما هم الله تعالى  
 بأمرهم وبضواثمانية أيام حتى استغفوا وبلغ بنى إسرائيل موتهم فخرجوا لدفنهم فجزوا من كثرتهم فظفروا  
 عليهم الخطأ فأنحسبهم الله بعد الثمانية وبقي فيهم شيء من ذلك النتز وبقي ذلك في أولادهم إلى هذا اليوم واحتج  
 القائلون بهذا القول بقوله تعالى عقب هذه الآية وقائلوا في سبيل الله (والرواية الثالثة) إن حزقيل  
 النبي عليه السلام نذب قومه إلى الجهاد فذكر هو وجنبا فأرسل الله عليهم الموت فلما كثرتهم فخرجوا من  
 ديارهم فراراً من الموت فلما رأى حزقيل ذلك قال اللهم اله يعقوب واله موسى ترى معصية عبادك فأرهم  
 آية في أنفسهم تدلهم على نفاذ قدرتك وانهم لا يخرجون عن قبضتك فأرسل الله عليهم الموت ثم انه عليه  
 السلام ضاق صدره بسبب موتهم فدعا مرة أخرى فأحياهم الله تعالى أما قوله تعالى وهم أوف ففيه قولان  
 (الأول) إن المراد منه بيان العدد واختلافه في مبلغ عددهم قال الواحدى رحمه الله ولم يكونوا دون ثلاثة  
 آلاف ولا فوق سبعين ألفا والوجه من حيث اللفظ أن يكون عددهم أزيد من عشرة آلاف لأن الألف  
 جمع الكثرة ولا يقال في عشرة فنادونها أوف (والقول الثاني) أن الألف جمع ألف كقعود وقاعد وجالوس  
 وجاليس والمعنى أنهم كانوا مؤتلفي القلوب حال الصافي الوجه الأول أولى لأن ورود الموت عليهم وهم كثرة  
 عظيمة يفيد من يد اعتبار بحالهم لأن موت جمع عظيم دفعة واحدة لا يتفق وقوعه يفيد اعتبارا عظيما  
 فأما ورود الموت على قوم يتهم امتتلاف ومحبة كوروده ويتهم اختلاف في أن وجهه الاعتبار  
 لا يتغير ولا يختلف ويمكن أن يجاب عن هذا السؤال بأن المراد كون كل واحد منهم ألفا لحياته  
 محبا لهذه الدنيا فجمع حاصله إلى ما قال تعالى في صفتهم واتجدتهم أحرص الناس على حياة ثم انهم مع غاية  
 حبهم للحياة والفهم بها أماتهم الله تعالى وأهلكهم ليهلم أن حرص الانسان على الحياة لا يعصمه من الموت  
 فهذا القول على هذا الوجه ليس في غاية البعد أما قوله حذر الموت فهو منصوب لأنه مفعول له أى لحذر  
 الموت ومع سلوم أن كل أحد يحذر الموت فلما خص هذا الموضوع بالذكر علم أن سبب الموت كان في تلك الواقعة  
 أكثر مما لاجل غلبة الطاعون أو لاجل الأمر بالمقاتلة أما قوله تعالى فقال لهم الله موتوا فني تفسيرا قال الله  
 وجهان (الأول) انه جار مجرى قوله انما قولنا لشيء إذا أردناه أن نتول له كن فيكون وقد تقدم أنه ليس المراد  
 منه إثبات قول بل المراد انه تعالى متى أراد ذلك وقع من غير منعه وتأخير ومنه هذا عرف مشهور في اللغة  
 ويدل عليه قوله ثم أحياهم فاذا صح الأحياء بالقول فكذلك القول في الامانة (والقول الثاني) أنه تعالى  
 أمر الرسول أن يقول لهم موتوا وان يقول عند الأحياء مارويته عن السدى ويحتمل أيضا مارويته من ابن  
 الملك قال ذلك والقول الأول أقرب إلى التحقيق أما قوله تعالى ثم أحياهم فففيه مسائل (المسئلة الأولى)  
 الآية دالة على أنه تعالى أحياهم بعد أن ماتوا فوجب القطع به وذلك لأنه في نفسه جائز والصادق أخبر عن  
 وقوعه فوجب القطع بوقوعه أما الامكان فلان تركيب الأجزاء على الشكل المخصوص ممكن والامنا وجد  
 أولا واحتمال تلك الأجزاء للحياة ممكن والامنا وجدأ ولا متى ثبت هذا فقد ثبت الامكان واما ان الصادق  
 قد أخبر عنه فني هذه الآية ومتى أخبر الصادق عن وقوع ما ثبت في العقل امكان وقوعه وجب القطع به  
 (المسئلة الثانية) حالت المعتزلة أحياء الميت فمل خارق للعادة ومثل هذا لا يجوز من الله تعالى اظهاره  
 الا عند ما يكون معجزة لنبي اذ لو جاز ظهوره لاجل أن يكون معجزة لنبي لبطلت دلالاته على النبوة وأما عند

أخصاينا فانه يجوز اظهار خوارق العادات لكرامة الولي ولسائر الاعراض فكان هذا الحصر باطلا  
ثم قالت المعتزلة وقد روي أن هذا الاحياء انما وقع في زمان حزقيل النبي عليه السلام ببركة دعائه وهذا يحقق  
ما ذكرناه من أن مثل هذا لا يوجد الا ليكون معجزة للانبياء عليهم السلام وقيل حزقيل هو ذوالكفل وانما سمى  
بذلك لانه تكفل بشأن سبعين نبيا وانجدهم من القتل وقيل انه عليه السلام مرتبهم وهم موقى فجعل يفكر فيهم  
من تعبسا فادعى الله تعالى اليه ان أردت أحييتهم وجعلت ذلك الاحياء آية لك فقال نعم فاحياهم الله  
تعالى بدعائه (المسئلة الثالثة) انه قد ثبت بالدلائل أن معارف المكلفين تصير ضرورية عند القرب من الموت  
وعند معاينة الاحوال والشهائد فهو لا الذين أماتهم الله ثم أحياهم لا يحصلوا اما ان يقال انهم عاينوا  
الاحوال والاحوال التي مهاصارت معارفهم ضرورية وانما ما شاهدوا وشبها من تلك الاحوال بل الله  
تعالى أماتهم بغتة كالنوم الحادث من غير مشاهدة الاحوال البتة فان كل الحق هو الاول فعند ما أحياهم  
يمنع أن يقال انهم نبوا تلك الاحوال ونسوا ما عرفوا به وبهم بضرورة العقل لان الاحوال العظيمة لا يجوز  
نسيانها مع كمال العقل فكان يجب أن تبقى تلك المعارف الضرورية معهم بعد الاحياء وبقاء تلك المعارف  
الضرورية يمنع من صحة التكليف كما انه لا يبنى التكليف في الآخرة واما ان يقال انهم بقوا بعد الاحياء غير  
مكلفين وليس في الآية ما يمنع منه أو يقال ان الله تعالى حين أماتهم ما أراهم شيئا من الآيات العظيمة التي  
تصير معارفهم عندنا ضرورية وما كان ذلك الموت كوت سائر المكلفين الذين يعاينون الاحوال عند  
القرب من الموت والله أعلم بحقائق الامور (المسئلة الرابعة) قال قادة انما أحياهم ليستوفوا قيمة آجالهم  
وهذا القول فيه كلام كثير وبحث طويل أما قوله تعالى ان الله لذو فضل على الناس فقيمة وجوه (أحدها)  
انه تفضل على أولئك الاقوام الذين أماتهم بسبب انه أحياهم وذلك لانهم خرجوا من الدنيا على المعصية فهو  
تعالى أعادهم الى الدنيا و=~~منهم~~ من التوبة والتلافي (ونائبها) أن العرب الذين كانوا يتكفرون بالمعاد كانوا  
تمسكين بقول اليهودي كثير من الامور فلما تباه الله تعالى اليهود على هذه الواقعة التي كانت معلومة لهم  
وهم يذكرونها للعرب المتكفرين لانه عاد فالظاهر أن أولئك المنكرين يربعون من الدين الباطل الذي هو  
الانكار الى الدين الحق الذي هو الاقرار بالبعث والنشور فيخلصون من العقاب ويستحقون الثواب فكان  
ذكر هذه القصة فضلا من الله تعالى واحسانا في حق هؤلاء المنكرين (ونائبها) أن هذه القصة تدل على  
ان الحد من الموت لا يفيد هذه القصة تشجع الانسان على الاقدام على طاعة الله تعالى كيف كان وترزبل  
من قلبه الخوف من الموت فكان ذكر هذه القصة سببا لبعث العبد عن المعصية وقربه من الطاعة التي بها يفوز  
بالثواب العظيم فكان ذكر هذه القصة فضلا واحسانا من الله تعالى على عبده ثم قال ولكن أكثر  
الناس لا يشكرون وهو كقوله فإني أكثر الناس الكفوراً • قوله تعالى (وقالوا في سبيل الله واعلموا

ان الله سبحانه عليم) فيه قولان (الاول) أن هذا خطاب للذين أحيوا وقال الضحالك أحياهم ثم أمرهم  
بان يذهبوا الى الجهاد لانه تعالى انما أماتهم بسبب ان كرهوا الجهاد واعلم ان هذا القول لا يتم الا باضمار  
مخذوف تقديره وقيل لهم فانلوا (والقول الثاني) وهو اختيار جمهور المحققين ان هذا استئناف خطاب  
للماضين يتضمن الامر بالجهاد الا انه سبحانه بلطفه ورحمته قدم على الامر بالقتال ذكر الذين خرجوا  
من ديارهم اذ لا ينكص عن أمر الله بحب الحياة بسبب خوف الموت ولعلم كل أحد انه بترك القتال لا يثق  
بالسلامة من الموت كما قال في قوله قل ان ينفضكم القرار ان فررتم من الموت والقتل واذا لا تقمعون  
الا قليلا فتشجعهم على القتال الذي به وعد احدى الحسنيين ما في العاجل الظهور على العدو وفي الآجل  
الغور بان الخلود في النعيم والوصول الى ما تشتهي الانفس وتلد الاعين أما قوله تعالى في سبيل الله فالسبيل هو  
الطريق وسميت العبادات سبيلا الى الله تعالى من حيث ان الانسان يملكها ويتوصل الى الله بها ومعلوم أن  
الجهاد تقوية للدين فكان طاعة فلا جرم كل الجهاد مقادير في سبيل الله ثم قال واعلموا ان الله سبحانه عليم أي  
هو سميع كلادكم في ترغيب الغير في الجهاد وفي تنفير الغير عنه وعليم عفاي صدوركم من البواعث والاعراض

وان ذلك الجهاد لقرض الدين أو لواجب الدنيا \* قوله تعالى (من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً  
فيضاعفه له اضعافاً كثيرة والله يقبض ويبسط واليه ترجعون) في الآية مسائل (المسئلة الاولى) انه  
تعالى لما أمر بالقتال في سبيل الله ثم أرفقه بقوله من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً اختلف المفسرون  
فيه على قولين (الاول) أن هذه الآية متعلقة بما قبلها والمراد منها القرض في الجهاد خاصة فنذب العاجز  
عن الجهاد أن يتفق على الفقير القادر على الجهاد وأمر القادر على الجهاد أن يتفق على نفسه في طريق  
الجهاد ثم أكد تعالى ذلك بقوله والله يقبض ويبسط وذلك لان من علم ذلك كان اعتماده على فضل الله تعالى  
أكثر من اعتماده على ماله وذلك يدعو به الى انفاق المال في سبيل الله والاحتراز عن الخبز بذلك الانفاق  
(والقول الثاني) أن هذا الكلام مبتدأ لانعلق له بما قبله ثم القائلون بهذا القول اختلفوا فيهم من قال  
المراد من هذا القرض انفاق المال ومنهم من قال انه غيره والقائلون بأنه انفاق المال لهم ثلاثة أقوال  
(الاول) أن المراد من الآية ما ليس بواجب من الصدقة وهو قول الاصم واحتج عليه بوجهين (الاول)  
انه تعالى سماه بالقرض والقرض لا يكون الا تبرعاً (الحجة الثانية) سبب نزول الآية قال ابن عباس  
رضي الله عنه نزلت الآية في أبي الدرداء قال يارسول الله ان لي حديقتين فان تصدقت بأحدهما فهل لي  
منها في الجنة قال نعم قال وأم الدرداء معي قال نعم قال والصبيبة معي قال نعم فتصدق بأفضل  
حديقتيه وكانت تسمى الحنينية قال فرجع أبو الدرداء الى أهله وكانوا في الحديقة التي تصدق بها فقام  
على باب الحديقة وذلك لامرأته فقالت أم الدرداء بارك الله لك فيما اشتريت فخرجوا منها وسلوها  
فكان صلى الله عليه وسلم يقول كم من نخلة رداح تدلى عرونها في الجنة لاني الدرداء اذا عرفت سبب  
نزول هذه الآية طهران المراد بهذا القرض ما كان تبرعاً لا واجباً (القول الثاني) أن المراد من هذا القرض  
الانفاق الواجب في سبيل الله واحتج هذا القائل على قوله بأنه تعالى ذكر في آخر الآية والله ترجعون  
وذلك كالزجر وهو انما يليق بالواجب (والقول الثالث) وهو الاقرب انه يدخل فيه كلا القسمين كما انه  
داخل تحت قوله مثل الذين يتفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة اتيبت أما الذين قالوا المراد من هذا  
القرض شيء سوى انفاق المال ماروى عن بعض أصحاب ابن مسعود وهو قول الرجل سبحان الله والحمد لله  
ولاله الا الله والله أكبر قال القاضي وهذا بعيد لان لفظ الاقراض لا يقع عليه في عرف اللغة ثم قال  
ولا يمكن حمل هذا القول على الصحة الا ان نقول الفقير الذي لا يملك شيئاً اذا كان في قلبه انه لو كان  
قادراً لانفق واعطى فيثبت ذلك كون تلك التبة فاعمة مقام الانفاق وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم  
انه قال من لم يكن عنده ما يتصدق به فليعلم اليهود فانه له صدقة (المسئلة الثانية) اختلفوا  
في ان المطلق لفظ القرض على هذا الانفاق حقيقة أو مجاز قال الزجاج انه حقيقة وذلك لان القرض  
هو كل ما يفعل ليجازى عليه تقول العرب لك عندي قرض حسن وسني والمراد منه الفهل الذي يجازى عليه  
قال أمية بن ابي الصلت

كل امرئ سوف يجزي قرضه حسناً \* أو شيئاً ومدينا كالذي دانا

ومما يدل على ان القرض ما ذكرناه أن القرض أصله في اللغة القطع ومنه القراض وانقرض القوم اذا هلكوا  
وذلك لا يتطاع أثرهم فاذا اقرض فالمراد قطع له من ماله أو عمله قطعة يجازى عليه (والقول الثاني) أن لفظ  
القرض ههنا مجاز وذلك لان القرض هو ان يعطى الانسان شيئاً يرجع اليه مثله وههنا المتفق في سبيل الله انما  
يتفق ليرجع اليه بله الا انه جعل الاختلاف بين هذا الانفاق وبين القرض من وجوه (أحدها) أن القرض  
انما يأخذه من يحتاج اليه فقره وذلك في حق الله تعالى محال (وثانيها) أن البدل في القرض المعتاد  
لا يكون الا المثل وفي هذا الانفاق هو المضاف (وثالثها) أن المال الذي يأخذه المستقرض لا يكون  
ملكاً له وههنا هذا المال إنما هو ملك لله ثم مع - صول هذه الفروق سماه الله قرضاً والحكمة فيه التنبه  
على ان ذلك لا يضيع عند الله فكما ان القرض يجب أدائه ولا يجوز الاخلال به فكذا التوابع

الواجب على هذا الاتفاق واصل الى المكلف لا محالة و يروى أنه لما نزلت هذه الآية قالت اليهود ان  
الله فقير ونحن أغنياء فهو يطلب منا القرض وهذا الكلام لا نثق بجهلهم وحققهم لان الغالب عليهم التشبيه  
ويقولون ان معبودهم شيخ قال القاضي من يقول في معبوده مثل هذا القول لا يستبعد منه أن يصفه  
بالفقر فان قيل فما معنى قوله تعالى من ذالذي يقرض الله قرضا حسنا ولا يجرى الكلام على طريق  
الاستفهام فلنا ان ذلك في الترغيب في الدعاء الى الفعل أخرب من ظاهرا لامر أما قوله تعالى قرضا حسنا فمفهومه  
مستلثان (المسئلة الاولى) قال الواحدى القرض في هذه الآية اسم لاداء درولو كان مصدر الكائن ذلك  
القرضا (المسئلة الثانية) كرون القرض حسنا يحتمل وجوها (أحدها) أراد به حلالا خاصا لا يختلط به  
الحرام لأن مع الشبهة يقع الاختلاط ومع الاختلاط يماقح الفعل (وثانيها) أن لا يتبع ذلك الاتفاق منا  
ولا أدى (وثالثها) أن يفعله على نية التقرب الى الله تعالى لان ما يفعل رباة وسبعة لا يستحق به الثواب  
أما قوله تعالى فيضا عفته فمفهومه مسألتان (المسئلة الاولى) في قوله فيضا عفته أربع قرآت (أحدها)  
قرأ أبو عمرو وتنافع وحزة والتكلى فيضا عفته بالاتس والرفع (والثاني) قرأ طاهم فيضا عفته بالألف  
والنصب (الثالث) قرأ ابن كثير فيضا عفته بالتشديد والرفع بالألف (والرابع) قرأ ابن عامر فيضا عفته  
بالتشديد والنصب فقول أما التشديد والتخفيف فهم ما لغتان ووجه الرفع العطف على يقرض ووجه  
النصب أن يحتمل الكلام على المعنى الاعلى اللفظ لان المعنى يكون قرضا فيضا عفته والاختيار الرفع لان فيه  
معنى الجزاء وجواب الجزاء بالقضاء لا يكون الارقما (المسئلة الثانية) التضعيف والاضعاف والاضاعفة  
واحد وهو الزيادة على أصل الشيء حتى يبالغ مثاين أو أكثر وفي الآية حذف والتقدير فيضا عفتوا به أما قوله  
تعالى اضعافا كثيرة فمفهوم من ذكر فيه قدر معيننا وأجود ما يقال فيه انه القدر المذكور في قوله تعالى مثل  
الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبت سبع سنابل فيقال يحتمل الجمل على المفسر لان كلتا  
الآيتين وردتا في الاتفاق ويمكن أن يجاب عنه بأنه تعالى لم يقتصر في هذه الآية على التشديد بل قال بعده  
والله يضاعف لمن يشاء (والقول الثاني) وهو الاصح واختيار الذي ان هذا التضعيف لا يعلم أحد ما هو  
وكم هو وانما المهم تعالى ذلك لان ذكر الميسم في باب الترغيب أقوى من ذكر المحدود أما قوله تعالى والله  
يقبض ويبسط ففي بيان أن هذا كيف يناسب ما تقدم وجوه (أحدها) أن المعنى انه تعالى لما كان هو القابض  
المبسط قال كان تقدير هذا الذي أمر بالاتفاق المال القليل فيفق المال في سبيل الله فانه سواء انفق أو لم ينفق  
فليس له الا القدر وان كان تقديره الغنى فينتفق فانه سواء انفق أو لم ينفق فليس له الا الغنى والسعة وبسط اليد  
فعلى كلا التقديرين يكون اتفاق المال في سبيل الله أولى (وثانيها) أن الانسان اذا علم أن القبض والبسط  
بالله انقطع ظرره عن مال الدنيا وبقي اعتماده على الله فينتدب سهل عليه اتفاق المال في سبيل مرضاة الله  
تعالى (وثالثها) انه تعالى يوسع على عباده ويقدر فلا يتخلوا عليه بما وسع عليكم لئلا يبذل  
السعة الحاصلة لكم بالضيق (ورابعها) أنه تعالى لما أمرهم بالصدقة وحثهم عليها أخبر أنه لا يملكهم  
ذلك الا بتوفيقه واعانتة فقال والله يقبض ويبسط بمعنى يقبض القلوب حتى لا تقدم على هذه الطاعة  
ويبسط بعضها حتى يقدم على هذه الطاعة ثم قال واليه ترجعون والمراد به الى حيث لا حاكم ولا مدبر

سواء والله أعلم (القصة الثانية) قصة طالوت • قوله عز وجل (لم ترالى الملائم بنى اسرائيل  
من بعد موسى اذا قالوا لنبى لهم ابعث لنا ملكا فقال فى سبيل الله قال هل عبيتم ان كتب عليكم القتال  
ان لاتقاتوا او اتوا او ما لسان لاتقاتل فى سبيل الله وقد اخرجنا من ديارنا وابنا بنا فلما كتب عليهم القتال  
تولوا الا قليلا منهم واقه عليهم بان الملائم الاشرف من الناس وهو اسم الجماعة كالقوم والرهط والجنس  
وجعه املاء طال الشاهر

وتقالها الاملاء من كل معشر • وخير احوال الرجال مديدها  
وأصلها من الممل وهو المملون العيون هيبة ورواه وقيل هم الذين يملون المكان اذا حضروا وتقال الزنجاج

الملا رؤساء سوا بذلك لانهم يملون القلوب بما يحتاج اليه من قولهم ملا الرجل يلامه فهو على قوله  
 تعالى اذ قال النبي لهم ابعث لنا في الآيات مسائل (المسئلة الاولى) تعلق هذه الآية بما قبلها من حيث انه  
 تعالى لما فرض القتال بقوله وقاتلوا في سبيل الله ثم امرنا بالانفاق فيه ما له من التأخير في كمال المراد بالقتال  
 ذكر قصة بني اسرائيل وهي انهم لما امروا بالقتال نكثوا واخلفوا فذمهم الله تعالى عليه وذبهم الى الظلم  
 والمقصود منه ان لا يقدم المأمورون بالقتال من هذه الامة على مخالفة وان يكونوا مستقرين في القتال  
 مع اعداء الله تعالى (المسئلة الثانية) لاشك ان المقصود الذي ذكرناه حاصل سواء علمنا ان ذلك النبي  
 من كان من اولئك وان اولئك الملا من كانوا اولم نعلم شيئا من ذلك لان المقصود هو الترغيب في باب الجهاد  
 وذلك لا يختلف وانما يعلم من ذلك النبي ومن ذلك الملا بالخبر المتواتر وهو مفقود واما خبر الواحد فانه  
 لا يقيد الا للظن ومنهم من قال انه يوشع بن نون بن افرائيم بن يوسف والدليل عليه قوله تعالى من بعد موسى  
 وهذا ضعيف لان قوله من بعد موسى كما يحتمل الاتصال يحتمل الحصول من بعد زمان ومنهم من قال كان  
 اسم ذلك النبي اشمويل من بني هارون واسمه بالعربية اسماعيل وهو قول الاكثرين وقال السدي هو  
 شعرون سمته امة بذلك لانه ادعت الله تعالى ان يرزقها ولدا فاستجاب الله تعالى دعاءها فسمته شعرون يعني  
 مع دعاءها فيه والسين تصريحا بالعبانية وهو من ولد لاوي بن يعقوب عليه السلام (المسئلة الثالثة)  
 قال وهب والكوفي ان المعاصي كثرت في بني اسرائيل والخطايا ظمت فيهم ثم غاب عليهم عدولهم فبني كثيرا  
 من ذرارهم فسألوا انبيهم ملكا تنظم به كلمتهم ويجمعهم به امرهم ويستقيم حالهم في جهاد عدوهم وقيل تغلب  
 جالوت على بني اسرائيل وكان قوام بني اسرائيل بذلك يجتمعون عليه يجاهد الاعداء ويجري الاحكام ونبي  
 يعطيه الملك ويقوم امر دينهم ويأتيهم بالخبر من عند ربهم اتماما قوله نشأ في سبيل الله فاعلم انه قرى نقاتل  
 بالنون والجزم على الجواب وبالنون وبالرفع على انه حال أي ابعث لنا مقدرين القتال أو استئنافا كانه قيل  
 مات شعرون بالملك قالوا نقاتل وقرى بالياء والجزم على الجواب وبالرفع على انه صفة لقوله ملكا اتماما قوله قال  
 هل عسيتم ان كتب عليكم القتال ان لا تقاتلوا فيه مسائل (المسئلة الاولى) قرأ نافع وحده عسيتم بكسر  
 السين ههنا وفي سورة محمد صلى الله عليه وسلم واللفظة الشهورة فضها ووجه قراءة نافع ما حكاه ابن الاعرابي  
 انهم يقولون هو عسى بكذا وهذا يقوى عسيتم بكسر السين الاترى ان عسى بكذا مثل حرى وشحج وطعن  
 أو عبيدة في هذه القراءة فقال لوجاز ذلك لجاز عسى ربكم أجاب أصحاب نافع عنه من وجهين (الاول)  
 أن الياء اذا سكنت وانفتح ما قبلها حصل في التلظظ بها نوع كلفة ومشقة وليست الياء من عسى كذلك لانها  
 وان كانت في الكتابة ياء الانها في اللفظ ممدودة وهي خفيفة فلا تحتاج الى خفة أخرى (والجواب) الثاني هب  
 أن القياس يقتضي جواز عسى ربكم الا اذا ذكرنا انهم ما لفتان فله ان يأخذ باللغتين فيسعمل احدهما  
 في موضع والاخرى في موضع آخر (المسئلة الثانية) خبر هل عسيتم هو قوله ان لا تقاتلوا والشرط فاصل  
 بينهما والمعنى هل قاربتم ان لا تقاتلوا يعني أتوقع حينئذ منكم عن القتال فادخل هل مستفهما عما هو متوقع  
 عندهم ومظنون وأراد بالالاستفهام التقرير وثبت أن المتوقع كائن وانما صائب في توقعه كقوله تعالى هل أتى  
 على الانسان حين من الدهر معناه التقرير ثم انه تعالى ذكر أن القوم قالوا وما لنا ان لا نقاتل في سبيل  
 الله وهذا يدل على ضمان قوى خصوصاً واتهوا ذلك بعلة قوية توجب التشدد في ذلك وهو قولهم وقد  
 اخرجنا من ديارنا وأبنا لنا ان من بلغ منه العتد وهذا المبلغ فالظاهر من أمره الاجتهاد في قمع عدوه  
 ومقاتلته فان قيل المشهور انه يقال ما لك تفعل كذا ولا يقال ما لك ان تفعل كذا قال تعالى ما لكم  
 لا ترجون لله وقارا وقال وما لكم لا تؤمنون بالله (والجواب) من وجهين (الاول) وهو قول المبرد  
 أن ما في هذه الآية مجدد لاستفهام كانه قال ما لنا نترك القتال وعلى هذا الطريق يزول السؤال (الوجه  
 الثاني) ان نسلم أن ما ههنا بمعنى الاستفهام ثم على هذا القول وجوه (الاول) قال الاخفش  
 أن ههنا زائدة والمعنى ما لنا لا نقاتل وهذا ضعيف لان القول بنبوت الزيادة في كلام الله خلاف  
 الاصل (الثاني) قال الفراء الاستفهام ههنا محمول على المعنى لان قولك ما لك لا تقاتل تعالى

معناه ما يمنعك ان تقا تل فلما ذهب الى معنى المنع حسن ادخال ان فيه قال تعالى ما منعك ان تسجد وقال  
مالك ان لا تكون مع الساجدين ( الثالث ) قال الكسائي معنى ومالتان لان تقا تل أى شئ لنا فى تزلة  
القتال ثم سقطت كلمة فى ورج أبو على الضارمى قول الكسائي على قول الفراء قال وذلك لان على قول  
الفراء لا بد من اضممار حرف الجز والتقدير ما يمنعنا من ان ننال واذا كان لا بد من اضممار حرف الجز على  
القولين ثم على قول الكسائي يبقى اللفظ مع هذا الاضممار على ظاهره وعلى قول الفراء لا يبقى  
فكان قول الكسائي لا محالة أولى وأقوى أما قوله فلما كتب عليهم القتال فلو اذ علم أن فى الكلام  
مخذوفاته يدبره فسأل الله تعالى ذلك فبعث لهم ملكا وكتب عليهم القتال فلو اذ علم أنه لا بد  
منهم فهم الذين عبروا النهر وسيأتي ذكرهم وقيل كان عدد هذا القليل ثمانمائة وثلاثة عشر على عدد أهل  
بدر والله عليهم بالظالمين أى هو عالمين عن ظلم نفسه حين خالف ربه ولم يف باقبل من ربه وهذا هو الذى يدل  
على تعلق هذه الآية بقوله قبل ذلك وقا تلوا فى سبيل الله فكانه تعالى أسمعهم وجوب ذلك بان ذكر  
قصة بنى اسرائيل فى الجهاد وعقب ذلك بان من يقدم على مثله فهو ظالم واقه أعلم بما يستحقه الظالم وهذا  
بين فى كونه زجرا عن مثل ذلك فى المستقبل وفى كونه بعنا على الجهاد وان يستمر كل مسلم على القيام بذلك  
واقه أعلم \* قوله تعالى ( وقال لهم نبيهم ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا قالوا انى يكون له الملك علينا  
ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال قال ان الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة فى العلم والجسم والله  
يوقى ملكه من يشاء والله واسع عليم ) اعلم أنه لما بين فى الآية الاولى انه أجابهم الى ما سألوهم انهم فلو اذ بين  
أن أول ما قولوا انكارهم امره طالوت وذلك لانهم طلبوا من نبيهم أن يطلب من الله أن يعين لهم ملكا فاجابهم  
بان الله قد بعث لهم طالوت ملكا قال صاحب الكشاف طالوت اسم أعجمى كجالت وداود وانما امتنع من  
المعرف اتعريفه وعجمته وزعموا انه من الطول لما وصف به من البسطة فى الجسم ووزنه ان كان من  
الطول فعولت وأصله طولوت الا ان امتناع صرفه يدفع ان يكون منه الا ان يقال هو اسم عبرانى وافق  
عربيا كما وافق حطة حنطة وعلى هذا التقدير يكون أحد سببه الجملة ان يكونه عبرانيا ثم ان الله تعالى  
لما عينه لان يكون ملكا لهم اظهروا التولى عن طاعته والاعراض عن حكمه وقالوا انى يكون له  
الملك علينا واستبعدوا جدا ان يكون هو ملكا عليهم قال المفسرون وسبب هذا الاستبعاد ان النبوة كانت  
مخصوصة بسببهم من اسباط بنى اسرائيل وهو سبط لاوى بن يعقوب ومنه موسى وهارون وسبب  
الملكية سبط يهودا ومنه داود وسليمان وان طالوت ما كان من أحد هذين السبطين بل كان من ولد  
بنيامين فلهذا السبب انكروا كونه ملكا لهم وزعموا انهم أحق بالملك منهم ثم انهم أكدوا هذه الشبهة  
بشبهة أخرى وهى قولهم ولم يؤت سعة من المال وذلك اشارة الى انه فقير واختلفوا فقال وهب كان دباغا  
وقال السدى كان كاريبا وقال آخرون كان سقاء فان قيل ما الفرق بين الواوين فى قوله ونحن أحق وقوله  
ولم يؤت قلنا الاولى للجمال والثانية لعطف الجملة على الجملة الواقعة حالا والمعنى كيف يملك علينا والجمال انه  
لا يستحق التملك لوجود من هو أحق بالملك وانه فقير ولا بد للملك من مال يعتضده ثم انه تعالى أجاب عن شبههم  
بوجوه ( الاوّل ) قوله ان الله اصطفاه عليكم وفيه مسائل ( المسئلة الاولى ) معنى الآية انه تعالى خصه بالملك  
والامرة واعلم ان القوم لما كانوا مقررين بنبوة ذلك النبي كان اخباره عن الله تعالى انه جعل طالوت ملكا  
عليهم بحجة قاطعة فى ثبوت الملك له لان من جوز الكذب على الانبياء عليهم السلام فحينئذ ترفع الوثوق  
عن قوالهم وذلك يقدر فى ثبوت نبوتهم ورسالتهم واذا ثبت صدق الخبر ثبت ان الله تعالى خصه بالملك  
واذا ثبت ذلك كان ملكا واجب الطاعة وكانت الاعراضات ساقطة ( المسئلة الثانية ) قوله اصطفاه  
اى أخذ الملك من غيره صافيا له واصطفاه واستصفاه بمعنى الاستخلاص وهو ان يأخذ الشئ خالصا لنفسه  
وقال الزجاج انه ما خوذ من الصقوة والاصل فيه اصتنى بالتاء قابلية التاء طاء ليسهل النطق بها بعد الصاد  
وكيف ما كان الاشتقاق فالمراد ما ذكرناه انه تعالى خصه بالملك والامرة وعلى هذا الوجه وصف تعالى نفسه

بأنه اصطفى الرسل ووصفهم بأنهم المصطفون الاخيار ووصف الرسول بأنه المصطفى (المسئلة الثالثة) هذه الآية تدل على بطلان قول من يقول ان الامامة موروثه وذلك لان بن اسرائيل انكر وان يكون ملكهم من لا يكون من بيت المملكة فاعلمهم الله تعالى أن هذا ساقط والمستحق لذلك من خصه الله تعالى بذلك وهو نظير قوله توفى الملك من تشاء وتزعج الملك عن تشاء (الوجه الثاني) في الجواب عن هذه الشبهة قوله تعالى وزاده بسطة في العلم والجسم وتقرر بهذا الجواب انهم طعنوا في استحقاقه للملك بامر من (أحدهما) انه ليس من أهل بيت الملك (الثاني) انه فقير والله تعالى بين أنه أهل الملك وقرر ذلك بأنه حصل له وصفان (أحدهما) العلم (والثاني) القدرة وهذا ان الوصفان أشد مناسبة لاستحقاق الملك من الوصفين الاولين ويضاهيه من وجوه (أحدهما) أن العلم والقدرة من باب الكالات الحقيقية والمال والجاه ليس كذلك (والثاني) أن العلم والقدرة من الكالات الحاصلة لجوهر نفس الانسان والمال والجاه أمران منفصلان عن ذات الانسان (الثالث) أن العلم والقدرة لا يمكن سلهم ما عن الانسان والمال والجاه يمكن سلهم ما عن الانسان (الرابع) أن العالم بامر الحروب والقوى الشديدة على المحاربة يكون الانتفاع به في حفظ مصلحة البلد وفي دفع شر الاعداء أتم من الانتفاع بالرجل التسيب الغني اذ لم يكن له علم بضبط المصالح وقدرة على دفع الاعداء فثبت بما ذكرنا أن اسناد الملك الى العالم القادر أولى من اسناده الى التسيب الغني ثم ههنا مسائل (المسئلة الاولى) احتج أصحابنا في مسئلة خلق الاعمال بقوله وزاده بسطة في العلم والجسم وهذا يدل على ان العلوم الحاصلة للخلق إنما حصلت بتخليق الله تعالى وإيجاده وقالت المعتزلة هذه الاضافة إنما كانت لانه تعالى هو الذي يعطى العقل ونصب الدلائل وأجاب الاصحاب بان الاصل في الاضافة المباشرة دون التسبب (المسئلة الثانية) قال بعضهم المراد بالبسطة في الجسم طول القامة وكان يفوق الناس برأسه ومنه كعبه وانما سمي طالوت لطوله وقيل المراد من البسطة في الجسم الجمال وكان أجمل بن اسرائيل وقيل المراد القوة وهذا القول عندى أصح لان المنتفع به في دفع الاعداء هو القوة والشدة لا الطول والجمال (المسئلة الثالثة) انه تعالى قدم البسطة في العلم على البسطة في الجسم وهذا منه تعالى تنبيه على ان الفضائل النفسانية أعلى وأشرف وأكمل من الفضائل الجسمانية (الوجه الثالث) في الجواب عن الشبهة قوله تعالى والله يوفى ما له من يشاء وتقريره أن الملك لله والعبيد لله فهو سبحانه يوفى ملكه من يشاء ولا اعتراض لاحد عليه في فعله لان المالك اذا تصرف في ملكه فلا اعتراض لاحد عليه في فعله (الوجه الرابع) في الجواب قوله تعالى والله واسع عليم وفيه ثلاثة أقوال (أحدها) انه تعالى واسع الفضل والرزق والرحمة وسعت رحمته كل شيء والتقدير انتم طعنتم في طالوت بكونه فقيرا والله تعالى واسع الفضل والرحمة فاذا فرض الملك اليه فان علم أن الملك لا يتشبه الابالمال فالتعالى يفتح عليه باب الرزق والسعة في المال (والقول الثاني) انه واسع بمعنى موسع أى يوسع على من يشاء من نعمه وتعلقه بما يناله على ما ذكرناه (والثالث) انه واسع بمعنى ذو سعة وبجي فاعل وعناؤه ذوكذا كقوله عيشة راضية أى ذات رضى وهم ناصب ذو نصب ثم بين بقوله عليم انه تعالى مع قدرته على اغناء الفقير عالم بمقادير ما يحتاج اليه في تدبير الملك وعالم بحال ذلك الملك في الحاضر والمستقبل فيختار له ما يجمع العواقب ما هو مصلحة في قيامه بأمر الملك • قوله تعالى (وقال لهم فيهم ان آية ملكنا ان ياتيكم التابوت فيه كعبة من ربكم وبقيت مما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة ان في ذلك لآية لكم ان كنتم مؤمنين فلما فصل طالوت بالجنود قال ان الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فانه مني الا من اغترف غرفة بيده فشرب بوا منه الا قليلا منهم فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه قالوا لا طاقة لنا اليوم بالجنود والذين آمنوا بالله والذين آمنوا معه قالوا لا طاقة لنا اليوم بالجنود قال الذين آمنوا بالله والذين آمنوا معه ان الله ابتليكم بالناهر فمن شرب فلا يؤمن الا من لم يلمس الماء الا قليلا منهم فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه قالوا لا طاقة لنا اليوم بالجنود والذين آمنوا بالله والذين آمنوا معه قالوا لا طاقة لنا اليوم بالجنود قال الذين آمنوا بالله والذين آمنوا معه ان الله ابتليكم بالناهر فمن شرب فلا يؤمن الا من لم يلمس الماء الا قليلا منهم فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه قالوا لا طاقة لنا اليوم بالجنود والذين آمنوا بالله والذين آمنوا معه قالوا لا طاقة لنا اليوم بالجنود

الله تعالى ثم ان ذلك النبي لما قال ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا كان هذا دليلا فاطعنا في كون طالوت  
 ملكا ثم انه تعالى لكامل رحمة باخلق ضم الى ذلك الدليل دليلا آخر يدل على كون ذلك النبي صادقا في ذلك  
 الكلام ويدل ايضا على ان طالوت نصبه الله تعالى للملك واكسار الدلائل من الله تعالى جائز ولا ذلك انه  
 كثرت معجزات موسى عليه السلام ومحمد عليه السلام فلهذا قال تعالى وقال لهم نبيهم ان آية ملكة ان  
 يأتيكم التابوت وفيه مسايل (المسئلة الاولى) ان يجي ذلك التابوت لا بد وان يقع على وجه يكون خارقا  
 للعادة حتى يصح ان يكون آية من عند الله دالة على صدق تلك الدعوى ثم قال أصحاب الاخبار ان الله تعالى  
 انزل على آدم عليه السلام تابوتاه صور الانبياء من اولاده فتوارثه اولاد آدم الى ان وصل الى يعقوب  
 ثم بقي في أيدي بني اسرائيل فكانوا اذا اختلفوا في شئ تكلموا به بينهم واذ حضروا القتال قدموه  
 بين أيديهم يستفتون به على عدوهم وكانت الملائكة تحمله فوق العسكر وهم يقاثلون العدو فاذا هزموا  
 من التابوت صيحة استبقوا بالنصرة فلما عصوا وفسدوا سلط الله عليهم العمالة فغلبوهم على التابوت  
 وسلبوه فلما سألوا نبيهم العينة على ملك طالوت قال ذلك النبي ان آية ملكة انكم تجدون التابوت في داره  
 ثم ان الكفار الذين سلبوا ذلك التابوت كانوا قد جعلوه في موضع البول والغائط فدعا النبي عليهم في ذلك  
 الوقت فسلط الله على أولئك الكفار البلاء حتى ان كل من بال عنده أو تغوط ابتلاه الله تعالى بالبوا سير  
 فعلم الكفار ان ذلك لاجل استخفافهم بالتابوت فاخرجوه ووضعوه على ثورين فأقبل الثوران يسيران  
 ووكل الله تعالى بهما أربعة من الملائكة يسبقونهما حتى أتوا منزل طالوت ثم ان قوم ذلك النبي رأوا التابوت  
 عند طالوت فعلموا ان ذلك دليل على كونه ملكا لهم فذلك هو قوله تعالى ان آية ملكة ان يأتيكم التابوت  
 والايان على هذا بما جازلانه أتى به ولم يأت هو فنسب اليه توسعا كما يقال رجعت الدراهم وخسرت التجارة  
 (والرواية الثانية) ان التابوت صندوق كان موسى عليه السلام يضع التوراة فيه وكان من خشب وكأوا  
 يعرفونه ثم ان الله تعالى رفعه بعد ما قبض موسى عليه السلام لسططه على بني اسرائيل ثم قال في ذلك  
 القوم ان آية ملكة طالوت ان يأتيكم التابوت من السماء ثم ان التابوت لم تحمله الملائكة ولا الثوران بل نزل  
 من السماء الى الارض والملائكة كانوا يحفظونه والقوم كانوا ينظرون اليه حتى نزل عند طالوت وهذا  
 قول ابن عباس رضي الله عنهما وعلى هذا الايمان حقيقة في التابوت وأضيف الحمل الى الملائكة في القولين  
 جميعا لان من حفظ شيئا في الطريق جاز أن يوصف بانه حمل ذلك الشيء وان لم يحمله كما يقول القائل حملت  
 الامتعة الى زيد اذا حفظها في الطريق وان كان الحامل غيره واعلم أنه تعالى جعل ايمان التابوت معجزة  
 ثم فيه احتمالان (أحدهما) ان يكون مجي التابوت معجزة وذلك هو الذي قرئناه (والثاني) ان لا يكون  
 التابوت معجزة بل يكون ما فيه هو المعجز وذلك بان يشاهدوا التابوت خالبا ثم ان ذلك النبي يضعه بمحضر من  
 القوم في بيت ويغلقوا البيت ثم ان النبي يدعي ان الله تعالى خلق فيه ما يدل على واقعتنا فاذا فحقوا باب  
 البيت ونظر روافي التابوت رأوا فيه كما يدل على ان ملكهم هو الطالوت وعلى ان الله سينصرهم على أعدائهم  
 فهذا يكون معجزة فاطعنا الاعلى انه من عند الله تعالى وافظ القرآن يحتمل هذا لان قوله يأتيكم التابوت فيه  
 سكتة من ربكم يحتمل أن يكون المراد منه انهم يجدون في التابوت هذا المعجز الذي هو سبب لاستقرار قلوبهم  
 واطمئنان أنفسهم فهذا محتمل (المسئلة الثانية) قال صاحب الكشف وزن التابوت اما ان يكون  
 فعلا أو فاعولا والشأن مرجوح لانه يقل في كلام العرب لفظ يكون فاعولا ولا منه من جنس واحد نحو  
 سلس وقلق فلا يقال تابوت من ثبت قياسا على ما نقل واذا فسد هذا القسم تعين الاول وهو انه فعلوت من  
 التوب وهو الرجوع لانه ظرف يوضع فيه الاشياء ويودع فيه فلا يزال يرجع اليه ما يخرج منه وصاحبه  
 يرجع اليه فيما يحتاج اليه من مودعائه (المسئلة الثالثة) قرأ الكل التابوت بالتاء وقرأ أبي وزيد بن ثابت  
 التابوت بالها وهي لغة الانصار (المسئلة الرابعة) من الناس من قال ان طالوت كان نبيا لانه تعالى  
 أظهر المعجزة على يده وكل من كان كذلك كان نبيا ولا يقال ان هذا كان من كرامات الاولياء لان الفرق



بين الكرامة والمهجرة ان الكرامة لا تكون على سبيل التعدي وهذا كان على سبيل التعدي فوجب أن  
 لا يكون من جنس الكرامات (والجواب) لا يبعد أن يكون ذلك معجزة لنبي ذلك الزمان ومع كونه معجزة له  
 فإنه كان آية فاطعة في ثبوت ملكه أما قوله تعالى فيه سكنة من ربكم ففيه مسائل (المسئلة الاولى) السكنة  
 فهيلة من السكن وهو ضد الحركة وهي مصدر وقع موقع الاسم نحو القضية والبقية والعزيمة (المسئلة  
 الثانية) اختلفوا في السكنة وضبط الاقوال فيها ان نقول المراد بالسكنة اما ان يقال انه كان شتيا حاصل  
 في التابوت أو ما كان كذلك (والقسم الثاني) هو قول أبي بكر الاصم فإنه قال ان آية ملكه أن ياتيكم  
 التابوت فيسه سكنة من ربكم أي تسكنون عند مجيئه وتقررون له بالملازمة وتزول فقرتكم عنه لأنه متى جاءهم  
 التابوت من السماء وشاهدوا تلك الحالة فلا بد وأن تسكن عليهم اليه وتزول فقرتكم به بالسكنة (وأما القسم  
 الاول) وهو ان المراد من السكنة شئ كان موضوعا في التابوت وعلى هذا ففيه اقوال (الاول)  
 وهو قول أبي مسلم انه كان في التابوت بشارات من كتب الله تعالى المترلة على موسى وهارون ومن بعدهما  
 من الانبياء عليهم السلام بأن الله ينصر طالوت وبنو جندوه ويزيل خوف العدو عنهم (الثاني) وهو قول  
 علي عليه السلام كان لها وجه كوجه الانسان وكان لها ربح عذافة (والثالث) قول ابن عباس رضي  
 الله عنهما هي صورة من زبرجد أو باقوت لها رأس ك رأس المهر وذنبه كذنبه فاذا صاحت كصياح الهر ذهب  
 التابوت نحو العدو وهم يعضون معه فاذا وقفوا نزل النصر (والقول الرابع) وهو قول عمرو بن  
 عبيدان السكنة التي كانت في التابوت شئ لا يعلم واعلم ان السكنة عبارة عن الثبات والامن وهو  
 كقوله في قصة الغار أنزل الله سكنته على رسوله وعلى المؤمنين فكذا قوله تعالى فيه سكنة من ربكم  
 معناه الامن والسكون واحتج القائلون بأنه حصل في التابوت شئ وجهين (الاول) ان قوله فيه  
 سكنة يدل على كون التابوت طرفا للسكنة (والثاني) وهو انه عطف عليه قوله وبقيته مما ترزقون  
 موسى فكما ان التابوت كان طرفا للبقية وجب أن يكون طرفا للسكنة (والجواب عن الاول) ان كلمة في كما  
 تكون للقرينة فقد تكون للسببية قال عليه الصلاة والسلام في النفس المؤمنة مائة من الابل وقال في خمس  
 من الابل شاء أي بسببه فتوله في هذه الآية فيه سكنة أي بسببه تحصل السكنة (والجواب عن الثاني)  
 لا يبعد أن يكون المراد بقية مما ترزق آل موسى وآل هارون من الدين والشرية والمعنى ان بسبب هذا  
 التابوت تنظم أمر ما بقى من دينهم ما وشرعتم وأما القائلون بأن المراد بالبقية شئ كان موضوعا  
 في التابوت فقالوا البقية هي رضا الالواح وعصا موسى ونيابه وشمس من التوراة رقيقة من المن الذي كان  
 ينزل عليهم أما قوله آل موسى وآل هارون ففيه قولان (الاول) قال بعض المفسرين يحتمل أن يكون المراد  
 من آل موسى وآل هارون هو موسى وهارون أنفسهم ما والدليل عليه قوله عليه الصلاة والسلام لابي  
 موسى الأشعري لقد أوتي هذا مزمارا من مزمار آل داود وأراد به داود نفسه لأنه لم يكن لاحد من آل داود  
 من الصوت الحسن مثل ما كان له اود عليه السلام (والقول الثاني) قال القفال رحمه الله انما أضنه ذلك  
 الى آل موسى وآل هارون لان ذلك التابوت قد تدوايته القرون بعدهما الى وقت طلوت وماله التابوت  
 أشباه نوارم العلماء من اتباع موسى وهارون فيكون الآل هم الاتباع قال تعالى أدخلوا آل فرعون  
 أشد العذاب وأما قوله فله الملائكة فقد تقدم القول فيه وأما قوله ان في ذلك آية لكم ان كنتم مؤمنين  
 والمعنى ان هذه الآية معجزة باهرة ان كنتم عن يؤمن بدلالة المعجزة على صدق المدعى قوله تعالى فلما فصل  
 طالوت بالجنود فيه مسألان (المسئلة الاولى) اعلم ان وجه اتصال هذه الآية بما قبلها يظهر بتقدير محذوف  
 يدل عليه باقي الكلام والتقدير انهم لما آتاهم بآية التابوت أدعواهم وأجابوا الى المسير تحت رايته فلما فصل  
 بهم أي فارق بهم حذبده وانقطع عنه ومعنى الفصل القطع يقال قول فصل اذا كان يقطع بين الحني والباطل  
 وتفصلت الهم عن العظم فصلا وفاضل الرجل شريكه وامرأة فصلا ويقال للفطام فصل لانه يقطع عن  
 الرضاع وفصل عن المكان قطعه بالمسارعة عنه ومنه قوله ولما فصلت العير قال صاحب الكشاف قوله فصل

عن موضع كذا أصله فصل نفسه ثم لاجل الكثرة في الاستعمال حذفوا المفعول حتى صار في حكم  
غير المتعدى كما يقال انفصل والجنود جمع جنود وكل صنف من الخلق جنود على حدة يقال للجراد الكثرة انها  
جنود الله ومنه قوله عليه الصلاة والسلام الارواح جنود مجذبة (المسئلة الثانية) روى ان طالوت  
قال لقومه لا ينبغي أن يخرج معي رجل يني يتالم بفرغ منه ولا تاجر متهنغل بالتجارة ولا متزوج باهراة  
لم يبين عليها ولا أبني الا الشاب النشيط الفارغ فاجتمع اليه من اختار ثمانون ألفا ما قوله تعالى قال ان الله  
مبتليكم بنهر فففيه مسائل (المسئلة الاولى) اختلفوا في ان هذا القائل من كان فقال الاكثرون  
انه هو طالوت وهذا هو الاظهر لان قوله لا يتدوان يكون مسندا الى مذكور سابق والمذكور السابق هو  
طالوت ثم على هذا يحتمل أن يكون القول من طالوت لكنه تتحمله من نبي الوقت وعلى هذا التقدير لا يلزم  
أن يكون طالوت نبيا ويحتمل أن يكون من قبل نفسه فلا بد من وحى آناه عن ربه وذلك يقتضى انه مع الملك  
كان نبيا (والقول الثاني) ان قائل هذا القول هو النبي المذكور في أول الآية والتقدير فلما فصل طالوت  
بالجنود قال لهم نبينم ان الله مبتليكم بنهر وني ذلك الوقت هو اشهر بل عليه السلام (المسئلة الثانية) في حكمة  
هذا الابتلاء وجهان (الاول) قال القاضي كان مشهورا من بني اسرائيل انهم يخالفون الانبياء والمولود مع  
ظهور الآيات الباهرة فأراد الله تعالى اظهار علامه قبل لقاء العدو وتبزيها من بصبر على الحرب عن لا يصبر  
لان الرجوع قبل لقاء العدو ولا يؤثر كتأثيره حال لقاء العدو فلما كان هذا هو الصلاح قبل مقاتله  
العدو لاجرم قال ان الله مبتليكم بنهر (الثاني) انه تعالى ابتلاهم ليعتدوا الصبر على الشدائد  
(المسئلة الثالثة) في النهر أقوال (أحدها) وهو قول قتادة والربيع انه نهر بين الاردن وفلسطين (والثاني)  
وهو قول ابن عباس والسدي انه نهر فلسطين قال القاضي والتوفيق بين القولين ان النهر الممتد من بلد الى  
بلد قد يضاف الى أحد البلدين (القول الثالث) وهو الذي رواه صاحب الكشاف ان الوقت كان  
قيظا فلكوا مفازة فسالوا أن يجري الله لهم نهر افضال ان الله مبتليكم بما اقترحوه من النهر (المسئلة  
الرابعة) قوله مبتليكم بنهر أى تمحككم امتحان العبد كما قال انا خلقنا الانسان من نطفة أمشاج بتليده  
ولما كان الابتلاء بين الناس انما يكون لظهور الشيء وثبت ان الله تعالى لا يشيب ولا يعاقب على علمه انما  
يفعل ذلك بظهور الاعمال بين الناس وذلك لا يحصل الا بالكلية لاجرم سمي التكليف ابتلاء وفيه لغتان  
بلايه او ابتلى يبلى قال الشاعر

ولقد بلوتك وابتليت خليفتي \* ولقد كفالت موذني بتأدب

فجاء باللغتين (المسئلة الخامسة) نهر ونهر يتسكين الهاء وتحرى يكثرها الغتان وكل ثلاثى حشوه حرف من  
حروف الخلق فانه يحجر على هذين كقولك صخر وصخر وشعر وشعر وقالوا البحر وبحر وقال الشاعر

كأنما خلقت كفاء من حجر \* فليس بين يديه والندى عمل

يرى التيمم في بزوفى بحر \* مخافة أن يرى في كفه بلبل

أما قوله تعالى من شرب منه فليس منى ومن لم يطعمه فانه منى ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قوله فليس  
منى كالزجر يعنى ليس من أهل دنى وطاعى ونظيره قوله تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض  
بأمر من بالمعروف وينهون عن المنكر ثم قال قبل هذا المناذقون والمناذقات بعضهم من بعض بأمر من  
بالتكرو وينهون عن المعروف وأيضا نظيره قوله صلى الله عليه وسلم ليس منام من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا أى  
ليس على ديننا ومذهبنا والله أعلم (المسئلة الثانية) قال أهل اللغة لم يطعمه أى لم يذقه وهو من الطعم  
وهو يقع على الطعام والمشرب هذا ما قاله أهل اللغة وعندى انما اختره هذا اللفظ لوجهين من الفائدة  
(أحدهما) ان الانسان اذا عطش جدا ثم شرب الماء وأراد وصف ذلك الماء بالطيب واللذة قال ان هذا  
الماء كانه الجلاب وكانه عمل فيصفه بالطعوم اللذيذة فقوله ومن لم يطعمه معناه انه وان بلغ به العطش الى  
حبت يكون ذلك الماء في فمه كالوصوف بهذه الطعوم الطيبة فانه يجب عليه الاحتراز عنه وأن لا يشربه

(والثاني) ان من جعل الماء في فيه وتضمض به ثم أخرجه من الفم فإنه يصدق عليه أنه ذاقه وطعمه ولا يصدق عليه أنه شربه فلو قال ومن لم يشربه فإنه منى كان المنع مقصورا على الشرب أما لما قال ومن لم يطعمه كان المنع حاصل في الشرب وفي المضغضة ومعلوم ان هذا التكليف أشق وان المنوع من شرب الماء اذا غضمض به وجد نوع خفة وراحة (المسئلة الثالثة) انه تعالى قال في أول الآية فمن شرب منه فليس منى ثم قال بعده ومن لم يطعمه وكان ينبغي أن يقال ومن لم يطعم منه ليكون آخر الآية مطابقا لاولها الا انه ترك ذلك اللفظ واختير هذا الفائدة وهي ان الفقهاء اختلفوا في ان من حلف لا يشرب من هذا النهر كيف يبحث حال أبو حنيفة لا يبحث الا اذا كرع من النهر حتى لو اغترف بالكوز ماء من ذلك النهر وشربه لا يبحث لان الشرب من الشيء هو أن يكون ابتداء شربه متصلا بذلك الشيء وهذا لا يحصل الا بأن يشرب من النهر وقال الباقر اذا اغترف الماء بالكوز من ذلك النهر وشربه يبحث لان ذلك وان كان مجازا الا انه مجاز معروف مشهور اذا عرفت هذا فنقول ان قوله فمن شرب منه فليس منى ظاهره أن يكون النهي مقصورا على الشرب من النهر حتى لو اخذه بالكوز وشربه لا يكون داخل تحت النهي فلما كان هذا الاحتمال قائما في اللفظ الاول ذكر في المقط الثاني ما يزيد هذا الابهام فقال ومن لم يطعمه فإنه منى أضاف الطعم والشرب الى الماء لا الى النهر اذ تلك الابهام أمانة الامن اغترف غرفة بيده ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وغرفة بفتح الغين وكذلك يعقوب وخلف وقرأ عاصم وابن عامر وحزرة والكسائي بالضم حال أهل اللغة الغرفة بالضم الشيء القليل الذي يحصل في الكف والغرفة بالفتح الفعل وهو الاعتراف مرة واحدة ومثله الاكلة والاكلة يقال فلان يأكل في النهار اكلة واحدة وما كان عندهم الا اكلة بالضم أى شيئا قليلا كالكلمة ويقال الحزرة من اللحم بالضم للقطعة اليسيرة منه وحزرت اللحم حزة أى قطعه مرة واحدة ونحوه الخطوة والخطوة بالضم مقدار ما بين القدمين والخطوة أن يخطو ومرة واحدة وقال المبرد غرفة بالفتح مصدر يقع على قليل ما في يده وكثيره والغرفة بالضم اسم مل الكف أو ما اغترف به (المسئلة الثانية) قوله الامن اغترف استثناء من قوله فمن شرب منه فليس منى وهذه الجملة في حكم المتصلة بالاستثناء لانها قدمت في الذكر للعناية (المسئلة الثالثة) قال ابن عباس رضي الله عنهما كانت الغرفة يشرب منها هو ودوابه وخدمه ويحمل منها وأقول هذا الكلام يحتمل وجهين (أحدهما) انه كان مأذونا أن يأخذ من الماء ماشاء مرة واحدة بغرفة واحدة بحيث كان المأخوذ في المرة الواحدة يكفيه ولدوابه وخدمه ولان يحمله مع نفسه (والثاني) انه كان يأخذ القليل الا ان الله تعالى يجعل البركة فيه حتى يكفي لكل هؤلاء وهذا كان معجزة لنبي ذلك الزمان كما انه تعالى كان يروى الخلق العظيم من الماء القليل في زمان محمد عليه الصلاة والسلام ما قوله تعالى فشربو امنه الا قليلا منهم ففيه مسائل (المسئلة الاولى) قرأ أبي والاعشى الا قليل قال صاحب الكشاف وهذا بسبب ميلهم الى المعنى واعراضهم عن اللفظ لان قوله فشربو امنه في معنى فلم يطعموه لاجرم حل عليه كانه قيل فلم يطعموه الا قليلا منهم (المسئلة الثانية) قد ذكرنا ان المقصود من هذا اليتلاء أن يميز الصديق عن الزنديق والموافق عن المخالف فلما ذكر الله تعالى ان الذين يكونون أهلا لهذا القتال هم الذين لا يشربون من هذا النهر وان كل من شرب منه فإنه لا يكون مأذونا في هذا القتال وكان في قلبهم نفرة شديدة عن ذلك القتال لاجرم أقدموا على الشرب فتميز الموافق عن المخالف والصديق عن العدو وروى ان أصحاب طالوت لما هجموا على النهر بعد عطش شديد وقع أكثرهم في النهر وأكثروا الشرب وأطاع قوم قليل منهم أمر الله تعالى فلم يزيدوا على الاعتراف وأما الذين شربوا وخالفوا أمر الله فأسودت شفاههم وعلمهم العطش ولم يروا ويقوا على شط النهر وجبنوا عن لقاء العدو وأما الذين أطاعوا أمر الله تعالى فنوى قلوبهم وصح إيمانهم وعبروا النهر سالمين (المسئلة الثالثة) القليل الذي لم يشرب قيل انه أربعة آلاف والمشهور وهو قول الحسن أنهم كانوا على عدد أهل بدر ثلثمائة وبضعة عشر وهم المؤمنون والدليل عليه

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صحابه يوم بدر انتم اليوم على عدة اصحاب طالوت حين عبروا النهر وما جاز  
 معه الا المؤمن قال البراء بن عازب وكنا يومئذ ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا اما قوله فلما جاوزه هو والذين آمنوا  
 معه قالوا لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده فضيه مستثان (المسئلة الاولى) لا خلافة بين المفسرين  
 ان الذين عصوا الله وشربوا من النهر رجعوا الى بلدتهم ولم يتوجه معه الى لقاء العدو الا من اطاع الله تعالى  
 في باب الشرب من النهر وانما اختلفوا في ان رجوعهم الى بلدتهم كان قبل عبور النهر او بعده وفيه قولان  
 (الاول) انه ما عبر معه الا المطيع واحتج هذا القائل بأمر (الاول) ان الله تعالى قال فلما جاوزه  
 هو والذين آمنوا معه فالمراد بقوله الذين آمنوا معه الذين وافقوه في تلك الطاعة فلما ذكر الله تعالى كل  
 المسكر ثم خص المطيعين بأنهم عبروا النهر هلما انه ما عبر النهر احد الا المطيعون (الحجة الثانية) الآية  
 المتقدمة وهي قوله تعالى حكاية عن طالوت فن شرب منه فليس مني اى ليس من اصحابي فسرى كارجل  
 الذي يقول لغيره لست انت مناني هذا الامر قال ومعنى فشربوا منه اى لتسببوا به الى الرجوع وذلك  
 لفساد دينهم وقلوبهم (الحجة الثالثة) ان المقصود من هذا الايتلاء ان يميز المطيع عن العاصي والمتمرد  
 حتى يعرفهم عن نفسه ويرددهم قبل ان يرتدوا عند حضور العدو واذا كان المقصود من هذا الايتلاء ليس  
 الا هذا المعنى كان اظاهر انه صرفهم عن نفسه في ذلك الوقت وما اذن لهم في عبور النهر (القول الثاني)  
 انه استصحب كل جنوده وكاهم عبر النهر واعتمدوا في اثبات هذا القول على قوله تعالى حكاية عن قوم طالوت  
 قالوا لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده ومعلوم ان هذا الكلام لا يليق بالمؤمن المتقاد لا مر به بل لا يصدر  
 الا عن المنافق أو الفاسق وهذه الجملة ضعيفة ويانضعفها من وجوه (أحدها) يحتمل أن يقال ان  
 طالوت لما عزم على مجاوزة النهر وتختلف الاكثرون ذكر المتخلفون ان عذرنا في هذا التلخاف انه لا طاقة لنا  
 اليوم بجالوت وجنوده فخص معذورون في هذا التلخاف أقصى ما في السبب أن يقال ان الفاء في قوله فلما  
 جاوزه تقتضي أن يكون قولهم لا طاقة لنا اليوم بجالوت انما وقع بعد المجاوزة الا انما نقول يحتمل أن يقال  
 ان طالوت والمؤمنين لما جاوزوا النهر ورأوا القوم تخلفوا وما جاوزوه سألهم عن سبب التلخاف فذكروا ذلك  
 وما كان النهر في العظم بحيث يمنع من المكاملة ويحتمل أن يكون المراد بالمجاوزه قرب حصول المجاوزة وعلى  
 هذا التقدير فالاشكال أيضا زائل (الجواب الثاني) انه يحتمل أن يقال المؤمنون الذين عبروا  
 النهر كانوا فريقين بعضهم عن يحب الحياة ويكره الموت وكان الخوف والجزع غالب على طبعه ومنهم من كان  
 شجاعا قوى القلب لا يبالي بالموت في طاعة الله تعالى (فالقسم الاول) هم الذين قالوا لا طاقة لنا اليوم  
 (والقسم الثاني) هم الذين أجابوا بقولهم كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة (والجواب الثالث) يحتمل أن  
 يقال القسم الاول من المؤمنين لما شاهدوا قلة عسكرهم قالوا لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده فلا بد  
 أن نوطن أنفسنا على القتل لانه لا سبيل الى الفرار من أمر الله (والقسم الثاني) قالوا لا نوطن أنفسنا بل  
 نرجو من الله الفتح وانظر فكان غرض الاولين الترغيب في الشهادة والفوز بالجنة وغرض الفريق الثاني  
 الترغيب في طلب الفتح والتصرة وعلى هذا التقدير لا يكون في واحد من القولين ما يناقض الاخر (المسئلة  
 الثانية) الطاقة مصدر بمنزلة الطاقة يقال اطقت الشيء طاقة وطاقة ومثلها اطاع والطاعة والاسم الطاعة  
 وانما يرفع براغارة والاسم الفارة وأجاب يجب اجابة والاسم الجالبة وفي المثل اساءه ما فاساه اجابة أى جوابا  
 اما قوله تعالى قال الذين يظنون انهم ملائكة الله فضيه سؤال وهو انه تعالى لم يجعلهم طائين ولم يجعلهم جازمين  
 وجوابه ان السبب فيه أمور (الاول) وهو قول قتادة ان المراد من لقاء الله الموت قال عليه الصلاة والسلام  
 من أحب لقاء الله أحب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاء الله وهو لاء المؤمنون لما وطنوا أنفسهم على  
 القتل وغلب على ظنونهم انهم لا يتلصقون من الموت لا يجرم قبل في صفتهم انهم يظنون انهم ملائكة  
 (الثاني) الذين يظنون انهم ملائكة أى ملائكة فاجاب الله بسبب هذه الطاعة وذلك لان احد الابرار عاقبة  
 أمره فلا بد أن يكون ظانا راجيا وان بلغ في الطاعة مبلغ الامر الا من أخبر الله بعاقبة أمره وهذا قول أبي

• سلم وهو حسن (الوجه الثالث) ان يكون المعنى قال الذين يظنون انهم ملاقو طاعة الله وذلك لان الانسان لا يمكنه ان يكون فاطعا بان هذا العمل الذي عمله طاعة لانه ربما أتى فيه بشئ من الرياء والسمعة ولا يكون بنية خالصة فيثبت لا يكون العمل طاعة انما الممكن فيه ان يظن أنه أتى به على نية الطاعة والاخلاس (الوجه الرابع) اناذ كرنافي تفسير قوله تعالى أن بأتيتكم الثابوت فيه سكينه من ربكم ان المراد بالسكينة على قول بعض المفسرين انه كان في الثابوت كتب الهدية نازلة على الانبياء المتقدمين دالة على حصول النصر والظفر بالملوت وجنوده ولكنه ما كان في تلك الكتب أن النصر والظفر يحصل في المرة الاولى أو بعدها فتقوله الذين يظنون انهم ملاقوا لله وفي الذين يظنون انهم ملاقوا وعد الله اياهم بالنصر والظفر وانما جعله ظنا لا يقين الا ان حصوله في الجملة وان كان قطعا الا ان حصوله في المرة الاولى ما كان الا على سبيل حسن الظن (الوجه الخامس) قال كثير من المفسرين المراد بقوله يظنون انهم ملاقوا الله انهم يعلمون ويوقنون الا انه اطلق لفظ الظن على اليقين على سبيل المجاز لما بين الظفر واليقين من المشابهة في تأكيد الاعتقاد أما قوله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله فضيه مسائل (المسئلة الاولى) المراد منه تقوية قلوب الذين قالوا لا طاقا لنا اليوم بجبالوت وجنوده والمعنى في انه لا عبرة بكثرة العدد انما العبرة بالتأييد الالهى والنصر السماوى فاذا جاءت الدولة فلا مضرة في التذلة والذلة واذا جاءت الهزيمة فلا منفعة في كثرة العدد والعدة (المسئلة الثانية) الفئة الجامعة لان بعضهم قد فاء الى بعض فصار واجاعة وطال الزجاج أصل الفئة من قولهم فأوت رأسه بالسيف ونأيت اذا قطعت فالفئة الفرقة من الناس كأنها قطعة منهم (المسئلة الثالثة) قال الفراء لو الغيت من ههنا جاز في فئة الرفع والنصب والخفض أما النصب فلان كم بئزلة عدد فنصب ما بعده نحو عشرين رجلا وأما الخفض فبقتدر دخول حرف من عليه وأما الرفع فعلى نية تقديم الفعل كانه قيل كم غلبت فئة وأما قوله والله مع الصابرين فلا شبهة ان المراد المعونة والنصرة ثم يحتمل ان يكون هذا قولاً للذين قالوا كم من فئة قليلة ويحتمل أن يكون قولاً من الله تعالى وان كان الاول أظهر • قوله تعالى

(ولما برزوا لجبالوت وجنوده قالوا ربنا افرغ علينا صبراً وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين) فيه مسائل (المسئلة الاولى) المبارزة في الحروب هي ان يبرز كل واحد منهم لصاحبه وقت القتال والاصل فيها ان الارض الفضاء التي لا حجاب فيها يقال لها البراز فكان البروز عبارة عن حصول كل واحد منهم في الارض المسماة بالبراز وهو ان يكون كل واحد منهم ما بحيث يرى صاحبه (المسئلة الثانية) ان العلماء والاقوياء من عسكر طالوت لما قرروا مع العوام والضعفاء انه كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله واوضحوا ان الفتح والنصرة لا يحصلان الا باعانة الله لاجرم لما برز عسكر طالوت الى عسكر جبالوت ورأوا القلعة في جانبهم والكثرة في جانب عدوهم لاجرم اشتهوا بالعداء والتضرع فقالوا ربنا افرغ علينا صبراً وتظير ما حكى الله عن قوم آخرين انهم قالوا حين الالتقاء مع المشركين وكان من نبي قاتل معه ربيون كثير الى قوله وما كان قولهم الا ان قالوا ربنا انصرف لنادونا واسر افئنا في أمرنا وثبت اقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين وهكذا كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل المواطن وروى عنه في قصة بدر أنه عليه السلام لم يزل يصلى ويستعجز من الله وعده وكان حتى أتى عدو قال اللهم انى أهو ذك من شرورهم واجعلت في شحورهم وكان يقول اللهم بك أمرول وبنك أحول (المسئلة الثالثة) الافراغ الصب يقال افرغت الاناء اذا صببت ما فيه وأصله من الفراغ يقال فلان فارغ معناه انه خال مما يشغله والافراغ اخلاء الاناء عما فيه وانما يحتاج لصب كل ما فيه اذا عرفت هذا فنقول قوله افراغ علينا صبراً يدل على المبالغة في طلب الصبر من وجهين (أحدهما) انه اذا صب الشئ فهو الشئ فعدا ثبت فيه بحيث لا يزول عنه وهذا يدل على التأكيد (والثاني) أن افراغ الاناء هو اخلاؤه وذلك يكون بصب كل ما فيه فعنى افراغ علينا صبراً أى اصيب علينا ثم صب وابعثه (المسئلة الرابعة) اعلم أن الامور المطلوبة عند المبارزة مجموع أمور ثلاثة (فأولها) ان يكون الانسان صبوراً على مشاهدة الخصوف والامور الهائلة

وهذا هو الركن الاعلى للمعاريب فانه اذا كان جباناً لا يحصل منه مقصود اصلاً (وثانيتها) ان يكون قد وجد  
 من الآلات والادوات والاتفاقات الحسنة مما يمكنه أن يقف ويثبت ولا يصير ملجأ إلى الفرار (وثالثتها)  
 ان تزداد قوته على قوة عدوه حتى يمكنه أن يقهر العدو اذا عرفت هذا فنقول (المرتبة الاولى) هي المراد  
 من قوله افرغ علينا صبراً (والثانية) هي المراد بقوله وثبت أقدامنا (والثالثة) هي المراد بقوله واضربنا  
 على القوم الكافرين (المسئلة الخامسة) اخرج الامحباب على ان أفعال العباد مخلوقة لله تعالى بقوله  
 ربنا افرغ علينا صبراً وذلك لانه لا معنى للصبر الا التصديق على الثبات ولا معنى للثبات الا السكون  
 والاستقرار وهذه الآية دالة على ان ذلك القصد المسمى بالصبر من الله تعالى وهو قوله افرغ علينا صبراً  
 وعلى ان الثبات والسكون الحاصل عند ذلك القصد أيضاً بفعل الله تعالى وهو قوله وثبت أقدامنا  
 وهذا صريح في أن الارادة من فعل العبد ويخلق الله تعالى أجاب القاضي عنه بان المراد من الصبر  
 وثبيت القدم تحصيل أسباب الصبر وأسباب ثبات القدم وتلك الأسباب أمور (أحدها) ان يجعل  
 في قلبه أعدائهم الرعب والخبين منهم فيقع بسبب ذلك منهم الاضطراب فيصير ذلك سبباً لجرأة المسلمين عليهم  
 ويصير دواعيهاهم إلى الصبر على القتال وترك الانزمام (وثانيتها) ان يلاطف ببعض أعدائهم في معرفة  
 بطلان ما هم عليه فيقع بينهم الاختلاف والتفرق ويصير ذلك سبباً لجرأة المؤمنين عليهم (وثالثتها) ان يحدث  
 تعالى فيهم وفي ديارهم وأهاليهم من البلاء مثل الموت والوباء وما يكون سبباً لاشتغالهم بانفسهم ولا يتفرغون  
 حينئذ للمعاريب فيصير ذلك سبباً لجرأة المسلمين عليهم (ورابعها) ان يتلهم بمرض وضعف يعمهم أو يم  
 أكثرهم أو يموت رئيسهم ومن يدير أمرهم فيعرف المؤمنون ذلك فيصير ذلك سبباً لقوة قلوبهم وموجباً لان  
 يحصل لهم الصبر والثبات هذا الكلام القاضي (والجواب) عنه من وجهين (الاول) انما ينشأ أن الصبر  
 عبارة عن القصد إلى السكون والثبات عبارة عن السكون فدلّت هذه الآية على ان ارادة العبد ومراده  
 من الله تعالى وذلك يطل قولكم وانتم تصرفون الكلام عن ظاهره وتحملونه على أسباب الصبر وثبات  
 الأقدام ومعلوم أن ترك الظاهر يغري ليل لا يجوز (الوجه الثاني) في الجواب أن هذه الأسباب التي  
 سلمت انما يفعل الله تعالى اذا حصلت ووجدت فهل لها أثر في ترجيح الداعي أو ليس لها أثر فيه وان لم يكن لها  
 أثر فيه لم يكن اطابها من الله فائدة وان كان لها أثر في الترجيح فمقدّمه وهذه الأسباب المرجحة من الله يحصل  
 الرجحان وعند حصول الرجحان يتسع الطرف المرجوح فيجب حصول الطرف الراجح لانه لا خروج من طرفي  
 التقيض وهو المطلوب والله أعلم قوله تعالى (فهزموهم باذن الله وقتل داود جالوت وآتاه الله الملك والحكمة

---

وعلمه مما يشاء ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض ولكن الله ذو فضل على العالمين) المعنى  
 ان الله تعالى استجاب دعاءهم وافرغ الصبر عليهم وثبت أقدامهم واضربهم على القوم الكافرين جالوت  
 وجنوده وحقق بفضلهم ورحمته ظن من قال كم من فتنة قليلة غلبت فتنة كثيرة باذن الله وهزموهم باذن الله  
 وأصل الهزم في اللغة الكسر يقال سقاهم من زم اذا تشقق مع جفاف وهزمت العظم أو القصبه هزماً والهزيمة  
 نقرة في الجبل أو في الصخرة قال سفيان بن عيينة في زمزم هي هزيمة جبريل يريد هزمها برجله فخرج الماء  
 ويقال سمعت هزيمة الردك كانه صوت فيه تشقق ويقال للسحاب هزيم لانه يشقق بالمطر وهزم المضرع وهزمه  
 ما يكسر منه ثم أخبر تعالى أن تلك الهزيمة كانت باذن الله وباعائه وقوفه وتيسيره وانه لولا اعائه  
 وتيسيره لما حصل البتة ثم قال وقتل داود جالوت قال ابن عباس رضي الله عنه ان داود عليه السلام كان  
 راعياً وله سبعة اخوة مع طالوت فلما ابطأ أخبار اخوته على أيهم ابشارسل ابنة داود اليهم ابائهم يخبرهم فأتاهم  
 وهم في المصاف وبدرجالوت الجبار وكان من قوم عاد إلى البراز فم يخرج اليه أحد فقال يا بني اسرأيل لو كنتم  
 على حق لبارزني بمضكم فقال داود لاخوته اما فيكم من يخرج إلى هذا الاقلف فسكتوا فذهب إلى ناحية  
 من الصف ليس فيها اخوته فزبه طالوت وهو يحرض الناس فقال له داود ما تصنعون بن يقتل هذا الاقلف  
 فقال طالوت أنكجه ابني وأعطيت نصف ملكي فقال داود فانا خارج اليه وكان عاده أن يقتل بالقلع

الذئب والاسد في الرعي وكان طالوت عارفاً بجبلادته فلبسهم داود بان يخرج الى جالوت وترى ثلاثة أشجار رقن  
ياد داود خذنا معك ففينا مائة جالوت ثم لما خرج الى جالوت رماه فأصابه في صدره ونفذ الحجر فيه وقتل بعده  
ناساً كثيراً فوزم الله جنود جالوت وقتل داود جالوت فغسده طالوت وأخرجه من مملكته ولم يف له بعده  
ثم ثم فذهب يطلبه الى ان قتل وملك داود وحضات له النبوة ولم يجتمع مع بني اسرائيل الملك والنبوة  
الا اعلم أن قوله فهزم وهم باذن الله وقتل داود جالوت يدل على ان هزيمة عسكر جالوت كان من طالوت  
وان قتل جالوت ما كان الامن داود ولادلالة في اظاها على ان انهزم العسكر كان قبل قتل جالوت  
أو بعده لان كلوا ولا تفيد الترتيب أما قوله تعالى وآتاه الله الملك والحكمة ففيه مسائل (المسئلة الاولى)  
قال بعد آتاه الله الملك والنبوة جزاء على ما فعل من الطاعة العظيمة وبذل النفس في سبيل الله مع انه تعالى  
كان عالماً بانه صالح لتعمل أمر النبوة والنبوة لا يتبع جعلها جزاء على الطاعات كما قال تعالى ولقد اخترناهم  
على علم على العالمين وآتيناهم من الآيات ما فيه بلاه مبين وقال الله أعلم حيث يجعل رسالته وظاهر هذه  
الآية يدل أيضاً على ذلك لانه تعالى لما حكى عن داود انه قتل جالوت قال بعده وآتاه الله الملك والحكمة  
والسلطان اذا انعم على بعض عبده الذين قاموا بخدمة شاقفة يغاب على الظن ان ذلك الانعام لا اجل تلك  
الخدمة وقال الاكثرون ان النبوة لا يجوز جعلها جزاء على الاعمال بل ذلك محض التفضل والانعام  
قال تعالى الله بصطفي من الملائكة تسلا ومن الناس (المسئلة الثانية) قال بعضهم ظاهراً الآية يدل على ان  
داود حين قتل جالوت آتاه الله الملك والنبوة وذلك لانه تعالى ذكر آتاه الملك والنبوة عقب ذكره لقتل داود  
جالوت وترتيب الحكم على الوصف المناسب مشعر بكون ذلك الوصف له لذلك الحكم وبيان المناسبة  
انه عليه السلام لما قتل مثل ذلك الخصم العظيم بالمقلاع والحجر كان ذلك معجز الاسما وقد تعلق الاجرام معه  
وقالت خذنا فانك تقتل جالوت بناقظهور والمعجز يدل على النبوة وأما الملك فلان القوم لما شاهدوا منه  
قهر ذلك العدو العظيم المهيب بذلك العمل القليل فلا شك أن النفوس تميل اليه وذلك يقتضي حصول الملك  
له ظاهر او قال الاكثرون ان حصول الملك والنبوة له تأخر عن ذلك الوقت بسبع سنين على ما قاله الضحاك  
قالوا وايات وردت بذلك قالوا لان الله تعالى كان قد عين طالوت للملك فيبعد أن يعزله عن الملك حال  
حياته والمشهور في أحوال بني اسرائيل ان الله كان يبعث فيهم نبيا وكان يملك عليهم ما كان كان ذلك الملك  
ينفذ أمور ذلك النبي وقد كان نبي ذلك زمان اشمويل وملك ذلك الزمان طالوت فلما توفي اشمويل  
اعطى الله تعالى النبوة لداود ولما مات طالوت اعطى الله تعالى الملك لداود فاجتمع الملك والنبوة فيسه  
(المسئلة الثالثة) الحكمة هي وضع الامور وواضعها على الصواب والصلاح وكما هذا المعنى انما يحصل  
بالنبوة فلا يبعد أن يكون المراد بالحكمة ههنا النبوة قال تعالى أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من  
فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً وقال فيما بعث به نبيه عليه السلام  
ويعلمهم الكتاب والحكمة فان قيل فاذا كان المراد من الحكمة النبوة فلم قدم الملك على الحكمة مع ان  
الملك أدون حالاً من النبوة فقلنا لان الله تعالى بين في هذه الآية كيفية ترقى داود عليه السلام الى المراتب  
العالية واذا تكلم المتكلم في كيفية الترقى فكما كان أكثر تأخر في الذكر كان أعلى حالاً وأعظم رتبة أما قوله  
تعالى وعلمه مما يشاء ففبه وجوه (أحدها) أن المراد به ما ذكره في قوله وعلمناه صنعة لبوس لكم لنحسبنكم  
من بأسكم وقال والناله الحديدان اعمل سابغات وقد ترقى السرد (وثانيها) أن المراد كلام الطير والنمل  
قال تعالى حكايه عنه علمناه نطق الطير (وثالثها) أن المراد به ما يتعلق بصالح الدنيا وضبط الملك فانه ما ورت  
الملك من آياته لانهم ما كانوا لولا كابل كانوا رعاة (ورابعها) علم الدين قال تعالى وآتينا داود زبوراً وذلك  
لانه كان حاكماً بين الناس فلا بد وان يعلمه الله تعالى كيفية الحكم والقضاء (وخامسها) الاطمان الطيبة  
ولا يبعد جعل اللفظ على الشكل فان قيل انه تعالى لما ذكر انه آتاه الحكمة وكان المراد بالحكمة النبوة  
فقد دخل العلم في ذلك فلم يذكر بعده وعلمه مما يشاء قلنا المقصود منه التنبه على ان العبد قد لا يقف الى حالة

يستغنى عن التعلّم سواء كان نبيا أو لم يكن ولهذا السبب قال لمحمد صلى الله عليه وسلم وقيل رب زدني علما ثم قال  
تعالى ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض اعلم انه تعالى لما بين أن الفساد الواقع  
بجلاوت وجنوده زال بما كان من طالوت وجنوده وبما كان من داود من قتل جالوت بين عقيب ذلك جله تشتمل  
كل تفصيل في هذا الباب وهو انه تعالى يدفع الناس بعضهم ببعض لكي لا تفسد الأرض فقال ولولا دفع  
الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض وهنما مسائل (المسئلة الاولى) قرأ ابن كثير وأبو هريرة ولولا  
دفع الله بغير ألف وكذلك في سورة الحج ولولا دفع الله وقرا جميعا ان الله يدفع عن الذين آمنوا ويغفر لأف  
وواقفهما عاصم وحزوة والكسافي وابن عاصم الجعفي على دفع الله بغير ألف الا أنهم قرأوا والله يدفع عن  
الذين آمنوا بالألف وقرأ نافع ولولا دفاع الله وان الله يدفع بالألف اذا عرفت هذه الروايات فنقول أما من  
قرأ ولولا دفع الله ان الله يدفع فوجه ظاهر وأما من قرأ ولولا دفاع الله ان الله يدفع عن الذين آمنوا فوجه  
الاشكال فيه ان المدافعة مفاعلة وهي عبارة عن كون كل واحد من المدافعين دافعا لصاحبه وما ناله من  
فعله وذلك من العبد في حق الله تعالى محال وجوابه أن لاهل اللغة في لفظ دفاع قولين (أحدهما) انه  
صدر لدفع تقول دفعته دفعا ودفاعا كما تقول كتبته كتابا وكتابا فالواو فعل كثير ايجي. صدر للثلاث من  
فعل وفعل تقول جمع جاسا وطمع طمحا وتقول اقبته لقاها وقت قياما وعلى هذا التأويل كان قوله  
ولولا دفاع الله معناه ولولا دفع الله (والقول الثاني) قول من جعل دفاع من دفع فاعني انه سبحانه  
انما يكف الظلمة والعصاة عن ظلم المؤمنين على أيدي أنبيائه ورسله وأئمة دينه وكن يقع بين أوامرك المحققين  
وأوامرك المبطلين مدافعات ومكافحات فحسن الاخبار عنه بلفظ المدافعة كما قال يحاربون الله ورسوله  
وشاقوا الله وكافوا فالتهم الله ونظاره كثيرة والله أعلم (المسئلة الثانية) اعلم انه تعالى ذكر في هذه  
الآية المدفوع والمدفوع به فقوله ولولا دفع الله الناس بعضهم إشارة الى المدفوع وقوله ببعض إشارة  
الى المدفوع به فأما المدفوع عنه فغير مدكور في الآية فيحتمل أن يكون المدفوع عنه الشرور في الدين  
ويحتمل أن يكون المدفوع عنه الشرور في الدنيا ويحتمل أن يكون مجموعهما أما القسم الاول وهو ان  
يكون المدفوع عنه الشرور في الدين فذلك الشرور اما ان يكون المرجع بها الى الكفر أو الى الفسق أو اليهما  
فلنذكر هذه الاحتمالات (الاحتمال الاول) ان يكون المعنى ولولا دفع الله بعض الناس عن الكفر  
بسبب البعض وعلى هذا التقدير فالمدفوعون هم الانبياء وأئمة الهدى فاتهم الذين يمتعون الناس عن  
الوقوع في الكفر باظهار الدلائل والبراهين والبيينات قال تعالى كتاب انزلناه اليك لتخرج الناس من  
الظلمات الى النور (والاحتمال الثاني) ان يكون المراد ولولا دفع الله بعض الناس عن المعاصي  
والمسكرات بسبب البعض وعلى هذا التقدير فالمدفوعون هم القاطنون بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر  
على ما قال تعالى كتبتم خيرا مما اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ويدخل في هذا الباب  
الأئمة المنصورون من قبل الله تعالى لاجل اقامة الحدود واطهار شعائر الاسلام ونظيره قوله تعالى ادفع  
بالتي هي أحسن السيئة وفي موضع آخر ويدعون بالحسنة السيئة (الاحتمال الثالث) ولولا دفع الله  
بعض الناس عن الهرج والمرج وانهارة الفتن في الدنيا بسبب البعض واعلم أن الدافعين على هذا التقدير هم  
الانبياء عليهم السلام ثم الأئمة والمولود الذابون عن شرائعهم وتقريره ان الانسان الواحد لا يمكنه ان يعيش  
وحده لانه عالم يخبر هذا الذو لا يطعن في هذا الذو ولا ينسج في هذا الذو الا انهم مصلحة الانسان  
الواحد ولانهم الا عند اجتماع جمع في موضع واحد فلهذا قيل الانسان مدني بالطبع ثم ان الاجتماع  
بسبب المنازعة المفضية الى المحاصلة أو المقاتلة تانيا فلابد في الحكمة الالهية من وضع شريعة بين الخلق  
لتكون الشريعة قاطعة للمنازعات والمنازعات فالانبياء عليهم السلام الذين أتوا من عند الله بهذه الشرائع  
هم الذين دفع الله بسببهم وبسبب شريعتهم الآفات عن الخلق فان اطلق ماداموا يعنون متسكين بالشرائع  
لا يقع بينهم خصام ولا نزاع فالله والائمة متى كانوا يتسكون بهذه الشرائع كانت الفتن ذائلة والمصالح



صاحبه فظهر ان الله تعالى يدفع عن المؤمنين أنواع شرور الدنيا بسبب بعثة الانبياء عليهم السلام واعلم انه كما لا بد في قطع الخصومات والمنازعات من الشريعة فكذلك لا بد في تنفيذ الشريعة من الملك والهداية قال عليه الصلاة والسلام والاسلام والاسلام واما ان وقال ايضا الاسلام امير والسلطان حارس فما لا اميره فهو منزه وما لا حارس له فهو ضائع واهذا يدفع الله تعالى عن المسلمين أنواع شرور الدنيا بسبب وضع الترتيب وبسبب نصب الملوك ونقوبتهم ومن قال بهذا القول قال في تفسير قوله لفسدت الارض أي القلب على الارض القتل والمعاصي وذلك يسمى فسادا قال الله تعالى ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد وحال ان تريد ان تقتلني كما قتلت نفسا بالامس ان تريد الا أن تكون جبارا في الارض وما تريد أن تكون من المسلمين وقال اني أخاف أن يدل دينكم أو أن يظهر في الارض الفساد وقال أنذر موسى وقومه لفساد وافي الارض وقال ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس وهذا التأويل يشهد له قوله في سورة الحج ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد (الاحتمال الرابع) ولولا دفع الله بالمؤمنين والابرار عن الكفار والنجار لفسدت الارض واهلكت عين فيها وتصديق هذا ما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدفع عن بصلي من أمتي عن لا يصلي وعن يزكي عن لا يزكي وعن يصوم عن لا يصوم وعن يحج عن لا يحج وعن يباعد عن لا يباعد ولو اجتمعوا على ترك هذه الاشياء لما أظفرهم الله طرفه عين ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية وعما يدل على صحة هذا القول من القرآن قوله تعالى وأما الجدار فكان لقلايين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وما كان أبوهما صالحا وقال تعالى ولولا لرجال مؤمنون ونساء مؤمنات الى قوله لو تزيلوا لعذبتنا الذين ككفروا منهم عذابا أليما وقال وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ومن قال بهذا القول قال في تفسير قوله لفسدت الارض أي لاهلك الله أهلها الكثرة الكفار والعصاة (والاحتمال الخامس) أن يكون اللفظ محولا على الكل لان بين هذه الاقسام قدر امتشركا وهو دفع المفسدة فاذا حلنا اللفظ عليه دخلت الاقسام بأسرها فيه (المسئلة الثالثة) قال القاضي هذه الآية من أقوى ما يدل على بطلان الجبر لانه اذا كان الفساد من خلقه فكيف يصح أن يقول تعالى ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض ويجب أن لا يكون على قولهم لدفع الناس بعضهم ببعض تأثير في زوال الفساد وذلك لان على قولهم الفساد انما لا يقع بسبب أن لا يفعل الله تعالى ولا يخلق له لا امر يرجع الى الناس (والجواب) ان الله تعالى لما كان ما لا يوقوع الفساد فاذا صح مع ذلك العلم أن لا يفعل الفساد كان المعنى انه يصح من العبد أن يصح بين عدم الفساد وبين العلم بوجود الفساد فيلزم أن يكون قادرا على الجمع بين النبي والاثبات وهو محال أما قوله ولما كان الله ذو فضل على العالمين فالمقصود منه ان دفع الفساد بهذا الطريق انعام بهم الناس كلهم واحتج أصحابنا بهذه الآية على ان الكل بقضاء الله تعالى فقالوا لو لم يكن فعل العبد خلقا لله تعالى لم يكن دفع المحقق شر الميطلين فضلا من الله تعالى على أهل الدنيا لان الترتيب لذلك الدفع اذا كان هو العبد من قبل نفسه وباختياره ولم يكن لله تعالى في ذلك الدفع أثر أصلا البتة لم يكن لله تعالى على العالمين فضل بسبب ذلك الدفع لكن قوله تعالى ولكن الله ذو فضل على العالمين عقيب قوله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض يدل على انه تعالى ذو فضل على العالمين بسبب ذلك الدفع فدل هذا على ان ذلك الدفع الذي هو فعلهم هو من خلق الله تعالى ومن تقديره فان قالوا يصح هذا على البيان والارشاد والامر قلنا كل ذلك قائم في حق الكفار والنجار ولم يحصل منه الدفع فعلمنا ان فضل الله ونعمته علينا انما كان بسبب نفس ذلك الدفع وذلك يوجب قولنا والله أعلم •

قوله تعالى (تلك آيات الله تتلوها عليك بالحق وانك لمن المرسلين) اعلم ان قوله تلك إشارة الى القصص التي ذكرها من حديث الاولوف واما تهم وحياتهم وعملك طالوت واظهار الآية التي هي نزول التساوت من السماء وغلب الجبابرة على يد داود وهو صبي فقبر ولا شك ان هذه الاحوال آيات باهرة دالة على كمال قدرة الله تعالى وحكمته ورحمته فان قيل لم قال تلك ولم يقل هذه مع ان تلك يشار بها الى غائب لاني حاضر قلنا قد

بينا في تفسير قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه ان تلك وذلك يرجع الى معنى هذه وهذا وايضا في هذا القصص ان  
 ذكرت صارت بعد ذكرها كالتالي الذي انقضى ومضى فكانت في حكم الغائب فلهذا التأويل قال ذلك  
 اما قوله تعالى تلاوها يعني تلاوها جبريل عليه السلام عليك لكنه تعالى جعل تلاوة جبريل عليه السلام تلاوة  
 لنفسه وهذا اشرف عظيم لجبريل عليه السلام وهو كقوله ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله انما لله بالحق  
 فقيم وجوه (أحدها) ان المراد من ذكر هذه القصص ان يعتبر بها محمد صلى الله عليه وسلم وتعتبر بها  
 أمته في احتمال الشذوذ في الجهاد كما احتملها المؤمنون في الامم المتقدمة (وثانيها) يُلحق أمر النبيين  
 الذي لا يشك فيه أهل الكتاب لانه في كتبهم كذلك من غير تفاوت أصلا (وثالثها) ان الأمر بالآيات  
 على وجه تكون دالة على نبوتك بسبب ما فيها من الفصاحة والبلاغة (ورابعها) تلك آيات الله تلاوها  
 عليك بالحق أي يجب أن يعلم أن نزول هذه الآيات عليك من قبل الله تعالى وليس بسبب الحياء الشياطين  
 ولأسباب تحريف الكهنة والسحرة ثم قال وانك لمن المرسلين وانما ذكر هذا لقب ما تقدم لوجوه  
 (أحدها) انك أخبرت من هذه الآيات من غير علم ولا دراسة وذلك يدل على انه عليه الصلاة والسلام  
 انما ذكرها وعرفها بسبب الوحي من الله تعالى (وثانيها) انك قد عرفت بهذه الآيات ما جرى على  
 الاينياء عليهم السلام في بني اسرائيل من الخلاف عليهم والرد لقولهم فلا يعظمن  
 عليك ككفر من كفر بك وخلاف من خالف عليك لانك مثلهم وانما بعث  
 الكل لتأدية الرسالة ولا مثال الامر على سبيل الاختيار والطوع لا على  
 سبيل الاكراه فلا غضب عليك في خلافهم وكفرهم والويل في ذلك  
 يرجع عليهم فيكون تسليمة للرسول صلى الله عليه وسلم  
 فيما يظهر من الكفار والمناقين ويكون قوله  
 وانك لمن المرسلين كالتنبيه على ذلك  
 وصلى الله على سيدنا محمد  
 وعلى آله وصحبه  
 وسلم

ثم الجزء الاول من التفسير الكبير المسمى بخانج القب للامام الفخر الرازي عليه رحمة الدين الجبازي  
 وبقية الجزء الثاني اوله تلك الرسل

هذا الجزء خالص الكفر









